الملك لله دخل في حفظ عبده
الحاجي بشير آغاء دار السعادة الشريفة
لسنة ثمان وخمسين ومائة
وألف

هذه النسخة الجليلة المعتبرة من وقف مولانا حضرت آغاء دار السعادة الحاج بشير
وقفه لله الجليل والبر الكبير من هو على كل شيء قدير حرره الفقير الى الله سبحانه وتعالى
محمد امين المفتش باوقاف الحرمين المحترمين
عفي له

١٢٥

Hacı Beşir Ağa
125

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العتق ش اى هذا كتاب فى بيان احكام العتق هذا هكذا رواية المستملى ولكنه ذكره قبل البسملة وفى رواية الاكثرين
هكذا بسم الله الرحمن الرحيم باب فى العتق وفى رواية النسفى كتاب العتق باب ما جاء فى العتق وفضله العتق لغة القوة من عتق الطائر
اذا قوى على جناحيه وفى الشرع عبارة عن قوة شرعية فى مملوك وهى ازالة الملك عنه وفى الرق ضعف شرعى يثبت فى المحل فيعجز
عن التصرفات الشرعية ويسلبه اهلية القضاء والشهادة والسلطنة والتزوج وغير ذلك والعتاق اسم للعتق يقال اعتقت
العبد اعتقه اعتاقا وعتاقة والاعتاق اثبات العتق عند ابى يوسف ومحمد وعند ابى حنيفة اثبات الفعل المفضى الى حصول العتق
ص باب ما جاء فى العتق وفضله وقول الله عز وجل فك رقبة او اطعام فى يوم ذى مسغبة يتيما ذا مقربة ش اى هذا باب فى
بيان ما جاء فى امر العتق وفى بيان فضله قوله وقول الله بالجر عطفا فى قوله فى العتق قوله فك رقبة اولها قوله فلا اقتحم العقبة وما ادريك
ما العقبة فك رقبة الضمير فى فلا اقتحم العقبة يرجع الى الانسان فى قوله لقد خلقنا الانسان المراد منه الوليد بن المغيرة فانه كان يقول
اهلكت مالا كثيرا فى عداوة محمد عليه السلام فقال الله عز وجل ايحسب اى ايظن هذا ان لم يره اى ان لم ير ما انفقه احد من الناس
ثم ذكر الله النعم ليعتبر فقال الم نجعل له عينين ولسانا وشفتين وهديناه النجدين اى سبيل الخير والشر قاله اكثر المفسرين وقيل
الحق والباطل وقيل الهدى والضلالة وقيل الشقاوة والسعادة والنجد المرتفع من الارض ثم قال فلا اقتحم العقبة اى فلا دخل هذا الانسان
العقبة والاقتحام الدخول فى الامر الشديد والعقبة جبل فى جهنم وقيل هى عقبة دون الحشر وقيل سبعون دركة من جهنم وقيل
الصراط وقيل نار دون الحشر قاله الحسن عقبة والله شديد قوله وما ادريك ما العقبة اى ما اقتحام العقبة قال سفيان بن
عيينة كل شئ قال وما ادريك فانه اخبره به قال وما يدريك فانه لم يخبره به قوله فك رقبة قرأ ابن كثير وابو عمرو والكسائى فك بفتح
الكاف واطعم بفتح الميم على الفعل والباقون بالاضافة على الاسم لانه تفسير قوله وما ادريك معناه خلص رقبة من الاسر على قراءة
ابن كثير وعلى قراءة غيره الرقبة اى الفك هو خلوص الرقبة وانما ذكر لفظة الرقبة دون سائر الاعضاء مع ان العتق يتناول الجميع لان
حكم السيد عليه كالحبل فى رقبة العبد وكالغل المانع له من الخروج فاذا اعتق فكانه اطلقت رقبته من ذلك قوله او اطعام فى يوم والمراد
من اليوم هنا مطلق الزمان ليلا كان او نهارا قوله ذى مسغبة اى مجاعة قوله سغب يسغب سغوبا اذا جاع قوله يتيما منصوب بقوله
اطعم او باطعام والمصدر ايضا يعمل عمل فعله قوله ذا مقربة صفة ليتيما اى ذا قرابة يقال زيد ذو قرابتى وذو قرببتى وزيد قرابتى وقريبى
لان القرابة مصدر قوله او مسكينا عطف على يتيما وذا متربة صفته اى ذا فقر قد لصق بالتراب من الفقر وقيل المتربة من
التربة هنا وهى شدة الحال ص حدثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد قال حدثنى واقد بن محمد قال حدثنى سعيد بن مرجانة صاحب
على بن حسين رضى الله عنهما قال لى ابو هريرة رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما رجل اعتق امرأ مسلما استنقذ
الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت به الى على بن الحسين فعمد على الى عبد له قد اعطاه به عبد
الله بن جعفر عشرة الاف درهم او الف دينار فاعتقه ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يخبر عن فضل عظيم فى العتق ذكر رجاله
وهم خمسة الاول احمد بن يونس هو احمد بن يونس بن عبد الله بن عبد الله التميمى اليربوعى الثانى عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن
عمر بن الخطاب العدوى القرشى الثالث واقد بكسر القاف بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب اخو عاصم المذكور
الرابع سعيد بن مرجانة وهو سعيد بن عبد الله مولى بنى عامر ومرجانة امه وهى اخت اللؤلؤة ام سعيد مات سنة سبع وتسعين
الخامس ابو هريرة ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين وبصيغة الافراد فى موضعين وفيه القول
فى اربعة مواضع وفيه ان شيخه ذكر منسوبا الى جده وانه كوفى وان سعيدا حجازى وعاصم واخوه مدنيان وفيه رواية
الاخ عن الاخ وفيه ان سعيد بن مرجانة ليس له فى البخارى غير هذا الحديث وقد ذكره ابن حبان فى التابعين واثبت روايته عن
ابى هريرة ثم ذهل فذكره فى اتباع التابعين وقال لم يسمع من ابى هريرة ويرد ما ذكره رواية البخارى بقوله قال لى ابو هريرة
ووقع التصريح بسماعه منه عند مسلم والنسائى وغيرهما ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخارى ايضا
فى كفارات الايمان عن محمد بن عبد الرحيم واخرجه مسلم فى العتق عن داود بن رشيد وعن حميد بن مسعدة وعن محمد بن المثنى
وعن قتيبة عن ليث واخرجه الترمذى فى الايمان عن قتيبة به واخرجه النسائى فى العتق عن قتيبة به وعن عمرو بن على

وعن مجاهد بن موسى ولما اخرجه الترمذى قال وفى الباب عن عائشة وعن عمرو بن عبسة وابن عباس وواثلة بن الاسقع وابى امامة وعقبة
بن عامر وكعب بن مرة قلت اما حديث عائشة فاخرجه ابن زنجويه باسناده عنها مرفوعا من اعتق عضوا من مملوك اعتق الله بكل عضو منه
عضوا واما حديث عمرو بن عبسة فاخرجه ابو داود والنسائى من حديث شرحبيل بن السمط انه قال لعمرو بن عبسة حدثنا حديثا سمعته
من رسول الله عليه السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة كانت فداه من النار واما
حديث ابن عباس فاخرجه ابو الشيخ بن حبان فى كتاب الثواب وفضائل الاعمال عنه قال قال رسول الله عليه السلام ايما مؤمن
اعتق مؤمنا فى الدنيا اعتقه الله عضوا بعضو من النار واما حديث واثلة بن الاسقع فقلنا له حدثنا حديثا فذكره وفيه قال
اتينا رسول الله عليه الصلوة والسلام فى صاحب لنا اوجب يعنى بالقتل فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من
النار واخرجه الحاكم فى المستدرك وقال ان عريف لقب عبد الله الديلمى واما حديث ابى امامة فاخرجه الترمذى عنه عن
النبى عليه الصلوة والسلام ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزى كل عضو منه عضوا وايما امرئ مسلم
اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى كل عضو منهما عضوا وقال حسن صحيح غريب واما حديث عقبة فاخرجه احمد من
رواية قتادة عن قيس الجذامى عن عقبة بن عامر ان رسول الله عليه السلام قال من اعتق رقبة مؤمنة فهى فكاكه من النار ورواه
ابو يعلى والحاكم وقال حديث صحيح الاسناد واما حديث كعب بن مرة فاخرجه ابو داود والنسائى وابن ماجة من رواية شرحبيل
بن السمط قال قلت لكعب يا كعب بن مرة او مرة بن كعب حدثنا عن رسول الله عليه الصلوة والسلام واحذر قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزى بكل عظم منه ومن اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه
من النار يجزى بكل عظمين منهما عظما منه نفعا ابن ماجة واخرجه ابن حبان فى صحيحه قلت وفى الباب عن معاذ بن جبل ومالك
بن عمرو القشيرى وسهل بن سعد ومالك وابى موسى الاشعرى وابى ذر واما حديث معاذ فاخرجه احمد من رواية قتادة عن قيس
عن معاذ عن النبى عليه السلام انه قال من اعتق رقبة مؤمنة فهى فداؤه من النار واما حديث مالك عمرو فاخرجه احمد من رواية
على بن زيد عن زرارة بن اوفى عن مالك بن عمرو القشيرى سهل بن سعيد اخرجه الطبرانى فى معجمه الصغير من رواية زكريا بن منظور
عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان النبى عليه السلام قال من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار واخرجه ابن ابى
عدى فى الكامل وضعفه زكريا المذكور واما حديث ابى مالك فاخرجه ابو داود والطيالسى فى مسنده عن شعبة بالاسناد المتقدم فى حديث مالك بن
عمرو واما حديث ابى موسى فاخرجه النسائى فى الكبرى والحاكم فى المستدرك من رواية ابن عيينة عن شعبة شيخ من اهل الكوفة عن ابى بردة عن
ابيه سمع رسول الله عليه السلام يقول من اعتق رقبة او عبدا كانت فكاكه من النار واما حديث ابى ذر رضى الله عنه فاخرجه البزار فى مسنده
من رواية ابى جرير عن الحسن عن صعصعة عن ابى ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة فانه يجزى من كل
عضو ويجوز من كل عضو منه من النار ذكر معناه قوله صاحب على بن حسين وهو زين العابدين بن الحسين بن على بن ابى طالب رضى الله عنهم
وكان سعيد بن مرجانة منقطعا اليه نعرف بصحبته قوله ايما رجل وفى رواية الاسماعيلى من طريق عاصم بن على عن عاصم بن محمد ايما مسلم
وكذا فى رواية مسلم والنسائى من طريق الاسماعيلى بن ابى حكيم عن سعيد بن مرجانة وكلمة اى للشرط دخلت عليه كلمة ما وقال الكرمانى ايما رجل
بالجر وبالرفع على البدلية قوله استنقذ الله اى نجى الله وخلص بكل عضو منه عضوا منه من النار وسيأتى فى كفارات الايمان اعتق الله بكل
عضو منها عضوا من اعضائه من النار حتى فرجه بفرجه وعند ابى الفضل الجودى حتى انه ليعتق اليد باليد والرجل بالرجل والفم بالفم فقال له
على بن حسين انت سمعت هذا من ابى هريرة قال نعم قال ادعوا الى افره غلمانى مطرفا فاعتقه قوله فان سعيد بن مرجانة هذا موصول بالاسناد
المذكور قوله فانطلقت به اى بالحديث وفى رواية مسلم فانطلقت حتى سمعت الحديث من ابى هريرة فذكرته يعلى وفى رواية احمد وابو عوانة
فى روايتهما من طريق اسماعيل بن ابى حكيم عن سعيد بن مرجانة فقال على بن الحسين انت سمعت هذا من ابى هريرة قال نعم قوله فعمد
على اى على بن الحسين اى قصد الى عبد له واسمه مطرف كما ذكرنا الان فى حديث الجودى قوله قد اعطاه اى قد اعطى على بن الحسين به
اى بمقابلة عبده عبد الله بن جعفر وهو مرفوع لانه فاعل اعطاه والضمير المنصوب فيه مفعوله الاول وقوله عشرة الاف درهم مفعوله
الثانى وعبد الله بن جعفر بن ابى طالب وهو ابن عم والد على بن الحسين رضى الله عنهم وهو اول من ولد للمهاجرين بالحبشة وكان
اية فى الكرم ويسمى بحر الجود وله صحبة مات سنة ثمانين من الهجرة قوله او الف دينار شك من الراوى قوله فاعتقه وفى رواية اسماعيل
ابن ابى حكيم فقال اذهب انت حر لوجه الله ذكر ما يستفاد منه قال الخطابى فيه ينبغى ان يكون المعتق كامل الاعضاء ولا ينبغى ان
يكون ناقص الاعضاء بعور او شلل او شبههما ولا معيبا بعيب يضر بالعمل ويخل بالسعى والاكتساب وربما كان ناقص الاعضاء فى الثمن
كالخصى اذ يصلح لما لا يصلح له غيره من حفظ الحريم ونحوه فلا يكره على انه لا يخل بالعمل وقال القاضى عياض من اختلف العلماء ايما افضل
عتق الاناث او الذكور فقال بعضهم الاناث افضل وقال آخرون الذكر افضل لحديث ابى امامة ولما فى الذكر من المعانى العامة التى
لا توجد فى الاناث ولان من الاماء من لا ترغب فى العتق وتضيع به بخلاف العبد وهذا هو الصحيح واستحب بعض العلماء ان يعتق الذكر
الذكر والانثى مثلها ذكره القرطبى فى الهداية وليتحقق مقابلة الاعضاء بالاعضاء وقال ابن العربى الزنا كبيرة لا تكفرها الا التوبة فيحمل
هذا الحديث على انه اراد ما يمس الاعضاء بعضها بعضها من غير ايلاج او يحتمل ان يريد ان نحو الفرج خطأ فى الموازنة فيكفر وفيه فضل العتق
وانه من ابلغ الاعمال وربما ينجى الله به من النار وفيه ان المجازاة قد تكون من جنس الاعمال فجوزى المعتق للعبد بالعتق من النار وفيه ان تقويم

باقي العبد لمن اعتق شقصا منه انما هو لاستيعاب عتق نفسه بتمامها من النار وصارت حرمة العتق تتعدى الى الاموال لفضل النجاة به
من النار قيل وهذا اولى قوله من قال انما الزم عتق باقيه لتكميل حرية العبد وفيه ان عتق المسلم افضل من عتق الكافر وهو قول
كافة العلماء وحكي عن مالك وبعض اصحابه ان الافضل عتق الرقبة النفيسة وان كان كافرا ص باب اى الرقاب افضل ش اى هذا
باب يذكر فيه اى الرقاب افضل للعتق وكلمة اى هنا للاستفهام ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي
مراوح عن ابي ذر رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اى العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قلت
فاى الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين ضايعا او تصنع لاخرق قال فان لم افعل
قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك ش مطابقته للترجمة في قوله فاى الرقاب افضل ذكر رجاله وهم
خمسة الاول عبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد العبسي الثاني هشام بن عروة الثالث ابوه عروة بن الزبير بن العوام الرابع
ابو مراوح بضم الميم وتخفيف الراء وكسر الواو وفي آخره حاء مهملة على وزن مقاتل وفي رواية مسلم الليثي ويقال له الغفاري قيل اسمه
سعد والاصح انه لا يعرف له اسم وقال الحاكم ابو احمد ادرك النبي عليه السلام ولم يره الخامس ابو ذر الغفاري واسمه جندب
بن جنادة ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع واحد وفيه العنعنة في اربعة مواضع وفيه ان رجاله كلهم
مدنيون الا شيخه فانه كوفي وفيه ان هذا الاسناد في حكم الثلاثيات لان هشام بن عروة الذي هو شيخ شيخه من التابعين
وان كان روى هنا عن تابعي آخر وهو ابوه عروة وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم هشام وابوه وابو مراوح وفي رواية
مسلم عن الزهري عن حبيب مولى عروة عن عروة فصار فيه اربعة من التابعين وفيه رواية الراوي عن ابيه وفيه انه ليس
لابي مراوح في البخاري غير هذا الحديث وفيه عن هشام بن عروة عن ابيه وفي رواية الاسماعيلي اخبرني ابي ان ابا مراوح اخبره وفيه عن
ابي ذر وفي رواية يحيى بن سعيد ان ابا ذر اخبره وذكر الاسماعيلي جماعة اكثر من عشرين نفسا رووا هذا الحديث عن هشام بالاسناد المذكور
وخالفهم مالك فارسله في المشهور عنه عن هشام عن ابيه عن النبي عليه السلام ورواه يحيى بن يحيى الليثي وطائفة عنه عن هشام
عن ابيه عن عائشة ورواه سعيد بن داود عنه عن هشام كرواية الجماعة وقال الدارقطني الرواية المرسلة عن مالك اصح والمحفوظ عن هشام
كما قال الجماعة ذكر من اخرجه غيره اخرجه مسلم في الايمان عن ابي الربيع الزهراني وخلف بن هشام وعن محمد بن رافع وعبد بن حميد واخرجه
النسائي في العتق عن عبيد الله بن سعيد بقصة الجهاد وقصة الرقاب وعن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بهما وفي الجهاد عن محمد بن عبد الله
بالقصة الاولى واخرجه ابن ماجة في الاحكام عن احمد بن سنان بقصة الرقاب ذكر معناه قوله وجهاد في سبيله انما قرن الجهاد بالايمان
لانه كان عليهم ان يجاهدوا في سبيل الله حتى تكون كلمة الله هي العليا وكان الجهاد في ذلك الوقت افضل الاعمال قوله اغلاها ثمنا في رواية
الاكثرين اعلاها بالعين المهملة وهي رواية النسائي ايضا وفي رواية الكشميهني بالغين المعجمة وكذا في رواية النسفي وفي المطالع معناهما متقارب
ووقع في رواية مسلم من رواية حماد بن زيد اكثرها ثمنا وقال النووي محله والله اعلم فيمن اراد ان يعتق رقبة واحدة اما لو كان مع شخص الف
درهم مثلا فاراد ان يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان افضل قال وهذا بخلاف الاضحية
السمينة فيها افضل لان المطلوب هنا فك الرقبة وهناك طيب اللحم وقال ابو عبد الملك اذا كانا في ذوي الدين فافضلهما اعلاهما ثمنا واختلف
فيما اذا كان النصراني او اليهودي او غيرهما اكثر ثمنا من المسلم قال مالك عتق الاعلى افضل وان كان غير مسلم وقال مسلم عتق المسلم
افضل قوله وانفسها اى اكثرها رغبة عند اهلها لمحبتهم فيها لان عتق مثل ذلك لا يقع غالبا الا خالصا واليه الاشارة بقوله تعالى لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون وكان ابن عمر رضي الله عنهما جارية يحبها فاعتقها لهذه الاية قوله قلت فان لم افعل اى لم اقدر على ذلك فاطلق
واراد القدرة عليه وفي رواية الاسماعيلي ارأيت ان لم افعل الدارقطني في الغرائب فان لم استطع قوله تعين ضايعا بالضاد المعجمة وبالياء
آخر الحروف بعد الالف كذا وقع لجميع رواة البخاري وجزم القاضي عياض وغيره وكذا في رواية مسلم الا في رواية السمرقندي وجزم الدار
قطني فان هشاما رواه هكذا دونما رواه هكذا دون من رواه عن ابيه فعلم من ذلك ان الذي رواه صانعا بالصاد المهملة وبالنون
بعد الالف غير صحيح لان جميع الرواية لم تقع في شيء من طرقه وروى الدارقطني من طريق معمر عن هشام هذا الحديث بالضاد المعجمة قال
معمر كان الزهري يقول صحف هشام وانما هو بالصاد المهملة قلت كان ابن المنير اعتمد غير الصانع لان غير الصانع مظنة الاعانة
فكل احد يعينه غالبا بخلاف الصانع فانه لشهرته بصنعته تغفل عن اعانته فهو من جنس الصدقة على المستور انتهى قلت هذا
لاباس به اذا صحت الرواية بالصاد والنون وفي التوضيح وصوابه بالمهملة والنون وقال النووي الاكثر في الروايات المعجمة وقال
عياض روايتنا في هذا من طريق هشام بالمعجمة وعن ابي بحر بالمهملة وهو جواب الكلام لمقابلته بالاخرق وان كان المعنى من جهة
معونة الضايع ايضا صحيحا لكن صحت الرواية عن هشام بالمهملة وقال ابن المديني الزهري يقول بالمهملة ويرون ان هشاما صحفه
بالمعجمة ثم بالمهملة وفي بعضها بالمهملتين وبالنون ثم قال قال الدارقطني عن معمر كان الزهري يقول صحف هشام حيث روى
ضايعا بالمعجمة انتهى قلت لم يحرر الكرماني هذا الموضع والتحرير ما ذكرناه ومعنى الضايع بالمعجمة الفقير لانه ذو ضياع من فقر وعيال
قوله او تصنع لاخرق الاخرق بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وبالراء والقاف هو الذي ليس في يده صنعة ولا يحسن الصناعة قال
ابن سيده خرق بالشيء جهله ولم يحسن عمله وهو اخرق وفي المثلث لابن عديس والخرق جمع الاخرق من الرجال والخرقاء من
النساء وهما ضد الصناع والصنع قوله تدع الناس اى تتركهم من الشروع من الافعال التي امات العرب ماضيها كذا قاله النحاة

ويرد عليهم قراءة من قرأ ما ودعك ربك وما قلى بتخفيف الدال قوله فانها صدقة اى فان المذكور من الجملة صدقة قوله تصدق بها
بفتح الصاد وتشديد الدال اصله تتصدق فحذفت احدى التائين ويجوز تشديد الصاد على الادغام ويجوز تخفيفها وفي الحديث ان الجهاد
افضل الاعمال بعد الايمان ولما اختلفت الروايات في افضل الاعمال اجابوا بان الاختلاف بحسب اختلاف السائلين والجواب لهم بحسب ما
يليق المقام ص باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف او الآيات ش اى هذا باب في بيان استحباب العتاقة في كسوف الشمس والعتاقة
بفتح مصدر اعتقت العبد قال الكرماني بالعتاقة اى بالاعتاق وهو على سبيل الكناية اذ الاعتاق يلزم العتاقة قلت كل منهما مصدر
فلا يحتاج الى هذا التكلف قوله او الآيات جمع آية وهي العلامة وكلمة او هنا للتنويع لا للشك وهو من عطف العام على الخاص قال
الكرماني هذا عطف باو ولا قلت او بمعنى الواو او بمعنى بل قلت كون او بمعنى الواو له وجه واما كونه بمعنى بل فلا وجه له على ما لا يخفى واراد
بالآيات نحو الخسوف في القمر والظلمة الشديدة والرياح المختلفة والزلازل ونحو ذلك قال الكرماني حديث الباب في كسوف الشمس
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وموسى بن مسعود ابو حذيفة النهدي بالنون البصري مات سنة عشرين ومائتين وهو من افراد
البخاري وفاطمة بنت المنذر بن الزبير يروي عن جدتها اسماء وقد مضى الحديث في ابواب الكسوف في باب من احب العتاقة
في كسوف الشمس فانه اخرجه هناك عن ربيع بن يحيى عن زائدة الى آخره نحوه وقد مضى الكلام فيه هناك ص تابعه علي
عن الدراوردي عن هشام ش اى تابع على موسى بن مسعود في رواية هذا الحديث فرواه عن الدراوردي عن هشام بن عروة
عن فاطمة بنت المنذر الى آخره قال الكرماني علي هو ابن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء ابو الحسن السعدي المروزي
مات سنة اربع واربعين وقال بعضهم هو علي بن المديني وهو شيخ البخاري ووهم من قال المراد به ابن حجر قلت كل من علي بن
المديني وعلي بن حجر من مشايخ البخاري وكل منهما روى عن الدراوردي فما الدليل على صحة كلامه ونسبة الوهم الى غيره و
الدراوردي بفتح الدال والراء المهملتين وفتح الواو وسكون الراء وكسر الدال المهملة وتشديد الياء نسبة الى دراورد قرية من
قرى خراسان وهو عبد العزيز بن محمد ص حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا عثام حدثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر
رضي الله عنهم قالت كنا نؤمر عند الكسوف بالعتاقة ش هذا طريق آخر اخرجه عن محمد بن ابي بكر المقدمي عن عثام بفتح العين
المهملة وتشديد الثاء المثلثة بن علي بن الوليد العامري الكوفي ماله في البخاري سوى هذا الحديث الواحد يروي عن هشام بن عروة و
فاطمة زوجته ورواية زائدة في الحديث يبين ان الامر بالعتاقة في الكسوف في رواية عثام هذه هو النبي عليه السلام وهذا مما
يقوي ان الصحابة كنا نؤمر بكذا في حكم المرفوع ص باب اذا اعتق عبدا بين اثنين او امة بين الشركاء ش اى هذا باب يذكر فيه
اذا اعتق شخص عبدا كائنا من شخصين قوله او امة اى واعتق شخص امة كائنة بين الشركاء وانما خص العبد بالاثنين والامة
بالشركاء مع ان هذا الحكم فيما اذا كانت الامة بين اثنين والعبد بين الشركاء مع عدم التفاوت بينهما لاجل المحافظة على لفظ الحديث
فقوله بين اثنين الا على سبيل التمثيل اذ الحكم كذلك فيما يكون بين الثلاثة والاربعة وهلم جرا قال ابن التين اراد ان العبد كالامة
لاشتراكهما في الرق قال وقد بين في حديث ابن عمر في آخر الباب انه كان يفتي فيهما بذلك قيل كانه اشار الى رد قول اسحاق بن راهويه
ان هذا الحكم مختص بالذكور وهو خطأ وقال القرطبي العبد اسم للمملوك الذكر باصل وضعه والامة اسم لمؤنثه بغير لفظه ومن ثمة قال
اسحاق ان هذا الحكم لا يتناول الانثى وخالفه الجمهور فلم يفرقوا في الحكم بين الذكر والانثى اما لان لفظ العبد يراد به الجنس كقوله تعالى
الا آتي الرحمن عبدا فانه يتناول الذكر والانثى قطعا واما على طريق الالحاق لعدم الفارق ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن
عمرو عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بين اثنين فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق ش خرج
البخاري حديث ابن عمر في هذا الباب من ستة طرق يشتمل على فصول من احكام عتق العبد المشترك وقد ذكرنا ما يتعلق بابحاث
هذه الاحاديث مستوفاة في باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل فانه اخرج فيه حديث ايوب عن نافع عن ابن عمر واخرج
ايضا حديث جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر في باب الشركة في الرقيق ولنذكر في احاديث هذا الباب ما لا بد منه ومن اراد
الامعان فيه فليرجع الى باب تقويم الاشياء من الشركاء وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن
دينار وسالم هو ابن عبد الله بن عمر والحديث اخرجه مسلم في العتق عن عمرو الناقد وابن ابي عمر واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن
حنبل واخرجه النسائي فيه عن قتيبة واسحاق بن ابراهيم فرقهما الكل عن سفيان بن عيينة عن عمرو وفي رواية الحميدي عن سفيان
ثنا عمرو بن دينار قوله عن سالم عن ابيه وفي رواية النسائي من طريق اسحاق بن راهويه عن سفيان عن عمرو انه سمع سالم بن عبد الله
بن عمر قوله من اعتق ظاهره العموم ولكنه مخصوص بالاتفاق فلا يصح من المجنون ولا من الصبي ولا من المحجور عليه بسفه عند
الشافعي وابو حنيفة لا يرى الحجر بسفه فيصح تصرفاته وابو يوسف ومحمد يريان الحجر على السفيه في تصرفات لا تصح مع الهزل كالبيع والهبة
والاجارة والصدقة ولا يحجر عليه في غيرها كالطلاق والعتاق ولا يصح ايضا من المحجور عليه بسبب افلاس عند الشافعي قوله بين
اثنين كالمثال لانه لا فرق بين ان يكون بين اثنين او اكثر قوله فان كان المعتق موسرا يعني صاحب يسار قوله قوم على صيغة المجهول
وفي رواية لمسلم والنسائي قوم عليه قيمة عدل لا وكس ولا شطط والوكس بفتح الواو وسكون الكاف وبالسين المهملة النقص
والشطط الجور قوله ثم يعتق اى العبد وبهذا الحديث احتج الشافعي واحمد واسحاق وقالوا اذا كان العبد بين اثنين فاعتقه احدهما
قوم عليه حصة شريكه ويعتق العبد كله ولا يجب الضمان عليه الا اذا كان موسرا ونقل بمذهب الشافعي ما قاله في الجديد انه انما

كان للمعتق لحصته من العبد موسرا اعتق جميعه حين اعتقه وهو حر من يومئذ يرث ويورث عنه وله ولاؤه ولا سبيل للشريك
على العبد وعليه قيمة نصيب شريكه كما لو قتله وان كان معسرا فالشريك على ملكه يقاسمه كسبه او يخدمه يوما ويخلى لنفسه يوما ولا
سعاية عليه لظاهر الحديث وعند ابى يوسف ومحمد يسعى العبد فى نصيب شريكه الذى لم يعتق اذا كان المعتق معسرا ولا يرجع على
العبد بشئ وهو قول الشعبى والحسن البصرى والاوزاعى وسعيد بن المسيب وقتادة واحتجوا فى ذلك بحديث ابى هريرة الذى
سيأتى فى الكتاب فانه رواه كما رواه ابن عمر وزاد عليه حكم السعاية على ما سنبينه ان شاء اعتق والولاء بينهما نصفان وان شاء
استسعى العبد فى نصف القيمة فاذا اداها عتق والولاء بينهما نصفان وان شاء ضمن المعتق كان المعتق معسرا فالشريك
بالخيار ان شاء اعتق وان شاء استسعى العبد فى نصف قيمته فايهما فعل فالولاء بينهما نصفان وحاصل مذهب ابى حنيفة انه
يرى ويتجزى العتق وان يسار المعتق لا يمنع السعاية واحتج ابو حنيفة فيما ذهب اليه بما رواه البخارى عن عبد الله بن يوسف
عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما على ما يجئ عقيب الحديث المذكور وبما رواه البخارى ايضا باسناده عن ابى
هريرة على ما يجئ ايضا بعد هذا الباب فانهما يدلان على تجزى الاعتاق وعلى ثبوت السعاية ايضا على ما سنبينه ان شاء الله تعالى ص
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له فى
عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاه حصصهم وعتق عليه والا فقد عتق منه ما عتق ش هذا طريق
آخر فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما واخرجه مسلم ايضا فى العتق عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود فيه عن القعنبى واخرجه النسائى
فيه عن عثمان بن عمر الكل عن مالك عن نافع قوله شركا بكسر الشين اى نصيبا قوله فكان له مال يبلغ هذا هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية
غيره كان له ما يبلغ اى شئ يبلغ وانما قيد بقوله يبلغ لانه اذا كان له مال لا يبلغ ثمن العبد لا يقوم عليه مطلقا لكن الاصح عند الشافعية
انه يسرى الى القدر الذى هو موسر به تنفيذا للعتق بحسب الامكان وبه قال مالك قوله ثمن العبد اى ثمن بقية العبد لانه موسر
بحصته وقد اوضح ذلك النسائى فى روايته من طريق زيد بن ابى انيسة عن عبيد الله بن عمر وعمر بن نافع ومحمد بن عجلان عن نافع عن ابن
عمر بلفظه وله مال يبلغ قيمة انصباء شركائه فانه يضمن لشركائه انصباءهم ويعتق العبد والمراد بالثمن هنا القيمة لان الثمن ما اشترى به
العين واللازم هنا القيمة لا الثمن قوله قوم على صيغة المجهول قوله قيمة عدل وهو ان لا يزاد من قيمته ولا ينقص قوله فاعطى شركاه كذا
هو فى رواية الاكثرين على ان اعطى على بناء الفاعل وشركاه بالنصب على المفعولية وروى فاعطى على صيغة المجهول وشركاؤه بالرفع على انه
مفعول ناب عن الفاعل قوله حصصهم اى قيمة حصصهم قوله والا اى وان لم يكن موسرا فقد عتق منه حصته وهى ما عتق وبهذا
الحديث احتج ابن ابى ليلى ومالك والثورى والشافعى وابو يوسف ومحمد فى ان وجوب الضمان على الموسر خاصة دون المعسر يدل عليه
قوله والا فقد عتق منه ما عتق وقال زفر يضمن قيمة نصيب شريكه موسرا كان او معسرا والحديث حجة عليه ص حدثنا عبيد بن اسماعيل
عن ابى اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله عليه السلام من اعتق شركا له فى مملوك فعليه عتقه ان كان له
مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل فاعتق منه ما اعتق ش هذا طريق آخر اخرجه عن عبيد بن اسماعيل واسمه
فى الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهبارى القرشى الكوفى وهو من افراده يروى عن ابى اسامة عن عبيد الله بن عمر العمرى عن نافع
الى آخره قوله فعليه اى على من اعتق شركاء اى نصيبا له قوله كله بالجر لانه تاكيد لقوله فى مملوك وقال بعضهم كله بجر اللام تاكيدا
للضمير المضاف اى عتق العبد كله قلت ليس هنا ضمير مضاف حتى يكون له تاكيد وفيه مساهلة جدا قوله فاعتق منه ما اعتق على
صيغة المجهول كلاهما وهذا جزاء الشرط لان قوله يقوم عليه صفة مال وليس بجزاء فافهم ص حدثنا مسدد ثنا بشر عن عبد الله
اختصره ش هذا طريق اخرجه عن مسدد عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة عن عبيد الله بن عمر العمرى قوله
اختصره اى اختصر مسدد اى بالاسناد المذكور يعنى ذكر المقصود منه واخرجه النسائى عن عمرو بن على عن بشر عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله عليه السلام من اعتق شركا له فى عبد فقد اعتق كله ان كان للذى اعتق نصيبه من المال
ما يبلغ ثمنه يقام عليه قيمة عدل فيدفع الى شركائه انصباءهم ويخلى سبيله ص حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن
ابن عمر عن النبى عليه السلام قال من اعتق نصيبا له فى مملوك او شركا له فى عبد وكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل
فهو عتيق قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادرى اشئ قاله نافع او شئ فى الحديث ش هذا طريق آخر عن ابى النعمان
محمد بن الفضل عن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما واخرجه البخارى ايضا فى الشركة
عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث وقد مر فى باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى
قال ابن عبد البر لا خلاف ان التقويم لا يكون الا على الموسر ثم اختلفوا فى وقت العتق فقال الجمهور والشافعى فى الاصح وبعض
المالكية انه يعتق فى الحال وحجتهم رواية ايوب المذكور حيث قال فهو عتيق واوضح من ذلك ما رواه النسائى وابن حبان وغيرهما
من طريق سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر بلفظ من اعتق عبدا وله فيه شرك وله وفاء فهو حر وروى الطحاوى من طريق
ابن ابى ذئب عن نافع فكان للذى يعتق نصيبه ما يبلغ ثمنه فهو عتيق كله والمشهور عند المالكية انه لا يعتق الا بدفع القيمة فلو
عتق للشريك قبل اخذ القيمة نفذ عتقه وهو احد اقوال الشافعى رحمه الله ص حدثنا احمد بن مقدام ثنا الفضيل بن سليمان ثنا
موسى بن عقبة اخبرنى نافع عن ابن عمر انه كان يفتى فى العبد او الامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه يقول قد وجب

عليه عتقه كله اذا كان للذى اعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع الى الشركاء انصباءهم ويخلى سبيل المعتق يخبر بذلك ابن عمر عن
النبى عليه السلام ش هذا طريق آخر فيما روى عن ابن عمر اشار به الى انه روى هذا الحديث المذكور وافتى بما يقتضيه ظاهره فى حق الموسر ليرد
بذلك على من لم يقل به قوله ما يبلغ مفعوله محذوف تقديره ما يبلغ ثمنه قوله سبيل المعتق بفتح التاء اى العتيق ولم ينفرد موسى بن عقبة عن
نافع بهذا السياق بل وافقه صخر بن جويرية اخرجه الطحاوى وقال حدثنا ابو بكرة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا صخر بن جويرية
عن نافع عن ابن عمر كان يفتى فى العبد والامة يكون احدهما بين شركائه فيعتق احدهم نصيبه فانه يجب عتقه على الذى اعتقه اذا كان
له من المال ما يبلغ ثمنه يقوم فى ماله قيمة عدل فيدفع الى شركائه انصباءهم ويخلى سبيل العبد يخبر بذلك عبد الله بن عمر عن رسول الله عليه
السلام واخرجه ابو عوانة والدارقطنى ص ورواه الليث وابن ابى ذئب وابن اسحاق وجويرية ويحيى بن سعيد واسماعيل بن امية عن
نافع عن ابن عمر عن النبى عليه السلام مختصرا ش اى روى المذكور الليث بن سعد ووصل روايته النسائى قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا
الليث عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ايما مملوك كان بين شركاء واعتق احدهم نصيبه فانه يقام فى مال الذى
اعتق قيمة عدل فيعتق ان بلغ ذلك ماله قوله وابن ابى ذئب هو محمد بن ابى ذئب بلفظ الحيوان المشهور ووصل روايته ابو نعيم فى مستخرجه
ولفظه من اعتق شركا فى مملوك وكان للذى يعتق يبلغ ثمنه فقد عتق كله قوله وابن اسحاق هو محمد بن اسحاق صاحب المغازى ووصل
روايته ابو عوانة ولفظه من اعتق شركا له فى عبد مملوك فعليه نفاده منه قوله وجويرية مصغر الجارية اسما ووصل روايته الطحاوى
وتقدم عن قريب قوله ويحيى بن سعيد هو الانصارى ووصل روايته مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد عن نافع
عن ابن عمر عن النبى عليه السلام مثل حديث مالك عن نافع وقد ذكر فيما مضى قوله واسماعيل بن امية ووصل روايته عبد الرزاق
نحو رواية ابن ابى ذئب قوله مختصرا يعنى لم يذكر الجملة الاخيرة فى حق المعسر وهى قوله فقد عتق منه ما عتق ص باب اذا اعتق نصيبا
له فى عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اعتق شخص نصيبا له فى عبد والحال
انه ليس له مال استسعى العبد هذا جواب اذا والاستسعاء ان يكلف العبد الاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك قوله غير مشقوق
عليه حال من العبد اى لا يكلف ما يشق عليه قوله على نحو الكتابة اى يكون العبد فى زمان الاستسعاء كالمكاتب يؤدى اولا فاولا وهذه الترجمة
يدل على ان البخارى يصحح حديثى ابن عمر المذكور وابى هريرة هو الذى يذكره وقد استبعد الاسماعيلى امكان الجمع بين حديثيهما ومنع الحكم بصحتهما
معا وجزم بانهما متنافيان وغيره قد جمع بينهما وقد بسطنا الكلام فيه فى باب تقويم الاشياء بين الشركاء فليراجع اليه فمن وقف عليه
هناك فقد عرف ما عملنا فيه من الفيض الالهى والنور الربانى ص حدثنا احمد بن ابى رجاء حدثنى يحيى بن آدم ثنا جرير بن حازم سمعت قتادة قال
حدثنى النضر بن انس بن مالك عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة قال النبى عليه السلام من اعتق شقيصا من عبد ح وحدثنا مسدد
ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة ان النبى عليه السلام قال من اعتق نصيبا او
شقيصا فى مملوك فخلاصه عليه فى ماله ان كان له مال والا قوم عليه فاستسعى به غير مشقوق عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج
هذا الحديث من طريق راحه فى باب تقويم الاشياء بين الشركاء واخرجه هنا من طريقين احدهما عن احمد بن ابى رجاء واسمه عبد الله بن ايوب
يكنى بابى الوليد الحنفى الهروى وهو من افراده عن يحيى بن آدم بن سليمان القرشى الكوفى صاحب الثورى عن جرير بن حازم بن زيد
البصرى عن قتادة عن النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بن انس بن مالك عن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة بن نهيك
بفتح النون وكسر الهاء والطريق الآخر عن مسدد عن يزيد بن زريع عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة الى آخره وقد مر الكلام فيه
هناك اعنى فى باب تقويم الاشياء قوله شقيصا بفتح الشين وكسر القاف اى نصيبا قوله فى الطريق الثانى او شقيصا شك من الراوى
قوله والا ان لم يكن له مال قوم على صيغة المجهول قوله غير مشقوق عليه حال العبد ص تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف
عن قتادة اختصره شعبة ش اى تابع سعيد بن ابى عروبة فى روايته عن قتادة حجاج بن حجاج على وزن فعال بالتشديد فيهما الاسلمى الباهلى
البصرى الاحوال اراد البخارى يذكر متابعة هؤلاء الرد على من زعم ان الاستسعاء فى هذا الحديث غير محفوظ وان سعيد بن ابى عروبة
تفرد به فاستظهر له بمتابعة هؤلاء المذكورين اما رواية حجاج بن حجاج فهى فى نسخته رواها احمد بن حفص احد شيوخ البخارى عن
ابيه عن ابراهيم بن طهمان عنه وكذلك رواه حجاج بن ارطاة عن قتادة فقد اخرجها الطحاوى وقال ثنا روح بن الفرج قال ثنا يوسف بن
عدى قال ثنا عبد الرحمن بن سليمان الرازى عن حجاج بن ارطاة عن قتادة فذكر مثله اى مثل رواية سعيد بن ابى عروبة عن قتادة
وقد ذكرنا آنفا واما رواية ابان فقد اخرجها ابو داود ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا ابان قال حدثنا قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن
نهيك عن ابى هريرة قال قال النبى عليه السلام من اعتق شقصا فى مملوكه فعليه ان يعتقه كله ان كان له مال والا استسعى العبد
غير مشقوق عليه ورواه النسائى ايضا والطحاوى واما رواية موسى بن خلف فقد اخرجها الخطيب فى كتاب الفصل للوصل من طريق
ابى ظفر عبد السلام بن مطهر عنه عن قتادة عن النضر ولفظه من اعتق شقصا له فى مملوك فعليه خلاصه ان كان له مال فان
لم يكن له مال استسعى غير مشقوق عليه وموسى بن خلف بالخاء المعجمة واللام المفتوحتين العمى بفتح العين المهملة وتشديد الميم
كان يعد من البدلاء واما رواية شعبة فاخرجها مسلم والنسائى من طريق غندر عنه عن قتادة باسناده ولفظه عن النبى عليه
السلام فى المملوك بين الرجلين فيعتق احدهما نصيبه قال يضمن ص باب الخطأ والنسيان فى العتاقة والطلاق ونحوه ش اى هذا
باب فى بيان حكم الخطأ والنسيان فى العتق والطلاق والخطأ ضد العمد وقال الجوهرى الخطأ نقيض الصواب وقد يمد وقرئ بهما فى قوله

ومن قتل مؤمنا خطأ يقول منه اخطأت وتخطأت بمعنى واحد ولا يقال اخطيت وقال ابن الاثير واخطا يخطى اذا سلك سبيل الخطا عمدا
او سهوا ويقال خطى بمعنى اخطأ ايضا وقيل خطى اذا تعمد واخطا اذا لم يتعمد ويقال لمن اراد شيئا ففعل غيره او فعل غير الصواب
اخطأ والنسيان خلاف الذكر والحفظ ورجل نسيان بفتح النون كثير النسيان للشئ وقد نسيت الشئ نسيانا وعن ابى عبيدة النسيا
الترك قال تعالى نسوا الله فنسيهم وقد ذكرت فى شرح معانى الاثار الذى الفته ان الخطا فى الاصطلاح هو الفعل من غير قصد
تام والنسيان معنى تزول به العلم فى الشئ مع كونه ذاكرا لامور كثيرة وانما قيل ذلك احترازا عن النوم والجنون والاغماء وقيل
النسيان عبارة عن الجهل الطارى ويقال المانى به ان كان على جهة ما ينبغى فهو الصواب لا على ما ينبغى فان كان مع قصد من الاتى به
يسمى الغلط وان كان غير قصد منه فان كان تنبيه بايسر تنبيه يسمى السهو والا يسمى الخطا **قوله** ونحوه اى ما ذكر من العتاقة
والطلاق من الاشياء التى تريد الرجل ان يتلفظ بشئ منها فسبق لسانه الى غيره قال بعضهم ونحوه من التعلقات قلت هذا التفسير
ليس بظاهر ولا معنى بغير صورة الخطا فى العتاق ان يريد التلفظ بشئ فسبق لسانه فقال لعبده انت حر وكذلك فى الطلاق قالت
لامرأته انت طالق بعد ان اراد التلفظ بشئ وقال اصحابنا طلاق الخاطى والناسى والهازل واللاعب والذى تكلم به من غير قصد
واقع وصورة الناسى فيما اذا حلف ونسى وقال الداودى والنسيان لا يكون فى الطلاق ولا العتاق الا ان يريد انه حلف على فعل
شئ ثم نسى يمينه وفعله فهذه انما يوضع فيه النسيان اذا لم يذكر فيه يمينه كما توضع الصلوة عمن نسيها اذا لم يذكرها حتى
يموت وكذلك ديون الناس وغيرها لا يأثم بتركها ناسيا قال ابن التين هذا من الداودى على مذهب مالك رحمه الله وفى
التوضيح وقد اختلف العلماء فى الناسى فى يمينه هل يلزمه حنث ام لا على قولين احدهما لا وهو قول عطا واحد قولى الشافعى
ربه قال اسحاق واليه ذهب البخارى فى الباب وثانيهما وهو قول الشعبى وطاوس من اخطا فى الطلاق فله نيته وفيه قول
ثالث يحنث فى الطلاق خاصة قاله احمد وذهب مالك والكوفيون الى انه يحنث فى الخطا ايضا وادعى ابن بطال انه الاشهر عن
الشافعى وروى ذلك عن اصحاب ابن مسعود واختلف ابن القاسم واشهب فيما اذا دعى رجل عبدا يقال له ناصح فاجابه عبد
يقال له مرزوق فقال له انت حر وهو يظنه الاول وشهد عليه بذلك فقال ابن القاسم يعتقان جميعا مرزوق بمواجهته بالعتق
وناصح بما نواه واما فيما بينه وبين الله فلا يعتق الا ناصح وقال ابن القاسم ان لم يكن له عليه بينه لم يعتق الا الذى نوى وقال اشهب
يعتق مرزوق فيما بينه وبين الله تعالى وفيما بينه وبين الله لا يعتق ناصح لانه دعاه ليعتق فعتقه غيره وهو يظنه مرزوقا **ص**
ولا عتاقة الا لوجه الله **ش** روى الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا لا طلاق الا لعدة ولا عتاق الا لوجه الله ومعنى لا عتاقة
الا لوجه الله اى لذات الله او لجهة رضاء الله تعالى قيل اراد البخارى بايراد هذا الرد على الحنفية فى قولهم اذا قال الرجل لعبده
انت حر للشيطان او للصنم فانه يعتق لصدوره من اهله مضافا الى محله عن ولاية فنفذ ولغت تسمية الجهة وكان عاصيا بها
وبهذا والجواب عنه من وجهين احدهما تصحيح الحديث المذكور والآخر بعد التسليم ان المراد به ان يكون نية المعتق الاخلاص فيها
لان الاعمال بالنيات فاذا لم يكن خالصا فى نيته يكون عاصيا بذكر غير الله كما ذكرنا وترك هذا لا يمنع وقوع العتق لقضية انت
حر والباقى لغو **ص** وقال النبى صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى **ش** هذا قطعة من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه
تقدم فى اول الكتاب بلفظ وانما لكل امرئ ما نوى واورده فى اواخر الكتاب الايمان ولكل امرئ ما نوى فان قلت ما مراده
من ذكر هذه القطعة ههنا قلت كانه اراد به تاكيد ما سبق من عدم وقوع العتق اذا كان لغير وجه الله لان الاعمال بالنيات
ولكنه لا يفيد شيئا لان النية امر مبطن ووقوع الاعتاق غير متوقف عليه بل الوقوع يقتضى الكلام الصحيح فلا يمنعه
تسمية الجهة اللغو **ص** ولا نية للناسى والمخطئ **ش** كانه استنبط من قوله لكل امرئ ما نوى عدم وقوع العتاق من الناسى
والمخطئ لانه لا نية لهما وفيه نظر لان الوقوع انما هو بمقتضى كلام صحيح صادر من عاقل بالغ والمخطئ من اخطا من اراد الصواب
فصار الى غيره ووقع فى رواية القابسى الخاطى من خطا وهو من تعمد لما لا ينبغى وقال بعضهم يحتمل ان يكون اشار بالترجمة الى ما
ورد فى بعض الطرق وهو الحديث الذى يذكره اهل الفقه والاصول كثيرا بلفظ رفع الله عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا
عليه اخرجه ابن ماجة من حديث ابن عباس الا انه بلفظ وضع بدل رفع انتهى قلت كانه اشار الى هذا الحديث الذى اخبر بان الخطا
والنسيان رفعا عن امته فلا يترتب على الناسى والمخطئ حكم وذلك لعدم النية فيهما والاعمال بالنيات فاذا كان كذلك فلا
يقع العتاق من الناسى والمخطئ وكذلك الطلاق وهو قول الشافعى لانه لا اختيار له فصار كالنائم والمغمى عليه قلنا الاختيار امر
باطن لا يوقف عليه الا بحرج فلا يصح تعليق الحكم عليه اما هذا الحديث فانه صحيح فاخرجه الطحاوى باسناد رجاله رجال
الصحيح غير شيخه حيث قال حدثنا ربيع المؤذن قال حدثنا بشر بن بكر قال انا الاوزاعى عن عطا عن عبيد بن عمير عن ابن
عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاوز الله لى عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه
فهذا هو الصحيح والذى اعله انما على اسناد ابن ماجة الذى اخرجه عن محمد بن المصطفى الحمصى ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعى
والصحيح طريق البخارى واخرجه نحوه الدارقطنى والطبرانى والحاكم ورواه ابن حزم من طريق الربيع وصححه وقال النووى فى
الاربعين هو حديث حسن **قوله** تجاوز الله اى عفى الله **قوله** اى لاجلى وذلك لانه لم يتجاوز ذلك الا عن هذه الامة لاجل سيدنا
محمد عليه السلام قوله الخطا والنسيان اى حكمها فى حق الله لا فى حقوق العباد لان فى حقه عذرا صالحا لسقوطه حتى قيل ان الخاطى

لانه ضمان مال لا جزاء فعل وجب به الدية وصح طلاقه وعتاقه **ص** حدثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابى
هريرة رضى الله عنه قال قال النبى عليه السلام ان الله تجاوز لى عن امتى ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم **ش** قيل لا مطابقة
بين الحديث والترجمة لانه ليس فيه شئ يطابق الترجمة لان فى حديث ابى هريرة وسوسة الصدور ولو ذكر حديث ابن عباس المذكور
الان لكان انسب واجاب الكرمانى بشئ يقرب منه اخذ وجه المطابقة حيث قال اولا ما وجه تعلق الحديث بالوسوسة ثم قال قلت القياس
على الوسوسة فكما انها لا اعتبار لها عند عدم التوطين فكذلك الناسى والمخطئ لا توطين لهما **ذكر رجاله** وهم ستة الاول الحميدى بضم
الحاء نسبة الى حميد احد اجداد الراوى وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن اسامة بن عبد الله بن الزبير بن حميد ابو بكر
الثانى سفيان بن عيينة الثالث مسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن كدام الرابع قتادة الخامس زرارة بضم الزاى وتخفيف الراء
ابن ابى اوفى بلفظ افعل التفضيل العامرى مات فجاءة سنة ثلاث وتسعين وقيل كان يصلى صلاة الصبح فقرأ يا ايها المدثر الى ان
بلغ فاذا نقر فى الناقور خر ميتا السادس ابو هريرة **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع فى ثلاثة مواضع وفيه العنعنة
فى ثلاثة مواضع وفيه ان شيخه وشيخ شيخه مكيان والحميدى قدم فى اول الصحيح وفيه حدثنا الحميدى ويروى حدثنى بصيغة الافراد
وفيه ان مسعرا وقتادة كوفيان وان زرارة مصرى قاضى البصرة وليس له فى البخارى الا احاديث يسيرة وفيه عن زرارة وفى الايمان
والنذور حدثنا زرارة **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخارى ايضا فى الطلاق عن مسلم بن ابراهيم وفى النذور عن خلاد
بن يحيى واخرجه مسلم فى الايمان عن قتيبة وسعيد بن منصور ومحمد بن عبيد وعن عمرو الناقد وزهير بن حرب وعن ابن مثنى وابن
بشار وعن ابى بكر بن ابى شيبة وعن زهير بن حرب عن وكيع وعن اسحاق بن منصور واخرجه ابو داود فى الطلاق عن مسلم بن ابراهيم
به واخرجه الترمذى فيه عن قتيبة واخرجه النسائى فى الطلاق عن عبيد الله بن سعيد وعن موسى بن عبد الرحمن واخرجه ابن ماجة
فيه عن ابى بكر بن ابى شيبة به وعن حميد بن مسعدة وعن هشام بن عمار **ذكر معناه** قوله ان الله تجاوز لى عن امتى وفى رواية الترمذى
تجاوز الله لامتى **قوله** اى لاجلى **قوله** ما وسوست به صدورها جملة فى محل النصب على المفعولية وكلمة ما موصولة ووسوست صلتها
وبه عائد وصدورها بالرفع فاعل وسوست وفى رواية الاصيلى بالنصب على ان وسوست تضمن معنى حدثت ويأتى فى الطلاق
بلفظ ما حدثت به انفسها وفى رواية الترمذى عما حدثت به انفسها وفى رواية النسائى ان الله تجاوز لامتى ما وسوست به وحدثت
انفسها وقال الطحاوى واهل اللغة يقولون انفسها بالضم يريدون اختيارها كما قال وتعلم ما توسوس به نفسه واعترض عليه بان
قوله بالضم ليس بجيد بل الصواب بالرفع لانها حركة اعراب قلت ليس هذا موضع المناقشة بالرد عليه لان الرفع هو الضم فى الاصل
غاية ما فى الباب ان النحاة يستعملون فى الاعراب بالرفع وفى البنا الضم يستعمل كل منهما موضع الآخر خصوصا عند الفقهاء الوسوسة
حديث النفس فالانكار وقد وسوست اليه نفسه وسوسة ووسواسا بالكسر وهو بالفتح الاسم ووسوس اذا تكلم بكلام لم يبينه
حاصله ان الوسوسة تردد الشئ فى النفس من غير ان تطمئن اليه وتستقر عنده **قوله** ما لم تعمل اى فى العمليات او تكلم فى القوليات
واما قول ابن العربى ان المراد بقوله ما لم تكلم الكلام النفسى اذ هو الكلام الاصل وان القول الحقيقى هو الموجود بالقلب الموافق
للعلم فهو مردود عليه وانما قاله تعصبا لما حكى عن مذهبه من وقوع الطلاق بالعزم وان لم يتلفظ وحكاه عن رواية اشهب عن
مالك فى الطلاق والعتق والنذر انه يكفى فيه عزمه وجزمه فى قلبه بكلامه النفسى الحقيقى ونقض ذلك بان اللسان
معبر عما فى القلب فان كان يملكه الواحد كالنذر والطلاق والعتاق كفى عزمه وما كان من التصرفات بين اثنين لم يكن به من ظهور القول
وهذا فى غاية البعد وقد نقضه الخطابى على قائله بالظهار وغيره فانهم اجمعوا على انه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به
قال وهو فى معنى الطلاق وكذا لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قذفا ولو حدث نفسه فى الصلاة لم يكن عادة وقد حرم الله تعالى
الكلام فى الصلاة فلو كان فى حديث النفس فى معنى الكلام لكانت صلاته تبطل وقال عمر رضى الله عنه انى لاجهز جيشى وانا فى
الصلاة وممن قال بان طلاق النفس لا يوثر عطا ابن ابى رباح وابن سيرين والحسن وسعيد بن جبير والشعبى وجابر بن زيد وقتادة
والثورى وابو حنيفة واصحابه والشافعى واحمد واسحاق **ذكر ما يستفاد منه** فيه ان المجاوزة من خصائص هذه الامة وان الامم
المتقدمة كانوا يؤاخذون بذلك وقد اختلف هل كان ذلك يؤاخذ به فى اول الاسلام ثم نسخ وخفف ذلك عنهم او تخصيص وليس بنسخ
ذلك قوله تعالى وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقد قال غير واحد من الصحابة منهم ابو هريرة وابن عباس انها منسوخة بقوله
تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فان قيل قالوا من عزم على المعصية بقلبه وان لم يعملها يؤاخذ عليه لكن اذا وطن نفسه عليه والذى
فى الحديث هو ما لم يوطن عليه نفسه وانما مر ذلك بفكره من غير استقرار ويسمى هذا هما ويفرق بين الهم والعزم فان قيل المفهوم
من لفظ ما لم تعمل مشعر بان ما فى الصدر موطنا وغير موطن لا يؤاخذ عليه واجيب بانه يجب الحمل على غير الموطن جمعا بينه وبين ما
يدل على المؤاخذة كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة وايضا لفظ الوسوسة لا يستعمل الا عند التردد والتزلزل
وقال عياض الهم ما يمر بالفكر من غير استقرار ولا يوطن فان استمر وتوطن عليه فان كان عزما يؤاخذ به ويثاب عليه وقال
القرطبى الذى ذهب اليه هو الذى عليه عامة السلف واهل العلم والفقهاء والمحدثين والمتكلمين ولا يلتفت الى من خالفهم
فى ذلك فزعم انما يهم به الانسان وان وطن به متمسكا فى ذلك بقوله تعالى ولقد همت به وهم بها وبقوله تعالى ما لم تعمل او تكلم
ومن لا يعمل بما عزم عليه لا نطق به فلا والجواب انما من الهم ما يؤاخذ به الانسان وهو ما استقر واستوطن ومنه ما يكون احاديث

لا يستحق فلا يؤاخذ كما شهد به الحديث والذي يرفع الاشكال ويبين المراد بحديث ابي كبشة عمرو بن سعد سمع سيدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يذكر حديثا فيه فقال الملائكة ذاك عبدك يريد ان يعمل سيئة وهو ابصر به وزعم ابن بطال وفيه دلالة ان الحفظة
يكتبون اعمال القلوب خلافا لمن قال لا يكتبها ولا يكتب الا الاعمال الظاهرة وبه استدل بعضهم على انه اذا كتب بالطلاق وقع من
قوله ما لم تعمل والكتابة عمل وهو قول محمد واحمد بن حنبل وشرط مالك فيه الاشهاد على الكتابة وجعله الشافعي كناية ان نوى به
الطلاق وقع والا فرق بعضهم بان فيه الاشهاد على الكتابة يكتبه في بياض كالرق والورق واللوح وبين ان يكتبه على الارض فاوقعه
في الاول دون الثاني وفيه نظر ص حدثنا محمد بن كثير عن سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة ابن وقاص
الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه قد مر هذا الحديث
في اول الكتاب فانه اخرجه هناك عن الحميدي عن سفيان الى آخره وهنا عن محمد بن كثير ضد قليل عن سفيان وهو الثوري قوله
الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى كذا اخرجه محمد بن كثير بحذف انما في الموضعين وقد اخرجه ابو داود عن محمد بن كثير شيخ البخاري
فيه فقال انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى قوله الى دنيا في رواية الكشميهني لدنيا وهي رواية ابي داود ووجه اعادة هذا الحديث
وذكره هنا لاجل ذكر قطعة منه وهو قوله قال النبي عليه السلام لكل امرئ ما نوى وقد ذكرنا وجه هذا ذكر القطعة وللاشارة
ايضا الى انه اخرج هذا الحديث من شيخين ص باب اذا قال رجل لعبده هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق ش اي هذا باب يذكر
فيه اذا قال رجل لعبده هو لله هذا هكذا روى الاصيلي وكريمة وفي رواية غيرهما اذا قال لعبده الفاعل مضمر وهو رجل او شخص
قوله ونوى العتق اي والحال انه نوى عتق العبد بهذا اللفظ وجواب اذا محذوف تقديره صح او عتق العبد قوله والاشهاد بالرفع
وفيه حذف تقديره وباب يذكر فيه الاشهاد على العتق معطوفة على باب اذا قال اي باب يذكر فيه اذا قال ولفظ باب منون
في الظاهر وفي المقدر وهذا هو الوجه ومن جر الاشهاد فقد جر ما لا يطيق حمله ص حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن
اسماعيل عن قيس عن ابي هريرة رضي الله عنه لما اقبل يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما عن صاحبه فاقبل بعد ذلك
وابو هريرة جالس مع النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال اما اني اشهدك
انه حر قال فهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارت الكفر نجت ش مطابقته للترجمة في قوله اما اني اشهدك
انه حر وهذا الحديث من افراده واسماعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي واسم ابي خالد سعد وقيس هو ابن حازم بالحاء المهملة
والزاي واسمه عوف وقدم المدينة بعدما قبض النبي عليه السلام وكلهم كوفيون قوله يريد الاسلام جملة حالية وكذلك قوله
ومعه غلامه جملة حالية اسمية اي ومع ابي هريرة قوله ضل اي تاه كل واحد منهما ذهب الى ناحية وفسر الكرماني بقوله ضاع
وتبعه بعضهم على ذلك وليس معناه الا ما ذكرنا قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وتستعمل هذه الكلمة على وجهين وليس معناه الا
ما ذكرنا قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم ويستعمل هذه الكلمة على وجهين احدهما ان يكون حرف استفتاح بمنزلة الا والثاني
ان يكون بمعنى حقا واما هنا على هذا المعنى قوله اني بفتح الهمزة كما تفتح الهمزة بعد قولهم حقا لانها بمعناه قوله فهو حين يقول
اي الوقت الذي وصل فيه الى المدينة قوله يا ليلة هذا من بحر الطويل وقد دخله الخرم بالخاء المعجمة المفتوحة وسكون الراء
وهو حذف الحرف من اول الجزء وللطويل ثمانية اجزاء وقد حذف الحرف من اول جزئه وهو يا ليلة لان تقديره فيا ليلة
لان وزن فيا لي فعولن لة من طو مفاعيلن لها و فعولن عنائها مفاعيلن وفيه القبض وقول الكرماني ولا بد من زيادة واو
او فاء في اول البيت ليكون موزونا كلام من لم يقف على علم العروض لان ما جاز حذفه كيف يقال فيه لا بد من اثباته قوله عنائها
بفتح العين المهملة وبتخفيف النون وبالمد اي تعبها ومشقتها قوله دارت الكفر هي دار الحرب والدارة اخص من الدار ويروى
داره بالاضافة الى الضمير وحينئذ يكون الكفر بدلا منه بدل الكل من الكل وكثيرا ما يستعمل الدارة في اشعار العرب كما قال امرئ
القيس ولا سيما يوم بدارة جلجل وداره كثيرة وقال ابو حاتم عن الاصمعي الدارة جوبة تحف الجبال وقال عنه في موضع آخر
الدارة رمل مستدير قد بميلين تحفه الجبال وقال الهجري الدارة البنكة السهلة حفتها جبال ومقدار الدارة خمسة اميال
في مثلها قلت البنكة بفتح النون والباء الموحدة والكاف وهي اكمة محدودة الراس ويجمع على بنك بالتحريك فان قلت الشعر
لمن قلت ظاهره انه لابي هريرة ولكنه غير مشهور بالشعر وحكى ابن التين انه لغلامه وحكى الفاكهي في كتاب مكة عن مقدم بن
حجاج السوائي ان البيت المذكور لابي مرثد الغنوي في قصة له فاذا كان كذلك يكون ابو هريرة قد تمثل به والله اعلم وقال المهلب
لا خلاف بين العلماء فيما علمت اذا قال لعبده هو حر او هو لوجه الله او هو لله ونوى العتق انه يلزمه العتق وكل ما يفهم به عن
المتكلم انه اراد به العتق لزمه ونفذ عليه وروى ابن ابي شيبة عن هشيم عن مغيرة ان رجلا قال لغلامه لله فسئل
الشعبي والمسيب بن رافع وحماد بن ابي سليمان فقال هو حر وعن ابراهيم كذلك وقال ابراهيم وان قال انك لحر النفس فهو
حر وعن الحسن اذا قال ما انت الا حر نفسه وعن الشعبي مثله وقال ابن بطال فيه العتق عند بلوغ الامل والنجاة مما يخاف
كما فعل ابو هريرة حين انجاه الله من دار الكفر ومن ضلالة في الليل عن الطريق وكان اسلام ابي هريرة في سنة ست من
الهجرة ص حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة ثنا اسماعيل عن قيس عن ابي هريرة قال لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قلت

في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت قال وابق مني لي غلام في الطريق قال فلما قدمت على النبي عليه
السلام بايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال رسول الله عليه السلام يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته
ش هذا طريق اخرجه عن عبيد الله بتصغير العبد بن سعيد السرخسي اليشكري يكنى ابا قدامة مات سنة اربع وعشرين
ومائتين وهذا هو المشهور في الروايات كلها وابو اسامة حماد بن اسامة واسماعيل وقيس ذكرا في الحديث السابق قوله
وابق بفتح الباء وحكى ابن القطاع كسرها ومعناه هرب قوله فبينا قد مر غير مرة انه للمفاجاة واضيف الى الجملة الاسمية وجوابه
قوله اذ قوله هذا غلامك اما ان يكون وصفه له او رآه مقبلا اليه واخبره الملك قوله فاعتقه يعني اعتقه فقوله هو حر
لوجه الله وليس معناه انه اعتقه بعد هذا بلفظ آخر فعلى هذا تكون الفا فيه تفسيرية والاول ان تكون فاء الفصيحة وفيه
جواز قول الشعر وتجيعه من طول ليلته وجهد عاقبته اذ نجاه الله من دار الكفر وسياقه الى دار الاسلام ويوجد منه جواز
انشاد الشعر يكون فيه شكر الله تعالى والثناء عليه فلا رغ ذلك او الاستعاذ نفسه عنه توحده او شعر فيه مدح سيدنا رسول
الله عليه السلام او غيره بشرط ترك الغلو والاغراق ولا يجوز انشاد شعر فيه هجو احد من المسلمين او فيه ذكر اجنبية ووصفها
ونحو ذلك ص قال ابو عبد الله لم يقل ابي كريب عن ابي اسامة حر ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه يعني لم يقل ابو كريب
محمد بن العلاء احد مشايخه في روايته عن ابي اسامة لفظ حر بل قال هو لوجه الله فاعتقه وقد وصله في اواخر المغازي
فقال حدثنا محمد بن العلاء وهو ابو كريب ثنا ابو اسامة وساق الحديث وقال في آخره هو لوجه الله فاعتقه وكذا اخرجه احمد
ومحمد بن سعد عن ابي اسامة وما وقع في بعض النسخ من البخاري هو حر لوجه الله فهو خطا لانه صرح بنفيه عن شيخه بعينه
ص حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن اسماعيل عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة ومعه غلامه
وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه بهذا وقال اما اني اشهدك انه لله ش هذا طريق آخر عن شهاب بن عباد بفتح العين
وتشديد الباء العبدي الكوفي ابو عمرو عن ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن قيس غيلان الكوفي الى آخره قوله وهو يطلب
الاسلام جملة حالية ويحتمل ان تكون حقيقة وانه لم يسلم واسلم بعد ويحتمل ان يكون المراد بطلبه الاسلام قوله فضل اصله
التعدية بالحرف لانه قال في الطريق الاول فضل كل واحد منهما عن صاحبه ويكون نصبه صاحبه هنا بنزع الخافض كما في قوله
تعالى واختار موسى قومه سبعين اي من قومه والتقدير فضل احدهما من صاحبه وقال الكرماني وقد جاء متعديا بنفسه
في الاشياء الثابتة كما يقال ضللت المسجد والدار اذا لم يعرف موضعهما قلت هذا من باب التوسع كما يقال دخلت المسجد حتى
قيل ان الصواب فضل احدهما صاحبه ص باب ام الولد ش اي هذا باب في بيان حكم ام الولد ولم يذكر الحكم ما هو لمكان ترك
الخلاف فيه قال ابو عمر اختلف الناس والخلفاء من العلماء في عتق ام الولد وفي جواز بيعها فالثابت عن عمر رضي الله عنه عدم
جواز بيعها وروى مثل ذلك عن عثمان وعمر بن عبد العزيز وهو قول اكثر التابعين منهم الحسن وعطا ومجاهد وسالم وابن
شهاب وابراهيم والى ذلك ذهب مالك والثوري والاوزاعي والليث وابو حنيفة والشافعي في اكثر كتبه وقد اجاز بيعها في
بعض كتبه وقال المزني قطع في اربعة عشر موضعا من كتبه بان لا تباع وهو الصحيح من مذهبه وعليه جمهور اصحابه وهو قول
ابي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن صالح واحمد واسحاق وابو عبيد وابي ثور وكان ابو بكر الصديق وعلي بن ابي طالب وابن عباس
وابن الزبير وجابر وابو سعيد الخدري يجيزون بيع ام الولد وبه قال داود وقال جابر وابو سعيد كنا نبيع امهات الاولاد على عهد
رسول الله عليه السلام وذكر عبد الرزاق انبانا ابن جريج اخبرني ابو الزبير سمع جابرا يقول كنا نبيع امهات الاولاد ورسول
الله عليه السلام فينا لا نرى بذلك باسا وانبانا ابن جريج انبانا عبد الرحمن بن الوليد ان ابا اسحاق الهمداني اخبره ان ابا بكر الصديق
كان يبيع امهات الاولاد في امارته وعمر في نصف امارته وقال ابن مسعود يعتق في نصيب ولدها وقد روي ذلك عن ابن عباس
وابن الزبير قال وقد روي عن النبي عليه السلام في مارية سريته لما ولدت ابراهيم عليه السلام قال اعتقها ولدها من
وجه ليس بالقوي ولا يثبته اهل الحديث وكذا حديث ابن عباس عن النبي عليه السلام انه قال ايما امة ولدت من سيدها
فانها حرة اذا مات سيدها فقيل له عمر هذا قال عن القرآن قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي
الامر منكم وكان عمر رضي الله عنه من اولي الامر وقد قال اعتقها ولدها ولو كان سقطا ص قال ابو هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربها ش هذا التعليق مر موصولا مطولا في كتاب الايمان في باب سؤال جبريل النبي
عليه السلام وتقدم الكلام فيه هناك وجه ايراد هذا هنا ان من استدل به على جواز بيع امهات الاولاد ومنهم من منع ذلك
فكان البخاري اراد بذكر هذه الاشارة الى ذلك والذي عليه الجمهور انه لا يدل على الجواز ولا على المنع وقال النووي في شرح مسلم وقد
استدل امامان من كبار العلماء على ذلك استدل احدهما على الاباحة والآخر على المنع وذلك عجيب منهما وقد انكر عليهما فانه ليس
كل ما اخبر النبي عليه السلام بكونه من علامات يكون محرما او مذموما فان تطاول الرعاء في البنيان وفشو المال وكون خمسين امراة
لهن قيم واحد ليس بحرام بلا شك وانما هذه علامات والعلامة لا يشترط شيء من ذلك بل يكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب
وغيره انتهى قلت وجه استدلال المجيز ان ظاهر قوله ربها ان المراد به سيدها لان ولدها من سيدها يتنزل منزلة سيدها
لمصير الاثنان الى ولده غالبا ووجه استدلال المانع ان هذا اخبار عن غلبة الجهل في آخر الزمان حتى تباع امهات الاولاد ولا يخفى تعسف الوجهين

ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عروة بن الزبير ان عايشة قالت ان عتبة بن ابى وقاص عهد
الى اخيه سعد بن ابى وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة قال رسول الله عليه السلام عتبة انه ابنى فلما قدم رسول
الله عليه السلام زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله عليه السلام واقبل معه بعبد بن زمعه
يا رسول الله هذا اخى بن زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله عليه السلام الى ابن وليدة زمعه فاذا هو اشبه الناس
فقال رسول الله عليه السلام هو لك يا عبد بن زمعه من اجل انه ولد على فراش ابيه وقال رسول الله عليه السلام
احتجبى منه يا سودة بنت زمعة لما راى من شبهه بعتبه وكانت سودة زوج النبى عليه السلام ش مطابقته للترجمة
فى قوله هذا اخى ولد على فراش ابى وحكمه عليه السلام بانه اخوه قال فيه ثبوت امية الولد فان قلت ليس فيه تعرض
لحريتها ولا لرقيتها قلت الترجمة فى باب ام الولد مطلقا من غير تعرض للحكم كما ذكرنا فتحصل المطابقة من هذه
الحيثية وقيل فيه اشارة الى حرية ام الولد لانه جعله فراشا فسوى بينها وبين الزوجة فى ذلك وقال الكرمانى زاد فى
بعض النسخ بعد تمام الحديث قال ابو عبد الله سمى النبى عليه السلام امة زمعه امة ووليدة فدل على انها لم تكن
عتيقة بهذا الحديث قلت هذا يدل على ان ميله الى عدم عتق ام الولد بموت السيد ثم قال الكرمانى وقد يقال غرض
البخارى فيه بيان ان بعض الحنفية لا يقولون بان الولد للفراش فى الامة اذ لا يلحقون الولد بالسيد الا باقراره بل يخصصون
بفراش الحرة فاذا ارادوا تاويل ما فى هذا الحديث فى بعض الروايات من ان الولد للفراش يقولون ان ام الولد المتنازع
فيها كانت حرة لا امة ثم ان هذا الحديث مضى فى اوايل كتاب البيوع فى باب تفسير المشبهات ومضى الكلام فيه
هناك ولكن نذكر هنا بعض شئ لزيادة الفائدة وقال ابن بطال القضية مشكلة من جهة ان عبدا ادعى على امة ولدا
بقوله اخى ولم يات ببينة تشهد على اقرار ابيه فكيف قبل دعواه فذهب مالك والشافعى الى ان الامة اذا وطئها مولاها
فقد لزمه كل ولد يجئ به بعد ذلك ادعاه ام لا وقال الكوفيون لا يلزم مولاها الا ان يقر به وقالوا ان رسول الله عليه السلام
قال هو لك ولم يقل هو اخوك فيجوز ان يريد به هو مملوك لك بحق مالك عليه من السيد ولهذا امر سودة بالاحتجاب منه
فلو جعله عليه السلام ابن زمعة لما حجبت منه اخته وقال طائفة معناه هو اخوك كما ادعيت قضاء منه فى ذلك
بعلمه لان زمعة كان صهره فالحق ولده به لما علمه من فراشه لانه قضى بذلك لاستلحاق عبد له وقال الطحاوى هو لك
اى بيدك عليه لا انك تملكه ولكن تمنع منه كل من سواك كما قال فى اللقطة هى لك تدفع غيرك عنها حتى يجئ صاحبها
ولما كان لعبد شريك وهو اخته سودة ولم يعلم منها تصديق فى ذلك الزم رسول الله عليه السلام عبدا ما اقر به
على نفسه ولم يجعل ذلك على اخته فامرها بالاحتجاب منه الشافعى رواه ابن زمعه لسودة مباحة لكنه كرهه للشبهة
وامرها بالتنزه عنه اختيارا وقال الطبرى هو لك ملك يعنى عبد لانه ابن وليدة ابيك وكل امة تلد من غير سيدها فولدها
عبد ولم ينقل فى الحديث اعتراف سيدها بوطئها ولا شهد بذلك عليه فلم يبق الا القضاء بانه عبد تبع لامه لانه قضى له
ببينة واجاب ابن القصار بجوابين احدهما انه كان يدعى عبد بن زمعة انه حر وانه اخوه ولد على فراش ابيه فكيف يقضى له بالملك
ولو كان مملوكا لعتق بهذا القول والآخر انه لو قضى له بالملك لم يقل الولد للفراش لان المملوك لا يلحق بالفراش ولكان يقول هو
ملك لك وقال المزنى يحتمل ان يكون اجاب فيه على المسالة فاعلمهم بالحكم ان هذا يكون اذا ادعى صاحب فراش وصاحب
زنا لا انه قبل قول سعد على اخيه عتبة ولا على زمعة قول ابن عبد زمعة انه اخوه لان كل واحد منهما اخبر عن غيره وقد
قام الاجماع على انه لا يقبل اقرار احد على غيره فحكم بذلك ليعرفهم الحكم فى مثله اذا نزل قوله اخذ سعد بن وليدة زمعة اى
اخذ سعد بن ابى وقاص وهو مرفوع منون وقوله بن وليدة منصوب على انه مفعول وينبغى ان يكتب ابن بالالف قوله هو لك
يا عبد بن زمعة برفع عبد ويجوز نصبه وكذا ابن وكذا قوله يا سودة بنت زمعة قلت اما وجه الرفع والنصب فهو ان توابع المبنى
المفردة من التاكيد والصفة وعطف البيان يرفع على لفظه وينصب على محله بيانه ان لفظة عبد فى يا عبد منادى مبنى على
الضم فاذا اكد او اتصف او عطف عليه يجوز فيه الوجهان كما عرف فى موضعه قوله احتجبى منه يا سودة اشكل معناه
قديما على العلماء فذهب اكثر القائلين بان الحرام لا يحرم الحلال وان الزنا لا تاثير له فى التحريم وهو قول عبد الملك بن الماجشون
الى ان قوله كان ذلك منه على وجه الاحتياط والتنزه وان للرجل ان يمنع امراته من روية اخيها هذا قول الشافعى وقالت طائفة
كان ذلك منه لقطع الذريعة بعد حكمه بالظاهر فكانه حكم بحكمين حكم ظاهر وهو الولد للفراش وحكم باطن وهو الاحتجاب
من اجل الشبه كانه قال ليس باخ لك يا سودة الا فى حكم الله تعالى فامرها بالاحتجاب منه قلت ومن هذا اخذ ابو حنيفة
والثورى والاوزاعى واحمد ان وطئ الزنا محرم وموجب للحكم وانه يجرى مجرى الوطئ الحلال فى التحريم وحملوا امره عليه السلام
لسودة بالاحتجاب على الوجوب وهو احد قولى مالك وفى قوله الامر هنا للاستحباب وهو قول الشافعى وابى ثور وذلك لانهم
يقولون ان وطئ الزنا لا يحرم شيئا ولا يوجب حكما والحديث حجة عليهم وذكر فى حكم الولد سبعة اقوال الاول يجوز عتقها على
مال صرح به ابن القصار فى فتاواه الثانى يجوز بيعها مطلقا وقد ذكرنا الخلاف فيه الثالث انه يجوز لسيدها بيعها فى حياته فاذا
مات عتقت وحكى ذلك عن الشافعى الرابع انها تباع فى الدين وفيه سلامة بن معقل فى سنن ابى داود الخامس انها تباع ولكن

ان كان ولدها موجودا عند موت ابيه سيدها حسب من نصيبه ان كان ثم مشارك له فى التركة وهو مذهب ابن مسعود وابن
عباس وابن الزبير رضى الله عنهم السادس انه يجوز بيعها بشرط العتق ولا يجوز بغيره السابع انها ان عتقت وابقت لم يجز بيعها
والحديث الذى فيه او كفرت جاز بيعها حكى عن عمر رضى الله عنه وحكى المزنى عن الشافعى التوقف ص باب بيع المدبر ش
اى هذا باب فى بيان حكم المدبر هل يجوز وقد ذكر هذه الترجمة بعينها فى كتاب البيوع ص حدثنا ادم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا عمرو بن
دينار سمعت جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبى عليه السلام به فباعه قال جابر مات الغلام
عام اول ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث يوضح حكم الترجمة ايضا لانه اطلقها فدل ايضا ان مذهبه جواز بيع المدبر وقد
مر الكلام فيه فى كتاب البيوع مستوفى قوله عن دبر بضم الباء الموحدة وسكونها واسم العبد يعقوب والمعتق ابو مذكور و
المشترى نعيم النحام والثمن ثمانمائة درهم قوله عام اول بالصرف وعدم الصرف لانه اما افعل او فوعل ويجوز بناؤه على الضم
وهذه الاضافة من اضافة الموصوف الى صفته واصله عاما اول وقد ذكرنا هناك اختلاف العلماء فلنذكر هنا ايضا بعض شئ
فقال قوم يجوز بيع المدبر ويرجع فيه متى شاء وهو قول مجاهد وطاوس وبه قال الشافعى واحمد واسحاق وابو ثور واحتجوا
بهذا الحديث قالوا وهو مذهب عايشة رضى الله عنها وروى عنها انها باعت مدبرة لها سحرتها وقال آخرون لا يجوز بيعها وروى
ذلك عن زيد بن ثابت وابن عمر وهو قول الشعبى وسعيد بن المسيب وابن ابى ليلى والنخعى وبه قال مالك والثورى والليث
والاوزاعى والكوفيون لا يباع فى دين ولا فى غيره الا فى دين قبل التدبير ويباع بعد الموت اذا غرقه الدين وكان التدبير قبل الدين
او بعده وعن ابى حنيفة لا يباع فى الدين ولكن يستسعى للغرماء فان ادى ما لهم عتق وقال ابن التين ولم يختلف قول مالك واصحابه
ان من دبر عبده ولا دين عليه انه لا يجوز بيعه ولا هبته ولا نقض تدبيره ما دام حيا خلافا للشافعى وفى التوضيح يخرج المدبر
بعد موت سيده من ثلثه وقال داود يخرج من جميع المال فان لم يحمله الثلث رق ما لم يحمله الثلث منه وقال ابو حنيفة يسعى
فى فكاك رقبته فان مات سيده وعليه دين سعى للغرماء ويخرج حرا ص باب بيع الولاء وهبته ش اى هذا باب فى بيان حكم
بيع الولاء وهبته هل يجوز ام لا وحديث الباب يدل على انه لا يجوز والولاء بفتح الواو وبالمد هو حق ارث المعتق من العتيق وهذا يسمى ولاء
العتاقة وسببه العتق لا الاعتاق لانه اذا ورث قريبه يعتق عليه ويكون ولاؤه له ولو كان سببه الاعتاق لما ثبت له الولاء لانه لم يوجد
الاعتاق ص حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة قال اخبرنى عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن بيع الولاء وعن هبته ش مطابقته للترجمة من حيث انه يبين الابهام الذى فيها وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى
والحديث اخرجه مسلم فى العتق عن محمد بن المثنى واخرجه ابو داود فى الفرائض عن حفص بن عمر واخرجه النسائى عن محمد بن عبد الملك
قوله نهى رسول الله عليه السلام الى آخره يعنى ولاء العتق وهو اذا مات المعتق ورثه معتقه او ورثته معتقه كانت العرب تبيعه
وتهبه فنهى عنه الشارع لان الولاء كالنسب فلا تزول بالازالة وفقهاء الحجاز والعراق مجمعون على انه لا يجوز بيع الولاء ولا هبته وقال ابن
المنذر وفيه قول ثالث روى ان ميمونة بنت الحارث وهبت ولاء مواليها من العباس وان عروة ابتاع ولاء طهمان لورثة مصعب بن الزبير
وذكر عبد الرزاق عن عطاء انه يجوز للسيد ان ياذن للعبد ان يوالى من شاء وهذا هو هبة الولاء وصح من حديث ابن عمر مرفوعا الولاء لحمة
كلحمة النسب لا يباع ولا يورث صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد وخالفه البيهقى فاعله وذكر ابن بطال من
حديث اسماعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر مرفوعا الولاء لحمة كالنسب واورده ابن التين بلفظ بزيادة لا يحل بيعه ولا هبته ثم
قال وعليه جماعة اهل العلم وقام الاجماع على انه لا يجوز تحويل النسب وقد نسخ الله تعالى المواريث بالتبنى بقوله ادعوهم لابائهم
الى قوله ومواليكم ولعن رسول الله عليه السلام من انتسب الى غير ابيه فكان حكم الولاء كحكم النسب فى ذلك فكما لا يجوز بيع النسب ولا هبته كذلك
الولاء ولا نقله ولا تحويله وانه للمعتق كما قال عليه السلام ص حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن
عايشة قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبى عليه السلام فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقتها
فدعاها النبى عليه السلام فخيرها من زوجها فقالت لو اعطانى كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله عليه السلام فان الولاء لمن اعطى الورق فهذا يدل على ان الولاء لا يقبل فاذا لم يجز نقله لا يجوز بيعه ولا هبته والحديث مضى
فى كتاب البيوع فى باب البيع والشراء مع النساء اخرجه من رواية الزهرى عن عروة عن عايشة ومن رواية نافع عن ابن عمر ان عايشة
ساومت وفى باب اذا اشترط شروطا فى البيع لا يحل من رواية مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة واخرجه هنا عن عثمان
عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد عن عايشة واخرجه ايضا فى الفرائض عن محمد بن
جرير وفيه ايضا عن موسى بن اسماعيل عن ابى عوانة واخرجه الترمذى فى البيوع وفى الولاء عن محمد بن بشار واخرجه النسائى
وفى الطلاق عن قتيبة عن جرير به وذكر قصة التخيير فى البيوع وفى الطلاق دون الفرايض قوله بريرة بفتح الباء الموحدة وكسر الراء
الاولى وكانت وليدة لبنى هلال كذا فى رواية عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابى الزبير عن عروة قوله لمن اعطى الورق بفتح الواو
وكسر الراء وهى الدراهم المضروبة وفى رواية الترمذى وانما الولاء لمن اعطى الثمن او لمن ولى النعمة قوله فخيرها من زوجها لان زوجها
كان عبدا على الاصح واذا كان زوج الامة حرا خيرت عندنا ايضا وقال مالك والشافعى لا تخير وروى مسلم عن عايشة ان زوجها
كان عبدا فخيرها النبى عليه السلام وروى البخارى ومسلم ايضا عنها ان زوج بريرة كان حرا حين اعتقت والعمل بهذا اولى لثبوت

الحرية لاتفاقهم انه كان قبل عبدا ونقول بموجب الحديثين بين الدليلين ولا فرق في هذا بين القنة وام الولد والمدبرة والمكاتبة وزفر
يخالفنا في المكاتبة ص باب اذا اسر اخو الرجل او عمه هل يفادى اذا كان مشركا ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اسر الرجل او
عمه هل يفادى من فاداه يفاديه مفاداة اذا اعطى فداه وانقذه وقيل المفاداة ان يفتك الاسير باسير مثله وفي المغرب فداه من
الاسر فدا استنقذه منه بمال والفدية اسم ذلك المال والمفادات بين اثنين وقال المبرد المفاداة ان تدفع رجلا وتأخذ رجلا
والفدا ان تشتريه وقيل هما بمعنى قلت يفادى هنا بمعنى ان يعطى ما لا ويستنقذ الاسير قوله اذا كان اى اخوه او عمه مشركا
من اهل دار الحرب وانما قال البخاري هل يفادى بالاستفهام على سبيل الاستخبار ولم يبين حكم المسئلة واقتصر على ذكر اخ الرجل
وعمه من بين سائر ذوى رحم وذلك لان ترك بيان حكم المسالة فلاجل الخلاف فيه على ما نبينه واما اقتصاره على الاخ والعم
فلانه استنبط من حديث الباب ان الاخ والعم لا يعتقان على من ملكهما وكذلك ابن العم لان النبي عليه السلام قد ملك ابن عمه العباس
ومن ابن عمه عقيل بالغنيمة التي له فيها نصيب وكذلك على رضي الله عنه قد ملك من اخيه عقيل وعمه العباس ولم يعتقا
عليه واما بيان الاختلاف فيمن يعتق على الرجل اذا ملكه فذهب مالك الى انه لا يعتق عليه الا اهل الفرائض في كتاب الله
وهم الولد ذكرا كان او انثى وولد الولد وان سفلوا وابوه واجداده وجداته من قبل الاب والام وان بعدوا واخوته لابوين او لاب
او لام وبه قال الشافعي الا في الاخوة فانهم لا يعتقون وحجته فيه ان عقيلا كان اخا على رضي الله عنه بما ملك من نفسه من
الغنيمة منه وعند الحنفية كل من ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه وذو الرحم المحرم كل شخصين يدليان الى اصل واحد بغير واسطة
كالاخوين او احدهما بواسطة والاخر بواسطة كالعم وابن العم ولا يعتق ذو رحم غير محرم كبني الاعمام والاخوال وهي العمات والخالات
ولا محرم غير محرم رحم كالمحرمات بالصهرية او الرضاع اجماعا وبقول الحنفية قال احمد وعنه كقول الشافعي وفي حاوى الحنابلة ومن
ملك ذا رحم محرم عتق عليه وعنه لا يعتق الا عمود النسب وحجة الحنفية في هذا ما رواه الائمة الاربعة من حديث سمرة بن جندب
عن النبي عليه السلام وقال موسى في موضع اخر عن سمرة بن جندب فيما يحسب حماد قال قال رسول الله عليه السلام من
ملك ذا رحم محرم فهو حر وقال الترمذي حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي البصري ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة
ان رسول الله عليه السلام قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر وقال النسائي اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا حجاج وابو داود وقال
حدثنا حماد عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي عليه السلام قال من ملك ذا محرم فهو حر وقال ابن ماجة حدثنا عقبة بن
مكرم واسحاق بن منصور قالا حدثنا محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم عن الحسن عن سمرة بن جندب عن
النبي عليه السلام قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر وقال بعضهم اشار البخاري بترجمة هذا الباب الى تضعيف حديث سمرة هذا
واستنكره ابن المديني ورجح الترمذي ارساله وقال البخاري لا يصح وقال ابو داود تفرد به حماد وكان يشك في وصله وغيره يرويه
عن قتادة عن الحسن قوله وعن قتادة عن عمر قوله منقطعا اخرج ذلك النسائي قلت ما وجه دلالة هذه الترجمة على ضعف هذا
الحديث فما هذه الدلالة هل هي لفظية او عقلية والحديث اخرجه الحاكم في المستدرك من طريق احمد بن حنبل به عن حماد بن سلمة عن عاصم
الاحول وقتادة عن الحسن عن سمرة مرفوعا وسكت عنه ثم اخرجه عن ضمرة بن ربيعة عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر مرفوعا من ملك ذا رحم فهو حر وقال هذا حديث حسن صحيح على شرط الشيخين والمحفوظ عن سمرة بن جندب وصححه ايضا
ابن حزم وابن القطان وقال ابن حزم هذا خبر صحيح تقوم به الحجة كل من رواه ثقات انتهى ولئن سلمنا ما قالوا فما يقولون في حديث
ضمرة بن ربيعة عن سفيان الثوري وهذا فيه الكفاية في الاحتجاج فان قلت قالوا تفرد به ضمرة بن ربيعة عن سفيان الثوري وهذا
فيه الكفاية في الاحتجاج فان قلت قالوا تفرد به ضمرة قلت ليس انفراده به دليلا على انه غير محفوظ ولا يوجب ذلك علة فيه لانه
من الثقات المأمونين لم يكن بالشام رجل يشبهه كذا قال احمد بن حنبل وقال ابن سعد كان ثقة مأمونا لم يكن هناك افضل منه وقال
ابن يونس كان فقيه اهل فلسطين في زمانه والحديث اذا انفرد به مثل هذا كان صحيحا ولا يضره تفرده ص وقال انس قال العباس
رضي الله للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا ش هذا التعليق جزء من حديث مضى في كتاب الصلاة في باب
القسمة وتعليق القنو في المسجد اخرجه هناك فقال قال ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال اتى النبي عليه
السلام بمال من البحرين الحديث وفيه جاء العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا الى آخره واخرجه
البيهقي موصولا فقال اخبرني ابو الطيب محمد بن محمد بن عبد الله ثنا محمد بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثنا حفص ابراهيم بن طهمان
الى آخره وعباس عم النبي عليه السلام لما اسر في وقعة بدر فادى نفسه بمائة اوقية من ذهب قاله اسحاق وقال ابن كثير
في تفسيره وهذه المائة عن نفسه وعن ابن اخيه عقيل ونوفل وروى هشام بن الكلبي عن ابيه عن ابن عباس قال فدى العباس
نفسه باربعة الاف درهم كانوا يأخذون من كل واحد من الاسرى اربعين اوقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضعفوها
على العباس فقال تركتني فقيرا ما عشت اسأل الله قال رسول الله عليه السلام فاين المال الذي تركته عند ام الفضل وذكره فقال
يا ابن اخي من اعلمك فوالله ما كان عندنا ثالث فقال اخبرني الله فقال اشهد انك لصادق وما علمت انك رسول الله قبل اليوم
واسلم وامر ابني اخيه فاسلما قال ابن عباس وفيه نزل يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسارى ان يعلم الله في قلوبكم خيرا
الآية وقال ابن اسحق عن يزيد بن رومان عن عروة عن الزهري عن جماعة سماهم قالوا بعثت قريش الى رسول الله عليه السلام

في فداء اسراهم ففدى كل قوم اسيرهم بما رضوا وقال العباس يا رسول الله قد كنت مسلما فقال رسول الله عليه السلام الله اعلم باسلامك
فان يكن كما تقول فالله يجزيك واما ظاهرك فقد كان علينا فافتد نفسك وابن اخيك نوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل
ابن ابي طالب بن عبد المطلب وحليفك عتبة بن عمرو اخي بني الحارث بن فهر قال ما ذاك عندي يا رسول الله قال فاين المال الذي
دفنته انت وام الفضل قال فقلت لها ان اصبت في سفرى هذا فهذا المال الذي دفنته لبني الفضل وعبد الله وقثم قال والله
اني لاعلم بانك رسول الله ان هذا شيء ما علمه احد غيري وغير ام الفضل فاحسب لي يا رسول الله ما اصبتم مني عشرين
اوقية من مال كان معي فقال رسول الله عليه السلام لا ذاك شيء اعطانا الله منك ففدى نفسه وابني اخويه وحليفه
فانزل الله عز وجل فيه يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسارى الآية قال العباس وابني اخويه وحليفه فانزل الله عز وجل
فيه يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسارى الآية قال العباس فاعطاني الله مكان العشرين اوقية في الاسلام عشرين عبدا
كلهم في يده مال يضرب به مع ما ارجو من مغفرة الله عز وجل واختلفوا في الذي اسر العباس فقيل مالك من الملائكة وقيل
اسره ابو اليسر كعب بن عمرو اخو بني سلمة الانصاري وكان العباس جسيما وابو اليسر مجموعا فقال له النبي عليه السلام كيف
اسرت العباس فقال اعانني عليه رجل ما رأيته قط فقال رسول الله عليه السلام اعانك عليه ملك كريم وقيل اسره عبيد
الله بن اوس الانصاري من بني ظفر وسمي بمقرن قاله الواقدي وانما سمي به لانه قرن بين العباس ونوفل وعقيل بحبل فلما
رآهم رسول الله عليه السلام قال لقد اعانك عليهم ملك كريم وقال ابن اسحق ولما اسر العباس بات رسول الله عليه السلام
ساهرا تلك الليلة فقيل له ما لك لا تنام فقال يمنعني امر العباس وكان موثقا بالقيد فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم
ص وكان على رضي الله عنه له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه عقيل ومن عمه عباس رضي الله عنه ش هذا من
كلام البخاري ذكره في معرض الاستدلال على انه لا يعتق الاخ ولا العم بمجرد الملك اى لو عتقا لعتق العباس وعقيل على على رضي
الله عنه في حصته من الغنيمة واجيب بان الكافر لا يملك بالغنيمة ابتداء بل يتخير فيه بين القتل والاسترقاق والفدا فلا يلزم
العتق بمجرد الغنيمة ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله ثنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال
حدثني انس ان رجالا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقيل
لا تدعون منه درهما ش مطابقته للترجمة من حيث انه مشتمل على حكم من احكام الفدا وهو انه لا فرق فيه بين القرابة من
ذوي الارحام وبين القرابة من العصبات واسماعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس والحديث اخرجه البخاري ايضا عن اسماعيل
بن عبد الله في الجهاد وفي المغازي عن ابراهيم بن المنذر قوله ائذن امر من اذن يأذن واصله اأذن بهمزتين فقلبت الهمزة
الثانية ياء لسكونها وانكسار ما قبلها قوله لابن اختنا بالتاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف بنت والمراد انهم اخوال
ابيه عبد المطلب فان ام العباس هي نتيلة بضم النون وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف بنت جناب بفتح الجيم والنون
وهي ليست من الانصار وانما ارادوا بذلك ان ام عبد المطلب منهم لانها سلمى بنت عمرو بن احيحة بحائين مهملتين مصغرة وهي من
بني النجار واصل هذا انها اسماء اب عبد المطلب لما مر بالمدينة في تجارة الى الشام نزل على عمرو بن زيد بن لبيد ابن حرام بن خداش
بن خندف بن عدي بن النجار الخزرجي النجاري وكان سيد قومه فاعجبته ابنته سلمى فخطبها الى ابيها فزوجها منه واشترط عليه
عنده وقيل بل اشترط عليه ان لا تلد الا عنده بالمدينة فلما رجع من الشام بنى بها واخذها معه الى مكة ولما خرج في تجارة
اخذها معه وهي حبلى فتركها بالمدينة ودخل الشام فمات بغزة ووضعت سلمى ولدا فسمته شيبة فاقام عند اخواله
بني عدي بن النجار سبع سنين ثم جاء عمه المطلب بن عبد مناف فاخذه خفية من امه فذهب به الى مكة فلما رآه الناس
وراءه على الراحلة قالوا من هذا معك قال عبدي ثم جاءهم فقالوا وجعلوا يقولون له عبد المطلب لذلك فغلب عليه ولكن اسمه
الحقيقي شيبة كما ذكرنا وساد في قريش سيادة عظيمة وذهب بشرفهم وسيادتهم فكان جماع ابراهيم اليه فكانت اليه السقاية
والرفادة بعد عمه المطلب وقال ابن الجوزي صحف بعض المحدثين لجهله بالنسب فقال ابن اخينا يعني بكسر الخاء بعدها ياء
آخر الحروف هو ابن اخيهم اذ لا نسب بين قريش والانصار فقال ابن الجوزي ايضا وانما قالوا ابن اختنا لتكون المنة عليهم
في اطلاقه بخلاف ما لو قالوا عمك لكانت المنة عليه صلى الله عليه وسلم وهذا من قوة الذكاء وحسن الادب والخطاب
قوله فقال لا تدعون اى فقال عليه السلام لا تتركون منه اى من درهما واختلف في علة منعه عليه السلام اياهم
من ذلك فقيل لانه كان مشركا ولذلك عطف عليه رسول الله عليه السلام لما اسلم واعطاه ما جبر به صدعه وقيل
منعهم خشية ان يقع في قلوب بعض المسلمين شيء كما منع الانصار ان يبارزوا عتبة وشيبة والوليد وامر بنا على وحمزة
وعبيدة ان يبارزوهم لئلا يبارزهم الانصار فيصابوا فيقع في نفس بعضهم شيء وقيل كان العباس اسر يوم بدر ففاداهم
رسول الله عليه السلام فاراد الانصار ان يتركوا له فداه اكراما لرسول الله عليه السلام ثم لقرابتهم منه فلم يأذن لهم
في ذلك ولا انه يحابوه في ذلك وكان العباس ذا مال فاستوفيت منه الفدية وصرفت مصرفها في حقوق الغانمين ص
باب عتق المشرك ش اى هذا باب في بيان حكم المشرك والمصدر مضاف الى فاعله والمفعول متروك وقال بعضهم يحتمل
ان يكون مضافا الى الفاعل او الى المفعول وعلى الثاني جرى ابن بطال فقال لا خلاف في جواز عتق المشرك تطوعا وانما اختلفوا

فى عتقه عن الكفارة انتهى قلت الاحتمال الذى ذكره موجود ولكن المراد الاضافة الى الفاعل والا الى المفعول وعلى التانى جرى ابن
بطال فقال لاخلاف فى جواز عتق المشرك تطوعا وانما اختلفوا فى عتقه عن الكفارة انتهى قلت الاحتمال الذى ذكره موجود
ولكن المراد الاضافة الى الفاعل والا لا يقع المطابقة بين الحديث والترجمة وقول ابن بطال لاخلاف فى جواز عتق المشرك
تطوعا لا يستلزم تعيين كون الاضافة الى المفعول ولو كان قصد هذا يرد ليلا ويخرم المطابقة ص حدثنا عبيد بن اسماعيل
ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرنى ابى ان حكيم بن حزام اعتق فى الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير فلما اسلم حمل على
مائة بعير واعتق مائة رقبة قال فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت اشياء كنت اصنعها فى الجاهلية كنت
اتحنث بها يعنى اتبرر بها قال فقال رسول الله عليه السلام اسلمت على ما سلف لك من خير ش مطابقته للترجمة ظاهرة
كما بيننا عليه الآن وعبيد بضم العين ابن اسماعيل واسمه فى الاصل عبد الله يكنى ابا محمد القرشى الكوفى وهو من افراده وابو
اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه عروة وحكيم بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف ابن حزام بكسر
الحاء المهملة وبالزاى المخففة ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصى القرشى الاسدى وهو ابن اخى خديجة بنت خويلد
وابن عم الزبير بن العوام ولد فى بطن الكعبة لان امه صفية وقيل فاختة بنت زهير بن الحارث دخلت الكعبة فى نسوة
من قريش وهى حامل فاخذها الطلق فولدت حكيما بها وهو من مسلمة الفتح وعاش مائة وعشرون سنة ستون سنة فى
الاسلام وستون سنة فى الجاهلية ومات سنة اربع وخمسين فى ايام معاوية وقد مضى بعض هذا الحديث فى كتاب
الزكاة فى باب من تصدق فى الشرك ثم اسلم وقد ذكرنا هناك تعدد موضعه وان اسلما اخرجه قوله ان حكيم بن حزام
ظاهره الارسال لان عروة لم يدرك زمن ذلك لكن قوله قال فسالت يوضح الوصل لان فاعل قال هو حكيم فكان عروة
قال قال حكيم فيكون بمنزلة قوله عن حكيم والدليل على ذلك رواية مسلم فانه اخرجه من طريق ابى معاوية عن هشام فقال
عن ابيه عن حكيم بن حزام قوله حمل على مائة بعير فى الحج لما روى انه حج فى الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف
بمائة عبد وفى اعناقهم اطواق الفضة فنحر واعتق الجميع قوله ارأيت معناه اخبرنى قوله اتحنث بالحاء المهملة قوله يعنى
اتبرر بها هذا التفسير لاتحنث وهو بالباء الموحدة وبرائين اولاهما ثقيلة اى اطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله
تعالى والتحنث بالباء الطاعة والعبادة وهذا التفسير من هشام بن عروة دل عليه رواية مسلم حيث قال عن حكيم بن حزام
قال قلت يا رسول الله اشيا كنت افعلها فى الجاهلية قال هشام يعنى اتبرر بها وهذا صريح ان الذى فسر بقوله يعنى اتبرر
بها هو هشام بن عروة دون غيره من الرواة ولا البخارى نفسه فافهم ومما يستفاد ان عتق المشرك على وجه التطوع جائز
لهذا الحديث حيث جعل عتق المائة رقبة فى الجاهلية من افعال الخير المجازى بها عند الله المتقرب بها اليه بعد الاسلام وهو قوله
اسلمت على ما سلف لك من خير وليس المراد به صحة التقرب فى حالة الكفر بل اذا اسلم حكيما ما جعل له الاجر على ما فعل
فى الجاهلية بالاسلام الذى صار اليه فلم يكن المسلم الذى فعل مثله فى الاسلام بدون حال حكيم بل هو اولى بالاجر واختلف
فى عتق المشرك فى كفارة اليمين والظهار فعندنا يجوز وقال مالك والشافعى واحمد لا يجوز كما فى قتل الخطا وعن احمد كقولنا
وعنه يجوز مطلقا ولنا اطلاق النصوص وآية القتل مقيدة بالايمان والاصل فى كل نص ان يعمل بمقتضاه اطلاقا وتقييدا
ص باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية ش اى هذا باب فى بيان حكم من ملك من
العرب رقيقا والعرب الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسوا اقام بالبادية او المدن والاعراب ساكنوا البادية
من العرب الذى لا يقيمون فى الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والنسب اليهما اعرابى وعربى واختلف فى نسبتهم والاصح
انهم نسبوا الى عربة بفتحتين وهى من تهامة لان اباهم اسماعيل عليه السلام نشا بها قوله فوهب الى آخره تفصيل قوله
ملك فذكر خمسة اشياء الهبة والبيع والجماع والفدى والسبى وذكر فى الباب اربعة احاديث وبين فى كل حديث منها حكم كل واحد
منها غير البيع وهو ايضا مذكور فى حديث ابى هريرة فى بعض طرقه كما سيجئ بيانه ان شاء الله تعالى ومفعولات وهب وباع وجامع
وفدى محذوفة قوله وسبى عطف على قوله ملك والذرية نسل الثقلين يقال ذرا الله الخلق اى خلقهم واراد البخارى بعقد هذه
الترجمة بيان الخلاف فى استرقاق العرب والجمهور على ان العربى اذا سبى جاز ان يسترق واذا تزوج امة بشرطه كان ولدها
رقيقا تبعا لها وبه قال مالك والليث والشافعى وحجتهم احاديث الباب وبه قال الكوفيون وقال الثورى والاوزاعى وابو ثور يلزم
سيد الامة ان يقومه على ابيه ويلزم ابوه باداء القيمة ولا يسترق وهو قول سعيد بن المسيب واحتجوا بما روى عن عمر رضى الله
عنه انه قال لابن عباس لا يسترق ولد عربى من ابيه وقال الليث اما ما روى عن عمر رضى الله عنه انه قال لابن عباس لا يسترق
ولد من فدا ولد العرب من الولائد انما كان من اولاد الجاهلية وفيما اقر به الرجل من نكاح الاماء فاما اليوم ممن تزوج امة
وهو يعلم انها امة فولده عبد لسيدها عربيا كان او قرشيا او غيره ص وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا
لا يقدر على شئ ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون ش وقوله
بالجر عطف على قوله من ملك لانه فى محل الجر بالاضافة وفيه التقدير المذكور وهو باب فى بيان من ملك العرب وفى ذكر قول
الله تعالى ضرب الله وفى بعض النسخ وقول الله تعالى وجه مناسبة الآية الترجمة من جهة ان الله تعالى اطلق العبد المملوك

ولم يقيده بكونه عجميا فدل على ان لا فرق فى ذلك بين العربى والعجمى قوله ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لما نهى الله تعالى
المشركين عن ضرب الامثال بقوله قبل هذه الآية فلا تضربوا لله الامثال اى الاشباه والاشكال ان الله يعلم ما يكون قبل ان
يكون وما هو كائن الى يوم القيمة علمهم كيف يضرب الامثال فقال مثلكم فى اشراككم بالله الاوثان مثل من سوى بين عبد
مملوك عاجز عن التصرف وبين حر مالك قد رزقه الله مالا ويتصرف منه وينفق كيف يشاء قوله عبدا مملوكا انما ذكر المملوك
ليميز بينه وبين الحر لان اسم العبد يقع عليهما اذ هما من عباد الله تعالى قوله لا يقدر على شئ اى لا يملك ما بيده وان كان
باقيا معه لان للسيد انتزاعه منه ويخرج منه المكاتب والماذون له لانهما يقدران على التصرف فان قلت من فى ومن رزقناه
ما هى قلت الظاهر انها موصوفة كانه قيل وحرا رزقناه ليطابق عبدا ولا يمتنع ان يكون موصولة وانما قال هل يستوون بالجمع
لان المعنى هل يستوى الاحرار والعبيد فالمراد الشيوع فى الجنس لا التخصيص ثم قال الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون ان الحمد لى
وجميع النعم منى ثم اعلم ان المفسرين اختلفوا فى معنى هذه الآية فقال مجاهد والضحاك هذا المثل لله تعالى ومن عبد دونه
وقال قتادة هذا المثل للمؤمن والكافر فذهب الى ان العبد المملوك هو الكافر لانه لا ينتفع فى الاخرة بشئ من عمله قوله ومن
رزقناه منا رزقا حسنا هو المؤمن ص حدثنا ابن ابى مريم قال اخبرنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان
والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبى صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال
ان معى من ترون واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استانيت بهم وكان
النبى عليه السلام انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبى عليه السلام غير راد اليهم الا احدى
الطائفتين قالوا انا نختار سبينا فقام النبى عليه السلام فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
جاؤا تائبين وانى رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه
اياه من اول ما يفئ الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا ذلك وقال انا لا ندرى من اذن منكم ممن لم ياذن فارجعوا الينا عرفاؤكم
امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبى عليه السلام فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذى بلغنا عن سبى هوازن
ش مطابقته للترجمة فى قوله من ملك رقيقا من العرب فوهب وقدم الحديث فى كتاب الوكالة فى باب اذا وهب شيئا لوكيل
او شفيع قوم جاز الى قوله قال النبى عليه السلام نصيبى لكم واخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل الى آخره و
هنا اخرجه عن سعيد بن ابى مريم عن الليث الى آخره وقدم الكلام فيه هناك قوله ذكر عروة هو ابن الزبير وسيأتى فى الشروط
من طريق معمر عن الزهرى اخبرنى عروة قوله ان مروان والمسور بن مخرمة مروان هو ابن الحكم قال الكرمانى صح سماع مسور من
النبى عليه السلام واما مروان فقد قال الواقدى راى النبى عليه السلام ولكنه لم يحفظ عنه شيئا وقال ابن بطال الحديث
مرسل لم يسمع المسور من رسول الله عليه السلام شيئا ومروان لم يره قط قوله استانيت بفتح التاء المثناة من فوق وسكون
الهمزة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف اى انتظرت قوله حين قفل اى حين رجع حتى يفئ الله بفتح الياء اى حتى يرجع الينا من
مال الكفار ويعطينا خراجا او غنيمة او غير ذلك وليس المراد الفئ الاصطلاحى مخصوصا قوله عرفاؤكم جمع عريف وهو النقيب
وهو دون الرئيس قوله فهذا الذى بلغنا عن سبى هوازن هو قول ابن شهاب الزهرى وكانت هذه الوقعة فى سنة ثمان ص
حدثنا على بن الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا ابن عون قال كتبت الى نافع فكتب الى ان النبى صلى الله عليه وسلم اغار بنى المصطلق
وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ جويرية حدثنى به عبد الله بن عمر وكان
فى ذلك الجيش ش مطابقته للترجمة فى قوله وسبى ذراريهم وفى الترجمة وسبى الذرية وعلى بن الحسن بن شقيق بفتح الشين
المعجمة وكسر القاف الاولى المروزى مات سنة خمس عشرة ومائتين وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وابن عون بفتح العين
المهملة هو عبد الله بن عون مر فى العلم والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن يحيى بن يحيى وعن محمد بن المثنى واخرجه ابو داود
فى الجهاد عن سعيد بن منصور عن اسماعيل بن علية واخرجه النسائى فى السير عن محمد بن عبد الله بن يزيد قوله قال كتبت
اى قال ابن عون كتبت الى نافع فى امر بنى المصطلق فكتب الى آخره قد ذكرنا فى باب اذا اختلف الراهن والمرتهن ان الكتابة
حكمها حكم الاتصال لا الانقطاع قوله اغار بالغين المعجمة يقال اغار على عدوه اذا هجم عليه ونهبه ومصدره الاغارة والاسم من
الاغارة ومادته غين وواو وراء قوله بنى المصطلق بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وبالقاف
وهى بطن من خزاعة والمصطلق هو ابن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر ويقال ان المصطلق لقب واسمه جذيمة
بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة ابن سعد بن عمرو وعمرو هو ابو خزاعة وقال ابن دريد سمى المصطلق لحسن صوته مفتعل من
الصلق والصلق شدة الصوت وحدته من قوله عز وجل سلقوكم بالسنة حداد ويقال صلق بنو فلان بنى فلان اذا اوقعوا
بهم وقتلوه قتلا ذريعا قوله وهم غارون جملة اسمية حالية بالغين المعجمة وتشديد الراء والغارون جمع غار اى غافل اخذهم
على غرة وبغتة قوله تسقى ايضا جملة اسمية حالية والانعام بفتح الهمزة جمع نعم قال الجوهرى النعم واحد الانعام وهى المال الراعية
واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل قال الفراء هو ذكر لا يؤنث يقولون هذا نعم وارد ويجمع على نعمان والانعام تذكر وتؤنث قال الله تعالى
فى موضع مما فى بطونه وفى موضع مما فى بطونها وجمع الجمع اناعيم قوله تسقى على صيغة المجهول قوله فقتل مقاتلتهم اى الطايفة

البالغين الذين هم على صدد القتال **قوله** ذراريهم بتشديد الياء وتخفيفها وهو جمع ذرية **قوله** يومئذ اى الاغارة على بنى المصطلق
قوله جويرية مصغر جارية ومن حديثها ما روى عن عايشة رضى الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا
بنى المصطلق وقعت جويرية بنته على باب حجرتى الحارث فى السهم لثابت بن قيس بن الشماس او لابن عم له فكاتبته مكاتبة على
نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحة لا يراها احد الا اخذت بنفسه فاتت رسول الله عليه السلام تستعينه فى كتابتها قالت
فوالله ما هو الا ان رايتها على باب حجرتى فكرهتها وعرفت انه سيرى منها ما رايت فدخلت عليه فقالت يا رسول الله انا جويرية
بنت الحارث بن ابى ضرار سيد قومه وقد اصابنى من البلاء ما لم يخف عليك فوقعت فى السهم لثابت بن قيس بن شماس
او لابن عم له فكاتبته فجئتك استعينك على كتابتى فهل لك من خير قالت وما هو يا رسول الله قال اقضى كتابتك واتزوجك
قالت نعم يا رسول الله قد فعلت قال وخرج الخبر الى الناس ان رسول الله عليه السلام قد تزوج جويرية بنت الحارث فقال الناس
اصهار رسول الله عليه السلام فارسلوا ما بايديهم قالت فلقد اعتق بتزويجه اياها مائة اهل بيت من بنى المصطلق فما
اعلم امرأة كانت اعظم بركة على قومها منها **وروى** موسى بن عقبة عن بعض بنى المصطلق ان اباها طلبها وافتداها ثم خطبها منه
رسول الله عليه السلام فزوجه اياها وقال الواقدى ويقال ان رسول الله عليه السلام جعل صداقها عتق كل اسير من بنى المصطلق
ويقال جعل صداقها عتق اربعين من بنى المصطلق وكانت جويرية تحت مسافع بن صفوان المصطلقى وقيل صفوان بن مالك
وكان اسمها برة فغيرها النبى عليه السلام فسماها جويرية وماتت فى ربيع الاول سنة ست وخمسين لها خمس وستون سنة
واما غزوة بنى المصطلق فقال البخارى وهى غزوة المريسيع وقال ابن اسحاق وذلك سنة ست وقال موسى سنة اربع انتهى
فقال الصنعانى غزوة المريسيع من غزوات رسول الله عليه السلام فى سنة خمس من مهاجرة قالوا ان بنى المصطلق من خزاعة
يريدون محاربة رسول الله عليه السلام وكانوا ينزلون على بئر لهم يقال لها المريسيع بينها وبين الفرع مسيرة يوم وقال الواقدى
كانت غزوة بنى المصطلق لليلتين من شعبان سنة خمس فى سبعمائة من اصحابه وقال ابن هشام استعمل على المدينة ابا ذر الغفارى
ويقال نميلة بن عبد الله الليثى وذكر ابن سعد ندب رسول الله عليه السلام الناس اليهم فاسرعوا الخروج وقادوا الخيل وهى
ثلاثون فرسا فى المهاجرين منها عشرة وفى الانصار عشرون واستخلف على المدينة زيد بن حارثة وكان معه فرسان لزاز والظراب
ويقال كان ابو بكر رضى الله عنه حامل راية المهاجرين وسعد بن عبادة حامل راية الانصار فقتلوا منهم عشرة واسروا سائرهم وقال
ابن اسحاق بلغ رسول الله عليه السلام ان بنى المصطلق يجمعون له وقايدهم الحارث بن ابى ضرار ابو جويرية بنت الحارث التى
تزوجها رسول الله عليه السلام فلما سمع بهم خرج اليهم حتى لقيهم الناس واقتتلوا فهزم الله بنى المصطلق وقتل من قتل ونفل رسول
الله عليه السلام ابناءهم ونساءهم واموالهم فافاءهم عليه وقال ابن سعد وامر رسول الله عليه السلام بالاسارى فكتفوا
واستعمل عليهم بريدة بن الحصيب وامر بالغنايم فجمعت واستعمل عليها شقران مولاه وجمع الذرية ناحية واستعمل على سهم
الخمس وسهمان المسلمين محمية بن جزء الزبيدى وكانت الابل الفى بعير والشاة خمسة الاف وكان السبى مائتى بيت وغاب رسول
الله عليه السلام ثمانية وعشرين يوما وقدم المدينة لهلال رمضان وقال ابن اسحاق واصيب من بنى المصطلق ناس وقتل على رضى
الله عنه منهم رجلين مالكا وابنه وكان شعار المسلمين يومئذ يا منصور امت امت **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن ربيعة بن عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال رايت ابا سعيد رضى الله عنه فسالته فقال خرجنا مع رسول
الله عليه السلام فى غزوة بنى المصطلق فاصبنا سبيا من سبى العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة واحببنا العزل
فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهى كائنة **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله فيها وجامع بعد ان ملك من العرب سبيا وربيعة بفتح الراء المشهور بربيعة الراى شيخ مالك ومحمد بن
يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون مر فى الوضوء وابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بضم الميم
وفتح الحاء المهملة وسكون التحتانية ايضا وفى آخره زاى ومر فى الحديث فى كتاب البيوع فى باب بيع الرقيق فانه اخرجه هناك
عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن ابن محيريز ان ابا سعيد الى آخره وتقدم الكلام فيه هناك **قوله** العزل هو نزع الذكر
من الفرج عند الانزال **قوله** ما عليكم ان لا تفعلوا يعنى لا باس عليكم اذا تركتم العزل **قوله** نسمة بفتح السين وهى الانسان اى ما
من نفس كائنة فى علم الله الا وهى كائنة فى الخارج لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود اى ما قدر الله ان يكون البتة وفى الحديث
دليل على ان الصحابة اطبقوا على وطى ما وقع فى سهمانهم من السبى وهذا لا يكون الا بعد الاستبراء باجماع من العلماء وهذا يدل
على ان السبايا يقطع العصمة بين الزوجين الكافرين واختلف السلف فى حكم وطى الوثنيات والمجوسيات اذا سبين فاجازه
سعيد بن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد وهذا قول شاذ لم يلتفت اليه احد من العلماء واتفق ائمة الفتوى على انه لا يجوز وطى
الوثنيات بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن وانما اباح الله تعالى وطى نساء اهل الكتاب خاصة بقوله والمحصنات من
الذين اوتوا الكتاب من قبلكم وانما اطبق الصحابة على وطى سبايا العرب بعد اسلامهن لان سبى هوازن كان سنة ثمان وسبى بنى
المصطلق سنة ست وسورة البقرة من اول ما نزل بالمدينة فقد علموا قوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن وتقرب عندهم انه لا يجوز
وطى الوثنيات البتة حتى يسلمن وروى عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان ثنا يونس بن عبيد انه سمع الحسن يقول كنا نغزو مع اصحاب

رسول الله عليه السلام فاذا اصاب احدهم جارية من الفىء فاراد ان يصيبها امرها فاغتسلت ثم علمها الاسلام وامرها بالصلوة واستبرأها
بحيضة ثم اصابها وعموم قوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن يقتضى تحريم وطى المجوسيات بالتزويج وبملك اليمين على هذا
ائمة الفتوى وعامة العلماء واما العزل فقد اختلف فيه قديما واباحته اظهر فى الحديث عند الشافعى سواء كانت حرة او امة مع الاذن
وبدونه وروى مالك عن سعد بن ابى وقاص وابى ايوب الانصارى وزيد بن ثابت وابن عباس انهم كانوا يعزلون وروى ذلك
ايضا عن ابن مسعود وجابر وذكر مالك ايضا عن ابن عمر انه كره العزل وقيل روى عن على رضى الله عنه القولان جميعا واحتج من كره العزل
بانه الواد الخفى كما روى عن عايشة واتفق ائمة الفتوى على جواز العزل عن الحرة اذا اذنت فيه لزوجها واختلفوا فى الامة المزوجة
فقال مالك وابو حنيفة الاذن فى ذلك لمولاها وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعى يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاها
ص حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال لا ازال احب بنى تميم وحدثنى ابن سلام
اخبرنا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحارث عن ابى زرعة وعن عمارة بن زرعة عن ابى هريرة قال ما زلت احب بنى تميم منذ ثلاث
سمعت من رسول الله عليه السلام يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتى على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول
الله عليه السلام هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عايشة فقال اعتقها فانها من ولد اسماعيل عليه السلام **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله وباع وفى بعض طرقه عند الاسماعيلى من طريق معمر عن جرير كانت على عايشة نسمة من بنى اسمعيل
فقدم سبى خولان فقالت عايشة يا رسول الله ابتاع منهم قال لا فلما قدم سبى بنى العنبر قال ابتاعى منهم فانهم ولد اسمعيل
عليه السلام ووقع عند ابى عوانة من طريق الشعبى عن ابى هريرة وجىء بسبى بنى العنبر انتهى وبنو العنبر بطن من بنى تميم
وذكر ابن الكلبى ان العنبر هذا هو ولد عامر بن عمرو وفى تميم ايضا العنبر بن يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم و
الحديث اخرجه البخارى عن شيخين له احدهما عن زهير بن حرب عن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى ابن عبد الحميد عن عمارة بضم
العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابى زرعة بضم الزاى وسكون الراء وفتح العين المهملة واسمه هرم وقيل عبد الرحمن
وقيل عمرو بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى عن ابى هريرة والاخر عن محمد بن سلام عن جرير عن المغيرة بن مقسم عن الحارث بن يزيد
من الزيادة العكلى بضم العين المهملة وسكون الكاف التيمى الكوفى وليس له فى البخارى الا هذا الحديث وذكر فيه عمارة مقرونا
بالحارث والحديث اخرجه البخارى عن زهير بن حرب واخرجه مسلم ايضا فى المغازى واخرجه مسلم ايضا فى الفضائل عن زهير
ذكر معناه **قوله** ما زلت احب بنى تميم هى قبيلة كبيرة فى مضر تنتسب الى تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر **قوله**
منذ ثلاث ويروى منذ ثلاث اى من حين سمعت الخصال الثلاث وهى التى اولها هو قوله هم اشد امتى على الدجال وثانيها
هو قوله صدقات قومنا وثالثها امره عليه السلام لعايشة بعتق السبية المذكورة لكونها من ولد اسماعيل عليه السلام وزاد
احمد من وجه آخر عن ابى زرعة عن ابى هريرة وما كان قوم من الاحياء ابغض الى عامتهم فاحببتهم انتهى وكان ذلك لما كان بينهم
وبين قومه فى الجاهلية من العداوة **قوله** يقول فيهم اى فى بنى تميم **قوله** سمعته يقول اى سمعت النبى عليه السلام يقول هم
اشد على امتى على الدجال وفى رواية مسلم من الشعبى عن ابى هريرة هم اشد الناس قتالا فى الملاحم ورواية الشعبى اعم من رواية
ابى زرعة على ما لا يخفى **قوله** وجاءت صدقاتهم اى صدقات بنى تميم فقال هذه صدقات قومنا انما نسبهم اليه لاجتماع نسبهم
بنسبه عليه السلام فى الياس بن مضر وروى الطبرانى فى الاوسط من طريق الشعبى عن ابى هريرة فى هذا الحديث واتى النبى
بنعم من صدقة بنى سعد فلما راعه حسنها قال هذه صدقة قومى انتهى وبنو سعد بطن كبير من بنى تميم ينتسبون الى سعد بن
زيد بن مناة **قوله** سبية منهم اى من بنى تميم وسبية على وزن فعيلة بفتح السين من السبى او من السبا فان كان من الاول
يكون بتشديد الياء آخر الحروف وان كان من الثانى يكون بالهمزة بعد الباء الموحدة ولم يدر اسمها ووقع عند الاسماعيلى من طريق
هارون بن معروف من جرير نسمة بفتح النون والسين المهملة وهى الانسان وله من رواية ابى معمر وكانت على عايشة نسمة
من بنى اسماعيل وفى رواية الشعبى عند ابى عوانة وكان على عايشة محرر وبين الطبرانى فى الاوسط فى رواية الشعبى
ان المراد بالذى كان عليها انه كان نذرا ولفظه نذرت عايشة ان تعتق محررا من بنى اسماعيل وللطبرانى فى الكبير من حديث رديح
بضم الراء وفتح الدال وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره حاء مهملة ابن ذويب بن شعثم بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة
وضم الثاء المثلثة وفى آخره ميم العنبرى ان عايشة رضى الله عنها قالت يا نبى الله انى نذرت عتيقا من ولد اسماعيل فقال
لها النبى عليه السلام اصبرى حتى يجىء فى بنى العنبر غدا فجاء فى بنى العنبر فقال لها خذى منهم اربعة فاخذت رديحا وزبيبا
وزخيا وسمرة فمسح النبى عليه السلام رؤسهم وبرك عليهم ثم قال يا عايشة هؤلاء من بنى اسماعيل قصدا وقال بعضهم
والذى تعين لعتق عايشة من هؤلاء الاربعة اما رديح واما زخى قلت قال الذهبى فى تجريد الصحابة رديح بن ذريب بن شعثم التميمى
العنبرى مولى عايشة روى عنه ابنه عبد الله وهذا يدل على ان الذى اعتقه هو رديح بلا تردد وزبيب بفتح الزاى وفتح الباء
الموحدة وسكون اليا آخر الحروف وفى آخره يا ايضا وضبطه العسكرى بنون فى اوله وهو زبيب بن ثعلبة بن عمرو التميمى العنبرى
وروى عنه ابو داود فى كتاب القضاء حديثا سمعت جدى الزبيب يقول بعث رسول الله عليه السلام جيشا الى بنى العنبر فاخذوا
بركنة من ناحية الطائف واستاقوهم الى نبى الله عليه السلام فركبت فسبقتهم الى النبى عليه السلام فقلت السلام عليك

يا رسول الله ورحمة الله وبركاته اتانا جندك فاخذونا وقد كنا اسلمنا الحديث بطوله قوله بركبة بضم الراء وسكون الكاف وفتح الباء الموحدة
وهو اسم موضع معروف وهي غير ركبة التي بين مكة والمدينة واما زخي بضم الزاي وفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء مصغر وضبطه ابن عون
بالراء وذكره الذهبي في حرف الراء وقال رخي العنبري وغلط من قال زخي يعني بالزاي وسمرة هو ابن عمرو
بن قرط بضم القاف وسكون الراء وقال الذهبي سمرة بن عمرو العنبري اجاز النبي عليه السلام شهادة له لزبيب العنبري ثم قال
سمرة من بلعنبر اعتقه عائشة رضي الله عنها قلت قضية الشهادة في حديث ابي داود الذي ذكرنا منه بعضه ذكر ما يستفاد منه
فيه دليل على جواز استرقاق العرب وتملكهم كسائر فرق العجم الآن عتقهم افضل قال ابن بطال وتميم كانوا يختارون ما يخرجون في
الصدقات من افضل ما عندهم فاعجبه عليه السلام فلذلك قال هذا القول على معنى المبالغة في نصحهم لله ورسوله في جودة الاختيار
للصدقة وفيه فضيلة ظاهرة لبني تميم وكان فيهم في الجاهلية وصدر الاسلام جماعة من الاشراف والرؤسا وفيه الاخبار
عما سيأتي من الاحوال الكائنة في آخر الزمان ص باب فضل من ادب جاريته وعلمها ش اي هذا باب في بيان فضل من ادب جاريته
وفي رواية النسفي واعتقها ايضا ص حدثنا اسحاق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعلمها فاحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجران
ش مطابقته للترجمة في قوله كان له اجران وهما اجر التعليم واجر العتق ذكر رجاله وهم ستة الاول اسحاق بن ابراهيم المعروف
بابن راهويه الثاني محمد بن فضيل بن غزوان الثالث مطرف بن طريف الحارثي ويقال الخارفي الرابع عامر الشعبي الخامس ابو بردة
بضم الباء الموحدة واسمه الحارث بن ابي موسى ويقال عامر ويقال اسمه كنيته السادس ابو موسى الاشعري واسمه عبد الله بن
قيس ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وفيه السماع وفيه العنعنة في اربعة مواضع وفيه ان شيخه
مروزي سكن نيسابور والبقية كوفيون وفيه رواية الابن عن الاب وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي ذكر
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا باتم منه في كتاب العلم في باب تعليم الرجل امته واهله عن محمد
بن سلام عن المحاربي عن صالح بن حيان عن عامر الشعبي الحديث واخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى واخرجه
ابو داود والنسائي جميعا فيه عن هناد بن السري وقد مر الكلام فيه هناك قوله فعلمها في رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي
فعالها اي انفق عليها من عال الرجل عياله يعولهم واذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وغيرهما وقال الكسائي يقال
عال الرجل يعول اذا كثر عياله واللغة الجيدة اعال يعيل قال المهلب فيه ان الله تعالى قد ضاعف اجره بالنكاح والتعليم
فجعله كمثل اجر المعتق وفيه الحض على نكاح العتيقة وعلى ترك العلو في الدنيا وان من تواضع لله في منكحه وهو يقدر على
نكاح اهل الشرف فان ذلك مما يرجى عليه في جزيل الثواب فان قلت روى البزار في مسنده عن ابن عمر لما نزل قوله تعالى
لن تنالوا البر ذكرت ما اعطاني الله فلم اجد شيئا احب الي من جارية رومية فاعتقتها فلو اني اعود في شيء جعلته لله
لنكحتها قلت هذا محمول على من لا يرغب نكاحها لان عادة العرب الرغبة عن تزويج المعتقة والمعتق اذا رغب يكون لغيره
فلا يكره له النكاح حينئذ وايضا النكاح ليس براجع في عتقه لانه لا يملك الآن الا منفعة الوطي قال صاحب التوضيح وقد اجاز
مالك واكثر اصحابنا الرجوع في المنافع اذا تصدق بها وشراها والحجة حديث العرايا فكيف اذا تصدق بالرقبة فانه يجوز شراء
منفعتها بل هو اولى من الصدقة بالمنفعة والذي منع من الرجوع اذا تصدق بها ابن الماجشون ص باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره ولفظ هذه
الترجمة معنى حديث ابي ذر رواه ابن منده بلفظ فانهم اخوانكم فمن لاءمكم منهم فاطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تلبسون
واخرجه ابو داود قال حدثنا محمد بن عمرو الرازي قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن مورق عن ابي ذر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لاءمكم من مملوكيكم فاطعموه مما تاكلون واكسوه مما تكسون ومن لا يلائمكم منهم
فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله عز وجل واخرج مسلم في آخر صحيحه حديثا طويلا عن ابي اليسر كعب بن عمرو في باب سيرة النبي
عليه السلام ورفيه وهو يقول اي النبي عليه السلام اطعموهم واكسوهم مما تلبسون ص وقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا وبالوالدين احسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل
وما ملكت ايمانكم ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا ش وقوله بالجر عطف على قوله في قوله باب قول النبي عليه السلام
هذه الآية في سورة النساء كذا هي الى آخرها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر من قوله وقول الله واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا وبالوالدين احسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين الى قوله مختالا فخورا ففيها يامر الله تعالى بعبادته وحده لا شريك
له فانه الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الاحوال ثم اوصى بالاحسان الى الوالدين بقوله وبالوالدين احسانا
لانه تعالى جعلهما سببا لخروجك من العدم الى الوجود ثم عطف على الاحسان الى الوالدين الاحسان الى القرابات من الرجال
والنساء كما جاء في الحديث الصدقة على المساكين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة ثم قال واليتامى لانهم فقدوا من
يقوم بمصالحهم ومن ينفق عليهم ثم قال والمساكين وهم المحاويج ثم قال والجار ذي القربى والجار الجنب قال علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما والجار ذي القربى يعني بينك وبينه قرابة والجار الجنب الذي ليس بينك وبينه قرابة

واذا روى عن عكرمة ومجاهد وميمون بن مهران والضحاك وزيد بن اسلم ومقاتل بن حيان وقتادة وقال ابو اسحاق عن نوف
البكالي والجار ذي القربى يعني المسلم والجار الجنب يعني اليهودي والنصراني رواه ابن جرير وابن ابي حاتم قال جابر الجعفي عن
الشعبي عن علي وابن مسعود والجار ذي القربى المرأة وقال مجاهد والجار الجنب يعني الرفيق في السفر ثم قال والصاحب
بالجنب قال الثوري عن جابر الجعفي عن الشعبي عن علي وابن مسعود قالا هي المرأة قال ابن ابي حاتم كذا روى عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى وابراهيم النخعي والحسن وسعيد بن جبير في احدى الروايات وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وقتادة هو
الرفيق في السفر وقال سعيد بن جبير هو الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر ثم قال
وابن السبيل وعن جماعة هو الضيف وقال مجاهد وابو جعفر الباقر والحسن والضحاك هو الذي يمر عليك مجتازا في السفر
ثم قال وما ملكت ايمانكم هذا وصية بالارقاء لان الرقيق الضعيف الحيلة اسير في ايدي الناس ولهذا ثبت ان رسول الله
عليه السلام جعل يوصي منه في مرض الموت يقول الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم فجعل يرددها حتى ما يفيض بها لسانه
وهذا كان مراد البخاري ذكر هذه الآية الكريمة وروى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو انه قال لقهرمان له هل اعطيت
الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فاعطهم ان رسول الله عليه السلام قال كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوتهم قوله
ان الله لا يحب من كان مختالا في نفسه معجبا متكبرا فخورا على الناس يرى انه خير منهم فهو في نفسه كبير وهو عند الله حقير
وعند الناس بغيض ص قال ابو عبد الله ذي القربى القريب والجنب الغريب الجار الجنب يعني الصاحب في السفر ش ابو
عبد الله هو البخاري نفسه والذي فسره هو تفسير ابي عبيدة في كتاب المجاز ص حدثنا آدم بن اياس ثنا شعبة ثنا واصل
الاحدب قال سمعت المعرور بن سويد قال رأيت ابا ذر رضي الله عنه الغفاري وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه
عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فشكاني الى النبي عليه السلام فقال لي النبي عليه السلام اعيرته بامه ثم قال ان اخوانكم
خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان
كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وواصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف
الكوفي والمعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى وهو من كبار التابعين يقال عاش مائة وقد مر الحديث
في كتاب الايمان في باب المعاصي من امر الجاهلية فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة عن واصل الى آخره وفيه
زيادة وهي قوله انك امرؤ فيك جاهلية وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى ولنذكر بعض شيء قوله حلة هي واحدة الحلل
وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد وله ساببت رجلا قيل هو بلال رضي الله عنه قوله
اعيرته الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله ان اخوانكم المراد اخوة الاسلام والنسب لان الناس كلهم بنو آدم عليه السلام
قوله خولكم اي حشمكم وخدمكم وواحد الخول خائل وقد يكون واحدا ويقع على العبد والامة وهو مأخوذ من التخويل وهو التمليك
وقيل من الرعاية قوله تحت يده اي ملكه وان كان العبد محترفا فلا وجوب على السيد قوله فليطعمه امر ندب وكذلك وليلبسه
وقيل لمالك رحمه الله ايأكل من طعام لا يأكل منه عياله ورقيقه ويلبس ثيابا لا يلبسهم قال اراه من ذلك في سعة قيل له فحديث
ابي ذر قال كانوا يومئذ ليس لهم هذا القوت قوله ولا يكلفوهم ما يغلبهم اي لا يكلفوهم على عمل يغلبهم عن اقامتهم وهذا
واجب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ياتي الحوائط فمن رآه من العبيد كلف ما لا يطيق وضع عنه ومن اقل رزقه زاده
منه قال مالك وكذلك يفعل فيمن يفعل من الاجراء لا يطيقه وروى انه عليه السلام قال اوصيكم بالضعيفين المرأة والمملوك
وامر عليه السلام موالي ابي طيبة ان يخففوا عنه من خراجه وفي التوضيح التسوية في المطعم والملبس استحباب وهو ما عليه
العلماء فلو كان سيده ياكل الفائق ويلبس العالي فلا يجب عليه ان يساوي مملوكه فيه وما احسن تعليل مالك وهو الذي
ذكرناه الآن من قوله ليس لهم هذا القوت وانما كان الغالب من قوتهم التمر والشعير وقد صح ان سيدنا رسول الله عليه
السلام قال للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق فان زاد عليها فرض عليه من قوته وكسوته
بالمعروف كان متفضلا متطوعا وقال ربيعة بن عبد الرحمن لو ان رجلا عمل لنفسه خبيصا فاكله دون خادمه ما كان بذلك
بأس وكان يفتي انه اذا اطعم خادمه من الخبز الذي ياكل منه فقد اطعم مما ياكل منه لان من عند العرب للتبعيض ولو قال اطعموهم
من كل ما تاكلون لعم الخبيص وغيره وكذا في اللباس قوله فان كلفتموهم فان قلت اذا نهى عن التكلف فكيف عقبه بقوله
فان كلفتموهم قلت النهي للتنزيه قاله الكرماني وفيه نظر لان الله تعالى قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولما لم يكلف الله
فوق طاقتنا وعن عبيده وجب علينا ان نمتثل لحكمه وطريقته في عبيدنا وروى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا
لا تستخدموا رقيقكم بالليل فان النهار لكم والليل لهم وروى معمر عن ايوب عن ابي قلابة يرفعه الى سلمان ان رجلا اتاه وهو
يعجن فقال اين الخادم قال ارسلته لحاجة فلم يكن ليجمع عليه شيئين ان نرسله ولا نكفيه عمله ووقف علي بن ابي طالب
رضي الله عنه على تاجر لا يعرفه فاشترى منه قميصين بعشرة دراهم فقال لعبده اختر ايهما شئت وفيه من الفوائد النهي عن
سب الرقيق وتعييرهم بمن ولدهم وفيه الحث على الاحسان اليهم والرفق بهم ويلحق بالرقيق من كان في معناه من اجير
ومستخدم في امر ونحوهما وفيه عدم الترفع على المسلم والاحتقار وفيه المحافظة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه اطلاق

المملوك الأخ على الرقيق ص باب العبد اذا احسن عبادة ربه ونصح سيده ش اى هذا باب فى بيان فضل العبد او فى بيان ثوابه اذا احسن
عبادة ربه بان اقامها بشروطها قوله ونصح من النصيحة وهى كلمة جامعة معناها حيازة الحظ المنصوح له وهو ارادة صلاح حاله و
تخليصه من الخلل وتصفيته من الغش ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله
عليه السلام قال العبد اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه
مسلم فى الايمان عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود فى الادب عن القعنبى وهو عبد الله بن مسلمة شيخ البخارى فيه حض المملوك
على نصح سيده لانه راع فى ماله وهو مسؤل عما استرعى قوله كان له اجره مرتين مرة لنصح سيده ومرة للاحسان عبادة ربه
ص حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
ايما رجل كانت له جارية فادبها فاحسن تاديبها واعتقها وتزوجها فله اجران وايما عبد ادى حق الله وحق مواليه فله
اجران ش مطابقته للترجمة فى قوله وايما عبد الى آخره لان اداء حق الله هو معنى احسن عبادة ربه واداء حق مواليه هو معنى
نصح سيده وسفيان هو الثورى وصالح هو ابن صالح ابو حى الهمدانى الكوفى والشعبى هو عامر وابو بردة اسمه الحارث او
عامر وابو موسى الاشعرى عبد الله بن قيس والنصف الاول من الحديث وهو الذى فيه الجارية قدم عن قريب فى باب فضل
من ادب جاريته والنصف الثانى وهو فيه امر العبد وقدم عن قريب فى باب فضل من ادب جاريته والنصف الثانى وهو فيه ام
العبد وقدم فى كتاب العلم فى باب تعليم الرجل امته واهله فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام عن المحاربى عن صالح بن
حيان عن الشعبى وقدم الكلام فيه هناك وصالح بن حيان هذا هو صالح بن صالح ابو حى المذكور غير ان البخارى ذكره هناك
بنسبته الى جده فانه صالح بن صالح بن مسلم بن حيان وليس بصالح بن حيان القرشى الكوفى الذى يروى عن ابى وائل وقد مضى
الكلام هناك مستقصى ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى سمعت سعيد بن المسيب يقول
قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذى نفسى بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر
امى لاحببت ان اموت وانا مملوك ش مطابقته للترجمة يوخذ من معنى الحديث ووقع فى كتاب ابن بطال عزو حديث ابى هريرة
هذا لابى موسى الاشعرى وهو غلط فانه اسقط حديث ابى موسى وركبه على حديث ابى هريرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة ابن محمد السجستانى المروزى وهو من افراده وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى
هو محمد بن مسلم بن شهاب والحديث اخرجه مسلم فى الايمان والنذور عن ابى الطاهر بن السرح وحرملة بن يحيى وفى الايمان عن زهير بن حرب
قوله للعبد المملوك انما وصف العبد بالمملوك لانه اعم من ان يكون مملوكا او غير مملوك فان الناس كلهم عبيد الله قوله الصالح اى فى عبادة الرب
ونصح السيد قوله اجران قال ابن بطال لما كان للعبد فى عبادة ربه اجر كذلك فى نصح السيد اجر ولا يقال الاجران متساويان لان طاعة الله تعالى
اوجب من طاعته قوله والذى نفسى بيده قال ابن بطال لفظ والذى نفسى بيده الى آخره هو من قول ابى هريرة وكذا قاله الداودى و
غيره وقالوا يدل على انه مدرج معنى الحديث لانه قال فيه وبر امى ولم يكن للنبى عليه السلام حينئذ ام يبرها ورجح الكرمانى الى انه من
كلام الرسول عليه السلام ثم قال فان قلت ماتت ام الرسول عليه السلام وهو طفل فما معنى بر امه قلت لتعليم الامة او على
سبيل فرض الحياة او المراد به امه التى ارضعته وهى حليمة السعدية انتهى قلت لم اطلع الكرمانى على ما اطلع عليه من يدعى الادراج لما
تكلف بهذا التاويل العسيف وقد صرح بالادراج الاسماعيلى من طريق اخر عن عبد الله بن المبارك بلفظ والذى نفس ابى هريرة بيده
الى آخره وكذلك اخرجه الحسين بن الحسين المروزى فى كتاب البر والصلة عن ابن المبارك وصرح مسلم ايضا بذلك فقال حدثنى ابو
الطاهر وحرملة بن يحيى قالا اخبرنا ابن وهب قال ابن يونس عن ابن شهاب سمعت سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذى نفس ابى هريرة بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر امى لاحببت ان اموت
وانا مملوك قال وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امه لصحبتها قال ابو الطاهر فى حديثه للعبد المصلح ولم يذكر المملوك انتهى
اسم ام ابى هريرة أميمة بالتصغير وقيل ميمونة وهى صحابية ثبت ذكر اسلامها فى صحيح مسلم وبين ابو موسى اسمها فى ذيل المعرفة
وانما استثنى هذه الاشياء المذكورة لان الجهاد والحج يشترط فيهما اذن السيد وكذا ابن الام قد يحتاج الى اذن السيد فى بعض وجوهه
بخلاف بقية العبادات البدنية ولم يتعرض العبادات المالية اما لكونه كان اذ ذاك لم يكن له مال يزيد على قدر حاجته فيمكنه صرفه
فى القربات بدون اذن السيد واما لانه كان يرى ان للعبد ان يتصرف فى ماله بغير اذنه فان قيل فى قوله اجران يلزم اجر المماليك
ضعف اجر السادات قلت اجاب الكرمانى بان لا محذور فى ذلك او يكون اجر المماليك مضاعفا من الجهة وقد يكون للسادات جهات
يستحق بها اجر العبد او يكون المراد ترجيح العبد المودى للحقين على العبد المودى لاحدهما والله اعلم قوله لاحببت ان اموت وانا
مملوك الواو فيه للحال قال الخطابى ولهذا المعنى امتحن الله عز وجل انبياءه عليهم السلام ابتلى يوسف عليه السلام بالرق
ودانيال حين سباه بخت نصر وكذا ما روى عن الخضر عليه السلام حين سئل لوجه الله فلم يكن عنده ما يعطيه فقال ما لك الا
نفسى فبعنى واستنفق ثمنى ونحو ذلك ص حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة عن الاعمش ثنا ابو صالح عن ابى هريرة رضى الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ما لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه
لان معناه نعم المملوك يحسن عبادة ربه على ما نبينه عن قريب واسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر فذكره بنسبته

الى جده السعدى البخارى كان ينزل بالمدينة بباب بنى سعد وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان
الزيات السمان قوله نعم ما لاحدهم بفتح النون وكسر العين وادغام الميم فى الاخرى ويجوز كسر النون وفتحها ايضا مع اسكان العين
وتحريك الميم فالجملة اربع لغات قال الزجاج ما بمعنى الشئ فالتقدير نعم الشئ وقال ابن التين وقع فى نسخة الشيخ ابى الحسن
القابسى نعم ما بتشديد الميم الاولى وفتحها ولا وجه له والصواب ادغامها فى ما كما فى قوله تعالى ان الله نعما بتشديد الميم الاولى
وفتحها ولا وجه له والصواب ادغامها فى ما كما فى قوله تعالى ان الله نعما يعظكم به والمخصوص بالمدح محذوف وقوله يحسن
مبين له تقديره نعم مملوك لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده ص باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدى
وامتى ش اى هذا باب فى بيان التطاول اى الترفع عن الحد فيه وقيل المراد بالكراهية كراهية التنزيه وذلك لان الكل عبيد الله
والله لطيف بعباده رفيق بهم فينبغى للسادة امتثال ذلك فى عبيدهم ومن ملكهم الله اياهم ويجب عليهم حسن الملك ولين
الجانب كما يجب على العبيد حسن الطاعة والنصح لساداتهم والانقياد لهم وترك مخالفتهم قوله وقوله بالجر عطف على كراهية
التطاول والتقدير وكراهية قول الشخص لمن يملكه من العبيد عبدى ولمن يملكه من الجوارى امتى والكراهة فيه ايضا للتنزيه
من غير تحريم ووجه الكراهة ان هذا الاسم من باب المضاف ومقتضاه اثبات العبودية له وصاحبه الذى هو المالك عبد الله
تعالى متعبد بامره ونهيه فادخال المملوك لله تعالى تحت هذا الاسم يوجب الشرك ومعنى المضاهاة فلذلك استحب له ان يقول
فتاى وفتاتى والمعنى فى ذلك كله يرجع الى البراءة من الكبر والالتزام بالتخضع الذى هو عبد الله ومملوك له ان لا يقول عبدى
وان كان قد ملك قياده فى الاستخدام ابتلاء فيه من الله بخلقه قال الله تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة اتصبرون وقال الداودى
ان قال عبدى او امتى ولم يرد التكبر فارجو ان لا اثم عليه ص وقال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم وقال عبدا مملوكا و
الفيا سيدها لدى الباب وقال من فتياتكم المؤمنات وقال النبى عليه السلام قوموا الى سيدكم واذكرنى عند ربك عند سيدك
ومن سيدكم ش ذكر هذا كله دليلا لجواز ان يقول عبدى وامتى وان النهى الذى ورد فى الحديث عن قول الرجل اسق ربك ونحوه
للتنزيه لا للتحريم قوله والصالحين من عبادكم وامائكم هو فى سورة النور واوله وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم
وامائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم ولما امر الله تعالى قبل هذه الآية بغض الابصار وحفظ الفروج بقوله
قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم الآية بين بعده ان الذى امر به انما هو فيما لا يحل فبين بعد ذلك طريق الحل فقال
وانكحوا الايامى اصلها ايايم فقلب والايم الرجل والمرأة فالايامى هم الذين لا ازواج لهم من الرجال والنساء يقال رجل ايم وامرأة ايم
وايمة وام الرجل وامة المرأة باتم ايمة وايوما وتايما اذا لم يتزوجا بكرين كانا او ثيبين وقال ابن بطال جاز ان يقول الرجل عبدى
وامتى لقوله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم وانما نهى عنه على سبيل الغلظة لا على سبيل التحريم وكره ذلك لاشتراك اللفظ اذ يقال
عبد الله وامة الله قوله وقال عبدا مملوكا هو فى سورة النحل واوله ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ الآية وقد مر الكلام
فيه فاول باب من ملك من العرب رقيقا قوله والفيا سيدها لدى الباب هو فى سورة يوسف وقبله فاستبقا الباب وقدت قميصه
من دبر والفيا سيدها لدى الباب الآية والقصة المشهورة والمعنى تسابقا الى الباب يعنى يوسف وزليخا فنفر يوسف عنها فاسرع يريد
الباب ليخرج واسرعت زليخا وراءه لتمنعه الخروج وقدت قميصه من دبر لانها جذبته من خلفه فشقت قميصه والفيا سيدها اى صادفا
ولقيا بعلها وهو قطفير وانما قال سيدها ولم يقل سيدهما لان ملك يوسف لم يصح فلم يكن له سيدا على الحقيقة قوله وقال من فتياتكم
المؤمنات هو فى سورة النساء واوله ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات
الآية يعنى من لم يجد منكم طولا اى سعة وقدرة ان ينكح المحصنات المؤمنات فليتزوجوا من الاماء المؤمنات اللاتى يملكهن المؤمنون
والفتيات جمع فتاة وهى الامة وقال النبى صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم هو قطعة من حديث ابى سعيد الخدرى اخرجه
البخارى فى المغازى على ما يأتى فقال حدثنى محمد بن بشار حدثنا غندر ثنا شعبة عن سعد قال سمعت ابا امامة قال سمعت ابا سعيد
الخدرى يقول نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ رضى الله عنه فارسل النبى عليه السلام الى سعد فاتى على حمار فلما دنى من المسجد
قال للانصار قوموا الى سيدكم الحديث وخاطب الانصار بقوله قوموا الى سيدكم يريد به سعد بن معاذ ففى هذا اخذ ان لا يمنع العبد
ان يقول سيدى ومولاى لان مرجع السيادة الى معنى الرياسة على من تحت يده والسياسة له وحسن التدبير ولذلك سمى الزوج سيدا
كما فى قوله تعالى والفيا سيدها لدى الباب وقيل لمالك هل كره احد بالمدينة قوله لسيده يا سيدى قال لا واحتج بهذه الآية وقوله تعالى
وسيدا وحصورا قيل له يقولون السيد هو الله قال اين هو فى كتاب الله تعالى وانما فى القرآن رب اغفر لى ولوالدى قيل اتكره ان يدعو
يا سيدى قال ما فى القرآن احب الى ودعاء الانبياء عليهم السلام وقد قال بعض اهل اللغة انما سمى السيد لانه يملك السواد الاعظم
وقد قال عليه السلام فى الحسن ان ابنى هذا سيد قوله واذكرنى عند ربك هو فى سورة يوسف واوله وقال للذى ظن انه ناج منهما اذكرنى
عند ربك الآية وقصته مشهورة معناه صفنى عند الملك بصفتى وقص عليه قصتى لعله يرحمنى ويخرجنى من السجن فلما وكل
امره الى غير الله امكثه فى السجن بضع سنين وقال الخطابى لا يقال اطعم ربك لان الانسان مربوب مأمور باخلاص التوحيد وترك الاشراك
معه فكره له المضاهاة بالاسم واما غيره من سائر الحيوان والجماد فلا بأس من اطلاق هذا الاسم عليه عند الاضافة كقولهم رب الدار
ورب الدابة وقال الكرمانى وقد ورد فى القرآن مثل قوله انه ربى احسن مثواى واذكرنى عند ربك قلت ذلك شرع من قبلنا فان قلت كما انه

لا رب حقيقة غير الله كذا لا سيد ولا مولى حقيقة ايضا الا الله فلم جاز هذا وامتنع هذا قلت الربية الحقيقية مختصة بالله تعالى بخلاف
السيادة فانها ظاهرة ان بعض الناس سادات على الآخرين واما المولى فقد جاء بمعان بعضها لا يصح الا على المخلوق قوله ومن سيدكم
هذه اللفظة سقطت من رواية المستملي وابي ذر وابي الوقت وثبتت في رواية الباقين وهي قطعة من حديث اخرجه البخاري في الادب
المفرد من طريق حجاج الصواف عن ابي الزبير قال حدثنا جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سيدكم يا بني سلمة
قلنا الجد بن قيس على انا نبخله قال واي داء ادوى من البخل بل سيدكم عمرو بن الجموح وكان عمرو على اصنامهم في الجاهلية وكان
يولم عن رسول الله عليه السلام اذا تزوج واخرجه الحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة نحوه والجد
بفتح الجيم وتشديد الدال هو ابن قيس بن صخر بن حسان بن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم بسكون النون ابن كعب ابن
سلمة بكسر اللام يكنى ابا عبد الله وقال ابو عمر كان يرمى بالنفاق ويقال انه تاب وحسنت توبته وعاش الى ان مات
في خلافة عثمان رضي الله عنه واما عمرو بن الجموح بفتح الجيم وضم الميم المخففة في آخره حاء مهملة فهو ابن زيد بن حرام
بمهملتين ابن كعب بن غنم بن سلمة قال ابن اسحاق كان من سادات بني سلمة وقال الذهبي عقبي وفي قوله بدري استشهد
يوم احد هو وابنه خلاد وذكر ابن منده من حديث كعب بن مالك ان النبي عليه السلام قال من سيدكم يا بني سلمة
قالوا جد بن قيس فذكر الحديث فقال سيدكم بشر بن البراء بن معرور بسكون العين المهملة ابن صخر يجتمع مع عمرو بن الجموح
في صخر قلت اختلف في وصله وارساله على الزهري على انه يمكن التوفيق بان يحمل قصة بشر على انها كانت بعد قتل عمرو بن
الجموح ومات بشر المذكور بعد خيبر اكل مع النبي عليه السلام من الشاة المسمومة وكان قد شهد العقبة وبدرا ذكره ابن
اسحاق ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال
اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين ش مطابقته للترجمة من حيث ان العبد اذا نصح سيده واحسن
عبادة ربه يكره تطاول مولاه عليه وهذا الحديث مضى في اول باب العبد اذا احسن عبادة ربه ويحيى هو القطان وعبيد الله
هو ابن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه واخرجه مسلم في العتق وفي النذور عن زهير بن حرب ومحمد بن
المثنى ص حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي عليه السلام قال المملوك
الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة له اجران ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ويؤدي الى سيده الى آخره لانه اذا قام بما ذكر فيه يكره التطاول عليه والحديث مضى في كتاب العلم في باب
تعليم الرجل امته وعن قريب في باب العبد اذا احسن عبادة ربه مع زيادة ونقصان يظهر ذلك عند النظر بالتامل
وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله بن ابي بردة واسمه الحارث او عامر بن ابي موسى الاشعري
واسمه عبد الله بن قيس قوله المملوك مبتدأ وخبره الجملة وهي قوله له اجران ويروى للمملوك فان صحت هذه الرواية
يكون قوله اجران مبتدأ وقوله للمملوك مقدما خبره ولا يكون في هذه الرواية لفظة له ص حدثنا محمد ثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يحدث عن النبي عليه السلام انه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك
اسق ربك وليقل سيدي ومولاي ولا يقل احدكم عبدي امتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي ش مطابقته للترجمة
في قوله ولا يقل احدكم عبدي امتي فانه من جملة الترجمة وقوله عبدي وامتي ذكر رجاله وهم خمسة الاول محمد لم يذكر
محمد هذا منسوبا في اكثر الروايات الا في رواية ابي علي بن شبويه فقال حدثنا محمد بن سلام وكذا حكاه الجياني عن
رواية ابن السكن وحكى عن الحاكم انه الذهلي وقد اخرج مسلم هذا الحديث في الادب عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
ولا يبعد ان يكون محمد هو محمد بن رافع لانه روى عنه ايضا في الصحيح الثاني عبد الرزاق ولا يبعد ان يكون محمد هذا هو
محمد بن رافع لانه روى عنه ايضا في الصحيح الثاني عبد الرزاق بن همام الثالث معمر بن راشد الرابع همام بن
منبه الخامس ابو هريرة وفيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وبصيغة الاخبار كذلك في موضع وفيه العنعنة في موضع
وفيه السماع وفيه تحديث ابي هريرة عن النبي عليه السلام وهو بهذه الصيغة نادر قوله اطعم بفتح الهمزة امر من
الاطعام وربك بالنصب مفعوله وضئ امر من الوضاءة يوضيه قوله اسقه بكسر الهمزة امر من سقاه يسقيه تثبت
في الابتداء وتسقط في الدرج قوله وليقل سيدي ومولاي وقال الكرماني السياق يقتضي ان يقال سيدك ومولاك لتناسب
ربك قلت الاول خطاب للسادات والثاني للمماليك اي لا يقول السيد للمملوك اطعم ربك اذ فيه نوع من التكبر ولا يقول
العبد ايضا لفظا يكون فيه نوع تعظيم له بل يقول اطعمت سيدي وهو مولاي ونحوه فان قلت روى مسلم والنسائي من طريق
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة في هذا الحديث نحوه وزاد ولا يقل احدكم مولاي فان مولاكم الله قلت اختلفوا في هذه
الزيادة على الاعمش منهم من ذكرها ومنهم من حذفها وقال عياض حذفها اصح وقال القرطبي المشهور حذفها قال وانما
صرنا الى الترجيح للتعارض مع تعذر الجمع وعدم العلم بالتاريخ وسبب النهي عن قول اطعم ربك ونحوه ما ذكرناه في اوائل
الباب وقال ابن بطال لا يجوز ان يقال لاحد غير الله رب كما لا يجوز ان يقال اله قلت النهي عند الاطلاق واما بالاضافة فيجوز
كما في اذكرني عند ربك ونحو ذلك ويحتمل ان يكون النهي للتنزيه وما ورد من ذلك فلبيان الجواز وقيل هو مخصوص بغير

النبي عليه السلام ولا يرد ما في القرآن او المراد النهي عن الاكثار من ذلك واتخاذ استعمال هذه اللفظة عادة وليس المراد من ذكرها
في الجملة فان قلت ذكر اطعم ربك وضئ ربك اسق ربك امثلة تدل على التخصيص ام لا قلت لا وانما ذكرت دون غيرها لغلبة
استعمالها في المخاطبات قوله ولا يقل احدكم عبدي امتي زاد مسلم في روايته من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن
ابي هريرة كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله فارشد عليه السلام الى العلة لان حقيقة العبودية انما يستحقها الله عز
وجل ولان فيها تعظيما لا يليق بالمخلوق استعماله لنفسه وليقل فتاي وفتاتي زاد مسلم وجاريتي فارشد عليه السلام
الى ما يؤدي المعنى مع السلامة من التعظيم لان لفظ الفتى والغلام لا يدل على محض الملك كدلالة العبد فقد كثر استعمال
الفتى في الحر وكذلك الغلام والجارية وقال النووي المراد بالنهي من استعمله على جهة التعاظم لا من اراد التعريف ص
حدثنا ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا
له من العبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته يقوم عليه قيمة عدل واعتق من ماله والا فقد اعتق منه ما عتق ش
مطابقته للترجمة من حيث انه لو لم يحكم عليه بعتق كله عند اليسار لكان بذلك متطاولا عليه وابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي والحديث مضى في كتاب العتق في باب اذا اعتق عبدا بين اثنين فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن حماد عن
ايوب عن نافع عن ابن عمر الى آخره ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله ان رسول الله
عليه السلام قال كلكم راع فمسؤول عن رعيته والمرأة راعية على بيت بعلها وولدها وهو مسؤول عنهم والعبد راع على
مال سيده وهو مسؤول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ش مطابقته للترجمة من قوله والعبد راع على مال
سيده فانه اذا كان ناصحا له في خدمته مؤديا له الامانة ينبغي ان يعينه ولا يتطاول عليه ويحيى هو القطان وعبيد الله
هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري واخرجه مسلم في المغازي عن عبيد الله ابن سعيد والحديث مضى ايضا
في آخر كتاب الاستقراض في باب العبد راع في مال سيده فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن
عبد الله عن عبد الله بن عمر واخرجه ايضا في كتاب الجمعة في باب الجمعة في القرى والمدن عن بشر بن محمد عن عبد الله عن
يونس عن الزهري عن سالم الى آخره ص حدثنا مالك بن اسماعيل ثنا سفيان عن الزهري حدثني عبيد الله سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه وزيد بن خالد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها
ثم اذا زنت فاجلدوها في الثالثة او الرابعة فبيعوها ولو بضفير ش مطابقته للترجمة تؤخذ من حيث ان الامة اذا زنت لا يكره
التطاول عليها وانما يكره التطاول عليها اذا نصحت سيدها وادت حق الله فاذا زنت اخلت بالاثنين فتؤدب فان لم تنجع تباع
ولو بيعت بضفير بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء وهو الحبل المفتول والحديث مضى في كتاب البيوع في باب بيع العبد الزاني فانه اخرجه
هناك من طريقين ومضى الكلام فيه هناك مستوفى ومالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي وسفيان
هو ابن عيينة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ص باب اذا اتاه خادمه بطعامه ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اتى الشخص
خادمه وهو الذي يخدمه سواء كان عبدا او حرا ذكرا كان او انثى وجواب اذا محذوف تقديره فليجلسه معه فان لم يجلسه
فليناوله لقمة او لقمتين وانطوى ذكره اكتفاء بما ذكره في الحديث ص حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة قال اخبرنا محمد بن زياد
سمعت ابا هريرة عن النبي عليه السلام اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة
او اكلتين فانه ولي علاجه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف مر في باب غسل
الاعقاب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاطعمة عن حفص بن عمر عن شعبة قوله فان لم يجلسه معه معطوف على مقدر
تقديره فليجلسه معه فان لم يجلسه معه قوله او اكلة شك من الراوي والاكلة بضم الهمزة اللقمة قوله علاجه مصدر
عالج يعالج والمعنى هنا ولي عمل قوله ولي اما من الولاية اي تولى ذلك واما من الولي وهو القرب اي ملي كلفة اتخاذه وفيه
الحث على مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لا سيما في حق من صنعه وحمله لانه تحمل حره ودخانه وتعلقت به نفسه وشم
رائحته قال المهلب هذا الحديث تفسير حديث ابي ذر في التسوية بين العبد والسيد انه على سبيل الندب انه لم يسوه في هذا
الحديث في المواكلة ص باب العبد راع في مال سيده ش اي هذا باب يذكر فيه العبد راع في مال سيده فاذا كان راعيا يلزمه
حفظه وهذه الترجمة وزيادة بعينها مضت في آخر الكتاب من الاستقراض ص ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المال الى السيد
ش كانه اشار بذلك الى حديث ابن عمر من باع عبدا وله مال فماله للعبد الا ان يشترطه المبتاع وهذا مذهب مالك والشافعي
وابي حنيفة والعبد لا يملك شيئا لان الرق مناف للملك وماله لسيده عند بيعه وعند عتقه وروى ذلك عن ابن مسعود وابن
عباس وابي هريرة وبه قال سعيد بن المسيب والثوري واحمد واسحاق وقالت طائفة ماله له دون سيده في العتق والبيع وروي
ذلك عن عمر وابنه وعائشة رضي الله عنهم وبه قال النخعي والحسن ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالامام راع
ومسؤول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في
مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي عليه السلام واحسب النبي عليه السلام قال

والرجل في مال ابيه راع ومسؤل عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته ش مطابقته للترجمة في قوله والخادم في
مال سيده راع والمراد من الخادم هنا العبد وان كان يتناول غيره ممن يخدم غيره وابو اليمان الحكم ابن نافع الحمصي وشعيب
هو ابن ابي حمزة الحمصي والحديث قد مر في الباب السابق وفي غيره فيما مضى وقد بيناه في الباب السابق ص باب
اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه ش اي هذا باب يذكر فيه اذا ضرب الرجل عبده لاجل التاديب فليجتنب وجهه
اكراماله قال المهلب لان الله خلقه بيده قلت يعني بقدرته البالغة الكاملة وسيجئ مزيد الكلام فيه ان شاء الله
تعالى ص حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا ابن وهب قال حدثني مالك بن انس قال واخبرني فلان عن سعيد المقبري عن
ابي هريرة عن النبي عليه السلام وحدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة عن
النبي عليه السلام قال اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه ش مطابقته للترجمة من حيث انه اذا وجب اجتناب
الوجه عند القتال مع الكافر فالاجتناب وجه العبد المؤمن كان اوجب واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن
محمد بن عبيد الله بن ابي ثابت المدني مولى ابن عفان وهو من افراده وابن وهب هو عبد الله بن وهب قوله واخبرني ابن
فلان اي قال ابن وهب حدثني مالك وابن فلان كلاهما عن سعيد المقبري قيل لم يصرح باسمه ابن وهب لضعفه قال
المزني يقال هو ابن سمعان يعني عبد الله بن زياد بن سلمان بن سمعان المدني وكذا قال ابو نصر الكلاباذي وغيره و
روي عن ابي ذر الهروي في روايته عن المستملي كذلك وقد اخرجه الدارقطني في غرايب مالك من طريق عبد الرحمن
بن خراش بكسر الخاء المعجمة عن البخاري قال حدثنا ابو ثابت محمد بن عبيد الله المدني فذكر الحديث لكن قال بدل قوله
ابن فلان ابن سمعان فكانه لم يصرح باسمه في الصحيح بل يكنى به لاجل ضعفه وقال الكرماني ويقال ان مالكا كذبه
وهو احد المتروكين قلت كذبه احمد وغيره ايضا وماله في البخاري شئ الا هذا المواضع الطريق الثاني عن عبد الله الجعفي
البخاري المعروف بالمسندي عن عبد الرزاق بن همام عن همام بن منبه الابناوي الصنعاني ولم يسق الحديث على لفظ هذا
الطريق واخرجه مسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة بلفظ فليتق بدل فليجتنب وله من طريق الاعرج عن ابي هريرة
بلفظ اذا ضرب وكذا في رواية النسائي من طريق عجلان ولابي داود من طريق ابي سلمة كلاهما عن ابي هريرة رضي الله
عنه وقال بعضهم هذا يفيد على ان لفظ قاتل بمعنى قتل وان المفاعلة ليست على ظاهرها قلت لا نسلم ذلك بل باب المفاعلة
على حالها لينا ولما يقع عند اهل العدل مع البغاة وعند دفع الصايل فيجتنبون عند ذلك عن الضرب عن الوجه فاذا وجب
الاجتناب في مثل هذا الموضع ففي باب التعزير والتاديب والحدود بطريق الاولى في الوجوب وقد روى ابو داود وغيره في
حديث ابي بكرة في قصة التي زنت فامر رسول الله عليه السلام برجمها وقال ارموا واتقوا الوجه فاذا كان كذلك في
حق من تعين اهلاكه فمن دونه اولى وقال النووي قال العلماء انما نهى عن ضرب الوجه لانه لطيف يجمع المحاسن واكثر
ما يقع الادراك باعضائه فيخشى من ضربه ان يبطل او يتشوه كلها او بعضها والشين فيه فاحش لبروزه وظهوره بل
لا يسلم اذا ضرب غالبا من شين انتهى وهذا تعليل حسن لكن روى مسلم وفي روايته تعليل اخر فانه روى الحديث
من طريق ابي ايوب المراغي عن ابي هريرة وزاد فان الله خلق آدم على صورته واختلف في مرجع هذا الضمير فعند الاكثرين
يرجع الى المضروب وهذا احسن وقال القرطبي اعاد الضمير بعضهم على الله مستمسكا بما ورد في ذلك بعض طرقه ان الله
خلق آدم على صورة الرحمن وانكر المازري وغيره صحة هذه الزيادة وقد اخرجها ابن ابي عاصم في السنة والطبراني
من حديث ابن عمر باسناده رجاله كتاب واخرجها ايضا ابن ابي عاصم من طريق ابي يوسف عن ابي هريرة بلفظ يرد التاويل
الاول قال من قاتل فليجتنب الوجه فان صورة وجه الانسان على صورة وجه الرحمن فاذا كان الامر كذلك تعين اجراءه
على ما تقرر بين اهل السنة من امراره كما جاء من غير اعتقاد تشبيه او يأول على ما يليق بالرحمن سبحانه وتعالى فان
قلت ما حكم هذا النهي قلت ظاهره التحريم والدليل عليه ما رواه مسلم من حديث سويد بن مقرن انه راى رجلا لطم
غلامه فقال اما علمت ان الصورة محرمة ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المكاتب ش اي هذا كتاب في بيان احكام
المكاتب ووقع هذا في المكاتب من غير ذكر لفظ كتاب ولا لفظ باب والبسملة موجودة في الكل والمكاتب بفتح التاء وهو
الرقيق الذي يكاتبه مولاه على مال يؤديه اليه بحيث انه اذا اداه عتق وان عجز رد الى الرق بكسر التاء هو مولاه الذي بينهما
عقد الكتابة والكتابة ان يقول الرجل لمملوكه كاتبتك على الف درهم مثلا ومعناه كتبت لك على نفسي ان تعتق مني
اذا وفيت المال وكتبت لي على نفسك ان تفي بذلك او كتبت عليك وفي المال وكتبت على العتق واشتقاقها من الكتب و
هو الجمع يقال كتبت الكتاب اذا جمعت بين الكلمات والحروف وسمي هذا العقد كتابة لما يكتب فيه وهو الذي ذكرناه فان
قلت سائر العقود يوجد فيها معنى الكتابة فلم لا تسمى بهذا الاسم قلت لئلا يبطل التسمية كالقارورة سميت بهذا الاسم لقرار
المايع فيها ولم يسم الكوز ونحوه قارورة وان كان يقر المايع فيها لئلا تبطل الاعلام والكتابة شرعا عقد بين المولى وعبده بلفظ
الكتابة او ما يؤدي معناه من كل وجه يوجب التحرير يدا في الحال ورقبة في المال وقال الروياني الكتابة اسلامية ولم
يكن تعرف في الجاهلية ورد عليه بانها كانت متعارفة قبل الاسلام فاقرها النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن

في كلامه على حديث بريرة قيل ان بريرة اول مكاتبة وقد يتكاتبون في الجاهلية بالمدينة وفي التوضيح واختلف في اول من كوتب في الاسلام
قيل سلمان الفارسي رضي الله عنه كاتب اهله على مائة ودية يحييها لهم فقال عليه السلام اذا غرستها فادني فلما غرسها اذنته فدعى
فيها فلم يمت منها ودية واحدة وقيل اول من كوتب ابو المؤمل فقال عليه السلام اعينوه فقضى كتابته وفضلت عنده فاستفتى
رسول الله عليه السلام فقال انفقها في سبيل الله واول من كوتب بعد النبي عليه السلام فقال انفقها في سبيل الله واول
من كوتب من النساء بريرة واول من كوتب بعد النبي عليه السلام ابو امية مولى عمر رضي الله عنه ثم سيرين مولى انس ص
باب اثم من قذف مملوكه المكاتب ش اي هذا باب في بيان اثم من قذف مملوكه الذي كاتبه كذا وقع هذا الباب هنا في بعض
النسخ ولم يذكر فيه حديثا اصلا ولاله وجه في دخوله ابواب المكاتبة وقد ترجم في كتاب الحدود باب قذف المملوك واورد فيه
حديثه على ما يجئ بيانه ان شاء الله تعالى قيل كان البخاري ترجم بهذا الباب واخلى بياضا ليكتب فيه الحديث الوارد فيه فكانه
كما لم يظفر به تركه هكذا ص باب المكاتب ونجومه في كل سنة نجم ش اي هذا باب في بيان امر المكاتب وامر نجومه وهو جمع
نجم وهو في الاصل الطالع ثم سمي به الوقت ومنه قول الشافعي اقل التاجيل نجمان اي شهران ثم سمي به ما يؤدى من الوظيفة
يقال دين منجم جعل نجوما وقال الرافعي النجم في الاصل الوقت وكانت العرب يبنون امورهم على طلوع النجم لانهم لا يعرفون الحساب
فيقول احدهم اذا طلع نجم الثريا اديت حقك فسميت الاوقات نجوما ثم سمي المؤدى في الوقت نجما وقيل اصل هذا من نجوم
الانواء لانهم كانوا لا يعرفون الحساب وانما يحفظون اوقات السنة بالانواء قوله في كل سنة نجم يحتمل وجهين احدهما ان يكون نجما مرفوعا
بالابتداء وخبره هو قوله مقدما في كل سنة وتكون الجملة في محل الرفع على الخبرية والوجه الثاني يأتي على رواية النسفي ان لفظه نجم ساقطة
وهو ان يكون قوله في كل سنة نصبا على الحال من نجومه وقال بعضهم عرف من الترجمة اشتراط التاجيل في الكتابة وهو قول الشافعي
بناء على ان الكتابة مشتقة من الضم وهو ضم بعض النجوم الى بعض واقل ما يحصل به الضم نجمان ثم ذكر بعد اسطر ولم يرد المصنف اي البخاري
بقوله في كل سنة نجم ان ذلك شرط فيه فان العلماء اتفقوا على انه لو وقع النجم بالاشهر جاز وفيه ما فيه ص قوله والذين يبتغون
الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا واتوهم من مال الله الذي اتاكم ولا تكرهوا فتياتكم ش هذه الاية الكريمة في
سورة النور وقيل قوله والذين يبتغون وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله والذين يبتغون وبعده ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء الى قوله غفور رحيم ولما ذكر الله تعالى تزويج الحرائر والاماء والاحرار والعبيد ذكر حال من يعجز عن ذلك ثم قال والذين
يبتغون اي يطلبون البغية قال الزمخشري والذين يبتغون مرفوع على الابتداء او منصوب بفعل مضمر يفسره فكاتبوهم كقولك زيدا فاضربه
ودخلت الفاء لتضمن معنى الشرط قوله الكتاب منصوب لانه مفعول يبتغون والكتاب والمكاتبة كالعتاب والمعاتبة وهي مفاعلة بين
اثنين وهما السيد وعبده يقال كاتب يكاتب مكاتبة وكتابا كما يقال قاتل يقاتل مقاتلة وقتالا ومعنى يبتغون الكتاب اي المكاتبة
قوله فكاتبوهم خبر المبتدأ الذي يبتغون ثم ان هذا الامر عند الجمهور على الندب وقال داود على الوجوب اذا ساله العبد ان يكاتبه
وروى ذلك عن عكرمة ايضا وقال عطا يجب عليه ان علم ان له مالا وفي تفسير النسفي وقيل هو امر ايجاب فرض على الرجل انه يكاتب
عبده الذي قد علم منه خيرا اذا ساله ذلك بقيمته واكثر وهو قول داود ومحمد بن جرير من الفقهاء وهي رواية العوفي عن ابن عباس رضي الله
عنهما واحتج من نصر هذا القول بما روى قتادة ان ابن سيرين سال انس بن مالك رضي الله عنه ان يكاتبه فلكا عليه فشكاه الى عمر رضي الله
عنه فعلاه بالدرة وامره بالكتابة على ما يجئ واحتجوا ايضا بان هذه الاية نزلت في غلام لحويطب بن عبد العزى يقال له صبيح سال مولاه
ان يكاتبه فابى عليه فانزل الله تعالى هذه الاية فكاتب حويطب على مائة دينار ووهب له منها عشرين دينارا فاداها وقتل يوم
حنين في الحرب انتهى قلت سيرين بكسر السين المهملة مولى انس بن مالك وهو من سبي عين التمر الذين اسرهم خالد بن الوليد رضي الله
عنه قوله فلكا عليه اي توقف وتباطى وكذا تلكا قوله فعلاه بالدرة وهي بكسر الدال وتشديد الراء وهي الالة التي تضرب بها وقصة
سيرين رواها ابن سعد فقال ابا محمد بن حميد العبدي عن معمر عن قتادة قال سال سيرين ابو محمد انس بن مالك فقال انا محمد بن
حميد العبدي عن معمر عن قتادة قال سال سيرين ابو محمد انس بن مالك الكتابة فابى انس فرفع عمر بن الخطاب عليه الدرة وقال كاتبه
فكاتبه وقال انا معمر بن عيسى ثنا محمد بن عمرو سمعت محمد ابن سيرين كاتب انس ابي على اربعين الف درهم وحويطب بن عبد العزى
القرشي العامري ابو محمد وقيل ابو الاصبع من المؤلفة قلوبهم شهد حنينا ثم حمد اسلامه وعمر مائة وعشرين سنة وله رواية
وصبيح غلامه بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة وقصته رواها سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق عن خاله عبد الله بن صبيح
عن ابيه قال كنت مملوكا لحويطب فسالته فنزلت والذين يبتغون الاية وحجة الجمهور في هذا ان الاجماع منعقد على ان السيد لا يجبر
على بيع عبده وان ضوعف له في الثمن واذا كان كذلك فالاخر والاولى ان يخرج عن ملكه بغير عوض ولا يقال انها طريق العتق
والشارع متشوف اليه فخالف في البيع لانا نقول التشوف انما هو في محل مخصوص وايضا الكسب له فكانه قال اعتقني مجانا
واما الاثار التي دلت على الوجوب فسياتي الكلام فيها ان شاء الله تعالى قوله ان علمتم فيهم خيرا اختلفوا في المراد التي دلت
على هو القوة على الاحتراف والكسب لانه اذا كاتبوا عليه وعن الليث مثله وكره ابن عمر كتابة من لا حرفة له وكذا روي عن سلمان
وقال الحسن البصري الصدق والامانة والوفا وقال بعضهم الصلاح واقامة الصلوة وقال مجاهد المال وكذا نقل عن عطا وابي
رزين وكذا روي عن ابن عباس وفي المصنف وكتب عمر الى عمير بن سعد انه من قبلك من المسلمين ان يكاتبوا ارقاهم على مسالة

الناس وقال ابن حزم قالت طائفة المال فنظرنا في ذلك فوجدنا موضوع كلام العرب الذي نزل به القرآن انه لو اراد عز وجل المال لقال ان علمتم فيهم خيرا وعندهم او معهم خيرا لان بهذه الحروف يضاف المال الى من هو له في لغة العرب ولا يقال اصلا في فلان مال فعلمنا انه تعالى لم يرد به ان الخير عنده لم يكن المال وقال الطحاوي من قال انه المال لا يصح عندنا لان العبد نفسه مال لمولاه فكيف يكون له مال والمعنى عندنا ان علمتم فيهم الدين والصدق وعلمتم انهم يعاملونكم على انهم متعبدون بالوفاء لكم بما عليهم من الكتابة والصدق في المعاملة فكاتبوهم قوله واتوهم من مال الله الذي آتاكم اي اعطوهم من المال الذي اعطاكم الله تعالى اختلف في المخاطبين منهم فقيل الاغنياء الذين يجب عليهم الزكوة امروا ان يعطوا المكاتبين وقيل السادة امروا باعانتهم وهو ان يحط عليهم من مال الكتابة شيئا واختلف في الايتاء هل هو واجب فذهب الشافعي الى انه واجب وقال ابو حنيفة ومالك ليس بواجب والامر فيه على الندب والحض ان يضع الرجل عن عبده من مال كتابته شيئا مسمى يستعين به على الخلاص واختلفوا فيه ايضا هل هو مقدار معين فقال الشافعي هو غير مقدر ولكنه واجب كما ذكرنا وهو المنقول عن سعيد بن جبير وقال احمد هو ربع المال وهو المروي ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وعن ابن مسعود اقبلت وقال الزمخشري واتوهم امر المسلمين على وجه الوجوب باعانة المكاتبين وله طاهم سهمهم الذي جعل الله لهم من بيت المال كقوله وفي الرقاب عند ابي حنيفة واصحابه وقيل معنى اتوهم اسلفوهم وقيل انفقوا عليهم بعد ان يؤدوا ويعتقوا وهذا كله مستحب وقال ابن بطال قول الجمهور اولى لانه عليه السلام لم يأمر موالي بريرة باعطائها شيئا وقد كوتبت وبيعت بعد الكتابة ولو قال الايتاء واجب لكان مقدارا كسائر الواجبات حتى اذا امتنع السيد من حطه ادعاه عند الحاكم عليه فاما دعوى المجهول فلا يحكم بها ولو كان الايتاء واجبا وهو غير مقدر لكان الواجب على المولى المكاتب وهو الباقي بعد الحط فادى ذلك الى الجهل مبلغ الكتابة وذلك لا يجوز ص وقال روح عن ابن جريج قلت لعطا اواجب علي اذا علمت له مالا ان اكاتبه قال ما اراه الا واجبا ش روح هو ابن عبادة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز وابن جريج المكي وعطا هو ابن ابي رباح وهذا التعليق رواه ابن حزم من طريق اسماعيل بن اسحاق ثنا علي بن عبد الله قال ثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج به ص وقال عمرو بن دينار قلت لعطا تأثره عن احد قال لا ثم اخبرني ان موسى بن انس اخبره ان سيرين سأل انسا المكاتبة وكان كثير المال فابى فانطلق الى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فابى فضربه بالدرة ويتلو عمر رضي الله عنه فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فكاتبه ش هكذا وقع قال عمرو بدون الضمير المنصوب بعد قال في النسخ المروية عن الفربري وظاهره يدل على ان هذا الاثر من عمرو بن دينار وفاعل قلت هو ابن جريج وعن عطا قيل ليس كذلك لان النسخة المعتمد عليها من رواية النسفي عن البخاري هكذا قاله عمرو بن دينار بالضمير المنصوب بعد قال اي قال القول المذكور عمرو بن دينار وفاعل قلت هو ابن جريج لا عمرو بن دينار وحاصله ان عمرو بن دينار قال مثل ما قال لعطا في سؤال ابن جريج عنه لان عمرا سأل عن عطا مثل ما سأل ابن جريج قوله ما تأثره اي ترويه عن احد من اثرت اثرا يقال اثرت الحديث اثره اذا ذكرته عن غيرك ومنه قيل حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف قوله قال لا اي لا اثره عن احد قوله ثم اخبرني القائل بهذا هو ابن جريج والمخبر هو عطا كذا وقع مصرحا في رواية اسماعيل القاضي في احكام القرآن ولفظه قال ابن جريج واخبرني عطا ان موسى بن انس لم يدرك وقت السؤال لابن سيرين وهو ابو محمد بن سيرين وقد ذكرناه عن قريب وظاهره الارسال لان موسى من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال اراد ابن سيرين على المكاتبة فابيت فاتى عمر بن الخطاب فذكر نحوه قوله فابى اي امتنع من نقل الكتابة قوله فانطلق الى عمر وفي رواية اسماعيل بن اسحاق فاستعداه عليه وزاد في آخر القصة فكاتبه انس وقد ذكرنا عن ابن سعد انه كاتبه على اربعين الف درهم فان قلت روى البيهقي من طريق انس بن سيرين عن ابيه قال كاتبني انس على عشرين الف درهم قلت اجيب بانهما ان كانا محفوظين يحمل احدهما على الوزن والآخر على العدد فان قلت ضرب عمر انسا رضي الله عنهما يدل على ان عمر كان يرى بوجوب الكتابة قلت قال ابن القصار انما علاه عمر انسا بالدرة على وجه النصح لانس ولو كانت الكتابة لزمت انسا ما ابى وانما ندبه عمر الى الافضل انتهى وفيه نظر لا يخفى ان الضرب غير موجه على ترك المندوب خصوصا من مثل عمر لمثل انس رضي الله عنهما ولاسيما تلا عمر قوله تعالى فكاتبوهم الآية عند ضربه اياه ص وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة رضي الله عنها ان بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمسة اواق نجمت عليها في خمس سنين فقالت لها عائشة ونفست فيها ارأيت ان عددت لهم عدة واحدة ايبيعك اهلك فاعتقك فيكون ولاؤك لي فذهبت بريرة الى اهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا الا ان يكون لنا الولاء قالت عائشة فدخلت على رسول الله عليه السلام فذكرت ذلك فقال لها رسول الله عليه السلام اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله عليه السلام فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل شرط الله احق واوثق ش مطابقته للترجمة في قوله نجمت عليها في خمس سنين وهذا الحديث ذكره البخاري في كتابه في عدة مواضع اولها في كتاب الصلوة في باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد فانه اخرجه هناك عن علي عن عبد الله عن سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة الحديث وقد ذكرنا ما يتعلق بكل واحد في موضعه وذكره هنا

معلقا ووصله الذهبي في الزهريات عن ابي صالح كاتب الليث عن الليث وفيه مقال من وجهين احدهما ان المحفوظ رواية الليث له عن ابن شهاب نفسه بغير واسطة وسيأتي في الباب الذي يليه انه رواه عن قتيبة عن الليث عن ابن شهاب وكذا اخرجه مسلم ايضا عن قتيبة عن الليث عن ابن شهاب وكذا اخرجه الطحاوي قال حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني رجال من اهل العلم منهم يونس بن يزيد والليث بن سعد عن ابن شهاب حدثهم عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت بريرة الحديث واخرجه النسائي عن يونس بن يزيد عن ابن وهب الى آخره نحو رواية الطحاوي فاشترك النسائي والطحاوي هنا في يونس بن عبد الاعلى وقد علم من هذا ان يونس بن يزيد رفيق الليث فيه لا شيخه والوجه الآخر انه وقع فيه مخالفة للروايات المشهورة وهو قوله وعليها خمسة اواق نجمت عليها في خمس سنين والمشهور ما في رواية هشام بن عروة التي تأتي بعد بابين عن ابيه انها قالت على تسع اواق كل عام اوقية وقد جزم الاسماعيلي ان هذه الرواية المعلقة غلط قلت اجيب عنه بان التسع اصل والخمس كانت بقية عليها وبهذا جزم القرطبي والمحب الطبري فان قلت في رواية قتيبة ولم تكن ادت من كتابتها شيئا قلت اجيب بانها كانت حصلت الاربع اواق قبل ان تستعين بعائشة ثم جاءتها وقد بقي عليها خمس وقال القرطبي يجاب بان الخمس هي التي كانت استحقت عليها الحلول بنجومها من جملة التسع الاواقي المذكورة في حديث هشام وبريرة قوله في رواية عمرة عن عائشة التي مضت في كتاب الصلوة في باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد فقال اهلها ان شئت اعطيت ما بقي قوله دخلت عليها اي على عائشة قوله تستعينها جملة حالية قوله في كتابتها قوله اواق جمع اوقية وهي اربعون درهما ويجوز في الجمع تشديد الياء وتخفيفها قوله نجمت على صيغة المجهول صفة للاواقي قوله ونفست فيها جملة حالية معترضة بين القول ومقوله وهو بكسر الفاء اي رغبت ومنه فليتنافس المتنافسون وانما قيل نفست به يكون معناه بخلت ونفست عليه الشيء نفاسة اذا لم تره له اهلا ونفست المرأة بنفس من باب علم يعلم اذا حاضت قوله ارأيت ان عددت لهم عدة واحدة يعني ارأيت اخبريني ومعنى عددت الخمسة اواق وفي رواية عمرة عن عائشة احب اهلك ان اصبها لهم ثمنك صبة واحدة واعتقك كذا في رواية الطحاوي قوله شروط الله احق قال الداودي شرط الله ههنا اراه والله اعلم هو قوله تعالى فاخوانكم في الدين ومواليكم وقوله واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه وقال في موضع آخر هو قوله ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقوله وما آتاكم الرسول فخذوه الآية وقال القاضي عياض وعندي ان الاظهر هو ما اعلم به عليه السلام بقوله انما الولاء لمن اعتق ومولى القوم منهم والولاء لحمة كلحمة النسب وفي بعض الروايات كتاب الله احق يحتمل ان يريد حكمه ويحتمل ان يريد القرآن وفيه فوائد كثيرة تكلم العلماء فيه كثيرا جدا لانه روي بوجوه مختلفة وطرق متغايرة حتى ان احمد بن جرير صنف في فوائده مجلدا وقد ذكرنا اكثر مما مضى في كتاب الصلوة والزكاة والبيع وغيرها ومن اعظم فوائدها ما احتج به قوم على فساد البيع بالشرط وبه قال ابو حنيفة والشافعي وذهب قوم الى ان البيع صحيح والشرط باطل وقد ذكرناه فيما مضى مفصلا ص باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله ش اي هذا باب في بيان ما يجوز من شروط المكاتب ومن جملة شروط المكاتب قبوله العقد وذكر مال الكتابة سواء كان حالا او مؤجلا ومنجما وعند الشافعي اذا شرط حالا لا يكون كتابة بل يكون عتقا ومن شروطه ان يكون عاقلا بالغا ويجوز عندنا ايضا اذا كان صغيرا مميزا بان يعرف ان البيع سالب والشراء جالب وفي شرح الطحاوي وان كان لا يعقل لا يجوز الا اذا قبل عنه انسان فانه يجوز ويتوقف على ادراكه فان ادى هذا القابل عتق وعنده فواسترداده وهو القياس وليس في احاديث الباب الا ذكر شرط الولا قوله ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله وهو الشرط الذي خالف كتاب الله او سنة رسوله او اجماع الامة وقال ابن خزيمة معنى ليس في كتاب الله ليس في حكم الله جوازه او وجوبه لا ان كل من شرط شرطا لم ينطق به الكتاب يبطل لانه قد يشترط في البيع الكفيل فلا يبطل الشرط ويشترط في الثمن شروطا من اوصافه او من نجومه ونحو ذلك فلا يبطل وقال النووي قال العلماء الشرط في البيع اقسام احدها يقتضيه اطلاق العقد كشرط تسليمه الثاني شرط فيه مصلحة كالرهن وهما جائزان اتفاقا الثالث اشتراط العتق في العبد وهو جائز عند الجمهور لحديث عائشة في قصة بريرة الرابع ما يزيد على مقتضى العقد ولا مصلحة فيه للمشتري كاستثناء منفعته فهو باطل ص فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ش يعني في هذا الباب عبد الله بن عمر يروي عن النبي عليه السلام وفي رواية ابي ذر فيه عن ابن عمر اي روى عن ابن عمر رضي الله عنهما وكانه اشار بذلك الى حديث ابن عمر الذي يأتي في آخر الباب ص حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت وذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فقال لها رسول الله عليه السلام ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق قال ثم قام رسول الله عليه السلام فقال ما بال اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شيئا ليس في كتاب الله فليس له وان شرط مائة مرة شرط الله احق واوثق ش مطابقته للترجمة في قوله

من اشترط شرطا ليس في كتاب الله قوله الى اهلك المراد به هنا السادة قوله فعلت جواب قوله فان احبوا قوله فابوا اى امتنعوا عن كون الولاء لعايشة قوله ان يحتسب اى اذ اراده الثواب عند الله وان لا يكون لها قوله ما بال اناس اى ما شانهم قوله وان شرط مائة مرة وفي رواية المستملي مائة شرط قال النووي معناه مائة شرط انه لو شرط مائة مرة توكيدا فهو باطل قلت مثل هذا يذكر للمبالغة قال القرطبي قوله ولو كان مائة شرط خرج مخرج التكثير يعني ان الشروط الغير المشروعة باطلة ولو كثرت ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال ارادت عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها على ان ولاءها لنا قال رسول الله عليه السلام لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله على ان ولاءها لنا لان هذا شرط ليس في كتاب الله عز وجل وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في البيوع عن عبد الله بن يوسف وفي الفرائض عن اسماعيل وقتيبة فرقهما واخرجه مسلم في العتق عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود في الفرائض والنسائي في البيوع جميعا عن قتيبة قوله لا يمنعك وفي رواية ابي ذر لا يمنعك بنون التاكيد ورواية مسلم مثل الاول والله اعلم ص باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس ش اى هذا باب في بيان استعانة المكاتب اى طلبه العون من غيره ليعينه بشيء يضمه الى مال الكتابة يعني يجوز لانه عليه السلام اقر بريرة على سؤالها من عايشة واستعانتها منها وقال بعضهم هو من عطف الخاص على العام لان الاستعانة تقع بالسؤال وبغيره انتهى قلت هذا كانه ما التفت الى سين الاستعانة فانها للطلب والطلب لا يكون الا من غيره ص حدثنا عبيد بن اسماعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبت على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني فقالت عايشة ان احب اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت الى اهلها فابوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله عليه السلام فسالني فاخبرته فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق قالت عايشة فقام رسول الله عليه السلام في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله اوثق ما بال رجال منكم يقول احدهم اعتق يا فلان ولي الولاء انما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة في قوله فاعينيني وعبيد بن اسماعيل ابو محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنهم قوله فاعينيني بصيغة الماضي من الاعياء وهو العجز والمعنى فاعيتني لتسع اواق لعجزي عن تحصيلها وفي رواية ابن خزيمة وغيره من رواية حماد بن سلمة عن هشام فاعتقيني بصيغة الامر من الاعتاق والثابت في طريق مالك وغيره عن هشام الاول قوله واشترطي قال الكرماني فان قلت هذا مشكل من حيث ان هذا الشرط يفسد العقد ومن حيث انها خدعت البايعين حيث شرطت لهم ما لا يحصل لهم وكيف اذن عليه السلام لعايشة في ذلك قلت اول فان معناه اشترطي عليهم كقوله وان اساتم فلها او اظهري لهم حكم الولاء او بان المراد التوبيخ لهم لانه عليه السلام قد بين لهم ان هذا الشرط لا يصح فلما الحوا في اشتراطه قال ذلك اى لا تبالي به سواء شرطيته ام لا والاصح انه من خصايص عايشة لا عموم والحكمة في اذنه ثم ابطاله ان يكون ابلغ في قطع عادتهم وزجرهم عن مثله انتهى قلت اختلفوا العلماء في ذلك فمنهم من انكر الشرط في الحديث فروى الخطابي في المعالم بسنده الى يحيى بن اكثم انه انكر ذلك وعن الشافعي في الام الاشارة الى تضعيف رواية هشام المصرحة بالاشتراط لكونه انفرد بها دون اصحابه ورد ما نقل عن يحيى بما حكى الخطابي عن ابن خزيمة ان قول يحيى بن اكثم غلط وكذا رد ما نقل عن الشافعي بان الذي في الام ومختصر المزني وغيرهما عن الشافعي كرواية الجمهور واشترطي بصيغة الامر للمؤنث من الشرط وقال الطحاوي حدثني المزني به عن الشافعي بلفظ واشرطي بهمزة قطع بغير تاء مثناة من فوق ثم وجهه بان معناه اظهري لهم حكم الولاء والاشراط بكسر الهمزة الاظهار وقال بعضهم وانكر غير هذه الرواية قلت لا مجال لانكارها لان كل واحد من الطحاوي والمزني ثقة ثبت لا شك فيما روياه ولا يلزم ان يكون هذا الذي نقله الطحاوي عن المزني ان يكون الشافعي ذكره في الام والمزني اعرف بحاله قوله فقضاء الله احق اى حكم الله احق بالاتباع من الشروط المخالفة له قوله وشرط الله اوثق اى باتباع حدوده التي حدها وههنا افعل التفضيل ليس على بابه لانه لا مشاركة بين الحق والباطل وقد يرد افعل لغير التفضيل كثيرا ص باب بيع المكاتب اذا رضي ش اى هذا باب في بيان جواز بيع المكاتب وفي رواية السرخسي والمستملي باب بيع المكاتبة والاول اصح لقوله اذا رضي بالبيع ولو لم يعجز نفسه وهو قول احمد وربيعة والاوزاعي والليث وابي ثور ومالك والشافعي في قول واختاره ابن جرير وابن منذر وقال ابو حنيفة والشافعي في اصح القولين وبعض المالكية وقال ابو عمر في التمهيد قال مالك لا يجوز بيع المكاتب الا ان يعجز عن الاداء فان لم يعجز فليس له ولاء لسيده بيعه وقال ابن شهاب وابو الزناد وربيعة لا يجوز بيعه الا برضاه فان رضي بالبيع فهو عجز منه وقال ابراهيم النخعي وعطاء والليث واحمد وابو ثور يجوز بيعه على ان يمضي في كتابته فان ادى عتق وكان ولاؤه للذي ابتاعه وان عجز فهو عبد له وقال

ابو حنيفة واصحابه لا يجوز بيع المكاتب ما دام مكاتبا حتى يعجز ولا يجوز كتابته قال وهو قول الشافعي بمصر وكان بالعراق يجوز بيعه واما بيع كتابته فغير جائز بحال ص وقالت عايشة وهو عبد ما بقي عليه شيء ش هذا التعليق وصله الطحاوي قال حدثنا يونس قال حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب ثنا ابن ابي ذيب عن عمران ابن بشير عن سالم عن عايشة قالت انك عبد ما بقي عليك شيء قال وحدثنا ابو بشر ثنا ابو معاوية وشجاع بن الوليد عن عمرو بن ميمون عن يسار قال استاذنت على عايشة فقالت لم بقي عليك من كتابتك قلت عشر اواق قالت ادخل فانك عبد ما بقي عليك شيء وفي رواية البيهقي ما بقي عليك درهم قلت سليمان بن يسار ابو ايوب الهلالي المدني مولى ميمونة زوج النبي عليه السلام وقال ابن سعد ويقال ان سليمان بن يسار كان مكاتبا لام سلمة رضي الله عنها واما سالم الذي في رواية الطحاوي ايضا فهو سالم بن عبد الله النصري بالنون والصاد المهملة ابو عبد الله المدني وهو سالم مولى شداد ابن الهاد وهو سالم مولى مالك بن اوس بن الحدثان النصري وهو سالم مولى النصريين وهو سالم سبلان روى عن جماعة من الصحابة منهم عايشة رضي الله عنها ص وقال زيد بن ثابت رضي الله عنه ما بقي عليه درهم ش هذا التعليق وصله الشافعي عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ان زيد بن ثابت قال في المكاتب هو عبد ما بقي عليه درهم وقال الطحاوي حدثنا علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد كان زيد بن ثابت يقول المكاتب عبد ما بقي عليه شيء من كتابته ص وقال ابن عمر رضي الله عنهما هو عبد ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شيء ش اى قال عبد الله بن عمر هو عبد ان المكاتب الى آخره وهذا التعليق وصله الطحاوي عن يونس انبا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء ذكر في اثر ابن عمر ثلاثة اشياء حياة المكاتب وموته وجنايته اما في حياته فانه عبد ما بقي عليه شيء من مال الكتابة ولا يعتق الا باداء الكل عند جمهور العلماء الا عند ابن عباس فانه يعتق بنفس العقد وهو غريم المولى بما عليه من بدل الكتابة وعند علي رضي الله عنه يعتق بقدر ما ادى وبه قالت الظاهرية ويعتق باداء جميع بدل الكتابة عندنا وان لم يقل المولى اذا اديتها فانت حر وبه قال مالك واحمد وقال الشافعي لا يعتق ما لم يقل كاتبتك على كذا ان اديته فانت حر واما في موته فانه اذا مات وله مال لم تنفسخ الكتابة وقضى ما عليه من بدل الكتابة وحكم بعتقه في آخر جزء من اجزاء حياته وما بقي من ذلك فهو لورثته ويعتق اولاده المولودون في الكتابة وكذا المشترون فيها وهذا عندنا وهذا قول علي وابن مسعود والحسن وابن سيرين والنخعي والشعبي وعمرو بن دينار والثوري وقال الشعبي تبطل الكتابة ويموت المكاتب عبدا وماله لمولاه وبه قال احمد وهو قول قتادة وابي سليمان واذا مات المولى لا تبطل الكتابة ويقال للمكاتب اد المال الى ورثة المولى على نجومه واما في جنايته فان المولى يدفع قيمة واحدة ولا يزاد عليها وان تكررت الجناية وكذا في ام الولد والمدبر بخلاف القن فان الدفع يتكرر بتكرر الجناية ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان بريرة جاءت تستعين عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها فقالت لها ان احب اهلك ان اصب لهم ثمنك صبة واحدة فاعتقك عمرة ان عايشة ذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عليه السلام اشتريها لان امره بالشراء يدل على جواز البيع وهو حجة الشافعي في جواز بيع المكاتب وهو قوله المصري كما ذكرنا من قريب قوله الا ان يكون الولاء وفي رواية الكشميهني الا ان يكون ولاؤك قوله قال يحيى هو ابن سعيد وهو موصول بالاسناد الاول قوله فزعمت عمرة اى قالت والزعم يستعمل بمعنى القول المحقق قوله فانما الولاء اشار بكلمة انما التي هي للحصر اى الولاء لمن اعتق لا لغيره ص باب اذا قال المكاتب اشترني واعتقني فاشتراه لذلك ش اى هذا باب يذكر فيه اذا قال المكاتب لاحد اشترني من مولاي واعتقني فاشتراه لذلك اى للعتق وجواب محذوف تقديره جاز ص حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن قال حدثنا ابي ايمن قال دخلت على عايشة رضي الله عنها فقلت كنت لعتبة بن ابي لهب ومات وورثني بنوه وانهم باعوني من ابن عمرو المخزومي فاعتقني ابن ابي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع بذلك النبي او بلغه فذكر لعايشة فذكرت عايشة ما قالت لها فقال اشتريها واعتقيها ودعيهم يشترطون ما شاؤا فاشترتها عايشة فاعتقتها واشترط اهلها الولاء فقال النبي عليه السلام الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط ش مطابقته للترجمة في قوله اشتريني واعتقيني وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وقد تكرر ذكره وعبد الواحد بن ايمن ضد الايسر المخزومي المكي وايمن الحبشي مولى ابن ابي عمرو المخزومي وهو من افراد البخاري وليس له في البخاري سوى ثلاثة احاديث هذا واخر عن عايشة وحديثان عن جابر وكلها متابعة ولم يرو عنه غير ولده عبد الواحد وايمن الحبشي هذا غير ايمن ابن نابل الحبشي وكلاهما مكيان غير ان ايمن والد عبد الواحد نزيل المدينة وايمن بن نابل نزيل عسقلان وكلاهما من التابعين والحديث اخرجه البخاري ايضا في الشروط عن خلاد بن يحيى قوله كنت لعتبة ويروى كنت غلاما لعتبة ولفظ الغلام مقدر في الرواية التي لم يذكر فيها وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق ابن ابي لهب عبد العزى بن عبد المطلب الهاشمي اسلم يوم الفتح هو واخوه معتب ولم يهاجرا من مكة واخوهما عتيبة بالتصغير مات كافرا قوله بنوه اى بنو عتبة وهم العباس وابو خداش وهشام ويزيد قوله من ابن ابي عمرو بن عبد الله المخزومي قوله او بلغه شك من الراوي اى او بلغ النبي صلى الله عليه وسلم قوله فذكر النبي عليه السلام ذلك لعايشة قوله ودعيهم اى اتركيهم ولا تتعرضي لهم فيما يشترطون ما شاؤا من الولاء قوله مائة شرط

وهو بمعنى المصدر ليوافق الرواية الاخرى مائة مرة ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها ش اى هذا كتاب فى
بيان احكام الهبة وبيان فضلها وبيان التحريض عليها وفى رواية الكشميهنى وابن شبويه والتحريض فيها واستعماله بعلى اكثر والتحريض
على الشئ الحث والاحماء عليه والبسملة مقدمة على قوله كتاب الهبة عند الكل وفى التوضيح الا فى رواية النسفى فانها مذكورة بعده
وقال صاحب التوضيح اصل الهبة من هبوب الريح اى مروره قلت هذا غلط صريح بل الهبة مصدر من وهب يهب واصلها
وهب لانه معتل الفاء كالعدة اصلها وعد فلما حذفت الواو تبعا لفعله عوضت عنها الهاء فقيل هبة وعدة ومعناها فى اللغة ايصال
للغير بما ينفعه سواء كان مالا او غير مال يقال وهبت له مالا ووهب الله فلانا ولدا صالحا ويقال وهبه مالا ايضا ولا يقال
وهب منه ويسمى الموهوب هبة وموهبة والجمع هبات ومواهب واتهبه منه اذا قبله واستوهبه اياه اذا طلب الهبة
وفى الشرع الهبة تمليك المال بلا عوض وتحتها انواع كالابراء وهى هبة الدين ممن عليه والصدقة وهى الهبة لثواب الاخرة
والهدية وهى ما ينقل الى الموهوب منه اكراما له واخذ بعضهم كلام الكرمانى هذا وذكر التقسيم المذكور بعد ان قال الهبة يطلق بالمعنى
الاعم على انواع قال وتطلق الهبة بالمعنى الاخص على ما لا يقصد له بدل وعليه ينطبق قول من عرف الهبة بانها تمليك بلا
عوض انتهى قلت تقسيم الهبة الى الانواع المذكورة ليس بالنظر الى معناها الشرعى وانما هو بالنظر الى معناها اللغوى لان الانواع
المذكورة انما تنطبق على المعنى اللغوى لا الشرعى فافهم ص حدثنا عاصم بن على ثنا ابن ابى ذيب عن المقبرى عن ابى هريرة رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ش مطابقته للترجمة من حيث ان
فيه تحريضا على الخير الى احد ولو كان بشئ حقير وهو داخل فى معنى الهبة من حيث اللغة ذكر رجاله وهم اربعة على رواية الاصيلى
وكريمة وفى رواية الاكثرين خمسة الاول عاصم بن على بن عاصم بن صهيب ابو الحسن مولى قريبة بنت محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله
عنه مات سنة احدى وعشرين ومائتين الثانى محمد بن ابى ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابى ذيب واسمه هشام الثالث
سعيد المقبرى الرابع ابوه كيسان الخامس ابو هريرة وكيسان سقط فى رواية الاصيلى وكريمة والصواب اثباته وقال الدارقطنى رواه
عن ابى ذيب يحيى القطان وابو معشر عن سعيد عن ابى هريرة من غير ذكر ابيه واخرجه الترمذى من طريق ابى معشر عن سعيد عن ابى
هريرة لم يقل عن ابيه وزاد فى اوله تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر وقال غريب وابو معشر يضعف وقال الطرقى انه اخطا فيه حيث
لم يقل عن ابيه ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين وفيه العنعنة فى موضعين وفيه ان شيخه من اهل واسط
من افراده وبقية الرواة مدنيون وفيه ان احدهم مذكور بنسبته الى احد اجداده كما ذكرنا والآخر مذكور بنسبته الى مقبرة المدينة لاجل
سكناها فيها والحديث اخرجه مسلم قال حدثنا يحيى قال اخبرنا الليث بن سعد وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابى سعيد
عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ذكر معناه قوله
يا نساء المسلمات ذكر عياض فى اعرابه ثلاثة اوجه اصحها واشهرها نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة قال الباجى وبهذا رويناه
عن جميع شيوخنا بالمشرق وهو من باب اضافة الشئ الى نفسه والموصوف الى صفته والاعم الى الاخص كمسجد الجامع وجانب الغربى وهو
عند الكوفيين جائز على ظاهره وعند البصريين يقدرون فيه محذوفا اى مسجد المكان الجامع وجانب المكان الغربى ويقدر هنا يا نساء
الانفس المسلمات والجماعات المؤمنات وتقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم اى ساداتهم وافاضلهم الوجه الثانى
رفع النساء ورفع المسلمات على معنى النداء والصفة اى يا ايها النساء المسلمات قال الباجى كذا يرويه اهل بلدنا الوجه الثالث رفع النساء وكسر
التاء من المسلمات على انه منصوب على الصفة على الموضع كما يقال يا زيد العاقل برفع زيد ونصب العاقل قوله جارة الجارة مؤنث الجار ويقال
للزوجة جارة لانها تجاور زوجها فى محل واحد وقيل العرب تكنى عن الضرة بالجارة تطيرا من الضرر ومنه كان ابن عباس ينام بين جاريتيه
قوله لجارتها ظاهره المرأة التى تجاور التى تسمى جارة مؤنث الجار وقال الكرمانى لجارتها متعلق بمحذوف اى لا تحقرن جارة هدية مهداة لجارتها
بالغ فيه حتى ذكر احقر الاشياء من ابغض البغيضين اذا حمل لفظ الجارة على الضرة وجارتها بالضمير فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر لا تحقرن
جارة لجارة بلا ضمير قوله ولو فرسن شاة يعنى ولو انها تهدى فرسن شاة والمراد منه المبالغة فى اهداء الشئ اليسير لا حقيقة الفرسن لانه
لم تجر العادة به والمقصود انها تهدى بحسب الموجودة عندها ولا يستحقر لان الجود بحسب الموجود والوجود خير من العدم هذا ظاهر الكلام
ويحتمل ان يكون النهى واقعا للمهدى اليها وانها لا تحتقر ما يهدى اليها ولو كان حقيرا والفرسن بكسر الفاء وسكون الراء وكسر السين المهملة و
فى آخره نون قال ابن دريد هو ظاهر الخف والجمع فراسن وفى المحكم هى طرف خف البعير انثى حكاه سيبويه فى الثلاثى ولا يقال فى جمعه فرسنات
كما قالوا خناصر ولم يقولوا خنصرات وفى المخصص هو عند سيبويه فعلن ولم يحك فى الاسماء غيره قال ابو عبيد السلامى عظام الفرسن
كلها وفى الجامع هو من البعير بمنزلة الظفر من الانسان وفى المغيث هو عظم قليل اللحم وهو للشاة والبعير الحافر للدابة وقيل هو خف البعير
وفى الصحاح ربما استعير للشاة وقال ابن السراج النون زائدة وقال الاصمعى الفرسن ما دون الرسغ من يدى البعير وهى مؤنثة وفى الحديث
الحض على التهادى ولو باليسير لما فيه من استجلاب المودة واذهاب الشحناء ولما فيه من التعاون على امر المعيشة والهدية اذا كانت يسيرة فهى
ادل على المودة واسقط للمؤنة واسهل على المهدى لاطراح التكليف والكثير قد لا يتيسر كل وقت والمواصلة باليسير تكون كالكثير ص حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسى حدثنا ابن ابى حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لعروة ابن اختى ان كنا لننظر
الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة فى شهرين وما اوقدت فى ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت

الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله عليه السلام جيران من الانصار كانت لهم منايح وكانوا يمنحون رسول الله عليه السلام من البانهم
فيسقينا ش مطابقته للترجمة توجد من قوله وكانوا يمنحون رسول الله عليه السلام من البانهم وذلك لانهم كانوا يهدون الى رسول الله عليه
السلام من البان منايحهم وفى الهدية معنى الهبة على معناها اللغوى ذكر رجاله وهم ستة الاول عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس
بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره سين مهملة ونسبته اليه الثانى عبد العزيز بن ابى حازم واسمه سلمة بن دينار الثالث
ابوه سلمة بن دينار الرابع يزيد من الزيادة بن رومان بضم الراء ابو روح مولى آل الزبير بن العوام الخامس عروة بن الزبير بن العوام السادس
عائشة ام المؤمنين ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين وفيه العنعنة فى اربعة مواضع وفيه ان شيخه من افراده
وانه منسوب الى احد اجداده وفيه ان رواته كلهم مدنيون وفيه رواية الراوى عن خالته وفيه ثلاثة من التابعين على نسق
واحد الاول ابو حازم سلمة والثانى يزيد بن رومان والثالث عروة وفيه رواية الراوى عن ابيه والحديث رواه مسلم فى آخر الكتاب
عن يحيى بن يحيى ذكر معناه قوله ابن اختى يعنى يا ابن اختى وحرف النداء محذوف وفى رواية مسلم والله يا ابن اختى وام عروة اسماء
بنت ابى بكر الصديق وهى اخت عائشة بنت ابى بكر رضى الله عنهم قوله ان كنا ان هذه مخففة من ان الثقيلة فتدخل على الجملتين
فان دخلت على الاسمية جاز اعمالها خلافا للكوفيين وان دخلت على الفعلية وجب اهمالها والاكثر ان يكون الفعل ماضيا ناسخا وههنا
كذلك لانها دخلت على الماضى الناسخ لان كان من النواسخ واللام فى لننظر عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء دخلت لتوكيد النسبة
وتخليص المضارع للحال وللفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد ان كانت جائزة وزعم ابو على وابو الفتح وجماعة
انها لام غير الابتداء اجتلبت للفرق قوله ثلاثة اهلة بالنصب تقديره نرى ثلاثة اهلة وبكلمها فى شهرين باعتبار رؤية الهلال اول الشهر الاول
ثم برؤيته فى اول الشهر الثانى ثم برؤيته فى اول الشهر الثالث فيصدق عليه ثلاثة اهلة ولكن المدة ستون يوما وفى الرقاق من طريق هشام
بن عروة عن ابيه بلفظ كان يأتى علينا الشهر ما يوقد فيه نارا وفى رواية ابن ماجة من طريق ابى سلمة عن عائشة بلفظ لقد كان يأتى
على آل محمد الشهر ما يرى فى بيت من بيوته الدخان قوله وما اوقدت على صيغة المجهول من الايقاد قوله يا خالة بضم التاء لانه مفرد قوله
ما كان يعيشكم بضم الياء من اعاشه الله تعالى عيشة وقال النووى بفتح العين وكسر الياء المشددة قال وفى بعض النسخ المعتمدة يعنى فى
نسخ مسلم ما كان يقيتكم صرح بذلك القونوى فى مختصر شرح مسلم وقال بعضهم وفى بعض النسخ ما يغنيكم بسكون المعجمة بعدها نون مكسورة ثم
تحتانية انتهى قلت كانه صحف عليه فجعله من الاغناء وليس هو الا من القوت فعلى قوله يكون هذه رواية رابعة فيحتاج الى البيان قوله الاسودان
الماء والتمر وهو من باب التغليب اذ الماء ليس اسود واطلقت عائشة على التمر اسود لانه غالب تمر المدينة وقال ابن سيده فسر اهل اللغة
الاسودين بالماء والتمر وعندى انها انما ارادت الحرة والليل قيل لهما الاسودان لاسودادهما وذلك ان وجود التمر والماء عندهم شبع ورى
وخصب وانما ارادت عائشة ان تبالغ فى شدة الحال بان لا يكون معها الا الليل والحرة وهذا اذهب فى سوء الحال من وجود التمر والماء وقيل للاسود
ان الماء واللبن وضاف مزيدا المدنى قوم فقال لهم ما لكم عندنا الا الاسودان فقالوا ان فى ذلك لمقنعا الماء والتمر فقال ما ذلك اردت
والله انما اردت الحرة والليل قلت الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء البقل الذى يوكل غير مطبوخ قوله منايح جمع منيحة بفتح
الميم وكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره حاء مهملة وهى ناقة او شاة تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك وقد يكون المنيحة
عطية للرقبة بمنافعها مؤبدة مثل الهبة وقال القزاز منحته وهى الناقة والشاة يعطيها الرجل لآخر يحلبها ثم يردها وزعم بعضهم ان
المنيحة لا تكون الا ناقة وقال ابو عبيد المنيحة عند العرب على وجهين ان يعطى الرجل صاحبه صلة فيكون له وان يمنحه ناقة
او شاة ينتفع بحلبها ووبرها وصوفها زمنا ثم يردها وقال ابراهيم الحربى العربى تقول منحتك الناقة واعلتك الوبر واعرتك النخلة
واعمرتك الدار وهذه كلها هبة منافع يعود بعدها مثلها قوله يمنحون من المنح وهو العطا يقال منحه يمنحه من باب فتح يفتح ومنحه
يمنحه من باب ضرب يضرب والاسم المنحة بالكسر وهى العطية وفى الحديث زهد النبى صلى الله عليه وسلم فى الدنيا والصبر
على التقلل واخذ البلغة من العيش وايثار الآخرة على الدنيا وفيه حجة لمن آثر الفقر على الغنا وفيه ان السنة مشاركة الواحد
المعلوم ص باب القليل من الهبة ش اى هذا باب فى بيان القليل من الهبة واراد به ان المهدى اليه شئ قليل لا يستقله ولا
يرده لقلته ص حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن سليمان عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدى الى ذراع او كراع لقبلت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولو اهدى
ذراع او كراع لقبلت وذلك يدل على ان القليل من الهدية جائز ولا يرد والهبة والهدية فى معنى الهبة من حيث اللغة كما
ذكرنا وابن ابى عدى هو محمد بن عدى واسمه ابراهيم البصرى وسليمان هو الاعمش وابو حازم هو سلمان الاشجعى والحديث من
افراده واخرجه فى النكاح بلفظ لو دعيت الى كراع لاجبت ولو اهدى الى ذراع لقبلت والكراع من الرسغ وهو فى البقر والغنم بمنزلة
الوظيف فى الفرس والبعير وهو مستدق الساق يذكر ويؤنث وادعى ابن التين ان الكراع من الدواب ما دون الكعب من
غير الانسان ومن الانسان ما دون الركبة وعن ابن فارس كراع كل طرفه وقال ابو عبيد الاكارع قوائم الشاة واكارع الارض
اطرافها القاصية شبه باكارع الشاة اى قوائمها وقال بعضهم قيل الكراع اسم مكان قلت الذى قاله هو الغزالى ذكره فى الاحياء
بكراع الغميم ويرد ذلك رواية الترمذى من حديث انس مرفوعا لو اهدى الى كراع لقبلت ثم صححه وادعى صاحب التنقيب
على التهذيب ان سبب هذا الحديث ان ام الخزاعية قالت يا رسول الله اتكره الهدية فقال صلى الله ما اقبح رد الهدية لو دعيت الى كراع

لاجبت ولو اهدى الى ذراع لقبلت فقلت الحديث رواه الطبرانى رحمه الله وقال ابن بطال اشار النبى عليه السلام بالكراع والفرسن
الى الحض على قبول الهدية ولو قلت لئلا يمتنع الباعث من المهاداة لاحتقار المهدى اليه انتهى والكراع افضل من الكراع وكان عليه
السلام يحب اكله ولهذا سم فيه وانما كان يحبه لانه مبادى الشاة وابعد من الاذى ص باب من استوهب من اصحابه شيئا
ش اى هذا باب فى بيان حكم من استوهب من اصحابه شيئا سواء كان عينا او منفعة والجواب محذوف تقديره جاز بغير كراهة
اذا كان يعلم طيب خاطرهم ص وقال ابو سعيد قال النبى صلى الله عليه وسلم اضربوا لى معكم سهما ش هذا التعليق قطعة
من حديث ابى سعيد الخدرى فى الرقية اخرجه البخارى موصولا بتمامه فى كتاب الاجارة فى باب فى الرقية بفاتحة الكتاب
ص حدثنا ابن ابى مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن سهل رضى الله عنه ان النبى عليه السلام ارسل الى امرأة
من الانصار وكان لها غلام نجار فقال مرى عبدك فليعمل لنا اعواد المنبر فامرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له
منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبى عليه السلام انه قد قضاه قال عليه السلام ارسلى الى به فجاؤا به فاحتمله النبى صلى الله
عليه وسلم فوضعه حيث ترون ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان النبى عليه السلام ارسل الى امرأة الى آخره فان
ارساله عليه السلام اليها وقولها بان امر غلامها بعمل اعواد المنبر استيهاب منه من المرأة وابن ابى مريم هو سعيد ابن محمد بن
الحكم بن ابى مريم الجمحى المصرى وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون واسمه محمد بن مطرف الليثى وابو
حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد الانصارى الساعدى والحديث قد مضى فى كتاب الجمعة فى باب الخطبة على المنبر وقد مر
الكلام فيه هناك مستوفى قوله ارسل الى امرأة من الانصار وفى كثير من النسخ الى امرأة من المهاجرين وقال ابن التين اكثر الروايات
انها من الانصار ولعلها كانت ماجرت وهى مع ذلك انصارية الاصل وفى اصل ابن بطال ايضا من الانصار قوله فليعمل اعوادا
اى ليفعل لنا مغلولا فى اعواد من نحو شوبة وخرط يكون منها منبر قوله فلما قضاه اى صنعه واحكمه وقال الخطابى العبارة عما يعالج
من الاشياء وتقع بثلاث الفاظ هى الفعل والصنع والجعل واجمعها فى المعنى الفعل واوسعها فى الاستعمال الجعل واخصها
فى الترتيب الصنع تقول فعل فلان خيرا وفعل شرا ولفظ الجعل يسترسل على الاعيان والصفات ولفظ الصنع يستعمل غالبا فيما
يدخله التدبير ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى محمد بن جعفر عن ابى حازم عن عبد الله بن ابى قتادة السلمى
عن ابيه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبى عليه السلام فى منزل فى طريق مكة ورسول الله عليه السلام
نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلى فلم يؤذنونى به واحبوا لو انى
ابصرته والتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح
فقالوا والله لانعينك عليه بشيء فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات
فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكوا فى اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معى فادركنا رسول الله عليه السلام فسألناه
عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فاكلها حتى نفدها وهو محرم فحدثنى به زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابى قتادة رضى الله عنه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقال معكم منه شيء فانه فى الاستيهاب من الاصحاب
قال ابن بطال استيهاب الصيد حسن اذا علم ان نفسه تطيب به وانما طلب عليه السلام من ابى سعيد وكذا من ابى قتادة
وغيرهم ليؤنسهم به ويرفع عنهم اللبس فى توقفهم فى جواز ذلك وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشى العامرى
الاويسى المدينى وقد تكرر ذكره ومحمد بن جعفر بن ابى كثير الانصارى المدنى وابو حازم هو سلمة بن دينار وابو قتادة اسمه الحارث
بفتح السين واللام الانصارى الخزرجى والحديث قد مضى فى كتاب الحج فى باب اذا صاد الحلال فاهدى للمحرم الصيد فاكله ومضى
ايضا فى ثلاثة ابواب عقيبه كلها متوالية وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى قوله ورسول الله الواو فيه والواو فى القوم
والواو فى وانا غير محرم كلها للحال قوله وانا مشغول اخصف نعلى جملة حالية ايضا ومعنى اخصف اخرز قال تعالى فطفقا يخصفان
اى يلزقان البعض بالبعض قوله فعقرته من العقر وهو الجرح ولكن المراد عقره عقرا شديدا حتى مات منه قوله ثم جئت
به اى بالحمار المذكور قوله وهم حرم جملة حالية قوله حتى نفدها بتشديد الفاء وباهمال الدال يريد اكلها حتى اتى عليها يقال
نفد الشيء اذا فنى وروى بكسر الفاء المخففة ورده ابن التين قوله فحدثنى به قائل هذا هو محمد بن جعفر الراوى عن ابى حازم
اى حدثنى بهذا الحديث زيد بن اسلم ابو اسامة ايضا عن يسار ضد اليمين اى محمد الهلالى مولى ميمونة بنت الحارث زوج النبى
عليه السلام عن ابى قتادة المذكور عن النبى عليه السلام ص باب من استسقى ش اى هذا باب فى بيان حكم من
استسقى ماء ولبنا وغيرهما وجوابه محذوف تقديره ما حكمه وحكمه انه يجوز له ذلك ويطيب به نفس المطلوب منه ص
وقال سهل قال لى النبى عليه السلام اسقنى ش سهل هو ابن سعد الانصارى وهذا التعليق طرف من حديث اوله ذكر
النبى عليه السلام امرأة من العرب فامر ابا اسيد ان يرسل اليها الحديث وفيه فقال النبى عليه السلام اسقنا يا سهل ص
حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال قال حدثنى ابو طوالة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت انسا رضى الله عنه
يقول اتانا رسول الله عليه السلام فى دارنا هذه فاستسقى فحلبنا له شاة لنا ثم شبته من ماء بئرنا هذه فاعطيته
وابو بكر رضى الله عنه عن يساره وعمر رضى الله عنه تجاهه واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابى ثم قال

الايمنون الايمنون الا فيمنوا قال انس فهى سنة ثلاث مرات ش مطابقته للترجمة فى قوله فاستسقى وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام
القطوانى الكوفى مر فى العلم وابو طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الانصارى قاضى المدينة وكان يسرد الصوم والحديث اخرجه
مسلم فى الاشربة عن القعنبى وعن يحيى بن ايوب وقتيبة وعلى بن حجر قوله ثم شبته اى خلطته من الشوب وهو الخلط قوله من
ماء وقد تقدم فى كتاب الشرب شبته بماء وكلاهما صحيح لان حرف الجر يقوم مقام اخيه قوله وابو بكر عن يساره جملة وقعت حالا
وكذلك قوله وعمر تجاهه اى مقابله واصله وجاهه قلبت الواو تاء كما فى التكلان اصله الوكلان قوله فاعطى الاعرابى قال ابن
التين قيل انه خالد بن الوليد قلت فيه نظر قوله الايمنون مبتدأ وخبره محذوف تقديره الايمنون مقدمون والايمنون الثانى للتاكيد
قوله الا كلمة تنبيه وتحضيض وبعض المعربين يقولون كلمة استفتاح والاصل الاول فيمنوا امر من التيمن وهذا تاكيد بعد
تاكيد ووقع فى رواية مسلم من الوجه الذى ذكره البخارى موضع فيمنوا الايمنون فذكره ثلاث مرات وعلى هذا شرح ابن التين كانه
فى نسخته مثل ما فى نسخة مسلم الايمنون ثلاث مرات ولهذا قال انس رضى الله عنه فهى سنة ثلاث مرات وفيه انه لا بأس بطلب
ما يتعارف الناس بطلب مثله من شرب الماء واللبن وما تطيب به النفوس ولا يتشاح ولا سيما ان زمن النبى عليه السلام زمن مكارمه
ومسامحه وقد وصفهم الله تعالى بانهم كانوا يؤثرون على انفسهم وانما اعطى الاعرابى ولم يستأذنه كالغلام ليتالفه بذلك لقرب
عهده بالاسلام وفيه ان السنة لمن استسقى ان يسقى على يمينه وان كان من على يساره افضل ممن جلس على يمينه وفيه فى قوله فاستسقى
جواز ذلك ولا دناءة فيه بخلاف طلب الاكل وفيه جواز المسألة بالمعروف على وجه الفقر وفيه اتيان دار من يصحبه اقتداء به عليه
السلام وفيه شرب اللبن المخلوط وفيه جلوس القوم على قدر سبقهم ص باب قبول هدية الصيد ش اى هذا باب فى بيان جواز قبول
هدية الصيد اى هدية صاد الصيد لانه هو الذى يهدى والصيد نفسه لا يهدى بكسر الدال بل يهدى بفتحها ص وقبل النبى صلى الله عليه
وسلم من ابى قتادة عضد الصيد ش هذا التعليق ذكره موصولا فى باب من استوهب من اصحابه شيئا قبل الباب السابق ص حدثنا
سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس بن مالك عن انس رضى الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فادركتها
فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث بها الى رسول الله عليه السلام بوركها او فخذيها قال فخذيها لا شك فيه فقبله قلت واكل
منه قال واكل منه ثم قال بعد قبله ش مطابقته للترجمة فى قوله فقبله وهو ظاهر والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الذبائح عن ابى
الوليد وعن مسدد عن يحيى القطان واخرجه مسلم فى الذبائح عن ابى موسى بن اسماعيل واوله كنت غلاما حزورا فصدت
ارنبا واخرجه الترمذى فيه عن محمود بن غيلان واخرجه النسائى فى الصيد عن اسماعيل بن مسعود واخرجه ابن ماجة عن محمد بن
بشار ذكر معناه قوله انفجنا بالنون والفاء والجيم اى ازعجناه من مكانه قال الجوهرى الارنب اذا ثار وانفجته انا والانفجاج الاثارة ويقال انفجت
الارنب فى جحره اى ازعجته فثار واصله من انفجت الارنب اذا وثبت فوسعة الخطوة قال الخليل نفج اليربوع ينفج نفوجا وينتفج وهو ارحى
عدوه والارنب حيوان معروف وكلام الجوهرى يقتضى انه مذكر فانه قال اذا ثار لم يقل ثارت وكذا قال فى باب الباء الارنب واحد
الارانب ولم يقل واحدة الارانب والذى فى حديث الباب يقتضى تانيثه وهى الضماير التى فى ادركتها الى آخره وهكذا ذكره بعض اهل
اللغة بانه مؤنثه والصحيح انه يكون للذكر والانثى وبه صدر كلامه صاحب المحكم ثم قال والارانب الانثى والخزز الذكر وقال الجوهرى
فى باب الزاى الخزز ذكر الارانب والجمع خزان مثل صرد وصردان قوله بمر الظهران الباء يتعلق بانفجنا ومر الظهران بفتح الميم وتشديد
الراء وفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قال النووى هو موضع قريب من مكة والذى يعرف اليوم ببطن مر قال الجوهرى وبطن مر موضع
وهو من مكة على مرحلة وقال الكرمانى ومر بفتح الميم وتشديد الراء قرية ذات نخل وزرع والظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون
اسم للوادى وهو على خمسة اميال من مكة الى جهة المدينة وقال البكرى مر مضاف الى الظهران وبينه وبين البيت ستة عشر ميلا
وقال سعيد بن المسيب كانت منازله على مر الظهران ومر وبطن مر تخزعت خزاعة من اخواتها فبقيت بمكة وسارت اخواتها الى
الشام ايام سيل العرم وقال كثير عزة سميت مر لمرارة مائها فلغبوا بفتح الغين المعجمة وكسرها والفتح اشهر ومعناه تعبوا وقال الكرمانى
وفى بعض الرواية فتعبوا من التعب وهو الاعياء وقال الاصمعى تقول العرب لغبت الغب لغوبا اعييت وقال الداودى
لغبوا عطشوا وقال ابن التين ولم يذكره غيره قوله ابا طلحة هو زوج ام انس رضى الله عنه واسمها ام سليم قوله بوركها بفتح الواو
وكسر الراء وبكسر الواو واسكان الراء وهو ما فوق الفخذ وهو بكسر الخاء وسكونها قوله او فخذيها شك من الراوى قوله قال فخذيها لا شك فيه
وفاعل قال هو شعبة لان بطال قال شعبة فخذيها لا شك فيه ثم قال فيه دليل على ان شك فى الفخذين او لا ثم استيقن وكذلك
شك اخيرا فى الاكل فاوقف حديثه على القبول قلت يتغير بهذه الحالة لا يشك فى اكله وانما الشك بين الوركين والفخذين قوله
ثم قال بعد قبله اشار به الى انه شك فى اكله ولم يشك فى قبوله وفى التوضيح شعبة شك فى الفخذين اولا ثم استيقن وكذلك شك
اخيرا فى الاكل فاوقف حديثه على القبول قلت يتغير بهذه الحالة لا يشك فى اكله وانما الشك بين الوركين والفخذين قوله ثم قال
بعد قبله اشار به الى انه شك فى اكله ولم يشك فى قبوله وفى التوضيح شعبة شك فى الفخذين اولا ثم استيقن وكذلك شك
اخيرا فى الاكل قلت ولم يشك فى القبول ذكر ما يستفاد منه فيه اباحة السعى لطالب الصيد فان قلت روى ابو داود والترمذى
والنسائى من حديث ابن عباس من تبع الصيد غفل قلت المراد به من تمادى به طلب الصيد الى ان فاتته الصلاة او غيرها من مصالح
دينه ودنياه وفيه انه اذا طلب جماعة الصيد فادركه بعضهم واخذه يكون ملكا له ولا يشاركه فيه من شاركه فى طلبه وفيه

في لفظ الترمذي وغيره فذبحها بمروة صحة الذبح بالمروة ونحوها اذا كان لها حد يذكى به الصيد فان قتله بثقله لم يحل وفيه انه لا باس
باهداء الصاحب لصاحبه الشيء اليسير وان كان المهدى اليه عظيما اذا علم من حاله محبة ذلك منه وفيه الاخبار عمن اهدى اليه
شيء مما يؤكل فقبله انه اكله كما فعل انس وفيه اباحة لحم الارنب وهو قول الائمة الاربعة كافة العلماء الا ما حكي عن عبد الله بن
عمرو بن العاص وعبد الرحمن بن ابي ليلى وعكرمة مولى ابن عباس انهم كرهوا اكلها وقال الترمذي وقد كره بعض اهل العلم اكل
الارنب وقالوا انها تدمى انتهى قلت رواية عن اصحابنا بكراهة اكله والاصح قول العامة وورد في اباحته احاديث كثيرة منها
حديث جابر بن عبد الله رواه البيهقي ان غلاما من قومه صاد ارنبا فذبحها بمروة فعلقها فسال رسول الله عليه السلام فامره
باكلها وحديث عمار بن اسد رواه ابو يعلى في مسنده والطبراني في الكبير من رواية ابي الحوتكية ان رجلا سال عمر رضي الله عنه عن
الارنب فارسل الى عمار فقال كنا مع رسول الله عليه السلام ونزلنا في موضع كذا وكذا فاهدى له رجل من الاعراب ارنبا فاكلناها
فقال للاعرابي اني رايت دما فقال النبي عليه السلام لا باس وحديث محمد بن صفوان رواه النسائي وابن ماجة من رواية
الشعبي عنه مر على النبي عليه السلام بارنبين معلقهما فقال يا رسول الله اني اصبت هذين الارنبين فلم اجد حديدة اذكيهما بها
فذكيتهما بمروة افاكل قال كل لفظ ابن ماجة رحمه الله وحديث محمد بن صيفي رواه ابن ابي شيبة من رواية الشعبي عنه قال اتيت
النبي عليه السلام بارنبين فذبحتها بمروة فامرني باكلهما وحديث ابن عباس رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية ابي امامة
بن سهل بن حنيف قال سمعت ابن عباس يقول اهديت لرسول الله عليه السلام ارنبا وعايشة نائمة فرفع لها منها الفخذ فلما
انتبهت اعطاها اياه فاكلته وحديث عبد الله بن عمر رواه ابو داود من رواية محمد بن خالد عن ابيه خالد بن الحويرث ان عبد الله
بن عمرو كان بالصفاح قال محمد فكان بمكة وان رجلا جاء بارنب قد صادها فقال يا عبد الله بن عمرو ما تقول قال قد جيء بها الى رسول
الله عليه السلام وانا جالس فلم ياكلها ولم ينه عن اكلها وزعم انها تحيض وحديث عمر وابي الدرداء وابي ذر رضي الله عنهم رواه البيهقي
في سننه من رواية حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لابي ذر وعمار وابي الدرداء تذكرون يوما كنا مع رسول الله عليه
السلام اني رايت بها دما فامرنا باكلها ولم ياكل قالوا نعم الحديث وحديث ابي هريرة رواه الكسائي قال جاء اعرابي الى النبي عليه السلام
بارنب بارنب قد شواها حيث لا اسالك عن اجناس الارض وفيه قلت يا رسول الله ما تقول في الارنب قال لا آكله ولا احرمه قلت
فاني اكل ما لم يحرم ولم يا رسول الله قال نبئت انها تدمى وحديث عبد الرحمن ابن معقل رواه الطبراني عنه انه سال رسول الله
عليه السلام فذكر حديثا فيه قلت يا رسول الله ما تقول في الارنب قال لا آكلها ولا احرمها ص حدثنا اسماعيل قال حدثني
مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة انه اهدى
لرسول الله عليه السلام حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما راى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم
ش مطابقته للترجمة في قوله انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم وشاهد الترجمة منه مفهوم قوله
لم نرده عليك الا انا حرم فان مفهومه انه لو لم يكن محرما لقبله منه انتهى قلت الذي ذكرته اوجه لان الترجمة في قبول هدية
الصيد والقبول لا يكون الا بعد الاهداء ورد النبي عليه السلام اياها لم يكن الا لاجل كونه محرما لا لاجل انه لم يجز قبولها
اصلا نعم هذا الذي ذكره ربما يمشي على رواية ابي ذر فان عنده على راس هذا الحديث باب قبول الهدية وليس هذا في رواية
الباقين وهو الصواب وهذا الحديث مر في كتاب الحج في باب اذا اهدى للمحرم حمارا وحشيا لم يقبل بعين هذا المتن والاسناد
غير ان هناك عن عبد الله بن يوسف وهنا عن اسماعيل بن ابي اويس والله اعلم قوله بالابواء بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وبالمد
اسم مكان بين مكة والمدينة قوله او بودان شك من الراوي وهو بفتح الواو وتشديد الدال وبالنون وهو ايضا اسم مكان بين
مكة والمدينة قوله انا لم نرده يجوز فيه فك الادغام والادغام بفتح الدال وضمها وانما قبل الصيد من ابي قتادة ورده على
الصعب مع انه عليه السلام كان في الحالين محرما لان المحرم لا يملك الصيد ويملك من يوم الحلال لانه كقطعة لحم لم يبق في
حكم الصيد ص باب قبول الهدية ش اي هذا باب في بيان حكم قبول الهدية هذا هكذا ثبت في رواية ابي ذر قال بعضهم هو تكرار بغير فائدة
قلت لا نسلم ذلك لان الباب الذي ثبت في رواية ابي ذر قال بعضهم هو تكرار بغير فائدة قلت لا نسلم ذلك لان الباب الذي ثبت في رواية
ابي ذر على راس حديث الصعب بن جثامة هو هدية الصيد خاصة وهذا الباب اعم من ان يكون هدية الصيد او هدية غيره من الاشياء
التي تهدى ووقع في رواية النسفي باب من قبل الهدية ص حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عبدة ثنا هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله
عنها ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عايشة يبتغون بها او يبتغون بذلك مرضات رسول الله عليه السلام ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من معنى الحديث وهو واضح لمن له تامل وحسن نظر وابراهيم بن موسى ابن يزيد الفراء الرازي يعرف بالصغير وعبدة بفتح
العين المهملة وسكون الباء الموحدة بن سليمان مر في الصلاة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة عن عايشة والحديث اخرجه
مسلم في الفضائل عن ابي كريب واخرجه النسائي في عشرة النساء عن اسحاق بن ابراهيم قوله كانوا يتحرون من التحري وهو القصد و
الاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول قوله يوم عايشة يعني يوم نوبتها قوله يبتغون جملة حالية اي
يطلبون من البغية وهو الطلب ويروى يتبعون بالتاء المثناة من فوق المشددة وكسر الباء الموحدة وبالعين المهملة من الاتباع
قوله بذلك اي بتحريهم بهداياهم يوم عايشة يعني يوم يكون النبي عليه السلام عند عايشة في يوم نوبتها قوله مرضات رسول

الله عليه السلام بفتح الميم مصدر ميمي بمعنى الرضى وفي هذا الحديث جواز التحري ابتغاء مرضات المهدى اليه وفيه فضل الدلالة
على عايشة رضي الله عنها ص حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا جعفر بن ابي اياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اهدت ام
حفيد خالة ابن عباس الى النبي عليه السلام اقطا وسمنا واضبا فاكل النبي عليه السلام من الاقط والسمن وترك الضب
تقذرا قال ابن عباس فاكل على مائدة رسول الله عليه السلام ش مطابقته للترجمة في قوله فاكل النبي عليه السلام من الاقط
والسمن واكله دليل على قبول هدية ام حفيد وادم هو ابن ابي اياس عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وهو من
افراده وجعفر بن اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة المشهور بابن ابي وحشية ضد الانسية
في العلم والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاطعمة عن مسلم وفيه عن ابي النعمان وفي الاعتصام عن موسى واخرجه مسلم في
الذبائح عن بندار وابي بكر بن نافع واخرجه ابو داود في الاطعمة عن حفص بن عمر واخرجه النسائي في الصيد وفي الوليمة عن زياد
بن ايوب ذكر معناه قوله ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره دال مهملة واسمها هزيلة
مصغر هزله بالزاي وهي اخت ميمونة ام المؤمنين وكانت تسكن البادية قوله اقطا بفتح الهمزة وكسر القاف بعدها طاء مهملة
وهو لبن يابس محفف مستحجر يطبخ به قوله واضبا جمع ضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة مثل فلس وافلس وفي
المحكم الضب دويبة والجمع ضباب واضب ومضبة على مفعلة كما قالوا الشيوخ مشيخة وفي الميلاد عن الضب لانه ربما اكل
حسوله والانثى ضبة والضب لا يشرب ماء قوله فاكل على صيغة المجهول اي فاكل الضب قوله على مائدة رسول الله عليه السلام
قال الداودي يعني القصعة والمنديل ونحوهما لان انسا قال ما اكل على خوان واصل المائدة من الميد وهو العطاء يقال مادني يميدني
وقال ابو عبيد هي فاعلة بمعنى مفعوله من العطاء وقال الزجاج هو عندي من ماد يميد اذا تحرك وقال ابن فارس هو من ماد
يميد اذا اطعم وقال الخوان مما يقال انه اسم اعجمي غير اني سمعت ابراهيم بن علي القطان يقول سئل علي وانا اسمع ايجوز ان يقال
الخوان سمي بذلك لانه يتخون ما عليه اي ينتقص به فقال ما يبعد ذلك قوله تقذرا نصب على التعليل اي لاجل التقذر يقال قذرت
وتقذرته واستقذرته اذا كرهته ذكر ما يستفاد منه فيه جواز الاهداء وقبول الهدية وبه من احتج بقول ابن عباس على جواز اكل
الضب لانه قال لو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله عليه السلام قالت الشافعية وهو احتجاج حسن قول الفقهاء كافة
ونص عليه مالك في المدونة وعنه رواية بالمنع وقد روى مالك في حديث الضب انه عليه السلام امر ابن عباس وخالد بن الوليد
باكله في بيت ميمونة وقال له ولم لا تاكل رسول الله فقال ابي يحضرني من الله حاضرة يعني الملائكة الذين يناجيهم ورائحة الضب
ثقيلة فلذلك تقذر خشية ان يؤذي الملائكة بريحه وقال ابن بطال وفيه انه يجوز للانسان ان يتقذر ما ليس بحرام عليه لقلة
عادته باكله او لزهمه وقال صاحب الهداية يكره اكل الضب لان النبي عليه السلام نهى عايشة رضي الله عنه حين سالته عن
اكله قلت هذا روى محمد بن الحسن عن الاسود عن عايشة انه عليه السلام اهدى له ضب فلم ياكله فسالته عن اكله فنهاها
فجاءني سائل على الباب فارادت عايشة ان تعطيه فقال عليه السلام تعطيه ما لا تاكليه والنهي يدل على التحريم وروى عبد
الرحمن بن شبل اخرجه ابو داود في الاطعمة عن اسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي راشد الحبراني
عن عبد الرحمن بن شبل ان رسول الله عليه السلام نهى عن اكل لحم الضب كان قلت قال البيهقي تفرد به ابن عياش وليس بحجة
وقال المنذري اسماعيل بن عياش وضمضم فيهما مقال وقال الخطابي ليس اسناده بذاك قلت ضمضم حمصي وابن عياش اذا روى
عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال البخاري ويحيى بن معين وغيرهما وكذا قال البيهقي في باب ترك الوضوء من الدم في سننه
وكيف يقول هنا وليس بحجة ولما اخرج ابو داود هذا الحديث سكت عنه وهو حسن صحيح عنده وقد صحح الترمذي لابن عباس
عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة وشرحبيل شامي وروى الطحاوي في شرح الآثار مسندا الى عبد الرحمن بن حسنة قال نزلنا
ارضا كثيرة الضباب فاصابتنا مجاعة فطبخنا منها وان القدور لتغلي بها اذ جاء رسول الله عليه السلام فقال ما هذا فقلنا
ضباب اصبناها وقال ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض اني اخشى ان تكون هذه واكفئوها وقال اصحابنا
الاحاديث التي وردت باباحة اكل الضب منسوخة باحاديثنا ووجه هذا النسخ بدلالة التاريخ وهو ان يكون احد النصين موجبا
للحظر والآخر موجبا للاباحة مثل ما نحن فيه والتعارض ثابت من حيث الظاهر ثم ينتفي ذلك بالمصير الى دلالة التاريخ وهو
ان النص الموجب للحظر يكون متاخرا عن الموجب للاباحة فكان الاخذ به اولى ولا يمكن جعل الموجب للاباحة متاخرا لانه يلزم
منه النسخ مرتين فافهم ص حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا معن قال حدثني ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة
كان رسول الله عليه السلام اذا اتى بطعام سال عنه اصدقة ام هدية كان قبل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل
هدية ضرب بيده عليه السلام فاكل معهم ش مطابقته للترجمة في قوله وان قيل هدية الى آخره لان اكله معهم يدل على قبوله
الهدية ورجاله كلهم قد ذكروا ومعن هو ابن عيسى بن يحيى القزاز المدني قوله اذا اتى بطعام زاد احمد وابن حبان من طريق
ابن مسلمة عن محمد بن زياد من غير اصله قوله فضرب بيده اي شرع في الاكل مسرعا ومثله ضرب في الارض اذا اسرع
السير وقال ابن بطال انما لا ياكل الصدقة لانها اوساخ الناس ولان اخذ الصدقة منزلة دنية لقوله عليه السلام اليد العليا
خير من اليد السفلى وايضا لا تحل الصدقة للاغنياء وقال تعالى ووجدك عائلا فاغنى ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر ثنا

شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه قال اتى النبى عليه السلام بلحم فقيل تصدق على بريرة قال هو لها صدقة
ولنا هدية ش مطابقته للترجمة فى قوله ولنا هدية اى حيث اهدت الينا بريرة فهو هدية وذلك لان الصدقة يجوز فيها تصرف
الفقير بالبيع والهدية وغير ذلك لصحة ملكه لها المتصرفات سائر الملاك فى املاكهم وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون
هو محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الزهد عن وكيع واخرجه مسلم فى الزكاة عن ابى بكر وابى
كريب وعن ابى موسى وبندار واخرجه ابو داود عن عمرو بن مرزوق واخرجه النسائى فى العمرى عن اسحاق بن ابراهيم ص
حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الرحمن ابن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة انها ارادت ان تشترى
بريرة وانهم اشترطوا ولاءها فذكر للنبى عليه السلام فقال النبى عليه السلام اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واهدى
لها لحم فقيل للنبى عليه السلام هذا تصدق به على بريرة هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن زوجها حر او عبد
قال شعبة ثم سالت عبد الرحمن عن زوجها قال لا ادرى احر ام عبد ش مطابقته للترجمة فى قوله ولنا هدية لان التحريم
يتعلق بالصفة لا بالذات وقد تغير ما تصدق به على بريرة بانتقاله الى ملكها وخروجه عن ملك المتصدق والحديث اخرجه
مسلم فى العتق عن احمد بن عثمان النوفلى وفى الزكاة بقصة الهدية عن محمد بن المثنى عن غندر كلاهما عن شعبة واخرجه
النسائى فى البيوع وفى الفرائض عن محمد بن بشار به وفى الطلاق والشرط عن محمد بن اسماعيل وقد مر الكلام فى معنى صدر الحديث
فى مواضع كثيرة قوله فقال النبى عليه السلام هذا تصدق على بريرة هو لها صدقة ولنا هدية قوله وخيرت اى بريرة صارت
مخيرة بين ان تفارق زوجها وان تبقى خاصة قوله قال عبد الرحمن هو عبد الرحمن الراوى المذكور قوله قال لا ادرى احر ام
عبد اى قال عبد الرحمن لا ادرى زوج بريرة هل هو حر او عبد والمشهور انه عبد وقال وهو قول مالك والشافعى وعليه اهل
الحجاز وهو ما ذكره النسائى عن ابن عباس واسمه بن مغيث وخالف اهل العراق فقالوا كان حرا والله اعلم وقد مر الكلام فيه ص
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسين اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل
النبى عليه السلام على عائشة رضى الله عنها فقال اعندكم شئ قالت لا الا شئ بعثت به ام عطية من الشاة التى بعثت
اليها من الصدقة قال انها قد بلغت محلها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى قوله انها بلغت محلها لان معناه قد زال عنها
حكم الصدقة وصارت حلالا لنا وخالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطى يروى عن خالد بن مهران الحذاء وام عطية
اسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها وكذا وقع بالفتح فى رواية من رواية وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله والحديث قد مر
فى كتاب الزكاة اذا تحولت الصدقة فانه اخرجه هناك عن عبد الله عن على بن عبد الله عن يزيد بن زريع عن خالد عن حفصة
بنت سيرين عن ام عطية الانصارية الى آخره وقد مر الكلام فيه هناك قوله بعثت به ام عطية على صيغة المعلوم وقوله بعثت
اليها على صيغة المعلوم قوله محلها بفتح الحاء وفى رواية الكشميهنى بكسرها وهو يقع على الزمان والمكان ص باب من اهدى الى صاحبه
وتحرى بعض نسائه دون بعض ش اى هذا باب فى بيان اهدا من اهدى الى احد من اصحابه وتحرى اى قصد بعض نسائه يعنى
اراد ان يكون اهداؤه الى صاحبه يوم يكون صاحبه عند واحدة منهن ص حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام
عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يومى وقالت ام سلمة ان صواحبى اجتمعن فذكرت له
فاعرض عنها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى قوله عائشة كان الناس يتحرون بهداياهم يومى وهشام هو ابن عروة يروى
عن ابيه عروة عن الزبير وفى بعض النسخ عن هشام بن عروة عن ابيه والحديث اخرجه البخارى هنا مختصرا واخرجه فى فضل
عائشة مطولا على ما سيأتى ان شاء الله تعالى واخرجه الترمذى فى المناقب عن يحيى بن درست قوله يومى اى يوم نوبتى
لرسول الله عليه السلام وام سلمة هى هند احدى زوجات النبى عليه السلام قوله ان صواحبى اراد به بقية ازواج
النبى عليه السلام وكان اجتماعهن ذلك ام سلمة رسول الله عليه السلام فاعرض عنها لم يلتفت اليها قالت له ويروى
فاعرض عنهن اى عن ازواجه البقية وذكر ابن سعد فى طبقات النساء من حديث ام سلمة قالت كان الانصار يكثرون الطاف
رسول الله عليه السلام سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وعمارة بن حزم وابو ايوب وذلك لقرب جوارهم من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ص حدثنا اسماعيل قال حدثنى اخى عن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها
ان نساء رسول الله عليه السلام كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسوده والحزب الآخر ام سلمة وسائر
نساء رسول الله عليه السلام وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله عليه السلام اخرها حتى اذا كان رسول الله عليه
السلام فى بيت عائشة بعث صاحب الهدية بها الى رسول الله عليه السلام فى بيت عائشة فكلم حزب ام سلمة فقلن
لها كلمى رسول الله عليه السلام يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدى الى رسول الله عليه السلام هدية فليهدها اليه
حيث كان من بيوت نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لى شيئا فقلن لها فكلميه
قالت فكلمته حين دار اليها فكلمته فقالت لا تؤذينى فى عائشة فان الوحى لم يأتنى وانا فى ثوب امرأة الا عائشة قالت
فقالت اتوب الى الله من اذاك يا رسول الله ثم انهن دعون فاطمة بنت رسول الله عليه السلام فارسلن الى رسول الله عليه
السلام تقول ان نساءك ينشدنك الله العدل فى بنت ابى بكر فكلمته فقالت يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى فرجعت

اليهن فاخبرتهن فقلن ارجعى اليه فابت ان ترجع فارسلن زينب بنت جحش فاتته فاغلظت وقالت ان نساءك ينشدنك
الله العدل فى بنت ابن ابى قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهى قاعدة فسبتها حتى ان رسول الله عليه السلام
لينظر الى عائشة هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى اسكتتها قالت فنظر النبى عليه السلام الى عائشة وقال
انها بنت ابى بكر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكان المسلمون قد علموا الى قوله الى رسول الله عليه السلام فى بيت
عائشة رضى الله عنها ذكر رجاله وهم ستة الاول اسماعيل بن ابى اويس الثانى اخوه هو ابو بكر عبد الحميد بن ابى اويس مر فى
العلم الثالث سليمان بن بلال مر فى الايمان الرابع هشام بن عروة الخامس عروة بن الزبير بن العوام السادس ام المؤمنين عائشة
رضى الله عنها ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضع وبصيغة الافراد فى موضع وفيه العنعنة فى اربعة مواضع
وفيه القول فى موضع واحد وفيه ان رواته كلهم مدنيون وفيه رواية الاخ عن الاخ وفيه رواية الابن عن الاب وفيه تابع
البخارى فى السند المذكور حميد بن زنجويه فى رواية ابى نعيم واسماعيل القاضى فى رواية ابى عوانة فروياه عن اسماعيل كما قال
وخالفهم محمد بن يحيى الذهلى فرواه عن اسماعيل حدثنى سليمان بحذف الواسطة من اسماعيل وسليمان وهو اخو اسماعيل
عبد الحميد ذكر معناه قوله حزبين تثنية حزب وهو جمع على احزاب قوله عائشة هى بنت ابى بكر الصديق وحفصة هى بنت
عمر بن الخطاب وصفية هى بنت حيى الخيبرية وسوده هى بنت زمعة العامرية قوله ام سلمة هى بنت ابى امية قوله وسائر
نساء رسول الله عليه السلام وبقية نسائه عليه السلام وهى الاربعة زينب بنت جحش الاسدية وميمونة بنت الحارث
الهلالية وام حبيبة رملة بنت ابى سفيان الاموية وجويرية بنت الحارث المصطلقية قوله يكلم الناس يجوز بالجزم و
الرفع قوله فيقول تفسير لقوله يكلم قوله فليهدها اليه وفى رواية الكشميهنى فليهد بلا ضمير قوله بما قلن اى بالذى
قلنه قوله حين دار اليها اى الى عائشة اراد يوم كونه عليه السلام فى نوبة عائشة فى بيتها قوله فكلمته اى فكلمت
ام سلمة رسول الله عليه السلام فقال لها رسول الله عليه السلام لا تؤذينى فى عائشة كلمة فى هنا للتعليل كما فى قوله
فذلكن الذى لمتننى فيه وفى الحديث ان امرأة دخلت النار فى هرة حبستها قوله قالت فقالت اى قالت عائشة فقالت
ام سلمة اتوب الى الله قوله ثم انهن اى ان نساء النبى اللاتى هن الحزب الاخر قوله دعون اى طلبن فاطمة رضى الله عنها
وفى رواية الكشميهنى دعين قوله فتقول اى فاطمة تقول لرسول الله عليه السلام ان نساءك ينشدنك الله العدل اى يسالنك
بالله العدل ومعناه التسوية بينهن فى كل شئ من المحبة وغيرها هكذا قاله بعضهم ولكن المعنى التسوية بينهن فى المحبة المتعلقة
بالقلب لانه كان يسوى بينهن فى الافعال المقدورة واجمعوا على ان محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لانها لا قدرة
عليها وانما يؤمر بالعدل فى الافعال حتى اختلفوا فى انه كان يلزمه القسم بين الزوجات ام لا وفى رواية الاصيلى وكريمة ينشدنك
الله العدل وفى رواية مسلم عن ابن شهاب اخبرنى محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قالت ارسل ازواج النبى عليه السلام
فاطمة بنت رسول الله عليه السلام الى رسول الله عليه السلام فاستاذنت عليه وهو مضطجع معى فى مرطى فاذن لها فقالت
يا رسول الله ان ازواجك ارسلننى يسالنك العدل فى بنت ابى قحافة وانا ساكتة قالت فقال لها رسول الله عليه السلام الست
تحبين ما احب فقالت بلى قال فاحبى هذه قالت فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله عليه السلام فقلن
لها ما نراك اغنيت عنا من شئ فارجعى الى رسول الله عليه السلام فقولى له ان ازواجك ينشدنك العدل فى بنت ابى
قحافة فقالت فاطمة والله لا اكلمه فيها ابدا قالت عائشة فارسل ازواج النبى عليه السلام زينب بنت جحش زوج
النبى عليه السلام وهى التى كانت تساميني فى المنزلة عند رسول الله عليه السلام لم ار امرأة قط خيرا فى الدين من
زينب واتقى لله واصدق حديثا واوصل للرحم واعظم صدقة واشد ابتذالا لنفسها فى العمل الذى تصدق به وتقرب به
الى الله ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة قالت فاستاذنت على رسول الله عليه السلام ورسول الله عليه
السلام مع عائشة فى مرطها على الحال التى دخلت فاطمة عليها وهو بها فاذن لها رسول الله عليه السلام فقالت يا رسول
الله ان ازواجك ارسلننى يسالنك العدل فى بنت ابى قحافة قالت ثم وقعت بى فاستطالت على وانا ارقب رسول الله عليه
السلام وارقب طرفه هل ياذن لى فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله عليه السلام لا يكره ان انتصر قالت
فلما وقعت بها لم انشبها حتى انحيت عليها قالت فقال رسول الله عليه السلام وتبسم انها ابنة ابى بكر رضى الله عنه وانما
سقت حديث مسلم بكماله لانه كالشرح لحديث البخارى مع زيادات فيه وساشرح بعض ما فيه قوله يا بنية تصغير اشفاق
قوله فاتته اى فاتت زينب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فاغلظت اى فى كلامه قوله فى بنت ابى قحافة بضم القاف
وتخفيف الحاء المهملة وبالفاء هو كنية والد ابى بكر رضى الله عنه واسمه عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن
مرة بن كعب بن لوى بن غالب واسم ابى بكر عبد الله يلتقى مع رسول الله عليه السلام فى مرة بن كعب قوله حتى تناولت
اى تعرضت قوله وهى قاعدة جملة حالية قالت دخلت على زينب بنت جحش فسبتنى فردعها النبى عليه السلام فابت
فقال سبيها فسببتها حتى جف ريقها فى فمها انتهى يحتمل ان تكون هذه قضية اخرى قوله وقال انها بنت ابى بكر اى انها شريفة عاقلة
عارفة كابيها وقيل معناه اعنى اجودهما وادق نظرا منها وفيه الاعتبار بالاصل فى مثل هذه الاشياء وفيه لطيفة اخرى وهى انه لم

تشبيها الى ابهامه معرض المدح ونسبت فيما تقدم الى ابى قحافة حيث لما ريد النيل منها المجج ابو بكر من الوسط اذ ذاك وليلاد
يهيج ذكر المحبة **قوله** فى رواية مسلم تساميني بالسين المهملة اى تضاهيني فى المنزلة وهى السمو وهو الارتفاع **قوله** ما
عدا سورة من حدة بالحاء المهملة وهو العجلة بالغضب ويروى من حديرون الهاء وهو شدة الخلق وصحف صاحب التحرير فروى
سودة بالدال وجعلها بنت زمعة وهو ظاهر الغلط **قوله** تسرع منها بفتح الفاء وسكون اليا آخر الحروف وفتح الهمزة
وهو الرجوع من فاذا رجع ومعنى كلامها انها كاملة الاوصاف الا فى سدة خلق تسرع منه صنب ومع ذلك تزول عنه
قوله لم انشبها اى لم اهملها حتى انحيت بالنون والحاء المهملة اى قصدتها بالمعارضة وحيث انحيت ورجح القاضى هذه
الرواية وما ثم موضع ترجيح ويروى اثخنتها بالثاء المثلثة والخاء المعجمة وبالنون اى قطعتها وغلبتها **قوله** وتبسم جملة وقعت
حالا **ذكر ما يستفاد منه** فيه فضيلة عظيمة لعايشة رضى الله عنها وفيه انه لاحرج على الرجل فى ايثار بعض نسائه
بالتحف وانما اللازم العدل فى المبيت والنفقة ونحو ذلك من الامور اللازمة كذا روى عن المهلب واعترض على ذلك
بانه عليه السلام لم يفعل ذلك وانما فعله الذين اهدوا له وانما لم يمنعهم النبى عليه السلام لانه ليس من كمال الاخلاق
التعرض لمثل هذا على ان حال النبى عليه السلام كان يشركهن فى ذلك ولم تقع المنافسة الا لكون العطية تصل اليهن من
بيت عايشة وفيه تحرى الناس بالهدايا فى اوقات المسرة ومواضعها من المهدى اليه ليزيد بذلك فى سروره وفيه
ان الرجل سعه السكوت بين نسائه اذا تناظرن فى ذلك ولا يميل مع بعضهن على بعض كما سكت عليه السلام حين
تناظرت زينب وعايشة ولكن قال فى الاخير انها بنت ابى بكر وفيه اشارة الى التفضيل بالشرف والعز وفيه جواز
التشكى والترسل فى ذلك وفيه ما كان عليه ازواج النبى عليه السلام من مهابته والحيا منه حتى ارسلته باعز
الناس عنده فاطمة رضى الله عنها وفيه ادلال زينب بنت جحش على النبى عليه السلام لكونها كانت بنت عمته كان
امها امية بالتصغير بنت عبد المطلب وقال الداودى فيه عذر النبى عليه السلام لزينب قيل لاندرى هذا من اين اخذه
وقيل يمكن انه اخذه من مخاطبتها النبى عليه السلام لطلب العدل مع علمها بانه اعدل الناس لكن غلبت عليها الغيرة فلم
يؤاخذها عليه السلام باطلاق ذلك وانما خص زينب بالذكر لان فاطمة رضى الله عنها لانها كانت حاملة رسالة
خاصة بخلاف زينب فانها شريكتهن فى المنزل بل كانت راسهن لانها هى التى تولت ارسال فاطمة اولا ثم سارت بنفسها
ص وقال البخارى رحمه الله الكلام الاخير قصة فاطمة رضى الله عنها يذكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهرى عن محمد بن
عبد الرحمن **ش** لما تصرف الرواة فى هذا الحديث بالزيادة والنقص حتى ان منهم من جعله ثلاثة احاديث قال البخارى الكلام
الاخير قصة فاطمة الى آخره يذكر عن هشام بن عروة عن رجل وهو مجهول عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن محمد بن
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عايشة وقال الكرمانى الرجل المجهول مذكور على طريق الشهادة والمتابعة واحتمل فيها
ما لا يحتمل فى الاصول ص وقال ابو مروان عن هشام بن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عايشه وعن هشام عن
رجل من قريش ورجل من الموالى عن الزهرى عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الحارث بن هشام قالت عايشة كنت عند النبى
عليه السلام فاستاذنت فاطمة رضى الله عنها **ش** ابو مروان هو يحيى بن ابى زكريا الغسانى سكن واسطا مات سنة تسعين
ومائة وقال الكرمانى وقيل انه محمد بن عثمان العثمانى وهو وهم قلت هذا ايضا يكنى ابا مروان لكنه لم يدرك هشام بن
عروة وانما يروى عنه بواسطة وروى عن هشام ايضا بطريق آخر رواه حماد بن سلمة عنه عن عوف بن الحارث عن اخيه رميثة
عن ام سلمة ان نساء النبى عليه السلام قلن لها ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عايشة الحديث اخرجه احمد ص **باب ما لا
يرد من الهدية** **ش** اى هذا باب فى بيان ما لا يرد من الهدية ص حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عزرة بن ثابت الانصارى قال
حدثنى ثمامة بن عبد الله بن انس قال دخلت عليه فناولنى طيبا قال كان انس لا يرد الطيب قال وزعم انس ان النبى عليه
السلام كان لا يرد الطيب **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح ما فى الترجمة من الابهام لان قوله ما لا يرد من الهدية غير معلوم فالحديث
اوضحه وهو ان المراد منه الطيب قال الجوهرى الطيب ما يتطيب به قلت هذا بكسر الطاء وسكون اليا واما الطيب بفتح الطاء و
تشديد اليا المكسورة فهو خلاف الخبيث تقول طاب الشئ يطيب طيبة وتطيابا **ذكر رجاله** وهم خمسة الاول ابو معمر بفتح
الميمين عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج المنقرى المقعد الثانى عبد الوارث بن سعيد الثالث عزرة بفتح العين المهملة وسكون
الزاى وبالراء ابن ثابت الانصارى الرابع ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس قاضى البصرة الخامس
انس بن مالك رضى الله عنه **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع فى ثلاثة مواضع وبصيغة الافراد فى موضع
واحد وفيه القول فى اربعة مواضع وفيه ان رواته كلهم بصريون وفيه رواية الراوى عن جده فان ثمامة روى عن جده
عن انس ابن مالك والحديث اخرجه البخارى ايضا فى اللباس عن ابى نعيم الفضل بن دكين واخرج الترمذى فى الاستيذان
فى باب ما جاء فى كراهية رد الطيب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا عزرة بن ثابت عن
ثمامة بن عبد الله قال كان انس لا يرد الطيب وقال انس ان النبى عليه السلام كان لا يرد الطيب وقال حسن صحيح و
اخرجه النسائى فى الوليمة وفى الزينة عن اسحاق بن ابراهيم عن وكيع **قوله** قال دخلت عليه اى قالت عزرة بن ثابت
دخلت على ثمامة بن عبد الله بن انس وقد وهم صاحب التوضيح حيث قال الضمير فى عليه يرجع الى انس **قوله** فناولنى طيبا اى فناولنى
ثمامة طيبا وقد ذكرنا ان الطيب فى اللغة ما يتطيب به وروى الترمذى من حديث عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد الوسائد والدهن واللبن وقال هذا حديث غريب وهذا الذى ذكره ايضا مما لا يرد وانما لم يذكره لانه
ليس على شرطه **قوله** قال وزعم ليس اى قال والزعم يستعمل للقول قال ابن بطال رحمه الله وانما كان لا يرد الطيب من اجل انه ملازم
للوباحة ص ولذلك كان لا ياكل الثوم وما يشاكله قال بعضهم لو كان هذا هو السبب فى ذلك لكان من خصايصه وليس كذلك
فان انسا اقتدى به فى ذلك وقد ورد النهى عن رده مقرونا ببيان الحكمة فى ذلك فى حديث صحيح رواه ابو داود والنسائى وابو عوانة
من طريق عبيد الله بن ابى جعفر عن الاعرج عن ابى هريرة مرفوعا من عرض عليه طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الرايحة
واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن قال ريحان بدل طيب انتهى قلت اذا انتفت الخصوصية لا ينافى ان يكون من جملة السبب فى ترك رده
استصحاب شئ طيب الرايحة للملك والتخلق **ص باب من راى الهبة الغايبة جائزة** **ش** اى هذا باب فى بيان حكم من راى الهبة
اى التى توهب لان نفس الهبة مصدر كما ذكرنا فلا يوصف بالغيبة وفى بعض النسخ من راى الهدية الغائبة جائزة والاول اصوب على ما لا
يخفى ص حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال ذكر عروة ان المسور بن مخرمة ومروان اخبراه ان النبى
صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن قال فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاؤنا تائبين وانى
رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفئ الله
علينا فقال الناس طيبنا لك **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث فانهم فيه انهم تركوا ما غنموه من السبى من قبل ان
يقسم وذلك فى معنى الغايب وتركهم اياه فى معنى الهبة وفيه تعسف شديد من وجوه الاول انهم ما ملكوا شيئا قبل
القسمة وان كان استحقوه والثانى اطلاق الهبة على الترك بعيد جدا والثالث انه هبة شئ مجهول لانه انما يستحق كل واحد
منهم قبل القسمة غير معلوم والرابع توصية الهبة بالغيبة وفيه ما فيه وهذه التعسفات كلها من وضع هذه الترجمة على
الوجه المذكور وهذا الحديث قطعة من حديث المسور ومروان فى قصة هوازن وقدم الحديث فى كتاب العتق فى باب من ملك
من العرب رقيقا فوهب وباع وقدم الكلام فيه مستوفى هناك **قوله** ومن احب ان يكون على حظه اى نصيبه وجواب من
التى هى للشرط محذوف يدل عليه السياق فى جواب الشرط الاول وهو قوله فليفعل وقال ابن بطال فيه ان للسلطان ان
يرفع املاك قوم اذا كان فى ذلك مصلحة واستيلاف ورد عليه بانه ليس فى الحديث ما ذكره بل فيه انه عليه السلام لم يفعل
ذلك بعد تطييب نفوس المالكين **ص باب المكافاة فى الهبة** **ش** اى هذا باب فى بيان المكافاة وهى اعطاء العوض فى الهبة
والمكافاة مفاعلة من كافى يكافى واصلها بالهمز وقد يلين وكل شئ ساوى شيئا حتى يكون مثله فهو مكافى له ومنه
التكافؤ وهو الاستواء ص حدثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عايشة رضى الله عنها قالت كان
رسول الله عليه السلام يقبل الهدية ويثيب عليها **ش** مطابقته للترجمة انما يتاتى اذا اريد بلفظ الهبة فى الترجمة
معناها الاعم وهشام هو ابن عروة بن الزبير يروى عن ابيه عروة والحديث اخرجه ابو داود فى البيوع عن على بن بحر وعبد
الرحيم بن مطرف واخرجه الترمذى فى البر عن يحيى بن اكثم وعلى بن خشرم وفى الشمايل عن على بن خشرم وغير واحد
كلهم عن عيسى بن يونس به عن هشام وفى رواية الاسماعيلى عن عيسى بن يونس حدثنا هشام **قوله** ويثيب عليها
من اثاب يثيب اى يكافى عليها بان يعطى صاحبها العوض والمكافاة على الهدية مطلوبة اقتداء بالشارع وقال صاحب
التوضيح وعندنا لا يجب فيها ثواب مطلقا سواء وهب الاعلى للادنى او عكسه او للمساوى قال المهلب والهدية ضربان
للمكافاة فهى بيع ويجبر على دفع العوض ولله تعالى وللصلة فلا يلزمه عليه مكافاة وان فعل فقد احسن واختلف
العلماء فيمن وهب هبة ثم طلب ثوابها وقال انما اردت الثواب فقال مالك ينظر فيه فان كان مثله من يطلب الثواب
من الموهوب له فله ذلك مثل هبة الفقير للغنى والغلام لصاحبه والرجل لامرأته ومن فوقه وهو احد قولى الشافعى
واحتج مالك بحديث الباب والاقتداء به واجب قال تعالى لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة وروى احمد فى
مسنده وابن حبان فى صحيحه من حديث ابن عباس ان اعرابيا ذهب للنبى عليه السلام فاثابه عليها وقال رضيت
فقال لا فزاده قال رضيت قال لا فزاده قال رضيت قال نعم قال النبى عليه السلام انى لا اتهب هبة الا من قرشى
او انصارى او ثقفى وعن ابى هريرة نحوه رواه ابو داود والترمذى والنسائى قال حسن وقال الحاكم صحيح على شرط
مسلم وهو دال على الثواب فيها وان لم يشترط لانه عليه السلام اثابه وزاده فيه حتى بلغ رضاه واحتج به من اوجبه
قال ولو لم يكن واجبا لم يثبه ولم يزده ولو اثاب تطوعا لم يلزمه الزيادة وكان ينكر على الاعرابى طلبها قلت طبع
فى مكارم اخلاقه وعادته فى الاثابة وقال ابن التين اذا شرط الثواب اجازه الجماعة الا عبد الملك وله عند الجماعة
ان يردها ما لم يتغير الا عند مالك فالزمه الثواب بنفس القبول وعبارة ابن الحاجب واذا صرح بالثواب فات
عينه فبيع وان لم يعينه فصححه ابن القاسم ومنعه بعضهم للجهل بالثمن قلت ولا يلزم الموهوب له الا قيمتها قائمة
او فائتة وقال مطرف للواهب ان يأخذ ان كانت قائمة ص لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عايشة **ش**

اشار البخاري بهذا الى ان عيسى بن يونس تفرد بوصل هذا الحديث عن هشام وانه لم يذكر وكيع بن الجراح ومحاضر بضم الميم وكسر
الضاد المعجمة ابن الموزع بتشديد الراء المكسورة وبالعين المهملة الكوفي عن هشام عن ابيه عن عايشة بل لم يسند الى هشام
عن ابيه عن عايشة بل ارسلاه وقال الترمذي لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث عيسى بن يونس وكذا قال البزار
وقال الآجري سالت ابا داود عنه فقال تفرد بوصله عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل ص باب الهبة للولد
واذا اعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل ويعطي الآخرين مثله ولا يشهد عليه ش اي هذا باب في بيان حكم هبة الوالد
لولده واذا اعطى اي الاب بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل يعني في العطا للكل ويعطي للآخرين اي الاولاد الآخرين
وهذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره ويعطي الآخر بصيغة الافراد وصدر الترجمة بالهبة للولد لدفع اشكال من ياخذ
بظاهر حديث انت ومالك لابيك فان المال اذا كان للاب فلو وهب منه شيئا لولده كان كانه قد وهب مال نفسه لنفسه
وقال بعضهم ففي الترجمة اشارة الى ضعف هذا الحديث او الى تاويله قلت باي وجه تدل هذه الترجمة الى ضعف هذا
الحديث فلو وجه لذلك اصلا على ان الحديث المذكور صحيح ورواه ابن ماجة في سننه حدثنا هشام بن عمار حدثنا عيسى
بن يونس حدثنا يوسف بن اسحاق السبيعي عن محمد بن المنكدر عن جابر قال يا رسول الله ان لي مالا وولدا وان ابي يريد ان
يجتاح مالي قال انت ومالك لابيك قال ابن القطان اسناده صحيح وقال المنذري رجاله ثقات وقال في التنقيح ويوسف
بن اسحاق من الثقات المخرج لهم في الصحيحين قال وقول الدارقطني فيه غريب تفرد به عيسى عن يوسف لا يضره فان
غرابة الحديث والتفرد به لا يخرجه عن الصحة وطريق اخر اخرجه الطبراني في الصغير والبيهقي في دلائل النبوة في حديث
جابر قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله ان ابي يريد ان ياخذ ماله الحديث بطوله وفي اخره قال
بكى رسول الله عليه السلام ثم اخذ بتلبيبة ابيه وقال له اذهب انت ومالك لابيك وفيه عن عايشة ايضا رواه
ابن حبان في صحيحه ان رجلا اتى النبي عليه السلام يخاصم اباه في دين له عليه فقال له عليه السلام انت
ومالك لابيك وعن سمرة بن جندب اخرجه البزار في مسنده والطبراني في معجمه فذكره بلفظ ابن ماجة وعن عمر رضي الله
عنه اخرجه البزار في مسنده عنه مرفوعا بلفظ ابن ماجة وسنده مقال وعن ابن عمر اخرجه ابو يعلى في مسنده مرفوعا
بلفظ ابن مسعود قوله واذا اعطى بعض ولده الى قوله مثله واختلف العلماء من التابعين وغيرهم فقال طاوس وعطا
ابن ابي رباح ومجاهد وعروة وابن جريج والنخعي والشعبي وابن شبرمة واحمد واسحاق وسائر الظاهرية ان
الرجل اذا نحل بعض بنيه دون بعض فهو باطل وقال ابو عمر اختلف في ذلك عن احمد واصح شيء عنه في ذلك ما ذكره
الخرقي في مختصره عنه قال واذا فضل بعض ولده في العطية امر برده فان مات ولم يرده فقد ثبت لمن وهب له
اذا كان ذلك في صحته واحتجوا في ذلك بحديث النعمان بن بشير يقول نحلني ابي غلاما فامرتني امي ان اذهب الى
رسول الله عليه السلام لاشهده على ذلك فقال اكل ولدك اعطيته فقال لا قال فاردده اخرجه الجماعة غير ابي داود
وقال الثوري والليث بن سعد والقاسم بن عبد الرحمن ومحمد بن المنكدر وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ومالك و
الشافعي واحمد في رواية يجوز ان ينحل لبعض ولده دون بعض وسياتي الكلام فيه قوله ولا يشهد عليه اي على الاب
ولا يشهد على صيغة المجهول قال الكرماني هو عطف على قوله لم يجز وقال ايضا في بعض الروايات ويشهد بدون كلمة لا
والاولى هي المناسبة لحديث عمرة وقال ابن بطال معناه الرد لفعل الاب اذا فضل بعض بنيه وانه لا يسع الشهود ان يشهدوا
على ذلك ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين اولادكم في العطية ش هذا التعليق ياتي موصولا في الباب
الثاني في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه بدون قوله في العطية وروى الطحاوي قال حدثنا ابن ابي داود قال
حدثنا آدم ثنا ورقاء عن المغيرة عن الشعبي قال سمعت النعمان على منبرنا هذا يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سووا بين اولادكم في العطية كما تحبون ان تستووا بينكم في البر ص وهل للوالد ان يرجع في عطية وما ياكل
من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى ش هذا الذي ذكره مسالتان الاولى ان الاب اذا وهب لابنه هل له ان يرجع فيه
خلاف فعند طاوس وعكرمة والشافعي واحمد واسحاق ليس للواهب ان يرجع فيما وهب الا الذي ينحله الاب لابنه
وغير الاب من الاصول كالاب عند الشافعي في الاصح وفي التوضيح لا رجوع في الهبة الا للاصول ابا كان او اما او جدا وليس
لغير الاب الرجوع عند مالك واكثر اهل المدينة الا ان عندهم ان الام لها الرجوع ايضا فيما وهبت له لولدها اذا كان
ابوه حيا هذا هو الاشهر عند مالك وروى عنه المنع ولا يجوز عند اهل المدينة ان ترجع الام ما وهبت ليتيم من ولدها
كما لا يجوز الرجوع في العتق والوقف واشباهه انتهى وعند اصحابنا الحنفية لا رجوع فيما يهبه لكل ذي رحم محرم بالنسب
كالابن والاخ والاخت والعم والعمة وكل من كان امراة لا يحل له ان يتزوجها به قال طاوس والحسن واحمد وابو
ثور المسالة الثانية اكل الوالد من مال الولد بالمعروف يجوز وروى الحاكم مرفوعا من حديث عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه فكلوا من مال اولادكم واخرجه الترمذي ايضا من حديث عايشة
رضي الله عنها وقال حديث حسن وعند ابي حنيفة يجوز للاب الفقير ان يبيع عرض ابنه الغايب لاجل النفقة لانه

تملك مال الابن عند الحاجة ولا يصح بيع عقاره لاجل النفقة وقال ابو يوسف ومحمد لا يجوز فيهما واجمعوا ان الام لا تبيع مال ولده
الصغير والكبير كذا في شرح الطحاوي ص واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من عمر رضي الله عنه بعيرا ثم اعطاه ابن
عمر وقال اصنع به ما شئت ش هذا قطعة من حديث مضى في كتاب البيوع في باب اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته
قبل ان يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري او اشترى عبدا فاعتقه وقال ابن بطال مناسبة حديث ابن عمر للترجمة انه عليه السلام لو سال عمر رضي الله عنه ان
يهب البعير لابنه عبد الله لبادر الى ذلك ولكنه لو فعل لم يكن عدلا بين بني عمر فلذلك اشتراه النبي عليه السلام
من عمر ثم وهبه لعبد الله انتهى وهذا يدل على ما بوب له البخاري من التسوية بين الابناء في الهبة واختلف الفقهاء
في معنى التسوية هل هو على الوجوب او على الندب فاما مالك والليث والثوري والشافعي وابو حنيفة واصحابه فاجازوا
ان يخص بعض بنيه دون بعض بالنحلة والعطية على كراهية من بعضهم والتسوية احب الى جميعهم وقال الشافعي ترك
التفضيل في عطية الابناء فيه حسن الادب ويجوز له ذلك في الحكم وكره الثوري وابن المبارك واحمد ان يفضل بعض ولده
على بعض في العطايا وكان اسحاق يقول مثل هذا ثم رجع الى مثل قول الشافعي وقال المهلب وفي الحديث دلالة على انه
لا تلزم المعدلة فيما يهبه غير الاب لولد غيره ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن
عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير انهما حدثاه عن النعمان بن بشير ان اباه اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني نحلت ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه ش مطابقته ظاهرة لان الترجمة
فيما اذا اعطى لبعض ولده لم يجز حتى يعدل ويعطي الآخرين مثله والحديث يتضمن هذا على ما لا يخفى ذكر رجاله
عبد الله بن يوسف التنيسي وهو من افراده وقد تكرر ذكره ومالك بن انس وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
وحميد بضم الحاء المهملة ابن عبد الرحمن بن عوف وقد مر في الايمان ومحمد بن النعمان بن بشير الانصاري ذكره ابن حبان
في الثقات التابعين وقال العجلي هو تابعي ثقة روى له الجماعة الا ابا داود والنعمان بضم النون ابن بشير ضد النذير
بن سعد بن ثعلبة بن الجلاس بضم الجيم وتخفيف اللام الانصاري الخزرجي وابوه بشير لمن البدريين قيل انه اول من
تابع ابا بكر رضي الله عنه من الانصار بالخلافة وقتل يوم عين التمر مع خالد بن الوليد رضي الله عنه سنة ثنتي
عشرة بعد انصرافه من اليمامة ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وبصيغة التثنية في موضع
وفيه الاخبار بصيغة الجمع في موضع وفيه العنعنة في ثلاثة مواضع وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي
وفيه رواية الابن عن الاب وفيه ان رواته كلهم مدنيون الا شيخه فانه في الاصل من دمشق وسكن تنيس وفيه
عن النعمان بن بشير كذا هو لاكثر اصحاب الزهري واخرجه النسائي من طريق الاوزاعي عن ابن شهاب ان محمد بن
النعمان وحميد بن عبد الرحمن حدثاه عن بشير بن سعد فجعله من مسند بشير فشذ بذلك والمحفوظ انه عنهما عن
النعمان بن بشير وروى هذا الحديث عن النعمان عدد كثير من التابعين منهم عروة بن الزبير عند مسلم وابي داود
والنسائي وابو الضحى عند النسائي وابن حبان واحمد والطحاوي والفضل بن المهلب عند احمد وابي داود والنسائي
وعبد الله بن عتبة بن مسعود عند احمد وعون بن عبد الله عند ابي عوانة والشعبي عند كثير ايضا ذكر تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الهبة من رواية الشعبي عن النعمان عن حامد بن عمر وفي الشهادات عن
عبدان عن ابن المبارك واخرجه مسلم من حديث مالك في الفرايض عن يحيى بن يحيى وعن ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم
وابن ابي عمر وعن قتيبة ومحمد بن رمح وعن حرملة واخرجه النسائي في النحل عن محمد بن منصور عن سفيان به وعن محمد بن سلمة و
الحارث بن مسكين كلاهما عن عبد الرحمن بن القاسم عن مالك به وعن محمد بن هاشم عن الوليد بن مسلم وعن قتيبة عن سفيان
وعن عمرو بن عثمان واخرجه ابن ماجة في الاحكام عن هشام بن عمار ومن طريق الشعبي اخرجه مسلم في الفرايض عن ابي بكر
بن ابي شيبة وعن يحيى بن يحيى وعن ابي بكر عن علي وعن محمد بن عبد الله وعن اسحاق بن ابراهيم ويعقوب بن ابراهيم وعن محمد
بن المثنى وعن محمد بن عبد الملك وعن موسى بن عبد الرحمن وعن ابي داود الحراني وفي القضا عن محمد بن قدامة واخرجه ابن ماجة
في الاحكام عن بكر بن خلف ذكر معناه قوله ان اباه هو بشير بن سعد قوله اني نحلت بالنون والحاء المهملة يقال نحلته انحله نحلا
بضم النون اي اعطيته ونحلت المراة مهرها انحلها نحلة بكسر النون هكذا اقتصر في النحلة على الكسر وحكى غيرها فيها الوجهين الضم
والكسر والنحل بالضم على وزن فعل العطية قوله هذا غلاما وفي رواية ابن حبان الك ولد سواه قال نعم وفي رواية مسلم اكل بنيك فان
قلت ما التوفيق بين الروايتين قلت لا منافاة بينهما لان لفظ الولد يشمل ما لو كانوا ذكورا او اناثا او ذكورا واما لفظ البنين
فالذكور فيهم ظاهر وان كان فيهم اناث فيكون على سبيل التغليب ولم يذكر محمد بن سعد لبشير والد النعمان ولدا غير النعمان
وذكر له بنتا اسمها ابية مصغر ابي والله اعلم قوله اكل ولدك الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار وكل منصوب بقوله نحلت
وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لا اشهد على جور قلت وفق ابن حبان بين الروايتين بالحمل على واقعتين احديهما عند ولادة النعمان
وكانت العطية حديقة والاخرى بعد ان كبر النعمان وكانت العطية عبدا وقال بعضهم يعكر عليه انه يبعد ان ينسى بشير بن سعد
مع جلالته الحكم في المسالة حتى يعود الى رسول الله عليه السلام يستشهد على العطية الثانية بعد ان قال له في الاولى لا اشهد على جور

قلت لا يبعد هذا اصلا فان الانسان مأخوذ من النسيان وهموم احوال الدنيا وغم احوال الاخرة تنسى اى نسيان والنسيان
غالب حتى قيل ان الانسان مأخوذ من النسيان قوله قال فارجعه قال النبى عليه السلام ارجع ما نحلته لابنك اختلف فى
هذا اللفظ ففى بعض الروايات فارددهُ وفى رواية فرده وفى رواية فرجع فرد عطيته وفى رواية اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم
وفى رواية قال بوا بين اولادكم روى قاربوا بالباء الموحدة وبالنون ذكر ما يستفاد منه احتج به جماعة على ان من نحل بعض بنيه
دون بعض فهو باطل فعليه ان يرجع حتى يعدل باين اولاده وقدم الكلام فيه مستقصى وبقى الكلام فى تحقيق هذا الحديث
فقال الترمذى وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن النعمان بن بشير ورواه الطحاوى من طريق الزهرى عن محمد بن النعمان وحميد
بن عبد الرحمن عن النعمان مثل حديث الباب ثم قال واحتج به قوم على ان الرجل اذا نحل بعض بنيه دون بعض انه باطل ثم قال وخالفهم
فى ذلك آخرون وحاصل كلامهم انهم جوزوا ذلك ثم قال ما ملخصه ان الحديث المذكور ليس فيه ان النعمان كان صغيرا ح
ولعله كان كبيرا ولم يكن قبضه وقد روى ايضا على معنى غير ما فى الحديث المذكور وهو ان النعمان قال انطلق بى ابى الى النبى
عليه السلام ونحلنى نحلا ليشهده على ذلك فقال اوكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا قال ايسرك ان يكونوا اليك فى البر كلهم
سواء قال بلى قال فاشهد على هذا غيرى فهذا لا يدل على فساد العقد الذى كان عقده للنعمان واما امتناعه عن الشهادة فلانه كان
متوقيا عن مثل ذلك ولانه كان اماما والامام الذى من شانه ان يحكم وقد اعترض عليه بانه لا يلزم
من كون الامام ليس من شانه ان يشهد ان يمتنع من تحمل الشهادة ولا من ادائها اذا تعينت عليه قلت لا يلزم ايضا ان لا يمتنع من تحمل
الشهادة فان التحمل ليس بمتعين لا سيما فى حق النبى عليه السلام لان مقامه اجل من ذلك وكلامنا فى التحمل لا فى الاداء فافهم
ثم روى الطحاوى حديث النعمان المذكور من رواية الشعبى عنه كما رواه البخارى على ما يأتى وليس فيه انه عليه السلام امره برد
الشئ وانما فيه الامر بالتسوية فان قلت فى رواية البخارى فرجع فرد عطيته قلت رده عطيته فى هذه الرواية باختياره ولا بامر
النبى عليه السلام لما سمع عنه عليه السلام فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم فان قلت فى حديث الباب الامر بالرجوع صريحا
حيث قال فارجعه قلت ليس الامر على الايجاب وانما هو من باب الفضل والاحسان الا ترى الى حديث انس رواه البزار فى مسنده
عنه ان رجلا كان عند رسول الله عليه السلام فجاء ابن له فقبله واجلسه على فخذه وجاء بنية له فاجلسها بين يديه فقال
رسول الله عليه السلام الا سويت بينهما انتهى وليس هذا من باب الوجوب وانما هو من باب الانصاف والاحسان ص باب
الاشهاد فى الهبة ش اى هذا باب فى بيان الاشهاد فى الهبة ص حدثنا حامد بن عمر ثنا ابو عوانة عن حصين بن عامر قال سمعت
النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول اعطانى ابى عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى يشهد رسول الله عليه
السلام فاتى رسول الله عليه السلام فقال انى اعطيت ابنى من عمرة بنت رواحة عطية فامرتنى ان اشهدك يا رسول الله
قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم قال فرجع فرد عطيته ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من معنى الحديث وهو ظاهر وقال الكرمانى قال شارح التراجم فان قيل ليس فى حديث النعمان ما يدل على اكل الرجل
مال ولده قلنا اذا جاز للوالد انتزاع ملك ولده الثابت بالهبة لغير حاجة فلان يجوز عند الحاجة اولى ذكر رجاله
وهم خمسة الاول حامد بن عمر بن حفص بن عبد الله الثقفى الثانى ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكرى
الثالث حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الرابع عامر بن شراحيل الشعبى الخامس النعمان بن بشير
ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين وفيه العنعنة فى موضعين وفيه السماع وفيه القول فى موضعين
وفيه ان شيخه بصرى وابو عوانة واسطى وحصين وعامر كوفيان وفيه رواية التابعى عن التابعى عن الصحابى ذكر معناه قوله
وهو على المنبر جملة حالية وكذا قوله يقول قوله اعطانى ابى عطية وكان العطية غلاما صرح به مسلم فى رواية هشام بن عروة
عن ابيه قال حدثنا النعمان بن بشير وقد اعطى ابوه غلاما فقال له النبى عليه السلام ما هذا الغلام فقال اعطانيه ابى قال
فكل اخوته اعطيته كما اعطيت هذا قال لا قال فرده وكذا صرح به فى حديث جابر رواه مسلم عنه قال قالت امرأة بشير انحل
ابنى غلامك واشهد لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فان قلت روى ابن حبان من رواية ابن حريز بفتح الحاء
وكسرها وفى آخره زاى على وزن كريم والطبرانى عن الشعبى ان النعمان خطب بالكوفة فقال ان والدى بشير بن سعد اتى النبى عليه
السلام فقال ان عمرة بنت رواحة نفست بغلام وانى سميته النعمان وانها ابت ان تربيه حتى جعلت له حديقة من افضل
مال هولى وانها قالت اشهد على ذلك رسول الله عليه السلام وفيه قوله عمرة بنت رواحة بفتح الراء الانصارية زوجة
بشير ام النعمان وهى اخت عبد الله بن رواحة قوله حتى تشهد من الاشهاد وسيأتى فى الشهادات من حديث الشعبى
سبب سؤال شهادة رسول الله عليه السلام ولفظه عن النعمان قال سالت امى ابى بعض الموهبة لى من ماله ولفظ
مسلم عن الشعبى حدثنى النعمان بن بشير ان امه بنت رواحة سالت اباه بعض الموهبة من ماله فالتوى بها سنة اى
مطلها ثم بدا له وفى رواية ابن حبان من هذا الوجه بعد حولين والتوفيق بين الروايتين بان يقال ان المدة كانت سنة وشيئا
فجبر الكسر تارة والغى اخرى وفى رواية مسلم فاخذ اى بيدى وانا يومئذ غلام فاتى رسول الله عليه السلام وفى
رواية اخرى له قال انطلق بى ابى يحملنى الى رسول الله عليه السلام والتوفيق بين الروايتين بان يقال بان بيده تمشى

معه بعض الطريق وحمله فى بعضها لصغر سنه قوله فرجع فرد عطيته وفى رواية مسلم فرجع ابى فرد تلك الصدقة وسيأتى فى الشهادات
قال لا تشهدنى على جور وفى رواية لمسلم ولا تشهدنى اذا فانى لا اشهد على جور وفى رواية له وانى لا اشهد الا على حق وفى رواية الطحاوى
فاشهد على هذا غيرى وكذا فى رواية النسائى وفى رواية عبد الرزاق من طريق طاوس مرسلا لا اشهد الا على الحق لا اشهد بهذه
وفى رواية عروة عنه عند النسائى فكره ان يشهد له وقد ذكرنا وجه امتناعه عن الشهادة عن قريب واختلاف الالفاظ فى هذه
القصة الواحدة يرجع الى معنى واحد ذكر ما يستفاد منه احتج به من اوجب التسوية فى عطية الاولاد وبه شرح البخارى وهو قول
طاوس والثورى واحمد واسحاق كما ذكرنا وقال به بعض المالكية ثم المشهور عند هؤلاء انها باطلة وعن احمد يصح ويجب
عليه ان يرجع وعنه يجوز التفاضل ان كان له سبب كاحتياج الولد لزمانته او دينه او نحو ذلك وقال ابو يوسف تجب
التسوية ان قصد بالتفضيل الاضرار وذهب الجمهور الى ان التسوية مستحبة فان فضل بعضا صح وكره وحملوا الامر على الندب
والنهى على التنزيه ثم اختلفوا فى صفة التسوية فقال محمد بن الحسن واحمد واسحاق وبعض الشافعية والمالكية العدل ان يعطى
الذكر حظين كالميراث وقال غيرهم لا يفرق بين الذكر والانثى وظاهر الامر بالتسوية يشهد لهم واستأنسوا بحديث اخرجه
سعيد بن منصور والبيهقى من طريقه عن ابن عباس مرفوعا سووا بين اولادكم فى العطية فلو كنت مفضلا احدا لفضلت
النساء واجاب عن حديث النعمان من حمل الامر بالتسوية على الندب بوجوه الاول ان الموهوب للنعمان كان جميع مال والده
فلذلك منعه ورد بان هذا كثير من طرق حديث النعمان صرح بالبعضية وقال القرطبى ومن ابعد التأويلات ان النهى
انما يتناول من وهب جميع ماله لبعض ولده كما ذهب اليه سحنون وكانه لم يسمع فى نفس هذا الحديث ان الموهوب كان
غلاما وانه وهبه له لما سالته الام الهبة من بعض ماله قال وهذا يعلم منه على القطع انه كان له مال غيره الثانى ان
العطية المذكورة لم تتنجز وانما جاء بشير والد النعمان يستشير النبى عليه السلام فاشار اليه بان لا يفعل فترك حكاه
الطحاوى وقال بعضهم وفى اكثر طرق الحديث ما ينابذه قلت هذا كلام من لا انصاف له لانه يقصد بهذا تضعيف ما قاله
مع انه لم يقل هذا الا بحديث شعيب رويه شيخ البخارى فيه وهو شعيب بن ابى ضمرة فانه رواه حيث قال حدثنا فهد قال
ثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان انهما سمعا النعمان بن بشير يقول
نحلنى ابى غلاما ثم مشى بى حتى اذا ادخلنى على رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله انى نحلت ابنى غلاما فان
اذنت ان اجيزه له اجزت ثم ذكر الحديث فهذا ينادى باعلى صوته ان بشيرا نحل ابنه غلاما ولكنه لم ينجزه حتى استشار
النبى عليه السلام فى ذلك فلم يأذن له به فتركه الثالث ان النعمان كان كبيرا ولم يكن قبض الموهوب فجاز لابيه الرجوع ذكره
الطحاوى ايضا وقال بعضهم وهو خلاف ما فى اكثر طرق الحديث ايضا خصوصا قوله ارجعه فانه يدل على تقدم وقوع القبض
انتهى قلت هذا ايضا طعن فى كلام الطحاوى من غير وجه من غير انصاف لانه لم يقل هذا ايضا الا وقد اخذه من حديث يونس
بن عبد الاعلى شيخ مسلم عن سفيان بن عيينة شيخ الشافعى عن محمد بن مسلم الزهرى عن محمد بن النعمان وحميد بن
النعمان وحميد بن حميد بن عبد الرحمن اخبراه انهما سمعا النعمان بن بشير يقول نحلنى ابى غلاما فامرتنى امى ان اذهب الى
رسول الله عليه السلام وهذا القائل ارجعه يدل على تقدم القبض غير دال على القبض حقيقة لانه يحتمل انه قال لبشير ارجع عما
قلت بنحل ابنك النعمان دون اخوته الرابع ان قوله اشهد فى رواية النسائى وغيره لا يدل على ان الامر بالتسوية يدل على الوجوب
لانه امر التوبيخ يدل عليه الفاظ كثيرة فى الحديث يعرف بالتأمل الخامس ان عمل الخليفتين ابى بكر وعمر رضى الله عنهما بعد
النبى عليه السلام على عدم التسوية قرينة ظاهرة فى ان الامر للندب اما اثر ابى بكر فاخرجه الطحاوى حدثنا يونس
قال ثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة زوج النبى عليه السلام انها قالت
ان ابا بكر الصديق نحلها جاد عشرين وسقا من ماله بالغابة فلما حضرته الوفاة قال والله يا بنية ما من احد من الناس احب
الى غنى بعدى منك ولا اعز على فقرا بعدى منك وانى نحلتك جاد عشرين وسقا فلو كنت جددته واحرزته كان ذلك وانما هو
اليوم مال الوارث وانما هو اخواك واختاك فاقتسموه على كتاب الله عز وجل فقالت عايشة والله يا ابة لو كان كذا وكذا لتركته
انما هى اسماء فمن الاخرى فقال ذو بطن بنت خارجة اريها جارية واخرجه البيهقى ايضا فى سننه من حديث شعيب عن الزهرى
عن عروة بن الزبير ان عايشة قالت كان ابو بكر رضى الله عنه نحلنى جاد عشرين وسقا من ماله فلما حضرته الوفاة جلس
فاحتبى ثم تشهد ثم قال اما بعد اى بنية ان احب الناس الى غنى بعدى لانت وانى كنت نحلتك جاد عشرين من مالى فوددت
والله لو انك كنت حزته وجددته ولكن انما هو المال مال الوارث وانما هو اخواك واختاك فقلت يا ابتاه هذه اسماء فمن الاخرى
قال ذو بطن ابنة خارجة اراه جارية فقلت لو اعطيتنى ما هو كذا الى كذا لرددته اليك قال الشافعى وفضل عمر رضى الله عنه عاصما
بشىء وفضل ابن عوف ولد ام كلثوم واما اثر عمر رضى الله عنه فذكره الطحاوى ايضا كما ذكره البيهقى عن الشافعى رحمه الله
واخرج عبد الله بن وهب فى مسنده وقال بلغنى عن عمرو بن دينار ان عبد الرحمن بن عوف نحل ابنته من ام كلثوم بنت
عقبة بن ابى معيط اربعة آلاف درهم وله ولد من غيرها قلت هذا منقطع السادس هو الجواب القاطع ان الاجماع انعقد على
جواز عطية الرجل ماله لغير ولده فاذا جاز له ان يخرج جميع ولده من ماله جاز ان يخرج عن ذلك بعضهم ذكره ابن عبد البر

فيه نظر لانه قياس مع وجود النص قلت انما يمنع ذلك ابتداء واما اذا عمل بالنص فافهم وفي الحديث من الفوائد الندب الى
التالف بين الاخوة وترك ما يوقع بينهم الشحنا ويورث العقوق للآباء وفيه ان العطية اذا كانت من الاب لصغير لا يحتاج
الى القبض فيكفي قبوله وفيه كراهة تحمل الشهادة فيما ليس بمباح وفيه ان الاشهاد في الهبة مشروع وليس بواجب وفيه جواز
الميل الى بعض الاولاد والزوجات دون بعض لان هذا امر قلبي وليس باختياري وفيه مشروعية استفسار الحاكم والمفتي عما
يحتمل ذلك كقوله عليه السلام الك ولد غيره وافكلهم اعطيته وفيه جواز تسمية الهبة صدقة وفيه ان للامام كلاما
في مصلحة الولد وفيه المبادرة الى قبول قول الحق وامر الحاكم والمفتي بتقوى الله في كل حال وفيه اشارة الى سوء عاقبة الحرص
لان عمرة لو رضيت بما وهبه زوجها لولده لما رجع فيه فلما اشتد حرصها في تثبيت ذلك افضى الى بطلانه ص باب هبة الرجل
لامرأته والمرأة لزوجها ش اي هذا باب في بيان حكم هبة الرجل لامرأته وحكم هبة المرأة لزوجها وحكمها انه يجوز فاذا جاز هل لاحدهما
ان يرجع على الآخر فلا يجوز على ما يجيء بيانه ان شاء الله تعالى ص قال ابراهيم جائزة ش ابراهيم هو ابن يزيد النخعي اي هبة الرجل
لامرأته وهبة المرأة لزوجها جائزة وهذا تعليق وصله عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال اذا وهبت له
او وهب لها فلكل واحد منهما عطيته ووصله الطحاوي من طريق ابي عوانة عن منصور قال قال ابراهيم اذا وهبت امرأة
لزوجها او وهب الزوج لامرأته فالهبة جائزة وليس لواحد منهما ان يرجع في هبته ومن طريق ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم
الزوج والمرأة بمنزلة ذي الرحم اذا وهب احدهما لصاحبه لم يكن له ان يرجع ص وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان ش
عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء الراشدين واحد الزهاد العابدين قوله لا يرجعان يعني لا يرجع الزوج على الزوجة ولا الزوجة
على الزوج فيما اذا وهب احدهما للآخر وهذا وصله ايضا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد ان عمر بن عبد العزيز
قال مثل قول ابراهيم وقال ابن بطال قال بعضهم لها ان ترجع فيما اعطيته وليس له ان يرجع فيما اعطاها روي هذا عن شريح
والزهري والشعبي وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين كان شريح اذا جاءته امرأة وهبت لزوجها هبة ثم رجعت
فيها تقول له بينك انها وهبتك طيبة بها نفسها من غير كره ولا هوان والا فيمينها ما وهبت بطيب نفسها الا بعد كره وهوان
انتهى هذا يقتضي انها ليس لها الرجوع الا بهذا الشرط عنده ص واستاذن النبي عليه السلام نساءه في ان يمرض في بيت عائشة
رضي الله عنها ش مطابقته للترجمة من حيث ان ازواج النبي عليه السلام وهبن له ما استحققن من الايام ولو لم يكن
لهن رجوع فيما مضى وهذا على حمل الهبة على معناها اللغوي وفي هذا التعليق وصله البخاري في هذا الباب على ما يجيء عن قريب
وموصله ايضا في آخر المغازي على ما يجيء ان شاء الله تعالى قوله ان يمرض على صيغة المجهول من التمريض وهو القيام على المريض
في مرضه ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه ش مطابقته للترجمة من حيث ان
عموم العائد في هبته المذموم يدخل فيه الزوج والزوجة وهذا التعليق وصله البخاري ايضا في باب لا يحل لاحد ان يرجع في
هبته وسيأتي بعد خمسة عشر بابا وهذا الذي علقه اخرجه الستة الا الترمذي اخرجوه عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه زاد ابو داود وقال قتادة ولا نعلم القيء الا حراما واحتج بهذا طاوس
وعكرمة والشافعي واحمد واسحاق على انه ليس للواهب ان يرجع فيما وهبه الا الذي ينحله الاب لابنه وعند مالك له ان يرجع
في الاجنبي الذي قصد منه الثواب ولم يثبه وبه قال احمد في رواية وقال ابو حنيفة واصحابه للواهب الرجوع عن هبته من
الاجنبي ما دامت قائمة ولم يعوض منها وهو قول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وشريح القاضي والاسود بن يزيد
والحسن البصري والنخعي والشعبي وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وعبد الله بن عمر وابي هريرة
وفضالة بن عبيد رضي الله عنهم واجابوا عن الحديث بانه عليه السلام جعل العائد في هبته كالعائد في قيئه بالتشبيه
من حيث انه ظاهر القبح مروءة وخلقا لا شرعا والكلب غير متعبد بالحلال والحرام فيكون العائد في هبته عائدا في امر قذر
كالقذر الذي يعود فيه الكلب فلا يثبت بذلك منع الرجوع في الهبة ولكنه يوصف بالقبح وبه نقول فلذلك نقول فلذلك
نقول بكراهة الرجوع ص وقال الزهري فيمن قال لامرأته هبي لي بعض صداقك او كله ثم لم يمكث الا يسيرا حتى طلقها فرجعت
فيه قال يرد اليها ان كان خلبها وان كانت اعطته عن طيب نفس ليس في شيء من امره خديعة جاز قال تعالى فان طبن لكم عن
شيء منه نفسا فكلوه هنيئا ش الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وهذا التعليق وصله عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد
عنه قوله هبي امر للمؤنث من وهب يهب واصله اوهبي حذفت الواو منه تبعا لفعله لان اصل يهب يوهب فلما حذفت
الواو استغني عن الهمزة فحذفت فصار هبي على وزن علي قوله او كله اي او قال هبي لي كل الصداق قوله يرد اليها اي يرد
الزوج الصداق اليها ان كان خلبها بفتح الخاء المعجمة واللام والباء الموحدة اي ان كان خدعها ومنه في الحديث اذا بعت فقل لا
خلابة ولا خداع فان قلت روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال رأيت القضاة يقيلون المرأة فيما وهبت لزوجها ولا يقيلون
الزوج فيما وهب لامرأته قلت التوفيق بينهما ان رواية معمر ان ترجع او لا فلا وهو قول المالكية اذا اقامت البينة على ذلك وقيل
يقبل قوله في ذلك مطلقا والى عدم الرجوع من الجانبين مطلقا ذهب الجمهور والى التفصيل الذي نقل عن الزهري ذهب شريح
القاضي واذا وهب احد الزوجين للآخر لا بد في ذلك من القبض وهو قول ابن سيرين وشريح والشعبي ومسروق والثوري

وابي حنيفة والشافعي وهو رواية اشهب عن مالك وقال ابن ابي ليلى والحسن لا يحتاج الى القبض قوله فان طبن لكم الآية احتج بهذه
الزهري فيما ذهب اليه وقبلها واتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا الخطاب في قوله
واتوا النساء للناكحين وقال مقاتل كان الرجل يتزوج ثم يقول ارثك وترثيني فتقول المرأة نعم فنزلت وقيل ان الرجل كان
يعطي الرجل اخته ويأخذ اخته مكانها من غير مهر فنهوا عن ذلك بهذه الآية قوله صدقاتهن اي مهورهن واحدها صدقة بفتح
الصاد وضم الدال وهي لغة اهل الحجاز وتميم تقول صدقة بضم الصاد وسكون الدال فاذا جمعوا قالوا صدقات بضم الصاد وسكون
الدال ايضا مثل ظلمات قوله اي فريضة مسماة قاله قتادة وابن جريج ومقاتل وعن ابن عباس النحلة المهر وقال ابن زيد
النحلة في كلام العرب تقول لا ينكحها الا بشيء واجب لها وليس ينبغي لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينكح امرأة الا
بصداق واجب ولا ينبغي ان يكون التسمية بالصداق كذبا بغير حق وقيل النحلة الديانة والملة والتقدير واتوهن صدقاتهن
ديانة وفيه لغتان كسر النون وضمها وانتصابها على المصدر او على الحال وقال الزمخشري المعنى اتوهن مهورهن ديانة على انه
مفعول له ويجوز ان يكون حالا من المخاطبين اي ناحلين طيبي النفوس بالاعطاء او من الصدقات اي منحولة معطاة عن طيبة
الانفس والخطاب للازواج وقيل للاولياء لانهم كانوا يأخذون مهور بناتهم وكانوا يقولون هنيئا لك النافجة لمن يولد له بنت
يعنون تأخذ مهرها فتنفج به مالك اي تعظمه قوله فان طبن لكم يعني النساء المنكوحات ايها الازواج عن شيء منه اي من الصداق
وقال الزمخشري الضمير في منه جار مجرى اسم الاشارة كانه قيل عن شيء من ذلك قوله نفسا نصب على التمييز وانما وحد لان
الغرض بيان الجنس والواحد يدل عليه والمعنى فان وهبن لكم شيئا من الصداق وتخلت عن نفوسهن طيبات غير مخبيات
بما يضطرهن الى الهبة من سكاسة اخلاقكم وسوء معاشرتكم فكلوه فانفقوه قال الفقهاء فان وهبت له ثم طلبت منه بعد
الهبة علم انها لم تطب منه نفسا قوله هنيئا مريئا نعت لمصدر محذوف اي اكلا هنيئا وقيل هو في موضع الحال اي كلوه هنيئا
والهنيء ما يؤمن عاقبته وقيل ما اورث نفعا وشفاء وقيل الطيب المساغ الذي لا ينغصه شيء وهو مأخوذ من هنات البعير
اذا عالجته بالقطران من الجرب والمعنى فكلوه دواء شافيا والمريء المحمود العاقبة التام الهضم الذي لا يضر ولا يؤذي وقيل
الهنيء ما يلذه الآكل والمريء ما يحمد عاقبته وقيل لمدخل الطعام من الحلقوم الى فم المعدة المريء لمرور الطعام فيه وهو اساغه
وفي تفسير مقاتل هنيئا يعني مريئا يعني طيبا ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري قال اخبرني
عبيد الله بن عبد الله قالت عائشة رضي الله عنها لما ثقل النبي عليه السلام فاشتد وجعه استأذن ازواجه ان يمرض
في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه في الارض وكان بين عباس وبين رجل آخر فقال عبيد الله فذكرت لابن
عباس ما قالت عائشة فقال لي هل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت لا قال هو علي بن ابي طالب ش مطابقته للترجمة
هو الوجه الذي ذكرناه في اوائل الباب عند قوله واستاذن النبي عليه السلام نساءه في ان يمرض في بيت عائشة وقد
مضى هذا الحديث في كتاب الطهارة في باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان الحكم
بن نافع عن شعيب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة باتم منه وهنا اخرجه عن ابراهيم بن
موسى الفراء ابي اسحاق الرازي المعروف بالصغير عن هشام بن يوسف الصنعاني اليماني عن معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بفتح العين ابن عتبة الى آخره وقد مر الكلام فيه هناك
ص حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال النبي عليه السلام العائد في
هبته كالكلب يعود في قيئه ش مطابقته للترجمة هو الذي ذكرناه عن قريب عند قوله وقال النبي عليه السلام العائد
في هبته كالكلب يعود في قيئه ويروى كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه ومر الكلام فيه عن قريب ص باب هبة المرأة لغير
زوجها وعتقها اذا كان لها زوج فهو جائز اذا لم تكن سفيهة لم يجز وقال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ش اي هذا باب
يذكر فيه بيان حكم المرأة لغير زوجها بان وهبت شيئا لغير زوجها قوله وعتقها عطف على قوله هبة المرأة وحكم عتق
المرأة جاريتها قوله اذا كان لها زوج ليست للشرط بل ظرف لما تقدم لان الكلام من الهبة فالعتق جائز اذا لم تكن سفيهة
وهي ضد الرشيدة والرشيدة من صلح دينها ودنياها قوله وقال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ذكر هذا في معرض الاستدلال
وقال سعيد بن جبير ومجاهد والحاكم السفهاء الذين ذكرهم الله عز وجل هنا اليتامى والنساء وعن الحسن المرأة والصبي
وفي لفظ الصغار والنساء اسفه السفهاء وفي لفظ ابنك السفيه ومرأتك السفيهة وقد ذكر ان رسول الله عليه السلام
قال اتقوا الله في الضعيفين اليتيم والمرأة وقال ابن مسعود النساء والصبيان وقال السدي الولد والمرأة وقال الضحاك
الولدان والنساء اسفه السفهاء فيكونوا عليكم اربابا وعن ابن عباس امرأتك وبنتك قال واسفه السفهاء الولدان والنساء
قال الطبري وقال غير هؤلاء انهم الصبيان خاصة قال ابن جبير والحسن وقال آخرون بل عنى بذلك السفهاء من ولد
الرجل منهم ابو مالك وابن عباس وابو موسى وابن زيد بن اسلم وقال آخر بل عنى بذلك النساء خاصة فذكر المعتمر بن
سليمان عن ابيه قال زعم حضرمي ان رجلا عمد فدفع ماله الى امرأته فوضعته في غير الحق فقال الله عز وجل ولا تؤتوا السفهاء
اموالكم وقال ابن ابي حاتم ثنا ابي ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان بن ابي مليكة عن علي بن يزيد عن القاسم

عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النساء السفهاء الا التي اطاعت قيمها ورواه ابن مردوية مطولا
وقال ابن ابي حاتم ذكر عن مسلم بن ابراهيم ثنا حرب بن شريح عن معاوية بن قرة عن ابي هريرة ولا تؤتوا السفهاء
اموالكم قال الخدم وهم شياطين وهم الخدم وفي التوضيح من قال عنى بالسفهاء النساء خاصة فانه حمل اللفظ على غير
وجهه وذلك لان العرب لا تكاد تجمع فعيلا على فعلاء الا في جميع الذكور او الذكور والاناث فاما اذا ارادوا جمع الاناث
خاصة لا ذكور معهن جمعوه على فعايل وفعيلات مثل غريبة تجمع على غرايب وغريبات واما الغرباء فهو جمع غريب
قال وكان البخاري اراد بالتبويب وما فيه من الاحاديث الرد على من خالف ذلك روى حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي عليه السلام قال لما فتح مكة لا يجوز عطية امرأة في مالها الا باذن زوجها اخرجه النسائي
وقد اختلف العلماء في المرأة المالكة لنفسها الرشيدة ذات الزوج على قولين احدهما انه لا فرق بينها وبين البالغ الرشيد
في التصرف وهو قول الثوري والشافعي وابي ثور واصحاب الرأي والقول الاخر لا يجوز لها ان يعطي من مالها شيئا بغير اذن
زوجها روي ذلك عن انس وطاوس والحسن البصري وقال الليث لا يجوز عتق المزوجة وصدقتها الا في الشيء اليسير
الذي لا بد منه من صلة الرحم او ما يتقرب به الى الله تعالى وقال مالك لا يجوز عطاؤها بغير اذن زوجها الا من ثلث مالها
خاصة قياسا على الوصية ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله عن اسما رضي الله عنها
قالت قلت يا رسول الله ما لي مال الا ما ادخل علي الزبير فاتصدق قال تصدقي ولا توعي فيوعى الله عليك ش مطابقته
للترجمة في قوله تصدقي فانه يدل على ان للمرأة التي لها زوج ان تتصدق بغير اذن زوجها فان قلت الترجمة هبة المرأة
ولفظ الحديث بالصدقة قلت المراد من الهبة معناها اللغوي وهو يتناول الصدقة ذكر رجاله وهم خمسة الاول ابو عاصم
الضحاك بن مخلد الثاني عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الثالث عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم الرابع عباد بفتح العين
المهملة وتشديد الباء الموحدة بن عبد الله بن الزبير بن العوام الخامس اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ذكر لطايف اسناده
فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وفيه العنعنة في اربعة مواضع وفيه القول في موضعين وفيه ان شيخه مصري وابن ابي
جريج وابن ابي مليكة مكيان وعباد بن عبد الله مدني وفيه رواية الراوي عن جدته وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابية
وبعض الحديث مضى في كتاب الزكوة في باب الصدقة فيما استطاع وفيه عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره عن اسما وقد
روى ايوب هذا الحديث عن ابي مليكة عن عايشة بغير واسطة اخرجه ابو داود والترمذي وصححه والنسائي وصحح
ايوب عن ابي مليكة بتحديث عايشة له في ذلك فيحمل على انه سمعه من عباد عنها ثم حدثته به الا ما ادخل الزبير على بتشديد
الياء معناه ما صير ملكا لها فامرها عليه السلام ان تتصدق ولم يأمرها باستيذان الزبير رضي الله عنه قوله اذ اتصدق
بهمزة الاستفهام في رواية المستملي وفي رواية غيره بدون حرف الاستفهام قوله ولا توعي من الايعاء اي لا تجعليه في الوعاء وهو الظرف
محفوظا لا تخرجينه منه فيفعل الله بك مثل ذلك وهو معنى قوله فيوعى الله قوله فيوعى بالنصب لكونه جواب النهي واسناد
الايعاء الى الله من باب المشاكلة وقال الخطابي اي لا تخبي الشيء في الوعاء ومنه قوله جمع فاوعى اي مادة الرزق متصلة
باتصال النفقة منقطعة بانقطاعها فلا تمنعي فضلها فتحرمي مادتها وقد مر الكلام مبسوطا في كتاب الزكاة ص حدثنا
عبيد الله بن سعيد حدثنا عبد الله بن نمير ثنا هشام بن عروة عن فاطمة ان رسول الله عليه السلام قال انفقي ولا تحصي
فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث الماضي لها وعبيد الله بن سعيد بن
يحيى ابو قدامة اليشكري السرخسي وفاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي بنت عم هشام بن عروة وزوجته
واسما وهي بنت ابي بكر جدتهما جميعا لابويهما قوله انفقي امر من الانفاق قوله ولا تحصي من الاحصاء نهي عنه لانه انما يحصل
لاجل التبقية والدخر فيحصي عليها بقطع البركة ومنع الزيادة وقد يكون مرجع الاحصاء الى المحاسبة عليه والمناقشة في الاخرة
ونسبة الاحصاء الى الله من باب المشاكلة قوله فيحصي بالنصب لانه جواب النهي وهنا امر عليه السلام بالانفاق ولم يقل
بالمعروف لعلمها بمراده لاحتمال ان يراد بالذي تحت يدها من مال الزبير فان كان كذلك ينفق بما كان يخفى الزبير انفاقه
من اغاثة ملهوف واعطاء سايل ص حدثنا بكير عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث
رضي الله عنها اخبرته انها اعتقت وليدة ولم تستاذن النبي عليه السلام فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت
يا رسول الله اني اعتقت وليدتي قال او فعلت قالت نعم قال اما لو انك لو اعطيتها بعض اخوالك كان اعظم لاجرك ش
مطابقته للترجمة من حيث ان ميمونة كانت رشيدة واعتقت وليدتها من غير استيذان من النبي عليه السلام فلو لم يكن
تصرف الرشيدة في مالها نافذا لابطله النبي عليه السلام ذكر رجاله وهم ستة الاول يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
بن بكير ابو زكريا المخزومي الثاني الليث ابن سعد الثالث يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب الرابع بكير بضم الباء الموحدة ابن عبد
عبد الله بن الاشج الخامس كريب مولى ابن عباس ابو رشدين بكسر الراء السادس ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي عليه
السلام ذكر لطايف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وفيه الاخبار بصيغة الافراد في موضع وفيه العنعنة في
اربعة مواضع وفيه ان النصف الاول من الاسناد مصريون والنصف الثاني مدنيون وفيه شيخه منسوب الى جده وفيه ثلاثة

من التابعين على نسق واحد وهم يزيد وبكير وكريب وفيه ان بكيرا وكريبا متحدان في الحروف الاربعة ذكر من اخرجه غيره اخرجه
مسلم في الزكاة عن هارون بن سعيد الايلي واخرجه النسائي في العتق عن احمد بن يحيى الوزير ذكر معناه قوله وليدة اي امة وفي
رواية النسائي من طريق عطاء بن يسار عن ميمونة انها كانت لها جارية سوداء قوله اشعرت اي اعلمت قوله قال او فعلت اي قال
النبي عليه السلام او فعلت العتق قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهو بمعنى حقا او احقا على خلاف فيه وتفتح كلمة ان بعدها
وهي قولك اما انك واما اما التي تكون حرف الاستفتاح التي بمعنى الا فكلمة ان بعدها مكسورة كما تكسر بعد الا الاستفتاحية
قوله اخوالك اخوالها كانوا من بني هلال ايضا واسم امها هند بنت عوف بن زهير بن الحارث ووقع في رواية الاصيلي اخواتك
بالتاء قال عياض ولعله اصح من رواية اخوالك بدليل رواية مالك في الموطأ فلو اعطيتها اختيك وقال النووي الجميع صحيح ولا
تعارض ويكون النبي عليه السلام قال ذلك كله قوله كان اعظم لاجرك قال ابن بطال فيه ان هبة ذي الرحم افضل من العتق
ويؤيده ما رواه الترمذي والنسائي واحمد من حديث سلمان بن عامر الضبي مرفوعا الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم
صدقة وصلة ورواه ايضا ابن خزيمة وابن حبان وصححاه قلت ينبغي ان يكون افضلية هبة ذي الرحم من العتق اذا كان فقيرا لا
مطلقا وكيف وقد جاء في العتق انه يعتق بكل عضو منه عضوا منه من النار وبه يجاز العقبة يوم القيامة ونقل عن مالك ان الصدقة
على الاقارب افضل من العتق والحق هذا يختلف باختلاف الاحوال ص وقال بكر بن مضر عن عمرو عن بكير عن كريب ان ميمونة اعتقت
ش هذا صورة تعليق وفي نسخة صاحب التلويح بخطه بعد قوله كان اعظم لاجرك تابعه بكر بن مضر عن عمرو الى آخره ثم قال اراد
البخاري بهذه المتابعة الليث بن سعد وان بكيرا تابعه وان عمرا تابع يزيد بن ابي حبيب وهو مروي عند الاسماعيلي عن الحسن ثنا احمد بن
عيسى ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن كريب فذكره وكذا ذكره صاحب التوضيح لانه اخذه عن صاحب
التلويح وذكره المزي في الاطراف بصورة التعليق كما هو في نسختنا حيث قال اخرجه البخاري في الهبة عن يحيى بن بكير عن الليث
عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير بن الاشج عن كريب به وقال بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير عن كريب ان ميمونة فذكره انتهى
وقيل اراد البخاري بهذا التعليق شيئين احدهما موافقة عمرو بن الحارث ليزيد بن ابي حبيب على قوله عن كريب وقد خالفهما
محمد بن اسحاق فرواه عن بكير فقال عن سليمان بن يسار بدل كريب اخرجه البخاري ابو داود والنسائي من طريقه وقال الدارقطني رواية
يزيد وعمرو اصح والاخر انه عند بكر بن مضر عن عمرو بصورة الارسال فذكر قصة ما ادركها لكن قد رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث
فقال فيه عن كريب عن ميمونة اخرجه مسلم والنسائي من طريقه ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن
الزهري عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله عليه السلام اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها
خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعايشة زوج النبي
عليه السلام تبتغي بذلك رضى رسول الله عليه السلام ش مطابقته للترجمة في قوله ونسبت يومها وليلتها لعايشة فان
الترجمة هبة المرأة لغير زوجها فلا توجد المطابقة الا اذا قلنا ان هذا هبة المرأة لغير زوجها وهو عايشة فلو قلنا ان الهبة
كانت تاتي على قول من يقول للضرة على ما ذكرناه وجب ان يكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي مر في
الصلاة وعبد الله بن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وعروة هو ابن الزبير بن العوام
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الشهادات عن محمد بن مقاتل واخرجه ابو داود في النكاح عن احمد بن عمرو بن السرح واخرجه النسائي
في عشرة النساء عن ابن السرح وعن محمد بن ادم عن ابن المبارك الى قوله خرج بها معه قوله اقرع من اقرعت بينهم من القرعة ومنه
يقال تقارعوا واقترعوا والقرعة هي السهام التي توضع على الحظوظ فمن خرجت قرعته وهي شهيد الذي وضع على النصيب فهو له
قوله فايتهن اي اية امرأة منهن خرج سهمها المرأة التي خرج بها معه اي خرج رسول الله عليه السلام بتلك المرأة التي
خرج سهمها منه اي في صحبته عليه السلام قوله تبتغي اي تطلب بذلك اي بالمذكور وهو ما وهبت يومها وليلها لعايشة
واصل القرعة لتطييب النفس ثم اختلفوا ان القرعة في كل الاسفار او في سفر مخصوص فقال مالك في المدونة يخرج من شاء منهن
في اي الاسفار شاء وقال ابن الجلاب ان اراد سفر تجارة فيه روايتان احدهما كالحج والغزو والاخرى لا اقراع وقال وان اراد
سفر حج او غزو فاقرع بينهن ثم قضى سفره فقضى لهن وبدا بهن او بمن شاء غيرها وقال صاحب التوضيح لم ينقل القضا
والبداة بغيرها احب ص باب من يبدأ بالهدية ش اي هذا باب يذكر فيه حكم من يبدأ بالهدية عند التعارض في الاستحقاق
ص وقال بكر عن عمرو عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت وليدة لها فقال
لها لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان فيه شيئين عتق الوليدة
وصله بعض اخوالها فقال عليه السلام ما معناه ان صلتها لبعض اخوالها كانت اولى واكثر للاجر ويؤيد هذا ما رواه
النسائي من حديث عطاء بن السايب عن ميمونة قالت كانت لي جارية سوداء فقلت يا رسول الله اني اردت ان اعتق هذه
فقال رسول الله عليه السلام افلا تفدين بها بنت اختك او بنت اخيك من رعاية الغنم فان قلت الترجمة بلفظ الهدية
والحديث بلفظ الصلة فكيف المطابقة قلت الهدية فيها معنى الصلة وملاحظة هذا المقدار في وجه المطابقة تكفي قوله
فقال لها اي فقال رسول الله عليه السلام لميمونة وفي بعض النسخ فقال رسول الله عليه السلام لميمونة وفي بعض النسخ فقال

رسول الله عليه السلام وقد تقدم هذا الحديث الذي ذكره معلقا في الباب السابق والكلام فيه ايضا ص حدثنا محمد بن بشار
ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم بن مرة عن عايشة قالت قلت يا رسول
الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عمران الجوني بفتح الجيم وسكون
الواو وبالنون اسمه عبد الملك بن حبيب البصري وطلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي القرشي تقدم
في الشفعة والحديث قد مضى في الشفعة في باب اى الجوار اقرب وتقدم الكلام فيه هناك ص باب من لم يقبل الهدية
لعلة ش اى هذا باب في بيان حكم من يقبل هدية شخص لعلة اى لاجل علة فيها مثل الهدية المستقرض الى المقرض او هدية
شخص لرجل يقتضي حاجة عند احد او يشفع له في امر ص وقال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية في زمن رسول الله عليه السلام
هدية واليوم رشوة ش هذا التعليق وصله ابن سعد بقصة فيه فروى من طريق فرات بن مسلم قال اشتهى عمر بن عبد العزيز
التفاح فلم يجد في بيته يشتري به فركبنا معه فتلقاه غلمان الدير باطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم رد الاطباق فقلت
له في ذلك فقال لا حاجة لي فيه فقلت الم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضي الله عنهما يقبلون الهدية
انها لاولئك هدية وهي للعمال بعدهم رشوة والرشوة بضم الراء وكسرها وفتحها ما يؤخذ بغير عوض ويذم اخذه ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره
انه سمع الصعب بن جثامة الليثي وكان من اصحاب رسول الله عليه السلام يخبر انه اهدى لرسول الله عليه السلام حمار
وحش وهو بالابواء او بودان وهو محرم فرده قال صعب فلما عرف في وجهي رده هديتي ليس بنا رد عليك ولكنا حرم ش
مطابقته للترجمة في قوله فرده اى رد حمار وحش الذي اهداه صعب ولم يقبله لعلة وهي كونه محرما وابو اليمان الحكم بن نافع
وقد تكرر هذا الاسناد بهؤلاء الرواة غير مرة والحديث مضى في كتاب الحج في باب اذا اهدى المحرم حمارا وحشيا فانه اخرجه
هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب وهو الزهري وتقدم الكلام فيه هناك قوله وكان من اصحاب رسول
الله عليه السلام جملة معترضة قوله رده مصدر مفعول عرف اى عرف اثر الرد وهو كراهتي لذلك قوله حرم بضمتين
جمع حرام بمعنى محرم نحو قذال وقذل ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن ابي حميد الساعدي
قال استعمل النبي عليه السلام رجلا من الازد يقال له ابن الاتبية على الصدقة فلما قدم هذا لكم وهذا اهدي لي قال فهلا
جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدى اليه ام لا والذي نفسي بيده لا ياخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيامة
يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع بيده حتى راينا عفرة ابطيه اللهم هل بلغت
ثلاثا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه عليه السلام انكر على عامله المذكور على اخذه الهدية لانها هدية
تهدى لاجل علة وهو ظاهر وعبد الله بن محمد بن عبد الله ابو جعفر الجعفي البخاري المعروف بالمسندي وسفيان هو ابن عيينة
وابو حميد بضم الحاء المهملة اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر وقيل غير ذلك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه البخاري في
كتاب الزكاة في باب قول الله والعاملين عليها واخرجه ايضا في الاحكام عن علي بن عبد الله عن سفيان بن عيينة وفي
النذور عن ابي اليمان وفي ترك الحيل عن عبيد بن اسماعيل واخرجه مسلم في المغازي عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن جماعة
غيره واخرجه ابو داود في الخراج عن ابي الطاهر بن السرح ومحمد بن احمد بن ابي خلف عن سفيان قوله من الازد بفتح الهمزة
وسكون الزاي وفي آخره دال مهملة هو الازد بن الغوث بن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب
بن قحطان يقال له الازد بالزاي والاسد بالسين وذكر في كتاب الزكاة بالسين قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون
التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة وفتح الياء آخر الحروف المشددة ويقال اللتبية بضم اللام وسكون التاء وفتحها وكسر
الباء الموحدة وفيه اربعة اقوال وقد ذكرناه في كتاب الزكاة قال الكرماني والاصح انه باللام وسكون الفوقانية وانها نسبة الى
بني لتب قبيلة معروفة قلت قال الرشاطي قيده شيخنا ابو علي الغساني بضم اللام واسكان التاء وقال ابو بكر بن دريد
بنو لتب بطن من العرب منهم ابن اللتبية رجل من الازد له صحبة واللتب الاستداد وهو اللصوق ايضا قوله منه اى من
مال الصدقة قوله يحمله جملة حالية قوله ان كان بعيرا جواب الشرط محذوف تقديره يحمله على رقبته قوله رغاء جملة
وقعت صفة لبعير والرغاء بضم الراء صوت ذوات الخف يقال له رغا يرغو رغاء وارغيته انا قوله لها خوار جملة صفة
لبقرة والخوار بضم الخاء المعجمة صوت البقر يقال خار الثور يخور خوارا وقال ابن التين هو بالخاء والجيم وفي المطالع المعنى
واحد الا انه بالخاء يستعمل في الظباء والشاة وبالجيم للبقر والناس قوله تيعر صفة لشاة ويقال يعرت العنز تيعر بالكسر
يعارا بالضم اى صاحت قال ابن الاثير واكثر ما يقال لصوت المعز وقال الجوهري تيعر بالكسر وقال غيره بفتحها ايضا قوله
عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وهي البياض الذي فيه شيء كلون الارض وشاة عفرة يعلو بياضها حمرة
وقيل هي بياض ليس بناصع ويقال هي بضم المهملة وفتحها وانها ساكنة وبفتحها قوله هل بلغت اى قد بلغت او هو استفهام
تقريري والتكرير للتاكيد ليسمع من لا يسمع وليبلغ الشاهد الغائب وفي الحديث ان هدايا العمال يجب ان يجعل في بيت
المال وانه ليس لهم منها شيء الا ان يستاذنوا الامام في ذلك كما جاء في قصة معاذ رضي الله عنه بعد رسول الله عليه

السلام وفيه كراهية قبول طالب العناية ويدخل في معنى ذلك كراهية هدية المديان والمقارض وكل من هديته بسبب علة
ص باب اذا وهب هبة او وعد ثم مات ش اى هذا باب يذكر فيه اذا وهب الرجل هبة لآخر او وعد لآخر وفي رواية الكشميهني
قبل ان يصل اليه او وعد عدة ثم مات اى الذي وهب او الذي وعد قوله قبل ان تصل الهبة اليه اى الى الموهوب له او الموعود له
ويجوز ان يكون الضمير في مات راجعا الى الذي وهب له اى او مات الذي وهب له او مات الذي وعد له قبل ان يصل ما وهب
له اليه او مات قبل ان يصل ما وعد له اليه وجواب اذا محذوف لم يظهره لاجل الخلاف فيه بيان ذلك ان الترجمة مشتملة
على شيئين احدهما الهبة والآخر الوعد اما الهبة فالشرط فيها القبض عند اكثر الفقهاء والتابعين وهو قول ابي حنيفة و
الشافعي واحمد الا ان احمد يقول ان كانت الهبة عينا تصح بدون القبض في الاصح وفي المكيل والموزون لا تصح بدون القبض
وعند مالك يثبت الملك فيها قبل القبض اعتبارا بالبيع وبه قال ابو ثور والشافعي في القديم وهو قول ابن ابي ليلى وفي كتاب
التفريع لاصحاب مالك ومن وهب شيئا من ماله لزمه دفعه الى الموهوب له اذا طالبه فان ابى ذلك حكم به عليه
اذا اقر وقامت عليه البينة وان انكر حلف عليها وبرئ منها وان نكل عن اليمين حلف الموهوب له فياخذها منه وان
مات الواهب قبل قبضها قام ورثته مقامه في مطالبة الواهب بهبته واستدل اصحابنا واصحاب الشافعي في اشتراط
القبض بحديث عايشة رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه نحلها جداد عشرين وسقا الحديث ذكرناه عن قريب واسند
صاحب الهداية في ذلك بقوله ولنا قوله عليه السلام لا تجوز الهبة الا مقبوضة قلت هذا حديث منكر لا اصل له بل
هو من قول ابراهيم النخعي رواه عبد الرزاق في مصنفه وقال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم قال لا تجوز الهبة
حتى يقبض والصدقة تجوز قبل ان يقبض واما الوعد فاختلف الفقهاء فيه فقال ابو حنيفة واصحابه والشافعي والاوزاعي
انه لا يلزم من العدة شيء لانها منافع لم يقبض فلصاحبها الرجوع فيها وقال مالك اما العدة مثل ان يسال الرجل الرجل ان يهب له
هبة فيقول نعم ثم يبدو له ان لا يفعل فلا ارى ذلك يلزمه قال ولو كان في قضاء دين فساله ان يقضي عليه فقال نعم
ثم رجال يشهدون عليه فما احراه ان يلزمه اذا شهد عليه اثنان وقال سحنون الذي يلزمه في العدة في السلف والعارية
ان يقول لرجل اهدم دارك وانا اسلفك ما تبنيها به او اخرج الى الحج وانا اسلفك او اشتر سلعة كذا او تزوج وانا
اسلفك ما تبنيها به او اخرج الى الحج وانا اسلفك او اشتر سلعة كذا او تزوج وانا اسلفك كل ذلك مما يدخل فيه وينشبه
به فهذا كله يلزمه واما ان يقول وانا اسلفك او اعطيك فليس بشيء وقال اصبغ يلزمه في ذلك ما وعد به ص وقال
عبيدة ان ماتا وكانت فصلت الهدية والمهدى له حي فهي لورثته وان لم تكن فصلت فهي لورثة الذي اهدى ش عبيدة بفتح
العين المهملة وكسر الباء الموحدة ابن عمرو السلماني بفتح السين وسكون اللام الحضرمي قوله ان ماتا اى المهدي والمهدى اليه
قوله وكانت فصلت الهدية بالصاد المهملة من الفصل والمراد منه القبض ويروى ووصلت الهدية من الوصول فالوصل
بالنظر الى المهدى اليه والفصل بالنظر الى المهدي اذ حقيقة الاقباض لا بد لها من فصل الموهوب عن الواهب ووصله الى
الميت وتفصيله ان يكون انفصلت ام لا مصيرها منه الى ان قبض الرسول يقوم مقام قبض المهدى اليه وذهب الجمهور الى
ان الهدية لا ينتقل الى المهدى اليه الا بان يقبضها او وكيله ص وقال الحسن ايهما مات قبل فهي لورثة المهدي والمهدى اليه
مات قبل الآخر قوله فهي اى الهدية لورثة المهدى له وقال ابن بطال ان كان بعثها المهدي مع رسوله الذي اهديت اليه فانها
ترجع اليه وان كان ارسلها مع رسول الذي اهديت اليه فمات المهدى اليه فهي لورثته هذا قول الحكم واحمد واسحاق ص
حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر سمعت جابرا رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو جاء
مال البحرين اعطيتك هكذا ثلاثا فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فامر ابو بكر مناديا فنادى من كان له
عند النبي عليه السلام عدة او دين فلياتنا فاتيته فقلت ان النبي عليه السلام وعدني فحثى لي ثلاثا ش مطابقته
للترجمة من حيث ان النبي عليه السلام وعد جابرا بشيء ومات قبل الوفاء والحكم فيه ان دفع مثل هذا من غير النبي عليه
السلام فالهبة لورثة الواهب وكذلك لم يكن في حق النبي عليه السلام لازما ولكن ابا بكر فعل ذلك على سبيل التطوع ولم
يكن يلزم في ذلك شيء الشارع ولا ابا بكر رضي الله عنه وانما انفذ الصديق ذلك بعد موته عليه السلام اقتداء بطريقة
رسول الله عليه السلام ولفعله فانه كان اوفى الناس بعهده واصدقهم لوعده فان قلت الترجمة هدية والذي قاله
النبي عليه السلام وعد قلت لما كان وعد النبي عليه السلام لا يجوز ان يخلف نزلوا وعده منزلة الضمان في الصحة وفرقا
بينه وبين غيره من الامة ممن يجوز ان يفي وان لا يفي وقد ينزل الهبة التي لم يقبض بمنزلة الوعد بها وقال المهلب انجاز
الوعد مندوب اليه وليس بواجب والدليل على ذلك اتفاق الجميع على ان من وعد بشيء لم يضرب به مع الغرماء ولا خلاف
انه مستحسن ومن مكارم الاخلاق انتهى وقيل لم ير من احد من السلف وجوب القضاء بالعدة قلت فيه نظر لان
البخاري ذكر ان ابن الاشوع وسمرة قضيا به وفي تاريخ المستملي ان عبد الله بن شبرمة قضى على رجل بوعد وحبسه فيه
وتلا كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ورجال الحديث اربعة علي بن عبد الله المعروف بابن المديني وسفيان
بن عيينة ومحمد بن المنكدر مر في الوضوء وجابر بن عبد الله والحديث اخرجه مسلم في الفضل بل للنبي عليه السلام

عن عمرو انا قد **قوله البحرين** على لفظ تثنية بحر موضع بين البصرة وعمان والنسبة اليه بحراني **قوله** ثلوثا اى ثلوث حثيات
من حثيت الشى حثيا وحثوت حثوا اذا قبضته ورميته والحثية الغرفة بكف **ص باب كيف يقبض العبد والمتاع ش**
اى هذا باب يذكر فيه كيف يقبض العبد الموهوب والمتاع الموهوب والترجمة فى كيفية القبض لا فى اصل القبض على ما يجئ بيانه
ان شاء الله تعالى **ص** وقال ابن عمر رضى الله عنهما كنت على بكر صعب فاشتراه النبى عليه السلام وقال هو لك يا عبد الله
ش هذا التعليق ذكره البخارى موصولا فى كتاب البيوع فى باب اذا اشترى شيئا فوهبه من ساعته وقد تقدم الكلام
فيه هناك مشروحا ووجه ايراده هنا لبيان كيفية قبض الموهوب والموهوب هنا متاع فاكتفى فيه بكونه فى يد البايع
ولم يحتج الى قبض آخر وقال ابن بطال كيفية القبض عند العلماء باسلام الواهب لها الى الموهوب له وحيازة الموهوب
لذلك كركوب ابن عمر الجمل واختلفوا فى الحيازة هل هى شرط لصحة الهبة ام لا فقال بعضهم شرط وهو قول ابى بكر الصديق
وعمر الفاروق وعثمان وابن عباس ومعاذ وشريح ومسروق والشعبى والثورى والشافعى والكوفيين وقالوا ليس
للموهوب له مطالبة الواهب بالتسليم اليه لانها ما لم يقبض عدة فيحسن الوفاء ولا يقضى عليه وقال آخرون تصح
بالكلام دون القبض كالبيع روى عن على وابن مسعود والحسن البصرى والنخعى كذلك وبه قال مالك واحمد وابو ثور
والآن احمد وابا ثور قالا للموهوب المطالبة فى حياة الواهب وان مات بطلت الهبة فان قلت اذا تعين فى الهبة حق الموهوب
له وجب له مطالبة الواهب فى حياته وكذلك بعد مماته كسائر الحقوق قلت هذا هو القياس لولا حكم الصديق بين ظهرانى
الصحابة وهم متوافرون فيما وهب لابنته جداد عشرين وسقا من ماله بالغابة ولم يكن قبضها وقال لو كنت حزته كان
لك وانما هو اليوم مال وارث ولم يرو عن احد من الصحابة انه انكر ذلك ولا رد عليه **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث
عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة شيئا فقال
مخرمة انطلق بنا الى رسول الله عليه السلام فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لى قال فدعوته له فخرج اليه وعليه
قبا منها فقال خبأنا هذا لك قال فنظر اليه فقال رضى مخرمة **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان نقل المتاع الى الموهوب
له قبض وبهذا يجاب عن قول من قال كيف يدل الحديث على الترجمة التى هى قبض العبد لانه لما علم ان قبض المتاع بالنقل
اليه علم منه حكم العبد وغيره من سائر المنقولات **ذكر رجاله** وهم خمسة قتيبة بن سعيد والليث بن سعد وعبد الله
بن عبيد الله بن ابى مليكة والمسور بكسر الميم المهملة وابو مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهرى اسلم
يوم الفتح بلغ مائة وخمسة عشر سنة ومات سنة اربع وخمسين **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع فى
موضعين وفيه العنعنة فى موضعين وفيه القول فى الموضعين وفيه ان شيخه بغلانى وبغلان من بلخ وان الليث
مصرى وابن ابى مليكة مكى وفيه رد على من يقول ان المسور لم ير رسول الله عليه السلام ولم يسمع منه **ذكر تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخارى ايضا فى اللباس عن قتيبة ايضا وفى الشهادات عن زياد بن يحيى وفى الخمس
عن عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى وفى الادب عن الحجبى ايضا واخرجه مسلم فى الزكاة عن قتيبة به وعن زياد بن
يحيى واخرجه ابو داود فى اللباس عن قتيبة ويزيد بن خالد كلاهما عن الليث به واخرجه الترمذى فى الاستيذان عن
قتيبة واخرجه النسائى فى الزينة عن قتيبة **ذكر معناه** قوله اقبية جمع قبا ممدودا قال الجوهرى القبا الذى يلبس
وفى المغرب ما يدل على انه عربى والدليل عليه ما قاله ابن دريد من قبوت الشى اذا جمعته **قوله** فادعه لى اى فادع
رسول الله عليه السلام لاجلى وفى رواية تاتى قال المسور فاعظمت ذلك فقال يا بنى انه ليس بجبار فدعوته فخرج
قوله فخرج اليه اى فخرج رسول الله عليه السلام الى مخرمة **قوله** وعليه قبا جملة حالية **قوله** منها اى من الاقبية
وظاهر هذا استعمال الحرير ولكن قالوا يجوز ان يكون قبل النهى وقيل معناه انه نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله وهذا
ليس بلبس ولو كان بعد التحريم **قوله** فقال خبأنا هذا لك انما قال هذا للملاطفة لانه كان فى خلقه شئ وذكره فى
الجهاد لفظة وكان فى خلقه سعة **قوله** قال فنظر اليه اى قال المسور فنظر مخرمة الى القبا **قوله** فقال رضى مخرمة قال
الداودى هو من قوله عليه السلام معناه هل رضيت على وجه الاستفهام وقال ابن التين يحتمل ان يكون من قول مخرمة
ومن فوائده الاستيلاف للقلوب وان القبض يحصل بمجرد النقل الى المهدى اليه **ص باب اذا وهب هبة فقبضها
الآخر ولم يقل قبلت ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا وهب رجل هبة فقبضها الآخر اى الموهوب له ولم يقل قبلت وجواب
اذا محذوف ولم يصرح به لمكان الخلاف فيه والجواب جازت خلافا لمن يشترط القبول قال ابن بطال لا يحتاج القابض ان
يقول قبلت وهو قد قبضها قال وعلى هذا جماعة العلماء ومذهب الشافعى لا بد من الايجاب والقبول لفظا كما فى البيع و
سائر التمليكات فلا يقوم الاخذ والعطا مقامهما كما فى البيع قال الامام ولا شك ان من يصير الى انعقاد البيع بالمعاطاة
يحكمه فى الهبة واختاره ابن الصباغ من اصحاب الشافعى ان الهبة المطلقة لا تتوقف على ايجاب وقبول وقال الحسن البصرى
لا يعتبر القبول فى الهبة كالعتق وهو قول شاذ خالف فيه الكافة الا اذا اراد الهدية وعند الحنفية لا يصح الهبة الا بالايجاب
كقوله وهبت ونحوه هذا بمجرده فى حق الواهب وبالقبول كقوله قبلت والقبض فلا يتم فى حق الموهوب له الا بالقبول

والقبض وثمرة ذلك فيمن حلف لا يهب ولم يقبل الموهوب له يحنث وعند زفر لا يحنث الا بالقبول والقبض كما فى البيع او حلف
على ان يهب فلانا فوهبه ولم يقبل بر فى يمينه عندنا **ص** حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهرى
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت
باهلى فى رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال افتستطيع ان تطعم ستين
مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكيل فيه تمر قال اذهب بهذا فتصدق به قال افتصدق به على
احوج منا يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اذهب فاطعمه اهلك **ش** مطابقته للترجمة
تؤخذ من معنى الحديث وهو انه عليه السلام اعطى الرجل التمر المذكور فيه فقبضه ولم يقل قبلت ثم قال له اذهب فاطعم
اهلك واختيار البخارى على هذا وهو ان القبض بالهبة كان لا يحتاج ان يقول قبلت فلذلك عقد الترجمة المذكورة وذكرها
الحديث المذكور ورد عليه بوجهين احدهما انه لم يصرح فى الحديث بذكر القبول ولا بنفيه والآخر ان هذه كانت صدقة لا هبة
فلهذا لم يحتج الى القبول والحديث مضى فى كتاب الصوم فى باب اذا جامع فى رمضان ولم يكن له شئ فتصدق عليه فانه اخرجه
هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى الى آخره وهنا اخرجه عن محمد بن محبوب ابى عبد الله البصرى وهو من افراده
عن عبد الواحد بن زياد عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهرى وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى والعرق بفتحتين
المكتل بكسر الميم وهو الزنبيل واللابة الحرة وهى الارض التى فيها حجارة سود ولابتا المدينة حرتان يكتنفانها **ص باب اذا وهب
دينا على رجل** قال شعبة عن الحكم هو جائز اى هذا باب يذكر فيه اذا وهب رجل دينا له على رجل قال شعبة بن الحجاج عن
الحكم بن عيينة هو جائز وهذا التعليق وصله ابن ابى شيبة عن ابن ابى زائدة عن شعبة عنه فى رجل وهب لرجل دينا
له عليه قال ليس ان يرجع فيه وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان من كان عليه دين لرجل فوهبه له وبه وابراه منه
وقبل البراءة انه لا يحتاج فيه الى قبض لانه مقبوض فى ذمته وانما يحتاج فى ذلك الى قبول الذى عليه الدين واختلفوا اذا وهب
دينا له على رجل لرجل آخر فقال مالك يجوز اذا اسلم اليه الوثيقة بالدين واحله محل نفسه فان لم يكن وثيقة واشهد على
ذلك واعلنا فهو جائز وقال ابو ثور الهبة جائزة اشهدا ولم يشهد اذا تقارا على ذلك وقال الشافعى وابو حنيفة الهبة غير
جائزة لانها لا تجوز عندهم الا مقبوضة انتهى وعند الشافعية فى ذلك وجهان جزم الماوردى بالبطلان وصححه الغزالى ومن
تبعه وصحح العمرانى وغيره الصحة قيل والخلاف مرتب على البيع ان صححنا بيع الدين من غير من عليه فالهبة اولى وان منعناه
ففى الهبة وجهان وقال اصحابنا الحنفية تمليك الدين من غير من هو عليه لا يجوز لانه لا يقدر على تسليمه ولو ملكه ممن هو عليه
يجوز لانه اسقاط وابراء **ص** ووهب الحسن بن على رضى الله عنهما لرجل دينه **ش** الحسن بن على بن ابى طالب **قوله** لرجل
دينه اى دينه الذى عليه وهذا لا خلاف فيه لانه فى نفس الامر ابراء **ش** وقال النبى عليه السلام من كان له حق فليعطه
او ليتحلله منه **ش** هذا التعليق وصله مسدد فى مسنده من طريق سعيد المقبرى عن ابى هريرة مرفوعا من كان لاحد
عليه فليعطه اياه او ليتحلله منه **قوله** او ليتحلله منه اى من صاحبه والتحلل والاستحلال من صاحبه وتحلله اى جعله فى
حل بابرائه ذمته **ص** فقال جابر قتل ابى وعليه دين فسال النبى عليه السلام غرماءه ان يقبلوا تمر حايطى ويحللوا ابى
ش جابر هو ابن عبد الله الانصارى وابوه عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجى السلمى بعيب بدرى قتل باحد والحديث
مضى موصولا فى القرض وفى هذا الباب ايضا باتم منه على ما ياتى **قوله** تمر حايطى بالتاء المثلثة ويروى بالتاء المثناة
من فوق والحائط هنا البستان من النخل اذا كان عليه حائط اى جدار **ص** حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
ح وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد
شهيدا فاشتد الغرماء فى حقوقهم فاتيت رسول الله عليه السلام فكلمته فسالهم ان يقبلوا تمر حايطى ويحللوا ابى فابوا
فلم يعطهم رسول الله عليه السلام حايطى ولم يكسره لهم ولكن قال ساغدو عليك ان شاء الله فغدا علينا حين اصبح
فطاف فى النخل ودعا فى ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقى لنا من تمرها بقية ثم جئت رسول الله عليه السلام
وهو جالس فاخبرته بذلك فقال رسول الله عليه السلام لعمر رضى الله عنه اسمع وهو جالس يا عمر فقال عمر الا يكون قد علمنا
انك رسول الله والله انك لرسول الله **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ولكنه بالتكلف وهو انه عليه السلام
سال غرماء ابى جابر ان يقبضوا تمر حائطه ويحللوه من بقية دينه ولو قبلوا ذلك كان ابراء ذمة ابى جابر من بقية الدين وهو
فى الحقيقة لو وقع كان هبة الدين ممن هو عليه ومعنى الترجمة وهذا يدل على ان الصنيع يجوز فى الدين اذ لو لم يكن جائزا
لما سال النبى عليه السلام غرماء ابى جابر به فافهم فانه دقيق غفل عنه الشراح والحديث مضى فى كتاب فى باب اذا قضى
دون حقه او حلله فهو جائز كانه اخرجه هناك عن عبدان ايضا عن عبد الله هو ابن المبارك عن يونس عن الزهرى الى آخره
وهنا اخرجه من طريقين احدهما نحو الطريق الذى اخرجه فى الباب المذكور والآخر معلق عن الليث عن يونس عن ابن شهاب
هو الزهرى عن ابن كعب بن مالك قال الكرمانى يحتمل ان يكون ابن كعب هذا عبد الرحمن او عبد الله لان الزهرى يروى
عنهما جميعا لكن الظاهر انه عبد الله لانه يروى عن جابر وهذا المعلق وصله الذهلى فى الزهريات عن عبد الله بن صالح عن الليث

الى آخره قوله ثم حايطي قدمر تفسيره آنفا قوله ويحللوا ابى يجعلوه فى حل بابرائهم ذمته قوله فابوا اى امتنعوا قوله ولم
يكسره اى لم يكسر الثمر من النخل لهم اى لم يعين ولم يقسم عليهم قوله حين اصبح ويروى حتى اصبح والاول اوجه قوله فجدّتها
اى فقطعتها قوله بذلك اى بقضاء الحقوق وبقاء الزيادة وظهور بركة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كأنه
علم من اعلام النبوة معجزة من معجزاته قوله الا ان يكون بتخفيف اللام ويروى بتشديدها ومقصود رسول الله عليه السلام
تأكيد علم عمر رضى الله عنه وتقوية وضم حجة اخرى الى الحجج السالفة ص باب هبة الواحد للجماعة ش اى هذا باب فى بيان
حكم هبة الواحد للجماعة وحكمها انها يجوز على اختياره وقال ابن بطال غرض المصنف اثبات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابى
حنيفة قلت اطلاق نسبة عدم جواز هبة المشاع الى ابى حنيفة غير صحيح فانهم ينقلون شيئا من مذهبه من غير تحرير ولا وقوف
على مدركه ثم ينسبون به اليه هذه جزاء وعدم انصاف والمشاع الذى لا يجوز هبته فيما اذا كان مما يقسم واما فيما لا يقسم جائزة
وايضا العبرة فى الشيوع وقت القبض لا وقت العقد حتى لو وهب مشاعا وسلم مقسوما يجوز ص وقالت اسما للقاسم بن محمد
وابن ابى عتيق ورثت عن اختى عائشة مالا بالغابة وقد اعطانى به معاوية مائة الف فهو لكما ش اورد البخارى هذا الاثر المعلق
فى معرض الاحتجاج على رد ما ذهب اليه ابو حنيفة فى عدم تجويزه الهبة المشاع كما اشار اليه ابن بطال ولكن لا يساعده هذا فان
المال الذى كان بالغابة يحتمل ان يكون مما يقسم ويحتمل ان يكون مما لا يقسم وعلى كلا التقديرين لا يرد عليه لانه ان كان مما يقسم فلا
نزاع انه يجوزه وان كان مما لا يقسم فالعبرة للشيوع المانع وقت القبض لا وقت العقد كما ذكرناه الآن قوله قالت اسما هى بنت
ابى بكر الصديق اخت عائشة رضى الله عنها والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق وقال ابن التين فى كتابه القاسم بن محمد بن ابى عتيق
وقال الداودى القاسم بن محمد هو ابن اخى عائشة وابن ابى عتيق ابن اخيهما قلت القاسم بن محمد بن ابى بكر وهو ابن اخى اسما وهو ابو بكر
عبيد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن ابى بكر وهو ابن ابن اخى اسما قوله ورثت عن اختى عايشة لما ماتت عايشة ورثتها
اختاها اسما وام كلثوم واولاد اخيها عبد الرحمن ولم يرثها اولاد اخيها محمد لانه لو لم يكن شقيقها فكان اسما ارادت جبر خاطر القاسم
واشركت معه عبد الله لانه لم يكن وارثا لوجود ابيه قوله بالغابة بالغين المعجمة وهى فى الاصل الاجمة ذات الشجر المتكاثف لانه
تغيب ما فيها ولكن المراد بها هنا موضع قريب من المدينة من عواليها وبها اموال اهلها قوله معاوية هو ابن ابى سفيان قوله لكما
خطاب للقاسم وعبد الله بن ابى عتيق وهذه صورة هبة الواحد من اثنين فان قلت الترجمة هبة الواحد للجماعة فلا مطابقة قلت
يغتفر هذا المقدار لان الجمع يطلق على الاثنين كما عرف ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان
النبى عليه السلام اتى بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام ان اذنت لى اعطيت هؤلاء فقال
ما كنت لاوثر بنصيبى منك يا رسول الله احدا فتله فى يده ش مطابقته للترجمة ما قاله ابن بطال انه عليه السلام سال الغلام
ان يهب نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه مشاعا غير متميز فدل على صحة هبة المشاع قلت فيه نظر لا يخفى وابو حازم هو سلمة
بن دينار الاعرج والحديث مر فى كتاب المظالم فى باب اذا اذن له او احله ولم يبين كم هو وتله بالتاء المثناة من فوق وتشديد اللام
اى طرحه وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى ص باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة ش اى هذا باب فى بيان
حكم الهبة المقبوضة الى آخره ومراده من الترجمة هو قوله وغير المقسومة ظاهر فلم يبق الا بيان حكم غير المقسومة ص وقد وهب
النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم ش ذكر هذا البيان قوله فى الترجمة وغير المقسومة و
غرضه من هذا اقامة الدليل على صحة هبة المشاع ولكن لا يتم به الاستدلال لان المذكور فيه لا يطلق على الهبة الشرعية لان
القبض مشروع فيها ذكر عبد الرزاق فى مصنفه وقال اخبرنا سفيان الثورى عن منصور عن ابراهيم قال لا يجوز الهبة حتى يقبض
انتهى وقوله وغير مقسوم يلزم منه ان يكون غير مقبوض ايضا فاذا لم يكن مقبوضا كيف يطلق عليه الهبة الشرعية وهذا المعلق
يأتى فى الباب الذى يليه باتم منه موصولا قوله لهوازن ويروى الى هوازن ابن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان وفى
خزاعة هوازن ابن اسلم بن افصى وهوازن هذا بطن وقال ابن دريد هوازن ضرب من الطير وقال ابن عبد الوارث هوازن واحد
ذلك وفوعل وقال ابو محمد وفى هوازن بطون كثيرة وافخاذ وقل من ينسب الى هذا النسبة ص وقال ثابت ثنا مسعر عن محارب
عن جابر رضى الله عنه اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد فقضانى وزادنى ش ذكر هنا ايضا فى معرض الاستدلال على صحة
هبة المشاع ولكن لا يتم به الاستدلال لان هذه الزيادة لم تكن هبة وانما هى يتيقن بها الايفاء زيادة فى الثمن والزيادة لا تؤثر فيها
الشيوع فان قلت يوجب جهالة الثمن قلت الجهالة لا تؤثر والثمن المعين وحديث جابر هذا قد مضى مطولا فى كتاب البيوع فى شراء
الدواب والحميد ومر الكلام فيه مستوفى وثابت بالثاء المثلثة ضد زائل بن محمد ابو اسماعيل العابد الشيبانى الكوفى مات سنة
عشرين ومائتين وثبت كذلك عند ابى على بن السكين وكذا فى رواية الاكثرين وبه جزم ابو نعيم فى المستخرج وفى رواية ابى
زيد المروزى وقال ثابت ذكره بصورة التعليق وهو موصول عند الاسماعيلى وغيره وفى رواية ابى احمد الجرجانى قال البخارى
حدثنا محمد ثنا ثابت فزاد فى الاسناد محمد وقال النسائى وفى نسخة الاصيلى ثنا محمد ثنا ثابت قال وجدت البخارى عن ثابت
بدون الواسطة كثير قلت ولم يتابع الجرجانى على هذه الزيادة والظاهر ان المراد بمحمد هو البخارى المصنف ويقع مثل ذلك كثيرا
فلعل الجرجانى على هذه الزيادة والظاهر ان المراد بمحمد هو البخارى المصنف ويقع مثل ذلك كثيرا فلعل الجرجانى ظنه غير البخارى

قوله مسعر بكسر الميم ابن كدام وقد مر فى الوضوء وغيره ومحارب بكسر الراء ضد المصالح ابن دثار ضد الشعار ص حدثنا محمد بن بشار
ثنا غندر ثنا شعبة عن محارب سمعت جابر بن عبد الله يقول بعت من النبى عليه السلام بعيرا فى سفر فلما اتينا المدينة قال ائت
المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة اراه فوزن لى فارجح فما زال معى منها شئ حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة ش هذا طريق
آخر فى حديث جابر عن محمد بن بشار عن غندر وهو محمد بن جعفر عن شعبة عن محارب الى آخره ومضى الكلام فيه وسيأتى ايضا
فى الشروط وانما ادخله فى هذه الترجمة لما ذكرنا فى الحديث والجواب عنه مثل الجواب هناك قوله يوم الحرة اى يوم الوقعة التى
كانت حوالى المدينة عند حرتها بين عسكر الشام من جهة يزيد بن معاوية وبين اهل المدينة سنة ثلاث وستين ص حدثنا
قتيبة عن مالك عن ابى حازم عن ابى سهل بن سعد ان رسول الله عليه السلام اتى بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره
اشياخ فقال للغلام اتأذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبى منك احدا فتله فى يده ش هذا الحديث
ذكره فى الباب السابق فى ترجمة الواحد للجماعة وهنا ذكره فى ترجمة الهبة الغير المقسومة ووجه المطابقة من حيث ان فيه هبة
غير مقسومة وهذا ايضا لا يقوم به الدليل فيما ذهب اليه لان غير المقسوم غير متعين ولا يتصور فيه القبض اصلا ومن
شرط صحة الهبة الشرعية القبض ص حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنى ابى عن شعبة عن سلمة قال سمعت ابا سلمة
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال كان لرجل على رسول الله عليه السلام دين فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا
وقال اشتروا له سنا فاعطوها اياه فقالوا انا لا نجد سنا الا سنا هى افضل من سنه قال فاشتروها فاعطوها اياه فان من
خيركم احسنكم قضاء ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان فيه انه عليه السلام امر باعطاء سن لصاحب الدين
افضل من سنه والزيادة فيه غير مقسومة والجواب عنه مثل الجواب الذى قبله وعبد الله بن عثمان هو الملقب بعبدان وسلمة
هو ابن كهيل وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وقد مضى الحديث فى كتاب الاستقراض فى باب حسن القضاء ومضى الكلام
فيه هناك ص باب اذا وهب جماعة لقوم ش اى هذا باب يذكر فيه اذا وهب جماعة لقوم وزاد الكشميهنى فى روايته او وهب
رجل جماعة جاز وهذه الزيادة لا طائل تحتها لانها تقدمت مفردة قبل باب حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبى عليه السلام قال حين وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم فقال لهم معى من ترون واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبى واما المال وقد كنت
استأنيت وكان النبى عليه السلام انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبى عليه السلام
غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام فى المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء
جاؤا تائبين وانى رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه
من اول ما يفئ الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله فقال لهم انا لا ندرى من اذن لكم فيه ممن لم يأذن فارجعوا
حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبى عليه السلام فاخبروه انهم طيبوا واذنوا ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهو ان الغانمين وهم جماعة وهبوا بعض الغنيمة لمن غنموها منهم وهم قوم هوازن واما
وجه المطابقة فى زيادة الكشميهنى فمن جهة انه كان للنبى عليه السلام سهم وهو الصفى فوهبه لهم والجواب عنه ما مر عن قريب
وهذا الحديث هو المذكور فى المرة الرابعة منها فى كتاب الوكالة فى باب اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز قوله هوازن تام الكلام
فيه عن قريب قوله مسلمين حال من الوفد قوله من ترون من العسكر قوله حتى يرفع قال الكرمانى قالوا هو بالرفع اجود قلت لم يبين
وجه اجودية الرفع والنصب هو الاصل لان ان بعد حتى مقدرة فانهم وبقية الكلام قد مرت وقال صاحب التوضيح ما ملخصه
انهم طيبوا انفسهم ووهبوا لهم وفيه رد على قول ابى حنيفة ان هبة المشاع التى يتأتى فيها القسمة لا يجوز قلت لا وجه للرد
على قول ابى حنيفة فانه يقول هذا ليست هبة شرعية وانما هو رد سبيهم اليهم ورد الشئ لصاحبه لا يسمى هبة هذا الذى
بلغنا من سبى هوازن هذا آخر قول الزهرى يعنى فهذا الذى بلغنا قوله هذا الذى بلغنا من كلام الزهرى بينه البخارى قوله هذا
آخر قول الزهرى ثم فسره بقوله يعنى فهذا الذى بلغنا يعنى هو هذا آخر قوله والله اعلم ص باب من اهدى له هدية وعنده
جلساؤه فهو احق ش اى هذا باب فى بيان حكم من اهدى له بضم الهمزة على صيغة المجهول وهدية مرفوعه باسناد اهدى اليه
قوله وعنده اى والحال ان عند هذا الذى اهدى جماعة وهم جلساؤه وهو جمع جليس قوله فهو احق جواب من اى الذى اهدى
له جماعة وهم جلساؤه وهو جمع جليس احق بالهدية من جلسائه يعنى لا يشاركون معه ص ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه
ولم يصح ش لما كان وضع ترجمة الباب يخالف ما روى عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه اشار اليه بصيغة التمريض بقوله ويذكر
عن ابن عباس ان جلساءه اى جلساء المهدى اليه شركاؤه فى الهدية ولم يكتف بذكره هذا عن ابن عباس بصيغة التمريض حتى اكده
بقوله ولم يصح اى ولم يصح هذا عن ابن عباس ويحتمل ان يكون المعنى ولم يصح فى هذا الباب شئ ولهذا قال العقيلى لا يصح فى هذا
الباب عن النبى عليه السلام وروى هذا عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا والموقوف اصلح اسنادا من المرفوع اما المرفوع فرواه
البيهقى من حديث محمد بن الصلت ثنا مندل بن على عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اهديت له هدية وعنده ناس فهم شركاؤه فيها ومندل بن على ضعيف ورواه عبد الرزاق ايضا عن محمد بن مسلم عن عمرو

عن ابن عباس ورواه ايضا عبد بن حميد من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعا نحوه ولفظه وعنده قوم واختلف
على عبد الرزاق عنه في وقفه ورفعه والمشهور عنه الوقف وهو اصح الروايتين عنه وله شاهد مرفوع من حديث الحسن بن
علي في مسند اسحاق بن راهويه وآخر عن عائشة عند العقيلي واسنادهما ضعيف ايضا وقال ابن بطال معنى الحديث الندب
عند العلماء فيما خف من الهدايا وجرت العادة منه فاما مثل الدور والمال الكثير فصاحبه احق بها ثم ذكر حكاية ابي يوسف القاضي انه
الرشيد اهدى اليه مالا كثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل له قال رسول الله عليه السلام جلساؤكم شركاؤكم فقال ابو يوسف
انه لم يرد في مثله وانما ورد فيما خف من الهدايا من المأكل والمشرب ويروى من غير هذا الوجه انه كان جالسا وعنده احمد
بن حنبل ويحيى بن معين فحضر من عند الرشيد طبق وعليه انواع انواع من التحف الثمينة فروى احمد ويحيى هذا الحديث
فقال ابو يوسف ذلك في التمر والعجوة يا خازن ارفعه ص حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن سلمة
بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه فقال ان لصاحب
الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم احسنكم قضاء ش مطابقته للترجمة على ما قاله الكرماني الزيادة
على حقه كانت هدية وقيل هبته لصاحب السن القدر الزائد على حقه ولم يشاركه غيره وفيه نظر لا يخفى عن تعسف والحديث
مر عن قريب في باب الهبة المقبوضة وابن مقاتل هو محمد المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعبد الله هو ابن المبارك
المروزي ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان مع النبي عليه السلام في سفر فكان على
بكر صعب فكان يتقدم النبي عليه السلام فيقول ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي عليه السلام احد فقال له النبي عليه
السلام بعنيه فقال عمر هو لك فاشتراه ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع به ما شئت ش قال الاسماعيلي هذا الحديث لا دخل له
في هذا الباب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة قلت لان هذا هبة لشخص معين فلا مشاركة لغيره فيها وقال ابن بطال هبته
لابن عمر مع الناس فلم يستحق احد منهم فيه شركة قلت هذا عجيب لان هذا الشخص اذا وهب لاحد شيئا وهو بين الناس فهل
يتوهم فيه انهم شاركونه فيه حتى يقال هذا هبة وهبت لشخص وعنده جلساؤه فهم شركاؤه بل كل منهم يتحقق ان هذا
هو لاحق لتعيينه من جهة الواهب وقال بعضهم هذا مصير من المصنف الى اتحاد حكم الهدية والهبة فان قلت هذا عجيب
من ذاك وكيف بينهما اتحاد في الحكم بل بينهما تغاير في الحكم وتباين لان الهبة عقد من العقود يحتاج الى ايجاب وقبول وقبض
والهدية ليست كذلك وايضا قد يشترط العوض في الهبة ولا يشترط في الهدية والحديث قد مر في البيوع في باب اذا اشترى
فوهب من ساعته والبكر بفتح الباء الموحدة الفتي من الابل بمنزلة الغلام من الناس والانثى بكرة وصعب صفته اي شديد
وقد مر هناك بقية الكلام ص باب اذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو جائز ش اي هذا باب يذكر فيه اذا وهب رجل بعيرا
لرجل وهو راكبه اي والحال ان الموهوب له راكب الجمل الموهوب فهو جائز والتخلية بينه وبين البعير تتنزل منزلة القبض
ص وقال الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي عليه السلام في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي عليه
السلام لعمر رضي الله عنه بعنيه فابتاعه فقال النبي عليه السلام هو لك يا عبد الله ش مطابقة للترجمة ظاهرة
والحديث مر في الباب الذي قبله وفي غيره كما ذكرناه والحميدي عبد الله بن عيسى القرشي الاسدي ابو بكر المكي ونسبته
الى اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وهما ايضا مكيان وهذا ايضا وصله الاسماعيلي فرواه عن ابي
صالح عنه به وابو نعيم عن ابي علي بن احمد عن بشر بن موسى عنه به ص باب هدية ما يكره لبسها ش اي هذا باب في بيان
حكم هدية ما يكره لبسها وفي رواية النسفي ما يكره لبسه بتذكير الضمير وكلاهما صحيح لان كلمة ما يصلح للمذكر والمؤنث
والمراد بالكراهة ما هو اعم من التحريم والتنزيه وهدية ما لا يجوز لبسه جائزة فان لصاحبها التصرف فيها بالبيع والهبة
لمن يجوز لباسه كالنساء ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال رأى عمر بن الخطاب رضي
الله عنه حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا خلاق
له في الآخرة ثم جاءت حلل فاعطى رسول الله عليه السلام عمر منها حلة وقال اكسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما
قلت فقال اني لم اكسكها لتلبسها فكسى عمر اخا له بمكة مشركا ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام اهدى
تلك الحلة لعمر مع انه يكره لبسها والحديث قد مر في كتاب الجمعة في باب ما يلبس احسن ما يجد والحلة من برود اليمن ولا
تكون الا من ثوبين ازار ورداء والوفد هم القوم يجتمعون ويردون البلاد وكذلك الذين يقصدون الامراء لزيارة واسترفاد
وانتجاع وغير ذلك وهو جمع وافد يقول وفد يفد فهو وافد ووفدا وفادة ووفدة فوفد قوله عطارد منصرف وهو علم رجل تميمي يبيع
الحلل قوله اخا له اي لعمر رضي الله عنه هو اخوه من امه وقيل من الرضاعة ص حدثنا محمد بن جعفر ثنا محمد بن فضيل عن
ابيه عن نافع عن ابن عمر قال اتى النبي عليه السلام بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي بن ابي طالب رضي الله عنه
فذكرت له ذلك فذكره للنبي عليه السلام قال اني رأيت على بابها سترا موشيا فقال ما لي وللدنيا فاتاها علي فذكر ذلك لها
فقالت ليأمرني فيه بما شاء قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة ش مطابقته للترجمة من حيث فيه امره عليه السلام
فاطمة بارسال ذلك الستر الموشي اي المخطط الى فلان ذكر رجاله وهم خمسة الاول محمد بن جعفر بن ابي الحسن ابو جعفر

الحافظ الكوفي نزل فيد بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره دال مهملة وهو بلدة بين بغداد ومكة في نصف الطريق سواء نسب
اليها ويقال له الفيدي ذكره اللالكائي وابن عدي وابن عساكر في شيوخ البخاري الثاني محمد بن فضيل بن غزوان الثالث ابوه فضيل بن
غزوان بن جرير ابو الفضل الضبي الكوفي الرابع نافع مولى ابن عمر الخامس عبد الله ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع
في موضعين وفيه العنعنة في ثلاثة مواضع وفيه ان شيخه من افراده وفيه ان فضيل بن غزوان ليس له عن نافع عن
ابن عمر في البخاري سوى هذا الحديث والحديث اخرجه ابو داود ايضا في اللباس عن واصل بن عبد الاعلى عن ابن فضيل به
وعن عثمان بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عنه بنحوه قوله اتى بيت فاطمة ويروى اتى بنته فاطمة فلم يدخل عليها
وفي رواية ابي داود وكل ما كان يدخل الا بدأ بها قوله موشيا اصله موشوي فاجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما بالسكون
فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء وكسرت الشين لاجل الياء فصار مرضي ونحو قوله فذكرت له ذلك هذا قول فاطمة اي ذكرت
مجيء رسول الله عليه السلام الى بيتي وعدم دخوله فيه وفي رواية ابن نمير عن ابن فضيل فجاء علي فراها مهتمة قوله فذكره للنبي
عليه السلام اي فذكر ذلك علي للنبي عليه السلام كذا في رواية الاصيلي وفي رواية ابن نمير عن ابن فضيل ما لي وللرقم اي المرقوم
والرقم النقش قوله فقالت اي فاطمة قوله فيه اي في الستر الموشي له قوله قال اي النبي عليه السلام ترسل به اي ترسل فاطمة
بذلك الستر الى ابي ذر ويروى الى فلان بدون ذكر ال وترسل بضم اللام في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر ترسلي به بالياء وحذف
النون من غير علة وهي لغة قوله اهل بيت بالجر على البدل وفيه كره النبي عليه السلام الحرير لفاطمة رضي الله عنها لانها ممن
يرغب لها في الآخرة ولا يرضى لها بتعجيل طيباتها في حياتها الدنيا وان النهي عنه انما هو من جهة الاسراف قال الكرماني واقول
لان فيها صورا ونقوشا والله اعلم وفيه كراهية دخول البيت الذي فيه ما يكره وروى ابن حبان من حديث سفينة قال
لم يكن رسول الله عليه السلام يدخل بيتا مزوقا ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت
زيد بن وهب ان عليا رضي الله عنه قال اهدى الى النبي عليه السلام حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فرأيت الغضب في وجهه فانه كره لبسها لعلي مع اهدائها اليه والحديث اخرجه البخاري ايضا في
النفقات عن حجاج بن منهال وفي اللباس عن سليمان بن حرب وعن بندار عن غندر واخرجه مسلم في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن غندر به واخرجه النسائي في الزينة عن بندار قوله حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح الياء آخر الحروف الممدودة وهو نوع من
البرد يخالطه حرير كالسيور وهو فعلاء من السير وهو القد هكذا يروى على الصفة وقيل على الاضافة واحتج بان سيبويه قال لم يأت
فعلاء صفة لكن اسما وشرح السيراء بالحرير الصافي فمعناه حرير قوله فرأيت الغضب في وجهه ظاهره التحريم واما ابو عبد الله اخو
المهلب فقال هو دال على ان النهي للكراهة فقط ولو كان تحريما لما عرف الكراهة من وجهه بل من نهيه فان قلت من المهدي هذه الحلة
قلت قالوا اكيدر قال ابن الاثير دومة الجندل موضع بضم الدال وتفتح قوله فشققتها بين نسائي المراد به نساء قومه ولا يراد به زوجاته
اذ لم يكن لعلي رضي الله عنه زوجة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى فاطمة رضي الله عنها وذكر ابن ابي الدنيا في
كتاب الهدايا تأليفه عن علي رضي الله عنه قال فشققت منها اربعة اخمرة لفاطمة بنت اسد امي ولفاطمة بنت حمزة
بن عبد المطلب قال ونسي الراوي الرابعة قال عياض يشبه ان يكون فاطمة بنت شيبة بن ربيعة امرأة عقيل اخي علي وعند
ابي العلاء بن سليمان فاطمة بنت ابي طالب المكناة ام هانئ وقال القرطبي قيل فاطمة بنت الوليد بن عتبة وقيل فاطمة بنت
عتبة بن ربيعة ص باب قبول هدية المشركين ش اي هذا باب في بيان جواز قبول الهدية من المشركين وكأنه اشار بهذا الحديث
الى ضعف الوارد في رد هدية المشرك وهو ما اخرجه موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
ورجال من اهل العلم ان عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الاسنة قدم على رسول الله عليه السلام وهو مشرك فاهدى له
فقال اني لا اقبل هدية مشرك الحديث ورجاله ثقات الا انه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح وفي الباب عياض بن حمار
اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما من طريق قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض قال اهديت للنبي عليه السلام ناقة
فقال اسلمت قلت لا قال اني نهيت عن زبد المشركين وقال الترمذي هذا حديث صحيح ومعنى قوله اني نهيت عن زبد المشركين
يعني هداياهم قلت الزبد بفتح الزاي وسكون الباء الموحدة وفي آخره دال مهملة وهو الرفد والعطاء يقال منه زبده يزبده بالكسر
فاما يزبده بالضم فهو اطعام الزبد وقال الخطابي يشبه ان يكون هذا الحديث منسوخا لانه قبل هدية غير واحد من المشركين
اي اهدى له المقوقس مارية والبغلة واهدى له اكيدر دومة فقبل منهما وقيل انما رد هديته ليغيظه بردها فيحمله ذلك على
الاسلام وقيل ردها لان للهدية موضعا من القلب ولا يجوز ان يميل بقلبه الى مشرك فردها قطعا لسبب الميل وليس ذلك
منافيا لقبول الهدية النجاشي والمقوقس واكيدر لانهم اهل كتاب انتهى قلت روي في هذا الباب عن جماعة من الصحابة عن جابر رضي
الله عنه رواه ابن عدي في الكامل عنه قال اهدى النجاشي الى رسول الله عليه السلام قارورة من غالية وكان اول من عمل
له الغالية ولم اجد في هدايا الملوك انه عليه السلام من حديث جابر الا هذا الحديث والنجاشي كان قد اسلم ولا مدخل للحديث
في الباب الا ان يكون اهداه له قبل اسلامه وفيه نظر ويحتمل ان يراد بالنجاشي نجاشي آخر من ملوك الحبشة لم يسلم كما في الحديث
الصحيح عند مسلم من حديث انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام كتب قبل موته الى كسرى وقيصر والى النجاشي والى كل

جا رية عوهم الحديث وعن ابي حميد الساعدي قال غزونا مع النبي عليه السلام الحديث وفيه واهدى ملك ايلة الى رسول الله عليه
السلام بغلة بيضاء فكساه رسول الله عليه السلام بردة وكتب له ببحرهم اخرجه الشيخان على ما يجئ ان شاء الله تعالى وعن انس اخرجه
مسلم والنسائي من رواية قتادة عنه ان اكيدر دومة الجندل اهدى الى رسول الله عليه السلام جبة من سندس ولانس
حديث آخر رواه ابن ابي شيبة في مصنفه واحمد والبزار في مسنديهما قال اهدى الاكيدر لرسول الله عليه السلام جرة من من
فجعل يقسمها بيننا وقال البزار فقبلها ولانس حديث آخر رواه ابن عدي في الكامل من رواية علي بن زيد عن انس ان ملك الروم اهدى
الى رسول الله عليه السلام مستقة من سندس فلبسها اورده في ترجمته على وضعه قلت المستقة بضم الميم الاولى وفتح الثانية
وتشديد الشين المعجمة وبالقاف هو الثوب المصبوغ بالمشق بكسر الميم وهو المغرة ولانس حديث آخر رواه ابو داود من رواية
عمارة بن زاذان عن ثابت عن انس ان ملك ذي يزن اهدى الى رسول الله عليه السلام حلة اخذها بثلاثة وثلاثين ناقة فقبلها
وعن بلال بن رباح اخرجه ابو داود عنه حديثا مطولا وفيه الم تر الى الركائب المناخات الاربع فقلت بلى فقال ان لك رقابهن
وما عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن الى عظيم فدك فاقبضهن واقض دينك وعن حكيم بن حزام اخرجه احمد في مسنده
والطبراني في الكبير من رواية عراك بن مالك ان حكيم بن حزام قال كان محمد احب رجل في الناس الي في الجاهلية فلما تنبأ وخرج
الى المدينة شهد حكيم بن حزام الموسم وهو كافر فوجد حلة لذي يزن تباع فاشتراها بخمسين دينارا ليهديها لرسول الله عليه
السلام فقدم بها عليه المدينة فاراده على قبضها هدية فابى قال عبد الله حسبته قال انا لا نقبل شيئا من المشركين ولكن
ان شئت اخذناها بالثمن فاعطيته حين ابى علي الهدية وعن عبد الله بن الزبير اخرجه احمد والطبراني ايضا من رواية عامر بن
عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قدمت قتيلة ابنة عبد العزى وسماها الطبري وهي مشركة فابت اسما ان تقبل هديتها او يدخلها بيتها فسألت عائشة رضي الله عنها
النبي عليه السلام فانزل الله عز وجل لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الآية فامرها ان تقبل هديتها وتدخلها
بيتها وعن عبد الله بن عباس اخرجه الطبراني في الكبير من رواية ابراهيم بن عثمان بن ابي شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس
ان الحجاج بن علاط اهدى لرسول الله عليه السلام سيفه ذا الفقار ودحية الكلبي اهدى له بغلته الشهباء وفي ترجمة ابي
شيبة رواه ابن عدي في الكامل وضعفه ولابن عباس حديث آخر رواه البزار في مسنده من رواية مندل عن ابن اسحاق
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال اهدى المقوقس الى رسول الله عليه السلام قدح قوارير فكان
يشرب فيه وعن حنظلة الكاتب اخرجه الطبراني في الكبير عنه انه قال اهدى المقوقس ملك القبط الى النبي عليه السلام
هدية وبغلة شهباء فقبلها عليه السلام وعن دحية الكلبي اخرجه الطبراني في الكبير عنه انه قال اهديت لرسول الله عليه
السلام جبة صوف وخفين فلبسهما حتى تخرقا ولم يسأل عنهما ذكيا ام لا انتهى قلت كان ذلك قبل اسلامه وعن بريدة
ابن الحصيب اخرجه الطبراني في الاوسط من عبد الله بن بريدة عن ابيه قال اهدى امير القبط لرسول الله عليه السلام
جاريتين اختين وبغلة فكان رسول الله عليه السلام يركبها واما احدى الجاريتين فتسراها فولدت له ابراهيم
واما الاخرى فاعطاها حسان بن ثابت الانصاري وعن ابي سعيد الخدري اخرجه ابن عدي في الكامل عنه قال
اهدى ملك الروم الى رسول الله عليه السلام جرة زنجبيل فقسمها بين اصحابه وعن المغيرة بن شعبة اخرجه الترمذي
من رواية الشعبي عنه قال اهدى دحية الكلبي لرسول الله عليه السلام خفين فلبسهما وعن عائشة رضي الله
عنها اخرجه الطبراني في الاوسط من رواية عطاء عنها قالت اهدى المقوقس الى رسول الله عليه السلام مكحلة عيدان
شامية ومرآة ومشطا وعن داود بن ابي داود عن جده اخرجه ابن نافع عنه ان النبي عليه السلام اهدى له قيصر جبة
من سندس فاتى ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فنا ورهما فقالا يا رسول الله نرى ان تلبسها سكبت الله عدوك وسر المسلمون
فلبسها وصعد المنبر الحديث وفي اسناده جهالة ثم التوفيق بين هذه الاحاديث ما قاله الطبري بان الامتناع فيما اهدى
له خاصة والقبول فيما اهدى للمسلمين وقيل الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والقبول في حق من يرجو بذلك
تأنيسه وتأليفه على الاسلام وقيل يحمل القبول على من كان من اهل الكتاب والرد على من كان من اهل الاوثان وقيل
يمنع ذلك لغيره من الامراء لان ذلك من خصائصه وقيل نسخ المنع باحاديث القبول وقيل بالعكس والله اعلم ص وقال
ابو هريرة عن النبي عليه السلام هاجر ابراهيم عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها ملك او جبار فقال اعطوها آجر
ش ذكر هذا التعليق مختصرا واخرجه موصولا في كتاب البيوع في باب شراء المملوك من الحربي وتقدم الكلام فيه هناك
واخرجه ايضا موصولا في احاديث الانبياء عليهم السلام وقصته على ما قال علماء السير ان اقام بالشام مدة فقحط الشام
فسار الى مصر ومعه سارة ولوط عليهم السلام وكان بها فرعون وهو اول الفراعنة عاش دهرا طويلا واختلفوا فيه
فقال قوم هو سنان بن علوان بن عبيد بن عويج بن عملاق بن لاود بن سام بن نوح عليه السلام وقيل سنان بن الاشهل
اخو الضحاك وهو الذي بعثه الى مصر واقام بها وقيل عمرو بن امرئ القيس بن نابليون بن سبا وقيل طوليس وكانت سارة
من اجمل النساء وكانت لا تعصي لابراهيم عليه السلام شيئا فلذلك اكرمها الله تعالى فاتى الجبار رجل وقال انه قدم رجل ومعه
امرأة من احسن الناس ووصف له حسنها وجمالها فارسل الجبار الى ابراهيم عليه السلام فقال ما هذه المرأة منك قال اختي

وخاف ان قال امرأتي ان يقتله فقال له زينها وارسلها الي ولا تمتنع حتى انظر اليها فرجع ابراهيم عليه السلام الى سارة وقال لها ان هذا
الجبار قد سألني عنك واخبرته انك اختي فلا تكذبيني عنده فانك اختي في كتاب الله وانه ليس في هذه الارض مسلم غيري وغيرك
ولوط ثم اقبلت سارة الى الجبار وقام ابراهيم عليه السلام يصلي فلما دخلت عليه وراها فتنا ولها بيده فيبست الى صدره فلما رأى
ذلك فرعون اعظم امرها وقال لها سلي الاهك ان يطلق عني فوالله لا اوذيك فقالت سارة اللهم ان كان صادقا فاطلق له يده فقيل
فعل ذلك ثلاث مرات فلما رأى ذلك ردها الى ابراهيم ووهب لها هاجر وهي التي ذكرت في حديث الباب آجر وهي لغة في هاجر فاقبلت
سارة الى ابراهيم عليه السلام فلما احس بها انفتل من صلاته فقال مهيم فقالت كفى الله كيد الفاجر واخدمني هاجر واختلفوا في
هاجر فقال مقاتل كانت من ولد هود عليه السلام وقال الضحاك كانت بنت ملك مصر وكان الملك ساكنا بمنف وعليه ملك آخر
وقيل انما غلبه فرعون فقتله وسبى ابنته فاسترقها ووهبها لسارة ووهبها سارة لابراهيم فواقعها ابراهيم عليه السلام فولدت
اسماعيل وسارة بنت هاران اخ ابراهيم عليه السلام قال ابن كثير والمشهور ان سارة ابنة عمه هاران اخت لوط عليه السلام
كما حكاه السهيلي ومن ادعى ان تزوج بنت الاخ كان اذ ذاك مشهورا فليس له على ذلك دليل ولو فرض انه كان مشروعا وهو
منقول عن الربانيين من اليهود وكان الانبياء عليهم السلام لا يتعاطونه وقال السدي وكانت سارة بنت ملك حران وكان قد
بلغها خبر الخليل عليه السلام فآمنت به وعابت على قومها عبادة الاوثان فلما قدم حران تزوجته على ان يغيرها وذهب بعض
العلماء الى نبوة ثلاث نسوة سارة وام موسى ومريم عليهن السلام والذي عليه الجمهور انهن صديقات ص واهديت للنبي عليه السلام
شاة فيها سم ش يأتي حديث هذه الهدية في هذا الباب موصولا ويأتي الكلام فيها هناك وقال ابو حميد اهدى ملك للنبي عليه السلام
بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له ببحرهم ابو حميد الساعدي الانصاري رضي الله عنه قيل اسمه عبد الرحمن وقيل غير ذلك والحديث المعلق
مضى مطولا في كتاب الزكاة في باب خرص التمر وتقدم الكلام فيه هناك وايلة بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف بلدة معروفة
بساحل البحر في طريق المصريين الى مكة وهي جواب قوله وكتب له ببحرهم اي ببلدهم وحكومة ارضهم وديارهم له وهذا هو الظاهر لا البحر
الذي هو ضد البر كما توهمه بعضهم ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس قال اهدى للنبي عليه
السلام جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من
هذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه قبول الهدية من المشرك لان الذي اهداها هو اكيدر دومة على ما يجئ عن قريب وعبد الله بن
محمد بن عبد الله ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي وهو من افراده ويونس بن محمد ابو محمد المؤدب البغدادي وشيبان بفتح الشين المعجمة
وسكون الياء آخر الحروف بن عبد الرحمن النحوي والحديث اخرجه البخاري ايضا في صفة الجنة عن عبد الله بن محمد ايضا واخرجه مسلم في
الفضائل عن زهير بن حرب عن يونس ابن محمد عنه به قوله اهدى على صيغة المجهول والمهدي هو اكيدر كما ذكرنا الآن قوله سندس
قال ابن الاثير السندس ما رق من الديباج ورفع وقال الداودي السندس رقيق الديباج والاستبرق غليظه وقال ابن التين الاستبرق
افضل من السندس لانه غليظ الديباج وكما غلظ من الحرير كان افضل من رقيقه قوله وكان ينهى عن الحرير جملة حالية قوله لمناديل
سعد جمع منديل وهو الذي يحمل في اليد مشتق من البدل وهو النقل لانه ينقل من يد الى يد وقيل البدل الوسخ وفيه اشارة الى منزلة
سعد في الجنة وان ادنى ثيابه فيها خير من هذه الجبة لان المناديل في الثياب ادناها لانه معد للوسخ والامتهان فغيره افضل منه وقيل
في قوله لمناديل سعد ضرب المثال بالمناديل التي يمسح بها الايدي وينفض بها الغبار ويتخذ لفافة لجيد الثياب فكانت كالخادم والثياب
كالمخدوم فاذا كانت المناديل افضل من هذه الثياب اعني جبة السندس دل على عطايا الرب جل جلاله قال فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كان الوقت يقتضي
استمالة سعد او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثياب وقال
صاحب الاستيعاب روي ان جبريل عليه السلام نزل في جنازته معتجرا بعمامة من استبرق ص قال سعيد عن قتادة عن انس
ان اكيدر دومة اهدى الى النبي عليه السلام ش سعيد هو ابن ابي عروبة روى عن قتادة الى آخره وهذا تعليق وصله احمد عن
روح عن سعيد بن ابي عروبة به وقال فيه جبة سندس او ديباج شك سعيد واكيدر بضم الهمزة تصغير اكدر وهو ابن عبد الملك
بن عبد الجن بالجيم والنون ابن اعيا بن الحارث بن معاوية ينسب الى كندة وكان نصرانيا وكان النبي عليه السلام ارسل اليه
خالد بن الوليد رضي الله عنه في سرية وقدم به الى المدينة فصالحه النبي عليه السلام على الجزية واطلقه قال الكرماني واختلفوا
في اسلامه قال في الجامع ذكر البلاذري انه لما قدم على رسول الله عليه السلام اسلم وعاد الى قومه فلما توفي رسول الله عليه
السلام ارتد فلما سار خالد من العراق الى الشام قتله وكان اكيدر ملك دومة بضم الدال عند اللغوي وفتحها عند المحدثين والواو
ساكنة وهي مدينة بقرب تبوك بها نخل وزرع ولها حصن عادي على عشر مراحل من المدينة وثمان من دمشق ويسمى دومة الجندل
والجندل الحجارة والدومة مستدار الشيء ومجتمعه كانها سميت به لان مكانها مجتمع الاحجار ومستدارها وروى ابو يعلى باسناد قوي
من حديث قيس بن النعمان انه لما خرج قباء من ديباج منسوجا بالذهب فرده النبي عليه السلام ثم انه وجد في نفسه من رد هديته
فرجع به فقال النبي عليه السلام ادفعه الى عمر رضي الله عنه الحديث وفي حديث علي رضي الله عنه عند مسلم ان اكيدر دومة اهدى
للنبي عليه السلام ثوب حرير فاعطاه عليا فقال شققه خمرا بين الفواطم وقد ذكرنا الفواطم في الباب الذي قبل هذا الباب ص

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان يهودية اتت النبي عليه السلام بشاة
مسمومة فاكل منها فجيء بها فقيل الا نقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله عليه السلام ش مطابقته للترجمة من حيث
انه عليه السلام قبل هدية تلك اليهودية واكله منها يدل على قبوله اياها وعبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري مات في
سنة ثمان وعشرين ومائتين وهو من افراده وخالد بن الحارث بن سليم الهجيمي البصري وهشام بن زيد بن انس بن مالك والحديث
اخرجه مسلم في الطب عن يحيى بن حبيب وعن هارون الجمال واخرجه ابو داود في الديات عن يحيى بن حبيب قوله يهودية اسمها
زينب واختلف في اسلامها قوله في لهوات جمع لهات بفتح اللام وقال الجوهري اللهاة الهنة المطبقة في اقصى سقف الحلق والجمع اللها
واللهوات واللهيات وقال عياض هي اللحمة التي باعلى الحنجرة من اقصى الفم وقال الداودي لهواته ما بدو منه عند التبسم وفي
المغرب اللهاة لحمة مشرفة على الحلق وفي الحديث دلالة على اكل طعام من يحل اكل طعامه دون ان يسال عن اصله وفيه حمل الامور
على السلامة حتى يقوم دليل على غيرها وكذلك حكم ما بيع في سوق المسلمين وهو محمول على السلامة حتى يتبين خلافها ص حدثنا
ابو النعمان ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي عليه السلام
ثلاثين ومائة فقال النبي عليه السلام هل مع احد منكم طعاما فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك
مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي عليه السلام بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فصنعت
وامر النبي عليه السلام بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما في الثلاثين والمائة الا قد حز النبي عليه السلام حزة من سواد بطنها
ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خبا له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على
البعير او كما قال ش مطابقته للترجمة في قوله بيعا ام عطية والعطية تطلق على الهدية وعلى الهبة ولهذا قال ام هبة وفيه دلالة
على جواز قبول هدية المشرك لانه لو لم يجز لما قال النبي عليه السلام ام عطية وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري
والمعتمر بن سليمان بن طرخان التيمي البصري يروي عن ابيه وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بالنون الكوفي سكن البصرة
ادرك الجاهلية واسلم على عهد النبي عليه السلام وصدق اليه ولم يره مات سنة احدى وثمانين بالبصرة وهو ابن اربعين
ومائة سنة والحديث مضى في كتاب البيوع في باب الشرا والبيع مع المشركين قوله فاذا مع رجل كلمة اذا للمفاجاة قوله
او نحوه بالرفع عطف على الصاع والضمير فيه يرجع الى الصاع قوله مشعان بضم الميم وسكون الشين المعجمة وبالعين المهملة وفي
آخره نون مشددة وقال الكرماني ويروى بكسر الميم وقال هو ثاير الراس اشعث وقال القزاز هو الحافي الثاير الراس وفي بعض
الروايات وقع بعد قوله مشعان طويل جدا فوق الطول وهو تفسير البخاري وقع في رواية المستملي قوله بيعا او عطية منصوبان
بفعل مقدر تقديره تبيع بيعا او تعطي عطية قوله او شك من الراوي في انه قال عطية ام هبة قوله فاشترى منه اي من
الرجل وفي رواية الكشميهني فاشترى منها اي من الغنم قوله فصنعت اي ذبحت قوله بسواد البطن هو الكبد قال النووي
قال الكرماني اللفظ اعم منه يعني يتناول كل ما في البطن من كبد وغيره قلت الذي قاله النووي اقوى في المعجزة قوله وايم الله
قسم يعني من الفاظ القسم نحو لعمر الله وعهد الله وفيه لغات كثيرة وبفتح همزتها وكسرها وهي همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة
من النحاة يزعمون انه جمع يمين وغيرهم يقولون هي اسم موضوع للقسم قوله حز بالحاء المهملة والزاي معناه قطع قوله حزة بضم الحاء
المهملة وهي القطعة من اللحم وغيره وقال الكرماني ويروى بفتح الجيم قوله اعطاها اياه اي اعطى الحزة اياها اي الشاهد
اي الحاضر قال بعضهم هو من القلب واصله اعطاه اياها قلت لا حاجة الى دعوى القلب فيه بل العبارتان سواء في الاستعمال
قوله اجمعون بالرفع تاكيد للضمير الذي في اكلوا ثم انه يحتمل الوجهين احدهما انهم اجتمعوا كلهم على القصعتين فاكلوا مجتمعين
وفيه معجزة اخرى وهي اتساع القصعتين حتى تمكنت منهما ايادي القوم كلهم والوجه الاخر انهم اكلوا كلهم من القصعتين
على اي وجه كان قوله فحملناه اي الطعام ولو اريد القصعتان لقيل حملناهما وفي الاطعمة وفضل في القصعتين وكذا في رواية
مسلم فالضمير حينئذ يرجع الى القدر الذي فضل قوله او قال شك من الراوي قال الكرماني فالواقع فيه معجزتان احداهما
تكثير سواد البطن حتى وسع هذا العدد والاخرى تكثير الصاع ولحم الشاة حتى اشبعهم اجمعين ففضلت فضلة حملوها
لعدم الحاجة اليها قلت فيه اربع معجزات الاولى تكثير الصاع والثانية تكثير سواد البطن والثالثة اتساع القصعتين
لتمكن ايادي هؤلاء العدد والرابعة الفضلة التي فضلت بعد شبعهم واكتفائهم وفيه المساواة بالطعام عند المسغبة
وتساوي الناس في ذلك وفيه ظهور البركة عند الاجتماع على الطعام وفيه تاكيد الخبر بالقسم وان كان المخبر صادقا وقال
بعضهم وفيه فساد قول من حمل رد الهدية على الوثني دون الكتابي لان هذا الاعرابي كان وثنيا قلت ليس فيه شيء يدل
على انه كان وثنيا فان قال علم ذلك من الخارج فعليه البيان ص باب الهدية للمشركين ش اي هذا باب في بيان حكم الهدية
الواقعة للمشركين وحكمها انه يجوز للترحم منهم كما سنذكره ان شاء الله تعالى ص وقول الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين
لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين ش وقول الله بالجر عطف
على قوله الهدية اي وفي بيان قول الله تعالى لا ينهاكم الله الى آخر الآية في رواية ابي ذر وابي الوقت وفي رواية الباقين ذكر الى
قوله وتقسطوا اليهم والمراد من ذكر الآية بيان من يجوز له الهدية من المشركين ومن لا يجوز وليس حكم الهدية اليهم على الاطلاق

ثم الآية الكريمة نزلت في قتيلة امرأة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وكان قد طلقها في الجاهلية فقدمت على ابنتها اسما بنت ابي
بكر فاهدت له قرطا واشيا فكرهت قبولها حتى ذكرته لرسول الله عليه السلام فنزلت الآية المذكورة كذا قاله الطبري وقيل
نزلت في مشركي مكة من لم يقاتل المؤمنين ولم يخرجوهم من ديارهم وقال مجاهد هو خطاب للمؤمنين الذين بقوا بمكة و
لم يهاجروا والذين قاتلهم مكة اهل كفار وقال السدي كان هذا قبل ان يومروا بقتال المشركين فاستشار المسلمون رسول الله
عليه السلام في قراباتهم من المشركين ان يبروهم ويصلوهم فانزل الله تعالى هذه الآية وقال قتادة وابن زيد ثم نسخ
ذلك ولا يجوز الاهداء للمشركين الا للابوين خاصة لان الهدية فيها تانيس للمهدى اليه والطاف له وتثبيت لمودته وقد نهى
الله عن التودد للمشركين بقوله لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية وقوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة قوله ان تبروهم وتقسطوا اليهم اي ان تحسنوا اليهم
وتعاملوهم فيما بينكم بالعدل وتقسطوا بضم التاء من الاقساط وهو العدل يقال اقسط يقسط فهو مقسط اذا عدل و
قسط يقسط فهو قاسط اذا جار فكان الهمزة في اقسط للسلب كما يقال شكى اليه فاشكاه اي ازال الشكوى ص حدثنا
خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال قال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال راى عمر رضي الله عنه حلة على رجل
تباع فقال للنبي عليه السلام ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة واذا جاءك الوفد فقال انما يلبس هذا من لا خلاق
له في الآخرة فاتى رسول الله عليه السلام منها بحلل فارسل الى عمر رضي الله عنه منها بحلة فقال عمر كيف البسها وقد قلت
فيها ما قلت قال اني لم اكسكها لتلبسها تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر رضي الله عنه الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله معناه وهو ان عمر رضي الله عنه ارسل
تلك الحلة التي ارسلها رسول الله عليه السلام الى اخ له بمكة وهو مشرك فدل ذلك على جواز الاهداء للرحم من المشركين
وهذا اوضح الحكم في اطلاق الترجمة وانها ليست على اطلاقها وقد مضى الحديث في كتاب الجمعة في باب يلبس احسن ما يجد
فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن ابن عمر ومضى ايضا عن قريب في باب هدية ما يكره لبسها
عن عبيد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهنا اخرجه خالد بن مخلد بفتح الميم واللام البجلي الكوفي وقد مر الكلام
فيه مستقصى ص حدثنا عبيد بن اسماعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنه قالت
قدمت على امي وهي مشركة في عهد رسول الله عليه السلام فاستفتيت رسول الله قلت وهي راغبة افاصل امي قال
نعم صلي امك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد بضم العين مصغر عبد بن اسماعيل واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا
محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة الليثي وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة
بن الزبير والحديث اخرجه البخاري ايضا في الجزية عن قتيبة وفي الادب عن الحميدي واخرجه مسلم في الزكاة عن ابي كريب
وعن ابن ابي شيبة واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن ابي شعيب ذكر معناه قوله عن هشام عن ابيه وفي رواية ابن عيينة
الآتية في الادب اخبرني ابي قوله عن اسماء وفي رواية ابن عيينة اخبرتني اسما كذا قال اكثر اصحاب بن هشام وقال
اصحاب ابن عيينة عنه عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسما قال الدارقطني وهو خطاء وحكى ابو نعيم ان عمر بن
علي المقدمي ويعقوب القاري روياه عن هشام كذلك واذا كان كذلك يحتمل ان يكونا محفوظين ورواه ابو معاوية وعبد
الحميد بن جعفر عن هشام فقالا عن عروة عن عايشة وكذا اخرجه ابن حبان من طريق الثوري عن هشام قال البرقاني
الاول اثبت واشهر قوله قدمت على امي وفي رواية الليث عن هشام كما ياتي في الادب قدمت امي مع ابنها وذكر
الزبير ان اسم ابنها الحارث بن مدرك بن عبيد بن عمرو بن مخزوم ثم اختلف في هذه الام فقيل كانت ظيرا لها وقيل كانت
امها من الرضاعة وقيل كانت امها من النسب وهو الاصح والدليل عليه ما رواه ابن سعد وابو داود الطيالسي والحاكم
من حديث عبد الله بن الزبير قال قدمت قتيلة على ابنتها اسما بنت ابي بكر في الهدنة وكان ابو بكر طلقها في الجاهلية
بهدايا زبيب وسمن وقرظ فابت اسما ان تقبل هديتها او تدخلها بيتها فارسلت الى عايشة سل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لتدخلها الحديث وقد ذكرناه في باب قبول الهدية من المشركين واختلفوا في اسمها فقال الاكثرون
انها قتيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وقال الزبير بن بكار اسمها قتلة بفتح القاف
وسكون التاء من فوق وقال الداودي اسمها ام بكر وقال ابن التين لعله كنيتها والصحيح قتيله بضم القاف على صيغة
التصغير بنت عبد العزى بن اسعد بن جابر بن نصر بن مالك بن حسل بكسر الحاء وسكون السين المهملتين بن عامر بن لوي
وذكرها المستغفري في جملة الصحابة وقال تاخر اسلامها وقال ابو موسى المديني ليس في شيء من الحديث ذكر اسلامها قوله
وهي مشركة جملة حالية قوله في عهد رسول الله عليه السلام اي في زمنه وايامه وفي رواية حاتم في عهد قريش
اذ عاهدوا رسول الله عليه السلام واراد بذلك ما بين الحديبية والفتح قوله وهي راغبة قال بعضهم اي في الصلة
وفيه نظر لانها جاءت اسمها ومعها هدايا من زبيب وسمن وغير ذلك قلت وفي النظر نظر لانها ربما كانت تامل ان
تاخذ اكثر مما اهدت وقال بعضهم راغبة اي عن ديني اي كارهة له وعند ابي داود راغبة بالميم اي كارهة للاسلام

وساخطة علي وقال بعضهم هاربة من الاسلام وعند مسلم وراهبة وكان ابو عمرو بن العلاء يفسر قوله مراغما بالخروج عن
العدو وعلى رغم انفه وقال ابن قرقول راغبة رويناه نصبا على الحال ويجوز رفعه على انه خبر مبتداء وقال ابن بطال لو اردت
به المعنى لقالت مراغمة وهو بالباء اظهر ووقع في كتاب ابن التين داعية ثم فسرها بقوله طالبة بري ومعترضة له
ومما يستفاد منه جواز صلة الرحم الكافرة كالرحم المسلمة وفيه مستدل لمن رأى وجوب النفقة للاب الكافر والام
الكافرة على الولد المسلم وفيه موادعة اهل الحرب ومعاملتهم في زمن الهدنة وفيه السفر في زيادة القريب وفيه فضيلة
اسماء حيث تحرت في امر دينها وكيف لا وهي بنت الصديق وزوج الزبير بن العوام رضي الله عنهم ص باب لا يحل لاحد
ان يرجع في هبته وصدقته ش اي هذا باب يذكر فيه لا يحل الى آخره فان قلت ليس لفظ لا يحل ولا لفظ يدل عليه احاديث
الباب وكيف ترجم بهذه الترجمة قلت قيل انه ترجم بهذه الترجمة لقوة الدليل عنده
فيها ولكن يعكر عليه بشيئين الاول انه يرى للوالد الرجوع فيما وهبه لولده فكيف يقول هنا لا يحل لاحد ان يرجع في
هبته والنكرة في سياق النفي يقتضي العموم وانتفض بعضهم مساعدة له فقال يمكن ان يرى صحة الرجوع له وان كان
حراما بغير عذر قلت سبحان الله ما ابعد هذا عن منهج الصواب لانه كيف يرى صحة شيء مع كونه في نفس الامر حراما
وبين كون الشيء صحيحا وبين كونه حراما منافاة فالصحيح لا يقال له حرام ولا الحرام يقال له صحيح والثاني انه قيل
في ترجمته بهذه الترجمة لقوة الدليل عنده فان كانت هذه القوة لدليله بحديث ابن عباس فذا لا يدل على عدم الحل
لانا قد ذكرنا في اوائل هبة الرجل لامرأته ان جعله عليه السلام العائد في هبته كالعائد في قيئه من باب التشبيه
من حيث انه ظاهر القبح مروة لا شرعا فلا يثبت بذلك عدم الحل في الرجوع حتى يقال لا يحل لاحد ان يرجع في هبته
وايضا كيف تثبت القوة لدليله مع ورود قوله عليه السلام الرجل احق بهبته ما لم يثب منها رواه ابن ماجة
من حديث ابي هريرة واخرجه الدارقطني في سننه وابن ابي شيبة في مصنفه وروى عن ابن عباس ايضا قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من وهب هبته فهو احق بهبته ما لم يثب منها رواه الطبراني فان قال المساعد
له هذان الحديثان لا يقومان حديثه الذي رواه في هذا الباب قلت ولئن سلمنا ذلك فما يقول في حديث ابن عمر اخرجه
الحاكم في المستدرك عنه ان النبي عليه السلام قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها وقال حديث صحيح
على شرط الشيخين ولم يخرجاه ورواه الدارقطني ايضا في سننه فان قال يتساهل الحاكم في التصحيح مشهور يقال له حديث
ابن عمر صحيح مرفوعا ورواته ثقاة كذا قال عبد الحق في الاحكام وصححه ابن حزم بهذه الكفاية لمن يهتدى الى مدارك
الاشياء ومسالك الدلائل ص حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام وشعبة قال ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن
ابن عباس قال قال النبي عليه السلام العائد في هبته كالعائد في قيئه ش ليس فيه لفظ يدل على لفظ الترجمة ولا يتم
به استدلاله على نفي حل الرجوع عن هبته وهشام هو الدستوائي والحديث مر عن قريب وقال ابن بطال جعل رسول
الله عليه السلام الرجوع في الهبة كالرجوع في القيء وهو حرام فكذا الرجوع في الهبة قلنا الراجع في القيء هو الكلب
لا الرجل والكلب غير متقيد بتحليل وتحريم فلا يثبت منع الواهب من الرجوع فهو يدل على تنزيه امته من امثال
الكلب لانه ابطل ان يكون لهم الرجوع في هباتهم فان قلت روى لا يحل لواهب ان يرجع في هبته قلت قال الطحاوي
قوله لا يحل لا يستلزم التحريم وهو كقوله لا تحل الصدقة لغني وانما معناه لا يحل له من حيث تحل لغيره من ذوي الحاجة
واراد بذلك التغليظ في الكراهة قال وقوله كالعائد في قيئه وان اقتضى التحريم لكون القيء حراما لكن الزيادة في الرواية
الاخرى وهو قوله كالكلب يدل على عدم التحريم لان الكلب غير متعبد فالقيء ليس حراما عليه والمراد التنزيه عن فعل
يشبه فعل الكلب واعترض بعضهم بقوله ما تأوله مستبعد وينافي سياق الاحاديث وان عرف الشرع في مثل هذه
الاشياء يريد به المبالغة في الزجر كقوله من لعب بالنردشير فكانما غمس يده في لحم خنزير قلت لا يستبعد الا ما قاله
هذا المعترض من حيث لم يبين وجه الاستبعاد ولا يبين وجه منافرة سياق الاحاديث ونحن ما ننفي المبالغة فيه بل
نقول المبالغة في التغليظ في الكراهة وقبح هذا الفعل وكل ذلك لا يقتضي منع الرجوع فافهم حدثنا عبد الرحمن بن
المبارك حدثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي عليه السلام ليس لنا مثل السوء مثل
الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه ش هذا طريق آخر في حديث ابن عباس اخرجه ابن عباس اخرجه عن عبد الرحمن
المبارك العيشي بالياء آخر الحروف وبالشين المعجمة يكنى ابا بكر ليس هذا باخي عبد الله بن المبارك المروزي والرواة كلهم
بصريون الا عكرمة وابن عباس فانهما سكنا فيها مدة وفي بعض النسخ وحدثني عبد الرحمن بصيغة الافراد وواو العطف
قوله ليس لنا مثل السوء يعني لا ينبغي لنا يريد به نفسه والمؤمنين ان يتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات
في اخس احوالها وقد يطلق المثل على الصفة الغريبة العجيبة الشان سواء كان صفة مدح او ذم قال الله تعالى للذين لا يؤمنون
بالآخرة مثل السوء ولله المثل الاعلى قالوا هذا المثل ظاهر في تحريم الرجوع في الهبة والصدقة بعد اقباضها قلنا هذا المثل
على التنزيه وكراهة الرجوع لا على التحريم ويستدل بحديث عمر رضي الله عنه حين اراد شراء فرس حمل عليه في سبيل الله

فسأل عن ذلك رسول الله عليه السلام فقال لا تبتعه وان اعطاكه بدرهم الحديث يأتي الآن فلما لم يكن هذا القول موجبا
حرمة ابتياع ما تصدق فكذلك هذا الحديث لم يكن موجبا حرمة الرجوع في الهبة ص حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك
عن زيد بن اسلم عن ابيه سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت
ان اشتريه منه وظننت انه بايعه برخص فسألت عن ذلك النبي عليه السلام فقال لا تشتره ولو اعطاكه بدرهم واحد فان
العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه والذي يفهم من صنيع البخاري انه لا يفرق بين الهبة والصدقة وليس كذلك فان الهبة
يجوز الرجوع فيها على ما فيه من الخلاف والتفصيل بخلاف الصدقة فانه لا يجوز الرجوع فيها مطلقا والحديث مضى في كتاب
الزكاة في باب هل يشتري صدقته فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره واخرجه هنا عن يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي وهو من افراده عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم ابي خالد مولى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وقد مر الكلام فيه هناك قوله عن زيد بن اسلم سيأتي في آخر حديث في الهبة عن الحميدي حدثنا سفيان
سمعت مالكا يسأل زيد بن اسلم قال سمعت ابي فذكره مختصرا ولمالك فيه اسناد آخر سيأتي في الجهاد عن نافع عن ابن عمر وله
فيه اسناد ثالث عن عمرو بن دينار عن ثابت الاحنف عن ابن عمر اخرجه ابو عمر قوله سمعت عمر بن الخطاب زاد ابن المديني
عن سفيان على المنبر وهي في الموطات للدارقطني حملت على فرس اي تصدقت به ووهبته بان يقاتل عليه في سبيل الله وفي
رواية القعنبي في الموطأ على فرس عتيق والعتيق الكريم الفائق من كل شيء وهذا الفرس هو الذي اهداه تميم الداري لرسول الله
عليه السلام يقال له الورد فاعطاه عمر رضي الله عنه فحمل عليه عمر في سبيل الله فوجده يباع وهذا رواه الواقدي عن سهل بن
سعد في تسمية خيل النبي عليه السلام فان قلت كيفية الحمل عليه قلت ظاهره يقتضي حمل تمليك ليجاهد به ولو كان حمل
تحبيس لم يجز بيعه قوله فاضاعه الذي كان عنده اي لم يحسن القيام عليه وقصر في مؤنته وخدمته وقيل اي لم يعرف مقداره
فاراد بيعه بدون قيمته وقيل استعمله في غير ما جعل له قوله ولا تشتره نهي للتنزيه لا للتحريم قاله الكرماني قلت هكذا هو عند الجمهور
وحمله قوم على التحريم وليس بظاهر والله اعلم ثم ان هذا النهي مخصوص بالصورة المذكورة وما اشبهها لا ما اذا ردته اليه الميراث
مثلا ص باب ش ان قدر شيء معه يكون معربا والا فلا لان الاعراب لا يكون الا بالعقد والتركيب وهو كالفصل لان الكتاب
يجمع الابواب والابواب تجمع الفصول ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عبد
الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ان بني صهيب مولى ابن جدعان ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله عليه السلام اعطى ذلك صهيبا
فقال مروان من يشهد لكما على ذلك قالوا ابن عمر فدعاه فشهد لاعطى رسول الله عليه السلام صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان
بشهادته لهم ص قال ابن بطال ذكر هذا الحديث في كتاب الهبة لان فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وهب صهيبا ذلك
ش وقال ابن التين اتى البخاري بهذه القصة هنا لان العطايا نافذة قال بعضهم ومناسبته لها ان الصحابة بعد ثبوت عطية
النبي عليه السلام ذلك لصهيب لم يستفصلوا هل رجع اولا فدل على ان لا اثر للرجوع في الهبة انتهى قلت اما ما ذكره
ابن بطال وابن التين فله وجه ما واما القول الثالث فلا وجه له لان الموهوب له اذا مات لا رجوع فيه اصلا عند جميع
العلماء اما عند الحنفية فلان الرجوع امتنع بالموت واما عند غيرهم فلا رجوع من الاول اصلا والآن في موضع مخصوص
واستفصال الصحابة وعدم استفصالهم دالا على عدم الرجوع وعدمه بعد موت الواهب لا دخل له هنا فلا فائدة
في قوله فدل على ان لا اثر للرجوع في الهبة لان الرجوع لم يبق اصلا فالرجوع وعدمه غير مبنيين على الاستفصال وعدمه
حتى يكون عدم استفصالهم دالا على عدم الرجوع وعدم الرجوع هنا متحقق بدون ذلك اقول لذكر هذا الحديث هنا
وجه حسن وهو انه مشار به الى ان حكم الهبة عند وقوع الدعوى بين المتواهبين او بين ورثتهم كحكم سائر الدعاوى في
ابواب الفقه فيما يحتاج اليه من الحاكم واقامة الشهود واليمين وغير ذلك فافهم ذكر رجاله وهم اربعة الاول ابراهيم بن
موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير الثاني هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني اليماني الثالث
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي الرابع عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة المكي قاضي ابن الزبير والحديث تفرد به
البخاري ذكر معناه قوله ان بني صهيب بضم الصاد ابن سنان ابن خالد الموصلي قاله الرومي ثم المكي ثم المدني كان من
السابقين الاولين والمعذبين في الله ابو يحيى وقيل ابو غسان سبته الروم من نينوى وامه سلمى من بني مازن بن
عمرو بن تميم كان ابوه وعمه عاملا لكسرى على الابلة وكانت منازلهم بارض الموصل فاغارت الروم على تلك الناحية فسبت
صهيبا وهو غلام صغير فنشأ بالروم فصار الكن فابتاعه كلب منهم فقدموا به مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان بن
عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة فاعتقه فاقام معه بمكة الى ان هلك ابن جدعان ثم هاجر الى المدينة في النصف من
ربيع الاول وادرك رسول الله عليه السلام بقبا قبل ان يدخل المدينة وشهد بدرا ومات بالمدينة في شوال سنة ثمان
وثلاثين وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه واما بنو صهيب فهو حمزة وسعد
وصالح وصيفي وعباد وعثمان وحبيب ومحمد وكلهم رووا عنه قوله فقال مروان هو ابن الحكم بن ابي العاص بن امية
الاموي وكان يومئذ امير المدينة لمعاوية بن ابي سفيان قوله بيتين وحجرة بيتين تثنية بيت قال صاحب المغرب

البيت اسم لمسقف واحد واصله من بيت الشعر والصوف سمي به لانه يبات فيه وقال ابن الاثير بيت الرجل داره وقصره قلت
الدار لا تسمى بيتا لانها مشتملة على بيوت والحجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم هو الموضع المنفرد في الدار وذكر عمر بن شبة في اخبار
المدينة ان بيت صهيب كان لام سلمة فوهبت لصهيب خلطها اعطته باذن النبي عليه السلام والظاهر ان الذي وقع عليه
الدعوى غير ذلك قوله من يشهد لكما قال الكرماني فان قلت لفظ بني صهيب جمع وهذا مثنى قلت اقل الجمع اثنان
عند بعضهم انتهى قلت لا يحتاج الى هذا التعسف بل الجواب ان الذي ادعى كان اثنين منهم فخاطبهما مروان بصيغة الاثنين
لان الحاكم لا يخاطب الا الذي يدعي وفي رواية الاسماعيلي فقال مروان من يشهد لكم فهذه الرواية لا اشكال فيها قوله
قالوا ابن عمر اي يشهد بذلك عبد الله بن عمر فدعاه اي فدعى مروان عبد الله بن عمر فشهد بذلك وقال لاعطى رسول الله عليه
السلام واللام فيه مفتوحة لانها لام القسم في التقدير والله لاعطى رسول الله فقضى مروان بشهادته لهم اي حكم مروان بشهادة
ابن عمر بسبب صهيب بالبيتين والحجرة وقال ابن بطال كيف قضى مروان بشهادة ابن عمر وحده ثم قال فالجواب ان مروان انما حكم
بشهادة مع يمين الطالب على ما جاء في السنة من القضا باليمين بالشاهد قيل فيه نظر لانه لم يذكر في الحديث قلت ليس كذلك
لان القاعدة المستمرة تنفي الحكم بشاهد واحد فلا بد من شاهدين او من شاهد ويمين عند من يراه بذلك فان قلت قد استدل
بعضهم بقول بعض السلف كشريح القاضي انه قال الشاهد الواحد اذا انضمت اليه قرينة تدل على صدقه الا ترى ان ابا داود
ترجم في سننه باب اعلم الحاكم صدق الشاهد الواحد صدق يجوز له ان يحكم وساق له قصة خزيمة بن ثابت وسبب تسميته
ذا الشهادتين قلت الجمهور على ان ذلك لا يصح وان قصة خزيمة مخصوصة به وقال ابن التين قضاء مروان بشهادة ابن عمر
يحتمل وجهين احدهما انه يجوز ان يعطي من مال الله من يستحق العطا فينفذ ما قيل له ان سيدنا رسول الله عليه السلام اعطاه
فان لم يكن لذلك فقد امضاه وان كان غير ذلك كان هو المعطي عطاء صحيحا وقد يكون هذا خاصا في الفيء لان النبي عليه السلام
اعطى ابا قتادة بدعواه وشهادة من كان السلب عنده الوجه الثاني انه ربما حكم الامام بشهادة المبرز في العدالة وحده وقد قال
بعض فقهاء الكوفة حكم شريح بشهادتي وحدي في شي قال واخطأ شريح قال والوجه الاول الصحيح ص بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما قيل في العمرى والرقبى ش اي تثبت البسملة في رواية الاصيلي وكريمة قبل لفظ باب قوله باب ما قيل اي هذا باب
في بيان ما قيل اي هذا باب في بيان ما قيل في احكام العمرى والرقبى العمرى بضم العين المهملة وسكون الميم مقصورا وحكي بضم
العين والميم جميعا وبفتح العين وسكون الميم وقال ابن سيده العمرى مصدر كالرجعى واصل العمرى ماخوذ من العمر والرقبى
بوزن العمرى كلاهما على وزن فعلى واصل من المراقبة فان قلت ذكر في الترجمة العمرى والرقبى ولم يذكر في الباب الا حديثين
في العمرى ولم يذكر شيئا في الرقبى قلت قيل انهما متحدان في المعنى فلذلك اقتصر على العمرى على ان النسائي روى باسناد صحيح
موقوفا العمرى والرقبى سواء قلت هذا الجواب غير مقنع لانا لا نسلم الاتحاد بينهما في المعنى فالعمرى من العمر والرقبى من
المراقبة وبينهما ايضا فرق في التعريف على ما يجي بيانه ومعنى قول ابن عباس هما سواء يعني في الحكم وهو الجواز لا انهما سواء في
المعنى اعمرته الدار فهي عمرى جعلتها له ش اشار بها الى تفسير العمرى وهو ان يقول الرجل لغيره اعمرته داري اي جعلتها له مدة عمري
وقال ابو عبيد العمرى ان يقول الرجل للرجل داري لك عمرك او يقول داري هذه لك عمري فاذا قال ذلك وسلمها اليه كانت للمعمر
ولم ترجع اليه ان مات وكذا اذا قال اعمرتك هذه الدار وجعلتها لك حياتك او ما بقيت او ما عشت او ما حييت وما
يفيد هذا المعنى وقال شيخنا رحمه الله العمرى على ثلاثة اقسام احدها ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت فهي لعقبك
او لورثتك فهذه صحيحة عند عامة العلماء وذكر النووي انه لا خلاف في صحتها وانما الخلاف هل يملك الرقبة او المنفعة فقط
فسنذكره ان شاء الله تعالى القسم الثاني ان لا يذكر ورثته ولا عقبه بل يقول اعمرتك هذه الدار وجعلتها لك او نحو هذا ويطلق
ففيها اربعة اقوال اصحها الصحة كالمسألة الاولى ويكون له ولورثته من بعده وهو قول الشافعي في الجديد وبه قال ابو
حنيفة واحمد وسفيان الثوري وابو عبيد واخرون والقول الثاني انها لا تصح لانه تمليك موقت فاشبه ما لو وهب او
باعه الى وقت معين وهو قول الشافعي في القديم الثالث انما يصح ويكون للمعمر في حياته فقط واذا مات رجعت الى المعمر
او الى ورثته ان كان قد مات وحكى هذا ايضا عن القديم والرابع انها عارية يستردها المعمر متى شاء فاذا مات عادت
الى ورثته القسم الثالث ان لا يذكر العقب ولا الورثة ولا يقتصر على الاطلاق بل يقول فاذا مت رجعت الي او الى ورثتي
ان كنت مت فان قلنا بالبطلان في حالة الاطلاق فههنا اولى وكذلك في الاطلاق بالصحة وعودها بعد موت المعمر الى
المعمر وان قلنا انها تصح في حالة الاطلاق وثبات الملك ففيه وجهان لاصحاب الشافعي احدها عدم الصحة قال الرافعي
وهو اسبق الى الفهم ورجحه القاضي ابن كج وصاحب التتمة وبه جزم الماوردي والثاني يصح ويلغو الشرط وعزاه الرافعي
للاكثرين ثم اختلف العلماء فيما ينتقل الى المعمر هل ينتقل اليه ملك الرقبة حتى يجوز له البيع والشراء والهبة وغير ذلك من
التصرفات او انما ينتقل اليه المنفعة فقط كالوقف فذهب الجمهور الى ان ذلك تمليك الرقبة وهو قول ابي حنيفة والشافعي
واحمد وذهب مالك الى انه انما يملكه المنفعة فقط فعلى هذا فانها ترجع الى المعمر اذا مات المعمر من غير وارث او انقرضت
ورثته ولا يرجع الى بيت المال ثم هنا مسائل متعلقة بهذا الباب الاولى العمرى المذكورة في احاديث هذا الباب وفي غيره هل هي

عاملة في كل ما يصح تمليكه من العقار والحيوان والاثاث وغيرها او يختص ذلك بالعقار والجواب ان اكثر ورود الاحاديث في الدور
والاراضي فاما ان يكون خرج مخرج الغالب فلا يكون له مفهوم ويعم الحكم كل ما يصح تمليكه او يقال هذا الحكم ورد على خلاف
الاصل فيقتصر على مورد النص فلا يتعدى به الى غيره قال شيخنا لم ار من تعرض لذلك الا ان الرافعي في امثلة العمرى تعين
العقار فقال ولو قال داري لك عمرك فاذا مت فهي لزيد او عبدي لك عمرك فاذا مت فهو حر يصح العمرى على قولنا الجديد ولغى المذكور
بعدها فعلم من هذا جريان الحكم في العبيد وغيرهم الثانية هل يستوي في العمرى تقييد ذلك بعمر الواهب كما لو قيده بعمر الموهوب
نقل ابي عبيد التسوية بينهما لانه فسر العمرى بان يقول الرجل هذه الدار لك عمرك او عمري ولكن عندنا اصحاب الشافعي عدم الصحة
في هذه الصورة قال الرافعي ولو قال جعلت لك هذه الدار عمري او حياتي الثالث اذا قيد الواهب العمرى بعمر اجنبي بان قال جعلت هذه
الدار لك عمر زيد فهل يصح قال الرافعي اجرى الخلاف فيما اذا قال عمري او حياتي فعلى هذا فالاصح عدم الصحة لخروجه عن اللفظ الوارد
الرابعة اذا لم يشترط الواهب الرجوع بعد موت المعمر لنفسه بل شرطه لغيره فقال اذا مت فهي لزيد قال الرافعي يصح ويلغو الشرط
وكذا لو قال اعمرتك عبدي فاذا مت فهو حر فانه يصح ويلغو الشرط على الجديد الخامسة اذا لم يذكر العمر في العقد بل اورده بصيغة
الهبة كما اذا قال وهبتك هذه الدار فاذا مت رجعت الي فهذا لا يصح قال الرافعي ظاهر المذهب فساد الهبة والوقف بالشروط
التي يفسد بها البيع بخلاف العمرى لما فيها من الاخبار السادسة اذا اتى بما يقتضي العمرى ولكن بصيغة البيع فقال ملكتك هذه الدار بعشرة
عمرك فنقل الرافعي عن ابن كج انه قال لا ينعقد عندي جوازه تفريعا على الجديد ولو قال ابو علي الطبري لا يجوز وقال شيخنا ما قاله ابو
علي هو الصحيح نقلا وتوجيها فقد جزم ابن سريج وابو اسحاق المروزي والماوردي وما نقله عن ابن كج احتمال وقال به ابن خيران فيما حكاه
صاحب التجريد السابعة هل يجوز الوصية بالعمرى بان يقول اذا مت فهذه الدار لزيد عمره كما يجوز تنجيزها فقال به الرافعي ولكنها
تعتبر من الثلث الثامنة لا يجوز تعليق العمرى بغير موت المعمر كقوله اذا مات فلان وان مت قبلي فهي لك وهو مشتق من الرقوب
فكان كل واحد منهما يترقب موت صاحبه وقال الترمذي ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي عليه السلام وغيرهم ان
الرقبى جائزة مثل العمرى وهو قول احمد واسحاق وفرق اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم بين العمرى والرقبى فاجازوا العمرى ولم يجيزوا
الرقبى وقال صاحب الهداية العمرى جائزة للمعمر له في حال حياته ولورثته من بعده قلت وهذا قول جابر بن عبد الله وعبد الله بن
عباس وعبد الله بن عمر وعلي بن ابي طالب وروي عن شريح ومجاهد وطاوس والثوري وقال صاحب الهداية ايضا والرقبى باطلة
عند ابي حنيفة ومحمد ومالك وقال ابو يوسف جائزة وبه قال الشافعي واحمد ص استعمركم فيها جعلكم عمارا ش اشار بهذا الى ان من
العمرى ان يكون استعمر بمعنى اعمر كاستهلك بمعنى اهلك اي اعمركم فيها دياركم ثم هو يرثها منكم بعد انقضاء اعماركم وفي التهذيب
للازهري اي اذن لكم في عمارتها واستخراج قوتكم وقيل استعمركم من العمر نحو استبقاكم من البقاء وقيل استعمركم اي اعمركم بالعمارة قوله
عمارا بضم العين وتشديد الميم ص حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه قال قضى النبي صلى
الله عليه وسلم بالعمرى انها لمن وهبت له ش مطابقته للترجمة في قوله ما قيل في العمرى وهذا الذي رواه جابر هو الذي قيل فيها وابو نعيم
بضم النون الفضل بن دكين وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ويحيى هو ابن كثير وابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف والحديث اخرجه
بقية الستة مسلم في الفرائض عن القواريري وعن جماعة غيره وابو داود في البيوع عن موسى بن اسماعيل وغيره والترمذي
في الاحكام عن اسحاق بن موسى الانصاري والنسائي في العمرى عن عبد الاعلى وغيره وابن ماجة في الاحكام عن محمد بن رمح به ومعنى
حديثهم واحد قوله قضى النبي عليه السلام اي حكم بالعمرى اي بصحتها قوله انها اي بانها اي الهبة لمن وهبت له وهو على
صيغة المجهول وروى مسلم حديث جابر بالفاظ مختلفة واسانيد متباينة واخرج عن ابي سلمة ولفظه العمرى لمن وهبت وعن
ابي سلمة ايضا عنه ان رسول الله عليه السلام قال ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي اعطيها لا ترجع الى الذي اعطاها
لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث وعن ابي سلمة عنه ايضا ولفظه قال عليه السلام ايما رجل اعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال
قد اعطيتكها وعقبك ما بقي منكم احد فانها لمن اعطيها وانها لا ترجع الى صاحبها من اجل انه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث وعن
ابي سلمة ايضا عن جابر قال انما العمرى التي اجاز رسول الله عليه السلام ان تقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت
فانها ترجع الى صاحبها قال معمر وكان الزهري يفتي به وعن ابي سلمة ايضا عنه ان رسول الله عليه السلام قضى فيمن اعمر عمرى له
فهي له بتلة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا قال ابو سلمة لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه واخرج مسلم ايضا من
رواية ابي الزبير عن جابر يرفعه الى النبي عليه السلام قال امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي
اعمرها حيا وميتا ولعقبه وعن ابي الزبير ايضا عنه قال اعمرت امراة بالمدينة حائطا لها ابنا لها ثم توفي وتوفيت بعده وترك ولدا بعده
وله اخوة بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحائط الينا فقال بنو المعمر بل كان لابينا حياته وموته فاختصموا الى طارق مولى عثمان
فدعى جابرا فشهد على رسول الله عليه السلام بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك
واخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق جابر فامضى ذلك طارق فان ذلك الحائط لبني المعمر حتى اليوم واخرج مسلم
ايضا من حديث عطاء عن جابر عن النبي عليه السلام قال العمرى جائزة واخرج ايضا عن عطاء عنه عن النبي عليه السلام انه
قال العمرى ميراث لاهلها وقدمنا الكلام فيه مفصلا في اول الباب وبهذه الاحاديث احتج ابو حنيفة والثوري والشافعي والحسن بن

صالح وابو عبيد على ان المعمر له تملكها ملكا تاما فيتصرف فيها تصرف الملاك واشترطوا فيها القبض على اصولهم فى الهبات وذهب
القاسم بن محمد ويزيد بن قسيط ويحيى بن سعيد الانصارى والليث بن سعد ومالك الى ان العمرى جائزة ولكنها ترجع الى الذى
اعمرها واحتجوا فى ذلك بقوله عليه السلام المسلمون عند شروطهم اخرجه الطحاوى وابو داود من حديث ابى هريرة
واجاب عنه الطحاوى بان هذا الشرط التى قد اباح الكتاب اشتراطها وجاءت بها السنة واجمع عليها المسلمون وما نهى عنه
الكتاب ونهت عنه السنة فهو غير داخل فى ذلك الا ترى ان رسول الله عليه السلام قال فى حديث بريرة كل شرط ليس
فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط ص حدثنا حفص بن عمر ثنا هشام ثنا قتادة قال حدثنى النضر بن انس عن بشير بن
نهيك عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى عليه السلام قال العمرى جائزة ش هذا حديث ابى هريرة مثل حديث جابر لكن
الحديث روى عن فعله وهذا عن قوله وهمام هو يحيى الشيبانى البصرى والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن انس بن مالك
البخارى الانصارى وبشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء السلولى ويقال السدوسى بعد فى
البصريين وفيه ثلاثة من التابعين على نسق واحد وهم قتادة والنضر وبشير والحديث اخرجه مسلم فى الفرائض عن محمد بن مثنى
ومحمد بن بشار وعن يحيى بن حبيب واخرجه ابو داود فى البيوع عن ابى الوليد واخرجه النسائى فى العمرى عن محمد بن مثنى
قوله العمرى جائزة قال الطحاوى اى جائزة للمعمر لا حق فيها للمعمر بعد ذلك ابدا وفى رواية الترمذى من حديث الحسن عن سمرة
ان النبى عليه السلام قال العمرى جائزة لاهلها وميراث لاهلها وفى رواية الطبرانى من حديث هشام بن عروة عن ابيه عن
عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله عليه السلام العمرى جائز لمن اعمرها والرقبى لمن ارقبها سبيلها سبيل الميراث فان قلت روى
النسائى وابن ماجة من حديث ابى هريرة ان رسول الله عليه السلام قال لا عمرى فمن اعمر شيئا فهو له وهذا يعارض هذا الحديث
قلت لا معارضة لان معنى قوله لا عمرى بالشروط الفاسدة على ما كانوا يفعلونه فى الجاهلية من الرجوع اى فليس لهم العمرى المرفوعة
عندهم المقتضية للرجوع فان قلت فى حديث ابن عمر عند النسائى لا عمرى ولا رقبى وعند ابى داود والنسائى فى حديث جابر لا ترقبوا
ولا تعمروا وفى رواية لمسلم امسكوا عليكم اموالكم لا تفسدوها الحديث وقد مضى عن قريب قلت احاديث النهى محمولة على الارشاد
يعنى ان كان لكم غرض فى عود اموالكم لا تفسدوها الحديث وقد مضى عن قريب قلت احاديث النهى محمولة على الارشاد يعنى ان
كان لكم غرض فى عود اموالكم اليكم فلا تعمروها فانكم اذا اعمرتموها لم يرجع اليكم فلذلك قال لا تفسدوها اى لا تفسدوا اموالكم
فيها فانها لن تعود اليكم وفى بعض طريق حديث جابر عند مسلم جعلت الانصار يعمرون المهاجرين فقال رسول الله عليه السلام
امسكوا عليكم اموالكم انتهى وكان عليه السلام علم حاجة المالك الى ملكه وانه لا يصبر على الضيق فنهاهم عليه السلام عن التبرع
باموالهم وامرهم بامساكها فافهم ص وقال عطاء حدثنى جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم ش عطاء هو ابن ابى رباح قوله وفى رواية
ابى ذر مثله وهذا صورة تعليق ولكنه ليس بمعلق لانه موصول بالاسناد المذكور عن قتادة وقتادة ومقاتل قوله
وقال عطاء هو قتادة يعنى قال قتادة قال عطاء حدثنى جابر عن النبى عليه السلام نحوه اى نحو الحديث حديث ابى هريرة يعنى العمرى
جائزة وقال صاحب التلويح ورواه ابو نعيم عن ابى اسحاق بن حمزة ثنا ابو خليفة ثنا ابو الوليد ثنا همام عن قتادة عن عطاء عن
جابر مثله لا نحوه بلفظ العمرى جائزة ورواه مسلم عن خالد بن الحارث عن شعبة عن قتادة عن عطاء بلفظ العمرى ميراث لاهلها
وكانه الذى اراد البخارى بقوله نحوه لان نحوه ليس مثله وكانه لم ير المثل فهذا لم يذكره قلت قد ذكرنا انه فى رواية ابى ذر مثله وفى
رواية غيره نحوه فهذا يشعر بعدم الفرق بينهما ص باب من استعار من الناس الفرس اى هذا باب فى بيان من الفرس والدابة وفى رواية
الكشميهنى وغيرها وفى رواية ابن شبويه مثله لكن قال وغيرهما بالتثنية وفى كتاب صاحب التوضيح بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
العارية وغالب النسخ هذا ليس بموجود وهذه النسخة اولى لان العادة ان تترجم الابواب بالكتاب والعارية بتشديد الياء وتخفيفها
وتجمع على عوارى وفيها لغة ثالثة عارة حكاها الجوهرى وابن سيده وحكاها المنذرى فقال عاراه بالالف وقال الازهرى عارة بتخفيف
الراء بغير ياء موجودة من عار اذا ذهب وجاء ومنه سمى العيار لكثرة مجيئه وذهابه وقال البطليوسى هى مشتقة من التعاور وهو
التناوب وقال الجوهرى كانها منسوبة الى العار لان طلبها عار ورد عليه بوقوعها من الشارع ولا عار فى فعله اجارة ما استعاره
ولو ملك المنافع وفى الشرع العارية تمليك المنفعة بلا عوض وهو اختيار ابى بكر الرازى وقال الكرخى والشافعى هى اباحة المنافع
حتى لا يملك المستعير اجارة ما استعاره ولو ملك المنافع لملك اجارتها والاول اصح لان المستعير له ان يعير ولو كان اباحة لما
ملك ذلك وانما لم يجز الاجارة لانها اقوى والزم من الاعارة والشىء لا يستتبع مثله فبالاحرى ان لا يستتبع الاقوى ص حدثنا
ادم ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يقول كان بالمدينة فزع فاستعار النبى عليه السلام فرسا من ابى
طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما راينا من شىء وان وجدناه لبحرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وادم بن ابى اياس
والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الجهاد عن بندار عن غندر وعن احمد بن محمد وفى الجهاد وفى الادب عن مسدد عن يحيى واخرجه
مسلم فى فضائل النبى عليه السلام عن ابى موسى وبندار وعن يحيى بن حبيب وعن ابى بكر عن وكيع واخرجه ابو داود
فى الادب عن عمرو بن مرزوق واخرجه الترمذى فى الجهاد عن محمود بن غيلان وعن بندار وابن ابى عدى وابى داود واخرجه النسائى
فى السير عن اسحاق بن ابراهيم قوله فزع اى خوف من عدو قوله من ابى طلحة وهو زيد بن سهل زوج ام انس قوله المندوب مرادف

المفتوح وهو اسم فرس ابى طلحة قال ابن الاثير هو من الندب وهو الرهن الذى يجعل فى السباق وقيل سمى به لندب كان فى جسمه
وهو اثر الجرح قوله من شىء اى من العدو وسائر موجبات الفزع قوله وان وجدناه لبحرا فى رواية المستملى ان وجدناه لبحر فى
الفصيح قال الخطابى ان هى النافية واللام فى لبحرا بمعنى الا اى ما وجدناه الا بحرا والعرب تقول ان زيد العاقل اى ما زيد الا عاقل
وعلى هذا قراءة من قرا ان هذان لساحران بتخفيف ان المعنى ما هذان الا ساحران وقال ابن التين هذا مذهب الكوفيين ومذهب
البصريين ان ان مخففة من الثقيلة واللام زائدة والبحر هو الفرس الواسع الجرى وزعم نفطويه ان البحر من اسماء الخيل وهو الكثير
الجرى الذى لا يفنى جريه كما لا يفنى ماء البحر ويؤيده ما فى رواية سعيد عن قتادة فكان بعد ذلك لا يجارى وقال عياض ان
فى خيل سيدنا رسول الله عليه السلام فرس يسمى البحر اشتراه من تجار قدموا من اليمن فسبق عليه مرات ثم قال بعد ذلك
يحتمل انه تصير اليه بعد ابى طلحة قيل هذا نقض للاول لكن لو قال انهما فرسان اتفقا فى الاسم لكان اقرب قلت كان للنبى
عليه السلام اربعة وعشرون فرسا منها سبعة متفق عليها وهى السكب اشتراه من اعرابى فى بنى فزاره وهو اول فرس
ملكه واول فرس غزا عليه وكان كميتا والمرتجز اشتراه من اعرابى من بنى مرة وكان ابيض واللزاز اهداه له المقوقس واللحيف
هداه له ربيعة بن ابى البراء والظرب اهداه له فروة بن عمرو عامل البلقاء القيصر النعم والورد اهداه له تميم الدارى فاعطاه عمر بن
الخطاب رضى الله عنه فحمل عليه فى سبيل الله ثم وجده يباع برخص فقال له عليه السلام لا تشتره وسبحة والبقية مختلف
فيها وذكر فيه البحر والمندوب اما البحر فقد ذكر عياض انه اشتراه من تجار قدموا اليمن واما المندوب فهو الذى ركبه ابو طلحة
من ندبه فانتدب اى دعاه فاجاب فقوله عليه السلام ان وجدناه لبحرا معناه وجدنا الفرس الذى يسمى مندوبا بحرا فقوله
بحرا صفته وليس المراد منه ذلك الفرس الذى اشتراه من التجار المسمى بالبحر واما ذكر المندوب فى خيل النبى عليه السلام
فالظاهر ان ابا طلحة وهبته له لما حسن جريه شبهه النبى عليه السلام ببحر فدل ذلك ان البحر اسم الفرس الذى اشتراه
من التجار والبحر الآخر صفة للمندوب وهذا تحرير الكلام وقد جمع بعضهم افراس النبى عليه السلام وهى الافراس المتفق عليها وقال
والخيل سكب لحيف سبحة ظرب لزاز مرتجز ورد لها اسرار واخرج اسيافه ان شئت اسماء اسياف النبى فقد جاءت باسمائها التسع
اخيار قل مخذم ثم حتف ذو الفقار وقل غضب رسوب وناحى وبتار قلت سيوفه عشرة هذه سبعة والثلاثة الاخرى رسوب و
مأثور ورثه من ابيه قدم به المدينة وهو اول سيف ملكه وصمصامة سيف عمرو بن معدى كرب وهبه لخالد بن سعيد ويقال
وله سيف آخر يدعى القضيب وهو اول سيف تقلد به قاله النيسابورى فى كتابه شرف المصطفى وقال ابن بطال اختلف العلماء فى
اعارة الحيوان والعقار ومما لا يغاب عنه فروى ابن القاسم عن مالك ان من استعار حيوانا او غيره مما لا يغاب عنه فتلف عنده
فهو مصدق فى تلفه ولا يضمنه الا بالتعدى وهو قول الكوفيين والاوزاعى وقال عطاء العارية مضمونة على كل حال كانت مما لا يغاب عنه
ام لا تعدى فيها او لا وبه قال الشافعى واحمد وقالت الشافعية الآن اذا تلف من الوجه المأذون فيه فلا ضمان عندنا وقال اصحابنا
الحنفية العارية امانة ان هلكت من غير تعد لم يضمن وهو قول على وابن مسعود والحسن والنخعى والشعبى والثورى وعمر بن عبد
العزيز وشريح والاوزاعى وابن شبرمة وابراهيم وقضى شريح بذلك ثمانين سنة بالكوفة وقال الشافعى يضمن وبه قال احمد وهو قول
ابن عباس وابى هريرة وعطاء واسحاق وقال قتادة وعبد الله العنبرى ان شرط ضمانها ضمن والا فلا وقال ربيعة كلها العوارى
مضمونة وفى الروضة اذا تلفت العين فى يد المستعير ضمنها سواء تلفت بآفة سماوية ام بفعله بتقصير ام بلا تقصير هذا هو
المشهور وحكى قول انها لا تضمن الا بالتعدى وهو ضعيف ولو اعار بشرط ان يكون امانة لغى الشرط وكانت مضمونة وفى حاوى
الحنابلة ان شرط نفى ضمانها سقط الضمان وان تلف جزؤها باستعماله كحمل منشفة لم يضمن فى اصح الوجهين انتهى قلت ولو
شرط الضمان فى العارية هل يصح فالمشايخ يختلفون فيه كذا فى التحفة وقال فى خلاصة الفتاوى رجل قال لآخر اعرنى ثوبك فان
ضاع فانا له ضامن قال لا يضمن ونقله عن المنتقى واحتج الشافعى ومن معه باحاديث منها حديث ابى امامة اخرجه ابو داود
عنه انه سمع النبى عليه السلام فى حجة الوداع يقول العارية مؤداة والزعيم غارم وحسنه الترمذى وصححه ابن حبان ومنها
حديث امية بن صفوان بن امية عن ابيه ان رسول الله عليه السلام استعار منه ادراعا يوم حنين فقال اغصبا يا محمد قال
لا بل عارية رواه ابو داود والنسائى ومنها حديث يعلى بن امية رواه ابو داود والنسائى عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اتتك رسلى فادفع اليهم ثلاثين درعا فقلت يا رسول الله اعارية مضمونة ام عارية مؤداة فقال بل عارية مؤداة ومنها
حديث سمرة رواه الاربعة عنه قال قال رسول الله عليه السلام على اليد ما اخذت حتى تؤديه وحسنه الترمذى وقال الحاكم
صحيح على شرط البخارى وحجة الذين ينفون الضمان الا بالتعدى ما رواه الدارقطنى ثم البيهقى فى سننهما عن عمرو بن عبد الجبار
عن عبيدة بن حسان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى عليه السلام ليس على المستودع غير المغل ضمان ولا على
المستعير غير المغل ضمان وروى ابن ماجة فى سننه عن المثنى بن صباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى عليه
السلام قال من اودع وديعة فلا ضمان عليه فان قلت قال الدارقطنى عمرو بن عبد الجبار وعبيدة ضعيفان وانما يروى
هذا من قول شريح غير مرفوع قلت قال الجرح المبهم لا يقبل ما لم يتبين سببه ورواية من وقفه لا تقدح فى رواية من رفعه
وقيل عبيدة هذا لم يضعفه احد من اهل هذا الشان وذكره البخارى فى تاريخه ولم يذكر فيه جرحا وكذا عمرو بن عبد الجبار

لم يضعفه احد غير ان ابن عدى لما ذكره لم يزد على قوله له مناكير وقد اعترض بعضهم على القايل المذكور بان عبيدة قال فيه ابو حاتم
انه منكر الحديث وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات ورد عليهما بانهما لم يبينا سبب الجرح والجرح المجرد لا يقبل على ان البخارى
لما ذكره فى تاريخه لم يتعرض اليه بشئ والجواب عن حديث ابى امامة انه ليس فيه دلالة على التضمين لان الله تعالى قال ان الله يامركم
ان تؤدوا الامانات الى اهلها فاذا تلفت الامانة لم يلزمه ردها واما حديث صفوان بن امية فهو مضطرب سندا ومتنا وجميع
وجوهه لا تخلو عن نظر ولهذا قال صاحب التمهيد الاضطراب فيه كثير ولا حجة فيه عندى فى تضمين العارية انتهى ثم على تقدير
صحته قوله مضمونة اى مضمونة الرد عليك بدليل قوله حتى يؤديها اليك ويحتمل ان يريد اشتراط الضمان والعارية
بشرط الضمان مضمونة فى رواية للحنفية وروى عبد الرزاق فى مصنفه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال العارية بمنزلة
الوديعة لا ضمان فيها الا ان يتعدى واخرج عن على رضى الله عنه على صاحب العارية ضمان واخرج ابن ابى شيبة عن على رضى
الله عنه العارية ليست بيعا ولا مضمونة انما هو معروف الا ان يخالف فيضمن واما حديث سمرة فان الاداء فيه فرض ولا يلزم
منه الضمان ولو لزم من اللفظ الضمان للزم الخصم ان يضمن المرهون والودايع لانهما قبضته اليد ص باب الاستعارة للعروس
عند البناء ش اى هذا باب فى بيان حكم الاستعارة لاجل العروس والعروس نعت يستوى فيه الرجل والمرأة ما داما فى اعراسهما
ويقال لها اسم عند دخول احدهما بالآخر وفى غير هذه الحالة الرجل يسمى عريسا والمرأة عروسا قوله عند البناء اى الزفاف يقال
بنى على اهله اذا زفها وقال ابن الاثير الابتناء والبناء الدخول بالزوجة والاصل فيه ان الرجل كان اذا تزوج امرأة بنى عليها قبة
ليدخل بها فيه فيقال الرجل بنى على اهله وقال الجوهرى ولا يقال بنى باهله ورد عليه بانه قد فى غير موضع وغيره وهو ايضا
استعمله فى كتابه ص حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن قال حدثنى ابى قال دخلت على عايشة رضى الله عنها وعليها
درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتى فنظرت اليها فانها تزهى ان تلبسه فى البيت وقد كان لى منهن
درع على عهد رسول الله عليه السلام فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الى تستعيره ش مطابقته للترجمة
فى قوله فما كانت امرأة الى آخره ذكر رجاله وهم اربعة ابو نعيم الفضل بن دكين وعبد الواحد بن ايمن المخزومى مولى ابن ابى
عمرو المكى يكنى ابا القاسم وابوه ايمن ضد الايسر الحبشى المخزومى المكى وهو من افراد البخارى وعايشة ام المؤمنين والحديث
تفرد به البخارى ذكر معناه قوله وعليها درع قطر جملة حالية ودرع مضاف الى قطر والدرع قميص المرأة وهو مذكر ودرع
الحديد مؤنثه وحكى ابو عبيدة انه يذكر ويؤنث والقطر بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وفى آخره راء قال ابن فارس
هو جنس من البرود وقال الخطابى ضرب من المروط غليظ وقيل ثياب من غليظ القطن وغيره وقيل من القطن خاصة
وفى رواية ابى الحسن القابسى وابن السكن بالفاء كذا قاله ابن قرقول ثم قال وهى ضرب من ثياب اليمن يعرف بالقطرية
فيها حمرة وقال البياسى الصواب بالقاف وقال الازهرى الثياب القطرية منسوبة الى قطر قرية فى البحرين فكسروا القاف
للنسبة وخففوا وفى رواية المستملى والسرخسى درع قطن بضم القاف وفى آخره نون وقيل الاشهر والصواب بالقاف والنون
قوله ثمن خمسة دراهم بضم الثاء المثلثة وتشديد الميم المكسورة على صيغة المجهول من الماضى من التثمين وهو التقويم وخمسة
بالنصب بنزع الخافض اى قوم بخمسة دراهم ويروى ثمن بلفظ الاسم منصوبا بنزع الخافض اى بثمن خمسة دراهم فيكون مضافا
الى خمسة دراهم فيكون لفظ خمسة مجرورا بالاضافة ويروى ثمن بالرفع على الابتداء وخمسة بالرفع ايضا خبره ولكن يحذف
الضمير تقديره ثمنه خمسة دراهم ووقع فى رواية ابن شبويه وجده خمسة الدراهم قوله انظر بلفظ الامر قوله اليها اى الى
الجارية قوله فانها تزهى بضم اوله اى تتكبر او تانف وقال ثعلب فى باب فعل بضم الفاء وقد زهيت علينا يا رجل وانت مزهو
وعن التدميرى ماخوذ من التيه والعجب واصله من البسر اذا حسن منظره وراقت الوانه وقال ابن درستويه العامة
تقول زهى علينا فيجعل الفعل له وانما هو مفعول لم يسم فاعله وقال ابن دريد يقال زهى زهوا اذا تكبر ومنه قولهم ما
ازهاه وليس هو من زهى لان ما لم يسم فاعله لا يتعجب منه ورد عليه بما روى عن ابن عصفور وغيره مجى التعجب مما لم
يسم فاعله فى الفاظ متعددة منها ما اجنه وقال الجوهرى قال الشاعر لنا صاحب مولع بالخلاف كثير الخطا قليل الصواب
الج لجاجا من الخنفسا وازهى اذا ما مشى من غراب قوله منهن اى من الدروع او من بين النسا قوله على عهد رسول الله عليه
السلام اى فى زمنه وايامه قوله تقين بضم التاء المثناة من فوق وفتح القاف وتشديد الياء آخر الحروف وفى آخره نون
على صيغة المجهول من التقيين وهو التزيين والمعنى ما كانت امرأة بالمدينة تزين لزفافها الا ارسلت تستعير ذلك الدرع
وقال ابن الجوزى ارادت عايشة رضى الله عنها انهم كانوا اولا فى حال ضيق فكان الشئ المحتقر عندهم اذ ذاك عظيم القدر
وقال صاحب الافعال قان الشئ يقينه قينا اذا اصلحه يقال قن اناءك وقال الجوهرى قنت الشئ اقينه قينا لممته واقتانت
الروضة اى اخذت زخرفها ومنه قيل للماشطة مقينة لانها تزين النساء وشبهت بالامة لانها تصلح البيت وتزينه والقينة
المغنية والقينة الامة مطلقا والقين وكل صانع عند العرب قين وقال المهلب عارية الثياب للعروس من فعل المعروف والعمل
الجارى عندهم لانه مرغب فى آخره لان عايشة رضى الله عنها لم تمنع منه احدا وفيه ان المرأة قد تلبس فى بيتها ما خشن من
الثياب وما يلبسه بعض الخدم وفيه تواضع عايشة واخذها بالبلغة فى حال اليسار وقد اعانت المنكدر فى كتابته بعشرة

الاف درهم وذكرت ما كانوا عليه لتذكر ذلك ص باب فضل المنيحة ش اى هذا باب فى بيان فضل المنيحة وليس فى رواية ابى
ذر لفظ باب والمنيحة بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وفتح الحاء المهملة على وزن عظيمة وهى الناقة والشاة
ذات الدر يعار لبنها ثم ترد الى اهلها وقال ابن الاثير ومنيحة اللبن ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها وكذا اذا اعطاه
لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها قال القزاز قيل لا تكون المنيحة الا ناقة او شاة وقال ابو عبيدة ناقة او شاة ينتفع
بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها قلت المنيحة فى الاصل العطية من منح اذا اعطى وكذلك المنحة بالكسر ص حدثنا يحيى بن بكير
ثنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال نعم المنيحة اللقحة الصفى
منحة والشاة الصفى تغدو باناء وتروح باناء ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام ذكرها المنيحة بالمدح ولا يمدح
النبى عليه السلام شيئا الا وفى العمل به فضل وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
قوله نعم المنيحة بفتح الميم وكسر النون وقد ذكرناها الآن قوله اللقحة بكسر اللام بمعنى الملقوحة اى الحلوب من الناقة وفى التلويح
اللقحة بكسر اللام الشاة لها وبفتحها المرة الواحدة من الحلب وقيل الفتح والكسر واللقحة مرفوع لانه صفة المنيحة وقوله الصفى
صفة بعد صفة ومعناها الكثيرة اللبن وقال الكرمانى فان قلت الصفى صفة للقحة فلم ما دل عليها بالتاء قلت اما فعيل او فعول
يستوى فيه الذكر والانثى فان قلت فلم دخل على المنيحة قلت لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية او لان استواء التذكير و
التانيث انما هو فيما كان موصوفه مذكورا انتهى قلت روى ايضا الصفيه بتاء التانيث فلا حاجة الى قوله لانه اما فعيل
او فعول على ان قوله اما فعيل غير صحيح لانه من معتل اللام الواوى دون اليائى قوله منحة نصب على التمييز وقال ابن مالك
فيه وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وقد منعه سيبويه الا مع الاضمار مثل بئس للظالمين بدلا وجوزه المبرد وهو الصحيح
قوله والشاة الصفى صفة وموصوف عطف على ما قبله وقد مضى معنى الصفى قوله تغدو باناء وتروح باناء اى من اللبن اى تحلب
اناء بالغدو واناء بالعشى وقيل تغدو باجر حلبها فى الغدو والرواح ووقع هذا الحديث فى رواية مسلم من طريق سفيان عن ابى
الزناد بلفظ الا رجل يمنح اهل بيت ناقة تغدو باناء وتروح باناء ان اجرها لعظيم ص حدثنا عبد الله بن يوسف واسماعيل عن
مالك قال نعم الصدقة ش اشار بهذا الى ان عبد الله بن يوسف التنيسى واسماعيل بن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس رويا
عن مالك قال نعم الصدقة اللقحة الصفى منحة وهذا هو المشهور عن مالك وكذا رواه شعيب عن ابى الزناد كما سيأتى فى الاشربة
وقال ابن التين من روى نعم الصدقة روى بالمعنى لان المنحة العطية والصدقة ايضا عطية وقال بعضهم لا تلازم بينهما فكل
صدقة عطية وليس كل عطية صدقة واطلاق الصدقة على المنيحة مجازا ولو كانت المنيحة صدقة لما حلت للنبى عليه السلام
بل هى من جنس الهدية والهبة انتهى قلت اراد ابن التين بقوله روى بالمعنى المعنى اللغوى ولا فرق فى اللغة بين العطية والمنحة
والصدقة والهبة والهدية لان معنى العطية موجود فى الكل بحسب اللغة وانما الفرق بينها فى الاستعمال الا ترى انه
لو تصدق على غنى تكون هبة ولو وهب لفقير يكون صدقة وقال ابن بطال المنيحة تمليك المنافع لا تمليك الرقاب والسنة
ان يرد المنحة الى اهلها اذا استغنى عنها كما رد رسول الله عليه السلام الى ام انس ولما فتح الله على رسوله غنايم خيبر
رد المهاجرون الى الانصار منايحهم وثمارهم كما سيجئ الآن ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ابن وهب ثنا يونس
عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم شئ وكانت الانصار اهل الارض والعقار
فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبد الله
بن ابى طلحة فكانت اعطت ام انس رسول الله عليه السلام عذاقا فاعطاهن النبى عليه السلام ام ايمن مولاته ام اسامة
بن زيد قال ابن شهاب فاخبرنى انس بن مالك ان النبى عليه السلام لما فرغ من قتل اهل خيبر فانصرف الى المدينة رد المهاجرون
الى الانصار منايحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبى عليه السلام الى امه عذاقها واعطى رسول الله عليه السلام
ام ايمن مكانهن من حائطه وقال احمد بن شبيب اخبرنى ابى عن يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة تعرف من قوله فقاسمهم الانصار الى قوله قال ابن شهاب وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصرى ويونس هو ابن يزيد
الايلى وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن ابى الطاهر بن السرح وحرملة بن يحيى
واخرجه النسائى فى المناقب عن على عمرو بن سواد ثلاثتهم عن ابن وهب به قوله وليس بايديهم يعنى شيا هذا هكذا فى رواية الاصيلى
وكريمة وفى رواية الباقين وليس بايديهم بدون يعنى شيئا وقال الكرمانى يعنى وليس بايديهم مال والتفسير الاول اعم منه قوله
فقاسمهم الانصار جواب لما فان قلت ظاهر هذا يغاير حديث ابى هريرة الذى مضى فى المزارعة قالت الانصار للنبى عليه السلام
اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل فقال لا فقال تكفونا المؤنة ونشرككم فى الثمرة قالوا سمعنا واطعنا لا مغايرة بينهما لان المنفى هناك
مقاسمة الاصول والمراد هنا مقاسمة الثمار وزعم الداودى رحمه الله ان المراد من قوله فقاسمهم هنا اى حالفهم وجعله من
القسم بفتحتين لا من القسم بسكون السين وفيه نظر لا يخفى قوله وكانت امه اى ام انس بن مالك وقوله ام انس بدل منه
وقوله ام سليم بضم السين المهملة بدل عن ام انس وفى رواية لمسلم وكانت ام انس بن مالك وهى تدعى ام سليم بضم السين المهملة
بدل عن ام انس وفى رواية لمسلم وكانت ام انس بن مالك وهى تدعى ام سليم كانت ام عبد الله بن ابى طلحة كان اخا انس لامه قوله

كانت تاكيد لكانت الاولى فهى ام انس وام عبد الله واسمها سهلة او مليكة بنت ملحان الانصارية قوله وكانت امه الى قوله ابى
طلحة من كلام الزهرى الراوى عن انس كذا قال بعضهم ولكن ظاهر السياق انه يقتضى من رواية الزهرى عن انس فيكون من باب
التجريد وهو ان ينتزع من امر ذى صفة امر آخر مثل الامر الاول فى تلك الصفة وانما يفعل ذلك مبالغة فى كمال الصفة فى الامر
الاول والتجريد على اقسام منها مخاطبة الانسان نفسه كانه ينتزع من نفسه شخصا فيخاطبه والتجريد هنا من هذا القسم
قوله فكانت اعطت اى كانت ام انس اعطت رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا بكسر العين المهملة وبذال المعجمة خفيفة
جمع عذق بفتح العين وسكون الذال كحبل وحبال والعذق النخلة وقيل انما يقال لها ذلك اذا كان حملها موجودا والمعنى انها وهبت
للنبى عليه السلام ثمرها قوله ام ايمن بالنصب لانه مفعول ثان لاعطى واسمها بركة بالباء الموحدة والراء والكاف المفتوحات
وكنيت به لانها كانت اولا تحت عبيد مصغر عبد الحبشى فولدت له ايمن وفى صحيح مسلم انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد
المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت امنه رسول الله عليه السلام كانت ام ايمن تحضنه حتى كبر عليه السلام فاعتقها
وزوجها مولاه زيد بن حارثة قوله ام اسامة بن زيد بن شراحيل بن كعب مولى النبى عليه السلام من ابويه وكان اقطس
اسود فاسامة وايمن توفى فى آخر ايام معاوية سنة ثمان او تسع وخمسين ومات ابن النبى عليه السلام وهو ابن عشرين سنة
فاسامة وايمن اخوان لام واستشهد ايمن يوم حنين وكان عليه السلام يقول بركة امى بعد امى وماتت بعد رسول الله عليه
السلام بخمسة اشهر قوله قال ابن شهاب هو الزهرى الراوى وهو موصول بالاسناد المذكور وكذا هو عند مسلم قوله منايحهم جمع
منيحة قوله الى امه اى الى ام انس وهى ام سليم المذكورة قوله مكانهن اى بدلهن قوله من حائطه اى من بستانه قوله وقال
احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد ابو عبد الله الحبطى البصرى روى عنه البخارى فى مناقب عثمان
وفى الاستقراض مفردا وفى غير موضع مقرونا اسناده باسناد آخر وهو من افراده روى عن ابيه شبيب عن يونس بن يزيد قوله
بهذا اى بهذا المتن والاسناد وطريق احمد بن شبيب ومثله البرقانى عنه مثله قوله وقال مكانهن من خالصه اى من خالص
ماله وقال ابن التين المعنى واحد لان حائطه صار خالصا له ص حدثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا الاوزاعى عن حسان بن
عطية عن ابى كبشة السلولى سمعت عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة
اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا
ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمسة عشر
خصلة ش مطابقته للترجمة فى قوله اعلاهن منيحة العنز ذكر رجاله وهم ستة الاول مسدد بن مسرهد وقد تكرر
ذكره الثانى عيسى بن يونس بن ابى اسحاق الهمدانى الثالث عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى الرابع حسان بن عطية الشامى
ابو بكر الخامس ابو كبشة بفتح الكاف وسكون الباء الموحدة وبالشين المعجمة اسمه كنيته والسلولى بفتح السين المهملة و
ضم اللام الاولى نسبة الى سلول قبيلة من هوازن السادس عبد الله بن عمرو بن العاص ذكر لطائف اسناده فيه التحديث
بصيغة الجمع فى ثلاثة مواضع وفيه العنعنة فى موضعين وفيه السماع وفيه ان شيخه بصرى وعيسى كوفى والاوزاعى وحسان
شاميان وحسان اما من الحسن فالنون اصلية واما من الحس فالنون زائدة وليس لحسان هذا ولابى كبشة فى البخارى
سوى هذا الحديث وآخر فى احاديث الانبياء عليهم السلام وقد ذكرنا ان كبشة واسمه وكنيته سواء وزعم الحاكم ان اسمه
البراء بن قيس ورد عليه عبد الغنى بن سعيد وبين انه غيره والحديث اخرجه ابو داود فى الزكاة عن ابراهيم بن موسى
وكلاهما عن عيسى بن يونس الى آخره ذكر معناه قوله عن حسان بن عطية وفى رواية احمد عن الوليد حدثنا الاوزاعى حدثنا
حسان بن عطية قوله عن ابى كبشة وفى رواية احمد عن الوليد حدثنى ابو كبشة قوله قال رسول الله عليه السلام و
فى رواية احمد سمعت رسول الله عليه السلام قوله اربعون خصلة مبتدأ ثان وقوله منيحة العنز خبره والجملة خبر
المبتدأ الاول والعنز هى الانثى من المعز وكذلك قوله تصديق موعودها فان قلت من المعلوم قطعا انه عليه السلام كان
عالما بها اجمع لانه لا ينطق عن الهوى فلم لم يذكرها قلت لمعنى وهو انفع لنا من ذكرها وذلك والله اعلم خشية ان يكون
التعيين لها زهدا عن غيرها من ابواب البر قوله قال حسان الى آخره قال ابن بطال وليس قول حسان مانعا ان يستطيعها
غيره قال وقد بلغنى عن بعض اهل عصرنا انه طلبها فوجدها تبلغ ازيد من اربعين خصلة فمنها ان رجلا سال رسول الله عليه
السلام عن عمل يدخله الجنة فذكر له اشياء ثم قال والمنحة والفيء على ذى الرحم القاطع فان لم تطق فاطعم الجائع واسق الظمآن
هذه ثلاث خصال اعلاهن المنحة وليس الفيء منها لانه افضل من المنحة والسلام وفى الحديث من قال السلام عليك
كتب له عشر حسنات ومن زاد ورحمة الله كتب له عشرون ومن زاد وبركاته كتب له ثلاثون وتشميت العاطس وهو
ثلاث تثبت لك فى صدر اخيك احدها تشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق واعانة الضايع والصنعة للاخرق
واعطاء صلة الحبل واعطاء شسع النعل وان يونس الوحشان اى تلقاه بما يونسه من القول الجميل او يبلغه من ارض الفلاة
الى مكان الانس وكشف الكربة قال عليه السلام من كشف كربة عن اخيه كشف الله عنه كربة يوم القيامة وكون المرء
فى حاجة اخيه وستر المسلم للحديث والله فى عون العبد ما دام العبد فى عون اخيه ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة

والتفسح فى المجلس وادخال السرور على المسلم ونصر المظلوم والاخذ على يد الظالم انصر اخاك ظالما او مظلوما والدلالة
على الخير قال الدال على الخير كفاعله والامر بالمعروف والاصلاح بين الناس والقول الطيب يرد به المسكين قال تعالى
قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى وفى الحديث اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة وان
تفرغ من دلوك فى اناء المستقى وغرس المسلم وزرعه قال عليه السلام ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا
فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له صدقة والهدية الى الجار قال عليه السلام لا تحقرن احداكن لجارتها
ولو فرسن شاة والشفاعة للمسلم ورحمة عزيز ذل وغنى افتقر وعالم بين جهال ارحموا ثلاثة غنى قوم افتقر
وعزيز قوم ذل وعالما يلعب به الجهال وعيادة المريض على مخاذف الجنة والرد على من يغتاب قال من حمى مؤمنا
من منافق يغتابه بعث الله اليه ملكا يوم القيمة يحمى لحمه من النار ومصافحة المسلم قال لا يصافح مسلم مسلما
فتزول يده من يده حتى يغفر لهما والتحاب فى الله والتزاور فى الله والتباذل فى الله تعالى قال الله تعالى وجبت
محبتى لاصحاب هذه الاعمال الصالحة وعون الرجل فى دابته يحمل عليها متاعه صدقة روى ذلك عن رسول الله عليه
السلام انتهى وقال الكرمانى اقول هذا الكلام رجم بالغيب لاحتمال ان يكون المراد غير المذكورات من سائر اعمال الخير
ثم انه من اين علم ان هذه ادنى من المنحة لجواز ان يكون مثلها او اعلى منها ثم فيه تحكم حيث جعل السلام منه ولم
يجعل رد السلام منه مع انه خير فى هذا الحديث الذى نحن فيه به وكذا جعل الامر بالمعروف بخلاف النهى عن المنكر
ومنه ايضا تكرار التحول الاجير وهو الاربعون بحث بعضها تقدم فتامل ص حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى
قال حدثنى عطا عن جابر رضى الله عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه ش مطابقته
للترجمة فى قوله او ليمنحها اخاه وقد مضى الحديث فى كتاب المزارعة فى باب ما كان من اصحاب النبى عليه السلام
يواسى بعضهم بعضا فى الزراعة فانه اخرجه هناك عن عبيد الله بن موسى عن الاوزاعى الى آخره وقد مر الكلام فيه
هناك ص وقال محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى قال حدثنى جابر بن يزيد حدثنى ابو سعيد قال جاء اعرابى الى النبى عليه
السلام فساله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطى صدقتها قال نعم قال
فهل تمنح منها شيئا قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من
عملك شيئا ش مطابقته للترجمة فى قوله فهل تمنح منها شيئا الى قوله فاعمل من وراء البحار وقد مضى الحديث فى كتاب الزكاة
فى باب زكوة الابل فانه اخرجه هناك عن على بن عبد الله عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعى الى آخره وقد مر الكلام فيه هناك
قوله قال محمد بن يوسف ظاهره التعليق ويحتمل ان يكون معطوفا على الذى قبله فيكون موصولا ووصله الاسماعيلى وابو نعيم
من طريق محمد بن يوسف المذكور قوله يوم وردها اى يوم نوبة شربها وذلك لان الحلب يومئذ اوفق للناقة وارفق للمحتاجين
قوله يترك اى لن ينقصك من الوتر ويروى لن يتيك من التيك من باب الافتعال ص حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب
ثنا ايوب عن عمرو عن طاوس قال حدثنى اعلمهم بذلك يعنى ابن عباس رضى الله عنه ان النبى عليه السلام خرج الى
ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان خيرا له من ان ياخذ عليها اجرا معلوما
ش مطابقته للترجمة فى قوله انه لو منحها اياه الى آخره لانه يدل على فضل المنيحة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد البصرى
وايوب هو السختيانى وعمرو هو ابن دينار المكى ومر الحديث فى المزارعة قوله تهتز من الهز وهو الحركة والمعنى الارض
تتحرك وترتاح لاجل الزرع الذى عليها وكل من خف لامر وارتاح له فقد اهتز له قوله لو منحها اى لو اعطاها فلو بالمكترى
على طريق المنحة لكان خيرا له لانها اكثر ثوابا ولانهم كانوا يتنازعون فى كراء الارض اولانه كره لهم الافتتان بالزراعة لئلا
يقعدوا بها عن الجهاد ص باب اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز ش اى هذا باب يذكر فيه
اذا قال رجل للآخر اخدمتك هذه الجارية قوله على ما يتعارف الناس فهو جائز جواب اذا وحاصله ان عرفهم فى قوله اخدمتك
هذه الجارية ان كان هبة تكون وان كان عرفهم ان هذا عارية تكون عارية وقال ابن بطال لا اعلم خلافا بين العلماء انه اذا
قال اخدمتك هذه الجارية او هذا العبد انه قد وهب له خدمته لا رقبته وان الاخدام لا يقتضى تمليك الرقبة عند العرب
كما ان الاسكان لا يقتضى تمليك رقبة الدار انتهى وقال اصحابنا اذا قال اخدمتك هذا العبد يكون عارية لانه اذن له
فى استخدامه واذا كان عارية فله ان يرجع فيها متى شاء ص وقال بعض الناس هذه عارية ش قال الكرمانى قيل اراد به الحنفية
وغرضه انهم يقولون انه اذا قال اخدمتك هذا العبد فهو عارية وقصة هاجر تدل على انه هبة انتهى قلت ليس فى قصة هاجر
ما يدل على الهبة الا قوله فاعطوها هاجر وقوله واخدمها هاجر لا يدل على الهبة ص وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة
ش قال ابن بطال لم يختلف العلماء انه اذا قال كسوتك هذا الثوب مدة يسميها فله شرطه وان لم يذكر اجلا فهو هبة لان لفظ
الكسوة يقتضى الهبة لقوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين او كسوتهم ولم يختلف الامة ان ذلك تمليك الطعام والثياب
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى عليه السلام فاخدم
هاجر ش هذا قطعة من حديث فى قصة ابراهيم وهاجر ساقها من الحديث الذى ذكره بتمامه فى كتاب البيوع فى باب شراء

المملوك من الحربي وذكر ايضا قطعة منه معلقة فى باب قبول الهدية من المشركين وذكر هذه القطعة هنا موصول عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن ابى الزناد بالزاى والنون عبد الله بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة واراد بهذا الاستدلال على الحنفية فى قولهم ان قول الرجل اخدمتك هذا عارية لكن لا يصح استدلاله بهذا لما ذكرنا الآن ولذلك قال ابن بطال واستدلال البخارى بقوله فاخدمها هاجر على الهبة لا يصح وانما صحت الهبة فى هذه القصة من قوله فاعطوها هاجر اى اعطوا ساره الوليدة التى تسمى هاجر وقد تقدم الكلام فيه مستوفى فى باب شراء المملوك من الحربي **ص باب اذا حمل رجل على فرس فهو كالعمرى ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا حمل رجل على فرس اى تصدق به ووهبه بان يقاتل عليه فى سبيل الله ويذكر الآن هل المراد من الحمل التمليك او التحبيس **قوله** فهو كالعمرى اى فحكمه حكم العمرى وحكم الصدقة يعنى الرجوع فيه كما لا رجوع فى العمرى والصدقة اما العمرى فلقوله عليه السلام من اعمر عمرى فهو للمعمر له ولورثته من بعده واما الصدقة فانه يراد بها وجه الله تعالى فيقع جميع العين لله تعالى وانما تصير للفقير نيابة لله تعالى بحكم الرزق الموعود فلا ينفى محل المرجوع ولكن اطلاق الترجمة لا يساعده ما ذهب اليه البخارى لان المراد بالحمل على الفرس ان كان بقولك هو لك يكون تمليكا قال ابن بطال فهو كالصدقة فاذا قبضها لم يجز الرجوع فيها وان كان مراده بالتحبيس فى سبيل الله تعالى قال ابن بطال هو كالوقف لا يجوز الرجوع فيه عند الجمهور وعن ابى حنيفة ان الحبس باطل فى كل شئ وقال الداودى قول البخارى هو كالعمرى والصدقة تحكم بغير تأمل وقول من ذكر من الناس لانهم يقولون المسلمون على شروطهم قلت عند الحنفية قول الرجل حملتك على هذا الفرس لا يكون هبة الا بالنية لان الحمل هو الاركاب حقيقة فيكون عارية ولكنه يحتمل الهبة يقال حمل الامير فلانا على الفرس ملكه اياه فيحمل على التمليك عند نيته لانه نوى ما يحتمله اللفظة وفيه تشديد عليه فيعتبر نيته واما قول ابى حنيفة ان الحبس باطل ليس فى شئ معين وانما هو عام كما قال ابن بطال ناقلا عنه ان الحبس باطل فى كل شئ وليس هو منفرد بهذا القول وقد قال شريح القاضى بذلك قبله **ص** وقال بعض الناس له ان يرجع فيها **ش** اراد بهذا البعض اباحنيفة وانما قال له ان يرجع فيها لانا قد ذكرنا انه اذا اراد بالحمل التحبيس يكون وقفا والوقف غير لازم عنده واطلاق البخارى كلامه وشبه جواز الرجوع الى ابى حنيفة فى هذه الصورة خاصة وليس واقعا فى محله لانه يرى ببطلان الوقف الغير المحكوم ويرى جواز رجوع الواهب عن هبته الا فى مواضع معينة كما عرف فى كتب الفقه وقال الكرمانى خالف فيه اى فى حكم حمل الرجل على فرس وجعل الحبس باطلا ولهذا قال البخارى وقال بعض الناس له ان يرجع فيها والحديث يرد عليه قلت لا نسلم ان الحديث يرد عليه لان معنى الحمل عنده ما ذكرناه عن قريب انه عارية والخصم ايضا تقول ان للمعير ان يرجع فى عاريته **ص** حدثنا الحميدى اخبرنا سفيان قال سمعت مالكا يسئل زيد بن اسلم قال سمعت ابى يقول قال عمر رضى الله عنه حملت على فرس فى سبيل الله فرايته يباع فسال رسول الله فقال لا تشتر ولا تعد فى صدقتك **ش** قيل لا مطابقة للترجمة فى قوله حملت على فرس فى سبيل الله ورد عليه بان هذا بعيد والمراد من الحديث عدم عود الرجل الى صدقته والحديث مضى عن قريب فى باب لا يحل لاحد ان يرجع فى هبته وصدقته وتقدم الكلام فيه هناك وقال الخطابى يحتمل ان يكون فيه انه قد اخرجه من ملكه لوجه الله تعالى وكان فى نفسه منه شئ فاتفق صلى الله عليه وسلم ان يفسد نيته ويحبط اجره فنهاه عنه وشبهه بالعود فى صدقته وان كان بالثمن وهذا التحريم على المهاجرين معاودة دارهم بمكة قال واما اذا تصدق بالشئ لا على سبيل الاحباس على اصله بل على سبيل البر والصدقة فانه يجرى مجرى الهبة ولا بأس عليه فى ابتياعه من صاحبه والله اعلم **ص كتاب الشهادات ش** اى هذا كتاب فى بيان احكام الشهادات وهو جمع شهادة وهو مصدر من شهد يشهد قال الجوهرى خبر قاطع والشهادة المعينة مأخوذة من الشهود اى الحضور لان الشاهد مشاهد لما غاب عن غيره وقال اصحابنا معنى الشهادة الحضورية قال عليه السلام الغنيمة لمن شهد الوقعة اى حضرها والشاهد ايضا يحضر مجلس القاضى ومجلس الوقعة ومعناها شرعا اخبار عن مشاهدة وعيان لا عن تخمين وحسبان وفى التوضيح هذا الكتاب اخر كابن بطال الى ما بعد النفقات وقدم عليه الانكحة والذى فى الاصول والشروح كالشرح لابن التين وشيوخنا ما فعلناه يعنى ذكرهم هذا الكتاب ههنا **ص باب ما جاء ان البينة على المدعى ش** اى هذا باب فى بيان ما جاء من نص القرآن ان البينة تتعين على المدعى وهذه الترجمة هكذا وقع فى رواية الاكثرين وسقط لبعضهم لفظ باب وفى رواية النسفى وابن شبوية بسم الله الرحمن الرحيم موجود قبل لفظ الكتاب وفى بعض النسخ ماجاء فى البينة على المدعى **ص** لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذى عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا فان كان الذى عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يستطيع ان يمل هو فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا ولا تسأموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى اجله ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى الا ترتابوا الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ان لا تكتبوه

واشهدوا اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وان تفعلوا فانه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شئ عليم وقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تلووا او تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا **ش** لم يذكر فى هذا الباب حديثا اكتفاء بذكر الآيتين وقال بعضهم اما اشارة الى الحديث الماضى قريبا من ذلك فى آخر باب الرهن قلت الذى فى آخر باب الرهن هو حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه وحديث عبد الله فيه شاهداك او يمينه وهذا الوجه فيه بعد لا يخفى ثم وجه الاستدلال بالآية للترجمة انه لو كان القول قول المدعى من غير بينة لما احتيج الى الكتابة والاملاء والاشهاد عليه فلما احتيج اليه دل على ان البينة على المدعى وقال ابن بطال الامر بالاملاء يدل على ان القول قول من عليه الشئ وايضا انه يقتضى تصديقه فيما عليه فالبينة على مدعى تكذيبه واما الآية الاخرى فوجه الدلالة ان الله قد اخذ عليه ان يقر بالحق على نفسه فالقول قول المدعى عليه فاذا كذبه المدعى فعليه البينة وآية المداينة اطول آية فى القرآن العظيم وهى بتمامها مكتوبة فى الكتاب فى رواية ابى ذر وفى رواية ابن شبوية الى قوله الى اجل مسمى فاكتبوه وقال سفيان الثورى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس فى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه قد نزلت فى السلم الى اجل معلوم **قوله** اذا تداينتم بدين اى اذا تبايعتم بدين الدين ما كان مؤجلا والعين ما كانت حاضرة يقال دان فلان بدين دينا استقرض وصار عليه دين ورجل مديون كثر ما عليه من الدين ومديان بكسر الميم اذا كان عادته ان يأخذ بالدين وقال ابن الاثير المديان الكثير الدين الذى عليه الديون وهو مفعال من الدين للمبالغة ويقال للمديون مدين ايضا **قوله** الى اجل الاجل الوقت المسمى المعلوم **قوله** فاكتبوه اى اثبتوه فى كتاب بين فيه قدر الحق والاجل ليرجع اليه وقت التنازع والنسيان ولانه يحصل منه الحفظ والتوثقة فان قلت فاكتبوه امر من الله تعالى وثبت فى الصحيحين عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب فما الجمع بينهما قلت ان الدين من حيث هو غير مفتقر الى الكتابة اصلا لان كتاب الله قد سهل الله حفظه على الناس والسنن ايضا محفوظة عن رسول الله عليه السلام والذى امر كتابته انما هو اشياء جزئية تقع بين الناس فامرها امر ارشاد لا امر ايجاب كما ذهب اليه وهو مذهب الجمهور فان كتب فحسن وان ترك فلا بأس وقال ابو سعيد والشعبى والربيع بن انس والحسن بن جريج وابن زيد وآخرون كان ذلك واجبا ثم نسخ بقوله فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذى اؤتمن امانته وذهب بعضهم الى انه محكم **قوله** وليكتب بينكم كاتب بالعدل اى بالحق والانصاف لا يزيد فيه ولا ينقص ولا يقدم الاجل ولا يؤخره وينبغى ان يكون الكاتب فقيها عالما باختلاف العلماء اديبا مميزا بين الالفاظ المتشابهة **قوله** ولا يأب كاتب اى لا يمتنع كما امر الله العدل ولا يقال ولا يمتنع من يعرف الكتابة اذا سئل ان يكتب للناس ولا ضرورة عليه فى ذلك فكما علمه الله ما لم يكن يعلم فليتصدق على غيره ممن لا يحسن الكتابة كما جاء فى الحديث ان من الصدقة ان تعين صانعا او تصنع لاخرق وفى الحديث الآخر من كتم علما يعلمه الجم يوم القيامة بلجام من نار وقال مجاهد وعطا واجب على الكاتب ان يكتب **قوله** وليملل الذى عليه الحق الاملال والاملاء لغتان جاء بهما القرآن قال تعالى فهى تملى عليه وقال وليملل الذى عليه الحق يقر على نفسه بما عليه ولا ينقص من الحق شيئا قال القاضى اسماعيل بن اسحاق ظاهر قوله عز وجل وليملل الذى عليه الحق يدل على ان القول قول من عليه الشئ وقال غيره لان الله تعالى حين امره بالاملاء اقتضى تصديقه فيما عليه فاذا كان مصدقا فالبينة على من يدعى تكذيبه **قوله** فان كان الذى عليه الحق سفيها اى محجورا عليه بتبذير ونحوه وقيل سفيها اى جاهلا بالاملاء او طفلا صغيرا **قوله** او ضعيفا اى عاجزا عن مصالحه ويقال اى صغيرا او مجنونا **قوله** او لا يستطيع ان يمل هو اما بالعى والخرس والعجمة او الجهل بموضع صواب ذلك من خطائه **قوله** فليملل وليه اى يقوم مقامه وقيل هو صاحب الدين على دينه والاول اصح لان فى الثانى ريبة **قوله** واستشهدوا شهيدين من رجالكم اى من اهل ملتكم من الاحرار البالغين وهذا مذهب مالك وابى حنيفة والشافعى وسفيان واكثر الفقهاء واجاز شريح وابن سيرين شهادة العبيد وهذا قول انس بن مالك واجاز بعضهم شهادته فى الشئ التافه وانما امر بالاشهاد مع الكتابة لزيادة التوثقة **قوله** فان لم يكونا رجلين اى فان لم يكن الشاهد رجلين **قوله** فرجل وامرأتان اى فالشاهد رجل او الذى يشهد رجل وامرأتان معه واقيمت المرأتان مقام الرجل لنقصان عقل المرأة كما جاء ذلك فى الصحيح **قوله** ممن ترضون من الشهداء اى ممن كان مرضيا فى دينه وامانته وكفايته وفيه كلام كثير موضعه غير هذا **قوله** ان تضل احداهما قال الزمخشرى وانتصابه على انه مفعول له اى ارادة ان تضل وقرأ حمزة ان تضل احداهما على الشرط ومعنى الضلال هنا عبارة عن النسيان وقابل النسيان بالتذكر لانه يضاده وقرئ فتذكر بالتخفيف والتشديد وهما لغتان **قوله** ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا اى لا يمتنع الشهود اذا ما طلبوا لتحمل الشهادة واثباتها فى الكتاب وقيل لاقامتها واداءها عند الحاكم وقيل التحمل

والاداء جميعا وهذا من باب وقيل فرض كفاية وقيل فرض عين وهو قول قتادة والربيع وقال مجاهد وابو مجلز
وغير واحد اذا دعيت لتشهد فانت بالخيار واذا شهدت فدعيت فاجب قوله ولا تسأموا اى ولا تضجروا
ان تكتبوه صغيرا او كبيرا اى قليلا كان المال او كثيرا قوله الى اجله اى الى وقته قوله ذلكم اشارة الى ان تكتبوه
لانه في معنى المصدر اى ذلكم الكتب قوله اقسط اى اعدل واقوم للشهادة اى اعون على اقامة الشهادة قوله
وادنى الا ترتابوا اى اقرب من انتفاء الريب في مبلغ الحق والاجل قوله الا ان تكون تجارة استثناء من الاستشهاد
والكتابة وتجارة حاضرة بالرفع على ان كان التامة وقيل هي الناقصة على ان الاسم تجارة حاضرة والخبر تديرونها
وقرئ بالنصب على ان تكون التجارة تجارة حاضرة والخبر تديرونها وقرئ بالنصب على ان تكون التجارة تجارة
حاضرة ومعنى حاضرة يدا بيد تديرونها بينكم وليس فيها اجل ولا نسيئة واباح الله ترك الكتابة فيها لعدم الحق
فيه من التاجل قوله جناح اى حرج قوله واشهدوا اذا تبايعتم اذا كان فيه اجل او لم يكن فاشهدوا على حقكم
على كل حال وروى عن جابر بن زيد ومجاهد وعطا والضحاك ونحو ذلك وقالت الشعبي والحسن هذا الامر
منسوخ بقوله فان امن بعضكم بعضا وهذا الامر محمول عند الجمهور على الارشاد والندب لا على الوجوب قوله
ولا يضار كاتب وهو ان يزيد او ينقص او يحرف او يشهد بما لم يستشهد او يمتنع عن اقامة الشهادة وقيل ان
يمتنع الكاتب ان يكتب والشاهد ان يشهد وقيل ان يدعوهما وهما مشغولان وقيل ان يدعى الكاتب ان يكتب الباطل و
الشاهد ان يشهد بالزور قوله وان تفعلوا يعني ما نهيتم عنه قوله فانه فسوق بكم اى خروج عن الامر قوله واتقوا
الله اى خافوه وراقبوه واتبعوا امره واتركوا زواجره قوله ويعلمكم الله اى بشرايع دينه والله بكل شيء عليم اى
عالم بحقايق الامور ومصالحها وعواقبها ولا يخفى عليه شيء من الاشياء بل علمه محيط بجميع الكائنات قوله وقول
الله عز وجل بالجر عطف على قوله لقول الله تعالى قوله يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط الاية في سورة
النساء قوله بالقسط اى بالعدل فلا تعدلوا عنه يمينا ولا شمالا وان لا تاخذكم في الحق لومة لائم قوله شهداء لله
يقيمون شهاداتكم لوجه الله كما امرتم باقامتها قوله ولو على انفسكم اى ولو كانت الشهادة على انفسكم اى اشهد
بالحق ولو عاد ضررها عليك اذا سئلت عن الامر فقل الحق فيه وان كانت مضرة عليك فالله سبحانه سيجعل
لمن اطاعه فرجا ومخرجا من كل امر يضيق عليه وقيل معنى الشهادة على نفسه بمعنى الاقرار على نفسه لانه في معنى
الشهادة عليها بالزام الحق لها قوله او الوالدين والاقربين اى وان كانت الشهادة عليهم فلا تراعوهم بل اشهدوا
بالحق وان عاد ضررها عليهم فالحق حاكم عليهم وعلى كل احد قوله ان يكن غنيا اى ان يكن المشهود عليه غنيا لا
ترعوه لغناه او يكون فقيرا لا تشفقوا عليه لفقره فالله اولى بهما منكم واعلم بما فيه صلاحهما قوله فلا تتبعوا
الهوى ان تعدلوا اى كراهة ان تعدلوا واراده ان تعدلوا على اعتبار العدل والعدول قوله وان تلووا من اللي وهو التحريف
وتعمد الكذب اى وان تلووا السنتكم عن شهادة الحق او تعرضوا عن الشهادة بما عندكم وتمنعوها فان الله كان بما تعملون
خبيرا مجازاتكم عليه ص باب اذا عدل رجل احدا ش فقال لا نعلم الا خيرا ش اى هذا باب يذكر فيه اذا عدل رجل
رجلا وعدل بتشديد الدال من التعديل قوله فقال اى المعدل لا نعلم الا خيرا وما علمت الا خيرا ولم يذكر جواب اذا الذي
هو حكم المسألة لاجل الخلاف فيه وروى الطحاوي عن ابي يوسف انه قال اذا قال ذلك قبلت شهادته ولم يذكر خلافا
عن الكوفيين في ذلك واحتجوا بحديث الافك على ما ياتي حديث الافك وعن محمد لا بد ان يقول المعدل هو عدل جائز
الشهادة والاصح انه يكتفى بقوله هو عدل وذكر ابن المنذر عن ابن عمر انه كان اذا انعم مدح الرجل قال ما علمنا الا خيرا ابن
القاسم عن مالك انه انكر ان يكون قوله لا اعلم الا خيرا تزكية حتى يقول رضى واراه عدلا رضى وذكر المزني عن الشافعي
قال لا يقبل في التعديل الا ان يقول عدل على ولي ثم لا يقبله حتى يسأله عن معرفته فان كان يعرف حاله الباطنة
يقبل والا لم يقبل ذلك وفي التوضيح والاصح عندنا يعني الشافعية انه يكفي ان يقول هو عدل ولا يشترط على ولي ص
حدثنا حجاج ثنا عبد الله بن عمر النميري ثنا ثوبان وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة وابن المسيب
وعلقمة بن ابي وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق بعضهم بعضا حين قال لها اهل
الافك فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا واسامة حين استلبث الوحي يستامرهما في فراق اهله فاما اسامة
فقال اهلك ولا نعلم الا خيرا وقالت بريرة ان رايت عليها امرا اغمصه اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين
اهلها فتاتي الداجن فتاكله فقال رسول الله عليه السلام من يعذرنا من رجل بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت
من اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا ش مطابقته للترجمة في قوله ولا نعلم الا خيرا ورجاله حجاج
بن المنهال وفي بعض النسخ مذكور باسم ابيه وعبد الله بن عمر بن غانم النميري بضم النون وفتح الميم وسكون الياء اخر
الحروف وبالراء قال في تهذيب الكمال روى عن يونس بن يزيد الايلي ويزيد الرقاشي ووثقه ابو داود وقال ابن منده نزل
افريقيه وذكره مصنف رجال الصحيحين من افراد البخاري وبقية الرجال مشهورون وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة

وفيه رواية التابعي عن اربعة من التابعين على نسق واحد وهذا الحديث اخرجه البخاري في مواضع في الشهادات ايضا عن ابي
الربيع سليمان بن داود وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان والنذور ايضا عن الحجاج وفي التوحيد ايضا عن يحيى بن بكير
واخرجه مسلم في التوبة عن ابي الربيع الزهراني به وعن حبان بن موسى وعن حسن الحلواني وعبد بن حميد وعن اسحاق بن
ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واخرجه النسائي عن ابي داود سليمان بن سيف الحراني وفي التفسير عن محمد بن
عبد الاعلى واخرجه البخاري هنا مختصرا ولم يقع في رواية ابي ذر الا الى قوله ولا نعلم الا خيرا وفيه عن الليث معلقا
وهو قوله وقال الليث حدثني يونس ووصله في كتاب التفسير عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس الى اخره على ما سيجيء
ان شاء الله تعالى قوله وبعض حديثهم مبتداء وقوله يصدق بعضا خبره والواو فيه للحال قوله اهل الافك بكسر الهمزة
وسكون الفاء والافك في الاصل الكذب واراد به ههنا ما كذب على عائشة رضي الله عنها مما رميت به قوله استلبث
استفعل من اللبث الابطاء والتاخر فقال لبث يلبث لبثا بسكون الباء وقد تفتح ويقال اللبث بفتح اللام الاسم وبالضم
المصدر قوله يستامرهما اى يشاورهما قوله فقال اهلك اى فقال اسامة اهلك بالنصب اى الزم اهلك ويجوز الرفع اى
هي اهلك او اهلك غير مطعون عليه ونحوه قوله بريرة هي مولاة عائشة قوله ان رايت عليها اى ما رايت عليها وكلمة ان
النافية بمعنى ما للنفي قوله اغمصه بالغين المعجمة والصاد المهملة اى اعيبها به واطعن به عليها يقال اغمصه فلان اذا استصغره
ولم يره شيئا وغمصت عليه اى اعيبه عليه قوله الداجن بالدال المهملة وكسر الجيم هو شاة العنت البيوت واستانست
ومن العرب من يقولها بالهاء وسياتي الكلام عن قريب بعد ابواب ان شاء الله تعالى ص باب شهادة المختبي ش اى هذا
باب في بيان حكم شهادة المختبي بالخاء المعجمة اى المختفي عند التحمل تقديره هل يجوز ام لا ثم ذكره بقوله ص واجازه عمرو بن
حريث ش اى اجاز الاختباء عند تحمل الشهادة عمرو بن حريث بضم الحاء المهملة وبالمثلثة ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله
بن عمرو بن مخزوم المخزومي من صغار الصحابة رضي الله عنهم ولابيه صحبة وليس له في البخاري ذكر الا هذا الموضع وهذا
التعليق رواه البيهقي من حديث سعيد بن منصور ثنا هشيم انبا الشيباني عن محمد بن عبد الله الثقفي ان عمرو بن حريث
كان يجيز شهادته يعني للمختبي ويقول كذا يفعل بالخائن ص قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر ش اى قال عمرو بن حريث
كذلك اى بالاختباء عند تحمل الشهادة يفعل بسبب الكاذب الفاجر واراد به المديون الذي لا يعترف بالعين ظاهرا ثم يختل به
الدائن في موضع واحد وقد كان اخفى فيه من يسمع اقراره بالدين فاذا اشهد بذلك بعد ذلك يسمع عند عمرو وبه قال الشافعي
في الجديد وابن ابي ليلى ومالك واحمد واسحاق وروى عن شريح والشعبي والنخعي انهم كانوا لا يجيزون شهادة المختبي وقالوا
انه ليس بعدل حين اختفى ممن يشهد عليه وهو قول ابي حنيفة والشافعي في القديم ص وقال الشعبي وابن سيرين
وعطا وقتادة السمع شهادة ش يعني اذا سمع من احد شيئا ولم يشهده عليه يسمع شهادته عند عامر الشعبي ومحمد بن سيرين
وعطا ابن ابي رباح وقتادة بن دعامة وتعليق الشعبي رواه ابن ابي شيبة عن هشيم بن مطرف عنه به وروى عن
الشعبي انه قال يجوز شهادة السمع اذا قال سمعته يقول وان لم يشهده وكذا روى عن عبيدة وابراهيم لمن سمعه منه وان لم
يشهده على ذلك فان قلت قدمت ان الشعبي لا يجيز شهادة المختبي وقوله السمع شهادة يعارضه قلت لاحتمال ان في شهادة
المختبي مخادعة ولا يلزم من ذلك رد شهادة السمع من غير قصد وعن مالك نظيره وهو انه قال الحرص بتحمل الشهادة قادح فاذا
اختفى ليشهد فهو حرص ص وقال الحسن يقول لم يشهدوني على شيء واني سمعت كذا وكذا ش تعليق الحسن البصري رواه ابن ابي
شيبة عن حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال لو ان رجلا سمع من قوم شيئا فانه ياتي القاضي فيقول لم يشهدوني ولكني
سمعت كذا وكذا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال سالم سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول
انطلق رسول الله عليه السلام وابي بن كعب الانصاري يومان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله عليه
طفق رسول الله يتقي بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في
قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرات ام ابن صياد النبي عليه السلام وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اى
صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد قال رسول الله عليه السلام لو تركته بين ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وهو يختل
ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه فانه
اخرجه هناك عن عبدان عن عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان ابن عمر اخبره الى اخره باتم منه
واخرجه هنا عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري الى اخره وقد مر الكلام فيه
هناك مستوفى ونذكر بعض شيء لبعد العهد منه قوله يومان اى يقصدان قوله طفق رسول الله عليه السلام بكسر
الفاء من افعال المقاربة معناه اخذ في الفعل وجعل يفعل قوله يتقي خبر طفق قوله وهو يختل جملة وقعت حالا وهو بكسر التاء
المثناة من فوق اى يطلب ابن صياد مستغفلا ليسمع شيئا من كلامه الذي يتكلم به في خلوته حتى يظهر للصحابة انه كاهن
واصل الختل الخدع يقال ختله يختله اذا خدعه وراوغه وختل الذيب الصيد اذا اختفى له قوله في قطيفة هي كساء مخمل
ورمرمة بالرائين وهو الصوت الخفي قوله او زمزمة شك من الراوي وهو بالزائين المعجمتين قوله اى صاف يعني يا صاف

وهو بالصاد المهملة والفاء المضمومة والمكسورة والساكنة اسم ابن صياد قوله فتناهى قال ابن الاثير قيل هو تفاعل
من النهى العقل اى رجع اليه عقله وتنبه من غفلته وقيل هو من الانتهاء اى انتهى عن زمزمته قوله لو تركته بين اى
لو تركته امه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله عليه السلام ولم يندهش عنه بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم
شانه وقال المهلب فيه جواز الاحتيال على المستترين في جحود الحق حتى يسمع منهم ما يستترون به ريحكم به عليهم ولكن
بعد ان يفهم عنهم فيها حسا مساص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله
عنها جاءت امرأة رفاعة القرظى الى رسول الله عليه السلام فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي
فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير انما معه مثل هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر
الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبي عليه السلام ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وخالد بن سعيد الى آخر
الحديث بيان ذلك ان خالدا انكر على امرأة رفاعة ما تلفظت به عند النبي عليه السلام ولم ينكر عليه النبي عليه
السلام على ذلك وكان انكار خالد بن لاعتماده على سماع صوتها وهذا هو حاصل ما يقع من شهادة السمع لان خالدا
مثل المختفي عنها وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وقد تكرر ذكره وسفيان هو ابن عيينة والحديث اخرجه فيه
في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد والترمذي فيه عن ابن ابي عمر وا سحاق بن منصور والنسائي فيه
وفي الطلاق عن اسحاق بن ابراهيم وابن ماجة في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة ستتهم عن سفيان به قوله جاءت امرأة
رفاعة اسم المرأة تميمة بنت وهب ولم يقع في رواية البخاري ولا في رواية غيره من مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة
تسمية امرأة رفاعة وقد سماها مالك في روايته تميمة بنت وهب وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ولا اعلم لها غير
قصتها مع رفاعة بن سموال حديث العسيلة من حديث مالك في الموطأ وكذا قال الطبراني في المعجم الكبير لها ذكر في
قصة رفاعة ولا حديث لها واما زوجها الاول فهو رفاعة بن سموال القرظى من بني قريظة قال ابن عبد الله البر ويقال
رفاعة بن رفاعة وهو احد العشرة الذين فيهم نزلت ولقد وصلنا لهم القول الآية كما رواه الطبراني في معجمه وابن مردويه
في تفسيره من حديث رفاعة باسناد صحيح واما زوجها الثاني فهو عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة بلا
خلاف ابن باطا وقيل باطيا من بني قريظة واما منده وابو نعيم في كتابيهما معرفة الصحابة من انه من الانصار من الاوس
ونسباه انه عبد الرحمن ابن الزبير بن زيد بن امية بن زيد بن مالك بن عرفة بن عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس تغير
جيد وقيل اسم المرأة سهيمة وقيل العميصا وقيل الرميصا قلت لما اخرج الترمذي حديث امرأة رفاعة القرظى عن
عائشة رضى الله عنها قال وفي الباب عن ابن عمر وانس والرميصا او الغميصا وابي هريرة فهذا يدل على انها غير المرأة
التي تزوجت بابن الزبير اما حديث ابن عمر فاخرجه النسائي وابن ماجة عنه عن النبي عليه السلام في الرجل يكون
له المرأة ثم يطلقها ثم يتزوجها رجل قبل ان يدخل بها فترجع الى زوجها الاول قال لا حتى يذوق العسيلة واما حديث
انس فرواه البيهقي من رواية محمد بن دينار عن يحيى بن زيد الهنائي قال سألت انس بن مالك عن رجل تزوج امرأة كان
قد طلقها زوجها احسبه قال ثلاثا فلم يدخل بها الثاني فقال سئل رسول الله عليه السلام فقال لا تحل له حتى يذوق
عسيلتها وتذوق عسيلته واما حديث الرميصا والغميصا فهو من حديث عائشة رواه الطبراني في الكبير باسناد صحيح
من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله عليه السلام قال للغميصا لا حتى
يذوق من عسيلتك وتذوقي من عسيلته وروى النسائي بسند جيد عن عبد الله بن عباس ان الغميصا او الرميصا
اتت النبي عليه السلام تشتكي زوجها وانه لا يصل اليها فلم يلبث ان جاء زوجها فقال يا رسول الله انها كاذبة وهو
يصل اليها ولكنها تريد ان ترجع الى زوجها الاول فقال ليس ذلك لها حتى تذوق عسيلته قلت وفي الباب روى بكر بن
معروف عن مقاتل بن حيان في قوله تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره نزلت في عائشة بنت
عبد الرحمن بن عتيك النضري كانت تحت رفاعة يعني ابن وهب وهو ابن عمها فتزوجها ابن الزبير ثم طلقها فاتت رسول
الله عليه السلام فقالت يا رسول الله ان زوجي طلقني قبل ان يمسني افارجع الى ابن عمي فقال لا حتى يكون مس فلبثت
ما شاء الله ثم اتت فقالت يا رسول الله ان زوجي الذي كان تزوجني بعد زوجي الاول كان مسني فقال عليه السلام كذبت
بقولك الاول فلن اصدقك في الآخر فلبثت فلما قبض ابو بكر رضى الله عنه جاءت عمر رضى الله عنه فقال ان اتيتني بعد
هذه لارجمنك قوله فبت طلاقي بالباء الموحدة المفتوحة وتشديد التاء المثناة من فوق اى قطع قطعا كليا بتحصيل البينونة
الكبرى وهكذا رواية الجمهور بت من الثلاثي المجرد وفي رواية النسائي فابت طلاقي من المزيد فيه وهي لغة ضعيفة و
قال الجوهري حكاية عن الاصمعي لا يقال يبت قال وقال الفراء هما لغتان ويقال بته يبته بضم الياء في المضارع وحكى
يبته بالكسر قال الجوهري وهو شاذ وفي رواية ابي نعيم من حديث ابن عباس كانت اميمة بنت الحارث عند عبد الرحمن
بن الزبير فطلقها ثلاثا الحديث وهنا صرح بالثلاث وفي رواية البخاري عليها تأتي ان رفاعة طلقني آخر ثلاث تطليقات

بان منه ان الثلاث كانت متفرقات وان المراد بقوله هنا فبت طلاقي هي الطلقة الثالثة التي تحصل بها البينونة
الكبرى قوله مثل هدبة الثوب بضم الهاء وسكون الدال وهي طرفه الذي لم ينسج شبهوها بهدب العين وهو شعر
الجفن وفي رواية لمسلم فاخذت هدبة من جلبابها فتبسم رسول الله عليه السلام فقال خالد الا تنهر هذه وفيه
قالت عائشة وعليها خمار اخضر فشكت اليها وارتها خضرة بجلدها وفيه جاء ابن الزبير ومعه ابنان له من غيرها
فقالت والله ما لي اليه من ذنب الا ان ما معه ليس باغنى عني من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقالت كذبت
يا رسول الله اني لانفضها نفض الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال رسول الله عليه السلام فان كان ذلك
لم تحلي له او لم تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك وفي تهذيب الازهري قال النبي عليه السلام لامرأة سالت
عن زوج تزوجته لترجع الى زوجها الاول فلم ينتشر ذكره للايلاج لا حتى تذوقي عسيلته وفي المصنف عن عامر قال
قال علي رضى الله عنه لا يحل له حتى يهزها هز البكر وقال انس رضى الله عنه لا يحل للاول حتى يجامعها الثاني و
يدخل بها وقال ابن مسعود رضى الله عنه حتى يسفسفها به قلت كانه من سفسفت الريح التراب اذا اثارته او من
السفسفة وهي انتخال الدقيق ونحوه قوله ان ترجعي ويروى ان ترجعين بالنون وهي على لغة من يرفع الفعل بعد ان
قوله عسيلته بضم العين وفتح السين المهملة تصغير عسله وفي العسل لغتان التأنيث والتذكير فانث العسيلة
لذلك لان المؤنث يرد اليها الهاء اذا صغر كقوله شميسة ويديه وقيل انما انثه لانه اراد النطفة وضعفه النووي لان
الانزال لا يشترط وانما هي كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وقال الجوهري صغرت العسيلة بالها لان الغالب
على العسل التأنيث قال ويقال انما انث لانه اريد به العسلة وهي القطعة منه كما يقال للقطعة من الذهب ذهبة والمراد
بالعسيلة هنا الجماع لا الانزال وقد جاء ذلك مرفوعا من حديث عائشة رضى الله عنها ان النبي عليه السلام قال العسيلة
الجماع رواه الدارقطني وفي اسناده ابو عبد الملك التيمي يرويه عن ابن ابي مليكة عن عائشة وقال ابن التين يريد الوطي وحلاوة
مسلك الغنج في الفرج ليس الماء قوله وخالد بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي
يكنى ابا سعيد اسلم قديما فقال انه اسلم بعد ابي بكر الصديق فكان ثالثا او رابعا وقيل كان خامسا وقال ضمرة بن ربيعة
كان اسلام خالد مع ابي بكر رضى الله عنهما وهاجر الى الحبشة وقدم على رسول الله عليه السلام في غزوة خيبر
وبعثه على صدقات اليمن فتوفى رسول الله عليه السلام وهو باليمن قتل يوم الصفر في الوقعة به سنة اربع
عشرة في صدر خلافة عمر رضى الله عنه وقيل بل كان قتله في وقعة اجنادين بالشام قبل وفاة ابي بكر باربع وعشرين
ليلة قوله الا تسمع الى هذه الى آخره كانه استعظم لفظها بذلك قوله تجهر ورواه الداودي تهجر من الهجر يعني تاتي
بالكلام القبيح ومما يستفاد منه ان الرجل اذا اراد ان يعيد مطلقته بالثلاث فلا بد من زوج آخر يتزوج بها ويدخل
عليها واجمعت الامة على ان الدخول شرط الحل للاول ولم يخالف في ذلك الا سعيد بن المسيب والخوارج الشيعة
وداود الظاهري وبشر المريسي وذلك خلاف لا اختلاف لعدم استنادهم الى دليل ولهذا لو قضى به القاضي لا ينفذ
والشرط الايلاج دون الانزال وشذ الحسن البصري في اشتراط الانزال وفيه ما قاله المهلب جواز الشهادة على غير
الحاضر من وراء الباب والستر لان خالدا سمع قول المرأة وهو من وراء الباب والستر لان خالدا سمع قول المرأة وهو
من وراء الباب ثم انكره عليها بحضرة النبي عليه السلام وابي بكر رضى الله عنه ولم ينكر عليه وفيه انكار الجهر في
القول الا في حق لا بد له من البيان عند الحاكم ص باب اذا شهد شاهد او شهود بشيء فقال آخرون ما علمنا ذلك
يحكم بقول من شهد ش اي هذا باب يذكر فيه اذا شهد شاهد بقضية او شهد شهود بها فقال جماعة ما علمنا بذلك
اراد به انهم نفوا ما اثبت الشهود الاولون قوله يحكم بقول من شهد جواب اذا واراد به ان الاثبات اولى من النفي لان
المثبت اولى واقدم من النافي قال بعضهم وهو وفاق من اهل العلم قلت فيه خلاف فقال الكرخي المثبت اولى
من النافي لان المثبت معتمد على الحقيقة في خبره فيكون اقرب الى الصدق من النافي الذي هو الامر على الظاهر ولهذا
قبل الشهادة على الاثبات دون النفي ولان المثبت اثبت امرا زائدا ولم يكن فيفيد التاسيس والنافي سبق للامر
الاول فيفيد التاكيد والتاسيس اولى وقال عيسى بن ابان يتعارض المثبت والنافي فلا يترجح احدهما على الآخر
الا بدليل مرجح فلاجل هذا الاختلاف ذكر اصحابنا في ذلك اصلا كليا جامعا يرجع اليه في ترجيح احدهما وهو ان
النفي لا يخلو اما ان يكون من جنس ما يعرف بدليله بان يكون مبناه على دليل او من جنس ما لا يعرف بدليله بان يكون
مبناه على الاستصحاب دون الدليل او احتمل الوجهان فالاول مثل الاثبات فيقع التعارض بينهما لتساويهما في القوة
فيطلب الترجيح ويعمل بالراجح والثاني ليس فيه تعارض فالاخذ بالمثبت اولى والثالث ينظر في النفي فان تبين انه مما
يعرف بالدليل يكون كالاثبات فيتعارضان فيطلب الترجيح وان تبين انه بناء على الاستصحاب فالاثبات اولى ولهذه
الاقسام صور موضعها في الاصول تركناها حذرا من التطويل ص قال الحميدي هذا كما اخبر بلال ان النبي عليه السلام
صلى في الكعبة وقال الفضل لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال رضى الله عنه ش هذا من جملة الصور التي ذكرناها

ان الثلاثة اقسام وهو من القسم الذي لا يعرف النفي فيه الا بظاهر الحال فلا يعارض الاثبات فلهذا اخذوا بشهادة بلال
انه صلى في جوف الكعبة عام الفتح ورجحوا روايته على رواية الفضل بن عياض انه لم يصل واطلاق الشهادة على اخبار بلال
تجوز فان قلت الترجمة في قول الاخرين ما علمنا ذلك والذي ذكره عن الحميدي صورة المنافيين فلا مطابقة قلت
معنى قول الفضل لم يصل ما علم انه صلى ولعله كان مشتغلا بالدعاء ونحوه فلم يره صلى فنفاه عملا بظنه وقد مضى هذا
الذي علقه عن الحميدي وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله بن الزبير بن عبد الله بن حميد باتم منه في كتاب
الزكاة في باب العشر فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابي مريم عن عبد الله بن وهب الحديث وقدم الكلام فيه هناك
ص كذلك ان شهد شاهدان ان لفلان على فلان الف درهم وشهد اخران بالف وخمسمائة يقضى بالزيادة ش اي كالحكم
المذكور يحكم ان شهد شاهدان ان لفلان على فلان الف درهم بان شهد ان لزيد على عمرو مثلا الف درهم وشهد شاهدان
اخران له على الف وخمسمائة درهم يقضى اي يحكم بالزيادة ايضا وهي خمسمائة يعني يحكم بالف وخمسمائة لان عدم علم
الغير لا يعارض علم وفي بعض النسخ يعطى بالزيادة فالباقي بالزيادة على هذا زائدة وقيد بقوله وشهد اخران لانه لو شهد واحد
بالزيادة لا يلزم الزيادة الا بشاهد اخر وفي تمثيل هذه المسألة بما قبله بقوله كذلك نظر لان ما قبله مشتمل على صورتين
احداهما صورة ما علمنا والثانية صورة المنافيين ولا تطابق هذه المسألة الصورتين المذكورتين لا واحدة منهما فان
قلت شهادة الاخرين بالف وخمسمائة نفي في شهادة الشاهدين بالف ظاهرا قلت لا نسلم ذلك بل كلهم متفقون في الالف وانما
انفراد الاخران بالخمسمائة الزائدة فثبت الزيادة لوجود نصاب الشهادة حتى لو كان الذي يشهد بالزيادة واحدا لا يلزم الزيادة
الا بشاهد اخر كما ذكرنا ص حدثنا حبان اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن سعيد بن ابي حسين قال اخبرني عبد الله بن
ابي مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتي تزوج فقال
لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فارسل الى ال ابي اهاب يسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبي
عليه السلام بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره ش
مطابقته للترجمة غير ظاهرة لانه ليس فيه شهادة ولا حكم ولكن قال الكرماني امر النبي عليه السلام بالمفارقة كيف وقد قيل
كالحكم واخبار المرضعة كالشهادة وقال بعضهم المرضعة اثبتت الرضاعة وعقبة نفاه فاعمل النبي عليه السلام قولها
فامره بالمفارقة اما وجوبا عند من يقول به واما ندبا على طريق الورع قلت في كل منهما نظر اما الاول ففيه التجوز واما
الثاني فلو لاحظ فيه صورة ما علمنا لكان اقرب واوجه لان فيه نفي العلم وهو يطابق الترجمة والحديث قد مضى في باب الرحلة
في المسألة النازلة فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن عمر بن سعيد بن ابي حسين الى اخره ونحوه ومضى
الكلام فيه هناك مستوفى واهاب بكسر الهمزة وعزيز على وزن عظيم بزايين معجمتين ووقع في رواية ابي ذر عن المستملي
والحموي عزير بضم العين وفتح الزاي وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره راء مصغر فيكون الاول اصوب ص باب الشهداء
العدول ش اي هذا باب في بيان الشهداء العدول يعني من هم والشهداء جمع شهيد بمعنى الشاهد والعدول جمع عدل
والعدل من ظهر منه الخير وقال ابراهيم العدل الذي لم يظهر فيه ريبة وقال ابن بطال وهو مذهب احمد واسحاق و
روى ابن ابي شيبة عن جرير عن منصور عن ابراهيم قال العدل في المسلمين ما لم يطعن في بطن ولا فرج وقال الشعبي
يجوز شهادة المسلم ما لم يصب حدا او يعلم عنه جربة في دينه وكان الحسن يجيز شهادة من صلى الا ان ياتي الخصم
بما يجرحه وعن حبيب قال سأل عمر رضي الله عنه رجلا عن رجل فقال لا نعلم الا خيرا قال حسبك وقال شريح ادعي الكذ
واطنب فابت على ذلك بشهود عدول فانا قد امرنا بالعدول فان قالوا والله يعلم يفرق ان يقولوا مريب
ولا يجوز شهادة مريب وان قالوا علمنا عدلا مسلما فهو ان شاء الله تعالى كذلك ويجوز شهادته وقال ابو عبيد في كتاب القضاء
من ضيع شيئا مما امر الله عز وجل به او ركب شيئا مما نهى الله تعالى عنه فليس بعدل وعن ابي يوسف ومحمد والشافعي
من كانت طاعته اكثر من معاصيه وكان الاغلب عليه الخير وزاد الشافعي والمروءة ولم يات كبيرة يجب الحد بها
وما يشبه الحد قبلت شهادته لان احدا لا يسلم من ذنب ومن اقام على معصية او كان كثير الكذب غير مستتر به لم
تجز شهادته قال الطحاوي لا يخلو ذكر المروءة ان يكون مما يحل او يحرم فان كان مما يحل فلا معنى لذكرها وان كان مما
يحرم فهي من المعاصي وقال الداودي العدل ان يكون مستقيم الامر موصوفا بالفروضة غير مخالف لامر العدول في سيرته
وخلائقه وغير كثير الخوض في الباطل ولا يتهم في حديثه ولم يطلع منه على كثيرة اصر عليها ويختبر ذلك في معاملته
وصحبته في السفر قال وزعم اهل العراق ان غاية العدالة المطلوبة في اظهار الاسلام مع سلامته من فسق ظاهر
او طعن خصم فيه فيتوقف في شهادته حتى يثبت له العدالة وفي الرسالة عن الشافعي رضي الله عنه صفة العدل
هو العامل بطاعة الله فمن رؤي عاملا بها فهو عدل ومن خالفها كان خلاف العدل وقال ابو ثور من كان اكثر امره
من الخير وليس بصاحب جريمة في دين ولا مصر على ذنب وان صغر قبل وكان مستورا وكل من كان مقيما على ذنب وان
صغر لم يقبل شهادته ص وقول الله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم وممن ترضون من الشهداء ش وقول الله بالجر عطفا

على قوله الشهداء العدول قوله وممن ترضون الواو فيه عاطفة لا من القرآن واحتج بقوله واشهدوا ذوي عدل منكم على ان
العدالة في الشهود شرط وبقوله ممن ترضون على ان الشهود اذا لم يرض بهم لمانع عن الشهادة لا تقبل شهادتهم ص حدثنا
الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة قال سمعت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ان ناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله عليه السلام وان الوحي قد انقطع
وانما ناخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربناه وليس لنا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته ومن اظهر
لنا سوءا لم نامنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة ش مطابقته للترجمة من حيث انه يؤخذ منه ان العدل من لم يوجد
منه الريبة وهذا الحديث من افراده وعبد الله بن عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن مسعود
وهو ابن اخي عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي مات في زمن عبد الملك بن مروان سمع من كبار الصحابة ادرك زمان النبي
عليه السلام وفي التهذيب ادرك النبي عليه السلام وهو خماسي ذكره ابن حبان في الثقات والمرفوع من هذا الحديث
اخباره رضي الله عنه عما كان الناس يؤخذون به على عهد رسول الله عليه السلام وبقية الخبر بيان لما يستعمله الناس
بعد انقطاع الوحي بوفاة رسول الله عليه السلام فينبغي كما قال ابو الحسن لكل من سمعه ان يحفظه ويتادب به قوله
بالوحي يعني كان الوحي يكشف عن سرائر الناس في بعض الاوقات قوله امناه بهمزة مقصورة وكسر الميم وتشديد النون
يعني جعلناه امنا من الشر وهو مشتق من الامان ويقال معناه صيرناه عندنا امينا قوله وقربناه اي اعظمناه واكرمناه
قوله من سريرته السريرة السر ويجمع على سرائر قوله الله يحاسبه وفي رواية ابي ذر عن الحموي يحاسب بحذف الضمير
المنصوب وفي رواية الباقين محاسبة بميم في اوله وهاء في اخره من باب المفاعلة قوله سوءا وفي رواية الكشميهني شرا وفيه
ان من ظهر منه الخير فهو العدل الذي يجب قبول شهادته وفي قول عمر رضي الله عنه هذا كان الناس في الزمن الاول على العدالة
وقد ترك بعض ذلك في زمن عمر فقال له رجل اتيتك بامر ليس له راس ولا ذنب فقال وما ذاك قال شهادة الزور ظهرت في ارضنا
قال عمر رضي الله عنه في زماني وسلطاني لا والله لا يؤسر رجل بغير العدول ص باب تعديل كم يجوز ش اي هذا باب في بيان تعديل
كم نفس يجوز حاصله العدد المعين هل شرط في التعديل ام لا وفيه خلاف فلذلك لم يصرح بالحكم فقال مالك والشافعي لا يقبل
في الجرح والتعديل اقل من رجلين وقال ابو حنيفة يقبل تعديل الواحد وجرحه قال ابن بطال قلت مذهب ابي حنيفة وابي يوسف
يقبل في الجرح والتعديل واحد ومحمد بن الحسن والشافعي ص حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضي
الله عنه قال مر النبي عليه السلام بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا او قال غير ذلك
فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء الله في الارض ش مطابقته
للترجمة تاتي على ما ذهب اليه ابو حنيفة من ان الواحد يكفي في التعديل لان قوله المؤمنون جمع محلى بالالف واللام والالف
واللام والالف واللام اذا دخلا الجمع يبطل الجمعية ويبقى الجنسية وادناها واحد ويتايد هذا بقول عمر بن الخطاب رضي الله
عنه لما مر عليه بثلاث جنائز في كل واحدة منها فقال له ابو الاسود وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبي
عليه السلام ايما مسلم يشهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة فقلنا وثلاثة قال وثلاثة فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم
نسأله عن الواحد والحديث بان الان في هذا الباب وقد مضى في كتاب الجنائز في باب ثناء الناس على الميت ايضا وانما لم يسألوا
عن الواحد لانهم كانوا يعتمدون قول الواحد في ذلك لكنهم لم يسألوا عن حكمه ويؤيده ايضا ان البخاري صرح بالاكتفاء في التزكية
بواحد على ما يجيء عن قريب ان شاء الله تعالى وحديث الباب مر في كتاب الجنائز ايضا في الباب المذكور قوله المؤمنون
مبتدا وقوله شهداء الله خبره هكذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي شهادة القوم المؤمنين فيكون
المؤمنين صفة القوم ويكون شهادة القوم مرفوعا بالابتداء وخبره محذوفا كما في الصورة الاولى تقديره شهادة القوم المؤمنين
مقبولة وقوله شهداء الله في الارض خبر مبتدا محذوف اي هم شهداء الله في الارض وعن السهيلي مع ما فيه من التعسف
رواه بعضهم برفع القوم فوجهه ان قوله شهادة مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي هذه شهادة وهي جملة مستقلة منقطعة
عما بعدها والقوم مرفوع بالابتداء والمؤمنون صفته وقوله شهداء الله في الارض خبره وتكون الجملة بيانا للجملة الاولى
ص حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا داود بن ابي الفرات ثنا عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود قال جئت المدينة وقد وقع
بها مرض وهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر رضي الله عنه فمرت جنازة فاثني خيرا فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثني
خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثني شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبي صلى
الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال وثلاثة قلت واثنان قال واثنان ثم لم نسأله
عن الواحد ش وجه المطابقة هنا مثل المذكور في الحديث السابق وبريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء وابو الاسود ظالم
ضد العادل مر في الحديث في كتاب الجنائز في باب الثناء على الميت قوله وقد وقع بها مرض جملة حالية وكذلك قوله وهم
يموتون اي اهل المدينة قوله ذريعا بالذال المعجمة اي واسعا اي سريعا قوله خيرا بالنصب صفة لمصدر محذوف اي ثناء خيرا
او منصوب بنزع الخافض اي بخير وكذلك الكلام في شرا بالنصب ص باب الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض

والموت القديم اى هذا باب فى بيان حكم الشهادة على الانساب وهو جمع نسب والرضاع المستفيض اى الشايع الذايع قوله
والموت القديم اى العتيق الذى تطاول الزمان عليه وحده بعض المالكية بخمسين سنة وقيل باربعين والحاصل ان هذه الترجمة
معقودة لشهادة الاستفاضة منها النسب والرضاع والموت وقيد الرضاع بالاستفاضة والموت بالقدم ومعنى الباب
ان ما صح من الانساب والرضاع والموت وقيد الرضاع بالاستفاضة والموت بالقدم ومعنى الباب ان ما صح من الانساب
والرضاع والموت بالاستفاضة وثبت علمه بالنفوس وارتفعت فيه الريب والشك انه لا يحتاج فيه لمعرفة عدد الذين بهم
ثبت علم ذلك ولا يحتاج الى معرفة الشهود الا ترى ان الرضاع الذى فى هذه الاحاديث المذكورة فيه كلها كان فى الجاهلية
وكان مستفيضا معلوما عند القوم الذين وقع الرضاع فيهم وثبتت به الحرمة والنسب فى الاسلام ويجوز عند مالك والشافعى
والكوفيين الشهادة بالسماع المستفيض فى النسب والموت القديم والنكاح وقال الطحاوى اجمعوا على ان شهادة السماع
تجوز فى النكاح دون الطلاق ويجوز عند مالك والشافعى الشهادة على ملك الدار بالسماع زاد الشافعى والثوب ايضا
ولا يجوز ذلك عند الكوفيين وقال مالك لا يجوز الشهادة على ملك الدار بالسماع على خمس سنين ونحوها الا ما يكثر من
السنين وهو بمنزلة سماع الولاء وقال ابن القاسم وشهادة السماع انما هى ممن اتت عليه اربعون سنة او خمسون وقال
مالك وليس احد يشهد على احباس الصحابة الا على السماع وقال عبد الملك اقل ما يجوز فى الشهادة على السماع اربعة شهداء
من اهل العدل انهم لم يزالوا يسمعون ان فلانا مولى فلان قد تواطا ذلك عندهم وفشى من كثرة ما سمعوه من العدول
ومن غيرهم ومن المراة والخادم والعبد واختلف فيما يجوز من شهادة النساء فى هذا الباب فقال مالك لا يجوز فى الانساب
والولاء شهادة النساء مع الرجال وهو قول الشافعى وانما يجوز مع الرجال فى الاموال واجاز الكوفيون شهادة رجل وامراتين فى الانساب
واما الرضاع فقال اصحابنا يثبت الرضاع بما يثبت به المال وهو شهادة رجل ورجل وامراتان ولا يقبل شهادة النساء المفردات
وعند الشافعى يثبت بشهادة اربع نسوة وعند مالك بامراتين وعند احمد بمرضعه فقط ص وقال النبى عليه السلام ارضعتنى
وابا سلمة ثويبة ش هذا قطعة من حديث رواه موصولا فى الرضاع من حديث ام حبيبة بنت ابى سفيان وانما ذكر هذه
القطعة هنا معلقة لاجل ما فى الترجمة من قوله والرضاع قوله ارضعتنى فعل ومفعول وابا سلمة بالنصب عطف على المفعول
وثويبة بالرفع فاعله وابو سلمة بفتح اللام ابن عبد الاسد المخزومى اسلم وهاجر الى المدينة مع زوجته ام سلمة ومات سنة
اربع فتزوجها رسول الله عليه السلام وقال الذهبى ابو سلمة بن عبد الاسود توفى سنة اثنتين وثويبة مصغر الثوبة بالثاء
المثلثة وبالباء الموحدة مولاة ابى لهب ارضعته اولا حمزة رضى الله عنه وثانيا رسول الله عليه السلام وثالثا ابا سلمة
قال الكرمانى واختلف فى اسلامها وقال الذهبى يقال انها اسلمت ص والتثبت فيه ش هذا من بقية الترجمة اى فى امر الرضاع
لان النبى عليه السلام امر فيه بالتثبت احتياطا وسيجئ فى آخر حديث من احاديث الباب قال يا عايشة انظرن من اخوانكن
فانما الرضاعة من المجاعة والمراد بالنظر هنا التفكر والتامل عليها سيجئ ان شاء الله تعالى ص حدثنا ادم ثنا شعبة اخبرنا
الحكم عن عراك بن مالك عن الزبير عن عايشة رضى الله عنها قال استاذن على افلح فلم اذن له فقال اتحتجبين منى وانا عمك
فقلت وكيف ذلك قال ارضعتك امراة اخى بلبن اخى فقالت سالت عن ذلك رسول الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذنى له
ش مطابقته آخر الترجمة التى هى قوله والتثبت فيه وذلك لان عايشة رضى الله عنها قد تثبتت فى امر حكم الرضاع الذى
كان بينها وبين افلح المذكور والدليل على تثبتها انها ما اذنت له حتى سالت رسول الله عليه السلام عن ذلك والحكم بفتحتين
هو ابن عتيبة مصغر عتبة الباب وقد مر ذكره وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وهذا الحديث اخرجه بقية الستة
واخرجه مسلم والنسائى فى النكاح من رواية عراك عن عروة عنها واخرجه البخارى ايضا ومسلم والنسائى فى النكاح من رواية
سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عنها واخرجه مسلم ايضا فى النكاح عن ابن ابى شيبة والترمذى فى الرضاع والحسن
بن على من رواية عبد الله بن نمير عن هشام عن عروة عن ابيه عنها واخرجه مسلم ايضا والنسائى فى النكاح من رواية عطا ابن
ابى رباح عن عروة عنها واخرجه البخارى ايضا فى التفسير من حديث شعيب بن ابى حمزة عن الزهرى عن عروة عنها واخرجه
ابو داود فى النكاح عن محمد بن كثير عن سفيان الثورى عن هشام بن عروة عن ابيه عنها ذكر معناه قوله استاذن اى
طلب الاذن وفاعله قوله افلح وقوله على بتشديد الياء وقد اختلف فى افلح هذا فقيل ابن ابى القعيس بضم القاف وفتح
العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره سين مهملة وقال ابو عمر ابو القعيس وقيل اخو ابى القعيس واصحها ما قال
مالك ومن تابعه عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة جاء افلح اخو ابى القعيس ويقال انه من الاشعريين وقيل ان اسم ابى
القعيس الجعد ويقال افلح يكنى ابا الجعيد وقيل اسم ابى القعيس وايل ابن افلح وقيل افلح بن ابى الجعد روى ذلك عنها الرزاق
وقيل ابنها عمى ابو الجعد وفى صحيح الاسماعيلى افلح بن قعيس او ابن القعيس وقال ابن الجوزى قال هشام بن عروة انما هو
ابو القعيس افلح قال وهذا ليس بصحيح انما هو ابو الجعد اخو ابى من الرضاعة احدهما اخو ابيها ابى بكر من الرضاعة الذى
هو ابو القعيس وابو القعيس ابوها من الرضاعة واخوه افلح عمها وقيل هو عم واحد وهو غلط فان عمها فى الحديث الاول ميت
وفى الثانى حى جا يستاذن قلت المراد من الحديث الاول هو ما قالت عايشة يا رسول الله لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل

على قال

على قال رسول الله عليه السلام نعم ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ثم قال النووى والصواب ما قاله القاضى فانه ذكر القولين
ثم قال قول القابسى اشبه لانه لو كان واحدا لفهمت حكمه من المرة الاولى ولم تحتجب منه بعد ذلك فان قيل فاذا كانا عمين
كيف سالت عن الميت واعلمها النبى عليه السلام انه عمها يلج عليها فهلا اكتفت باحد السؤالين فالجواب يحتمل ان احدهما
كان عما من احد الابوين والاخر منهما او عما اعلى والآخر ادنى او نحو ذلك من الاختلاف فخافت ان تكون الاباحة مختصة
بصاحب الوصف المسؤل عنه اولا والله اعلم انتهى وقال القرطبى ويحتمل انها نسيت القصة الاولى فانشات سؤالا
آخر او جوزت تبديل الحكم ذكر ما يستفاد منه فيه ثبوت المحرمية بينها وبين عمها من الرضاعة وفيه لا يجوز للمراة ان
تاذن للرجل الذى ليس بمحرم لها فى الدخول عليها ويجب عليها الاحتجاب منه وهو كذلك اجماعا بعد ان نزلت اية الحجاب
وما ورد من بروز النساء فانما كان قبل نزول الحجاب وكانت قصة افلح مع عايشة بعد نزول الحجاب كما ثبت فى الصحيحين
من طريق مالك ان كان ذلك بعد ان نزل الحجاب وفيه مشروعية الاستيذان ولو فى حق المحرم لجواز ان تكون المراة على حال
لا يحل للمحرم ان يراها عليه وفيه ان الامر المتردد فيه بين التحريم والاباحة ليس لمن لم يترجح احد الطرفين الاقدام عليه
وفيه جواز الخلوة والنظر الى غير العورة للمحرم بالرضاع ولكن انما يثبت فى محرمية الرضاع تحريم النكاح وجواز النظر و
الخلوة والمسافرة بها ولا يثبت بقية الاحكام من كل وجه من الميراث ووجوب النفقة والعتق بالملك والعقل عنها ورد الشهادة
وسقوط القصاص لو كان ابا او اما فانهما كالاجنبى فى سائر هذه الاحكام ص حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام ثنا قتادة عن
جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى بنت حمزة لا تحل لى يحرم من الرضاع ما يحرم من
النسب هى بنت اخى من الرضاعة ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه حكم الرضاع والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النكاح
عن مسدد عن يحيى القطان واخرجه مسلم فى النكاح عن هدبة بن خالد عن همام به وعن زهير بن حرب وعن محمد بن يحيى القطيعى
وعن ابى بكر بن ابى شيبة واخرجه النسائى فيه عن عبد الله بن الصباح وعن ابراهيم بن محمد القطيعى وعن ابى بكر بن ابى شيبة
واخرجه النسائى فيه عن عبد الله بن الصباح وعن ابراهيم بن محمد التيمى واخرجه ابن ماجة فيه عن حميد بن مسعدة الشامى
وابى بكر بن محمد بن خلاد قوله فى بنت حمزة وهو حمزة بن عبد المطلب بن هشام ابو يعلى وقيل ابو عمار عم رسول الله
عليه السلام واخوه من الرضاعة ارضعتهما ثويبة مولاة ابى لهب وكانت بنت حمزة اسن من رسول الله بسنتين وشهد
احدا وقتل بها يوم السبت النصف من شوال من سنة ثلاث من الهجرة قوله لا تحل لى انما لم تحل له لانها كانت بنت اخيه
من الرضاع وهو معنى قوله هى بنت اخى من الرضاعة قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب قال الخطابى اللفظ عام
ومعناه خاص وتفصيله ان الرضاع يجرى عمومه فى تحريم نكاح المرضعة وذوى ارحامها على الرضيع مجرى النسب ولا يجرى
فى الرضيع وذوى ارحامه مجراه وذلك انه اذا ارضعته صارت ماله يحرم عليه نكاحها ونكاح محارمها وهى لا تحرم على
ابيه ولا على ذوى انسابه غير اولاده فيجرى الامر فى هذا الباب عموما على احد الشقين وخصوصا فى الشق الآخر وفى التوضيح
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لفظ عام لا يستثنى منه شئ قلت يستثنى منه اشيا منها انه يجوز بام اخيه
وبنت ابنه من الرضاع ولا يجوز ان يتزوج بهما من النسب لان ام اخيه من النسب تكون امه او موطوة ابيه بخلاف الرضاع
واخت ابنه من النسب ربيبته او بنته بخلاف الرضاع ويجوز ان يتزوج باخت اخيه من النسب وذلك مثل الاخ من الاب اذا
كان له اخت من الام جاز لاخيه من ابيه ان يتزوجها وكل ما لا يحرم من النسب لا يحرم من الرضاع وقد يحرم من النسب ما يحرم
من الرضاع كما ذكرنا من الصورتين ومنها انه يجوز له ان يتزوجها بام حفدة من الرضاع دون النسب ومنها ان يتزوج بجدة
ولده من الرضاع دون النسب ومنها انه يجوز ان يتزوج باب اخيها من الرضاع ولا يجوز ذلك من النسب ومنها انه يجوز لها
ان تتزوج باخ ابنتها من الرضاع دون النسب وفيه اثبات التحريم بلبن الفحل واختلف اهل العلم قديما فى لبن الفحل وكان
الخلاف قديما منتشرا فى زمن الصحابة والتابعين ثم اجمعوا بعد ذلك الا القليل منهم ان لبن الفحل يحرم فاما من كان من
الصحابة قال بالتحريم ابن عباس وعايشة على اختلاف عنها ومن التابعين عروة بن الزبير وطاوس وابن شهاب ومجاهد وابو
الشعثاء جابر بن زيد والحسن والشعبى وسالم والقاسم بن محمد وهشام بن عروة على اختلاف فيه ومن الائمة ابو حنيفة
ومالك والشافعى واحمد واصحابهم والثورى والاوزاعى والليث واسحاق وابو ثور واما من رخص فى لبن الفحل ولم يره ذلك
عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وجابر ورافع بن خديج وعبيد الله بن الزبير ومن التابعين سعيد بن المسيب وابو سلمة
بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار واخوه عطاء بن يسار ومكحول وابراهيم النخعى وابو قلابة واياس بن معاوية ومن الائمة
ابراهيم بن علية وداود الظاهرى فيما حكاه عنه ابن عبد البر فى التمهيد والمعروف عن داود خلافه وقال القاضى عياض
لم يقل احد من ائمة الفقهاء وائمة اهل الفتوى باسقاط حرمة لبن الفحل الا اهل الظاهر وابن علية والمعروف عن داود موافقة الائمة
الاربعة فى ذلك حكاه ابن حزم عنه فى المحلى وكذا ذهب اليه ابن حزم فلم يبق فيه الا ابن علية واعلم انهم اجمعوا على انتشار
الحرمة بين المرضعة واولاد الرضيع واولاد المرضعة ومذهب كافة العلماء توجب حرمة الرضاع بينه وبين زوج المراة ويصير
ولدا له واولاد الرجل اخوة الرضيع واخواته ويكون اخوة الرجل واخواته اعمامه وعماته ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل ولم يخالف

فى هذا الا ان عليه كما ذكرنا ونقله المازرى عن ابن عمر وعايشة واحتجوا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتى ارضعنكم واخواتكم
من الرضاعة ولم يذكر البنت والعمة كما ذكرها فى النسب واحتج الجمهور بحديث الباب وغيره من الاحاديث الصحيحة الصريحة
فى عم عايشة وعم حفصة واجابوا عما احتجوا به من الاية انه ليس فيها نص باباحة البنت والعمة ونحوهما لان ذكر الشئ يدل
على سقوط الحكم عما سواه لو لم يعارضه دليل اخر كيف وقد جاءت الاحاديث الصحيحة فى ذلك **ص** حدثنا عبد الله بن
يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم
اخبرتها ان رسول الله عليه السلام كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن فى بيت حفصة رضى الله عنها
قالت عايشة فقلت يا رسول الله اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عايشة يا رسول الله هذا رجل يستاذن
فى بيتك قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عايشة لو كان فلانا
حيا لعمها من الرضاعة دخل على فقال رسول الله عليه السلام نعم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة **ش** مطابقته
للترجمة من حيث ان فيه حكم الرضاع وعبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى ورجاله ثقات اسناده كلهم
مدنيون الا شيخه وقد دخلها والحديث اخرجه البخارى فى الخمس عن عبد الله بن يوسف وفى النكاح عن اسماعيل واخرجه
مسلم فى النكاح عن يحيى واخرجه النسائى فيه عن هارون بن عبد الله **قوله** وانها اى وان عايشة **قوله** يستاذن جملة
فى محل الجر لانها صفة رجل **قوله** اراه بضم الهمزة اى اظنه القائل بقوله اراه فلانا هو عايشة وفى رواية مسلم فقالت عايشة
هذا رجل يستاذن فى بيتك فقال رسول الله عليه السلام اراه فلانا لعم حفصة الحديث والقائل فيه هو النبى عليه السلام
قوله لعم حفصة اللام فيه وفى قوله لعمها لام التبليغ لسامع يقول او بلغ معناه كاللام فى قولك قلت له واذنت له وفسرت
له ومع هذا لا يخلوا عن معنى التعليل فافهم وحفصة هى زوج النبى عليه السلام وهى بنت عمر بن الخطاب رضى الله عنه
قوله دخل على بتشديد الياء والاستفهام فيه مقدر تقديره هل كان يجوز له ان يدخل على فقال عليه السلام فى جوابها نعم يعنى
نعم يجوز دخوله عليك ثم علل جواز دخوله عليها بقوله ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة وفى رواية مسلم ان الرضاعة
تحرم ما تحرم الولادة والرضاعة بفتح الراء وكسرها وفى الرضاع ايضا لغتان فتح الراء وكسرها وقد رضع الصبى امه بكسر
الضاد يرضعها بفتحها قال الجوهرى يقول اهل نجد رضع يرضع بفتح الضاد فى الماضى وبكسرها فى المضارع رضعا كضرب
يضرب ضربا والحكم الذى يعرف منه قد عرف فى الحديث الماضى **ص** حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن اشعث بن ابى
الشعثاء عن ابيه عن مسروق ان عايشة قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وعندى رجل قال يا عايشة من هذا
قلت اخى من الرضاعة قال يا عايشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله
كلهم كوفيون الا عايشة ومحمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو الثورى واشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين
المهملة وبالثاء المثلثة هو سليم بن الاسود المحاربى وابوه ابو الشعثاء مثل حروف اشعث واسمه سليم المذكور و
مسروق هو ابن الاجدع والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النكاح عن ابى الوليد عن شعبة عن اشعث به واخرجه مسلم
فى النكاح عن هناد وعن ابن مثنى وعن ابى بكر بن ابى شيبة وعن زهير بن حرب وعن عبد بن حميد واخرجه ابو داود
فيه عن محمد بن كثير به وعن حفص بن عمر واخرجه النسائى فيه عن هناد به واخرجه ابن ماجة فيه عن ابى بكر بن ابى شيبة
به **ذكر معناه** قوله وعندى رجل الواو فيه للحال وفى رواية وعندى رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورايت الغضب فى وجهه قال
فقلت يا رسول الله انه اخى من الرضاعة **قوله** انظرن من النظر الذى بمعنى التفكر والتامل **قوله** من استفهامية **قوله** اخوانكن
وفى رواية مسلم اخوتكن وكلاهما جمع اخ وقال الجوهرى الاخ اصله اخو بالتحريك لانه جمع على اخا مثل آبا والذاهب منه واو وجمع
ايضا على اخوان مثل خرب وخربان وعلى اخوة واخوة عن الفرا **قوله** فانما الرضاعة الفاء فيه للتعليل لقوله انظرن من اخوانكن
يعنى ليس لكل من رضع لبن امهاتكن يصير اخا لكن بل شرطه ان يكون من المجاعة اى الجوع اى الرضاعة التى يثبت بها الحرمة ما يكون
فى الصغر حتى يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته واما ما كان بعد البلوغ فلا يسدها اللبن ولا يشبعه الا الخبز وقيل
معناه ان المصة والمصتين لا تسد الجوع وكذا الرضاع بعد الحولين وان بلغ خمس رضعات وانما يحرم اذا كان فى الحولين قدر ما
يدفع المجاعة وهو ما قدر به السنة يعنى خمسا اى لا بد من اعتبار المقدار والزمان قاله الكرمانى قلت فيه خلاف فى المقدار
والزمان اما المقدار فقد قال الشافعى واصحابه لا يثبت الرضاع باقل من خمس رضعات وبه قال احمد وعنه ثلاث رضعات وقال
جمهور العلماء يثبت برضعة واحدة حكاه ابن المنذر عن على وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس وسعيد بن المسيب
والحسن البصرى ومكحول والزهرى وقتادة والحكم ومالك والاوزاعى والثورى وابى حنيفة رضى الله عنهم وقال ابو ثور وابو
عبيد وابن المنذر رحمهم الله يثبت بثلاث رضعات ولا يثبت باقل وبه قال سليمان بن يسار وسعيد بن جبير وداود الظاهرى
وحكاه حزم عن اسحاق بن راهويه واحتج الشافعى ومن معه بحديث عايشة رضى الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر
رضعات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى فيما يقرأ من القرآن رواه مسلم وعنها
انه لا تحرم المصة والمصتان رواه مسلم ايضا واحتج ابو حنيفة ومن معه باطلاق قوله تعالى وامهاتكم اللاتى ارضعنكم ولم

ولم يذكر عددا والتقييد به زيادة وهو نسخ وللاطلاق الاحاديث منها **قوله** عليه السلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
وقد مضى ذكره من قريب وما رواه منسوخ روى عن ابن عباس **قوله** لا تحرم الرضعة والرضعتان كان فاما اليوم فالرضعة الواحدة
يحرم فجعله منسوخا حكاه ابو بكر الرازى وقيل القرآن لا يثبت بخبر الواحد واذا لم يثبت قرانا لم يثبت خبر واحد عن النبى عليه
السلام وقال ابن بطال احاديث عايشة مضطربة فوجب تركها والرجوع الى كتاب الله تعالى لانه يرويه ابن زيد بن مرة عن
النبى عليه السلام ومرة عن عايشة ومرة عن ابيه ومثله يسقط واما الزمان فمدته ثلاثون شهرا عند ابى حنيفة وعند
سنتان وبه قال مالك والشافعى واحمد وعند زفر ثلاث سنين وقال بعضهم لا حد له للنصوص المطلقة ولهما قوله تعالى
والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة و**قوله** وحمله وفصاله ثلاثون شهرا واقل مدة الحمل
ستة اشهر فبقى للفصال حولان ولابى حنيفة قوله فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور بعد قوله والوالدات يرضعن
يرضعن ثبت ان بعد الحولين رضاع والمعنى فيه انه لا يمكن قطع الولد عن اللبن دفعة واحدة فلا بد من زيادة مدة يعتاد
فيها الصبى مع اللبن الفطام فيكون غذاؤه اللبن تارة واخرى الطعام الى ان ينسى اللبن واقل مدة تنتقل بها العادة ستة
اشهر اعتبارا بمدة الحمل **ص** تابعه ابن مهدى عن سفيان **ش** اى تابع محمد بن كثير عبد الرحمن بن مهدى فى روايته الحديث عن
سفيان الثورى رواه ابن كثير عنه وهذه المتابعة رواها مسلم عن زهير بن حرب عن ابن مهدى عن سفيان به **ص باب شهادة
القاذف والسارق والزانى ش** اى هذا باب فى بيان حكم شهادة القاذف وهو الذى يقذف احدا بالزنا واصل القذف الرمى
يقال قذف من باب ضرب يضرب قذفا فهو قاذف ولم يصرح بالجواب لمكان الخلاف فيه **ص** وقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة
ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا **ش** وقول الله مجرور عطفا على قوله شهادة القاذف واوله قوله تعالى والذين يرمون
المحصنات ثم لم ياتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من
بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ظاهر الاية لا يدل على الشئ الذى به رموا المحصنات وذكر الرامى لا يدل على الزنا اذ
قد يرميها بسرقة وشرب خمر فلا بد من قرينة دالة على التعيين وقد اتفق العلماء على ان المراد الرمى بضد العفاف وقوله ثم لم
ياتوا باربعة شهداء ومعلوم على ان المراد من الشهود غير مشروط الا فى الزنا والاجماع على انه لا يجب الجلد بالرمى بغير الزنا **قوله**
فاجلدوهم الخطاب للائمة **قوله** الا الذين هذا استثناء منقطع لان التائبين غير داخلين فى صدر الكلام وهو قوله و
اولئك هم الفاسقون اذ التوبة تجب ما قبلها من الذنوب فلا يكون التائب فاسقا واما شهادته فلا تقبل ابدا عند الحنفية
لان رد الشهادة من تتمة الحد لانه يصلح جزاء فيكون مشاركا للاول فى كونه حدا و**قوله** واولئك هم الفاسقون لا يصلح
جزاء لانه ليس بخطاب للائمة بل هو اخبار عن صفة قائمة بالقاذف فلا يصلح من تمام الحد لانه كلام مبتداء على سبيل
الاستيناف منقطع عما قبله لعدم صحة عطفه على ما سبق لان قوله واولئك هم الفاسقون جملة اخبارية ليس بخطاب
للائمة وما قبله جملة انشائية خطاب للائمة وكذا قوله ولا تقبلوا جملة انشائية خطاب للائمة فيصلح ان يكون عطفا
على قوله فاجلدوا والشافعى رحمه الله قطع قوله ولا تقبلوا عن قوله فاجلدوا مع دليل الاتصال وهو كونه جملة انشائية
صالحة للجزاء مفوضة الى الائمة مثل الاولى واوصل قوله واولئك هم الفاسقون مع دليل الانفصال وهو كونه جملة اسمية
غير صالحة للجزاء ثم انه اذا تاب قبلت شهادته عند الشافعى وعند ابى حنيفة رد شهادته يتعلق باستيفاء الحد فاذا شهد
قبل الحد او قبل تمام استيفائه قبلت شهادته فاذا استوفى لم تقبل شهادته ابدا وان تاب وكان من الابرار الاتقياء و
عند الشافعى ورد شهادته متعلق بنفس القذف فاذا تاب عن القذف بان يرجع عنه عاد مقبول الشهادة وكلاهما
متمسك بالاية على الوجه الذى ذكرناه وقال الشافعى التوبة من القذف اكذابه نفسه وقال الاصطخرى معناه ان يقول
كذبت فلا اعود الى مثله وقال ابو اسحاق لا يقول كذبت لانه ربما كان صادقا فيكون قوله كذبت كذبا والكذب معصية
والاتيان بالمعصية لا يكون توبة عن معصية اخرى بل يقول القذف باطل ندمت عليها قلت ورجعت عنه ولا اعود اليه
قوله واصلحوا قال اصحابنا انه بعد التوبة لا بد من مضى مدة عليه فى حسن الحال حتى وقدروا ذلك بسنة لان الفصول
الاربعة يتغير فيها الاحوال والطباع كما فى العنين **قوله** فان الله غفور رحيم يقبل التوبة من كرمه **ص** وجلد عمر رضى الله
عنه ابا بكرة وشبل بن معبد ونافعا بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال الكرمانى من تاب قبلت شهادته **ش** ابو بكرة اسمه
نفيع مصغر نفع بالفاء ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والدال المهملة المفتوحات ابن عمرو بن علاج بن ابى سلمة واسمه
عبد العزى ويقال ابن عبد العزى بن غيرة بن عوف بن قسى وهو ثقيف الثقفى صاحب رسول الله عليه السلام قيل وكان
ابوه عبد الحارث بن كلدة فاستلحقه الحارث وهو اخو زياد لامه وكانت امهما سمية امة للحارث بن كلدة وانما قيل له
ابو بكرة لانه تدلى الى النبى عليه السلام ببكرة من حصن الطايف فكنى ابا بكرة فاعتقه رسول الله عليه السلام يومئذ
روى له عن رسول الله مائة حديث واثنان وثلاثون حديثا اتفقا على ثمانية وانفرد البخارى بخمسة ومسلم بحديث وكان
ممن اعتزل يوم الجمل ولم يقاتل مع احد من الفريقين مات بالبصرة سنة احدى وخمسين وصلى عليه ابو برزة الاسلمى رضى الله
عنه وشبل بكسر الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن عبد

الحارث بن عمرو بن علي بن اسلم بن احمسى بن الغوث بن انمار البجلي قاله الطبري وهو اخو ابي بكرة لامه وهم اربعة اخوة لام واحد
اسمها سمية وقد ذكرناها الآن وقال بعضهم ليست له صحبة وكذا قال يحيى بن معين روى له الترمذي ونافع بن الحارث
اخو بكرة لامه نزلا من الطائف فاسلما وله رواية قاله الذهبي وقال الكرماني الثلاثة يعني ابا بكرة وشبل بن معبد
ونافعا اخوة صحابيون شهدوا مع اخ آخر لابي بكرة اسمه زياد على المغيرة فجلد الثلاثة وزياد ليست له صحبة ولا رواية
وكان من دهاة العرب وفصحائهم مات سنة ثلاث وخمسين وقصتهم رويت من طرق كثيرة ومحصلها ان المغيرة بن
شعبة كان امير البصرة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فاتهمه ابو بكرة وشبل ونافع وزياد الذي يقال له زياد بن ابي
سفيان وهم اخوة من ام تسمى سمية وقد ذكرناها فاجتمعوا جميعا فراوا المغيرة مستبطن المرأة وكان يقال لها الرقطاء ام جميل
بنت عمرو بن الافقم الهلالية وزوجها الحجاج بن عتيك بن الحارث بن عوف الجشمي فرحلوا الى عمر رضي الله عنه فشكوه فعزله
عمر وولى ابا موسى الاشعري واحضر المغيرة فشهد عليه الثلاثة بالزنا واما زياد فلم يثبت الشهادة وقال رأيت منظرا
قبيحا وما ادري اخالطها ام لا فامر عمر بجلد الثلاثة حد القذف وروى الحاكم في المستدرك من طريق عبد العزيز بن ابي بكرة
القصة مطولة وفيها فقال زياد رأيتهما في لحاف وسمعت نفسا عاليا ولا ادري ما وراء ذلك والتعليق الذي رواه البخاري
وصله الشافعي في الام عن سفيان قال سمعت الزهري يقول زعم اهل العراق ان شهادة المحدود لا يجوز فاشهد لاخبرني فلان
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لابي بكرة واقبل شهادتك قال سفيان سمى الزهري الذي اخبره فحفظته ثم نسيته
فقال لي عمر بن قيس هو ابن المسيب وروى سليمان بن كثير عن الزهري عن سعيد ان عمر قال لابي بكرة وشبل ونافع من
تاب منكم قبلت شهادته قال الطحاوي ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه الا بلاغا لانه لم يصح عنه سماعا وروى ابو داود
الطيالسي وقال حدثنا قيس بن سالم الافطس عن قيس بن عاصم قال كان ابو بكرة اذا اتاه رجل يشهده قال اشهد غيري فان
المسلمين قد فسقوني والدليل على ان الحديث لم يكن عند سعيد بالقوي انه كان يذهب الى خلافه روى عنه قتادة وعن
الحسن انهما قالا القاذف اذا تاب توبة فيما بينه وبين ربه عز وجل لا تقبل له شهادة ويستحيل ان يسمع من عمر شيئا بحضرة
الصحابة ولا ينكرونه عليه ولا يخالفونه ثم يتركه الى خلافه وذكر الاسماعيلي في كتابه المدخل اذا لم يثبت هذا كيف رواه البخاري
في صحيحه واجيب بان الخبر مخالف للشهادة ولهذا لم يتوقف احد من اهل المصريين عن الرواية عنه ولا طعن احد على روايته
من هذه الجهة مع اجماعهم ان لا شهادة لمحدود في قذف غير تائب فصار قبول خبره جاريا مجرى الاجماع وفيه ما فيه ص
واجازه عبد الله بن عتبة بن عمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير وطاوس ومجاهد والشعبي وعكرمة والزهري ومحارب
بن دثار وشريح ومعاوية بن قرة ش اي واجاز الحكم المذكور وهو قبول شهادة المحدود في القذف عبد الله بن عتبة
بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق ابن مسعود الهذلي ووصله الطبري من طريق عمران بن عمير قال كان
عبد الله بن عتبة يجيز شهادة القاذف اذا تاب وعمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور ووصله الطبري والخلال من طريق
ابن جريج عن عمران بن موسى سمعت عمر بن عبد العزيز اجاز شهادة القاذف ومعه رجل ورواه عبد الرزاق عن ابن
جريج فزاد مع عمر بن عبد العزيز اجاز شهادة ابن عمرو بن حزم قوله وسعيد بن جبير التابعي المشهور ووصله الطبري من
طريقه بلفظ تقبل شهادة القاذف اذا تاب قوله وطاوس هو ابن كيسان اليماني ومجاهد بن جبر المكي وصل
ما روى عنهما سعيد بن منصور والشافعي والطبري من طريق ابن ابي نجيح قال القاذف اذا تاب تقبل شهادته قيل له
من يقول قال عطاء وطاوس ومجاهد قوله هو عامر بن شراحيل وصل ما روى عنه الطبري من طريق ابن ابي خالد
عنه انه كان يقول اذا تاب قبلت قوله وعكرمة هو مولى ابن عباس ووصل ما روى عنه البغوي في الجعديات عن شعبة
عن يونس هو ابن عبيد عن عكرمة قال اذا تاب القاذف قبلت شهادته قوله والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب
وصل ما روى عنه ابن جرير عنه اذا ما حد القاذف فانه ينبغي للامام ان يستتيبه فان تاب قبلت شهادته
والا لم تقبل قوله ومحارب بضم الميم وبالحاء المهملة وكسر الراء ابن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف الثاء المثلثة
الكوفي قاضيها وشريح بضم الشين المعجمة القاضي ومعاوية بن قرة بن اياس البصري ادرك جماعة من الصحابة
وقال بعضهم هؤلاء الثلاثة من اهل الكوفة قلت لا نسلم قوله ان معاوية من اهل الكوفة بل هو من اهل البصرة
ولم يرو عن احد منهم التصريح بقبول شهادة القاذف وهؤلاء احد عشر نفسا ذكرهم البخاري تقوية لمذهب من
يرى بقبول شهادة القاذف ورد المذهب لمن لا يرى بذلك ومن لا يرى بذلك ايضا رواه عن ابن عباس ذكره ابن
حزم عنه بسند جيد من طريق ابن جريج عن عطاء الخراساني عنه انه قال شهادة القاذف لا يجوز وان تاب وهذا
واحد يساوي هؤلاء المذكورين بل يفضل عليهم وكفى به حجة وقال ابن حزم ايضا وصح ذلك ايضا عن الشعبي في احد
قوليه والحسن البصري ومجاهد في احد قوليه وعكرمة في احد قوليه وشريح وسفيان بن سعيد وروى ابن ابي شيبة في
مصنفه ثنا ابو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب قالا لا شهادة له وتوبته
بينه وبين الله تعالى وهذا سند صحيح على شرط مسلم وروى البيهقي من حديث المثنى بن الصباح وادم بن فايد عن

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله عليه السلام قال لا يجوز شهادة خائن ولا محدود في الاسلام فان قلت
قال البيهقي في ادم والمثنى لا يحتج بهما قلت في مصنف ابن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله عليه السلام المسلمون عدول بعضهم على بعض الا محدودا في قذف فقد تابع ابن
الحجاج بن ارطاة ادم والمثنى والحجاج اخرج له مسلم مقرونا بآخر ورواه ابو سعيد النقاش في كتاب الشهود من
تاليفه من حديث حجاج ومحمد بن عبد الله العرزمي وسليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب ورواه احمد بن موسى بن مردويه
في مجالسه من حديث المثنى عن عمرو عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ص وقال ابو الزناد الامر عندنا بالمدينة اذا رجع القاذف
عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته ش ابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان وهذا التعليق
وصله سعيد بن منصور من طريق حصين بن عبد الرحمن قال رأيت رجلا جلد حدا في قذف بالزنا فلما فرغ من ضربه
احدث توبة فلقيت ابا الزناد فقال الامر عندنا نذكره ص وقال الشعبي وقتادة اذا اكذب نفسه جلد وقبلت
شهادته ش الشعبي عامر بن شراحيل وصل ما روى عنه ابن ابي حاتم من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي قال اذا
اكذب القاذف نفسه قبلت شهادته قلت قد صح عن الشعبي في احد قوليه انه لا تقبل وقد ذكرناه الآن عن ابن
حزم ص وقال الثوري اذا جلد العبد ثم اعتق جازت شهادته وان استقضى المحدود فقضاياه جائزة ش اي قال سفيان
الثوري رواه عنه في جامعه عبد الله بن الوليد العدني وروى عبد الرزاق عن الثوري عن واصل عن ابراهيم قال لا تقبل
شهادة القاذف توبته فيما بينه وبين الله قال الثوري ونحن على ذلك ص وقال بعض الناس لا يجوز شهادة القاذف
ش اراد ببعض الناس ابا حنيفة فيما ذهب اليه ولكن هذا لا يمشي ولا يرد به قلب المتعصب فان ابا حنيفة مسبوق
بهذا القول وليس هو بمخترع به وقد ذكرناه عن قريب عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن جماعة من التابعين وقد ذكرنا
وقال بعضهم وهذا منقول عن الحنفية يعني عدم قبول شهادة المحدود في القذف قال واحتجوا في ذلك باحاديث قال
الحفاظ لا يصح شيء منها واشهرها حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا يجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود
في الاسلام اخرجه ابو داود وابن ماجة ورواه الترمذي من حديث عائشة نحوه وقال لا يصح وقال ابو زرعة منكر قلت
قدمنا عن قريب حدثنا عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اخرجه ابن ابي شيبة ايضا في مصنفه وقدمنا الكلام فيه
هناك ولما اخرجه ابو داود سكت عنه وهذا دليل صحيح الصحة عنده ص ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج
بشهادة محدودين جاز وان تزوج بشهادة عبدين لم يجز ش اي ثم قال بعض الناس المذكور واراد به اثبات التناقض في
ما ذهب اليه ابو حنيفة ولكن لا يمشي حاله لان حالة التحمل لا يشترط العدالة كما ذكره عن بعض الصحابة انه تحمل
في حال كفره ثم ادى بعد اسلامه وذلك لان الغرض شهرة النكاح وذلك حاصل بالعدل وغيره عند التحمل واما عند الاداء
فلا يقبل الا العدل قوله فان تزوج الى آخره ايضا بشهادة محدودين فقد ذكرنا ان المراد من ذلك شهرة النكاح وذلك حاصل
بشهادة المحدودين واما عدم جواز التزوج بشهادة عبدين فلان الاصل فيه ان كل من ملك القبول بنفسه انعقد العقد
بحضوره ومن لا فلا فاذا كان كذلك لا ينعقد بحضور عبدين او صبيين او مجنونين فمن اين التناقض يرد ومن اين يجيء الاعتراض
الصادر من غير تامل في دقايق الاشياء ص واجاز شهادة المحدود والعبد والامة لرؤية هلال رمضان ش اي جاز بعض
الناس المشار الى آخره وهذا الاعتراض ليس بشيء اصلا وذلك لان ابا حنيفة اجرى مجرى الخبر والخبر يخالف الشهادة في
المعنى لان المخبر له دخل في حكم ما يشهد به وقال بهذا ايضا غير ابي حنيفة وقال صاحب التوضيح هذا غلط لان الشاهد
على هلال رمضان لا يزول عنه اسم شاهد ولا يسمى مخبرا فحكمه حكم الشاهد في المعنى لاستحقاقه ذلك بالاسم وايضا
فان الشهادة على هلال رمضان حكم من الاحكام ولا يجوز ان يقبل في الاحكام الا من يجوز شهادته في كل شيء ومن جازت شهادته
في هلال رمضان ولم يجز في القذف فليس بعدل ولا ممن هو يرضى لان الله تعالى انما تعبدنا بمن نرضى من الشهداء انتهى
قلت هذا تطويل الكلام بلا فائدة وكلام مبني على غير معرفة بدقايق الاشياء وقوله على هلال رمضان لا عقلي ولا
نقلي فمن ادعى ذلك فعليه البيان ونفي الاخبار عن شاهد هلال رمضان غير صحيح على ما لا يخفى وقوله وحكمه حكم
الشاهد في المعنى ونحن ايضا نقول بذلك ولكنه ليس بشهادة حقيقة اذ لو كانت لما جاز الحكم بشهادة واحد في هلال
رمضان مع انه يكتفى بشهادة واحد عند اعتلال المطلع بشيء وهو قول عند الشافعي ايضا ورواية احمد والله تعالى تعبد
بمن نرضى من الشهداء عند الشهادات الحقيقة والاخبار بهلال رمضان ليس من ذلك والله اعلم ص وكيف تعرف توبته
وقد نفى النبي عليه السلام الزاني سنة ش هذا من كلام البخاري وهو تمام الترجمة قال الكرماني وهذا عطف على
اول الترجمة وكثيرا ما يفعل البخاري مثله يردف ترجمة على ترجمة وان بعد ما بينهما قوله وكيف تعرف توبته اي كيف تعرف
توبة القاذف واشار بذلك الى الاختلاف فقال اكثر السلف لا بد ان يكذب نفسه وبه قال الشافعي روى ذلك عن عمر
رضي الله عنه واختاره اسماعيل بن اسحاق وقال توبته ان يزداد خيرا ولم يشترط اكذاب نفسه في توبته لجواز ان يكون
صادقا في قذفه والى هذا مال البخاري كما نذكره الآن وهو استدلاله على ذلك بقوله وقد نفى النبي عليه السلام الزاني

سنة اى قد نفاه عن البلد وهو التغريب ولم ينقل عنه عليه السلام انه شرط على الزانى تكذيبه لنفسه واعترافه بانه
عصى الله عز وجل فى مدة تغريبه وسيأتى نفى الزانى موصولا فى آخر الباب ص ونهى النبى عليه السلام عن كلام كعب
بن مالك وصاحبيه حتى مضى خمسون ليلة ش هذا ايضا من جملة ما يستدل به البخارى على ما ذهب اليه مثل ما ذهب
مالك بيانه انه عليه السلام لما نهى عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه هما مرارة بن الربيع وهلال بن امية الذين
خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت لم ينقل عنه انه شرط عليهم ذلك فى مدة الخمسين وقصة كعب ستأتى
بطولها فى آخر تفسير براءة وغزوة تبوك وقال الكرمانى فان قلت ما وجه تعلق قصتهم بالباب قلت تخلفوا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك والتخلف عنه بدون اذنه معصية كالسرقة ونحوها ص حدثنا اسماعيل قال
حدثنى ابن وهب عن يونس ح وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير ان امرأة سرقت فى غزوة
الفتح فاتى بها رسول الله عليه السلام ثم امر بها فقطعت يدها قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تأتى بعد
ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله عليه السلام ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فحسنت توبتها لان فيه دلالة
على ان السارق اذا تاب وحسنت حاله تقبل شهادته فالبخارى الحق القاذف بالسارق لعدم الفارق عنده ونقل الطحاوى
الاجماع على قبول شهادة السارق اذا تاب وذهب الاوزاعى والحسن بن صالح الى ان المحدود فى الخمر اذا تاب لا تقبل شهادته
وقد خالفنا فى ذلك جميع فقهاء الامصار واسماعيل هو ابن ابى اويس وابن وهب هو عبد الله بن وهب ويونس هو ابن يزيد
الايلى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الحدود عن اسماعيل ايضا باسناده وفى غزوة الفتح عن محمد بن مقاتل واخرجه
مسلم فى الحدود عن ابى الطاهر وحرملة واخرجه ابو داود فيه عن محمد بن يحيى عن ابى صالح وهو عبد الله بن صالح كاتب
الليث عن الليث واخرجه النسائى فى القطع عن الحارث بن مسكين عن ابن وهب واما التعليق عن الليث فاخرجه ابو
داود عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابى صالح لكن بغير هذا اللفظ وظهر ان هذا اللفظ لابن وهب قوله ان امرأة اسمها فاطمة
بنت الاسود قوله ثم امر بها فقطعت فيه حذف يعنى بعد ما ثبت عند النبى عليه السلام بشروطه امر بقطع يدها وفيه ان
المرأة كالرجل فى حكم السرقة وفيه ان توبة السارق اذا حسنت لا ترد شهادته بعد ذلك ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله عن عبد الله عن زيد بن خالد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه امر فى من زنى ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام لم يشترط على
الذى زنى واقيم عليه الحد ذكر التوبة وانما قال فى ماعز حصلت التوبة بالحد وكذا فى هذا الزانى ورجال هذا الحديث قد
ذكروا غير مرة بهذا النسق ومفرقين ايضا وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وزيد بن خالد الجهنى رضى الله
عنه والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن قتيبة ومحمد بن رمح وعن ابى الطاهر وحرملة قوله بجلد مائة الباء فيه تتعلق
بقوله امر فى وقوله من زنى فى محل النصب على المفعولية بقوله بجلد مائة لان المصدر يعمل عمل فعله قوله ولم يحصن
بفتح الصاد وكسرها قالوا وفيه للحال وبالحديث احتج به الشافعى ومالك واحمد على ان الزانى اذا لم يكن محصنا يجلد مائة
جلدة ويغرب سنة وقال اصحابنا لا يجمع بين جلد ونفى لان النص جعل الجلد مائة والزيادة على مطلق النص نسخ و
الحديث منسوخ لان فى التغريب تعريضا للفساد ولهذا قال على رضى الله عنه كفى بالنفى فتنة وعمر رضى الله عنه نفى
شخصا فارتد ولحق بدار الحرب فحلف ان لا ينفى بعده ابدا وبهذا عرف ان نفيهم كان بطريق السياسة والتغريب لا بطريق
الحد لان مثل عمر لا يحلف ان لا يقيم الحدود ص باب لا يشهد على شهادة جور اذا اشهد ش اى هذا باب يذكر فيه لا يشهد
الرجل على شهادة جور وهو الظلم والحيف والميل عن الحق قوله اذا اشهد على صيغة بناء المجهول ص حدثنا عبدان اخبرنا
عبد الله اخبرنا ابو حيان التيمى عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال سألت امى ابى بعض الموهبة لى من ماله ثم بدا له
فوهبها الى فقالت لا ارضى حتى تشهد النبى عليه السلام فاخذ بيدى وانا غلام فاتى النبى عليه السلام فقال ان
امه بنت رواحة سألتنى بعض الموهبة لهذا قال الك ولد سواه قال نعم قال لا تشهدنى على جور وقال ابو حريز
عن الشعبى لا اشهد على جور ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا اشهد لانه لا يشهد على جور اذا لم يستشهد بطريق
الاولى وعبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الياء آخر الحروف وبالنون التيمى بفتح التاء المثناة من فوق واسمه يحيى بن سعيد الكوفى والشعبى هو عامر بن شراحيل
والحديث مضى فى كتاب الهبة فى باب الهبة للولد فى باب الاشهاد فى الهبة قوله الموهبة بمعنى الهبة مصدر ميمى قوله
ثم بدا له اى ندم من المنع كانه منع اولا ثم ندم على ذلك قوله بنت رواحة بفتح الواو المخففة وهى عمرة بنت رواحة مرت
هناك قوله على جور الجور هنا بمعنى الميل عن الاعتدال والكره جورا ايضا وذلك لان الجور بمعنى الظلم مشعر بالحرمة قوله
وقال الجوهرى بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاى وهو عبد الله بن الحسين الازدى قاضى سجستان وقد ذكرنا فى الهبة
من وصله وفى بعض النسخ وقع قوله وقال ابو حريز الى آخره قبل الحديث المذكور وقال صاحب التلويح وقع فى غيرما نسخة
قال ابو حريز الى آخره ثم ذكر الحديث وفى نسخة ذكره بعد ايراده لحديث النعمان بن بشير وكانه اولى ص حدثنا آدم ثنا شعبة

ثنا ابو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين قال قال النبى صلى الله عليه وسلم خيركم
قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادرى اذكر النبى عليه السلام بعد قرنين او ثلاثة قال النبى
عليه السلام ان بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن ش
مطابقته للترجمة فى قوله ويشهدون ولا يستشهدون لان الشهادة قبل الاستشهاد فيه معنى الجور وابو جمرة بالجيم
والراء نصر بن عمران الضبعى وقد مر فى اواخر كتاب الايمان وزهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء الجرمى البصرى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى فضل الصحابة عن اسحاق
بن ابراهيم وفى الرقاق عن بندار عن غندر وفى النذور عن مسدد عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم فى الفضائل
عن ابى بكر وابى موسى وبندار ثلاثتهم عن غندر وعن محمد بن حاتم وعن عبد الرحمن بن بشر واخرجه النسائى
فى النذور عن محمد بن عبد الاعلى سبعتهم عن شعبة عن ابى جمرة ذكر معناه قوله قرنى قال ابن الانبارى
المعنى خير الناس اهل قرنى فحذف المضاف وقد يسمى اهل العصر قرنا لاقترانهم فى الوجود وقال القرطبى هو بسكون
الراء من الناس اهل زمان واحد وقال ابن التين معنى قوله قرنى اى اصحابى من رآه او سمع كلامه قرانه وقرانه
اهل عصر متقاربة اسنانهم قال الخطابى واشتق لهم هذا الاسم من الاقتران فى الامر الذى يجمعهم وقيل انه لا يكون قرنا حتى
يكونوا فى زمن نبى او رئيس يجمعهم على ملة او رأى او مذهب وقال ابن التين سواء قلت المدة او كثرت وقيل القرن
ثمانون سنة وقيل اربعون وقيل مائة سنة قال الفراء واحتج لهذا بان النبى عليه السلام مسح بيديه على رأس غلام و
قال له عش قرنا فعاش مائة سنة قال ابن عديس قال ثعلب هذا هو الاختيار وقال ابن التين وقيل من عشرين الى مائة
وعشرين وقيل ستون وقال الجوهرى ثلاثون سنة وقال ابن سيده هو مقدار التوسط فى اعمار اهل الزمان فهو فى كل قوم
على مقدار اعمارهم قال وهو الامة تأتى بعد الامة قيل مدته عشر سنين وفى الرغب وقيل عشرون سنة وقيل سبعون
وقال ابن الاعرابى القرن الوقت من الزمان وفى التهذيب لانه مقترن امة بامة وعالم بعالم قوله يلونهم من وليه
يليه بالكسر فيهما والولى القرب والدنو قوله قال عمران هو موصول بالاسناد المذكور وهو بقية حديث عمران قوله اذكر
الهمزة فيه للاستفهام قوله بعد مبنى على الضم منوى الاضافة وفى رواية بعد قرنه قوله ان بعدكم قوما كذا فى
رواية الاكثرين وفى رواية النسفى وابن سيبويه ان بعدكم قوم قال الكرمانى فلعله منصوب لكنه كتب بدون
الالف على اللغة الربيعة او ضمير الشأن محذوف على ضعف قوله يخونون بالخاء المعجمة من الخيانة وفى رواية ابن
حزم يحربون بالحاء المهملة والراء والباء الموحدة فان كان محفوظا فهو من قولهم حربه يحربه اذا اخذ ماله وتركه بلا
شئ ورجل محروب اى مسلوب المال قوله ولا يؤتمنون اى لا يثق الناس بهم ولا يعتقدونهم اى يكون لهم خيانة
ظاهرة بحيث لا يبقى للناس اعتماد عليهم قوله ويشهدون يحتمل ان يراد يتحملون الشهادة بدون التحميل او يؤدون
الشهادة بدون طلب الاداء وقال الكرمانى فان قلت بعض الشهادات تجب او يستحب الاداء قبل الطلب قلت حذف
المفعول به يدل على ارادة العموم فالمذموم عدم التخصيص وذلك البعض مثل ما فيه حق مؤكد لله تعالى المسمى بشهادة
الحسبة غير مراد بدليل خارجى وقال ابن الجوزى ان قيل كيف الجمع بين قوله يشهدون ولا يستشهدون وبين قوله
فى حديث زيد بن خالد الا اخبركم بخير الشهداء الذين يأتون بالشهادة قبل ان يسألوها فالجواب ان الترمذى ذكر عن بعض
اهل العلم ان المراد بالذى يشهد ولا يستشهد شاهد الزور واحتج بحديث عمر عن النبى عليه السلام انه قال ثم يفشو
الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد والمراد بحديث زيد ابن خالد الشاهد على الشئ فيؤدى شهادته ولا يمتنع
من اقامتها وقال الخطابى ويحتمل ان يريد الشهادة على المغيب من امر الخلق فيشهد على قوم انهم من اهل النار ولآخرين
بغير ذلك على مذهب اهل الاهواء وقيل انما هذا فى الرجل يكون عنده الشهادة وقد نسيها صاحب الحق ويترك
اطفالا او لهم على الناس حقوق ولا علم للموصى بها فيجئ من عنده الشهادة فيبذل شهادته لهم بذلك فيحيى حقهم فحمد
بذل الشهادة قبل المسألة فى مثل هذا وقال ابن بطال والشهادة المذمومة لم يرد بها الشهادة على الحقوق انما اريد
بها الشهادة فى الايمان يدل عليه قول النخعى راويه فى آخر الحديث وكانوا يضربوننا على الشهادة فدل هذا من قول
ابراهيم ان الشهادة المذمومة عليها صاحبها هى قول الرجل اشهد بالله ما كان كذا على كذا على معنى الحلف فكره
ذلك وهذه الاقوال اقوال الذين جمعوا بين حديثى النعمان وزيد واما ابن عبد البر فانه رجح حديث زيد بن خالد
لكونه من رواية اهل المدينة فقدمه على رواية اهل العراق وبالغ فيه حتى زعم ان حديث النعمان لا اصل له ومنهم
من رجح حديث عمران لاتفاق صاحبى الصحيح عليه وانفراد مسلم باخراج حديث زيد بن خالد وينذرون بفتح اوله
وبكسر الذال المعجمة وبضمها قوله ولا يفون من الوفاء يقال وفى يفى واصله توفى حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة
واصل يفون يوفيون فلما حذفت الواو لما ذكرنا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها بعد سلب حركة
ما قبلها قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين المهملة وفتح الميم بعدها نون معناه انهم يحبون التوسع فى الماكل والمشارب

وهى اسباب السمن وقال ابن التين المراد ذم محبته وتعاطيه لا من يخلق كذلك وقيل المراد يظهر فيهم كثرة المال وقيل المراد
انهم يتسمنون اى يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف ويحتمل ان يكون جميع ذلك مرادا وقد رواه الترمذى
من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين بلفظ ثم يجئ قوم يتسمنون ويحبون السمن ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا
سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خير الناس
قرنى ثم الذين يلونهم ثم يجئ اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة و
العهد ش مطابقته للترجمة فى قوله تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته لان فيه معنى الجور لان معناه انهم لا يتورعون
فى اقوالهم ويستهينون بالشهادة واليمين ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر
الباء الموحدة وهو السلمانى وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه ورجال هذا الاسناد كلهم كوفيون وفيه ثلاثة
من التابعين على نسق واحد والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الفضائل عن محمد بن كثير عن سفيان وفى النذور عن
سعد بن حفص وفى الرقايق عن عبدان واخرجه مسلم فى الفضائل عن قتيبة وهناد وعن عثمان واسحاق وعن
المثنى وابن يسار واخرجه الترمذى فى المناقب عن هناد واخرجه النسائى فى الشروط عن قتيبة وفى الفضائل
عن اسحاق بن ابراهيم به وعن احمد بن عثمان النوفلى وعن ابن مثنى وابن بشار وعن بشر بن خالد وعن عمرو بن
على واخرجه ابن ماجة فى الاحكام عن عثمان بن ابى شيبة وعمرو بن رافع ذكر معناه قوله ثم يجئ اقوام تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته يعنى فى حالين لا فى حالة واحدة وقال الكرمانى يقدم الشهادة على اليمين وبالعكس
دور فلا يمكن وقوعه فما وجهه قلت هم الذين يحرصون على الشهادة مستعفون فيها بترويجها يحلفون على ما يشهدون
به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون ويحتمل ان يكون مثلا فى سرعة الشهادة واليمين وحرص
الرجل عليهما حتى لا يدرى بايتهما يبتدى فكانه يسبق احدهما الآخر من قلة مبالاة بالدين قال ابراهيم الى آخره موصول
بالاسناد المذكور وقيل معلق وقال بعضهم ووهم من زعم انه معلق انت لم يقم الدليل على انه وهم بل هو كلام بالاحتمال
قوله وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد وفى رواية البخارى فى الفضائل بهذا الاسناد ونحن صغار وكذا اخرجه مسلم
بلفظ كانوا ينهوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات وقال ابو عمر معناه النهى عن مبادرة الرجل بقوله اشهد بالله وعلى
عهد الله لقد كان كذا ونحو ذلك وانما كانوا يضربونهم على ذلك حتى لا يصير لهم به عادة فيحلفوا فى كل ما يصلح وما لا يصلح
وقيل يحتمل ان يكون المراد بالنهى العهد الدخول فى الوصية لما يترتب على ذلك من المفاسد والوصية يسمى العهد قال
الله تعالى لا ينال عهدى الظالمين ص باب ما قيل فى شهادة الزور ش اى هذا باب فى بيان ما قيل فى شهادة الزور
من التغليظ والوعيد والزور وصف الشئ بخلاف صفته فهو تمويه الباطل بما يوهم انه حق والمراد به هنا الكذب
ص لقول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور ش ذكر هذه القطعة من الآية فى معرض التعليل لما قيل فى شهادة
الزور من الوعيد والتهديد لا وجه له لان الآية سبقت فى مدح الذين لا يشهدون الزور وقبلها ايضا فى مدح التائبين
العاملين الاعمال الصالحة وتمام الآية مدح فى الذين اذا سمعوا اللغو مروا كراما وبعدها ايضا من الآيات كذلك
وقال بعضهم اشار الى ان الآية سبقت فى ذم متعاطى شهادة الزور وهو اختيار لاحد ما قيل فى تفسيرها لم يقل به احد
من المفسرين وانما اختلفوا فى تفسيرها لم يقل به احد من المفسرين وانما اختلفوا فى تفسير الزور فقال اكثرهم الزور
الشرك وقيل شهادة الزور قاله ابن طلحة وقيل الصنم وقيل المشركين وقيل مجالس الخنا وقيل مجلس كان يشتم فيه
عليه السلام وقيل العهود على المعاصى ص وكتمان الشهادة ش وكتمان بالجر عطف على قوله فى شهادة الزور اى وما
قيل فى كتمان الشهادة بالحق من الوعيد والتهديد ص لقوله تعالى ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه والله
بما تعملون عليم ش هذا التعليل فى محله اى ولا تخفوا الشهادة اذا دعيتم الى اقامتها ومن كتمانها ترك التحمل عند الحاجة
اليه قوله فانه آثم قلبه اى فاجر قلبه وخصه بالقلب لان الكتمان يتعلق به لانه يضمره فيه فاسند اليه والله بما تعملون
عليم اى يجازى على اداء الشهادة وكتمانها ص تلووا السنتكم بالشهادة ش اشار بقوله تلووا الى ما فى قوله تعالى وان
تلووا او تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا اى وان تلووا السنتكم بالشهادة وروى الطبرى عن العوفى فى هذه الآية
قال وتلوى لسانك بغير الحق وهى اللجلجة فلا تقيم الشهادة على وجهها وتلووا من اللى واصله اللوى قال الجوهرى لوى
الرجل رأسه والوى برأسه قال واعرض وقوله تعالى وان تلووا وتعرضوا بواوين قال ابن عباس هو القاضى يكون ليه
واعراضه لاحد الخصمين وقد قرئ بواو واحدة مضمومة اللام من وليت وقال مجاهد اى ان تلووا الشهادة فتقيموها
او تعرضوا عنها فتتركوها فان الله يجازيكم عليه وقال الكرمانى لو فصل البخارى بين لفظ تلووا ولفظ السنتكم بمثل اى او
يعنى ليتميز القران عن كلامه لكان اولى قلت بل كان التمييز بين القران وكلامه واجبا لان من لا يحفظ
القران او لا يحسن القراءة يظن ان قوله السنتكم من القران وكان ينبغى ان يقول وقوله تعالى وان تلووا يعنى السنتكم و
اتيان كلمة مفردة من القران فى معرض الاحتجاج لا يفيد ولا هو بطائل ايضا ص حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن

جرير وعبد الملك ابن ابراهيم قالا حدثنا شعبة عن عبيد الله بن ابى بكر بن انس رضى الله عنه قال سئل النبى عليه السلام
عن الكبائر قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور ش مطابقته للترجمة فى قوله وشهادة
الزور ذكر رجاله وهم ستة الاول عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون ابو عبد الرحمن الزاهد المروزى الثانى
وهب بن جرير بن حازم الاسدى ابو العباس الثالث عبد الملك بن ابراهيم ابو عبد الله مولى بنى عبد الدار القرشى
الرابع شعبة بن الحجاج الخامس عبيد الله بتصغير العبد بن ابى بكر بن انس بن مالك السادس انس بن مالك ذكر
لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين وفيه السماع فى موضع وفيه العنعنة فى موضعين وفيه
ان شيخه مروزى وهو من افراده وان وهب بن جرير بصرى وان عبد الملك بن ابراهيم مكى جدى بضم الجيم وتشديد
الدال المهملة وهو من افراده وان شعبة واسطى سكن البصرة وان عبيد الله بصرى قوله عن عبيد الله بن ابى
بكر وفى رواية محمد بن جعفر التى تاتى فى الادب عن محمد بن جعفر عن شعبة حدثنى عبد الله بن ابى بكر سمعت انس
بن مالك وفيه رواية الراوى عن جده ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن
محمد بن الوليد وفى الديات عن اسحاق بن منصور واخرجه مسلم فى الايمان عن يحيى بن حبيب وعن محمد بن الوليد
واخرجه الترمذى فى البيوع وفى التفسير عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه النسائى فى الفضائل القصاص وفى التفسير
عن اسحاق بن ابراهيم وعن محمد بن عبد الاعلى ذكر معناه قوله سئل النبى عليه السلام ويروى سئل رسول الله
عليه السلام وفى رواية بهز عن شعبة عند احمد او ذكرها وفى رواية محمد بن جعفر ذكر الكبائر او سئل عنها قوله عن
الكبائر جمع كبيرة وهى الفعلة القبيحة من الذنوب المنهى عنها شرعا العظيم امرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف
وغير ذلك وهى من الصفات الغالبة يعنى صار اسما لهذه الفعلة القبيحة وهى فى الاصل صفة وفى التقدير الفعلة القبيحة
او الخصلة القبيحة وقيل الكبيرة كل معصية وقيل كل ذنب قرن بنار او لعنة او غضب او عذاب قلت الكبيرة امر نسبى فكل
ذنب فوقه ذنب فهو بالنسبة اليه كبيرة وبالنسبة الى ما تحته صغيرة واختلفوا فى الكبائر وها هنا ذكر اربعة وليس
فيها انها اربع فقط لانه ليس فيه شئ مما يدل على الحصر وقيل هى سبع وهى من حديث ابى هريرة اجتنبوا السبع الموبقات
وهى الاشراك بالله وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق والسحر واكل الربا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف
وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات وقيل الكبائر تسع رواه الحاكم فى حديث طويل فذكر التسعة المذكورة وزاد
عليها عقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام وذكر شيخنا عن ابى طالب المكى انه قال الكبائر سبع عشرة
قال جمعتها من جملة الاخبار وجملة ما اجتمع من قول ابن مسعود وابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم الشرك بالله
والاصرار على معصيته والقنوط من رحمته والامن من مكره وشهادة الزور وقذف المحصن واليمين الغموس والسحر
وشرب الخمر والمسكر واكل مال اليتيم ظلما واكل الربوا والزنا واللواط والقتل والسرقة والفرار من الزحف وعقوق
الوالدين انتهى وقال رجل لابن عباس الكبائر سبع فقال هى الى سبع مائة قوله الاشراك بالله مرفوع لانه خبر مبتداء
محذوف والتقدير اكبر الكبائر الاشراك بالله وما بعده عطف عليه ووجه تخصيص هذه الاربعة بالذكر لانها اكبر الكبائر
والشرك اعظمها قوله وعقوق الوالدين العقوق من العق وهو القطع وذكر الازهرى انه يقال عق والده يعقه بضم العين
عقا وعقوقا اذا قطعه والعاق اسم فاعل ويجمع على عققة بفتح الحروف كلها وعقوق بضم العين والقاف وقال صاحب
المحكم رجل عق وعقوق وعق وعاق بمعنى واحد والعاق هو الذى شق عصى الطاعة لوالديه وقال النووى هذا قول
اهل اللغة واما حقيقة العقوق المحرم شرعا فقد قال الشيخ الامام ابو محمد بن عبد السلام لم اقف فى عقوق الوالدين
وفيما يختصان به من العقوق على ضابط اعتمد عليه فانه لا يجب طاعتهما فى كل ما يامران به ولا ينهيان عنه باتفاق العلماء
وقد حرم على الولد الجهاد بغير اذنهما لما يشق عليهما من توقع قتله او قطع عضو من اعضائه ولشدة تفجعهما على
ذلك وقد الحق بذلك كل سفر يخافان فيه على نفسه او عضو من اعضائه وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح
فى فتاويه العقوق المحرم كل فعل يتاذى به الوالدان تاذيا ليس بالهين مع كونه ليس من افعال الواجبة
قال وربما قيل طاعة الوالدين واجبة فى كل ما ليس بمعصية ومخالفة امرهما فى ذلك عقوق وقد اوجب
كثير من العلماء طاعتهما فى الشبهات وليس قول من قال من علمائنا يجوز له السفر فى طلب العلم وفى التجارة
بغير اذنهما مخالفا لما ذكرته فان هذا كلام مطلق وفيما ذكرته بيان لتقييد ذلك المطلق قوله وقتل النفس
يعنى بغير الحق ويكفى فيه الوعيد قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا الآية قوله وشهادة
الزور وقد مر تفسير الزور فى اول الباب وقد روى عن ابن مسعود انه قال عدلت شهادة الزور بالاشراك
بالله وقرا عبد الله واجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور واختلف فى شاهد الزور اذا
تاب فقال مالك تقبل توبته وشهادته كشارب الخمر وعن عبد الملك لا يقبل كالزنديق وقال اشهب اذا قرّ بذلك
لم تقبل توبته ابدا وعند ابى حنيفة انه اذا ظهرت توبته يجب قبول شهادته اذا اتى ذلك مرة يظهر فى مثلها توبته

وقول الشافعي وابي ثور وقال ابن القاسم بلغني عن مالك انه لا تقبل شهادته ابدا وان تاب وحسنت توبته واختلف هل
يؤدب اذا اقر فعن شريح انه كان يبعث بشاهد الزور الى قومه او الى سوقه ان كان مولى انا قد زيفنا شهادة هذا
ويكتب اسمه عنده ويضرب خفقات وينزع عمامته عن رأسه وعن الجعد ابن ذكوان ان شريحا ضرب شاهد زور
عشرين سوطا وعن عمر بن عبد العزيز انهم قوما على هلال رمضان فضربهم سبعين سوطا وابطل شهادتهم وعن
الزهري شاهد الزور يعزر وقال الحسن يضرب شيئا ويقال للناس ان هذا شاهد زور وقال الشعبي يضرب ما دون
الاربعين خمسة وثلاثين سبعة وثلاثين سوطا وفي كتاب القضاء لابي عبيد بن سلام عن مدان رسول الله عليه
السلام رد شهادة الرجل في كذبة كذبها وذكره ابو سعيد النقاش باسناده الى عكرمة عن ابن عباس بلفظ كذبة واحدة
كذبها وفي الاشراف كان سوار يامر به يلبب بثوبه ويقول لبعض اعوانه اذهبوا به الى المسجد الجامع فدوروا به على الحلق وهو
ينادي من رأى فلانا يشهد بزور وكان النعمان يرى ان يبعث به الى سوقه ان كان سوقيا او الى مسجد قومه ويقول القاضي
يقرئكم السلام ويقول انا وجدنا هذا شاهد زور فاحذروه وحذروه الناس ولا يرى عليه تعزيرا وعن مالك ارى
ان يفضح ويعلن به ويوقف وارى ان يضرب ويسار به وقال احمد واسحاق يقام للناس ويعزل ويؤدب وقال ابو ثور يعاقب
وقال الشافعي يعزر ولا يبلغ بالتعزير اربعين سوطا ويشهر بامره وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه حبسه يوما وخلى
عنه وعن ابن ابي ليلى يضرب خمسة وسبعين سوطا ولا يبعث به وعن الاوزاعي اذا كانا اثنين وشهدا على طلاق ففرق
بينهما ثم اكذبا انفسهما انهما يضربان مائة مائة ويغرمان للزوج الصداق وعن القاسم وسالم شاهد الزور يجلس ويخفق
سبع خفقات بعد العصر وينادي عليه وعن عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة انه امر بحلق انصاف رؤسهم وتسخيم وجوههم و
يطاف بهم في الاسواق قلت عند ابي حنيفة شاهد الزور يبعث به الى محلته او سوقه فيقال لهم انا وجدنا هذا شاهد زور
فاحذروه فلا يضرب ولا يحبس وعند ابي يوسف ومحمد يضرب ويحبس اذا لم يحدث توبة لانه ارتكب محظورا فيعزر ص
تابعه غندر وابو عامر وبهز وعبد الصمد عن شعبة ش اي تابع وهب بن جرير في روايته عن شعبة غندر وهو محمد بن جعفر
وابو عامر عبد الملك العقدي وبهز بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء وفي آخره زاي ابن اسد العمي وعبد الله بن عبد الوارث
وهو لا يضربون بمتابعة العقدي وصلها ابو سعيد النقاش في كتاب الشهود وابن منده في كتاب الايمان من طريقه عن شعبة
بلفظ اكبر الكبائر الاشراك بالله ومتابعة بهز وصلها احمد عنه ومتابعة عبد الصمد وصلها البخاري في الديات ص حدثنا مسدد
ثنا بشر بن المفضل ثنا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي عليه السلام الا انبئكم باكبر الكبائر
ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور قال فما زال
يكررها حتى قلنا ليته سكت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة والجريري بضم
الجيم وفتح الراء الاولى سعيد بن اياس الازدي وسماه في رواية خالد الحذاء عنه في اوائل الادب وقد اخرج البخاري للعباس
فروخ الجريري لكنه اذا اخرج عنه سماه وعبد الرحمن يروي عن ابيه ابي بكرة واسمه نفيع بضم النون الثقفي والحديث
اخرجه البخاري ايضا في استتابة المرتدين عن مسدد ايضا وفي الاستيذان عن علي بن عبد الله ومسدد في الادب عن
اسحاق بن شاهين في استتابة المرتدين ايضا عن قيس بن حفص واخرجه مسلم في الايمان عن عمرو الناقد واخرجه الترمذي
في البر وفي الشهادات وفي التفسير عن حميد بن مسعدة ذكر معناه قوله الا انبئكم اي الا اخبركم والا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام للتنبيه هنا ليدل على تحقق ما بعدها قوله ثلاثا اي قال لهم الا انبئكم ثلاث مرات وانما كرره تاكيدا لتنبيه
السامع على احضار فهمه وكانت عادته عليه السلام اعادة حديثه ليفهم عنه قوله الاشراك بالله مرفوع على انه خبر
مبتدأ اي اكبر الكبائر الاشراك بالله لانه لا ذنب اعظم من الاشراك بالله قوله وعقوق الوالدين انما ذكر هذا وقول الزور
مع الاشراك بالله مع ان الشرك اكبر الكبائر بلا شك لانهما يشابهانه من حيث ان الاب سبب وجوده ظاهرا وهو يربيه
ومن حيث ان المزور قد يثبت الحق لغير مستحقه فلهذا ذكرهما الله تعالى حيث قال فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا
قول الزور قوله وجلس اي للاهتمام بهذا الامر وهو يفيد تاكيد تحريمه وعظم قبحه قوله وكان متكئا جملة حالية
وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور او شهادة الزور اسهل وقوعا على الناس والتهاون بها اكثر لان الحوامل عليه
كثيرة كالعداوة والحقد والحسد وغير ذلك فاحتيج الى الاهتمام بتعظيمه والشرك مفسدته قاصرة ومفسدة الزور
متعدية قوله الا وقول الزور وفي رواية خالد عن الجريري الا وقول الزور وشهادة الزور وفي رواية ابن علية شهادة
الزور او قول الزور وقول الزور اعم من ان يكون شهادة زور او غير شهادة كالكذب فلاجل ذلك بوب عليه الترمذي
بقوله باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه ثم روى حديث انس المذكور قبل هذا فالكذب في المعاملات
داخل في قول الزور لكن حديث خريم بن وائل الذي رواه ابو داود وابن ماجة من رواية حبيب بن النعمان الاسدي
عن خريم بن فاتك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور
بالاشراك بالله ثلاث مرار ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به يدل

على ان المراد بقول الزور في آية الحج شهادة الزور لانه قال عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان
واجتنبوا قول الزور فجعل في الحديث قول الزور المعادل للاشراك هو شهادة الزور لا مطلق قول الزور واذا عرف ان
الزور هو الكذب فلا شك ان درجات الكذب تتفاوت بحسب المكذوب عليه وبحسب المترتب على الكذب من
المفاسد وقد قسم ابن العربي الكذب على اربعة اقسام احدها وهو اشدها الكذب على الله تعالى قال الله تعالى فمن
اظلم ممن كذب على الله والثاني الكذب على رسول الله عليه السلام قال وهو هو او نحوه والثالث الكذب على
الناس وهو شهادة الزور في اثبات ما ليس بثابت على احد او اسقاط ما هو ثابت والرابع الكذب على الناس وهي شهادة
الزور في اثبات ما ليس بثابت على احد او اسقاط ما هو ثابت قال ومن اشده الكذب في المعاملات وهو احد اركان
الفساد الثلاثة فيها وهي الكذب والعيب والغش والكذب وان كان محرما سواء قلنا كبيرة او صغيرة فقد يباح عند
الحاجة اليه ويجب في مواضع ذكرها العلماء قوله حتى قلنا ليته سكت انما قالوا ذلك شفقة على رسول الله عليه
السلام وكراهة لما يزعجه فان قلت الحديث لما يتعلق بكتمان الشهادة وهو مذكور في الترجمة قلت علم منه حكمه قياسا
عليه لان تحريم شهادة الزور لابطال الحق والكتمان ايضا فيه ابطال له والله اعلم ص وقال اسماعيل بن ابراهيم ثنا
الجريري ثنا عبد الرحمن ش اسماعيل بن ابراهيم هو المشهور بابن علية وعلية بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء آخر
الحروف وهو اسم امه مولاة لبني اسد والجريري مضى عن قريب وعبد الرحمن هو ابن ابي بكرة المذكور وهذا التعليق
وصله البخاري في استتابة المرتدين على ما يجئ ان شاء الله تعالى ص باب شهادة الاعمى وامره ونكاحه وانكاحه
ومبايعته وقبوله في التاذين وغيره وما يعرف بالاصوات ش اي هذا باب في بيان حكم شهادة الاعمى قوله وامره اي
وفي بيان امره اي حاله في تصرفاته قوله ونكاحه اي تزوجه بامرأة قوله وانكاحه اي وتزويجه غيره قوله ومبايعته يعني
بيعه وشراءه قوله وقبوله اي قبول الاعمى في تأذينه وغيره نحو اقامته للصلاة وامامته اذا توقى النجاسة قوله وما يعرف
بالاصوات اي وفي بيان ما يعرف بالاصوات قال ابن القصار الصوت في الشرع قد اقيم مقام الشهادة الا ترى انه اذا سمع الاعمى
صوت امرأته فانه يجوز له ان يطأها والاقدام على استباحة الفرج اعظم من الشهادة في الحقوق والاقرارات مفتقرة الى السماع
ولا يفتقر الى المعاينة بخلاف الافعال التي تفتقر الى المعاينة وكان البخاري اشار بهذه الترجمة الى انه يجيز شهادة الاعمى وفيه
خلاف نذكره عن قريب ص واجاز شهادته قاسم والحسن وابن سيرين والزهري وعطا ش اي اجاز شهادة الاعمى قاسم
بن محمد بن ابي بكر الصديق والحسن البصري ومحمد بن سيرين ومحمد بن مسلم الزهري وعطا بن ابي رباح وتعليق القاسم وصله سعيد بن
منصور عن هشيم عن يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت الحكم بن عتيبة يسأل القاسم بن محمد فقال جائزة وتعليق الحسن
وابن سيرين وصله ابن ابي شيبة من طريق اشعث عن الحسن وابن سيرين قالا شهادة الاعمى جائزة وتعليق
الزهري وصله ابن ابي شيبة ثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابن ابي ذيب عن الزهري انه كان يجيز شهادة الاعمى وتعليق
عطا وصله الاثرم من طريق ابن جريج عنه قال يجوز شهادة الاعمى وقال ابن جريج صح عن عطا انه اجاز شهادة الاعمى ص
وقال الشعبي يجوز شهادته اذا كان عاقلا ش اي قال عامر الشعبي ووصله ابن ابي شيبة عن وكيع عن الحسن بن صالح
واسرائيل عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي انه اجاز شهادة الاعمى ومعنى قوله اذا كان عاقلا اذا كان
كيسا فطنا للفرق بين دارك الامور الدقيقة وليس هو بقيد احتراز عن المجنون لان العقل لا بد منه في جميع الشهادات ص
وقال الحكم رب شيء يجوز فيه ش اي قال الحكم بن عتيبة ووصله ابن ابي شيبة عن ابن مهدي عن شعبة قال سألت
الحكم عن شهادة الاعمى فقال رب شيء تجوز فيه قوله يجوز على صيغة المجهول اي خفف فيه وغرضه انه قد يباح للاعمى
شهادته في بعض الاشياء التي تليق بالمسامحة والتخفيف ص وقال الزهري ارأيت ابن عباس لو شهد على شهادة اكنت ترده
ش اي قال محمد بن مسلم الزهري الى آخره وتعليقه وصله الكرابيسي في ادب القضاء من طريق ابن ذيب عنه وهذا يؤيد
ما قاله الشعبي في الاعمى اذا كان عاقلا وقلنا ان معناه كان فطنا كيسا وهذا ابن عباس رضي الله عنهما كان افطن الناس
واذكاهم وادركهم بدقائق الامور في حال بصره وفي حال عماه فلذلك استبعد رد شهادته بعد عماه ص وكان ابن عباس
يبعث رجلا اذا غابت الشمس افطر ويسأل عن الفجر فاذا قيل له طلع صلى ركعتين ش اي كان عبد الله بن عباس يتفحص
عن غيبوبة الشمس للافطار فاذا اخبره بالغيبوبة افطر ووجه تعلقه بالترجمة كون ابن عباس قبل قول الغير في غروب
الشمس او طلوعها وهو اعمى ولا يرى شخص المخبر وانما يسمع صوته قيل لعل البخاري يشير باثر ابن عباس الى جواز شهادة الاعمى
على التعريف يعني اذا عرف انه فلان فاذا عرف انه فلان فاذا عرف شهد وشهادة التعريف مختلف فيها عند مالك
وكذلك البصير اذا لم يعرف نسب الشخص فعرفه نسبه من يثق به هل يشهد على فلان بن فلان بنسبه اولا مختلف فيه
ص وقال سليمان بن يسار استأذنت على عائشة رضي الله عنها فعرفت صوتي قالت سليمان ادخل فانك مملوك ما بقي
عليك شيء ش سليمان بن يسار ضد اليمين ابو ايوب اخو عطا وعبد الله وعبد الملك مولى ميمونة بنت الحارث الهلالية
قوله قالت سليمان يعني يا سليمان وهو منادى محذوف حرف النداء قوله ما بقي عليك شيء من مال الكتابة ولا بد في هذا

من تأويل لان سليمان مكاتب لميمونة لا لعايشة ووجهه ان يقال ان على فى قوله عايشة يكون بمعنى من اى استأذنت من
عايشة فى الدخول على ميمونة فقالت ادخل عليها او يحمل مذهبها ان النظر حلول الى العبد سواء كان ملكها او لا وانها لا ترى
الاحتجاب واستبعده بعضهم بغير دليل فلو يلتفت اليه من العبد مطلقا وقيل يحتمل انه كان مكاتبا لعايشة وهو غير
صحيح لان الاخبار الصحيحة بانها مولاه ميمونة تردده ص واجازه سمرة بن جندب شهادة امراة منتقبة ش منتقبة
بتشديد القاف وفى رواية ابى ذر وفى رواية غيره منتقبة لسكون النون وتقديمها على التاء المثناة من فوق من الانتقاب
والاول من التنقب وهى التى كان على وجهها نقاب وفى التلويح هذا التعليق يخدش فيه مارواه ابو عبد الله بن منده فى
كتاب الصحابة ان النبى عليه السلام كلمته امراة وهى منتقبة فقال اسفرى فان الاسفار من الايمان ص حدثنا محمد
بن عبيد بن ميمونة اخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عايشة قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ
فى المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرنى آية كذا وكذا اسقطتهن من سورة كذا وكذا ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه
السلام اعتمد على صوت ذلك الرجل الذى قرأ فى المسجد من غير ان يرى شخصه ومحمد بن عبيد مصغر عبد بن ميمونة مر فى
الصلاة وهو من افراده وعيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى ابو عمرو وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن
الزبير عن عايشة والحديث اخرجه البخارى ايضا فى فضايل القرآن عن محمد بن عبيد المذكور ايضا قوله اسقطتهن اى
نسيتهن ص وزاد عباد بن عبد الله عن عايشة تهجد النبى عليه السلام فى بيتى فسمع صوت عباد يصلى فى المسجد
فقال يا عايشة لصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا ش عباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة ابن عبد الله
بن الزبير بن العوام التابعى مر فى الزكاة وهذه الزيادة التى هى التعليق وصلها ابو يعلى من طريق محمد بن اسحاق عن
يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عايشة رضى الله عنها تهجد النبى عليه السلام فى بيتى وتهجد عباد
بن بشر فى المسجد فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته فقال يا عايشة هذا عباد بن بشر فقلت نعم قال
اللهم ارحم عبادا قوله تهجد النبى عليه السلام من التهجد وهو الاضداد يقال تهجدنا الليل اذا صلى وتهجد اذا نام
وقال ابن الاثير يقال تهجدت اذا سهرت واذا نمت فهو من الاضداد قوله فسمع صوت عباد وهو عباد بن بشر الانصارى
الاشهلى شهد بدرا واضاءت له عصاه لما خرج من عند النبى عليه السلام وقال الزهرى استشهد يوم اليمامة وهو ابن
خمس واربعين سنة ولا يظن ان عبادا الذى فى قوله فسمع صوت عباد وهو عباد بن عبد الله بن الزبير وقد ميز بينهما
فى رواية ابى يعلى فعباد بن بشر صحابى جليل وعباد بن عبد الله تابعى من وسط التابعين قال الكرمانى وفى بعض النسخ
فسمع صوت عباد بن تميم وهو سهو قوله لصوت عباد هذا فقوله مبتداء ولصوت عباد مقدما خبره واللام فيه للتأكيد
ومنه جواز رفع الصوت فى المسجد بالقراءة فى الليل وفيه الدعاء لمن اصاب الانسان من جهته خيرا وان لم يقصده ذلك الانسان
ومنه جواز النسيان على النبى عليه السلام فى بيتى فسمع صوت عباد يصلى فى المسجد فقال يا عايشة لصوت عباد هذا
قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا ش عباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة ابن عبد الله بن الزبير بن العوام التابعى مر
فى الزكاة وهذه الزيادة التى هى التعليق وصلها ابو يعلى من طريق محمد بن اسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن زبير عن ابيه
عن عايشة رضى الله عنها تهجد النبى عليه السلام فى بيتى وتهجد عباد بن بشر فى المسجد فسمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم صوته فقال يا عايشة هذا عباد بن بشر فقلت نعم قال اللهم ارحم عبادا قوله تهجد النبى عليه السلام من الهجود
وهو الاضداد يقال تهجد بالليل اذا صلى وتهجد اذا نام وقال ابن الاثير يقال تهجدت اذا سهرت واذا نمت فهو من الاضداد قوله
فسمع صوت عباد وهو عباد بن بشر الانصارى الاشهلى شهد بدرا واضاءت له عصاه لما خرج من عند النبى عليه السلام
وقال الزهرى استشهد يوم القيامة وهو ابن خمس واربعين سنة ولا يظن ان عبادا الذى فى قوله فسمع صوت عباد
وهو عباد بن عبد الله بن الزبير وقد تميز بينهما فى رواية ابى يعلى فعباد بن بشر صحابى جليل وعباد بن عبد الله تابعى
من وسط التابعين قال الكرمانى وفى بعض النسخ فسمع صوت عباد بن تميم وهو سهو قوله لصوت عباد هذا فقوله
مبتداء ولصوت عباد مقدما خبره واللام فيه للتاكيد ومنه جواز رفع الصوت فى المسجد بالقراءة فى الليل وفيه الدعاء
لمن اصاب الانسان من جهته خيرا وان لم يقصده ذلك الانسان ومنه جواز النسيان على النبى عليه السلام فيما قد بلغه
الى الامة ص حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن ابى سلمة اخبرنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله
بن عمر قال قال النبى عليه السلام ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن او قال حتى تسمعوا اذان ابن
ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس اصبحت ش مطابقته للترجمة من حيث انهم
كانوا يعتمدون على صوت الاعمى والحديث قد مضى فى باب اذان الاعمى وفى باب الاذان بعد الفجر وفى باب الاذان
قبل الفجر وقد مضى الكلام فيه هناك ص حدثنا زياد بن يحيى ثنا حاتم بن وردان ثنا ايوب عن عبد الله بن ابى
مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت على النبى عليه السلام اقبية فقال لى ابى مخرمة انطلق بنا اليه عسى
ان يعطينا منها شيئا فقام ابى على الباب فعرف النبى عليه السلام صوته فخرج النبى عليه السلام ومعه قباء وهو

يريه محاسنه وهو يقول خبأت هذا لك ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبى عليه السلام اعتمد على صوت مخرمة قبل
ان يرى شخصه وزياد بكسر الزاى وتخفيف آخر الحروف ابن يحيى بن زياد ابو الخطاب البصرى مات سنة اربع وخمسين ومائتين وحاتم
بن يحيى بن وردان على وزن فعلان من الورد ابو صالح البصرى مات سنة اربع وثمانين ومائة والحديث مضى فى كتاب
الهبة فى باب كيف يقبض العبد والمتاع ومقصود البخارى من هذه الترجمة ومن الاحاديث التى اوردها فيها بيان جواز شهادة
الاعمى وقال الاسماعيلى ليس فى جميع ما ذكره دلالة على قبول شهادة الاعمى فيما يحتاج الى اثبات الاعيان اما نكاح الاعمى فانه
فى نفسه لانه فى زوجته وامته لا لغيره فيه واما ما رواه فى التاذين فقد اخبر انه كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت وكيف
يخبر رسول الله عليه السلام شاهدا له فانه لا يؤذن حتى يصبح والاعتماد على الجمع الذين يخبرونه بالوقت واما ما قاله
عن الزهرى فى ابن عباس فهو تهويله لا احتجاج واما ما ذكره من سماع النبى عليه السلام قراءة رجل فبيان ان كل صايت وان
لم ير مصوته يعرف بصوته واما ما ذكره من قصة مخرمة فانما اريه محاسن الثوب مسا لا ابصارا له بالعين قال صاحب التلويح
وفيه نظر من حيث ان الجماعة الذين ذكرهم البخارى اجازوا شهادة الاعمى فهو دليل البخارى وقال ابن حزم شهادة الاعمى مقبولة
كالصحيح روى ذلك عن ابن عباس وصح عن الزهرى وعطا والقاسم والشعبى وشريح وابن سيرين والحكم بن عتيبة
وربيعة ويحيى بن سعيد الانصارى وابن جريج وقول اياس بن معاوية واحد قولى ابن ابى ليلى وهو قول مالك والليث واحمد
واسحاق وابى سليمان واصحابنا وقالت طائفة يجوز شهادته فيما عرف قبل العمى ولا يجوز فيما عرف بعد العمى وهو احد قولى الحسن
واحد قولى ابن ابى ليلى وهو قول ابى يوسف والشافعى واصحابه وقالت طائفة يجوز فى الشئ اليسير روى ذلك عن النخعى وقالت
طائفة لا يقبل فى شئ اصلا الا فى الانساب وهو قول زفر وعند ابى حنيفة لا يقبل فى شئ اصلا وفى التوضيح محصلنا
منه على ستة مذاهب المنع المطلق والجواز المطلق والجواز فيما طريقه الصوت دون البصر والفرق بين ما علمه وبين
ما لم يعلمه وهو الجواز اليسير والجواز فى الانساب خاصة ص باب شهادة النساء ش اى هذا باب فى بيان جواز شهادة
النساء ص وقوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ش ذكر هذه القطعة من الآية لانها تدل على جواز شهادة النساء
مع الرجال وقال ابن بطال اجمع اكثر العلماء على ان شهادتهن لا يجوز فى الحدود والقصاص وهو قول ابن المسيب والنخعى والشعبى و
الحسن والزهرى وربيعة ومالك والليث والكوفيين والشافعى واحمد وابى ثور واختلفوا فى النكاح والطلاق والعتق و
النسب والولاء فذهب ربيعة ومالك والشافعى وابو ثور الى انه لا يجوز فى شئ من ذلك كله مع الرجال واجاز شهادتهن
فى ذلك كله مع الرجال الكوفيون واتفقوا انه يجوز شهادتهن منفردات فى الحيض والولادة والاستهلال وعيوب النساء
وما لا يطلع عليه الرجال من عوراتهن للضرورة واختلفوا فى الرضاع فمنهم من اجاز شهادتهن منفردات ومنهم من
اجازها مع الرجال وقال اصحابنا يثبت الرضاع بما يثبت به المال وهو شهادة رجلين او رجل وامرأتين ولا يقبل شهادة
النساء المنفردات وعند الشافعى يثبت بشهادة اربع نسوة وعند مالك بامرأتين وعند احمد بمرضعة فقط وفى
الكافى انه لا فرق بين ان يشهد قبل النكاح او بعده انتهى واختلفوا فى عدد من يجب قبول شهادته من النساء على
ما لا يطلع عليه الرجال فقالت لا تقبل وقالت طائفة تجوز شهادة امرأتين على ما لا يطلع عليه الرجال وبه قال مالك
وابن شبرمة وابن ابى ليلى وعن مالك اذا كانت مع القايلة امرأة اخرى فشهادتها جايزة وروى عن الشعبى
انه اجاز شهادة المرأة الواحدة فيما لا يطلع عليه الرجال وعن مالك ارى ان تجوز شهادة المرأتين فى الدين مع يمين
صاحبه وعن الشافعى ليستحلف المدعى عليه ولا يحلف المدعى مع شهادة المرأتين وقالت طائفة لا تجوز شهادة النساء
الا فى موضعين فى المال وحيث لا يرى الرجال من عورات النساء ص حدثنا ابن ابى مريم اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنى
زيد عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اليس شهادة
المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى قال فذلك من نقصان عقلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى مريم هو
سعيد بن محمد بن ابى مريم الجمحى المصرى ومحمد بن جعفر بن ابى كثير وزيد هو ابن اسلم وابو سعيد الخدرى واسمه سعد بن
مالك والحديث مضى باتم منه فى كتاب الحيض فى باب ترك الحائض الصوم ومر الكلام فيه هناك ص باب شهادة الاماء
والعبيد ش اى هذا باب فى بيان حكم شهادة الاماء وهو جمع امة والعبيد جمع عبد وحكم ان شهادتهم لا تقبل مطلقا عند الجمهور
وعند احمد واسحاق وابى ثور تقبل وقيل يقبل فى الشئ اليسير وهو قول الشعبى وشريح والنخعى والحسن ص وقال انس
شهادة العبد جايزة اذا كان عدلا ش هذا التعليق وصله ابن ابى شيبة عن حفص بن غياث عن المختار بن فلفل قال سالت
انسا عن شهادة العبيد فقال جايزة وفى الاشراف وما علمت احدا رد شهادة العبد ص واجازه شريح وزرارة بن
اوفى ش اى اجاز حكم شهادة العبد شريح هو القاضى وزرارة بضم الزاى وتخفيف الراء ابن اوفى بوزن افعل التفضيل
او افعل من الماضى الثلاثى من المزيد فيه العامرى قاضى البصرة وتعليق شريح اخرجه ابن ابى شيبة عن ابن ابى زائدة عن
اشعث عن عامر ان شريحا اجاز شهادة العبد واما التعليق عن زرارة فذكره ابن حزم محتجا به ولا يحتج الا بصحيح ص وقال
ابن سيرين شهادته جايزة الا العبد لسيده ش اى قال محمد بن سيرين شهادة العبد جايزة ووصله عبد الله بن احمد بن

ابن حنبل ثنا ابى ثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عنه بلفظ انه كان لا يرى بشهادة المملوك بأسا
اذا كان عدلا ص واجازه الحسن البصرى وابراهيم فى الشئ التافه ش اى اجاز حكم شهادة العبد الحسن البصرى وابراهيم
النخعى فى الشئ التافه اى الحقير وهو بالتاء المثناة من فوق وبالفاء المكسورة والهاء وتعليق الحسن وصله ابن ابى شيبة
عن معاذ بن معاذ عن اشعث الحمرانى عنه من غير ذكر التافه وتعليق ابراهيم اخرجه ايضا عن وكيع عن سفيان عن منصور
عن ابراهيم بلفظ كانوا يجيزونها فى الشئ الطفيف ص وقال شريح كلكم بنو عبيد واماء ش كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية
ابن السكن كلكم عبيد واماء وصله ابن ابى شيبة من طريق عمار الذهبى سمعت شريحا شهد عنده فاجاز شهادته فقيل
انه عبد فقال كلنا عبيد وامنا حواء عليها السلام وللعلماء فى شهادة العبد ثلاثة اقوال احدها جوازها كالحر وروى عن
على رضى الله عنه كقول انس وشريح وبه قال احمد واسحاق وابو ثور و ثانيها جوازها فى الشئ اليسير روى عن الشعبى
كقول الحسن والنخعى وثالثها لا يجوز فى شئ اصلا وروى عن عمر وابن عباس وهو قول عطا ومكحول واليه ذهب الثورى و
الاوزاعى ومالك وابو حنيفة والشافعى فان قلت كل من جاز قبول خبره جاز قبول شهادته كالحر قلت لا نسلم فان الخبر
قد سومح فيه ما لم يسامح فى الشهادة لان الخبر يقبل من الامة منفردا والعبد منفردا ولا يقبل شهادتهما منفردين والعبد ناقص
عن رتبة الحر فى احكام فكذلك فى الشهادة ومذهب ابن حزم الجواز فان شهادة العبد والامة مقبولة فى كل شئ لسيده
او لغيره كشهادة الحر والحرة ولا فرق ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث سمعته منه انه
تزوج ام يحيى بنت ابى اهاب قال فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم
فاعرض عنى قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد علمت انها ارضعتكما ش مطابقته للترجمة من حيث ان الامة المذكورة
لو لم تكن شهادتها مقبولة ما عمل بها ولذلك امر النبى عليه السلام عقبة بفراق امرأته بقول الامة المذكورة ثم انه
اخرج الحديث المذكور من طريقين الاول عن ابى عاصم الضحاك بن مخلد عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عبد الله
بن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث والثانى عن على بن عبد الله المعروف بابن المدينى عن يحيى بن سعيد القطان عن
ابن جريج الى آخره وقد مضى الحديث فى كتاب العلم فى باب الرحلة فى المسألة النازلة وتقدم الكلام فيه هناك واجاب
الاسماعيلى عن حديث الباب فقال قد جاء فى بعض طرقه فجاءت مولاة لاهل مكة قال وهذا اللفظ يطلق على الحرة التى عليها
الولاء فلا دلالة فيه على انها كانت رقيقة ورد عليه بان رواية حديث الباب فيه التصريح بانها امة فتعين انها ليست
بحرة ص باب شهادة المرضعة ش اى هذا باب فى بيان حكم شهادة المرضعة ص حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن
ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت انى قد ارضعتكما فاتيت النبى
صلى الله عليه وسلم فقال وكيف وقد قيل دعها عنك او نحوه ش هذا الطريق عن ابى عاصم عن عمر بن سعيد بن حسين
النوفلى القرشى المكى وفى الباب الذى قبله ابو عاصم عن ابن جريج كلاهما عن ابن ابى مليكة فكان لابى عاصم فيه
شيخان وفى سنن الدارقطنى له شيخان آخران فيه رواه عن محمد بن يحيى عن ابى عاصم عن ابى عامر الخزاز ومحمد بن
سليم كلاهما عن ابن ابى مليكة ايضا فصار لابى عاصم اربعة من الشيوخ كلهم يروون عن ابن ابى مليكة وابو عاصم يروى
عنهم قوله دعها اى اتركها بعيدة متجاوزة عنك ص باب تعديل النساء بعضهن بعضا ش اى هذا باب فى بيان
حكم تعديل النساء بعضهن بعضا فى امر قضية وهذه الترجمة من هكذا من غير زيادة فى رواية الاكثرين وفى رواية
ابى ذر قبل الباب حديث الافك ثم قال باب الافك بكسر الهمزة الكذب ص حدثنا ابو الربيع سليمان بن داود وافهمنى
بعضه احمد ثنا فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
الليثى وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين قال لها
اهل الافك ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهرى وكلهم حدثنى طائفة من حديثها وبعضهم اوعى من بعض واثبت له
اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذى حدثنى عن عائشة وحديثهم يصدق بعضا زعموا ان عائشة
قالت كان رسول الله عليه السلام اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا
فى غزاة غزاها فخرج سهمى فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا احمل فى هودج وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله
عليه السلام من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى
جاوزت الجيش فلما قضيت شأنى اقبلت الى الرحل فلمست صدرى فاذا عقد لى من جزع ظفار قد انقطع فرجعت
فالتمست عقدى فحبسنى ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لى فاحتملوا هودجى فرحلوه على بعيرى الذى كنت اركب وهم
يحسبون انى فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما يأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر
القوم حين رفعوا ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدى بعد ما استمر
الجيش فجئت منازلهم وليس فيه احد فاممت الذى كنت فيه فظننت انهم سيفقدونى فيرجعون الى فبينا انا جالسة
غلبتنى عيناى فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمى ثم الذكوانى من وراء الجيش فاصبح عند منزلى فرأى سواد انسان

نائم فعرفنى حين رآنى وكان يرانى قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق يقود الراحلة حتى
اتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين فى نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذى تولى الافك عبد الله بن ابى سلول فقدمنا
الى المدينة فاشتكيت بها شهرا فيفيضون من قول اصحاب الافك ويريبنى فى وجعى انى لا ارى من النبى عليه السلام اللطف
الذى كنت ارى منه حين امرض انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشئ حتى نقهت فخرجت انا وام
مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول
فى البرية او فى التنزه فاقبلت انا وام مسطح بنت ابى رهم نمشى فعثرت فى مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس
ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه الم تسمعى ما قالوا فاخبرتنى بقول اهل الافك فازددت مرضا الى
مرضى فلما رجعت الى بيتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلت ائذن لى الى ابوى قالت
وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لى رسول الله عليه السلام فاتيت ابوى فقلت لامى ما يتحدث
به الناس فقالت يا بنية هونى عليك الشأن فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن
عليها فقلت سبحان الله ولقد يتحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لى دمع ولا اكتحل بنوم
فدعى رسول الله عليه السلام على بن ابى طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحى يستشيرهما فى فراق اهله
فاما اسامة فاشار عليه بالذى يعلم فى نفسه من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله لم يضيق الله عليك
والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعى رسول الله عليه السلام بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها
شيئا فقالت بريرة لا والذى بعثك بالحق نبيا ان رأيت منها امرا اغمصه عليها قط اكثر من انها جارية حديثة السن
تنام عن العجين فتأتى الداجن فتأكله فقام رسول الله عليه السلام من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابى
سلول فقال رسول الله عليه السلام من يعذرنى من رجل بلغنى اذاه فى اهلى فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا وقد
ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله انا والله اعذرك
منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن عبادة
وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال كذبت لعمر الله والله لا تقتله ولا تقدر على
ذلك فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله والله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان
الاوس والخزرج حتى هموا ورسول الله عليه السلام على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكنوا وسكت وبكيت يومى
لا يرقأ لى دمع ولا اكتحل بنوم فاصبح عندى ابواى وقد بكيت ليلتين ويوما حتى اظن ان البكاء فالق كبدى قالت
فبينما هما جالسان عندى وانا ابكى اذ استأذنت امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكى معى فبينما نحن كذلك
اذ دخل علينا رسول الله عليه السلام فجلس ولم يجلس عندى من يوم قيل فى ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى
اليه فى شأنى شئ فتشهد ثم قال يا عائشة فانه بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت
الممت بذنب فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول
الله عليه السلام مقالته قلص دمعى حتى ما احس منه قطرة وقلت لابى اجب عنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال والله ما ادرى ما اقول لرسول الله عليه السلام فقلت لامى اجيبى عنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما قال قالت والله ما ادرى ما اقول لرسول الله عليه السلام قالت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من
القرآن فقلت انى والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر فى انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم انى بريئة
والله يعلم انى لبريئة لا تصدقونى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم انى بريئة لتصدقنى والله ما اجد لى ولكم مثلا
الا ابا يوسف اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشى وانا ارجو ان يبرئنى الله ولكن
والله ما ظننت ان ينزل فى شأنى وحيا ولانا احقر فى نفسى من ان يتكلم بالقرآن فى امرى ولكنى كنت ارجو ان يرى
رسول الله عليه السلام فى النوم رؤيا يبرئنى الله فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل
عليه فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق فى يوم شات فلما سرى عن رسول الله عليه
السلام وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لى يا عائشة احمدى الله فقد برأك الله فقالت لى امى قومى الى رسول
الله عليه السلام فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله فانزل الله تعالى ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم الآيات
فلما انزل الله هذا فى براءتى قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق
على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال لعائشة فانزل الله تعالى ولا يأتل اولو الفضل منكم والسعة الى قوله غفور رحيم فقال
ابو بكر والله انى لاحب ان يغفر الله لى فرجع الى مسطح الذى كان يجرى عليه وكان رسول الله عليه السلام يسأل زينب
بنت جحش عن امرى فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله احمى سمعى وبصرى والله ما علمت عليها الا خيرا
وهى التى كانت تسامينى فعصمها الله بالورع ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه سؤال النبى عليه السلام بريرة وزينب

بنت جحش عن عايشة رضى الله عنها وثنا كل منهما عليها بخير وهذا تعديل وتزكية عن بعض النساء لبعض **ذكر رجاله** وهم
سبعة الاول ابو الربيع سليمان بن داود العتكى مات فى آخر سنة احدى وثلاثين ومائتين مر فى الايمان الثانى احمد وقد
اختلف فيه ففى اصل الدمياطى هو احمد بن يونس وقال الكرمانى وفى بعض النسخ احمد بن يونس اى احمد بن عبد الله بن
يونس ووهمه المزى ولم يبين سببه وزعم ابن خلفون ان احمد هذا هو ابن حنبل وقال الذهبى فى طبقات القرا هو احمد بن
النضر النيسابورى الثالث فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره حاء مهملة ابن سليمان بن
المغيرة وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح فغلب على اسمه واشتهر به يكنى ابا يحيى الخزاعى ويقال الاسلمى الرابع محمد بن
مسلم بن شهاب الزهرى الخامس عروة بن الزبير بن العوام السادس سعيد بن المسيب بفتح الياء المشددة وكسرها
السابع علقمة بن وقاص الليثى العتوارى الثامن عبد الله بتصغير ابن عبد الله بن مسعود ابو عبد الله الهذلى احد الفقهاء
السبعة التاسع ام المؤمنين عايشة رضى الله عنها **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث فى موضعين وفيه العنعنة
فى ثلاثة مواضع وفيه فافهمنى بعضه احد انما قال بهذه العبارة ولم يقل حدثنى ولا اخبرنى ونحو ذلك اشعارا بانه افهمه
بعض معانى الحديث ومقاصده لا لفظه **قوله** فافهمنى جملة من الفعل والمفعول واحد مرفوع على الفاعلية وبعضه منصوب
لانه مفعول ثان وفيه ان شيخه بصرى وبقية الرواة مدنيون وفيه خمسة من التابعين متوالية وفيه ان فليحا روى
عن الزهرى وان الزهرى روى عن هؤلاء الاربعة وفيه رواية التابعى عن جماعة من التابعين **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه**
غيره اخرجه البخارى ايضا فى المغازى وفى التفسير وفى الايمان والنذور وفى الاعتصام عن عبد العزيز بن عبد الله
وفى الجهاد والتوحيد وفى الشهادات والمغازى وفى التفسير وفى الايمان والنذور وعن حجاج بن منهال وفى التفسير والتوحيد
ايضا عن يحيى بن بكير عن الليث واخرجه مسلم فى التوبة عن ابى الربيع الزهرانى وعن حبان بن موسى وعن حسن الحلوانى
وعبد بن حميد وعن اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن حميد واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن ابى داود سليمان
بن سيف الحرانى وفى التفسير عن محمد بن الاعلى **ذكر معناه** **قوله** اهل الافك قال السهيلى فى قوله عز وجل ان الذين
جاؤا بالافك عصبة منكم هم عبد الله بن ابى وحمنة بنت جحش وابو احمد اخوها ومسطح وحسان وقيل حسان لم يكن
منهم وقال النسفى فى هذه الآية اهل الافك هم عبد الله بن ابى بن المنافقين وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت و
مسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم وفى صحيح مسلم وكانوا الذين تكلموا مسطح وحمنة وحسان واما
المنافق عبد الله بن ابى فهو الذى كان يستوشيه ويجمعه وهو الذى كبره وحمنة **قوله** يستوشيه اى يخرجه بالبحث
والمسألة ثم يفشيه ويشيعه ويحركه ولا يدعه يخمد وقال النسفى فى قوله تعالى والذى تولى كبره هو عبد الله بن ابى
اى الذى تولى عظمه وبدايه ومعظم الشر كان منه قال الله تعالى والذى تولى كبره هو عبد الله لامعانه فى عداوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانتهازه الفرص وطلبه سبيلا الى الغميزة ثم قال النسفى وقيل الذى تولى كبره هو حسان
بن ثابت وعن عامر الشعبى ان عايشة قالت ما سمعت بشئ احسن من شعر حسان وما تمثلت به الا رجوت له الجنة
قوله لابى سفيان هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله فى ذلك الجزاء وهو من قصيدة قالها لابى سفيان فقيل لعايشة
يا ام المؤمنين اليس الله يقول والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم فقالت واى عذاب اشد من العمى فذهب بصره
وكيع بسيف وكان يدفع عن رسول الله عليه السلام واما الافك فقال النسفى الافك ابلغ ما يكون من الافتراء و
الكذب وقيل هو البهتان لا تشعر به حتى يفجأك واصله الافك بالفتح مصدر قوله افكه يأفكه افكا قلبه وصرفه
عن الشئ ومنه قوله تعالى اجئتنا لتأفكنا من الهتنا وقيل للكذب افك لانه مصروف عن الصدق **قوله** وقال الزهرى
وكلهم حدثنى طائفة اى بعضا هذا قول جائز سايغ من غير كراهة لانه قد بين ان بعض الحديث عن بعضهم وبعضه عن
بعضهم والاربعة الذين حدثوه ائمة الحفاظ من جملة التابعين فاذا ترددت اللفظة من هذا الحديث بين كونها عن هذا
او عن ذلك لم يضر وجاز الاحتجاج بها لانهما ثقتان وقد اتفق العلماء على انه لو قال حدثنى زيد او عمرو وهما ثقتان معروفان
بذلك عند المخاطب جاز الاحتجاج بذلك الحديث **قوله** اوعى من بعض اى واحسن ايرادا وسردا للحديث **قوله** اقتصاصا
اى احفظ يقال قصصت الشئ اذا تتبعت اثره شيئا بعد شئ ومنه نحن نقص عليك احسن القصص وقالت لاخته
قصيه اتبعى اثره ومنه القاص الذى يأتى بالقصة ويجوز بالسين قست اثره قسا **قوله** وقد وعيت بفتح العين اى
حفظت وقال الكرمانى فان قلت قال اولا كلهم حدثنى طائفة وثانيا وعيت عن كل واحد منهم الحديث وهما متنافيان
قلت المراد بالحديث البعض الذى حدثه منه اذ الحديث يطلق على الكل وعلى البعض وهذا الذى نقله الزهرى من جمعه الحديث
عنهم جائز وقد ذكرناه **قوله** وبعض حديثهم القياس ان يقال بعضهم يصدق بعضا او حديث بعضهم يصدق بعضا ولكن
لا شك ان المراد ذلك وقد يستعمل احدهما مكان الآخر لما بينهما من الملازمة بحسب عرف الاستعمال **قوله** زعموا اى قالوا
والزعم قد يراد به القول المحقق الصريح وقد يراد غير ذلك وانما قوله لان بعضهم صرحوا بالبعض وبعضهم صدق الباقى
ولم يقل صريحا به **قوله** كان رسول الله عليه السلام اذا اراد ان يخرج سفرا وفى رواية مسلم ذكروا ان عايشة قالت كان

رسول الله عليه السلام اذا اراد ان يخرج سفرا **قوله** اقرع بين ازواجه اى ساوى بينهن تطييبا لقلوبهن وكيفية القرعة
بالخواتيم ان يأخذ خاتم هذا وخاتم هذا ويدفعان الى رجل فيخرج منها واحدا وعن الشافعى يجعل رقاعا صغارا يكتب
فى كل اسم ذى السهم ثم يجعل بنادق طين ويغطى عليها ثوب ثم يدخل رجل يده فيخرج بندقة وينظر من صاحبها
فيدفعها اليه وقال ابو عبيد بن سلام عمل بالقرعة ثلاثة من الانبياء عليهم السلام نبينا ويونس وزكريا عليهم
السلام **قوله** فايتهن خرج سهمها اخرج بها معه كذا هو خرج بالالف وفى رواية النسفى ولابى ذر عن غير الكشميهنى
وفى رواية الكشميهنى والباقين خرج بلا الف وهو الصواب **قولها** فى غزاة غزاها هى غزوة بنى المصطلق وكانت سنة
ست كذا جزم به ابن التين وقال غيره فى شعبان سنة خمس ويعرف ايضا بغزوة المريسيع وقال موسى بن عقبة سنة
اربع فهذه ثلاثة اقوال **قولها** فانا احمل على صيغة المجهول **قولها** فى هودج بفتح الهاء وسكون الواو وبفتح الدال المهملة و
فى آخره جيم وهو مركب من مراكب العرب اعد للنساء **قولها** وقفل اى عاد ورجع **قولها** اذن ليلة من الايذان ومن التأذين
قاله الكرمانى ويقال اذن بالمد والتخفيف مثل قوله فقل آذنتكم على سواء وروى بالقصر والتشديد اى اعلم **قولها**
بالرحيل الجر على الاصل ويروى الرحيل بالنصب حكاية عن قولهم الرحيل منصوبا على الاغراء **قولها** شأنى اى ما يتعلق
بقضاء الحاجة وهو ما يكنى عنه استقباحا لذكره **قولها** الى الرحل قال الكرمانى الرحل المتاع قلت الرحل المنزل والمسكن
يقال انتهينا الى رحالنا اى الى منازلنا فاذا عقد كلمة اذ للمفاجأة والعقد بكسر العين وسكون القاف القلادة **قوله**
من جزع اظفار الجزع بفتح الجيم وسكون الزاى خرز يمانى وزعم ابو العباس احمد بن يوسف التيفاشى فى كتابه الاحجار
انه يوجد فى اليمن فى معادن العقيق ومنه ما يؤتى به من الصين وهو اصناف فمنه البقرانى والغروى والفارسى والحبشى
والعسلى والمعرق وليس فى الحجارة اصلب من الجزع جسما لا يكاد يجيب من عالجه سريعا وانما يحسن اذا طبخ بالزيت
وزعمت الفلاسفة انه يشتق من اسمه الجزع جسما لا يكاد يجيب من يعالجه لانه يولد فى القلب جزعا ومن تقلده كثرت همومه
ورأى احلاما ردية وكثر الكلام بينه وبين الناس وان علق على طفل كثر لعابه وسال وان لف فى شعر المطلقة ولدت ويقطع نفث
الدم ويختم القروح وعند البكرى ومنه جزع يعرف بالنقمى ومعدنه بظفار وسعوان وعديقه بخلاف خولان والجزع السماوى وهو
العشارى ولما قال ثعلب فى الفصيح والجزع الخرز قال ابن درستويه ليس كل الخرز يسمى جزعا وانما الجزع منها الجزع اى المقطع
بالالوان المختلفة قد قطع سواده ببياضه وفى المنضد لكراع عن الاثرم اهل البصرة يقولون الجزع والجزع بالفتح والكسر الخرز
وقال ابو القاسم التيمى فى كتابه المستطرف عن بنداد الجزع واحد لا جمع له وقال الحربى وابن سيده الجزع الخرز واحدته جزعة
قولها اظفار بالالف فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى ظفار بلا الف وكذا وقع فى صحيح مسلم بلا الف وقال القرطبى
من قيده بلا الف اخطأ وصحيح الرواة بفتح الظاء وقال ابن السكيت ظفار قرية باليمن وعن ابن سعد جبل وفى الصحاح
مبنى على الكسر كقطام وقال البكرى قال بعضهم سبيلها سبيل الموت لا ينصرف وقال ابن فى قوله وترفع وتنصب وقال ابو عبيد
وقصبة المملكة بظفار قصر ذى زيد اذ ويقال ان الجن بنتها وقال الكرمانى ظفار بفتح المعجمة وخفة الراء مدينة باليمن ويقال
جزع ظفارى وفى بعضها اظفار بزيادة فى اولها نحو الاظفار جمع ظفر ولعل سمى به لان الظفر نوع من العطر ولانه ما اشتمل
من الارض اولان الاظفار اسم لعود ويمكن ان يجعل كالخرز فيتحلى به انتهى وقال ابن التين فى بعض الروايات العقد الملتمس
مقدار ثمنه اثنى عشر درهما **قولها** يرحلون لى باللام وقال النووى يرحلون بى بالباء واللام آخره مثلث باللام فى مسلم و
يرحلون بفتح الياء وسكون الراء وفتح الحاء المخففة وهو معنى **قوله** فرحلوه بتخفيف الحاء ايضا من رحلت البعير اى شددت
عليه الرحل ويروى من الرحيل **قولها** اذ ذاك اى حينئذ **قولها** لم يثقلن اى من اللحم **قولها** ولم يغشهن اللحم اى لم يركب عليهن
اللحم يعنى لم يكن سمينا وعند مسلم وكان الناس اذ ذاك خفافا لم يهبلهن ولم يغشهن اللحم يعنى لم يكن سمينات وعند مسلم
وكان النساء خفافا ويقال هبله اللحم واهبله اذا اثقله وكثر لحمه وشحمه **قوله** وانما يأكلن العلقة بضم العين المهملة وسكون
اللام وبالقاف اى بالقليل ويقال لها ايضا البلغة كأنه الذى يمسك الرمق ويعلق النفس للازدياد منه اى يشوقها اليه وقال صاحب
العين العلقة ما فيه بلغة من الطعام الى وقت الغداة واصل العلقة شجر يبقى فى الشتاء تتعلق به الابل اى تجتزئ به حتى يدرك
الربيع وقيل ما يمسك به المرء نفسه من الاكل وقيل هو ما يأكله من الغداء **قوله** فبعثوا الجمل اى اثاروه **قولها** ما استمر الجيش اى
ذهب ومضى تفعله من المرور ومنه قوله تعالى سحر مستمر اى ذاهب او معناه دائم او قوى شديد وليس فيه احد وفى رواية مسلم
وليس بها داع ولا مجيب **قوله** فأممت اى قصدت من ام ومنه آمين البيت الحرام قال ابن التين فعلى هذا يقرأ اممت بالتخفيف
وان شددت فى بعض الامهات وذكره فى المغازى بلفظ فتيممت منزلى والمعنى واحد **قولها** فظننت الظن هنا بمعنى العلم **قولها**
فظننت الظن هنا بمعنى العلم **قولها** فبينا انا اصله بين فاشبعت فتحة النون فصارت الفا وهو مضاف الى الجملة التى بعده
وغلبتنى جوابه **قولها** وكان صفوان بن المعطل السلمى صفوان اما من الصفا ومن صفن ففى الاول النون زائدة والمعطل
بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الطاء ابن وهيصة بن المؤمل ابن خزاعى بن محارب بن مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان بن ثعلبة
بن بهثة بن سليم ذكره الكلبى وغيره ونسبه خليفة رحيضة موضع وهيصة وفى محارب محارى **قولها** السلمى بضم السين

وفتح اللام نسبة الى سليم المذكور فى نسبه وهو من شاذ النسب لان القياس فيه السلمى قولها ثم الذكوانى بفتح الذال المعجمة
نسبة الى ذكوان المذكور فى نسبه وكان صفوان على الساقه يلتقط ما يسقط من متاع الجيش ليرده اليهم وقيل انه كان ثقيل
النوم لا يستيقظ حتى يرتحل الناس وقد جاء فى سنن ابى داود شكت امراته ذلك منه لسيدنا رسول الله عليه السلام فقال
انا اهل بيت نوم عرف لنا ذلك لا يكاد يستيقظ حتى يطلع الشمس وذكر القاضى ابو بكر بن العربى انه كان حصورا لم
يكشف كيف انثى قط وفى سير لقد سئل عن صفوان فوجدوه لا ياتى النساء واول مشاهده المريسيع وذكر الواقدى انه
شهد الخندق وما بعدها وكان شجاعا خيرا شاعرا وعن ابن اسحاق قتل فى غزوة ارمينيه شهيدا سنة تسع عشرة وقيل
توفى فى خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين وانه قد رجله يوم قتل فطاعن بها وهى منكسرة حتى مات ولما ضرب حسان
بن ثابت بسيفه لما هجاه ولم يقتصه منه سيدنا رسول الله عليه السلام استوهب من حسان جنايته فوهبه لرسول
الله عليه السلام فعوضه منها حائطا من نخيل وزعم ابن اسحاق وابو نعيم انه بيرحا وسيرين اخت مارية قيل فيه نظر
لان بيرحا انما وصله لحسان من جهته ابى طلحة وفى الاكتفا لابى الربيع سليمان بن سالم روى من وجوه ان اعطا رسول الله
عليه السلام لحسان سيرين انما كان كذبه عن رسول الله عليه السلام قولها فراى سواد انسان اى شخصه قولها وكان يرانى
قبل الحجاب اى قبل حجاب البيوت راية الحجاب نزلت فى زينب رضى الله عنها قوله واستيقظت من نومى اى انبهت من نومى قولها
باسترجاعه حين عرفنى فخمرت وجهى بجلبابى والله ما يكلمنى كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حين اناخ راحلته
اى بقوله انا لله وانا اليه راجعون وفى رواية مسلم فاستيقظت باسترجاعه فوطى على يدها فركبتها قولها حين اناخ راحلته
هكذا هو فى رواية الاكثرين بكلمة حين بمعنى الوقت وفى رواية الكشميهنى والنسفى حين اناخ راحلته قولها فوطى يدها
اى فوطى صفوان يد الراحلة ليسهل الركوب عليها فلا يكون احتياج الى مساعدة قولها يقود فى جملة حالية قولها حتى
اتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين من التعريس وهو النزول قاله ابن بطال والمشهور ان التعريس هو النزول فى آخر
الليل ولم يجئ المعنى ههنا الا على قول ابى زيد فانه قال التعريس النزول اى وقت كان من هذا اخذ ابن بطال حيث
اطلق النزول وفى رواية مسلم من رواية يعقوب ابن ابراهيم بعين مهملة وزاى ويمكن ان يقال فيه من وغرت اليه اى
تقدمت يقال وغرت اليه وعز مخففا ويقال وعزت اليه بالتشديد قال وصحفه بعضهم فقال موعرين بعين
مهملة وراء قال ولا يلتفت اليه وفى رواية ابى ذر معودين بغين معجمة والتغريب النزول للقائلة قولها فى نحر الظهيرة
وهو وقت القائله وشدة الحر الاول والصدر واول الشهر تسمى النحو وقال الداودى الظهيرة نصف النهار عند
اول النحر قال وقيل الظهير والظهيرة لما بعد نصف النهار لان الظهر آخر الانسان وسمى اخر النهار بذلك ولا نسلم له لان اول
اشتداد الحر قبل نصف النهار قولها وهلك من هلك اى هلكت الذين اشتغلوا بالافك وفى رواية مسلم وهلك
من هلك فى شانى قولها وكان الذى تولى الافك اى تصدد وتصدى وفى رواية مسلم وكان الذى تولى كبره عبد الله بن
ابى سلول وابن سلول بالرفع صفة لعبد الله لابى ولهذا يكتب بالالف وسلول بفتح السين المهملة وتخفيف اللام
الاولى غير منصرف علم لام عبد الله قولها فاشتكيت اى مرضت قولها بها اى بالمدينة قولها شهرا اى مدة شهر
قولها فيفيضون وفى رواية مسلم والناس يفيضون بضم الياء من الافاضة وهى التكثير والتوسعة يقال افاض
القوم فى الحديث اذا اندفعوا فيه يخوضون وهو من قوله لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم وقال ابن عرفة حديث
مفاض فيه ومستفاض ومستفيض اى جار فيهم وفى كلامهم قوله ويريبنى بفتح الياء وضمها فالاول من رابنى و
الثانى من ارابنى يقال ارابنى الامر يريبنى اذا توهمته وشككت فيه فاذا استيقنته قلت رابنى منه كذا يريبنى
وعن الفراء هما بمعنى واحد فى الشك وقال صاحب المنتهى الاسم الريبة بالكسر وارابنى ورابنى اذا تخوفت عاقبته وقيل
رابنى اذا علمت به الريبة وارابنى اذا ظننت فيه وقيل رابنى منه كذا يريبنى اذا رايت منه ما يريبك وتكرهه ويقول
هذيل ارابنى واراب اذا اتى بريبة وراب صار ذا ريبة وقال ابو محمد فى الواعى رابنى افصح قولها اللطف بضم اللام
وسكون الطاء وقال النووى ويقال بفتحتهما لغتان وهو البر والرفق وفى رواية مسلم انى لا اعرف من رسول الله عليه
السلام اللطف الذى ارى منه قولها حين امرض على صيغة المجهول من التمريض وهو القيام على المريض فى مرضه
قولها تيكم بكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهو اشارة الى المؤنث نحو ذاكم الى المذكر قولها حتى
نقهت بفتح القاف ذكره ثعلب وبالكسر ذكره الجوهرى من نقه فهو ناقه وهو الذى برى من المرض وهو قريب عهده
لم يتراجع اليه كمال صحته وقال النووى يقال نقه ينقه نقوها فهو ناقه ككلح يكلح نقها فهو كالح ونقه ينقه كفرح يفرح
فرحا وجمع الناقة نقه بضم النون وتشديد القاف وانقهه الله قولها قبل المناصع بكسر القاف اى جهة المناصع بفتح
الميم وهى مواضع خارج المدينة وهو فى الحديث صعيدا فيح خارج المدينة وقال ابن السكيت المناصع فى اللغة المجالس
قوله متبرزنا بفتح الزاى المشددة وبالزاى وهو الموضع الذى يتبرزون فيه اى يقضون فيه حاجتهم والبراز
اسم ذلك الموضع ايضا قولها الكنف بضم الكاف والنون جمع كنيف قال اللغة الكنيف الساتر مطلقا وسمى به موضع

الغائط لانهم يستترون به قولها وامرنا امر العرب الاولى يعنى فى التبرز خارج المدينة وقال النووى ضبطوا الاول بوجهين
احدها ضم الهمزة وتخفيف الواو والآخر بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلاهما صحيح قولها او فى التنزه شك من الراوى
اى فى طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء وفى رواية مسلم وامرنا امر العرب الاول فى التنزه وكنا نتأذى بالكنيف اى
نتخذها عند بيوتنا قولها وام مسطح بنت ابى رهم وفى رواية مسلم فانطلقت انا وام مسطح وهى ابنة ابى رهم بن
المطلب بن عبد مناف وامها ابنة صخر بن عامر خالة ابى بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب انتهى
ومسطح بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الطاء المهملة واسم امه سلمى بنت ابى رهم وذكر ابو نعيم فيما نقل من خطه
ان اسما رابطة بنت صخر اخت ام الصديق وابو رهم بضم الراء وسكون الهاء وهى زوجة اثاثة بضم الهمزة وتخفيف
الثاء المثلثة الاولى وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح وقال النووى ومسطح لقب واسمه عامر وقيل عوف
وكنيته ابو عباد وقيل ابو عبد الله توفى سنة تسع وثلاثين وقيل اربع وثلاثين وقال الواقدى شهد مع على
رضى الله عنه صفين ومات فى سنة سبع وثلاثين عن ست وخمسين سنة قلت مسطح اسم عود من اعواد
الخبا وقال الجوهرى اثاثة بضم الهمزة اسم رجل وقال ابو زيد الاثاث المال اجمع الابل والغنم والعبد والمتاع الواحدة
اثاثة يعنى بفتح الهمزة وقال الفرا الاثاث متاع البيت ولا واحد له قوله متنى حال اى ماشيين قولها فعثرت فى مرطها
وفى رواية مسلم فعثرت ام مسطح فى مرطها عثرت بفتح الثاء المثلثة اى زلقت والمرط بكسر الميم كساء من صوف
واله الداودى وقال ابن فارس ملحفة يوتزر بها وقال الهروى المروط الاكسية وقال ابن التين المرط بفتح الميم
قولها فقالت تعس مسطح بكسر العين وفتحها لغتان مشهورتان ومعناه عثر وقيل هلك وقيل لزمه الشر وقيل بعد
وقيل سقط لوجهه وقيل انفش ان لا ينتعش من عثرته وقد تعس تعسا واتعسه الله وقال ابن التين المحدثون يقرؤنه
بكسر العين وهو عند اهل اللغة انكب اى اكبه الله قولها فقالت يا هنتاه وفى رواية مسلم اى هنتاه وكذا فى رواية
البخارى فى المغازى وهنتاه بفتح الهاء وسكون النون وفتحها والسكون اشهر وبضم الهاء الاخيرة وتسكن ونونها مخففة
وقال القرطبى عن بعضهم تشديد النون وانكره الازهرى قالوا وهذه اللفظة تختص بالنداء ومعناها يا هذه وقيل
يا امراة وقيل يا بلها كانها نسبت الى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم وقد تقدم فى الحج فى باب من قدم ضعفه
اهله بالليل ويقال فى التثنية هنتاه وفى الجمع هنات وهنوات وفى المذكر هن وهنان وهنون ولك ان تلحقها الهاء لبيان
الحركة فتقول يا هنه وان تشبع الحركة فتصير الفا فتقول يا هناه ولك ضم الهاء فتقول يا هناه اقبل قولها الم تسمعى فى
المغازى ولم تسمعى وفى رواية مسلم اولم تسمعى قولها ايذن لى الى ابوى اى ايذن لى ان اتى ابوى وفى رواية مسلم اتاذن
لى ان اتى ابوى قولها من قبلهما بكسر القاف اى من جهتهما قولها لقلما كانت امراة قط وصيغة اللام فى لقلما للتاكيد
وقيل فعل ماض دخلت عليه كلمة ما للتاكيد لمعنى القلة وتارة تستعمل هذه الكلمة فى نفى اصل الفعل وتارة فى
القلة جدا وضيئة على وزن فعيلة اى جميلة حسنة من الوضاءة وهو الحسن وقال النووى فى شرح مسلم وفى نسخة
ابن ماهان حظية من الحظوة وهى الوجاهة يقال حظيت المراة عند زوجها تحظى حظوة وحظوة بالضم والكسر اى
سعدت به ودنا من قلبه واحبها قولها ولها ضرائر بالالف وهو الصواب وهو جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل
واحدة تتضرر بالاخرى بالغيرة والقسم وفى بعض النسخ ضرائر واصله من الضر بكسر الضاد وضمها قولها الا اكثرن
عليها بالثاء المثلثة اى اكثرن عليها القول فى عيبها ونقصها قولها لا يرقا لى دمع مهموز اى لا ينقطع من رقاء الدمع اذا
انقطع قولها ولا اكتحل بنوم اى لا انام وهو استعارة قولها حين استلبث الوحى اى حين ابطا ولبث ولم ينزل قولها
يستشيرهما جملة حالية مقدرة من الاستشارة قولها اهلك روى بالنصب اى الزم اهلك وروى بالرفع اى هى
اهلك لا نعلم فيها شيئا قولها واما على بن ابى طالب الى آخره انما قال ذلك مصلحة ونصيحة للرسول عليه السلام
فى اعتقاده لانه راى انزعاج رسول الله عليه السلام بهذا الامر وقلقه فاراد راحة خاطره عليه السلام لا العداوة
عائشة رضى الله عنها قولها يريبك من راب وقد ذكر مرة يعنى هل رايت فيها شيئا ما يريبك وفى رواية مسلم
هل رأيت من شى يريبك من عايشة قولها ان رايت منها اى ما رأيت منها قولها اغمصه عليها بفتح الهمزة وسكون
الغين المعجمة وكسر الميم وضم الصاد المهملة اى اعيبها به واطعن عليها قولها فتاتى الداجن وهى الشاة التى تالف البيت
ولا تخرج الى المرعى وقال ابن التين قيل هى الشاة التى تحبس فى البيت لدرها لا تخرج الى المرعى وقيل هو دجاجة او حمام
او وحش او طير او كلب يالف البيت وقال الطبرى الداجن الشاة المعتاد للقيام فى المنزل اذا اسمنت للذبح
واللبن ولم يسرح فى السرح وكل معتاد موضعا هو به مقيم فهو كذلك داجن يقال دجن فلان بمكان كذا وادجن
به اذا اقام به قولها فقام رسول الله عليه السلام وفى رواية مسلم قال رسول الله عليه السلام وهو على
المنبر يا معشر المسلمين من يعذرنى قولها فاستعذر من عبد الله بن ابى اى طلب من يعذره منه اى من ينصفه
منه قولها من يعذرنى من رجل وقال الخطابى من يعذرنى يؤول على وجهين اى من يقوم بعذره فيما ياتى الى من

المكروه منه والثانى من يقوم بعذره ان عاقبته على سوء فعله وقال النووى معناه من يقوم بعذرى ان كافاته على قبح فعاله
ولا يلومنى على ذلك وقيل معناه من ينصرنى والعذير الناصر وقيل معناه من ينتقم لى منه ويشهد لهذا جواب سعد بن
معاذ انا اعذرك منه قولها رجلا هو صفوان قولها فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله انا اعذرك منه انما
قال ذلك لان الاوس من قومه وهم بنو النجار ومن اذى رسول الله عليه السلام وجب قتله ثم ان الموجود
فى الاصول سعد بن معاذ ووقع فى موضع آخر سعد بن عبادة قال ابن حزم هذا عندنا وهم لان سعد بن معاذ
مات اثر بنى قريظة بلا شك وبنو قريظة كان فى آخر ذى القعدة من سنة اربع فبين الغزوتين نحو من سنتين
والوهم لم يعر منه احد من البشر وقال ابن العربى ذكر سعد بن معاذ هنا وهم اتفق فيه الرواة وقال ابو عمر هو وهم
وتبعه على ذلك جماعة وقال القاضى عياض قال بعض شيوخنا معاذ فى هذا وهم والاشبه انه غيره ولهذا لم يذكره
ابن اسحاق فى السير وانما قال ان المتكلم اولا وآخرا اسيد بن حضير وقال القاضى هذا مشكل لان هذه القصة كانت
فى غزوة المريسيع وهى غزوة بنى المصطلق سنة ست وسعد بن معاذ مات فى اثر غزوة الخندق من الرمية
التى اصابته وذلك فى سنة اربع ولهذا قيل ان ذكره وهم والاشبه انه غيره وقال القاضى فى الجواب ان موسى
بن عقبة ذكر ان المريسيع كانت سنة اربع وهى سنة الخندق فيحتمل ان المريسيع وحديث الافك كانا فى سنة
اربع قبل الخندق فبهذا يبقى صحة ما ذكره البخارى من انه سعد بن معاذ وهو الذى فى الصحيحين اما سعد بن
معاذ بضم الميم فهو ابن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج ابن عمرو بن
النبيت واسمه عمرو بن مالك بن الاوس الانصارى الاوسى الاشهلى اسلم على يد مصعب بن عمير لما ارسله النبى
عليه السلام الى المدينة يعلم المسلمين شهد بدرا لم يختلفوا فيه وشهد احدا والخندق ورماه يومئذ حبان بن العرقة
فى اكحله ومرض قريب تاريخ وفاته واما سعد بن عبادة بضم العين فهو ابن دليم بن حارثة بن ابى خزيمة بفتح الخاء المهملة
وكسر الزاى وسكون الياء آخر الحروف وفتح الميم بعدها ابن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج
الاكبر اخى الاوس بن حارثة بن ثعلبة العنقاء المزيقيا بن عامر ماء السماء وام الاوس والخزرج قيلة بنت كاهل
بن عذرة بن سعد بن قضاعة وقيل قيلة بنت الارقم بن عمرو بن جفنة وكان نقيب بنى ساعدة شهد بدرا
عند بعضهم ولم يتابع ابا بكر ولا عمر رضى الله عنهما وسار الى الشام فاقام بحوران الى ان مات ولم يختلفوا انه
وجد ميتا على مغتسله سنة خمس عشرة واما اسيد بضم الهمزة فهو ابن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة بن
سماك بن عتيك بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن عمرو بن مالك بن الاوس الانصارى
الاوسى الانصارى الاوسى الاشهلى ابو يحيى اسلم على يد مصعب بن عمير بالمدينة بعد العقبة الاولى وقبل الثانية و
اختلف فى شهوده بدرا فنفاه ابن اسحاق والكلبى واثبته غيرهما وشهد احدا وما بعدها من المشاهد وشهد مع عمر
رضى الله عنه فتح البيت المقدس مات بالمدينة سنة عشرين وصلى عليه عمر رضى الله عنه قولها وكان قبل ذلك
رجلا صالحا وفى مسلم وكان رجلا صالحا يعنى لم يكن قبل ذلك يحمى لمنافق قولها ولكن احتملته الحمية بجاء مهملة
وميم على الجهل فالروايتان صحيحتان قولها كذبت لعمر الله اى ان رسول الله عليه السلام لا يجعل حكمه اليك كذا
قال الداودى وقال ابن التين معناه انه قال له كذبت انك لا تقدر على قتله وهذا هو الظاهر قولها فقام اسيد بن
الحضير تقدمت ترجمته الآن فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه ان امرنا رسول الله عليه السلام قتلناه وقوم اسيد
بنو عبد الاشهل قوله فانك منافق اى تفعل فعل المنافقين ولم يرد به النفاق الحقيقى قولها فثار الحيان الاوس
والخزرج اى تناهضوا للنزاع والعصبية واصله من ثار الشئ يثور اذا ارتفع وانتشر قولها حتى هموا اى حتى
قصدوا المحاربة وتناهضوا للنزاع قولها يخفضهم يعنى تلطف بهم حتى سكتوا قولها وقد بكيت ليلتين ويوما هذا
هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ليلتى ويوما وفى رواية النسفى وابى الوقت ليلتى ويومى قولها فالق
من فلق اذا انشق قولها وانا ابكى جملة حالية قولها اذا استاذنت كلمة اذ للمفاجاة وكذلك اذ فى قولها اذ
دخل قوله قيل فى بكسر الفاء وتشديد الياء وقد مكث شهرا لا يوحى اليه وفى رواية مسلم ولقد لبث شهرا لا
يوحى اليه وذلك ليعلم رسول الله عليه السلام المتكلم من غيره قولها فى شانى اى فى امرى وحالى قولها المت
بشئ وفى رواية بذنب وكذا فى رواية مسلم وهو من الالمام وهو النزول النادر غير المتكرر وقال الكرمانى اى
فعلت ذنبا مع انه ليس من عادتك قولها فان العبد اذا اعترف بذنبه تاب الله عليه قاله الداودى دعاها الى
الاعتراف ولم يامرها بالستر كغيرها لانه ينبغى عند الشارع امراة اصاديت قولها قلص دمعى بفتح القاف واللام
اى ارتفع وانقبض وقال القرطبى يعنى ان الحزن والوجدة قد انتهت نهايتهما وبلغت غايتهما ومهما انتهى الامر
الى ذلك قلص الدمع لفرط مرارة المصيبة وقال الداودى قلص دمعى اى ذهب وقيل نقص وقال ابن السكيت
قلص الماء فى البيت اذا ارتفع وما قليص قولها ما احس بضم الهمزة من الاحساس قال تعالى هل تحس منهم من احد

قولها قال والله ما ادرى ما اقول معناه ان الامر الذى سالها رسول الله عليه السلام لا يقف منه على امر زائد على ما عند رسول
الله عليه السلام قبل نزول الوحى من حسن الظن قوله الا ابا يوسف اى الا مثل يعقوب عليه السلام وهو الصبر وكانها
من شدة حزنها لم تذكر اسم يعقوب وانما قالت ابا يوسف ولما جاء اخوة يوسف اباهم يعقوب ومعهم قميص يوسف
بدم كذب قال يعقوب بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قولها اذ قال اى حين قال
قوله فوالله ما رام مجلسه اى ما برح المجلس ولا قام عنه يقال رامه يريمه ريما اى برحه ولازمه قولها من البرحاء بضم الباء الموحدة
على وزن فعلاء من البرح وهى شدة الحمى وغيرها من الشدائد وقيل المشقة قولها ليتحدر اللام فيه للتاكيد اى ينزل ويقطر من
حدر يحدر حدرا وحدورا والحدر ضد الصعود ويتعدى ولا يتعدى قولها مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم وهو الدر كذا ذكره ابن
التين وغيره وقال ابن سيده الجمان هنوات على اشكال اللؤلؤ من فضة فارسى معرب واحدته جمانة وربما سميت الدرة جمانة وقيل
الجمان خرز يبيض بماء الفضة وفى المغيث هو اللؤلؤ الصغار وقال مسند وقد جعل لبيد الدرة جمانة فقال كجمانة البحرى سل نظامها
وقال فلما سرى وهو مسند مبنى لما لم يسم فاعله ومعناه لما كشف وازيل عنه قال ابن دحية ونزل عذرها بعد سبع وثلاثين ليلة
قولها والله لا اقوم اليه قالت ذلك ادلالا عليهم وعتابا لكونهم شكوا فى حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل احوالها وتنزهها عن الباطل
الذى افتراه الظلمة لا حجة لهم ولا شبهة فيه قوله لقرابته وذلك ان ام مسطح سلمى هى بنت خالة ابى بكر الصديق قوله ولا ياتل اى
ولا يحلف اولوا الفضل منكم والالية اليمين والفضل هنا المال والسعة فى العيش والرزق فان قلت قوله اولوا جمع والمراد هنا الصديق
قلت قال الضحاك ابو بكر وغيره من المسلمين قوله الى غفور رحيم وفى رواية مسلم الا تحبون ان يغفر الله لكم قال ابن حبان بن
موسى قال عبد الله بن المبارك هذا ارجى آية فى كتاب الله فقال ابو بكر والله انى لاحب ان يغفر لى فرجع الى مسطح النفقة التى
كان ينفق عليه وقال لا انزعها منه ابدا قوله كان الذى يجرى عليه اى يعطى من الجدا وهو العطية وكذلك الجدوى قولها احمى اى اصون
سمعى من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصرى من ان اقول ابصرت ولم ابصر اى لا اكذب حماية لهما قولها تساميني اى تضاهينى
بجمالها ومكانها عند رسول الله عليه السلام وهى مفاعلة من السمو وهو الارتفاع ص قال وحدثنا فليح عن هشام بن عروة
عن عروة عن عايشة رضى الله عنها وعبد الله بن الزبير مثله ش اى قال ابو الربيع سليمان بن داود وحدثنا فليح بن سليمان
عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة وعبد الله بن الزبير مثله اى مثل الحديث المذكور الذى رواه فليح
عن الزهرى عن عروة ص قال وحدثنا فليح عن ربيعة ابن ابى عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن ابى بكر مثله
ش اى قال الربيع سليمان وحدثنا فليح الى آخره والحاصل ان فليح بن سليمان روى الحديث المذكور من اربعة مشايخ الاول ابن
شهاب الزهرى والثانى هشام بن عروة والثالث ربيعة بن ابى عبد الرحمن شيخ مالك والرابع يحيى بن سعيد الانصارى ذكر
ما يستفاد منه فيه جواز رواية الحديث عن جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه وان كان فعل الازهرى وحده فقد اجمع المسلمون
على قبوله منه والاحتجاج به وفى صحة القرعة بين النساء وبه استدل مالك والشافعى واحمد وجماهير العلماء فى العمل بالقرعة فى القسم
بين الزوجات وفى العتق والوصايا والقسمة ونحو ذلك وقال ابو عبيد عمل بها ثلاثة من الانبياء عليهم السلام وقد ذكرناه فى
اول الباب وقال ابن المنذر استعمالها كالاجماع ولا معنى لقول من يردها والمشهور عن ابى حنيفة ابطالها وحكى عنه اجازتها
وقال ابن المنذر وغيره القياس تركها لكن عملنا بها بالآثار انتهى قلت ليس المشهور عن ابى حنيفة ابطال القرعة وابو حنيفة لم يقل
كذلك وانما قال القياس ياباها لانه تعليق للاستحقاق بخروج القرعة وذلك قمار ولكن تركنا القياس للآثار وللتعامل الظاهر من لدن
رسول الله عليه السلام الى يومنا هذا من غير نكير منكر وانما قال ههنا يفعل تطييبا لقلوبهن والحديث محمول عليه والدليل
على ذلك انه عليه السلام لم تكن التسوية واجبة عليه فى الحضر وانما كان يفعله تفضلا وقد قال بعض اصحابنا وعند الشافعى
اذا اراد الرجل سفرا اقرع بين نسائه لا يجوز اخذ بعضهن بغير ذلك والذى فى القدورى عن مذهب ابى حنيفة لا حق لهن فى
حالة السفر يسافر بمن شاء منهن وقال الاقطع فى شرحه لان الزوج لا يلزمه استصحاب واحدة منهن ولا يلزمه القسمة فى حالة
السفر والاولى والمستحب ان يقرع لتطييب قلوبهن وقال النووى وعن مالك يسافر بمن شاء منهن بغير قرعة لان القسمة سقطت
للضرورة وقال ابن التين قال مالك الشارع يفعل ذلك تطوعا منه لانه لا يجب عليه ان يعدل بينهن وفيه عدم وجوب قضاء مدة
السفر للنسوة المقيمات وهذا مجمع عليه اذا كان السفر طويلا وقال النووى وحكم السفر القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح
وخالف فيه بعض اصحابنا وفيه جواز سفر الرجل بزوجته وفيه جواز غزوهن وفيه جواز ركوب النساء فى الهوادج وفيه جواز
خدمة الرجال لهن فى ذلك فى الاسفار وفيه ان ارتحال العسكر يتوقف على امر الامير وفيه جواز خروج المراة لحاجة الانسان بغير اذن الزوج
وهذا من الامور المستثناة وفيه جواز لبس النساء القلائد فى السفر كالحضر وفيه ان من يركب المراة على البعير وغيره لا يكلمها
اذا لم يكن محرما الا الحاجة لانهم حملوا ولم يكلموا من يظنونها فيه وفيه فضيلة الاقتصاد فى الاكل للنساء وغيرهن ولا يكثرن منه
بحيث يهبله اللحم وفيه جواز تاخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض لهم وفيه اغاثة الملهوف وعون المنقطع وانقاذ الضائع واكرام
ذوى الاقدار كما فعل صفوان بهذا كله وفيه حسن الادب مع الاجنبيات لا سيما فى الخلوة بهن عند الضرورة فى برية او غيرها
وفيه انه اذا ركب اجنبية ينبغى ان يمشى قدامها ولا يمشى بجنبها ولا وراءها وفيه استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت

في الدين او في الدنيا وسواء كانت في نفسه او من يعز عليه ومنه تغطية المرأة وجهها عن نظر الاجنبي سواء كان صالحا او غيره ومنه
جواز الحلف من غير استحلاف ومنه يستحب ان يستر عن الانسان ما يقال فيه اذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتموا عن عائشة رضي
الله عنها هذا الامر شهرا ولم تسمعه بعد ذلك الا بعارض عرض وهو قول ام مسطح تعس مسطح ومنه استحباب ملاطفة الرجل وحسن
معاشرتها ومنه انه اذا عرض عارض بان سمع عنها شيئا او نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن ان ذلك لعارض فتسأل عن سببه
فتزيله ومنه استحباب السؤال عن المريض ومنه انه يستحب للمرأة اذا ارادت الخروج لحاجة ان يكون معها رفيقة لها لتأنس بها
ولا يعارض لها ومنه كراهة الانسان صاحبه وقريبه اذا اذى اهل الفضل او فعل غير ذلك من القبائح كما فعلت ام مسطح في دعائها
ومنه فضيلة اهل البدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذبها عن مسطح ومنه ان المرأة لا تذهب لبيت ابويها الا باذن زوجها
ومنه جواز التعجب بلفظ التسبيح ومنه الاستحباب لمشاورة الرجل بطانته واهله واصدقائه فيما ينوبه من الامور ومنه جواز البحث
والسؤال عن الامور المسموعة لمن له بها تعلق واما غيره فمنهي عنه وهو تجسس وفضول ومنه خطبة الامام الناس عند نزول امر بهم
ومنه اشتكاء ولي الامر الى المسلمين من تعرض له باذى في اهله او في نفسه ومنه فضائل ظاهرة لصفوان بشهادة النبي عليه
السلام بما شهد وبفعاله الجميلة ومنه المبادرة الى قطع الفتن والخصومات والمنازعات ومنه فضيلة سعد بن معاذ واسيد بن حضير
ومنه قبول القربة والحث عليها ومنه تفويض الكلام الى الكبار دون الصغار لانهم اعرف ومنه جواز الاستشهاد بايات القرآن
العزيز ولا خلاف انه جائز ومنه استحباب المبادرة بتسبيح من تجددت له نعمة ظاهرة او اندفعت عنه بلية بارزة ومنه
براءة عائشة رضي الله عنها من الافك وهي براءة قطعية بنص القرآن فلو تشكك انسان فيها صار كافرا مرتدا باجماع المسلمين
ومنه تجديد شكر الله تعالى عند تجدد النعمة ومنه فضائل لابي بكر رضي الله عنه في قوله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم ومنه استحباب
صلة الارحام وان كانوا مسيئين ومنه استحباب العفو والصفح عن المسيء ومنه استحباب الصدقة والانفاق في سبيل الخيرات
ومنه استحباب لمن حلف على يمين فرأى خيرا منها ان يأتي بالذي هو خير فيكفر عن يمينه ومنه فضيلة زينب ام المؤمنين رضي الله
عنها ومنه التثبت بالشهادة ومنه ان الخطبة بعد الحمد لله والصلاة على رسول الله عليه السلام ومنه غضب المسلمين عند
انتهاك حرمة اميرهم واهتمامهم بدفع ذلك ومنه جواز سب المتعصب لمبطل كما سب اسيد بن حضير سعد بن عبادة للعصبية
للمنافق وقال انه منافق تجادل عن المنافقين وقد ذكرنا انه لم يرد به النفاق الحقيقي ومنه جواز تعديل النساء لانه عليه السلام سأل
بريرة وزينب عن عائشة وهما اخبرتا بفضلها وكمال دينها وبه احتج ابو حنيفة في جواز تعديل النساء بعضهن بعضا ومنه ان من آذى
رسول الله عليه السلام في اهله او عرضه فانه يقتل لقول اسيد ان كان من الاوس قتلناه ولم يرد عليه النبي عليه السلام
شيئا قال ابن بطال وكذا من سب عائشة رضي الله عنها بما برأها الله عز وجل منه انه يقتل لتكذيبه الله ورسوله عليه السلام
وقال قوم لا يقتل من سبها بغير ما برأها الله تعالى منه قال المهلب والنظر عندي ان يقتل من سب زوجات سيدنا رسول الله عليه
السلام بما رميت به عائشة او بغير ذلك ومنه وجوب تعظيم اهل البدر والذب عنهم ومنه ان الصبر الجميل فيه الغبطة والعزة
في الدارين ومنه ترك حد لما يخشى من تفريق الكلمة كما ترك رسول الله عليه السلام حد ابن سلول ومنه ان الاعتراف بما ليس
من الباطل لا يحل ومنه ان الوحي ما كان يأتيه متى اراد لبقائه شهرا لم يوح اليه ومنه جواز تحلي النساء بالذهب والفضة واللؤلؤ
والخرز ونحوها ومنه حرمة التشكك في تبرئة عائشة من الافك ومنه ان الغضبية تنقل عن الاثم كما قالت وكان قبل ذلك
رجلا صالحا ومنه الكشف والبحث عن الاخبار الواردة اذ كان لها نظائر ام لا لسؤاله عليه السلام بريرة واسامة وزينب وغيرهم
من بطانته عن عائشة وعن سائر افعالها وما يغص عليها والحكم بما يظهر من الافعال عليها قيل وذكر ابن مردويه في تفسيره من
حديث يونس بن بكير عن هشام عن ابيه عن عائشة سأل يعني رسول الله عليه السلام جارية لي سوداء فقال اخبرينا بما علمك
بعائشة فذكرت العجين ومعه ناس فاداروها حتى فطنت فقالت سبحان الله والله ما اعلم على عائشة الا ما يعلم الصائغ
على تبر الذهب الاحمر وفي لفظ جارية نوبية وهذه ما نيف عن ستين زائدة ص باب اذا زكى رجل رجلا كفاه ش اي هذا
باب يذكر فيه اذا زكى رجل رجلا كفاه اي كفى رجلا الذي هو المزكى بفتح الكاف يعني لا يحتاج الى آخر معه وقد ذكر في اوائل
الشهادات باب تعديل كم يجوز فتوقف في جوابه وههنا صرح بالاكتفاء بالواحد وفيه خلاف فعند محمد بن الحسن يشترط اثنان
في الشهادات وهو المرجح عند الشافعية والمالكية واختاره الطحاوي وعند ابي حنيفة وابي يوسف يكتفى بواحد والاثنان احب
وكذا الخلاف في الرسالة والترجمة ص وقال ابو جميلة وجدت منبوذا فلما رآني عمر رضي الله عنه قال عسى الغوير ابؤسا كأنه
يتهمني قال عريفي انه رجل صالح قال كذلك اذهب وعلينا نفقته ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قال عريفي انه رجل
صالح قال كذلك اذهب فانه يدل على ان عمر رضي الله عنه قبل تزكيته الواحد واكتفى به وابو جميلة بفتح الجيم وكسر الميم واسمه
سنين بضم السين المهملة وبنونين اولاهما مفتوحة مخففة بينهما ياء آخر الحروف كذا ضبطه عبد الغني بن سعيد والدارقطني
وابن ماكولا وقال بعضهم ووهم من شدد النون الثانية كالداودي قلت كيف ينسب الداودي الى الوهم ولم ينفرد هو بالتشديد فان
البخاري ذكر في تاريخه كان ابن عيينة وسليمان بن كثير يثقلون سنينا واقتصر عليه ابن التين وهذا التعليق رواه البخاري عن موسى
ابن ابراهيم قال حدثنا هشام عن معمر عن الزهري عن سنين ابي جميلة وانه ادرك النبي عليه السلام وخرج معه عام الفتح وانه

وانه التقط منبوذا فاتى عمر رضي الله عنه فسأل عنه فاثنى عليه خيرا وانفق عليه من بيت المال وجعل ولاءه له وقال الكرماني ابو جميلة
سنين وقيل ميسرة ضد الميمنة ابن يعقوب الطهوي بضم الطاء وفتح الهاء وقيل بسكونها وقد يفتحون الطاء مع سكون الهاء ففيه ثلاث
لغات ورد عليه بان ابا جميلة الذي ذكره وترجمه ليس بابي جميلة المذكور في البخاري فانه تابعي طهوي كوفي وذاك صحابي عند الاكثرين
وان كان العجلي ذكره من التابعين واسمه سنين بن فرقد وقال ابن سعد هو سلمي وقال غيره هو ضمري وقيل سليطي وذكره
الذهبي في الصحابة وقال ابو جميلة سنين السلمي ادرك النبي عليه السلام وحديثه في الترمذي روى عنه الزهري قلت تفرد الزهري
بالرواية عنه قوله وجدت منبوذا بفتح الميم وسكون النون وضم الباء الموحدة وسكون الواو وفي آخره ذال معجمة ومعناه اللقيط قوله
فلما رآني عمر اي فلما رآه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عسى الغوير ابؤسا كذا وقع في رواية الاصيلي وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني وسقط في رواية الباقين وكذا رواه ابن ابي شيبة فقال حدثنا ابن علية عن الزهري انه سمع سنينا ابا جميلة
يقول وجدت منبوذا فذكره عريفي لعمر رضي الله عنه فاتيته فقال هو حر وولاؤه لك ورضاعه علينا ومعنى تمثيل عمر بهذا المثل
عسى الغوير ابؤسا ان عمر اتهمه ان يكون ولده اتى به للفرض له في بيت المال ويحتمل ان يكون ظن انه يريد ان يفرض له ويلي امره
ويأخذ ما يفرض له ويصنع ما شاء فقال عمر هذا المثل فلما قال عريفه انه رجل صالح صدقه وقال الميداني في مجمع الامثال تأنيث الغوير
تصغير غار والابؤس جمع بؤس وهو الشدة ويقال الابؤس الداهية وقال الاصمعي ان اصل هذا المثل انه كان غار فيه ناس فانهار
عليهم او قال فاتاهم عدو فقتلهم فيه فقيل ذلك لكل من دخل في امر لا يعرف عاقبته وفي علل الخلال قال الزهري هذا مثل يضرب به
اهل المدينة وقال سفيان اصله ان ناسا كان بينهم وبين آخرين حرب فقالت لهم عجوز احذروا واستعدوا من هؤلاء فانهم يأتونكم
شرا فلم يلبثوا ان جاءهم فزع فقالت العجوز عسى الغوير ابؤسا يعني لعله اتاكم الناس من قبل الغوير وهو الشعب وقال الخطابي
غوير ماء لكلب معروف في ناحية السماوة وقال ابن الاعرابي الغوير طريق يعبرون فيه وكانوا يتواعدون بان يحرسوه لئلا يؤتوا
منه وروى الحربي عن عمرو عن ابيه ان الغوير نفق في حصن الزباء ويقال هذا مثل لكل شيء يخاف ان يأتي منه شر وانتصاب ابؤسا
بعامل مقدر تقديره عسى الغوير يصير ابؤسا ويقال تقديره عسى ان يأتي الغوير بشر قوله كأنه يتهمني اي يكون الولد له
كما ذكرنا ان يكون قصده الفرض له من بيت المال قوله قال عريفي العريف النقيب وهو دون الرئيس قال ابن بطال وكان
عمر رضي الله عنه قسم الناس اقساما وجعل على كل ديوان عريفا ينظر عليهم وكان الرجل التابع من ديوان الذي زكاه عند عمر رضي
الله عنه قوله قال كذلك اي قال عمر لعريفه هو صالح مثل ما يقول وزاد مالك في روايته قال نعم يعني كذلك قوله اذهب وعلينا
نفقته وفي رواية مالك اذهب فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته يعني من بيت المال وقال ابن بطال في هذه القصة ان القاضي
اذا سأل في مجلس نظر عن احد فانه يجتزي بقول الواحد كما صنع عمر رضي الله عنه واما اذا كلف المشهود له ان يعدل شهوده
فلا يقبل اقل من اثنين ومنه جواز الالتقاط وان لم يشهد وان نفقته اذا لم يعرف في بيت المال وان ولاءه للملتقط ومنه ان اللقيط
حر وقال قوم انه عبد وممن قال انه حر علي بن ابي طالب وعمر بن عبد العزيز وابراهيم والشعبي ص حدثنا ابن سلام اخبرنا عبد
الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك
قطعت عنق صاحبك قال مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي على الله
احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه ش قال الكرماني قال شارح التراجم وجه مطابقة الحديث انه عليه السلام ارشد الى
ان التزكية كيف يكون فلو لم تكن معتبرة لما ارشد اليها لكن للمانع ان يقول انها معتبرة مع تزكية اخرى لا بمفردها وليس في الحديث
ما يدل على احد الطريقين انتهى قلت قوله انها معتبرة مع تزكية اخرى غير مسلم والمنع بطريق ما ذكره غير صحيح لان الحديث
يدل على انه عليه السلام اعتبر تزكية الرجل اذا اقتصد ولا يتغالى ولم يعب عليه السلام عليه الا الاغراق والغلو في المدح
وبهذا يرد قول من قال ليس في الخبر ان تزكية الواحد للواحد كافية حيث يحتاج الى التزكية البتة وكذا فيه رد لقول من قال
استدلال البخاري على الترجمة بحديث ابي بكرة ضعيف ما هو صحيح لانه علل بقوله فان غايته انه عليه السلام اعتبر تزكية الرجل
اخاه اذا اقتصد ولم يغل وتضعيفه بهذا عين تصحيح وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لما ذكرناه وكل هذه التعسفات مع
الرد على البخاري بما ذكرنا لاجل الرد على ابي حنيفة حيث احتج بهذا الحديث على اكتفائه في التزكية بواحد فافهم ثم رجال الحديث
المذكور خمسة الاول محمد بن سلام وفي بعض النسخ باسمه واسم ابيه الثاني عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري الثالث خالد بن
مهران الحذاء البصري الرابع عبد الرحمن بن ابي بكرة الخامس ابو بكرة بفتح الباء الموحدة واسمه نفيع بن الحارث الثقفي والحديث اخرجه
البخاري ايضا في الادب عن آدم وعن موسى بن اسماعيل واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن يحيى بن يحيى وعن محمد بن عمرو وابي بكر وعن
عمرو الناقد وعن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن يونس واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة
قوله اثنى رجل على رجل عند النبي عليه السلام قيل يحتمل ان يكون المثني بكسر النون هو محجن بن الادرع الاسلمي وان يكون المثنى
عليه ذو البجادين لان للاول حديثا عند الطبراني لا يبعد ان يكون هو اياه وللثاني حديثا عند اسحاق يشعر ان يكون هو المثنى
عليه ذا البجادين ومحجن بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم وفي آخره نون وابن الادرع قال الذهبي قديم الاسلام نزل
البصرة واختط مسجدها له احاديث قلت عند ابي داود والنسائي وذو البجادين بكسر الباء الموحدة بعدها الجيم واسمه عبد الله

بن عبد نهم بن عفيف المزني مات في غزوة تبوك قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دفنه النبي عليه السلام وخطه بيده في قبره وقال اللهم اني امسيت عنه راضيا فارض عنه قال ابن مسعود فليتني كنت صاحب الحفرة قال الذهبي حديث صحيح قوله ويلك لفظ الويل في الاصل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب ويستعمل بمعنى التفجع والتعجب وههنا كذلك وينتصب عند الاضافة ويرتفع عند القطع ووجه انتصابه بعامل مقدر من غير لفظه قوله قطعت عنق صاحبك وفي رواية قطعتم عنق الرجل وفي رواية اخرى قطعتم ظهر الرجل وهي استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك قوله لامحالة بفتح الميم اي البتة لابد منه قوله احسبه فلانا اي اظنه من حسب يحسب بكسر عين الفعل في الماضي وفتحها في المستقبل محسبة وحسبانا بالكسر ومعناه الظن واما حسبته احسبه بالضم حسبا وحسبانا وحسابا اذا عددته قوله والله حسيبه اي كافيه بمعنى مفعول من احسبني الشيء اذا كفاني قوله ولا ازكي على الله احدا اي لا اقطع له على عاقبة احد ولا ضميره لان ذلك مغيب علينا ولكن نقول نحسب ونظن لوجود الظاهر المقتضي لذلك قوله احسبه كذا وكذا اي اظنه انه على حالة كذا وصفه كذا ان كان يعلم ذلك منه والمراد من قوله يظن وكثيرا يجيء بمعنى الظن وانما قلنا معناه يظن حسنى لا يقال اذا كان يعلم منه فلم يقول احسبه فان قلت قد جاء احاديث صحيحة بالمدح في الوجه قلت النهي محمول على الافراط فيه او على من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله فلا نهي اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان كان يحصل بذلك مصلحة كالازدياد عليه او الاقتداء به كان مستحبا قاله النووي في شرح مسلم ص باب ما يكره من الاطناب في المدح وليقل ما يعلم ش اي هذا باب في بيان ما يكره من الاطناب في مدح الرجل والاطناب بكسر الهمزة في الكلام المبالغة فيه قوله وليقل اي المادح ما يعلمه في الممدوح ولا يتجاوز ولا يطنب فيه ص حدثنا محمد بن صباح ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال سمع النبي عليه السلام رجلا يثني على رجل ويطريه في مدحه فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل ش مطابقته للترجمة في قوله ويطريه في مدحه وهو ظاهر فان قلت كيف دل الحديث على الجزء الاخير من الترجمة وهو قوله وليقل ما يعلم قلت الذي يطنب لابد ان يقول بما لا يعلم لانه لا يطلع على سريرته وخلواته فيقتضي ان لا يطنب وهذا الحديث بمعنى الحديث السابق لانهما متحدان في المعنى واشار به الى ان الثناء على الرجل في وجهه لا يكره وانما يكره الاطناب فلذلك ذكر هذه الترجمة ومحمد بن صباح بتشديد الباء الموحدة مرادف الصلاة واسماعيل بن زكريا ابو زياد الاسدي مولاهم الخلقاني الكوفي وبريد بضم الباء الموحدة بن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء ايضا يروي عن ابي بردة وهو جده يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري وهو عبد الله بن قيس واسم ابي بردة الحارث ويقال عامر ويقال اسمه كنيته والحديث اخرجه البخاري ايضا في الادب ومسلم في اواخر الكتاب كلاهما عن محمد بن الصباح عن اسماعيل بن زكريا قوله رجلا يثني على رجل يحتمل ان يكون ما ذكرناه في الحديث الماضي قوله ويطريه بضم الياء من الاطراء وهو المبالغة في المدح ويقال اطراه اي مدحه وانما قال اهلكتم لئلا يغتر الرجل ويرى انه عند الناس كذلك بتلك المنزلة فيحصل منه العجب فيجد اليه سبيلا وذكره الجوهري في معتل اللام اليائي وجاوز الحد فيه ص باب بلوغ الصبيان وشهادتهم ش اي هذا باب في بيان حد البلوغ للصبيان وحكم شهادتهم والترجمة مشتملة على حكمين الاول بلوغ الصبيان قال ابن بطال اجمع العلماء ان الاحتلام في الرجال والحيض في النساء هو البلوغ الذي تلزم به العبادات والحدود والاستيذان وغيره واختلفوا فيمن تأخر احتلامه من الرجال او حيضته من النساء فقال الليث واحمد واسحاق ومالك الانبات او ان يبلغ من السن ان مثله قد بلغ وقال ابن القاسم وذلك سبع عشرة او ثمان عشرة سنة وفي النساء هذه الاوصاف او الحبل الا ان مالكا لا يقيم الحد بالانبات اذا زنى او سرق ما لم يحتلم او يبلغ من السن ان مثله لا يبلغه حتى يحتلم فيكون عليه الحد واما ابو حنيفة فلم يعتبر الانبات وقال حد البلوغ في الجارية سبع عشرة وفي الغلام تسع عشرة وفي رواية ثمان عشرة سنة مثل قول ابن القاسم وهو قول الثوري ومذهب الشافعي ان الانبات علامة بلوغ الكافر لا المسلم واعتبر خمس عشرة سنة في الذكور والاناث ومذهب ابي يوسف ومحمد كمذهب الشافعي وبه قال الاوزاعي وابن وهب وابن الماجشون الحكم الثاني في شهادة الصبيان واختلفوا فيها فعن النخعي يجوز شهادتهم بعضهم على بعض وعن علي بن ابي طالب وشريح والحسن والشعبي مثله وعن شريح انه كان يجيز شهادة الصبيان في السن والموضحة ويأباه فيما سوى ذلك وفي رواية انه اجاز شهادة غلام في امة وقضى فيها باربعة الاف وكان عروة يجيز شهادتهم وقال عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما هم اجدر اذا سئلوا عما رأوا ان يشهدوا وقال مكحول اذا بلغ خمس عشرة سنة فاجز شهادته وقال القاسم وسالم اذا انبت وقال وسالم وعطاء والشعبي والحسن وابن ابي ليلى والثوري والكوفيين والشافعي واحمد واسحاق وابي ثور وابي عبيد وقالت طائفة يجوز شهادتهم بعضهم على بعض في الجراح والدم روى ذلك عن علي وابن الزبير وشريح والنخعي وعروة والزهري وربيعة ومالك اذا لم يتفرقوا ص وقول الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا ش وقول الله بالجر عطفا على بلوغ الصبيان اي وفي بيان قول الله عز وجل وتمامه كما استأذن الذين من قبلهم كذلك يبين الله لكم اياته والله عليم حكيم وانما ذكر هذا لان فيه تعليق الحكم ببلوغ الحلم ويقال طفل واطفال قال ابن الاثير وقال الجوهري الطفل المولود والجمع اطفال وقد يكون الطفل واحدا وجمعا مثل الجنب وقال

تعالى او الطفل الذين لم يظهروا وذكر في كتاب خلق الانسان لثابت ما دام الولد في بطن امه فهو جنين فاذا ولدته يسمى صبيا ما دام رضيعا فاذا فطم سمي غلاما الى سبع سنين ثم يصير يافعا الى عشر حجج ثم يصير حزورا الى خمس عشرة سنة ثم يصير قمدا الى خمس وعشرين سنة ثم يصير عنطنطا الى ثلثين سنة ثم يصير صملا الى اربعين سنة ثم يصير كهلا الى خمسين سنة ثم يصير شيخا الى ثمانين سنة ثم يصير هما بعد ذلك فانيا كبيرا انتهى قلت فعلى هذا لا يقال الصبي الا للرضيع ما دام رضيعا وعلى قول ابن الاثير الصبي والطفل واحد وقوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم اي الصبيان قال النسفي منكم اي من الاحرار دون المماليك قوله الحلم اي البلوغ ومنه الحالم وهو الذي يبلغ مبلغ الرجال وهو من حلم بفتح اللام والحلم بالكسر الاناة وهو من حلم بضم اللام قوله فليستأذنوا في جميع الاوقات في الدخول عليكم قوله كما استأذن الذين من قبلهم اي الاحرار اي الذين بلغوا الحلم من قبلهم واكثر العلماء على ان هذه الاية محكمة وحكي عن سعيد بن المسيب انها منسوخة وعن ابن عباس رضي الله عنهما اية لا يؤمن بها اكثر الناس اية الاذن واني لامر جاريتي ان تستأذن علي وسأله عطاء استأذن على اختي قال نعم وان كانت في حجرك تمونها وتلا هذه الاية ص وقال المغيرة احتلمت وانا ابن ثنتي عشرة سنة ش مغيرة بضم الميم وكسرها وبالالف واللام ودونها ابن مقسم الضبي الكوفي الفقيه الاعمى وكان من فقهاء ابراهيم النخعي وعن يحيى ثقة مأمون وكان عثمانيا مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة وكان ممن اخذ عن ابي حنيفة رضي الله عنه وكان يفتي بقوله ويحتج به قوله وانا ابن ثنتي عشرة سنة وجاء مثله عن عمرو بن العاص فانهم ذكروا انه لم يكن بينه وبين ابنه عبد الله بن عمرو في السن سوى ثنتي عشرة سنة ص وبلوغ النساء في الحيض لقول الله عز وجل واللائي يئسن من المحيض من نسائكم الى قوله ان يضعن حملهن ش هو بقية من الترجمة وبلوغ بالجر عطفا على قولهم وشهادتهم اي باب في حكم بلوغ الصبيان وشهادتهم اي باب في حكم بلوغ الصبيان وشهادتهم وفي حكم بلوغ النساء في الحيض ويجوز رفعه على ان يكون مبتدأ وخبره قوله في الحيض ويجوز رفعه على ان يكون مبتدأ وخبره قوله في الحيض ووجه الاستدلال بالاية ان فيها تعليق الحكم في العدة بالاقراء على حصول الحيض فدل على ان الحيض بلوغ في حق النساء وهذا مجمع عليه قوله واللائي اي النساء اللائي يئسن اي لا يرجون ان يحضن وبعده ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي لم يحضن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قوله ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر اي ان شككتم ان الدم الذي يظهر منها لكبرها من الحيض او الاستحاضة فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي لم يحضن يعني الصغار فعدتهن ثلاثة اشهر فحذف للدلالة المذكور عليه قوله واولات الاحمال اي الحبالى اجلهن اي عدتهن اي يضعن حملهن من المطلقات والمتوفى عنها زوجها واذا ارتفعت حيضة المرأة وهي شابة فان ارتابت احامل هي ام لا فان استبان حملها فاجلها ان تضع حملها ان لم يستبن فاختلف فيه فقال بعضهم ليس لها وذلك سنة وهذا مذهب مالك واحمد واسحاق وابو عبيد ورووا ذلك عن عمر وغيره واهل العراق يرون عدتها بثلاث حيض بعد ما كانت حاضت في باقي عمرها وان مكث عشرين سنة الى ان يبلغ من الكبر مبلغا تيأس من المحيض فتكون عدتها بعد الاياس ثلاثة اشهر وهذا هو الاصح من مذهب الشافعي وعليه اكثر العلماء وروي ذلك عن ابن مسعود واصحابه وقال الحسن ابن صالح ادركت جارة جدة بنت احدى وعشرين سنة الحسن هو ابن صالح بن يحيى بن مسلم بن حيان بن شفي بن هني بن رافع الهمداني الثوري ابو عبد الله الكوفي العابد ولد سنة مائة ومات سنة تسع وتسعين ومائة قوله جدة بالنصب على انه بدل من جارة وقوله بنت منصوب على انه صفة لجدة وتقرير ذلك انها حاضت وعمرها تسع سنين وولدت وعمرها عشر سنين ولبنتها مثلها وانما يمكن مثله في تسع عشرة سنة وقد روي عن الشافعي ايضا انه راى باليمن جدة بنت احدى وعشرين سنة وانها حاضت لاستكمال تسع ووضعت بنتا لاستكمال عشر ووقع لبنتها كذلك ص حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا ابو اسامة قال حدثني عبيد الله قال حدثني نافع قال حدثني ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الكبير والصغير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها بان بلوغ الصبي في خمسة عشر سنة باعتبار السن وذلك لانه عليه السلام اجاز لابن عمر وسنه خمسة عشرة فدل على ان البلوغ بالسن بخمسة عشر ذكر رجاله وهم خمسة الاول عبيد الله بن سعيد كذا وقع في جميع الاصول عبيد الله بتصغير عبد وهو ابو قدامة السرخسي ووقع لبعض الحفاظ عبيد ابن اسماعيل وبذلك جزم البيهقي في الخلافيات فاخرج الحديث من طريق محمد بن الحسين الخثعمي عن عبيد بن اسماعيل ثم قال اخرجه البخاري عن عبيد بن اسماعيل قلت عبيد بن اسماعيل واسمه في الاصل يكنى ابا محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من مشايخ البخاري ومن افراده ويحتمل ان يكون البخاري روى الحديث المذكور عنهما جميعا فوقع هنا في كثير من النسخ عبيد الله بن سعيد ووقع في بعضها عبيد بن اسماعيل على ان عبيدا روى عن ابي اسامة الثاني ابو اسامة حماد بن اسامة وقد تكرر ذكره الثالث عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وفي السند التحديث بصيغة الجمع في موضعين وبصيغة الافراد في ثلاثة مواضع والحديث اخرجه ابن ماجة في الحدود عن علي بن محمد ذكر معناه قوله عرضه يوم احد ذكر ابن عمر هنا عرضه وبعد ذلك قال عرضني لان الاصل عرضه واما المتكلم على سبيل الحكاية ولو نقل كلام ابن عمر بعينه فان كلام ابن عمر لا كلام الراوي يكون من التجريد فان ابن عمر جرد من نفسه شخصا وعبر عنه بلفظ الغائب وجاز في امثالها

وجهان تقول انا الذين ضربت زيدا وانا الذي ضرب زيدا قوله فلم يجزني يعني في ديوان المقاتلين ولم يقدر لي ارزاقا مثل ارزاق
الاجناد وفي صحيح ابن حبان فلم يجزني ولم يرني بلغت قوله يوم الخندق ووقع في جميع الحميدي بدل الخندق يوم الفتح
وهو غلط نقله ابو الفضل ابن ناصر السلامي عن تعليقه ابي مسعود وخلف قال وتبعهما شيخنا الحميدي وراجعنا الكتابين
فلم نجد فيهما الا الخندق وهو الصواب وفي رواية ذكرها ابن التين عرضت عام الخندق ولي اربع عشرة فاجازني قال
وقيل انما عرض يوم بدر فرده واجازه باحد وقال بعضهم ذكر الخندق وهم وانما كانت غزوة ذات الرقاع لان الخندق
سنة خمس وهو قال انه كان في احد ابن اربع عشرة فعلى هذا يكون غزوة ذات الرقاع هي المرادة لانها كانت في سنة
اربع بينها وبين احد سنة وقد يجاب بانه يحتمل ان ابن عمر في احد دخل في اول سنة اربع من حين مولده وذلك
في شوال منها ثم تكملت له سنة اربع عشرة في شوال من الآتية ثم دخل في الخامس عشر الى شوالها الذي كانت فيه الخندق
فكانه اراد في احد في اول الرابعة وفي الخندق في آخر الخامسة وقد روي عن موسى بن عقبة وغيره ان الخندق كان
سنة اربع فلا حاجة اذن لهذه الامور قوله قال نافع موصول بالاسناد المذكور قوله ان هذا الحد اي ان هذا السن
وهو خمسة عشر نهاية الصغر وبداية البلوغ وفي رواية ابن عيينة عن عبيد الله بن عمر عند الترمذي فقال هذا حد
ما بين الذرية والمقاتلة قوله وكتب الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهم النواب الذين استنابهم في
البلاد وفي رواية مسلم زيادة قوله ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال قوله ان يفرضوا اي يقدروا لهم رزقا في
ديوان الجند ومما يستفاد منه ان من استكمل خمس عشرة سنة اجريت عليه احكام البالغين وان لم يحتلم فيكلف بالعبادات
واقامة الحدود ويستحق بينهم الغنيمة ويقتل ان كان حربيا وغير ذلك من الاحكام وذلك ان الامام يستعرض من
يخرج معه للقتال قبل ان يقع الحرب فمن وجده اهلا استصحبه ومن لا فيرده وقال بعضهم وعند المالكية والحنفية
لا تتوقف الاجازة للقتال على البلوغ بل للامام ان يجيز من الصبيان من فيه قوة ونجدة فرب مراهق اقوى من بالغ و
حديث ابن عمر حجة عليهم انتهى قلت ليس بحجة عليهم اصلا لان حكم المراهق كحكم البالغ حتى اذا قال بلغت يصدق ص
حدثنا علي بن عبد الله ثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل
يوم الجمعة واجب على كل محتلم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واجب على كل محتلم اذ لو لم يتصف المحتلم بالبلوغ لما
وجب عليه شيء وهذا البلوغ بالانزال فان قلت الجزء الاخير من الترجمة الشهادة وليس فيه ولا فيما قبله ذكرها قلت اجيب
بانه ترجم بها ولكنه لم يظفر بشيء من ذلك على شرطه والحديث مضى في كتاب الجمعة في باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل
وقد مضى الكلام فيه هناك ص باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل اليمين ش اي هذا باب في بيان سؤال الحاكم
المدعي بكسر العين هل لك بينة تشهد بما تدعي قبل عرض اليمين على المدعى عليه ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش
عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها
مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث بن قيس في والله كان ذلك بيني وبين رجل من اليهود ارض
فجحدني فقدمته الى النبي عليه السلام فقال لي رسول الله عليه السلام الك بينة قال قلت لا قال فقال لليهودي
احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب بمالي قال فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا
قليلا الى آخر الآية ش مطابقته للترجمة في قوله الك بينة قال قلت لا ومحمد شيخ البخاري هو ابن سلام صرح به في الاطراف
قال الجياني وكذا نسبه ابو محمد بن السكن والحديث رواه الاسماعيلي عن القاسم عن ابي بكر بن محمد بن العلاء عن ابي معاوية
فيجوز ان يكون هو ابو معاوية ومحمد بن حازم بالمهملتين الضرير والاعمش هو سليمان وشقيق ابو وائل وعبد الله
هو ابن مسعود والحديث قد مضى بعين هذا الاسناد والمتن في الخصومات في باب كلام الخصوم بعضهم ببعض وقد
مضى الكلام فيه هناك ص باب اليمين على المدعى عليه في الاموال والحدود ش اي هذا باب في بيان ان اليمين على
المدعى عليه دون المدعي قوله في الاموال والحدود واراد به ان هذا الحكم عام وقال بعضهم يشير بهذا الى الرد على الكوفيين في
تخصيصهم اليمين على المدعى عليه في الاموال دون الحدود قلت هذه الترجمة مشتملة على حكمين الاول ان اليمين على المدعى
عليه وهو يستلزم شيئين احدهما ان لا يجب يمين الاستظهار وفيه اختلاف العلماء وهو ان المدعي اذا اثبت ما يدعيه
ببينة فللحاكم ان يستحلفه ان بينته شهدت بحق واليه ذهب شريح وابراهيم النخعي والاوزاعي والحسن بن حي وقد
روى ابن ابي ليلى عن الحكم عن حنش ان عليا رضي الله عنه استحلف عبد الله بن الحر مع بينته وذهب مالك و
الكوفيون والشافعي واحمد الى انه لا يمين عليه وقال اسحاق اذا استراب الحاكم اوجب ذلك والحجة لهم حديث ابن مسعود
الذي مضى في الباب السابق من حيث انه عليه السلام لم يقل للاشعث تحلف مع البينة فلم يوجب على المدعي غير البينة
وايضا قوله تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء الآية فابرأه الله تعالى من الجلد باقامة اربع شهداء من
غير يمين والآخر ان لا يقع القضاء بشاهد واحد ويمين المدعي لان الشارع جعل اليمين على المدعى عليه وفيه اختلاف
ايضا نذكره عن قريب والحكم الثاني ان اليمين على المدعى عليه في الاموال والحدود وفيه اختلاف ايضا فذهب الشافعي

ومالك واحمد الى القول بعموم ذلك في الاموال والحدود والنكاح واستثنى مالك النكاح والطلاق والعتاق والفدية فقال
لا يجب في شيء منها اليمين حتى يقيم المدعي البينة ولو شاهدا واحدا وقال الكوفيون يختص اليمين بالمدعى عليه في الاموال
دون الحدود وفي التوضيح قام الاجماع على استحلاف المدعى عليه في الاموال واختلفوا في الحدود والطلاق والنكاح والعتق
فذهب الشافعي الى ان اليمين واجبة على كل مدعى عليه اذا لم يكن للمدعي بينة وسواء كانت الدعوى في دم او جراح او
طلاق او نكاح او عتق او غير ذلك واحتج بحديث الباب شاهداك او يمينه قال ولم يخص يدعي مال دون مدعي دم او غيره
بل الواجب ان يحمل على العموم الا ترى انه جعل القسامة في دعوى الدم وقال للانصار يبرئكم يهود بخمسين يمينا والدم اعظم من
المال وقال الشافعي وابو ثور اذا ادعت المرأة على زوجها خلعا وطلاقا وجحد الزوج الطلاق فعليها البينة والا يستحلف
الزوج وان ادعى الخلع على مال فانكرت فان اقام البينة لزمها المال والا حلفت ولزم الزوج الفراق لانه اقر به وان ادعى العبد
العتق ولا بينة له يستحلف السيد فان حلف برئ وان ادعى انه اعتقه على مال وانكر العبد حلف ولزم السيد العتق وكان ابو يوسف
ومحمد يريان ان يستحلف على النكاح فان ابى لزم النكاح قلت مذهب ابي حنيفة ان المدعى عليه لا يستحلف في نكاح بان ادعى
على امرأة نكاحا وهي تجحد او ادعت هي كذلك وهو يجحد ولا في رجعة بان ادعى بعد انقضاء عدتها انه كان راجعها في العدة و
هي تجحد او ادعت كذلك وهو يجحد ولا في الايلاء بان ادعى بعد مضي مدة الايلاء انه اليها في المدة وهي تجحد او ادعت المرأة كذلك
وجحد هو ولا في الاستيلاد بان ادعت الامة على انها ولدت منه وانكر المولى ولا يتصور العكس من قبلها عليها لان الاستيلاد يثبت
باقراره ولا في رق بان ادعى على مجهول النسب انه عنده وادعى مجهول النسب انه معتقه ولا في نسب بان ادعى الوالد على الوالد
على الولد وانكر الاخر ولا في الولاء بان ادعى على معروف النسب انه معتقه او ادعى معروف النسب انه معتقه وكان ذلك في الموالاة
وقال ابو يوسف ومحمد يستحلف في الكل وبه قال الشافعي ومالك واحمد ولا يستحلف باتفاق اصحابنا في الحد بان قال رجل لاخر لي
عليك حد قذف وهو ينكر لا يستحلف لانه يندرئ بالشبهات الا اذا تضمن حقا بان علق عتق عبده بالزنا وقال ان زنيت فانت
حر فادعى العبد انه زنى ولا بينة عليه يستحلف المولى حتى اذا نكل ثبت العتق دون الزنا وقال القاضي الامام فخر الدين المعروف
بقاضيخان الفتوى على انه يستحلف المنكر في الاشياء الستة المذكورة وذكر ابن المنذر عن الشعبي والثوري واصحاب الرأي الى انه لا يستحلف
على شيء من الحدود ولا على القذف وقالوا يستحلف على السرقة فان نكل لزمه المال وعند مالك لا يمين في النكاح والطلاق والعتق
والفرقة الا ان يقيم المدعي شاهدا واحدا فاذا اقامه استحلف عليه وقال ابن حبيب اذا اقامت المرأة والعبد شاهدا واحدا على ان
الزوج طلقها وان السيد اعتقه فاليمين تكون على السيد والزوج فان حلفا سقط عنهما الطلاق والعتق وهذا قول مالك وابن
الماجشون وابن كنانة وقال في المدونة فان نكل قضي بالطلاق والعتق ثم رجع مالك فقال لا يقضى بالطلاق ويسجن فان طال
سجنه دين وترك وقال ابن القاسم وطول السجن عنده سنة ص وقال النبي عليه السلام شاهداك او يمينه ش وصل البخاري
هذا التعليق في آخر الباب من حديث الاشعث بن قيس وهذا صريح ان الذي على المدعي البينة والذي على المدعى عليه اليمين
فيقتضي منع يمين المدعي عند الرد ويمين الاستظهار ايضا كما ذكرنا وارتفاع شاهداك على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره المثبت
لدعواك او الحجة لك شاهداك ويجوز ان يكون مرفوعا على الابتداء وخبره محذوف تقديره شاهداك هو المطلوب في دعواك او شاهداك هما
المثبتان لدعواك ونحو ذلك ص وقال قتيبة ثنا سفيان عن ابن شبرمة كلمني ابو الزناد في شهادة الشاهد ويمين المدعي فقلت
قال الله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احداهما
فتذكر احداهما الاخرى قلت اذا كان يكتفى بشهادة الشاهد ويمين المدعي فما يحتاج ان يذكر احداهما الاخرى ما كان يصنع بذكر
هذه الاخرى ش كذا هكذا في كثير من النسخ قال قتيبة معلقا وفي بعضها حدثنا قتيبة وكذا نقل عن الشيخ قطب الدين الحلبي
الشارح وقال صاحب التلويح وكان الاول اظهر لان البخاري لم يحتج في صحيحه بابن شبرمة وابن شبرمة هو عبد الله بن
شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة والراء المضمومة بن الطفيل بن حسان الضبي ابو شبرمة الكوفي القاضي
فقيه اهل الكوفة عداده في التابعين وكان عفيفا صارما عاقلا وفقيها يشبه النساك ثقة في الحديث شاعرا حسن الخلق
استشهد به البخاري في الصحيح وروى له مسلم وابو داود وابن ماجه مات سنة اربع واربعين ومائة وروى عن ابي حنيفة
حديثا واحدا وابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون واسمه عبد الله بن ذكوان القرشي الكوفي قاضي المدينة قال العجلي
مدني تابعي ثقة سمع من انس بن مالك مات سنة ثلاثين ومائة قوله اذا كان شرط وقوله استفهامية والفعلان اعني يحتاج
ويصنع بلفظ المجهول اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا احتياج الى تذكير احداهما ان اليمين يقوم مقامها فما فائدة ذكر
التذكير في القرآن وقال الكرماني فائدته تتميم شاهد اذ المراد الواحدة لا اعتبار لها لان المرأتين كرجل واحد انتهى قلت
هذا كلام عجيب كانه مخترع من عنده فكيف يكون حاصله ان مذهب ابي الزناد القضاء بشاهد ويمين المدعي كاهل بلده
ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج عليه ابو الزناد بالخبر الوارد في ذلك واحتج عليه ابن شبرمة بما ذكره
من الآية الكريمة وقال بعضهم انما يتم له الحجة بذلك على اصل مختلف فيه بين الفريقين وهو ان الخبر اذا ورد متضمنا
لزيادة على ما في القرآن هل يكون نسخا والسنة لا تنسخ القرآن او لا يكون نسخا بل زيادة مستقلة اذا ثبت سنده وجب

القول فيه والاول مذهب الكوفيين والثاني مذهب الحجازيين ومع قطع النظر عن ذلك لا ينهض حجة ابن شبرمة لانه يصير معارضة للنص بالرأي انتهى قلت مذهب ابن شبرمة هو مذهب ابن ابي ليلى وعطا والنخعي والشعبي والاوزاعي والكوفيين والاندلسيين من اصحاب مالك وهم يقولون نص الكتاب العزيز في باب الشهادة رجلان فان لم يكونا فرجل وامرأتان والحكم بشاهد ويمين مخالف للنص فلا يجوز والاخبار التي وردت بشاهد ويمين اخبار احاد فلا يعمل بها عند مخالفتها النص لانه يكون نسخا ونسخ الكتاب بخبر الواحد لا يجوز وقال بعضهم النسخ رفع الحكم ولا رفع هنا وايضا الناسخ والمنسوخ لابد ان يتواردا على محل واحد وهذا غير متحقق في الزيادة على النص قلت **قوله** النسخ رفع الحكم قسم من اقسام النسخ لانه على اربعة اقسام نسخ الحكم والتلاوة جميعا ونسخ الحكم دون التلاوة ونسخ التلاوة دون الحكم والرابع نسخ وصف الحكم وهو ايضا مثل الزيادة على النص وهو نسخ عندنا وعند الشافعي هو بمنزلة تخصيص العام حتى جوز ذلك بالقياس وبخبر الواحد وقول هذا القائل رفع الحكم ليس على اطلاقه لان النسخ من قبيل بيان التبديل لان البيان عندنا على خمسة اقسام بيان تقرير وبيان تفسير وبيان تغيير وبيان ضرورة وبيان تبديل والنسخ منه ومعناه ان يزول شيء ويخلفه غيره ولا شك ان الحكم بشاهد ويمين رفع حكم الشاهدين او الشاهد والمرأة وكيف يقول هذا ولا رفع هنا **وقوله** ايضا والناسخ والمنسوخ الى آخره ليس على اطلاقه لانا لا نسلم انه لابد من توارد الناسخ والمنسوخ الى آخره ليس على اطلاقه لانا لا نسلم انه لابد من توارد الناسخ والمنسوخ في محل واحد ولكن لا نسلم **قوله** وهذا غير متحقق في الزيادة على النص لان قائل هذا اي من كان لم يفرق بين نسخ الوصف وبين نسخ الذات والنسخ هنا من قبيل نسخ الوصف لا من قبيل نسخ الذات ونحن نقول ان نسخ الوصف مثل نسخ الذات في الحكم فلهذا منعنا الحكم بشاهد ويمين وقال هذا القائل ايضا وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذلك الزيادة عليه قلنا لا نسلم ان الزيادة على النص كالتخصيص مطلقا وانما يكون كالتخصيص اذا كانت الزيادة حكما مستقلا بنفسها فحينئذ يكون كالتخصيص لانها لا تغير والتخصيص بيان عدم ارادة بعض ما يتناوله اللفظ فيبقى الباقي بذلك اللفظ بعينه فان العام اذا خص منه بعض الافراد بقي الحكم فيما وراءه بلفظ العام بعينه كلفظ المشركين اذا خص منه اهل الذمة بقي الحكم في غيرهم ثابتا بلفظ المشركين فلم يكن التخصيص لفظا لان النسخ بيان انتهاء مدة الحكم الثابت وبالتخصيص تبين ان المخصوص لم يكن مرادا بالعام فلا يكون رفعا بعد الثبوت بل منعا عن الدخول في حكم العام ولهذا قلنا ان التخصيص لا يكون الا مقارنا لانه بيان محض وشرط النسخ ان يكون متأخرا لانه بيان محض كالتخصيص بقوله كما في قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم واجمعوا على تحريم العمة مع بنت اخيها وسند الاجماع في ذلك السنة الثابتة وكذا قطع رجل السارق في المرة الثانية قلنا الجواب عن هذين الحكمين انهما حكمان مستقلان بانفسهما ولم يغير الحكم فيهما حتى يكون نسخا وقد قلنا ان مثل هذا كالتخصيص ثم قال هذا القائل وقد اخذ من ورد الحكم بالشاهد واليمين لكونه زيادة على القرآن باحاديث كثيرة في احكام كثيرة كلها زائدة على ما في القرآن كالوضوء بالنبيذ والوضوء من القهقهة ومن القيء والمضمضة والاستنشاق في الغسل دون الوضوء واستبراء المسبية وترك قطع من سرق ما يسرع اليه الفساد وشهادة المرأة الواحدة في الولادة ولا قود الا بالسيف ولا جمعة الا في مصر جامع ولا يقطع الايدي في الغزو ولا يرث الكافر المسلم ولا يؤكل الطافي من السمك ويحرم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير ولا يقتل الوالد بالولد ولا يرث القاتل من القتيل وغير ذلك من الامثلة التي تتضمن الزيادة على عموم الكتاب قلنا هذا كله لا يرد علينا والجواب عن هذا كله ما قلنا ان الزائد على النص اذا كان حكما مستقلا بنفسه لا ينقض ذلك فلا يسمى نسخا لانه لا يغير ولا يبدل والذي فيه التغيير بحسب الظاهر لا من حيث الوصف ولا من حيث الذات يكون كالتخصيص **قوله** واجابوا بانها احاديث شهيرة فوجب العمل بها لشهرتها لا نقول به لانا لا نلتزم شهرة تلك الاحاديث فالاصل الذي نحن عليه فيه الكفاية **وقوله** فيقال لهم وحديث القضاء بالشاهد واليمين جاء من طرق كثيرة مشهورة بل ثبت من طرق صحيحة متعددة فنقول ان كان مرادهم بهذه الشهرة مشهورة عندهم فلا يلزمنا ذلك وان كان المراد بالشهرة عند الكل فلا نسلم ذلك لان شهرتها عند الكل ممنوعة لمن ادعى ذلك فعليه البيان ولئن سلمنا شهرتها فالزيادة على القرآن لا تخرج عن كونها نسخا والذي قال هؤلاء وظيفة التواتر فلا تواتر اصلا **قوله** فمنها ما اخرجه مسلم من حديث ابن عباس ان رسول الله عليه السلام قضى بيمين وشاهد وقال في التمهيد انه حديث صحيح لا يرتاب في صحته وقال ابن عبد البر لا يطعن لاحد في صحته ولا اسناده والجواب عنه من وجهين احدهما بطريق المنع وهو ان مسلما روى هذا الحديث من حديث سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس الى آخره وذكر الترمذي في العلل الكبير سألت محمد بن اسماعيل عنه فقال عمرو بن دينار لم يسمع عندي هذا الحديث من ابن عباس وقال الطحاوي قيس لا نعلمه يحدث عن عمرو بن دينار بشيء فقد رمى الحديث بالانقطاع في موضعين من البخاري بين عمرو وابن عباس ومن الطحاوي بين قيس وعمرو ورد البيهقي في الخلافيات على الطحاوي واشار الى ان قيسا سمع من عمرو واستدل على ذلك برواية وهب بن جرير عن ابيه قال سمعت قيس بن سعد يحدث عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكر المحرم الذي وقصته ناقته ثم قال البيهقي لا يبعد ان يكون له عن عمرو غير هذا قلت لم يصح احدا

من اهل هذا الشان فيما علمنا ان قيسا سمع من عمرو ولا يلزم من قول جرير سمعت قيسا عن عمرو ان يكون قيس سمع ذلك من عمرو وذكر الذهبي سيفا في كتابه في الضعفاء وقال رمي بالقدر وقال في الميزان ذكره ابن عدي في الكامل وساق له هذا الحديث وسال عباس يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال ليس بمحفوظ وضعف احمد بن حنبل محمد بن مسلم ثم ذكر البيهقي هذا الحديث من وجه آخر من حديث معاذ بن عبد الرحمن عن ابن عباس قلت رواه الشافعي عن ابراهيم بن محمد عن ربيعة بن عثمان وابراهيم هو الاسلمي مكشوف الحال مرمي بالكذب من غيره والمصائب وربيعة هذا قال ابو زرعة ليس بذاك وقال ابو حاتم منكر الحديث والجواب الآخر بطريق التسليم وهو انه من اخبار الاحاد فلا يجوز الزيادة به على النص ومنها حديث ابي هريرة ان النبي عليه السلام قضى باليمين مع الشاهد قلت هذا اخرجه ابو داود وقال حدثنا احمد بن ابي بكر ابو مصعب الزهري ثنا الداوردي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة الى آخره واخرجه الترمذي ايضا وقال حديث حسن غريب قلت هذا حديث معلول لان عبد العزيز الدراوردي قد سال سهيلا عنه فلم يعرفه وهذا قدح فيه لان الخصم يضعف الحديث بما هو ادنى من ذلك فان قلت يجوز ان يكون رواه ثم نسيه قلت يجوز ان يكون وهم في اول الامر وروى ما لم يكن سمعه وقد علمنا ان آخر امره كان جحوده وفقد العلم به فهو اولى وقال صاحب الجوهر النقي فيه مع نسيان سهيل انه قد اختلف عليه فرواه زهير بن محمد عن ابيه عن زيد بن ثابت كما ذكره البيهقي **قوله** ومنها حديث جابر مثل حديث ابي هريرة اخرجه الترمذي وابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابو عوانة قلت اخرجه الترمذي وابن ماجة عن عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي عليه السلام قضى باليمين مع الشاهد واخرجه الترمذي ايضا عن اسماعيل بن جعفر ثنا جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي عليه السلام قضى باليمين مع الشاهد الواحد انتهى الاول مرفوع والثاني مرسل وعبد الوهاب اختلط في آخر عمره كذا ذكره ابن معين وغيره وقال محمد بن سعد كان ثقة وفيه ضعف وقال ابن مهدي اربعة كانوا يحدثون من كتب الناس ولا يحفظون ذلك الحفظ فذكر منهم عبد الوهاب وقد خالفه في هذا الحديث من هو اكثر منه واوثق كمالك وغيره فارسلوه وقال صاحب التمهيد ارساله اشهر وكذا قال الترمذي ان المرسل اصح وكذا روى الثوري عن جعفر عن ابيه مرسلا ولهذا ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان الشافعي لم يحتج بهذا الحديث في هذه المسئلة لذهاب بعض الحفاظ الى كونه غلطا وقال هذا القائل وفي الباب عن نحو من عشرين من الصحابة فيها الحسان والضعاف وبدون ذلك تثبت الشهرة ودعوى نسخه مردودة قلت الجواب عن ثبوت الشهرة بذلك قد ذكرناه وعن قريب واما قوله ودعوى نسخه مردودة فمردود لان قوله عليه السلام اليمين على المدعى عليه **وقوله** البينة على المدعي واليمين على من انكر يرد ما قاله وكذا **قوله** شاهداك او يمينه مع ظاهر القرآن لانه اوجب عند عدم الرجلين قبول رجل وامرأتين واذا شهد واحد فالرجلان معدومان ففي قبوله مع اليمين نفي ما اقتضته الآية ويؤيد قول من يسمي النسخ ان الاشعث انما وفد سنة عشر وقال عليه السلام شاهداك او يمينه وايضا فانه تعالى قال ممن ترضون من الشهداء وليس المدعي بشاهد واحد ممن يرضى باستحقاق ما يدعيه بقوله ويمينه وزعموا ان يمين المدعي قائمة مقام المرأتين فعلى هذا لو كان المدعي ذميا فاقام شاهدا وجب ان لا يقبل منه كما لو كانت المرأتان ذميتين واما الذي روى عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم فمنهم ابن عباس وابو هريرة وزيد بن ثابت وجابر بن عبد الله وعلي بن ابي طالب وسرق وسعد بن عبادة وعبد الله بن عمرو وعمرو بن حزم والمغيرة بن شعبة وزينب بنت ثعلبة وعمارة بن حزم وعبد الله بن عمرو ورجل له صحبة والزبير بن العوام وقد ذكرنا احاديث ابن عباس وابي هريرة وجابر رضي الله عنهم اما حديث زيد بن ثابت فاخرجه ابن عدي والبيهقي في سننه من رواية زهير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن زيد بن ثابت واورده ابن عدي في ترجمة زهير بن محمد قال لم يرض يقل عن سهل عن ابيه عن زيد غيره وقال ابو عمر في التمهيد هذا خطأ والصواب عن ابيه عن ابي هريرة وقال ابن حبان زيد بن ثابت وهم من زهير بن محمد واما حديث علي رضي الله عنه فاخرجه ابن عدي ايضا في ترجمة الحارث بن منصور الواسطي عن سفيان الثوري عن جعفر عن محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال وهذا لا اعلم رواه عن الثوري غير الحارث وقال الترمذي وهكذا روى سفيان الثوري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي عليه السلام مرسلا واما حديث سرق فاخرجه الثوري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي عليه السلام واخرجه ابن ماجة من رواية عبد الله بن يزيد مولى المنبعث عن رجل من اهل مصر عن سرق ان رسول الله عليه السلام اجاز شهادة الرجل ويمين الطالب وهذا فيه مجهول واما حديث سعد بن عبادة فقال الترمذي بعد ان روى حديث ابي هريرة من رواية ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال قال ربيعة واخبرني ابن سعد بن عبادة قال وجدنا في كتاب سعد ان النبي عليه السلام قضى باليمين مع الشاهد هكذا رواه غير مسمى واما حديث عبد الله بن عمرو فرواه ابن عبد البر في التمهيد وابن عدي ايضا من رواية محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن عمرو بن شعيب عن جده قال ابن عدي ومحمد هذا غير ثقة واما حديث عمرو بن حزم والمغيرة بن شعبة فاخرجهما البيهقي في سننه من رواية سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعد انه وجد في كتاب ابائه هذا ما رفع او ذكر عمرو بن حزم والمغيرة بن شعبة قالا بينا نحن عند رسول الله عليه السلام دخل رجلان يختصمان مع احدهما شاهد له على حقه فجعل رسول الله عليه السلام صاحب الحق مع شاهده فاقتطع بذلك حقه واما حديث زينب بضم الزاي وفتح

الباء الموحدة ابن ثعلبة العنبرى فاخرجه ابو داود من رواية شعيب بن عبد الله بن زبيب العنبرى حدثنى ابى قال سمعت
جدى الزبيب الحديث مطولا فلينظر فيه واورده ابن عدى فى ترجمة شعيب بن عبد الله وقال ارجو انه يصدق فيه واما
عمرو بن شرحبيل عن جده انه قال كتاب وجدت فى كتب سعيد بن سعد بن عبادة ان عمارة بن حزم شهد ان رسول الله عليه السلام
قضى بالشاهد وباليمين وقد اختلف فيه على عبد العزيز بن المطلب واما حديث عبد الله بن عمر فاخرجه ابن عدى من رواية
ابى حذافة السهمى عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال هذا عن مالك بهذا الاسناد باطل وقال ابو عمر وحديث ابى حذافة
منكر واما حديث له صحبة فاخرجه البيهقى فى سننه من حديث الشافعى انا ابراهيم بن محمد عن ربيعة بن عثمان عن معاذ
بن عبد الرحمن عن ابن عباس واخر له صحبة ان رسول الله عليه السلام قضى باليمين مع الشاهد وقد ذكرنا عن
قريب ان ابراهيم بن محمد يرمى بالكذب وربيعة منكر الحديث قاله ابو حاتم واما حديث عبد الله بن الزبير فذكره الحافظ
ابو سعيد محمد بن على بن عمرو فى كتاب الشهود انبانا احمد بن عبدة ثنا عبادة عن شعيب بن عبد الله بن الزبير عن ابيه
عن جده الزبير بن العوام رضى النبى عليه السلام قضى بيمين مع الشاهد فان قلت هذه الاحاديث دلت على جواز
الحكم باليمين والشاهد وروى النسائى ايضا من حديث ابى الزناد عن ابن ابى صفية الكوفى انه حضر شريحا فى مسجد الكوفة
قضى باليمين مع الشاهد وعن ابن ابى الزناد ان عمر بن عبد العزيز وشريحا قضيا باليمين مع الشاهد قاله ابو الزناد
وكتب عمر الى عبد الحميد بن عبد الرحمن عامله على المدينة ان يقضى به وفى المحلى رويناه عن عمر بن الخطاب انه قضى
باليمين والشاهد الواحد قال وروى عن سليمان بن يسار وابى سلمة بن عبد الرحمن وابى الزناد وربيعة ويحيى بن سعيد
الانصارى واياس بن معاوية ويحيى بن يعمر والفقهاء السبعة وغيرهم وقال ابو عمر وروى عن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى
وابى بن كعب وعبد الله بن عمرو القضاء باليمين وان كان فى الاسانيد عنهم ضعيفة فقد روى عن غيرهم باسانيد صحاح
[illegible] منها ما رواه ابن ابى شيبة ثنا حماد بن خالد عن ابن ابى ذيب عن الزهرى قال هى بدعة واول من قضى بها معاوية
وهذا السند على شرط مسلم وقال عطاء بن ابى رباح اول من قضى به عبد الملك بن مروان وقال محمد بن الحسن ان حكم به قاض
نقض حكمه وهو بدعة وقد ذكرنا عن جماعة فيما مضى عدم الجواز به ص حدثنا ابو نعيم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة
قال كتب ابن عباس الى ان رسول الله عليه السلام قضى باليمين على المدعى عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة
باب اليمين على المدعى عليه والحديث فيه انه عليه السلام قضى باليمين على المدعى عليه وابو نعيم الفضل بن دكين ونافع
بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحى القرشى من اهل مكة مات سنة تسع وستين ومائة وابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد
الرحمن بن ابى مليكة بضم الميم وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه البخارى فى الرهن عن خلاد بن يحيى عن نافع بن عمر الى
آخره وقد مضى الكلام فيه هناك وفيه حجة للحنفية ان اليمين وظيفة المدعى عليه وانها لا ترد على المدعى ولا يمين لاستحقاق
اليمين بشاهد واحد وقد اخرج البيهقى هذا الحديث من طريق عبد الله بن ادريس عن ابن جريج وعثمان بن الاسود عن
ابن ابى مليكة قال كنت قاضيا لابن الزبير على الطائف فكتبت الى ابن عباس فكتب الى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من انكر وهذه الزيادة
ليست فى الصحيحين واسنادها حسن وقد بين عليه السلام الحكمة فى كون البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه
بقوله عليه السلام لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم وقيل الحكمة فى كون البينة على المدعى لان
جانبه ضعيف لانه يقول خلاف الظاهر فيتقوى بها وجانب المدعى عليه قوى لان الاصل فراغ ذمته فاكتفى منه باليمين
لانها حجة ضعيفة فان قلت قال الاصيلى حديث ابن عباس هذا لا يصح مرفوعا انما هو قول ابن عباس كذا رواه ايوب ونافع
الجمحى عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس قلت رواه الشيخان من رواية ابن جريج مرفوعا وهذا لا يكفى لصحة الرفع ومع هذا
فان كان المراد مراد الاصيلى جميع الحديث الذى رواه البيهقى فلا يصح لان المقدار الذى اخرجه الشيخان متفق على
صحته وان كان مراده هذه الزيادة وهى قوله لو يعطى الناس الى آخره فقريب فافهم ص باب ش قد مر غير مرة ان
هذا الباب اذا كان مذكورا مجردا يكون كالفصل فى الباب الذى قبله وقد ذكرنا ايضا ان لفظ الكتاب يجمع الابواب
والابواب يجمع الفصول وباب هنا غير معرب لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب اللهم الا اذا قلنا التقدير
هذا باب فحينئذ يكون مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف وليس هذا مذكورا فى كثير من النسخ ص حدثنا عثمان بن
ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا لقى الله وهو عليه
غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا
فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لفى نزلت كان بينى وبين رجل خصومة فى شئ فاختصمنا
الى رسول الله عليه السلام فقال شاهداك او يمينه فقلت له انه اذا يحلف ولا يبالى فقال النبى عليه السلام من حلف
على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقى الله عز وجل وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الآية
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله شاهداك لانه عليه السلام خاطب بذلك الاشعث وكان هو المدعى فجعل عليه السلام

البينة عليه وهذا الحديث مضى فى الرهن فى باب اذا اختلف الراهن والمرتهن بعين هذا الاسناد والمتن غير ان هناك اخرجه عن قتيبة
بن سعيد عن جرير الى آخره وههنا عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير الى آخره ومضى الكلام فيه هناك وقال بعضهم واستدل
بهذا الحصر على رد القضاء باليمين والشاهد واجيب بان المراد بقوله عليه السلام شاهداك اى بينتك سواء كانت رجلين
او رجلا وامرأتين او رجلا ويمين الطالب واى دلالة هذه من انواع الدلالات واللفظ صريح فمن اين يأتى هذا التأويل البعيد
وفسر شاهداك بالبينة والبينة قد عرفت بالنص انها رجلان او رجل وامرأتان ليس الا وتخصيص لفظ الشاهدين لكونهما اكثر و
اغلب فافهم ص باب اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة ش اى هذا باب يذكر فيه اذا ادعى
رجل شيئا على آخر فقوله او قذف اى او قذف رجل رجلا او قذف امرأته بان رماها بالزنا قوله فله اى فلهذا المدعى او لهذا
القاذف والضمير هنا مثل الضمير فى قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى فان هو يرجع الى العدل الذى يدل عليه اعدلوا وكذا
قوله ادعى يدل على المدعى وقوله او قذف يدل على القاذف قوله وينطلق بالنصب عطفا على قوله ان يلتمس وفيه اشارة
الى انه حق المهلة فى التماس البينة وقال الكرمانى يحتمل ان يكون من باب اللف والنشر وخصص هذا بالقسم الثانى اى القذف
موافقة للفظ الحديث قلت هو قوله فقال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة ثم قال الكرمانى
فان قلت ليس فى الحديث الا هذا فمن اين علم حكم الادعاء قلت بالقياس عليه ص حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن عدى عن هشام
ثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قذف امرأته عند النبى عليه السلام بشريك بن سحماء فقال النبى عليه السلام
البينة او حد فى ظهرك فقال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل يقول البينة او حد فى ظهرك
فذكر حديث اللعان ش مطابقته للترجمة فى قوله ينطلق يلتمس فان قلت الحديث ورد فى الزوجين والترجمة اعم من ذلك و
الانطلاق لالتماس البينة لتمكين القاذف من اقامة البينة حتى يندفع الحد عنه وليس الاجنبى كذلك قلت كان ذلك قبل
نزول آية اللعان حيث كان الزوج والاجنبى سواء كما ثبت للقاذف ذلك ثبت لكل مدع بطريق الاولى ومحمد بن بشار بتشديد
المعجمة وقد تكرر ذكره وابن ابى عدى بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة هو محمد بن ابى عدى واسمه ابراهيم وهشام هو ابن
حسان الفردوسى البصرى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التفسير وفى الطلاق وابو داود فى الطلاق والترمذى فى
التفسير والطلاق كلهم عن بندار وهو محمد بن بشار المذكور ذكر معناه قوله هلال بن امية بن عامر بن قيس بن عبد الاعلم
بن عامر بن كعب بن واقف واسمه مالك بن امرئ القيس بن مالك بن اوس الانصارى الواقفى شهد بدرا واحدا وكان قديم
الاسلام وامه انيسة بنت هدم اخت كلثوم بن الهدم الذى نزل عليه النبى عليه السلام لما قدم المدينة مهاجرا وهو الذى
لاعن امرأته على ما نذكره وهو احد الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك وقال الطبرى والمهلب بن ابى صفرة يستنكر قوله
فى الحديث هلال بن امية وانما القاذف عويمر العجلانى وكانت هذه القضية فى شعبان سنة تسع منصرف سيدنا رسول الله
عليه السلام من تبوك وقال المهلب واظنه غلطا من هشام بن حسان ومما يدل على انها قضية واحدة توقف سيدنا
رسول الله عليه السلام حتى انزل الله عز وجل الآية ولو انهما قضيتان لم يتوقف عن الحكم فيها والحكم فى الثانية بما انزل
الله تعالى قلت لم ينفرد هشام بل تابعه عباد بن منصور ذكره الترمذى وقال رواه عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن
عباس متصلا ورواه ايوب عن عكرمة مرسلا ولم يذكر ابن عباس وروى الطبرى فى تفسيره قال ثنا احمد الحسين بن محمد
ثنا جرير بن حازم عن عكرمة عن ابن عباس قال قذف هلال امرأته فقيل له ليجلدنك رسول الله عليه السلام ثمانين جلدة
فنزلت الآية الحديث مطولا ولما رواه الحاكم كذلك من حديث الحسن بن محمد المروزى عن جرير به قال صحيح على شرط البخارى ورواه
ابن مردويه فى تفسيره عن عباد عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس وقال الخطيب حديث هلال وعويمر صحيحان فلعلهما اتفقا
معا فى مقام واحد او مقامين ونزل الآية الكريمة فى تلك الحال لاسيما وفى حديث عويمر كره رسول الله عليه السلام السائل
يدل على انه سبق بالمسألة مع ما روينا عن جابر انه قال ما نزلت آية اللعان الا لكثرة السؤال وقال الماوردى الاكثرون على ان
قضية هلال اسبق من قضية عويمر والنقل فيهما مشتبه مختلف وقال ابن الصباغ فى الشامل قصة هلال تبين ان الآية نزلت
فيه اولا وقول النبى عليه السلام لعويمر ان الله انزل فيك وفى صاحبتك معناه ما نزل فى قصة هلال لان ذلك حكم
عام لجميع المسلمين وقال النووى ولعلها نزلت جميعا لاحتمال سؤالهما فى وقتين متقاربين فنزلت وسبق هلال باللعان
قوله قذف القذف فى اللغة الرمى بقوة ولكن المراد هنا رمى المرأة بالزنا او ما كان فى معناه يقال قذف يقذف قذفا فهو
قاذف قوله امرأته زعم مقاتل ان المرأة اسمها خولة بنت قيس الانصارى بشريك بن سحماء امه وابوه عبدة بفتح العين
المهملة وفتح الباء الموحدة بن معتب بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وفى آخره باء موحدة
كذا ضبطه الشيخ محى الدين رحمه الله وقال الدارقطنى مغيث بالغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره ثاء مثلثة
ابن الجد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن عجلان بن حارثة بن ضبيعة البلوى وهو ابن عم معن وعاصم بن عدى بن الجد
وهو حليف الانصار وهو صاحب اللعان قيل انه شهد مع ابيه احدا وهو اخو البراء بن مالك لامه وهو الذى قذفه هلال
ابن امية بامرأته وعن انس انه اول من لاعن فى الاسلام وانما سميت امه سحماء لسوادها قيل اسمها لبينة وقيل مانية بنت عبد الله

قوله البينة بالنصب اى احضر البينة او اقمها ويجوز الرفع على معنى الواجب عليك البينة او حد اى الواجب عند عدم
البينة حد فى ظهرك ويروى البينة والا حد وان لم تحضر البينة او ان لم تقمها فجزاؤك حد فى ظهرك والجزء الاول من الجملة الجزائية
والفاء محذوفان وكلمة فى بمعنى على اى على ظهرك كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل اى عليها قوله يلتمس البينة
جملة حالية من الالتماس وهو الطلب قوله فجعل يقول اى فجعل الرسول يقول المعنى انه يكرر قوله البينة او حد فى ظهرك
قوله فذكر حديث اللعان اى فذكر ابن عباس حديث اللعان وهو الذى ذكره البخارى فى التفسير فى سورة النور والذى
ذكره هنا قطعة منه وذكره بالسند المذكور عن محمد بن بشار المذكور من قوله او حد فى ظهرك فقال هلال والذى بعثك
بالحق انى لصادق فلينزلن الله ما يبرئ ظهرى من الحد فنزل جبريل عليه السلام وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم
فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبى عليه السلام فارسل اليها فجاء هلال فشهد والنبى عليه السلام
يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة وقفوها وقالوا انها موجبة
قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح قومى سائر اليوم فمضت فقال النبى عليه السلام ابصروها
فان جاءت به اكحل العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبى عليه السلام لولا ما
مضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن وابو داود له طريقان فى حديث ابن عباس هذا احدهما عن محمد بن بشار الى اخره نحو رواية البخارى
شيخا وسيدا رمتنا والاخر عن الحسن بن على قال ثنا يزيد بن هارون قال انا عباد بن منصور عن عكرمة عن قال بياض
جاء هلال بن امية وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم فجاء من ارضه عشاء فوجد عند اهله رجلا فرأى بعينيه وسمع باذنيه
فلم يهجه حتى اصبح ثم غدا على رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله انى جئت اهلى عشاء فرأيت عندهم رجلا فرأيت
بعينى وسمعت باذنى فكره رسول الله عليه السلام ما جاء به واشتد عليه فنزلت والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم
شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات الايتين كلتيهما فسرى عن رسول الله عليه السلام فقال ابشر يا هلال قد جعل
الله لك فرجا ومخرجا قال هلال كنت ارجو ذلك من ربى فقال رسول الله عليه السلام ارسلوا اليها فجاءت فتلا عليهما رسول
الله عليه السلام وذكرهما واخبرهما ان عذاب الاخرة اشد من عذاب الدنيا فقال هلال والله لقد صدقت عليها فقالت
كذب فقال رسول الله عليه السلام لاعنوا بينهما فقيل لهلال اشهد فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فلما كانت
الخامسة قيل له يا هلال اتق الله فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة وان هذه الموجبة التى توجب عليك
العذاب فقال والله لا يعذبنى الله عليها كما لم يجلدنى عليها فشهد الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم
قيل لها اشهدى فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فلما كانت الخامسة قيل لها اتقى الله فان عذاب الدنيا اهون
من عذاب الآخرة وان هذه الموجبة التى توجب عليك العذاب فتلكأت ساعة ثم قالت والله لا افضح قومى فشهدت
الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضى ان لا يدعى
ولدها لاب ولا ترمى ولدها ومن رماها او رمى ولدها فعليه الحد وقضى ان لا بيت عليه ولا قوت من اجل انهما
يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها وقال ان جاءت به اصيهب اريصح اثيبج حمش الساقين فهو لهلال وان جاءت به اورق
جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الاليتين فهو للذى رميت به فجاءت به اورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الاليتين
فقال رسول الله عليه السلام لولا الايمان لكان لى ولها شأن وقال عكرمة فكان بعد ذلك اميرا على مصر وما يدعى لاب
ولنذكر تفسير ما وقع فى الاحاديث المذكورة من الالفاظ الغريبة قوله موجبة اى توجب العذاب قوله فتلكأت اى تبطأت
عن اتمام اللعان قوله ونكصت اى رجعت يقال نكص ينكص من باب نصر ينصر قوله ونكصت اى رجعت يقال نكص ينكص
من باب ضرب يضرب قوله لا افضح بضم الهمزة من الافضاح قوله سابغ الاليتين اى تامهما وعظيمهما من سبوغ الثوب والنعمة
قوله خدلج الساقين اى عظيمهما قوله لولا ما مضى من كتاب الله وهو قوله ويدرؤا عنها العذاب قوله فلم يهجه اى لم يزعجه
ولم ينفره من هاج الشئ يهيج هيجا واهتاج اى ثار وهاجه غيره قوله اصيهب تصغير اصهب وكذا فى رواية اصيهب
بالتكبير وهو الذى تعلو لونه صهبة وهى كالشقرة وقال الخطابى والمعروف ان الصهبة مختصة بالشعر وهى حمرة يعلوها سواد
قوله اريصح تصغير الارصح وهو الناتئ الاليتين ومادته راء وصاد وحاء مهملتان ويجوز بالسين قاله الهروى والمعروف
فى اللغة ان الارسح والارصح هو الخفيف لحم الاليتين قوله اثيبج تصغير الاثبج وهو الناتئ الثبج اى ما بين الكتفين والكاهل ومادته
الثاء المثلثة والباء الموحدة والجيم قوله حمش الساقين اى دقيقهما يقال رجل حمش واحمش الساقين ومادته حاء مهملة وميم
وشين معجمة قوله اورق اى اسمر والورقة السمرة يقال جمل اورق وناقة ورقاء قوله جعدا الجعد فى صفات الرجال يكون مدحا
وذما فالمدح معناه ان يكون شديد الاسر والخلق او يكون جعد الشعر وهو ضد السبط لان السبوطة اكثر فى شعور العجم واما
الذم فهو القصير المتردد الخلق قوله جماليا بضم الجيم وتشديد الياء الضخم الاعضاء التام الاوصال ذكر ما يستفاد منه
اجمع العلماء على صحة اللعان واللعان عندنا شهادات مؤكدة بالايمان مقرونة باللعن قائمة مقام القذف فى حقه وههنا
يشترط كونها ممن يحد قاذفها ولا يقبل شهادته بعد اللعان ابدا وقائمة مقام حد الزنا فى حقها ولهذا لو قذفها مرارا يكفى

لعان واحد كالحد وعند الشافعى ومالك واحمد هى ايمان مؤكدات بلفظ الشهادة فيشترط اهلية اليمين عندهم فيجرى بين
المسلم وامرأته الكافرة وامرأته الكافرة وبين العبد وامرأته وعندنا يشترط اهلية الشهادة فلا يجرى الا بين المسلمين الحرين
العاقلين البالغين غير محدودين فى قذف لقوله تعالى فشهادة احدهم ويجرى عندنا بين الفاسق وامرأته وبين الاعمى وامرأته
لان هذه الشهادة مشروعة فى مواضع التهمة وان كان لا يقبل شهادة الفاسق والاعمى فى سائر المواضع والشرط ايضا المرأة
ممن يحد قاذفها فلا بد من احصانها والشرط ايضا المرأة ممن يحد قاذفها فلا بد من احصانها والشرط ايضا ان يكون القذف
بالزنا بان يقول انت زانية او زنيت ولو قذفها بغير الزنا لا يجب اللعان وقال القرطبى على انهما بفراغهما من اللعان يقع التحريم
المؤبد ولا تحل له ابدا وان اكذب نفسه مستمسكين لا سبيل لك عليها وبما جاء فى حديث ابن شهاب لمضت سنة المتلاعنين
ان يفرق بينهما ولا يجتمعان وقال ابو حنيفة واصحابه اذا التعنا بانت بتفريق الحاكم حتى لو مات احدهما قبل حكم الحاكم ورثه الآخر
وقال زفر لا تقع الفرقة الا اذا تلاعنا جميعا فاذا تلاعنا وقعت بغير قضاء وبه قال مالك واحمد فى رواية وقال ابو حنيفة
ومحمد وعبيد الله بن الحسن التفريق تطليقة بائنة حتى اذا اكذب نفسه جاز نكاحها وعند ابى يوسف تحريم مؤبد وبه
قال مالك والشافعى واحمد وزفر وقال عثمان البتى لا تأثير للعان فى الفرقة وانما يسقط النسب والحد وهما على الزوجية
كما كانا حتى يطلقها وقاله مكحول ايضا عن جابر بن زيد وقال ابو بكر الرازى قال مالك والحسن بن صالح والشافعى والليث اى منهما
نكل حد ان كان الزوج فللقذف وان كانت هى فللزنا وعن الشعبى والضحاك ومكحول اذا ابت رجمت وايهما نكل حبس حتى يلاعن وذكر
ذلك عن ابى حنيفة واصحابه واستدل الشافعى بقوله قذف امرأته بشريك بن سحماء على انه لا حد على الرامى زوجته اذا سمى الذى
رماها به التعن وعند مالك لا يحد ولا يكتفى بلعانه واعتذر بعض اصحابه عند حديث شريك بان شريكا لم يطلب حقه وزعم ابو
بكر الرازى انه كان حد القاذف الجلد بدلالة قوله البينة والا حد فى ظهرك وانه نسخ الجلد الى اللعان وفيه فى قوله لولا ما مضى من كتاب
الله ان الحكم اذا وقع بشرطه لا ينقض وان خالفه اذا لم يقع خلل او تفريط فى شئ وفيه فى قوله البينة والا حد فى ظهرك مراجعة الحكم
الامام اذا رجا ان يظهر له خلاف ما قال له لان قوله عليه السلام هذا كالفتيا وفيه ان الحدود والحقوق يستوى فيه الصالح و
غيره قاله الداودى فان قلت لم سمى هذا الحكم لعانا ولم اختير لفظ اللعن على لفظ الغضب وما الحكم فى مشروعية قلت اما
التسمية باللعان فلقول الله على لعنة الله ان كنت من الكاذبين واللعان والتلاعن والملاعنة واحد يقال تلاعنا والتعنا و
لاعن القاضى بينهما وقيل سمى لعانا لانه من اللعن وهو الطرد والابعاد ولا شك ان كل واحد منهما يبعد عن صاحبه واما وجه اختيار
لفظ اللعن على لفظ الغضب فلان لفظ اللعن مقدم فى الآية الكريمة وفى صورة اللعان ولان جانب الرجل فيه اقوى من جانب
المرأة لانه قادر على الابتداء باللعان دونها وانه قد ينفك لعانه عن لعانها ولا ينعكس واما مشروعية اللعان فلحفظ الانساب ودفع
المعرة عن الازواج فان قلت لم جعل اللعن للرجل والغضب للمرأة قلت لان الانساب لا يرتاد بهتك زوجه بالمحال ص باب
اليمين بعد العصر ش اى هذا باب فى بيان ما جاء فى الخبر من اليمين بعد العصر ص حدثنا على بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن
الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله عليه السلام ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل
ساوم رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى به كذا وكذا فاخذها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش هو سليمان
وابو صالح ذكوان والحديث مضى فى الشرب فى باب الخصومة فى البئر باتم منه قوله بعد العصر قد ذكرنا ان تخصيص هذا الوقت
بتعظيم الاثم على من حلف فيه كاذبا لشهود ملائكة الليل والنهار فى هذا الوقت والاحسن ان يقال لان فيه ارتفاع الاعمال الى الله
الملائكة يشهدون بعد صلاة الصبح ايضا قوله به اى بالمتاع الذى يدل عليه السلعة ويروى بها وهو ظاهر قوله فاخذها فيه
حذف اى اخذ الرجل الثانى وهو المشترى السلعة بذلك الثمن اعتمادا على حلفه ص باب يحلف المدعى عليه حيث ما وجب
عليه اليمين ولا يصرف من موضع الى غيره ش اى هذا باب يذكر فيه ان المدعى عليه اذا توجهت عليه اليمين يحلف حيث ما
وجبت عليه ولا يصرف من موضعه ذلك وهذا قول الحنفية والحنابلة واليه مال البخارى وقال ابن عبد البر جملة مذهب
مالك فى هذا ان اليمين لا يكون عند المنبر من كل جامع ولا فى الجامع حيث كان الا فى ربع دينار فصاعدا وما دون ذلك حلف فيه
فى مجلس الحكم وحيث شاء من المواضع فى السوق او غيرها وليس عليها التوجه الى القبلة قال ولا يعرف مالك منبرا الا منبر المدينة
فقط قال ومن ابى ان يحلف عنده فهو كالناكل عن اليمين ويحلف فى ايمان القسامة عند مالك بمكة شرفها الله كل من كان من عملها
فيحلف بين الركن والمقام وكذلك المدينة فيحلف عند المنبر وحكى ابو عبيد ان عمر بن عبد العزيز حمل قوما اتهمهم بفلسطين الى
الصخرة فحلفوا عندها وقال ابو عمر وذهب الشافعى الى نحو قول مالك الا ان الشافعى لا يرى باليمين عند منبر المدينة ولا بين الركن
والمقام بمكة الا فى عشرين دينارا فصاعدا وقال ابو حنيفة وصاحباه لا يجب الاستحلاف عند منبر النبى عليه السلام على احد
ولا بين الركن والمقام على احد فى قليل الاشياء ولا فى كثيرها ولا فى الدماء ولا غيرها لكن الحكام يحلفون من وجب عليه اليمين
فى مجالسهم ص وقضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال احلف له مكانى فجعل زيد يحلف وابى ان يحلف على المنبر فجعل
مروان يعجب منه ش مروان هو ابن الحكم الاموى كان والى المدينة من جهة معاوية بن ابى سفيان وهذا التعليق رواه مالك فى الموطأ

عن داود بن الحصين سمع بها غطفان بن طريف المرى قال اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع يعنى عبد الله الى مروان فقضى باليمين على زيد على المنبر فقال احلف له مكانى فقال مروان لا والله الا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف ان حقه لحق ويأبى ان يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك قال مالك لا ارى ان يحلف على المنبر فى اقل من ربع دينار وذلك ثلاثة دراهم قوله على المنبر يتعلق بقوله على المنبر ظاهرا لكن السياق يقتضى ان يتعلق باليمين قوله احلف بلفظ المتكلم وان كان المعنى صحيحا بلفظ الامر ايضا قوله فجعل يعنى طفق من افعال المقاربة وروى ابن جريج عن عكرمة قال ابصرت عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قوما يحلفون بين المقام والبيت فقال اعلى دم قيل لا قال افعلى عظيم من المال قال لا قال لقد خشيت ان يتهاون الناس بهذا المقام قال ومنبر النبى عليه السلام فى التعظيم مثل ذلك لما ورد فيه من الوعيد على من حلف عنده بيمين كاذبة واحتج ابو حنيفة بما روى عن زيد بن ثابت انه لم يحلف عند المنبر ومن يرى ذلك مال الى قول مروان بغير حجة وقال صاحب التوضيح واحتج عليه الشافعى فقال لولا يعلم زيد ان اليمين عند المنبر سنة لانكر ذلك على مروان قال له لا والله لا عليه احلف الا فى مجلسك انتهى قلت هذا عجب كيف يقول هذا فلو علم زيد انه سنة لما حلف على انه لا يحلف الا فى مجلسه وعدم سماعه كلام مروان اعظم من الانكار عليه صريحا والاحتجاج بزيد بن ثابت اولى بالاحتجاج بل احق من مروان وقد اختلف فى الذى يغلظ فيه من الحقوق فعن مالك ربع دينار وعن الشافعى عشرون دينارا فاكثر ونقل القاضى فى معونته عن بعض المتأخرين انه يغلظ فى القليل والكثير وقال ابن الجلاب يحلف على اقل من ربع دينار فى سائر المساجد وقال مالك فيما حكاه ابن القاسم عنه انه يحلف قائما الا من به علة وروى عنه ابن كنانة انه لا يلزمه القيام وقال ابن القاسم لا يستقبل القبلة وخالفه مطرف وابن الماجشون وهل يحلف فى دبر كل صلوة وحين اجتماع الناس اذا كان المال كثيرا قاله ابن القاسم ومطرف وابن الماجشون واصبغ ليس ذلك عليه وقال ابن كنانة عن مالك يتحرى به الساعات التى يحضر الناس فيها المساجد يجتمعون للصلوة واختلف فى صفة ما يحلف به فقال مالك بالله الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم وقال الشافعى يزيد الذى يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور الذى يعلم من السر ما يعلم من العلانية وقال سحنون يحلف بالله وبالمصحف ذكره عبد الداودى وعند اصحابنا الحنيفة اليمين بالله لا بالطلاق والعتاق الا اذا الح الخصم ولا يبالى باليمين بالله فحينئذ يحلف بهما لكن اذا نكل لا يقضى عليه بالنكول لانه امتنع عما هو منهى عنه شرعا ولو قضى بالنكول لا ينفذ ويغلظ اليمين باوصاف الله تعالى وقيل لا يغلظ على المعروف بالصلاح ويغلظ على غيره وقيل يغلظ فى الخطير من المال دون الحقير ولا يغلظ بزمان ولا مكان وفى التوضيح هل يحلف بحضرة المصحف اباه مالك والزمه ذلك بعض المكيين فى عشرين دينارا فاكثر وعن ابن المنذر انه حكى عن الشافعى انه قال رأيت مطرف يحلف بحضرة المصحف ص وقال النبى عليه السلام شاهداك او يمينه فلم يخص مكانا دون مكان ش لما كان مذهب البخارى ان يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه اليمين احتج بهذا على ما ذهب اليه وقدم هذا مسندا فى حديث الاشعث وهذا عجيب منه حيث وافق الحنفية فى هذا قيل قد اعترض عليه بانه ترجم لليمين بعد العصر فاثبت التغليظ بالزمان ونفى هنا التغليظ بالمكان واجيب بانه لا يلزم من ترجمته بذلك انه يوجب تغليظ اليمين بالزمان ولم يصرح هنا بشئ من النفى والاثبات ص حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى عليه السلام قال من حلف على يمين ليقطع بها مالا لقى الله وهو عليه غضبان ش مطابقته للترجمة وان كان فيها بعد ولكن يمكن بوجه بشئ بتعسف وهو ان الترجمة فى ان المدعى عليه يحلف حيث ما يجب عليه اليمين والحديث فى الوعيد الشديد فيمن يحلف كاذبا فالذى عليه اليمين يتحرى الصدق سواء كان يحلف فى مكان وجبت عليه اليمين او فى غيره من الامكنة التى يغلظ فيها اليمين احترازا عن الوقوع فى هذا الوعيد الشديد والحديث مضى قريبا باتم منه ص باب اذا تسارع قوم فى اليمين ش اى هذا باب يذكر فيه اذا تسارع قوم يعنى وجبت عليهم اليمين فتسارعوا جميعا ايهم يبدأ اولا وجواب اذا محذوف يبينه الحديث يعنى يقرع بينهم وهو الجواب ص حدثنا اسحاق بن نصر ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابى هريرة ان النبى عليه السلام عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم فى اليمين ايهم يحلف ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم السعدى البخارى وكان ينزل بالمدينة بباب بنى سعد روى عنه البخارى فى غير موضع فى كتابه يقول حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن نصر ومرة يقول اسحاق بن نصر فينسبه الى جده وهمام هو ابن منبه الابناوى الصنعانى والحديث اخرجه ابو داود فى القضاء عن احمد بن حنبل وسلمة بن شبيب واخرجه النسائى فيه عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قوله فاسرعوا اى الى اليمين قوله ان يسهم ان يقرع وقال الخطابى انما يفعل كذلك اذا تساوت درجاتهم فى اسباب الاستحقاق مثل ان يكون الشئ فى يد اثنين كل واحد منهما يدعيه كله بيد احدهما ان يحلف ويستحق ويريد الآخر مثل ذلك فيقرع بينهما فمن خرجت له القرعة حلف واستحقه وكذا اذا كان الخصوم لم يعلم ايهم السابق فيسهم بينهم وقال الداودى ان كان المحفوظ انه انما امر باليمين احدهم فلعل هذا الحكم قبل ان يؤمر بالشاهد واليمين قال والحديث مشكل المعنى وقول ابى سليمان فيمن بيده اعيان شيئا فيقترعان ايهما يحلف ويقع جميعه وقال ابن التين ليس هذا الحكم وانما الحكم ان يتحالفا ويقتسماه نصفين اذا ادعى كل واحد منهما جميعه وقال ابن بطال

انما كره سيدنا رسول الله عليه السلام تسارعهم فى اليمين لئلا يقع ايمانهم معًا ولا يستوفى الذى له الحق ايمانهم على دعواه ومن حقه ان يستوفى يمين كل واحد منهم على حدة فاذا استوى قوم فى حق من الحقوق لم يبدأ احد منهم قبل صاحبه فى اخذ ما يأخذ او دفع ما يدفع عن نفسه الا بالقرعة وهى سنة فى مثل هذا والله اعلم ص باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا ش اى هذا باب فى بيان الوعيد الشديد الذى يتضمنه هذه الاية الكريمة فى حق الذين يرتكبون الايمان الكاذبة الفاجرة الاثمة وقد ذمهم الله تعالى بقوله ان الذين يشترون بعهد الله اى بما عاهد الله عليه وايمانهم الكاذبة ثمنا قليلا اى عوضا يسيرا قيل نزلت هذه الآية فى الاشعث بن قيس حين خاصم اليهودى فى ارض على ما مر حديثه عن قريب وقيل ان رجلا اقام سلعته فى السوق اول النهار فلما كان آخره جاء رجل يساومه عليها فحلف بالله منعتها اول النهار من كذا ولولا المساء لما بعت على ما يجئ الآن وتمام هذه الآية اولئك لا خلاق لهم فى الآخرة اى لا نصيب لهم ولا يكلمهم الله فان كان ذلك من اليهود فانه يكلمه اصلا وان كان من العصاة فلا يسرهم ولا ينفعهم ولا يزكيهم اى ولا يثنى عليهم وقيل لا يطهرهم من الذنوب والآثام بل يأمر بهم الى النار ولهم عذاب اليم اى مولم شديد ص حدثنا اسحاق اخبرنا يزيد بن هارون اخبرنا العوام قال حدثنى ابراهيم ابو اسماعيل السكسكى سمع عبد الله بن ابى اوفى يقول اقام رجل سلعة فحلف بالله لقد اعطى بها ما لم يعطها فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا ش مطابقته للآية من حيث انها نزلت فى حق الرجل الذى اقام سلعته فحلف يمينا فاجرة فان قلت قد ذكر فيما مضى ان الاشعث بن قيس نزلت فى هذه الاية قلت لا معارضة بينهما لانه يحتمل نزول هذه الآية كل من القضيتين واسحاق شيخ البخارى قال الغسانى لم اجده منسوبا لاحد من شيوخنا لكن صرح البخارى بنسبته فى باب شهود الملائكة بدرا قال حدثنا اسحاق بن منصور وقال ابو نعيم الاصبهانى هو اسحاق بن راهويه بن مخلد والعوام بن حوشب وابراهيم بن عبد الرحمن ابو اسماعيل السكسكى الكوفى فى كنده ينسب الى السكاسك بن اشرس بن كنده منهم ابراهيم هذا وابن ابى اوفى هو عبد الله واسم ابى اوفى علقمة بن خالد بن الحارث الاسلمى له ولابيه صحبة والحديث مضى فى البيوع فى باب ما يكره من الحلف فى البيع وقد مر الكلام فيه هناك ص وقال ابن ابى اوفى الناجش آكل ربا خائن ش هو موصول بالاسناد المذكور اليه وقد مر فى البيوع فى باب النجش ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا بشر بن خالد ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابى وائل عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى عليه السلام قال من حلف على يمين كاذبة ليقتطع مال رجل وقال اخيه لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله عز وجل تصديق ذلك فى القرآن ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية فلقينى الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال فىّ انزلت ش مطابقته للباب المتضمن الآية الكريمة ظاهرة لا تخفى والحديث تكرر ذكره عن قريب وبعيد قوله ما حدثكم عبد الله هو عبد الله بن مسعود الراوى وفى الاحاديث الماضية ما حدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله وسليمان هو الاعمش وابو وائل شقيق ص باب كيف يستحلف ش اى هذا باب يذكر فيه كيف يستحلف من يتوجه عليه اليمين ويستحلف بضم الياء على صيغة المجهول قال الله تعالى يحلفون بالله لكم وقوله عز وجل ثم جاؤك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا وقول الله ويحلفون بالله انهم لمنكم ويحلفون بالله لكم ليرضوكم فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما ص ذكر هذه الآيات التى فيها الحلف بالله وهى مناسبة للترجمة وقال بعضهم عرضه بذلك انه لا يجب تغليظ الحلف بالقول قلت عرضه بذلك الاشارة الى ان اصل اليمين ان يكون بلفظ الله لما يذكر عن قريب عن عبد الله بن مسعود ان النبى عليه السلام قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت فيقول بالله وتالله ووالله ش اشار بهذا الاسم الذى يحلف به والحروف القسم اما الاسم الذى يحلف به فهو لفظ الله وهو الاصل فيه واما حروف القسم فهى الباء الموحدة نحو بالله واما التاء فقوله تعالى تالله لقد آثرك الله علينا واما الواو فقوله والله ربنا ما كنا مشركين وقد ذكرنا كيفية اليمين والخلاف فيه عن قريب فى باب يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه اليمين ص وقال النبى صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر ش ذكره هنا بالمعنى وعرضه من ذكره هنا هو قوله ورجل حلف بالله قوله ولا يحلف بغير الله ليس من الحديث بل من كلام البخارى ذكره تكميلا للترجمة ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن عمه ابى سهيل عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فاذا هو يسأله عن الاسلام فقال رسول الله عليه السلام خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله عليه السلام خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله عليه السلام الزكاة قال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله عليه السلام افلح ان صدق ش مطابقته للترجمة فى قوله والله لا ازيد فهذا هو صورة الحلف بلفظ اسم الله وبالباء الموحدة والحديث بعين هذا الاسناد قد مضى فى كتاب الايمان فى باب الزكاة من الاسلام وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى ص حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية ذكر نافع عن عبد الله رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت ش مطابقته للترجمة فى قوله فليحلف بالله وجويرية تصغير جارية ابن اسماعيل وزن حرم

ومحاسن الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث وقد تكرر ذكره وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب قوله من كان حالفا الى آخره
اى من اراد ان يحلف فليحلف بالله او ليحلف اصلا وهو دال على المنع من الحلف بغير الله ولا شك فى انعقاد اليمين باسم
الذات والصفات العلية واما اليمين بغير ذلك فهو ممنوع واختلفوا هل هو منع تحريم او تنزيه والخلاف موجود عند المالكية
فالاقسام ثلثة الاول ما يباح اليمين به وهو ما ذكرنا من اسم الذات والصفات الثانى ما تحرم اليمين به بالاتفاق كالانصاب
والازلام واللات والعزى فان قصد تعظيمها تكفر والاحرام والقسم بالشئ تعظيم له الثالث ما يختلف فيه بالتحريم والكراهة
وهو مما عدا ذلك مما لا يقتضى تعظيمه وقال ابن بطال واجمعوا انه لا ينبغى للحاكم ان يستحلف الا بالله لا بالعتاق او بالحج او
المصحف وان اتهمه القاضى غلظ عليه اليمين بزيادة من صفات الله تعالى وقدمنا الكلام فيه فى باب كيف يستحلف
ص باب من اقام البينة بعد اليمين ش اى هذا باب فى بيان حكم من اقام البينة بعد يمين المدعى عليه وجواب من
محذوف تقديره هل يقبل البينة ام لا وانما لم يصرح به لمكان الخلاف فيه على عادته التى جرت هكذا فالجمهور على انها
تقبل واليه ذهب الثورى والكوفيون والشافعى والليث واحمد واسحاق وقال مالك فى المدونة ان استحلفه وهو لا يعلم
بالبينة ثم علمها قضى له بها وان استحلفه ورضى بيمينه تاركا للبينة وهى حاضرة او غائبة فلا حق له اذا شهدت له قاله
مطرف وابن الماجشون وقال ابن ابى ليلى لا تقبل بينته بعد استحلاف المدعى عليه وبه قال ابو عبيد واهل الظاهر
ص وقال النبى عليه السلام لعل بعضكم الحن بحجته من بعض ش هذا قطعة من حديث يذكره عن ام سلمة فى هذا
الباب موصولا وذكره ايضا فى المظالم فى باب اثم من خاصم فى باطل وهو يعلمه وتقدم الكلام فيه هناك فان قلت
ما مناسبة ذكر هذا الباب قلت اذا اختصم اثنان او اكثر لا بد ان يكون لكل منهم حجة حتى يكون بعضهم الحن بحجته من
بعض ولا ذلك لا يكون الا بينما اذا اجاز اقامة البينة بعد اليمين ص وقال طاوس وابراهيم وشريح البينة العادلة
احق من اليمين الفاجرة ش طاوس هو ابن كيسان وابراهيم بن يزيد النخعى وشريح القاضى وقد طول الشراح فى معنى كلام
هؤلا بحيث ان الناظر فيه لا يبتهج بمزيد فائدة وحاصل معنى كلامهم ان المدعى عليه اذا حلف دفع المدعى باليمين
ثم اذا اقام المدعى البينة المرضية وهو معنى العادلة على دعواه ظهر ان يمين المدعى عليه كانت فاجرة اى كاذبة فمما
هذه البينة العادلة اولى بالقبول من تلك اليمين الفاجرة فتسمع هذه البينة ويقضى بها والله اعلم وتعليق شريح
رواه البغوى عن على بن الجعد انبا شريك عن عاصم عن محمد بن سيرين عن شريح قال من ادعى قضائى فهو عليه حتى يأتى
ببينة الحق احق من قضائى الحق احق من يمين فاجرة وذكر ابن حبيب فى الواضحة باسناد له عن عمر رضى الله عنه
قال البينة العادلة خير من اليمين الفاجرة ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب
عن ام سلمة رضى الله عنها ان رسول الله عليه السلام قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن
قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار فلا يأخذها ش انكر بعضهم دخول هذا الحديث فى هذا الباب
ورد بعضهم عليه بكلام يمل السامع وقد ذكرنا وجه دخوله فى هذا الباب الان وقد مضى هذا الحديث فى المظالم فى باب
اثم من خاصم فى باطل وهو يعلمه من غير هذا الطريق وفيه بعض زيادة على هذا قوله الحن اى افطن يقال لحن بكسر الحاء
اذا فطن وقال الخطابى اللحن متحركة الحاء الفطنة وساكنة الحاء الزيغ فى الاعراب يعنى ازالة الاعراب عن جهته قوله فانما
اقطع له قطعة من النار دال على ان حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا وسواء فيه المال وغيره من الحقوق وقد اتفق
العلماء على تحريم ذلك فى الاموال وقال ابو حنيفة رضى الله عنه حكمه فى الطلاق والنكاح والنسب يحتمل الامور عما عليه
فى الباب بخلاف الاموال وفيه ان القاضى يحكم بعلم فيما علمه بعد القضاء من حقوق الآدميين ولا يحكم فيما علمه بعد القضاء
من حقوق الآدميين ولا يحل فيما علمه قبله وقال مالك لا يحكم بعلمه مطلقا وفيه ان الحاكم انما يحكم بالظاهر وان من
علم من الحاكم انه قد اخطأ فى الحكم فاعطاه شيئا ليس له ان يأخذه وفيه ان البينة مسموعة بعد اليمين ص باب من امر بانجاز
الوعد ش اى هذا باب فى بيان من امر بانجاز الوعد اى الوفاء به يقال انجز الوعد انجازا اوفى به ونجز الوعد وهو ناجز اذا
حصل وتم وقال الكرمانى وجه تعلق هذا الباب بابواب الشهادات هو ان الوعد كالشهادة على نفسه وقال المهلب انجاز الوعد مأمور
مندوب عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على ان الموعود لا يضارب بما وعد به مع الغرماء ولا خلاف فى ذلك انه مستحسن
وقد اثنى الله تعالى على من صدق وعده ووفى بنذره وذلك من مكارم الاخلاق ولما كان الشارع اولى الناس بها وندبهم اليها
ادى ذلك عنه خليفته الصديق وقام فيه مقامه ولم يسأل جابرا البينة على ما ادعاه على رسول الله عليه السلام من العدة
لانه لم يكن شيئا ادعاه جابر فى ذمة رسول الله عليه السلام وانما ادعى شيئا فى بيت المال والفئ وذلك موكول الى اجتهاد
الامام وعن بعض المالكية ان ارتبط الوعد بسبب وجب الوفاء به والا فلا فمن قال لآخر تزوج ولك كذا فتزوج كذلك وجب
الوفاء به ص وفعله الحسن ش اى فعل انجاز الوعد الحسن البصرى وقال الكرمانى الفعل بلفظ المصدر والحسن صفة مشبهة
صفة للفعل وفى بعضها فعل بلفظ الماضى والحسن البصرى قلت الوجه الاول احسن واوجه على ما لا يخفى ومعناه فعل انجاز
الوعد الحسن فارتفاع الحسن فى هذا الوجه مرفوع على الوصفية وعلى الوجه الثانى يكون ارتفاعه بالفاعلية فافهم وذكر اسماعيل

عليه السلام انه كان صادق الوعد اذ ذكر اسماعيل عليه السلام فى كتابه الكريم بقوله واذكر فى الكتاب اسماعيل
انه كان صادق الوعد وهذا الذى فى المتن رواه النسفى وفى رواية غيره واذكر فى الكتاب الى آخره وروى ابن ابى حاتم من طريق
الثورى انه بلغه ان اسماعيل عليه السلام دخل قرية هو ورجل فارسله فى حاجة وقال له انه ينتظره فاقام حولا فى انتظاره
من طريق ابن شوذب انه اتخذ ذلك الموضع مسكنا فسمى من يومئذ صادق الوعد ص وقضى ابن الاشوع بالوعد ش
ابن الاشوع سعيد بن عمرو وذلك بعد المائة مات فى ولاية خالد وذكره ابن حبان فى الثقات وقال يحيى بن معين مشهور يعرفه
الناس وابن الاشوع بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الواو وفى آخره عين مهملة قوله بالوعد اى بانجاز الوعد
ص وذكر ذلك عن سمرة ش اى ذكر ابن الاشوع القضاء بانجاز الوعد عن سمرة بن جندب رضى الله عنه وقد وقع ذلك
فى تفسير اسحاق بن راهويه ص وقال المسور بن مخرمة سمعت النبى عليه السلام وذكر صهرا له وقال وعدنى فوفى لى
ش المسور بكسر الميم ومخرمة بفتحها قوله وذكر اى النبى عليه السلام صهرا له يعنى ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنت النبى
عليه السلام وقيل يعنى ابا بكر رضى الله عنه واعلم ان الاختان من قبل المرأة والحما من قبل الزوج والصهر يجمعهما وكان النبى
عليه السلام صهر ابى الربيع لانه كان زوج بنته زينب وصهر ابى بكر الصديق ايضا لانه كان زوج بنته عايشة الصديقة
قوله قال وعدنى اى قال عليه السلام صهرى وعدنى فوفى لى ويروى فوفانى ويروى فاوفانى ص قال ابو عبد الله
ورأيت اسحاق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن اشوع ش ابو عبد الله هو البخارى نفسه واسحاق بن ابراهيم بن راهويه قوله
يحتج بحديث ابن اشوع هو الحديث الذى ذكره عن سمرة بن جندب واراد به انه كان يحتج به فى القول بوجوب انجاز الوعد
ووقع فى كثير من النسخ وذكر اسماعيل بين التعليق عن ابن الاشوع وبين نقل البخارى عن اسحاق والذى وقع فى نسختنا
اولى واوجه ص حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله
بن عباس رضى الله عنهما اخبره قال اخبرنى ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك ماذا يأمركم فزعمت انه امركم بالصلاة
والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبى ش مطابقته للترجمة فى قوله والوفاء بالعهد يعنى
كان صادق الوعد وابراهيم بن حمزة ابو اسحاق الزبيرى المدينى وهو من افراده وابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف
الزهرى القرشى المدينى وصالح هو ابن كيسان ابو محمد مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه وابن شهاب هو محمد
بن مسلم الزهرى وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وهذا قطعة من حديث قصة هرقل ذكره فى اول الكتاب
وذكرنا هناك ما فيه الكفاية ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسماعيل بن جعفر عن ابى سهيل نافع بن مالك بن ابى
عامر عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله عليه السلام قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا
وعد اخلف ش مطابقته للترجمة يؤخذ من قوله واذا وعد اخلف لان ضده اذا وعد صدق فسلم من طائفة من
النفاق وصادق الوعد يقرب منه انجاز وعده وقد مضى الحديث فى كتاب الايمان فى باب علامة المنافق فانه اخرجه
هناك من سليمان ابى الربيع عن اسماعيل بن جعفر وهنا عن قتيبة ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن ابن
جريج قال اخبرنى عمرو بن دينار عن محمد بن على عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبى عليه السلام جاء ابا بكر رضى الله عنه
مال من قبل العلاء بن الحضرمى فقال ابو بكر رضى الله عنه من كان له على النبى عليه السلام دين او كانت له قبله
عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدنى رسول الله عليه السلام هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال
جابر فعد فى يدى خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله او كانت له قبله عدة اى وعد وهذا
الولاء ان انجاز الوعد امر مرغوب مندوب اليه لما التزم ابو بكر بن ابى بكر وفاة النبى عليه السلام وقيل ان ذلك من خصائص
النبى صلى الله عليه وسلم فلذلك دفع ابو بكر لجابر ما كان وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم له وابراهيم بن موسى بن
يزيد الفرا ابو اسحاق الرازى يعرف بالصغير وهشام بن يوسف ابو عبد الرحمن اليمانى قاضيها وابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج ومحمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب رضى الله عنهم وقد مضى مثل هذا الحديث فى الكفالة فى باب من
تكفل عن ميت دينا فانه اخرجه هناك عن على بن عبد الله عن سفيان عن عمرو الى آخره قوله من قبل العلاء بكسر القاف
وفتح الباء الموحدة اى من جهته والعلاء بالمد بن الحضرمى عبد الله كان عاملا لرسول الله عليه السلام على البحرين ما دام ثم ما
عليها الى ان مات سنة اربع عشرة ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سعيد بن سليمان ثنا مروان بن شجاع عن سالم الافطس
عن سعيد بن جبير قال سألنى يهودى من اهل الحيرة اى الاجلين قضى موسى قلت لا ادرى حتى اقدم على حبر العرب
فاسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبهما ان رسول الله عليه السلام اذا قال فعل ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله اذا قال فعل لان الرسول عليه السلام اما موسى او غيره على ما نذكره من محاسن اخلاقه انجاز
وعده وكذا اى رسول كان لانه وعدهم صادق ولا خلف عندهم ذكر رجاله وهم ستة الاول محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى كان
يقال له صاعقة الثانى سعيد بن سليمان المشهور بسعدويه البغدادى وقد مر الثالث مروان بن شجاع ابو عمرو مولى مروان
بن محمد بن الحكم القرشى الاموى الجزرى مات ببغداد سنة اربع وثمانين ومائة الرابع سالم بن عجلان الافطس قتل صبرا سنة

اثنين وثلاثين ومائة الخامس سعيد بن جبير السادس عبد الله بن عباس ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة
الجمع في موضعين وفيه الاخبار كذلك في موضع وفيه العنعنة في موضعين وفيه سؤال اليهودي عن سعيد بن جبير وسؤال
سعيد عن ابن عباس وفيه ان سالما ليس له رواية في البخاري الا هذا واخر في الطب وكذا الراوي عنه مروان وفيه ان سعيد
بن سليمان من مشايخ البخاري وكثيرا يروي عنه بدون الواسطة وهنا روى عنه بواسطة وهو محمد بن عبد الرحيم ذكر معناه
قوله من اهل الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الراء مدينة معروفة بالعراق قريب من اهل الكوفة وكانت
النعمان بن المنذر قوله اي الاجلين اي المشار اليهما في قوله تعالى ثماني حجج فان اتممت عشرا فمن عندك قوله حتى اقدم اي على
بن عباس بمكة قوله على حبر العرب بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة ونص ابو العباس في فصيحه على فتح الحاء وفي المخصص
عن صاحب العين هو عالم من علماء الديانة مسلما كان او ذميا بعد ان يكون كتابيا والجمع احبار ذكر المطرز عن ثعلب يقال للعالم
حبر وحبر وقال المبرد سمي حبرا لانه مما تحبر به الكتب اي تحسن وفي الواعي سمي العالم حبرا لمكان تاثيره في الكتب لان الحبر والحبر
الاثر وقال ابن الاثير وكان يقال لابن عباس الحبر والبحر لعلمه وسعته واختلفوا فيمن سماه بذلك فذكر ابو نعيم الحافظ ان عبد الله
انتهى يوما الى رسول الله عليه السلام وعنده جبريل عليه السلام فقال له انه كائن حبر هذه الامة فاستوص به خيرا
وفي المنثور لابن دريد الازدي ان عبد الله بن سعيد بن ابي سرح لما ارسل ابن عباس رسولا الى جرجير ملك المغرب فتكلم معه
فقال جرجير ما ينبغي الا ان يكون حبر العرب فسمي عبد الله من يومئذ الحبر قوله فقضى اكثرهما واطيبهما كذا رواه سعيد بن
جبير موقوفا وهو في حكم المرفوع لان ابن عباس كان لا يعتمد على اهل الكتاب وقد صرح برفعه عكرمة عن ابن عباس ان
رسول الله عليه السلام سال جبريل عليه السلام اي الاجلين قضى موسى قال اتمهما واكملهما وفي حديث جابر اوفاهما
وفي حديث ابن سعيد اتمها واطيبهما عشر سنين والمراد بالاطيب اي في نفس شعيب عليه السلام قوله ان رسول الله
اذا قال فعل قال الكرماني اي في موسى عليه السلام او اراد جنس الرسول فيتناوله تناولا اوليا وقال بعضهم المراد
برسوله الله من بذلك ولم يرد شخصا بعينه ص باب لا يسال اهل الشرك عن الشهادة وغيرها ش اي هذا باب
يذكر فيه لا يسال الى آخره ويسال على صيغة المجهول واراد بهذا عدم قبول شهادتهم وقد اختلف العلماء في ذلك فعند الجمهور
لا تقبل شهادتهم اصلا ولا شهادة بعضهم على بعض ومنهم اجاز شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض للمسلمين وهو قول
ابراهيم ومنهم من اجاز شهادة اهل الشرك بعضهم على بعض وهو قول عمر بن عبد العزيز والشعبي ونافع وحماد ووكيع
وبه قال ابو حنيفة ومنهم من قال لا يجوز شهادة اهل ملة الا على اهل ملتها اليهودي على اليهودي والنصراني على النصراني
وهو قول الزهري والضحاك والحاكم وابن ابي ليلى وعطا وابي سلمة ومالك والشافعي واحمد وابي ثور وروي عن شريح و
النخعي يجوز شهادتهم على المسلمين في الوصية والسفر للضرورة وبه قال الاوزاعي ص قال الشعبي لا يجوز شهادة اهل
الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء ش اي قال عامر بن شراحيل الشعبي قول اهل الملل
اي ملل اهل الكفر وهو بكسر الميم جمع ملة والملة الدين كملة الاسلام وملة اليهود وملة النصارى هذا التعليق رواه
ابن ابي شيبة عن وكيع حدثنا سفيان عن داود عن الشعبي قال لا تجوز شهادة ملة الا المسلمين واحتج الشعبي بقوله
تعالى فاغرينا اي الصقنا ومنه سمي الغراء الذي يلصق به وقال الربيع يعني به النصارى خاصة لانهم افترقوا نسطوريه و
يعقوبيه وملكانيه وعن ابن ابي نجيح يعني به اليهود والنصارى واختلف فيه على الشعبي فروى عبد الرزاق عن الثوري
عن عيسى وهو الحناط عن الشعبي قال كان يجيز شهادة النصراني على اليهودي واليهودي على النصراني وروى ابن ابي
شيبة من طريق اشعث عن الشعبي قال يجوز شهادة اهل الملل للمسلمين بعضهم على بعض ص وقال ابو هريرة عن
النبي عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل اليه الآية ش هذا التعليق
وصله البخاري في تفسير سورة البقرة من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة والغرض منه هنا النهي عن تصديق اهل الكتاب
فيما لا يعرف صدقه من قبل غيرهم فيدل على رد شهادتهم وعدم قبولها ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسالون اهل الكتاب وكتابكم
الذي انزل على نبيه عليه السلام احدث الاخبار بالله تقرؤنه لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلوا ما كتب
الله وغيروا بايديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا افلا ينهيكم ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم
لا والله ما راينا منهم رجلا قط يسالكم عن الذي انزل عليكم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الرد عن مسائله
اهل الكتاب لان اخبارهم لا تقبل لكونهم بدلوا الكتاب بايديهم فاذا لم يقبل اخبارهم لا تقبل شهادتهم بالطريق الاولى لان
باب الشهادة اضيق من باب الرواية ورجاله قد ذكروا غير مرة والاثر اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام عن موسى بن اسماعيل
وفي التوحيد عن ابي اليمان عن شعيب قوله كيف تسالون اهل الكتاب انكار من ابن عباس عن سؤالهم عن اهل الكتاب
قوله وكتابكم اي القرآن وارتفاعه على انه مبتداء وقوله الذي على نبيه صفته وقوله احدث الاخبار خبره قوله على
نبيه اي محمد صلى الله عليه وسلم قوله الاخبار بكسر الهمزة بمعنى المصدر وبفتحها بمعنى الجمع ومعناه اقرب الكتب نزولا

اليكم من عند الله فالحديث بالنسبة الى المنزول اليهم وهو في نفسه قديم علما عرف في موضعه قوله لم يشب على صيغة
المجهول من الشوب وهو الخلط اي لم يخلط ولم يبدل ولم يغير وفي مسند احمد رحمه الله من حديث جابر قوله لا تسالوا
اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا الحديث قوله بدلوا من التبديل قال تعالى في حق اليهود فويل للذين
يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا قوله ولا والله لا كلمة لا زائدة اما للتاكيد لنفي ما
قبله او ما بعده يعني هم لا يسالونكم فانتم بالطريق الاولى ان لا تسالوهم واحتج بهذا الحديث المانعون عن شهادتهم اصلا
وفيه ان اهل الكتاب بدلوا وغيروا كما اخبر الله عنهم في القرآن الكريم وسال محمد بن الوضاح بعض علماء النصارى فقال ما بال
كتابكم معشر المسلمين لا زيادة فيه ولا نقصان وكتابنا بخلاف ذلك فقال تعالى لان الله تعالى وكل حفظ كتابكم الحكيم
فقال استحفظوا من كتاب الله فلما وكله الى المخلوق دخله الخرم والنقصان وقال في كتابنا انا نحن نزلنا الذكر وانا له
لحافظون فتولى الله حفظه فلا سبيل الى الزيادة فيه ولا النقصان فيه ص باب القرعة في المشكلات ش اي هذا باب
في بيان مشروعية القرعة في الاشياء المشكلات التي يقع فيها النزاع بين اثنين او اكثر ووقع في رواية السرخسي من
المشكلات وبكلمة في اصوب واما كلمة من ان كانت محفوظة فتكون للتعليل اي لاجل المشكلات كما في قوله تعالى
مما خطاياهم اي لاجل خطاياهم قيل وجه ادخال هذا الباب في كتاب الشهادات انها من جملة البينات التي تثبت بها
الحقوق قلت الاحسن ان يقال وجه ذلك انه كما يقع النزاع والخصومة بالبينة فكذلك يقطع بالقرعة وهذا المقدار كاف
لوجه المناسبة ص وقوله تعالى اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وقال ابن عباس اقترعوا فجرت الاقلام مع الجرية
وعال قلم زكريا عليه السلام فكفلها زكريا ش وقوله بالجر عطفا على القرعة وذكر هذه الآية في معرض الاحتجاج لصحة
الحكم بالقرعة بناء على ان شرع من قبلنا هو شرع لنا ما لم يقض الله علينا بالانكار ولا انكار في مشروعيتها وما نسب
بعضهم الى ابي حنيفة بانه انكرها فغير صحيح وقد بسطنا الكلام فيه عن قريب في تفسير سورة الانفال واول الآية ذلك
من انباء الغيب نوحيه اليك وما كنت لديهم اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وما كنت لديهم اذ يختصمون قوله ذلك
اشارة الى ما ذكر من قضية مريم قوله من انباء الغيب اي اخبار الغيب نوحيه اليك اي نقصه عليك وما كنت لديهم
اي وما كنت يا محمد عندهم اذ يلقون اي حين يلقون الاقلام ايهم يكفل مريم اي يضمها الى نفسه ويربيها وذلك لرغبتهم
في الاجر وما كنت لديهم اذ يختصمون اي حين يختصمون في اخذها واصل القصة ان امراة عمران وهي حنة بنت فاقود
لا تحمل فرأت يوما طائرا يزق فرخه فاشتهت الولد فدعت الله تعالى ان يهبها ولدا فاستجاب الله دعاها فواقعها
زوجها فحملت منه فلما تحققت الحمل نذرت ان يكون محررا اي خالصا لخدمة بيت المقدس فلما وضعت قالت رب اني
وضعتها انثى ثم خرجت بها في خرقتها الى بني الكاهن بن هارون اخي موسى بن عمران وهم يومئذ يلون من بيت المقدس
ما يلي الحجبة من الكعبة فقالت لهم دونكم هذه النذيرة فاني حررتها وهي ابنتي ولا يدخل الكنيسة حائض وانا لا اردها
الى بيتي فقالوا هذه ابنة امامنا وكان عمران يؤمهم في الصلاة وصاحب القربان فقال زكريا ادفعوها الي فان خالتها
تحتي فقالوا لا تطيب نفوسنا هي ابنة امامنا فعند ذلك اقترعوا باقلامهم عليها وهي الاقلام التي كانوا يكتبون
بها التوراة فقرعهم زكريا عليه السلام وقد ذكر عكرمة والسدي وقتادة وغير واحد انهم ذهبوا الى نهر الاردن واقترعوا
هنالك على ان يلقوا اقلامهم فايهم ثبت في جرية الماء فهو كافلها فالقوا اقلامهم فاحتملها الماء الا قلم زكريا فانه ثبت
فاخذها وضمها الى نفسه وقد ذكر المفسرون ان الاقلام هي الاقلام التي كانوا يكتبون بها التوراة كما ذكرنا ويقال الاقلام
السهام وسمي السهم قلما لانه يقلم اي يبرى قوله ايهم يكفل مريم اي يأخذها بكفالتها قوله اقترعوا يعني عند التنافس
في كفالة مريم قوله مع الجرية بكسر الجيم للنوع من الجريان وقال ابن التين صوابه اقرعوا او تقارعوا لانه رباعي قلت جاء اقترع
فلا وجه لدعوى الصواب فيه قوله عال اي غلب الجرية ويروى علا ويروى عدا حاصله ارتفع قلم زكريا ويقال انهم
اقترعوا ثلاث مرات وعن ابن عباس لما وضعت مريم في المسجد اقترع عليها المصلى وهم يكتبون الوحي ص وقوله فساهم
اقرع فكان من المدحضين يعني المسهومين ش وقوله بالجر عطفا على قوله الاول قوله اقرع تفسير لقوله فساهم
والضمير فيه يرجع الى يونس عليه السلام وفسر البخاري المدحضين بمعنى المسهومين يعني المغلوبين يقال ساهمته فسهمته
كما يقال قارعته فقرعته قوله فساهم فقرع تفسير ابن عباس اخرجه الطبري من طريق معاوية بن صالح عن علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس وروي عن السدي قال قوله فساهم اي قارع قال بعضهم هو اوضح قلت كونه اوضح باعتبار انه
من باب المفاعلة التي هي للاشتراك بين اثنين وحقيقة المدحض المزلق عن مقام الظفر والغلبة وقال القرطبي
يونس بن متى لما دعى قومه اهل نينوى من بلاد الموصل على شاطئ دجلة للتحول في دينه ابطؤا عليه فدعى عليهم ووعدهم
العذاب بعد ثلاث وخرج عنهم فرأى قومه دخانا ومقدمات العذاب فآمنوا به وصدقوه وتابوا الى الله عز وجل وردوا
المظالم ردوا الحجارة المغصوبة كانوا بنوا بها وخرجوا طالبين يونس فلم يجدوه فلم يزالوا كذلك حتى كشف الله عنهم العذاب
ثم ان يونس ركب سفينة فلم تجر فقال اهلها فيكم آبق فاقترعوا فخرجت القرعة عليه فالتقمه الحوت وقد اختلف

في مدة لبثه في بطنه من يوم واحد الى اربعين يوما فاوحى الله الى الحوت ان يلتقمه ولا يكسر له عظما وذكر مقاتل انهم قارعوه ثلث
مرات خوفا عليه من ان يقذف في البحر وفي كلها يخرج عليه وفي يونس ست لغات ضم النون وفتحها وكسرها مع الهمز وتركه
والاشهر ضم النون بغير همز ص وقال ابو هريرة رضي الله عنه عرض النبي عليه السلام على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان
يسهم بينهم ايهم يحلف ش هذا التعليق قد مر موصولا في باب اذا سارع قوم في اليمين وقد مر عن قريب وهذا ايضا يدل
على مشروعية القرعة ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش قال حدثني الشعبي انه سمع النعمان بن بشير
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار
بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذي في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها فتأذوا به
فاخذ فاسا فجعل ينقر اسفل السفينة فاتوه فقالوا مالك قال تأذيتم بي ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه
انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم ش مطابقته للترجمة في قوله استهموا سفينة وهذا
الحديث مضى في الشركة في باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن زكريا
قال سمعت عامرا وهو الشعبي يقول سمعت النعمان بن بشير الى آخره وفي بعض النسخ وقع حديث النعمان هذا
في آخر الباب قوله مثل المدهن وهناك مثل القائم على حدود الله والمدهن بضم الميم وسكون الدال المهملة
وكسر الهاء وفي آخره نون من الادهان وهو المحاباة في غير حق وهو الذي يرائي ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر ووقع عند
الاسماعيلي في الشركة مثل القائم على حدود الله والواقع فيها والمدهن فيها وهذه ثلاث فرق ووجودها في المثل
المضروب هو ان الذين ارادوا خرق السفينة بمنزلة الواقع في حدود الله ثم من عداهم اما منكر واما ساكت وهو
المداهن وقال الكرماني فان قلت قال ثمة يعني في كتاب الشركة مثل القائم على حدود الله وقال ههنا مثل المدهن
وهما نقيضان اذ القائم هو الآمر بالمعروف والمدهن هو التارك له فما وجهه قلت كلاهما صحيح حيث قال القائم نظر
الى جهة النجاة وحيث قال المدهن نظر الى جهة الهلاك ولا شك ان التشبيه مستقيم على كل واحد من الجهتين واعترض
عليه بعضهم بقوله كيف يستقيم هنا الاقتصار على ذكر المدهن وهو التارك للامر بالمعروف وعلى ذكر الواقع في الحدود
وكلاهما هالك والحاصل ان بعض الرواة ذكر المدهن والقائم وبعضهم ذكر الواقع والقائم وبعضهم جمع الثلاثة واما الجمع
بين المدهن والواقع دون القائم فلا يستقيم انتهى قلت لا وجه لاعتراضه على الكرماني لان سؤال الكرماني وجوابه
مبنيان على القسمين المذكورين في هذا الحديث وهما المدهن هنا والقائم المذكور هناك وهو لم يبين كلامه على
التارك الامر بالمعروف والواقع في الحد فلا يرد عليه شيء اصلا فانه موضع يحتاج فيه الى التأمل قوله استهموا
سفينة اي اقترعوا فاخذ كل واحد منهم سهما اي نصيبا من السفينة بالقرعة وقال ابن التين وانما يقع ذلك
في السفينة ونحوها فيما اذا نزلوها معا اما لو سبق بعضهم بعضا فالسابق احق بموضعه وقال بعضهم هذا فيما
اذا كانت مسبلة اما اذا كانت مملوكة لهم مثلا فالقرعة مشروعة اذا تنازعوا قلت اذا وقعت المنازعة شرع
القرعة سواء كانت مسبلة او مملوكة ما لم يسبق احدهم في المسبلة قوله فتأذوا به اي بالمار عليهم او بالماء الذي
مع المار عليهم قوله ينقر بفتح الياء وسكون النون وضم القاف من النقر وهو الحفر سواء كان في الخشب او الحجر ونحوها
قوله فان اخذوا على يديه اي منعوه من النقر ويروى على يده قوله انجوه اي نجوا المار ويروى انجوه بالهمزة ونجوا انفسهم
بتشديد الجيم وهكذا اقامة الحد يحصل بها النجاة لمن اقامها واقيمت عليه والا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضى
بها وقال المهلب في هذا الحديث تعذيب العامة بذنب الخاصة واستحقاق العقوبة بترك الامر بالمعروف وتبيين العالم
الحكم بضرب المثل ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني خارجة بن زيد الانصاري ان ام العلاء امرأة
من نسائهم قد بايعت النبي عليه السلام اخبرته ان عثمان بن مظعون طار له سهمه في السكنى حين اقترعت
الانصار سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه
في ثيابه دخل علينا رسول الله عليه السلام فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال
لي النبي عليه السلام وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فقال رسول الله عليه
السلام اما عثمان فقد جاءه والله اليقين واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله عليه السلام ما يفعل
بي قالت فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا واحزنني ذلك قالت فنمت فاريت لعثمان عينا تجري فجئت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا السند بعينه قد مر غير مرة والحديث مر في كتاب
الجنائز في باب الدخول على الميت بعد الموت وتقدم الكلام فيه هناك مستوفى وخارجة بن زيد بن ثابت ابو زيد الانصاري
النجاري المدني احد الفقهاء السبعة قال العجلي مدني تابعي ثقة وام العلاء بنت الحارث بن الخزرج وهي والدة خارجة
بن زيد بن ثابت وعثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون الظاء المعجمة وضم العين المهملة ابن حبيب بن وهب الجمحي ابو
السائب احد السابقين قوله اشتكى اي مرض قوله فمرضناه بتشديد الراء من التمريض وهو القيام بامر المريض

قوله ابا السائب كنيته عثمان بابي انت وامي اي مفدي قوله ذلك عمله انما عبر الماء بالعمل وجريانه بجريانه لان كل ميت
يختم على عمله الا الذي مات مرابطا فان عمله ينمو الى يوم القيامة ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله عليه السلام اذا اراد السفر
اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت
يومها وليلتها لعائشة زوج النبي عليه السلام تبتغي بذلك رضى رسول الله عليه السلام ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ورجاله قد ذكروا غير مرة وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى في اول حديث الافك ومر الكلام
فيه هناك ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا اي لاقترعوا عليه ولو يعلمون ما في
التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما حبوا ش مطابقته للترجمة في قوله الا ان يستهموا لاستهموا
اي لاقترعوا عليه وكل ما ذكر في هذا الباب من الحديث وغيره في مشروعية القرعة والحديث مضى في كتاب مواقيت الصلاة
في الاستهام في الاذان وقد مر الكلام فيه هناك ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الصلح ش اي هذا كتاب في بيان احكام
الصلح هكذا بالبسملة وبقوله كتاب الصلح وقع عند النسفي والاصيلي وابي الوقت ووقع لغيرهم باب موضع كتاب ووقع
لابي ذر في الاصلاح بين الناس ووقع للكشميهني الاصلاح بين الناس اذا تفاسدوا والصلح على انواع في الاشياء كثيرة لا
يقتصر على بعض شيء كما قاله بعضهم والصلح في اللغة اسم بمعنى المصالحة وهي المسالمة خلاف المخاصمة واصله من الصلاح
ضد الفساد وفي الشرع الصلح عقد يقطع النزاع من بين المدعي والمدعى عليه ويقطع الخصومة فافهم ص باب في الاصلاح
بين الناس ش اي هذا في بيان حكم الاصلاح بين الناس وفي بعض النسخ باب ما جاء في الاصلاح بين الناس ص وقول الله تعالى
لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا
عظيما ش وقول الله بالجر عطفا على قوله في الاصلاح ذكر هذه الآية في بيان فضل الاصلاح بين الناس وان الصلح امر مندوب
اليه وفيه قطع النزاع والخصومات قوله من نجواهم يعني كلام الناس ويقال النجوى السر وقال النحاس كل كلام ينفرد به جماعة
سرا كان او جهرا فهو نجوى الا من امر تقديره الا نجوى من امر الى آخره ويجوز ان يكون الاستثناء منقطعا بمعنى ان لا يكون اكثر نجواهم
الا في هذه الخلال قوله او معروف المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه والاحسان الى
الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا
رأوه لا ينكرونه قوله ابتغاء مرضات الله اي طلبا لرضاه مخلصا في ذلك محتسبا ثواب ذلك عند الله تعالى ص وخروج الامام
الى المواضع ليصلح بين الناس باصحابه ش وخروج الامام بالجر عطفا على قوله وقول الله وهو من بقية الترجمة قال المهلب انما
يخرج الامام ليصلح بين الناس اذا اشكل عليه امرهم وتعذر ثبوت الحقيقة عنده فيهم فحينئذ يخرج الى الطائفتين من الفريقين
ومن الرجل والمرأة ومن كافة الناس سماعا شافيا يدل على الحقيقة هذا قول عامة العلماء وكذلك ينهض الامام الى العقار
والارضين التي يتشاح في قسمتها فيعاين ذلك وقال عطاء لا يحل للامام اذا تبين القضاء ان يصلح بين الخصوم وانما يسعه
ذلك في الامور المشكلة واما اذا استبانت الحجة لاحد الخصمين على الآخر وتبين للحاكم موضع الظالم على المظلوم فلا يسعه
ان يحملهما على الصلح وبه قال ابو عبيد وقال الشافعي يامرهما بالصلح ويؤخر الحكم بينهما يوما ويومين وقال الكوفيون ان طمع
القاضي ان يصطلح الخصمان فلا بأس ان يرددهما ولا ينفذ الحكم بينهما لعلهما يصطلحان ولا يرددهم اكثر من مرة او مرتين فان
لم يطمع انفذ الحكم بينهما واحتجوا بما روي عن عمر رضي الله عنه انه قال ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضاء يحدث
بين الناس الضغائن ص حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد ان اناسا من بني
عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج اليهم النبي عليه السلام في اناس من اصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت
النبي عليه السلام فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال ان النبي عليه السلام حبس وقد حضرت الصلاة فهل لك ان تؤم
الناس قال نعم ان شئت فاقام الصلاة فتقدم ابو بكر ثم جاء النبي عليه السلام يمشي في الصفوف حتى قام في الصف
الاول فاخذ الناس بالتصفيح وكان ابو بكر لا يلتفت في الصلاة فالتفت فاذا هو بالنبي عليه السلام وراءه فاشار النبي
عليه السلام اليه بيده فامره ان يصلي كما هو فرفع ابو بكر يده فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل في الصف فتقدم
النبي عليه السلام فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اذا نابكم شيء في صلاتكم اخذتم بالتصفيح انما
التصفيح للنساء من نابه شيء فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد الا التفت يا ابا بكر ما منعك حين اشرت اليك لم تصل بالناس
فقال ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته لكل الترجمة ظاهرة لانه في الاصلاح
بين الناس ولا سيما الجزء الاخير من الترجمة وهو قوله وخروج الامام ومطابقته له صريح في قوله فخرج اليهم النبي عليه السلام وابو
غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وفي آخره نون واسمه محمد بن مطرف الليثي المدني نزل عسقلان وابو حازم
بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار والحديث مضى في كتاب مواقيت الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس فانه اخرجه هناك

عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن ابي حازم وقد تقدم الكلام فيه هناك مستقصى **قوله** كان بينهم شيء اي من الخصومة
قوله وحبس على صيغة المجهول اي حصل له التوقف بسبب الاصلاح **قوله** بالتصفيح هو التصفيق وهو ضرب اليد
على اليد بحيث يسمع له صوت **قوله** اذا نابكم كلمة اذا الظرفية المحضة لا للشرط **قوله** لم تصل قال الكرماني هو مثل ما منعك
ان لا تسجد وثم صح ان يقال زائدة فما قولك هنا اذ لم لا تكون زائدة ثم اجاب بقوله ما منعك مجاز عن دعاك حملا على النقيض
ص حدثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت ابي ان انسا رضي الله عنه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله
بن ابي فانطلق اليه النبي عليه السلام وركب حمارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهي ارض سبخة فلما اتاه النبي عليه
السلام فقال اليك عني والله لقد اذاني نتن حمارك فقال رجل من الانصار منهم والله لحمار رسول الله عليه السلام اطيب
ريحا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتمه فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد والايدي والنعال
فبلغنا انها انزلت وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام خرج
الى موضع فيه عبد الله بن ابي سلول ليدعوه الى الاسلام وكان ذلك في اول قدومه الى المدينة اذ التبليغ فرض عليه وكان
يرجو ان يسلم من وراءه باسلامه لرياسته في قومه وقد كان اهل المدينة عزموا ان يتوجوه بتاج الامارة لذلك وكان خروجه
عليه السلام في نفس الامر اعظم الاصلاح قيل انما خرج اليهم ولم ينفذ اليهم لكثرتهم وليكون خروجه اعظم في نفوسهم وقيل لقرب
عهدهم بالاسلام وقال الداودي كان هذا قبل اسلام عبد الله بن ابي قلت لكن يشكل عليه **قوله** انزلت وان طائفتان
من المؤمنين اقتتلوا على ما نذكره عن قريب ورجاله اربعة مسدد وقد تكرر ذكره والثاني معتمر على وزن اسم فاعل من الاعتمار
الثالث ابوه سليمان بن طرخان الرابع انس بن مالك وهؤلاء كلهم بصريون والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن محمد بن عبد
الاعلى عن معتمر عن ابيه به **ذكر معناه** قوله لو اتيت كلمة لو هنا للتمني فلا يحتاج الجواب ويجوز ان تكون على اصلها والجواب
محذوف تقديره لكان خيرا ونحو ذلك **قوله** وركب حمارا جملة حالية وكذا قوله يمشون جملة حالية **قوله** سبخة بفتح الباء والموحدة
واحدة السباخ وارض سبخة بكسر الباء ذات سباخ وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر **قوله** اليك عني
يعني تنح عني **قوله** فقال رجل من الانصار قال ابن التين قيل انه عبد الله بن رواحة **قوله** لحمار اللام فيه للتأكيد وارتفاعه
على الابتداء وخبره قوله اطيب ريحا منك **قوله** فغضب لعبد الله اي لاجل عبد الله وهو ابن سلول **قوله** فشتمه كذا
في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فشتما بالتثنية بلا ضمير اي فشتم كل واحد منهما الآخر **قوله** بالجريد بالجيم والراء كذا
في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بالحديد بالحاء المهملة والدال **قوله** فبلغنا القائل هو انس بن مالك **قوله**
انها اي ان الآية انزلت واوضحها بقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا وقال ابن بطال يستحيل ان يكون الآية الكريمة
نزلت في قصة ابن ابي وقتال اصحابه مع الصحابة لان اصحاب عبد الله ليسوا مؤمنين وقد تعصبوا له بعد الاسلام
في قصة اهل الافك وقد جاء هذا المعنى مبينا في هذا الحديث في كتاب الاستيذان من رواية اسامة بن زيد قال مر
رسول الله عليه السلام بمجلس فيه اخلاط من المشركين والمسلمين وعبدة الاوثان واليهود وفيهم عبد الله بن
ابي وان النبي عليه السلام لما عرض عليهم الايمان قال ابن ابي اجلس في بيتك فمن جاءك يريد الاسلام الحديث فدل
ان الآية لم ينزل في قصة ابن ابي وانما نزلت في قوم من الاوس والخزرج اختلفوا في حد فاقتتلوا بالعصي والنعال قاله
سعيد بن جبير والحسن وقتادة قال ويشبه ان يكون نزلت في بني عمرو بن عوف الذي خرج اليهم النبي عليه السلام
ليصلح بينهم الحديث المذكور في الصلاة وفي تفسير مقاتل مر عليه السلام على الانصار وهو راكب حماره يعفور
فبال فامسك ابن ابي بانفه وقال للنبي عليه السلام خل للناس سبيل الريح من نتن هذا الحمار فشق على النبي
عليه السلام **قوله** فانصرف فقال ابن رواحة بن اراك امسكت على انفك من بول حماره والله لهو اطيب من ريح عرضك
فكان بينهم ضرب بالايدي والسعف فرجع النبي عليه السلام فاصلح بينهم فانزل الله تعالى وان طائفتان الآية
وفي تفسير ابن عباس واعان ابن ابي رجال من قومه وهم مؤمنون فاقتتلوا ومن زعم ان قتالهم كان بالسيف فقد
كذب قلت التحرير في هذا ان حديث انس هذا مغاير لحديث سهل بن سعد الذي قبله لان قصة سهل في بني عمرو بن عوف
وهم من الاوس وكانت منازلهم بقبا وقصة انس في رهط عبد الله بن ابي وهم من الخزرج وكانت منازلهم بالعالية
فلهذا استشكل ابن بطال ثم قال لا يشبه ان تكون الآية نزلت في بني عمرو بن عوف فاذا كان نزولها في الآية فيهم لا اشكال
فيه واذا قلنا نزولها في قضية عبد الله بن ابي يبقى الاشكال ولكن يحتمل ان يزول الاشكال من وجه آخر وهو ان
في حديث انس ذكر انه عليه السلام كان يمضي بنفسه ليبلغ ما انزل اليه لقرب عهدهم بالاسلام فبهذا يزول
الاشكال ان صح ذلك مع ان الداودي نص على انه كان قبل اسلام عبد الله كما ذكرنا فان صح ما ذكره الداودي
فالاشكال باق ويحتمل ازالة الاشكال ايضا وهو من وجه آخر وهو ان قول انس في الحديث المذكور بلغنا انها انزلت
لا يستلزم النزول في ذلك الوقت والدليل على ذلك ان الآية في الحجرات ونزولها متأخر جدا على ان المفسرين اختلفوا
في سبب نزول هذه الآية فقال قتادة نزلت في رجلين من الانصار كانت بينهما مداراة في حق بينهما فقال احدهما

للآخر لآخذن حقي منك عنوة لكثرة عشيرته وان الآخر دعاه الى نبي الله عليه السلام فابى ان يتبعه فلم يزل الامر بينهما حتى
تدافعا وحتى تناول بعضهم بعضا بالايدي والنعال ولم يكن قتال بالسيوف وقال الكلبي انها انزلت في حرب سمير وحاطب وكان سمير
قتل حاطبا فجعل الاوس والخزرج يقتتلون الى ان اتاهم رسول الله عليه السلام فانزل الله تعالى هذه الآية وامر نبيه والمؤمنين
ان يصلحوا بينهم وقال السدي كانت امرأة من الانصار يقال لها ام زيد تحت رجل وكان بينها وبين زوجها شيء فرقى بها الى علية
وحبسها فيها فبلغ ذلك قومها فجاؤا وجاء قومه فاقتتلوا بالايدي والنعال فانزل الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا **ذكر ما يستفاد منه** فيه بيان ما كان النبي عليه السلام عليه من الصفح والحلم والصبر على الاذى والدعاء الى
الله تعالى وتأليف القلوب على ذلك وفيه ان ركوب الحمار لا نقص فيه على الكبار وكان ركوبه النبي عليه السلام على سبيل
التأنيس ركب مرة فرسا لابي طلحة فزع كان بالمدينة وركب يوم حنين بغلته ليثبت المسلمون اذا راوه عليها ووقف بعرفة
على راحلته وسار منها الى مزدلفة وهو عليها وهو من مزدلفة الى منى والى مكة وفيه ما كان عليه الصحابة من تعظيم رسول
الله عليه السلام والادب معه والمحبة الشديدة وفيه جواز المبالغة في المدح لان الصحابي اطلق ان ريح الحمار اطيب من ريح
عبد الله بن ابي ولم ينكر عليه النبي عليه السلام في ذلك وفيه اباحة مشي التلامذة والشيخ راكب **ص باب ليس الكاذب
الذي يصلح بين الناس** ش اي هذا باب يذكر فيه ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس لان فيه دفع المفسدة وقمع الشرور ومعناه
ان هذا الكذب لا يعد كذبا بسبب الاصلاح مع انه لم يخرج من حقيقته فان قلت الذي في الحديث ليس الكذاب فلفظ الترجمة
لا يطابقه قلت في لفظ مسلم من رواية معمر عن ابن شهاب كلفظ الترجمة فلا يضر هذا القدر من الاختلاف وقال بعضهم
وكان حق السياق ان يقول ليس من يصلح بين الناس كاذبا لكنه ورد على طريق القلب وهو سائغ انتهى قلت الذي
ذكره هو حق السياق لان الحديث هكذا فاعم المطابقة غير انه الاختلاف في لفظ الكذاب والكاذب وكلاهما لفظ النبي
عليه السلام في حديث واحد فلا يعد اختلافا ودعوى القلب لا دليل عليه مع ان معنى في الحديث ليس الكذاب انه من
باب ذي كذا اي ليس بذي كذب كما قيل في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد اي وما ربك بذي ظلم لان نفي الظالمية لا يستلزم
نفي كونه ظالما فلذلك يقدر كذا لان الله لا يظلم مثقال ذرة ليس عنده ظلم اصلا **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن
سعد عن صالح بن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان امه ام كلثوم بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله عليه السلام
يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة **ذكر رجاله** وهم ستة الاول
عبد العزيز بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي وفي بعض النسخ لفظ الاويسي مذكور وهو نسبته الى احد اجداده الثاني
ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الثالث عوف بن كيسان الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس حميد بضم الحاء
ابن عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف السادس امه ام كلثوم بنت عقبة بضم العين وسكون القاف ابن ابي معيط كانت تحت
زيد بن حارثة ثم تزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له ابراهيم وحميد ثم تزوجها الزبير بن العوام ثم تزوجها عمرو بن
العاص وهي اخت الوليد بن عقبة واخت عثمان بن عفان لامه اسلمت وهاجرت وبايعت وكانت هجرتها سنة سبع **ذكر
لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه الاخبار بصيغة الافراد في موضعين وفيه العنعنة في موضعين
وفيه ان شيخه من افراده وفيه ان كلهم مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم صالح وابن شهاب وحميد وفيه رواية
الابن عن الام وهو رواية التابعي عن الصحابية **ذكر من اخرجه غيره** اخرجه مسلم في الادب عن عمرو الناقد وعن حرملة و
اخرجه ابو داود فيه عن نصر بن علي وعن مسدد وعن احمد بن محمد عن الربيع بن سليمان واخرجه الترمذي في البر عن احمد
بن منيع واخرجه النسائي في السير عن عبيد الله بن سعد وفي عشرة النساء عن محمد بن زنبور وعن كثير بن عبيد وعن ابي
الطاهر بن السرح **ذكر معناه** قوله الذي يصلح بين الناس في محل النصب لانه خبر ليس ويصلح بضم الياء من الاصلاح فينمي من
نمى الحديث اذا رفعه وبلغه على وجه الاصلاح وانماه اذا بلغه على وجه الافساد وكذلك نماه بالتشديد وقال ابن فارس
نميت الحديث اذا اشعته ونميت بالتخفيف اسندته وقال الزجاج في فعلت وافعلت نميت الشيء وانميته بمعنى وفي
دضيح ثعلب نمى ينمي اي زاد وكثر وحكى اللحياني ينموا بالواو قال وهما لغتان فصيحتان وفيه لغة اخرى حكاها ابن القطاع
وغيره نمى على وزن شرف وقال الكسائي لم اسمعه بالواو الا من اخوين من بني سليم قال ثم سألت عنه بني سليم فلم يعرفوه
بالواو وفي الصحاح ربما قالوا بالواو وينموا وفي الواعي وغيره ينمي افصح وذكر ابو حاتم في تقويم المفسد لا يقال ينمو وعن الاصمعي
العامة يقولون ينمو ولا اعرف ذلك بثبت وذكر القيلي ان بعض اللغويين فرق بين ينمي وينمو فقال ينمي بالياء المال وبالواو
لغير المال وقال الحربي واكثر المحدثين يقولون ينمي خيرا بتخفيف الميم وهذا لا يجوز في النحو وسيدنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم افصح الناس ومن خفف الميم يلزمه ان يقول خير بالرفع انتهى لقائل ان يقول يجوز ان ينتصب بقال وذكر
ابن قرقول عن القعنبي ينمي بضم الياء وكسر الميم قال وليس بشيء ووقع في رواية ينهى ذلك بالهاء وهو تصحيف وقد يخرج على
معنى انه يبلغ به من انهيت الامر الى كذا اي اوصلته اليه وفي الحكم انميته اذعته على وجه النميمة **قوله** او يقول خيرا شك
من الراوي وزاد مسلم من رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح عن الزهري قال ولم اسمعه يرخص في شيء

ما يقول الناس كذب الا فى ثلاث وعند الترمذى لا يحل الكذب الا فى ثلاث يحدث الرجل امرأته ليرضيها والكذب فى الحرب والكذب بين الناس وقال الطبرى اختلف العلماء فى هذا الباب فقالت طائفة الكذب المرخص فيه فى هذه هو جميع معانى الكذب حمله قوم على الاطلاق واجازوا قول ما لم يكن فى ذلك لما فيه من المصلحة فاما الكذب الغير المذموم انما هو فيما فيه نفع للمسلمين واحتجوا بما رواه عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال كنا عند عثمان وعنده حذيفة فقال له عثمان بلغنى عنك انك قلت كذا وكذا فقال حذيفة والله ما قلته قال وقد سمعناه قال ذلك فلما خرج قلنا له اليس قد سمعناك تقوله قال بلى قلنا فلم حلفت فقال انى استنزيد دينى بعضه ببعض مخافة ان يذهب كله وقال آخرون لا يجوز الكذب فى شئ من الاشياء ولا الخبر عن شئ على خلاف ما هو عليه وما جاء فى هذا انما هو على التورية وطريق المعاريض تقول للظالم فلان يدعو لك وتنوى **قوله** اللهم اغفر لجميع المسلمين ويعد زوجته وبنيه فى ذلك ان قدر الله او الى مدة ولذلك الاصلاح بين الناس وحديث المرأة زوجها يحتمل انه يحدث به احدهما الآخر من وده واغتباطه والكذب فى الحرب هو ان يظهر فى نفسه قوة ويتحدث بما يشجع به نصرة اصحابه ويكيد به عدوه وقد قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وقال المهلب ليس لاحد ان يعتقد اباحة الكذب وقد نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الكذب نهيا مطلقا واخبر انه مجانب الايمان فلا يجوز استباحة شئ منه وانما اطلق عليه السلام للمصلح بين الناس ان يقول ما علم من الخير بين الفريقين ويسكت عما سمع من الشر بينهم ويعد ان يسهل ما صعب ويقرب ما بعد لا انه يخبر بالشئ بخلاف ما هو عليه لان الله قد حرم ذلك ورسوله وكذلك الرجل يعد المرأة ويمنيها وليس هذا من طريق الكذب لان حقيقته الاخبار عن الشئ على خلاف ما هو عليه والوعد لا يكون حقيقة حتى ينجز والانجاز يرجى فى الاستقبال فلا يصلح ان يكون كذبا وكذلك الحرب انما يجوز فيها المعاريض والابهام بالفاظ تحتمل وجهين فيورى بها لا احد المعنيين ليغتر السامع باحدهما عن الآخر وليس حقيقته الاخبار عن الشئ بخلافه وضده ونحو ذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مازح عجوزا فقال ان العجز لا يدخلن الجنة الا شبابا فهذا وشبهه من المعاريض التى فيها مندوحة عن الكذب واما صريح الكذب فليس بجائز لاحد واما قول حذيفة رضى الله عنه فانه خارج من معانى الكذب الذى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذن فيها وانما ذلك من جنس احياء الرجل نفسه عند الخوف كالذى يضطر الى الميتة ولحم الخنزير فيأكل ليحيى نفسه وكذلك الخائف له ان يخلص نفسه ببعض ما حرم الله عليه وله ان يحلف على ذلك ولا حرج عليه ولا اثم قال عياض واما المخادعة فى منع حق عليه او عليها او اخذ ما ليس له او لها فهو حرام بالاجماع والله اعلم ص باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح ش اى هذا باب فى بيان قول الامام الى آخره **قوله** نصلح مجزوم لانه جواب الامر ص حدثنا محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى واسحاق بن محمد الفروى قالا ثنا محمد بن جعفر عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان اهل قبا اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذويب ابو عبد الله الذهلى النيسابورى روى عنه البخارى فى قرب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلى مصرحا ويقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه وربما يقول محمد بن عبد الله فينسبه الى جده ويقول ايضا محمد بن خالد وينسبه الى جد ابيه والسبب فى ذلك ان البخارى لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلى فى مسئلة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه مات بعد البخارى بسنتين سنة سبع وخمسين ومائتين واما عبد العزيز بن عبد الله الاويسى فهو ايضا من مشايخ البخارى وقد روى عنه بلا واسطة فى الباب الذى قبله وروى هنا بلا واسطة محمد بن يحيى وهكذا وقع فى رواية النسفى وابى احمد الجرجانى باسقاطه وصار الحديث عندهما عن البخارى عن عبد العزيز واسحاق بن محمد بن اسماعيل ابن عبد الله بن ابى فروة ابو يعقوب الفروى وهو ايضا من مشايخ البخارى روى عنه وعن محمد غير منسوب عنه وهو من افرادة وعبد العزيز واسحاق كلاهما رويا عن محمد بن جعفر بن ابى كثير عن ابى حازم سلمة ابن دينار عن سهل بن سعد الانصارى وهذا الحديث طرف من حديث سهل بن سعد المروى مضى فى اول كتاب الصلح **قوله** نصلح يجوز بالجزم والرفع اما الجزم فلانه جواب الامر واما الرفع فعلى تقدير نحن نصلح ومنه خروج الامام مع اصحابه للاصلاح بين الناس عند تفاقم امرهم وشدة تنازعهم وفيه ما كان عليه السلام من التواضع والخضوع والحرص على قطع الخلاف وحسم دواعى الفرقة عن امته كما وصفه الله تعالى ص باب قول الله تعالى ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير ش اول الآية قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير واحضرت الانفس الشح وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا يقول الله تعالى مخبرا ومشرعا عن حال الزوجين تارة فى حال نفور الرجل عن المرأة وتارة فى حال اتفاقه معها وتارة عند فراقه لها فالحالة الاولى ما اذا خافت المرأة من زوجها ان ينفر عنها او يعرض عنها فلها ان تسقط حقها عنه او بعضه من نفقة او كسوة او مبيت او غير ذلك من حقوقها عليه وله ان يقبل ذلك منه فلا جناح عليه فى بذلها ذلك له ولا عليه فى قبوله منها ولهذا قال تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا

ثم قال والصلح خير اى من الفراق وقال ابو داود الطيالسى حدثنا سليمان بن معاذ عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال خشيت سودة ان يطلقها رسول الله عليه السلام فقالت يا رسول الله لا تطلقنى واجعل يومى لعايشة ففعل ونزلت هذه الآية وان امرأة خافت الآية ورواه الترمذى عن محمد بن المثنى عن ابى داود الطيالسى وقال حسن غريب وقيل نزلت فى رافع بن خديج طلق زوجته واحدة وتزوج شابة فلما قارب انقضاء العدة قالت اصالحك على بعض الايام ثم تسمح فطلقها ثم سألته ذلك فراجعها فنزلت هذه الآية **قوله** نشوزا النشوز اصله الارتفاع فاذا استعمل ومنعها نفسه والنفقة فهو نشوز وقال ابن فارس نشز بعلها اذا جفاها وضربها وقال الزمخشرى النشوز ان يتجافى عنها بان يمنعها الرحمة التى بين الرجل والمرأة وان يوذيها بسب او ضرب والاعراض ان يعرض عنها بان يقل محادثتها ومؤانستها وذلك لبعض الاسباب من طعن فى سن او دمامة او شئ فى خلق او خلق او ملال ونحو ذلك **قوله** ان يصالحا اصله ان يتصالحا فابدلت التاء صادا وادغمت الصاد فى الصاد فصار يصالحا وقرئ فصلحا اى ان يصلحا واصله يصتلحا فابدلت صادا وادغمت الصاد فى الاخرى وقرئ ان يصلحا **وقوله** صلحا فى معنى مصدر كل واحد من الافعال الثلاثة **قوله** والصلح خير اى من الفرقة او من النشوز والاعراض وسوء العشرة قال الزمخشرى هذه الجملة اعتراض وكذلك **قوله** واحضرت الانفس الشح ومعنى احضار الانفس الشح ان الشح جعل حاضرا لها لا يغيب عنها ابدا ولا تنفك عنه يعنى انها مطبوعة عليه والغرض ان المرأة لا تكاد تسمح بقسمتها وبغير قسمتها والرجل لا تكاد نفسه تسمح بان يقسم لها وان يمسكها اذا رغب عنها واحب غيرها **قوله** وان تحسنوا اى بالاقامة على نسائكم وتتقوا النشوز والاعراض وما يودى الى الاذى والخصومة فان الله كان بما تعملون من الاحسان والتقوى خبير بما ينبئكم عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضى الله عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكنى واقسم لى ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا ش هذا الحديث تفسير عايشة رضى الله عنها هذه الآية وسفيان هو ابن عيينة **قوله** كبرا بالنصب بيانا لقوله ما لا يعجبه اى كبرا ليس او غيره من سوء خلق او خلق ويروى غيره بالواو فتقول المرأة لزوجها امسكنى ولا تفارقنى واقسم لى ما شئت من النفقة وغيرها **قوله** اى قالت عايشة فلا بأس بذلك اذا تراضيا اى الرجل وامرأته ودل هذا ان ترك التسوية بين النساء وتفضيل بعضهن على بعض لا يجوز الا باذن المفضولة ورضاها ويدخل فى هذا المعنى جميع ما يقع عليه بين الرجل والمرأة فى مال او وطء او غير ذلك وكل ما تراضيا عليه من الصلح فهو حلال للرجل من زوجته للآية المذكورة ونقل الداودى عن مالك انها اذا رضيت بالبقاء بترك التسوية لها او الانفاق عليها ثم سألت العدل كان لها والذى قاله فى المدونة ذكره فى القسم لها واما النفقة فتلزمها ذلك اذا تركته والفرق ان العبرة لا تملك بخلاف النفقة ص باب اذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اصطلح قوم على صلح جور الجور من الاصل الظلم يقال جار جورا اى ظلما ولفظ جور يجوز ان يكون صفة لصلح ويجوز ان يكون مضافا اليه **قوله** فالصلح بالفاء جواب اذا المتضمنة معنى الشرط ص حدثنا آدم ثنا ابن ابى ذيب ثنا الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى هريرة وزيد بن خالد الجهنى رضى الله عنهما قالا جاء اعرابى فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابى ان ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لى على ابنك الرجم ففديت ابنى منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبى عليه السلام لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها ش مطابقته للترجمة فى قوله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام لانه فى معنى الصلح عما وجب على العسيف من الحد ولم يكن ذلك جائزا فى الشرع فكان جورا وآدم هو ابن ابى اياس واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وابن ابى ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابى ذيب والزهرى هو محمد بن مسلم وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وبعض هذا الحديث مر فى الوكالة فى باب الوكالة فى الحدود وقدمر الكلام فيما يتعلق به ويتعدد موضعه ومن اخرجه غيره ونتكلم بما يتعلق به ويتعدد موضعه ومن اخرجه غيره ولنتكلم بما يتعلق به هنا ذكر معناه **قوله** بكتاب الله اى بحكم الله فان قلت هذا وخصمه كانا يعلمان انه عليه السلام لا يحكم الا بكتاب الله فما معنى قولهما اقض بيننا بكتاب الله قلت ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالصلح اذ للحاكم ان يفعل ذلك لكن برضاهما **قوله** عسيفا اى اجيرا وجمع على عسفاء ذكره الازهرى وعسفه على غير قياس ذكره ابن سيده وقيل كل خادم عسيف وقال ابن الاثير وعسيف فعيل بمعنى مفعول كاسير او بمعنى فاعل كعليم من العسف الجور او الكفاية **قوله** على هذا انما قال على هذا ولم يقل لهذا ليعلم انه اجير ثابت الاجرة عليه وانما يكون كذلك اذا لابس العمل واتمه ولو قال لهذا لم يلزم ذلك **قوله** ووليدة اى جارية **قوله** سألت اهل العلم اراد بهم الصحابة الذين كانوا يفتون فى عصر النبى عليه السلام وهم الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار ابى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت رضى الله عنهم **قوله** وتغريب عام التغريب بالغين المعجمة النفى عن البلد الذى وقعت فيه الخيانة يقال اغربته وغربته

اذا بحثته وابعدته والعزب البعد **قوله** لاقضين بينكما بكتاب الله اى بحكمه اذ ليس فى الكتاب ذكر الرجم وقد جاء الكتاب بمعنى
الفرض قال تعالى كتب عليكم الصيام كما اى فرض ويحتمل ان يكون فرض ثم نسخ لفظه دون حكمه على ما روى عن عمر رضى الله عنه انه
قال قرأناها فيما انزل الله تعالى الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها البتة بما قضيا من اللذة ويقال الرجم وان لم يكن منصوصا
عليه فى القرآن باسمه الخاص فانه مذكور فيه على سبيل الاجمال وهو قوله عز وجل فآذوهما والاذى يتسع فى معناه الرجم
وغيره من العقوبة **قوله** فرد عليك رد مصدر وهنا وقع خبرا والتقدير فهو رد اى مرد وعليك ويروى فترد عليك على صيغة
المجهول من المضارع **قوله** يا انيس تصغير انس قيل هو ابن الضحاك الاسلمى يعد فى شاميين ويخرج حديثه عليهم وقد حدث
عن النبى عليه السلام وقال ابن التين هو تصغير انس قيل هو ابن الضحاك الاسلمى يعد فى الشاميين ويخرج حديثه
عليهم وقد حدث عن النبى عليه السلام وقال ابن التين هو تصغير انس بن مالك خادم رسول الله عليه السلام
وذهب ابن عبد البر الى انه الضحاك بن مرثد الغنوى والاول اشهر **قوله** فاغد اى ائتها غدوة قاله ابن التين ثم قال قيل فيه
تاخير الحكم الى الغد وقال غيره ليس معناه امض اليها بكرة بل معناه امش اليها وكذا معناه له فغدا عليها اى امشى اليها فرجمها
اى بعد ان ثبت باعترافها فان قلت بالحكم من تخصيص انيس بهذا الحكم قلت لانه عليه السلام ما كان يؤمر فى القبيلة الا
رجلا منها لنفورهم من حكم غيرهم وانيسا كان اسلميا والمرأة كانت اسلمية **ذكر ما يستفاد منه** من ذلك انه احتج
به الاوزاعى والثورى وابن ابى ليلى والحسن بن حى والشافعى واحمد واسحاق على ان الرجل اذا لم يكن محصنا وزنى فانه يجلد
مائة جلدة ويغرب عاما وقال ابن عمر لا خلاف بين المسلمين ان البكر اذا زنى فانه يجلد مائة جلدة ويغرب عاما وقال ابن
عمر لا خلاف بين المسلمين ان البكر اذا زنى فانه يجلد مائة جلدة ويغرب عاما واختلفوا فى التغريب فقال مالك ينفى الرجل
ولا تنفى المرأة ولا العبد وقال الاوزاعى ينفى الرجل ولا تنفى المرأة وقال الشافعى والثورى والحسن بن حى ينفى الزانى اذا جلد
امرأة كان او رجلا واختلف قول الشافعى فى العبد فقال مرة استخير الله فى تغريب العبد وقال مرة ينفى العبد نصف سنة وقال
مرة ينفى سنة الى غير بلده وبه قال الطبرى وقال الترمذى وقد صح عن رسول الله عليه السلام النفى والعمل على هذا عند اهل
العلم من اصحاب النبى عليه السلام منهم ابو بكر وعمر وعلى وابى بن كعب وعبد الله بن مسعود وابو ذر وغيرهم وكذلك
روى وغيرهم من التابعين وهو قول سفيان الثورى ومالك بن انس وعبد الله بن المبارك والشافعى واحمد واسحاق وقال ابراهيم
النخعى وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر البكر اذا زنى جلد مائة جلدة ولا ينفى الا اذا رأى الامام ان ينفيه للدعارة التى كانت
منه فينفيه الى حيث احب كما ينفى الدعار غير الزنا قلت الدعر والدعارة الشر والفساد ونفى الدعار موكولة الى رأى الامام وروى
عن عمر رضى الله عنه انه غرب فى الخمر وكان عمر اذا غضب على رجل نفاه الى الشام وروى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه انه
قطع يد سارق ونفاه الى زرارة وهى قرية قريبة من الكوفة وكذا جاء النفى فى المخنثين على ما يجيء فى الكتاب ان شاء الله تعالى واحتج
ابو حنيفة ومن معه فى ذلك بحديث ابى هريرة وزيد بن خالد الجهنى ان رسول الله عليه السلام عن الامة اذا زنت ولم تحصن
فقال اذا زنت ولم تحصن فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير الحديث قالوا فلما قال
رسول الله عليه السلام فى الامة اذا زنت ان تجلد ولم يامر مع الجلد بنفى وقال الله تعالى فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
واعلمنا بذلك ان ما يجب على الاماء اذا زنين هو نصف ما يجب على الحرائر اذا زنين ثم ثبت ان لا نفى على الامة اذا زنت كذلك ايضا
لا نفى على الحرة اذا زنت وقال الطحاوى وقد روينا عن رسول الله عليه السلام انه نهى ان تسافر المرأة ثلاثة ايام الا مع محرم فدل
ذلك ان لا تسافر المرأة فى حد الزنا ثلاثة ايام بغير محرم وفى ذلك ابطال النفى عن النساء فى الزنا وانتفى ذلك ايضا عن الرجال لان
فى درء اياه عن الحرائر دليل على درئه عن الاحرار فان قلت يلزم الحنيفة على ما ذكر ان لا يمنعوا من تغريب المرأة الى ما دون
ثلاثة ايام قلت لا يلزمهم ذلك لان النفى ليس من الحد حتى يستعملوا فيما يمكنهم وانما هو من باب التعزير وقالوا ايضا النفى
جعل الحد مائة والزيادة على مطلق النص نسخ وما رواه منسوخ بحديث ماعز قلت هذا اذا ثبت تاخر ماعز عنه ولان
فى التغريب تعريضا لها للفساد ولهذا قال على رضى الله عنه كفى بالنفى فتنة وعمر رضى الله عنه نفى شخصا فارتد
ولحق بدار الحرب فحلف ان لا ينفى بعده ابدا وبهذا عرفت ان نفيهم كان بطريق السياسة والتعزير لا بطريق الحد لان
لان مثل عمر لا يحلف ان لا يقيم الحدود فافهم وفيه ان اولى الناس بالقضاء الخليفة اذا كان عالما بوجوه القضاء وفيه
ان المدعى اولى بالقول والطالب احق ان يتقدم بالكلام وان بدأ المطلوب وفيه ان الباطل من القضاء مردود وما
خالف السنة الواضحة من ذلك فباطل وفيه ان من قبض من قضى له بما قضى له بانه اذا كان خطأ وجوره وخلافا
للسنة لا يدخله قبضه فى ملكه ولا يصح ذلك له وعليه رده وفيه ان للعالم ان يفتى فى مصر فيه من هو اعلم منه اذا
افتى بعلم وفيه انه لم يقع الفرقة بينهما بالزنا وانه لا يجب على الامام حضور المرجوم بنفسه وفيه دليل على وجوب قبول
خبر الواحد وفيه ادب السائل فى طلب الاذن وفيه ان الرجم لا يجب الا على المحصن وهذا لا خلاف فيه ولا يلتفت
الى ما يحكى عن الخوارج وقد خالفوا السنن وفيه انه لم يجعل قاذفا بقوله زنى بامرأته وفيه انه لم يشترط فى الاعتراف
التكرار وهو حجة على الشافعى وقال ابن ابى ليلى واحمد لا يجب الا بالاعتراف اربع مرات وفيه ان الامام ان يسأل

المقذوف فان اعترف حكم عليه بالواجب وان لم يعترف وطالب القاذف اخذ له بحقه وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء
فقال مالك لا يحد الامام القاذف حتى يطالبه المقذوف الا ان يكون الامام سمعه فيحده ان كان معه شهود غيره عدول
وقال ابو حنيفة وصاحباه والاوزاعى والشافعى لا يحد القاذف الا بمطالبة المقذوف وقال ابن ابى ليلى يحده الامام
وان لم يطلبه المقذوف وفيه انه لم يسأله عن كيفية الزنا لانه مبين فى قضية ماعز وهذا صحيح ان ثبت تاخير هذا
الخبر عن خبر ماعز فيحمل على ان الابن كان بكرا وعلى انه اعترف والا فاقرار الاب عليه غير مقبول او يكون هذا افتاء اى ان
كان كذا فكذا وفيه سقوط الجلد مع الرجم خلافا للمسروق واهل الظاهر فى ايجابهم الجمع بينهما قلنا لو كان واجبا لامر به
وفيه استدلال للظاهرية على ان المقر بالزنا لا يقبل رجوعه عنه وليس فى الحديث التعرض للرجوع وقال مالك واصحابه
يقبل منه ان رجع الى شبهة وان رجع الى غيرها فيه خلاف وفيه اقامة الحاكم الحكم بمجرد اقرار المحدود من غير شهادة عليه
وهو احد قولى الشافعى وابى ثور ولا يجوز ذلك عند مالك الا بعد الشهادة عليه وقال القرطبى هذا كله مبنى على ان
انيسا كان حاكما ويحتمل ان يكون رسولا يستفصلها ويعضد هذا التأويل **قوله** فى آخر الحديث فى بعض الروايات فاعترفت فامر بها
رسول الله عليه السلام فرجمت فهذا يدل على ان انيسا انما سمع اقرارها وان تنفيذ الحكم كان من النبى عليه السلام
قال وحينئذ يتوجه اشكال آخر وهو ان يقال فكيف اكتفى فى ذلك بشاهد واحد وقد اختلف فى الشهادة على الاقرار بالزنا هل
يكتفى بشهادة شاهدين او لا بد من اربعة عن قولين لعلمائنا ولم يذهب احد من المسلمين الى الاكتفاء بشهادة واحد فالجواب
ان هذا اللفظ الذى قال فيه فاعترفت فامر بها فرجمت هو من رواية الليث عن الزهرى ورواه عن الزهرى مالك بلفظ فاعترفت
فرجمها لم يذكر فامر بها النبى عليه السلام فرجمت وعند التعارض فحديث مالك اولى لما يعلم من حفظ مالك وضبطه و
خصوصا فى حديث الزهرى فانه من اعرف الناس به والظاهر ان انيسا كان حاكما فيزول الاشكال ولو سلمنا انه كان رسولا
فليس بنص على انفراده بالشهادة ويكون غيره قد شهد عليها عند النبى عليه السلام بذلك ويعضد هذا ان القضية اشتهرت و
انتشرت فيبعد ان ينفرد بها واحد سلمنا لكنه خبر وليس بشهادة فلا يشترط العدد فيه وحينئذ يستدل بها على قبول اخبار
الآحاد والعمل بها فى الدماء وغيرها قال القرطبى وفيه ان زنا المرأة لا يفسخ نكاحها من زوجها وفيه ان الحدود التى محضة لحق
الله وغيرها لا يصح الصلح فيها واختلف فى حد القذف هل يصح الصلح فيه ام لا ولم يختلف فى كراهته لانه ثمن عرض ولا خلاف
فى جوازه قبل رفعه واما حقوق الابدان من الجراح وحقوق الاموال فلا خلاف فى جوازه مع الاقرار واختلف فى الصلح على
الانكار فاجازه مالك وابو حنيفة ومنعه الشافعى **ص** حدثنا يعقوب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن
عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث فى امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد **ش** مطابقته
للترجمة من حيث ان من اصطلح على صلح جور فهو داخل فى معنى قوله عليه السلام من احدث فى امرنا الحديث ويعقوب شيخ
البخارى قيل هو يعقوب بن ابراهيم الدورقى وقيل يعقوب بن ابراهيم بن سعد وقيل يعقوب بن حميد بن كاسب وقيل يعقوب
بن محمد بن عيسى الزهرى كذا ذكره ابن السكن وانكره الحاكم وزعم ابو نعيم انه يعقوب بن ابراهيم الدورقى وقيل يعقوب
بن ابراهيم بن سعد وقيل يعقوب بن حميد بن كاسب وقيل يعقوب بن محمد بن عيسى الزهرى كذا ذكره ابن السكن وانكره
الحاكم وزعم ابو نعيم انه يعقوب بن ابراهيم وذكر الكلاباذى والحاكم انه يعقوب بن حميد والذى وقع فى رواية الاكثرين
يعقوب كذا غير منسوب وانفرد ابن السكن بقوله يعقوب بن محمد وكذا وقع فى المغازى فى باب فضل من شهد بدرا
قال البخارى حدثنا يعقوب ثنا ابراهيم بن سعد فوقع عند ابن السكن يعقوب بن محمد اى الزهرى وعند الاكثرين غير
منسوب لكن قال ابو ذر فى روايته فى المغازى يعقوب بن ابراهيم اى الدورقى **قوله** عن ابيه هو سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف وقع منسوبا كذلك فى مسلم وقال فى روايته اى والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق القرشى التيمى المدنى
والحديث اخرجه مسلم فى الاقضية عن محمد بن الصباح البزار وعبد الله بن عون الخراز وعن اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد
واخرجه ابو داود فى السنة عن محمد بن الصباح به وعن محمد بن عيسى واخرجه ابن ماجه فيه عن مروان محمد بن عثمان
قوله من احدث فى امرنا هذا الاحداث فى امر النبى عليه السلام هو اختراع شئ فى دينه بما ليس فيه مما لا يوجد فى الكتاب
والسنة **قوله** فهو رد اى مردود من باب اطلاق المصدر على اسم المفعول كما يقال هذا خلق الله اى مخلوقه وهذا
نسج فلان اى منسوجه وحاصل معناه انه باطل غير معتد به وفيه رد المحدثات وانها ليست من الدين لانه ليس عليها
امره عليه السلام والمراد به امر الدين **ص** رواه عبد الله بن جعفر المخرمى وعبد الواحد بن ابى عون عن سعد بن ابراهيم
ش اى روى الحديث المذكور عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة ونسبته المخرمى الى جده الاعلى مخرمة
بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء وعبد الواحد بن ابى عون الدوسى من انفسهم وثقه ابن معين مات سنة اربع
واربعين ومائة اما رواية عبد الله بن جعفر فوصلها مسلم قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد عن ابى عامر قال
عبد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبد الله بن جعفر الزهرى عن سعد بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له
مساكن فاوصى بثلث كل مسكن فيها قال يجمع ذلك كله فى مسكن واحد ثم قال اخبرتنى عائشة ان رسول الله عليه السلام

قال من عمل بما ليس عليه امرنا فهو رد واما رواية عبد الواحد بن ابي عون فوصلها الدارقطني من طريق عبد العزيز بن محمد عنه
بلفظ من فعل امرا ليس عليه امرنا فهو رد ليس لعبد الواحد في البخاري سوى هذا الموضع وكذلك لعبد الله بن جعفر ص باب
كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم ينسبه الى نفسه او قبيلته ش اى هذا باب يذكر فيه
كيف يكتب كتاب الصلح يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان فيكتفي بهذا المقدار اذا كان مشهورا معروفا
بين الناس ولا يحتاج ان ينسب في الكتاب الى نسبه او الى قبيلته واما الذي يكتبه اهل الوثائق ويذكرون فيه اسمه واسم
ابيه وجده ويذكرون نسبته الى شيء من الاشياء فهو احتياط لخوف اللبس والاشتباه فاذا امن من ذلك تكون الكتابة
بذلك على سبيل الاستحباب الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر في كتاب المقاضاة مع المشركين على ان كتب
محمد بن عبد الله ولم يزد عليه لما امن الالتباس فيه لانه لم يكن هذا الاسم لاحد غير النبي عليه السلام ولكن الفقهاء استحبوا
ان يكتب اسمه واسم ابيه وجده ونسبه لرفع الاشكال وقلما يقع مع ذكر هذه الاربعة اشتباه في اسمه ولا التباس في امره
ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما صالح
رسول الله عليه السلام اهل الحديبية كتب علي رضي الله عنه كتابا فكتب محمد رسول الله عليه السلام فقال المشركون
لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه فقال علي ما انا بالذي امحيه فمحاه رسول الله عليه السلام
بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه ثلاثة ايام ولا يدخلوها الا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح فقال القراب
بما فيه ش مطابقته للترجمة في قوله فكتب محمد رسول الله حيث لم يذكر اسم ابيه ولا اسم جده لانه لم يكن هذا الاسم الا له كما
ذكرناه عن قريب وغندر هو محمد بن جعفر وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي والحديث اخرجه مسلم في
المغازي عن ابي موسى وبندار كلاهما عن غندر وعن عبيد الله بن معاذ عن ابيه واخرجه ابو داود في الحج عن احمد بن حنبل
عن غندر قوله امحه امر بفتح الحاء وضمها يقال محوت الشيء امحوه وامحاه وقول علي رضي الله عنه ما انا بالذي امحاه ليس بمخالفة
لامر رسول الله عليه السلام لانه علم بالقرينة ان الامر ليس بالايجاب قوله الا بجلبان السلاح بضم الجيم واللام وتشديد الباء
الموحدة كذا ضبطه ابن قتيبة وبعض المحدثين قال وهو اوعية السلاح بما فيها قال وما اراه سمي به الا لجفائه ولذلك قيل
للمرأة الجافية الغليظة جلبانة وقد فسره في الحديث بانها القراب بكسر القاف وتخفيف وفي آخره باء موحدة وهو شيء يخرز من
الجلد يضع فيه الراكب سيفه بغمده وسيفه ويعلقه في الرحل وقال الازهري القراب غمد السيف والجلبان من الجلبة
وهي الجلدة التي تجعل على القتبة والتي تغشى التميمة لانها كالغشاء للقراب وقال الخطابي الجلبان يشبه الجراب من الادم يضع
الراكب فيه سيفه بقرابه ويضع فيه سوطه يعلقه الراكب من وسط رحله ويحتمل ان تكون اللام ساكنة وهو جلب بضم الجيم
واللام وتشديد الباء ودليله قوله في رواية مومل عن سفيان الا بجلب السلاح قال وجلب السلاح نفس السلاح كجلب
الرجل نفس غيبته كانه يراد به نفس السلاح كجلب الرجل نفس عينه كانه يراد به نفس السلاح وهو السيف خاصة من
غير ان يكون معه من ادوات الحرب من لامة ورمح وحجفة ونحوها ليكون علامة للامن والعرب لا تقنع السلاح الا في
الامن ومنجاه جريان السيف في هذا المعنى وقال الاصمعي الجريان قراب السيف فلا يكون شيء كذلك من باب تعاقب
اللام والراء والذي ضبط في اكثر الكتب بجلب السلاح بضم اللام وتشديد الباء وضبط الجوهري وابن فارس جربان
بضم الراء وتشديد الباء وقال ابن فارس جربان السيف قرابه وقيل حده قوله القراب بما فيه تفسير الجلبان وفسرها
بالسيف والقوس ونحوه في رواية لا يدخل مكة سلاحا الا في القراب وفي لفظ ولا يحمل سلاحا الا سيوفا ص حدثنا عبيد
الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال اعتمر النبي عليه السلام في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه
يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا نقر بها
فلو نعلم انك رسول ما منعك لكن انت محمد بن عبد الله ثم قال لعلي رضي الله عنه امح رسول الله قال لا والله لا امحوك
ابدا فاخذ رسول الله عليه السلام الكتاب فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله لا يدخل مكة سلاح الا في القراب
وان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه وان لا يمنع احدا من اصحابه اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل اتوا عليا
فقالوا قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبي عليه السلام فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم فتناولها علي
فاخذ بيدها وقال لفاطمة رضي الله عنها دونك ابنة عمك حملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي انا احق
بها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة اخي فقضى بها النبي عليه السلام لخالتها وقال الخالة
بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ولفظ المقاضاة يدل عليها واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي يروي عن جده والحديث
اخرجه الترمذي ايضا قوله في ذي القعدة بكسر القاف وسكون العين قوله ان يدعوه ان يتركوه حتى قاضاهم معنى قاضى
فاصلهم وامضى امرها عليه وهو بمعنى صالح ومنه قضى القاضي اذا فصل الحكم وامضاه قوله لا نقر بها اي بالرسالة قوله
فلو نعلم ان لو للماضي وانما عدل هنا الى المضارع ليدل على الاستمرار اي استمر عدم علمنا برسالتك كما في قوله تعالى لو يطيعكم في كثير

من الامر لعنتم قوله فاخذ رسول الله عليه السلام الكتاب فكتب اي امر عليا رضي الله عنه فكتب كقولك ضرب الامير اي امر به
وقال الشيخ ابو الحسن ما رأيت هذا اللفظ فكتب هذا الموضع وقيل لانه كالرسم لان بعض من لا يكتب يرسم اسمه بيده لتكراره عليه
وقيل كتب فما كنت تتلوا من قبله من كتاب الآية لانه تلي بعد واما قوله انا امة امية لا نكتب ولا نحسب لانه كان فيهم من
يكتب لكن عادة العرب يسمون الجملة باسم اكثرها فلذلك كان الكثر منهم انه لا يحسنه فكتب مرة وقيل لما اخذ القلم اوحى
الله اليه فكتب وقيل ما مات حتى كتب على الاتفاق من غير قصد ووقع في بعض نسخ اطراف ابي مسعود انه عليه السلام
اخذ الكتاب ولم يحسن ان يكتب فكتب مكان رسول الله محمد او كتب هذا ما قاضى عليه محمد والثابت ما ذكرناه انه امر
عليا فكتب وفي رواية فاخذ الكتاب وليس يحسن يكتب وان من معجزاته انه يحسن من وقت لانه خرق للعادة وقال
به ابو ذر الهروي وابو الفتح النيسابوري وابو الوليد الباجي وصنف فيه وانكر عليه وقال السهيلي وكتب على ذلك
اليوم نسختين احداهما مع رسول الله عليه السلام والاخرى مع سهيل وشهد فيهما ابو بكر وعمر وعبد الله وعبد الرحمن
بن عوف وسعد بن ابي وقاص وابو عبيدة بن الجراح ومحمد بن مسلمة ومكرز بن حفص وهو يومئذ مشرك وحويطب
بن عبد العزى قوله هذا ما قاضى محمد بن عبد الله لا يدخل مكة هذا اشارة الى ما في الذهن مبتدأ وقوله ما قاضى
خبره ومفسر له وقوله لا يدخل تفسير للتفسير قوله وان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه لا يخرج بضم الياء من
الاخراج من اهلها اي من اهلها اي من اهل مكة فان قلت خرجت بنت حمزة ومضت معه قلت النساء
لم يدخلن في العهد والشرط وانما وقع في الرجال فقط وقد بينه البخاري في كتاب الشروط وفي بعض هذا وفي بعض طرقه
فقال سهيل وعلى ان لا يأتيك منا الا رجل هو على دينك الا رددته الينا ولم يذكر النساء فصح بهذا اخذه لابنة حمزة
رضي الله عنه كان لهذه العلة الا تراه رد ابا جندل الى ابيه لهذه المقاضاة وقال البخاري فيما سيأتي قول الله تعالى
اذا جاءك المؤمنات نسخ السنة بالقرآن وهذا على احد القولين فان هذا العهد كان يقتضي ان لا يأتيه مسلم
الا رده فنسخ الله تعالى ذلك في النساء خاصة على ان لفظ المقاضاة لا يأتيك رجل وهو اخراج النساء وقال
السهيلي وفي قوله سهيل لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته منسوخ عند ابي حنيفة بحديث سرية خالد رضي
الله عنه حين وجهه النبي عليه السلام الى خثعم وفيه ناس مسلمون فاعتصموا بالسجود فقتلهم خالد فوداهم النبي عليه
السلام نصف الدية وقال انا بريء من كل مسلم بين مشركين قوله فلما دخلها اي مكة في العام المقبل قوله ومضى الاجل
اي قارب انقضاء الاجل كقوله فاذا بلغن اجلهن ولا بد من هذا التأويل لئلا يلزم عدم الوفاء بالشرط قوله فتبعتهم
ابنة حمزة وهي امامة وقيل عمارة وامها سلمى بنت عميس قوله يا عم انما قالت لرسول الله عليه السلام فهو عمها من الرضاعة
وان قالته لزيد فكان مصافيا لحمزة ومواخيا له قوله دونك نعني خذيها وهو من اسماء الافعال وفي رواية ان زيدا
اتى بها واحتج حين خاصم فيها لانه يحتشم للخروج بها قال ابن التين اما ان يكون في احدى الروايتين وهم او يكون خرج مرة
فلم يأت بها وسعت اليه في هذه المرة فاتى بها فتناولها علي رضي الله عنه وقال الداودي وفيه تناول غير ذات
المحرم عند الاضطرار اليه والصحيح انها الان ذات محرم لان فاطمة رضي الله عنها اختها من الرضاعة وهي تحت علي
واي ذات محرم الا انها غير مؤبد التحريم قوله حملتها بلفظ الماضي ولعل الفاء فيه محذوفة ويروى احمليها وفي رواية
احتمليها قوله فقال زيد ابنة اخي اي قال زيد بن حارثة هي ابنة اخي وليست
بابنة اخي فان ابا زيد هو حارثة وابا حمزة هو عبد المطلب وام زيد سعدى وام حمزة هالة ولا رضاع بينهما لان زيدا
كان ابن ثمان سنين لما دخل مكة وخالط قريشا وانما آخى رسول الله عليه السلام بين زيد وحمزة فقال ذلك
باعتبار هذه المواخاة قوله فقضى بها اي بابنة حمزة لخالتها وفيه ان للخالة حقا في الحضانة فقال عليه السلام الخالة
بمنزلة الام قوله وقال لعلي رضي الله عنه انت مني اي متصل بي ومن هذه تسمى اتصالية فطيب رسول الله عليه السلام
قلوب الكل بنوع من التشريف على ما يليق بالحال وفيه منقبة عظيمة جليلة لعلي رضي الله عنه واعظم من قوله انت
مني قوله وانا منك قوله اشبهت خلقي وخلقي الاول بفتح الخاء والثاني بضمها قوله انت اخونا اي باعتبار اخوة الاسلام
والمراد بقوله ومولانا المولى الاسفل لانه اصابه سبا فاشترى لخديجة رضي الله عنها فوهبته للنبي عليه السلام ثم
فاعتقه وتبناه فقال ابن عمر ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد حتى نزلت ادعوهم لآبائهم وآخى عليه السلام بينه
وبين حمزة وعن عائشة رضي الله عنها ما بعث رسول الله عليه السلام زيد بن حارثة في سرية الا امره عليهم و
لو بقي لاستخلفه قتل بمؤتة رضي الله عنه ص باب الصلح مع المشركين ش اي هذا باب في بيان حكم الصلح مع
المشركين ص فيه عن ابي سفيان ش اي في هذا الباب يروى شيء عن ابي سفيان يعني في باب الصلح مع المشركين
مثل الذي مر في شان هرقل وصوابه هرقل ارسل اليه في ركب من قريش في المدة التي ماد فيها رسول الله عليه السلام
كفار قريش الحديث مر مطولا في اول الكتاب وفيه ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها وهي مدة الصلح بينهم
ص وقال عوف بن مالك عن النبي عليه السلام ثم تكون هدنة بينكم وبين بني الاصفر ش هذا التعليق طرف من حديث

وصله البخاري بتمامه في الجمعة من طريق ادريس الخولاني وعوف بن مالك بن ابي عوف الاشجعي الغطفاني ابو عبد الله شهد فتح مكة مع رسول الله عليه السلام ثم نزل الشام وسكن دمشق ومات بحمص سنة اثنين وسبعين **قوله** ثم هدنة بضم الهاء وهو الصلح وفيه المطابقة للترجمة وبنو الاصفر الروم وقال ابن الانباري سموا به لان جيشا من الحبشة غلب على بلادهم فوطئ نساءهم فولدت اولادا صفرا بين سواد الحبشة وبياض الروم **ص** وفيه عن سهل بن حنيف **ش** اي وفي الباب روى عن سهل بن حنيف بن واهب الانصاري الاوسي ابو ثابت ويروى وفيه سهل بن حنيف بدون كلمة من هذا التعليق ايضا طرف من حديث وصله البخاري في آخر الجزية قال حدثنا عبدان انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش قال سألت ابا وائل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول اتهموا رأيكم رأيتني يوم ابي جندل فلو استطيع ان ارد امر النبي عليه السلام لرددته الحديث وسهل بن حنيف يقول اتهموا رأيكم رأيتني يوم ابي جندل فلو استطيع ان ارد امر النبي عليه السلام لرددته الحديث وسهيل بن حنيف شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله عليه السلام مات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكبر ستا ووقع في رواية ابي ذر والاصيلي كذا وفيه عن سهل بن حنيف لقد رأيتنا يوم ابي جندل ولم يقع هذا في رواية غيرهما وابو جندل اسمه العاص بن سهيل بن عمرو قتل مع ابيه بالشام وقال المدائني قتل سهيل بن عمرو باليرموك وقيل مات في طاعون عمواس **قوله** اتهموا رأيكم يخاطب به سهل بن حنيف ابا وائل ومعناه انتم افسدتم رأيكم حيث تركتم رأي علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم صفين حتى جرى ما جرى **قوله** رأيتني اي رأيت نفسي يوم ابي جندل وهو اليوم الذي حضر ابو جندل الى النبي عليه السلام في يوم كان يكتب هو وسهيل بن عمرو كتاب الصلح وكان قد حضر ابو جندل وهو يرسف في الحديد وكان قد اسلم بمكة وابوه حبسه وقيده فهرب وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه ابو سهيل اخذ بتلبيبه وجره ليرده الى قريش وجعل ابو جندل يصرخ باعلى صوته يا معشر المسلمين اُرد الى المشركين يفتنوني في ديني فقال رسول الله عليه السلام يا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله عز وجل جاعل لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا ومخرجا وانا قد عقدنا بيننا وبينهم صلحا وعهدا فانا لا نغدر بهم وقيل انما ردا ابا جندل لانه كان يأمن عليه القتل لحرمة ابيه سهيل بن عمرو ومعنى قول سهيل بن حنيف فلو استطيع الى آخره يعني ما كنت ارجع عن قتال المشركين ولكن ما كنت استطيع ان ارد امر رسول الله عليه السلام ولو استطعت لرددته واراد بامره هذا هو عقد الصلح معهم ولما وقع الصلح تأخر كل من كان في قلبه القتال امتثالا لامر النبي عليه السلام **ص** واسماء والمسور عن النبي عليه السلام **ش** اي وفي الباب ايضا عن اسماء بنت ابي بكر الصديق وعن المسور بن مخرمة ويجوز في اسماء والمسور الرفع على ان يكون عطفا على قوله وفيه سهل بن حنيف على رواية سهل بالرفع بدون كلمة من على ما ذكرنا **قوله** عن النبي عليه السلام اي في ذكر الصلح اما حديث اسماء فكأنه اشار به الى حديثها الذي مضى في الهبة في باب هدية المشركين حدثنا عبيد بن اسماعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت قدمت علي امي وهي مشركة الحديث فان فيه معنى الصلح على ما لا يخفى واما حديث المسور بن مخرمة فسيأتي في اول كتاب الشروط بعد سبعة ابواب **ص** وقال موسى بن مسعود حدثنا سفيان بن سعيد عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال صالح النبي عليه السلام المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاه من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل يحجل في قيوده فرده اليهم **ش** موسى بن مسعود ابو حذيفة النهدي مر في باب العتق وسفيان هو الثوري وابو اسحاق هو السبيعي وقد مر عن قريب وهذه الطريقة اخرجها البيهقي وغيره **قوله** من قابل اي من عام قابل **قوله** يحجل بفتح الباء وسكون الحاء المهملة وضم الجيم اي يمشي مشي الحجلة الطير المعروف وقيل مشي مشية المقيد والاصل فيه ان يرفع رجلا ويقوم على اخرى وذلك ان المقيد لا يمكنه ان ينقل رجليه معا وقيل هو ان يقارب خطوه وهو مشية المقيد وقيل فلان يحجل في مشيته اي يتبختر وروى يحجل في قيوده فرده اليهم يريد رده الى ابيه سهيل بن عمرو **ص** وقال ابو عبد الله لم يذكر مؤمل عن سفيان ابا جندل وقال الا بجلب السلاح **ش** ابو عبد الله هو البخاري نفسه اراد ان مؤمل بن اسماعيل تابع موسى بن مسعود في رواية هذا الحديث عن سفيان الثوري لكنه لم يذكر قصة ابي جندل وقال الا بجلب السلاح بدل قوله الا بجلبان السلاح والجلب بضم الجيم الاولى وتشديد الباء الموحدة وقد ذكرناه عن قريب وقال الخطابي بتخفيف الباء جمع جلبة وطريق مؤمل هذا اخرجه احمد في مسنده موصولا عنه **ص** حدثنا محمد بن رافع ثنا شريح بن النعمان حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلاثا امروه ان يخرج فخرج **ش** مطابقته للترجمة في قوله وقاضاهم لان في المقاضاة معنى الصلح ومحمد بن رافع بالفاء والعين المهملة بن ابي

زيد القشيري النيسابوري مات سنة خمس واربعين ومائتين وشريح بضم الشين المهملة وبالجيم ابو الحسين البغدادي الجوهري روى عنه البخاري وروى عن محمد بن رافع عنه هنا وروى عن محمد غير منسوب عنه في الحج وفليح بضم الفاء وفتح اللام وفي آخره حاء مهملة وابن سليمان بن المغيرة وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح فاشتهر به يكنى ابا يحيى الخزاعي **قوله** فحال كفار قريش اي منعوا بينه وبين البيت **قوله** وقاضاهم اي صالحهم وهذه المصالحة ترتبت عليها المصلحة العظيمة وهي ما ظهر من ثمارها فتح مكة ودخول الناس في الدين افواجا وذلك انهم كانوا قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين ولا يعرفون طريقة الرسول عليه السلام مفصلة فلما حصل الصلح واختلطوا بهم وعرفوا احواله من المعجزات الباهرة وحسن السيرة وجميل الطريقة تألفت نفوسهم الى الاسلام فاسلموا قبل الفتح كثيرا ويوم الفتح كلهم وكانت العرب في البوادي ينتظرون اسلام اهل مكة فلما اسلموا اسلم العرب كلهم والحمد لله **ص** حدثنا مسدد ثنا بشر ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح **ش** مطابقته للترجمة في قوله وهي يومئذ صلح يعني مصالحة اهلها اليهود مع المسلمين وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة بن المفضل وقد مر في العلم ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغر بشر بن يسار ضد اليمين المدني مولى الانصار وسهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة واسم ابي حثمة عامر بن ساعدة ابو يحيى الانصاري الحارثي المدني الصحابي وعبد الله بن سهل الانصاري الحارثي الذي قتله اليهود بخيبر ابن اخي محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة ابن مسعود بن كعب بن عامر بن عدي الحارثي ووقع هنا عند البخاري مسعود بن زيد وعند جميع اصحاب الكتب كابن عبد البر وابن الاثير وغيرهما لم يذكروا الا مسعود بن كعب وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الجزية عن مسدد ايضا وفي الادب عن سليمان بن حرب وفي الديات عن ابي نعيم وفي الاحكام عن عبد الله بن يوسف واسماعيل بن ابي اويس كلاهما عن مالك واخرجه مسلم في الحدود عن عبيد الله بن عمر القواريري عن حماد وعن القواريري عن بشر بن المفضل به وعن عمرو الناقد وعن محمد بن المثنى وعن قتيبة عن ليث وعن يحيى بن يحيى وعن القعنبي عن سليمان بن بلال وعن محمد بن عبد الله بن نمير وعن اسحاق بن منصور واخرجه ابو داود في الديات عن القواريري ومحمد بن عبيد وعن الحسن بن علي وعن ابي الطاهر بن السرح وعن محمد بن الصباح واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة واخرجه النسائي في القضاء وفي القسامة عن قتيبة وعن ابي الطاهر وعن احمد بن عبدة وعن محمد بن منصور وعن محمد بن بشار وعن اسماعيل بن مسعود وعن عمرو بن علي وعن احمد بن سليمان وعن محمد بن اسماعيل وعن الحارث بن مسكين واخرجه ابن ماجة في الديات عن يحيى بن حكيم **قوله** وهي يومئذ صلح ويروى وهم يومئذ صلح اي اهل خيبر يومئذ في صلح مع المسلمين **ص** باب الصلح في الدية **ش** اي هذا باب في بيان احكام الصلح في الدية بان وجب قصاص ووقع على مال معين والدية اصلها ودية لانه من ودى يدي يقال ودية القتيل ادية دية انا اعطيته ديته واتديت اذا اخذت ديته والهاء فيه عوض عن الواو المحذوفة **ص** حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني حميد ان انسا حدثهم ان الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الارش وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع لا والله يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي عليه السلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره زاد الفزاري عن حميد عن انس فرضي القوم وقبلوا الارش **ش** مطابقته للترجمة في قوله ثم رضي القوم وقبلوا الارش لان قبلوا الارش عوض القصاص لم يكن الا بالصلح فان قلت قوله فرضي القوم وعفوا يدل على ان لا صلح فيه فمن اين المطابقة قلت رواية الفزاري يدل على ان معنى عفوا يعني عن القصاص وفيه الجمع بين الروايتين فافهم والحديث من ثلاثيات البخاري وهي العاشرة منها ومحمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري ولي قضاء البصرة ثم قضاء بغداد ايام الرشيد وولد سنة ثماني عشرة ومائة ومات سنة خمس عشرة ومائتين وحميد هو الطويل وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه البخاري في التفسير والديات عن الانصاري تارة مطولا وتارة مختصرا وفي صحيح مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا وفيه فقالت ام الربيع والله لا تكسر ثنيتها وكذا هو في سنن النسائي فزعم جماعة من العلماء رواية البخاري ورد النووي فجعلهما قضيتين **ش** فيه نظر لان الاول رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة وابن ابي شيبة في آخرين **ذكر معناه** قوله ان الربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة وفي آخره عين مهملة بنت النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الانصارية وهي عمة انس بن مالك خادم رسول الله عليه السلام **قوله** ثنية جارية الثنية مقدم الاسنان والجارية المرأة الشابة لا الامة هنا لتصور القصاص بينهما **قوله** فطلبوا الارش اي فطلب قوم الربيع من قوم الجارية اخذ الارش **قوله** وطلبوا العفو يعني قالوا اخذوا الارش واعفوا عن هذه فابوا يعني قوم الجارية امتنعوا فلا رضوا باخذ الارش ولا بالعفو فعند ذلك اتوا النبي صلى الله عليه وسلم وتخاصموا بين يديه فامر النبي عليه السلام بالقصاص فقال انس بن

النضر وهو عم انس بن مالك قتل يوم احد شهيدا ووجد به بضعة وثمانون من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وفيه
نزلت رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه قوله اتكسر الهمزة فيه للاستفهام وتكسر فيه على صيغة المجهول
ولم ينكر انس حكم الشرع والظاهر ان ذلك كان منه قبل ان يعرف ان كتاب الله القصاص وظن التخيير لهم بين القصاص والدية
او كان مراده الاستشفاع من رسول الله عليه السلام او قاله ذلك توقعا ورجا من فضل الله تعالى ان يرضي خصمها او يلقي في
قلبه ان يعفو عنها وقال الطيبي كلمة لا في قوله لا والله ليس رد الحكم بل نفى لوقوعه ولفظ لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع وذلك
بما كان له عند الله من الثقة بفضل الله ولطفه في حقه انه لا يخيبه مثل يلهمهم العفو ولذلك قال رسول الله عليه السلام ان من
عباد الله من لو اقسم على الله لابره حيث يعلمه من جملة من عباد الله المخلصين قوله كتاب الله القصاص اي حكم الله اليه القصاص
على حذف مضاف وهو اشارة الى قوله تعالى والجروح قصاص او الى قوله والسن بالسن او الى قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل
ما عوقبتم به او الكتاب بمعنى الفرض والايجاب قوله لابره اي صدقه يقال بر الله قسمه وابره قوله زاد الفزاري بفتح الفاء و
تخفيف الزاي والراء وهو مروان بن معاوية بن الحارث الكوفي سكن مكة شرفها الله والفزاري ينسب الى فزارة بن ذبيان بن
بغيض بن ريث بن غطفان وتعليق الفزاري اسنده البخاري في تفسير سورة المائدة فقال حدثنا محمد بن سلام عن مروان بن
معاوية الفزاري فذكره والله اعلم ذكر ما يستفاد منه فيه وجوب القصاص في السن قال النووي وهو مجمع عليه اذا قلعها كلها
فان كسر بعضها وفي كسر العظام خلاف مشهور بين العلماء والاكثرون على انه لا قصاص قال القرطبي وذهب مالك الى ان القصاص
في ذلك كله اذا امكنت المماثلة وما لم يكن مخوفا كعظم الفخذ والصلب اخذا بقوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
بمثل ما اعتدى عليكم وبقوله تعالى والسن بالسن وذهب الكوفيون والليث والشافعي الى انه لا قود في كسر العظام ما خلا السن
لعدم الثقة بالمماثلة وقال ابو داود قيل لاحمد كيف يقتص من السن قال يبرد وذكر ابن رشد في القواعد ان ابن عباس روى
عنه ان لا قصاص في عظم وكذا عن ابن عمر قال وروي عن رسول الله عليه السلام لم يقد من العظم المقطوع في غير المفصل
الا انه ليس بالقوي وفيه جواز الثناء على من لا يخاف عليه الفتنة بذلك وفيه دلالة على كرامات الاولياء وفيه استحباب العفو
عن القصاص والشفاعة فيه وفيه اثبات القصاص بين النساء وفي الاسنان وفيه فضيلة انس وفيه ان الخيرة في القصاص
والدية الى مستحقه لا الى المستحق عليه ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد
ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين اي هذا باب في ذكر قول النبي عليه السلام للحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله
عنهما الى آخره قوله ابني هذا جملة اسمية لان قوله ابني خبر عن قوله هذا قوله سيد خبر بعد خبر والسيد الرئيس قال كراع جمعه
سادة قيل سادة جمع سايد وهو من السود د وهو الشرف وقال ابن سيده وقد يهمز السود د وبضم وقد سادهم سودا وسودا
وسيادة وسيدودة واستادهم كسادهم وسودة هو وذكر الزبيدي في كتابه طبقات النحويين ان ابا محمد الاعرابي قال لابراهيم
بن الحجاج الثائر باشبيلية تالله ايها الامير ما سيدتك العرب الا بحقك بقولها بالتا فلما انكر عليه قال السواد السخام وامر على
ان الصواب معه ومالا الامير على ذلك نعظم منزلته في العلم وقيل اشتقاق السيد من السواد اي الذي يلي السواد العظيم
من الناس قوله ولعل الله استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجا قوله فئتين عظيمتين ووصفهما بالعظيمتين لان
المسلمين كانوا يومئذ فرقتين فرقة مع الحسن رضي الله عنه وفرقة مع معاوية وهذا معجزة عظيمة من النبي عليه
السلام حيث اخبر بهذا فوقع مثل ما اخبر واصل القضية ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه لما ضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادي
يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت من رمضان من سنة اربعين من الهجرة قاله ابن الجوزي وقال الهيثم ضربه في ليلة سبعة
وعشرين من رمضان وقال ابو اليقظان في الليلة السابعة عشر من رمضان وقال الحسن كانت ليلة القدر الليلة التي عرج
فيها بعيسى عليه السلام وبنى فيها رسول الله عليه السلام ومات فيها موسى ويوشع بن نون عليهما السلام مكث يوم
الجمعة وليلة السبت وتوفي ليلة الاحد لاحدى عشر ليلة بقيت من رمضان سنة اربعين من الهجرة وبويع لابنه الحسن
بالخلافة في شهر رمضان من هذه السنة فقيل اليوم الذي استشهد فيه علي قاله الواقدي وقيل في الليلة التي دفن فيها
وقيل بعد وفاته بيومين قال هشام واقام الحسن اياما مفكرا في امره ثم رأى اختلاف الناس فرقة من جهته وفرقة
من جهة معاوية ولا يستقيم الامر ورأى النظر في اصلاح المسلمين وحقن دمائهم اولى من النظر في حقه سلم الخلافة
لمعاوية في الخامس من ربيع الاول من سنة احدى واربعين وقيل من ربيع الاخر وقيل في غرة جمادي الاولى وكانت خلافته
ستة اشهر الا اياما وسمي هذا العام عام الجماعة وهذا الذي اخبره النبي عليه السلام لعل الله ان يصلح به فئتين
عظيمتين ص وقوله جل ذكره فاصلحوا بينهما ش وقوله بالجر عطفا على قوله قول النبي عليه السلام واشار بذكر
هذه القطعة من الآية الكريمة وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الى ان الصلح امر مشروع ومندوب
اليه ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن ابي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي رضي
الله عنهما معاوية وكان والله خير الرجلين اي عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بامور الناس من لي بنسائهم
من لي بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز فقال

اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له فطلبا اليه فقال لهما الحسن بن علي رضي
الله عنهما انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت في دمائها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب
اليك ويسالك قال فمن لي بهذا قالا نحن لك به فما سالهما شيئا الا قالا نحن لك به فصالحه فقال الحسن ولقد سمعت ابا
بكرة يقول رأيت رسول الله عليه السلام على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان
ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانها ماخوذة من الحديث
وعبد الله بن محمد بن عبد الله ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي وسفيان هو ابن عيينة وابو موسى هو اسرائيل بن موسى
البصري نزل الهند والحسن هو البصري والحديث اخرجه البخاري في فضل الحسن رضي الله عنه عن صدقة بن فضل وفي المناقب
عن علي بن عبد الله وفي علامات النبوة عن عبد الله بن محمد واخرجه ابو داود في السنة عن مسدد ومسلم بن ابراهيم وعن
محمد بن المثنى واخرجه الترمذي في المناقب عن بندار واخرجه النسائي فيه عن ابي قدامة السرخسي وفي الصلوة عن محمد
بن منصور وفي اليوم والليلة عن قتيبة بن سعيد وعن محمد بن عبد الاعلى وعن احمد بن سليمان مرسل ذكر معناه قوله
الحسن على فاعل قوله استقبل ولفظة والله معترضة بينهما ومعاوية بالنصب مفعوله قوله بكتائب جمع كتيبة وهي
الجيش ويقال الكتيبة ما جمع بعضها الى بعض ومنه قيل للقطعة المجتمعة من الجيش كتيبة قال الداودي سميت بذلك
لانه يكتب اسم كل طائفة من كتاب فلزمها هذا الاسم قوله امثال الجبال اي لا يرى لها طرف لكثرتها كما لا يرى من قابل
الجبل طرفيه وكانت ملاقاة الحسن مع معاوية بمنزل من ارض من الكوفة وكان الحسن لما مات علي رضي الله عنه بايعه
اهل الكوفة وبايع اهل الشام معاوية فالتقيا في الموضع المذكور وبعد كلام طويل ومحاورات جرت بينهما سلم الحسن
الامر الى معاوية وصالحه وبايعه على الامر والطاعة على اقامة كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام ثم رحل الحسن
الى الكوفة فاخذ معاوية البيعة لنفسه على اهل العراقين فكانت تلك السنة سنة الجماعة لاجتماع الناس واتفاقهم
وانقطاع الحرب وبايع معاوية كل من كان معتزلا عنه وبايعه سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة و
تباشر الناس واجاز معاوية الحسن بن علي بثلثمائة الف والف ثوب وثلاثين عبدا ومائة جمل ثم انصرف الحسن الى المدينة
وولى معاوية الكوفة المغيرة بن شعبة وولى البصرة عبد الله بن عامر وانصرف الى دمشق واتخذها دار مملكته فقال عمرو بن
العاص اني لارى كتائب لا تولي ارادعمرو بهذا الكلام تحريض معاوية على القتال مع الحسن رضي الله عنه ولا تولي من التولية
وهي الادبار اي ان تولت بغير جملة غلبت لكثرتها قوله اقرانها بفتح الهمزة جمع قرن بكسر القاف وهو الكفو والنظير في
الشجاعة والحرب قوله فقال له معاوية اي قال لعمرو بن العاص معاوية جوابا عن قوله اني لارى كتائب الى آخره قوله
اي عمرو مقول قول معاوية اي يا عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء الى آخره قوله وكان والله خير الرجلين من كلام الحسن البصري ووقع
معترضا بينهما قوله قال له معاوية وبين قوله اي عمرو قوله والله ايضا معترض بين كان وخبره واراد بالرجلين
معاوية وعمرو واراد بخيرهما معاوية وانما قال ذلك لانه كان يعلم ان خلاف عمرو على الحسن بن علي كان اشد من خلاف
معاوية اياه لانه كان يحرض معاوية على القتال معه ومعاوية كان يتوقع الصلح ويريد ان يرد الحسن بدون القتال
وانه يبايعه ويأخذ منه ما يريده ويذهب الى المدينة وهكذا وقع في آخر الامر واثبات الحسن البصري الخيرية لمعاوية
بالنسبة الى عمرو لا بالنسبة الى غيره لانه لم يشك هو ولا غيره ان الحسن بن علي كان خير الناس كلهم في ذلك الزمان
قوله ان قتل هؤلاء هؤلاء اي ان قتل عسكر الحسن عسكرنا وعسكرنا عسكره فهؤلاء الاول في محل الرفع على الفاعلية
والثاني النصب على المفعولية في الموضعين قوله من لي جواب الشرط اعني قوله ان قتل اي من يتكفل لي بامور
الناس يعني على كلا التقديرين انا الطالب عبد الله فاذا وقع الصلح فاكون انا اول من يسلم في الدنيا والآخرة
وهذا يدل على نظر معاوية في العواقب ورغبته في دفع الحرب قوله من لي بضيعتهم هكذا هو في كثير من النسخ
والضيعة بفتح الضاد المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة والمراد به ههنا العقار ويروى بصبيتهم
وعلى هذه الرواية فسرها الكرماني بقوله والصبية المراد بها الاطفال والضعفاء لانهم لو تركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم
بالمعاش قوله عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب ضد العدو ابن عبد شمس القرشي اسلم يوم الفتح وهو الذي
فتح سجستان ومات بالبصرة او بمرو سنة احدى وخمسين وعبد الله بن عامر بن كريز بضم الكاف وفتح الراء
وسكون الياء آخر الحروف وبالزاي مات رسول الله عليه السلام وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقد افتتح خراسان
واصبهان وكرمان وقتل كسرى في ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله تعالى ومات سنة تسع وخمسين قوله
ما طلبا اليه اي يكون مطلوبكما مفوضا اليه وطلبكما منتهيا اليه اي التزما مطالبة قوله انا بنو عبد المطلب قد
اصبنا من هذا المال معناه انا بنو عبد المطلب المجبولون على الكرم والتوسع لمن حوالينا من الاهل والموالي وقد
اصبنا من هذا المال بالخلافة ما صارت لنا به عادة انفاق وافضال على الاهل والحاشية فان تخليت من هذا الامر
قطعنا العادة وان هذه الامة قد عاثت في دمائها قتل بعضها بعضا فلا يكفون الا بالمال فاراد ان يسكن الفتنة

ويفرق المال فيما لا يرضيه غير المال فقال عبد الرحمن وعبد الله نفرض لك من المال في كل عام كذا ومن الاقوات والثياب
ما يحتاج اليه لكل ما ذكرت فصالحاه على ذلك فقبل منهما لعلمه ان معاوية لا يخالفهما واشترطا شروطا وسلم الامر الى
معاوية **قوله** فالا فانه يعرض عليك اي قال عبد الرحمن وعبد الله فان معاوية يعرض عليك **قوله** قال من لي بهذا اي
قال الحسن فمن لي يكفل لي بالذي تذكرانه فقالا نحن لك به اي نحن نكفل لك بالذي ذكرنا **قوله** فما سالهما شيئا اي فما سال
الحسن عبد الرحمن وعبد الله شيئا من الاشياء الا قالا نحن لك به اي نحن نكفل لك به **قوله** فصالحه اي فلما فرغت هذه
المحاورات بينهما صالح الحسن معاوية **قوله** فقال الحسن اي الحسن البصري **قوله** ابا بكرة هو نفيع بن الحارث الثقفي
والواو في قوله والحسن وفي قوله هو ونفيل للحال **قوله** فئتين تثنية فئة الفئة الفرقة ماخوذة من فأوت رأسه
بالسيف وفايت اذا شققته وجمع الفئة فئات وفئون وقال ابن الاثير الفئة الجماعة من الناس في الاصل والطائفة
التي تقيم وراء الجيش فان كان عليهم خوف او هزيمة التجاوا اليهم ومعنى عظيمتين قدم في اول الباب وفيه فضيلة
الحسن رضي الله عنه دعاه ورعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لذلة ولا لقلة
وقد بايعه على الموت اربعون الفا فصالحه رعاية لمصلحة دينه ومصلحة الامة وكفى به شرفا وفضلا فلا اسند ممن
سماه رسول الله عليه السلام سيدا وفيه ان الرسل يسمع قولهم ولا يتعرض اليهم وفيه ولاية المفضول على الفاضل
لان معاوية ولي وسعد وسعيد حيان وهما بدريان وفيه ان قتال المسلم للمسلم لا يخرجه عن الاسلام اذا كان
على تاويل وقوله عليه السلام اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار المراد به تاكيد الوعيد عليهم
وقال المهلب الحديث يدل على ان السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لانه عليه السلام علق السيادة بالاصلاح
بين الناس **ص** قال ابو عبد الله قال لي علي بن عبد الله انما ثبت لنا سماع الحسن من ابي بكرة بهذا الحديث **ش** ابو
عبد الله هو البخاري وعلي بن عبد الله هو المعروف بابن المديني **قوله** سماع الحسن اي البصري من ابي بكرة نفيع المذكور
لانه صرح بالسماع منه والحديث المذكور روي عن جابر ايضا قال البزار وحديث ابي بكرة اشهر واحسن اسنادا وحديث
جابر اغرب وذكر ابن بطال انه روي ايضا عن المغيرة بن شعبة وزعم الدارقطني ان الحسن رواه ايضا عن ام سلمة
قال وهذه الرواية وهم ورواه ابو داود بن ازهر وعوف الاعرابي عن الحسن مرسلا **ص باب هل يشير الامام بالصلح**
ش اي هذا باب يذكر فيه هل يشير الامام لاحد الخصمين اولهما جميعا بالصلح وان اتجه الحق لاحدهما وفيه خلاف
فلذلك لم يذكر جواب الاستفهام فالجمهور استحبوا ذلك ومنعه المالكية وقال ابن التين ليس في حديثي الباب ما ترجم
به وانما فيه الحض على ترك بعض الحق ورد عليه بان اشارته عليه السلام بحط بعض الحق بمعنى الصلح **ص** حدثنا اسمعيل
بن اويس قال حدثني اخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد
الرحمن قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية
اصواتهما واذا احدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول والله لا افعل فخرج عليهما رسول الله عليه
السلام فقال اين المتالي على الله لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله وله اي ذلك احب **ش** مطابقته للترجمة من
من حيث ان في قوله وله اي ذلك احب معنى الصلح واخو اسمعيل هو عبد الحميد بن ابي اويس واسمه عبد الله بن
ابي وابو بكر الاصبحي المدني وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب ويحيى بن سعيد الانصاري وابو الرجال محمد بن عبد الرحمن
الانصاري وكني ابي الرجال لما كان له اولاد عشرة كلهم صاروا رجالا كاملين وامه عمرة بفتح العين المهملة بنت عبد الرحمن
بن سعد بن زرارة الانصارية ماتت سنة ست ومائة وهذا الاسناد كلهم مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في
نسق والحديث اخرجه مسلم في المشركة وقال حدثنا غير واحد عن اسمعيل بن ابي اويس قال عياض ان قول الراوي
حدثنا غير واحد او حدثنا الثقة او بعض اصحابنا ليس من المقطوع ولا من المرسل ولا المعضل عندنا هل هذا الفن بل هو
من باب الرواية عن المجهول قال ولعل مسلما اراد بقوله غير واحد البخاري وغيره وابو داود عد هذا النوع مرسلا وعند
ابي عمر والخطيب هو منقطع **ذكر معناه** قوله صوت خصوم الخصوم بضم الخاء جمع خصم قال الجوهري الخصم يستوي فيه الجمع
والمؤنث لانه في الاصل مصدر ومن العرب من يثنيه ويجمعه فيقول خصوم والخصم بفتح الخاء وكسر الصاد ايضا الخصم والجمع
خصماء ويقال الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة والخصومة الاسم **قوله** عالية اصواتهما ويروى اصواتهم اي اصوات
الخصوم وهو ظاهر لان الخصوم جمع واما وجه اصواتهما بتثنية الضمير فباعتبار الخصمين المتنازعين وقال الكرماني هذا على
قول من قال اقل الجمع اثنان وقال بعضهم وليس فيه حجة لمن يجوز صيغة الجمع بالاثنين كما زعم بعض الشراح قلت ان كان
مراده من بعض الشراح الكرماني فليس كذلك لانه لم يزعم ذلك بل ذكر انه على قول من قال اقل الجمع اثنان ويروى اصواتها
بافراد الضمير للمؤنث ووجهه ان يكون بالنظر الى لفظ الخصوم الذي يستوي فيه المذكر والمؤنث كما قلنا عالية يجوز فيه الجر
والنصب اما الجر فعلى انه صفة واما النصب فعلى الحال **وقوله** اصواتها بالرفع بقوله عالية لان الاسم الفاعل يعمل عمل فعله
قوله واذا احدهما كلمة اذا للمفاجاة واحدهما مرفوع بالابتداء ويستوضع خبرها وانما قال احدهما بتثنية الضمير لما

تثنيته باعتبار الخصمين ومعنى يستوضع يطلب ان يضع من دينه شيئا **قوله** ويسترفقه اي يطلب منه ان يرفق به في الاستيفاء
والمطالبة **قوله** في شيء اي من الدين وحاصله في حط شيء منه **قوله** وهو يقول اي والحال ان الآخر وهو الطالب يقول والله لا افعل
اي لا احط شيئا **قوله** فخرج عليهما اي على المتخاصمين الذين بالباب **قوله** اين المتالي بضم الميم وفتح التاء المثناة من فوق والهمزة
وتشديد اللام المكسورة اي الحالف المبالغ في اليمين ماخوذ من الالية بفتح الهمزة وكسر اللام وتشديد الياء آخر الحروف
وهي اليمين **قوله** فله اي ذلك احب اي للخصم اي شيء من الحط او الرفق احب وفي رواية ابن حبان دخلت امرأة على
النبي عليه السلام فقالت اني ابتعت انا وابني من فلان تمرا فاحصيناه لا والذي اكرمك بالحق ما احصينا منه الا ما ناكله
في بطوننا او نطعمه مسكينا وجئنا نستوضعه ما نقصنا فقال ان شئت وضعت ما نقصوا من رأس المال فوضع ما نقصوا
قال بعضهم هذا يشعر بان المراد بالوضع الحط من رأس المال وبالرفق الاقتصار عليه وترك الزيادة لا كما زعم بعض الشراح انه
يريد بالرفق الامهال قلت قد فسر الشيخ محي الدين الرفق بالرفق في المطالبة وهو الامهال **ذكر ما يستفاد منه** فيه الحض
على الرفق بالغريم والاحسان اليه بالوضع عنه وفيه الزجر عن الحلف على ترك فعل الخير وقال الداودي انما كره ذلك لكونه حلف
على ترك امر عسى ان يكون قد قدره الله ووقعه واعترض عليه ابن التين بانه لو كان كذلك لكره الحلف لمن حلف ليفعلن خيرا
وليس كذلك بل الذي يظهر انه كره له قطع نفسه عن فعل الخير قال ويشكل في هذا قوله عليه السلام للاعرابي الذي قال
والله لا ازيد على هذا ولا انقص افلح ان صدق ولم ينكر عليه حلفه على ترك الزيادة وهي من فعل الخير واجيب بان في
قصة الاعرابي كان في مقام الدعاء الى الاسلام والاستمالة الى الدخول فيه بخلاف من تمكن في الاسلام فيحضه على الازدياد
من نوافل الخير وفيه سرعة فهم الصحابة لمراد الشارع وطواعيتهم لما يشير اليه وحرصهم على فعل الخير وفيه الصفح عما يجري
بين المتخاصمين من اللفظ ورفع الصوت عند الحاكم وفيه جواز سؤال المديون الحطيطة من صاحب الدين خلافا لمن كرهه
من المالكية واعتل بما فيه من تحمل المنة وقال القرطبي لعل من اطلق كراهته اراد انه خلاف الاولى قلت ينبغي ان يكون مذهب
ابي حنيفة ايضا هكذا لانه علل في جواز تيمم المسافر الذي عدم الماء ومع رفيقه ماء بقوله لان في السؤال ذلا وقال النووي
وفيه لا باس بالسؤال بالوضع والرفق لكن بشرط ان لا ينتهي الى الالحاح واهانة النفس او الايذاء او نحو ذلك الا من ضرورة
وفيه الشفاعة الى اصحاب الحقوق وقبول الشفاعة في الخير فان قلت هل كانت في يمين المتالي المذكور كفارة ام لا قلت قال
صاحب التوضيح ان كانت يمينه بعد نزول الكفارة ففيها الكفارة وقال النووي ويستحب لمن حلف لا يفعل خيرا ان يحنث
فيكفر عن يمينه **ص** حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر عن ربيعة عن الاعرج قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك
عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبي عليه
السلام فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك الباقي **ش** مطابقته للترجمة مثل مطابقة
الحديث السابق والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب التقاضي والملازمة في المسجد عن عبد الله بن محمد الى آخره والاعرج
هو عبد الرحمن بن هرمز وروى ابن ابي شيبة ان الدين المذكور كان اوقيتين وقال ابن بطال هذا الحديث اصل لقول الناس
خير الصلح على الشطر **قوله** النصف منصوب بتقدير اترك النصف او نحوه **ص باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم**
ش اي هذا باب في بيان فضيلة الاصلاح الى آخره **ص** حدثنا اسحاق اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة
قال قال رسول الله عليه السلام كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة **ش** مطابقته
للترجمة في قوله يعدل بين اثنين صدقة وفيه الاصلاح ايضا على ما لا يخفى وعطف العدل على الاصلاح من عطف العام على
الخاص واسحاق هو منصور وهكذا وقع في رواية ابي ذر ووقع في جميع الروايات غير روايته غير منسوب ومعمر بفتح الميمين
ابن راشد وهمام بالتشديد ابن منبه والحديث اخرجه البخاري ايضا في الجهاد عن اسحاق بن نصر وفي موضع آخر منه عن
اسحاق واخرجه مسلم في الزكاة عن محمد بن رافع **قوله** كل سلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم
مقصورا اي كل مفصل وقال ابن الاعرابي هي عظام اصابع اليد والقدم وسلامى البعير عظام فرسنه قال وهي عظام صغار على
طول الاصبع او قريب منها في كل يد ورجل اربع سلاميات او ثلاث وفي الجامع هي عظام الاصابع والاشاجع والاكارع كانها
كعاب والجمع السلاميات يقال آخر ما يبقى المخ في السلامى والعين وقيل السلاميات فصوص على القدمين وهي من الابل في
داخل الاخفاف ومن الخيل في الحوافر وفي الصحاح واحده وجمعه سواء وقال ابن الجوزي ربما شدد احداث طلبة الحديث لقلة
علمهم ومعنى هذا الحديث ان عظام الانسان هي من اصل وجوده وبها حصول منافعه اذ لا تتاتى الحركة والسكون الا بها فهي
من اعظم نعم الله تعالى على الانسان وحق المنعم عليه ان يقابل كل نعمة منها بشكر يخصه فيعطي صدقة كما اعطي منفعة لكن الله
عز وجل لطف وخفف بان جعل العدل بين الناس وشبهه صدقة وفي مسلم السلامى مفاصل الانسان وهي ثلثمائة
وستون مفصلا وقال القرطبي ظاهر هذا يقتضي الوجوب ولكن خففه الله تعالى حيث جعل ما خف من المندوبات مسقطا
له **قوله** كل يوم بالنصب ظرف لما قبله بالرفع مبتداء والجملة بعده خبر والعائد يجوز حذفه فافهم **قوله** يعدل بين اثنين
فاعل يعدل الشخص او المكلف وهو مبتداء على تقدير ان يعدل اي عدله وخبره صدقة وهكذا قولهم تسمع بالمعيدي خير

من ان تراه التقريب اى سماعك ص باب اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اشار
الامام الى آخره قوله فابى اى الخصم امتنع من الصلح قوله بالحكم البين اى الظاهر اراد الحكم بما ظهر من الحق البين ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا الى رسول
الله عليه السلام فى شراج من الحرة كانا يسقيان بها كلاهما فقال رسول الله عليه السلام للزبير اسق يا زبير ثم ارسل
الى جارك فغضب الانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله عليه السلام ثم قال اسق ثم
احبس حتى يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله عليه السلام قبل ذلك
اشار على الزبير برأى سعة له وللانصارى فلما احفظ الانصارى رسول الله عليه السلام استوعى للزبير حقه فى صريح
الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الآية نزلت فى ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهذا الاسناد بهؤلاء الرجال على نسق قد مر غير مرة وابو اليمان الحكم بن
نافع الحمصى وشعيب بن ابى حمزة الحمصى والحديث قد مضى فى الشرب فى ثلثة ابواب متواليه قوله فى شراج بالمعجمة
وبالجيم وهو مسيل الماء قوله من الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود قوله كلاهما تأكيد ويروى
كلاهما بفتح الكاف واللام ان كان بفتح الهمزة وكسرها قوله الجدر بفتح الجيم وسكون الدال اى الجدار قوله فاستوعى اى
استوفى قوله سعة له بالنصب اى للسعة مسامحة لهما وتوسيعا عليهما على سبيل الصلح والمجاملة قوله احفظ الى آخره من كلام
الزهري ومن عادته ان يصل بعض كلامه بالحديث اذا رواه فلذلك قال له موسى بن عقبة ميز بين قولك وقول رسول
الله عليه السلام ص باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة فى ذلك ش اى هذا باب فى بيان حكم الصلح
بين الغرماء واصحاب الميراث وهم الورثة وقال الكرمانى لفظ بين يقتضى طرفين الغرماء واصحاب الميراث قلت كلامه
يشعر ان الصلح بين الغرماء وبين اصحاب الميراث فقط وليس كذلك بل كلامه اعم من ان يكون بينهم ومن ان يكون بين كل من
الغرماء واصحاب الميراث فقط وليس كذلك بل كلامه اعم من ان يكون بينهم قوله والمجازفة فى ذلك يعنى عن المعاوضة
اراد ان المجازفة فى الاعتياض عن الدين جائزة ص وقال ابن عباس رضى الله عنهما لا بأس ان يتخارج الشريكان فيأخذ هذا
دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه ش هذا التعليق وصله ابن ابى شيبه واختلف العلماء فيه فقال الحسن
البصري اذا اقتسم الشريكان الغرماء فاخذ هذا بعضهم وهذا بعضهم فتوى نصيب احدهما وخرج نصيب الآخر قال اذا ابرأه
منه فهو جائز وقال النخعى ليس بشىء وما توى او خرج بينهما فهو نصفان وهو قول مالك والشافعى والكوفيون وقال سحنون
اذا قبض احد الشريكين من دينه عرضا فان صاحبه بالخيار ان شاء جوز له ما اخذ واتبع الغريم بنصيبه وان شاء رجع
على شريكه بنصف ما قبض واتبعا الغريم جميعا بنصف الدين فاقتسماه بينهما نصفين وهذا قول ابن القاسم قوله
فان توى بفتح التاء المثناة من فوق والواو اى هلك واضمحل وضبطه بعضهم بكسر الواو على وزن علم قال ابن التين وليس
هذا ببين واللغة هو الاول ص حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله
قال لما توفى ابى وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبى عليه
السلام فذكرت ذلك له فقال اذا جددته فوضعته فى المربد آذنت رسول الله عليه السلام فجاء ومعه ابو بكر وعمر
رضى الله عنهما فجلس عليه ودعى بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت احدا له على ابى دين الا قضيته وفضل
ثلاثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة لون فوافيت مع رسول الله عليه السلام المغرب
فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله عليه السلام ما صنع ان سيكون
ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلاة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال وترك ابى عليه ثلاثين وسقا
وقال ابن اسحاق عن وهب عن جابر صلاة الظهر ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه صلح الوارث مع الغرماء
يشعر بذلك قوله فما تركت احدا له على ابى دين الا قضيته لان فيهم من لا يخلو عن الصلح فى قبض دينه وعبد الوهاب
بن عبد المجيد الثقفى وعبيد الله بن عمر وقد مضى الحديث فى الاستقراض فى باب اذا قاص او جازفه فى الدين
وقدم الكلام فيه هناك مستوفى ولنتكلم بعض شىء قوله اذا جددته بالدال المهملة والمعجمة اذا قطعته قوله فى المربد
بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة وهو الموضع الذى يحبس فيه الابل وغيره واهل المدينة يسمون
الموضع الذى يجفف فيه التمر مربدا او الجرين فى لغة نجد قوله آذنت اى اعلمت وضع المظهر موضع المضمر لتقوية الداعى
او الاشعار بطلب البركة منه او نحوه قوله وفضل من باب دخل يدخل وجاء من باب حد يحد ومن باب فضل بالكسر
يفضل بالضم وهو شاذ قوله عجوة وهو ضرب من اجود المدينة قوله لون قال ابن الاثير اللون نوع من النخل وقيل هو الدقل
وقيل النخل كله ما خلا البرنى والعجوة تسميه اهل المدينة الالوان واحدته لينه واصله لونه قلبت الواو ياء لسكونها و
انكسار ما قبلها قوله اذ صنع اى حين صنع قوله ان سيكون بفتح الهمزة لانه مفعول لقوله علمنا قوله وقال هشام
اى ابن عروة ورواية هشام هذه قد تقدمت موصولة فى الاستقراض وقال ابن اسحاق اى روى محمد بن اسحاق

عن وهب بن كيسان عن جابر صلاة العصر وفى رواية ابن اسحاق صلاة الظهر غير قادح فى صحة اصل الحديث لان تعيين الصلاة بعينها
لا يترتب عليه كبير معنى ص باب الصلح بالدين والعين ش اى هذا باب فى بيان حكم الصلح بالدين والعين وقال ابن بطال اتفق
العلماء على انه صالح غريمه عن دراهم بدراهم اقل منها انه جائز اذا حل الاجل فاذا لم يحل الاجل لم يجز ان يحط عنه شيئا واذا
صالحه بعد حلول الاجل عن دراهم بدنانير وعكسه لم يجز الا بالقبض لانه صرف فان قبض بعضا وبقى بعضا جاز فيما قبض وانتقض
فيما لم يقبض ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عبد الله بن
كعب ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى عهد رسول الله عليه السلام فى المسجد فارتفعت
اصواتهما حتى سمعها رسول الله عليه السلام وهو فى بيت فخرج رسول الله عليه السلام اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى
كعب بن مالك يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فاشار بيده ان ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول
الله عليه السلام قم فاقضه ش قال ابن التين ليس فيه ما ترجم به واجيب بان فيه الصلح فيما يتعلق بالدين وقال الكرمانى
فان قلت ليس فى الحديث ذكر العين فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الدين وهذا الحديث قد تقدم قبل ثلاثة ابواب
وفى كتاب الصلاة كما ذكرنا واخرجه هنا من طريقين الثانى معلق وهو قوله وقال الليث ووصله الذهلى فى الزهريات
بسم الله الرحمن الرحيم ص كتاب الشروط ش اى هذا كتاب فى بيان احكام الشروط وهو جمع شرط وهو العلامة وفى الاصطلاح
الشرط ما يتوقف عليه وجود الشىء ولم يكن داخلا فيه وقيل يلزم من انتفائه انتفاء المشروط ولا يلزم من وجوده وجود
المشروط والمراد هنا بيان ما يصح من الشروط ص باب ما يجوز من الشروط فى الاسلام والاحكام والمبايعة ش اى هذا
باب فى بيان ما يجوز من الشروط فى الاسلام يعنى التدخل فيه وهذا كما اشترط النبى عليه السلام على جرير حين بايعه على
الاسلام النصح لكل مسلم وفى لفظ على اقامة الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم ولا يجوز ان يشترط من يدخل فى الاسلام
ان لا يصلى او لا يزكى عند القدرة ونحو ذلك قوله والاحكام اى العقود والفسوخ والمعاملات قوله والمبايعة من عطف الخاص
على العام وهذا الباب وقبله كتاب الشروط رواية ابى ذر وليس فى رواية غيره لفظ كتاب الشروط ص حدثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله
عليه السلام قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبى صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد
وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك فامتعضوا منه وابى سهيل الا ذلك فكاتبه النبى
عليه السلام على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال الا رده فى تلك المدة وان كان مسلما
وجاء المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط ممن خرج الى رسول الله عليه السلام وهى عاتق فجاء اهلها يسألون
النبى عليه السلام ان يرجعها اليهم فلم يرجعها لما انزل الله فيهن اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن
الى قوله ولا هم يحلون لهن قال عروة فاخبرتنى عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية يا ايها الذين
آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الى غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها
رسول الله عليه السلام قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست يده يد امرأة قط فى المبايعة وما بايعهن الا بقوله ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله كان فيما اشترط سهيل بن عمرو الى قوله وجاء المؤمنات ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث
اخرجه البخارى ايضا فى الطلاق ومروان هو ابن الحكم والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة له ولابيه صحبة
قوله يخبران عن اصحاب رسول الله عليه السلام هكذا قال عقيل عن الزهري وهو مرسل عنهما لانهما لم يحضرا القصة فعلى هذا
فالحديث من لم يسم من الصحابة ولم يصب من اخرجه من اصحاب الاطراف فى مسند المسور او مروان فانه لا يصح له سماع
من النبى عليه السلام ولا صحبة لانه خرج الى الطائف طفلا لا يعقل لما نفى النبى عليه السلام اباه الحكم وكان مع ابيه
بالطائف حتى استخلف عثمان فردهما وقد روى حديث الحديبية بطوله عن النبى عليه السلام واما المسور فصح
سماعه من النبى عليه السلام لكنه انما قدم مع ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت هذه القصة قبل ذلك بسنتين ولا يقال
انه رواية عن المجهول لان الصحابة كلهم عدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اسمائهم قوله لما كاتب سهيل بن عمرو قد ذكرنا
ترجمته فيما مضى عن قريب وكان احد اشراف قريش وخطيبهم اسر يوم بدر فقال عمر رضى الله عنه انزع ثنيته فلا يقوم
عليك خطيبا فقال رسول الله عليه السلام دعه فعسى ان يقوم مقاما تحمده اسلم يوم الفتح وكان رقيقا كثير البكاء
عند قراءة القرآن فمات رسول الله عليه السلام واختلف الناس بمكة وارتد كثير فقام سهيل خطيبا وسكن الناس ومنعهم
من الحديبية قوله فامتعضوا منه بعين مهملة وضاد معجمة وقال ابن الاثير شق عليهم وعظم يقال امتعض من شىء سمعه
وامتعض اذا غضب وشق عليه وقال القاضى لا اصل لهذا من كلام العرب واحسبه فكرهوا ذلك وهو غير صحيح فى
الخط والهجاء ومما يصحح لو كان امتعضوا بضاد غير مشالة كما عند ابى ذر هنا وعبدوس بمعنى كرهوا وانفوا وقد وقع
مفسرا كذلك فى بعض الروايات فى الام وعند القابسى ايضا فى المغازى امعظوا بتشديد الميم وبالظاء المعجمة وكذا العبدوسى
وعند بعضهم انقظوا من الغيظ وعند بعضهم عن النسفى وانغضوا بغين معجمة وضاد معجمة غير مشالة قال

دكل هذه الروايات احالات وتغييرات ولا وجه لشئ من ذلك الا امتعضوا ومعنى امتعضوا وفي رواية النسفي تفرقوا من الانفاض
قال الله تعالى فسينغضون اليك قوله مهاجرات نصب على الحال من المؤمنات قوله ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام و
ضم الثاء المثلثة بنت عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وفتح الباء الموحدة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح العين
المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره طاء مهملة ام حميد بن عبد الرحمن قوله وهي عاتق جملة حالية والعاتق
بالتاء المثناة من فوق الجارية الشابة اول ما ادركت قوله ان يرجعها بفتح الياء ورجع يتعدى ولا يتعدى قوله اذا جاءكم المؤمنات
اولها قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات
فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وآتوهم ما انفقوا ولا جناح عليكم ان تنكحوهن اذا آتيتموهن اجورهن
ولا تمسكوا بعصم الكوافر واسألوا ما انفقتم وليسألوا ما انفقوا ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم وان فاتكم شيء
من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم فآتوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا واتقوا الله الذي انتم به مؤمنون يا ايها النبي
اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان
يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله ان الله غفور رحيم قوله اذا جاءكم
المؤمنات سماهن مؤمنات لتصديقهن بالسنتهن ونطقهن بكلمة الشهادة ولم يظهر منهن ما ينافي ذلك قوله مهاجرات
يعني من دار الكفر الى دار الاسلام قوله فامتحنوهن اي فاختبروهن بالحلف والنظر في الامارات ليغلب على ظنونكم صدق
ايمانهن وقال ابن عباس امتحنوهن معناه ان يستحلفن ما خرجن من بغض زوج وما خرجن عن ارض الى ارض وما خرجن
التماس دنيا وما خرجن الا حبا لله ورسوله قوله الله اعلم بايمانهن اي اعلم منكم لانكم تكسبون منه علما يطمئن فيه
نفوسكم اذا استحلفتموهن وعند الله حقيقة العلم به فان علمتموهن مؤمنات العلم الذي تبلغه طاقتكم وهو الظن الغالب
بالحلف وظهور الامارات فلا ترجعوهن الى الكفار ولا تردوهن الى ازواجهن المشركين لا هن حل لهم ولا هم يحلون
لهن لانه لا حل بين المؤمنة والمشركة قوله وآتوهم اي اعطوا ازواجهن الكفار ما انفقوا مثل ما دفعوا اليهن من المهور
يسمى الظن الغالب علما في قوله فان علمتموهن مؤمنات ايذانا بان الظن الغالب وما يفضي اليه الاجتهاد والقياس جار
جار مجرى العلم وان صاحبه غير داخل في قوله ولا تقف ما ليس لك به علم قوله ولا جناح عليكم ان تنكحوهن اذا آتيتموهن
اجورهن وان كان لهن ازواج كفار لانه فرق بينهما الاسلام اذا استبريت ارحامهن والمراد من الاجور مهورهن لان
المهر اجر البضع قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر العصم جمع العصمة وهي ما يعتصم به من عقد وسبب والكوافر جمع كافرة اي
الله تعالى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات وامرهم بفراقهن وقال ابن عباس لا يأخذ بعقد الكوافر فمن كانت له امرأة
كافرة بمكة فلا يعتبرن فقد انقطعت عصمتها منه قال الزهري فلما نزلت هذه الآية طلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأتين
كانتا له بمكة مشركتين قريبة بنت ابي امية بن المغيرة فتزوجها بعده معاوية بن ابي سفيان وهما على شركهما بمكة والاخرى
ام كلثوم بنت عمرو الخزاعية ام عبد الله بن عمر فتزوجها ابو جهم بن حذافة رجل من قومهما وهما على شركهما قوله واسألوا
ما انفقتم اي اسألوا ايها المؤمنين الذين ذهبت ازواجهم فلحقن بالمشركين ما انفقتم عليهن من الصداق من تزوجهن
منهم وليسألوا يعني المشركين الذين لحقت ازواجهم بكم مؤمنات اذا تزوجها منكم من تزوجها منكم ما انفقوا اي ازواجهن
المشركين الذين لحقت ازواجهم بكم مؤمنات من المهر قوله ذلكم اشارة الى جميع ما ذكر في هذه الآية قوله حكم الله
يحكم بينكم كلام مستأنف وقيل من حكم الله على حذف الضمير اي يحكم الله بينكم والله عليم حكيم قوله وان فاتكم شيء
من ازواجكم اي وان سبقكم وانفلت منكم من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم يعني فغزوتم واصبتم من الكفار عقبى
وهي الغنيمة وظفرتم وكانت العاقبة لكم فآتوا الذين ذهبت ازواجهم الى الكفار منكم مثل ما انفقوا عليهن من الغنيمة
التي صارت في ايديكم من اموال الكفار وقال ابن عباس رضي الله عنهما وكان جميع من لحق بالمشركين من نساء المؤمنين
المهاجرين راجعة عن الاسلام ست نسوة ام الحكم بنت ابي سفيان كانت تحت عياض بن شداد الفهري وفاطمة بنت
ابي امية بن المغيرة اخت ام سلمة كانت تحت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما اراد عمر ان يهاجر ابت وارتدت وبروع
بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمان وعبدة بنت عبد العزى وزوجها عمرو بن ود وهند بنت ابي جهل بن هشام
وكانت تحت هشام بن العاص وكلثوم بنت جرول كانت تحت عمر بن الخطاب فاعطاهم رسول الله عليه السلام مهور
نسائهم من الغنيمة قوله يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات الآية لما فتح رسول الله عليه السلام وفرغ من بيعة الرجال
جاءت النساء يبايعنه فنزلت هذه الآية قوله يفترينه بين ايديهن وارجلهن في وجوههن وقيل هو تأكيد مثل ما كسبت
ايديكم قوله ولا يعصينك في معروف قيل هذا في النوح وقيل لا يخلون بغير ذي محرم وقيل في كل حق معروف لله تعالى
قوله قال عروة فاخبرتني عائشة رضي الله عنها هو متصل بالاسناد المذكور اولا قوله كلاما هو مقول عائشة
وقع حالا قوله والله ما مست يده الى آخره وكانت عائشة تقول كان عليه السلام يبايع النساء بالكلام بهذه
الآية وما مس يد رسول الله عليه السلام يد امرأة قط الا يد امرأة يملكها وعن الشعبي كان رسول الله عليه السلام

يبايع النساء وعلى يده ثوب قطري وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي عليه السلام كان اذا بايع النساء
دعا بقدح من ماء فغمس يده فيه ثم غمس ايديهن فيه واختلف العلماء في صلح المشركين على ان يرد من جاء منهم مسلما
فقال قوم لا يجوز هذا منسوخ بقوله عليه السلام انا بريء من كل مسلم اقام مع مشرك في دار الحرب وتداجمع المسلمون
ان هجرة دار الحرب فريضة على الرجال والنساء وذلك الذي بقي من فرض الهجرة هذا قول الكوفيين وقول اصحاب مالك
وقال الشافعي هذا الحكم في الرجال غير منسوخ وليس لاحد هذا العقد الا للخليفة او لرجل يأمره فمن عقد غير الخليفة فهو مردود
وفي التوضيح وقال الشافعي وهذا الحكم في الرجال غير منسوخ يدل ان مذهبه انه في النساء منسوخ ص حدثنا ابو نعيم ثنا
سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله عليه السلام فاشترط علي والنصح
لكل مسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والحديث مضى في آخر كتاب الايمان
بانم منه قوله والنصح لكل مسلم عطف على مقدر يعلم من الحديث الذي بعده ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسماعيل
قال حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول الله عليه السلام على اقام الصلاة وايتاء الزكوة
والنصح لكل مسلم ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن مسدد عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي حازم بالحاء
المهملة والزاي واسمه عبد عوف واسمعيل وقيس وجرير ثلاثتهم بجليون كوفيون مكنون بابي عبد الله قوله على اقام الصلاة
اصله اقامة الصلاة وانما جاز حذف التاء فيها لان المضاف اليه عوض عنها وقد مر الكلام في الحديثين المذكورين في آخر كتاب
الايمان مستوفى ص باب اذا باع نخلا قد ابرت ش اي هذا باب يذكر فيه اذا باع شخص نخلا حال كونها قد ابرت على صيغة
المجهول من التأبير وهو تلقيح النخل وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني بعد قوله ابرت ولم يشترط الثمر اي والحال ايضا ان المشتري
لم يشترط الثمر وجواب اذا محذوف وهو قوله فالثمرة للبائع الا ان يشترط المشترط ولم يذكره لدلالة ما في الحديث عليه ص
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله عليه السلام قال من باع نخلا
قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب من باع نخلا
قد ابرت ومضى الكلام فيه هناك قوله المبتاع اي المشتري ص باب الشروط في البيع ش اي هذا باب في بيان حكم الشروط
في البيع ص حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان بريرة جاءت
عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي عنك
كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة الى اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا
ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة من حيث
ان هذا الحديث يروى بوجوه مختلفة منها ما رواه ابن ليلى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان
رسول الله عليه السلام قال اشتري بريرة واشترطي لهم الولاء فهذا عند البيع وفيه شرط وجه المطابقة وبهذا استدل
ابن ابي ليلى ان من اشترى شيئا واشترط شروطا فالبيع جائز والشرط باطل وفيه مذهب ابي حنيفة ان البيع والشرط
كلاهما باطلان ومذهب ابن شبرمة كلاهما جائزان وقد ذكرنا هذا في كتاب البيوع اذا اشترط شروطا في البيع ومضى الحديث
ايضا فيه وفي كتاب العتق ايضا وغيره والترجمة المذكورة مطلقة يحتمل جواز الاشتراط في البيوع ويحتمل جوازها ولم يبين
البخاري لمكان الاختلاف فيه ولم ار احدا من الشراح ذكر هنا شيئا حتى ان منهم من لم يذكر الباب ولا الترجمة ومنهم من ذكر
الترجمة وقال فيه حديث عائشة واحاله الى ما سبق وهذا مما لا يفيد الناظرين والشارح اذا لم يسمع كلام المصنف كلمة
كلمة ولم يذكر المقصود منه فليس بشارح ص باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز ش اي هذا باب
يذكر فيه اذا اشترط البائع ظهر الدابة التي باعها يعني اشترط ركوبها الى مكان مسمى معين جاز هذا البيع وانما اطلقه مع ان
فيه الخلاف لانه يرى بصحة هذا البيع وقوته عنده وبه قال ايضا جماعة وهم الاوزاعي ومالك واسحاق وابو ثور وابن المنذر
فانهم قالوا اذا باع من رجل دابة بثمن معلوم على ان يركبها البائع ان البيع جائز والشرط جائز واحتجوا في ذلك بحديث جابر هذا
وقال فرقة البيع جائز والشرط باطل وهم ابن ابي ليلى واحمد في رواية واشهب من المالكية وقال آخرون البيع فاسد وهم ابو
حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي وقد بسطنا الكلام فيه في كتاب البيوع ص حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا
يقول حدثني جابر رضي الله عنه انه كان يسير على جمل له قد اعيى فمر النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له فسار
بسير ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا
اتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت فارسل على اثري فقال ما كنت لآخذ جملك ذلك فهو مالك ش مطابقته للترجمة في قوله فبعته
فاستثنيت حملانه الى اهلي فانه بيع فيه شرط ركوب الدابة الى مكان مسمى وهو المدينة وكان بينه وبين المدينة ثلاثة ايام
ومن هذا قال مالك ان كان الاشتراط في الركوب الى مكان قريب كاليوم واليومين والثلاثة فالبيع جائز وان كان اكثر
من ذلك فلا يجوز وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة الكوفي وعامر هو الشعبي والحديث مضى
في كتاب الاستقراض وغيره ومضى الكلام فيه هناك ولنتكلم ايضا لزيادة الفائدة وان وقع مكررا قوله قد اعيى اي

ثعب قوله فضربه فدعى له كذا بالفا فيهما كانه عقب الدعاء له بضربه وفي رواية مسلم واحمد من هذا الوجه فضربه برجله
ودعى له وفي رواية يونس بن بكير عن زكريا عند الاسماعيلي فضربه ودعى له فمشى مشية ما مشى قبل ذلك مثلها وفي رواية
مغيرة فزجره ودعى له وفي رواية عطاء وغيره عن جابر التي تقدمت في الوكالة فمر بي النبي عليه السلام فقال من هذا
قلت جابر بن عبد الله قال مالك قلت اني على جمل ثفال فقال امعك قضيب قلت نعم قال اعطنيه فاعطيته فضربه فزجره
فكان من ذلك المكان من اول القوم وفي رواية النسائي من هذا الوجه فازحف فزجره النبي عليه السلام فانبسط
حتى كان امام الجيش وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر التي تقدمت في البيوع فتخلف فنزل فحجنه ثم قال له اركب
فركبته فقد رأيته اكفه من رسول الله عليه السلام وعند احمد من هذا الوجه قلت يا رسول الله ابطأ بي جملي هذا قال
انخه واناخ رسول الله عليه السلام ثم قال اعطني هذه العصا واقطع لي عصا من الشجرة فقطعت فاخذها فنخسه
بها نخسات فقال اركب فركبت وفي رواية الطبراني من حديث زيد بن اسلم عن جابر فابطأ بي جملي حتى ذهب الناس
فجعلت ارقبه ويهمني شانه فاذا النبي عليه السلام فقال اجابر قلت نعم قال ما شانك قال ابطأ علي جملي فنفث فيها
اي في العصى ثم مج من الماء في نحره ثم ضربه بالعصى فما كدت امسكه وفي رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه عند مسلم
فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه وله من طريق ابي نضرة عن جابر فنخسه ثم قال اركب بسم الله زاد في رواية
مغيرة فقال كيف ترى بعيرك قلت بخير قد اصابته بركتك قوله سار بسير سار ماض وبسير جار ومجرور ومصدر قوله
ليس بسير بلفظ الفعل المضارع قوله بوقية بفتح الواو وحذف الالف منه لغة قال الجوهري وهي اربعون درهما قلت كان
في عرفهم في ذلك الزمان وفي عرف الناس خمسون درهما وفي عرف اهل حلب ستون درهما وفي عرف اهل عنتاب مائة درهم
وفي عرف بعض اهل الروم مائة وخمسون درهما وفي مواضع اكثر من ذلك حتى ان موضعا فيه الوقية الف درهم قوله
قلت لا اي ابيعه قال ابن التين قوله لا ليس بمحفوظ الا ان يريد لا ابيعكه هو لك بغير ثمن قلت كان ابن التين نزه جابرا
عن قوله لا لسؤال النبي عليه السلام ولكن ثبت قوله لا ولكن معناه لا ابيع بل اهبه لك والنفي يتوجه لترك البيع لا الكلام
رسول الله عليه السلام والدليل عليه رواية وهب بن كيسان عن جابر عند احمد اتبيعني جملك هذا يا جابر قلت بل اهبه لك
فان قلت جاء في رواية احمد فكرهت ان ابيعه قلت كراهته لوقوع صورة البيع بينه وبين رسول الله عليه السلام لان
قصده كان صورة الهبة فالكراهة لا ترجع الى سؤال الرسول عليه ولكنه لما ساله ثانيا اجاب بالبيع امتثالا لكلامه ومع هذا
اخذ الثمن والجمل على ما دل عليه الحديث قوله فاستثنيت حملانه بضم الحاء اي حمله اي اشترطت ان يكون لي حق الحمل
لي عليه الى المدينة كانه استثنى هذا الحق من حقوق البيع وفي رواية الاسماعيلي بلفظ واستثنيت ظهره الى ان تقدم
قوله فلما قدمنا اي المدينة وفي رواية مغيرة عن الشعبي المقدمة في الاستقراض فلما دنونا من المدينة استأذنته
فقال تزوجت بكرا ام ثيبا وسيأتي في النكاح فقدمت المدينة فاخبرت خالي ببيع الجمل فلامني وفي رواية احمد من
رواية نبيح فاتيت عمتي بالمدينة فقلت لها الم تري اني بعت ناضحنا فما رأيتها اعجبها قلت نبيح بضم النون وفتح
الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة واسم خال جابر جد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن قيس واسم
عمته هند بنت عمرو قوله على اثري بكسر الهمزة اي وراي قوله ما كنت لآخذ جملك ووقع في رواية ابي نعيم شيخ البخاري
بلفظ اتراني انما ماكستك لآخذ جملك خذ جملك ودراهمك هما لك قوله ماكستك من المماكسة اي المناقصة في الثمن
ووقع في رواية البزار من طريق ابي المتوكل عن جابر ان الجمل كان احمر ص قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر افقرني رسول
الله عليه السلام ظهره الى المدينة ش اشار البخاري بهذا وما بعده الى اختلاف الفاظ جابر رضي الله عنه مغيرة هو
ابن مقسم الكوفي وعامر هو الشعبي وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق يحيى بن كثير عنه قوله افقرني بتقديم
الفاء على القاف اي حملني على فقاره وهو عظام الظهر ص وقال اسحاق عن جرير عن مغيرة فبعته على ان لي فقار ظهره
حتى ابلغ المدينة ش اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه وجرير هو عبد بن الحميد وهذا التعليق يأتي موصولا
في الجهاد ص وقال عطاء وغيره لك ظهره الى المدينة ش عطاء هو ابن ابي رباح يعني روى عطاء عن جابر وغيره ايضا بهذا
اللفظ وهذا التعليق تقدم موصولا في الوكالة ص وقال محمد بن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة ش هذا التعليق
وصله البيهقي من طريق المنكدر بن محمد بن المنكدر عن ابيه به ووصله الطبراني من طريق عثمان بن محمد الاخنسي عن
محمد بن المنكدر بلفظ فبعته اياه وشرطت اهلي ركوبه الى المدينة ص وقال زيد بن اسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع ش
هذا التعليق وصله الطبراني والبيهقي من طريق عبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيه بتمامه ص وقال ابو الزبير عن جابر
افقرناك ظهره الى المدينة ش ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق حماد بن
زيد عن ايوب عن ابي الزبير وهو عند مسلم من هذا الوجه بلفظ فبعته منه بخمس اواق قلت على ان لي ظهره الى المدينة
قال ولك ظهره الى المدينة وللنسائي من طريق ابن عيينة عن ايوب قال اخذته بكذا وكذا وقد اعرتك ظهره الى المدينة
ص وقال الاعمش عن سالم عن جابر تبلغ عليه الى اهلك ش الاعمش هو سليمان وسالم هو ابن ابي الجعد وهذا التعليق

وصله احمد ومسلم وعبد بن حميد من طريق الاعمش فلفظ احمد قد اخذته بوقية اركبه فاذا قدمت فأتنا به ولفظ مسلم فتبلغ
عليه الى المدينة ولفظ عبد بن حميد تبلغ عليه الى اهلك وكذا لفظ ابن سعد والبيهقي ص قال ابو عبد الله الاشتراط اكثر و
اصح عندي ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه اشار بذلك الى ان الرواة اختلفوا في قضية جابر هذه هل وقع الشرط في العقد
عند البيع او كان ركوبه للجمل بعد بيعه اباحة من النبي عليه السلام بعد شرائه على طريق العارية وقال وقوع الاشتراط فيه اكثر
طرقا واصح عندي مخرجا وهذا وجه من وجوه الترجيح ومن جملة من صحح الاشتراط الحافظ الطحاوي رحمه الله ولكنه
تأول بان البيع المذكور لم يكن على الحقيقة لقوله في آخره اتراني ماكستك الى آخره قال فانه يشعر بان القول المتقدم لم يكن
على التبايع حقيقة قيل رده القرطبي بانه دعوى مجرده وتغيير وتحريف لا تأويل قال وكيف يصنع قائله في قوله منه
بأوقية بعد المساومة وقوله وقد اخذته من الالفاظ المنصوص في ذلك انتهى قلت لا نسلم انه دعوى مجرده بل اثبت
ما قاله بقوله اتراني ماكستك وبقوله ايضا لجابر اتراني حبستك لاذهب ببعيرك يا بلال اعطه اوقية وخذ بعيرك
فهما لك فهذا صريح انه لم يكن ثمة عقد حقيقة فضلا عن ان يكون فيه شرط وقال ابن حزم اخبر عليه السلام انه لم يماكسه
ليأخذ جمله فصح ان البيع لم يتم فيه فقط فانما اشترط جابر ركوب نفسه فقط وقول القرطبي وكيف يصنع قائله في قوله
بعته منك لا يرد على الطحاوي لانه ينكر صورة البيع وانما ينكر حقيقة البيع كما ذكرنا والقرطبي كيف يصنع بقوله ترى
اني حبستك لاذهب ببعيرك فاذا تأمل من له قريحة حادة يعلم ان التغيير والتحريف منه لا من الطحاوي وقد ذكر الاسماعيلي
ايضا ان النكتة في ذكر البيع انه عليه السلام اراد ان يبر جابرا على وجه لا يحصل لغيره طمع في مثله فبايعه على جمله على اسم
البيع ليتوفر عليه بره ويبقى الجمل باقيا على ملكه فيكون ذلك اهنا لمعروفه وقيل حاصله ان الشرط لم يقع في نفس العقد
وانما وقع سابقا او لاحقا فتبرع بمنفعته اولا كما تبرع برقبته آخرا فان قلت وقع في كلام القاضي ابي الطيب الطبري من الشافعية
انه في بعض طرق هذا الخبر فلما نقد في الثمن شرطت حملاني الى المدينة واستدل بها على ان الشرط تأخر عن العقد قلت
هذا مجرد دعوى يحتاج الى ان يأول على ان معنى نقد في الثمن اي قرره لي واتفقنا على تعيينه لان الروايات الصحيحة صريحة
في ان قبضه الثمن انما كان بالمدينة ص وقال عبيد الله وابن اسحاق عن وهب عن جابر اشتراه النبي عليه السلام بوقية
ش عبيد هو ابن عمر العمري وابن اسحاق هو محمد بن اسحاق ووهب هو ابن كيسان عن جابر اما تعليق عبيد الله فوصله البخاري
في البيوع ولفظه قال اتبيع جملك قال نعم فاشتراه مني باوقية واما تعليق ابن اسحاق فوصله احمد وابو يعلى والبزار بطوله
وفي حديثهم قال قد اخذته بدرهم قلت اذا تغبنني يا رسول الله قال فبدرهمين قلت لا فلم يزل يرفع لي حتى ابلغ اوقية
الحديث ص وتابعه زيد بن اسلم ش اي تابع وهبا زيد بن اسلم عن جابر في ذكر الاوقية ووصل البيهقي هذه المتابعة ص
وقال ابن جريج عن عطا وغيره عن جابر اخذته باربعة دنانير وهذا يكون اوقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ش ابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطا هو ابن ابي رباح وهذا التعليق وصله البخاري في الوكالة قوله وهذا يكون
الى آخره قيل انه من كلام البخاري وقال صاحب التوضيح هذا من كلام عطا قلت يحتمل هذا وهذا والاقرب ان يكون من كلام
عطا وقال بعضهم في الدينار مبتداء وقوله بعشرة خبره اي دينار ذهب بعشرة دراهم فضة قلت هذا تصرف عجيب ليس
له وجه اصلا لان معنى قوله وهذا يكون اوقية يعني اربعة دنانير تكون اوقية على حساب الدينار اي الدينار الواحد بعشرة
دراهم ولقد تعسف في تفسير الدينار بالذهب ودراهم بالفضة لان الدينار لا يكون الا من الذهب والدراهم لا يكون
الا من الفضة ولا خفاء في ذلك ص ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر ش اشار
بهذا الى ان هؤلاء الثلاثة ومحمد بن المنكدر وابو الزبير محمد بن مسلم لم يذكر الكمية الثمن في روايتهم عن جابر قوله وابن
المنكدر وابو الزبير بالرفع معطوف على مغيرة الذي هو مرفوع بقوله لم يبين والثمن بالنصب مفعوله اما رواية المغيرة عن
الشعبي فتقدمت موصوله في الاستقراض وسيأتي مطولة في الجهاد وليس فيها ذكر تعيين الثمن وكذا اخرجه مسلم
والنسائي وغيرهما بلا ذكر الثمن واما رواية ابن المنكدر فوصلها الطبراني وليس فيه التعيين ايضا واما رواية ابي الزبير فوصلها
النسائي ولم يعين الثمن ولكن مسلما اخرجه من طريقه وعين فيه الثمن ولفظه فبعته منه بخمس اواق على ان لي ظهره الى المدينة
ص وقال الاعمش عن سالم عن جابر وقية ذهب ش اي قال سليمان الاعمش في روايته عن سالم بن ابي الجعد عن جابر وقية ذهب
وهذا التعليق وصله احمد وغيرهما هكذا ص وقال ابو اسحاق عن سالم عن جابر بمائتي درهم ش ابو اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي وسالم مر الآن ولم تختلف نسخ البخاري انه قال بمائتي درهم وقال النووي في بعض الروايات للبخاري بثمان مائة درهم
والظاهر انه تصحيف ص وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك باربع اواق ش داود بن
قيس الفراء الدباغ المديني ابو سليمان وعبيد الله بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف القرشي المدني وهذه الرواية تشعر بان قصة
جابر وقعت في طريق تبوك فوافقه على ذلك علي بن زيد بن جدعان عن ابي المتوكل عن جابر ان رسول الله عليه السلام مر
بجابر في غزوة تبوك فذكر الحديث وقد اخرجه البخاري من وجه عن ابي المتوكل فقال في بعض اسفاره ولم يعينه وكذا ابهمه
اكثر الرواة عن جابر ومنهم من قال كنت في سفر ومنهم من قال كنت في غزوة ولا منافاة بين هاتين الروايتين وجزم ابن

اسحاق عن وهب بن كيسان في روايته ان ذلك كان في غزوة ذات الرقاع وكذا اخرجه الواقدي من طريق عطية بن عبد الله بن انيس
عن جابر ويؤيد هذه رواية الطحاوي ان ذلك وقع في رجوعهم من طريق مكة الى المدينة وليست طريق تبوك ملاقية لطريق مكة
بخلاف غزوة ذات الرقاع وجزم السهيلي ايضا بما قال ابن اسحاق **قوله** باربع اواق بالتنوين ويروى باربع اواقي بالياء المشددة
على الاصل فخفف بحذف احدهما ثم علل اعلال قاض **ص** وقال ابو نضرة عن جابر رضي الله عنه اشتراه بعشرين دينارا **ش** ابو نضرة
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة واسمه ابن المنذر مالك العبدي مات سنة ثمان ومائة وهذا التعليق وصله ابن ماجة من طريق
الجريري عنه بلفظ فما زال يزيد في دينارا دينارا حتى بلغ عشرين دينارا واخرجه مسلم والنسائي من طريق ابي نضرة ولم يعين الثمن **ص** وقول
الشعبي بوقية اكثر **ش** هذا من كلام البخاري اي قول عامر الشعبي بوقية اكثر من غيره في الروايات ووقع في النسخ بعد هذا الاشتراط
اكثر واصح عندي قاله ابو عبد الله وقد تقدم هذا فيما مضى عن قريب وابو عبد الله هو البخاري واعلم انك رأيت في قصة جابر هذا
الاختلاف في ثمن الجمل المذكور فيها فروى اوقية وروى اربعة دنانير وروى اوقية ذهب وروى اربع اواق وروى خمس
اواق وروى مائتا درهم وروى عشرون دينارا هذا كله في رواية البخاري وروى احمد والبزار من حديث ابي المتوكل عن
جابر ثلاثة عشر دينارا وهذا في اختلاف عظيم والثمن في نفس الامر واحد منها والرواة كلهم عدول فقال الاسماعيلي ليس
اختلافهم في قدر الثمن نصا لان الغرض الذي سيق الحديث لاجله بيان كرمه عليه السلام وتواضعه وحنوه على اصحابه
وبركة دعائه وغير ذلك ولا يلزم من وهم بعضهم في قدر الثمن توهين لاصل الحديث وقال القرطبي اختلفوا في ثمن الجمل
اختلافا لا يقبل التلفيق وتكلف ذلك بعيد عن التحقيق وهو مبني على امر لم يصح نقله ولا استقام ضبطه مع انه لا يتعلق
بتحقيق ذلك حكم وانما يحصل من مجموع الروايات انه باعه البعير بثمن معلوم بينهما وزاد عند الوفاء زيادة معلومة ولا يضر عدم
العلم بتحقيق ذلك وقال الكرماني في وجه التوفيق وقية الذهب قد تساوي مائتي درهم المساواة لعشرين دينارا على حساب
الدينار بعشرة واما اوقية الفضة فهي اربعون درهما المساوية لاربعة دنانير واما اربعة اواق فلعله اعتبر اصطلاح ان كل
وقية عشرة دراهم فهي ايضا وقية بالاصطلاح الاول والكل راجع الى الوقية ووقع الاختلاف في اعتبارها كما وكيفا وقال
عياض قال ابو جعفر الداودي ليس لوقية الذهب وزن معلوم واوقية الفضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه
الروايات انهم رووا بالمعنى وهو جائز والمراد اوقية الذهب كما وقع به العقد وعن اواق الفضة كما حصل به الانقاد ويحتمل
هذا كله زيادة على الاوقية كما ثبت في الروايات انه قال وزادني واما رواية اربعة دنانير فموافقة ايضا لانه يحتمل ان يكون
اوقية الذهب حينئذ وزن اربعة دنانير ورواية عشرين دينارا محمولة على دنانير صغار كانت لهم واما رواية اربع اواق
شك فيه الراوي فلا اعتبار بها وفوائد الحديث مر ذكرها في الاستقراض **ص** باب الشروط في المعاملة **ش** اي هذا باب في
بيان احكام الشروط في المعاملة اي المزارعة وغيرها **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا فقال تكفونا المونة ونشرككم في
الثمرة قالوا سمعنا واطعنا **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله تكفونا المونة ونشرككم في الثمرة لان فيه شرطا على ما لا يخفى
ورجال هذا الحديث قد تكرر ذكرهم وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
الزيات والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في المزارعة في باب اذا قال اكفني مونة النخل بعين هذا الاسناد و
المتن وانما اعاده هنا لاجل الترجمة المذكورة **قوله** اخواننا ارادوا بهم المهاجرين **قوله** قال لا اي قال الانصار لا وافرد نظرا الى انه
صار علما لهم ويروى قالوا **قوله** تكفونا ويروى تكفوننا والمونة بهمز ولا بهمز وهي التعب والشدة والمراد به ههنا السقي والجذاذ
ونحو ذلك **قوله** ونشرككم بفتح الهمزة وهذا يسمى بعقد المساقاة قال الكرماني فان قلت اين الشرط وان كان فاي شرط هو
من الاقسام الثلاثة قلت تقديره ان تكفونا المونة نقتسم او نشرككم وهذا شرط لغوي اعتبره الشارع **ص** حدثنا موسى
ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال اعطى رسول الله عليه السلام خيبر اليهود ان يعملوها
ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لانه عليه السلام ما اعطى خيبر اليهود الا بشرط ان يعملوها
ويزرعوها وهذا هو عقد المزارعة وموسى هو ابن اسماعيل ابو سلمة البصري المعروف بالتبوذكي والحديث مضى في المزارعة
في باب المزارعة مع اليهود **ص** باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح **ش** اي هذا باب في بيان حكم الشروط في المهر عند
عقدة النكاح بضم العين اي عند عقد النكاح **ص** وقال عمر رضي الله عنه ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت
ش عمر هو ابن الخطاب رضي الله عنه وهذا التعليق ذكره ابن ابي شيبة عن ابن عيينة عن يزيد عن جابر عن اسماعيل بن عبيد الله
عن عبد الرحمن بن غنم عن عمر رضي الله عنه قال لها شرطها قال رجل اذا يطلقننا فقال عمر ان مقاطع الحقوق عند الشروط **قوله**
ان مقاطع الحقوق المقاطع جمع مقطع وهو موضع القطع في الاصل واراد بمقاطع الحقوق عند الشروط موافقة الحق ينتهي اليها
ص وقال المسور سمعت النبي عليه السلام ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني وصدقني ووعدني
فوفى لي **ش** المسور بكسر الميم ابن مخرمة وهذا التعليق مضى عن قريب في باب من امر بانجاز الوعد واراد بصهره ابا العاص
ابن الربيع زوج بنته زينب رضي الله عنه اسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء كرامة لرسول الله عليه السلام وكان قد ابى

ان يطلق ابنته اذ مشى اليه المشركون في ذلك فشكر له رسول الله عليه السلام مصاهرته واثنى عليه ورد زينب الى رسول
الله عليه السلام بعد بدر بقريب حين طلبها منه واسلم قبل الفتح **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف حدثني الليث قال حدثني يزيد
بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام احق الشروط ان توفوا به ما
استحللتم به الفروج **ش** مطابقته للترجمة يؤخذ من معنى الحديث وهو ان احق الشروط بالوفاء ما يستحل به الرجل فرج المرأة وهو
المهر والترجمة الشروط في المهر عند عقد النكاح من تعيينه وبيان كميته وكونه حالا او منجما كله او بعضه وغير ذلك وابو الخير
ضد الشر واسمه يزيد بن عبد الله اليزني والحديث اخرجه البخاري ايضا في النكاح عن ابي الوليد واخرجه مسلم في النكاح عن
يحيى بن ايوب وعن ابن نمير وعن ابن ابي شيبة وعن ابي موسى واخرجه ابو داود فيه عن عيسى بن حماد عن الليث به واخرجه
الترمذي فيه عن ابي موسى عن محمد بن المثنى به وعن يوسف بن عيسى واخرجه النسائي فيه عن عيسى بن حماد به وعن عبد
الله بن محمد وفي الشروط عن عبد الله بن سعيد واخرجه ابن ماجة في النكاح عن عمرو بن عبد الله ومحمد بن اسماعيل **ذكر**
معناه قوله احق الشروط وفي رواية الترمذي ان احق الشروط اهل المراد بقوله احق الحقوق الملازمة او هو من باب الاولوية
قال صاحب الاكمال احق هنا بمعنى اولى لا بمعنى الالزام عند كافة العلماء وقد حمله بعضهم على الوجوب والمراد بالشروط التي
هي احق بالوفاء هل هو عام في الشروط كلها والشروط المباحة او ما يتعلق بالنكاح من المهر والنحلة والعدة والمراد به وجوب المهر
فقط ولا شك في ان الشروط التي لا يجوز خارجة عن هذا وانها لا يوفى بها وكذلك الشروط التي تنافي موجب العقد كاشتراط
ان يطلقها وان لا ينفق عليها ونحو ذلك ثم اختلفوا هل تلزم الشروط الجائزة كلها او ما يتعلق بالنكاح من المهر ونحوه فروى ابن
ابي شيبة في المصنف عن ابي الشعثاء عن الشعبي قال اذا اشترط لها دارها فهو بما استحل من فرجها وقال النووي قال الشافعي واكثر
العلماء هذا محمول على شروط لا تنافي مقتضى النكاح بل تكون من مقتضاه ومقاصده كاشتراط العشرة بالمعروف والانفاق عليها
وكسوتها وسكناها بالمعروف وانه لا ينقص في شيء من حقوقها ويقسم لها كغيرها واما شرط يخالف مقتضاه كشرط ان لا يقسم لها ولا
يتسرى عليها ولا ينفق عليها ولا يسافر ونحو ذلك فلا يجب الوفاء به بل يلغو الشرط ويصح النكاح بمهر المثل واستدل بعضهم على انه
اذا اشترط الولي لنفسه شيئا غير الصداق انه يجب على الزوج القيام به لانه من الشروط التي استحل بها فرج المرأة فذهب عطاء
وطاوس والزهري انه للمرأة وبه قضى عمر بن عبد العزيز وهو قول الثوري وابي عبيد وذهب علي بن الحسين ومسروق الى انها
للمولى وقال عكرمة ان كان هو الذي ينكح فهو له وخص بعضهم ذلك بالاب خاصة لتبسطه في مال الولد وذهب سعيد بن
المسيب وعروة بن الزبير الى التفرقة بين ان يشترط ذلك قبل عصمة النكاح او بعده فقالا ايما امرأة انكحت على صداق او عدة
لاهلها فان كان قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان من حباء لاهلها فهو لهم وقال مالك ان كان هذا الاشتراط في حال العقد فهو للمرأة
وان كان بعده فهو لمن وهب له واحتج لذلك بما روى ابو داود والنسائي وابن ماجة من رواية ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان النبي عليه السلام قال ايما امرأة انكحت على صداق او حباء او عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة
النكاح فهو لمن اعطيه واحق ما اكرم عليه الرجل ابنته او اخته وبقول مالك اجاب الشافعي في القديم ونص عليه في الاملاء
رواه البيهقي في المعرفة ثم قال في آخر الباب وقد قال الشافعي في كتاب الصداق فاسد ولها مهر مثلها وقال بالفساد ووجوب
مهر المثل وقال النووي انه المذهب وقال الترمذي والعمل على حديث عقبة عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي عليه السلام
منهم عمر بن الخطاب قال اذا تزوج رجل امرأة وشرط لها ان لا يخرجها من مصرها فليس له ان يخرجها وهو قول بعض اهل العلم وبه
يقول الشافعي واحمد واسحاق **وروي** عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال شرط كانه رأى للزوج ان يخرجها وان كانت
اشترطت على زوجها ان يخرجها وذهب بعض اهل العلم الى هذا وهو قول سفيان الثوري وبعض اهل الكوفة **ص** باب الشروط
في المزارعة **ش** اي هذا باب في بيان حكم الشروط في المزارعة والباب الذي قبل هذا اعني باب الشروط في المعاملة اعم من
هذا الباب لان ذلك يشمل المزارعة والمساقاة وهذا مخصوص بالمزارعة **ص** حدثنا مالك بن اسماعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن
سعيد قال سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض فربما اخرجت
هذه ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه شرطا بين ذلك رافع في حديثه
الذي مضى في المزارعة في باب ما يكره من الشروط في المزارعة ولفظه وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة
لي وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي عليه السلام واخرجه البخاري هناك عن صدقة بن الفضل اخبرنا
ابن عيينة عن يحيى سمع ابا حنظلة الزرقي عن رافع الى آخره وتقدم الكلام فيه هناك **قوله** حقلا نصب على التمييز و
الحقل الزرع والقراح وغير ذلك **قوله** ولم ننه على صيغة المجهول **قوله** عن الورق اي لم ينهانا النبي عليه السلام عن الكراء
بالورق بكسر الراء اي بالدراهم **ص** باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح **ش** اي هذا باب في بيان ما لا يجوز فعله من الشروط
في عقد النكاح **ص** حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه
السلام قال لا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على خطبته ولا تسأل المرأة طلاق اختها
لتستكفئ اناءها **ش** مطابقته للترجمة يؤخذ من قوله ولا تسأل المرأة الى آخره ولكن بتعسف يجيء على قول من يقول ان معنى

معنى قوله ولا تسأل المرأة الى آخره هو ان يسأل الاجنبية طلاق زوجة الرجل على ان ينكحها ويصير اليها ما كان من نفقته ومعروفه
كان فيه شرطا وهو طلاق الاولى بنكاح الثانية ومعمر هو ابن راشد وسعيد بن المسيب والحديث مضى فى كتاب البيوع فى باب
لا يبيع على بيع اخيه فانه اخرجه هناك عن على بن عبد الله عن سفيان عن الزهرى عن سعيد بن المسيب الى آخره وقدم الكلام
فيه هناك قوله اختها اى ضرتها وقيل اختها فى الاسلام ويدخل فى هذا الحكم الكافرة قوله لتستكفى من الاكفاء يقال كفأت
الاناء اى كببته وقلبته واكفأته اى امليته والاناء الظرف ص باب الشروط التى لا تحل فى الحدود ش اى هذا باب فى بيان
حكم الشروط التى فى الحدود ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابى
هريرة وزيد بن خالد الجهنى رضى الله عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول
الله انشدك الله الا ما قضيت لى بكتاب الله واذن لى فقال رسول الله عليه السلام قل قال ان ابنى كان عسيفا
على هذا فزنى بامرأته وانى اخبرت ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبرونى
على ان ابنى جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله والوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت
فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله عليه السلام فرجمت ش مطابقته للترجمة فى قوله فافتديت
منه بمائة شاة ووليدة لان ابنى هذا كان عليه جلد مائة وتغريب عام وعلى المرأة الرجم فجعلوا الحد الفداء بمائة شاة
ووليدة لان هذا كان عليه جلد مائة وتغريب عام وعلى المرأة الرجم فجعلوا الحد الفداء بمائة شاة ووليدة كانهما وقعا شرطا
بسقوط الحد عنهما فلا يحل هذا فى الحدود وفيه تعسف لا يخفى لان الذى وقع فيه صلح ولهذا ذكر الحديث المذكور فى
باب اذا اصطلحوا على صلح جور وهنا بين الترجمة والحديث بعد لا يخفى ومضى الكلام فيه هناك مستوفى قوله انشدك
الا قضيت اعلما اطلب منك الا قضاك بكتاب الله تعالى قوله واذن لى عطف على قوله اقض اذ المستأذن هو
الرجل الاعرابى لا خصمه ص باب ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضى بالبيع على ان يعتق ش اى هذا باب فى بيان
ما يجوز من شروط المكاتب الى آخره وكلمة على هنا للتعليل والتقدير اذا رضى بالبيع لاجل عتقه كما فى قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هداكم اى لهدايته اياكم ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن ايمن المكى عن ابيه
قال دخلت على عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على بريرة وهى مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشترينى
فان اهلى يبيعونى فاعتقينى قالت نعم قالت ان اهلى لا يبيعونى حتى يشترطوا ولائى قالت لا حاجة لى فيك فسمع ذلك
النبى عليه السلام او بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشتريها فاعتقيها وليشترطوا ما شاؤا قالت فاشتريتها
فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبى عليه السلام الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط ش مطابقته
للترجمة تفهم من معنى الحديث لان بريرة قالت لعائشة اشترينى فاعتقينى والحال انها كانت مكاتبة فكانها شرطت
عليها ان تعتقها اذا اشترتها والحديث قد مر فيما مضى فى مواضع وهذا هو الثالث عشر منها ومضى الكلام فيه مستوفى
وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وايمن ضد الايسر الحبشى مولى ابن عمرو المخزومى القرشى المكى وهو من افراد
البخارى ودخول ايمن على عائشة اما انه كان قبل اية الحجاب او من وراء الحجاب قوله فان اهلى يبيعونى ويروى يبيعوننى
على الاصل وكذا فى قوله لا يبيعونى ص باب الشروط فى الطلاق ش اى هذا باب فى بيان حكم الشروط فى تعليق الطلاق
ص وقال ابن المسيب والحسن وعطاء ان بدأ بالطلاق او اخر فهو احق بشرطه ابن المسيب هو سعيد بن المسيب والحسن
البصرى وعطاء بن ابى رباح قوله ان بدأ بالطلاق يعنى فى التعليق او اخره اى اخر لفظ الطلاق بان قال انت طالق ان
دخلت الدار او قال ان دخلت الدار فانت طالق فلا تفاوت بينهما فى الحكم وروى ابن ابى شيبة حدثنا عباد بن العوام
عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن فى الرجل يحلف بالطلاق فيبدأ به قالا له ثنياه قدم الطلاق
او اخر قوله له ثنياه اى له ما شرطه فى ذلك شرطا او على شئ فله ما شرطه منه واستثنى منه ومذهب شريح
وابراهيم بن النخعى اذا بدأ بالطلاق قبل يمينه وقع الطلاق بخلاف ما اذا اخره وقد خالفه الجمهور فى ذلك ص
حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة نهى رسول الله عليه السلام عن التلقى وان
يبتاع المهاجر للاعرابى وان تشترط المرأة طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ونهى عن النجش وعن التصرية
ش مطابقته للترجمة فى قوله وان تشترط المرأة طلاق اختها لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها الآنه
لو لم يقع لم يكن للنهى عنه معنى قاله ابن بطال ومحمد بن عرعرة بفتح العينين المهملتين وسكون الراء الاولى الناجى
الساعى البصرى وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاى اسمه سلمان الاشجعى والحديث اخرجه مسلم فى البيوع عن عبيد الله
بن معاذ وعن ابى بكر بن نافع وعن ابن مثنى وعن عبد الوارث بن عبد الصمد واخرجه النسائى فيه عن عبد الله
بن محمد بن تميم ذكر معناه قوله عن التلقى اى تلقى الركبان بشراء متاعهم قبل معرفة سعر البلد قوله وان يبتاع اى
يشترى المهاجر اى المقيم للاعرابى الذى يسكن البادية وفيه بيان ان النهى فى بيع الحاضر لباد يتناول الشراء قوله

وعن التصرية اى تصرية ضرع الحيوان ليخدع المشترى بكثرة اللبن وقد مر الكلام فى الاحكام التى فى هذا الحديث مفرقا
فى مواضعه ص تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة ش اى تابع محمد بن عرعرة معاذ بن معاذ بن نصر العنبرى التميمى
قاضى البصرة وعبد الصمد بن عبد الوارث كلاهما تابعا محمد بن عرعرة فى تصريحه برفع الحديث الى النبى عليه السلام
واسناد النهى اليه صريحا فرواية معاذ وصلها مسلم ولفظه ان رسول الله عليه السلام نهى عن التلقى الحديث ورواية
عبد الصمد وصلها مسلم ايضا بمثل حديث معاذ ص وقال غندر وعبد الرحمن نهى ش غندر محمد بن جعفر وعبد الرحمن
بن مهدى يعنى كلاهما روياه ايضا عن شعبة وقالا نهى بضم النون وكسر الهاء على صيغة المجهول من الماضى المفرد ورواية
غندر وصلها مسلم عن ابى بكر بن نافع عن غندر ص وقال ادم بن ابى اياس عن شعبة نهينا على صيغة المجهول للمتكلم مع
الغير ص وقال النضر وحجاج بن منهال نهى ش النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة كلاهما ايضا رويا عن شعبة نهى
بفتح النون والهاء على صيغة المعلوم من الماضى المفرد ولم يعينا الفاعل ورواية النضر وصلها اسحاق بن راهويه فى مسنده
عنه ورواية حجاج وصلها البيهقى من طريق اسماعيل القاضى ص باب الشروط مع الناس بالقول ش اى هذا باب فى بيان
الشروط مع الناس بالقول دون الاشهاد والكتابة ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبره قال اخبرنى
يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير قال
انا لعند ابن عباس قال حدثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى رسول الله عليه السلام
فذكر الحديث قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذنى
بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا لقيا غلاما فقتله فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض فاقامه قرأ ابن عباس امامهم
ملك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والوسطى شرطا لان المراد به هو قوله ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى
والتزم موسى عليه السلام بذلك ولم يقع بينه وبين خضر عليه السلام فى ذلك لا اشهاد ولا كتابة وانما وقع ذلك شرطا
بالقول والترجمة الشرط مع الناس بالقول وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازى وقدم غير مرة وهشام هو
ابن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعانى اليمانى قاضيها وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ويعلى على وزن يرضى بن مسلم بن
هرمز قوله وغيرهما بالرفع عطفا على فاعل اخبرنى قوله سمعته الضمير المرفوع الذى فيه هو جريج والمنصوب يرجع الى الغير قوله
انا لعند ابن عباس اللام فيه مفتوحة لام التوكيد قوله قال موسى رسول الله مبتدأ وخبر اى صاحب الخضر هو موسى بن
عمران كليم الله ورسوله عليه السلام لا موسى آخر كما زعم نوف البكالى كانت الاولى اى المسألة الاولى اعتذرها هنا بقوله
لا تؤاخذنى بما نسيت قوله والوسطى شرطا اى كانت المسألة الاولى شرطا يعنى كانت بالشرط بالقول كما ذكرنا وهو قوله ان
سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى قوله والثالثة عمدا وكانت المسألة الثالثة عمدا اى قصدا وهو قوله لو شئت لتخذت
عليه اجرا قوله ولا ترهقنى من امرى عسرا اى لا تلحق بى عسرا وقال الفراء لا تعجلنى وقيل لا تضيق على قوله لقيا غلاما الى آخره اشاره
الى ما ذكره من كل القصص بحيث يحصل المقصود وان لم يكن على ترتيب القرآن اى لقى موسى وخضر عليهما السلام غلاما يسمى
حيسون وقيل جيسور وقال ابن وهب كان اسم ابيه ملاس واسم امه رحمى قوله فقتله اختلفوا فى كيفية قتله فقال سعيد
بن جبير اضجعه ثم ذبحه بالسكين وقال الكلبى صرعه ثم نزع رأسه من جلده وقيل رفعه بجلبه فقتله وقيل ضرب رأسه
بالجدار فقتله وقيل ادخل اصبعه فى سرته فاقتلعها فمات قوله ان ينقض وقرئ ينقاص بصاد مهملة قوله قرأ ابن عباس
امامهم ملك اى قدامهم اختلف فيه هل هو من الاضداد فزعم ابو عبيدة وقطرب والازهرى فى آخرين انه منها وقال الفراء
وثعلب امام ضد وراء وانما يصلح ان يكون من الاضداد فى الاماكن والاوقات يقول الرجل اذا وعد وعدا فى رجب لرمضان
ثم قال من وراءك شعبان يجوز وان كان امامه لانه يخلفه الى وقت وعده وكذلك وراءهم ملك يجوز لانه يكون امامهم وطلبتهم
خلفه فهو من وراء طلبتهم وكان اسم الملك جلندى وكان كافرا وقال محمد بن اسحاق هو منوه بن جلندى الازدى وقال شعيب
هدد بن بدد وقال مقاتل كان من ثقيف وهو جد الحجاج بن يوسف الثقفى وقال المهلب وفيه ان النسيان عذر لا مؤاخذة فيه
وفيه ان الرفق بالعلماء اولى من الهجوم عليهم بالسؤال عن معانى اقوالهم فى كل وقت الا عند انبساط نفوسهم لا سيما اذا
اشترط ذلك العالم على المتعلم وفيه جواز سؤال العالم عن معانى اقواله وافعاله ص باب الشروط فى الولاء ش اى هذا
باب فى بيان حكم الشروط فى الولاء ص حدثنا اسماعيل ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها
قالت جاءتنى بريرة فقالت كاتبت اهلى على تسع اواق فى كل عام اوقية فاعينينى فقالت ان احبوا ان اعدها لهم ويكون
ولاؤك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله عليه السلام جالس فقالت انى
قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبى عليه السلام فاخبرت عائشة النبى عليه السلام فقال
خذيها واشترطى لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله عليه السلام فى الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال
رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله

احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة فيه من حيث اشتراط اهل بريرة الولاء لهم وامره عايشة
عليه السلام بان يشترط الولاء لهم مع قوله فانما الولاء لمن اعتق وقد مضى هذا في مواضع متعددة وهذا هو الموضع الرابع
عشر الذي يذكر فيه خبر بريرة ص باب اذا اشترط في المزارعة اذا شئت اخرجتك ش اي هذا باب يذكر فيه اذا
اشترط رب الارض في عقد المزارعة اذا شئت اخرجتك وترجم لحديث هذا الباب بهذه الترجمة وقد ترجم لهذا الحديث
ايضا في كتاب المزارعة بقوله اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على تراضيهما وقال هناك في
قصة يهود خيبر بلفظ نقركم على ذلك ما شئنا او في حديث الباب نقركم ما اقركم الله والاحاديث تفسر بعضها بعضا فعلم
ان المراد بقوله ما اقركم الله ما قدر الله انا نترككم فاذا شئنا اخرجناكم ص حدثنا ابو احمد حدثنا محمد بن يحيى ابو غسان
الكناني اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدع اهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر رضي الله عنه خطيبا
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر
خرج الى ماله هناك فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رايت
اجلاءهم فلما اجمع عمر رضي الله عنه على ذلك اتاه احد بني الحقيق فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا وقد اقرنا محمد صلى الله
عليه وسلم وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا فقال عمر رضي الله عنه اظننت اني نسيت قول رسول الله عليه السلام
كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة فقال كانت هذه هزيلة من ابي القاسم قال كذبت يا عدو الله
فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغير ذلك ش مطابقته للترجمة في قوله
نقركم ما اقركم الله وقد قلنا ان معناه ما قدر الله انا نترككم فاذا شئنا اخرجناكم وابو احمد اختلفوا فيه فذكر البيهقي
في كتاب الدلائل وابو مسعود وابو نعيم الاصبهاني انه مرار بفتح الميم وتشديد الراء ابن حمويه بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم
الهمداني بفتح الميم وهو ثقة مشهور وكذا سماه ابن السكن في روايته وابو ذر الهروي وقال الحاكم اهل بخارى يزعمون ان ابا
احمد هذا هو محمد بن يوسف البيكندي ووقع في البخاري للاكثرين كذا ابو احمد غير مسمى ولا منسوب ولابن السكن فيه
في روايته عن الفربري حدثنا ابو احمد مرار بن حمويه ووافقه ابو ذر وليس له في البخاري غير هذا الحديث وكذا شيخه وهو ومن
فوقه مدنيون ذكر معناه قوله لما فدع اهل خيبر عبد الله فدع بالفاء والدال والعين المهملتين فعل ماض واهل خيبر بالرفع
فاعله وعبد الله بالنصب مفعوله وزعم الهروي وعبد الغافر في مجمعه ان عمر رضي الله عنه ارسل عبد الله ابنه الى خيبر ليقاسم
الثمر ففدع الفدع ميل في المفاصل كلها كان المفاصل قد زالت عن مواضعها واكثر ما تكون في الارساغ قال وكل ظليم افدع لان في
اصابعه اعوجاجا قاله الازهري في التهذيب وقال النضر بن شميل الفدع في اليدان تراه يعني البعير يطأ على ام قردانه فا
خفه ولا يكون الا في الرسغ وقال غيره ان يصطك كعباه ويتباعد قدماه يمينا وشمالا وقال ابن الاعرابي الافدع الذي
يمشي على ظهر قدمه وعن الاصمعي هو الذي ارتفع خمص رجله ارتفاعا لو وطئ صاحبها على عصفور ما اذاه وفي خلق
الانسان لثابت اذا زاغت القدم من اصلها من الكعب وطرف الساق فذاك الفدع رجل افدع وامراة فدعاء وتفدع
فدعا وفي المخصص هو عوج في المفاصل او داء واكثر ما يكون في الرسغ فلا يستطاع بسطه وعن ابن السكيت الفدعة موضع
الفدع وقال ابن قرقول في بعض تعاليق البخاري فدع يعني كسر والمعروف ما قاله اهل اللغة وقال الكرماني فدع بالفاء
والمهملة المشددة ثم المعجمة المفتوحات من الفدع وهو كسر الشيء المجوف وقال بعضهم ووقع في رواية ابن السكن بالغين
المعجمة اي شدخ وجزم به الكرماني وهو وهم قلت ليس الكرماني باول قائل به حتى ينسب الوهم اليه مع انه احتج في اثناء
كلامه على انه بالعين المهملة قوله كان عامل يهود خيبر على اموالهم يعني التي كانت لهم قبل ان يفيئها الله على المسلمين
قوله نقركم ما اقركم الله اي اذا امرنا في حقكم بغير ذلك فعلناه قاله ابن الجوزي قوله فعدي عليه من الليل بضم
العين وكسر الدال اي ظلم عليه وقال الخطابي كان اليهود سحروا عبد الله بن عمر فالتوت يداه ورجلاه قيل يحتمل ان يكونوا
ضربوه ويؤيده تقييده بالليل ووقع في رواية حماد بن سلمة التي علق البخاري اسنادها آخر الباب بلفظ فلما كان زمان
عمر رضي الله عنه غشوا المسلمين والقوا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه الحديث قوله وتهمتنا بضم التاء المثناة من فوق
وفتح الهاء وقد تسكن اي الذين نتهمهم بذلك واصله وهمتنا قلبت الواو تاء كما في التكلان اصله وكلان قوله وقد
رايت اجلاءهم اي اخراجهم من اوطانهم يقال جلا القوم عن مواضعهم جلوا واجليتهم انا اجلوا وجلوتهم قاله ابن فارس
وقال الهروي جلا واجلا والاجلاء الاخراج من الوطن على وجه الازعاج والكراهة قوله فلما اجمع عمر على ذلك اي عزم يقال
اجمع على الامر اجماعا اذا عزم قاله ابن عرفة وابن فارس وقال ابو الهيثم اجمع امره اي جعله جميعا بعد ما كان متفرقا قوله
احد بني الحقيق بضم الحاء المهملة وبقافين بينهما ياء آخر الحروف ساكنة وبنو الحقيق رؤساء اليهود قوله اتخرجنا من
الاخراج والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو في وقد اقرنا للحال قوله وقد عاملنا بفتح اللام قوله وشرط
ذلك اي اقرارنا في اوطاننا قوله اظننت الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والخطاب فيه لاحد بني الحقيق قوله
اذا اخرجت على صيغة المجهول قوله تعدو بك قلوصك تجري بك قلوصك والقلوص بفتح القاف وبالصاد الناقة الصابرة

على السير وقيل الشابة وقيل اول ما يركب من اناث الابل وقيل الطويلة القوائم قوله كانت هذه هزيلة هذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره كان ذلك قوله هزيلة بضم الهاء تصغير هزلة والهزل ضد الجد قوله واعطاهم قيمة ما كان لهم اي بعد ان
اجلاهم اعطاهم قوله مالا تمييز للقيمة فان قلت الابل والعروض ايضا مال قلت قد يراد بالمال النقد خاصة والزرع
خاصة ذكر ما يستفاد منه فيه ان عمر رضي الله عنه اجلى يهود خيبر عنها لقوله عليه السلام لا يبقين دينان بارض
العرب وانما كان عليه السلام اقرهم على ان سالمهم في انفسهم ولا حق لهم في الارض واستاجرهم المساقاة ولهم شطر
الثمر فلذلك اعطاهم عمر رضي الله عنه قيمة شطر الثمر من ابل وقتاب واحبال يستقلون بها اذا لم يكن لهم في رقبة الارض
شيء وفيه دلالة ان العداوة توجب المطالبة بالجنايات كما طالبهم عمر بفدعهم ابنه ورشح ذلك بان قال ليس لنا عدو غيرهم
فعلق المطالبة بشاهد العداوة وانما ترك مطالبتهم بالقصاص لانه فدع ليلا وهو نائم فلم يعرف عبد الله اشخاص من
فدعه فاشكل الامر كما اشكلت قضية عبد الله بن سهل حين وداه النبي من عند نفسه وفيه ان من استدل ان المزارع
اذا كره رب الارض لجناية بدت منه ان له ان يخرجه بعد ان يبتدي في العمل ويعطيه قيمة عمله ونصيبه كما فعل عمر
رضي الله عنه وقال آخرون ليس له اخراجه الا عند راس العام وتمام الحصاد والجداد وفيه جواز العقد مشاهرة و
مساناة ومياومة خلافا للشافعي واختلف اصحاب مالك هل يلزمه واحد مما سمى اولا يلزمه شيء ويكون كل واحد
منهما بالخيار كذا في المدونة والاول قول عبد الملك وفيه ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله محمولة على الحقيقة
على وجهها من غير عدول حتى يقوم دليل المجاز والتعريض ص رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله احسبه عن نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره ش اي روى الحديث المذكور حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر بن حفص العمري
قوله احسبه كلام حماد اراد انه شك في وصله وذكره الحميدي بلفظه قال حماد واحسبه عن نافع عن ابن عمر قال اتى
رسول الله عليه السلام اهل خيبر فقاتلهم حتى الجاهم الى قصورهم وغلبهم على الارض الحديث رواه الوليد بن صالح عن
حماد بغير شك قوله اختصره اي اختصر حماد الحديث المذكور وقال الاسماعيلي ان حمادا كان يطوله تارة ويرويه تارة مختصرا
ص باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط ش اي هذا باب في بيان حكم الشروط
في الجهاد وفي بيان المصالحة مع اهل الحرب وفي بيان كتابة الشروط هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي زيادة
وهي بعد كتابة الشروط مع الناس بالقول ص حدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر قال اخبرني الزهري قال
اخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم زمن الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي عليه السلام ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل
لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار عليه
السلام حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فالحت فقالوا خلات
القصواء فقال النبي عليه السلام ما خلات القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي
بيده لا يسالوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل باقصى
الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي الى رسول الله عليه السلام
العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم ان يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك
اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله عليه السلام من اهل تهامة
فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك
عن البيت فقال رسول الله عليه السلام انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب
واضرت بهم فان شاؤوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان اظهر فان شاؤوا ان يدخلوا فيما دخل
فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن
الله امره فقال بديل سابلغهم ما تقول قال فانطلق حتى اتى قريشا قال انا قد جئناكم من هذا الرجل وسمعناه يقول
قولا فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشيء وقال ذوو الراي منهم هات
ما سمعته قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي عليه فقال عروة بن مسعود فقال اي قوم الستم بالوالد قالوا
بلى قال اولست بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال الستم تعلمون اني استنفرت اهل عكاظ فلما بلحوا
علي جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها ودعوني آتيه قالوا ائته
فاتاه فجعل يكلم النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد ارايت
ان استاصلت امر قومك هل سمعت باحد من العرب اجتاح اهله قبلك وان تكن الاخرى فاني والله لارى وجوها واني
لارى اشوابا من الناس خليقا ان يفروا ويدعوك فقال له ابو بكر رضي الله عنه امصص بظر اللات انحن نفر عنه وندعه
فقال من ذا قالوا ابو بكر قال اما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم اجزك بها لاجبتك قال وجعل يكلم النبي

عليه السلام فكلما تكلم اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي عليه السلام ومعه السيف وعليه المغفر
فكلما اهوى عروة بيده الى لحية رسول الله عليه السلام ضرب يده بنعل السيف وقال له اخر يدك عن لحية رسول
الله عليه السلام فرفع عروة رأسه فقالوا من هذه قالوا المغيرة فقال اي غدر الست اسعى في غدرتك وكان المغيرة
صحب قوما في الجاهلية فقتلهم واخذ اموالهم ثم جاء فاسلم فقال النبي عليه السلام اما الاسلام فاقبل واما
المال فلست منه في شيء ثم ان عروة جعل يرمق اصحاب النبي عليه السلام بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله
عليه السلام نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا
يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له فرجع عروة الى اصحابه فقال
اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما
يعظم محمدا ان تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا
يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له وانه قد عرض عليكم خطة رشد
فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتيه فلما اشرف على النبي واصحابه قال رسول الله عليه السلام هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له فاستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان
الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا
عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص قال دعوني آتيه فلما اشرف عليهم قال النبي عليه السلام هذا
مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عليه السلام فبينما هو يكلمه اذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فاخبرني ايوب عن
عكرمة انه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي عليه السلام لقد سهل لكم من امركم قال معمر قال الزهري في حديثه فجاء
سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عليه السلام الكاتب فقال النبي عليه السلام بسم الله
الرحمن الرحيم قال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون
والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي عليه السلام اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد
رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن
عبد الله فقال النبي عليه السلام والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك
لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها فقال له النبي عليه السلام على ان تخلوا بيننا
وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال
سهيل وعلى انه لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين
وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى
رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده الي فقال النبي عليه السلام
انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله اذا لم اصالحك على شيء ابدا قال النبي عليه السلام فاجزه لي قال ما انا بمجيزه
لك قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز بلى قد اجزناه لك قال ابو جندل اي معشر المسلمين ارد الى المشركين
وقد جئت مسلما الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله قال فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأتيت
نبي الله عليه السلام فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قال فلم نعطي الدنية
في ديننا اذا قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت اولست كنت تحدثنا انا سنأتي البيت فنطوف به قال
بلى فاخبرتك انا نأتيه العام قال قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به قال فأتيت ابا بكر رضي الله عنه فقلت السنا على الحق
وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال ايها الرجل انه لرسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك
بغرزه فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحدثنا انا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك انك تأتيه العام قلت لا قال فانك
آتيه ومطوف به قال الزهري قال عمر رضي الله عنه فعملت لذلك اعمالا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما
لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة رضي الله عنها فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ولا تكلم
احدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما
رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاء نسوة مؤمنات فانزل الله عز
وجل يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر رضي الله عنه يومئذ
امرأتين كانتا له في الشرك فتزوج احديهما معاوية بن ابي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبي عليه السلام
الى المدينة فجاء ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى
الرجلين فخرجا به حتى اذا بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك
هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه

منه فضربه حتى برد وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا
ذعرا فلما انتهى الى النبي عليه السلام قال قتل والله صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله
ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم قال النبي عليه السلام ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك
عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وينفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش
رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم
واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي عليه السلام تناشده والرحم لما ارسل فمن اتاه فهو امن فارسل النبي عليه السلام اليهم
فانزل الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية
وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت ش مطابقته للترجمة من
حيث ان فيه المصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح مع اهل مكة في هذه السفرة
وهم اهل الحرب لان مكة كانت دار الحرب حينئذ وكتب بينه وبينهم شروطا وعبد الله بن محمد هو ابو جعفر البخاري المعروف
بالمسندي وعبد الرزاق بن همام اليماني ومعمر بن راشد والزهري هو محمد بن مسلم وقد ذكر المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في
اول كتاب الشروط فانه اخرج عنهما قطعة من هذا الحديث هناك وههنا ذكره مطولا وهذا الحديث بالنسبة الى مروان مرسلة
لانه لا صحبة له وكذلك بالنسبة الى المسور لانه وان كانت له صحبة ولكنه لم يحضر القصة ولكنهما سمعاها من جماعة من الصحابة شهدوا هذه
القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة بن شعبة وسهل بن حنيف وام سلمة واخرين وقد روى مروان والمسور عن اصحاب رسول الله
عليه السلام هذا الحديث وقال محمد بن طاهر الحديث المروي هنا معلول ذكر معناه قوله يصدق كل واحد منهما اي من المسور
ومروان والجملة محلها النصب على الحال قوله زمن الحديبية قدمت ضبطها في كتاب الحج وهي بئر سمي المكان بها وقيل شجرة حدباء
صغرت وسمي المكان بها وقال المحب الطبري الحديبية قرية قريبة من مكة اكثرها في الحرم وكان خروجه عليه السلام من
المدينة يوم الاثنين لهلال ذي القعدة سنة ست بلا خلاف وممن نص على ذلك الزهري ونافع مولى ابن عمر وقتادة وموسى
بن عقبة ومحمد بن اسحاق وقال يعقوب بن سفيان ثنا اسماعيل بن الخليل عن علي بن مسهر اخبرني هشام بن عروة عن ابيه قال خرج
علينا رسول الله عليه السلام الى الحديبية في رمضان وكانت الحديبية في شوال وهذا غريب جدا عن عروة وقال ابن اسحاق خرج في
ذي القعدة معتمرا لا يريد حربا قال ابن هشام واستعمل على المدينة نميلة بن عبد الله الليثي وقال ابن اسحاق واستنفر العرب ومن
حوله من اهل البوادي من الاعراب ليخرجوا معه وهو يخشى من قريش ان يعرضوا له بحرب ويصدوه عن البيت فابطأ عليه كثير
من الاعراب وخرج رسول الله عليه السلام بمن معه من المهاجرين والانصار ومن لحق به من العرب وساق معه الهدي واحرم بالعمرة
ليأمن الناس من حربه وليعلموا انه انما خرج زائرا للبيت ومعظما له قال وكان الهدي سبعين بدنة والناس سبعمائة رجل فكانت كل
بدنة عن عشرة انفس وقال ابن عقبة عن جابر عن كل سبعة بدنة وكان جابر يقول فيما بلغني كنا اصحاب الحديبية اربع مائة وعن
الزهري في رواية ابن ابي شيبة خرج في الف وثمانمائة وبعث عينا له من خزاعة يدعى ناجية يأتيه بخبر قريش كذا سماه ناجية
والمعروف ان اسم ناجية اسم الذي بعث به الهدي نص عليه ابن اسحاق وغيره واما الذي بعثه عينا لخبر قريش فاسمه بسر بن
سفيان وقال الهروي خرج رسول الله عليه السلام حتى اذا كان بعسفان لقيه بسر بن سفيان الكعبي فقال يا رسول
الله هذه قريش قد سمعوا بمسيرك فخرجوا وقد نزلوا بذي طوى وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قدموها الى كراع الغميم
وهذا معنى قوله عليه السلام ان خالد بن الوليد بالغميم والغميم بفتح الغين المعجمة وكسر الميم وبضم الغين وفتح الميم ايضا قاله
ابن قرقول ورد ذلك الحميري في كتابه تثقيف اللسان بقوله يقولون لموضع بقرب مكة الغميم على التصغير والصواب الغميم يعني
بالفتح وهو واد بينه وبين مكة مرحلتان وذكر الحازمي في كتاب البلدان ان الذي بالضم واد في ديار حنظلة من بني تميم
قوله طليعة نصب على الحال من قوله في خيل لقريش وهي مقدمة الجيش قوله فخذوا ذات اليمين وهي بين ظهري الحمض
طريق يخرجه على ثنية المرار مهبط الحديبية من اسفل مكة قال ابن هشام فسلك الجيش ذلك الطريق فلما رأت خيل قريش
قترة الجيش قد خالفوا عن طريقهم ركضوا راجعين الى قريش وهو معنى قوله فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش
القترة بفتح القاف والتاء المثناة من فوق الغبار الاسود قوله فانطلق اي خالد قوله يركض جملة حالية من خالد من الركض و
الضرب بالرجل على الدابة لاجل استعجاله في السير قوله نذيرا نصب على الحال من الاحوال المتداخلة اي منذر
القريشي بمجيء رسول الله عليه السلام على ثنية المرار بفتح الثنية بفتح الثاء المثلثة وكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف
وهي في الجبل كالعقبة فيه وقيل على المسيل في رأسه والمرار بضم الميم وتخفيف الراء وقال ابن الاثير هو موضع بين مكة والمدينة
من طريق الحديبية وبعضهم يقوله بفتح الميم ويقال هو طريق في الجبل تشرف على الحديبية وقال الداودي هي الثنية التي اسفل
مكة ورد عليه ذلك وقال ابن سعد الذي سلك بهم حمزة بن عمرو الاسلمي قوله بركت راحلته الراحلة من الابل البعير القوي على
الاسفار والاحمال والذكر والانثى فيه سواء والهاء فيه للمبالغة وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتمام الخلق
وحسن المنظر فاذا كانت في جماعة الابل عرفت قوله حل حل بفتح الحاء المهملة وسكون اللام فيهما وهو زجر للناقة اذا حملها على السير

وقال الخطابي ان قلت حل واحدة فبالسكون وان اعدتها فونت الاولى وسكنت في الثانية وحكى غيره السكون فيهما والتنوين كقولهم
بخ بخ وصه صه وقال ابن سيده هي زجر لاناث الابل خاصة ويقال حلى وحلى لا حليت وقد اشتق منه اسم فقيل الحلحال
وقال الجوهري جوب زجر للبعير قوله فالحت بحاء مهملة مشددة اي لزمت مكانها ولم تنبعث من الالحاح قوله خلات
بالخاء المعجمة فهو كالحران في الخيل يقال خلات خلو بالمد وقال ابن قتيبة لا يكون الخلا الا للنوق خاصة وقال ابن فارس لا يقال
للجمل خلا لكن الح والقصوا بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وبالمد اسم ناقة رسول الله عليه السلام قيل سميت بذلك
لانه كان طرف اذنها مقطوعا من القصو وهو قطع طرف الاذن يقال بعيرا قصى وناقة قصوا وقال الاصمعي ولا يقال بعير
اقصى وقيل كان القياس ان يكون بالقص وقد وقع ذلك في بعض نسخ ابي ذر وفي ادب الكاتب القصوى بالضم والقصر
شذ من باب نظايره وحقه ان يكون بالياء مثل الدنيا والعليا لان الدنيا من دنوت والعليا من علوت وقال الداودي سميت
بذلك لانها كانت لا تكاد ان تسبق فقيل لها القصوا لانها بلغت من السبق اقصاه وهي ابتاعها ابو بكر واخرى معها من بني قشير
بثمان مائة درهم وهي التي هاجر عليها رسول الله عليه السلام وكانت اذ ذاك رباعية وكان لا يحمله غيرها اذا نزل عليه
الوحي وهي التي تسمى العضبا والجدعا وهي التي سبقت فشق ذلك على المسلمين فقال رسول الله عليه السلام من قدر الله
ان لا يرفع شيئا في هذه الدنيا الا وضعه وقيل المسبوقة هي العضبا وهي غير القصوا قوله وما ذاك لها بخلق اي ليس الخلا لها
بعادة وكانوا ظنوا ان ذلك من خلقها فقال وما ذاك لها بخلق بضم الهاء قوله ولكن حبسها حابس الفيل وفي رواية ابن اسحاق
حابس الفيل عن مكة اي حبسها الله عز وجل عن دخول مكة كما حبس الفيل عن دخولها حين جئ به ليهدم الكعبة قال
الخطابي المعنى في ذلك والله اعلم انهم لو استباحوا مكة لاتى القتل على قوم سبق في علم الله انهم سيسلمون ويخرج من اصلابهم
ذرية مؤمنون فهذا موضع التشبيه لحبسها قال الداودي لما راى النبي عليه السلام بروك القصوا علم ان الله عز وجل
اراد صرفهم عن القتال ليقضي الله امرا كان مفعولا قوله خطة بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء اي حاله وقال الداودي
خصله وقال ابن قرقول قضية وامر قوله يعظمون فيها حرمات الله قال ابن التين اي يكفون عن القتال تعظيما للحرم وقال
ابن بطال يريد بذلك موافقة الله عز وجل في تعظيم الحرمات لانه فهم عن الله عز وجل ابلوغ الاعذار الى اهل مكة فابقى عليهم
لما سبق في علمه من دخولهم في دين الله افواجا قوله الا اعطيتهم اياها ثم اجبتهم اليها قال السهيلي لم يقع في شئ من طرق الحديث
الآنة قال ان شاء الله مع انه مامور بها في كل حالة واجيب بانما كان امرا واجبا حتما فلا يحتاج فيه الى الاستثناء واعترض فيه
بان الله تعالى قال في هذه القصة لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين فقال ان شاء الله مع تحقق وقوع ذلك تعظيما
وارشادا فالاولى ان يحمل على ان الاستثناء من الراوي وقيل يحتمل ان يكون القصة قبل نزول الامر بذلك فان قلت سورة
الكهف مكية قلت قيل لا مانع ان يتاخر بعض نزول السورة قوله ثم زجرها اي ثم زجر رسول الله عليه السلام الناقة فوثبت
اي انهضت قائمة قوله فعدل عنهم وفي رواية ابن سعيد فولى راجعا قوله على ثمد بفتح الثاء المثلثة والميم اي حفرة
فيها ماء قليل ويقال الثمد الماء القليل الذي لا مادة له وقيل هو ما يظهر من الماء من الشتاء ويذهب في الصيف وقيل ما يكون
فيها غلظ من الارض قوله قليل الماء تاكيد له قال بعضهم تاكيد ليدفع توهم ان يراد لغة من يقول ان الثمد الماء الكثير قلت
انما يتوجه هذا الكلام ان لو ثبت في اللغة ان الثمد الماء الكثير ايضا فاذا ثبت يكون من الاضداد فيحتاج الى ثبوت هذا
وقال الكرماني الثمد معناه فيما بعده على سبيل التفسير قوله يتبرضه الناس اي ياخذونه قليلا قليلا ومادته باء
موحدة وراء وضاد معجمة والبرض هو اليسير من العطا قوله تبرضا مصدر من باب التفعل الذي يجئ للتكلف وانتصابه
على انه مفعول مطلق قوله فلم يلبثه بضم الياء وسكون اللام من الالبات قال ابن التين بفتح اللام وكسر الباء الموحدة
المثقلة من التلبيث اي لم يتركوه يلبث اي يقيم قوله وشكى على صيغة المجهول قوله فانتزع سهما من كنانته اي اخرج سهما
من جعبته قوله ثم امرهم ان يجعلوه فيه اي ثم امرهم رسول الله عليه السلام ان يجعلوا السهم في الثمد المذكور وفي رواية
الزهري فاخرج سهما من كنانته فاعطاه رجلا من اصحابه فانزل قليبا من تلك القلب فغرزه في جوفه فجاش بالرواء وفي
ابن اسحاق ان الذي نزل في القليب بسهم رسول الله عليه السلام ناجية بن جندب سايق بدن رسول الله عليه
السلام قال وقد زعم بعض اهل العلم ان البراء بن عازب يقول انا الذي نزلت بسهم رسول الله عليه السلام و
روى الواقدي من طريق خالد بن عبادة الغفاري قال انا الذي نزلت بالسهم والتوفيق بين هذه الروايات ان
يقال ان هؤلاء تعاونوا في النزول في القليب قوله يجيش لهم بالري اي يفور وماده جيم وياء اخر الحروف وشين
معجمة قال ابن سيده جاشت تجيش جيشا وجيوشا وجيشانا وكان الاصمعي يقول جاشت بغيرهمز فارت والهمز اتفقت
والري بكسر الراء وفتحها ما يرويهم فان قلت سياتي في المغازي من حديث البراء بن عازب في قصة الحديبية انه عليه السلام
جلس على البئر ثم دعا باناء فمضمض ودعا وصبه فيها ثم قال دعوها ساعة ثم انهم ارتووا بعد ذلك قلت لا مانع من
كونه وقوع الامرين وقد روى الواقدي من طريق اوس بن خولي انه عليه السلام توضا في الدلو ثم افرغه فيها
وانتزع السهم فوضعه فيها وهكذا ذكر ابو الاسود في روايته عن عروة انه عليه السلام تمضمض في دلو وصبه

في البئر ونزع سهما من كنانته فالقاه فيها ودعى ففارت وهذه القصة غير القصة الآتية في المغازي ايضا من حديث
جابر رضي الله عنه قال عطش الناس بالحديبية وبين يدي رسول الله عليه السلام ركوة فتوضا منها فوضع
يده فجعل الماء يفور من بين اصابعه الحديث وكان ذلك كان قبل قصة البير فبينما هم كذلك وفي رواية الكشميهني
كذلك بدون الميم قوله بديل ابن ورقا بديل بضم الباء وفتح الدال المهملة وورقا بالقاف مؤنث الاورق ابو عمرو
اسلم يوم الفتح بمر الظهران وشهد حنينا والطايف وتبوك وكان من كبار مسلمة الفتح وقيل اسلم قبل ذلك وتوفي في
حياة سيدنا رسول الله عليه السلام وقال ابن حبان وكان سيد قومه وكان من دهاة العرب قوله في نفر من قومه
ذكر الواقدي منهم عمرو بن سالم وخراش بن امية وفي رواية ابي الاسود عن عروة منهم خارجة بن كرز ويزيد بن امية قوله
وكانوا عيبة نصح رسول الله عليه السلام العيبة بفتح العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الباء الموحدة
وهي في الاصل ما يوضع فيه الثياب لحفظها والمراد هنا موضع سره وامانته شبه الانسان الذي هو مستودع سره بالعيبة
التي هي مستودع الثياب اي محل نصيحته وموضع اسراره والنصح بضم النون وحكى ابن التين فتحها على انه مصدر من
باب نصح ينصح نصحا بالفتح قلت هو بالضم اسم وفي اصله في اللغة الخلوص يقال نصحته ونصحت له ونصح رسول الله عليه
السلام عبارة عن التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لما امر به ونهى عنه قوله من اهل تهامة لبيان الجنس لان خزاعة كانوا
من جملة اهل تهامة وتهامة بكسر التاء المثناة من فوق وهي مكة وما حولها من البلاد وحدها من جهة المدينة العرج ومنتهاها
الى اقصى اليمن ويقال تهامة اسم لكل ما نزل من نجد واشتقاقها من التهم وهو شدة الحرور كود الريح يقال انهم اذا اتى تهامة
كما يقال انجد اذا اتى نجدا قوله كعب بن لوي وعامر بن لوي بضم اللام وفتح الهمزة وشدة الياء انما اقتصر على ذكره هذين
لكون قريش الذين كانوا بمكة اجمع يرجع انسابهم اليهما ولم يكن بمكة سهم احد وكذلك قريش الظواهر الذين سهم بنو تيم بن
غالب ومحارب بن فهر قوله على اعداد مياه الحديبية الاعداد بالفتح جمع عد بالكسر والتشديد وهو الماء الذي لا انقطاع له يقال
ماء عد ومياه اعداد قال ابن قرقول مثل ند وانداد وقال الداودي هو موضع بمكة وليس كذلك وهو ذهول منه قوله ومعهم العوذ
المطافيل العوذ بضم العين المهملة وسكون الواو وفي آخره ذال معجمة جمع عايذ وهي الناقة التي معها ولدها والمطافيل الامهات اللاتي
معها اطفالها قال السهيلي يريد انهم خرجوا بذوات الالبان ويتزودوا البانها ولا يرجعون حتى يناجزوا رسول الله عليه السلام
في زعمهم وانما قيل للناقة عايذ وان كان الولد هو الذي يعوذ بها لانها عاطف عليه كما قالوا تجارة رابحة وان كانت مربوحا
فيها لانها في معنى نامية زاكية وقال الخطابي العوذ الحديثات النتاج وقال ابن التين جمع ايضا على عيذان مثل راع ورعيان
قلت هذا التمثيل غير صحيح لان عايذ اجوف واوي والراعي ناقص يائي وقال الداودي العوذ سراة الرجال قال ابن التين
وهو وهل وقيل هي الناقة التي لها سبع ليال منذ ولدت وقيل عشرة وقيل خمسة عشر ثم هي مطفل بعد ذلك وقيل النسا
مع الاولاد وقيل النوق مع فصلانها وهذا هو اصلها وقال ابن الاثير جاؤا بالعوذ المطافيل اي الابل مع اولادها والمطفل
الناقة القريبة العهد بالنتاج معها طفلها يقال اطفلت فهي مطفل والجمع مطافل ومطافيل بالاشباع يريد انهم جاؤا باجمعهم
كبارهم وصغارهم ووقع في رواية سعد معهم العوذ المطافيل والنساء والصبيان قوله وصادوك اي مانعوك اصله صادون
فلما اضيف الى كاف الخطاب حذفت النون واصله صاددون فادغمت الدال في الدال قوله قد نهكتهم الحرب بفتح النون
وكسر الهاء وفتحها اي بلغت فيهم الحرب واضرت بهم واهلتهم قوله ماددتهم اي ضربت معهم مدة للصلح قوله ويخلوا بيني
وبين الناس اي من كفار العرب وغيرهم قوله فان اظهر قال ابن التين وقع في بعض الكتب بالواو وهو بالجزم اي ان غلبت
عليهم قوله فان شاؤا شرط معطوف على الشرط الاول وجواب الشرطين قوله فعلوا قوله والا اي وان لم اظهر اي وان
لم اغلب عليهم فقد جموا بالجيم المفتوحة وضم الميم المشددة اي استراحوا من جهد العرب وقد فسر بعضهم هذا الكلام بقوله
ان ظهر غيرهم عليّ كفاهم المؤنة وان ظهرنا فان اتباع اطاعوني والا فلا تنقضي مدة الصلح الا وقد جموا انتهى قلت من له
اذ ذاك في حل التراكيب ينظر فيه هل هذا التفسير الذي فسره يطابق هذا الكلام ايضا ام لا فان قلت ما معنى ترديده عليه
السلام في هذا مع انه جازم بان الله سينصره ويظهره عليهم قلت هذا على طريق التنزل مع الخصم وعلى سبيل الفرض و
المجاراه معهم بزعمهم وقال بعضهم ولهذه النكتة حذف القسيم الاول وهو التصريح بظهور غيره عليه قلت وقع التصريح به
في رواية ابن اسحاق ولفظه فان اصابوني كان الذي ارادوا قوله حتى تنفرد سالفتي بالسين المهملة وكسر اللام اي حتى
ينفصل مقدم عنقي اي حتى اقتل وقال الخطابي اي حتى يبين عنقي السالفة مقدم العنق وقيل صفحة العنق وفي المحكم السالفة
اعلى العنق وقال الداودي المراد الموت اي حتى اموت وابقى منفردا في قبري قوله ولينفذن الله بضم الياء وكسر الفاء اي
ليمضين الله امره في نصر دينه ويظهره وان كرهوا قوله فقال سفهاؤهم سمى الواقدي منهم عكرمة ابن ابي جهل والحكم بن ابي
العاص قوله فقام عروة بن مسعود اي ابن معتب بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق وفي آخره باء موحدة
الثقفي اسلم بعد ذلك ورجع الى قومه ودعاهم الى الاسلام فقتلوه فقال عليه السلام مثله كمثل صاحب ياسين دعا قومه
فقتلوه فقال في رواية ابن اسحاق ان مجئ عروة قبل مجئ قصة سهيل بن عمرو والله اعلم قوله اي قوم اي يا قومي الست

بالوالد اى بمثل الوالد فى الشفقة و المحبة قوله اولست بالولد اى مثل الولد فى النفع لوالده ووقع فى رواية ابى ذر السنتم
بالولد والست بالوالد قالوا بلى والصواب هو الاول وكذا فى رواية ابن اسحاق واحمد وغيرهما وزاد ابن اسحاق عن الزهرى
ان ام عروة هى سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف قوله فهل تتهمونى اى قال عروة هل تنسبونى الى التهمة قالوا لا لانه
كان سيدا مطاعا ليس بمتهم قوله انى استنفرت اهل عكاظ اى دعوتهم الى نصركم وعكاظ بضم العين المهملة وتخفيف
الكاف وبالظاء المعجمة وهو اسم سوق بناحية كانت العرب تجتمع فيه فى كل سنة مرة قوله فلما بلحوا على بفتح الباء الموحدة
وتشديد اللام وبالحاء المهملة اى عجزوا يقال بلح الفرس اذا اعيى ووقف وقال ابن قرقول وبتخفيف اللام لغة قال الاعشى
واشتكى الاوصال منه وبلح وقال الخطابى بلحوا امتنعوا يقال بلح الغريم اذا قام عليك فلم يؤد حقك وبلحت الركية اذا
انقطع ماؤها قوله قد عرض لكم كذا هو فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره قد عرض عليكم قوله خطة رشد بضم الخاء المعجمة و
تشديد الطاء المهملة والرشد بضم الراء وسكون الشين المعجمة وبفتحهما اى خصلة خير وصلاح وانصاف ويقال خطة الانصاف
اى انصف قوله ائته بالبناء على الاستيناف اى انا اتيه ويجوز انه بالجزم جوابا للامر قوله قالوا ائته هذا امر من اتى ياتى و
منه يأتى بهمزتين احداهما همزة الكلمة والاخرى همزة الوصل فحذفت همزة الكلمة للتخفيف وقال بعضهم قالوا ائته بالف وصل
بعدها همزة ساكنة ثم مثناة مكسورة ثم هاء ساكنة ويجوز كسرها قلت ليس كذلك لانه لا يقال الف الوصل وانما يقال همزة
السكت حتى تكون ساكنة وكيف يقول ويجوز كسرها بل كسرها متعين فى الاصل قوله نحوا من قوله لبديل وزاد ابن اسحاق
واخبره انه لم يأته يريد حربا قوله فقال عروة عند ذلك اى عند قوله لا قاتلنهم قوله اى محمد اى يا محمد قوله ارايت اى
اخبرنى قوله ان استاصلت امر قومك من الاستيصال وهو الاستهلاك بالكلية قوله اجتاح بجيم وفى اخره حاء مهملة ومعناه
استاصل قوله وان تكن الاخرى جزاؤه محذوف تقديره وان تكن الدولة لقومك فلا يخفى ما يفعلون بكم وفيه رعاية الادب
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث لم يصرح الا بشق الغالبية ولفظ فانى كالتعليل وظهر شق المغلوبية قوله وجوها
اى اعيان الناس قوله اشوابا بتقديم الشين المعجمة على الواو قال الخطابى يريد الاخلاط من الناس قال والشوب الخلط وعدى
اوشابا بتقديم الواو على الشين وهو مثله يقال هم اوشاب واشابات اذا كانوا من قبائل شتى مختلفين ووقع فى رواية ابى
ذر عن الكشميهنى اوباشا وهم الاخلاط من السفلة وقال الداودى الاوشاب اراذل الناس وعن الفرار مثل الاوباش قوله خليقا
بالخاء المعجمة والقاف اى خليقا وزنا ومعنى يقال خليق للواحد والجمع فلذلك وقع صفة لاشواب ويروى خلقا بالجمع قوله
ان يفروا اى بان يفروا ويدعوك اى يتركوك بفتح الدال وهو من الافعال التى اماتت العرب ماضيها وانما قال ذلك لان العادة جرت
ان الجيوش المجتمعة من اخلاط الناس لا يؤمن عليهم الفرار بخلاف من كان من قبيلة واحدة فانهم يانفون الفرار فى العادة وفات
عروة بان مودة الاسلام اعظم من مودة القرابة فقال له ابو بكر رضى الله عنه وفى رواية ابن اسحاق وابو بكر الصديق خلف
رسول الله عليه السلام قاعد فقال له اى لعروة امصص بظر اللات ويروى عن الزهرى وهى طاغيته اى اللات طاغية
عروة التى تعبد وامصص بفتح الصاد الاولى امر من مصص يمصص من باب علم يعلم كذا قيده الاصلى وقال ابن قرقول هو
الصواب من مص يمص وهو اصل مطرد فى المضاعف مفتوح الثانى وفى رواية القابسى ضم الصاد الاولى حكى عنه ابن
التين وخطأها والبظر بفتح الباء الموحدة وسكون الظاء المعجمة قطعة تبقى بعد الختان فى فرج المراة وقال الكرمانى هى هنة عند شفرى
الفرج لم تخفض وقال ابن الاثير هى الهنة التى تقطعها الخافضة من فرج المراة عند الختان قلت قول الكرمانى عند شفرى الفرج
ليس كذلك بل البظر بين شفريها وكذا قال فى المغرب بظر المراة هنة بين شفرى رحمها وقال ابو عبيد البظارة ما بين الاسكتين
وهما جانبا الحيا وقال ابو زيد هو البظر وقال ابن مالك هو البظر وقال ابن دريد البيظرة ما تقطعه الخاتنة من الجارية ذكره فى
المخصص وفى المحكم البظر ولا فعل له والمبظر الخاتن والبظر ما بين الاسكتين والجمع بظور وهو البيظر والبظارة وامراة بظراء طويلة
البظر كانه على السلب ورجل ابظر لم يختتن وقال ابن التين هى كلمة تقولها العرب عند الذم والمشاتمة لكن تقول بظر امه واستعار
ابو بكر رضى الله عنه ذلك فى اللات لتعظيمهم اياها وحمل ابو بكر على ذلك ما اغضبه به من نسبة المسلمين الى الفرار قوله
انحن نفر الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله من ذا قالوا ابو بكر وفى رواية ابن اسحاق فقال من هذا يا محمد فقال
هذا ابن ابى قحافة قوله اما هو حرف استفتاح قوله والذى نفسى بيده يدل على ان القسم بذلك كان عادة العرب قوله
لولا يد اى نعمة ومنه قوله لم اجزك بها اى لم اكافئك وفى رواية ابن اسحاق ولكن هذه بها اى جازاه بعدم اجابته عن شتمه
بيده التى كان اليه بها وجاء عن الزهرى بيان اليد المذكورة وهو ان عروة كان تحمل بدية فاعانه فيها ابو بكر رضى الله عنه
بعون حسن وفى رواية الواقدى عشر قلائص قوله فكلما تكلم وفى رواية السرخسى والكشميهنى فكلما كلمه اخذ بلحيته
وفى رواية ابن اسحاق فجعل يتناول لحية النبى وهو يكلمه قوله والمغيرة بن شعبة قائم وفى رواية ابى الاسود عن عروة
ان المغيرة لما راى عروة بن مسعود مقبلا لبس لامته وجعل على راسه المغفر ليستخفى من عروة عمه قوله بنعل السيف هو
ما يكون من اسفل القراب من فضة او غيرها قوله اخر من التاخير وزاد ابن اسحاق فى روايته قبل ان لا يصل اليك وفى
رواية عروة ابن الزبير فانه لا ينبغى لمشرك ان يمسه وفى رواية ابن اسحاق فيقول عروة ويحك ما افظك واغلظك

وكانت العرب ان يتناول الرجل لحية من يكلمه ولا سيما عند الملاطفة ويقال عادة العرب انهم يستعملونه كثيرا يريدون بذلك
التحبب والتواصل وحكى عن بعض العجم فعل ذلك ايضا واكثر العرب يفعلون لذلك اهل اليمن وكان المغيرة يمنعه من ذلك اعظاما
لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واكبار القدوة اذ كان انما يفعل ذلك الرجل بنظيره دون الرؤساء وكان النبى عليه السلام
لم يمنعه من ذلك تالفا له واستمالة لقلبه وقلب اصحابه قوله فقال من هذا قالوا المغيرة وفى رواية ابى الاسود عن عروة
بن الزبير فلما اكثر المغيرة مما يقرع يده غضب وقال ليت شعرى من هذا الذى قد اذانى من بين اصحابك والله لا احسب
فيكم الام منه ولا اشر منزلة وفى رواية ابن اسحاق فتبسم رسول الله عليه السلام فقال له عروة من هذا يا محمد قال هذا
ابن اخيك المغيرة بن شعبة قوله فقال اى غدر فقال عروة مخاطبا للمغيرة يا غدر بضم الغين المعجمة على وزن عمر معدول عن غادر
مبالغة فى وصفه بالغدر قوله الست اسعى فى غدرتك اى الست اسعى فى دفع شر جنايتك ببذل المال ونحوه وقال الكرمانى
وكان بينهما قرابة قلت قد ذكرنا انه كان ابن اخى عروة ولهذا ورثتنا العداوة فى ثقيف وفى رواية ابن اسحاق وهل غسلت
سواتك الا بالامس قوله وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية فقتلهم وبيان ما ذكر ابن هشام وهو انه خرج مع ثلاثة
عشر نفرا من ثقيف من بنى مالك فغدر بهم فقتلهم واخذ اموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك والاحلاف رهط المغيرة
فسعى عروة بن مسعود عم المغيرة حتى اخذوا منه دية ثلاثة عشر نفسا واصطلحوا وذكر الواقدى القصة وحاصلها انهم
كانوا خرجوا زائرين المقوقس بمصر فاحسن اليهم واعطاهم وقصر بالمغيرة فحصلت له الغيرة منهم فلما كانوا بالطريق شربوا
الخمر فلما سكروا وناموا وثب المغيرة فقتلهم ولحق بالمدينة فاسلم قوله اما الاسلام فاقبل بلفظ المتكلم اى اقبله قوله واما
المال فلست منه فى شئ اى لا اتعرض اليه لكونه اخذه غدرا ولما قدم المغيرة على رسول الله عليه السلام قال له ابو بكر
رضى الله عنه ما فعل المالكيون الذين كانوا معك قال قتلتهم وجئت باسلابهم الى رسول الله عليه السلام ليخمس او
ليرى فيها رايه فقال رسول الله عليه السلام اما المال فلست منه فى شئ يريد فى حل لانه علم ان اصله غصب واموال
المشركين وان كانت مغنومة عند القهر فلا يحل اخذها عند الامن فاذا كان الانسان مصاحبا لهم فقد امن كل واحد منهم
صاحبه فسفك الدماء واخذ الاموال عند ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور قوله يرمق بضم الميم اى يلحظ قوله
ما تنخم رسول الله عليه السلام نخامة ويروى ان تنخم رسول الله عليه السلام نخامة وهى ان النافية مثلها والنخامة
بضم النون اى التى تخرج من اقصى الحلق ومن مخرج الخاء المعجمة قوله فدلك بها اى بالنخامة وجهه وجلده وفى رواية ابن اسحاق
ايضا ولا يسقط من شعره شئ الا اخذوه اى قوله ابتدروا امره من الابتدار فى الامر وهو الاسراع فيه قوله وضوءه بفتح
الواو وهو الماء يتوضا به قوله وما يحدون اليه النظر بضم الياء وكسر الحاء من الاحداد وهو شدة النظر قوله ووفدت
على قيصر وكسرى والنجاشى هذا من باب عطف الخاص على العام لان قوله وفدت على الملوك يتناول هؤلاء فقيصر غير منصرف
للعجمة والعلمية وهو لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها اسم لكل من ملك الفرس والنجاشى بتخفيف الجيم
وتشديد الياء وتخفيفها اسم لكل من ملك الحبشة قوله ان رايت ملكا اى ما رايت ملكا وكلمة ان نافية قوله فقال رجل
من بنى كنانة وهو الحليس بضم الحاء المهملة وفتح اللام وسكون الياء اخر الحروف وفى اخره سين مهملة بن علقمة الحارثى قال
ابن ماكولا رئيس الاحابيش يوم احد وقال الزبير بن بكار سيد الاحابيش قوله وهو من قوم يعظمون البدن اى ليسوا
من يستحلها ومنه قوله تعالى لا تحلوا شعائر الله وكانوا يعالون شانها ولا يصدون من ام البيت الحرام فامر رسول
الله عليه السلام باقامتها له من اجل علمه بتعظيمه لها ليخبر بذلك قومه فيخلوا بينه وبين البيت والبدن بضم الباء
جمع بدنة وهى من الابل والبقر قوله فابعثوها له اى للرجل الذى من كنانة قوله فبعث على صيغة المجهول قوله فاستقبله
الناس اى استقبل الرجل الكنانى قوله يلبون جملة حالية اى يقولون لبيك اللهم لبيك الى اخره قوله فلما راى ذلك
اى المذكور من البدن واستقبال الناس بالتلبية قال تعجبا سبحان الله وفى رواية ابن اسحاق فلما راى الهدى تسيل عليه من عرض
الوادى بقلائده قد حبس عن محله رجع ولم يصل الى رسول الله عليه السلام وفى رواية الحاكم فصاح الحليس فقال هلكت قريش ورب
الكعبة ان القوم انما اتوا عمارا فقال النبى عليه السلام اجل يا اخا بنى كنانة فاعلمهم بذلك فان قلت بين هذا ما رواه ابن اسحاق
منافاة قلت قيل يحتمل ان يكون خاطبه على بعد والله اعلم قوله ان يصدوا على صيغة المجهول اى يمنعوا قال ابن اسحاق
وغضب وقال يا معشر قريش ما على هذا عاقدناكم ايصد عن بيت الله من جاء معظما له فقالوا كف عنا يا حليس حتى ناخذ
لانفسنا ما نرضى قوله فقام رجل منهم يقال له مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء بعدها زاى ابن حفص بن الاخيف
بالخاء المعجمة والياء اخر الحروف ثم الفاء وهو من بنى عامر بن لؤى قوله وهو رجل فاجر وفى رواية ابن اسحاق غادر وهذا ارجح لانه
كان مشهورا بالغدر ولم يصدر منه فى قصة الحديبية فجور ظاهر بل الذى صدر منه خلاف ذلك يظهر ذلك فى قصة ابى
جندل وقال الواقدى اراد ان يبيت المسلمين بالحديبية فخرج فى خمسين رجلا فاخذهم محمد بن مسلمة وهو على الحرس فانفلت
مكرز قوله فبينما هو يكلمه اى بينما يكلم مكرز النبى عليه السلام اذ جاء سهيل بن عمرو وكلمة اذ للمفاجاة وفى رواية ابن
اسحاق دعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه فقال النبى عليه السلام قد ارادت قريش الصلح

حين بعث هذا قوله قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة الى آخره هذا موصول الى معمر بن راشد بالاسناد المذكور اولا وهو مرسل
وايوب هو السختياني وعكرمة مولى ابن عباس قوله لقد سهل لكم من امركم فقال النبي عليه السلام باسم سهيل بن
عمرو على انه امرهم قد سهل الى معمر وهو بقية الحديث وانما اعترض من حديث عكرمة في اثنائه قوله هات امر للمفرد المذكر تقول
هات يا رجل بكسر التاء اى اعطني وللاثنين هاتيا مثل آتيا وللجمع هاتوا وللمرأة هاتي وللمرأتين هاتيا وللنساء هاتين مثل
عاطين قال الخليل اصل هات من اتى يؤتى فقلبت الالف هاء قوله اكتب بيننا وبينكم كتابا وفي رواية ابن اسحاق فلما انتهى
اى سهيل النبي عليه السلام جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان يأمن الناس
بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا وهذا القدر من مدة الصلح التي ذكرها ابن اسحاق هو المعتمد عليها وكذا جزم به ابن
سعد واخرجه الحاكم فان قلت وقع عند موسى وغيره ان المدة كانت سنتين قلت قد وفق بينهما بانه الذي قاله ابن
اسحاق هي المدة التي وقع الصلح عليها والذي ذكره موسى وغيره هي المدة التي انتهى امر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد
قريش كما سيأتي وبيان ذلك في غزوة الفتح ان شاء الله تعالى فان قلت وقع عند ابن عدي في الكامل والاوسط للطبراني
من حديث ابن عمر ان مدة الصلح كانت اربع سنين قلت هذا ضعيف منكر ومخالف للصحيح والله اعلم قوله فدعى النبي عليه
السلام الكاتب وفي رواية ابن اسحاق ثم دعى رسول الله عليه السلام علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال اكتب بسم الله
الرحمن الرحيم قوله قال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو وفي رواية ابن اسحاق قال سهيل لا اعرف هذا ولكن اكتب باسمك
اللهم وانما انكر سهيل البسملة لانهم كانوا يكتبون في الجاهلية باسمك اللهم وكان النبي عليه السلام في بدء الاسلام يكتب كذلك
وهو معنى قوله ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فلما نزلت بسم الله الرحمن الرحيم مجراها كتب باسم الله ولما نزل ادعوا
الرحمن كتب باسم الله الرحمن الرحيم ولما نزل انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم كتب كذلك فادركتهم حمية الجاهلية
قوله هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قد مر الكلام منه في اوائل الصلح في باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان وكذلك
مضى الكلام هناك في سهيل بن عمرو وابنه ابي جندل قوله نطوف به بتشديد الطاء والواو واصله نتطوف به قوله فقال
سهيل والله لا اى لا نخلي بينك وبين البيت وقوله تتحدث العرب جملة استينافية وليست مدخولة لا ومدخولة
لا هي محذوفة وهي التي قدرناه وبعضهم ظن ان لا دخلت على قوله تتحدث العرب حتى قال عند شرح هذا قوله لا تتحدث
العرب وهذا ظن فاسد فانهم فانه موضع قليل من يدرك ذلك قوله انا اخذنا ضغطة ضغطا اذا عصره وضيق عليه
وفي حديث الحديبية انا اخذنا ضغطة اى قهرا يقال اخذت فلانا ضغطة بالضم اذا ضيقت عليه لتكرهه على
الشيء قوله فبينما هم كذلك اذ دخل ابو جندل وفي رواية ابن اسحاق فان الصحيفة تكتب اذ طلع ابو جندل بالجيم والنون
على وزن جعفر وقد مر الكلام فيه في الصلح وله اخ اسمه عبد الله اسلم قديما وحضر مع المشركين بدرا ففر منهم الى
المسلمين ثم كان معهم بالحديبية وقد استشهد باليمامة قبل ابي جندل بمدة وهم من جعلهما واحدا قوله يرسف في
قيوده اى يمشي مشيا بطيا بسبب القيد ومادته راء وسين مهملة وفاء قوله انا لم نقض الكتاب بعد اى لم نفرغ من
كتابته بعد وهو من القضاء بمعنى الفراغ ويروى لم نفض بالفاء والضاد من فض ختم الكتاب وهو كسره وفتحه قوله فاجزه
لي بصيغة الامر من الاجازة اى امض فعلي الاجازة اي اتركه لي ويروى بمجيز ذلك قوله قال مكرز بلى قد اجزناه لك هكذا رواية
الكشميهني بلفظ بلى وفي رواية غيره مكرز بل بحرف الاضراب وقال بعضهم بلفظ الاضطراب ولا يخفى ما فيه من الخطأ
ولم يذكر هنا ما اجاب به سهيل مكرزا في ذلك قيل لان مكرزا لم يكن ممن جعل له امر عقد الصلح بخلاف سهيل ورد على قائل
هذا بما رواه الواقدي ان مكرزا ممن جاء في الصلح مع سهيل وكان معهما حويطب بن عبد العزى وذكر ايضا ان مكرزا وحويطبا
اخذا ابا جندل فادخلاه فسطاطا وكفا اباه عنه قوله فقال ابو جندل اى معشر المسلمين اى يا معشر المسلمين قوله
وقد جئت مسلما اى حال كوني مسلما وفي رواية ابن اسحاق فقال رسول الله عليه السلام يا ابا جندل اصبر واحتسب
فانا لا نغدر وان الله جاعل لك فرجا ومخرجا قال فوثب عمر رضي الله عنه مع ابي جندل يمشي الى جنبه ويقول اصبر فانما
هم المشركون وانما دم احدهم كدم كلب قال ويدني قائم السيف منه يقول عمر رجوت ان يأخذه مني فيضرب به اباه فضن
الرجل اى بخل بابيه ونفذت القضية وقال الخطابي تأول العلماء ما وقع في قصة ابي جندل احدهما ان الله قد اباح التقية للمسلم
اذا خاف الهلاك ورخص له ان يتكلم بالكفر مع اضمار الايمان مع وجود سبيل الخلاص من الموت بالتقية والوجه الثاني انه
انما رده الى ابيه والغالب ان اباه لا يبلغ به الهلاك وان عذبه او سجنه فله مندوحة بالتقية ايضا واما ما يخاف عليه من الفتنة
بان ذلك امتحان من الله يبتلي به عباده المؤمنين وقالت طائفة انما جاز رد المسلمين اليهم في الصلح لقوله عليه السلام لا يدعو
قريش الى خطة يعظمون بها الحرم الا اجبتهم وفي رد المسلم الى مكة عمارة للبيت وزيادة خير من صلاته بالمسجد الحرام وطوافه
بالبيت فكان هذا من تعظيم حرمات الله تعالى فعلى هذا يكون حكما مخصوصا بمكة وبسيدنا رسول الله عليه السلام وغير جائز
لمن بعده كما قال العراقيون قوله فقال عمر بن الخطاب فاتيت نبي الله عليه السلام الى آخر الكلام وفي رواية الواقدي
من حديث ابي سعيد قال قال عمر رضي الله عنه لقد دخلني امر عظيم وراجعت النبي عليه السلام مراجعة ما راجعته مثلها

قط وفي سورة الفتح فقال عمر الست على الحق وهم على الباطل اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار فعلى ما نعطي الدنية في ديننا ونرجع
ولم يحكم الله بيننا فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولم يضيعني الله فرجع متغيظا فلم يصبر حتى جاء ابا بكر رضي الله عنه واخرجه
البزار من حديث عمر نفسه مختصرا ولفظه قال عمر اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني ارد امر رسول الله عليه السلام برأيي
وما الوت عن الحق وفيه قال فرضي رسول الله عليه السلام وابيت حتى قال لي يا عمر تراني رضيت وتأبى قوله فلم نعطي الدنية
بفتح الدال المهملة وكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف وهي النقيصة والخصلة الخسيسة قوله اذا اى حينئذ قوله قال ايها
الرجل يخاطب به ابو بكر عمر رضي الله عنهما قوله انه لرسول الله اى ان محمدا الرسول الله ويروى انه رسول الله بلا لام قوله
فاستمسك بغرزه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالزاي وهو في الاصل للابل بمنزلة الركاب للسرج اى صاحبه ولا
تخالفه قوله قال الزهري هو محمد بن مسلم الراوي وهو موصول الى الزهري بالسند المذكور وهو منقطع بين الزهري
وعمر قوله فعملت لذلك اعمالا قال الكرماني اى من المجيء والذهاب والسؤال والجواب عنه ورد عليه هذا التفسير
بل المراد منه الاعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداء والدليل على هذا ما روي عنه التصريح
بمراده بقوله اعمالا ففي رواية ابن اسحاق فكان عمر يقول ما زلت اتصدق واصوم واصلي واعتق من الذي صنعت يومئذ
مخافة كلامي الذي تكلمت به ص الواقدي من حديث ابن عباس قال عمر رضي الله عنه لقد اعتقت بسبب ذلك
رقابا وصمت دهرا قوله فوالله ما قام منهم رجل هذا لم يكن مخالفة لامره عليه السلام وانما كانوا ينتظرون احداث
الله تعالى لرسوله عليه السلام خلاف ذلك فيتم لهم قضاء نسكهم فلما رأوه جازما قد فعل النحر والحلق علموا انه
ليس وراء ذلك غاية تنتظر فبادروا الى الائتمار بقوله والائتساء بفعله او ظنوا ان امره عليه السلام بذلك للندب
قوله فذكر لها اى لام سلمة ما لقي من الناس وفي رواية ابن اسحاق فقال لها الا ترين الى الناس اني امرهم بالامر فلا يفعلون
قوله فقالت ام سلمة يا نبي الله اخرج فلا تكلم احدا منهم وفي رواية ابن اسحاق قالت ام سلمة يا رسول الله لا
تلمهم فانهم قد دخلوا امر عظيم مما ادخلت على نفسك من المشقة في امر الصلح ورجوعهم بغير فتح ويحتمل انها فهمت
عن الصحابة انه احتمل عندهم ان يكون النبي عليه السلام امرهم بالتحلل اخذا بالرخصة في حقهم وانه هو يستمر على
الاحرام اخذا بالعزيمة في حق نفسه فاشارت عليه ان يتحلل لينتفي عنهم هذا الاحتمال وعرف النبي عليه السلام
صواب ما اشارت به ففعله فلما رأى الصحابة ذلك بادروا الى فعل ما امرهم به اذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر قوله
نحر بدنه وفي رواية الكشميهني هديه وفي رواية ابن اسحاق عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس انه كان سبعين
بدنة فيها جمل لابي جهل في رأسه برة من فضة ليغيظ به المشركين وكان غنمه في غزوة بدر قوله ودعى حالقه وقال
ابن اسحاق بلغني ان الذي حلقه في ذلك اليوم هو خراش بن امية بن الفضل الخزاعي وخراش بكسر الخاء المعجمة وفي آخره
شين معجمة قوله غما اى ازدحاما قوله ثم جاءه نسوة مؤمنات قيل ظاهره انهن جئن اليه وهو بالحديبية وليس كذلك
وانما جئن اليه بعد في اثناء مدة الصلح فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى اذا بلغ بعصم الكوافر
وقد مر الكلام فيه في الصلح في باب ما يجوز من الشروط في الاسلام قوله فجاءه ابو بصير بفتح الباء الموحدة وكسر الصاد المهملة
قوله رجل من قريش يعني هو رجل من قريش اى بالحلف واسمه عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة وقيل فيه عبيد
مصغر عبد وهو وهم ابن اسيد بفتح الهمزة على الصحيح ابن جارية بالجيم الثقفي قوله وهو مسلم جملة حالية قوله فارسلوا في
طلبه رجلين هما خنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة ابن جابر ومولى له يقال له
كوثر وسيأتي في آخر الباب ان الاخنس ابن شريق هو الذي ارسل في طلبه وفي رواية ابن اسحاق كتب الاخنس ابن شريق
والازهر ابن عبد عوف الى رسول الله عليه السلام كتابا وبعثا به مع مولى لهما ورجل من بني عامر استأجراه ببكرين قوله
فاستله الآخر اى صاحب السيف اخرجه من غمده فامكنه منه هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره فامكنه به اى بيده
قوله حتى برد بفتح الباء الموحدة وفتح الراء اى مات وهو كناية لان البرودة لازم الموت وفي رواية ابن اسحاق فعلاه
حتى قتله قوله وفر الآخر وفي رواية ابن اسحاق وخرج المولى يشتد هاربا قوله ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة
اى فزعا وخوفا قوله قتل والله صاحبي على صيغة المجهول وفي رواية ابن اسحاق قتل صاحبكم صاحبي قوله واني
لمقتول يعني ان لم تردوه عني ووقع في رواية ابي الاسود عن عروة فرده رسول الله عليه السلام اليهما فارتقاه حتى اذا
كانا ببعض الطريق ناما فتناول السيف بفمه فامره على الاسار فقطعه وضرب احدهما بالسيف وطلب الآخر فهرب وفي
رواية الاوزاعي عن الزهري عند ابن عائذ في المغازي وجمز الآخر واتبعه ابو بصير حتى رفع الى رسول الله عليه السلام في اصحابه
وهو عاض على اسفل ثوبه وقد بدا طرف ذكره والحصى يطير من تحت قدميه من شدة عدوه وابو بصير يتبعه قوله قد والله
اوفى الله ذمتك ولكن القسم محذوف والمذكور مؤكد له قوله ويل امه بضم اللام وقطع الهمزة وكسر الميم المشددة وهي كلمة
اصلها دعاء عليه واستعمل هنا للتعجب من اقدامه في الحرب والايقاد لنارها وسرعة النهوض لها ويروى ويلمه بحذف
الهمزة تخفيفا وهو منصوب على انه مفعول مطلق او هو مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو ويل لامه وقال الجوهري اذا اضفته

فليس له الا النصب والويل يطلق على العذاب والحرب والزجر وقال الفراء اصل قولهم ويل فلان وى لفلان اى حزن له فكثر الاستعمال فالحقوا بها اللام فصارت كانها منها واعربوها وقال الخليل ان وى كلمة تعجب وهى من اسماء الافعال واللام بعدها مكسورة ويجوز ضمها اتباعا للهمزة وحذفت الهمزة تخفيفا قوله مسعر حرب بكسر الميم على لفظ الآلة من الاسعار وانتصابه على التمييز واصله من مسعر حرب ووقع فى رواية ابن اسحاق محش حرب بحاء مهملة وشين معجمة وهو بمعنى مسعر وهو العود الذى يحرك به النار قوله لو كان له احد جواب لو محذوف اى لو فرض له احد ينصره ويعاضده قوله سيف البحر بكسر السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف بعدها فاء اى ساحله وعين ابن اسحاق المكان فقال حتى نزل العيص بكسر العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف بعدها صاد مهملة وكان طريق اهل مكة اذا قصدوا الشام قوله وينفلت منهم ابو جندل اى من ابيه واهله وهو من الانفلات بالفاء والتاء المثناة من فوق وهو التخلص فان قلت ما النكتة فى تعبيره بلفظ المستقبل قلت ارادة مشاهدة الحال كما فى قوله الله الذى ارسل الرياح فتثير سحابا وفى رواية ابى الاسود عن عروة وانفلت ابو جندل فى سبعين راكبا مسلمين فلحقوا بابى بصير فنزلوا قريبا من ذى المروة على طريق قريش فقطعوا مادتهم قوله حتى اجتمعت منهم عصابة اى جماعة ولا واحد لها من لفظها وهى تطلق على الاربعين فما دونها وفى رواية ابن اسحاق انهم بلغوا نحوا من سبعين مقسما وجزم عروة فى المغازى بانهم بلغوا سبعين وزعم السهيلى انهم بلغوا ثلثمائة رجل وزاد عروة فلحقوا بابى بصير وكرهوا ان يقدموا المدينة فى مدة الهدنة خشية ان يعادوا الى المشركين وسمى الواقدى منهم الوليد بن الوليد بن المغيرة وهذا كله يدل على ان العصابة يطلق على اكثر من اربعين قوله لا يسمعون بعير اى بخبر عير بكسر العين المهملة وهى القافلة فارسلت قريش وفى رواية ابى الاسود عن عروة فارسلوا ابا سفيان بن حرب الى رسول الله عليه السلام يسالونه ويتضرعون اليه ان يبعث الى ابى جندل ومن معه قالوا ومن خرج منا اليك فهو لك قوله يناشده اى يناشد الرسول عليه السلام بالله والرحم اى يسالونه بالله وبحق القرابة قوله لما ارسل كلمة لما بتشديد الميم هنا بمعنى الا اى الا ارسل كقوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اى الا عليها حافظ والمعنى هنا لم تسال قريش من رسول الله عليه السلام الا ارساله الى ابى بصير واصحابه بالامتناع عن ايذاء قريش قوله فمن اتاه اى من اتى من الكفار مسلما الى رسول الله عليه السلام فهو امن من الرد الى قريش فكتب رسول الله عليه السلام الى ابى بصير ان يقدم عليه فقدم الكتاب وابو بصير فى النزع فمات وكتاب رسول الله عليه السلام فى يده يقرؤه فدفنه ابو جندل مكانه وجعل عند قبره مسجدا قوله تعالى فانزل الله تعالى وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية وتمام الآية المذكورة وكان الله بما تعملون بصيرا وبعد هذه الآية هو قوله هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفا ان يبلغ محله ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم ان تطؤهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ليدخل الله فى رحمته من يشاء لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا اليما وبعد هذه الآية هو قوله اذ جعل الذين كفروا فى قلوبهم الحمية حمية الجاهلية وهو معنى قوله حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية وتمام هذه الآية وهو قوله فانزل الله سكينته على رسوله عليه السلام وعلى المؤمنين والزمهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها وكان الله بكل شئ عليما وهو الذى كف ايديهم اى ايدى اهل مكة اى قضى بينهم وبينكم المكافاة والمحاجزة بعد ما خولكم الظفر عليهم والغلبة والظاهر انها نزلت فى شان ابى بصير وفيه نظر لان نزولها قبل غيره وعن انس رضى الله عنه ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على النبى عليه السلام من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبى عليه السلام واصحابه فاخذهم واستحياهم فانزل الله هذه الآية وعن عبد الله بن معقل المزنى كنا مع رسول الله عليه السلام فى الحديبية فى اصل الشجرة التى ذكرها الله تعالى فى القرآن فبينما نحن كذلك اذ خرج علينا ثلاثون شابا عليهم السلاح فثاروا فى وجوهنا فدعا عليهم رسول الله عليه السلام فاخذ الله بابصارهم فقمنا اليهم فاخذناهم فقال لهم رسول الله عليه السلام هل كنتم فى عهد احد او هل جعل لكم احد امانا فقالوا اللهم لا فخلى سبيلهم فانزل الله هذه الآية وقيل كف ايديكم بان امركم ان لا تحاربوا المشركين وكف ايديهم عنكم بالقاء الرعب فى قلوبهم وقيل الصلح من الجانبين وعن ابن عباس اظهر الله المسلمين عليهم بالحجارة حتى ادخلوهم البيوت وقيل بالصلح من الجانبين ان اظفركم عليهم اى كف ايديكم عن القتال ببطن مكة فهو ظرف للقتال وبطن مكة هو الحديبية لانها من ارض الحرم وقيل اظفاره دخوله بلادهم بغير اذنهم وقيل اظفركم عليهم بفتح مكة وقيل بقضاء العمرة وقيل نزلت هذه الآية بعد فتح مكة قوله هم الذين كفروا يعنى قريشا وصدوكم عام الحديبية عن المسجد الحرام ان تطوفوا به للعمرة قوله والهدى اى وصدوا الهدى قوله معكوفا حال اى ممنوعا وقيل موقوفا ان يبلغ محله اى منحره وهذا دليل لابى حنيفة على ان المحصر محل هديه الحرم فان قلت كيف حل لرسول الله عليه السلام ومن معه وانما نحروا هديهم بالحديبية قلت بعض الحديبية من الحرم وروى ان رسول الله عليه السلام كانت فى الحل ومصلاه فى الحرم فان قلت قد نحر فى الحرم فلم قيل معكوفا ان يبلغ محله قلت المراد المحل المعهود وهو منى قوله ان تعلموهم صفة للرجال والنساء جميعا اى لم تعرفوهم بانهم مؤمنون قوله ان تطؤهم بدل اشتمال من الرجال والنساء وقيل من الضمير المنصوب فى تعلموهم اى ان توقعوا بهم وتقتلوهم والوطء والدوس عبارة عن الايقاع والابادة قوله معرة اى عيب مفعلة من عره اذا دهاه ما يكره ويشق عليه

ومن ابن زيد اثم وعن ابن اسحاق غرم الدية وقيل الكفارة قوله ليدخل الله تعليل لما دل عليه الآية من كف الايدى عن اهل مكة والمنع من قتلهم صونا لمن بين اظهرهم من المؤمنين قوله لو تزيلوا تميزوا اى تميز بعضهم من بعض من زاله يزيله وقيل تفرقوا لعذبنا الذين كفروا من اهل مكة فتكون من للتبعيض وقيل هم الصادقون فيكون من زيادة قوله عذابا اليما اى بالقتل والسيف ويجوز ان تكون لو تزيلوا كالتكرير للولا رجال مؤمنون لمرجعهما الى معنى واحد ويكون لعذبنا جوابا لهما قوله اذ جعل الذين كفروا اى اذكر حين جعل الذين فى قلوبهم الحمية اى الانفة حمية الجاهلية حين صدوا رسول الله عليه السلام واصحابه عن البيت ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم ولا برسالة النبى عليه السلام والحمية على وزن فعيلة من قول القائل فلان انفه يحمى حمية ومحمية اى يمتنع قوله فانزل الله سكينته اى وقاره على رسوله وعلى المؤمنين فتوقروا وصبروا قوله والزمهم كلمة التقوى اى الاخلاص وقيل كلمة التقوى بسم الله الرحمن الرحيم ومحمد رسول الله وقيل لا اله الا الله وقيل لا اله الا الله محمد رسول الله وعن الحسن الوفاء بالعهد ومعنى الزمهم اوجب عليهم وقيل الزمهم الثبات عليها وكانوا احق بها واهلها من غيرهم ص قال ابو عبد الله العر الجرب تزيلوا انمازوا الحمية حميت انفى حمية ومحمية وحميت المريض حمية وحمية القوم منعتهم حماية واحميت الحمى جعلته حمى لا يدخل واحميت الحديد واحميت الرجل اذا اغضبته احماء ش ابو عبد الله هو البخارى هذا فى رواية المستملى وحده وقد فسر هنا ثلاثة الفاظ التى وقعت فى الآيات المذكورة احدها هو قوله العر اشار بهذا الى ان لفظ المعرة التى فى الآية الكريمة مشتقة من العر بفتح العين المهملة وتشديد الراء ثم فسر العر بالجرب بالجيم وقال ابن الاثير المعرة الامر القبيح المكروه والاذى وهى مفعلة من العر وقال الجوهرى العر بالفتح الجرب تقول منه عرت الابل فهى عارة والعر بالضم قروح مثل القوباء تخرج بالابل متفرقة فى مشافرها وقوائمها يسيل منها مثل الماء الاصفر فتكوى الصحاح لئلا تعديها المراض تقول منه عرت الابل فهى معرورة الثانى هو قوله تزيلوا وفسره بقوله انمازوا وهو من الميز يقال مزت الشئ من الشئ اذا فرقت بينهما فانماز وامتاز وميزته فتميز الثالث هو قوله الحمية الى آخره وقد ذكر فيه ستة معانى الاول حميت انفى حمية وهذا يستعمل فى شئ يانف منه ويدخل عار ومصدره حمية ومحمية فالاول بتشديد الياء آخر الحروف يقال حمى من ذلك انفا اى اخذته الحمية وهى الانفة والغيرة الثانى حميت المريض اى الطعام ومصدره حمية بكسر الحاء وسكون الميم وفتح الياء وحماه ايضا والثالث حميت القوم منعتهم من حصول الشر والاذى اليهم ومصدره حماية على وزن فعالة بالكسر والرابع احميت الحمى بكسر الحاء وفتح الميم مقصور ولا يدخل فيه ولا يقرب منه وهذا حمى على وزن فعل بكسر الفاء وفتح العين اى محظور لا يقرب الخامس احميت الحديد فى النار فهو محمى ولا يقال حميته السادس احميت الرجل اذا اغضبته وحميت عليه غضبته ومصدر الاول احماء بكسر الهمزة وله معنى سابع حمى النهار بالكسر وحمى التنور حميا فيهما اى اشتد حره وحكى الكسائى اشتد حمى الشمس وحموها بمعنى ومعنى ثامن حاميت على ضيفى اذا احتفلت له ومعنى تاسع احتميت من الطعام احتماء ص وقال عقيل عن الزهرى قال عروة فاخبرتنى عائشة رضى الله عنها ان رسول الله عليه السلام كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله تعالى ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر رضى الله عنه طلق امراتين قريبة بنت ابى امية وابنة جرول الخزاعى فتزوج قريبة معاوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله تعالى وان فاتكم شئ من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدى المسلمون الى من هاجرت امراته من الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق نساء الكفار اللاتى هاجرن وما نعلم احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفى قدم على النبى عليه السلام مؤمنا مهاجرا فى المدة فكتب الاخنس بن شريق الى النبى عليه السلام يسال ابا بصير فذكر الحديث ش قوله قال عقيل بضم العين عن محمد بن مسلم الزهرى الى آخره تقدم موصولا بتمامه فى اول الشروط ومضى الكلام فيه مستوفى وانما اورده هنا لبيان ما وقع فى رواية معمر بن راشد من الادراج قوله كان يمتحنهن اى يختبرهن بالحلف والنظر فى الامارات قوله وبلغنا هو مقول الزهرى وكذا قوله وبلغنا ان ابا بصير الى آخره والمراد به ان قصة ابا بصير فى عقيل من مرسل الزهرى وفى رواية معمر موصولة الى المسور لكن قد تابع معمرا على وصلها ابن اسحاق وتابع عقيلا الاوزاعى على ارسالها فالظاهر ان الزهرى كان يرسلها تارة ويوصلها اخرى قوله من ازواجهم ويروى من ازواجهن وتاويله ان الاضافة بيانية اى ازواج هى هن وفيه تقديم وضبط قريبة وقد تقدم فى الشروط وابنة جرول بفتح الجيم وسكون الراء عامر بن حذيفة الاموى وقد تقدم ان ابنة جرول تزوجها صفوان بن امية وهنا يقول تزوجها ابو جهم ووجهه ان الاول رواية عقيل عن الزهرى والثانى رواية معمر عنه قوله وان فاتكم اى سبقكم قوله فعاقبتم قال الزمخشرى من العقبة وهى النوبة شبه ما حكم به على المسلمين والمشركين من اداء المهور بامر يتعاقبون فيه ومعناه فجاءت عقبتكم من اداء المهور قوله ان يعطى على صيغة المجهول وقوله من صداق يتعلق به قوله ومن ذهب هو مفعول ما لم يسم فاعله وقوله وما انفق هو المفعول الثانى قوله مؤمنا حال ووقع فى رواية السرخسى والمستملى قدم منى وهو تصحيف قوله مهاجرا حال ايضا من الاحوال المترادفة او من المتداخلة قوله فى المدة اى فى مدة الصلح قوله يساله جملة وقعت حالا ذكر ما يستفاد منه ما وقع

فى البخارى حديث اطول منه فى المصالحة مع اهل الحرب على مدة معينة واختلفوا فى المدة فقيل لا يجاوز عشر سنين على ما
فى الحديث وبه قال الشافعى والجمهور وقيل يجوز الزيادة وقيل لا يجاوز اربع سنين وقيل ثلاث وقيل سنتين وقال اصحابنا
يجوز الصلح مع الكفار بمال يؤخذ منهم او يدفع اليهم اذا كان الصلح خيرا فى حق المسلمين والذى يؤخذ منهم بالصلح يصرف
مصارف الجزية وفيه كتابة الشروط التى تنعقد بين المسلمين والمشركين والاشهاد عليها ليكون ذلك شاهدا على من رام
نقض ذلك والرجوع منه وفيه الاستتار عن طلايع المشركين ومفاجاتهم بالجيش وطلب غرتهم اذا بلغتهم الدعوة وفيه
جواز السلك عن الطريق بالجيوش وان كان فى ذلك مشقة وفيه بركة التيامن فى الامور كلها وفيه ان ما عرض للسلطان
وقواد الجيوش وجميع مما هو خارج عن العادة يجب عليهم ان يتاملون وينظروا السنة فى قضاء الله تعالى فى الامم الخالية
ويمتثلوا ويعلموا ان ذلك مثل ضرب لهم وينبهوا عليه كما امتثله الشارع فى امر ناقته وبروكها فى قصة الفيل لانها اذا كانت
وجهه الى مكة بركة كما كان دأب الفيل وهذا خارج عن العادة فعلم ان الله تعالى صرفها عن مكة كالفيل وفيه علومات
النبوة وبركته عليه السلام وفيه بركة السلاح المحمولة فى سبيل الله وفيه السؤال من الاسم كما سلف وفيه ان اصحاب
السلطان يجب عليهم مراعاة امره وعونه وفيه ان من صالح او عاقد على شئ بالكلام ثم لم يوف له به انه بالخيار فى النقض
وفيه جواز المعارضة فى العلم حتى يتبين المعانى وفيه ان الكلام محمول على العموم حتى يقوم عليه دليل الخصوص الا يرى
ان عمر رضى الله عنه حمل كلامه على الخصوص لانه طالبه بدخول البيت فى ذلك العام فاخبره انه لم يعده بذلك فى ذلك
العام بل وعده وعدا مطلقا فى الدهر حتى وقع ذلك فدل ان الكلام محمول على العموم حتى يأتى دليل الخصوص وفيه ان
من حلف على فعل ولم يوقت وقتا ان وقته ايام حياته وقال ابن المنذر قال حلف بالطلاق ليفعلن الى وقت غير معلوم
فقالت طائفة لا يطأها حتى يفعل الذى حلف عليه فايهما مات لم يرثه صاحبه هذا قول سعيد بن المسيب والحسن و
الشعبى والنخعى وابى عبيد وقالت طائفة ان مات ورثت وله وطأها هذا ما روى عن عطا وقال يحيى بن سعيد يريد
ان مات وقال مالك ان ماتت ورثت وله وطأها هذا ما روى عن عطا وقال يحيى بن سعيد يريد ان مات وقال مالك
ان ماتت امرأته يرثها وقال الثورى انما يقع الحنث بعد الموت وبه قال ابو ثور وقال ابو ثور اذا حلف ولم يوقت فهو على
يمينه حتى يموت ولا يقع حنث بعد الموت وبه قال ابو ثور وقال ابو ثور اذا حلف ولم يوقت فهو على يمينه
حتى يموت ولا يقع حنث بعد الموت فاذا مات لم يكن عليه شئ وقالت طائفة يضرب لها اجل المولى اربعة اشهر هذا
ما روى عن القاسم وسالم وهو قول ربيعة والاوزاعى وقال ابو حنيفة انه قال انت طالق ان لم ات البصرة فماتت
قبل ان يأتى البصرة فله الميراث ولا البصرة ان لا يأتى البصرة بعد لان امرأته ماتت قبل ان يحنث ولو مات قبلها حنث وكان
لها الميراث لانه فار ولو قال لها انت طالق ان لم تأتى البصرة كما تت فليس لها ميراث وان مات قبلها حنث وكان لها
الميراث لانه فار ولو وفيه قول سادس حكاه ابو عبيد عن بعض اهل النظر قال ان اخذ الحالف فى التاهب لما حلف عليه
والسعى فيه حين تكلم باليمين حتى يكون متصلا بالبر والا فهو حانث عند ترك ذلك وقال ابن المنذر فى هذا الحديث
دليل على ان من لم يجد لليمينه اجلا انه على يمينه ولا يحنث ان وقف عن الفعل الذى حلف لفعله وفيه جواز مشاورة
النساء ذوات الفضل والرأى وفيه ان من جاء الى غير بلد الامام ليس على الامام رده وفيه جواز قيام الناس على رأس
الامام بالسيف مخافة الغدر وان الامام اذا جفا عليه احد لزم ذلك القائم تغييره بما امكنه وفيه فضل ابى بكر
على عمر رضى الله عنهما فى جوابه له بما اجاب به سيدنا رسول الله عليه السلام سواء وفيه جواز السفر وحده
للحاجة وفيه جواز الحكم على الشئ بما عرف من عادته وفيه جواز التصرف فى ملك الغير بالمصلحة بغير اذنه
الصريح اذا كان سبق منه ما يدل على الرضى بذلك وفيه تأكيد القول باليمين ليكون ادعى الى القبول وقال ابن القيم
فى الهدى وقد حفظ عن النبى عليه السلام الحلف فى اكثر من ثمانين موضعا وفيه جواز استنصاح بعض المعاهدين
واهل الذمة اذا دلت القرائن على نصحهم وشهدت التجربة بايثارهم اهل الاسلام على غيرهم ولو كانوا من دينهم وفيه
جواز استنصاح بعض ملوك العدو استظهارا على غيرهم ولا يعد ذلك من موالاة الكفار ولا من موادة اعداء الله تعالى
بل من قبيل استخدامهم وتقليل شوكة جمعهم وانكار بعضهم ببعض ولا يلزم من ذلك جواز الاستعانة بالمشركين
على الاطلاق وفيه ان الحربى اذا اتلف مال الحربى لم يكن عليه ضمانه وهو وجه للشافعية طهارة النخامة والشعر
المنفصل والشافعية يحكمون بنجاسة الشعر المنفصل ومنهم من بالغ حتى كاد ان يخرج من الاسلام فقال وفى شعر
النبى عليه السلام وجهان نعوذ بالله من هذا الضلال وفيه التبرك باثار الصالحين من الاشياء الطاهرة
وفيه جواز المخادعة فى الحرب واظهار ارادة الشئ والمقصود غيره وفيه ان كثيرا من المشركين كانوا يعظمون
حرمات الاحرام والحرم وينكرون من يصد عن ذلك تمسكا منهم ببقايا من دين ابراهيم عليه السلام وفيه
فضل المشورة وان الفعل اذا انضم الى القول كان ابلغ من القول المجرد وليس فيه ان الفعل مطلقا ابلغ من القول
وفيه ان للمسلم الذى يجئ من دار الحرب فى زمن الهدنة قتل من جاء فى طلب رده اذا شرط لهم ذلك لان النبى

عليه السلام لم ينكر على ابى بصير قتله العامرى ولا امر فيه بقود ولا دية ص باب الشروط فى القرض ش اى هذا باب فى بيان حكم
الشروط فى القرض ص وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن ابن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى ش مضى هذا
الحديث بتمامه فى باب الكفالة فى القرض ومضى الكلام فيه هناك طرقه امنه لاجل الترجمة المذكورة وسقط جميع ذلك فى رواية
النسفى ولكن زاد فى الترجمة التى تليه باب الشروط فى القرض والمكاتب الى آخره ص وقال ابن عمر رضى الله عنهما وعطا
اذا اجله فى القرض جاز ش مضى هذا فى القرض فى باب اذا اقرضه الى اجل مسمى ومضى الكلام فيه مع بيان الخلاف فيه
ص باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التى تخالف كتاب الله ش اى هذا باب فى بيان حكم المكاتب وقد تقدم فى كتاب
الشروط فى باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس فى كتاب الله وحديث الابواب واحد وتكرار
التراجم لا يدل على زيادة فائدة الا فى شئ واحدة وهو انه فسر قوله ليس فى كتاب الله بقوله التى تخالف كتاب الله لان
المراد بكتاب الله حكمه وحكمه تارة يكون بطريق النص وتارة يكون بطريق الاستنباط منه وكل ما لم يكن من ذلك فهو
مخالف لما فى كتاب الله ص وقال جابر بن عبد الله عنهما فى المكاتب شروطهم بينهم ش هذا التعليق وصله سفيان الثورى
فى كتاب الفرائض له من طريق مجاهد عن جابر والمعنى شروط المكاتبين وساداتهم معتبرة بينهم ص وقال ابن عمر او عمر رضى
الله عنهما كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط ش هكذا وقع لاكثر الرواة وفى رواية النسفى وقال
ابن عمر فقط ولم يقل او عمر ووقع فى رواية كريمة ص وقال ابو عبد الله يقال عن كليهما عن عمر وعن ابن عمر ش ابو عبد الله هو البخارى
قوله عن كليهما اى عن عمر وعن ابيه عبد الله وقد تقدم فيما مضى من حديث عايشة رضى الله عنها فى قصة بريرة عن
النبى عليه السلام انه قال كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط ليس فى حكم الله وقضائه فى كتابه
او سنة رسول الله عليه السلام فهو باطل ص حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عايشة قال اتتها
بريرة تسالها فى كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لى فلما جاء رسول الله عليه السلام ذكرته ذلك
قال النبى عليه السلام ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله عليه السلام على المنبر فقال ما بال قوم
يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط ش قد تقدم
هذا الحديث غير مرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ويحيى هو ابن سعد الانصارى واخرجه ذكر فى
اواخر العتق ص باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا فى الاقرار والشروط التى يتعارفها الناس بينهم واذا قال مائة واحدة
او اثنتين ش اى هذا باب فى بيان ما يجوز من الاشتراط وقال ابن بطال وقع فى بعض النسخ باب ما لا يجوز فى الاشتراط والثنيا
بضم الثاء المثلثة وسكون النون بعدها ياء آخر الحروف مقصورا اى الاستثناء فى الاقرار سواء كان استثناء قليل من او
بالعكس فالاول لا خلاف فيه انه والثانى يجوز فيه وحديث الباب يدل على جواز استثناء القليل من الكثير وهذا جائز عند اهل
اللغة والفقه والحديث قال الداودى اجمعوا على ان من استثنى فى اقراره ما بقى بعده ما اقر به ان له ثنياه فاذا قال له على
الف الا تسعمائة وتسعة وتسعين صح ولزمه واحد قال وكذلك لو قال انت طالق ثلاثة الا اثنتين لقوله تعالى فلبث فيهم
الف سنة الا خمسين عاما قال ابن التين وهذا الذى ذكره الداودى انه اجماع ليس كذلك ولكن هو مشهور مذهب مالك
وذكر الشيخ ابو الحسن قولا ثالثا فى قوله انت طالق الا اثنتين انه يلزمه ثلاث وذكر القاضى فى معونته عن عبد الملك وغيره
انه يقول لا يصح استثناء الاكثر واحتجاج الداودى بهذه الآية غير بين وانما الحجة فى ذلك قوله تعالى الا من اتبعك من الغاوين
وقوله الا عبادك منهم المخلصين فان جعلت المخلصين فقد استثناهم وان جعلت الغاوين الاكثر فقد استثناهم ايضا ولان
الاستثناء اخراج فاذا جاز اخراج الاقل جاز اخراج الاكثر ومذهب البصريين من اهل اللغة وابن الماجشون المنع واليه
ذهب البخارى حيث ادخل هذا الحديث هنا باستثناء القليل من الكثير قوله والشروط اى وفى بيان الشروط التى يتعارفها
الناس بينهم بجواز يشترى نعلا وشراكا بشرط ان يحذوه البايع او اشترى اديما بشرط ان يخرز له خفا او اشترى قلنسوة
بشرط ان يبطنه البايع فان هذه الشروط كلها جائزة لانه متعارف متعامل بين الناس وفيه خلاف زفر وكذا لو اشترى
شيئا وشرط ان يرهنه بالثمن رهنا وسماه او يعطيه كفيلا وسماه والكفيل حاضر وقبله وكذلك الحوالة جاز استحسانا خلافا
لزفر واما الشروط التى لا يتعارفها الناس فباطلة نحو ما اذا اشترى حنطة وشرط على البايع طحنها وحملها الى منزله او
اشترى دارا على ان يسكنها شهرا فان ذلك كله لا يصح لعدم التعارف قوله واذا قال مائة الا واحدة او اشترى دارا على ان
يسكنها شهرا فان ذلك كله لا يصح لعدم التعارف قوله واذا قال مائة الا واحدة او الا اثنتين فانه يصح ويلزمه فى قوله الا
واحدة تسعة وتسعون درهما وفى قوله الا اثنتين يلزمه ثمانية وتسعون درهما ص وقال ابن عون عن ابن سيرين قال قال
رجل لكريه ادخل ركابك فان لم ادخل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طايعا
غير مكره فهو عليه ش ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصرى وابن سيرين هو محمد بن سيرين وشريح هو القاضى
قوله لكريه بفتح الكاف وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف على وزن فعيل هو الكارى قوله ادخل من الادخال وركابك منصوب

الذرية بالغلة ولاخلاف ايضا في جوازه في حق زوال ملك الرقبة اذا اتصل به قضاء القاضي او اضافه الى ما بعد الوقف بان قال اذا
مت فقد جعلت داري او ارضي وقفا على كذا او قال هو وقف في حياتي صدقة بعد وفاتي واختلفوا في جوازه مزيلا لملك الرقبة
اذا لم يوجد الاضافة الى ما بعد الموت ولا اتصل به حكم حاكم فقال ابو حنيفة لا يجوز حتى كان للواقف مع الموقوف وهبته
واذا مات يصير ميراثا للورثة وقال ابو يوسف ومحمد والجمهور يجوز حتى لا يباع ولا يوهب ولا يورث وفيه ان الوقف
مشروع خلافا للقاضي شريح وفيه ان الوقف لا يجوز بيعه ولا هبته ولا يصير ميراثا لانه صار لله تعالى وخرج عن ملك
الواقف واختلفوا هل يدخل في ملك الموقوف عليه ام لا فقال اصحابنا لا يدخل لكنه ينتفع بغلته بالتصدق عليه
لان الوقف حبس الاصل وتصدق بالفرع والحبس لا يوجب ملك المحبوس وعن الشافعي ومالك واحمد ينتقل الى ملك
الموقوف عليه لو كان اهلا له وعن الشافعي ينتقل الى الله تعالى وهو رواية عن اصحابنا وعن الشافعي ان الملك في
رقبة الوقف لله تعالى وذكر صاحب التجريد اذا كان الوقف على شخص وقلنا الملك للموقوف عليه افتقر الى قبضه كالهبة
وقال النووي في الروضة هذا غلط ظاهر وفيه ان الوقف بلفظ حبست بل الاصل هذه اللفظة لان الوقف في اللغة الحبس
وفي الروضة لا يصح الوقف الا بلفظ فلو بنى على هيئة المساجد او على غير هيئتها واذن في الصلاة فيه لم يصر مسجدا والفاظه
على مراتب احدها قوله وقفت كذا او حبست او سبلت او ارضي موقوفة او محبسة او مسبلة فكل لفظ من هذا صريح هذا هو
الصحيح الذي قطع به الجمهور وفي وجه هذا كله كناية وفي وجه الوقف صريح والباقي كناية الثانية قوله حرمت هذه البقعة
للمساكين او ابدتها او داري محرمة او مؤبدة كناية على المذهب الثالث تصدقت بهذه البقعة ليس بصريح فان زاد معه صدقة
محرمة او موقوفة او محبسة التحق بالتصريح وقيل لانه من التقييد بانه لا يباع ولا يوهب وقالت الحنابلة يصح الوقف بالقول
وفي الفعل الدال عليه روايتان وان كان الوقف على ادمي معين افتقر الى قبوله كالوصية والهبة وقال القاضي منهم لا يفتقر
الى قبوله كالعتق وفيه ان قيم الوقف له ان يتناول من غلة الوقف بالمعروف ولا يأخذ اكثر من حاجته هذا اذا لم يعين الواقف
له شيئا معينا فاذا عينه له ان يأخذ ذلك قليلا او كثيرا وفيه صحة شروط الوقف وفيه فضيلة ظاهرة لعمر بن الخطاب
رضي الله عنه وفيه مشاورة اهل الفضل والصلاح في الامور وطرق الخير وفيه ان خيبر فتحت عنوة وان الغانمين ملكوها
واقتسموها واستقرت املاكهم على حصصهم ونفذت تصرفاتهم فيها وفيه فضيلة صلة الارحام والوقف عليهم وفيه
ان الواقف اذا اخرجه من يده الى متولي النظر فيه بجعله صنف واحد واصناف مختلفة الا اذا عين الواقف الاصناف
وفيه ما كان نظير الارض التي حبسها عمر رضي الله عنه كالدور والعقارات يجوز وقفها واحتج ابو حنيفة فيما ذهب اليه
بقول شريح لا حبس عن فرائض الله اخرجه الطحاوي عن سليمان بن شعيب عن ابيه عن ابي يوسف عن عطاء بن السائب
عنه ورجاله ثقات واخرجه البيهقي في سننه باتم منه ومعناه لا يوقف مال ولا يزوى عن ورثته ولا يمنع عن القسمة
بينهم ويؤيد هذا ما رواه الطحاوي ايضا من حديث عكرمة عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بعد ما نزلت سورة النساء وانزل فيها الفرائض نهى عن الحبس واخرجه البيهقي ايضا وقال في سنده ابن لهيعة واخوه عيسى
وهما ضعيفان قلت قال ابن لهيعة وقد قال ابن وهب كان ابن لهيعة صادقا وقال في موضع آخر وحدثني الصادق البار والله
ابن لهيعة وقال ابو داود سمعت احمد بن حنبل يقول ما كان محدث مصر الا ابن لهيعة وعنه من مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه
وضبطه واتقانه ولهذا احدث عنه احمد في مسنده بحديث كثير واما اخوه عيسى فان ابن حبان ذكره في الثقات وقال الطحاوي
هذا شريح وهو قاضي عمر وعثمان وعلي الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم قد روي عنه هذا ووافق ابا حنيفة في هذا عطاء بن
السائب وابو بكر بن محمد وزفر بن الهذيل فان قلت ما تقول في رسول الله عليه السلام وفي اوقاف الصحابة بعد موت
رسول الله عليه السلام قلت اما وقف رسول الله عليه السلام فانما جاز لان المانع من وقوعه حبسا عن فرائض الله
ووقفه عليه السلام لم يقع حبسا عن فرائض الله لقوله عليه السلام انا معشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة واما
اوقاف الصحابة بعد موته عليه السلام فاحتمل ان ورثتهم امضوها بالاجازة هذا هو الظاهر فان قلت قال البيهقي
ولو صح هذا الخبر لكان منسوخا قلت النسخ لا يثبت الا بدليل ولم يبين دليله في ذلك بمجرد الدعوى غير صحيح والجواب
عن حديث الباب ان قوله عليه السلام ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها لا يستلزم اخراجها عن ملكه ولكنها
تكون جارية على ما اجراها عليه من ذلك ما تركها ويكون له فسخ ذلك متى شاء ويؤيد هذا ما رواه الطحاوي وقال
حدثنا يونس قال ان ابن وهب ان مالكا اخبره عن زياد بن سعد عن ابن شهاب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
لولا اني ذكرت صدقتي لرسول الله عليه السلام او نحو هذا لرددتها فلما قال عمر هذا دل ان نفس الايقاف للارض
لم يكن يمنعه من الرجوع فيها وانما منعه عن الرجوع فيها ان رسول الله عليه السلام امره
فيها بشيء وفارقه على الوفاء به فكره ان يرجع عن ذلك كما كره عبد الله بن عمرو ان يرجع بعد موت رسول الله عليه السلام عن الصوم
الذي كان فارقه عليه ان يفعله وقد كان له ان لا يصوم فان قلت قال ابن حزم هذا الخبر منكر وبلية من البلايا وكذب بلا
شك قلت قوله هذا بلية وكذب تهافت عظيم وكيف يقول هذا القول السخيف والحال ان رجاله علماء ثقات فيونس من رجال

مسلم والبقية من رجال الصحيح على ما لا يخفى ص كتاب الوصايا ش اي هذا كتاب في بيان احكام الوصايا وهو جمع وصية من اوصى
يوصي ايصاء ووصية ووصى يوصي توصية وذلك موصي اليه واوصى لفلان بكذا اي جعل له من ماله وذلك موصى له
والوصايا بفتح الواو بمعنى الوصية وبكسرها مصدر واوصى الى فلان بكذا اي جعله وصيا وذلك موصى اليه قال الجوهري
اوصيت له بشيء واوصيت اليه اذا جعلته وصيك والاسم الوصاة قلت الوصية في الشرع تمليك مضاف الى ما بعد الموت
وقال الازهري الوصية من وصيت الشيء بالتخفيف اصيه اذا وصلته وسميت وصية لان الميت يصل بها ما كان في حياته
بما بعد مماته ويقال وصية بالتشديد ووصاه بالتخفيف بغير همز ويطلق شرعا ايضا على ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث
على المأمورات ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ش وصية الرجل مكتوبة عنده ش اي هذا باب في ما ورد من
قول النبي عليه السلام وصية الرجل مكتوبة عنده ووقع في بعض النسخ هذا كتاب الوصايا بسم الله الرحمن الرحيم باب
الوصايا وقول النبي عليه السلام وصية الرجل مكتوبة عنده ووقع للنسفي بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الوصايا ولم
يقع في بعض النسخ لفظ باب ووقع كذا كتاب الوصايا وقول النبي عليه السلام وصية الرجل مكتوبة عنده وهذا تعليق اسنده
بعده وهو قوله ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده خبره والمعنى وصية الرجل ينبغي
ان تكون مكتوبة عنده وانما ذكره بهذه الصورة قصدا للمبالغة وحثا على كتابة عنده خبره والمعنى وصية الرجل ينبغي ان تكون مكتوبة
عنده وانما ذكره بهذه الصورة قصدا للمبالغة وحثا على كتابة الوصية ص وقول الله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقا على المتقين فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع
عليم فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم ش وقول الله بالجر عطف على قوله قول النبي
عليه السلام وفي بعض النسخ وقال الله تعالى كتب عليكم الى آخره وهذه الآيات الثلاثة مذكورة هكذا عند الاكثرين وعند النسفي
الآية الاولى فقط وقوله كتب عليكم الآية اشتملت على الامر بالوصية للوالدين والاقربين وقد كان ذلك واجبا على اصح القولين قبل
نزول آية المواريث فلما نزلت آية المواريث نسخت هذه وصارت المواريث المقدرة فريضة من الله يأخذها اهلوها حتما من غير وصية
ولا تحمل منة الموصي ولهذا جاء في الحديث في السنن وغيرها عن عمرو بن خارجة قال سمعت رسول الله عليه السلام يخطب وهو يقول
ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وقال ابن ابي حاتم ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج بن محمد انا ابن جريج
وعثمان بن عطاء عن عطاء عن ابن عباس في قوله الوصية للوالدين والاقربين نسختها هذه الآية للرجال نصيب مما ترك الوالدان
والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا ثم قال ابن ابي حاتم وروي عن ابن
عمر وابي موسى وسعيد بن المسيب والحسن ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير ومحمد بن سيرين وعكرمة وزيد بن اسلم والربيع بن
انس وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان وطاوس وابراهيم بن النخعي وشريح والضحاك والزهري ان هذه الآية منسوخة نسختها
آية المواريث والعجب من الرازي كيف حكى في تفسيره الكبير عن ابي مسلم الاصفهاني ان هذه الآية غير منسوخة وانما هي مفسرة
بآية المواريث ومعناه كتب عليكم ما اوصى الله من توريث الوالدين والاقربين من قوله يوصيكم الله في اولادكم قال وهو قول
اكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء قال ومنهم من قال انها منسوخة فيمن يرث ثابتة فيمن لا يرث وهو مذهب ابن عباس
والحسن ومسروق والضحاك ومسلم بن يسار والعلاء بن زياد قال ابن كثير وبه قال ايضا سعيد بن جبير والربيع بن انس ومقاتل
بن حيان ولكن على قول هؤلاء يسمى نسخا في اصطلاحنا المتأخر لان آية المواريث انما رفعت حكم بعض افراد ما دل عليه عموم
آية الوصية لان الاقربين اعم ممن يرث ومن لا يرث فرفع حكم من يرث بما عين له وبقي الآخر على ما دلت عليه الآية الاولى
وهذا انما يأتي على قول بعضهم ان الوصاية في ابتداء الاسلام انما كانت ندبا حتى نسخت فاما من قال انها كانت واجبة وهو الظاهر
من سياق الآية فيتعين ان يكون منسوخة بآية الميراث كما قاله اكثر المفسرين والمعتبرون من الفقهاء فان وجوب الوصية للوالدين
والاقربين الوارثين منسوخ بالاجماع بل منهي عنه للحديث المتقدم ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث فآية
المواريث حكم مستقل ووجوب من عند الله لاهل الفروض والعصبات رفع بها حكم هذه بالكلية بقي الاقارب الذين لا ميراث
لهم يستحب له ان يوصي لهم من الثلث استئناسا بآية الوصية وشمولها والآيات والاحاديث بالامر ببر الارقاب والاحسان
اليهم كثيرة جدا قوله ان ترك خيرا اي مالا قاله ابن عباس ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير وابو العالية وعطية العوفي والضحاك
والسدي والربيع ابن انس ومقاتل ابن حيان وقتادة وغيرهم ثم منهم من قال الوصية مشروعة سواء قل المال او كثر كالوراثة
ومنهم من قال انما يوصي اذا ترك مالا جزيلا ثم اختلفوا في مقداره فقال ابن ابي حاتم باسناده الى عروة قال قيل لعلي رضي الله
عنه ان رجلا من قريش قد مات وترك ثلثمائة دينار او اربعمائة دينار ولم يوص قال ليس بشيء انما قال الله ان ترك خيرا
وقال الحكم بن ابان حدثني عكرمة عن ابن عباس ان ترك خيرا قال ابن عباس من لم يترك ستين دينارا لم يترك خيرا وقال
الحكم قال طاوس لم يترك خيرا من لم يترك ثمانين دينارا وقال قتادة كان يقال الفا فما فوقها قوله بالمعروف اي بالرفق والاحسان
وقال الحسن المعروف ان يوصي لاقربيه وصية لا يجحف بورثته من غير اسراف ولا تقتير قوله حقا اي واجبا على المتقين الذين
يتقون الشرك قوله فمن بدله اي فمن بدل ما ذكر من الوصية بعد ما سمعه والتبديل يكون بالتحريف وبتغيير الحكم وبالزيادة

وبالنقصان او بالكتمان وقال ابن عباس غير واحد قد وقع اجر الميت على الله وتعلق الاثم بالذين بدلوا ان الله سميع عليم اى قد اطلع
على ما اوصى به الميت وهو عليم بذلك وبما بدله الموصى اليهم **قوله** فمن خاف من موص اى فمن خشى وقيل علم لان الخوف يستعمل
بمعنى العلم كما فى قوله فان ذلك الذين يخافون والا ان يخافا ان لا يقيما حدود الله فان خفتم شقاق بينهما **قوله** من موص قرئ
بالتشديد والتخفيف والحنف الميل على ما نذكره عن قريب وقرأ على رضى الله عنه حنفا بالحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف
قوله فاصلح بينهم اى بين الورثة والمختلفين فى الوصية فلا اثم عليه لانه متوسط وليس بمبدل ان الله غفور رحيم حيث
لم يبدل على عباده حرجا فى الدين **ص** جنفا ميلا متجانف مائل **ش** هذا من تفسير البخارى هو منقول عن عطا رواه الطبرى عنه
باسناد صحيح **قوله** متجانف مائل كذا هو فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره متمايل وقال ابو عبيدة غير متجانف لاثم اى غير منحرف
مائل للاثم ونقل الطبرى عن ابن عباس وغيره غير متعمد لاثم **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله
بن عمر ان رسول الله عليه السلام قال ما حق امرئ مسلم له شئ يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده **ش** مطابقته
للترجمة باب قول النبى عليه السلام ظاهر والحديث رواه عبد الله بن نمير وعبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن
نافع كما رواه مالك ورواه يونس بن يزيد عن نافع ايضا كذلك وكذا رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سالم بن عبد الله
عن ابيه ورواه مسلم من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام قال ما حق امرئ مسلم له شئ
يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده ورواه من حديث ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه سمع رسول
الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شئ يوصى فيه يبيت ثلاث ليال الا ووصيته عنده مكتوبة واخرجه الترمذى من
حديث ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال عليه السلام ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله ما يوصى فيه الا ووصيته مكتوبة عنده
واخرجه النسائى عن محمد عن ابن عمر بنحو رواية مسلم **ذكر معناه قوله** ما حق امرئ مسلم كلمة ما بمعنى ليس هكذا وقع فى اكثر الروايات
بلفظ مسلم وليس هذه اللفظة فى رواية احمد عن اسحاق بن عيسى عن مالك والوصف بالمسلم هنا خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له او
ذكر للتهييج ليقع المبادرة لامتثاله لما يشعر به من نفى الاسلام عن تارك ذلك وعن قريب يجئ ذلك **قوله** له شئ جملة وقعت صفة
لامرئ **قوله** يوصى فيه جملة فعلية وقعت صفة لقوله شئ **قوله** يبيت ليلتين جملة فعلية وقعت صفة اخرى لامرئ وقال
بعضهم يبيت كان فيه حذفا تقديره ان يبيت وهو كقوله ومن اياته يريكم البرق انتهى قلت هذا قياس فاسد وفيه تغيير
المعنى ايضا وانما قدر ان فى قوله يريكم لانه فى موضع الابتداء لان قوله ومن اياته فى موضع الخبر والفعل لا يقع مبتدا فيقدر ان
فيه حتى يكون فى موضع المصدر فيصح وقوعه مبتدا فمن له ذوق من العربية يفهم هذا ويعلم تغيير المعنى فيما قال **قوله**
الا ووصيته مستثنى وهو خبر ليس والواو فيه للحال وقال صاحب المظهر قيد ليلتين تاكيد لا تحديد يعنى لا ينبغى له
ان يمضى عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة عنده وقال الطيبى فى تخصيص ليلتين تسامح فى ارادة المبالغة
اى لا ينبغى ليلة وقد سامحنا فى هذا المقدار فلا ينبغى ان يتجاوز عنه وقال النووى فى شرح مسلم فى رواية ثلاث ليال قلت
هو رواية مسلم والنسائى من طريق الزهرى عن سالم عن ابيه يبيت ثلاث ليال والحال ان ذكر الليلتين او الثلاث لرفع
الحرج لتزاحم اشغال المرء التى يحتاج الى ذكرها ففسح له هذا المقدار ليتذكر ما يحتاج اليه واعلم ان لفظ مالك فى هذا الحديث
لم يختلف الرواة فيه عنه وفى رواية احمد عن سفيان عن ايوب بلفظ حق على كل مسلم ان لا يبيت ليلتين وله ما يوصى فيه
الحديث ورواه الشافعى رحمه الله عن سفيان بلفظ ما حق امرئ يؤمن بالوصية الحديث قال ابن عبد البر فسره ابن عيينة اى
يؤمن بانها حق واخرجه ابو عوانة من طريق هشام بن الغاز عن نافع بلفظ لا ينبغى لمسلم ان يبيت ليلتين الحديث
واخرجه الاسماعيلى من طريق روح بن عبادة عن مالك وابن عون جميعا عن نافع بلفظ ما حق امرئ مسلم له مال يريد ان
يوصى فيه وذكر ابن عبد البر من طريق ابن عون بلفظ لا يحل لامرئ مسلم له مال واخرجه الطحاوى ايضا والله اعلم **ذكر
ما يستفاد منه** فيه حث الوصية واحتجت به الظاهرية انها واجبة وقال الزهرى جعل الله الوصية حقا مما قل او كثر
وقيل لابى مجلز على كل مشروعية قال كل من ترك خيرا وقال ابن حزم وروينا من طريق عبد الرزاق عن الحسن بن عبيد الله
قال كان طلحة بن عبيد الله والزبير يشددان فى الوصية وهو قول عبد الله بن ابى اوفى وطلحة بن مصرف والشعبى
وطاوس وغيرهم قال وهو قول ابى سليمان وجميع اصحابنا وقالت طائفة ليست الوصية بواجبة كان الموصى موسرا
او فقيرا وهو قول النخعى والشعبى والثورى ومالك والشافعى وقال ابن العربى اما السلف الاول فلا نعلم احدا قال
بوجوبها وقال النخعى والشعبى الوصية للوالدين والاقربين على الندب وقال الضحاك وطاوس الوصية للوالدين والاقربين
على الندب وقال الضحاك وطاوس الوصية للوالدين والاقربين واجبة بنص القرآن اذا كانوا لا يرثون وقال طاوس
من اوصى لاجانب وله اقربا انتزعت الوصية فردت للاقرباء وقال الضحاك من مات وله شئ ولم يوص لاقربائه فقد
مات عن معصية الله عز وجل وقال الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يعلى فيما ذكره الطبرى اذا اوصى رجل لقوم غرباء
بثلثه وله اقربا اعطى الغرباء ثلث المال ورد الباقى على الاقرباء وقال الطبرى وحكى عن طاوس ان جميع ذلك ينتزع من
الموصى لهم ويدفع لقرابته لان اية البقرة عندهم محكمة وقال اصحابنا الحنفية الوصية مستحبة لانها اثبات حق فى ماله

فلم تكن واجبة كالهبة والعارية وليس الاستدلال على وجوب الوصية بحديث الباب بصحيح لان ابن عمر راوى الحديث لم يوص
ومحال ان يخالف ما رواه لو كان واجبا ورد ذلك بانه ان ثبت فالعبرة لما روى لا بما روى واجيب عنه بان فى ذلك نسبته الى
مخالفة النبى عليه السلام وحاشاه من ذلك فاذا روى عنه انه لم يوص دل على ان الحديث لم يدل على الوجوب المانع عن
ذلك ظهر عنده لان امور المسلمين محمولة على الصلاح والسداد ولا سيما مثل هذا الصحابى الجليل المقدار فان قلت ثبت فى
صحيح مسلم انه قال لم ابت ليلة الا ووصيتى مكتوبة عندى قلت يعارضه ما اخرجه ابن المنذر وغيره عن حماد بن زيد
عن ايوب عن نافع قال وقيل لابن عمر رضى الله عنه فى مرض موته الا توصى قال اما مالى فالله يعلم ما كنت اصنع فيه واما
رباعى فلا احب ان يشاركه ولدى فيها احدا فاذا جمعنا بينهما بالحمل على انه كان يكتب وصيته ويتعاهدها ثم صار ينجز ما كان
يوصى به معلقا واليه الاشارة بقوله الله يعلم ما كنت اصنع فى مالى ولعل الحامل له على ذلك حديثه اذا امسيت فلا تنتظر
الصباح الحديث سيأتى فى الرقاق يتحرى ما يريد التصدق به فلم يحتج الى تعليق ونقل ابن المنذر عن ابى ثور ان المراد بوجوب الوصية
فى الاية والحديث يختص بمن عليه حق شرعى يخشى ان يضيع على صاحبه ان يوصى به كوديعة الله ودين الله اولادمى قال
ويدل على ذلك تقييده بقوله له شئ يريد ان يوصى فيه لان فيه اشارة الى قدرته على تنجيزه فيه ولو كان مؤجلا فانه
اذا اراد ذلك ساغ له وان اراد ان يوصى به ساغ له وفيه جواز الاعتماد على الكتابة والخط ولو لم يقترن ذلك بالشهادة
وبه قال احمد ومحمد بن نصر من الشافعية وقال الشافعى معنى هذا الحديث ما الحزم والاحتياط للمسلم الا ان تكون وصيته مكتوبة
عنده فيستحب تعجيلها وان يكتبها فى صحته ويشهد عليها فيها ويكتب فيها ما يحتاج اليه فان تجدد له امر يحتاج الى الوصية به الحقه
وقال النووى قالوا لا يكلف ان يكتب كل يوم محقرات المعاملات وجزيات الامور المتكررة ولا يقتصر على الكتابة بل لا يعمل بها
ولا ينفع الا اذا كان اشهد عليه بها هذا مذهبنا ومذهب الجمهور فان قلت من اين اشترط الاشهاد واضمار الاشهاد فيه بعد
قلت استدل على اشتراط الاشهاد بامر خارج لقوله تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية فانه يدل على اشتراط
الاشهاد فى الوصية وقال القرطبى ذكر الكتابة مبالغة فى زيادة التوثق والا فالوصية المشهود بها متفق عليها ولو لم يكن مكتوبة وفيه
الندب الى التاهب للموهوب والاحتراز قبل الفوت لان الانسان لا يدرى متى يفجأه الموت وفيه يستدل بقوله له شئ
او له مال على صحة الوصية بالمنافع وهو قول الجمهور ومنعه ابن ابى ليلى وابن شبرمة وداود الظاهرى واتباعه واختاره ابن
عبد البر والله اعلم **ص** تابعه محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم **ش** اى تابع مالكا فى اصل الحديث
محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وروى هذه المتابعة الدارقطنى فى الافراد من
طريقه وقال تفرد به عمران بن ابان الواسطى عن محمد بن مسلم وعمران اخرج له النسائى وضعفه وقال ابن عدى له غرائب
عن محمد بن مسلم ولا اعلم به باسا ولفظه عند الدارقطنى لا يحل لمسلم ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده ومحمد بن
مسلم سوسن ويقال ابن سوس ويقال ابن سيس ويقال ابن سنين ويقال ابن شوين الطائفى يعد فى المكيين وعن احمد
ما اضعف حديثه وعن يحيى ثقة لا باس به وذكره ابن حبان فى الثقات استشهد به البخارى فى الصحيح وروى له فى الادب
وروى له فى الادب وروى له الباقون مات سنة سبع وسبعين ومائة بمكة **ص** حدثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن
ابى بكير ثنا زهير بن معاوية الجعفى ثنا ابو اسحاق عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخى جويرية بنت
قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بغلته البيضاء وسلاحه
وارضا جعلها صدقة **ش** مطابقته لا تتأتى من حيث الوصية لانه لا ذكر لها فيه ولكن من حيث ان فيه التصدق بمنفعة
الارض وحكمها حكم الوقف وهو فى معنى الوصية لبقائها بعد الموت وقال الكرمانى فان قلت ما وجه تعلقه بباب الوصية
قلت حيث لا مال لا وصية به انتهى قلت اذا لم يكن وصية لعدم فكيف يطابق الترجمة والوجه ما ذكرناه **ذكر رجاله**
وهم خمسة الاول ابراهيم بن الحارث البغدادى سكن نيسابور ومات سنة خمس وستين ومائتين الثانى يحيى بن ابى بكير بضم
الباء الموحدة وفتح الكاف وسكون الياء آخر الحروف العبدى الكوفى قاضى كرمان بفتح الكاف وكسرها وسكون الراء مات
سنة ثمان ومائتين الثالث زهير مصغر الزهر ابن معاوية وقد مر فى الوضوء الرابع ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى
الكوفى الخامس عمرو بن الحارث بن ابى ضرار بن عايذ بن مالك بن خزيمة وهو المصطلق بن سعد بن كعب بن عمرو وهو خزاعة
المصطلقى الخزاعى اخو جويرية بنت الحارث بن ابى ضرار زوج النبى عليه السلام **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة
الجمع فى اربعة مواضع وفيه العنعنة فى موضع واحد وفيه ان شيخه من افراده وقال بعضهم ليس له فى البخارى غير هذا الحديث
وذكر فى رجال الصحيحين المشتمل على كتاب ابى نصر الكلاباذى وابى بكر الاصبهانى ان البخارى روى عن ابراهيم هذا حديثين
فى تفسير سورة الحج حديثا وفى الوصايا حديثا وفيه ابو اسحاق روى عن عمرو بن الحارث بالعنعنة ووقع التصريح بسماعه
منه فى الخمس من هذا الكتاب وفيه يحيى بن ابى بكير ربما يلتبس بيحيى بن بكير فيرتفع الالتباس بان يحيى بن بكير مصرى
صاحب الليث وابوه بكير غير مكنى ويحيى بن بكير فيرتفع الالتباس بان يحيى بن بكير مصرى صاحب الليث وابوه بكير
غير مكنى ويحيى بن بكير ابوه مكنى وهو كرمانى كما ذكرنا **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخارى ايضا

فى الجنى عن مسدد و فى الجهاد عن عمرو ابن العباس و فى المغازى عن قتيبة به واخرجه وعن عمرو بن على ذكر معناه قوله ختن
رسول الله عليه السلام هذا كونه ختن رسول الله عليه السلام على قول ابن الاعرابى زبن فارس والاصمعى لان الختن
عندهم من قبل المرأة مثل الاخ والاب وكل من كان من قبلها واما عند العامة فزوج ابنته والصهر من قبل الزوج وقيل الختن
الزوج وكل من كان من ذوى رحمه والصهر من قبل المرأة والاحماء من قبل الرجل والصهر يجمعها قوله اخو جويرية ويرى اخى جويرية
وجه الاول انه مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو اخو جويرية وجه الثانى انه عطف بيان لان لفظ ختن مجرور على
انه وصف عمرو بن الحارث او عطف بيان او بدل قوله ولا عبدا ولا امة اى فى الرقبة لانه كان له عبيد واماء وقد ذكرنا
فى تاريخنا الكبير انه كان له عبيد ما ينيف على ستين وكانت له عشرون امة فهذا يدل على ان منهم من مات فى حياة النبى
عليه السلام ومنهم من اعتقه ولم يبق بعده عبد ولا امة وهو فى الرقبة قوله ولا شيئا من عطف العام على الخاص هذا
هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى ولا شاة وهى رواية الاسماعيلى ايضا وفى رواية مسلم وابى داود والنسائى
شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشئ قوله الا بغلته البيضاء اعلم انه كانت له عليه السلام ست بغال بغلة شهباء يقال لها
الدلدل اهداها له المقوقس وبغلة يقال لها فضة اهداها فروة بن عمرو الجذامى فوهبها لابى بكر رضى الله عنه وبغلة بعثها
صاحب دومة الجندل وبغلة اهداها له ابن العلما ملك ايلة ويقال لها ايلية وقال مسلم كانت بيضاء وبغلة اهداها النجاشى
وبغلة اهداها له كسرى ولا يثبت ذلك ولم يكن فيها بيضاء الا الايلية ولم يذكر اهل السير بغلة بقيت بعده عليه السلام
الا الدلدل قالوا انها عمرت بعده عليه السلام حتى كانت عند على بن ابى طالب وتأخرت ايامها حتى كانت بعد على رضى
الله عنه عند عبد الله بن جعفر وكان يجش لها الشعير لتاكله لضعفها فى الكبر وبقيت الى ايام معاوية فماتت بينبع والظاهر
ان التى فى الحديث هى اياها لان الشهبة عليه البياض على السواد ومنه يسمى الشهباء بيضاء قوله وسلاحه قال ابن الاثير
السلاح ما اعددته للحرب من آلة الحديد مما يقاتل به والسيف وحده يسمى سلاحا قلت فعلى هذا المراد من قوله وسلاحه
هو سيوفه وارماحه وكانت له عشرة اسياف والمشهور منها ذو الفقار الذى تنفله يوم بدر وهو الذى تاخر بعده وفى
رواية ولم يزل ذو الفقار عنده عليه السلام حتى وهبه لعلى بن ابى طالب رضى الله عنه قبل موته ثم انتقل الى محمد بن
الحنفية ثم الى محمد بن عبد الله بن حسن بن حسين رضى الله عنهم وكانت له خمسة من الارماح قوله وارضا جعلها
صدقة وفى المغازى من رواية ابى اسحاق وارضا جعلها لابن السبيل صدقة وقال ابن التين وهى فدك والتى بخيبر
وانما تصدق بها فى صحته واخبر بالحكم بعد وفاته واليه اشارت عائشة رضى الله عنها فى حديثها الذى رواه مسلم وغيره
ولا اوصى بشئ ص حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مالك ثنا طلحة بن مصرف قال سالت عبد الله بن ابى اوفى هل كان النبى
عليه السلام اوصى فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية او امروا بالوصية قال بكتاب الله عز وجل ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله كيف كتب على الناس الى آخره وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام يحيى بن صفوان ابو
محمد السلمى الكوفى وهو من افراد البخارى ومالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو باللام البجلى
الكوفى مات سنة تسع وخمسين ومائة وفى بعض النسخ ثنا مالك هو ابن مغول فالظاهر على هذه النسخة ان شيخ البخارى
لم ينسبه فلذلك قال هو ابن مغول وهذا من جملة احتياط البخارى ومغول هو ابن عاصم البجلى الكوفى مات سنة
تسع وخمسين ومائة فى اولها وطلحة بن مصرف بلفظ اسم الفاعل من التصريف ابن عمرو ابن كعب اليامى من بنى يام
من همدان مات سنة ثنتى عشرة ومائة وعبد الله بن ابى اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمى له ولابيه صحبة و
الحديث اخرجه ايضا فى المغازى عن ابى نعيم وفى فضائل القرآن عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم فى الوصايا عن
يحيى بن يحيى وعن ابى بكر بن ابى شيبة وعن عبد الله بن نمير عن ابيه واخرجه الترمذى فيه عن احمد بن منيع
واخرجه النسائى فيه عن اسماعيل بن مسعود واخرجه ابن ماجة فيه عن على بن محمد فقال لا اى ما اوصى اراد به ما
اوصى به من المال لانه لم يترك مالا ثم ان ابن ابى اوفى لما فهم ان النفى عام بحسب الظاهر عاد وسال فقال كيف كتب على
الناس الوصية فقال عليه السلام فى جوابه بكتاب الله اى اوصى بكتاب الله اى العمل به ويقال اراد بالمنفى الوصية
الوصية التى زعم بعض الشيعة انه اوصى بالامر الى على رضى الله عنه وقد تبرأ على من ذلك حين قيل له اعهد اليك رسول
الله عليه السلام بشئ لم يعهده الى الناس فقال لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا الا كتاب الله وما فى هذه
الصحيفة وهو برئ لما اكثره الشيعة من الكذب على انه اوصى له بالخلافة واما ارضه وسلاحه وبغلته فلم يوص بها
على جهة ما يوصى الناس فى اموالهم لانه قال لا نورث ما تركنا صدقة فكان جميع ما خلفه صدقة فلم يبق بعد ذلك ما يوصى
به من الجهة المالية قوله او امروا بالوصية شك من الراوى وهو على صيغة المجهول وروى ابن حبان هذا الحديث بلفظ يوضح
ما فى رواية البخارى من المنافاة الظاهرة اخرجه من طريق ابن عيينة عن مالك بن مغول بلفظ سئل ابن ابى اوفى هل
اوصى رسول الله عليه السلام قال ما ترك شيئا يوصى فيه فقيل كيف امر الناس بالوصية ولم يوص قال اوصى
بكتاب الله ص حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا اسماعيل عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال ذكروا عند عائشة

رضى الله عنها ان عليا رضى الله عنه كان وصيا فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدرى او قالت حجرى فدعا بالطست
فلقد انخنث فى حجرى فما شعرت انه قد مات فمتى اوصى اليه ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه امر الوصية وانكار عائشة
اياها وعمرو بفتح العين ابن زرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن واقد الكلابى النيسابورى روى عنه مسلم ايضا
واسماعيل هو المعروف بابن علية وقد مر غير مرة وابن عون هو عبد الله بن عون وقد مر عن قريب وابراهيم هو النخعى
والاسود هو ابن يزيد قال ابراهيم والحديث اخرجه البخارى ايضا فى المغازى عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم فى الوصايا
عن يحيى بن يحيى وعن ابى بكر بن ابى شيبة كلاهما عن اسماعيل واخرجه الترمذى فى الشمائل عن حميد بن مسعدة
واخرجه النسائى فى الطهارة وفى الوصايا عن عمرو بن على وفى الوصايا عن احمد بن سليمان واخرجه ابن ماجة فى الجنائز
عن ابى بكر بن ابى شيبة قوله ذكروا عند عائشة قال القرطبى الشيعة قد وضعوا احاديث فى ان النبى عليه السلام
اوصى بالخلافة لعلى رضى الله عنه فرد عليهم جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما قالته عائشة
من انكار ذلك حيث قال وقد كنت مسندته الى آخره وقيل الذى يظهر انهم ذكروا عندها انه اوصى بالخلافة فى مرض
موته فلذلك انكرته فان قلت هذا لا ينفى وقوع ذلك قبل موته قلت حديث على الذى مضى عن قريب يرد وقوعه
اصلا قوله مسندته بلفظ اسم الفاعل من الاسناد قوله حجرى بفتح الحاء وكسرها وقال ابن الاثير الحجر بالفتح والكسر الثوب
والحضن والمصدر بالفتح لا غير قوله انخنث اى انثنى ومال الى السقوط ومادته خاء معجمة ونون وثاء مثلثة وقال ابن الاثير
انخنث انكسر وانثنى لاسترخاء اعضائه ص باب ان يترك ورثته اغنياء خير من ان يتكففوا الناس ش اى هذا باب يذكر فيه ان
يترك الى آخره واخذ هذه الترجمة من لفظ هذا الحديث مع بعض تغيير فى اللفظ لان الحديث انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان
تدعهم عالة يتكففون الناس وكلمة ان يجوز فيها بفتح الهمزة وكسرها ففى الفتح تكون ان مصدرية تقديره بان يترك اى ترك ورثته
اغنياء فقوله ان يترك فى محل الرفع على الابتداء بالتقدير المذكور وقوله خير خبره وفى الكسر تكون ان شرطية وجزاؤها محذوف
تقديره ان يترك ورثته اغنياء فهو خير وقال ابن مالك من خص هذا الحكم بالشعر فقد ضيق الواسع والتكفف بسط الكف للسؤال
او سؤال الناس كفا من الطعام او ما يكف الجوعة او بمعنى يسالون الناس الكف ص حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم
عن عامر بن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه قال جاء النبى عليه السلام يعودنى وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التى
هاجر منها قال يرحم الله ابن عفراء قلت يا رسول الله اوصى بمالى كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت الثلث قال فالثلث
والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس فى ايديهم وانك مهما انفقت من نفقة فانها
صدقة حتى اللقمة التى ترفعها الى فى امرأتك وعسى الله ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضربك آخرون ولم يكن له يومئذ الا
ابنة ش مطابقته للترجمة من حيث انها منه كما ذكرناه عن قريب وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو ابن
عيينة وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه والحديث
مضى فى كتاب الجنائز فى باب رثى النبى عليه السلام سعد بن خولة وقد مضى بعض الكلام فيه ولنتكلم ايضا زيادة للفائدة
قوله يعودنى جملة حالية وقعت حالا وكذلك قوله وانا بمكة حال وزاد الزهرى فى روايته فى حجة الوداع من وجع اشتد بى وله
فى الهجرة من وجع اشفيت منه على الموت واتفق اصحاب الزهرى على ان ذلك كان فى حجة الوداع الا ابن عيينة قال فى فتح
مكة اخرجه الترمذى وغيره من طريقه واتفق الحفاظ على انه وهم فيه وقد اخرجه البخارى فى الفرائض من طريقه بمكة
فقال ولم يذكر الفتح ويؤيد كلام ابن عيينة ما رواه احمد والبزار والطبرانى والبخارى فى التاريخ وابن سعد من حديث
عمرو بن القارى ان رسول الله عليه السلام قدم فخلف سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من الجعرانة معتمرا دخل
عليه وهو مغلوب فقال يا رسول الله ان لى مالا وانى اورث كلالة افاوصى بمالى الحديث وفيه قلت يا رسول الله اميت
بالدار التى خرجت منها مهاجرا فقال انى لارجو ان يرفعك الله حتى ينتفع بك اقوام الحديث فان قلت بين الروايتين فيهما ما فيه
قلت تمكن التوفيق بينهما بان يكون ذلك وقع مرتين مرة عام الفتح ومرة عام حجة الوداع ففى الاولى لم يكن له وارث من
الاولاد اصلا وفى الثانية كانت له بنت فقط قوله وهو يكره ان يموت بالارض التى هاجر منها قال الكرمانى وهو يكره اى رسول
الله عليه السلام وهو كلام سعد يحكى كلام رسول الله عليه السلام او هو كلام عامر يحكى حال والده وقال بعضهم قوله
وهو يكره ان يموت بالارض التى هاجر منها يحتمل ان تكون الجملة حالا من الفاعل او المفعول وكل منهما محتمل لان كلا من النبى عليه
السلام ومن سعد كان يكره ذلك لكن ان كان حالا من المفعول وهو سعد ففيه التفات لان السياق يقول وانا اكره انتهى قلت
هذا لا يخلو عن التعسف والظاهر من التركيب ان الجملة حال من النبى عليه السلام والضمير فى يكره يرجع اليه والذى فى يموت
يرجع الى سعد ولا يلزم من ذلك ان لا يكون سعد كارها ايضا لان النبى عليه السلام اذا كان كارها لذلك فكراهة سعد
بالطريق الاولى وقد دل على كراهته ما رواه مسلم من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ثلاثة من ولد سعد عن سعد بلفظ فقال
يا رسول الله خشيت ان اموت بالارض التى هاجرت منها كما مات سعد بن خولة قوله قال يرحم الله ابن عفراء كذا وقع فى
هذه وفى رواية احمد والنسائى من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان فقال النبى عليه السلام يرحم الله سعد بن عفراء

ثلاث مرات قال الداودي قوله ابن عفرا غير محفوظ وقال الحافظ الدمياطي هو وهم والمعروف ابن خولة قال ولعل الوهم من
سعد بن ابراهيم فان الزهري احفظ منه وقال فيه سعد بن خولة ليشير بذلك الى ما وقع في رواية النسائي من طريق جرير بن
يزيد عن عامر بن سعد لكن البايس سعد بن خولة مات في الارض التي هاجر منها قلت البايس اسم من بيس بياس بوسا
وبأسا اذا خضع وافتقر واشتدت حاجته وقال التيمي يحتمل ان يكون لامه اسمان خولة وعفرا وقال غيره ويحتمل ان يكون
احدهما اسما والآخر لقبا او احدهما اسم امه والآخر اسم ابيه او اسم جدة له وقيل في خولة خولى بكسر اللام وتشديد الياء
والواو ساكنة بلا خلاف واغرب ابن التين حكى عن القابسي فتحها ووقع في رواية ابن عيينة في الفرايض قال سفيان
وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لوي وذكر ابن اسحاق انه كان حليفا لهم وقيل كان من الفرس الذين نزلوا اليمن
قوله قلت يا رسول الله اوصي بمالي كله وفي رواية عايشة بنت سعد عن ابيها في الطب افا تصدق بثلثي مالي وكذا
وقع في رواية الزهري فان قلت لفظ التصدق يحتمل التنجيز والتعليق بخلاف لفظ اوصي قلت لما كان متحدا حمل لفظ
التصدق على التعليق جمعا بين الروايتين فان قلت ما وجه الاختلاف في السؤال قلت كانه سال اولا عن الكل ثم سال
عن الثلثين ثم سال عن النصف ثم عن الثلث وقد يجمع ذلك في رواية الطبراني في الكبير من حديث عبيد الله بن عياض
عن ابيه عن جده عمرو بن عبد القاري ان رسول الله عليه السلام دخل على سعد ابن مالك يوم الفتح الحديث وفيه فقال
سعد يا رسول الله ان مالي كثير واني اورث كلالة افا تصدق بمالي كله قال لا قال افا تصدق بثلثيه قال لا قال افا تصدق
بشطره قال لا قال افا تصدق بثلثه قال نعم وذلك كثير قوله قلت فالشطر اي النصف قال الكرماني هو بالجر والرفع
قلت وجه الجر ان يكون معطوفا على قوله بمالي كله ووجه الرفع على تقدير حذف الرافع تقديره افيجوز الشطر ونسب
الى الزمخشري جواز النصب على تقدير اعين الشطر او اسمي او نحو ذلك قوله قلت الثلث يجوز فيه الرفع والنصب وفي
بعض النسخ فالثلث بالفا فان صحت هذه فيجوز فيه الجر ايضا ولا يخفى على ذلك من يتامل فيه قوله قال فالثلث
نصب على الاغراء ويجوز الرفع على الفاعل اي يكفيك الثلث او على تقدير الابتداء والخبر محذوف او على العكس قوله
والثلث كثير كذا هو في اكثر الروايات وفي رواية الزهري في الهجرة قال الثلث يا سعد والثلث كثير وفي رواية مسلم
عن مصعب بن سعد عن ابيه قلت فالثلث قال نعم والثلث كثير وفي رواية عايشة بنت سعد عن ابيها في الباب
الذي يليه قال الثلث والثلث كثير او كبير وفي رواية النسائي من طريق ابي عبد الرحمن السلمي عن سعد بلفظ فقال
اوصيت قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله قال فما تركت لولدك وفيه اوص بالعشر قال فما زال يقول وا قوله حتى قال اوصي
بالثلث والثلث كثير او كبير يعني بالمثلثة او بالموحدة وهو شك من الراوي والمحفوظ في اكثر الروايات بالمثلثة ومعناه
كثير بالنسبة الى ما دونه قوله انك ان تدع قدم الكلام في اول الباب وقال النووي فتح ان وكسرها صحيحان يعني بالفتح
يكون للتعليل وبالكسر يكون للشرط وقال القرطبي لا معنى للشرط هنا لانه يصير لا جواب له ويبقى خبر لا رافع له وقال
ابن الجوزي سمعناه من رواة الحديث بالكسر وانكره شيخنا عبد الله بن احمد يعني ابن الخشاب وقال لا يجوز الكسر لانه لا جواب
له لخلو لفظ خير من الفا انتهى قلت هذا كلام ساقط من رجل ضابط وقد قلنا ان الفا حذفت وتقديره فهو خير وحذف
الفاء من الجزاء سايغ شايع غير مختص بالضرورة قوله ورثتك قيل انما عبر بلفظ الورثة ولم يقل ان تدع بنتك مع انه لم
يكن له يومئذ الا ابنة واحدة لكون الوارث حينئذ لم يتحقق لان سعدا انما قال ذلك بنا على موته في ذلك المرض وبقايها
بعده حتى ترثه فاجابه عليه السلام بكلام كلي مطابق لكل حالة وهو قوله ورثتك ولم يخص بنتا من غيرها وقيل انما عبر بالورثة
لانه اطلع على ان سعدا سيعيش ويأتيه اولاد غير البنت المذكورة فكان كذلك وولد له بعد ذلك اربعة بنين ولا اعرف اسماهم
ولعل الله ان ينفع بذلك وهذا ذهول شديد منه فان ثلاثة من اولاده مذكورون في رواية هذا الحديث عند مسلم من
طريق عامر ومصعب ومحمد ثلاثتهم عن سعد والرابع هو عمر بن سعد في موضع اخر وله غير هؤلاء من الذكور ابراهيم ويحيى
واسحاق وعبد الله وعبد الرحمن وعمرو وعمران وصالح وعثمان واسحاق الاصغر وعمير مصغرا وغيرهم ومن البنات ثنتا عشرة
بنتا وقيل ان ميراثه لم يكن منحصرا في بنته وقد كان لاخيه عتبة بن ابي وقاص اولاد اذ ذاك منهم هاشم بن عتبة الصحابي
الذي قتل بصفين قوله عالة اي فقرا وهو جمع عايل وهو الفقير من عال يعيل اذا افتقر ومن في يتكففون في اول الباب
قوله في ايديهم اي بايديهم والمعنى يسالون بالكف الا لقاء في ايديهم قوله وانك عطف على قوله انك ان تدع وهذا كانه
علة للنهي عن الوصية باكثر من الثلث فيحتمل التركيب الحكم له لا يفعل لانك ان مت تركت ورثتك اغنياء وان عشت تصدقت
وانفقت فالاجر حاصل لك حيا وميتا قوله فانها صدقة اي فان النفقة صدقة اي فان النفقة صدقة واطلق الصدقة
في هذه الرواية وفي رواية الزهري فانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها وفيه ذكرها مقيدة بابتغاء وجه
الله وعلق حصول الاجر بذلك وهو المعتبر وفيه دلالة على ان اجر الواجب يزداد بالنية لان الاعمال بالنيات قوله
حتى اللقمة هذه ابتدائية يعني حرف ابتدا مبتدا بعده اما جملة اسمية كما في قوله حتى ماء دجلة اشكل او فعلية كما في
قوله حتى عفوا وهذه الجملة اسمية من المبتداء والخبر وقال بعضهم حتى اللقمة بالنصب عطفا على نفقة وفيه نظر قوله

الى في امراتك اي الى فم امراتك فان قلت ما وجه تعلق النفقة بقصة الوصية قلت لما كان سؤال سعد مشعرا برغبته في
تكثير الاجر ومنعه عليه السلام من الزيادة على الثلث قال له مسليا ان جميع ما تفعله في مالك من صدقة ناجزة ومن
نفقة ولو كانت واجبة تؤجر بها اذا ابتغيت بذلك وجه الله تعالى فان قلت ما وجه تخصيص المراة بالذكر قلت لان نفقتها
مستمرة بخلاف غيرها قوله عسى الله ان يرفعك اي يطيل عمرك وكذلك اتفق فانه عاش بعد ذلك ازيد من اربعين سنة
لانه مات سنة خمس وخمسين من الهجرة وقيل سنة ثمان وخمسين فيكون عاش بعد حجة الوداع خمسا واربعين او ثمانيا و
اربعين سنة قوله فينتفع بك ناس اي ينتفعون بك المسلمون بالغنايم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك ويضر بك
المشركون الذين يهلكون على يديك وزعم ابن التين ان المراد بالنفع به ما وقع من الفتوح على يديه كالقادسية وغيرها وبالضرر
ما وقع من تامير عمر بن سعد على الجيش الذين قتلوا الحسين بن علي ومن معه وقال بعضهم هو مردود لتكلفه لغير ضرورة
يحمل على ارادة الضرر الصادر من ولده قلت لا نظر فيه من هذا الوجه بل فيه معجزة من معجزات النبي عليه السلام حيث
اخبر بذلك بالاشارة قبل وقوعه وعن الطحاوي في ذلك وجه اخر وهو انه روى من طريق بكير بن عبد الله بن الاشج عن ابيه
انه سال عامر بن سعد عن معنى قول النبي عليه السلام هذا فقال لما امر سعد على العراق اتي بقوم ارتدوا فاستتابهم فتاب
بعضهم وامتنع بعضهم فانتفع به من تاب وحصل الضرر للاخرين قوله ولم يكن له يومئذ الا ابنة وفي رواية عايشة
بنت سعد ان سعدا قال ولا يرثني الا ابنة واحدة قال النووي معناه لا يرثني من الولد او من خواص الورثة او من النساء
والا فقد كان لسعد عصبات لانه من بني زهرة وكانوا كثيرين وقيل معناه لا يرثني من اصحاب الفروض وقيل خصها
بالذكر على تقدير لا يرثني ممن اخاف عليه الضياع والعجز الا هي وقيل ظن انها ترث جميع المال وقيل استكثر لها نصف التركة
فان قلت هل ذكر احد من الشراح اسم هذه البنت قلت ذكر بعضهم عن بعض المتاخرين ان اسمها عايشة ثم قال فان
كان هذا محفوظا فهي غير عايشة بنت سعد التي روت هذا عند البخاري في الباب الذي يليه وفي الطب وهي تابعية
عمرت حتى ادركها مالك وروى عنها وماتت سنة سبع عشرة ومائة لكن لم يذكر احد من النساء بين لسعد بنتا تسمى
عايشة غير هذه وذكروا ان اكبر بناته ام الحكم الكبرى وامها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة وذكروا له بنات
اخرى امهاتهن متاخرات الاسلام بعد وفاة النبوية فالظاهر ان البنت المذكورة هي ام الحكم المذكورة لتقدم تزوج
سعد بامها وهذا التحرير والله اعلم ذكر ما يستفاد منه قد ذكرنا اكثر ذلك في كتاب الجنايز في باب رثا النبي عليه السلام
سعد بن خولة ولنذكر بعض شيء وفيه زيادة المريض للامام فمن دونه وفيه دعاء الزايد للمريض بطول العمر وفيه
الحث على صلة الرحم والاحسان الى الاقارب وان صلة الاقرب افضل من صلة الابعد وفيه الانفاق في وجوه الخير لان
المباح اذا قصد به وجه الله صار طاعة وقد نبه على ذلك باقل الحظوظ الدنيوية العادية وهو وضع اللقمة في فم الزوجة
اذ لا يكون ذلك غالبا الا عند الملاعبة والممازجة ومع ذلك فهو يوجر عليه اذا قصد به قصدا صحيحا فكيف بما هو فوق
ذلك وفيه ان من لا وارث له يجوز له الوصية باكثر من الثلث لقوله صلى الله عليه وسلم ان تذر ورثتك اغنياء
فمفهومه ان من لا وارث له لا يبالي بالوصية بما زاد على الثلث وفيه استدلال من يرى بالرد بقوله ولا يرثني الا ابنة لي
للحصر واعترض عليه بعضهم بان المراد من ذوي الفروض ومن قال بالرد لا يقول بظاهره لانهم يعطونها فرضها ثم يردون
عليها الباقي وظاهر الحديث انها ترث الجميع ابتداء انتهى قلت هذا عند ظنه انها ترث الجميع والبنت الواحد ليس لها الا النصف
والباقي يكون بالرد بنص اخر وهو قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض يعني بعضهم اولى بالميراث بسبب
الرحم والله اعلم ص باب الوصية بالثلث ش اي هذا باب في بيان جواز الوصية بالثلث ص وقال الحسن لا يجوز
للذمي وصية الا الثلث ش الحسن هو البصري اراد ان الذمي اذا اوصى باكثر من ثلث ماله لا يجوز واما المسلم اذا اوصى
باكثر من ثلث ماله فان لم يكن له ورثة جاز وان كانت له ورثة فان اجازوا الثلثان من بيت المال وقال ابن بطال
اراد البخاري بهذا الرد على من قال كالحنفية بجواز الوصية بالزيادة على الثلث لمن لا وارث له وذلك احتج بقوله تعالى
وان احكم بينهم بما انزل الله والذي حكم به النبي عليه السلام من الثلث هو الحكم بما انزل الله فمن تجاوز ما حده فقد
اتى ما نهى عنه ورد عليه بان البخاري لم يرد هذا وانما اراد الاستشهاد بالاية على ان الذمي اذا تحاكم الينا ورثته لا ننفذ
من وصيته الا الثلث لانا لا نحكم فيهم الا بحكم الاسلام لقوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله الاية قلت العجب
من البخاري انه ذكر عن الحسن انه لا يرى للذمي بالوصية اكثر من الثلث فليت شعري ما وجه ذكر هذا والحال ان حكم
المسلم كذلك عنده وعند غير الحنفية واعجب منه كلام ابن بطال الذي تحمل في كلامه بالمحال واستحق الرد على كل
حال وابعد من هذا فاكثر استحقاقا بالرد هو صاحب التوضيح حيث يقول وعلى قول ابي حنيفة رد البخاري في هذا الباب
ولذلك صدر بقول الحسن ثم بالاية فسبحان الله كيف يرد على ابي حنيفة بقول الحسن فما وجه ذلك لا يدري وقال
الله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن ابيه عن ابن عباس
قال لو غض الناس الى الربع لان رسول الله عليه السلام قال الثلث والثلث كثير او كبير ش مطابقته للترجمة ظاهرة

وسفيان هو ابن عيينة عن هشام بن عروة بن الزبير و فى مسند الحميدى عن سفيان حدثنا هشام وليس لعروة بن عباس
فى البخارى الا هذا الحديث الواحد و الحديث اخرجه مسلم فى الفرائض عن ابراهيم بن موسى و عن محمد بن عبد الله بن نمير و عن
ابى كريب و عن ابى بكر و اخرجه النسائى فى الوصايا عن قتيبة به و اخرجه ابن ماجة فيه عن على بن محمد عن وكيع به قوله
لو غض بمعجمتين اى نقص و قال ابن الاثير لو غض الناس اى لو نقصوا و حطوا و كلمة لو للتمنى فلا يحتاج الى الجواب
وان قلنا انها شرطية يكون جوابها محذوفا تقديره لكان اولى و نحوه و وقع فى رواية ابن ابى عمر فى مسنده عن سفيان
بلفظ كان احب الى قوله الى الربع و زاد الحميدى فى الوصية و كذا رواه احمد فى مسنده عن وكيع عن هشام بلفظ
وددت ان الناس غضوا من الثلث الى الربع فى الوصية و فى رواية مسلم عن ابن نمير عن هشام لو ان الناس غضوا
من الثلث الى الربع قوله لان رسول الله عليه السلام تعليل لما اختاره من التنقيص عن الثلث الى الربع و كان
ابن عباس اخذ ذلك من وصفه عليه السلام الثلث بالكثرة قوله او كبيرة بالباء الموحدة شك من الراوى و اعلم
ان الاجماع قائم على الوصية بالثلث جائزة و اوصى الزبير رضى الله عنه بالثلث و اختلف العلماء فى القدر الذى
يجوز الوصية به هل هو الخمس او السدس او الربع فعن ابى بكر رضى الله عنه انه اوصى بالخمس و قال ان الله تعالى
رضى من غنائم المؤمنين بالخمس و قال معمر عن قتادة اوصى عمر رضى الله عنه بالربع و قال اسحاق السنة الربع كما
روى عن ابن عباس و روى عن على رضى الله عنه لان اوصى بالخمس احب الى من الربع و لان اوصى بالربع احب
الى من الثلث و اختار آخرون السدس و قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يوصوا مثل نصيب احد الورثة حتى يكون
اقل و كان السدس احب اليهم من الثلث و اختار آخرون العشر و اختار آخرون لمن كان له ماله قليلا و له
وارث ترك الوصية روى ذلك عن على و ابن عباس و عائشة و فى التوضيح و قام الاجماع من الفقهاء انه لا يجوز لاحد
ان يوصى باكثر من الثلث الا ابا حنيفة و اصحابه و شريك بن عبد الله قلت هو قول ابن مسعود و عبيدة و مسروق
و اسحاق و قال زيد بن ثابت لا يجوز لاحد ان يوصى باكثر من ثلثه و ان لم يكن له وارث و هو قول مالك و الاوزاعى
و الحسن بن حى و الشافعى ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا زكريا ابن عدى ثنا مروان عن هشام بن هاشم عن
عامر بن سعد عن ابيه قال مرضت فعادنى النبى عليه السلام فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يردنى على
عقبى قال لعل الله ان يرفعك و ينفع بك ناسا قلت اريد ان اوصى و انما لى ابنة قلت اوصى بالنصف قال النصف
كثير قلت فالثلث قال الثلث و الثلث كثير او كبير قال فاوصى الناس بالثلث و جاز ذلك لهم ش مطابقته
للترجمة ظاهرة و محمد بن عبد الرحيم هو الحافظ المعروف بصاعقة و هو من اقران البخارى و اكبر منه قليلا و مات فى
سنة خمس و خمسين و مائتين و هو من افراد البخارى و سمى بصاعقة لانه كان جيد الحفظ و زكريا بن عدى ابو يحيى
الكوفى مات سنة اثنتى عشرة و مائتين و مروان هو ابن معاوية الفزارى و هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابى وقاص
الزهرى بعد فى اهل المدينة و الحديث مر عن قريب قوله ان لا يردنى على عقبى بتشديد الياء اى لا يميتنى فى الدار
التى هاجرت منها و هى مكة قوله لعل الله ان يرفعك ان يقيمك من مرضك و كلمة لعل للايجاب فى حق الله تعالى
قال و اوصى الناس الى آخره من كلام سعد ظاهرا و يحتمل ان يكون من قول من دونه ص باب قول الموصى لوصيه
تعاهد ولدى و ما يجوز للوصى من الدعوى ش اى هذا باب فى بيان قول الموصى بضم الميم و كسر الصاد لوصيه الذى
اوصى اليه تعاهد ولدى اى انظر فى امره و افتقد حاله قوله و ما يجوز اى و فى بيان ما يجوز للوصى من الدعوى اذا ادعى
ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى عليه السلام
انها قالت كان عتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابى وقاص ان ابن وليدة زمعة منى فاقبضه اليك فلما
كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخى قد كان عهد الى فيه فقام عبد بن زمعة فقال اخى و ابن امة ابى فتساوقا
الى رسول الله عليه السلام فقال سعد يا رسول الله ابن اخى كان عهد الى فيه فقال عبد بن زمعة اخى و ابن وليدة
ابى و قال عليه السلام هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش و للعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبى منه
لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقى الله تعالى ش الترجمة مركبة من شيئين احدهما هو قوله قول الموصى لوصيه
تعاهد ولدى و بينه و بين قوله فى الحديث فان عتبة عهد الى اخيه سعد مطابقته ظاهرة و الثانى هو قوله و ما يجوز
للوصى من الدعوى بينه و بين قوله فقام عبد بن زمعة مطابقته لانه ادعى و صحت دعواه حتى حكم له رسول الله
عليه السلام و الحديث قد مر فى كتاب العتق و غيره قوله فتساوقا اى تماشيا ص باب اذا اومى المريض برأسه اشارة
بينة جازت ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اومى الى آخره قوله جازت جواب اذا و ليس فى بعض النسخ قوله جازت
و يقدر بعد قوله بينة هل يحكم بها و نحو ذلك قوله بينة اى ظاهرة ص حدثنا حسان بن ابى عباد ثنا همام عن قتادة
عن انس رضى الله عنه ان يهوديا رض رأس الجارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك افلان او فلان حتى سمى اليهودى
فاومت برأسها فجىء به فلم يزل حتى اعترف فامر النبى عليه السلام فرض رأسه بالحجارة ش مطابقته للترجمة ظاهرة

قوله فاومت برأسها حتى سمى اليهودى اشارة ظاهرة و حسان بتشديد السين و عباد بتشديد الباء الموحدة مر فى العمرة و همام
بن يحيى العوذى بفتح العين و الحديث مر فى الاشخاص و مر الكلام فيه ص باب لا وصية لوارث ش اى هذا باب ترجمته
لا وصية لوارث و هذه الترجمة لفظ حديث مرفوع اخرجه جماعة و ليس فى الباب ذلك لانه كانه لما لم يكن على شرطه لم يذكره
هنا منهم ابو داود و قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة قال حدثنا ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال سمعت ابا امامة
رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان الله اعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث
و قال الترمذى حدثنا هناد و على بن حجر قالا حدثنا اسماعيل بن عياش قال حدثنا شرحبيل ابن مسلم الخولانى عن ابى
امامة الباهلى قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول فى خطبته عام حجة الوداع ان الله تبارك و تعالى قد اعطى
كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث الحديث و قال الترمذى هذا حديث حسن ثم قال و رواية اسماعيل بن عياش
عن اهل العراق و اهل الحجاز ليس بذاك فيما ينفرد به لانه روى عنهم مناكير و روايته عن اهل الشام اصح و هكذا قال محمد
بن اسماعيل انتهى قلت هذا روايته عن شرحبيل بن مسلم و هو شامى ثقة و صرح فى روايته بالتحديث و فى رواية الترمذى
و منهم عمرو بن خارجة روى حديثه الترمذى حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد
الرحمن عن عمرو عن خارجة ان النبى عليه السلام خطب على ناقته و انا تحت جرانها و هى تقصع بجرتها و ان لعابها يسيل
بين كتفى فسمعته يقول ان الله عز و جل اعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث و الولد للفراش و للعاهر الحجر هذا
حديث حسن صحيح و منهم عمرو بن خارجة روى حديثه الترمذى حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة و منهم
جابر اخرج حديثه الدارقطنى عنه مثله قال و الصواب انه مرسل و منهم ابن عباس اخرج حديثه الدارقطنى ايضا من
حديث حجاج عن عطا عن ابن عباس قال قال رسول الله عليه السلام لا تجوز الوصية لوارث الا ان يشاء الورثة و منهم عبد الله
بن عمرو و اخرج حديثه الدارقطنى من حديث عمرو بن شعيب عن جده يرفعه ان الله قسم لكل انسان نصيبه من الميراث
فلا يجوز لوارث الا من الثلث و ذلك بمنى و منهم انس بن مالك اخرج حديثه ابن ماجة حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا
محمد بن شعيب بن شابور قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد انه حدثه عن انس بن مالك قال انى لتحت
ناقة رسول الله صلى الله عليه و سلم يسيل على لعابها فسمعته يقول ان الله قد اعطى كل ذى حق حقه الا لا وصية
لوارث و منهم على بن ابى طالب اخرج حديثه ابن ابى شيبة من حديث ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه
ليس للوارث وصية و روى الدارقطنى من حديث ابان بن تغلب عن جعفر بن محمد عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه
السلام لا وصية لوارث و لا اقرار بدين ص حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال كان
المال للولد و كانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين و جعل للابوين لكل واحد
منهما السدس و جعل للمرأة الثمن و الربع و للزوج الشطر و الربع ش مطابقته للترجمة من حيث ان الوصية للوالدين لما
نسخت و اثبت الميراث لهما بدلا من الوصية علم انه لا يجمع بين الوصية و الميراث و اذا كان كذلك فمن دونهما اولى بان لا
يجمع له فيؤول حاصل المعنى لا وصية للوارث ذكر رجاله و هم خمسة الاول محمد بن يوسف الفريابى بينه ابو نعيم الحافظ الثانى
ورقاء بن عمر الاورق بن عمر بن كليب ابو بشر اليشكرى و يقال الشيبانى اصله من خوارزم و يقال من الكوفة سكن المداين
الثالث عبد الله بن ابى نجيح بفتح النون و كسر الجيم و بالحاء المهملة و قد مر غير مرة الرابع ابن ابى رباح الخامس عبد الله بن
عباس ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضع واحد و فيه العنعنة فى اربعة مواضع و هو موقوف
على ابن عباس و هذا اخرجه البخارى ايضا فى التفسير عن محمد بن يوسف ذكر معناه قوله كان المال للولد اى كان
مال الشخص اذا مات للوالد قوله و كانت الوصية للوالدين اى كانت الوصية فى اول الاسلام لوالدى الميت دون الاولاد
على ما يراه من المساوات و التفضيل قوله نسخ الله فى ذلك ما احب اى ما اراد يعنى كانت الوصية للوالدين و الاقربين
ثم نسخ منها من كان وارثا باية الفرائض و بقوله لا وصية لوارث و بقى حق من لا يرث من الاقربين بالوصية على
حاله قاله طاوس و غيره قوله و جعل للمرأة الثمن يعنى عند وجود الولد و جعل الربع عند عدمه قوله و الشطر
اى و جعل للزوج الشطر اى النصف اى نصف المال عند عدم الولد و جعل الربع عند وجود الولد ثم الحديث دل على
ان لا وصية للوارث و اختلفوا اذا اوصى لبعض ورثته فاجازه بعضهم فى حياته ثم بدا لهم بعد وفاته فقالت طائفة
ذلك جائز عليهم و ليس لهم الرجوع فيه هذا قول عطا و الحسن و ابن ابى ليلى و الزهرى و ربيعة و الاوزاعى و قالت طائفة
لهم الرجوع فى ذلك ان احبوا هذا قول ابن مسعود و شريح و الحكم و طاوس و هو قول الثورى و ابى حنيفة و الشافعى
و احمد و ابى ثور فقال مالك اذا اذنوا له فى صحته كان لهم ان يرجعوا و ان اذنوا فى مرضه و حين يحجب عن ماله فذلك جائز
عليهم و هو قول اسحاق و عن مالك ايضا لا رجوع لهم لانهم يكونوا فى كفالته فيرجعوا و قال المنذرى انما يبطل بالوصية
للوارث فى قول اكثر اهل العلم من اجل حقوق سائر الورثة فاذا اجازوها كما اذا اجازوا الزيادة على الثلث و ذهب بعضهم
الى انها لا تجوز و ان اجازوها لان المنع لحق الشرع فلو جوزناها كنا قد استعملنا الحكم المنسوخ و ذلك غير جائز و هذا قول

اهل الظاهر وقال ابو عمر هو قول عبد الرحمن بن كيسان والمزني وقال ابن المنذر واتفق مالك والثوري والكوفيون و
الشافعي وابو ثور انه اذا اجازوا ذلك بعد وفاته لزمهم وهل هو ابتداء عطية منهم ام لا فيه خلاف واتفقوا على اعتبار كون
الموصى له وارثا بيوم الموت حتى لو اوصى لاخيه الوارث حيث لا يكون له ابن يحجب الاخ المذكور قوله له ابن قبل موته
يحجب الاخ فالوصية للاخ المذكور صحيحة ولو اوصى لاخيه وله ابن فمات الابن قبل موت الموصى فهي وصية لوارث ص
باب الصدقة عند الموت ش اى هذا باب في بيان جواز الصدقة عند الموت وان كانت في حال الصحة افضل ص حدثنا
محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن سفيان عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رجل للنبي عليه السلام يا
رسول الله اي الصدقة افضل قال ان تصدق وانت صحيح حريص تامل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم
قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى اذا بلغت الحلقوم الى آخره
ومحمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وسفيان هو الثوري وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف
الميم ابن القعقاع ابن شبرمة الضبي الكوفي وابو زرعة من جرير بن عبد الله البجلي الكوفي قيل اسمه هرم وقيل عبد الله
وقيل عبد الرحمن وقيل جرير وقيل عمرو والحديث مضى في كتاب الزكاة في باب اي الصدقة افضل فانه اخرجه هناك
عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد عن عمارة ولكن الاسناد هناك كله بالتحديث وهنا بالتحديث في موضعين والباقي
بالعنعنة قوله قال رجل للنبي عليه السلام فقال يا رسول الله وهناك جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال قوله
اي الصدقة افضل وهناك اي الصدقة اعظم اجرا قوله وانت صحيح حريص وهناك وانت صحيح شحيح وقد مر الكلام فيه
هناك قوله ولا تمهل بالجزم لانه نهي ويروى بالرفع على انه نفي ويجوز النصب على تقدير وان لا تمهل قوله قلت لفلان كذا الى
آخره قال الخطابي فلان الاول والثاني الموصى له وفلان الاخير الوارث لانه ان شاء ابطله وان شاء اجازه وقال الكرماني قد كان
لفلان اي للوارث والثاني للموروث والثالث الموصى له ص باب قول الله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين ش اي
هذا باب في بيان المراد من قول الله من بعد وصية وكان غرض البخاري بهذه الترجمة الاحتجاج الى جواز اقرار المريض بالدين مطلقا
سواء كان المقر له وارثا او اجنبيا وقال بعضهم وجه الدلالة سبحانه وتعالى سوى بين الوصية والدين في تقديمهما على الميراث
ولم يفصل فخرجت الوصية للوارث بالدليل وبقي الاقرار على حاله انتهى قلت كما خرجت الوصية للوارث للدليل وقوله
عليه السلام لا وصية لوارث فكذلك خرج الاقرار بالدين للوارث بقوله ولا اقرار له بدين وقد تقدم وقوله من بعد وصية
يوصى بها او دين قطعة من قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الى قوله ان الله كان عليما حكيما هذه الآية والتي بعدها
وهو قوله ولكم نصف ما ترك ازواجكم الى قوله والله عليم حكيم والآية التي هي خاتمة هذه السورة اعني سورة النساء وهو
قوله قل الله يفتيكم الى آخر الآية آيات علم الفرائض وهو مستنبط من هذه الآيات ومن الاحاديث الواردة في ذلك كما هي
كالتفسير لذلك ص ويذكر ان شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن اذينة اجازوا اقرار المريض بدين ش ذكر عنهم
ما ذكره بصيغة التمريض لانه لم يجزم بصحة النقل عنهم لضعف الاسناد الى بعضهم بيانه ان اثر شريح ذكره ابن ابي شيبة عنه
بلفظ اذا اقر في مرضه لوارث بدين لم يجز الا ببينة واذا اقر لوارث جاز وفي اسناده جابر الجعفي وهو ضعيف وكذلك اخرج ابن
طاوس بلفظ اذا اقر لوارث جاز وفي اسناده ليث بن ابي سليم وهو ضعيف وكذلك اثر عطاء اخرجه ابن ابي شيبة
بمثله وكذلك اثر ابن اذينة اخرجه ابن ابي شيبة من طريق قتادة عنه بلفظ في الرجل يقول لوارث بدين فلا يجوز
وابن اذينة بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون واسمه عبد الرحمن قاضي البصرة من
التابعين الثقات مات سنة خمس وتسعين من الهجرة ص وقال الحسن احق ما يصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا
واول يوم من الآخرة ش الحسن هو البصري واثره رواه الدارمي في مسنده من طريق قتادة قال قال ابن سيرين لا يجوز
اقرار لوارث قال وقال الحسن احق ما جاز عليه عند موته اول يوم من ايام الآخرة وآخر يوم من ايام الدنيا قوله ما يصدق
على صيغة المجهول من التصديق ويروى ما تصدق على وزن تفعل على صيغة الماضي من التصدق وقال الكرماني آخر بالنصب
وبالرفع اي احق زمان يصدق فيه الرجل في احواله آخر عمره والمقصود ان اقرار المريض في مرض موته حقيق بان يصدق
به ويحكم بانفاذه قلت وجه النصب بتقدير في آخر يوم ووجه الرفع على انه خبر لقوله احق ص وقال ابراهيم والحكم اذا ابرأ
الوارث من الدين برئ ش ابراهيم هو النخعي والحكم بفتحتين ابن عتيبة وهذا التعليق وصله ابن ابي شيبة من طريق
الثوري عن ابي ليلى عن الحكم عن ابراهيم في المريض اذا ابرأ الوارث من الدين برئ وعن مطرف عن الحكم قال مثله قوله
اذا ابرأ اي المريض مرض الموت وارثه من الدين الذي عليه برئ الوارث ص واوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امرأته الفزارية
عن ما اغلق عليه بابها ش رافع بن رافع الاوسي الانصاري الحارثي ابو عبد الله شهد احدا والخندق وخديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة وفي آخره جيم قوله الفزارية بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء قوله عن ما اغلق عليه بابها وفي رواية
المستملي والسرخسي عن مال اغلق عليه بابها ويروى اغلق عليه بابها ويروى اغلقت عليه بابها واغلقت على صيغة
المبني للفاعل ولم ار احدا من الشراح حرر هذا الموضع ولا ذكر ما المقصود منه والظاهر ان المراد منه ان المرأة بعد موت

زوجها لا يتعرض لها فان جميع ما في بيته وان لم يشهد لها زوجها بذلك وانما احتاج الى الاشهاد والاقرار اذا علم انه تزوجها فقيرة وان
ما في بيتها من متاع الرجال وبه قال مالك ص وقال الحسن اذا قال لمملوكه عند الموت قد كنت اعتقتك جاز ش الحسن هو
هذا على اصله ان اقرار المريض نافذ مطلقا فهذا على اطلاقه يتناول ان يكون من جميع ماله ويخالف غيره فلا يعتق الا من
الثلث ص وقال الشعبي اذا قالت المرأة عند موتها ان زوجي قضاني وقبضت منه جاز ش الشعبي هو عامر قوله قضاني
يعني اداني حقي جاز اقرارها قال ابن التين لانها لا تتهم بالميل الى زوجها في تلك الحال ولا سيما اذا كان لها ولد من غيره ص
وقال بعض الناس لا يجوز اقرارها لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة ش
قال صاحب التوضيح المراد ببعض الناس ابو حنيفة وقال الكرماني قوله وقال بعض الناس اي كالحنفية قلت هذا كله تشنيع
على ابي حنيفة او على الحنفية مطلقا مع ان فيه سوء الادب عليهما لا يخفى قوله لا يجوز اقراره اي اقرار المريض لبعض الورثة
بهذه العبارة بل قالوا لا يجوز ذلك لانه ضرر لبقية الورثة مع ورود قوله عليه السلام لا وصية لوارث ولا اقرار له
بدين ومذهب مالك كمذهب ابي حنيفة اذا اتهم وهو اختيار الروياني من الشافعية وعن شريح والحسن بن صالح لا يجوز
اقرار المريض لوارث الا الزوجة بصداقها وعن القاسم وسالم والثوري لا يجوز اقرار المريض لوارثه مطلقا وزعم ابن المنذر
ان الشافعي رجع الى قول هؤلاء وبه قال احمد والعجب من البخاري انه خصص الحنفية بالتشنيع عليهم وهم ما هم متفردون فيما
ذهبوا اليه ولكن ليس هذا الا بسبب امر سبق فيما بينهم والله اعلم قوله ثم استحسنوا اي بعض الناس هذا اي راي
بالاستحسان فقال الى آخره والفرق بين الاقرار بالدين وبين الاقرار بالوديعة والبضاعة والمضاربة ظاهر لان مبنى
الاقرار بالدين على اللزوم ومعنى الاقرار بهذه الاشياء المذكورة على الامانة وبين اللزوم والامانة فرق عظيم ص وقد قال
النبي عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ش احتج البخاري بهذا القوله نقلا عن الحنفية لسوء الظن
به للورثة وذلك لان الظن محذر عنه لقوله عليه السلام اياكم والظن وانما يصح هذا الاحتجاج اذا ثبت ان الحنفية
عللوا بسوء الظن به للورثة وقد منعنا هذا عن قريب ولئن سلمنا ان هذا ظن فلا نسلم انه ظن فاسد والمحذر عنه الظن
الفاسد ثم هذا الحديث الذي ذكره معلقا طرف من حديث سيأتي في الادب موصولا من وجهين عن ابي هريرة وقال
الكرماني فان قلت الصدق والكذب صفتان للقول لا للظن ثم انهما لا يقبلون الزيادة والنقص فكيف يبنى منه افعل
التفضيل قلت جعل الظن متكلم فوصف بهما كما وصف المتكلم فيقال متكلم صادق وكاذب والمتكلم يقبل الزيادة والنقصان
في الصدق والكذب فيقال زيد اصدق من عمرو فمعناه الظن اكذب في الحديث من غيره ص ولا يحل مال المسلمين لقول
النبي عليه السلام آية المنافق اذا اؤتمن خان ش هذا احتجاج آخر لما ادعاه البخاري ولكن لا يستقيم لان فيه تعسفا
شديدا لان الكرماني وجهه بالجر الثقيل على ما لا يخفى وهو انه اذا وجب ترك الخيانة وجب الاقرار بما عليه واذا اقر
لابد من اعتبار اقراره والا لم يكن لايجاب الاقرار فائدة انتهى قلت سلمنا وجوب ترك الخيانة ولكن لا نسلم وجوب الاقرار
بما عليه الا في موضع ليس فيه تهمة ولا اذا للغير كما في الاقرار للاجنبي واما الاقرار لوارثه ففيه تهمة ظاهرة واذا ظاهر
لبقية الورثة وهذا ظاهر لا يدفع فان قلت هذا المقر في حالة يرد فيها على الله وهي الحالة التي يجتنب فيها المعصية والظلم
قلت هذا امر مبطن ونحن لا نحكم الا بالظاهر واما الحديث وقال النبي عليه السلام والظن فان الظن الذي علقه فهو
طرف من حديث مضى في كتاب الايمان ص وقال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص وارثا
ولا غيره ش هذا احتجاج آخر فيما ذهب اليه وهو بعيد جدا ووجهه الكرماني بقوله ولم يخص اي لم يفرق بين الوارث
وغيره في ترك الخيانة ووجوب اداء الامانة اليه فيصح الاقرار سواء كان للوارث او لغيره اما وجه البعد فهو ان يقال
من اين علم ان ذمة المقر للوارث كانت مشغولة حتى اذا لم يقر كان خائنا فان قيل اقراره عند توجهه الى الآخرة يدل
على ذلك يقال مع هذا يحتمل تخصيصه بذلك بعض الورثة انه فعل ذلك قصد النفعه وفي ذلك ضرر لغيره والضرر مدفوع
شرعا ولئن سلمنا اشتغال ذمته في نفس الامر بما اقر به على ذلك على ان يكون الدين في ذمته مظنون بحسب الظاهر والضرر
لباقي الورثة عند ذلك محقق فكيف يترك العمل المحقق ويعمل بالمظنون ص فيه عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام
ش اي في قوله آية المنافق اذا اؤتمن خان روى عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي عليه السلام وقد ذكره في كتاب
الايمان في باب علامة المنافق اخرجه عن قبيصة عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عمرو بن
العاص ص حدثنا سليمان بن داود ابو الربيع ثنا اسماعيل بن جعفر ثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن
ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف ش
ذكر هذا الحديث بطريق التبعية والبيان لقوله آية المنافق اذا خان ولقوله فيه عبد الله بن عمرو والا ليس لذكره وجه
في هذا الباب وهذا الحديث بعينه اسنادا ومتنا وقد مر في كتاب الايمان علامات المنافق ص باب تاويل قول الله
تعالى من بعد وصية توصون بها او دين ش اي هذا باب في بيان تاويل قول الله عز وجل في انه قدم الوصية في الذكر
على الدين مع ان الدين مقدم على الوصية وغيرها هكذا قالوا حتى قال بعضهم وبهذا يظهر السر في تكرار هذه الترجمة

مثل قدم الله تعالى الوصية على الدين لقوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم الاية فى موضعين وقدمها ايضا فى الآية التى
قبلها وهو قوله يوصيكم الله فى اولادكم وينبغى ان يسأل عن وجه تقديم الوصية فى هذه المواضع ولا يتجه هذا الا بترجمة
غير هنا ولا وجه لذكر التأويل هنا لان احد التأويل لا يصدق عليه لان التأويل ما يستخرج بحسب القواعد العربية
وبعض الآية التى هى ترجمة مفسر وهذا ظاهر لا يحتاج الى تأويل غاية ما فى الباب انه يسأل عما ذكرناه وذكروا فيه
وجوها فقال السهيلى قدمت الوصية على الدين فى الذكر لانها انما تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين فكانت
اشق على الورثة من الدين وفيها مظنة التفريط فكانت اهم فقدمت وقيل هى انشاء الموصى من قبل نفسه فقدمت
تحريضا على العمل بها وقيل هى حظ فقير ومسكين غالبا والدين حظ غريم يطلبه بقوة وله مقال ص ويذكر ان
النبى عليه السلام قضى بالدين قبل الوصية ش هذا الذى ذكره بصيغة التمريض طرف من حديث اخرجه الترمذى
حدثنا ابن ابى عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى اسحاق الهمدانى عن الحارث عن على رضى الله عنه ان النبى
عليه السلام قضى بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤن الوصية قبل الدين واخرجه احمد ايضا ولفظه عن على بن
ابى طالب رضى الله عنه قال قضى محمد عليه السلام ان الدين قبل الوصية الحديث وهذا اسناد ضعيف لان
الحارث هو عبد الله بن الاعور قال ابن ابى خيثمة سمعت ابى يقول الحارث الاعور كذاب وقال ابو زرعة لا يحتج
بحديثه وقال ابن المدينى الحارث كذاب فان قلت ليست من عادة البخارى ان يورد الضعيف فى مقام الاحتجاج
به قلت بلى ولكنه لما رأى ان العلماء عملوا به كما قال الترمذى عقيب الحديث المذكور والعمل عليه عند اهل العلم اعتمد
عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه ص وقوله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فاداء
الامانة احق من تطوع الوصية ش وقوله بالجر عطفا على قول الله تعالى المجرور باضافة التأويل اليه وذكر هذه
الآية فى معرض الاصحاب الاحتجاج فى جواز اقرار المريض للوارث وهذا بمعزل عن ذلك على ما لا يخفى على احد والآية
نزلت فى عثمان بن طلحة قبض النبى عليه السلام مفتاح الكعبة فدخل الكعبة يوم الفتح وهو يتلو هذه الآية فدفع
اليه المفتاح ذكره الواحدى فى اسباب النزول عن مجاهد ص وقال النبى صلى الله عليه وسلم لا صدقة الا عن ظهر غنى
ش اورد هذا ايضا فى معرض الاحتجاج فى جواز الاقرار للوارث قال الكرمانى والمديون ليس بغنى فالوصية التى لها حكم الصدقة
يعتبر بعد الدين واراد بتأويل الآية مثله انتهى قوله المديون ليس بغنى على اطلاقه لا يصح والمديون الذى يغنى هو
المديون ليس بغنى على اطلاقه لا يصح والمديون الذى ليس بغنى هو المديون المستغرق وجعل مطلق المديون اصلا ثم
بناء الحكم عليه فيما ذهب اليه غير صحيح وهذا التعليق مضى مسندا فى كتاب الزكاة فى باب لا صدقة الا عن ظهر
غنى ومضى الكلام فيه ص قال ابن عباس رضى الله عنهما لا يوصى العبد الا باذن اهله ش ذكر هذا ايضا فى معرض
الاحتجاج وفيه نظر قال الكرمانى قوله باذن اهله واداء الدين الواجب عليه قلت ينبغى ان تكون المسألة على التفصيل
وهو ان العبد لا يخلو اما ان يكون مأذونا له فى التصرفات اولا فان لم يكن فلا يصح وصيته بالاخلاف لانه لا يملك شيئا
فيما ذا يوصى وان كان مأذونا له يصح وصيته باذن الولى اذا لم يكن مستغرقا بالدين وعلى كل حال الاستدلال باثر
ابن عباس فيما ذهب اليه لا يتم وفيه نظر لا يخفى ورواه ابن ابى شيبة عن ابى الاحوص عن شبيب بن غرقدة عن جندب
قال طهمان بن عباس ايوصى العبد قال لا الا باذن اهله ص وقال عليه السلام العبد راع فى مال سيده ش قيل لا تعارض
فى مال العبد حقه وحق سيده قدم الاقوى وهو حق السيده وجعل العبد مولا عنه وهو احد الحفظة فيه فكذلك حق
الدين لما عارضه حق الوصية والدين واجب والوصية بتطوع وجب تقديم الدين فهذا وجه مناسبة هذا الاثر والحديث
للترجمة انتهى قلت العبد لا يملك شيئا اصلا فكيف يثبت له المال ثم كيف تثبت له بين حقه وحق سيده ولا حق للعبد
وقوله فكذلك حق الدين لما عارضه حق الوصية الى آخره ممنوع لانه هو يمنع كلامه بقوله والدين واجب والوصية تطوع
فكيف يتوجه المعارضة بين الواجب والتطوع ومع هذا فان كان مراد البخارى بهذا وجوب تقديم الدين على الوصية فهذا
لا نزاع فيه وان كان مراده جواز اقرار المريض للوارث فلا يساعده شئ مما ذكره فى هذا الباب والحديث الذى علقه ذكره
مسندا فى كتاب العتق فى باب كراهية التطاول على الرقيق ص حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى عن الزهرى عن سعيد
بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام رضى الله عنه قال سألت رسول الله عليه السلام فاعطانى ثم
قال لى يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له
فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ
احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر رضى الله عنه يدعو حكيما ليعطيه العطا فيأبى ان يقبل منه شيئا
ثم ان عمر رضى الله عنه دعاه ليعطيه فيأبى ان يقبله فقال يا معشر المسلمين انى اعرض عليه حقه الذى قسم الله له
من هذا الفئ فيأبى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد النبى عليه السلام حتى توفى رحمه الله ش قيل وجه
دخول هذا الحديث فى هذا الباب من جهة انه عليه السلام زهده فى قبول العطية وجعل يد الاخذ سفلى تنفيرا عن قبولها

ولم يقل مثل ذلك فى تقاضى الدين لان يد اخذ الدين ليست سفلى لاستحقاق اخذه جبرا فالدين اقوى فيجب تقديمه
وقال الكرمانى ووجه آخر وهو ان عمر رضى الله عنه اجتهد فى توفيته حقه من بيت المال وخلاصة منه وشبهه
بالدين لكونه حقا بالجملة فكيف اذا كان دينا متعينا فانه يجب تقديمه على التبرعات قلت ولو تكلفوا غاية ما يكون
بان يذكروا وجه المطابقة بين احاديث هذا الباب وبين الترجمة فان فيه تعسفا شديدا يظهر ذلك لمن يتأمله كما
ينبغى والحديث تقدم فى كتاب الزكاة فى باب الاستعفاف فى المسألة قوله لا ارزء بتقديم الراء على الزاى اى لا اخذ
من احد شيئا بعدك ص حدثنا بشر بن محمد السختيانى اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى سالم عن
ابن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول كلكم راع ومسؤل عن رعيته والامام راع ومسؤل
عن رعيته والرجل راع فى مال اهله ومسؤل عن رعيته والمرأة فى بيت زوجها راعية ومسؤل عن رعيتها والخادم فى مال
سيده راع ومسؤل عن رعيته وحسبت ان قد قال والرجل راع فى مال ابيه ش لم يذكر احد من الشراح وجه دخول
هذا الحديث فى هذا الباب ويمكن ان يكون الوجه فى ذلك مثل الذى ذكر فى قوله عليه السلام العبد راع فى مال سيده
وقوله الخادم يتناول العبد وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختيانى المروزى وهو من افراده
وعبد الله هو ابن المبارك المروزى والحديث مضى فى كتاب الجمعة فى باب الجمعة فى القرى بعين هذا الاسناد ومضى
الكلام فيه ص باب اذا وقف او اوصى لاقاربه ومن الاقارب ش اى هذا باب يذكر فيه اذا وقف شخص وفى بعض
النسخ اذا اوقف بزيادة الف فى اوله وهى لغة قليلة ويقال لغة ردية قوله ومن الاقارب كلمة من استفهامية ولم يذكر
جواب اذا لمكان الخلاف فيه وقال الطحاوى رحمه الله اختلف الناس فى الرجل يوصى بثلث ماله لقرابة فلان من القرابة
الذين يستحقون تلك الوصية فقال ابو حنيفة رضى الله عنه عندهم كل ذى رحم محرم ابن فلان من قبل ابيه او من قبل
امه قلت ولا يدخل الوالدان والولد قال الطحاوى غير انه يبدأ فى ذلك من كانت قرابته منه من قبل ابيه على من كانت قرابته
من قبل امه اما اعتبار الاقرب فلان الوصية اخت الميراث وفيه يعتبر الاقرب فالاقرب حتى لو كان لفلان عمان و
خالان فالوصية للعمين ولو كان له عم وخالان فللعم النصف وللخالين النصف واما اعتبار عدم دخول الوالدين والولد
فلان الله تعالى عطف الاقربين على الوالدين والمعطوف يغاير المعطوف عليه فان قلت اذا لم يدخل الوالد والولد فهل يدخل
الجد وولد الولد قلت ذكر فى الزيادات انهما يدخلون ولم يذكر فيه خلافا وذكر الحسن بن زياد عن ابى حنيفة انهما
لا يدخلون وهكذا روى عن ابى يوسف وهو الصحيح وقال زفر الوصية لكل من قرب منه من قبل ابيه او من قبل امه
دون من كان ابعد منهم وسواء فى هذا من كان منهم ذا رحم محرم وبين من كان ذا رحم غير محرم وقال ابو يوسف ومحمد
الوصية فى ذلك لكل من جمعه وفلانا اب واحد منذ كانت الهجرة من قبل ابيه او من قبل امه وقال قوم من اهل الحديث
وجماعة من الظاهرية الوصية لكل من جمعه وفلانا ابوه الرابع الى ما هو اسفل من ذلك وقال مالك والشافعى واحمد الوصية
فى ذلك لكل من جمعه وفلانا واحدا فى الاسلام او فى الجاهلية وتحقيق مذهب الشافعى ما ذكره النووى فى الروضة
اوصى لاقارب زيد دخل فيه الذكر والانثى والفقير والغنى والوارث وغيره والمحرم وغيره والقريب والبعيد والمسلم والكافر
لشمول الاسم ولو اوصى لاقارب نفسه ففى دخول ورثته وجهان احدهما المنع لان الوارث لا يوصى له فعلى هذا يختص
بالباقين وبهذا قطع المتولى قلت امر الوقف فى هذا كامر الوصية وقال الماوردى يجوز الوصية لكل من خالف الوقف
عليه من صغير وكبير وعاقل ومجنون ومعدوم اذا لم يكن وارثا ولا قاتلا ص وقال ثابت عن انس قال النبى عليه السلام
لابى طلحة اجعلها لفقراء اقاربك فجعلها لحسان وابى بن كعب رضى الله عنهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو طرف
من حديث اخرجه مسلم حدثنى محمد بن حاتم قال ثنا بهز قال ثنا حماد بن سلمة قال حدثنا ثابت عن انس رضى الله عنه
قال لما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ارى ربنا يسألنا من اموالنا فاشهدك
يا رسول الله انى جعلت ارض بيرحاء لله فقال رسول الله عليه السلام اجعلها فى قرابتك قال فجعلها فى حسان
بن ثابت وابى بن كعب رضى الله عنهما قوله اجعلها الضمير المنصوب يرجع فيه الى الارض بيرحاء وقد بينه كذا فى مسلم
فى صحيحه لان المعلق المذكور قطعة من حديث مسلم كما ذكرنا وابو طلحة اسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن
عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجارى الانصارى وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو الى النجار
واسم النجار تيم اللات بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الخزرجى الانصارى وابى بن كعب بن المنذر ويقال كعب بن قيس بن
عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فيجتمع ابو طلحة وحسان وابى بن كعب فى عمرو بن مالك بن النجار
ويجتمع ابو طلحة وحسان فى حرام بن عمرو جد ابويهما على ما يجئ الآن ان شاء الله تعالى ص وقال الانصارى حدثنى
ابى عن ثمامة عن انس مثل حديث ثابت قال اجعلها لفقراء قرابتك قال انس فجعلها لحسان وابى بن كعب وكانا
اقرب اليه منى وكان قرابة حسان وابى من ابى طلحة واسمه زيد بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد بن
مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام يجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث وحرام

عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو يجامع حسان وابا طلحة وابيا الى ستة ابا الى عمرو بن مالك
وهو ابي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك يجمع حسان وابا طلحة
وابيا ص الانصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى بضم الميم وفتح الثاء المثلثة وفتح النون المشددة ابن عبد الله
بن انس بن مالك هو يروي عن ابيه عبد الله المذكور وعبد الله يروي عن عمه ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف
الميم ابن عبد الله بن انس وهو يروي عن جده انس بن مالك وهذا الاسناد كله بصريون وانسيون والبخاري روى
عن الانصاري كثيرا قوله مثل حديث ثابت المذكور الا ان اختصره البخاري هنا ووصله في تفسير آل عمران
مختصرا ايضا عقيب رواية اسحاق بن ابي طلحة عن انس في هذه القصة قال حدثنا الانصاري فذكر هذا الاسناد
قال فجعلها لحسان وابي وكانا اقرب اليه ولم يجعل لي منها شيئا وسقط هذا القدر من رواية ابي ذر وقد اخرجه
الطحاوي حدثنا ابن مرزوق قال ثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا حميد عن انس قال لما نزلت هذه الآية
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال او قال من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا جاء ابو طلحة فقال يا رسول
الله حايطي الذي بمكان كذا وكذا لله تعالى ولو استطعت ان اسره لم اعلنه فقال اجعله في فقراء قرابتك او فقراء
اهلك حدثنا ابن مرزوق قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثني ابي عن ثمامة قال قال انس رضي الله عنه كانت
لابي طلحة ارض فجعلها لله عز وجل فاتى عليه النبي عليه السلام فقال له اجعلها في فقراء قرابتك فجعلها لحسان
وابي قال ابي عن ثمامة عن انس قال وكانا اقرب اليه مني انتهى اي كان حسان وابي بن كعب اقرب الى ابي طلحة
من انس بن مالك لانهما يبلغان الى عمرو بواسطة ستة انفس وانس يبلغ اليه بواسطة اثني عشر نفسا لان انس
بن مالك بن النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن ضمضم بفتح الضادين المعجمتين ابن زيد بن حرام ضد حلال
بن جندب بن عامر بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار قوله وكان قرابة
حسان الى آخره من كلام البخاري او من كلام شيخه وليس من الحديث قوله واسمه اي اسم ابي
طلحة قوله حرام ضد الحلال كما ذكرنا قوله زيد مناة بالاضافة قال الكرماني ليس بين زيد وبين مناة ابن لانه اسم
مركب منهما قوله ابن النجار وقد ذكرنا ان اسمه تيم اللات وانما سمي النجار لانه اختتن بالقدوم وقيل ضرب وجه رجل
بقدوم فنجره فقيل له النجار قوله الحرام هو الاب الثالث يعني لابي طلحة ووقع هنا في رواية ابي ذر وحرام بن عمرو
وساق النسب ثانيا الى النجار وهو زيادة لا معنى لها قوله فهو يجامع حسان اي الشان ان حسان وابيا يجامع ابا طلحة
قاله الكرماني وليس بشيء والصواب ان لفظه هو يرجع الى عمرو بن مالك يجمع حسان وابا طلحة وابيا هكذا وقع في رواية
المستملي وكذا وقع في رواية ابي داود في السنن وقال بلغني عن محمد بن عبد الله الانصاري انه قال ابو طلحة هو زيد بن
سهل فساق نسبه ونسب حسان بن ثابت وابي بن كعب كما تقدم ثم قال قال الانصاري بين ابي طلحة وابي بن
كعب ستة ابا قال وعمرو بن مالك يجمع حسانا وابيا وابا طلحة والله اعلم وكذا قال البخاري فعمرو بن مالك يجمع حسان
وابا طلحة وابيا رضي الله عنهم ص وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته فهو الى آبائه في الاسلام ش اراد به ابا يوسف صاحب
ابي حنيفة قوله الى آبائه في الاسلام اي الى الآباء الذين كانوا في الاسلام وتقدم في اول الباب اختلاف العلماء
فيه ومحمد بن الحسن مع ابي يوسف ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
انه سمع انسا قال النبي عليه السلام لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها
في اقاربه وبني عمه ش هذا الحديث قد مضى مطولا في كتاب الزكاة في باب الزكوة على الاقارب ومضى الكلام فيه
مستوفى والضمير في ان تجعلها يرجع الى بيرحاء ومضى تفسيره هناك ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما لما نزلت وانذر
عشيرتك الاقربين قال النبي عليه السلام يا معشر قريش ش ذكر هذا مختصرا معلقا ووصله في مناقب قريش وتفسير
سورة الشعراء بتمامه من طريق عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس واورد في اخر الجنائز طرفا منه في
قصة ابي لهب موصولة وسيأتي تفسيره ان شاء الله تعالى ص باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب
ش اي هذا باب يذكر فيه هل يدخل الى آخره وانما ذكره بكلمة الاستفهام لمكان الاختلاف فيه قوله في الاقارب
اي في وصيته للاقارب ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة
بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله حين انزل الله عز وجل وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش
او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية
عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك
من الله شيئا ش قيل لا مطابقة هنا بين الحديث والترجمة لان الآية في انذار العشيرة وقد انذرهم النبي عليه
السلام ولا تعلق له في دخول النساء والولد في الاقارب وقال بعضهم موضع الشاهد منه يعني مطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله يا صفية ويا فاطمة فانه سوى في ذلك بين عشيرته فعميم اولا ثم خص بعض البطون

ثم ذكر عمه العباس وعمته صفية وبنته فاطمة فدل على دخول النساء في الاقارب وعلى دخول الفروع ايضا وعلى عدم التخصيص
بمن يرث ولا بمن كان مسلما ويحتمل ان يكون لفظ الاقربين صفة لازمة للعشيرة والمراد بعشيرته قومه وهم قريش وفيه
نظر لا يخفى لان الدلالة التي ذكرها في الموضعين اي دلالة من انواع الدلالات وكذلك قوله وعلى عدم التخصيص وكيف
وجه هذه الدلالة فلا دلالة هنا اصلا على ما ذكره يعرف ذلك بالتأمل واخرج البخاري هذا الحديث في موضعين من
التفسير بعين هذا الاسناد واخرجه النسائي في الوصايا عن محمد بن خالد بن خلي عن بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن
ابيه به كذلك واخرجه الطحاوي حدثنا يونس قال حدثنا سلامة بن روح قال حدثنا عقيل حدثني الزهري قال
قال سعيد وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله عليه السلام حين انزل عليه وانذر
عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناة اشتروا
انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا قال الطحاوي في هذا الحديث ان رسول الله عليه السلام لما امره الله
عز وجل ان ينذر عشيرته الاقربين دعى عشاير قريش وفيهم من يلقاه عند ابيه الثاني وفيهم من يلقاه عند
ابيهم الثالث وفيهم من يلقاه عند ابيه الرابع وفيهم من يلقاه عند ابيه الذين فوق ذلك الا انه ممن جمعته واياه
قريش وقد ذكرنا عن الطحاوي في اول الباب انه ذكر في هذا الباب خمسة وساق دليل كل واحد منهم ثم ذكر ان
الصحيح من ذلك كله القول الذي ذهب اليه مالك والشافعي واحمد وابطل بقية الاقوال وصرح ببطلان ما ذهب اليه ابو حنيفة
وما ذهب اليه ابو يوسف ومحمد فهذا الذي سلكه هو طريق المجتهدين المستنبطين للاحكام من الكتاب والسنة فلذلك
ترك تقليده لابي حنيفة وصاحبيه في هذه المسألة ونقل صاحب التلويح عن الاسماعيلي انه قال حديث ابي هريرة
هذا وابن عباس ايضا مرسلان لان الآية نزلت بمكة وكان ابن عباس صغيرا وابو هريرة اسلم بالمدينة واجيب عنه
بانه يمكن ان يكون سمعا ذلك من النبي عليه السلام او من صحابي آخر ثم ان الاجماع قام على ان اسم الولد يقع على البنين
والبنات وان النساء التي من صلبه وعصبته كالابنة والاخت والعمة يدخلون في الاقارب اذا وقف على قرابته لانه
انه عليه السلام خص عمته بالنذارة كما خص ابنته ولذلك ممن كان في معناها ممن يجمعه معه اب واحد وروى اشهب
عن مالك ان الام لا تدخل وقال ابن القاسم تدخل الام في ذلك ولا تدخل الاخوات لام واختلفوا في ولد البنات او ولد
العمات ممن لا يجتمع مع الموصي والمحبس في اب واحد هل يدخلون بالقرابة ام لا فقال ابو حنيفة والشافعي اذا وقف
على ولده دخل فيه ولد ولده وولد بناته ما تناسلوا وكذلك اذا اوصى لقرابته يدخل فيه ولد البنات والقرابة عند ابي
حنيفة كل ذي رحم فيسقط عنده ابن العم والعمة وابن الخال والخالة لانهم ليسوا بمحرمين والقرابة عند الشافعي كل
ذي رحم محرم وغيره ولم يسقط عنده ابن العم ولا غيره وقال صاحب التوضيح صح اصحابه انه يدخل في القرابة الاصول
والفروع ويدخل كل قرابة وان بعد وقال مالك لا يدخل في ذلك ولد البنات وقوله لقرابتي وعقبي كقوله لولدي وقوله
ولدي يدخل فيه ولد البنين ومن يرجع الى عصبته الاب وصلته ولا يدخل ولد البنات وحجة من ادخل ولد البنت
قوله عليه السلام ان ابني هذا سيد في الحسن بن علي رضي الله عنهما وقال تعالى انا خلقناكم من ذكر وانثى
والتولد من جهة الام كالتولد من جهة الاب وقد دل القرآن على ذلك قال تعالى ومن ذريته داود الى ان قال وعيسى
فجعل عيسى من ذريته وهو ابن بنته ولم يفرق في الاسم بين ابنه وبين بنته واجيب بانه عليه السلام في العباس
اتركوا الي ابي وهو عمه وان كان الاب حقيقة خلافه وعيسى عليه السلام جرى عليه اسم الذرية على طريق
الاتباع قوله سليني ما شئت فيه ان الائتلاف للمسلمين وغيرهم بالمال جائز وفي الكافر اكد ص تابعه اصبغ
عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ش هذه المتابعة اخرجها مسلم عن حرملة عن عبد الله بن وهب عن يونس
عن ابن شهاب عن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام حين انزل الله عليه
وانذر عشيرتك الاقربين الحديث ص باب هل ينتفع الواقف بوقفه ش اي هذا باب يذكر فيه هل ينتفع الواقف بوقفه
الذي وقفه وانما ذكره بكلمة هل الاستفهامية لمكان الخلاف فيه وانتفاع الواقف بوقفه اعم من ان يكون الوقف على
نفسه او ان يجعل جزءا من ريعه على نفسه او ان يجعل النظر عليه لنفسه ص وقد اشترط عمر رضي الله عنه لا جناح على
من وليه ان يأكل ش هذه قطعة من قصة وقف عمر رضي الله عنه وقد مضى مطولا في اخر الشروط قيل ذكره لاشتراط
عمر الاجة فيه لان عمر اخرجها عن يده ووليها غيره فجعل لمن وليها ان يأكل على شرط قوله لانه اخرجه لله تعالى وقطعه عن
ملكه فانتفاعه بشيء منها رجوع في صدقته وقد نهى الشارع عن ذلك وانما يجوز له الانتفاع به ان شرط ذلك في الوقف
او ان يفتقر المحبس او ورثته فيجوز لهم الاكل منه وقال ابن القصار من حبس دارا او سلاحا او عبدا في سبيل الله
فانفذ ذلك في وجوهه زمانا ثم اراد ان ينتفع به مع الناس فان كان من حاجة فلا باس وذكر ابن حبيب عن مالك قال
من حبس اصلا يجري عليه على المساكين وان ولده يعطون منه اذا افتقروا كانوا يوم مات او حبس فقراء او اغنياء
غير انهم لا يعطون جميع الغلة مخافة ان يندرس المحبس ويكتب على الولد كتاب انهم انما يعطون ما رأى ان يعطوا من ذلك

على المسكنة وهم اولى من الاباعد وقال ابن الماجشون ان كان يوم اوصى اغنياء ثم افتقروا اعطوا منه وان كانوا مساكين لم يعطوا منه
لانه اوصى وهو يعرف حاجتهم فكانه ازواجهم عنه وقال ابن القاسم لا يعطوا منه شيئا مساكين كانوا او اغنياء يوم اوصى ص وقد
يلي الواقف او غيره ش هذا من ترجمة البخاري يعني قد يلي الواقف امر وقفه او يلي غيره وكلامه هنا يشعر ان الواقف اذا شرط
ولاية النظر جاز وقال ابن بطال ذكر ابن المواز عن مالك انه ان اشترط في حبسه ان يليه هو لم يجز وعن ابن عبد الحكم قال مالك
ان جعل الواقف الوقف بيد غيره يجوز ويجمع غلته ويدفعها الى الذي حبسه يلي تفرقته وعلى ذلك حبس ان ذلك جائز
وقال ابن كنانة من حبسه ناقة في سبيل الله فلا ينتفع بشيء منها وله ان ينتفع بلبنها للقيامة عليها فمن اجاز للواقف ان
يليه فانما يجوز له الاكل منه بسبب ولايته عليه كما ياكل الوصي من مال يتيمه بالمعروف من اجل ولايته وعمله والى هذا المعنى
اشار البخاري في هذا الباب ولم يجز مالك للواقف ان يلي وقفه قطعا للذريعة الى الانفراد بغلته فيكون ذلك رجوعا فيه ص
وكذلك من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع بها كما ينتفع غيره وان لم يشترط ش اشار بهذا ايضا الى جواز انتفاع الواقف بوقفه
ما لم وان لم يشترط ذلك في اصل الوقف وقال الداودي ليس فيه حجة لما بوب له لان مهديا انما جعلها الله عز وجل اذا بلغت محلها
وابقى عليها مع ما عليه من الخدمة من السوق والعلف الا ترى انها كانت واجبة ان عليه بدلها ان عطبت قبل محلها وانما امره
عليه السلام بركوبها لمشقة السفر وانه لم ير له مركبا غيرها واذا كان ركوبها مهلكا له لم يجز له ذلك كما لا يجوز له اكل شيء من
لحمها ص حدثنا قتيبة بن سعيد ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام راى رجلا يسوق
بدنة فقال اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة فقال اركبها ويلك او ويحك في الثالثة او الرابعة ش ابو عوانة بفتح العين المهملة
اسمه الوضاح اليشكري والحديث مضى في كتاب الحج في باب ركوب البدن فانه رواه هناك عن ابي هريرة وعن انس ومضى الكلام
فيه هناك ص حدثنا اسماعيل ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام راى
رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة فقال اركبها ويلك او ويحك في الثالثة او الرابعة ش ابو عوانة بفتح
العين المهملة اسمه الوضاح اليشكري والحديث مضى في كتاب الحج في باب ركوب البدن فانه رواه هناك عن ابي هريرة وعن انس
ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا اسماعيل ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
عليه السلام راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة فقال اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة ش اسماعيل
بن ابي اويس وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الحج كما ذكرناه الآن ص باب اذا
وقف شيئا فلم يدفعه الى غيره فهو جائز ش اي هذا باب يذكر فيه اذا وقف شخص وقفا فلم يدفعه الى غيره بان لم يخرجه
من يده فهو جائز يعني صحيح لا يحتاج الى قبض الغير وهو قول الجمهور منهم الشافعي وابو يوسف وقالت طائفة لا يصح الوقف
حتى يخرجه عن يده ويقبضه غيره وبه قال ابن ابي ليلى ومحمد بن الحسن وحجة الجمهور ان عمر وعليا وفاطمة رضي الله عنهم اوقفوا
اوقافا وامسكوها بايديهم وكانوا يصرفون الانتفاع منها في وجوه الصدقة فلم تبطل واحتج الطحاوي ايضا بان الوقف شبيه
بالعتق لاشتراكهما في انهما تمليك لله تعالى فينفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق الهبة فانها تمليك لادمي فلا يتم الا بالقبض
ص لان عمر رضي الله عنه اوقف فقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره ش هنا تعليل لقوله فهو
جائز قيل فيه نظر لان غاية ما ذكر عن عمر هو ان كان من ولي ابيح له التناول ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان يتولى
الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول واجيب بان عمر لما وقف ثم شرط لم يامره النبي عليه السلام ان يخرجه من يده
فكان سكوته عنه ذلك دالا على صحة الوقف وان لم يقبضه الموقوف ص قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها
في الاقربين فقال افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه ش اراد بهذا ايضا الاحتجاج على عدم اشتراط القبض في جواز الوقف وهذا
قد تقدم موصولا قريبا قال الداودي ما استدل به البخاري على صحة الوقف قبل القبض من قصة عمر وابي طلحة حمل للشيء
على ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع للظاهر عن وجهه لانه هو روى ان عمر دفع الوقف لابنته وان ابا طلحة دفع صدقته الى
ابي بن كعب وحسان واجيب بان البخاري انما اراد عليه السلام اخرج عن ابي طلحة ملكه بمجرد قوله هي لله صدقة وبهذا
يقول مالك ان الصدقة تلزم بالقول وان كان يقول انها لا تتم الا بالقبض ونوزع في ذلك باحتمال انها خرجت من ابي طلحة واحتمال
انها استمرت فلا دلالة فيها ودفع بان ابا طلحة اطلق صدقة ارضه وفوض الى النبي عليه السلام مصرفها فلما قال له
ارى ان تجعلها في الاقربين ففوض له قسمتها بينهم صار كانه اقرها في يده بعد ان مضت الصدقة قلت وفي نفس الحديث ان
الذي قسمها هو ابو طلحة بنفسه والنبي عليه السلام عين له جهة المصرف لكنه اجمل لانه قال في الاقربين وهذا مجمل ولما لم يمكن
له ان يقسمها على الاقربين كلهم لكثرتهم وانتشارهم قسمها على بعضهم ممن اختار منهم ص باب اذا قال ارضي صدقة
لله ولم يبين للفقراء وغيرهم فهو جائز ويضعها في الاقربين او حيث اراد ش اي هذا باب يذكر فيه اذا قال شخص داري هذه صدقة
لله والحال انه لم يبين يعني هل هي على الفقراء او غيرهم فهو جائز يعني يتم وقفه فان شاء يضعها في اقاربه او حيث شاء من
الجهات وقال ابو حنيفة اذا قال الرجل ارضي هذه صدقة ولم يزد على هذا شيئا انه ينبغي له ان يتصدق باصلها على الفقراء
او المساكين او يبيعها ويتصدق بثمنها على المساكين ولا يكون وقفا ولو مات كان جميع ذلك ميراثا بين ورثته على كتاب الله

على كتاب الله تعالى وكل صدقة لا يضاف الى احد فهي للمساكين ص وقال النبي عليه السلام لابي طلحة حين قال احب اموالي
الي بيرحاء وانها صدقة لله فاجاز النبي عليه السلام ذلك ش اشار بهذا الى الاحتجاج فيما ذهب اليه من جواز وقف من قال
داري هذه صدقة وسكت عليه ولم يبين مصرفا من الجهات وقد مر هذا الحديث غير مرة ومر ايضا تفسير بيرحاء في كتاب
الزكاة في باب الزكاة على الاقارب قوله فاجاز النبي عليه السلام ذلك من كلام البخاري اي اجاز النبي عليه السلام قول
ابي طلحة حيث قال في الحديث المذكور ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله الحديث ص وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن
والاول اصح حتى يبين اي حتى يعين لمن هي واراد بذلك الامام الشافعي فانه قال في قول ان الوقف لا يصح حتى يعين جهة
مصرفه والآخر باق على ملكه وقال في قول آخر يصح الوقف وان لم يبين مصرفه وهو قول مالك وابي يوسف ومحمد رحمهم الله
قيل ان المراد بقوله قال بعضهم الحنفية وهو غير صحيح لان مذهب ابي حنيفة قد ذكرناه الآن ومذهب ابي يوسف ومحمد
الجواز مطلقا قوله والاول اي الذي ذكره اولا وهو الجواز هو الاصح ص باب اذا قال ارضي او بستاني صدقة عن امي فهو
جائز وان لم يبين لمن ذلك ش اي هذا باب يذكر فيه اذا قال الى آخره قوله وان لم يبين لمن ذلك يفيد زيادة فائدة لانه
بين بقوله عن امي ان الصدقة عنها جائزة ولكنه لمن تلك الصدقة فلا يضره وقد ذكرنا الخلاف في الباب السابق ص
حدثنا محمد اخبرنا مخلد بن يزيد اخبرنا ابن جريج قال يعلى انه سمع عكرمة يقول انبانا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت
امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب اينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال فاني اشهدك
ان حائطي المخراف صدقة عليها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ذكر رجاله رواية ابي ذر وابن شبويه حدثنا محمد بن سلام قال
الجياني نسبه شيوخنا الى سلام الثاني مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة مر في الجمعة الثالث عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج الرابع يعلى على وزن يرضى ابن حكيم قاله الكرماني اخذا من قول الطرقي قيل انه وهم فيه بل هو يعلى بن مسلم
بن هرمز الخامس عكرمة مولى ابن عباس السادس عبد الله بن عباس ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع
والاخبار كذلك في موضعين وفيه الانباء في موضع واحد وفيه السماع في موضع وفيه القول في موضعين وفيه ان شيخه
بخاري بيكندي وهو من افراده وان شيخ شيخه حراني جزري وان ابن جريج مكي وان يعلى ايضا بعد في المكيين واصله من
البصرة وليس له عن عكرمة في البخاري سوى هذا الموضع وان عكرمة مدني والحديث اخرجه البخاري ايضا في الوصايا عن
ابراهيم بن موسى عن هشام ذكر معناه قوله ان سعد بن عبادة هو الانصاري الخزرجي سيد الخزرج قوله امه هي عمرة
بنت مسعود وقيل سعد بن قيس بن عمرو انصارية خزرجية وذكر ابن سعد انها اسلمت وبايعت وماتت سنة
خمس والنبي عليه السلام في غزوة دومة الجندل وابنها سعد بن عبادة معه قال فلما رجعوا جاء النبي عليه السلام
فصلى على قبرها قيل فعلى هذا يكون الحديث مرسل صحابي لان ابن عباس كان حينئذ مع ابويه بمكة قوله وهو غائب جملة
اسمية وقعت حالا قوله عنها اي عن امه في الموضعين قوله اينفعها الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله
فينفعها الى قوله بشيء قوله قال نعم اي قال النبي عليه السلام نفعها عند الله قوله ان حائطي الحائط البستان من
النخل اذا كان عليه حائط اي جدار ويجمع على حوائط قوله المخراف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفي آخره فاء وهو اسم
للحائط فلذلك انتصب على انه عطف بيان ووقع رواية عبد الرزاق مخرق بدون الف قال القزاز المخراف جماعة
النخل بفتح الميم وبكسرها الزنبيل الذي يخرف فيه الثمار وقال ابن الاثير المخرف بالفتح يقع على النخل وعلى الرطب
وقال الخطابي المخرف سميت مخرافا لما يجتنى من ثمارها كما يقال امراة مذكار قال وقد يستوي هذا في نعت الذكور
والاناث ويقال المخراف الشجرة وهو الصواب وتكلموا فيه كثيرا والحاصل ان المخراف هنا اسم حائط سعد بن عبادة
كما ذكرنا قوله صدقة عليها ويروى عنها وهذه هي الاصح لا ما قاله صاحب التوضيح ان كليهما بمعنى واحد فافهم
ومما يستفاد منه ان ثواب الصدقة عن الميت ينفعه قال الكرماني وهو مخصص لعموم قوله تعالى وان ليس للانسان
الا ما سعى قلت يلزمه ان يقول بوصول ثواب القراءة الى الميت ص باب اذا تصدق او وقف بعض ماله او بعض
رقيقه او دوابه فهو جائز ش اي هذا باب يذكر فيه اذا تصدق شخص ماله او وقف الى آخره اما اذا تصدق ببعض
ماله فلا خلاف فيه انه يجوز وكذا اذا تصدق بكل ماله فانه يجوز وقال ابن بطال واتفق مالك والكوفيون والشافعي
واكثر العلماء على انه يجوز للصحيح ان يتصدق بكل ماله في صحته الا انهم استحبوا ان يبقي لنفسه منه ما يعيش به خوف
الحاجة وما يتقى من الآفات مثل الفقر وغيره فان آفات الدنيا كثيرة ربما يطول عمره ويحصل له العمى او الزمانة مع الفقر
لقوله عليه السلام امسك عليك بعض مالك فهو خير لك ويروى امسك عليك ثلث مالك فحض على الافضل وقال
ابن التين ومذهب مالك انه يجوز اذا كان له صناعة او حرفة يعود بها على نفسه وعياله والا فلا ينبغي له ذلك
واما اذا وقف بعض ماله فهو وقف المشاع فانه يجوز عند ابي يوسف والشافعي ومالك لان القبض ليس بشرط
عندهم وعند محمد لا يجوز وقف المشاع فانه يجوز عند ابي يوسف والشافعي ومالك لان القبض ليس بشرط عندهم
وعند محمد لا يجوز وقف المشاع فيما يقبل القسمة لان القبض شرط عنده واما وقف بعض رقيقه فان فيه حكمين

احدها انه مشاع والحكم فيه ما ذكرناه والاخر انه وقف المنقول فانه يجوز عند مالك والشافعي واحمد وبه قال محمد بن الحسن
فيما يتعارف وقفه للتعليل قوله او ببعض رقيقه الى آخره من باب عطف الخاص على العام وقال بعضهم هذه الترجمة معقودة لجواز
وقف المنقول والمخالف فيه ابو حنيفة انتهى قلت المذهب فيه تفصيل فلا يقال المخالف فيه ابو حنيفة كذا جزافا اما مذهب
ابي حنيفة فانه لا يرى بالوقف اصلا وفضلا عن صحة وقف المنقول واما مذهب ابي يوسف ومحمد فانهما يريان وقف المنقول
بطريق التبعية كالات الحدث والثيران وعبيد الاكرة تبعا للضيعة كالبناء يصح وقفه تبعا للارض لا وحدة واما المنقول
بغير التبعية كوقف القدرة والفاس والطشت ونحو ذلك فانه يجوز عند محمد للتعارف كما ذكرنا ص حدثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن
مالك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير
لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر ش مطابقته للترجمة في قوله امسك عليك بعض مالك فان فيه دلالة على جواز
اخراج بعض ماله والمال اعم من ان يكون من النقود ومن العقار ورجال هذا الحديث قد ذكروا غير مرة وعقيل بضم العين
وهذا قطعة من حديث كعب بن مالك في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وسيأتي الحديث بطوله في كتاب المغازي وهذا القدر
قد مضى في كتاب الزكاة في باب لا صدقة الا عن ظهر غنى ومضى الكلام فيه هناك ص باب من تصدق الى وكيله
ثم رد الوكيل اليه ش اي هذا باب في بيان حكم من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل الصدقة اليه قيل هذه الترجمة وحديثها
غير موجودين في اكثر الاصول ولهذا لم يشرحه ابن بطال وثبتا في رواية عن الكشميهني خاصة لكن وقع في روايته على وكيله
وثبتت الترجمة وبعض الحديث في رواية الحموي وقد اعترض بعضهم على البخاري في انتزاع هذه الترجمة من قصة ابي طلحة
واجيب بان مراد البخاري ان ابا طلحة لما انه تصدق وفوض النبي عليه السلام تعيين المصرف فصار كانه وكله ثم رد
عليه بان قال له دعها في الاقربين فبهذا المقتضى صدقا وضع هذه الترجمة بهذه الصورة ص وقال اسماعيل اخبرني
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله يقول الله في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون وان احب اموالي بيرحا قال وكانت حديقة كان رسول الله عليه السلام يدخلها ويستظل فيها ويشرب من
مائها فهي الى الله عز وجل والى رسوله ارجو بره وذخرها فضعها اي رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله عليه السلام
بخ يا ابا طلحة ذلك مال رابح قبلناه منك ورددناه اليك فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوي رحمه وكان منهم
ابي وحسان قال وباع حسان حصته من معاوية قيل له تبيع صدقة ابي طلحة فقال الا ابيع صاعا من تمر بصاع من دراهم
قال وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة الذي بناه معاوية ش مطابقته للترجمة تأتي من قوله قبلناه منك
ورددناه اليك واسماعيل هذا هو ابن جعفر قال ابن مسعود وخلف جميعا وبه جزم ابو نعيم في المستخرج وجزم الحافظ المزي
بانه هو اسماعيل بن ابي اويس وقال صاحب التوضيح ذكر البخاري هذا الحديث معلقا والذي الفيناه في اصل الدمياطي مسندا
يعني قال البخاري فهذا يتعين انه اسماعيل بن ابي اويس وعبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة دينار
قال الواقدي مات ببغداد سنة اربع وستين ومائة وصلى عليه المهدي ودفنه في مقابر قريش واسحاق بن عبد الله
بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك مات سنة اربع وثلاثين ومائة والحديث مر في كتاب الزكاة
في باب الزكاة على الاقارب ومضى الكلام فيه ولنتكلم ايضا فيما لم يقع هناك قوله لا اعلمه الا عن انس قيل الظاهر
انه من كلام البخاري لان ابن عبد البر رواه في التمهيد بطوله بالجزم ولم يذكر فيه هذا اللفظ قوله لما نزلت لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة وزاد ابن عبد البر في روايته ورسول الله عليه السلام على المنبر قال وباع حسان
حصته منه من معاوية هذا يدل على ان ابا طلحة ملكهم الحديقة المذكورة ولم يقفها عليهم اذ لو وقفها ما ساغ لحسان ان
يبيعها كذا قال بعضهم الا انه يعكر عليه احتجاج الفقهاء بقصة ابي طلحة في مسائل الوقف ويمكن ان يجاب عن هذا بان
ابا طلحة حين وقفها عليهم شرط جواز بيعهم عند الاحتياج اليه فان الوقف بهذا الشرط يجوز عند بعضهم قال الكرماني
فان قلت كيف جاز بيع الوقف قلت التصديق على المعين تمليك له قلت فيه نظر لا يخفى قوله بصاع من دراهم وذكر
في اخبار المدينة لمحمد بن الحسن المخزومي من طريق ابي بكر بن حزم ان ثمن حصة حسان مائة الف درهم قبضها من
معاوية بن ابي سفيان قوله بني حديلة بضم الحاء المهملة واخطأ من قال بالجيم وهم بطن من الانصار وهم بنو معاوية
بن ابي سفيان قوله بني حديلة بضم الحاء المهملة واخطأ من قال بالجيم وهم بطن من الانصار وهم بنو معاوية بن ابي
سفيان النجار قوله الذي بناه معاوية قال الكرماني اي ابن عمرو بن مالك بن النجار ورد عليه بان الذي بناه معاوية بن
ابي سفيان وكان الذي بناه له الطفيل بن ابي كعب ص باب قول الله تعالى واذا حضر القسمة اولو القربى واليتامى و
المساكين فارزقوهم منه ش اي هذا باب في بيان حكم الله تعالى واذا حضر الآية وتمامها وقولوا لهم قولا معروفا قوله
القسمة اي قسمة الميراث قوله اولو القربى اي ذو القربى ممن ليس في ابتداء الاسلام وقيل كان مستحبا قال الزمخشري

والضمير في منه لما ترك الوالدان والاقربون ثم اختلفوا هل هو منسوخ ام لا على قولين فقالت طائفة هي محكمة وليست بمنسوخة منهم مجاهد
وابو العالية والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن جبير ومكحول وابراهيم النخعي وعطاء بن ابي رباح والزهري ويحيى بن يعمر قالوا
انها واجبة وقال الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال هي واجبة على اهل الميراث ما طابت به انفسهم وهكذا روى
عن ابن مسعود وابي موسى وعبد الرحمن بن ابي بكر وقال ابن جرير حدثنا القاسم ثنا الحسين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن الحكم
عن مقسم عن ابن عباس قال هي قائمة يعمل بها قال الزهري وهي محكمة وقالت طائفة هي منسوخة وبه قال سعيد بن المسيب
وروى ابن مردويه وقال حدثنا اسيد بن عاصم ثنا سعد بن عامر عن همام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال انها منسوخة
كانت قبل الفرائض كان ما ترك الرجل من مال اعطي منه اليتيم والفقير والمساكين وذو القربى اذا حضروا القسمة ثم
نسخ بعد ذلك نسختها آية المواريث فالحق الله كل ذي حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصي بها لذوي قرابته حيث
شاء وهكذا روي عن عكرمة وابي الشعثاء والقاسم بن محمد وابي صالح وابي مالك وزيد بن اسلم والضحاك وعطاء الخراساني
ومقاتل بن حيان وربيعة بن ابي عبد الرحمن وهذا مذهب جمهور الفقهاء الائمة الاربعة واصحابهم قوله وقولوا لهم قولا
معروفا المراد بالمعروف هنا ان يقول خذ بارك الله لك هذا عند من يقول انها محكمة واما عند من يقول انها منسوخة فهو ان
يقول انه مال يتيم ومالي فيه شيء او لست املكه انما هو للصغار حدثنا محمد بن الفضل ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان ناسا يزعمون ان هذه الآية نسخت لا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس هما
واليان وال يرث وذلك الذي يرزق ووال لا يرث فذلك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيك ش مطابقته
للترجمة ان حديث الباب لابن عباس والآية التي هي الترجمة غير منسوخة عنده وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح
اليشكري وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمه جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس اليشكري البصري وهذا
الحديث من افراده وذكره في التفسير من حديث عكرمة ثم قال تابعه سعيد عن ابن عباس يعني هذا بزيادة قال هي محكمة
وليست بمنسوخة وادعى ابو مسعود في اطرافه ارساله يريد مرسل صحابي وليس كذلك وانما هو موقوف على صحابي لا مرسل
لان الارسال لا بد فيه من ذكر سند الى رسول الله عليه السلام قوله والله ما نسخت يقتضي اعطاء شيء من التركة
للحاضرين في قوله واذا حضر القسمة اولوا القربى قوله ولكنها اي ولكن قضية الآية مما تهاون الناس فيها ولم يعملوا بما فيها قوله
هما اي المتصرفان في التركة والمتوليان امرها قسمان احدهما وال متصرف يرث المال كالعصبة مثلا والآخر وال متصرف لا يرث
كولي اليتيم قوله وذلك الذي يرزق اشارة الى الوالي الذي يرزق اشارة الى الوالي الذي يتصرف ويرث هو الذي يرزق الحاضرين
القسمة من اولي القربى واليتامى والمساكين ومعنى يرزق يرضخ لهم ما طابت انفسهم ولم يعين فيه شيئا مقدارا قوله وذلك
الذي يقول الى آخره اشارة الى الوالي الذي يتصرف ولا يرث فانه يقول لا املك لك ان اعطيك شيئا وهو الذي خوطب
بقوله وقولوا لهم قولا معروفا وقال الزمخشري الخطاب للورثة وحدهم بان يجمعوا بين الاجرين الاعطاء والاعتذار عنهم عن
القلة ونحوها وروى قتادة عن يحيى بن يعمر قال ثلاث آيات في كتاب الله محكمات مبينات قد ضيعهن الناس فذكر هذه
الآية وآية الاستيذان والذين لم يبلغوا الحلم منكم في العورات الثلاث وهذه الآية يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر و
انثى ص باب ما يستحب لمن يتوفى فجاءة ان يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت ش اي هذا باب في بيان ما يستحب
لمن يموت فجاءة اي بغتة وهو بضم الفاء وتخفيف الجيم ممدودة ويجوز فتح الفاء وسكون الجيم بغير مد قوله ان يتصدقوا
كلمة ان مصدرية والضمير في ان يتصدقوا لاهل الميت واولا صحابه بقرينة الحال قوله وقضاء النذور بالجر عطفا على
قوله لمن يتوفى والتقدير وفي بيان استحباب قضاء النذور عن الميت الذي مات وعليه نذر ص حدثنا اسماعيل
قال حدثني مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال للنبي عليه السلام ان امي افتلتت
نفسها واراها لو تكلمت تصدقت افاتصدق عنها ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس
وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام روى عن ابيه عن عروة عن عائشة والحديث اخرجه النسائي ايضا في
الوصايا عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك به قوله افتلتت بلفظ المجهول من الافتلات اي ماتت بغتة
وكل شيء فعل بلا مبادرة فهو فلتة قوله نفسها بالنصب على انه مفعول ثان وبالرفع على انه مفعول اقيم مقام الفاعل
والنفس مؤنثة وهي هنا الروح وقد تكون للنفس بمعنى الذات وقال بعضهم كان البخاري رمز الى ان المبهم في حديث
عائشة هو حديث بن عبادة الذي تقدم في حديث ابن عباس في قصة سعد بن عبادة بلفظ آخر ولا تنافي بين قوله ان امي
ماتت وعليها نذر وبين امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها لاحتمال ان يكون سال عن النذور
وعن الصدقة عنها انتهى قلت المنافاة بين حديث عائشة وحديث ابن عباس ظاهرة بلا شك ان قوله اراها
بفتح الهمزة وان قرئ بضمها كذلك لان الرجل يخبر عن حال امه مشاهدة فان قلت يحتمل ان الرجل سال عن النذور
عن الصدقة جميعا قلت هذا احتمال ومثل هذا الاحتمال لا يقطع به فالمنافاة حاصلة فان قلت الحديث مضى في
كتاب الجنائز في باب موت الفجاءة ولفظه ان امي افتلتت نفسها واراها لو تكلمت تصدقت الحديث فهذا يدل قطعا

ان الهمزة فى اراها مضمومة وانها عنى بلفظ لو تكلمت فهذا بوجه دعوى عدم المنافاة قلت فى رواية النسائى عن ابن
القاسم عن مالك بلفظ وانها لو تكلمت تصدقت فهذا صريح فى ان هذا الرجل فى حديث عايشة غير سعيد بن عبادة وانه
سال عن النذر وعدم المنافاة يتأتى فى رواية سعد فقط واما المنافاة بين حديث عايشة هذا وبين حديث ابن عباس
فظاهر برواية النسائى والله اعلم قوله افا تصدق عنها وفى الرواية التى مرت فى الجنايز فهل لها اجر ان تصدقت عنها
قال نعم قوله نعم يدل على ان الصدقة تنفع الميت وكذلك قوله عليه السلام اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلث
صدقة جارية الحديث يدل على ذلك وحديث سعد بن عبادة لما امره عليه السلام بالتصدق عن امه قال اى
الصدقة افضل قال سقى الماء فهذه الاحاديث عن رسول الله عليه السلام دلت على ان تاويل قوله تعالى وان ليس
للانسان الا ما سعى على الخصوص وقال ابن المنذر اما العتق عن الميت فلا اعلم فيه خبرا ثبت عن رسول الله عليه
السلام وقد ثبت عن عايشة رضى الله عنها انها اعتقت عبدا عن اخيها عبد الرحمن وكان مات ولم يوص واجاز
ذلك الشافعى قال بعض اصحابه لما جاز ان يتطوع بالنفقة وهى مال فكذا العتق وفرق غيره بينهما فقال انما اجزناها
للاخبار الثابتة والعتق لا خبر فيه بل فى الولاء لمن اعتق دلالة على منعه لان الحى هو المعتق بغير امر الميت عليه فله الولاء
فاذا ثبت له الولاء فليس للميت منه شئ وهذا ليس بصحيح لانه قد روى فى حديث سعيد بن عبادة انه قال للنبى
عليه السلام ان امى هلكت فهل ينفعها ان اعتق عنها قال نعم فدل ان العتق ينفع الميت ويشهد لذلك فعل عايشة
الذى سبق ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن
عبادة استفتى رسول الله عليه السلام فقال ان امى ماتت وعليها نذر فقال اقضه عنها ش مطابقته للجزء
الثانى للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن عبد الله العمرى قوله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة كذا هو فى رواية مالك
وتابعه الليث وبكر بن وائل وغيرهما عن الزهرى وقال سليمان بن كثير عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
عن سعيد بن عبادة انه استفتى فجعله من مسند سعد اخرجه النسائى قيل هذا ارجح لان ابن عباس لم يدرك
القصة كما ذكرنا عن قريب ويكون ابن عباس قد اخذه عنه قلت يحتمل ان يكون اخذه عن غيره كما هو عادته فى
احاديث كثيرة قوله وعليها نذر قد اختلف فى الاثار فى النذور الذى على ام سعد فقيل كان العتق وقيل الان
وقيل كان الصيام فروى فى ذلك عن ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله ان امى ماتت وعليها صوم وقيل كان
النذر بالصدقة والله اعلم ص باب الاشهاد فى الوقف والصدقة ش اى هذا باب فى بيان حكم الاشهاد فى الوقف والصدقة
ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن
عباس يقول انبانا ابن عباس ان سعد بن عبادة اخا بنى ساعدة توفيت امه وهو غايب عنها فاتى النبى عليه السلام
فقال يا رسول الله ان امى توفيت وانا غايب عنها فهل ينفعها شئ ان تصدقت به عنها قال نعم قال فانى اشهدك ان
حائطى المخراف صدقة عليها ش مطابقته للترجمة التى هى قوله والصدقة ظاهرة صورة وكذلك يطابق قوله مالا يخفى
والحديث مضى بتلك بثلثة ابواب ومضى الكلام فيه قوله اخا بنى ساعدة اى واحدا منهم والغرض انه ايضا انصارى ساعدى
ومنه مطلوبية الاشهاد واذا امر بالاشهاد فى البيع وهو خروج ملك عن ملك بعوض فالوقف اولى بذلك لان الخروج عنه بغير
عوض وقال ابن بطال الاشهاد واجب فى الوقف ولا يتم به وقال المهلب اذا لم يبين الحدود فى الوقف انما يجوز اذا كانت الارض
معلومة يقع عليها ويتعين به كما كان بيرحا وكان المخراف معينا عند من اشهده وعلى هذا الوجه تصح الترجمة واما اذا لم
يكن الوقف معينا وكانت له مخاريف واموال كثيرة فلا يجوز الوقف الا بالتحديد والتعيين ولا خلاف فى هذا ص باب
قول الله تعالى واتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم انه كان حوبا كبيرا وان
خفتم الا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ش هذا الباب وثلثة ابواب بعده مترجمة بايات من
القرآن ادخلها بين ابواب الوقف المذكورة فى كتاب الوصايا وليس ذكرها فيها وجد كما ينبغى ولكن من حيث ان الامر
فى الاوقاف والنظر فيها جعل الى من يليها كما جعل اموال اليتامى الى من يلى امرهم وينظر فيهم بالنظر فى الاوقاف كالنظر لليتامى
فى رعاية المصالح والمباشرة بالامانات واباحة تناول الجعالة للنظار بالمعروف كاباحتها للاوصيا بالمعروف وهذا مما فتح لى
من الفيض الالهى زادنا الله بصيرة فى الامور الدينية والدنياوية قوله عز وجل واتوا اليتامى اى اعطوا اموال اليتامى
اليهم اذا بلغوا الحلم موفرة قوله ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب اى الحرام بالحلال اولا تجعلوا الزيف بدل الجيد والمهزول
بدل السمين وقال السدى كان احدهم ياخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل فيها مكانها الشاة المهزولة ويقول
شاة بشاة وياخذ الدرهم الجيد ويطرح مكانه الزيف ويقول درهم بدرهم وقال سفيان الثورى عن ابى صالح لا تعجل
بالرزق الحرام قبل ان ياتيك الرزق الحلال وقال سعيد بن جبير لا تبدل الحرام من اموال الناس بالحلال من اموالكم قوله
ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم وقال سعيد بن جبير ومجاهد ومقاتل بن حيان والسدى وسفيان بن حسين اى لا تخلطوها
فتاكلوها جميعا وقيل الى بمعنى مع والاجود ان يكون موضعها ويكون المعنى ولا تضموا اموالهم الى اموالكم قوله انه كان حوبا

كبيرا قال ابن عباس اى اثما كبيرا عظيما وهكذا روى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقتادة والضحاك واخرين
وروى ابن مردويه باسناده الى واصلة مولى ابن عيينة عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ان ابا ايوب طلق امراته فقال النبى
عليه السلام يا ابا ايوب ان طلاق ام ايوب كان حوبا وقال ابن سيرين الحوب الاثم قوله وان خفتم الا تقسطوا اى ان خفتم
الا تعدلوا فى نكاح اليتامى فحذف لفظ النكاح وقال ابن عباس كما خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى فخافوا مثل ذلك فى ساير
النساء وانكحوا ما طاب لكم منهن وقيل معناه اذا كانت تحت حجر احدكم يتيمة وخاف ان لا يعطيها مهر مثلها فليعدل الى ما
سواها من النساء فانهن كثير ولم يضيق الله عليه وقيل كانت قريش فى الجاهلية يكثرون التزوج بلا حصر فاذا كثرت
عليهم المؤن وقل ما بايديهم اكلوا ما عندهم من اموال اليتامى فقيل لهم ان خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا الى الاربع قوله
ما طاب لكم حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عايشة رضى الله عنها وان
خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت هى عايشة هى اليتيمة فى حجر وليها فيرغب فى جمالها ومالها
ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحها الا ان تقسطوا لهن فى اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن
من النساء قالت عايشة ثم استفتى رسول الله عليه السلام بعد فانزل الله عز وجل ويستفتونك فى النساء قل الله
يفتيكم فيهن قالت فبين الله فى هذه الاية اذا كانت ذات جمال او مال رغبوا فى نكاحها ولم يلحقوها بسنتها باكمال الصداق
فاذا كانت مرغوبة عنها فى قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء قال فكما يتركونها حين يرغبون فيها فليس لهم
ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها الاوفى من الصداق ويعطوها حقها ش هذا السند بعين هؤلاء الرجال قد مر غير
مرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى فى باب شركة اليتيم باتم منه ومضى الكلام فيه قوله بادنى من سنة نسائها اى
باقل من مهر مثلها من قرابتها قوله ثم استفتى رسول الله عليه السلام بعد اى بعد نزول قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا
فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء وقال ابن ابى حاتم قرات على محمد بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب
اخبرنى عروة بن الزبير قالت عايشة ثم استفتوا رسول الله عليه السلام بعد هذه الاية فيهن فانزل الله ويستفتونك فى
النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب الاية قالت والذى ذكر الله انه يتلى عليهم فى الكتاب الاية الاولى التى
قال الله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قوله باكمال الصداق بيان للالحاق بسنتها ص
باب قول الله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان
يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم وكفى بالله
حسيبا للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا
مفروضا حسيبا يعنى كافيا ش فى رواية الاصيلى وكريمة سبق من قوله وابتلوا اليتامى الى قوله نصيبا مفروضا وابتلوا
اليتامى اى اختبروهم قاله ابن عباس ومجاهد والحسن والسدى ومقاتل بن حيان قوله اذا بلغوا النكاح قال مجاهد يعنى
الحلم قال الجمهور من العلماء البلوغ فى الغلام تارة يكون بالحلم وهو ان يرى فى منامه ما ينزل منه الماء الدافق الذى يكون منه
الولد وقد روى ابو داود فى سننه عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله عليه السلام لا يتم
بعد احتلام ولا صمات يوم الى الليل او يستكمل خمس عشرة سنة واخذوا من ذلك من حديث عبد الله بن عمر قال عرضت
على النبى عليه السلام يوم احد وانا ابن اربع عشرة فلم يجزنى وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازنى
قوله رشدا اى صلاحا فى دينهم وحفظا لاموالهم كذا روى عن ابن عباس ومجاهد والحسن البصرى وغير واحد من الايمة
قوله ولا تاكلوها اسرافا وبدارا يعنى من غير حاجة ضرورية اسرافا ومبادرة قبل بلوغهم والخطاب للاولياء والاوصياء
وانتصاب اسرافا وبدارا على الحال اى مسرفين ومبادرين قوله ان يكبروا حذرا من ان يكبروا اى يبلغوا ويلزموكم بالتسليم
اليهم قوله فليستعفف اى بماله عن مال اليتيم يقال استعف وعف اذا امتنع ويقال معناه من كان فى غنية عن مال
اليتيم فليستعفف عنه وقال الشعبى هو عليه كالميتة والدم قوله ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف وقال ابن ابى حاتم
ثنا ابى ثنا محمد بن سعيد الاصبهانى ثنا على بن مسهر عن هشام عن عايشة قال انزلت فى والى اليتيم ومن كان غنيا فليستعفف
ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف بقدر قيامه عليه وقال الامام احمد ثنا عبد الوهاب ثنا حسين عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لى مال ولى يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف
ولا مبذر ولا متاثل مالا ومن غير ان تقى مالك وقال ان تفدى مالك وفى كيفية الاكل بالمعروف ان ياكل باطراف
اصابعه ولا يسرف ولا يلبس من ذلك قاله السدى وقال النخعى لا يلبس الكتان ولا الحلل ولكن ما يسد به العورة وياكل
ما يسد الجوعة وقيل هو ان ياكل من تمر نخلة ولبن مواشيه ولا قضاء عليه فاما الذهب والفضة فلو فان اخذ منه
شيئا فلا بد ان يرده عليه قاله الحسن وجماعة وقال القرطبى ان كان غنيا فاجره على الله وان كان فقيرا فلياكل بالمعروف
وينزل نفسه منزلة الاجير فيما لا بد له وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه نزلت من مال الله بمنزلة مال اليتيم فان
استغنيت استعففت وان افتقرت اكلت بالمعروف واذا ايسرت قضيت وقال الفقهاء له ان ياكل اقل الامرين

باجرة مثله وقدر حاجته واختلفوا هل يرد اذا ايسر على قولين عند الشافعية احدهما لا لان الاية اكل باجرة عمله وكان فقيرا وهذا هو الصحيح عندهم لان الاية اباحت الاكل من غير بدل وقال ابن وهب حدثنى نافع بن ابى نعيم القارى قال سالت يحيى بن سعيد الانصارى وربيعة عن قول الله تعالى ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالا ذلك فى اليتيم ان كان فقيرا انفق عليه بقدر فقره ولم يكن للولى منه شئ وذكر ابن الجوزى ان هذه الاية محكمة وقيل منسوخة بقوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل ولا يصح ذلك قلت القائل بانها منسوخة زيد بن اسلم قوله فاشهدوا عليهم يعنى بلوغهم الحلم وايناس الرشد والاشهاد من باب الندب خوف الانكار منهم وقيل ان الاشهاد منسوخ بقوله وكفى بالله حسيبا اى شهيدا او كافيا من الشهود وهذا قول ابى حنيفة ان القول قول الوصى فى الدفع وقيل معناه وقيل محاسبا وقيل مجازيا والباء فى كفى بالله صلة منصوب على الحال وقيل على التمييز قوله للرجال نصيب قال سعيد بن جبير وقتادة وكان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ولا يورثون النساء ولا الاطفال شيئا فانزل الله للرجال نصيب وفى خلاصة البيان مات اوس بن ثابت الانصارى وترك ثلاث بنات وامرأة فقام رجلان من بنى عمه فاخذا ماله ولم يعطيا امرأته ولا ابنائه شيئا فجاءت امرأته الى النبى عليه السلام فذكرت له ذلك فنزلت هذه الاية وكانوا يورثون الرجال ممن طاعن بالرمح وحاز الغنيمة فابطل الله ذلك فارسل النبى عليه السلام اليهما وقال لا تفرقا من مال اوس شيئا فان الله جعل لبناته نصيبا ولم يبين كم هو حتى انظر ما ينزل فيهن فانزل الله تعالى يوصيكم الله الاية قال الذهبى ام كجه زوجة اوس بن ثابت فيها نزلت اية المواريث وقال ايضا قتل اوس يوم احد رضى الله عنه قوله مما قل منه او كثر اى الجميع فيه سواء فى حكم الله تعالى يستوون فى اصل الوراثة وان تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدلى به الى الميت من قرابة او زوجة او ولاء فانه لحمة كلحمة النسب قوله مفروضا اى مقدارا قوله حسيبا يعنى كافيا كذا وقع للاكثرين وسقط لفظ يعنى فى رواية ابى ذر ص وما للوصى ان يعمل فى مال اليتيم وياكل منه بقدر عمالته ش وفى بعض النسخ باب ما للوصى الى آخره وفى رواية الاكثرين وما للوصى وفى رواية ابى ذر والوصى ان يعمل الى آخره بدون كلمة ما ورواية ابى ذر تحمل على ان ما غير نافية لان للوصى له البيع والشراء فى مال اليتيم بما يتغابن الناس فى مثله ولا يجوز بما لا يتغابن الناس لان الولاية نظرية ولا نظر فيه ولا يتجر فى مال اليتيم لان المفوض اليه الحفظ دون التجارة قوله بقدر عمالته بضم العين المهملة وتخفيف الميم وهى رزق العامل اى بقدر حق سعيه واجر مثله ص حدثنا هارون ثنا ابو سعيد مولى بنى هاشم ثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه بمال له على عهد رسول الله عليه السلام وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله انى استفدت مالا وهو عندى نفيس فاردت ان اتصدق به فقال النبى عليه السلام تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر فصدقته ذلك فى سبيل الله وفى الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذى القربى ولا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف او يؤكل صديقه غير متمول به ش قيل وجه مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان البخارى يشبه الوصى بناظر الوقف ووجه الشبه ان النظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالنظر لليتامى ورد عليه بان حديث ابن عمر هذا غير مطابق للترجمة لان عمر رضى الله عنه هو المالك لمنافع وقفه ولا كذلك الوصى على اولاده فانهم انما يملكون الباب بقسمة الله عز وجل وتملكه ولا حق لمالكه فيه بعد موته فلذلك كان المختار ان وصى اليتيم ليس له الاكل من ماله الا ان يكون ابراهيم الخليل عليه الصلوة والسلام مبطلا لمقالتهم ورادا لمذاهبهم الثانى سحر اصحاب الاوهام والنفوس القوية والثالث الاستعانة بالارواح الارضية وهم الجن خلافا للفلاسفة والمعتزلة وهم على قسمين مؤمنون وكفار وهم الشياطين وهذا النوع لا يحصل باعمال من الرقى والدخن وهذا النوع المسمى بالعزائم وعمل تسخير والرابع التخيلات والاخذ بالعيون والشعبذة وقد قال بعض المفسرين ان سحر السحرة بين يدى فرعون انما كان من باب الشعبذة الخامس الاعمال العجيبة التى تظهر من تركيب الآلات المركبة السادس الاستعانة بخواص الادوية يعنى فى الاطعمة والدهانات السابع تعلق القلب وهو ان يدعى الساحر انه عرف الاسم الاعظم وان الجن يطيعونه وينقادون له فى اكثر الامور الثامن من السحر السعى بالنميمة بالتصريف من وجوه خفية لطيفة وذلك شائع فى الناس وانما ادخل كثير من هذه الانواع فى فن السحر للطافة مداركها لان السحر فى اللغة عبارة عما لطف وخفى سببه ولهذا جاء فى الحديث ان من البيان سحرا وسمى السحور لانه يقع آخر الليل والسحر الرية وهى محل الغذاء اى محله وسميت بذلك لحقايقها ولطف مجاريها الى اجزاء البدن وعضوته قوله وقتل النفس اى الثالث من السبع الموبقات قتل النفس قوله واكل الربا اى الرابع اكل الربا وهو فضل مال بلا عوض فى معاوضة مال بمال كما عرف فى الفقه قوله واكل مال اليتيم اى الخامس اكل مال اليتيم وهو المنفرد فى اللغة وهو من مات ابوه وهو مادون البلوغ وفى البهايم من ماتت امه قوله والتولى يوم الزحف اى السادس الفرار عن القتال يوم ازدحام الطائفتين ويقال التولى الاعراض عن الحرب والفرار من الكفار اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان بازاء كل مسلم اكثر من كافرين يجوز الفرار والزحف الجماعة الذين يزحفون الى العدو

اى يمشون اليهم بمشقة من زحف الصبى اذا دب على استه قوله وقذف المحصنات اى السابع قذف المحصنات القذف الرمى البعيد استعير للشتم والغيبة والبهتان كما استعير للرمى والمحصنات جمع محصنة بفتح الصاد اسم مفعوله اى التى احصنها الله تعالى وحفظها من الزنا وبكسرها اسم فاعله اى التى حفظت فرجها من الزنا قوله المؤمنات احترز به عن قذف الكافرات فان قذفهن ليس من الكبائر وان كانت ذمية فقذفها من الصغائر لا يوجب الحد وفى قذف الامة المسلمة التعزير دون الحد قوله الغافلات كناية عن البريئات لان البرئ غافل عما بهت به من الزنا ذكر ما يستفاد منه فيه ذكر السبع ولا ينافى ان لا تكون كبيرة الا هذه فقد ذكر فى غير هذا الموضع قول الزور وزنا ان يحليله جاره وعقوق الوالدين واليمين الغموس واستحلال بيت الله ومسك امرأة محصنة لمن يزنى بها ومسك مسلم لمن يقتله ودل الكفار على عورات المسلمين مع انهم يستأصلون بدلالته ويسبون ويغنمون والحكم بغير حق والاصرار على الصغيرة وقال الشافعى واكبرها بعد الاشراك القتل وادعى بعضهم ان الكبائر سبع كانه من ذلك اخذ هذا الحديث وقال بعضهم احدى عشرة وقال ابن عباس الى السبعين اقرب وروى عنه الى سبع مائة والتحقيق هنا ان التنصيص على عدد لا ينافى اكثر من ذلك واما تعيين السبع هنا فلاحتمال ان يكون اعلم الشارع بها فى ذلك الوقت ثم اوحى اليه بعد ذلك غيرها او يكون السابع هى التى دعت اليها الحاجة فى ذلك الوقت وكذلك القول فى كل حديث خص عددا من الكبائر وفيه ان الموبقات التى هى الكبائر لا بد فيها الصغاير فلا بد من الفرق بينهما فقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام اذا اردت معرفة الفرق بين الصغيرة والكبيرة فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها فان نقصت عن اقل مفاسد الكبائر فهى من الصغائر وان سارت ادنى مفاسد الكبائر او اربت عليه فهى من الكبائر فمن شتم الرب عز وجل او رسوله عليه السلام او استهان بالرسل او كذب واحدا منهم او وضح الكعبة المشرفة بالعذرة او القى المصحف فى القاذورات فهى من اكبر الكبائر ولم يصرح الشرع بذكرها وقال بعضهم كل ذنب قرن به وعيد او حد او لعن فهو كبيرة وروى هذا عن الحسن ايضا وقيل الكبيرة ما يشعر بتهاون مرتكبها فى دينها وعن ابن مسعود رضى الله عنه الكبائر جمع كبيرة ما نهى الله عنه من اول سورة النساء الى قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وعن ابن عباس كلها نهى الله عنه فهى كبيرة وبه قال الاستاذ ابو اسحاق الاسفراينى وغيره وعن عياض هذا مذهب المحققين لان كل مخالفة فهى بالنسبة الى جلال الله تعالى كبيرة فانه قد فرق بينهما فى قوله ان تجتنبوا كبائر والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم فجعل من المنهيات كبائر وصغائر وفرق بينهما فى الحكم اذ جعل تكفير السيئات فى الاية مشروطا باجتناب الكبائر واستثنى اللمم من الكبائر والفواحش فكيف يخفى مثل هذا الفرق على حبر القرآن فالرواية عنه لا تصح او هى ضعيفة والمشهور انقسام المعاصى الى صغائر وكبائر وادعى بعضهم ان كلها كبائر وفيه السحر والكلام فيه على انواع الاول ان السحر له حقيقة وذكر الوزير ابو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة فى كتابه الاشراف على مذاهب الاشراف اجمعوا ان السحر له حقيقة الا مذهب ابا حنيفة فانه قال لا حقيقة له عنده وقال القرطبى وعندنا ان السحر له حقيقة يخلق الله عنده ما يشاء خلافا للمعتزلة وابى اسحاق الاسفراينى من الشافعية حيث قالوا انه تمويه وتخييل قال ومن السحر ما يكون بخفة اليد كالشعوذة والشعوذى والبريد لخفة سرعة وقال ابن فارس وليست هذه الكلمة من كلام اهل البادية قال القرطبى ومنه ما يكون كلاما يحفظ ورقى من اسماء الله تعالى وقد يكون من عهود الشياطين ويكون ادوية وادخنة وغير ذلك وقال الرازى فى تفسيره عن المعتزلة انهم انكروا وجود السحر قال وربما كفروا من اعتقد وجوده قال واما اهل السنة فقد جوزوا ان يقدر الساحر ان يطير فى الهوى وان يقلب الانسان حمارا والحمار انسانا الا انهم قالوا ان الله يخلق الاشياء عندما يقول الساحر تلك الرقى والكلمات المعينة فاما ان يكون المؤثر فى ذلك هو الفلك والنجوم فلا خلافا للفلاسفة والمنجمين والصابئية ثم استدل على وقوع السحر وانه بخلق الله بقوله تعالى وما هم بضارين به من احد الا باذن الله ومن الاخبار ان رسول الله عليه السلام سحر وان السحر عمل فيه النوع الثانى هل يجوز تعلم السحر ام لا فقال الرازى العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور واتفق المحققون على ذلك فان العلم لذاته شريف ولانه لو لم يعلم ما امكن الفرق بينه وبين المعجزة والعلم بكون المعجز معجزا واجب وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب فهذا يقتضى ان يكون تحصيل العلم بالسحر واجبا وما يكون واجبا كيف يكون حراما وقبيحا هذا لفظه بحروفه فى هذه المسألة وفيه نظر من وجوه الاول قوله العلم بالسحر ليس بقبيح ان عنى به ليس بقبيح عقلا فمخالفوه من المعتزلة يمنعون ذلك وان عنى ليس بقبيح شرعا ففى قوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين الآية تبشيع لتعلم السحر وفى الصحيح من اتى عرافا او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد عليه السلام وفى السنن من عقد عقدة ونفث فيها فقد سحر الثانى قوله ولا محظور اتفق المحققون على ذلك وكيف لا يكون محظورا مع ما ذكرنا من الآية والحديث والمحققون نعم علماء الشريعة واين نصوصهم على ذلك الثالث قوله ولانه لو لم يعلم الى آخره كلام فاسد لان اعظم معجزات رسولنا عليه السلام القرآن العظيم الذى لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد الرابع قوله والعلم بكونه معجزا وهنا العلم لا يتوقف على علم السحر اصلا ثم من المعلوم بالضرورة ان الصحابة والتابعين والائمة

المسلمين وما منهم كانوا يعلمون المعجز ويفرقون بينه وبين غيره ولم يكونوا يعلمون السحر ولا يعلمون ولا علموه والذى نص عليه
العلماء والفقهاء ان تعلم السحر وتعليمه من الكبائر وفى التلويح وقال بعض اصحاب الشافعى تعلمه ليس بحرام بل يجوز ليعرف
ويرد على فاعله ويميز عن الكرامة للاولياء قلت الظاهر ان مراده من بعض اصحاب الشافعى الرازى وقد ركبنا عليه
ومنهم الغزالى النوع الثالث اختلفوا بتعلم السحر ويستعمله فقال ابوحنيفة ومالك واحمد يكفر بذلك وعن بعض الحنفية
لتيقنه او ليجتنبه فلا يكفر ومن تعلمه معتقدا جوازه وانه ينفعه كفر وكذا من اعتقد ان الشياطين يفعل له ما يشاء
فهو كافر وقال الشافعى اذا تعلم السحر قلنا له صفه لنا سحرك فان وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقده اهل بابل من
التقرب الى الكواكب السبعة وانها تفعل ما يلتمس منها فهو كافر وان كان لا يوجب الكفر فان اعتقد اباحته فهو كافر النوع
الرابع فى قتل الساحر قال ابن هبيرة هل يقتل بمجرد فعله واستعماله فقال مالك واحمد نعم وقال الشافعى وابوحنيفة
لا يقتل حتى يتكرر منه الفعل او يعز بذلك فى شخص معين فاذا قتل فانه يقتل حدا عندهم الا الشافعى فانه قال والحالة
هذه قصاصا واما ساحر اهل الكتاب فانه يقتل عند ابى حنيفة كما يقتل الساحر المسلم وقال الشافعى ومالك واحمد لا يقتل
لقصة لبيد بن اعصم واختلفوا فى المسلمة الساحرة فعند ابى حنيفة انها لا تقتل ولكن تحبس وقالت الثلاثة حكمها حكم
الرجل وقال ابوبكر الخلال انا ابوبكر المروزى قال قرئ على ابى عبد الله احمد بن حنبل ثنا عمر بن هارون ثنا يونس عن الزهرى
قال يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر المشركين لان رسول الله عليه السلام سحرته امرأة من اليهود فلم يقتلها وحكى
ابن حويز منداد عن مالك روايتين فى الذمى اذا سحر احداهما يستتاب فان اسلم والا قتل والثانية انه يقتل وان اسلم
النوع الخامس هل يقبل توبة الساحر فقال مالك وابوحنيفة واحمد فى المشهور عنهما لا يقبل وقال الشافعى واحمد فى رواية
الاخرى تقبل وعن مالك اذا ظهر عليه لم تقبل توبته كالزنديق فان تاب قبل ان يظهر عليه وجاءنا تائبا قبلناه ولم نقتله
فان قتل بسحره قتل وقال الشافعى فان قال لم اتعمد القتل فهو مخطئ يجب عليه الدية النوع السادس هل يسأل الحل سحره فلما
سعيد بن المسيب فيما نقله عنه البخارى وقال عامر الشعبى لا باس بالنشرة وكره ذلك الحسن البصرى وفى الصحيح
عن عائشة قالت يا رسول الله هل تنشرت فقال الله فقد شفانى وخشيت ان افتح على الناس شرا وحكى القرطبى عن
وهب قال يؤخذ سبع ورقات من سدر فتدق بين حجرين ثم يضرب بالماء ويقرأ عليها آية الكرسى ويشرب منها ثلاث
حسوات ثم يغتسل بباقيه فانه يذهب ما به وهو جيد للرجل الذى يؤخذ عن امرأته قلت النشرة بضم النون ضرب
من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن ان به مسا من الجن سميت نشرة لانه ينشر بها عنه ما خامره من الداء اى
يكشف ويزال وفيه التولى يوم الزحف وهو حجة على الحسن البصرى فى قوله كان الفرار كبيرة يوم بدر لقوله تعالى
ومن يولهم يومئذ دبره وفيه قذف المحصنات فتورد الاحصان فى الشرع على خمسة اقسام الاسلام والعفة و
التزويج والحرية والنكاح وقال اصحابنا احصان المقذوف بكونه مكلفا اى عاقلا بالغا حرا مسلما عفيفا عن زنا
فهذه خمس شرائط يدخل تحت قوله والذين يرمون المحصنات فاذا فقد واحد منها لا يكون محصنا ص باب قول
الله تعالى ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو
شاء الله لاعنتكم ان الله عزيز حكيم ش اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى ويسألونك وقال ابن جرير ثنا سفيان
بن وكيع ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت لا تقربوا مال اليتيم الا بالتى
هى احسن وان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما الاية انطلق من كان عنده يتيم يعزل طعامه من طعامه وشرابه
من شرابه فجعل يفضل له الشئ من طعامه فيحبس له حتى يأكله او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول
الله عليه السلام فانزل الله ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم فخلطوا طعامهم
بطعامهم وشرابهم بشرابهم وهكذا رواه ابو داود والنسائى وابن ابى حاتم وابن مردويه والحاكم فى مستدركه من
طرق عن عطاء بن السائب به وكذا رواه على بن ابى طلحة عن ابن عباس وكذا رواه السدى عن ابى مالك وعن
ابى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود بمثله وكذا رواه غير واحد فى سبب نزول هذه الاية كمجاهد
وعطاء والشعبى وابن ابى ليلى وقتادة وغير واحد من السلف والخلف قوله قل اصلاح لهم خير اى على حدة و
ان تخالطوهم فاخوانكم اى وان خلطتم طعامكم بطعامهم وشرابكم بشرابهم فلا بأس عليكم لانهم اخوانكم فى الدين
ولهذا قال الله تعالى والله يعلم المفسد من المصلح اى من يعلم من قصده ونيته الاحسان والاصلاح ويقال
وان تخالطوهم اى فى الطعام والشراب والسكنى واستخدام العبيد فاخوانكم وقالوا لرسول الله بقيت الغنم
لا راعى لها والطعام ليس له صانع فنزلت ونسخ ذلك قوله ولو شاء الله لاعنتكم اى لو شاء الله لضيق عليكم
واحرجكم ولكنه وسع عليكم وخفف عنكم واباح لكم مخالطتهم بالتى هى احسن وفى تفسير النسفى وعلى هذا
اجتماع الرفقة فى السفر على خلط المال ثم اتخاذ الاطعمة به وتناول الكل منها مع وهم التفاوت فرخص لهم استدلالا
بهذه الاية ص لاعنتكم لاحرجكم وضيق وعنت خضعت ش هذا تفسير ابن عباس اخرجه ابن المنذر من طريق

على بن ابى طلحة عنه وزاد بعد قوله وضيق عليكم ولكنه وسع وليس قوله اعنتكم من الاعنات واشتقاقه من العنت بفتح
العين المهملة والنون وفى اخره تاء مثناة من فوق والهمزة فيه للتعدية اى لاوقعكم فى العنت وهو المشقة ويجئ بمعنى
الفساد والهلاك والاثم والغلط والخطأ والزنا كل ذلك قد جاء ويستعمل كل بحسب ما يقتضيه الكلام قوله وعنت
خضعت ليس له دخل هنا لان التاء فيه للتانيث ومذكره عنى اذا خضع وكل من ذل وخضع واستكان فقد عنى
يعنو فهو عان والمرأة عانية وجمعها عوان وكانه ظن ان التاء فى عنت اصلية فلذلك ذكره هنا عقيب قوله
لاعنتكم وليس كذلك لان التاء فى لاعنتكم اصلية لعله ذكره استطرادا ولا يخفى عن تعسف ص وقال لنا سليمان
ثنا حماد عن ايوب عن نافع مارد ابن عمر على احد وصية ش سليمان هو ابن حرب ابو ايوب الواشحى قاضى مكة وهو
من شيوخ البخارى قال الكرمانى وانما قال بلفظ قال لانه لم يذكره على سبيل النقل والتحميل وقال بعضهم هو موصول
وجرت عادة الاثبات بهذه الصيغة الموقوفات غالبا وفى المتابعات نادرا ولم يصب من قال انه لا ياتى بها الا فى المذاكرة
وابعد من قال انها للاجازة انتهى قلت كيف يقول هو موصول وليس فيه لفظ من الالفاظ التى تدل على الاتصال نحو
التحديث والاخبار والسماع والعنعنة والذى قاله الكرمانى هو الاظهر قوله مارد ابن عمر على احد وصيته يعنى انه كان
يقبل وصية من يوصى اليه وقال ابن التين كانه كان يبقى الاجر بذلك لحديث انا وكافل اليتيم كهاتين الحديث ص وكان
ابن سيرين احب الاشياء اليه فى مال اليتيم ان يجتمع اليه نصحاؤه واولياؤه فينظر والذى هو خير له ش ابن سيرين هو محمد
قوله احب الاشياء بالرفع على انه مبتداء وخبره هو قوله ان يجتمع وكان بمعنى وجد قوله ان يجتمع اليه ويروى ان يجمع اليه
قوله نصحاؤه بضم النون جمع نصيح بمعنى ناصح قوله فينظر ويروى فينظرون على الاصل ص وكان طاوس اذا سئل
عن شئ من امر اليتامى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح ش طاوس بن كيسان اليمانى وهذا وصله سفيان عن مال اليتيم
يقرأ ويسألونك عن اليتامى يقرأ ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير والله يعلم المفسد من المصلح ص وقال عطا
فى يتامى الصغير والكبير ينفق الولى على كل انسان بقدره من حصته ش عطا هو ابن ابى رباح وهذا وصله ابن ابى شيبة من
رواية عبد الملك بن ابى سليمان عنه انه سئل عن الرجل يلى اموال ايتام وفيهم الصغير والكبير ومالهم جميع لم يقسم قال ينفق
على كل انسان منهم من ماله على قدره وهذا يفسر ما ذكره من قول عطا قوله فى يتامى وفى بعض النسخ فى اليتامى قوله
الصغير والكبير اى الوضيع والشريف منهم قوله بقدره اى بقدر الانسان اى اللائق بحاله ويروى بقدر حصته ص
باب استخدام اليتيم فى السفر والحضر اذا كان صلاحا له ونظر الام او زوجها لليتيم ش اى هذا باب فى بيان حكم استخدام
اليتيم قوله اذا كان صلاحا له اى اذا كان خيرا ونفعا لليتيم فى السفر قيل هذا قيد للسفر لان السفر مشقة وقطعة
من العذاب وربما يتضرر اليتيم فيه والظاهر ان هذا قيد للحضر والسفر جميعا بمحل الرحمة وفى خدمة الناس ما لا يصلح للكبير
فضلا عن اليتيم قوله ونظر الام بالجر عطفا على قوله استخدام اليتيم وقال ابن التين اكثر اصحاب مالك على ان الامام وغيرها
لهم التصرف فى مصالح من هم فى كفالتهم ويعقدون له وعليه وان لم يكونوا اوصيا ويكون حكمهم حكم الاوصيا وقيل حتى يكون
بينه وبين الطفل قرابة وقال ابن القاسم لا يفعل ذلك الا ان يكون وصيا ووافقهم ابن القاسم فى اللقيط قوله او زوجها
اى او نظر زوج الام يعنى له النظر فى ربيبه اذا كان عنده ص حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير ثنا ابن عليه ثنا عبد العزيز
عن انس رضى الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدى فانطلق بى
الى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته فى السفر والحضر ما قال لى لشئ
صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشئ لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا ش مطابقته لجميع اجزاء الترجمة ظاهرة اما الجزء
الاول وهو قوله فى السفر والحضر ففى قوله فخدمته فى السفر والحضر واما الجزء الثانى وهو قوله ونظر الام فلا شك ان ابا
طلحة ما ودى انسا الى النبى عليه السلام الا بمشاورة امه واما الجزء الثالث وهو قوله او زوجها فاخذ ابو طلحة بيدى الى
اخره ويعقوب بن ابراهيم بن كثير ضد القليل الدورقى مر فى الايمان وابن عليه هو اسماعيل بن ابراهيم وامه عليه مولاة
لبنى اسد وقد تكرر ذكره وعبد العزيز هو ابن صهيب ابو حمزة وقال بعضهم والاسناد كلهم بصريون قلت شهده بالرق
وهو شيخ الجماعة والحديث اخرجه البخارى فى الديات عن عمرو بن زرارة واخرجه مسلم فى فضائل النبى عليه السلام عن
احمد بن حنبل وزهير بن حرب قوله ابو طلحة هو زوج ام سليم والدة انس واسمه زيد بن سهل الانصارى قوله قال انس خدمته
وانا ابن عشر وتوفى وانا ابن عشرين ومات انس سنة ثلاث وتسعين او اثنين وقد زاد على المائة وهو اخر من مات بالبصرة
من الصحابة وكان فى كبره ضعف عن الصوم وكان يفطر ويطعم قوله كيس بفتح الكاف وتشديد الياء اخر الحروف وفى اخره
سين مهملة وهو ضد الاحمق وقال ابن الاثير الكيس العاقل وقد كان يكيس كيسا والكيس العقل وفيه السفر باليتيم اذا كان
ذلك من الصلاح وفيه الثنا على المرء بحضرته اذا امن عليه الفتنة وفيه جواز استخدام الحر الصغير الذى لا يجوز امره وفيه
ان خدمة الامام والعالم واجبة على المسلمين وان ذلك شرف لمن خدمهم لما يرجى من بركة ذلك ص باب اذا وقف
ارضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة ش اى هذا باب يذكر فيه اذا وقف شخص ارضا والحال انه لم يبين حدود

تلك الارض فهو جائز وهذا غير مطلق بل المراد منه ان الارض اذا كانت مشهورة لا يحتاج الى ذكر حدودها والا فلا بد من
التحديد لئلا يلتبس بحدود الغير فيحصل الضرر قوله وكذلك الصدقة اى وكذلك الوقف بلفظ الصدقة بان جعل ارضها
صدقة لله تعالى وتعظم كما جعل ابو طلحة حائطه صدقة لله تعالى ولم يذكر شيئا غير ذلك ص حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصارى بالمدينة مالا من نخل
وكان احب امواله اليه بيرحاء مستقبلة المسجد وكان النبى عليه السلام يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما
نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
وان احب اموالى الى بيرحا وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث اراك الله فقال بخ ذلك مال رابح
او رايح شك ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين قال ابو طلحة افعل ذلك يا رسول الله فقسمها
ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه ش مطابقته للترجمة فى قوله وكذلك الصدقة ظاهرة ومطابقته للجزء الاول من الترجمة من
حيث ان لفظ الوقف ولفظ الصدقة فى المعنى متقاربان وحكمها واحد والحديث مضى فى كتاب الزكاة فى باب الزكاة على
الاقارب ومضى الكلام فيه قوله اكثر انصارى رواية الكشميهنى وقال الكرمانى اذا اريد التفضيل اضيف الى المفرد النكرة
اى اكثر كل من تعدد من الانصار وفى رواية غيره اكثر الانصار قوله مالا نصب على التمييز وكلمة من فى قوله من نخل للبيان وتقدم الكلام
فى تفسير بيرحا بوجوه قوله وكان النبى عليه السلام يدخلها وزاد فى رواية عبد العزيز ويستظل فيها قوله شك ابن مسلمة
هو القعنبى شيخ البخارى وراوى الحديث عن مالك والشك فيه بين الباء الموحدة والياء آخر الحروف قوله افعل على صيغة
المتكلم من المضارع والضمير فيه يرجع الى ابى طلحة قوله فى اقاربه وهم ابى بن كعب وحسان بن ثابت واخيه او ابن اخيه
شداد بن اوس ونبيط بن جابر فتقاوموه فباع حسان حصته من معاوية بن ابى سفيان بمائة الف درهم وقد مر فيما مضى
ص وقال اسماعيل وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك رايح ش هؤلاء الرواة عن مالك واسماعيل هو ابن اويس
وعبد الله بن يوسف التنيسى اصله من دمشق ويحيى بن يحيى بن بكير ابو زكريا التميمى الحنظلى روى عنه البخارى فى غزوة
الحديبية يعنى روى هؤلاء الحديث المذكور بالاسناد المذكور عن مالك بلفظ رايح بالياء آخر الحروف ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم
اخبرنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق قال حدثنى عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا قال لرسول الله عليه
السلام ان امى توفيت اينفعها ان تصدقت عنها قال نعم قال فان لى مخرافا واشهدك انى قد تصدقت عنها ش مطابقته
للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى الذى يقال له صاعقة وهو من مشايخ البخارى وافراده
وروح بفتح الراء وعبادة بضم العين والحديث قد مر فى باب اذا قال ارضى او بستانى صدقة وفى باب الاشهاد فى الوقف
ص باب اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز ش اى هذا باب يذكر فيه اذا وقف جماعة ارضا مشتركة مشاعا فهو
جائز احترز بقوله جماعة عما اذا وقف واحد مشاعا فان مالكا لا يجيزه لئلا يدخل الضرر على شريكه ورد عليه بانه اراد
ان وقف المشاع جائز مطلقا وقد سبق بيان الخلاف فيه فى باب اذا تصدق او وقف بعض ماله فهو جائز ص حدثنا مسدد
ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس رضى الله عنه قال امر النبى عليه السلام ببناء المسجد فقال يا بنى النجار ثامنونى
بحائطكم هذا قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله ش مطابقته للترجمة من حيث ان ظاهره انهم تصدقوا بما يطهم لله عز وجل
فقبلها النبى عليه السلام منهم وهذا وقف المشاع من جماعة فان قلت ذكر الواقدى ان ابا بكر رضى الله عنه دفع
ثمن الارض لمالكها وقدره عشرة دنانير فصار ملكاه لابى بكر وتصدق به ابو بكر فلا يكون وقف مشاع قلت قال بعضهم
فان ثبت ذلك كانت الحجة للترجمة من جهة تقرير النبى عليه السلام على ذلك ولم ينكر قولهم ذلك فلو كان وقف
المشاع لا يجوز لانكر عليهم وفيه نظر لان معنى قوله عليه السلام ثامنونى بحائطكم قدروا ثمنه معى ويبيعونه بالثمن
فهذا يكون بيعا عند دفع الثمن وقد دفعه ابو بكر فصار بينه وبينهم بيع بالثمن الذى دفعه اليهم ثم ان الظاهر ان ابا بكر
هو الذى تصدق به الى الله تعالى وليس فيه صورة وقف مشاع وعبد الوارث هو ابن سعيد وابو التياح بفتح التاء
المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وفى آخره حاء مهملة واسمه يزيد بن حميد الضبعى ورجال الحديث كلهم بصريون
وقد مضى بهذا الاسناد مطولا فى اوائل كتاب الصلاة فى باب هل تنبش قبور مشركى الجاهلية قوله لا نطلب ثمنه الا
الى الله اى لا نطلب ثمنه من احد لكنه مصروف الى الله فالاستثناء منقطع او معناه لا نصرف مصرفا الا الى الله او
ثمنها الى الله فالاستثناء متصل ص باب الوقف كيف يكتب ش اى هذا باب يذكر فيه الوقف كيف يكتب فعلى هذا التقدير
الوقف مرفوع بالابتداء مقطوع عما قبله وخبره قوله كيف يكتب ويجوز باضافة لفظ الباب اليه فحينئذ
يكون لفظ الوقف مجرورا بالاضافة ص حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر
رضى الله عنهما قال اصاب عمر بخيبر ارضا فاتى النبى عليه السلام فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط
انفس منه فكيف تامرنى به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق عمر رضى الله عنه انه
لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث فى الفقراء والقربى والرقاب وفى سبيل الله والضيف وابن السبيل

لا جناح على من وليها ان يأكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان شئت حبست
اصلها الى آخر الحديث ويؤخذ من هذه الالفاظ شروط وهى تكتب كلها فى كتاب الوقف وقد كتب عمر رضى الله عنه
كتاب وقفه كتبه معيقيب وكان كاتبه وشهد عبد الله بن الارقم وكان هذا فى زمن خلافته لان معيقيبا كان
يكتب له فى خلافته وقد وصفه بامير المؤمنين وكان وقفه فى ايام النبى عليه السلام علما يشهد له حديث
الباب وقد روى ابو داود ثنا سليمان بن داود المهرى قال انا ابن وهب قال اخبرنى الليث عن يحيى بن سعيد عن
صدقة عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال نسخها لى عبد الحميد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب بسم الله الرحمن الرحيم هذا
كتاب عبد الله عمر فى ثمغ فقص من خبره نحو حديث نافع قال غير متاثل مالا فما عفى عنه من ثمره فهو للسائل و
المحروم وساق القصة قال فان شاء ولى ثمغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الارقم وابن
عون فى السند هو عبد الله بن عون وقد تقدم فى اخر الشروط عن ابن عون اخبرنى نافع قوله عن ابن عمر قال اصاب
عمر كذا الاكثر الرواة عن نافع ثم عن ابن عون جعلوه من مسند ابن عمر لكن اخرجه مسلم والنسائى من رواية سفيان الثورى
والنسائى من رواية ابى اسحاق الفزارى كلاهما عن نافع عن ابن عمر جعلوا من مسند عمر رضى الله عنه والمشهور الاول و
الحديث مضى فى باب الشروط فى الوقف فى اخر كتاب الشروط ومضى ايضا فى قول الله تعالى وابتلوا اليتامى ومضى
قطعة منه فى باب الشروط فى الوقف فى اخر كتاب الشروط ومضى ايضا فى باب قول الله تعالى وابتلوا اليتامى ومضى
قطعة منه فى باب اذا وقف شيئا فلم يدفعه الى غيره ومضى الكلام فيه مستوفى قوله اصاب عمر بخيبر ارضا
التى تدعى ثمغ وقد مر بيانه قوله وتصدق بها عمر اى تصدق بغلتها وفى رواية الدارقطنى بعد قوله ولا يورث من طريق عبيد
الله بن عمر عن نافع حبيس ما دامت السموات والارض وهذا يدل على ان التأبيد شرط قوله او يطعم وتقدم فى الرواية
الماضية ان يؤكل بضم الياء ومما يستفاد فيه ما رواه الطحاوى من طريق مالك عن ابن شهاب قال قال عمر رضى الله عنه لولا
انى ذكرت صدقتى لرسول الله عليه السلام لرددتها واستدل به لابى حنيفة وزفر فى ان ايقاف الارض لا يمنع من الرجوع فيها
وان الذى منع عمر من الرجوع كونه ذكره للنبى عليه السلام فكره ان يفارقه على امر ثم يخالفه الى غيره وقال بعضهم لا حجة
فيما ذكره من وجهين احدهما انه منقطع لان ابن شهاب لم يدرك عمر رضى الله عنهما ثانيهما انه يحتمل ان يكون عمر كان يرى بصحة
الوقف ولزومه الا ان شرط الواقف الرجوع فله اذ يراجع انتهى قلت الجواب عن الاول ان المنقطع فى مثل رواية الزهرى لا يضر
لان الانقطاع انما يمنع لنقصان فى الراوى بفوات شرط من شريطة المذكورة فى موضعها والزهرى امام جليل القدر لا يتهم فى
روايته وقد روى عنه مثل الامام مالك فى هذه ولولا اعتماده عليه لما رواه عنه وعن الثانى بان الاحتمال الناشى من غير دليل
لا يعمل به ولا يلتفت اليه ص باب الوقف للغنى والفقير والضيف ش اى هذا باب فى بيان جواز الوقف للغنى والفقير و
الضيف حدثنا ابو عاصم ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر وجد مالا بخيبر فاتى النبى عليه السلام فاخبره فقال ان شئت
تصدقت بها فتصدق بها للفقراء والمساكين وذوى القربى والضيف ش مطابقته للترجمة ظاهرة ففى قوله للفقراء والمساكين
صريح وكذا فى قوله والضيف واما المطابقة فى الغنى فتؤخذ من قوله وذوى القربى لانه اعم من ان يكونوا اغنياء او فقراء
وبعضهم اغنياء وبعضهم فقراء والحديث مضى عن قريب وابو عاصم الضحاك ابن مخلد المعروف بالنبيل ص باب وقف
الارض للمسجد ش اى هذا باب فى جواز وقف الارض لاجل ان يبنى عليه مسجد ص حدثنا اسحاق ثنا عبد الصمد قال
سمعت ابى حدثنا ابو التياح قال حدثنى انس بن مالك لما قدم رسول الله عليه السلام المدينة امر بالمسجد وقال يا بنى
النجار ثامنونى بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث تقدم عن قريب
واسحاق هكذا وقع غير منسوب فى رواية الاكثرين الا فى رواية الاصيلى وقع منسوبا فقال حدثنا اسحاق بن منصور وقال الكرمانى
قال الكلاباذى اسحاق اما الحنظلى واما الكوسج قلت الحنظلى هو اسحاق بن راهويه والكوسج هو اسحاق بن منصور بن بهرام
الكوسج وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وقد مر غير مرة قوله امر بالمسجد ويروى امر ببناء المسجد قيل هو رواية الكشميهنى
ص باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت ش اى هذا باب فى بيان وقف الدواب الى آخره واشار بهذه الترجمة الى
الجواز وقف المنقولات والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم للخيل وعطفه على الدواب من عطف الخاص على العام و
العروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع لا نقد فيه والصامت عند الناطق واريد به النقد من المال ص قال
الزهرى فيمن جعل الف دينار فى سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل
ان يأكل من ربح ذلك الالف شيئا وان لم يكن جعل ربحها صدقة فى المساكين قال ليس له ان يأكل منها ش مطابقته هذا فى الترجمة
لقوله والصامت وهذا التعليق عن الزهرى اخرجه ابن وهب فى موطائه عن يونس عن الزهرى قوله ذلك الالف ويروى تلك
الالف وجه التأنيث ظاهر ووجه التذكير باعتبار اللفظ قوله وان لم يكن شرط على سبيل المبالغة اى هل له ان يأكل وان لم يجعل
ربحها صدقة فقال الزهرى ليس له وان لم يجعل ويقال انما لا يأكل منها اذا كان غنيا عنها واما ان احتاج وافتقر فمباح له
الاكل منها ويكون كاحد المساكين وقال ابن حبيب وهذا مذهب مالك وجميع اصحابنا يقولون انه ينفق على ولد الرجل وولد ولده

من جنسه اذا احتاجوا ان لم يكن لهم فى ذلك اسما فاذا استغنوا فلا حق لهم واستحسن مالك ان لا يرعوها اذا احتاجوا
وان يكون سهم منها جار على الفقراء لئلا يدرس قاله ربيعة ويحيى بن سعيد ص حدثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله قال حدثنى
نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه حمل على فرس له فى سبيل الله اعطاها رسول الله عليه السلام ليحمل عليها رجلا فاخبر
عمر انه قد وقفها يبيعها فسأل رسول الله عليه السلام ان يبتاعها فقال لا تبتعها ولا ترجعن فى صدقتك ش مطابقته
للترجمة فى قوله حمل على فرس له فى سبيل الله ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمرى وقد مر الحديث
فى كتاب الهبة فى باب لا يحل لاحد ان يرجع فى هبته قوله فاخبر عمر على صيغة المجهول قوله ان يبتاعها اى يشتريها قوله
ولا ترجعن بنون التأكيد الثقيلة ص باب نفقة القيم للوقف ش اى هذا باب فى بيان نفقة القيم اى العامل على الوقف
ويدخل فيه الاجير والناظر والوكيل ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة
ان رسول الله عليه السلام قال لا تقتسم ورثتى دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة
ش مطابقته للترجمة فى قوله ومؤنة عاملى انه عامل ارضه التى افاءها الله عليه من بنى النضير وفدك من خيبر وفى
التلويح وفى حواشى السنن قيل اراد حافر قبره واستبعد لانهم لم يكونوا يحفرون باجرة فكيف له عليه السلام وقيل
اراد الخليفة بعده قال الكرمانى عاملى اى خليفتى وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن
بن هرمز والحديث لعوجه البخارى ايضا فى الفرائض عن اسماعيل واخرجه مسلم فى المغازى عن يحيى بن يحيى واخرجه
ابو داود فى الخراج عن القعنبى كلهم عن مالك ذكر معناه قوله لا تقتسم قال ابن عبد البر لا تقتسم برفع الميم على الخبر اى
ليس يقتسم وقال الطبرى فى التهذيب يقتسم ورثتى ليس بمعنى النهى لانه لم يترك دينارا ولا درهما فلا يجوز النهى عما لا سبيل
الى فعله ومعنى الخبر يقتسم ورثتى وقيل يجوز باسكان الميم على النهى قلت الضم اشهر وبه يستقيم المعنى حاصل حتى لا يعارض
ما روى عن عايشة وغيرها لانه لم يترك عليه السلام مالا يورث عنه فان قلت ما وجه النهى قلت هو انه لم يقطع
بانه لا يخلف شيئا بل كان ذلك محتملا فنهاهم عن قسمة ما يخلف ان اتفق انه خلف قوله ورثتى سماهم ورثة باعتبار انهم
كذلك بالقوة لكن منعهم من الميراث الدليل الشرعى وهو قوله لا نورث ما تركناه صدقة قوله دينار وفى رواية يحيى بن
يحيى الاندلسى دنانير وتابعه ابن كنانة وسائر الرواة يقولون دينارا قال ابو عمر هو الصواب لان الواحد هنا اعم عند اهل
اللغة قوله بعد نفقة نسائى قال الخطابى بلغنى ان ابن عيينة انه كان يقول ازواج سيدنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى معنى المعتدات لانهن لا يجوز لهن ان ينكحن ابدا فجرت لهن النفقة وتركت حجرهن لهن يسكنها ص حدثنا قتيبة
بن سعيد ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان عمر اشترط فى وقفه ان يأكل من وليه ويؤكل صديقه غير متمول مالا
ش مطابقته للترجمة فى قوله اشترط الى اخره والحديث مضى عن قريب باتم منه وقد اعترض الاسماعيلى عليه بان
المحفوظ عن حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر رضى الله عنه وليس فيه ابن عمر ثم اورده كذلك من طريق سليمان
بن حرب وغير واحد عن حماد عن ايوب عن نافع ان عمر وروى ايضا عن ابى يعلى عن ابى الربيع عن حماد عن ايوب
ان عمر لم يذكر نافعا ولا ابن عمر ثم قال وصله يزيد بن زريع وابن علية ثنا ابن صاعد حدثنا الحسين بن الحسن المروزى
ثنا ابن زريع ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا الحديث وقول الحميدى لم اقف على طريق قتيبة فى
صحيح البخارى ذهول شديد منه فانه ثابت فى جميع النسخ والله اعلم ص باب اذا وقف ارضا او بئرا واشترط
لنفسه مثل دلاء المسلمين ش اى هذا باب يذكر فيه اذا وقف شخص ارضا او بئرا قال الكرمانى وكلمة او للتنويع بان
كل واحد منهما يصلح للترجمة وان كان بالواو فمعناه اذا وقف بئرا واشترط ومقصوده من هذه الترجمة الاشارة الى جواز
شرط الواقف لنفسه منفعة من وقفه وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان من شرط لنفسه ولورثته نصيبا فى وقفه
ان ذلك جائز وقد مضى هذا المعنى فى باب هل ينتفع الواقف بوقفه ص واوقف انس دارا فكان اذا قدمها نزلها ش
انس هو ابن مالك قوله دارا اى بالمدينة قوله اذا قدمها اى المدينة نزلها وهذا التعليق وصله البيهقى عن ابى عبد الرحمن
السلمى انا ابو الحسن محمد بن محمود المروزى ثنا ابو عبد الله محمد بن على الحافظ ثنا محمد بن المثنى ثنا الانصارى حدثنى ابى عن
ثمامة عن انس انه وقف دارا بالمدينة فكان اذا حج بالمدينة فنزل داره ص وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من
بناته ان تسكن غير مضرة ولا مضر بها فان استغنت بزوج فليس لها حق ش الزبير هو ابن العوام رضى الله عنه قوله
للمردودة اى المطلقة من بناته ووقع فى بعض النسخ من نسائه قيل صوابه بعض المتأخرين توهم فان الواقع خلافها قلت
من ابن علم ان الواقع خلافها فلم لا يجوز ان يكون الواقع خلاف البنات وهذا التعليق وصله الدارمى فى مسنده من طريق
هشام بن عروة عن ابيه ان الزبير جعل دوره صدقة على بنيه لا تباع ولا توهب وان للمردودة من بناته فذكر نحوه ورواه
البيهقى ايضا ان تسكن بفتح الهمزة والتقدير لان تسكن قوله غير مضرة بضم الميم وكسر الضاد اسم فاعل للمؤنث من الضرر
قوله ولا مضر بها بضم الميم وفتح الضاد على صيغة اسم المفعول بالصلة ص وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر رضى الله عنه
سكنى لذوى الحاجة من آل عبد الله ش اى جعل عبد الله بن عمر الذى حصه من دار عمر رضى الله عنه سكنى للحاجة من آل

عبد الله بن عمر يعنى من كان محتاجا الى السكنى من اهله يسكن فيما حصه من دار عمر تصدق بها وقال لا تباع ولا توهب
كذا ذكره ابن سعد ص وقال عبدان اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحاق عن ابى عبد الرحمن ان عثمان رضى الله عنه حيث
حوصر اشرف عليهم وقال انشدكم ولا انشد الا اصحاب النبى عليه السلام الستم تعلمون ان رسول الله عليه السلام
قال من حفر رومة فله الجنة فحفرتها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدقوه بما
قال ش مطابقته للترجمة فى قوله فحفرتها اى حفرت رومة قال ابن بطال ذكر الحفر وهم من بعض الرواة والمعروف ان
عثمان اشتراها لا انه حفرها قلت حفرها او اشتراها وهى صدقة عنه فتطابق قوله او بئرا وتمام دلالته على الترجمة
من جهة تمام القصة وهو انه قال دلوى فيها كدلاء المسلمين قوله عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى وعبدان
لقبه يروى عن ابيه عن عثمان جبلة بن ابى داود واسمه ميمون وابو اسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعى وابو عبد
الرحمن اسمه عبد الله بن حبيب السلمى الكوفى القارى ولابيه صحبة وهذا التعليق وصله الدارقطنى والاسماعيلى
وغيرهما من طريق القاسم بن محمد المروزى عن عبدان بتمامه وروى الترمذى حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن وعباس
بن محمد الدورى وغير واحد المعنى واحد قالوا انا سعيد بن عامر قال عبد الله انا سعيد بن عامر عن يحيى بن ابى الحجاج المنقرى
عن ابى مسعود الجريرى عن ثمامة بن حزن القشيرى قال شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان فقال ائتونى بصاحبيكم
اللذين الباكم على قال فجئ بهما كانهما جملان او كانهما حماران قال فاشرف عليهم عثمان فقال انشدكم بالله والاسلام
هل تعلمون ان رسول الله عليه السلام قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشترى
بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب
منها حتى اشرب من ماء البحر فقالوا اللهم نعم فقال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله
فقال رسول الله عليه السلام من يشترى بقعة آل فلان فيزيدها فى المسجد بخير له منها فى الجنة فاشتريتها
من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اصلى فيها ركعتين قالوا اللهم نعم انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على ثبير مكة ومعه ابو بكر وعمر رضى الله عنهما وانا فتحرك الجبل حتى تساقطت
حجارته بالحضيض قال فركضه برجله فقال اسكن ثبير فانما عليك نبى وصديق وشهيدان قالوا اللهم نعم قال الله اكبر
شهدوا ورب الكعبة انى شهيد ثلثا هذا حديث حسن ورواه ايضا وزاد من رواية الاحنف عن عثمان فقال لا اجعلها
سقاية للمسلمين واجرها لك وعن النسائى ايضا من رواية الاحنف ان عثمان اشتراها بعشرين الفا او بخمسة وعشرين
الفا ورواه فى جيش العسرة فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالا ولا خطاما وللترمذى من حديث عبد الرحمن بن خباب
السلمى انه جهزهم بثلاث مائة بعير وفى رواية احمد من حديث عبد الرحمن بن سمرة انه جاء بالف دينار فى ثوبه
فصبها فى حجر النبى عليه السلام حين جهز جيش العسرة فقال ما على عثمان ما عمل بعد اليوم وروى الدارقطنى
من طريق ثمامة بن حزن عن عثمان قال هل تعلمون ان رسول الله عليه السلام زوجنى احدى ابنتيه واحدة
بعد اخرى رضى بى ورضى عنى قالوا نعم قوله حيث حوصر وفى رواية الكشميهنى حين حوصر وذلك حين
حاصره المصريون الذين انكروا عليه تولية عبد الله بن سعد بن ابى سرح وقصته مشهورة قوله انشدكم
يقال نشدت فلانا انشده اذا قلت له نشدتك الله اى سألتك بالله كانك ذكرته اياه قوله من حفر
رومة وقد ذكرنا عن ابن بطال انه كان ذكر الحفر وهم والذى يعلم فى الاخبار والسير انه اشتراها ولا يوجد ان
عثمان حفرها الا فى حديث شعبة وروى البغوى فى معجم الصحابة من طريق بشر بن بشير الاسلمى عن ابيه
قال لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء وكانت لرجل من بنى غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع منها
القربة بمد فقال له النبى عليه السلام بتبيعنيها بعين فى الجنة فقال يا رسول الله ليس لى ولا لعيالى غيرها
فبلغ ذلك عثمان رضى الله عنه فاشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم ثم اتى النبى عليه السلام فقال اتجعل لى
ما جعلته له قال نعم قال قد جعلتها للمسلمين انتهى واذا كان عينا فلا مانع ان يحفر فيها عثمان بئرا او يحتمل ان
العين المذكورة كانت تجرى الى بئر فوسعها عثمان او طواها فنسب حفرها اليه وقال الكرمانى رومة بضم الراء
وسكون الواو كان ركية ليهودى يبيع المسلمين ماءها فاشتراها منه عثمان بعشرين الف درهم وذكر الكلبى
انه كان يشترى منها قربة بدرهم قبل ان يشتريها عثمان رضى الله عنه قوله فصدقوه بما قال اى بالذى
قال عثمان رضى الله عنه وفى رواية النسائى من طريق الاحنف بن قيس ان الذى صدقوه بذلك هم على بن
ابى طالب وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص رضى الله عنهم ص وقال عمر رضى الله عنه فى وقفه لا جناح
على من وليه ان يأكل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فى وقفه وكان وقفه ارضا وقد مر عن قريب
فى باب الوقف للغنى والفقير ص وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل ش هذا من كلام البخارى واشار
بهذا الى ان قوله على من وليه اعم من ان يكون الواقف او غيره غلط لان عمر جعل الولاية الى غيره فكيف يليه الواقف

ص باب اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز ش اى هذا باب يذكر فيه اذا قال الواقف الى آخره ص
حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال النبى عليه السلام يا بنى النجار ثامنونى بحايطكم
قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله ش الترجمة من نفس الحديث وقد مر هنا غير مرة انه ذكره بهذا الاسناد بعينه عن قريب
فى باب اذا وقف جماعة ارضا مشاعا وليس فيه زيادة لا فائدة غير تغيير الترجمة قيل فائدة الى انه يشير به
الى ان الوقف صح اى لفظ دل عليه اما بمجرده او بقرينة ص باب قول الله عز وجل يا ايها الذين شهادة بينكم اذا
حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم ان انتم ضربتم فى الارض فاصابتكم مصيبة
الموت تحبسونهما من بعد الصلوة فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشترى به ثمنا قليلا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة
الله انا اذا لمن الآثمين فان عثر على انهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان
بالله لشهادتنا احق من شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذلك ادنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها او يخافوا
ان ترد بعد ايمانهم واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدى القوم الفاسقين ش اى هذا باب فى بيان سبب نزول قول
الله عز وجل يا ايها الذين امنوا الى قوله الفاسقين وانما قلنا كذلك لان فى حديث الباب صرح بقوله وفيهم نزلت
هذه الاية يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم على ما يجئ بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى وسيقت هذه الاية التلاوت
فى رواية الاصيلى وكريمه وفى رواية ابى ذر سيق من اول يا ايها الذين امنوا الى قوله او آخران من غيركم ثم قال الى قوله
والله لا يهدى القوم الفاسقين قوله شهادة بينكم شهادة اثنين وقال الزمخشرى او على ان قوله اثنان فاعل شهادة بينكم
على معنى فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان قوله ذوا عدل منكم وصف الاثنين بان يكون عدلين وقوله اذا حضر
ظرف للشهادة وقوله حين الوصية بدل منه قال الزمخشرى وفى ابداله منه دليل على وجوب الوصية وانها من
الامور اللازمة التى ما ينبغى ان يتهاون بها المسلم ويذهل عنها وحضور الموت مشارفته وظهور بلوغ امارات
الاجل قوله منكم اى من اقاربكم قاله الزمخشرى وفى تفسير ابن كثير منكم اى من المسلمين قاله الجمهور قال على بن ابى
طلحة عن ابن عباس فى قوله ذوا عدل من المسلمين رواه ابن ابى حاتم قال وروى عن عبيدة وسعيد بن المسيب والحسن
ومجاهد ويحيى بن يعمر والسدى وقتادة ومقاتل بن حبان وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ونحو ذلك وقال ابن جرير
وقال آخرون عنى بذلك ذوا عدل منكم من حى الموصى وذلك قول روى عن عكرمة وعبيد وعدة غيرهما قوله او
آخران من غيركم قال الزمخشرى من الاجانب وقال ابن ابى حاتم ثنا ابى ثنا سعيد بن عون ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا
حبيب بن ابى عمرة عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس فى قوله وآخران من غيركم قال من غير المسلمين يعنى اهل
الكتاب ثم قال وروى عن عبيدة وشريح وسعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين ويحيى بن يعمر ومجاهد وسعيد بن
جبير والشعبى وابراهيم بن النخعى وابى مجلز والسدى ومقاتل بن حبان وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم نحو ذلك
قوله ان انتم ضربتم فى الارض قال الزمخشرى يعنى ان وقع الموت فى السفر ولم يكن معكم احد من عشيرتكم فاستشهدوا
اجنبيين على الوصية وجعل الاقارب اولى لانهم اعلم باحوال الميت وبما هو اصلح وهم له انصح وفى تفسير ابن كثير
قوله ان انتم ضربتم فى الارض اى سافرتم فاصابتكم مصيبة الموت وهما شرطان لجواز استشهاد الذميين عند
فقد المؤمنين ان يكون ذلك فى سفر وان يكون فى وصية كما صرح بذلك القاضى شريح وقال ابن جرير ثنا عمرو بن
على ثنا ابو معاوية ووكيع قالا حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن شريح قال لا يجوز اليهودى والنصرانى الا فى سفر ولا يجوز
فى سفر الا فى وصيته وقد روى مثله عن الامام احمد بن حنبل رحمه الله هو وهذا من افراده وخالفه الثلاثة
فقالوا لا يجوز شهادة اهل الذمة على المسلمين وقال ابن جرير ثنا عمرو بن على ثنا ابو داود ثنا صالح عن ابى الاخضر
عن الزهرى قال مضت السنة ان لا يجوز شهادة كافر فى حضر ولا فى سفر انما هى فى المسلمين وذكر الطحاوى حديث
ابى داود ان رجلا من المسلمين توفى بدقوقا ولم يجد احدا من المسلمين يشهده على وصيته فاشهد رجلين من
اهل الكتاب نصرانيين فقدما الكوفة على ابى موسى فقال ابو موسى هذا امر لم يكن بعد هذا الذى كان فى عهد النبى
عليه السلام فاحلفهما بعد العصر ما خانا ولا كذبا ولا بدلا فامضى شهادتهما قال الطحاوى فهذا يدل على ان الاية
محكمة عند ابى موسى وابن عباس ولا اعلم لهما مخالفا من الصحابة فى ذلك وعلى ذلك اكثر التابعين وذكر النحاس ان
القائلين بان الاية الكريمة منسوخة وانه لا تجوز شهادة كافر بحال كما لا يجوز شهادة فاسق زيد بن اسلم والشافعى ومالك
والنعمان غير انه اجاز شهادة الكفار بعضهم على بعض واما الزهرى والحسن فزعما ان الاية كلها فى المسلمين وذهب
غيرهما الى ان الشهادة هنا بمعنى الحضور وقال آخرون الشهادة بمعنى اليمين وتكلموا فى معنى استحلاف الشاهدين
هنا فمنهم من قال ادعيا وصية من الموت وهذا قول يحيى بن يعمر قال النحاس وهذا لا يعرف فى حكم الاسلام ان
يدعى رجل وصية فيحلف ويأخذها ومنهم من قال يحلفان اذا شهدا ان الميت اذا اوصى بما لا يجوز او بماله
كله قال وهذا ايضا لا يعرف فى الاحكام ومنهم من قال يحلفان اذا اتهما ثم ينقل اليمين عنهما اذا اطلع على الخيانة

وزعم ابن زيد ان ذلك كان فى اول الاسلام كان الناس يتوارثون بالوصية ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض
وقال الخطابى ذهبت عايشة رضى الله عنها الى ان هذه الاية ثابتة غير منسوخة وروى ذلك عن الحسن والنخعى
وهو قول الاوزاعى قال وكان تميم وعدى وصيين لا شاهدين والشهود لا يحلفون وانما عبر بالشهادة عن الامانة
التى تحملاها فى قبول الوصية قوله من بعد الصلوة اختلف فيها فقال النخعى والشعبى وابن جبير وقتادة من
بعد صلوة العصر قال النحاس ويروى عن ابن عباس من بعد صلوة اهل دينهما قال فدعى النبى عليه السلام
تميما وعديا بعد العصر فاستحلفهما عند المنبر وقال الزهرى يعنى صلوة المسلمين والمقصود ان يقام هذان
الشاهدان بعد صلوة اجتمع فيها بحضرتهم فيقسمان بالله اى فيحلفان بالله ان ارتبتم ان ظهرت لكم ريبة
منهما انهما خانا او غلا فيحلفان حينئذ بالله لا نشترى به اى بالقسم ثمنا اى لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا
الفانية الزايلة الى الله تشريفا لها وتعظيما لامرها وقرأ بعضهم ولا نكتم شهادة الله مجرورا على القسم رواها
ابن جرير عن الشعبى قوله انا اذا لمن الآثمين اى ان فعلنا شيئا من ذلك من تحريف الشهادة او تبديلها او تغييرها
او كتمها بالكلية قوله فان عثر اى فان اطلع واشتهر وتحقق من الشاهدين الوصيين انهما خانا او غلا شيئا
من المال الموصى به اليهما او ظهر عليهما بذلك فآخران يقومان مقامهما اى فشاهدان آخران من الذين استحق عليهم
الاثم ومعناه من الذين حق عليهم وهم اهل الميت وعشيرته قوله الاوليان والاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما
وارتفاعهما على انه خبر مبتداء محذوف تقديره هما الاوليان كانه قيل ومن هما فقيل الاوليان وقيل هو بدل من الضمير
فى يقومان او من آخران قال الزمخشرى ويجوز ان يرتفعا باستحق اى من الذين استحق عليهم مجرورا ومنصوب
على المدح ومعنى الاولية التقدم على الاجانب فى الشهادة لكونهم احق بها وقرئ الاوليين بالتثنية وانتصابه
على المدح وقراء الحسن الاولان ويحتج به من يرى رد اليمين على المدعى وابو حنيفة واصحابه لا يرون بذلك
بذلك فوجهه عندهم ان الورثة وكانت اليمين على الورثة لانكارهما الشراء قوله وما اعتدينا اى فيما قلنا من الخيانة
انا اذا لمن الظالمين اى ان كنا قد كذبنا عليهما فنحن حينئذ من الظالمين قوله ذلك اى الذى تقدم من بيان الحكم
ادنى اى اقرب ان يأتى الشهداء على نحو تلك الحادثة بالشهادة على وجهها او يخافوا ان ترد ايمان اى تكرر ايمان بشهود
آخرين بعد ايمانهم فيفتضحوا بظهور كذبهم واتقوا الله ان تحلفوا كاذبين او تخونوا امانة واسمعوا الموعظة والله
لا يهدى القوم الفاسقين وعبيد لهم يحرمان الهداية ص وقال لى على بن عبد الله ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابى زائدة
عن محمد بن ابى القاسم عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما خرج من بنى سهم مع
تميم وعدى فقام رجلان من اوليائه فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت الاية
يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم ش مطابقته للايات المذكورة ظاهرة لانه يبين انها نزلت فيمن ذكروا فيه ذكر رجاله
وهم سبعة الاول على بن عبد الله المعروف بابن المدينى الثانى يحيى ابن ادم بن سليمان المخزومى الثالث يحيى بن
زكريا بن ابى زائدة واسمه ميمون ابو سعيد الهمدانى القاضى الرابع محمد بن ابى القاسم الذى يقال له الطويل ولا
يعرف اسم ابيه الخامس عبد الملك بن سعيد بن جبير السادس ابوه سعيد بن جبير السابع عبد الله بن عباس
ذكر لطايف اسناده فيه القول فى اول الاسناد وفى آخره ثم انه ذكر الحديث عن ابن المدينى كذا بغير سماع فاما ان يكون
اخذه مذاكرة او عرضا او يكون محمد بن ابى القاسم ليس برضى عنده وكانه اشبه لان محمد بن يحيى ذكر عنه انه قال ابن ابى القاسم
لا اعرفه كما اشتهى قيل له فرواه غيره قال لا قال وكان ابن المدينى يستحسن هذا الحديث حديث محمد بن ابى القاسم قال
وقد رواه عنه ابو اسامة الا انه غير مشهور وقيل عادته انه اذا كان فى اسناد الحديث نظر او كان موقوفا يعبر بقوله
قال لى وفيه ان شيخه بصرى والبقية كوفيون وفيه محمد بن ابى القاسم وقد اخرج له البخارى هنا مع انه توقف فيه
ووثقه يحيى وابو حاتم وليس له فى البخارى ولا لشيخه عبد الملك بن سعيد غير هذا الحديث وفيه رواية الابن عن
الاب ذكر ما يستفاد منه اخرجه ابو داود فى القضايا عن الحسن بن على واخرجه الترمذى فى التفسير عن سفيان بن
وكيع كلاهما عن يحيى بن ادم به وقال الترمذى حديث ذكر الرواة قوله خرج رجل من بنى سهم هو بديل بضم الباء الموحدة
وفتح الزاى وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره لام كذا ضبطه ابن ماكولا ووقع عند الترمذى والطبرى بديل بدال
مهملة عوض الزاى وفى رواية ابن منده من طريق السدى عن الكلبى بديل بن ابى مارية وليس هذا بديل بن ورقاء فانه
خزاعى وهذا سهمى ووهم من ضبطه بالذال المعجمة ووقع فى رواية ابن جريج انه كان مسلما قوله مع تميم الدارى وهو
الصحابى المشهور ونسبته الى الدار وهم بطن من لخم ويقال الدارى للعطار ولرب الغنم وكان نصرانيا وكانت قضيته
قبل ان يسلم واسلم سنة تسع وسكن المدينة وبعد قضية عثمان انتقل الى الشام وكان يختم القرآن فى ركعة وروى
الشعبى عن فاطمة بنت قيس انها سمعت النبى عليه السلام فى خطبة خطبها وقد قال حدثنى فذكر خبر الجساسة فى
قصة الدجال فان قلت اذا كانت قضية تميم قبل اسلامه يكون الحديث من مرسل الصحابى لان ابن عباس لم يحضر هذه القضية

قلت نعم ولكن جاء في بعض الطرق قد رواه عن تميم الداري اخرجه الترمذي حدثنا الحسن بن احمد بن ابي شعيب الحراني قال
حدثنا محمد بن سلمة الحراني قال ثنا محمد بن اسحاق عن ابي النضر عن باذان مولى ام هانئ عن ابن عباس عن تميم الداري
في هذه الآية يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت قال برئ الناس عن هذه الآية غيري وغير عدي
بن بدا وكانا نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام فاتيا الشام في تجارتهما وقدم عليهما مولى لبني سهم الحديث
فاذا كان كذلك تكون القصة قبل الاسلام والتحاكم بعد اسلام الكل فيحتمل انه كان بمكة سنة الفتح **قوله** وعدي
بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد الياء ابن بدا بفتح الباء الموحدة وتشديد الدال المهملة مع المد قال الذهبي
عدي بن بدا مذكور في تفسير شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت في الترمذي والصحيح ان عديا نصرانيا لم يبلغنا
اسلامه وفي كتاب القضا للكرابيسي سماه البدا بن عاصم واخرجه عن معلى بن منصور عن يحيى بن ابي زائدة
ووقع عند الواقدي ان عدي بن بدا كان اخا تميم الداري فان ثبت فلعله اخوه لامه او من الرضاعة وفي تفسير
مقاتل خرج ابن ابي مارية مولى العاص بن وائل مسافرا في البحر الى النجاشي فمات بديل في السفينة وكان كتب وصية
وجعلها في متاعه ثم دفعه الى تميم وصاحبه عدي فاخذا منه ما اعجبهما وكان فيما اخذا انا من فضة فيه ثلاث
مائة مثقال منقوش مموه بالذهب فلما ردا بقية المتاع الى ورثته نظروا في الوصية ففقدوا بعض متاعه فكلموا
تميما وعديا فقال ما لنا به علم وفيه فقام عمرو بن العاص والمطلب بن ابي وداعة السهميان فحلفا فاعترف
تميم بالخيانة فقال له النبي عليه السلام يا تميم اسلم يتجاوز الله عنك ما كان في شركك فاسلم وحسن
اسلامه ومات عدي بن بدا نصرانيا وفي تفسير الثعلبي كان بديل بن ابي مارية وقيل ابن ابي مارية وقيل ابن
ابي مريم مولى عمرو بن العاص وكان بديل مسلما ومات بالشام **قوله** جاما بالجيم قال بعضهم **قوله** جاما بالجيم
والتخفيف اي اناء قلت هذا تفسير الخاص بالعام وهذا لا يجوز لان الاناء اعم من الجام والجام هو الكاس **قوله**
مخوصا بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة وفي آخره صاد مهملة قال ابن الجوزي صيغت منه صفايح مثل
الخوص من الذهب معناه منقوشا فيه خطوط دقاق كالخوص وهو ورق النخل ووقع في نسخ ابي داود مخوضا
بالضاد المعجمة اي مموها ووقع في رواية ابن جريج عن عكرمة انا من فضة منقوش بذهب **قوله** فقام رجلان
من اوليائه اي من اولياء السهمي المذكور الذي مات والرجلان عمرو بن العاص ورجل آخر منهم كذا في رواية وسمي
الآخر مقاتل في تفسيره بانه المطلب بن ابي وداعة **قوله** وفيهم نزلت هذه الآية وقال ابن زيد نزلت هذه الآية
في رجل توفي وليس عنده احد من اهل الاسلام وذلك في اول الاسلام والارض حرب والناس كفار وكانوا يتوارثون
بالوصية ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض وعمل المسلمون بها رواه ابن جرير وقال ابن التين انتزع ابن
شريح من هذه الآية الكريمة الشاهد واليمين قال **قوله** فان عثر لا يخلو من اربعة اوجه اما ان يقرا او يشهد
عليهما شاهدان او شاهد وامرأتان او شاهد واحد قال واجمعنا ان الاقرار بعد الانكار لا يوجب يمينا على الطالب
وكذلك مع الشاهدين والشاهد والمرأتين فلم يبق الا شاهد واحد فلذلك استحق الطالبان بيمينهما مع
الشاهد الواحد انتهى ورد عليه بانه ليس في شيء من طرق الحديث انه كان هناك شاهد اصلا بل في
رواية الكلبي وسالهم البينة فلم يجدوا فامرهم ان يستحلفوا عديا بما يعظم على اهل دينه **باب قضاء الوصي**
دين الميت بغير محضر من الورثة ش اي هذا باب في بيان جواز قضاء الوصي دين الميت وفي بعض النسخ ديون
الميت بغير حضور الورثة ولا خلاف بين العلماء في جواز ذلك **ص** حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب
عنه ثنا شيبان ابو معاوية عن فراس قال قال الشعبي حدثني جابر بن عبد الله الانصاري ان اباه استشهد
يوم احد وترك ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر جذاذ النخل اتيت رسول صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله قد علمت ان والدي استشهد يوم احد وترك عليه دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرماء قال
اذهب فبيدر كل تمر على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه اغروا بي تلك الساعة فلما رأى ما يصنعون اطاف
حول اعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه فقال ادع اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدي
وانا ارضى ان يؤدي الله امانة والدي ولا ارجع الى اخواتي بتمرة فسلم والله البيادر كلها حتى اني انظر الى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم كانه لم ينقص بتمرة واحدة **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان جابر بن عبد الله اوفى دين والده بغير حضور
اخواته التي هي من الورثة ومحمد بن سابق ابو جعفر التميمي مولاهم البغدادي البزاز واصله فارسي كان بالكوفة روى
عنه البخاري هنا فقط بلا واسطة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وروى عنه بواسطة في الجهاد وفي المغازي
والنكاح والاشربة ومع هذا تردد البخاري هنا حيث قال محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي روى
عنه البخاري في البيوع والتوحيد والجزية وعمرة الحديبية وهو من افراده وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي ابو معاوية سكن
بخارى الكوفة اصله بصري وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى الهمداني ابو يحيى الخارفي الكوفي

المكتب والشعبي هو عامر بن شراحيل من شعب همدان الكوفي والحديث مضى في مواضع في الاستقراض والصلح والهبة وسيأتي
ايضا وقد مضى الكلام فيه غير مرة **قوله** حضر جذاذ النخل بفتح الجيم وكسرها وهو صرام النخل وهو قطع ثمرتها يقال جد الثمرة
يجدها جدا **قوله** فبيدر بفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وكسر الدال المهملة امر من بيدر يبيدر اي اجعل كل صنف
في بيدر اي جرين يخصه والبيدر المكان الذي يداس فيه الطعام وهنا المكان الذي يجعل فيه التمر المجذوذ **قوله** اغروا بي
مشتق من الاغراء وهو فعل ما لم يسم فاعله اي لجوا يقال غري بكذا اذا لهج به واولع به وقال ابن الاثير وفي حديث جابر
فلما رأى اغروا بي تلك الساعة اي لجوا في مطالبتي والحوا **قوله** ولا ارجع الى اخواتي بتمرة كذا هو في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره تمرة بنزع الخافض **ص** قال ابو عبد الله اغروا بي يعني هيجوا بي فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء **ش**
ابو عبد الله هو البخاري نفسه فسر معنى اغروا بي بقوله يعني هيجوا بي والمعنى ان الاغراء هو التهييج وقال ابو عبيدة
في المجاز في قوله فاغرينا بينهم العداوة والاغراء التهييج والافساد بسم الله الرحمن الرحيم **ص** بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الجهاد اي هذا كتاب في بيان احكام الجهاد ولم يقع لفظ كتاب لاكثر الرواة وانما هو في رواية ابن شبويه والنسفي ولم
يقع البسملة الا في رواية النسفي مقدمة والجهاد بكسر الجيم اصله في اللغة الجهد وهو المشقة وفي الشرع بذل الجهد في قتال
الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى والجهاد في الله بذل الجهد في اعمال النفس وتذليلها في سبيل الشرع والحمل عليها مخالفة النفس
من الركون الى الدعة واللذات واتباع الشهوات وهذا الكتاب مذكور هنا في جميع النسخ والشروح خلا ابن بطال فانه ذكره عقيب
الحج والصوم قبل البيوع ولما وصل الى ها هنا وصل بكتاب الاحكام **ص باب فضل الجهاد والسير ش** اي هذا باب في بيان فضل
الجهاد وفي بيان السير وهو بكسر السين المهملة وفتح الياء آخر الحروف جمع سيرة وهي الطريقة ومنه سيرة العمرين اي طريقتهما
وذكر السير هنا لانه يجمع سير النبي عليه السلام وطرقه في مغازيه وسير اصحابه وما نقل عنهم في ذلك **ص** وقول الله تعالى
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في
التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به الى قوله وبشر المؤمنين **ش**
وقول الله مجرور عطفا على فضل الجهاد هاتان آيتان من سورة براءة اولاهما هو قوله ان الله اشترى الى قوله الفوز العظيم والثانية
هو قوله التائبون العابدون الى قوله وبشر المؤمنين والمذكور هنا هكذا في رواية النسفي وابن شبويه وفي رواية الاصيلي وكريمة
الآيتان جميعا مذكورتان بتمامهما وفي رواية ابي ذر المذكور الى قوله وعدا عليه حقا من الآية الاولى ثم قال الى قوله والحافظون
لحدود الله وبشر المؤمنين **قوله** ان الله اشترى الى آخره قال الله محمد بن كعب القرظي وغيره قال عبد الله بن رواحة
رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ليلة العقبة اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال اشترط
لربي ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا واشترط لنفسي ان تمنعوني مما تمنعون منه انفسكم واموالكم قالوا فما لنا اذا
فعلنا ذلك قال الجنة قالوا ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم الآية
والمراد ان الله امرهم بالجهاد باموالهم وانفسهم ليجازيهم بالجنة فعبر عنه بالشراء لما تضمن من عوض ومعوض ولما جوزوا
بالجنة على ذلك عبر عنه بلفظ الشراء تجوزا والباقي بان للمقابلة والتقدير باستحقاقهم الجنة **قوله** يقاتلون في سبيل
الله قال الزمخشري فيه معنى الامر كقوله تجاهدون في سبيل الله باموالكم وانفسكم **قوله** فيقتلون ويقتلون سواء
قتلوا او قتلوا او اجتمع لهم هذا وهذا فقد وجبت لهم الجنة **قوله** وعدا عليه حقا مصدر وعدا مصدر مؤكد اخبر ان
هذا الوعد الذي وعده للمجاهدين في سبيل الله وعد ثابت فقد اثبته في التوراة والانجيل كما اثبته في القرآن **قوله**
ومن اوفى بعهده من الله اي لا احد اعظم وفاء بما عاهد عليه من الله فانه لا يخلف الميعاد **قوله** فاستبشروا اي اظهروا
بهذا البيع اي فليبشر من قام بمقتضى هذا العقد ووفى بهذا العهد بالفوز العظيم والنعيم المقيم **قوله** التائبون رفع على
المدح اي هم التائبون وهذا نعت للمؤمنين المذكورين يعني التائبون من الذنوب كلها التاركون للفواحش العابدون
اي القائمون بعبادة ربهم وقيل بطول الصلوة وقيل بطاعة الله **قوله** الحامدون اي على دين الاسلام وقيل على السراء
والضراء **قوله** السائحون اي الصائمون كذا قال سفيان الثوري عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود وكذا قال الضحاك
وقال ابن جرير حدثنا احمد بن اسحاق ثنا احمد ثنا ابراهيم بن يزيد عن الوليد بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت
سياحة هذه الامة الصيام وهكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء والضحاك وسفيان بن عيينة وآخرون وقال
الحسن البصري السائحون الصائمون شهر رمضان وقال ابو عمرو العبدي السائحون الذين يديمون الصيام من المؤمنين
وقد ورد في حديث مرفوع نحو هذا فقال ابن جرير حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع ثنا حكيم بن حزام ثنا سليمان عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول عليه السلام السائحون هم الصائمون وروى ابو داود في سننه من حديث ابي امامة
ان رجلا قال يا رسول ايذن لي في السياحة فقال النبي عليه السلام امتي الجهاد في سبيل الله وعن عكرمة انه قال هم
طلبة العلم وقال ابن عبد الرحمن زيد بن اسلم هم المهاجرون رواها ابن ابي حاتم وليس المراد من السياحة ما قد يفهمه بعض
بمجرد السياحة في الارض والتفرد في شواهق الجبال والكهوف والبراري فان هذا ليس بمشروع الا في ايام الفتن والزلازل

في الذين قوله الآمرون بالمعروف وهو طاعة الله والناهون عن المنكر وهو معصية الله وانما دخلت الواو فيه لانها صفة
الثامنة والعرب تعطف الواو على السبعة ذكره جماعة من المفسرين وقيل ان الواو انما دخلت على الناهين لان الامر
بالشيء نهي عن ضده وضمنا لا قصدا فلو قال الناهون بغير واو لاشبه ان يريد النهي الذي هو تبع فلما ذكر الواو
بين ان المراد الآمرون قصدا والناهون عن المنكر قصدا ولذلك دخلت الواو ايضا في والحافظون لحدود الله اذ لو
لم يذكر الواو لاوهم ان المعنى يحفظون حدود الله من الاشياء التي تقدم ذكرها فان في كل شيء حدا لله تعالى فقال
والحافظين ليكون اخبارا لحفظهم للحدود في هذه الاشياء وغيرها ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما الحدود
الطاعة ش هذا التعليق وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تلك حدود الله يعني طاعة
الله وكانه تفسير باللازم لان من اطاع وقف عند امتثال امره واجتناب نهيه ص حدثنا الحسن بن صلاح ثنا
محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن ابي عمرو الشيباني قال قال عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اي العمل افضل قال الصلوة
على ميقاتها قلت ثم اي قال ثم بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله فسكت عن رسول الله عليه
السلام لو استزدته لزادني ش مطابقته للترجمة في قوله الجهاد في سبيل الله والحديث مضى في اوائل مواقيت
الصلوة فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن الوليد بن العيزار اخبرني قال سمعت ابا عمرو الشيباني
الى اخره واسم ابي عمرو الشيباني سعيد بن اياس وقد مر الكلام منه هناك واختلاف الاحاديث في افضل الاعمال
لاختلاف السائلين واختلاف مقاصدهم او باختلاف الوقت او بالنسبة الى بعض الاشياء وقال الطبري
انما خص النبي عليه السلام هذه الثلاثة بالذكر لانها عنوان على ما سواها من الطاعات فان من ضيع الصلوة
المفروضة حتى خرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها وعظيم فضلها فهو لما سواها اضيع ومن لم يبر والديه مع
وفور حقهما عليه كان لغيرهما اقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق اترك
ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان قال حدثني منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس
قال قال رسول الله عليه السلام لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا ش مطابقته للترجمة
في قوله ولكن جهاد الى اخره وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني ويحيى بن سعيد هو القطان وسفيان هو الثوري
والحديث مضى في كتاب الحج في باب لا يحل القتال بمكة فانه اخرجه هناك باتم منه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير
عن منصور الى اخره ومضى الكلام منه هناك ولنتكلم ايضا ببعض شيء فقوله لا هجرة يعني من مكة واما الهجرة
من المواضع التي لا يتأتى فيها امر الدين فهي واجبة اتفاقا وقال الخطابي كانت الهجرة على معنيين احدهما انهم اذا اسلموا
واقاموا بين قومهم اوذوا فامروا بالهجرة الى دار الاسلام ليسلم لهم دينهم ويزول الاذى عنهم والاخر الهجرة من
مكة لان اهل الدين بالمدينة كانوا قليلا ضعيفين وكان الواجب على من اسلم ان يهاجروا الى رسول الله عليه
السلام لكن ان حدث حادث استعان بهم في ذلك فلما فتحت مكة استغنى اذ كان معظم الخوف من اهلها فامر المسلمون
ان يقيموا في اوطانهم ويكونوا على نية الجهاد مستعدين لان ينفروا اذا استنفروا وقال الطيبي كلمة لكن تقتضي
مخالفة ما بعدها لما قبلها اي المفارقة عن الاوطان المسماة بالهجرة المطلقة انقطعت لكن المفارقة بسبب الجهاد باقية
مدى الدهر وكذا المفارقة بسبب نية خالصة لله عز وجل لطلب العلم والفرار لدينه انتهى وذكر غير واحد من العلماء
ان انواع الهجرة خمسة اقسام الاول الهجرة الى ارض الحبشة الثاني الهجرة من مكة الى المدينة الثالث هجرة القبايل الى
رسول الله عليه السلام الرابع هجرة من اسلم من اهل مكة الخامس هجرة ما نهى الله عنه وبقي من الهجرة ثلاثة انواع
اخر وهي الهجرة الثانية الى ارض الحبشة وهجرة من كان مقيما ببلاد الكفر ولا يقدر على اظهار الدين فيجب عليه
الهجرة والهجرة الى الشام في اخر الزمان عند ظهور الفتن على ما رواه احمد في مسنده من رواية شهر قال سمعت عبد
الله بن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتكونن هجرة بعد هجرة الى مهاجر ابيكم ابراهيم عليه السلام
الحديث ولما روى الترمذي حديث ابن عباس هذا قال وفي الباب عن ابي سعيد وعبد الله بن عمرو وعبد الله
بن حبشي اما حديث ابي سعيد فاخرجه احمد في مسنده من رواية ابي البختري الطائي عن ابي سعيد الخدري
عن رسول الله عليه السلام انه قال لما نزلت هذه الآية اذا جاء نصر الله والفتح قرأها رسول الله عليه السلام
حتى ختمها وقال الناس حيز وانا واصحابي حيز وقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية قلت الحيز بفتح الحاء المهملة
وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة في اخره زاي والمعنى الناس في ناحية وانا واصحابي في ناحية واما حديث
عبد الله بن عمرو فاخرجه البخاري على ما سياتي ان شاء الله تعالى واخرجه ابو داود والنسائي واما حديث عبد
الله بن حبشي فاخرجه ابو داود والنسائي من رواية عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي الخثعمي ان النبي صلى الله
عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل قال طول القنوت قيل فاي الصدقة افضل قال جهد المقل قيل فاي الهجرة افضل

قال من هجر ما حرم الله عليه الحديث قلت وفي الباب عن جماعة اخرين وهم عبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن ابي سفيان وفضالة
بن عبيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج ومجاشع بن مسعود وغزية بن الحارث وقيل الحارث بن غزية وعبد الله بن وقدان
السعدي وجنادة بن ابي امية وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وثوبان ومحمد بن حبيب المصري وفديك وواثلة
بن الاسقع وصفوان بن امية ويعلى بن مرة وعمر بن الخطاب وابو هريرة وابن مسعود وابو مالك الاشعري وعايشة
وابو فاطمة رضي الله عنهم اما حديث عبد الرحمن بن عوف فاخرجه احمد والطبري من رواية مالك بن يخامر عن
ابن السعدي ان النبي عليه السلام قال لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد
الله بن عمرو ان النبي عليه السلام قال ان الهجرة خصلتان احداهما تهجر السيئات والاخرى تهاجر الى الله ورسوله
ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ورواه البزار مقتصرا على حديث عبد الرحمن بن عوف ولمعاوية وحده رواه ابو
داود والنسائي بلفظ لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها واما حديث
فضالة بن عبيد فاخرجه ابن ماجة من رواية عمرو بن مالك عن فضالة بن عبيد عن النبي عليه السلام المهاجر
من هجر الخطايا والذنوب واما حديث زيد بن ثابت ورافع بن خديج فاخرجه احمد في مسنده من رواية ابي
البختري عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام بحديث فيه لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فقال له مروان
كذبت وعنده رافع وزيد بن ثابت وهما قاعدان معه على السرير فقال ابو سعيد لو شاءا هذان لحدثاك فرفع مروان
عليه الدرة ليضربه فلما رايا ذلك قالا صدق واما حديث مجاشع بن مسعود فاخرجه في مسنده من رواية يحيى
بن اسحاق عن مجاشع بن مسعود انه اتى النبي عليه السلام بابن اخ له ليبايعه على الهجرة فقال النبي عليه السلام
لا بل على الاسلام فانه لا هجرة بعد الفتح واما حديث غزية بن الحارث فاخرجه الطبراني في الكبير من رواية عبد الله
بن رافع عن غزية بن الحارث انه سمع النبي عليه السلام يقول لا هجرة بعد الفتح انما هي ثلاث الجهاد والنية والحشر
واما حديث عبد الله بن وقدان السعدي فاخرجه النسائي من رواية بسر بن عبيد الله عن عبد الله بن وقدان السعدي
قال وفدت على رسول الله عليه السلام كلنا نطلب حاجة وكنت اخرجهم دخولا على رسول الله عليه السلام فقلت
يا رسول الله اني تركت من خلفي وهم يقولون ان الهجرة قد انقطعت قال لن تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار واما حديث
جنادة بن ابي امية فاخرجه احمد من رواية ابي الخير ان جنادة بن ابي امية حدثه ان رجالا من اصحاب النبي عليه السلام
قال بعضهم ان الهجرة قد انقطعت فاختلفوا في ذلك قال فانطلقت الى رسول الله عليه السلام فقلت يا رسول الله
ان ناسا يقولون ان الهجرة قد انقطعت فقال رسول الله عليه السلام ان الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد واما حديث
عبد الله بن عمر فاخرجه احمد في مسنده من رواية شهر قال سمعت عبد الله بن عمر سمعت رسول الله عليه السلام
يقول لتكونن هجرة بعد هجرة الى مهاجر ابيكم ابراهيم عليه السلام واما حديث جابر بن عبد الله فاخرجه ابن منيع في
مسنده عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام بلفظ المهاجر من هجر ما نهى الله عنه واما
حديث ثوبان فاخرجه البزار في مسنده من رواية ابي الاشعث الصنعاني عن ابي عثمان عن ثوبان قال قال رسول الله
عليه السلام لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار واما حديث محمد بن حبيب المصري فاخرجه البزار ايضا من رواية الزهري
عن صالح بن بشير بن فديك ان جده فديكا اتى النبي عليه السلام فقال له النبي عليه السلام اقم الصلوة وآت
الزكاة واهجر السوء واسكن من الارض ارض قومك حيث شئت وهذا مرسل فان صالح بن بشير لم يسنده الى جده
انما روى القصة من عنده مرسلة واما حديث واثلة بن الاسقع فاخرجه الطبراني ايضا من رواية عمرو بن عبد الله الحضرمي
عن واثلة بن الاسقع قال خرجت مهاجرا الى رسول الله عليه السلام وفيه الحديث ان النبي عليه السلام قال له
ما حاجتك قلت الاسلام فقال هو خير لك قال وتهاجر قلت نعم قال هجرة البادية او هجرة الباتة قلت ايهما افضل قال هجرة
الباتة وهجرة الباتة ان تثبت مع النبي عليه السلام وهجرة البادية ان ترجع الى باديتك الحديث واما حديث صفوان
بن امية فاخرجه النسائي من رواية عبد الله بن طاوس عن ابيه عن صفوان بن امية قال قلت يا رسول الله انهم
يقولون ان الجنة لا يدخلها الا من هاجر قال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا واما حديث
يعلى بن امية فاخرجه النسائي ايضا من رواية عبد الرحمن بن امية عن يعلى بن امية قال جئت رسول الله عليه السلام
بابي امية فقلت يا رسول الله بايع ابي على الهجرة فقال رسول الله عليه السلام ابايعه على الهجرة فقال رسول الله
عليه السلام ابايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة واما حديث ابي هريرة فاخرجه   واما حديث ابن
مسعود فاخرجه الطبراني باسناد ورجاله ثقات   واما حديث ابي مالك الاشعري فاخرجه الطبراني ايضا
من رواية عطاء الخراساني عن ابي مالك الاشعري ان رسول الله عليه السلام قال ان الله امرني ان امركم بخمس كلمات
عليكم بالجهاد والسمع والطاعة والهجرة الحديث واما حديث عايشة رضي الله عنها فاخرجه مسلم من رواية عطاء عنها
قالت سئل رسول الله عليه السلام فقال لا هجرة بعد الفتح واما حديث ابي فاطمة فاخرجه النسائي من رواية كثير بن

ان ابا فاطمة حدثه انه قال يا رسول الله حدثني بعمل استقيم عليه واعمله قال له رسول الله عليه السلام عليك بالهجرة
فانه لا مثل لها **ص** حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا حبيب بن ابي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة انها قالت يا رسول
الله نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد قال لكن افضل الجهاد حج مبرور **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله نرى الجهاد
افضل العمل من حيث انه عليه السلام لم يرد افضلية الجهاد من حيث هو جهاد ولكنه جعل الحج المبرور من افضل الجهاد
ومع هذا كون الحج افضل في حقهن لقوله عليه السلام جهادكن الحج وخالد هو ابن عبد الله الطحان وحبيب ضد العدو
ابن ابي عمرة الاسدي القصاب والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب الجهاد المبرور فانه اخرجه هناك عن عبد الرحمن
بن المبارك عن خالد الى آخره والحج المبرور الذي لا اثم فيه وتقدم الكلام فيه هناك **ص** حدثنا اسحاق بن منصور
اخبرنا عفان حدثنا همام حدثنا محمد بن جحادة قال اخبرني ابو حصين ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضي الله عنه
حدثه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل يعدل الجهاد قال لا اجده قال هل تستطيع
اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر قال ومن يستطيع ذلك قال ابو هريرة ان
فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له حسنات **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة **ذكر رجاله** وهم سبعة الاول
اسحاق بن منصور كذا وقع منسوبا الى ابيه في رواية الاصيلي وابن عساكر وفي رواية الاكثرين غير منسوب وقال ابو
علي الجياني لم اره منسوبا لاحد وهو اما اسحاق بن راهويه واما اسحاق بن منصور الثاني عفان بتشديد الفاء
ابن مسلم الصفار الانصاري الثالث همام بالتشديد ابن يحيى ابن دينار العوذي الازدي الشيباني الرابع محمد بن جحادة
بضم الجيم وتخفيف الحاء المهملة الايامي ويقال الازدي الخامس ابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة واسمه
عثمان بن عاصم الاسدي السادس ذكوان بفتح الذال المعجمة ابو صالح السمان الزيات السابع ابو هريرة **ذكر لطائف
اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع في ثلاثة مواضع وبصيغة الافراد في موضعين وفيه ان شيخه ان كان ابن راهويه
فهو مروزي وان كان ابن منصور فهو مروزي ايضا وان عفان وهمام بصريان وان عثمان ومحمد بن جحادة كوفيان
وان ذكوان مدني والحديث اخرجه النسائي في الجهاد ايضا عن ابي قدامة السرخسي عن عفان **ذكر معناه** قوله
يعدل الجهاد اي يساويه ويماثله **قوله** لا اجده كلام النبي عليه السلام اي قال لا اجد عملا يعدل الجهاد **قوله** قال هل
تستطيع كلام مستأنف من النبي عليه السلام وقال مسلم حدثنا سعيد بن منصور حدثنا خالد بن عبد الله
الواسطي عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة قال قيل للنبي عليه السلام ما يعدل الجهاد في سبيل الله قال
لا تستطيعوه قال فاعادوا عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا تستطيعوه قال في الثالثة مثل المجاهد في سبيل
الله كمثل الصائم القائم بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله وحذف النون
في لا تستطيعوه بغير جازم ولا ناصب لغة **قوله** فتقوم بالنصب عطف على ان تدخل **قوله** ولا تفتر وتصوم
ولا تفطر كلها منصوبة **قوله** قال ومن يستطيع كلام الرجل المذكور **قوله** ليستن اي ليمرح بنشاط واصله من الاستنان
وهو العدو قال الجوهري الاستنان ان يرفع رجليه ويطرحهما معا ويقال ان يلج في عدوه مقبلا او مدبرا ومن جملة
الامثال استنت الفصال حتى القرعى يضرب لمن يتشبه بمن هو فوقه **قوله** في طوله بكسر الطاء المهملة وفتح الواو
وهو الحبل الذي تشد به الدابة ويمسكه طرفه ويرسل في المرعى **قوله** فيكتب له حسنات اي يكتب له الاستنان
حسنات وحسنات منصوب على انه مفعول ثان وهذا القدر ذكره ابو حصين عن ابي صالح موقوفا وسيأتي
في باب الخيل ثلاثة من طريق زيد بن اسلم مرفوعا **ص باب افضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله**
ش اي هذا باب يذكر فيه افضل الناس الى آخره **قوله** مجاهد صفة لقوله مؤمن وفي رواية الكشميهني يجاهد بلفظ المضارع
وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل
الله باموالكم وانفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون يغفر لكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار ومساكن طيبة في جنات
عدن ذلك الفوز العظيم **ش** وقوله بالرفع عطف على قوله افضل الناس لانه مرفوع بالابتداء وخبره قوله مؤمن وهاتان
من سورة الصف فيهما ارشاد للمؤمنين الى طريق المغفرة قالوا النداء بقوله يا ايها الذين آمنوا للمخلصين وقيل عام
قوله هل ادلكم استفهام في اللفظ ايجاب في المعنى **قوله** تنجيكم اي يخلصكم ويبعدكم من عذاب اليم قرأ ابن عامر
بالتشديد من التنجية والباقون بالتخفيف **قوله** تؤمنون استئناف كانهم قالوا كيف نعمل فبين ما هي فقال تؤمنون
وهو خبر في معنى الامر ولهذا اجيب بقوله يغفر لكم **قوله** وتجاهدون عطف على تؤمنون وانما جيء على لفظ الخبر
للايذان بوجوب الامتثال كانها وجدت وحصلت **قوله** ذلكم خير اي ما ذكر من الايمان والجهاد خير لكم من اموالكم
وانفسكم ان كنتم تعلمون انه خير لكم **قوله** يغفر لكم قيل انه جواب لقوله هل ادلكم ووجهه انه متعلق الدلالة هو التجارة
وهي مفسرة بالايمان والجهاد فكانه قيل هل تتجرون بالايمان والجهاد يغفر لكم وعن ابن عباس انهم قالوا لو نعلم احب الاعمال
الى الله لعملناها فنزلت هذه الآية فمكثوا ما شاء الله يقولون ليتنا نعلم ما هي فدلهم الله بقوله يؤمنون وهذا يدل

على ان تؤمنون كلام مستأنف قوله ويدخلكم عطف على يغفر لكم **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
حدثنا عطاء بن يزيد الليثي ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه حدثه قال قيل يا رسول الله اي الناس افضل فقال رسول
الله عليه السلام مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله قالوا ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله
ويدع الناس من شره **ش** مطابقته للترجمة في قوله مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجاله قد تكرر ذكرهم
وابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق واخرجه
مسلم في الجهاد عن عبد الله بن عبد الرحمن وعن منصور بن ابي مزاحم وعن عبد بن حميد واخرجه ابو داود فيه
عن ابي الوليد الطيالسي واخرجه الترمذي فيه عن ابي عمار الحسين بن حريث واخرجه النسائي فيه عن كثير بن
عبيد واخرجه ابن ماجة في الفتن عن هشام بن عمار **قوله** مؤمن مجاهد اي افضل الناس مؤمن مجاهد قالوا هذا
عام مخصوص وتقديره هذا من افضل الناس والا فالعلماء افضل وكذا الصديقون كما جاءت به الاحاديث ويدل
على ذلك ان في بعض طرق النسائي لحديث ابي سعيد ان من خير الناس رجل عمل في سبيل الله على ظهر فرسه **قوله**
في شعب بكسر الشين المعجمة وسكون العين المهملة وفي آخره باء موحدة هو ما انفرج بين الجبلين وهو خارج على سبيل
المثال لا للتقييد بنفس الشعب وانما المراد العزلة والانفراد عن الناس ولما كان الشعاب الغالب عليها خلوها عن الناس
ذكرت مثلا وهذا كقوله في الحديث الآخر وليسعك بيتك وفيه فضل العزلة والانفراد عند خوف الفتن على المخالطة واما
عند عدم الفتن فقال النووي مذهب الشافعي واكثر العلماء ان الاختلاط افضل بشرط رجاء السلامة من الفتن وهذا
من طوائف ان الاعتزال افضل قلت يدل لقول الجمهور **قوله** عليه السلام المؤمن الذي يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم
رواه الترمذي في ابواب الزهد وابن ماجة **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب
ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيله كمثل الصائم
القائم وتوكل الله للمجاهد في سبيله بان يتوفاه ان يدخله الجنة او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث اخرجه النسائي في الجهاد عن عمرو بن عثمان بن سعيد عن ابيه عن شعيب به **قوله** والله اعلم بمن يجاهد في
سبيله وقع جملة معترضة يعني الله اعلم بعقد نيته ان كانت خالصة لاعلاء كلمة فذلك المجاهد في سبيل الله
وان كان في نيته حب المال والدنيا واكتساب الذكر بها فقد اشرك مع سبيل الله سبيل الدنيا وفي المستدرك على شرطهما
اي المؤمن اكمل ايمانا قال الذي يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه **قوله** كمثل الصائم القائم الدائم زاد النسائي من
هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد وفي الموطأ وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام ولا صلاة
حتى يرجع وفي رواية احمد والبزار من حديث النعمان بن بشير مرفوعا مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم
ليله مثله بالصائم لانه ممسك لنفسه عن الاكل والشرب واللذات وكذلك المجاهد ممسك لنفسه على محاربة العدو
وحابس نفسه على من يقاتله **قوله** وتوكل الله اي ضمن الله بملابسة التوفي الجنة وبملابسة عدم التوفي الرجوع
بالاجر والغنيمة وقال الكرماني يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل بعد الشهادة في الحال وعلى
الثاني لا ينفك من اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما فهي قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع ووقع في رواية مسلم يضمن الله
لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان وفي رواية لمسلم من طريق الاعرج عنه بلفظ تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته وكذلك اخرجه مالك في الموطأ عن ابي الزناد وفي رواية الدارمي من
وجه آخر عن ابي الزناد بلفظ لا يخرجه الا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلمته ولفظ الضمان والتوكل والانتداب
الذي وقع في الاحاديث كلها بمعنى تحقيق الوعد على وجه الفضل منه وعبر عليه السلام عن الله سبحانه وتعالى بتفضيله
بالثواب بلفظ الضمان ونحوه بما جرت به بين الناس بما تطمئن به النفوس وتركن اليه القلوب **قوله** بان يتوفاه ان
يدخله الجنة اي بان يدخله الجنة وان في الموضعين مصدرية تقديره الضمان لله بتوفيته بدخول الجنة وفي
رواية ابي زرعة الدمشقي عن ابي اليمان ان توفاه بالشرطية والفعل الماضي اخرجه الطبراني **قوله** ان يدخله الجنة
اي بغير حساب ولا عذاب او المراد يدخله الجنة ساعة موته وقال ابن التين ادخال الجنة يحتمل ان يدخلها اثر
وفاته تخصيصا للشهيد او بعد البعث ويكون فائدة تخصيصه ان ذلك كفارة لجميع خطايا المجاهد ولا توزن مع حسناته
قوله او يرجعه بفتح الياء تقديره او ان يرجعه بالنصب عطفا على ان يتوفاه **قوله** سالما حال من الضمير المنصوب في
يرجعه **قوله** مع اجر او غنيمة انما دخل او هنا لانه قد يرجع بغنيمة دون اجر وليس كذلك على ما يجيء الآن بل ابدا يرجع
بالاجر كانت غنيمة او لم تكن قاله ابن بطال وقال ابن التين والقرطبي او هنا بمعنى الواو الجامعة على مذهب الكوفيين وقد
اسقطت في ابي داود وفي بعض روايات مسلم وبه جزم ابن عبد البر ورجحه التوربشتي شارح المصابيح والتقدير او يرجعه
باجر وغنيمة وكذا وقع عند النسائي من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة بالواو ايضا وذهب بعضهم
الى ان او على بابها وليست بمعنى الواو اي اجر لمن لم يغنم او غنيمة ولا اجر وهذا ليس بصحيح لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص

مرفوعا ما من غازية تغزوا فى سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثى اجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث فان لم يصيبوا
غنيمة تم لهم اجرهم فهذا يدل على انه لا يرجع اصلا وبدون الاجر ولكنه ينقص عند الغنيمة فان قلت ضعف الحديث لان
فيه حميد بن هانى وهو غير مشهور قلت هذا كلام لا يلتفت اليه لانه ثقة يحتج به عنه مسلم وقد وثقه النسائى
وابن يونس وغيرهما ولا يعرف فيه تجريح لاحدهما ص باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء ش اى هذا
باب فى بيان الدعاء بالجهاد بان يقول اللهم ارزقنى الشهادة فى سبيلك قوله للرجال والنساء متعلق بالدعاء و
اشار به الى هذا غير مخصوص بالرجال وانما هم والنساء فى ذلك سواء ص وقال عمر رضى الله عنه اللهم ارزقنى شهادة
فى بلد رسولك ش هذا التعليق مطابق للدعاء بالشهادة فى الترجمة وقد مضى هذا موصولا الا فى آخر الحج باتم منه
رواه عن يحيى بن بكير عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى
الله عنه اللهم ارزقنى شهادة فى سبيلك واجعل موتى فى بلد رسولك واخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبير
عن حفصة رضى الله عنه زوج النبى عليه السلام انها سمعت اباها يقول اللهم ارزقنى قتلا فى سبيلك ووفاة
فى بلد نبيك قال قلت وانى ذلك قال ان الله يأتى بامره انى شاء ص حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن اسحاق
بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله عليه السلام يدخل على ام حرام بنت ملحان
فتطعمه وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله عليه السلام فاطعمته وجعلت تفلى راسه فنام
رسول الله عليه السلام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتى عرضوا
على غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحاق قالت فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لها رسول الله عليه السلام ثم وضع راسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت وما يضحكك
يا رسول الله قال ناس من امتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله كما قال فى الاول فقلت يا رسول الله ادع الله ان
يجعلنى منهم قال انت من الاولين فركبت البحر فى زمن معاوية بن ابى سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت ش
قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث ليس فيه تمنى الشهادة ان يدعو الله ان تمكن منه كافر يعصى الله فيقتله
واعترض بان تمنى معصية الله لا يجوز لا له ولا لغيره ووجهه بعضهم بان القصد من الدعاء نيل الدرجة المرفوعة
المعدة للشهداء واما قتل الكافر فليس مقصود الداعى وانما هو من ضرورات الوجود لان الله تعالى اجرى حكمه ان لا ينال
تلك الدرجة الا شهيد ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخارى ايضا فى الرؤيا عن عبد الله بن يوسف
ايضا وفى الاستيذان عن اسماعيل واخرجه مسلم ايضا فى الجهاد عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود فيه عن القعنبى
واخرجه الترمذى فيه عن اسحاق بن موسى عن معن واخرجه النسائى فيه عن محمد بن سلمة والحارث بن مسكين
كلاهما عن عبد الرحمن بن القاسم يستفتهم عن مالك به وقال الترمذى حسن صحيح واخرج البخارى ايضا هذا الحديث
من مسند ام حرام من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى طوالة عن انس عن ام حرام وقد اختلف فيه على
انس فقيل عنه عن النبى عليه السلام وقيل عن انس عن ام حرام واختلف فيه ايضا على ابى طوالة فقال زائدة بن
قدامة عن ابى طوالة عن انس عن ام حرام واختلف فيه ايضا على ابى طوالة فقال زائدة بن قدامة عن ابى طوالة
عن انس عن ام حرام عن ابو داود من رواية عطا بن يسار وعن اخت ام سليم الرميصا قالت نام رسول الله عليه
السلام ثم ذكر معناه والحاصل ان الائمة الستة ما خلا الترمذى اخرجوا هذا الحديث عن ام حرام من رواية محمد بن
يحيى عن انس بن مالك عن ام حرام وهى خالة انس قال اتانا النبى عليه السلام يوما الحديث ذكر معناه قوله كان
رسول الله عليه السلام يدخل على ام حرام ضد الحلال بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وفى
آخره نون ابن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار زوج عبادة بن الصامت واخت
ام سليم وخالة انس بن مالك وقال ابو عمر ولا اقف لها على اسم صحيح واظنها ارضعت النبى عليه السلام وام سليم
ارضعته ايضا اذ لا يشك مسلم انها كانت منه بمحرم وقد انبانا غير واحد من شيوخنا عن ابى محمد بن فطيس عن يحيى
بن ابراهيم بن مزين قال انما استجاز رسول الله عليه السلام ان تفلى ام حرام راسه لانها كانت منه ذات محرم من
قبل خالاته لان ام عبد المطلب كانت من بنى النجار وقال يونس بن عبد الاعلى قال لى ابن وهب ام حرام احدى خالات
النبى عليه السلام من الرضاعة قال ابو عمر فاى ذلك كان فام حرام محرم منه وقال ابن بطال قال غيره انما كانت خالة لابيه
او لجده وذكر ابن العربى عن بعض العلماء ان هذا مخصوص بسيدنا رسول الله عليه السلام او يحمل دخوله عليها انه
كان قبل الحجاب الا ان قوله تفلى راسه يضعف هذا وزعم ابن الجوزى انه سمع بعض الحفاظ يقول كانت ام سليم اخت
امنة من الرضاعة وقال الحافظ الدمياطى ليس فى الحديث ما يدل على الخلوة بها فلعل كان ذلك مع ولد او خادم او
زوج او تابع والعادة تقتضى المخالطة بين المخدوم واهل الخادم سيما اذا كان مسنات مع ما ثبت له عليه السلام من
العصمة ولعل هذا كان قبل الحجاب لانه كان فى سن خمس وقتل اخيها حرام الذى كان رجعها لاجله كان سنة اربع وقال ابو

حرام بن ملحان قتل يوم بئر معونة قتله عامر بن الطفيل قوله تحت عبادة بن الصامت بن قيس بن اصرم بن فهر بن ثعلبة
بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج الانصارى السالمى يكنى ابا الوليد قال الاوزاعى اول من قضى
بفلسطين عبادة بن الصامت مات عبادة سنة اربع وثلاثين بالرملة وقيل ببيت المقدس وهو ابن اثنتين وسبعين
سنة قوله تفلى راسه بفتح التاء واسكان الفاء وكسر اللام يعنى تفتش القمل من راسه وتقتله من فلى يفلى من
باب ضرب يضرب كليا مصدره والفلى اخذ القمل من الراس قوله وهو يضحك جملة وقعت حالا وكذا قوله غزاة وهو
جمع غازى كقضاة جمع قاض قوله ثبج البحر بفتح الثاء المثلثة والباء الموحدة بعدها جيم قال الخطابى ثبج البحر متنه ومعظمه
وثبج كل شئ وسطه وقيل ثبج البحر الهرة يوضحه بعض ما جاء فى الروايات يركبون ظهر هذا البحر وقيل ثبج البحر هوله
والثبج ما بين الكتفين قوله ملوكا نصب بنزع الخافض اى مثل ملوك على الاسرة وهو جمع سرير قال ابو عمر اراد انه
راى الغزاة فى البحر على الاسرة فى الجنة ورؤيا الانبياء عليهم السلام وحى يشهد له قوله تعالى على الارائك متكئون
وبه جزم ابن بطال حيث قال انما رآهم ملوكا على الاسرة فى الجنة فى رؤياه وقال القرطبى يحتمل ان يكون خبرا عن
حالهم فى غزوهم ايضا قوله شك اسحاق وهو اسحاق بن عبد الله الراوى عن انس قوله ثم وضع راسه ثم استيقظ
قيل رؤياه الثانية كانت فى شهداء البر فوصف حال البر والبحر انهم ملوك على الاسرة حكاه ابن التين وغيره وقيل يحتمل
ان يكون حالتهم فى الدنيا كالملوك على الاسرة ولا يبالون باحد قوله انت من الاولين خطاب لام حرام واراد بالاولين
هم الذين عرضوا اولا وهم الذين يركبون ثبج البحر قوله فى زمن معاوية بن ابى سفيان وكانت غزوة مع زوجها فى اول
غزوة الى الروم فى البحر مع معاوية زمن عثمان بن عفان سنة ثمان وعشرين وقال ابن زيد سنة سبع وعشرين وقيل
بل ذلك فى خلافة معاوية على ظاهره والاول اشهر وهو ما ذكره اهل السير وفيه هلكت وقال الكرمانى رحمه الله اختلفوا
فى انه متى جرت الغزوة التى توفيت فيها ام حرام رضى الله عنه فعلى هذا يكون معنى قولها فى زمن معاوية زمان غزوة معاوية
فى البحر لا زمان خلافته وقال ابن عبد البر ان معاوية غزا تلك الغزوة بنفسه انتهى قلت كان عمر رضى الله عنه قد منع المسلمين
من الغزو فى البحر شفقة عليهم واستأذنه معاوية فى ذلك فلم يأذن له فلما ولى عثمان رضى الله عنه استأذنه فاذن له وقال
لا تكره احدا من غزوة طائعا فاحمله فسار فى جماعة من الصحابة منهم ابو ذر وعبادة بن صامت ومعه زوجته ام حرام
بنت ملحان وشداد بن اوس وابو الدرداء فى آخرين وهو اول من غزا الجزائر فى البحر وصالحه اهل قبرس على مال والاصح
انها فتحت عنوة ولما اراد الخروج منها قدمت لام حرام بغلة لتركبها فسقطت عنها فماتت هنالك فقبرها هنالك يعظمون
ويستسقون به ويقولون قبر المرأة الصالحة قوله حين خرجت من البحر اراد به حين خروجها من البحر الى ناحية الجزيرة
لانها دفنت هناك ذكر ما يستفاد منه فيه جواز دخول الرجل على محرمه وملامسته اياها والخلوة بها والنوم عندها
وفيه اباحة ما قدمته المرأة الى ضيفها من مال زوجها لان الاغلب ان ما فى البيت من الطعام هو للرجل قال ابن بطال
ومن المعلوم ان عبادة وكل المسلمين يسرهم سيدنا رسول الله فى بيته وقال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك من مال
زوجها لعلمه انه كان يسر بذلك ويحتمل ان يكون من مالها واعترضه القرطبى فقال حين دخوله عليه السلام على ام حرام
لم يكن زوجا لعبادة كما يقتضيه ظاهر اللفظ انما تزوجته بعد ذلك بمدة كما جاء فى رواية عند مسلم فتزوجها عبادة
بعد وفيه جواز فلى الراس وقتل القمل ويقال قتل القمل وغيره من الموذيات مستحب وفيه نوم القايلة لانه يبقى البدن لقيام
بدن الليل وفيه جواز الضحك عند الفرح لانه عليه السلام ضحك فرحا وسرورا بكون امته تبقى بعده متظاهرين وامور الاسلام
قائمة بالجهاد حتى فى البحر وفيه دلالة على ركوب البحر للغزو وقال سعيد بن المسيب كان اصحاب النبى عليه السلام
يتجرون فى البحر منهم طلحة وسعيد بن زيد وهو قول الجمهور الا عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضى الله عنهما فانهما منعا
من ركوبه مطلقا ومنهم من حمله على ركوبه لطلب الدنيا لا للآخرة وكره مالك ركوبه للنساء مطلقا لما يخاف عليهن من ان
يطلع منهن او يطلعن على عورة وخصه بعضهم بالسفن الصغار دون الكبار والحديث يخدش فيه فان قلت روى ابو داود
من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا فان تحت البحر نارا و
تحت النار بحرا قلت هذا حديث ضعيف ولما رواه الخلال فى علله من حديث ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر
يرفعه قال قال ابن معين هذا عن النبى عليه السلام منكر وفيه اباحة الجهاد للناس فى البحر وقد ترجم البخارى لذلك على
ما سيأتى وفيه ان الوكيل والمؤتمن اذا علم انه يسر صاحب المنزل فيما يفعله فى ماله جاز له فعل ذلك واختلف العلماء
فى عطية المرأة من مال زوجها بغير اذنه وقدمنا هذا فى الزكاة وفيه ان الجهاد تحت راية كل امام جائز ماض الى يوم القيامة
وفيه تمنى الغزو والشهادة حيث قالت ام حرام ادع الله ان يجعلنى منهم وفيه انه من اعلام نبوته وذلك انه اخبر
فيه بضروب الغيب قبل وقوعها منها جهاد امته فى البحر وضحكه دال على ان الله تعالى يفتح لهم ويغنمهم ومنها الاخبار بصفة
احوالهم فى جهادهم وهو قوله يركبون ثبج هذا البحر ومنها قوله لام حرام انت من الاولين فكان كذلك ومنها الاخبار ببقاء
امته من بعده وان يكون لهم شوكة وان ام حرام تبقى الى ذلك الوقت وكل ذلك لا يعلم الا بوحى اوحى به اليه فى نومه

في يومه و فيه ان رؤيا الانبياء عليهم السلام حق و فيه ضحك المبشر اذا بشر بما يسره كما فعل الشارع و فيه قال المهلب فضل
لمعاوية وان الله قد بشر به النبي عليه السلام في النوم لانه اول من غزا في البحر وجعل من غزا تحت رايته من الاولين وفيه
ان الموت في سبيل الله شهادة و قال ابن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون حدثنا انس بن عون عن ابن سيرين عن ابن العجفا
السلمي رضي الله عنه قال محمد صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو في الجنة و فيه دلالة على ان من
مات في طريق الجهاد من غير مباشرة ومشاهدة له من الاجر مثل للمباشرة وكانوا النساء اذا غزون يسقين الماء ويداوين
الكلمى ويصنعن لهم طعامهم وما يصلحهم فهذه مباشرة و فيه ان الموت في سبيل الله والقتل سواء او قريبا من السواء من
الفضل قاله ابو عمر وانما قلت او قريبا من السواء لاختلاف الناس في ذلك فمن اهل العلم من جعل الميت في سبيل الله و
المقتول سواء واحتج بقوله تعالى والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا او ماتوا ليرزقنهم الله رزقا حسنا وبقوله
ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله وبقوله عليه السلام في حديث عبد الله
بن عتيك من خرج مجاهدا في سبيل الله فخر عن دابته او لدغته حية فمات او مات حتف انفه فقد وقع اجره على
الله وفي مسلم عن ابي هريرة يرفعه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد وروى ابو داود
فيه من حديث بقية عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن مكحول عن ابن غنم عن ابي مالك الاشعري عن
النبي عليه السلام من وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه على اي حتف شاء الله فهو شهيد
واخرجه الحاكم و قال صحيح على شرط مسلم واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وذكر الحلواني في كتاب المعرفة فقال
حدثنا ابو علي الحنفي ثنا اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه من حبسه
وهو ظالم له فمات في محبسه ذلك فهو شهيد ومن ضربه السلطان ظالما فمات من ضربه ذلك فهو شهيد وكل موتة يموت
بها المسلم فهو شهيد غير ان الشهادة تتفاضل وروى الحاكم من حديث كعب بن عجرة قال النبي عليه السلام لعمر يوم بدر
ورأى قتيلا يا عمر ان للشهداء سادة واشرافا وملوكا وان هذا منهم واختلفوا في شهيد البحر اهو افضل ام شهيد البر فقال
قوم شهيد البر و قال قوم شهيد البحر قال ابو عمر لا خلاف بين اهل العلم ان البحر اذا ارتج لم يجز ركوبه لاحد بوجه من
الوجوه في حين ارتجاجه و الذين رجحوا شهيد البحر احتجوا بما رواه ابن ابي عاصم في كتاب الجهاد عن الحسن بن الصباح ثنا
يحيى بن عبد العزيز بن يحيى ثنا سعيد بن صفوان عن عبد الله بن المغيرة بن عبد الله ابن ابي بردة سمعت عبد الله
بن عمرو قال قال رسول الله عليه السلام الشهادة تكفر كل شيء الا الدين والغزو في البحر يكفر ذلك كله ومن حديث
عبد الله بن صالح عن يحيى ابن ايوب عن يحيى ابن سعيد عن عطا بن يسار عن ابن عمرو مرفوعا غزوة في البحر خير من
عشر غزوات في البر وروى ابو داود من حديث يعلى بن شداد عن ام حرام عن النبي عليه السلام انه قال المائد
في البحر الذي يصيبه القيء له اجر شهيد و الغرق له اجر شهيدين وروى ابن ماجة من حديث ابي الدرداء ان رسول الله عليه
السلام قال غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر والذي يسدر في البحر كالمتشحط في دمه في سبيل الله وروى ابن
ماجة ايضا من حديث سليم بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول سمعت رسول الله عليه السلام يقول شهيد
البحر مثل شهيدي البر والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البر وبين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله فان الله وكل
ملك الموت بقبض الارواح الا شهيد البحر فانه يتولى قبض ارواحهم ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها الا الدين ولشهيد
البحر الذنوب كلها الا الدين ولشهيد البحر الذنوب والدين قوله المائد هو الذي يدار برأسه من ريح البحر واضطراب السفينة
بالامواج قوله الغرق و قيل هو الذي غلبه الماء ولم يغرق فاذا اغرق فهو غريق قوله والذي يسدر من السدر بالتحريك
كالدوار وكثيرا ما يعرض لراكب البحر يقال سدر يسدر سدرا قوله كالمتشحط في دمه وهو الذي يتمرغ ويضطرب و
يتخبط في دمه ص باب درجات المجاهدين في سبيل الله ش اي هذا باب في بيان درجات المجاهدين في سبيل الله
والمجاهد في سبيل الله هو الذي يجاهد لاعلاء كلمة الله ونصرة الدين من غير التفات الى الدنيا ص يقال هذه سبيلي
وهذا سبيلي ش غرضه من هذا ان السبيل يذكر ويؤنث وبذلك جزم الفراء فقال في قوله تعالى ليضل عن سبيل الله
ويتخذها هزوا الضمير يعود على آيات القرآن وان شئت جعلته للسبيل لانها مؤنثة قال الله تعالى قل هذه سبيلي
وفي قراءة ابي بن كعب رضي الله عنه وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوها سبيلا وقال ابن سيده السبيل والطريق وما
وضح منه وسبيل الله طريق الهدى الذي دعا اليه ويجمع على سبل ص قال ابو عبد الله غزا واحدها غاز هم درجات
لهم درجات ش هذا وقع في رواية المستملي وابو عبد الله هو البخاري قوله غزا بضم الغين وتشديد الزاي جمع غاز اصله
غازي كسبق جمع سابق ورجاء مثل حاج وحجيج وقاطن وقطين وغزا مثل فاسق وفساق قوله هم درجات لهم درجات
فسر قوله هم درجات بقوله لهم درجات اي لهم منازل تقديره ذو درجات ص حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح عن
هلال بن علي عن عطا بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله
ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي

ولد فيها فقالوا يا رسول الله فلا نبشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين
كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة اراه فوقه عرش الرحمن ومنه
تفجر انهار الجنة ش مطابقته للترجمة في قوله ان في الجنة مائة درجة الى قوله ما بين الدرجتين ويحيى بن صالح
الوحاظي ابو زكريا الشامي الدمشقي ويقال الحمصي وهو من جملة الائمة الحنفية اصحاب الامام ابي حنيفة رضي الله
عنه وفليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك
ولقبه فليح فغلب عليه واشتهر به وهلال بن علي هو هلال بن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال الفهري المدني وعطا
بن يسار ضد اليمين والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن ابراهيم المنذر عن محمد بن فليح عن ابيه واخرج الترمذي
فقال حدثنا قتيبة واحمد بن عبدة الضبي قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن معاذ
بن جبل ان رسول الله عليه السلام قال من صام رمضان وصلى الصلوات وحج البيت لا ادري اذكر الزكاة ام لا الا كان
حقا على الله ان يغفر له ان هاجر في سبيل الله او مكث بارضه التي ولد بها قال معاذ الا اخبر بها الناس فقال رسول
الله عليه السلام ذر الناس يعملون فان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض والفردوس
اعلى الجنة واوسطها وفوق ذلك عرش الرحمن ومنها تفجر انهار الجنة فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس قوله عن
عطا بن يسار كذا وقع في رواية الاكثرين وقال ابو عامر العقدي عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بدل عطا
بن يسار اخرجه احمد واسحاق في مسنديهما عنه وهو من فليح في حال تحديثه لابي عامر وعند فليح بهذا الاسناد حديث
غير هذا وهو في الباب الذي يليه حديث قال حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال
بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام الحديث على ما يأتي ان شاء الله تعالى قوله
واقام الصلاة وصام رمضان و قال ابن بطال هذا الحديث كان قبل فرض الزكاة والحج فلذلك لم يذكرا فيه وقال صاحب
التلويح وفيه نظر من حيث ان الزكاة فرضت قبل خيبر وهذا رواه ابو هريرة ولم يأت للنبي عليه السلام الا بخيبر وقال
الكرماني لعل الزكوة والحج لم يكونا واجبين في ذلك الوقت او على السامع انتهى قلت هذا ايضا تبع فيه ابن بطال وقد ثبت
الحج في الترمذي في حديث معاذ بن جبل وقال فيه لا ادري اذكر الزكاة ام لا وقوله او على السامع يمكن ان يكون جوابا
لعدم ذكر الزكاة والحج لان الزكاة لا تجب على الغني الا بشرطه والحج يجب في العمر مرة على التراخي قوله كان حقا على الله
قال ابن بطال اي كالحق قلت معناه حق بطريق الفضل والكرم لا بطريق الوجوب قوله او جلس في ارضه وفي بعض
النسخ او جلس في بيته تانيس لمن حرم الجهاد في سبيل الله تعالى فان له من الايمان بالله والتزام الفرائض ما يوصله
الى الجنة لانها هي غاية الطالبين ومن اجلها بذل النفوس في الجهاد خلافا لما يقوله بعض جهلة المتصوفة وفي صحيح مسلم
من حديث انس يرفعه من طلب الشهادة صادقا اعطيها ولو لم تصبه وعند الحاكم من سأل القتل صادقا ثم مات
اعطاه الله اجر شهيد وعند النسائي بسند جيد عن معاذ يرفعه من سأل الله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات
او قتل فله اجر شهيد قوله قالوا يا رسول الله قيل الذي خاطبه بذلك معاذ بن جبل كما في حديث الترمذي الذي مضى
او ابو الدرداء كما وقع عند الطبراني قوله ان في الجنة مائة درجة قال الكرماني قيل لما سوى رسول الله عليه السلام
بين الجهاد في سبيل الله وعدمه في دخول الجنة ورأى استبشار كذا وكذا واما الجواب به فهو من الاسلوب الحكيم اي
بشرهم بدخول الجنة بالايمان ولا تكتف بذلك بل زد عليها بشارة اخرى وهو الفوز بدرجات الشهداء وبل بشرهم ايضا
بالفردوس قلت قوله واما الجواب الى آخره من كلام الطيبي واعترض بعضهم بقوله لو لم يرد الحديث الا كما وقع هنا
لكن ما قال متجها لكن وردت في الحديث زيادة دلت على ان قوله في الجنة مائة درجة تعليل لترك البشارة المذكورة فعند
الترمذي من رواية معاذ المذكورة قلت يا رسول الله الا اخبر الناس قال ذر الناس يعملون فان الجنة مائة درجة
فظهر ان المراد لا تبشر الناس بما ذكرته من دخول الجنة لمن آمن وعمل الاعمال المفروضة عليه فيقفوا عند ذلك ولا يتجاوزوه
الى ما هو افضل منه من الدرجات التي تحصل بالجهاد وهذه هي النكتة في قوله اعدها للمجاهدين انتهى قلت كلام الطيبي
متجه والاعتراض عليه غير وارد اصلا لان قوله لكن وردت في الحديث زيادة الى آخره غير مسلم لان الزيادة المذكورة
في حديث معاذ بن جبل وكلام الطيبي وغيره في حديث ابي هريرة وكل واحد من الحديثين مستقل بذاته والراوي
مختلف فكيف يكون ما في حديث معاذ تعليلا لما في حديث ابي هريرة على ان حديث معاذ هذا لا يعارض حديث ابي
هريرة ولا يدانيه فان عطا بن يسار لم يدرك معاذا قال الترمذي عطا لم يدرك معاذ بن جبل معاذ قديم الموت مات
في خلافة عمر رضي الله عنه قوله كما بين السماء والارض وفي رواية الترمذي من رواية شريك عن محمد بن جحادة
عن عطا عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مائة عام وقال
هذا حديث حسن غريب وفي رواية الطبراني من هذا الوجه خمس مائة عام وروى الترمذي قال ثنا قتيبة قال
حدثنا ابن لهيعة عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام قال ان في الجنة مائة درجة لو ان العالمين

اجتمعوا فى احداهن لوسعتهم قال هذا حديث غريب قوله الفردوس قيل هو البستان الذى يجمع ما فى البساتين كلها من شجر وزهر
ونبات وقيل هو مسرة اهل الجنة وفى الترمذى هو ربوة الجنة وقيل الذى فيه العنب يقال كرم مفردس اى معرش قيل هو
البستان بالرومية فنقل بالعربية وهو مذكر وانما انث فى قوله تعالى يرثون الفردوس هم فيها خالدون قاله الجواليقى عن اهل
اللغة وقال الزجاج الاودية التى تنبت ضروبا من النبات وهو لفظ سريانى وقيل اصله بالنبطية فرداسا وقيل الفردوس
يعد بابا من ابواب الجنة قوله اوسط الجنة اى افضلها كما فى قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا وقال
ابن بطال يحتمل ان يريد متوسط الجنة والجنة قد حفت بها من كل جهة قوله واعلى الجنة يعنى ارفعها لان الله مدح الجنان
اذا كانت فى علو قال كمثل جنة بربوة وقال ابن حبان المراد بالاوسط السعة وبالاعلى الفوقية وقيل الحكمة فى الجمع بين
الاعلى والاوسط انه اراد احدهما الحسى والآخر المعنوى وقال بعضهم المراد بالاوسط هنا الاعدل والافضل كقوله تعالى
وكذلك جعلناكم امة وسطا فعلى هذا فعطف الاعلى عليه للتاكيد انتهى قلت سبحان الله هذا كلام عجيب وليت
شعرى هل اراد بالتاكيد التاكيد اللفظى او التاكيد المعنوى ولا يصح ان يراد احدهما على ما لا يخفى على المتامل قوله اراه
بضم الهمزة اى اظنه وهذا من كلام يحيى بن صالح شيخ البخارى فيه وقد رواه غيره عن فليح بغير شك منهم يونس بن
محمد عند الاسماعيلى وغيره قوله ومنه اى من الفردوس وقد وهم من اعاد الضمير الى العرش قوله تفجر اصله تتفجر بتائين
فحذفت احداهما اى تنشق ص محمد بن فليح عن ابيه وفوقه عرش الرحمن ش اشار بهذا التعليق الى ان محمد بن فليح روى
هذا الحديث عن ابيه فليح باسناده هذا فلم يشك كما شك يحيى بن صالح بقوله اراه فوقه عرش الرحمن وهذا التعليق
وصله البخارى فى التوحيد عن ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح عن ابيه وقال الجيانى فى نسخة ابى الحسن القابسى
قال البخارى حدثنا محمد بن فليح وهو وهم لان البخارى لم يدرك محمدا هذا انما يروى عن ابن المنذر ومحمد بن بشار عنه والصواب
قال محمد بن فليح معلقا وهو وهم لان البخارى لم يدرك محمدا هذا انما يروى عن ابن المنذر ومحمد بن بشار عنه والصواب قال
محمد بن فليح معلقا كما رواه الجماعة ص حدثنا محمد ثنا جرير ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
رايت الليلة رجلين اتيانى فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل لم ار قط احسن منها قال اما هذه الدار
فدار الشهداء ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هى احسن وافضل الى آخره وموسى هو ابن اسماعيل وجرير بفتح الجيم
هو ابن حازم وابو رجاء اسمه عمران بن ملحان العطاردى البصرى ادرك زمان النبى عليه السلام وعمر اكثر من مائة وعشرين
سنة مات سنة خمس ومائة وهذا الحديث قد مضى فى كتاب الجنائز فى باب ما قيل فى اولاد المشركين مطولا بعين
هذا الاسناد وقد مضى الكلام فيه هناك ص باب الغدوة والروحة فى سبيل الله اى هذا باب فى بيان فضل
الغدوة وهى من طلوع الشمس الى الزوال وهى بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج فى اى وقت كان من اول النهار
الى انتصافه والروحة من الزوال الى الليل وهى بالفتح المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج فى اى وقت كان من زوال الشمس
الى غروبها قوله فى سبيل الله وهو الجهاد فى سبيل الله ص وقاب قوس احدكم من الجنة ش وقاب بالجر عطفا على الغدوة
المجرور بالاضافة تقديره وفى بيان قدر قوس احدكم فى الجنة قال صاحب العين قاب القوس قدر طولها وقال الخطابى
هو ما بين السية والقبض وعن مجاهد قدر ذراع والقوس الذراع بلغة ازد شنوءة وقيل القوس ذراع يقاس به
وقال الداودى قاب القوس ما بين الوتر والقوس وفى المخصص القوس انثى ويصغر بغير ها والجمع اقواس وقياس
وقسى ويقال لكل قوس قابان ويقال ان الاشهر ان القاب القدر وكذلك القد والقيام والقيد وعين القاب واو
ص حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب حدثنا حميد عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم لغدوة
فى سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة ووهيب بالتصغير
ابن خالد البصرى وحميد بضم الحاء هو الطويل والحديث من افراد البخارى من هذا الوجه واخرجه ابن ماجه
عن نصر بن على ومحمد بن المثنى كلاهما عن عبد الوهاب الثقفى عن حميد واخرجه مسلم عن القعنبى عن حماد بن
سلمة عن ثابت عن انس واخرج الترمذى من رواية مقسم عن ابن عباس عن النبى عليه السلام قال غدوة
فى سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها وقال هذا حديث حسن غريب قلت انفرد باخراجه الترمذى واخرج
مسلم والنسائى من رواية ابى عبد الرحمن الحبلى واسمه عبد الله بن يزيد قال سمعت ابا ايوب رضى الله عنه يقول
قال قال رسول الله عليه السلام لغدوة فى سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت واخرج
البزار وابو يعلى الموصلى فى مسنديهما من رواية عمرو بن صفوان عن عروة بن الزبير عن ابيه قال قال رسول الله عليه
السلام لغدوة فى سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها قال الذهبى صفوان بن عمرو لا يعرف واخرج البزار
فى مسنده من رواية الحسن عن عمران بن حصين ان رسول الله عليه السلام قال فذكره وفى اسناده يوسف بن
خالد السمتى وهو ضعيف واخرج احمد فى مسنده والطبرانى فى الكبير من حديث ابى امامة رضى الله عنه مطولا
وفيه والذى نفسى بيده لغدوة او روحة فى سبيل الله خير من الدنيا وما فيها والمقام قوله فى سبيل الله التقدير

لغدوة كائنة فى سبيل الله قوله او روحة عطف عليه وكلمة او للتقسيم لا للشك وقوله خير خبر المبتداء واللام فى لغدوة لام
التاكيد وقال بعضهم للقسم وفيه نظر وقال المهلب معنى قوله خير من الدنيا ثواب هذا الزمن القليل فى الجنة خير
من زمن الدنيا كلها وكذا قوله لقاب قوس احدكم او موضع سوط فى الجنة يريد ان ما صغر فى الجنة من المواضع كلها
من بساتينها وارضها فاخبر ان قصير الزمان وصغير المكان فى الآخرة خير من طول الزمان وكبير المكان فى الدنيا
تزهيدا وتصغيرا لها وترغيبا فى الجهاد اذ بهذا القليل يعطيه الله فى الآخرة افضل من الدنيا وما فيها فما ظنك بمن
اتعب فيه نفسه وانفق ماله وقال غيره معنى خير من الدنيا ثواب ذلك الجنة خير من الدنيا وقيل خير من ان
يتصدق بما فى الدنيا اذا ملكها وقيل اذا ملك ما فى الدنيا وانفقها فى وجوه البر والطاعة غير الجهاد وقال القرطبى
اى الثواب الحاصل على مشية واحدة فى الجهاد خير لصاحبه من الدنيا وما فيها لو جمعت له بحذافيرها والظاهر انه
لا يختص ذلك بالغدو والرواح من بلدته بل يحصل هذا حتى بكل غدوة او روحة فى طريقه الى الغدو وقال النووى
وكذا غدوة وروحة فى موضع القتال لان الجميع سمى غدوة وروحة فى موضع القتال لان الجميع سمى غدوة وروحة
فى سبيل الله ص حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح قال حدثنى ابى عن هلال بن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة
عن النبى عليه السلام قال لقاب قوس فى الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب ش مطابقته للجزء الاول من
الترجمة فى قوله لغدوة او روحة فى سبيل الله وللجزء الثانى فى قوله لقاب قوس فى الجنة خير مما تطلع عليه الشمس
وتغرب ومضى الكلام فى محمد بن فليح وابيه وهلال بن على عن قريب فى الباب السابق وعبد الرحمن بن ابى عمرة
الانصارى النجارى قاضى اهل المدينة واسم ابى عمرة عمرو بن محصن ورجال هذا كلهم مدنيون قوله لقاب قوس
مبتداء قوله فى الجنة صفة قوس وقوله خير من الدنيا وما فيها وهذا منه عليه السلام انما هو على ما استقر
فى النفوس من تعظيم ملك الدنيا واما التحقيق فلا يدخل الجنة مع الدنيا تحت افعل الا كما يقال العسل احلى من
الخل ص حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابى حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه عن النبى عليه السلام قال الروحة
والغدوة فى سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة
ابن عقبة وقد تكرر ذكره وسفيان هو الثورى وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاى واسمه سلمة بن دينار المدنى
وابو حازم الذى روى عن ابى هريرة سلمان الكوفى والحديث اخرجه مسلم فى الجهاد ايضا عن ابى بكر بن ابى شيبة
وزهير بن حرب واخرجه النسائى عن عبدة بن عبد الله واخرجه ابن ماجه من رواية زكريا بن منصور عن ابى
حازم قوله الروحة والغدوة وفى رواية مسلم غدوة او روحة وفى رواية الطبرانى من طريق ابى غسان عن ابى
حازم لروحة بلام التاكيد قيل الافضل هو الاكثر ثوابا انما معناها هنا اذ لا ثواب فى الدنيا واجيب اى افضل
من صرف ما فى الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه زايل ونعيم الآخرة باق ص باب الحور العين وصفتهن
يحار فيها الطرف شديدة سواد العين شديدة بياض العين وزوجناهم انكحناهم ش اى هذا باب فى بيان الحور العين
وبيان صفتهن ووقع فى رواية ابى ذر الحور العين بغير لفظ باب فعلى هذا يجوز مرفوع بانه مبتداء محذوف خبره
تقديره الحور العين وصفتهن ما نذكره والعين مرفوع ايضا على الوصفية قوله وصفتهن ايضا مرفوع عطفا
على الحور والحور بضم الحاء جمع الحوراء وقال ابن سيده الحوران يشتد بياض العين وسواد سوادها وتستدير
حدقتها وترق جفونها ويبيض ما حولها وقيل الحور شدة سواد المقلة فى شدة بياضها فى شدة بياض الجسد
وقيل الحوران تسود العين كلها مثل الظباء والبقر وليس فى بنى آدم حور وانما قيل للنساء حور العين لانهن يشبهن
بالظباء والبقر وقال كراع الحوران يكون البياض محدقا بالسواد فى العين وقد حور واحور وهو احور وامرأة
حوراء وعين حوراء والجمع حور والاعراب تسمى نساء الامصار حواريات لبياضهن وتباعدهن عن قشف
الاعرابيات بنظافتهن قوله العين بكسر العين وسكون الياء جمع عيناء وهى الواسعة العين والرجل اعين واصل
الجمع بضم العين فكسرت لاجل الياء قوله وصفتهن وياتى فى بيان بعض صفتهن فى آخر حديث الباب فان قلت
ما وجه ادخال هذا الباب بين هذه الابواب المذكورة هنا قلت لما ذكر درجات المجاهدين وذكر ان فى الجنة مائة
درجة وذكر ايضا ان فيها امرأة لو اطلعت الى آخره وهى من الحور العين ترجم لهن بابا بطريق الاستطراد قوله
يحار فيها الطرف كلام مستانف كان قايلا يقول ما من صفتهن فقال يحار فيها الطرف اى يتحير فيهن البصر
لحسنها فى المغرب الطرف تحريك الجفن بالنظر وقال الزمخشرى الطرف لا يثنى ولا يجمع لانه فى الاصل مصدر وقيل
ظن البخارى ان اشتقاق الحور من الحيرة حيث قال يحار فيها الطرف لان اصله يحير نقلت حركة الياء الى ما
قبلها ثم قلبت الفاء ومادة يائية والحور من الحور ومادته واوية وقال بعضهم لعل البخارى لم يرد الا اشتقاق
الاصغر قلت لم يقل احد الاشتقاق الاصغر قلت لم يقل احد الاشتقاق الاصغر وانما قالوا الاشتقاق على ثلثة
انواع اشتقاق صغير واشتقاق كبير واشتقاق اكبر ولا يصح ان يكون الحور مشتقا من الحيرة على نوع من الانواع

الملونة ولا يخفى ذلك على من له بعض يد من علم الصرف قوله شديدة سواد العين تفسير العين بالكسر في قوله الحور العين
وكذا قوله شديدة بياض العين والعين فيهما بالفتح قوله وزوجناهم انكحناهم اشار بهذا الى قوله تعالى في سورة الدخان
كذلك وزوجناهم بحور عين مناسبة للترجمة لانها في الحور العين اى كما اكرمناهم بجنات وعيون ولباس كذلك اكرمناهم
بان زوجناهم بحور عين وتفسيره بقوله انكحناهم قول ابي عبيدة وفي لفظه وزوجناهم جعلناهم ازواجا اى اثنين
اثنين كما تقول زوجت النعل بالنعل ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره ان يرجع الى
الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة فانه يسره ان يرجع الى الدنيا فيقتل مرة اخرى
قال وسمعت انس بن مالك عن النبي عليه السلام لروحة في سبيل الله او غدوة خير من الدنيا وما فيها ولقاب
قوس احدكم من الجنة او موضع قيد يعني سوطه خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت الى
اهل الارض لاضاءت ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ولو ان امرأة من اهل الجنة الى اخر الحديث لانه قال في الترجمة الحور العين وصفتهن والمذكور فيه صفتان
عظيمتان من صفات الحور العين احداهما قوله ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت الى اهل الدنيا لاضاءت والاخرى
قوله ولنصيفها الى اخره ذكر رجاله وهم خمسة الاول عبد الله بن محمد بن عبد الله ابو جعفر الجعفي البخاري المعروف بالمسندي
الثاني معاوية بن عمرو الازدي البغدادي وقد مر في الجمعة الثالث ابو اسحاق اسمه ابراهيم بن محمد الفزاري سكن المصيصة
من الشام الرابع حميد الطويل الخامس انس بن مالك ذكر لطايف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في ثلاثة مواضع وفيه
العنعنة في موضعين وفيه السماع وفيه القول في موضع واحد وفيه ان معاوية بن عمرو من شيوخ البخاري بلا واسطة
بواسطة كما هاهنا وتارة بلا واسطة فانه روى عنه في كتاب الجمعة بلا واسطة ومن اللطايف فيه انه مشتمل على اربعة
احاديث الاول قوله ما من عبد يموت الى قوله مرة اخرى الثاني قوله وسمعت انس بن مالك الى قوله وما فيها الثالث
قوله ولقاب قوس احدكم والرابع قوله ولو ان امرأة الى اخره ذكر معناه قوله يموت جملة وقعت صفة لعبد قوله
وكذلك قوله له عند الله خير صفة اخرى خير اى ثواب قوله يسره جملة وقعت صفة لقوله خير قوله ان
يرجع كلمة ان مصدرية ويرجع لازم قوله وان له الدنيا بفتح الهمزة عطف على ان يرجع ويجوز الكسر على ان يكون جملة
حالية قوله الا الشهيد مستثنى من قوله يسره ان يرجع قوله لما يرى بكسر اللام التعليلية قوله فيقتل على صيغة
المجهول بالنصب عطفا على ان يرجع قوله قال وسمعت اى قال حميد الراوي قوله لروحة وقوله ولقاب قوس
قد مر تفسيرهما عن قريب قوله او موضع قيد قال الكرماني قال بعضهم وقع في النسخ قيد بزيادة الياء وانما هو بكسر
القاف وتشديد الدال لا غير وهو السوط المتخذ من الجلد الذي لم يدبغ ومن رواه قيد بزيادة الياء اى مقداره فقد صحف
قلت لا تصحيف اذ معنى الكلام صحيح لا ضرورة اليه سلمنا ان المراد القد وغاية ما في الباب ان يقال قلب احد الدالين
ياء وذلك كثير في بعضها قيد دون الاضافة الى الضمير مع التنوين الذي هو عوض من المضاف اليه انتهى كلامه
وقال بعضهم قوله يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف ولهذا جزم بعضهم بتصحيف وان الصواب قد بكسر القاف
وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد ثم قال قلت ودعوى الوهم في التفسير اسهل من دعوى التصحيف في
الاصل ولا سيما والقيد بمعنى القاب انتهى قلت قول من قال ان من رواه قيد بزيادة الياء اى مقداره فقد صحف
هو الظاهر ونفي الكرماني التصحيف بقوله غاية ما في الباب ان يقال قلب احدى الدالين ياء وذلك كثير نفي غير صحيح
لان تعليله لدعواه تعليل من ليس له وقوف على علم الصرف وذلك ان قلب احدى الحرفين المتماثلين ياء انما يجوز
اذا امن اللبس ولا لبس اشد من يدعي ان فيه قلبا فالقيد بالياء بعد القاف هو المقدار والقد بالكسر والتشديد هو
السوط المتخذ من الجلد وبينهما بون عظيم واما قول بعضهم الوهم في التفسير الى اخره فغير متجه لان الامر بالعكس
اعني دعوى التصحيف في الاصل اسهل من دعوى الوهم في التفسير لان التفسير مبني على صحة الاصل فافهم فان
فيه دقة قوله ولو ان امرأة من اهل الجنة ذكر العلماء ان الحور على اصناف مصنفة صغار وكبار وعلى ما اشتهت انفس
اهل الجنة وذكر ابن وهب عن محمد بن كعب القرظي انه قال الذي لا اله الا هو لو ان امرأة من الحور اطلعت سوارها لاطفأ
نور سوارها نور الشمس والقمر فكيف المسورة وان خلق الله لا يلبسه الا عليه مثل ما عليها من ثياب وحلي وقال ابو هريرة
ان في الجنة حورا يقال لها العيناء اذا مشت مشى حولها سبعون الف وصيفة عن يمينها وعن يسارها كذلك وهي تقول
اين الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال ابن عباس في الجنة حوراء يقال لها العيناء لو بزقت في البحر لعذب ماؤه
وقال صلى الله عليه وسلم رأيت ليلة الاسراء حوراء جبينها كالهلال في رأسها مائة ضفيرة ما بين الضفيرة والضفيرة
سبعون الف ذوابة والذوائب اضوء من البدر وخلخالها مكلل بالدر وصنوف الجواهر على جبينها مكتوب بالدر
والجوهر في الاول بسم الله الرحمن الرحيم وفي الثاني من اراد مثلي فليعمل بطاعة ربي فقال لي جبريل هذه وامثالها لامتك

وقال ابن مسعود ان الحوراء ليرى مخ ساقها من وراء اللحم والعظم ومن تحت سبعين حلة كما يرى الشراب في الزجاج الابيض
وروى ان سيدنا رسول الله عليه السلام سئل عن الحور من اي شيء خلقن فقال من ثلاثة اشياء اسفلهن من المسك واوسطهن
من العنبر واعلاهن من الكافور وحواجبهن سود خط في نور وفي لفظ سالت جبريل عليه السلام عن كيفية خلقهن فقال
يخلقهن رب العالمين من قضبان العنبر والزعفران مضروبات عليهن الخيام اول ما يخلق منهن نهد من مسك اذفر ابيض
عليه يلتام البدن وقال ابن عباس خلقت الحوراء من اصابع رجليها الى ركبتيها من الزعفران ومن ركبتها الى ثدييها من المسك
الاذفر ومن ثدييها الى عنقها من العنبر الاشهب ومن عنقها من الكافور الابيض تلبس سبعين الف حلة مثل شقايق النعمان
اذا اقبلت يتلالا وجهها ساطعا كما تتلالا الشمس لاهل الدنيا واذا اقبلت ترى كبدها من رقة ثيابها وجلدها في
رأسها سبعون الف ذوابة من المسك لكل ذوابة منها وصيفة ترفع ذيلها وهذه الاحاديث كلها نقلتها من التلويح وما وقفت
على اصلها فيه قوله ريحا اى عطرا قوله ولنصيفها بفتح اللام التي هي للتاكيد وفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء
آخر الحروف وفي اخره فاء وهو الخمار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم ص باب تمني الشهادة ش اى هذا باب في بيان جواز تمني
الشهادة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت النبي عليه
يقول والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو
في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث فان فيه تمني الشهادة وهذا السند بعينه قد مضى غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وهذا
الحديث روي من وجه آخر ومضى في كتاب الايمان في باب الجهاد من الايمان قوله والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين
لا تطيب انفسهم في رواية ابي زرعة وابي صالح لولا ان اشق على امتي ورواية الباب تفسر المراد بالمشقة المذكورة وهي ان نفوسهم
لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التاهب لعجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبي عليه السلام
وصرح بذلك في رواية همام ولفظه ولكن لا اجد سعة فاحملهم ولا اجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي قوله
عن سرية اى قطعة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو وجمعه السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر
وخيارهم من الشيء السري النفيس قوله والذي نفسي بيده لوددت ووقع في رواية ابي زرعة بلفظ ولوددت اني اقتل
بحذف القسم قوله ان اقتل في سبيل الله استشكل بعضهم صدور هذا اليمين من النبي عليه السلام مع علمه بانه
لا يقتل واجاب ابن التين ذلك لعله كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس واعترض عليه بان نزول هذه
الآية كان في اوائل ما قدم المدينة وقد صرح ابو هريرة بسماعه من النبي عليه السلام وكان قدومه في اوائل سنة سبع
من الهجرة واجاب بعضهم بان تمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع قلت او هو ورد على المبالغة في فضل الجهاد والقتل
فيه وسيجيء عن انس في الشهيد انه يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وروى الحاكم بسند صحيح عن
جابر كان النبي عليه السلام اذا ذكر اصحاب احد قال والله لوددت اني غودرت مع اصحابي بحضن الجبل وحضن الجبل
ما بسط منه وكشف من نواحيه ذكر ما يستفاد منه ان عليه السلام كان يتمنى من افعال الخير ما يعلم انه يعطاه حرصا منه
على الوصول الى اعلى درجات الشاكرين وبذلا لنفسه في مرضاة ربه واعلاء كلمة دينه ورغبته في الازدياد من ثواب
ربه ولتتاسى به امته في ذلك وقد يثاب المرء على نيته وسياتي في كتاب التمني ما يتمناه الصالحون مما لا سبيل الى كونه وفيه
اباحة القسم بالله على كل ما يعتقد المرء بما يحتاج فيه الى يمين وما لا يحتاج وكذا ما كان يقول في كلامه ومقلب القلوب
لان في اليمين بالله توحيدا وتعظيما له وانما يكره تعمد حسن الحنث وفيه ان الجهاد ليس بفرض معين على كل احد
ولو كان معينا ما تخلف الشارع ولا اباح لغيره التخلف عنه ولو شق على امته اذ كانوا يطيقونه هذا اذا كان العدو لم
يفجاء المسلمين في دارهم ولا ظهر عليهم والا فهو عين على كل من له قوة وفيه ان الامام والعالم يجوز لهما ترك فعل الطاعة
اذا لم يطق اصحابه ونصحاؤه على الاتيان بمثل ما يقدر عليه وهو منها الى وقت قدرة الجميع عليها وذلك من كرم الصحبة
وآداب الاخلاق وفيه فضل عظم الشهادة ص حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار ثنا اسماعيل بن علية عن ايوب
عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب النبي عليه السلام فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر
فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد رضي الله عنه من غير امرة ففتح له
وقال ما يسرنا انهم عندنا قال ايوب او قال ما يسرهم انهم عندنا وعيناه تذرفان ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ما يسرهم انهم عندنا وذلك انهم لما راوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم ان يعودوا الى الدنيا كما كانوا من
غير ان يستشهدوا مرة اخرى ويوسف بن يعقوب الصفار بفتح الصاد المهملة وتشديد الفاء وبالراء الكوفي مات
سنة احدى وثلاثين ومائتين ولم يخرج له البخاري سوى هذا الحديث وايوب هو السختياني وحميد بن هلال بن
هبيرة العدوي البصري وهذا الحديث قد مر في كتاب الجنائز في باب الرجل ينعى الى اهل الميت ومضى الكلام فيه
هناك قوله زيد وهو زيد بن حارثة وجعفر هو ابن ابي طالب وعبد الله بن رواحة بفتح الراء وتخفيف الواو وبالحاء

المهملة قوله من غير امره بكسر الهمزة اى بغير ان يجعله احد اميرا عليهم قوله قال ايوب هو الراوى المذكور قوله او قال
شك من ايوب قوله تذرفان اى تسيلان دمعا والجملة حالية ص باب فضل من يصرع فى سبيل الله فمات
فهو منهم ش اى هذا باب فى بيان فضل من يصرع وكلمة من موصولة تضمنت معنى الشرط فلذلك دخلت الفاء
فى جوابها وهو قوله فهو منهم اى من المجاهدين قوله فمات عطف على قوله يصرع وعطف الماضى على المضارع قليل
قوله فمات سقط من رواية النسفى ص وقول الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت
فقد وقع اجره على الله وقع وجب ش وقول الله مجرور عطفا على قوله فضل من يصرع وقال ابو عمر روى هشيم
عن ابى بشر عن سعيد بن جبير فى قوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله قال كان رجل من خزاعة يقال
له ضمرة ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنباع الخزاعى لما امروا بالهجرة وكان مريضا فامر اهله ان يفرشوا له على سرير
ويحملوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ففعلوا فاتاه الموت وهو بالتنعيم فنزلت هذه الآية وقد قيل فى ضمن
هذا ابو ضمرة بن العيص قال ابو عمر والصحيح انه ضمرة لا ابو ضمرة روينا عن زيد بن حكيم عن الحكم بن ابان قال سمعت عكرمة
يقول اسم الذى يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ضمرة بن العيص قال عكرمة طلبت اسمه اربعة عشر سنة
حتى وقفت عليه فان قلت ما المناسبة بين الترجمة والآية قلت قوله يدركه الموت اعم من ان يكون بقتل او
وقوع من دابته او غير ذلك قوله وقع وجب لم يثبت هذا فى رواية المستملى وثبت لغيره وقد فسره ابو عبيدة هكذا
فى قوله تعالى فقد وقع اجره على الله اى وجب ثوابه حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنى الليث ثنا يحيى
عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك عن خالته ام حرام بنت ملحان قال نام النبى عليه السلام يوما قريبا
منى ثم استيقظ يتبسم فقلت ما اضحكك قال ناس من امتى عرضوا على يركبون هذا البحر الاخضر كالملوك على
الاسرة قلت فادع الله ان يجعلنى منهم فدعى لها ثم نام الثانية ففعل مثلها فقالت مثل قولها فاجابها مثلها
فقال ادع الله ان يجعلنى منهم فقال انت من الاولين فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيا اول ما ركب
المسلمون البحر مع معاوية فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا الشام فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت
مطابقته للترجمة فى قوله فصرعتها فماتت لانها صرعت فى سبيل الله ويحيى هو ابن سعيد الانصارى ومحمد بن حبان
بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة مر فى الوضوء وفى الاسناد تابعيان يحيى ومحمد وصحابيتان انس وخالته وقد
مر فى الحديث فى باب الدعاء بالجهاد وروى ابن وهب من حديث عقبة بن عامر مرفوعا من صرع عن دابته فى سبيل
الله فمات فهو شهيد ولما لم يكن هذا الحديث على شرطه اشار اليه فى الترجمة ولم يخرجه فان قيل قال فى باب الدعاء
بالجهاد صرعت عن دابتها اى بعد الركوب وهنا فقربت دابة لتركبها فصرعتها قبل الركوب اجيب بان الفاء فصيحة
اى فركبتها فصرعتها قوله فلما انصرفوا قافلين اى راجعين من غزوهم قوله فنزلوا الشام اى متوجهين الى
ناحية الشام ص باب من ينكب فى سبيل الله ش اى هذا باب فى بيان فضل من ينكب وهو على المجهول من المضارع
من النكبة وهو ان يصيب العضو شئ فيدميه كذا قال بعضهم قلت هذا التفسير غير صحيح بل النكبة اعم من ذلك
قال ابن الاثير النكبة ما يصيب الانسان من الحوادث وقال الجوهرى النكبة واحدة نكبات الدهر يقول اصابته
نكبة وفى بعض النسخ باب من تنكب على وزن تفعل من باب التفعل وفى بعضها ايضا ويطعن بعد قوله فى سبيل
الله حدثنا عمر الحوضى حدثنا همام عن اسحاق عن انس رضى الله عنه قال بعث النبى عليه السلام اقواما
من بنى سليم الى بنى عامر فى سبعين رجلا فلما قدموا قال لهم خالى اتقدمكم فان امنونى حتى ابلغهم عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم والا كنتم منى قريبا فتقدم فامنوه فبينما يحدثهم عن النبى عليه السلام اذ اومأوا الى رجل
منهم فطعنه فانفذه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة ثم مالوا على بقية اصحابه فقتلوهم الا رجل اعرج صعد الجبل قال
همام فاراه آخر معه فاخبر جبريل عليه السلام النبى عليه السلام انهم قد لقوا ربهم فرضى عنهم وارضاهم
فكنا نقرأ ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدعى عليهم اربعين صباحا على رعل وذكوان
وبنى لحيان وبنى عصية الذين عصوا الله ورسوله مطابقته للترجمة فى كون هذا البعث المذكور قد نكبوا فى
سبيل الله بالقتل وحفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضى والحوضى نسبة الى حوض داود وهى محلة ببغداد وحفص من
افراد البخارى وهمام بالتشديد ابن يحيى البصرى واسحاق هو ابن عبد الله بن ابى طلحة والحديث اخرجه البخارى
ايضا فى المغازى عن موسى بن اسماعيل قوله من بنى سليم قال التيميانى هو وهم فان بنى سليم مبعوث
اليهم والمبعوث هم القراء وهم من الانصار وقال الكرمانى بنو سليم بضم السين وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف
قيل انه وهم من المؤلف اذ المبعوث اليهم هم من بنى سليم لان رعلا هو ابن مالك بن امرئ القيس بن لهيعة بضم
الموحدة وسكون الهاء وبالمثلثة ابن سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بفتح المهملة والفاء المفتوحات وذكوان
هو ابن ثعلبة بن بهثة وعصية هو ابن خفاف بضم المعجمة وخفة الفاء الاولى ابن امرئ القيس بن بهثة وقال الجوهرى

رعل وذكوان قبيلتان من بنى سليم وعصية من بطن سليم وقال بعضهم الوهم من حفص بن عمر شيخ البخارى
فقد اخرجه هو فى المغازى عن موسى بن اسماعيل عن همام قال بعث اخا لام سليم فى سبعين راكبا وكان رئيس المشركين
عامر بن الطفيل وقال الكرمانى الطفيل هو بن مالك بن حفصة فهوازن هو ابو سليم واما بنو عامر فهم اولاد عامر بن
صعصعة بالمهملات ثم قال اعلم انه لا وهم فى كلام البخارى لجواز ان يقال ان اقواما هو منصوب باسقاط الخافض
اى الى اقوام من بنى سليم منضمين الى بنى عامر فان قلت اين مفعول بعث قلت اكتفى بصيغة المفعول عن المفعول
اى بعث بعثا او طائفة فى جملة سبعين او كلمة فى تكون زائدة وسبعين هو المفعول ومثله قوله وفى الرحمن للضعفا
كاف اى الرحمن كاف وقال تعالى لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة واهل المعانى يسمونها بفى التجريدية
وقد يجاب ايضا بان من ليس بيانا بل ابتدائية بل بعث من جهتهم او بعث بعثا يساويهم بنو سليم انتهى قلت هذا
كله تعسف اما النصب بنزع الخافض فهو خلاف الاصل وان كان موجودا فى الكلام واما حذف المفعول فشايع
ذايع لا بد من نكتة فيه واما القول بزيادة كلمة فى فغير صحيح والذى اجازه خصه بالضرورة ولا ضرورة هاهنا
واما تمثيله بقول الشاعر فى الرحمن للضعفا كاف فلا يتم لانه من باب الضرورة على انه يمكن ان يقال ان كاف بمعنى
كفاية لان وزن كاف فى الاصل فاعل وياتى بمعنى المصدر كما فى قوله تعالى ليس لوقعتها كاذبة اى تكذيب فان
كاذبة على وزن فاعلة وهو بمعنى المصدر قوله فى سبعين رجلا قال التوربشتى كانوا من اوزاع الناس ينزلون
الصفة يتعلمون القرآن وكانوا ردا للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة بعثهم رسول الله عليه السلام الى اهل نجد ليدعوهم
الى الاسلام فلما نزلوا بئر معونة بفتح الميم وبالنون قصدهم عامر بن الطفيل فى احياء من بنى سليم وهو رعل وذكوان
وعصية فقتلوهم قلت كانت سرية بئر معونة فى صفر من سنة اربع من الهجرة واغرب مكحول حيث قال انها كانت
بعد الخندق وقال ابن اسحاق فاقام رسول الله عليه السلام بعد احد بقية شوال وذا القعدة وذا الحجة والمحرم ثم
بعث اصحاب بئر معونة فى صفر على راس اربعة اشهر من احد وقال موسى بن عقبة وكان امير القوم المنذر بن عمرو ويقال
مرثد بن قوله خالى هو حرام ضد حلال بن ملحان قوله والا اى وان لم يؤمنوا قوله فبينما هم يحدثهم اى يحدث بنى سليم
قوله اذ جواب بينما قوله اومأوا اى اشار قوله فانفذه بالفاء والذال المعجمة من نفذ السهم من الرمية قوله الا رجل
اعرج ويروى رجلا بالنصب وقال الكرمانى وفى بعض الروايات كتب بدون الالف على اللغة الربيعية قوله قال
همام وهو ممن رواه الحديث المذكور فى سنده قوله فاراه اى اظنه ويروى بالواو واراه قوله فكنا نقرأ ان
بلغوا الى آخره انزل الله تعالى على النبى عليه السلام فى حقهم هذا ثم نسخ بعد ذلك فدعى اى النبى عليه السلام
اربعين صباحا فى القنوت قوله على رعل بدل من عليهم باعادة العامل كقوله تعالى للذين استضعفوا لمن
امن منهم ورعل بكسر الراء وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة واسكان الكاف وعصية بضم العين المهملة
وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء آخر الحروف ومما يستفاد منه جواز الدعاء على اهل الغدر وانتهاك المحارم والاعلان
باسمهم والتصريح بذكرهم وجاء من حديث انس فى باب قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا انه
دعى صباحا وهنا فدعى عليهم اربعين صباحا وفى المستدرك قنت رسول الله عليه السلام عشرين يوما ص
حدثنا موسى ابن اسماعيل ثنا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان ان رسول الله عليه السلام
كان فى بعض المشاهد وقد دميت اصبعه فقال هل انت الا اصبع دميت وفى سبيل الله ما لقيت ش مطابقته
للترجمة فى قوله وقد دميت اصبعه لانه نكب فى اصبعه وابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكرى والاسود بن قيس اخو
على بن قيس البجلى الكوفى وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله بن سفيان البجلى والحديث اخرجه
البخارى ايضا فى الادب عن ابى نعيم عن الثورى واخرجه مسلم فى المغازى عن يحيى بن يحيى وقتيبة كلاهما عن ابى
عوانة وعن ابى بكر واسحاق كلاهما عن ابن عيينة واخرجه الترمذى فى التفسير وفى الشمائل عن ابن ابى عمر عن ابن عيينة
وفى الشمائل عن محمد بن مثنى واخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن قتيبة به وعن عمرو بن منصور قوله المشاهد
اى المغازى وسميت بها لانها مكان الشهادة قوله وقد دميت اصبعه يقال دمى الشئ يدمى دمى ودميا فهو دم مثل
فرق يفرق فرقا فهو فرق والمعنى اذا اصبعه جرحت تظهر منها الدم قوله هل انت معناه ما انت الا اصبع دميت قال
النووى الرواية المعروفة كسر التاء وسكنها بعضهم وفى الاصبع فيها عشر لغات تثليث الهمزة مع تثليث الباء والعاشرة
اصبوع قوله دميت بفتح الدال صفة للاصبع والمستثنى فيه اعم عام الصفة اى ما انت يا اصبع موصوفة بشئ
الا بان دميت كانها لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة اى تسليا لها اى تثبتى فانك ما ابتليت
بشئ من الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان فى سبيل الله ورضاه قيل كان ذلك فى
غزوة احد وفى صحيح مسلم كان النبى عليه السلام فى غار فنكبت اصبعه وقال القاضى عياض قال ابو الوليد لعله
غازيا فتصحف كما قال فى الرواية الاخرى فى بعض المشاهد وكما جاء فى رواية البخارى بينما اصابه حجر فقال القاضى

قد يراد بالغار الجمع والجيش لا الكهف ومنه قول على رضى الله عنه ما ظنك بامرئ جمع بين هذين الغارين اى العسكرين
قال الكرمانى فان قلت ليس بشعر كما هو مذهب الاخفش وانما يقال لصاحبه الراجز ولا يقال فلان الشاعر اذ الشعر
لا يكون الا بيتا تاما وانما معنى على احد انواع العروض المشهورة وبان الشعر لابد فيه من قصد ذلك فلما لم يكن مصدره
عن نية له وروية فيه وانما هو على اتفاق كلام يقع موزونا بلا قصد اليه ليس منه كقوله وجفان كالجواب وقدور
راسيات وكما يحكى عن السؤال اختموا صلاتكم بالدعاء والصدقة وعن بعض المرضى وهو يعالج الكى ويتضور اذهبوا
الى ابى الطيب و **قوله** قد اكتوى وبان البيت الواحد لا يسمى شعرا وقال بعضهم ما علمناه الشعر هو رد على الكفار
المشركين فى قولهم بل هو شاعر وما يقع على سبيل الندرة لا يلزمه هذا الاسم انما الشاعر هو الذى ينشد الشعر ويشبب
ويمدح ويذم ولا يتصرف فى الافانين وقد برأ الله تعالى رسوله عليه السلام عن ذلك وصان قدره عنه فالحاصل
ان المنفى هو صنعة الشاعر لا غير وفى التوضيح هل انت الا اصبع الى آخره وجنحوا ان وزن وقد يقع على لسانه عليه السلام مقدار
البيت من الشعراء والبيتين من الرجز كقوله انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب فلو كان هذا شعرا لكان خلاف
قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغى له والله يتعالى ان يقع شيء من خبره او يوجه على خلاف ما اخبر به ووقوع الكلام
الموزونة فى النادر من غير قصد فليس بشعر لان ذلك غير ممتنع على احد من العامة والباعة ان يقع له كلام موزون
فلا يكون بذلك شاعرا مثل قولهم اسقنى فى الكوز ماء يا فلان واسرج البغل وجيئنى بالطعام وهذا القدر ليس بشعر قاله
القاضى ابو بكر بن الطيب وغيره وقال ابن التين هذا الشعر لابن رواحة وفيه نظر وقيل لما دعى النبى للوليد بن الوليد
باع ماله بالطائف وهاجر على رجليه الى المدينة فقدمها وقد تقطعت رجلاه واصابعه فقال هل انت الا اصبع دميت
وفى سبيل الله ما لقيت يا نفس الا تقتلى تموتى ومات فى زمن النبى عليه السلام قلت الوليد هذا اخو خالد بن الوليد
سيف الله وقال ابو عمر مصعب شهد مع رسول الله عليه السلام واصحابه بمكة كراهة للاسلام واهله فسال رسول
الله عليه السلام الوليد وقال لو اتانا لاكرمناه وما مثله سقط عليه السلام فى عقله فكتب الوليد الى اخيه خالد
فوقع الاسلام فى قلب خالد وكان سبب هجرته **ص باب من يجرح فى سبيل الله عز وجل ش** اى هذا باب فى بيان
فضل من يجرح فى سبيل الله ويجرح على صيغة المجهول **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن
الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله عليه السلام قال والذى نفسى بيده لا يكلم احد فى سبيل الله والله اعلم
بمن يكلم فى سبيله الا جاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك **ش** مطابقته للترجمة فى قوله لا يكلم احد
الى اخره لان الكلم هو الجرح على ما نذكره وهذا الاسناد بعينه تقدم غير مرة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن
ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى فى كتاب الطهارة فى باب ما يقع من النجاسات فى السمن والماء
ولكن بغير هذا الوجه والمعنى واحد **قوله** لا يكلم على صيغة المجهول من الكلم وهو الجرح **قوله** فى سبيل الله يريد
به الجهاد ويدخل فيه كل من خرج فى ذات الله وكل ما دفع فيه المرء فاصيب فهو مجاهد **قوله** والله اعلم بمن يكلم
فى سبيله جملة معترضة اشار بها الى التنبيه على شرطية الاخلاص فى نيل هذا الثواب **قوله** واللون الواو فيه
للحال وكذا فى قوله والريح وفيه ان الشهيد يبعث فى حالته وهيئته التى قبض عليها والحكمة فيه ان يكون معه شاهد
فضيلته ببذله نفسه فى طاعة الله وفيه ان الشهيد يدفن بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم بغسل ولا
غيره ليجيء يوم القيمة كما وصف النبى عليه السلام وقال بعضهم فيه النظر لانه لا يلزم من غسل الدم فى الدنيا
ان لا يبعث كذلك قلت فى نظره نظر لان احدا ما ادعى الملازمة بل المراد ان لا تتغير هيئته التى مات عليها وفيه دليل
ان الشيء اذا حال عن حاله الى غيرها كان الحكم الى الذى حال اليه ومنه الماء يحل فيه نجاسة فتغيرت احد اوصافه
يخرجه عن الماء المطلق ومنه اذا استحالت الخمر الى الخل او بالعكس **ص باب قول الله تعالى** قل هل تربصون بنا الا احدى
الحسنيين **ش** اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى لان فيه معنى الحرب سجال لان المراد من احدى الحسنيين اما
الشهادة او الظفر بالكفار قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة واخرون وذلك اذا قاتلنا الكفار ووقع بيننا وبينهم
حروب فان غلبنا وظفرنا بهم يكون لنا الغنيمة والاجر وان كان عكسه يكون لنا الشهادة وهذا بعينه كون الحرب
سجالا قل هل تربصون بنا اى قل يا محمد هل تنتظرون بنا الا احدى الحسنيين وهما الظفر او الشهادة **ص** والحرب سجال
ش مناسبته للاية ظاهرة لانها تتضمن معناه كما ذكرنا وسجال بكسر السين يعنى تارة لنا وتارة علينا ففى غلبتنا
يكون الفتح وفى غلبتهم يكون الشهادة وهذا مطابق لمعنى الآية وكل فتح نفع الى يوم القيمة او غنيمة فانه من احدى
الحسنيين وكل قتيل يقتل فى سبيل الله الى يوم القيمة فهو من احدى الحسنيين وانما يبتلى الله الانبياء عليهم السلام
ليعظم لهم الاجر والثواب ولمن معهم ولئلا تخرق العادة الجارية بين الخلق ولو اراد الله خرقها لاهلك الكفار كلهم بغير
حرب والسجال جمع سجل فى الاصل وهو الدلو اذا كان ملآن ماء ولا يكون الفارغة سجلا وسجالا هنا من المساجلة
وهى المنازلة فى الامر وهو ان يفعل كل من المتساجلين مثل صاحبه فتارة له وتارة لصاحبه **ص** حدثنا يحيى بن

بكير ثنا الليث قال حدثنى يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان
اخبره ان هرقل قال له سألتك كيف كان قتالكم اياه فزعمت ان الحرب سجال ودول فكذلك الرسل تبتلى ثم تكون
لهم العاقبة **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فزعمت ان الحرب بينكم سجال وقد ذكرنا ان فى معنى احدى الحسنيين معنى
الحرب سجال وكل واحد منهما يتضمن معنى الاخر فتحصل المطابقة ولا يحتاج فيه الى تطويل الشراح الذى يشوش على
ذهن الناظر فيه وهذا الذى ذكره قطعة من حديث ابى سفيان فى قصة هرقل وتقدم فى اول الكتاب مطولا ومر
الكلام فيه مبسوطا **قوله** ودول جمع دول يقال دولة ودولة ومعناه رجوع الشيء اليك مرة والى صاحبك اخرى
تتداولانه وقال ابو عمرو وهى بالفتح الظفر بالحرب وبالضم ما يتداوله الناس من المال وعن الكسائى بالضم مثل العارية
يقال اتخذوه دولة يتداولونه الناس من المال وعن الكسائى بالضم مثل العارية يقال اتخذوه دولة يتداولونه وبالفتح
من دال عليهم الدهر دولة ودالت الحرب بهم وقيل الدولة بالاسم وبالفتح المصدر وقال القزاز العرب تقول الايام
دول ودول ثلاث لغات وفى الباهر لابن عديس عن ابن الاحمر بالدولة والتولة يهمز ولا يهمز وفى البارع عن ابى زيد دولة
بفتح الدال والواو وبعض العرب يقول دوله **قوله** فلذلك تبتلى اى تختبر **قوله** ثم تكون لهم العاقبة عاقبة الشيء
آخره **ص باب قول الله عز وجل** من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم
من ينتظر وما بدلوا تبديلا اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل وما بدلوا تبديلا والآية المذكورة نزلت فيهم على ما
نذكره عن قريب ان شاء الله تعالى **قوله** من المؤمنين رجال جملة اسمية من المبتدأ اعنى رجال والخبر اعنى المؤمنين
وذكر الواحدى من حديث اسماعيل بن يحيى البغدادى عن ابى سنان عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن على رضى الله عنه
قال قالوا له حدثنا عن طلحة فقال ذاك امرء نزلت فيه اية من كتاب الله تعالى فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر طلحة
ممن قضى نحبه ولا حساب عليه فيما يستقبل ومن حديث عيسى بن طلحة ان النبى عليه السلام مر عليه طلحة فقال
هذا ممن قضى نحبه وقال مقاتل فى تفسيره رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ليلة العقبة بمكة فمنهم من قضى نحبه
يعنى اجله فمات على الوفا يعنى حمزة واصحابه رضى الله عنهم المقتولين باحد ومنهم من ينتظر يعنى من بقى من المؤمنين
من ينتظر اجله على الوفاء بالعهد وما بدلوا كما بدل المنافقون وفى تفسير النسفى والنحب يأتى على وجوه النذر اى
قضى نذره والخطر اى فرغ من خطره لان الحى على خطر ما عاش والسير السريع اى سار بسرعة الى اجله والنوبة اى قضى
نوبته والنفس اى فرغ من انفسه والنصب اى فرغ من نصب العيش وجهده وهذا كله يعود الى معانى الموت وانقضاء
الحياة وقال الزمخشرى قضاء النحب عبارة عن الموت لان كل حى لابد له ان يموت فكانه لازم فى رقبته فاذا مات
فقد قضى نحبه اى نذره **ص** حدثنا محمد بن سعيد الخزاعى ثنا عبد الاعلى عن حميد قال سالت انسا ح وحدثنا عمرو بن
زرارة ثنا زياد قال حدثنى حميد الطويل عن انس رضى الله عنه قال غاب عمى انس بن النضر عن قتال بدر فقال
يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدنى قتال المشركين ليرين الله ما اصنع فلما
كان يوم احد وانكشف المسلمون قال اللهم انى اعتذر اليك مما صنع هولاء يعنى اصحابه وابرأ اليك مما صنع هولاء يعنى
المشركين ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر انى اجد ريحها من دون احد
قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال انس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف او طعنة برمح او
رمية بسهم ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه احد الا اخته ببنانه قال انس كنا نرى او نظن هذه الآية
نزلت فيه وفى اشباهه من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخر الآية وقال ان اخته وهى تسمى الربيع
كسرت ثنية امرأة فامر رسول الله عليه السلام بالقصاص فقال يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضوا
بالارش وتركوا القصاص فقال رسول الله عليه السلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره **ش** مطابقته للاية
التى هى ترجمة من حيث انها نزلت فى المذكورين فيه وهو ظاهر **ذكر رجاله** وهم ستة الاول محمد بن سعيد بن الوليد
ابو بكر الخزاعى بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وبالعين المهملة الثانى عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى بالسين المهملة
الثالث حميد الطويل الرابع عمرو بن زرارة بضم الزاء وتخفيف الياء آخر الحروف ابن عبد الله العامرى البكائى بفتح
الباء الموحدة وتشديد الكاف وبالهمز بعد الالف قال ابن معين لا بأس به فى المغازى خاصة مات سنة ثلاث
وثمانين ومائة السادس انس بن مالك **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع فى اربعة مواضع وبصيغة الافراد
فى موضع وفيه العنعنة فى موضعين وفيه السؤال وفيه القول فى ثلاثة مواضع وفيه ان شيخه محمد بن سعيد يلقب
بمردوية من افراده وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث واخر فى غزوة خيبر ومحمد بن سعيد وحميد وعبد الاعلى
بصريون وزياد كوفى وعمرو بن زرارة نيسابورى وفيه ان زيادا لم يذكر منسوبا فى اكثر الرواة وهو صاحب ابن
اسحاق وراوى المغازى عنه وليس له ذكر فى البخارى غير هذا الموضع وفيه طريقان الاول فيه رواية عبد الاعلى بتصريح
حميد له بالسماع من انس فامن التدليس الثانى فيه سياق الحديث والحديث رواه مسلم من رواية ثابت عن انس

رضى الله عنه قال انس عمى الذى سميت به لم يشهد مع رسول الله مشهدا بعد مع رسول الله عليه السلام لئن ارانى الله
ما اصنع قال فهاب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله يوم احد قال فاستقبل سعد بن معاذ فقال له انس يا ابا
عمرو اين فقال واها لريح الجنة اجده دون احد قال فقاتلهم حتى قتل فوجد فى جسده بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة
ورمية قال فقالت اخته عمتى الربيع بنت النضر فما عرفت اخى الا ببنانه ونزلت هذه الآية من المؤمنين رجال صدقوا
الآية وكانوا يرون انها نزلت فيه وفى اصحابه واخرجه الترمذى والنسائى ايضا ذكر معناه قوله غاب عمى انس بن
النضر قد مر فى رواية مسلم قال انس عمى الذى سميت به والنضر بالنون والضاد المعجمة قوله اول قتال لان غزوة
بدر هى اول غزوة غزا فيها رسول الله عليه السلام بنفسه وهى فى السنة الثانية من الهجرة قوله لئن الله اشهدنى
اى احضرنى واللام فى لئن مفتوحة دخلت على ان الشرطية لاجل الله لفظا وحذف فعل الشرط فيه من الواجبات والتقدير
لان اشهدنى الله قوله قتال المشركين منصوب بقوله اشهدنى قوله ليرين الله جواب القسم المقدر لان اللام للقسم
ونون التاكيد فيه ثقيلة وما قبلها مفتوحة وفى رواية مسلم ليرين الله كما ترى وفى رواية ليرانى الله بالالف فى التلويح
وضبط ايضا بضم الياء وكسر الراء ومعناه ليرين الله ما اصنع ويبرزه لهم وقال القرطبى كانه الزم نفسه الزاما موكدا
ولم يظهره مخافة ما يتوقع من التقصير فى ذلك يؤيده ما فى مسلم فهاب ان يقول غيره ولذلك سماه عهدا بقوله صدقوا
ما عاهدوا الله عليه وفى رواية الترمذى كرواية البخارى قوله ما اصنع قال بعضهم اعربه النووى بدلا من ضمير المتكلم
قلت هذا لا يصح الا فى رواية مسلم واما فى رواية البخارى فهو منصوب على المفعولية وهذا القائل لم يميز بين ما يتاتى فى
الاعراب مما يطلق الناظر فى رواية البخارى ان ما قاله النووى فيها وليس ذلك الا فى رواية مسلم فافهم قوله وانكشف
المسلمون وفى رواية الاسماعيلى وانهزم الناس قوله اعتذر اى من فرار المسلمين قوله وابرا اى عن قتال المشركين
مع رسول الله عليه السلام قوله فاستقبله اى فاستقبل انس ابن النضر سعد بن معاذ سيد الاوس وكان ثبت
مع رسول الله عليه السلام يوم احد قوله الجنة بالنصب اى اريد الجنة وبالرفع على تقدير هى مطلوبى قوله ورب النضر
اراد به والده النضر اى يحتمل ان يريد به ابنه فانه كان له ابن يسمى النضر وكان اذ ذاك صغيرا وفى رواية عبد الوهاب
فوالله وفى رواية عبد الله بن بكر عن حميد عند الحارث بن ابى اسامة عنه والذى نفسى بيده قوله ريحها اى ريح الجنة
قوله من دون احد اى عند احد قال ابن بطال وغيره يحتمل ان يكون على الحقيقة وانه وجد ريح الجنة حقيقة او وجد ريحا
طيبة ذكره طيبها بطيب ريح الجنة ويجوز ان يكون على الحقيقة فانه وجد ريحا طيبة ذكره طيبها بطيب ريح الجنة ويجوز
ان يكون على الحقيقة وانه وجد ريحا طيبة ذكره طيبها بطيب ريح الجنة ويجوز ان اراد انه استحضر الجنة التى اعدت
للشهيد فتصور انها فى ذلك الموضع الذى يقاتل فيكون المعنى انى لاعلم ان الجنة تكتسب فى هذا الموضع فاشتاق
لها قوله قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال ابن بطال يريد ما استطعت ان اصف ما صنع من كثرة
ما ابلى فى المشركين قوله فوجدنا به وفى رواية عبد الله بن بكر قال انس فوجدناه بين القتلى وبه قوله او طعنة كلمة
او فى الموضعين للتنويع قوله وقد مثل به بتشديد الثاء المثلثة وهو قطع الاعضاء من انف واذن وغيرهما قوله
ببنانه البنان الاصبع وقيل طرف الاصبع وهو الاشهر ووقع فى رواية محمد بن طلحة بالشك ببنانه او بشامة بالشين
المعجمة والاول اكثر والثانية اوجه قوله او ظن شك من الراوى وهما بمعنى قوله كنا نرى بضم النون وفتح الراء
واحمد وفى رواية احمد عن يزيد بن هارون عن حميد فكنا نقول وفى رواية احمد بن سنان عن يزيد فكانوا يقولون والتردد
فيه من حميد ووقع فى رواية ثابت وانزلت هذه الآية بالجزم دون الشك قوله وقالت ان اخته اى اخت انس بن
النضر وهى عمة انس بن مالك قوله الربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وقصة الربيع هذه
مضت فى كتاب الصلح فى باب الصلح فى الدية قوله لابره اى ابر قسمه وهو ضد الحنث وفى هذا الحديث من الفوائد
جواز بذل النفس فى الجهاد وفضل الوفاء بالعهد ولو شق على النفس حتى يصل الى اهلاكها وان طلب الشهادة لا
يتناوله النهى عن الالقاء الى التهلكة وفيه فضيلة ظاهرة لانس بن النضر وما كان عليه من صحة الايمان وكثرة
التوقى والتورع وقوة اليقين ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى ح حدثنى اسماعيل قال حدثنى اخى
عن سليمان اراه عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت رضى الله عنه قال
نسخت الصحف فى المصاحف ففقدت آية من سورة الاحزاب كنت اسمع رسول الله عليه السلام يقرأ بها فلم
اجدها الا مع خزيمة بن ثابت الانصارى الذى جعل رسول الله عليه السلام شهادته بشهادة رجلين وهو قوله
من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن
ابى اليمان الحكم ابن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى وهذا السند بعينه تقدم غير مرة والثانى
عن اسماعيل بن ابى اويس عن اخيه ابى بكر عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق ضد الجديد عن
ابن شهاب هو الزهرى عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصارى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التفسير عن

عن ابى اليمان عن شعيب وفى فضائل القرآن عن موسى ابن اسماعيل واخرجه الترمذى فى التفسير عن
بندار عن ابن مهدى واخرجه النسائى فيه عن الهيثم بن ايوب قوله نسخت الصحف فى المصاحف الصحف بضمتين
جمع صحيفة والصحيفة قطعة قرطاس مكتوبة والمصحف الكراسة وحقيقتها مجمع الصحف قوله فلم اجدها الا
مع خزيمة لم يرد ان حفظها قد ذهب عن جميع الناس فلم يكن عندهم لان زيدا حفظها ولهذا قال كنت اسمع رسول
الله عليه السلام يقرأها فان قلت كيف جاز اثبات الآية فى المصحف بقول واحد او اثنين وشرطه كونه قرآنا
التواتر قلت كان متواترا عندهم ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها لكنه لم يجدها
مكتوبة فى المصحف الا عند خزيمة ويقال التواتر وعدمه انما يتصور ان فيما بعد اصحابه لانهم اذا سمعوا من الرسول
انه قرآن علموا قطعا قرآنيته قلت روى ان عمر رضى الله عنه قال اشهد لسمعتها من رسول الله عليه السلام
وقد روى عن ابى بن كعب وهلال بن امية مثله فهؤلاء جماعة وخزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعدة بن
عامر بن غيان بن خطمة واسمه عبد الله بن جشم بن مالك بن الاوس ابو عمارة الخطمى الانصارى يعرف بذى
الشهادتين كانت معه راية بنى خطمة يوم الفتح شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وكان مع على رضى
الله عنه بصفين فلما قتل عمار جرد سيفه فقاتل حتى قتل وكانت صفين سنة سبع وثلاثين وقال ابو عمر
لما قتل عمار بصفين قال خزيمة سمعت رسول الله عليه السلام يقول تقتل عمارا الفئة الباغية وسبب كونه ذا
الشهادتين انه عليه السلام كلم رجلا فى شىء فانكره فقال خزيمة انا اشهد فقال عليه السلام اتشهد ولم تستشهد
فقال نحن نصدقك على خبر السماء فكيف بهذا فامضى بشهادته وجعلها بشهادتين وقال له لا تعد وهذا من خصائصه
رضى الله عنه ص باب تقديم عمل صالح قبل القتال اى هذا باب فى بيان تقديم عمل صالح قبل القتال هذا على تقدير
اضافة الباب الى عمل ويجوز قطعه عن الاضافة ويكون التقدير هذا باب يذكر فيه عمل صالح قبل القتال يعنى
كون عمل صالح قبله ص وقال ابو الدرداء انما تقاتلون باعمالكم ش ابو الدرداء اسمه عويمر بن مالك الخزرجى الانصارى
وروى الدينورى هذا التعليق من طريق ابى اسحاق الفزارى عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد ان ابا الدرداء
قال ايها الناس عمل صالح قبل الغزو فانما تقاتلون باعمالكم اى متلبسين باعمالكم فان قلت ما وجه تقسيم البخارى
هذا حيث جعل الشطر الاول ترجمة والشطر الثانى معلقا قلت نظر البخارى فى هذا دقيق وذلك انه لما علم انقطاع
الطريق فى الشطر الاول بين ربيعة بن يزيد وابى الدرداء جعله ترجمة عن الطريق فى الشطر الثانى وعزاه الى ابى الدرداء
بالجزم فان قلت ما وجه الاتصال قلت روى عبد الله بن المبارك فى كتاب الجهاد عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة
بن يزيد عن ابن حلبس عن ابى الدرداء قال انما تقاتلون باعمالكم فاقتصر على هذا المقدار وحلبس بفتح الحاء المهملة
وسكون اللام وفتح الباء الموحدة وفى آخره سين مهملة وقال ابن ماكولا يزيد بن ميسرة بن حلبس يروى عن ام
الدرداء عن ابى الدرداء واخوه يونس بن ميسرة بن حلبس يروى عن معاوية بن ابى سفيان وابى ادريس الخولانى
وغيرهما واخوهما ايوب بن ميسرة بن حلبس ص وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا
عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كانهم بنيان مرصوص ش قوله
وقوله تعالى يجوز بالرفع والجر بحسب عطفه على قوله عمل صالح قبل القتال قيل لا مناسبة بين الترجمة والآية ورد
بانها موجودة من حيث ان الله عاتب من قال بما لا يفعل واثنى على من وفى وثبت عند القتال والثبات عنده من
اصلح الاعمال وقال الكرمانى والمقصود من ذكر هذه الآية ذكر صفا اى صافين انفسهم او مصفوفين اذ هو عمل
صالح قبل القتال ويجوز قيل ان يراد استواء بنيانهم فى البناء حتى يكونوا فى اجتماع الكلمة كالبنيان وقيل مفهومه
مدح الذين قالوا وعزموا وقاتلوا والقول فيه والعزم عملان صالحان قوله يا ايها الذين آمنوا الى آخره قال
مقاتل فى تفسيره قوله يا ايها الذين آمنوا الى آخره يعظهم بذلك وذلك ان المؤمنين قالوا لو نعلم اى الاعمال
احب الى الله لعملناه فانزل الله ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله يعنى فى طاعته صفا كانهم بنيان مرصوص
فاخبرهم الله تعالى باحب الاعمال اليه بعد الايمان فكرهوا القتال فوعظهم الله وادبهم فقال لم تقولون ما لا تفعلون
وفى تفسير النسفى قيل ان الرجل كان يجىء الى النبى عليه السلام فيقول فعلت كذا وكذا وما فعل فنزلت لم
تقولون ما لا تفعلون وقال الضحاك كان الرجل يقول قاتلت ولم يقاتل وطعنت ولم يطعن وصبرت ولم يصبر فنزلت
هذه الآية وقال ابن عباس كان ناس من المؤمنين قبل ان يفرض الجهاد يقولون وددنا لو ان الله تعالى وددنا لو ان
الله تعالى دلنا على احب الاعمال اليه فنعمل به فاخبرهم الله تعالى ان افضل الاعمال الجهاد وكره ذلك ناس منهم
وشق عليهم الجهاد وتباطؤوا عنه فنزلت هذه الآية وقال ابن زيد نزلت فى المنافقين كانوا يعدون المؤمنين
النصر ويقولون لو خرجتم خرجنا معكم ونصرناكم فلما خرج النبى عليه السلام نكصوا عنه فنزلت هذه
الآية قوله لم هى لام الاضافة داخلة على ماء الاستفهامية كما دخل عليها غيرها من حروف الجر فى قولك بم

وفيم وعم والام وعلام وانما حذفت الالف لان ما والحرف كشئ واحد ووقع استعمالها كثيرا فى كلام المستفهم وقال
الحسن انما بداهم بالايمان تهكما بهم لان الآية نزلت فى المنافقين وبايمانهم قوله كبر مقتا هذا من افصح الكلام وابلغه
فى معناه قصد فى كبر التعجب من غير لفظه ومعنى التعجب تعظيم الامر فى قلوب السامعين لان التعجب لا يكون الا من
شئ خارج عن نظائره واشكاله واسند كبر الى ان يقولوا ونصب مقتا على تفسيره دلالة على ان قولهم ما لا يفعلون
مقت خالص لا شوب فيه لفرط تمكن المقت منه واختير لفظ المقت لانه اشد البغض وابلغه قوله صفا اى
صافين انفسهم او مصفوفين قوله مرصوص اى كانهم فى تراصهم من غير فرجة بنيان رص بعضه الى بعض ص
حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا شبابة بن سوار الفزارى ثنا اسرائيل عن ابى اسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه
يقول اتى النبى عليه السلام رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم
قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا واجر كثيرا ش مطابقته للترجمة فى قوله اسلم ثم قاتل
فاسلم ثم قاتل وقد اتى بالعمل الصالح بل بافضل الاعمال واتواها صلاحا وهو الاسلام ثم قاتل بعد ان اسلم ومحمد بن
عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة وهو من افراد البخارى وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة
وبعد الالف باء اخرى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبعد الالف راء الفزارى بفتح الفاء وتخفيف
الزاى وقدم فى كتاب الحيض واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى واسرائيل هذا يروى
عن جده ابى اسحاق والحديث من افراده قوله رجل قال الكرمانى قيل اسمه الاصرام بالمهملة عمرو بن ثابت الاشهلى
وحاله من الغرائب لانه يدخل الجنة ولم يسجد لله سجدة قط قلت قال الذهبى فى باب الالف اصرم ويقال اصيرم
بن ثابت بن وقش الاشهلى استشهد باحد وقال ابو عمر فى باب الهمزة اصرم الشقرى كان فى النفر الذين اتوا رسول
الله عليه السلام من بنى شقرة فقال له ما اسمك فقال اصرم فقال انت زرعة وقال فى باب العين عمرو بن ثابت
بن وقش بن زغبة بن عبد الاشهل الانصارى الاشهلى استشهد يوم احد وهو الذى قيل انه دخل الجنة ولم يصل لله
سجدة فيما ذكره الطبرى وفيه نظر قوله مقنع على صيغة المفعول اى مغشى بالحديد قوله واجر على صيغة
المجهول وفيه ان الله تعالى يعطى الثواب الجزيل على العمل اليسير تفضلا منه على عباده فاستحق بهذا نعيم الابد
فى الجنة باسلامه وان كان عمله قليلا لانه اعتقد انه لو عاش مؤمنا لكان طول حياته فنفعته نيته وان كان
قد تقدمها قليل من العمل وكذلك الكافر اذا مات ساعة كفره يجب عليه التخليد فى النار لانه انضاف الى
كفره اعتقاده انه يكون كافرا طول حياته لان الاعمال بالنيات ص باب من اتاه سهم غرب فقتله ش اى
هذا باب فى ذكر من اتاه سهم غرب بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفى آخره باء موحدة وهو اما صفة لسهم
او مضاف اليه ففيه اربعة اوجه قاله الكرمانى وسكت عليه وقال ابن الجوزى روى لنا سهم بالتنوين وغرب بتسكين
الراء مع التنوين وقال ابن قتيبة كذا تقوله العامة والاجود سهم غرب بفتح الراء واضافة الغرب الى السهم وقال
ابن السكيت يقال اصابه سهم غرب اذا لم يدر من اى جهة رمى به وقد روى عن ابى زيد ان جاء من حيث لا يعرف
فهو سهم غرب بسكون الراء فان رمى به انسان فاصاب غيره فهو غرب بفتح الراء وذكره الازهرى بفتح الراء لا غير و
قال ابن سيده يقال اصابه سهم غرب وغرب اذا كان لا يدرى من رماه وفى المنتهى غرب وغرب بتسكين الراء وفتحها
يضاف ولا يضاف اذا اصابه سهم لا يعرف من رماه ومثله سهم عرض فان عرف فليس بغرب ولا عرض وبنحوه ذكر القزاز
وابن دريد فعلى هذا لا يقال فى السهم الذى اصاب حارثة غرب لان راميه قد عرف والله اعلم ص حدثنا محمد بن عبد
الله ثنا حسين بن محمد ابو احمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس بن مالك ان ام الربيع بنت البراء وهى ام حارثة بنت سراقة
اتت النبى عليه السلام فقالت الا يا نبى الله الا تحدثنى عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان فى الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه فى البكاء قال يا ام حارثة انها جنان فى الجنة وان ابنك اصاب الفردوس
الاعلى ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله قال الكرمانى نسبه البخارى الى جده وهو محمد بن يحيى بن عبد الله
بضم الذال المعجمة قلت كذا جزم به الكلاباذى وغيره ووقع فى رواية ابى على بن السكن ص حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك
المخرمى بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء قلت كلاهما من افراد البخارى وحسين بن محمد بن بهرام التميمى المروذى
سكن بغداد ومات سنه اربع عشرة ومائتين ش شيبان بفتح الشين المعجمة ابو معاوية النحوى وقد مر ذكر معناه قوله
ان ام الربيع بنت البراء كذا وقع بجميع رواة البخارى وهذا وهم نبه عليه غير واحد اخرهم الحافظ الدمياطى والصواب
انها ام حارثة بن سراقة بن الحارث بن عدى بن مالك بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار والربيع بنت النضر اخت انس
بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدى وهى عمة انس بن مالك بن النضر بن ضمضم
وهى التى كسرت ثنية امراة وقد مر بيانه قوله وهى ام حارثة بنت سراقة وهذا هو المعتمد عليه وقد روى الترمذى
وابن خزيمة من طريق سعيد بن ابى عروبة عن قتادة فقال عن انس ان الربيع بنت النضر اتت النبى عليه السلام

وكان ابنها حارثة بن سراقة اصيب يوم بدر الحديث وقال ابن الاثير فى جامع الاصول الذى وقع فى كتب النسب والمغازى
واسماء الصحابة ان ام حارثة هى الربيع بنت النضر عمة انس رضى الله عنه قلت وكذا بينه الاسماعيلى فى مستخرجه وابو نعيم
وغيرهما وحارثة هو الذى قال له رسول الله عليه السلام كيف اصبحت يا حارثة فقال اصبحت مؤمنا بالله حقا
الحديث وفيه يا رسول الله ادع لى بالشهادة فجاء يوم بدر ليشرب من الحوض فرماه حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة ابن عرقه بفتح العين المهملة وكسر الراء بعدها قاف بسهم فاصاب حنجرته فقتله وقال ابو موسى
تصدى الكرمانى للجواب عن قول من قال بالوهم فقال لا وهم للبخارى اذ ليس فى رواية النسفى الا هكذا قال انس ان ام حارثة
بن سراقة اتت للنبى عليه السلام وهو ظاهر وكانه كان فى رواية الفربرى حاشية غير صحيحة لبعض الرواة فالحقت
بالمتن ثم انه على تقدير وجوده وصحته عن البخارى يحتمل احتمالات ان يكون للربيع يسمى بالربيع بالتخفيف من زوج
آخر غير سراقة اسمه البراء وان يكون بنت البراء خبر الان وضمير هى راجع الى الربيع وان يكون بنت صفة لام الربيع وهى
المخاطبة لرسول الله عليه السلام فاطلق الام على الحرة تجوزا وان يكون اضافته الام الى الربيع للبيان الى الام التى هى الربيع
وبنت مصحف من عمه اذ الربيع هى عمة البراء بن مالك وارتكاب بعض هذه التكلفات اولى من تخطية العدول الثقات
غير معصومين عن الخطا ودعوى الاولوية غير صحيحة قوله اجتهدت عليه فى البكاء قال الخطابى اقرها النبى عليه
السلام على هذا فيؤخذ منه الجواز واجيب بان هذا كان قبل تحريم النياح فلا دلالة فان تحريمه كان عقيب غزوة
احد وهذه القصة كانت عقيب غزوة بدر ووقع فى رواية سعيد بن ابى عروبة اجتهدت فى الدعاء بدل قوله فى البكاء
وهو خطا وفى رواية حميد الاتية فى صفة الجنة من الرقاق فان كان فى الجنة فلم ابك عليه قوله انها جنان فى الجنة كذا
هنا وفى رواية سعيد بن ابى عروبة انها جنان كثيرة فقط والضمير فى انها ضمير مبهم تفسيره ما بعده كقولهم هى العرب
تقول ما شاءت ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامه ما قال رجعت وهى تضحك وتقول بخ بخ لك يا حارثة وهو اول
من قتل من الانصار يوم بدر وعن ابى نعيم كان كثير البر لامه قال عليه السلام دخلت الجنة فرايت حارثة لذلك
البر قيل فيه نظر لان المقول فيه هذا هو حارثة بن النعمان كما بينه احمد فى مسنده قوله الفردوس هو البستان ويقال
هى النخل الطوال وقال الازهرى كل شجر متكاثف يستر بعضه بعضا فهو جنة مشتق من جنفنته اذا سترته والله اعلم
بالصواب ص باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا ش اى هذا باب فى بيان فضل من قاتل الى آخره ص حدثنا سليمان
بن حرب ثنا شعبة عن عمرو عن ابى وائل عن ابى موسى رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن فى سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة
الله هى العليا فهو فى سبيل الله ش مطابقته للترجمة فى قوله من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله
وعمرو هو ابن مرة وابو وائل هو شقيق بن سلمة وابو موسى اسمه عبد الله بن و الحديث اخرجه البخارى ايضا فى
الخمس عن محمد بن بشار وفى التوحيد عن محمد بن كثير وفى العلم عن عثمان بن ابى شيبة والحديث مضى فى كتاب
العلم فى باب من سال وهو قائم عالما جالسا وقد مضى الكلام فيه هناك قوله جاء رجل فى رواية غندر جاء
اعرابى قيل هذا يدل على وهم ما وقع عند الطبرانى من وجه آخر عن ابى موسى انه قال يا رسول الله فذكر فان
ابا موسى وان جاز ان يبهم نفسه لكن لا يصفها بكونه اعرابيا وقيل هذا الاعرابى يصلح ان يفسر بلاحق بن ضميرة
وحديثه عند ابى موسى المدينى فى الصحابة من طريق عفير بن معدان سمعت لاحق بن ضميرة الباهلى قال وفدت
على النبى صلى الله عليه وسلم فسالته عن الرجل يلتمس الاجر والذكر فقال لا شئ له الحديث وفى اسناده
ضعف قوله للذكر اى بين الناس يعنى الشهرة قوله مكانه اى مرتبته فى الشجاعة قوله وكلمة الله اى التوحيد
فهو المقاتل فى سبيل الله لا طالب الغنيمة والشهرة ولا مظهر الشجاعة ص باب من اغبرت قدماه فى سبيل الله
ش اى هذا باب فى بيان فضل من اغبرت قدماه واغبرار القدمين عبارة عن الاقتحام فى المغازى لقتال الكفار
ولا شك ان الغبار يثور فى المعركة حالة مصادمة الرجال ويعم سائر الاعضاء ولكن تخصيص القدمين بالذكر
لكونهما عمدة فى سائر الحركات وقول الله تعالى ما كان لاهل المدينة الى قوله ان الله لا يضيع اجر المحسنين ص
وقول الله بالجر عطفا على قوله من اغبرت اى وفى بيان قول الله عز وجل ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب
ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه ذلك بانهم لا يصيبهم ظماء ولا مخمصة فى سبيل الله ولا
يطاؤن موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين وقال
ابن بطال مناسبة الآية للترجمة انه سبحانه وتعالى قال فى الآية ولا يطاؤن موطئا يغيظ الكفار وفى الآية الا كتب
لهم به عمل صالح قال ففسر صلى الله عليه وسلم العمل الصالح ان النار لا تمس من عمل بذلك قال والمراد بسبيل الله
جميع طاعاته وقيل مطابقته الآية من جهة ان الله اثابهم بخطواتهم وان لم يباشروا قتالا وكذلك دل الحديث على
من اغبرت قدمه فى سبيل الله حرمه الله على النار سواء باشر قتالا ام لا وفى تفسير كثير عاتب الله تعالى

المتخلفين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك من اهل المدينة ومن حولها من احياء العرب ورغبتهم
بانفسهم عن مواساته فيما حصل من المشقة فانهم نقصوا انفسهم من الاجر لانه لا يصيبهم ظمأ وهو العطش ولا نصب
وهو التعب ولا مخمصة وهي المجاعة ولا يطأون موطئا يغيظ الكفار ان ينزلون منزلا يرهب عدوهم ولا ينالون
منه ظفرا وغلبة عليه الا كتب الله لهم بهذه الاعمال التي ليست داخلة تحت قدرتهم وانما هي ناشئة عن افعالهم
اعمالا صالحة وثوابا جزيلا والله لا يضيع اجر المحسنين كما قال تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا وفي تفسير الثعلبي
ظاهر قوله ما كان لاهل المدينة خبر ومعناه امر والاعراب سكان البوادي عرينة وجهينة واسجع وعقار واسلم
ان يتخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا وقال ابن عباس كتب لهم بكل روعة تنالهم في سبيل الله
سبعين الف حسنة وقال قتادة هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم اذا غزا بنفسه فليس لاحد ان
يتخلف عنه الا لعذر فاما غيره من الائمة والولاة فمن شاء ان يتخلف تخلف وقال الوليد بن مسلم سمعت الاوزاعي وابن
المبارك والغزاري وابن جابر وسعيد بن عبد العزيز يقولون في هذه الآية انها لاول هذه الامة واخرها وقال ابن زيد
كان هذا واهل الاسلام قليل فلما كثروا نسخها الله عز وجل واباح التخلف لمن شاء فقال وما كان المؤمنون لينفروا
كافة وقال النحاس ذهب غيره انه ليس هنا ناسخ ولا منسوخ وان الآية الاولى توجب اذا نفر النبي صلى الله عليه
وسلم واحتيج الى المسلمين واستنفرهم لم يسع احدا التخلف واذا بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية خلفت طائفة
ص حدثنا اسحق اخبرنا محمد بن المبارك ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يزيد بن ابي مريم اخبرنا عباية ابن رفاعة بن
رافع قال اخبرني ابو عبس هو عبد الرحمن بن جبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرت قدما عبد
في سبيل الله فتمسه النار ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب صلوة الجمعة في باب المشي الى
الجمعة فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن الوليد بن مسلم عن يزيد بن ابي مريم عن عباية بن رفاعة
قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه
في سبيل الله حرمه الله على النار وابو عبس كنيته عبد الرحمن بن جبير ابن عمرو بن زيد الانصاري وقد مر الكلام فيه
هناك واسحاق هو ابن منصور قال الجياني نسبه الاصيلي الى منصور ويزيد بالياء اخر الحروف وعباية بفتح العين وتخفيف
الباء الموحدة ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء ابن رافع بالفاء والعين المهملة وابو عبس بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة
وفي اخره سين مهملة وجبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وفي اخره سين مهملة وجبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة
قوله ما اغبرت كذا هو على الاصل في رواية الكشميهني وفي رواية المستملي ما اغبرتا وهي لغة والله اعلم ص باب مسح الغبار
عن الرأس في سبيل الله ش اي هذا باب في بيان عدم كراهة مسح الغبار عن رأس الناس حال كونه في سبيل الله نحو الجهاد وغيره
من ابواب الطاعة ووقع في بعض النسخ عن الناس قيل هذا تصحيف والصواب عن الرأس قلت لانه اذا ذكره مسح الغبار
عن رأس من كان في سبيل الله لا وجه لدعوى التصحيف لانه اذا ذكره مسح الغبار عن رأس من كان في سبيل الله فكذلك في مسحه
عن غير الرأس ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة ان ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله
ايتيا ابا سعيد فاسمعا من حديثه فاتيناه وهو واخوه في حائط لهما يسقيانه فلما رآنا جاء فاحتبى وجلس فقال كنا ننقل
لبن المسجد لبنة لبنة وكان عمار رضي الله عنه ينقل لبنتين لبنتين فمر به النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عن رأسه
الغبار فقال ويح عمار تقتله الفئة الباغية عمار يدعوهم الى الله ويدعونه الى النار ش مطابقته للترجمة في قوله ومسح عن
رأسه الغبار وابراهيم بن موسى بن يزيد ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
وخالد هو الحذاء والحديث قد مر في كتاب الصلوة في باب التعاون في بناء المسجد قوله وهو واخوه قال الحافظ الدمياطي
لم يكن لابي سعيد اخ بالنسب الا قتادة بن النعمان الظفري فانه كان اخاه لامه وقتادة مات زمن عمر رضي الله عنه وكان
عم ابي سعيد وقت بناء المسجد عشر سنين او دونها وقال الكرماني ان صح ذلك يراد به اخوه من الرضاع ولا اقل من اخ
في الاسلام انما المؤمنون اخوة قلت بنى جوابه هذا على قوله ان صح ذلك ولم يصح ذلك فلا يصح الجواب قوله عن رأسه
ويروى على رأسه قوله ويح كلمة رحمة منصوب باضمار فعل قوله يدعوهم الى الله قال ابن بطال يريد والله اعلم اهل
مكة الذين اخرجوا عمارا من دياره وعذبوه في ذات الله قال ولا يمكن ان يقال ذلك على المسلمين لانهم اجابوا دعوة
الله عز وجل وانما يدعى الى الله من كان خارجا عن الاسلام قوله ويدعونه الى النار تاكيد للقول لان المشركين اذ
ذاك طالبوه بالرجوع الى دينه قال فان قيل فيه عمار كانت اول الاسلام وهنا قال عليه السلام يدعوهم بلفظ المستقبل
وما قبله لفظ الماضي قيل له العرب تخبر بالفعل المستقبل عن الماضي اذا عرف المعنى كما تخبر بالماضي عن المستقبل فمعنى
يدعوهم لدعاهم الى الله فاشار عليه السلام الى ذكره هذا لما تطابقت شدته في نقله لبنتين شدته في صبره بمكة على
العذاب بينهما علم فضيلته وثباته في امر الله تعالى وقال الكرماني ويدعوهم اي في الزمان المستقبل وقد وقع ذلك يوم
صفين معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث دعا الفئة الباغية الى الحق وكانوا يدعونه الى الباطل البغي انتهى

ظاهر الكلام يساعد الكرماني ولكن ابن بطال قارب حيث لم يتعرض الى ذكر صفين ابعادا الا اهلها عن نسبة البغي اليهم والله
اعلم بالصواب ص باب الغسل بعد الحرب والغبار ش اي هذا في بيان ما جاء من غسل النبي صلى الله عليه وسلم
بعد الفراغ من الحرب وبيان كون الغبار على رأس جبريل عليه السلام في تلك الحرب لانه عليه السلام لما فرغ يوم
الخندق من الحروب اغتسل واتاه جبريل عليه السلام وعلى رأسه الغبار واشار اليه ان يذهب الى بني قريظة كما
يجيء الان بيانه في حديث الباب والترجمة المذكورة مشتملة على شيئين على الغسل وعلى الغبار فلو يتضح معناها الا بما ذكرنا
وبذلك يحصل التطابق ايضا بينها وبين الحديث ص حدثنا علي اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل فاتاه جبريل عليه
السلام وقد عصب رأسه الغبار فقال وضعت السلاح فوالله ما وضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاين قال هاهنا واومأ الى بني قريظة قال فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ش وجه المطابقة بين الترجمة و
الحديث قد مر الان قوله محمد كذا وقع في رواية الكشميهني بغير نسبة وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن سلام وعبدة ضد
الحرة هو ابن سليمان والحديث من افراده قوله يوم الخندق هو خندق مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم حفره
الصحابة لما تحزبت عليهم الاحزاب فيوم الخندق هو يوم الاحزاب قال مالك كانت غزوة الخندق سنة اربع وقيل
سنة خمس قوله وقد عصب رأسه بفتح العين والصاد المهملتين جملة حالية اي ركب على رأسه الغبار وعلق به كالعصابة
قوله بني قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتانية وبالظاء المعجمة قبيلة من اليهود وفيه قتال الملائكة بالسلاح
ومصاحبتهم المجاهدين في سبيل الله تعالى وانهم في عونهم ما استقاموا فان خانوا فارقتهم يدل على ذلك قوله عليه
السلام مع كل قاض ملكان يسددانه ما اقام الحق فاذا جار تركاه والمجاهد حاكم بامر الله في اعوانه واصحابه ص باب
فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من
فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون يستبشرون بنعمة من الله وفضل
وان الله لا يضيع اجر المؤمنين ش اي هذا باب في بيان فضل من ورد فيه قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا
الآية ولا بد من هذا التقدير لان ظاهره غير مراد ولهذا حذف الاسماعيلي لفظة فضل من الترجمة نعم الآيتين ساقهما بتمامهما
الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون الى قوله
وان الله لا يضيع اجر المؤمنين واختلفوا في سبب نزول هذه الآية فقال الامام احمد ثنا يعقوب ثنا ابي عن اسحاق ثنا
اسماعيل بن امية بن عمرو بن سعيد عن ابن الزبير المكي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما
اصيب اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة وتأكل من اثمارها وتأوي الى قناديل
من ذهب في ظل العرش فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم وحسن مقيلهم قالوا يا ليت اخواننا يعلمون ما صنع
الله لنا لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب فقال الله تعالى انا ابلغهم عنكم فانزل الله عز وجل ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون وما بعدها ورواه ابو داود وابن جرير والحاكم في مستدركه
وروى الحاكم ايضا في مستدركه من حديث ابي اسحاق الفزاري عن سفيان عن اسماعيل بن ابي خالد عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال يا رسول الله هذه الآية في حمزة واصحابه ولا تحسبن الذين قتلوا الآية وكذا قال قتادة والربيع والضحاك
وقال ابو بكر بن مردويه باسناده عن علي بن عبد الله المديني عن موسى بن ابراهيم بن كثير بن بشير بن الفاكه
الانصاري عن طلحة بن خراش بن عبد الرحمن بن خراش بن الصمة الانصاري قال سمعت جابر بن عبد الله قال نظر
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال يا جابر ما لي اراك مهتما قال قلت يا رسول الله استشهد ابي
وترك عليه دينا وعيالا قال الا اخبرك ما كلم الله احدا قط الا من وراء حجاب وانه كلم اباك كفاحا وقال علي الكفاح
المواجهة قال سلني اعطك قال اسئلك ان ارد الى الدنيا واقتل فيك ثانية فقال الله عز وجل انه سبق مني انهم
اليها لا يرجعون قال اي رب بلغ من ورائي فانزل الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا حتى
انفذ الآية وقال ابن جرير ثنا محمد بن مرزوق ثنا عمرو بن يونس عن عكرمة ثنا اسحاق بن ابي طلحة حدثني انس بن
مالك في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين ارسلهم نبي الله عليه الصلاة والسلام الى اهل بير معونة الحديث
مطولا وفي آخره قال اسحاق حدثني انس بن مالك ان الله انزل فيهم قرانا بلغوا عنا قومنا انا قد لقينا ربنا فرضي
عنا ورضينا عنه ثم نسخت بعدما قرأناه زمانا وانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الآية وقال مقاتل
نزلت في قتلى بدر وكانوا اربعة عشر شهيدا قوله فرحين بمعنى فارحين ويجوز ان يكون حالا من الضمير في يرزقون
وان يكون صفة لاحياء قوله من فضله اي من رزقه قوله ويستبشرون عطفا على فرحين من الاستبشار وهو السرور
بالبشارة قوله بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم اي يفرحون باخوانهم الذين فارقوهم احياء يرجون لهم الشهادة يقولون
ان قتلوا نالوا ما نلنا من الفضل وقال السدي يؤتى الشهيد بكتاب فيه يقدم عليك فلان يوم كذا وكذا يقدم

عليك فلان يوم كذا وكذا فيسر بذلك كما يسر اهل الدنيا بقدوم غايبهم قوله ان لا خوف عليهم بدل من الذين يعنى
لا خوف عليهم فيمن خلفوه من ذريتهم ولا هم يحزنون على ما خلفوا من اموالهم وقيل فيما يقدمون عليه ولا يحزنون
على مفارقته الدنيا قوله يستبشرون كلام مستانف كرر للتوكيد والنعمة فضل من الله لانه واجب عليه
قوله وان الله بالفتح عطفا على النعمة والفضل وبالكسر على الابتداء وعلى ان الجملة اعتراض وهى قراءة الكسائى وقال
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم هذه الاية جمعت المؤمنين كلهم سوا الشهدا وغيرهم وقل ما ذكر الله فضلا ذكره
الانبياء عليهم السلام ثوابا ما اعطاهم الا ذكر ما اعطى المؤمنين من بعدهم ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال
حدثنى مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى الله عنه قال دعى رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بير معونة ثلاثين غداة على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله
قال انس انزل فى الذين قتلوا ببير معونة قران قراناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا
عنه ش مطابقته للترجمة من حيث انها هى قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا الى آخرها نزلت فى حق اصحاب
بير معونة كما ذكره ابن جرير ايضا وقدم عن قريب وذكره البخارى هنا مختصرا وسياتى فى المغازى عن يحيى بن
بكير باتم منه واخرجه مسلم فى الصلوة عن يحيى بن يحيى قوله معونة بفتح الميم وضم العين المهملة وسكون
الواو وبالنون وهو موضع من جهة نجد بين ارض بنى عامر وحده بنى سليم وكانت غزوتها سنة اربع قوله على
رعل بدل من الذين قتلوا باعادة العامل قوله ثم نسخ معناه سقط ذكره لتقادم عهده الا ان يذكر بطريق الرواية
وليس معناه النسخ الذى بدل مكانه خلوفه لان الخبر لا يدخله نسخ والقران ربما نسخ لفظه ويبقى حكمه مثل الشيخ و
الشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ومعنى النسخ هنا انه اسقط من التلاوة قال السهيلى هذا المذكور اعنى ما ذكر نسخ
ليس عليه رونق الاعجاز قوله رضينا عنه وقد تقدم بلفظ ارضانا والحال لا يخلوا من احدهما واجيب بان القران المنسوخ
يجوز نقله بالمعنى وقال المهلب فى الحديث دلالة على ان من قتل غدرا فهو شهيد لان اصحاب بير معونة قتلوا غدرا و
اختلف الناس فى كيفية حياة الشهيد فقال ابن بطال ان الارواح ترزق وكذا جاء الخبر فى صحيح ابن حبان انها نسمة المؤمن
طائر تعلق فى شجر الجنة قال اهل اللغة يعنى تاكل منها وقال ابن قرقول بضم اللام اى تتناوله وقيل تشمه وهذا
الحديث عام وقد خصصه القران العزيز باشتراط الشهادة وقال الداودى ارواح الشهداء فى حواصل طيور
قال ابن التين هذا لا يصح فى العقل لا الاعتبار لانها ان كانت هى ارواح الطير فكيف تكون فى الحواصل دون سائر
الجسد وان كان لها ارواح غيرها فكيف يكون لها روحان فى جسد وكيف تصل لهم الارزاق التى ذكر الله عز وجل
انتهى وفيه نظر لان مسلما اخرج فى صحيحه عن محمد بن عبد الله عن هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا الاية فقال اما
انا قد سالنا عن ذلك فقال ارواحهم فى جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شا
ثم تاوى الى تلك القناديل الحديث وروى الحاكم على شرط مسلم من حديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما اصيب اخوانكم باحد الحديث ذكرناه عن قريب وروى ابن ابى عاصم من حديث ابن مسعود ان الثمانية عشر
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الله ارواحهم فى الجنة فى طير خضر وفى لفظ ارواح الشهداء
عند الله كطير خضر فى قناديل تحت العرش وفى حديث عطية عن ابى سعيد قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ارواح الشهداء فى طير خضر ترعى فى رياض الجنة ثم تكون ماويها قناديل معلقة بالعرش ومن حديث موسى
بن عبيد الربذى عن عبد الله بن زيد عن ام قلويه اظنها مبشر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارواح المؤمنين
طير خضر وعند مالك فى الموطأ نسمة المؤمن طاير وتأول بعض العلماء الفاء فى قوله فى اجواف طير بمعنى على
فيكون المعنى ارواحهم على جوف طير خضر كما فى قوله لاصلبنكم فى جذوع النخل اى على جذوع النخل وقال الطيبى
قوله ارواحهم فى جوف طير خضر اى يخلق لارواحهم بعد ما فارقت ابدانهم هيا كل على تلك الهيئة تتعلق بها وتكون
خلفا عن ابدانهم فيتوسلون بها الى نيل ما يشتهون من اللذات الحسنة وقال القاضى عياض واختلفوا فيه فقيل
ليست للاقيسة والعقول فى هذا حكم فاذا اراد الله ان يجعل الروح اذا خرجت من المؤمن او الشهيد فى قناديل
او جوف طير او حيث شا كان ذلك ووقع ولم يبعد لا سيما القول بان الارواح اجساد فغير مستحيل ان يصور جزء
من الانسان طايرا او يجعل فى جوف طير فى قناديل تحت العرش وقد اختلفوا فى الروح فقال كثير من ارباب علم المعانى
وعلم الباطن والمتكلمين لا تعرف حقيقته ولا يصح وصفه وهو مما جهل العباد بعلمه واستدلوا بقوله تعالى قل
الروح من امر ربى وقال كثيرون من شيوخنا هو الحياة وقال آخرون هو اجسام لطيفة مشتكلة للجسم يحيى
بحياته اجرى الله العادة بموت الجسم عند فراقه ولهذا وصف بالخروج والقبض وبلوغ الحلقوم قال الشيخ هذا
هو المختار وقد تعلق بهذا الحديث وامثاله بعض القائلين بالتناسخ وانتقال الارواح وتنعيمها فى الصور الحسان
المرفهة وتعذيبها فى الصور القبيحة المسخرة وتظهوا ان هذا هو الثواب والعقاب وهذا باطل مردود لابطاله

ما جاءت الشرايع من اثبات الحشر والنشر والجنة والنار ص حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن
عبد الله يقول اصطبح ناس الخمر يوم احد ثم قتلوا شهدا فقيل لسفيان من اخر ذلك اليوم قال ليس هذا فيه ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله شهداء والخمر التى شربوها يومئذ لم تضرهم لانها كانت مباحة فى وقت
شربهم ولهذا اثنى الله عليهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار
المكى والحديث اخرجه البخارى فى التفسير عن صدقة بن الفضل وفى المغازى عن عبد الله بن محمد قوله اصطبح
اى شربوا الخمر صبوحا والصبوح الشرب بالغداة وهو خلاف الغبوق واصطبح الرجل شرب صبوحا قوله
فقيل لسفيان من اخر فى ذلك اليوم يعنى فى الحديث هذا اللفظ موجود وهو قوله من اخر ذلك اليوم قال
سفيان ليس هذا فيه اى ليس هذا اللفظ مرويا فى الحديث فان قلت اخرج الاسماعيلى هذا الحديث من طريق
القواريرى عن سفيان بهذه الزيادة ولكن بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا اخر النهار شهدا قلت لعل
سفيان كان نسيه ثم تذكر وقد اخرجه البخارى فى المغازى عن عبد الله بن محمد عن سفيان بدون الزيادة و
اخرجه فى تفسير المائدة عن صدقة بن الفضل عن سفيان باثباتها ص باب ظل الملائكة على الشهيد ش اى هذا
باب فى بيان ظل الملائكة على الشهيد ص حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال سمعت محمد بن المنكدر
انه سمع جابرا يقول جئ بابى الى النبى صلى الله عليه وسلم وقد مثل به ووضع بين يديه فذهبت اكشف عن وجهه
فنهانى قومى فسمعت صوت صايحة فقيل ابنة عمرو او اخت عمرو فقال لم تبكى او لا تبكى ما زالت الملائكة تظله
قلت لصدقة افيه حتى رفع قال ربما قاله ش مطابقته للترجمة فى قوله ما زالت الملائكة تظله وابن عيينة
هو سفيان والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الجنائز ومر الكلام فيه هناك قوله لصدقة القائل هو البخارى
وصدقة بن الفضل شيخه فيه قوله افيه الهمزة للاستفهام على وجه الاستخبار اى افى الحديث لفظ حتى رفع
قوله قال ربما قاله اى قال سفيان ربما قاله جابر ولم يجزم به وجزم به فى الجنائز حيث قال فى آخر الحديث ربما
قاله جابر ولم يجزم به وجزم به فى الجنائز حيث قال فى اخر الحديث حتى رفع وكذلك رواه الحميدى وجماعة عن سفيان
ص باب تمنى المجاهد ان يرجع الى الدنيا ش اى هذا باب فى بيان تمنى المجاهد ان يرجع كلمة ان مصدرية اى تمنى المجاهد
الذى جاهد فى سبيل الله ثم قتل رجوعه الى الدنيا لما يرى من الكرامات للشهداء ص حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر
ثنا شعبة قال سمعت قتادة قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ما احد يدخل
الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وله ما على الارض من شئ الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من
الكرامة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة هو محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه مسلم فى
الجهاد عن ابى موسى وبندار كلاهما عن غندر وعن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى خالد الاحمر واخرجه الترمذى فيه عن
بندار به قوله ما احد فى رواية خالد ما من نفس قوله يدخل الجنة فى رواية ابى خالد لها عند الله خير قوله وله ما
على الارض من شئ اى والحال ان له ما على الارض من شئ وفى رواية ابى خالد وان له الدنيا وما فيها قوله لما يرى من
الكرامة اى لاجل ما يراه من الكرامة للشهداء وفى رواية ابى خالد لما يرى من فضل الشهادة ولم يقل عشر مرات وقال ابن
بطال هذا الحديث اجل ما جاء فى فضل الشهادة ص باب الجنة تحت بارقة السيوف ش اى هذا باب ترجمته الجنة
تحت بارقة السيوف وهذا من باب اضافة الى الموصوف يقال برق السيف برقا اذا تلالا وقد تطلق البارقة ويراد
بها نفس السيوف والاضافة بيانية نحو شجر الاراك قيل كان البخارى اراد بالترجمة ان السيوف لما كانت لها بارقة شعاع
كان لها ايضا ظل تحتها وترجم ببارقة تريد لمع السيوف وقال ابن بطال هو من البريق وهو معروف وقال الخطابى يقال ابرق
الرجل بسيفه اذا لمع به وسمى السيف ابريقا وهو افعيل من البريق واخرج الطبرانى من حديث عمار بن ياسر باسناد
صحيح انه قال يوم صفين الجنة تحت الابارقة وقال بعضهم الصواب البارقة وهى السيوف اللامعة قلت قال الخطابى
الابارقة جمع ابريق وسمى السيف ابريقا لما ذكرنا انفا وكذلك فسر ابن الاثير كلام عمار الجنة تحت الابارقة اى تحت السيوف
فلا وجه حينئذ لدعوى الصواب ص وقال المغيرة بن شعبة اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا من
قتل منا صار الى الجنة ش وجه دخوله تحت الترجمة من حيث ان كون المقتول منهم الى الجنة داخل تحت بارقة السيوف
وهذا التعليق وصله فى الجزية بتمامه قوله عن رسالة ربنا ثبت فى رواية الكشميهنى وحده ص وقال عمر رضى الله عنه
للنبى صلى الله عليه وسلم اليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى ش وجه هذا مثل وجه المعلق السابق و وصله
البخارى فى المغازى من حديث سهل بن حنيف رضى الله عنهم على ما ياتى ان شاء الله تعالى ص حدثنى عبد الله بن
محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال
كتب اليه عبد الله بن ابى اوفى ان رسول الله عليه السلام قال واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ش مطابقته
للترجمة من حيث ان السيوف لما كانت لها بارقة شعاع كان لها ايضا ظل تحتها وعبد الله بن محمد ابو جعفر البخارى المعروف

بالمسندى ومعاوية بن عمرو بن المهلب الازدى البغدادى واصله كوفى وروى عنه البخارى فى الجنة بلا واسطة و
ابو اسحاق قال الكرمانى هو السبيعى وهذا سهو وليس الا ابا اسحاق الفزارى واسمه ابراهيم بن محمد سكن المصيصة
من الشام مات سنة ست وثمانين ومائة والحديث اخرجه البخارى عن عبد الله بن محمد فى الجهاد فى موضعين
واخرجه ابو داود فى الجهاد ايضا عن يوسف بن موسى واخرجه مسلم فى المغازى عن محمد بن رافع واخرجه ابو داود
فى الجهاد عن ابى صالح محبوب بن موسى قوله وكان كاتبه اى كان سالما كاتب عبد الله بن ابى اوفى وقد سهى
الكرمانى سهوا فاحشا حيث قال وكان اميرا على وجوب الخوارج وقال صاحب التلويح هذا الحديث ليس من الكتابة
فى شئ لانه لم يكتب لسالم انما كان الكتاب لعمر بن عبيد الله فاخبر بالواقع مشاهدة فيها شوب من الاتصال قوله
ان الجنة تحت ظلال السيوف اى ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف فى سبيل الله وقال
ابن الجوزى المراد ان دخول الجنة يكون بالجهاد والظلال جمع ظل فاذا دنى الشخص من الشخص صارت تحت ظل
سيفه واذا التقى الخصمان صار كل واحد منهما تحت ظل سيف الاخر فالجنة مثل هذا ص تابعه الاويسى عن ابن ابى
الزناد عن موسى بن عقبة يعنى الاويسى عبد العزيز بن عبد الله العامرى تابع معاوية بن عمرو الذى رواه عن ابى اسحاق
عن موسى بن عقبة ش وهذه المتابعة رواها البخارى فى خارج الصحيح عن الاويسى ورواه عنه ابن ابى عاصم فى كتاب
الجهاد قلت نسبة الى اويس بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وكسر السين المهملة نسبة الى اويس بن
سعد احد اجداد عبد العزيز المذكور ص باب من طلب الولد للجهاد ش اى هذا باب فى بيان من نوى عند المجامعة
مع اهله حصول الولد ليجاهد فى سبيل فيحصل له بذلك اجر وان لم يحصل له ولد ص وقال الليث حدثنى جعفر بن
ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمعت ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام
لاطوفن الليلة على مائة او تسع وتسعين كلهن يأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل
ان شاء الله فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى
سبيل الله فرسانا اجمعون ش مطابقته للترجمة ظاهرة وكذا اخرجه البخارى معلقا واخرجه فى سبعة مواضع مسنده
منها فى الايمان والنذور عن ابى اليمان عن شعيب عن ابى الزناد عن الاعرج من طريق الليث رواه ابو نعيم من حديث
يحيى بن بكير عن الليث وكذا اخرجه مسلم من حديثه قوله لاطوفن الليلة ووقع فى رواية لاطيفن وقال المبرد
كلاهما صحيح قال القرطبى الدوران حول الشئ وهو هنا كناية عن الجماع واللام فيه للقسم لان هذه اللام
هى التى تدخل على جواب القسم وكثيرا ما يحذف منها العرب المقسم به اكتفاء بدلالتها على المقسم به لكنها لا تدخل الا على
مقسم به معين قوله او تسع وتسعين شك من الراوى وفى لفظ ستين امرأة وفى رواية مائة من غير شك وفى
اخرى تسع وتسعين من غير شك ولا منافاة بين هذه الروايات لانه ليس فى ذكر القليل نفى للكثير وهو من مفهوم
العدد ولا يعمل به جمهور اهل الاصول قوله بفارس وفى رواية بغلام قوله يجاهد جملة فى محل الجر لانها صفة
فارس قوله فقال له صاحبه يريد به وزيره من الانس او الجن وقيل الملك كما ذكره فى النكاح وفى مسلم
فقال له صاحبه او الملك وهو شك من احد رواته وفى رواية له فقال له صاحبه بالجزم من غير تردد
قال القرطبى فان كان صاحبه فيعنى به وزيره من الانس او من الجن وان كان الملك فهو الذى كان يأتيه بالوحى
قال وقد ابعد من قال خاطره وقال النووى قيل المراد بصاحبه هو الملك وهو الظاهر من اللفظ وقيل القرين
وقيل صاحب له آدمى قلت الصواب انه هو الملك كما ذكره فى النكاح كما ذكرناه قوله فلم يقل ان شاء الله
اى فلم يقل سليمان عليه السلام ان شاء الله بلسانه لانه غفل عن التفويض الى الله تعالى بقلبه فانه لا
يليق بمنصب النبوة وانما هذا كما اتفق لنبينا صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الروح والخضر وذى القرنين
فوعدهم ان يأتى بالجواب غدا جازما بما عنده من معرفة الله تعالى وصدق وعده فى تصديقه واظهار كلمته
ذهل عن النطق بها لا عن التفويض بقلبه فاتفق ان تأخر الوحى عنه ورمى بما رمى به لاجل ذلك ثم علمه الله
بقوله ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله الآية فكان ذلك يستعمل هذه الكلمة حتى فى
الواجب قوله فلم تحمل منهن اى من مائة امرأة قوله الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وفى رواية بشق
غلام وفى اخرى نصف انسان وفى اخرى فلم تحمل شيئا الا واحدا سقط احدى شقيه قوله فرسانا حال
وهو جمع فارس قوله اجمعون بالرفع لتأكيد ضمير الجمع الذى فى قوله لجاهدوا ويجوز اجمعين بالنصب تأكيدا
لقوله فرسانا ان صحت الرواية ذكرها يستفاد منه فيه الحض على طلب الولد لنية الجهاد فى سبيل الله
وقد يكون الولد بخلاف ما امله فيه ولكن له الاجر فى نيته وعمله وفيه ان من قال ان شاء الله وتبرأ
من المشيئة ولم يعط الحظ فى نفسه من اعماله فهو حرى ان يبلغ امله ويعطى امنيته وليس كل من قال قولا
ولم يستثن فيه المنية براجب ان لا يبلغ امله بل منهم من شاء الله باتمام امله ومنهم من لم يشأ ان لا يتمه

بما سبق فى علمه لكن هذه التى اخبر عنها سيدنا رسول الله صلى الله عليه السلام انها لما استثنى كتم امله فدل
هذا على ان الاقدار فى علم الله عز وجل على ضروب فقد نقل الانسان ان الرزق والولد والمنزلة ان تعمل كذا او قال
او دعى فان لم يفعل ولا قال لم يقدر ذلك الشئ واصل هذا فى قصة يونس عليه السلام فلولا انه كان من
المسبحين للبث فى بطنه فبان بهذا ان تسبيحه كانت سبب خروجه من بطن الحوت ولو لم يسبح ما خرج منه وفيه
ان الاستثناء يكون باثر القول وان كان فيه سكوت يسير لم ينقطع به دونه الاقطار الحائلة بين الاستثناء و
اليمين وفيه ما كان الله تعالى خص به الانبياء من صحة البنية وكمال الرجولة مع ما كانوا فيه من المجاهدات
من العبادة والعادة فى مثل هذا لغيرهم لضعف عن الجماع لكن خرق الله لهم العادة فى ابدانهم كما خرقها لهم
فى معجزاتهم واحوالهم فحصل لسليمان عليه السلام من الطاقة ان يطأ فى ليلة مائة امرأة يترك فى كل واحدة
منهن ما وليس فى الاخبار ما يحفظ فيه صريحا غير هذا الا ما ثبت عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه اعطى قوة ثلاثين رجلا فى الجماع وفى الطبقات اربعين وقال مجاهد اعطى قوة اربعين رجلا كل رجل من اهل
الجنة وهى قوة اكثر من قوة سليمان عليه السلام وكان اذا صلى الغداة دخل على نسائه فطاف عليهن بغسل
واحد ثم يبيت عند التى هى ليلتها وذلك لانه كان قادرا على توفية حقوق الازواج وليس يقدر على ذلك غيره
مع قلة الاكل فانه قلت قالت عائشة رضى الله عنها يدخل على نسائه فيدنو من كل امرأة منهن يقبل ويلمس
من غير مسيس ولا مباشرة رواه الدارقطنى من حديث ابى الزناد عن هشام عن ابيه قلت هذا ضعيف وسمعت
بعض المشايخ الكبار الثقات ان كل نبى من الانبيا عليهم الصلوة والسلام اعطى قوة اربعين رجلا ونبينا صلى
الله عليه وسلم اعطى قوة اربعين نبيا فيكون له قوة الف وستمائة رجل فاعجب من هذا صبره وزهده كيف
قنع بتسع نسوة وفيه انه لو قال ان شاء الله لم يحنث وفيه دلالة على انه اقسم على شيئين الوطى والولادة وفعل
الوطى والولادة وفعل الوطى حقيقة والاستيلاد لم يتم اذ لو تم لم يقل ذلك فيه وفيه ان هذا محمول على انه
نبينا صلى الله عليه وسلم اوحى اليه بذلك وهذا من خصايص نبينا صلى الله عليه وسلم فى اطلاعه على اخبار
الانبياء السالفة والامم وفيه دلالة على جواز قوله لو ولو لا بعد وقوع المقدور وقد جاء فى القرآن كثير من ذلك
وفى كلام الصحابة والسلف وسيأتى ترجمة البخارى هذا باب ما يجوز من اللو واما النهى عن ذلك وانه يفتح عمل الشيطان
فمحمول على من يقول ذلك معتمدا على الاسباب معرضا عن المقدور او متضجرا منه وفيه انه عليه السلام نبه هنا
على آية التمنى والاعراض عن التفويض والتسليم ومن آفاته نسيان سليمان عليه السلام الاستثناء ليمضى فيه
القدر السابق كما سبق وفيه ان الاستثناء لا يكون الا باللفظ ولا تكفى فيه النية وهو قول الائمة الاربعة والعلماء كافة
وادعى بعضهم ان قياس قول مالك ان اليمين تنعقد بالنية ويصح الاستثناء بها من غير لفظه ومنع ذلك وفيه جواز
الاخبار عن الشئ ووقوعه فى المستقبل بناء على الظن الماضى وقالوا يجوز ان يحلف على خط مورثه اذا وثق بخطه واما
وجوز العمل به واعتماده وفيه استحباب التعبير باللفظ الحسن عن غيره فانه عبر عن الجماع بالطواف نعم لو دعت
ضرورة شرعية الى التصريح به لم يعدل عنه فان قلت من اين لسليمان عليه السلام ان الله تعالى يخلق من مائة
فى تلك الليلة مائة غلام لا جائز ان يكون بوحى لانه ما وقع ولا ان يكون الامر فى ذلك اليه لانه لا يكون الا ما يريد قلت
قال ابن الجوزى انه من جنس التمنى على الله والسؤال له عز وجل ان يفعل والقسم عليه كقول انس بن النضر والله
لا تكسر ثنية الربيع فيل قول انس ليس بتمن الا ترى ان الشارع سماه قسما فقال ان من عباد الله من لو اقسم على الله
لابره فسماه ولو لم يسميه يمينا ص باب الشجاعة فى الحرب والجبن ش اى هذا باب فى بيان مدح الشجاعة فى الحرب
وفى بيان ذم الجبن فيه وهو بضم الجيم وسكون الموحدة وفى آخره نون الخوف واما الجبن الذى يؤكل فهو بتشديد
النون ص حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان النبى
صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فزع اهل المدينة فكان النبى صلى الله عليه
وسلم سبقهم على فرس وقال وجدناه بحرا ش مطابقته للترجمة فى قوله واشجع الناس اى فى الحرب وضرب ذلك
بقوله ولقد فزع اهل المدينة الى آخره واحمد بن عبد الملك وابن واقد بالقاف وبالدال المهملة الحرانى بفتح الحاء
المهملة وتشديد الراء وبالنون مر فى كتاب الصلوة فى باب الخدم للمسجد الآتية نسبته الحرانى والحديث
اخرجه البخارى ايضا عن سليمان بن حرب وقتيبة فرقهما فى الجهاد واخرجه ايضا فى الادب عن عمرو بن عون
واخرجه الترمذى فى الجهاد عن قتيبة واخرجه النسائى فى البعث عن قتيبة وفى اليوم والليلة عن ابى صالح
محمد بن زنبور المكى واخرجه ابن ماجة فى الجهاد عن احمد بن عبدة الضبى قوله فزع بكسر الزاى يقال فزع يفزع
فزعا اى خاف اهل المدينة وفى رواية ليلا قوله سبقهم على فرس يقال له مندوب كان لابى طلحة على ما
يأتى بيانه ان شاء الله تعالى قوله وجدناه بحرا اى كالبحر واسع الجرى وفيه استعمال المجاز حيث شبه الفرس

بالبحر لان الجري منه لا ينقطع كما لا ينقطع ماء البحر واول من تكلم بهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه استعارة
الدواب للحرب وغيره وركوب الدابة عريانا لاستعجال الحركة ثم انه ذكر في الحديث ثلاثة اشياء من صفات النبي
صلى الله عليه وسلم وهي الاحسنية والاشجعية والاجودية قال حكماء الاسلام للانسان قوى ثلاث العقلية والغضبية
والشهوية وكمال القوة الغضبية الشجاعة وكمال القوة الشهوية الجود لاعتدال المزاج واعتدال المزاج تابع لصفاء النفس
الذي به جودة القريحة وهذه الثلاث هي امهات الاخلاق ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرني عمر بن محمد ابن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومعه الناس مقفله من حنين فعلقه الناس يسألونه حتى اضطروه الى شجرة سمرة فخطفت
رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعما
لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا ش مطابقته للترجمة في قوله ثم لا تجدوني الى آخره وابو
اليمان الحكم بن نافع وعمر بن محمد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ابن مطعم بلفظ اسم
الفاعل من الاطعام النوفلي القرشي قال الكرماني وكثيرا يروي الزهري عن محمد بدون واسطة عمر قلت لم يرو عن
عمر بن محمد بن جبير عن الزهري وقد وثقه النسائي وفيه رد على من زعم ان شرط البخاري ان لا يروي الحديث الذي
يخرجه اقل من اثنين قال هذا الحديث ما رواه عن محمد بن جبير غير ولده ثم ما رواه عمر غير الزهري هذا مع تفرد الزهري
بالرواية عن عمر مطلقا والحديث اخرجه البخاري ايضا في الخمس عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابراهيم قوله ومعه الناس
حال اي ومع النبي صلى الله عليه وسلم قوله مقفله اي زمان قفوله اي رجوعه وهو بفتح الميم وسكون القاف
وفتح الفاء قوله من حنين هو واد بين مكة والطائف وذلك سنة ثمان قوله فعلقه الناس بفتح العين المهملة
وتخفيف اللام المكسورة بعدها قاف اي فتعلقوا به وفي رواية الكشميهني فطفقت وهو بمعناه قوله يسألونه
حال قوله حتى اضطروه اي الجأوه الى شجرة سمرة وهي واحدة السمر وهي شجر طوال متفرق الرؤس قليل الظل صغار
الورق قصار الشوك جيد الخشب وله نوار اصفر وصمغ ابيض قليل المنفعة ويخرج من الثمرة شيء يشبه الدم يقال
حاضت السمرة اذا خرج منها ذلك قوله العضاه بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة وفي آخره هاء في
الوصل والوقف بالهاء وهو كل شجر عظيم له شوك وواحد العضاه عضاهه وعضه وحذفوا منها الاصلية كما حذفت
في شفة ثم ردت في عضاه كما ردت في شفاه وتصغر على عضيهة وينسب اليها فيقال عضهي للذي يرعاها بعير عضاهي
وابن عضاهية وقال ابن التين ويقرأ بالهاء وقفا ووصلا وهو شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر وقال الجوهري
هو على ضربين خالص كالعرف والطلح والسلم والسدر والسيال والسمر والعاد والعرب وغير خالص كالشوحط والشريان
والشرا والنبع قوله نعما بفتح النون والعين وفي رواية ابي ذر نعم بالرفع وجه الرفع انه اسم كان وقوله في عدد خبره
ووجه النصب انه تمييز وكان تكون تامة والنعم الابل والبقر والغنم وان انفردت الابل يقال لها نعم وان انفردت البقر
او الغنم لا يقال لها نعم واختلف في الانعام فقيل هي جمع نعم فيكون للابل خاصة وقيل اذا قلت انعام دخل تحته
البقر والغنم وقال الجوهري النعم واحد الانعام وهي المال الراعية قال الفراء هو ذكر لا يؤنث يقولون هذا نعم وارد
ويجمع على نعمان مثل حمل وحملان والانعام تذكر وتؤنث قال الله تعالى في موضع مما في بطونه وفي موضع مما في
بطونها وجمع الجمع اناعيم قوله ثم لا تجدوني وفي رواية لا تجدونني على الاصل فيه انه لا باس للرجل الفاضل ان
يخبر عن نفسه بما فيه من الخلال الشريفة عندما يخاف توطن اهل الجاهلية قوله بخيلا قال الفراء البخيل والشحيح
قال ابن مسعود البخيل ان لا يعطي شيئا والشحيح اخذ مال اخيه بغير حق وقال طاوس البخيل ان يبخل بما في يديه
والشحيح ان يشح بما في ايدي الناس بالحلال والحرام وقيل البخل في اللغة دون الشح والشح اشد منه يقال بخل
يبخل بخلا وبخلا وقيل البخل ان يضن الانسان بما له ان يبذله في المكارم واللوازم قوله ولا كذوبا من كذب
كذبا وكذبا وهو خلاف الصدق فهو كاذب وكذاب وكذوب وكيذبان ومكذبان ومكذبانة وكذبة مثل
همزة وكيذوب مخفف وقد يشدد قوله ولا جبانا صفة مشبهة من الجبن وهو ضد الشجاعة لا يقال لا يلزم
من نفي الكذوبية نفي الكذب ولا من نفي البخيلية نفي الباخلية ولا من نفي الجبان نفي نفس الجبن لانا نقول قد يجيء
هذه الاوزان بمعنى ذي كذا كما في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد والتقدير وما ربك بذي ظلم لان نفي الظالمية
لا ينفي نفس الظلم وكذلك هاهنا فيؤول المعنى الى نفي هذه الاشيا بالكلية ثم اقترانت الكذب مع الجبان مع ان
مقتضى المقام في البخل فقط هو اشارة الى انه يقول لا اكذب في نفي البخل عني لان نفي البخل عني ليس من خوف
منكم وهذا من جوامع الكلم اذ اصول الاخلاق الحكمة والكرم والشجاعة واشار بعدم الكذب الى كمال القوة العقلية
اي الحكمة وبعدم الجبن الى كمال القوة الغضبية اي الشجاعة وبعدم البخل الى كمال القوة الشهوية اي الجود وهذه
الثلاث هي امهات فواضل الاخلاق والاول هو مرتبة الصديقين والثاني هو مرتبة الشهداء والثالث مرتبة

الصالحين اللهم اجعلنا منهم ص باب ما يتعوذ من الجبن ش اي هذا باب في بيان التعوذ من الجبن وكلمة ما مصدرية
ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا عبد الملك بن عمير سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد
يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ
بهن دبر الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا
واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مصعبا فصدقه ش مطابقته للترجمة في قوله اعوذ بك من الجبن
وابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكري وعمرو بن ميمون مر في الوضوء وهو الذي راى قردة زنت فرجمتها القردة
والاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة نسبة الى اود بن معن هذا في باهلة واود ايضا في مذحج وهو
اود بن مصعب وسعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة والحديث اخرجه الترمذي في الدعوات عن عبد الله بن
عبد الرحمن واخرجه النسائي في الاستعاذة وفي اليوم والليلة عن يحيى ابن محمد وفي اليوم والليلة عن القاسم
بن زكريا وتفسير الجبن قد مر وانما تعوذ منه لانه يؤدي الى عذاب الآخرة لانه يفر في الزحف فيدخل تحت وعيد
الله ومن ولى فقد باء بغضب من الله وربما يفتتن في دينه فيرتد لجبن ادركه وخوف على مهجته من الاسر
العبودية قوله ان ارد اي من الرد وكلمة ان مصدرية وارذل العمر هو الخرف يعني يعود كهيئته الاولى في اوان الطفولية
ضعيف البنية سخيف العقل قليل الفهم ويقال ارذل العمر ارداه وهو حال الهرم والضعف عن اداء الفرائض
وعند حذيفة فيما يقتطف منه فيكون كلا على اهله ثقيلا بينهم يتمنون موته فان لم يكن له اهل فالمصيبة اعظم
قوله وفتنة الدنيا هو ان يبيع الآخرة بما يتعجله في الدنيا من حال ومال قوله فحدثت مصعبا قائل هذا هو عبد الملك
بن عمير ومصعب هو ابن سعد بن ابي وقاص وقال الحافظ المزي في الاطراف في رواية عمرو بن ميمون هذه عن سعد
لم يذكر البخاري مصعبا وهو غريب منه لان هذا ثابت عند البخاري في جميع الروايات فافهم ص حدثنا مسدد حدثنا معتمر
قال سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم
واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة في قوله والجبن ومعتمر هو ابن
سليمان التيمي البصري وابوه سليمان بن طرخان البصري مولى لبني مرة مات سنة ثلاث واربعين ومائة والحديث
اخرجه ايضا في الدعوات عن مسدد عن معتمر واخرجه مسلم في الدعوات عن يحيى بن ايوب وعن ابي كامل وعن
محمد بن عبد الاعلى وعن ابي كريب واخرجه ابو داود في الصلوة عن مسدد به واخرجه النسائي في الاستعاذة عن محمد
بن عبد الاعلى قوله من العجز هو ضد القدرة وقال ابن بطال اختلف في معنى العجز فاهل الكلام يجعلونه ما لا استطاعة
لاحد على ما يعجز عنه لانها عندهم مع الفعل واما الفقهاء فيقولون انه هو ما يستطيع ان اراد لانهم يقولون ان الحج ليس
على الفور ولو كان المهملة عند اهل الكلام لم يصح معناه لان الاستطاعة لا تكون الا مع الفعل والذين يقولون بالمهملة
يجعلون الاستطاعة قبل الفعل قوله والكسل هو ضعف الهمة وايثار الراحة للبدن على التعب وانما استعيذ منه لانه
يبعد عن الافعال الصالحة قوله والهرم قال الكرماني ضد الشباب وفي المغرب الهرم كبر السن الذي يؤدي الى تساقط
الاعضاء وتساقط القوة وانما استعاذ منه لكونه من الادواء التي لا دواء لها قوله من فتنة المحيا والممات مصدران
ميميان بمعنى الحياة والموت وفتنة المحيا ان يفتتن بالدنيا ويشتغل بها عن الآخرة وفتنة الممات ان يخاف عليه
من سوء الخاتمة عند الموت وعذاب القبر مما يعرض له عند مسالة الملكين ومشاهدة الاعمال السيئة في اقبح الصور
ص باب من حدث بمشاهده في الحرب ش اي هذا باب في بيان من حدث بمشاهده وهو جمع مشهد من الشهود
اي الحضور في الحرب اراد انه يجوز ان الرجل يحدث بما تقدم له من العناء في اظهار الاسلام واعلاء كلمته ليتاسى
بذلك المتاسي ويبتدي به وليرغب الناس في ذلك واما الذي يحدث لاظهار شجاعته والافتخار بما صنع فذلك لا يجوز
ص قاله ابو عثمان عن سعد ش اي قال ذلك ابو عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون عن سعد بن ابي وقاص وهذا
تعليق ذكره موصولا في المغازي ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السايب بن يزيد قال
صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فما سمعت احدا
منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد ش مطابقته للترجمة في
قوله سمعت طلحة يحدث عن يوم احد وحاتم هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة ومر في الوضوء ومحمد بن يوسف
بن عبد الله بن اخت نمر وامه ابنة السايب بن يزيد سمع جده السايب بن يزيد والسايب هذا صحابي صغير
ابن صحابيين حج به ابوه وامه مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر
سنين مر في جزاء الصيد وفيه ستة من الصحابة قوله وسعدا اي وصحبت سعدا وهو سعد بن ابي وقاص
قوله فما سمعت احدا منهم اي هؤلاء الصحابة المذكورين يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال وغيره
كان كثير من كبار الصحابة لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية الزيد والنقصان لئلا يدخلوا في

في قوله عليه السلام من قال على ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار فاحتاطوا على انفسهم اخذا بقول عمر رضي
الله عنه ايضا اقلوا الحديث عن رسول الله عليه السلام وانا شريككم **قوله** الا انى سمعت طلحة يحدث عن يوم
احد يعنى ما سمعت طلحة يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم وانما كان يحدث عن مشاهدة يوم احد لانه كان
من اهل النجدة وثبات القدوم فى الحرب وعن ابى عثمان النهدى انه لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك
الايام غير طلحة وسعد ولهذا الحديث طلحة عن مشاهدة يوم احد ليقتدى به ويرغب الناس فى مثل فعله والله
اعلم **ص باب وجوب النفير** وما يجب من الجهاد والنية **ش** اى هذا باب فى بيان وجوب النفير بفتح النون و
كسر الفاء اى الخروج الى قتال الكفار واصل النفير مفارقة مكان الى مكان لامر حرك ذلك **قوله** وما يجب من الجهاد
اى وفى بيان القدر الواجب فى الجهاد **قوله** والنية اى وفى بيان مشروعية النية فى ذلك **ص** وقوله انفروا
خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم فى سبيل الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لو كان عرضا قريبا وسفرا
قاصدا لاتبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة وسيحلفون بالله **ش** وقوله بالجر عطفا على قوله وجوب النفير اى
وقول الله تعالى وفى بعض النسخ وقول الله عز وجل وقال سفيان الثورى عن ابيه عن ابى الضحى مسلم بن صبيح هذه
الاية انفروا خفافا وثقالا اول ما نزل من سورة براءة وقال ابو مالك الغفارى وابن الضحاك هذه اول اية نزلت
من براءة ثم نزل اولها واخرها وفى التفسير قال جماعة من الصحابة رضى الله عنهم لما نزلت اية الجهاد منا الثقيل وذو
الحاجة والضيعة والشغل فنزل قوله تعالى انفروا خفافا وثقالا ويقال كان المقداد عظيما سمينا جاء الى النبى صلى
الله عليه وسلم وشكى اليه وسال ان ياذن له فنزلت انفروا الاية امر الله تعالى بالنفير العام مع الرسول صلى الله
عليه وسلم عام غزوة تبوك لقتال اعداء الله من الروم الكفرة من اهل الكتاب وحتم على المؤمنين فى الخروج معه
على كل حال فى المنشط والمكره والعسر واليسر فقال انفروا خفافا وثقالا وعن ابى طلحة كهولا وشبانا ما سمع الله
عذر احد ثم خرج الى الشام فقاتل حتى قتل وهكذا روى عن ابن عباس وعكرمة والحسن البصرى والشعبى ومقاتل
بن حيان وزيد بن اسلم وقال مجاهد شبانا وشيوخا واغنياء ومساكين وقال الحكم بن عتيبة مشاغيل وغير مشاغيل
وعن ابن عباس انفروا نشاطا وغير نشاط وكذا قال قتادة وعن الحسن البصرى فى العسر واليسر وقيل الخفاف اهل
اليسرة والثقال اهل العسرة وقيل اصحاء ومرضى وقيل مقلين من السلاح ومكثرين وقيل رجالا وركبانا وقيل عزابا
ومتاهلين وقال السدى لما نزلت هذه الاية اشتد على الناس شانها فنسخها الله تعالى فقال ليس على الضعفاء و
لا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله وخفافا جمع خفيف وثقالا جمع ثقيل
وانتصابهما على الحال من الضمير الذى فى انفروا **قوله** وجاهدوا باموالكم وانفسكم ايجاب للجهاد بهما ان امكن او باحدهما
على حسب الحال **قوله** ذلكم خير لكم يعنى فى الدنيا والآخرة لانكم تغرمون فى النفقة قليلا فيغنمكم الله اموال
من عدوكم فى الدنيا مع ما يدخر لكم من الكرامة فى الآخرة ان كنتم تعلمون ان الله يريد الخير **قوله** لو كان عرضا قريبا
الاية نزلت فى المنافقين فى غزوة تبوك والمعنى لو كان ما دعوا اليه غنيمة وسفرا قاصدا اى سهلا قريبا لاتبعوك
طمعا فى المال ولكن بعدت عليهم الشقة اى السفر البعيد وقرا عبيد بن عمير بكسر الشين وهى لغة قيس **قوله**
وسيحلفون بالله اى يحلفون بالله لكم اذا رجعتم اليهم لو استطعنا لخرجنا معكم اى لو قدرنا ولو كان لنا سعة من المال
لخرجنا معكم وذلك كذب منهم ونفاق لانهم كانوا مياسير ذوى اموال قال الله تعالى يهلكون انفسهم والله يعلم
انهم لكاذبون وقال الزمخشرى يهلكون انفسهم اما ان يكون بدلا من سيحلفون او حالا بمعنى مهلكين والمعنى انهم
يوقعونها فى الهلاك بحلفهم الكاذب وبما يحلفون عليه من التخلف **ص** وقوله يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم
انفروا فى سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة الى قوله على كل شيء قدير **ش** وقوله
بالجر عطف على قوله الاول هذا شروع فى عتاب من تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك
حين طابت الثمار والظلال فى شدة الحر وجادة القيظ فقال تعالى يا ايها الذين امنوا الاية **قوله** اثاقلتم اصله
تثاقلتم ادغمت التاء فى الثاء فسكنت الاولى فاتى بالف الوصل ليتوصل بها الى النطق بالساكن معناه تكاسلتم
وملتم الى المقام فى الدعة والخفض وطيب الثمار **قوله** ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة اى بدل الآخرة ثم قال
تعالى فما متاع الحياة الدنيا فى الآخرة الا قليل هذا تزهيد من الله تعالى فى الدنيا وترغيب فى الآخرة بان متاع
الدنيا قليل بالنسبة الى الجنة لانقطاع ودوام هذا ثم توعد على ترك الخروج فقال الا تنفروا يعذبكم اى الا
تخرجوا مع نبيكم الى الجهاد يعذبكم عذابا اليما ويستبدل قوما غيركم لنصرة نبيه واقامة دينه **قوله** ولا تضروه
شيئا اى ولا تضروا الله تعالى بتوليكم عن الجهاد ونكولكم وتثاقلكم عنه والله على كل شيء قدير اى قادر على الانتصار
من الاعداء بدونكم **ص** ويذكر عن ابن عباس انفروا ثبات سرايا متفرقين ويقال واحد الثبات ثبة **ش** هذا التعليق
وصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة وذكره اسماعيل بن ابى زياد الشامى فى تفسيره عنه ومعناه اخرجوا اثباتا

يعنى سرية بعد سرية اذا نفروا مجتمعين **قوله** ثبات بضم الثاء المثلثة وتخفيف الباء الموحدة وهو جمع ثبة وهو الجماعة
وجاء جمعها ايضا ثبوت وثبوت واثابى واصل ثبة ثبى على وزن فعل بضم الفاء وفتح العين وفى التوضيح وعند اهل
اللغة الثبات الجماعات فى تفرقة اى حلقة حلقة كل جماعة ثبة والثبة مشتقة من قولهم ثبيت الرجل اذا اثنيت
عليه فى حياته لانك كانك قد جمعت محاسنه وقال ابو عمرو التثبيه الثناء على الرجل فى حياته **قوله** ثبات سرايا متفرقين
احوالا ووقع فى رواية ابى ذر وابى الحسن القابسى ثباتا بالنصب وهو غير صحيح لانه جمع المؤنث السالم مثل
الهندات والنصب والجر فيه سواء والسرايا جمع سرية وهى من يدعل دار الحرب مستخفيا **قوله** ويقال واحد
الثبات ثبة لا طائل تحته لان هذا معلوم قطعا ان ثبات جمع ثبة واما الثبة التى بمعنى وسط الحوض فليس من باب
ثبة الذى بمعنى الجماعة لان اصل هذه ثوب وهو اجوف واوى فلما حذفت الواو عوض عنها الهاء وسمى وسط
الحوض بذلك لان الماء يثوب اليه اى يرجع **ص** حدثنا عمرو بن على ثنا يحيى ثنا سفيان قال حدثنى منصور عن
مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح
ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ولكن جهاد ونية وعمرو بن على بن يحيى
بن كثير ابو حفص الباهلى البصرى ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى والحديث مضى فى باب
فضل الجهاد بهذا الاسناد غير ان شيخه هناك على بن عبد الله وهنا عمرو بن على وقد مضى الكلام فيه هناك
والله اعلم **ص باب الكافر يقتل المسلم ثم يسدد بعد ويقتل** **ش** اى هذا باب فى بيان حكم الكافر الذى يقتل
المسلم ثم يسلم بضم الياء اى القاتل **قوله** فيسدد بالسين المهملة اى يسدد دينه حتى يستقيم عليه
قوله بعد بضم الدال اى بعد قتل المسلم **قوله** ويقتل على صيغة المجهول وفى رواية النسفى ويقتل وعليها اقتصر
ابن بطال والاسماعيلى وقال الكرمانى اوثم يصير مقتولا والجواب يفهم من الحديث ولم يذكره اكتفاء به **ص** حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل
فيستشهد **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة كالشرح لمعنى الحديث وذلك ان المذكور فيها فيسدد
وفى الحديث فيستشهد والشهادة انما تعتبر على وجه التسديد وهو الاستقامة فيها وقال بعضهم يظهر لى ان
البخارى اشار فى الترجمة الى ما اخرجه احمد والنسائى والحاكم من طريق الزهرى عن ابى هريرة مرفوعا لا يجتمعان
فى النار مسلم قتل كافرا ثم سدد المسلم وقارب الحديث انتهى قلت الترجمة لا تكون الا بما يدل على شيء من الحديث
الذى وضعت الترجمة له فكيف تكون الترجمة هنا لحديث فى كتاب اخرجه غيره والاسناد المذكور بعين هؤلاء
الرجال قد ذكر غير مرة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث
اخرجه النسائى فيه وفى النعوت عن محمد بن سلمة والحارث كلاهما عن القاسم عن مالك به **ذكر معناه** قوله
يضحك الله الضحك وامثاله اذا اطلقت على الله تعالى يراد بها لوازمها مجازا ولازم الضحك الرضى وقال الخطابى الضحك
الذى يعترى البشر عندما يستخفهم الفرح او يستفزهم الطرب غير جائز على الله عز وجل وانما هو مثل ضرب
لهذا الصنيع الذى هو مكان التعجب عند البشر وفى صفة الله تعالى الاخبار عن الرضى بفعل احد هذين والقبول
للآخر ومجازاتهما على صنيعهما الجنة مع اختلاف احوالهما وتباين الطلبة فمعناه ان الله يجزل العطاء لانه هو مقتضى
الضحك وموجبه او يكون معناه تضحك ملائكة الله من صنيعهما لان الايثار على النفس امر نادر فى العادة مستغرب
فى الطباع وقال ابن حبان فى صحيحه يريد اضحك الله ملائكته من وجود ما قضى وقال ابن فورك اى يبدى الله من
فضله توفيقا لهذين الرجلين كما تقول العرب ضحكت الارض من النبات اذا ظهر فيها وكذلك قالوا للطلع اذا انفتق عنه
كعرك الضحك لاجل ان ذلك يبدو منه البياض الظاهر كبياض الثغر وقال الداودى اراد قبول اعمالهما ورحمتهما والرضى
عنهما **قوله** الى رجلين عدى بالى لتضمنه معنى الاقبال يقال ضحكت الى فلان اذا توجهت اليه بوجه طلق وانت عنه
راض قلت هذا يدل على ان المراد بالضحك هنا الاقبال بالوجه المذكور **قوله** يدخلان الجنة فى محل الجر لانها صفة للرجلين
وفى رواية مسلم من طريق همام عن ابى هريرة قالوا كيف يا رسول الله **قوله** يقاتل جملة مستانفة يدل عليه رواية
مسلم هذه لان المعنى قالوا يا رسول الله يدخلان الجنة فقال يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل على صيغة المجهول وزاد فى
رواية همام فيلج الجنة ثم يتوب الله على القاتل اى فيسلم وفى رواية همام فيهديه الله الى الاسلام ثم يجاهد فى سبيل الله
فيستشهد وقال ابو عمر يستفاد من هذا الحديث ان كل من قتل فى سبيل الله فهو فى الجنة وقال ايضا معنى هذا الحديث
عند اهل العلم ان القاتل الاول كان كافرا قيل هو الذى استنبطه البخارى فى الترجمة ولكن لا مانع ان يكون مسلما
لعمومه **قوله** ثم يتوب الله على القاتل كما لو قتل مسلما مسلما عمدا بلا سبب ثم تاب القاتل واستشهد فى سبيل الله
عز وجل **ص** حدثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا الزهرى قال اخبرنى عنبسة بن سعيد عن ابى هريرة قال اتيت رسول

صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله اسهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاص
لا تسهم له يا رسول الله قال هذا قاتل ابن قوقل فقال ابن سعد بن العاص وا عجبا لوبر تدلى علينا حتى قدم ضان
ينعى على قتل رجل مسلم اكرمه الله على يدي ولم يهني الله على يديه قال فلا ادري اسهم له او لم يسهم له قال سفين
وحدثنيه السعيدي عن جده عن ابي هريرة قال ابو عبد الله السعيدي هو عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد
ابن العاص ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ابن سعيد بن العاص وهو ابان بن سعيد اكرمه الله بيدي
واراد بذلك ان ابن قوقل وهو النعمان استشهد بيد ابان فاكرمه الله تعالى بالشهادة ولم يقتل ابان على
كفره فيدخل النار بل عاش حتى تاب واسلم وكان اسلامه قبل خيبر وبعد الحديبية وهذا هو عين الترجمة ذكر
رجاله وهم خمسة الاول الحميدي بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن الزبير ابو بكر منسوب الى احد اجداده حميد بن زهير
وهو بطن من قريش الثاني سفيان بن عيينة الثالث محمد بن مسلم الزهري الرابع عنبسة بفتح العين المهملة و
سكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة ابن سعيد الاموي الخامس ابو هريرة وفيه اربعة انفس ايضا
الاول هو قوله بعض بني سعيد بن العاص هو ابان بن سعيد بن العاص بن امية ابن عبد شمس بن عبد مناف القرشي
الاموي قال الزبير تاخر اسلامه بعد اسلام اخويه خالد وعمرو ثم اسلم ابان وحسن اسلامه قال ابو عمر كان اسلام
ابان بن سعيد بين الحديبية وخيبر وقال ابن اسحاق قتل ابان وعمرو ابنا سعيد بن العاص يوم اليرموك ولم يتابع
عليه ابن اسحاق وكانت اليرموك يوم الاثنين لخمس مضين من رجب سنة خمس عشرة في خلافة عمر رضي الله
عنه وقال موسى بن عقبة قتل ابان يوم اجنادين وكانت وقعة اجنادين في جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة في
خلافة ابي بكر رضي الله عنه وقيل انه قتل يوم مرج الصفر وكان في صدر خلافة عمر سنة اربع عشرة وكان الامير
يوم مرج الصفر خالد بن الوليد رضي الله عنه الثاني ابن قوقل هو النعمان بن مالك بن ثعلبة بن اصرم بالصاد المهملة
ابن فهم بن ثعلبة بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون بعدها ميم ابن عمرو بن عوف الانصاري الاوسي وقوقل
لقب ثعلبة وقيل لقب اصرم وقيل ينسب النعمان الى جده فيقال له النعمان بن قوقل وقوقل بقافين على وزن
جعفر شهد بدرا وقتل يوم احد شهيدا وروى البغوي في الصحابة ان النعمان بن قوقل قال يوم احد اقسمت عليك
يا رب ان لا تغيب الشمس حتى اطا بعرجتي الجنة فاستشهد ذلك اليوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد
رايته في الجنة الثالث السعيدي وهو الذي وضحه البخاري بقوله هو عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن العاص
يكنى ابا امية القرشي ابو عثمان الاموي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن جماعة من الصحابة روى
عنه ابن امية عمرو بن يحيى المذكور وقال ابو زرعة والنسائي ثقة وقال ابو حاتم صدوق ذكر معناه قوله وهو
بخيبر جملة حالية قوله اسهم لي السائل بهذا ابو هريرة وفي رواية ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث ابان بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد فقدم ابان واصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر
بعد ان فتحها فقال ابان اقسم لنا يا رسول الله قال ابو هريرة فقلت لا تقسم لهم يا رسول الله فقال ابان انت
بها يا وبر تحدر علينا من راس ضال فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلس يا ابان ولم يقسم وفي لفظ فقال
سعيد بن العاص يا عجبا لوبر قال ابو بكر الخطيب كذا عند ابي داود فقال سعيد وانما هو ابن سعيد واسمه ابان
قال والصحيح ان ابا هريرة هو السائل كما هو في البخاري انتهى قلت على تقدير صحة حديث ابي داود وبقائه
بحديث البخاري ويحتمل انهما سالا جميعا وان احدهما جازى الاخر بما اسلفه من قوله لا تقسم له قوله بعض بني سعيد
بن العاص هو ابان بن سعيد كما قلنا قوله قاتل اي قاتل هو النعمان ابن مالك كما ذكرناه الان قوله واعجبا
بالتنوين ويروى بدونه كلمة واها اسم لاعجب وانتصاب عجبا به قوله لوبر بفتح الواو وسكون الباء الموحدة
بعدها راء قال ابن قوقل كذا الاكثر الرواة بسكون الباء الموحدة وهي دويبة غبراء ويقال بيضاء على قدر السنور حسنة
العينين من دواب الجبال وانما قال له ذلك احتقارا وضبطها بعضهم بفتح الباء وتاوله جمع وبرة وهو شعر الابل
اي ان شانه الوبر لانه لم يكن لابي هريرة عشيرة وقال الخطابي احسب انها تؤكل لاني وجدت بعض السلف
يوجب فيها الفدية وقال الغزالي وهي ساكنة الباء دويبة اصغر من السنور طحلاء اللون تشبه الطحال لا ذنب
لها وهي من دواب الغور والجمع وبار وفي المحكم على قدر السنور والانثى وبرة والجمع وبر ووبور ووبار ووبارة
وبارة وابارة وفي الصحاح يوجن في البيوت اي تقيم فيها وتالفها وقال ابو موسى المديني في كتاب المغيث يجب
على المحرم في قتلها شاة لانها تجتر كالشاة وقيل لان لها كرشا مثل الشاة وفي مجمع الغرائب عن مجاهد في الوبر شاة
فذكر مثله وفي البارع لابي علي عن ابي حاتم الطائفيون يقولون لما يكون في الجبال من الحشرات الوبر وجمعها الوبار
ولغة اخرى الوبارة ولغة اخرى الابارة بالكسر والهمز وقال ابن بطال وانما سكت ابو هريرة عن ابان في قوله
هذا لانه لم يرمه بشيء ينقص دينه وانما ينقصه بقلة العشيرة والعدد ولضعف المنة قوله تدلى علينا اي انحدر

ولا يخفى ان هذا الاعمى جاء من مكان عال قال الطبري هذا هو المشهور عند العرب قوله من قدوم قال ابن قرقول هو بفتح
القاف وتخفيف الدال اسم موضع وضم المروزي القاف والاول اكثر وتاوله بعضهم قدوم ضان اي المتقدم منها
وهي رؤسها وهو وهم بين وقال ابن بطال يحتمل ان يكون جمع قادم مثل ركوع وراكع وسجود وساجد ويكون المعنى
تدلى علينا من جملة القادمين اقام الصفة مقام الموصوف ويكون من في قوله تبيينا للجنس كما لو قال تدلى
علينا من جملة القادمين اقام الصفة مقام الموصوف ويكون من في قوله من قدوم تبيينا للجنس كما لو قال
تدلى علينا من ساكني ضان ولا تكون مرتبطة بتدلى كما هي مرتبطة بالفعل في قولك تدليت من الجبل لاستحالة
تدليه من قوم لانه لا يقال تدليت من بني فلان قال ويحتمل ان يكون قدوم مصدرا اوصف به الفاعلون ويكون
في الكلام حذف وتقديره تدلى علينا من ذوي قدوم فحذف الموصوف واقام المصدر كما لو قالوا رجل صوم
اي ذو صوم ومن على هذا التقدير ايضا بتبيين للجنس كما كانت في الوجه الاول قال ويحتمل ان يكون معناها
تدلى علينا من مكان قدوم ضان ثم حذف المكان واقام القدوم مكانه كما قالت العرب ذهب به مذهب وسلك
به مسلك تريد المكان الذي يسلك فيه ويذهب ويشهد لهذا رواية من راس ضان ويحتمل ان يكون اسم المكان
قدوم بفتح القاف دون الضم لقلة الضم في هذا البناء في الاسماء وكثرة الفتح ويحتمل ان يكون قدوم ضان بتشديد الدال
وفتح القاف لو ساعدته رواية لانه من ابنية الاسماء المواضع وطرف القدوم موضع بالشام وعن ابي دريد قدوم ثنية
بسراة ارض دوس وقال ابو عبيدة رواه الناس عن البخاري ضان بالنون الا الهمداني فانه رواه من قدوم ضال باللام
وهو الصواب ان شاء الله تعالى والضال السدر البري واما اضافة هذه البنية الى الضان فلا اعلم لها معنى وقد رد عن
ابي داود انها باللام وقال ابن الجوزي كذا هو في اكثر الروايات وزعم ابو ذر الهروي ان ضان بالنون جبل بارض ابي هريرة
وقيل ثنية قوله ينعى على من نعيت على الرجل فعله اذا عبته عليه قوله قتل رجل بالنصب مفعول ينعى اي ينعى
علي باي فقلت رجلا اكرمه الله على يدي حيث صار شهيدا بواسطتي ولم يكن الا بالعكس اذ لو صرت مقتولا بيده
لصرت مهانا من اهل النار اذ لم اكن حينئذ مسلما قوله قال فلا ادري اسهم له هو من قول ابن عيينة ومن دونه الى
شيخ البخاري قاله ابن التين قوله قال سفيان اي سفيان بن عيينة ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان
وحدثنيه السعيدي معطوف على قوله حدثنا الزهري وهو موصول بالاسناد الاول قوله قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه هكذا وقع هذا لغير ابي ذر ذكر ما يستفاد منه فيه ان الرجل قد يريج بما قد سلف الان
يتوب فلا توبيخ عليه ولا تثريب الا ترى ان ابا هريرة لما وبخ ابن سعيد بن العاص على قتل ابن قوقل كيف رد عليه
اقبح الرد وصارت له عليه الحجة كما صارت لادم على موسى عليهما السلام من اجل انهما بعد التوبة من
الذنب وفيه ان التوبة تمحو ما سلف قبلها من الذنوب القتل وغيره لقوله اكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه
لان ابن قوقل وجبت له الجنة بقتل ابن سعيد له ولم يجب لابن سعيد النار لانه اسلم ومات ويصح هذا سكوته
عليه السلام على قوله ولو كان غير صحيح لما لزمه السكوت لانه بعث للبيان وفيه قيل حجة على الكوفيين في قولهم
في المدد يلحق بالجيش في ارض الحرب بعد الغنيمة انهم شركاؤهم في الغنيمة وسائر العلماء انما تجب الغنيمة عندهم
لمن شهد الوقعة واحتجوا بحديث ابي هريرة وان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسهم لهم وابو حنيفة
انما يسهم لمن غاب عن الوقعة لشغل شغله به الامام من امور المسلمين كما فعل بعثمان رضي الله عنه حين قسم
له من غنائم بدر بسهمه ولم يحضرها لانه كان غائبا في حاجة رسوله فكان كمن حضرها ومثل من يبعثه الامام
لقتال قوم اخرين فيصيب الامام غنيمة بعد مفارقة الرجل اياه ويبعث رجلا ممن معه في دار الحرب الى دار الاسلام
ليمده بسلاح ورجال فلا يعود ذلك الرجل الى الامام حتى يقسم غنيمة فهو شريك فيها وهو كمن حضرها وكذلك
من اراد الغزو فرده الامام وشغله لشغل من امور المسلمين فهو كمن حضرها وقال الطحاوي واما حديث ابي هريرة
فانما ذكروا والله اعلم لانه وجه ابان الى نجد قبل ان يتهيا خروجه الى خيبر فتوجه ابان ثم حدث خروجه عليه السلام
الى خيبر فكان ما غاب فيه ابان ليس هو شغل شغل به عن حضورها بعد ارادته اياها فيكون كمن حضرها ص

باب من اختار الغزو على الصوم

ش اي هذا باب في بيان من اختار الغزاة على الصوم لئلا يضعف بدنه بالصوم
عن القيام بامور الغزو وايضا فالمجاهد يكتب له اجر الصائم القائم وقد مثله عليه السلام بالصائم لا يفطر والقائم لا
يفتر ص حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان ابو طلحة لا يصوم على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم من اجل الغزو فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم اره مفطرا الا يوم فطر او اضحى
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وثابت بالثاء المثلثة ابن اسلم ابو محمد البصري البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون
الاولى وكسر الثانية نسبة الى بنانة وهم ولد سعد بن لوي وبنانة زوجة سعد وقيل كانت امة له والحديث من افراده وابو طلحة
زوج ام انس واسمه زيد بن سهل الانصاري وكان ابو طلحة اعتمد على قوله عليه السلام تقووا على العدو وكره بالافطار

وكان فارس الحرب ومن له الاجتهاد فيها فلذلك كان يفطر ليتقوى على العدو وهذا يدل على فضل الجهاد على سائر اعمال
التطوع فلما مات عليه السلام وقوى الاسلام واشتدت وطاته على العدو وراى انه فى سعة مما
كان عليه من الجهاد وراى ان ياخذ بحظه من الصوم ليجمع له هاتان الطاعتان العظيمتان وليدخل يوم القيامة من
باب الريان **قوله** لم اره مفطرا هذا من كلام انس اى لم ار ابا طلحة يفطر الا يوم فطر او اضحى اى او يوم اضحى
وكان لا يصومها للنهى الوارد فيه ويدخل فيه صوم ايام التشريق قال هذا خلاف ما كان عليه الفقهاء فان قلت
روى الحاكم فى مستدركه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة اقام بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اربعين سنة لا يفطر الا يوم فطر او اضحى قلت هنا ماخذان على الحاكم احدهما ان اصل الحديث
فى البخارى فلا يصح الاستدراك والاخر ان هذا المقدار الذى ذكره فى حياته بعد النبى صلى الله عليه وسلم فيه
نظر لانه لم يعش بعد النبى صلى الله عليه وسلم الا ثلاثا او اربعا وعشرين سنة وصرح بعضهم بان الزيادة فى
مقدار حياته بعد النبى صلى الله عليه وسلم غلط قلت التصريح بالغلط غلط لان ابا عمر قال قال ابو زرعة
عاش ابو طلحة بالشام بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم اربعين سنة يسرد الصوم وقال ابو زرعة سمعت
ابا نعيم يذكر ذلك على حماد بن سلمة عن ثابت عن انس انه يعنى ان ابا طلحة سرد الصوم بعد النبى صلى الله
عليه وسلم اربعين سنة **ص باب الشهادة سبع سوى القتل ش** اى هذا باب يذكر فيه الشهادة سبع
اى سبعة انواع وكونها سبعا باعتبار الشهداء ولهذا جاء فى حديث جابر بن عتيك عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الشهداء سبعة سوى القتل فى سبيل الله تعالى المطعون شهيد والغرق شهيد وصاحب ذات
الجنب شهيد والمبطون شهيد والحرق شهيد والذى يموت تحت الهدم شهيد والمراة تموت بجمع شهيد الحديث فى
الموطأ **قوله** بجمع بضم الجيم وسكون الميم وفى آخره عين مهملة يعنى المجموع كالذخر بمعنى المذخور وهو ان تموت
المراة وفى بطنها ولد وقيل الذى تموت بكرا او كسر الكسائى الجيم وفى حديث الباب الشهداء خمسة على ما ياتى وروى
الحارث ابن ابى اسامة من حديث انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء ثلاثة رجل
خرج بنفسه وماله صابرا محتسبا لا يريد ان يقتل ولا يقتل فان مات او قتل غفرت له ذنوبه كلها ويجار من عذاب
القبر ويؤمن من الفزع الاكبر ويزوج من الحور العين ويحل عليه حلة الكرامة ويوضع على راسه تاج الخلد والثانى
رجل خرج بنفسه وماله محتسبا يريد ولا يقتل فان مات او قتل كانت ركبته وركبة ابراهيم الخليل عليه السلام
بين يدى الله عز وجل فى مقعد صدق والثالث رجل خرج بنفسه وماله يريد ان يقتل ولا يقتل فان مات او قتل
فانه يجيء يوم القيامة شاهرا سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون على الركب يقول افسحوا لنا فانا قد بذلنا
دماءنا لله عز وجل والذى نفسى بيده لو قال ذلك لابراهيم عليه السلام او لنبى من الانبياء عليهم السلام
لتنحى لهم عن الطريق لما يرى من حقهم ولا يسال الله شيئا الا اعطاه ولا يشفع فى احد الا شفع فيه ويعطى فى
الجنة ما احب الحديث بطوله وروى الترمذى من حديث فضالة بن عبيد يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى
الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مؤمن جيد الايمان لقى العدو
فصدق الله حتى قتل فذلك الذى يرفع الناس اليه اعينهم يوم القيامة هكذا ورفع راسه حتى وقعت
قلنسوته فما ادرى اقلنسوة عمر اراد ام قلنسوة النبى صلى الله عليه وسلم قال ورجل مؤمن جيد الايمان
لقى العدو فكانما ضرب جلده بشوك طلح من الجبن اتاه سهم غرب فقتله فهو فى الدرجة الثانية ورجل
مؤمن خلط عملا صالحا فصدق الله حتى قتل فذلك فى الدرجة الثالثة ورجل مؤمن اسرف على نفسه لقى العدو
فصدق الله حتى قتل فذلك فى الدرجة الرابعة وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب وهذا كما رايت فى
ترجمة الباب الشهادة سبع وفى حديث جابر بن عتيك سبعة موافق للترجمة وفى حديث الباب خمسة وفى حديث
انس بن مالك ثلاثة وفى حديث عمر بن الخطاب اربعة وجاء احاديث اخرى فى هذا الباب منها فى الصحيح من قتل
دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو
شهيد ومن وقصه فرسه او لدغته هامة او مات على فراشه على اى حتف شاء الله فهو شهيد ومن حبسه
السلطان ظالما له او ضربه فمات فهو شهيد وكل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد وفى حديث ابن عباس المرابط
يموت فى فراشه والشرق فهو شهيد والذى يفترسه السبع شهيد وعند ابن ابى عمر من حديث ابن مسعود ومن تردى
من الجبال شهيد وقال ابن العربى وصاحب النظرة وهو المعين والغريب شهيد ان قال وحديثهما حسن ولما
ذكر الدارقطنى حديث ابن عمر الغريب شهيد صححه وروى ابن ماجة من حديث ابى هريرة من مات مريضا مات
شهيدا ووقى فتنة القبر الحديث وسنده جيد على راى الحاكم وروى البزار بسند صحيح عن عبادة بن الصامت
رضى الله عنه النفساء شهادة وفى الاسناد كذا وقال عمر رضى الله عنه الشهيد من احتسب نفسه على الله شهيد

وحديث ابن عباس من عشق وعف وكتم ومات مات شهيدا وروى النسائى من حديث سويد بن مقرن من قتل
دون مظلمة فهو شهيد وعند الترمذى من حديث معقل بن يسار من قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر فان مات من يومه مات شهيدا وقال
حديث حسن غريب وعند الثعلبى من حديث يزيد الرقاشى رضى الله عنه من قرأ آخر سورة الحشر فمات
من ليلته مات شهيدا وعند الآجرى يا انس ان استطعت ان تكون ابدا على وضوء فان ملك الموت اذا قبض روح
العبد وهو على وضوء كتب له شهادة وعند ابى نعيم عن ابن عمر من صلى الضحى وصام ثلاثة ايام من كل شهر ولم
يترك الوتر كتب له اجر شهيد وعن جابر من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة اجير من عذاب القبر وجاء يوم
القيمة وعليه طابع الشهداء قال ابو نعيم غريب من حديث جابر وعند ابى موسى من حديث عبد الملك بن هارون
عن عنترة عن ابيه عن جده يرفعه فذكر حديثا فيه والسل شهيد والغريب شهيد وفى كتاب الافراد والغرائب
للدارقطنى من حديث انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال المحموم شهيد وفى كتاب العلم لابى عمر عن ابى
ذر وابى هريرة اذا جاء الموت طالب العلم وهو على حاله مات شهيدا وفى الجهاد لابن ابى عاصم من حديث ابى
سلام عن ابن معانق الاشعرى مرفوعا من خرج به خراج فى سبيل الله كان عليه طابع الشهداء وفى التمهيد عن
عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان فناء امتى بالطعن والطاعون قالت يا رسول الله اما الطعن فقد عرفناه
فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج فى المراق والآباط من مات منها مات شهيدا وفى بعض الآثار المجنوب شهيد
يريد ذات الجنب وفى الحديث انها نخسة من الشيطان وهذا كما رايت ترتقى الشهداء الى قريب اربعين فان قلت
كيف التوفيق بين الاحاديث التى فيها العدد المختلف صريحا والاحاديث الاخر ايضا قلت اما ذكر العدد المختلف فليس على
معنى التحديد بل كل واحد من ذلك بحسب الحال وبحسب السؤال وبحسب ما تجدد العلم فى ذلك من النبى صلى
الله عليه وسلم على ان التنصيص على العدد المعين لا ينافى الزيادة ومع هذا الشهيد الحقيقى هو قتيل المعركة وبه
اثر او قتله اهل الحرب او اهل البغى او قطاع الطريق سواء كان القتل مباشرة او تسببا او قتله المسلمون ظلما ولم
يجب بقتله دية فالحكم فيه ان يكفن ويصلى عليه ولا يغسل بل يدفن بدمه وثيابه الا ما ليس من جنس الكفن كالفرو
والحشو والسلاح المعلق عليه ويزاد وينقص هذا كله عند اصحابنا الحنفية وعند الشافعى من مات فى قتال اهل
الحرب فهو شهيد سواء كان به اثر او لا ومن قتل ظلما فى غير قتال الكفار او جرح فى قتال اهل الحرب فهو شهيد سواء كان
به اثر او لا ومن قتل ظلما فى غير قتال الكفار او جرح فى قتالهم ومات بعد انفصال القتال وكان بحيث يقطع بموته ففيه
قولان فى قول لم يكن شهيدا وبه قال مالك واحمد وفى المغنى اذا مات فى المعترك فانه لا يغسل رواية واحدة وهو
قول اكثر اهل العلم ولا نعلم فيه خلافا الا عن الحسن وابن المسيب فانهما قالا يغسل الشهيد ولا يعمل به واما ما عدا
ما ذكرناهم الآن فهم شهداء حكما لا حقيقة وهذا فضل من الله لهذه الامة بان جعل ما جرى عليهم تمحيصا لذنوبهم
وزيادة فى اجرهم بلغهم بها درجات الشهداء الحقيقية ومراتبهم فلهذا يغسلون ويعمل بهم ما يعمل بسائر اموات
المسلمين وفى التوضيح الشهداء ثلاثة اقسام شهيد فى الدنيا والآخرة وهو المقتول فى حرب الكفار بسبب من
الاسباب وشهيد فى الآخرة دون احكام الدنيا وهم من ذكروا آنفا وشهيد فى الدنيا دون الآخرة وهو من غل
فى الغنيمة ومن قتل مدبرا او ما فى معناه **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن سمى عن ابى صالح عن
ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم
والشهيد فى سبيل الله **ش** قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة سبع والحديث خمسة وقال ابن
بطال هذا يدل على ان البخارى مات ولم يهذب كتابه واجيب بان البخارى اراد التنبيه على ان الشهادة لا
تنحصر فى القتل بل لها اسباب اخر وتلك الاسباب اختلف الاحاديث فيها ففى بعضها خمسة وهو الذى صح عند
البخارى ووافق شرطه وفى بعضها سبع لكن لم يوافق شرطه فنبه عليه فى الترجمة ايذانا بان الوارد فى عددها
من الخمسة او السبعة ليس على معنى التحديد الذى لا يزيد ولا ينقص بل هو اخبار عن خصوص فيما ذكر والله اعلم
بحصرها وقال الكرمانى الجواب ان بعض الرواة نسى الباقى وتم كلامه قلت وفيه نظر لا يخفى وقال بعضهم هذه
الترجمة لفظ حديث آخر اخرجه مالك من رواية جابر بن عتيك قلت قد ذكرنا حديثه عن قريب وهذا ليس بجواب
يجدى لان المطلوب وجود المطابقة بين الترجمة وبين حديث الباب لا بينها وبين حديث آخر خارج عن الكتاب والاوجه
الاقرب ما ذكرنا بقولنا واجيب بان البخارى الى آخره وسمى بضم السين وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف ابو
عبد الله مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة القرشى المدنى وابو صالح ذكوان الزيات
السمان والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الصلاة وفى المرضى عن ابى عاصم واخرجه الترمذى فى الجنائز عن
قتيبة وعن اسحاق بن موسى واخرجه النسائى فى الطب عن قتيبة **قوله** المطعون الذى مات فى الطاعون

وقال الجوهري هو الموت في الوباء قوله والمبطون اي العليل بالبطن قوله والغرق بفتح الغين المعجمة وكسر الراء وهو
الذي يموت بالغرق وقيل هو الذي غلبه الماء ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق قوله وصاحب الهدم قال
ابن الاثير الهدم بالتحريك البناء المهدوم فعيل بمعنى مفعول وبالسكون الفعل نفسه قوله والشهيد في سبيل
الله وقال الطيبي يلزم منه حمل الشيء على نفسه لان قوله خمسة خبر للمبتدأ والمعدود بعده بيان له واجاب
بانه من قول الشاعر انا ابو النجم وشعري شعري فافهم ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا عاصم عن
حفصة بنت سيرين عن انس بن مالك ش مطابقته للترجمة من حيث انه احد السبعة التي هي الترجمة واحد
الخمسة التي في الحديث السابق وبشر بكسر الباء الموحدة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبد الله هو
ابن المبارك المروزي وعاصم هو ابن سليمان الاحول وحفصة بنت سيرين هي اخت محمد بن سيرين والحديث
اخرجه البخاري ايضا في الطب عن موسى بن اسماعيل واخرجه مسلم في الجهاد عن حامد بن عمر قوله الطاعون
هو المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الامزجة والابدان وقيل الطاعون هو الذي اصابه
الطعن وهو الوجع الغالب الذي تنطفئ به الروح كالذبحة ونحوها وروى اسامة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال الطاعون رجز ارسل على من كان قبلكم وانما سمي طاعونا لعموم مصابه وسرعة قتله فيدخل
فيه مثله مما يصلح اللفظ له ص باب قول الله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى
وفضل الله المجاهدين على القاعدين الى قوله غفورا رحيما ش اي هذا باب في بيان سبب نزول قوله تعالى
لا يستوي القاعدون الى آخره والقاعدون جمع قاعد واراد بهم القاعدين عن الجهاد وكلمة من للبيان والتبعيض
واريد بالجهاد غزوة بدر قاله ابن عباس وقال مقاتل غزوة تبوك والضرر مثل العمى والعرج والمرض
قوله والمجاهدون عطف على قوله القاعدون قوله فضل الله المجاهدين هذه الجملة موضحة للجملة الاولى التي
فيها عدم استواء القاعدين والمجاهدين كأنه قيل ما بالهم لا يستوون فاجيب بقوله فضل الله المجاهدين
قوله درجة نصب بنزع الخافض وقيل مصدر بمعنى تفضيلا وقيل حال اي ذوي درجة قوله وكلا
اي وكل فريق من القاعدين والمجاهدين قوله وعد الله الحسنى اي المثوبة الحسنى وهي الجنة قوله الى قوله
غفورا رحيما اراد به تمام الآية وهو قوله على القاعدين اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما
قال الزمخشري اجرا انتصب بفضل لانه في معنى اجرهم اجرا قوله درجات اي في الجنة قال الزمخشري ويجوز
ان تنتصب درجات نصب درجة كما تقول ضربه اسواطا بمعنى ضربات كأنه قيل وفضلهم تفضيلا قوله
مغفرة ورحمة بدل من اجرا وكان الله غفورا رحيما للفريقين فان قلت ما الحكمة في ان الله تعالى ذكر في
اول الكلام درجة وفي آخره درجات قلت الاولى لتفضيل المجاهدين على اولي الضرر والثانية للتفضيل
على غيرهم وقيل الاولى درجة المدح والتعظيم والثانية منازل الجنة ص حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي
اسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم زيدا فجاء بكتف فكتبها وشكى ابن ام مكتوم ضرارته فنزلت لا يستوي القاعدون
من المؤمنين غير اولي الضرر ش مطابقته للترجمة من حيث انه يبين سبب نزول قوله لا يستوي القاعدون
من المؤمنين غير اولي الضرر الى آخره وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وابو اسحاق هو عمرو بن
عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي والحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن حفص بن عمر واخرجه
مسلم في الجهاد عن ابي موسى وبندار قوله زيدا هو زيد بن ثابت الانصاري النجاري قوله بكتف بفتح
الكاف وكسر التاء وهو عظم عريض يكون في اصل كتف الحيوان من الناس والدواب كانوا يكتبون فيه لقلة
القراطيس عندهم قوله ابن ام مكتوم هو عمرو بن قيس العامري واسم امه عاتكة المخزومية قوله ضرارته
اي ذهاب بصره وفيه اتخاذ الكاتب وتقييد العلم ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن
الزهري قال حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي انه قال رأيت مروان
جالسا في المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا ان زيد بن ثابت اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم املى عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فجاءه ابن ام مكتوم
وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو استطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا اعمى فانزل الله تبارك وتعالى
على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي حتى خفت ان ترض فخذي ثم سري
عنه فانزل الله عز وجل غير اولي الضرر ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة ومروان
هو ابن الحكم كان امير المدينة زمن معاوية والحديث من افراده ومن لطائف اسناده ان سهل بن سعد الصحابي

يروي عن مروان وهو تابعي قوله يملها بضم الياء وكسر الميم وتشديد الميم اي يمليها والظاهر ان ياءه منقلبة عن
احدى اللامين قوله استطيع الجهاد اصله لو استطعت عدل الى المضارع اما لقصد الاستمرار او لغرض
الاستمرار قوله وكان رجلا اعمى اي كان ابن ام مكتوم قوله وفخذه الواو فيه للحال قوله ان ترض من
الرض بتشديد الضاد المعجمة وهو الدق الجريش قوله ثم سري عنه بالتخفيف والتشديد اي كشف وازيل
قيل ان جبريل عليه السلام صعد وهبط مقدار الف سنة قبل ان يجف القلم اي بسبب اولي الضرر
حكاه ابن التين قال وهذا يحتاج ان يكون جبريل عليه السلام بينا ولا ذلك من السماء والامر كذلك لان
القرآن نزل جملة واحدة ليلة القدر الى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك مفرقا بحسب الحال وفيه ان من حبسه
العدو وغيره عن الجهاد وغيره من اعمال البر مع نيته فيه فله اجر المجاهد والعامل لان نص الآية على المفاضلة
بين المجاهد والقاعد ثم استثنى من المفضولين اولي الضرر واذا استثناهم منها فقد الحقهم بالفاضلين
وقد بين الشارع هذا المعنى فقال ان بالمدينة اقواما ما سلكنا واديا وشعبا الا وهم معنا حبسهم العذر وكذا
جاء فيمن كان يعمل وهو صحيح وكذا من نام على حزبه نوما غالبا كتب له اجر حزبه وكان نومه صدقة عليه
وكذا المسافر يكتب له ما كان يعمله في الاقامة وهذا معنى قوله عز وجل الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات
فلهم اجر غير ممنون اي مقطوع بزمانة او كبر او ضعف ان الانسان يبلغ بنيته اجر العامل اذا كان لا يستطيع
العمل الذي ينويه ص باب الصبر عند القتال ش اي هذا باب في بيان الصبر عند القتال مع الكفار ص حدثنا
عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر ان عبد الله بن
ابي اوفى كتب فقرأته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لقيتم فاصبروا ش مطابقته للترجمة في
قوله فاصبروا يعني عند ملاقاة الكفار وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ومعاوية بن عمرو المهلب الازدي
البغدادي وابو اسحاق هو الفزاري واسمه ابراهيم بن محمد والحديث مضى بعين هذا الاسناد في باب الجنة تحت بارقة
السيوف ومضى الكلام فيه هناك قوله فاصبروا يحتمل ان يراد به الصبر عند ارادة القتال والشروع فيه والصبر
حال المقاتلة والثبات عليه ص باب التحريض على القتال ش اي هذا باب في بيان التحريض اي الحث على القتال
ص وقوله تعالى حرض المؤمنين على القتال ش وقوله تعالى حرض المؤمنين على القتال وقوله بالجر عطف على قوله
التحريض وفي بعض النسخ وقول الله تعالى واوله قول الله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم
عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا بانهم قوم لا يفقهون قال ابن ابي حاتم حدثنا
احمد بن عثمان بن حكيم ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان عن ابن شوذب عن الشعبي في قوله يا ايها النبي حرض
المؤمنين على القتال اي حثهم عليه ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرض على
القتال عند صفهم ومواجهة العدو كما قال لاصحابه يوم بدر حين اقبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا
الى جنة عرضها السموات والارض الحديث وقال محمد بن اسحاق حدثنا ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس
قال لما نزلت هذه الآية اعني قوله يا ايها النبي حرض المؤمنين الآية ثقلت على المسلمين واعظموا ان يقاتل عشرون
مائتين ومائة الفا فخفف الله عنهم فنسخها بالآية الاخرى فقال الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا الآية
فكانوا اذا كانوا على الشطر من عدوهم لم ينبغ لهم ان يفروا واذا كانوا دون ذلك لم يجب عليهم وجاز لهم ان
يتحرزوا وروي عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس نحو ذلك وقال ابن ابي حاتم وروي عن مجاهد وعطاء وعكرمة
والحسن وزيد بن اسلم وعطاء الخراساني والضحاك نحو ذلك ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو
ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت انسا يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فاذا المهاجرون والانصار
يحفرون في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال اللهم ان
العيش عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فقالوا مجيبين له نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا
ش مطابقته للترجمة من حيث ان في قوله عليه السلام اللهم ان العيش الى آخره تحريضهم على ما هم فيه لكونه
من الجهاد ورجاله قد ذكروا في اسناد الحديث السابق في الباب الذي قبله قوله خرج رسول الله عليه الصلاة
والسلام وكان في شوال سنة خمس من الهجرة نص على ذلك ابن اسحاق وعروة بن الزبير وقتادة وقال موسى
بن عقبة عن الزهري انه قال كانت الاحزاب في شوال سنة اربع وكذلك قال مالك بن انس وكان سبب ذلك
انه عليه السلام لما بلغه اجتماع الاحزاب وهي القبائل في اتفاقهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضرب الخندق على المدينة قال ابن هشام يقال ان الذي اشار به سلمان رضي الله عنه وقال الطبري والسهيلي
اول من حفر الخنادق منوجهر بن ايرج وكان في زمن موسى عليه السلام قوله فاذا كلمة اذا للمفاجأة قوله
ما بهم اي الامر الملتبس بهم قوله من النصب اي التعب قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا

اخره وقال الداودي انما قال ابن رواحة لاهم بلا الف ولا لام فاتى به بعض الرواة على المعنى وهذا موزون وقال ابن
التين اللهم بالالف واللام الى اخره ليس بموزون ولا هو رجز وقال ابن بطال ليس هو من قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو من قول ابن رواحة ولو كان من لفظه لم يكن ذلك شاعرا وانما من ينبغي له الشعر
وانما يسمى به من قصد صناعته وعلم السبب والزنة والسطر وجميع معايبه من الخزم والزحاف والقبض
ونحو ذلك قلت فيه نظر لان شعر العرب لم يكونوا يعلمون ما ذكره من ذلك **قوله** ان العيش اى العيش
المعتبر او العيش الباقي **قوله** بايعوا ويروى بايعنا وفيه من الفوائد ان الحفر في سبيل الله وتحصين الديار
وسد العورة منها اجر كاجر القتال والنفقة فيه محسوبة في نفقات المجاهدين الى سبعمائة ضعف وفيه استعمال
الرجز والشعر اذا كانت فيه اقامة النفوس واثارة الانفة والمعرة **ص باب حفر الخندق ش** اى هذا باب
في ذكر حفر من الصحابة رضى الله عنهم الخندق حول المدينة **ص** حدثنا ابو معمر ثنا عبد العزيز عن انس
رضى الله عنه قال جعل الانصار والمهاجرون يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم و
يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا والنبى صلى الله عليه وسلم يجيبهم ويقول اللهم
انه لا خير الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين عبد الله
بن عمرو المفضل البصري وعبد الوارث بن سعيد البصري وعبد العزيز بن صهيب البصري وهؤلاء كلهم بصريون
والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن ابى معمر ايضا واخرجه النسائي في المناقب بتمامه وفي الدعوات مختصرا
عن عمران بن موسى **قوله** على متونهم المتون جمع متن ومتنا الظهر مكتنفا الصلب عن يمين وشمال من عصب
ولحم يذكر ويؤنث والمتن في الارض ما صلب وارتفع **قوله** على الاسلام ويروى على الجهاد وهو الموزون والاول
غير موزون **قوله** والنبى صلى الله عليه وسلم يجيبهم وفي الحديث الماضي في البيت السابق هم يجيبون
له لانه كان تارة كذا وتارة كذا **ص** حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه يقول
كان النبى صلى الله عليه وسلم ينقل ويقول لولا انت ما اهتدينا **ش** هذا الاسناد بعينه قد مضى عن قريب في
اول باب قوله تعالى لا يستوى القاعدون والحديث اخرجه البخاري ايضا في الجهاد عن حفص بن عمر وفي المغازي
عن مسلم بن ابراهيم وفي التمني عن عبدان عن ابيه واخرجه مسلم في المغازي عن ابى موسى وبندار عن غندر
وعن ابى موسى عن ابن مهدى واخرجه النسائي في السير عن على بن الحسين الدرهمي **قوله** لولا انت ما اهتدينا
كذا اروى وهو تالله لولا انت ما اهتدينا **ص** حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابى اسحاق سمعت البراء قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض ابطه وهو يقول
لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد
بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا **ش** هذا طريق اخر عن البراء باتم من الطريق السابق **قوله** يوم الاحزاب
سمى به لاجتماع القبائل واتفاقهم على محاربة النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق والاحزاب جمع حزب
بالكسر وهم الطوائف من الناس **قوله** فانزلن بالنون المخففة **قوله** سكينة اى وقارا ويروى فانزل
الله السكينة **قوله** ان لاقينا يعنى مع الكفار **قوله** ان الاولى هو من الالفاظ الموصولات لا من اسماء الاشارة
وهو جمع للمذكر **قوله** قد بغوا اى ظلموا من البغى **قوله** ابينا من الاباء وهو الامتناع **وقوله** ان الاولى الى
اخره ليس يتزن هكذا وروى ان الاولى هم قد بغوا علينا لان وزنه مستفعلن مفعولن وقال الداودى وفي
رواية ان الاعادى بغوا علينا وهو ايضا لا يتزن الا بزيادة هم **ص باب من حبسه العذر عن الغزو**
ش اى هذا باب في بيان حكم من حبسه العذر وهو الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه
وجواب من محذوف تقديره فله اجر الغازى **ص** حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد ان انسا حدثهم قال
رجعنا من غزوة تبوك مع النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد
عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا واديا
الا وهم معنا فيه حبسهم العذر **ش** مطابقته للترجمة في قوله وحبسهم العذر واخرجه من طريقين الاول عن
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى عن زهير بن معاوية
ابى خيثمة الجعفى عن حميد الطويل عن انس الثانى سليمان بن حرب الى اخره وهذا كما رايت قرن رواية زهير برواية
حماد بن زيد ففى رواية زهير فابتدا اولا هما التصريح بغزوة تبوك والاخرى بتصريح انس بالتحديث **قوله** خلفنا
بسكون اللام اى وراءنا ويروى بتشديد اللام وسكون الفاء من التخليف **قوله** شعبا بكسر الشين المعجمة الطريق
في الجبل ويسمى الحى العظيم ايضا شعبا بالكسر والشعب بالفتح ما تفرق من قبائل العرب والعجم والشعب ايضا
القبيلة العظيمة **قوله** الا وهم معنا فيه اى في ثوابه اى هم شركاء في الثواب وفي رواية الاسماعيلى من طريق اخرى
عن حماد عن حماد بن زيد الا وهم معكم فيه بالنية وفي رواية ابن حبان وابى عوانة من حديث جابر الا شركوكم في
الاجر بدل قوله الا كانوا معكم **قوله** العذر المرض وعدم القدرة على السفر وروى مسلم من حديث جابر بلفظ
حبسهم المرض وهذا محمول على الاغلب وفيه من حبسه العذر عن اعمال البر مع نية فيها يكتب له اجر العامل بها
كما قال عليه السلام فيمن غلبه النوم عن صلاة الليل انه يكتب له اجر صلاته وكان نومه صدقة عليه
ص وقال موسى ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال النبى صلى الله عليه وسلم **ش** اى
قال موسى بن اسماعيل هو شيخ البخاري وحماد هو ابن سلمة يروى عن حميد عن موسى بن انس وهذا التعليق
وصله الاسماعيلى انا ابو يعلى ثنا ابو خيثمة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرنا حميد عن موسى بن انس عن ابيه
انس وهذا التعليق وصله الاسماعيلى انا ابو يعلى ثنا ابو خيثمة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرنا حميد عن
موسى بن انس عن ابيه انس فذكره **ص** قال ابو عبد الله الاول عندى اصح **ش** ابو عبد الله هو البخاري **قوله**
الاول اى السند الاول الذى فيه حميد عن انس بدون ذكر موسى بن انس عندى اصح من الذى فيه موسى بن
انس ورد عليه الاسماعيلى هذا وقال حماد عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره وكانه قال لتصريح حميد بتحديث
انس له ولكن يمكن ان يكون حميد سمع هذا من موسى عن ابيه ثم لقى انسا فحدث به او سمع من انس فثبته فيه
ابنه موسى **ص باب فضل الصوم في سبيل الله ش** اى هذا باب في بيان فضل الصوم في سبيل الله اى الجهاد
وقال القرطبى سبيل الله طاعة الله والمراد به الصوم مبتغيا به وجه الله تعالى **ص** حدثنا اسحاق بن نصر ثنا ابن
عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى يحيى بن سعيد وسهيل بن ابى صالح انهما سمعا النعمان بن ابى عياش عن ابى
سعيد رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه
عن النار سبعين خريفا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدى
البخاري وكان ينزل بالمدينة بباب بنى سعد يروى عنه البخاري في غير موضع من كتابه مرة يقول اسحاق بن ابراهيم
بن نصر جده وعبد الرزاق بن همام وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ويحيى بن سعيد الانصارى وسهيل
بن صالح لم يخرج له البخاري موصولا الا هذا ولم يحتج به ولهذا قرنه بيحيى بن سعيد وقد اختلف في اسناده على سهيل
فرواه عنه الاكثر هكذا وخالفهم سعيد فرواه عنه عن صفوان بن يزيد عن ابى سعيد اخرجه النسائى والنعمان
بن ابى عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة واسمه يزيد بن الصامت وقيل زيد بن النعمان
الزرقى الانصارى وعن يحيى ثقة وقال ابن حبان كذلك وابو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك الانصارى واخرجه
مسلم في الصوم عن اسحاق بن منصور وعبد الرحمن ابن بشر وعن قتيبة وعن محمد بن رمح واخرجه النسائى في الصوم
عن مؤمل بن شهاب وعن الحسن بن قزعة وعن محمد بن عبد الله وعن عبد الله بن منير وعن احمد بن حرب وعن عبد
الله بن احمد ابن حنبل واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن رمح **قوله** بعد الله وجهه واول النووى وغيره المباعدة
عن النار على المعافاة منها دون ان يكون المراد البعد بهذه المسافة المذكورة في الحديث قلت لا مانع عن الحقيقة على ما
لا يخفى ثم هذا يقتضى ابعاد النار عن وجه الصائم وفي اكثر الطرق ابعاد الصائم نفسه فاذا كان المراد من الوجه الذات
كما في قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه يكون معناهما واحدا وان كان المراد حقيقة الوجه يكون الابعاد من الوجه فقط
وليس فيه انه بقى الجسد وان يناله النار الا ان الوجه كان ابعد من النار من سائر جسده وذلك لان الصوم يحصل
منه الظمأ ومحله الفم لان الرى يحصل بالشرب في الفم **قوله** سبعين خريفا اى سنة ولان السنة يستلزم الخريف
فهو من باب الكناية واختلف الروايات في مقدار المباعدة من النار ففى حديث عقبة بن عامر عن النبى صلى الله عليه
وسلم اخرجه النسائى من صام يوما في سبيل الله باعد الله منه جهنم مائة عام وكذلك في حديث عبد الله بن سفيان
اخرجه الطبرانى ايضا وفي حديث انس عن النبى صلى الله عليه وسلم اخرجه ابن عدى في الكامل من صام يوما في سبيل
الله تباعدت منه جهنم مسيرة خمسمائة عام وفي حديث ابى امامة اخرجه الترمذى وتفرد به عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وكذا رواه الطبرانى
في الصغير عن ابى الدرداء وكذا رواه عن جابر وكذا رواه الطبرانى في الصغير عن ابى الدرداء وكذا رواه عن جابر وكذا
رواه ابن عساكر ابعده الله من النار مسيرة مائة سنة حضر الفرس الجواد وفي حديث عتبة بن الندر اخرجه
الطبرانى ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله فريضة باعد الله منه جهنم
ما بين السماء والارض وفي حديث سلامة بن قيصر اخرجه الطبرانى ايضا في الكبير قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله اخرجه الله عن النار سبعين خريفا احدهما اى احد الرواة يقول سبعين
والاخر يقول اربعين وقال الترمذى هذا حديث غريب وفي حديث سهل بن معاذ عن ابيه اخرجه ابو يعلى الموصلى من
صام يوما في سبيل الله متطوعا في غير رمضان بعد عن النار مائة عام سير المضمر المجيد وفي حديث ابن عساكر عن ابى

عمر من صام يوما في سبيل الله فهو بسبعمائة يوم فان قلت ما التوفيق بين هذه الرواية قلت الاهل ان يرجح ما طريقه
صحيحة واصحها رواية سبعين فانها متفق عليها من حديث ابي سعيد وجواب اخر ان الله تعالى اعلم نبيه صلى
الله عليه وسلم اولا باقل المسافات في الابعاد ثم اعلمه بعد ذلك بالزيادة على التدريج في مراتب الزيادة ويحتمل
ان يكون بحسب اختلاف احوال الصائمين في كمال الصوم ونقصانه ص باب فضل النفقة في سبيل الله ش
اي هذا باب في بيان فضل الانفاق في سبيل الله المراد من سبيل الله الجهاد ولكن اللفظ اعم من هذا يتناول الجهاد و
غيره ص حدثني سعد بن حفص ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي فل هلم قال ابو بكر رضي الله عنه يا
رسول الله ذاك الذي لا توى عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وهو من افراده وشيبان بفتح الشين المعجمة و
سكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
والحديث اخرجه البخاري ايضا في بدء الخلق عن آدم واخرجه مسلم في الزكاة عن محمد بن رافع وعن محمد بن حاتم قوله
من انفق زوجين اي شيئين من اي نوع كان مما ينفق وقال الكرماني والزوج خلاف الفرد وكل واحد منهما
يسمى ايضا زوجا قلت ينبغي ان يطلق هنا على الواحد قطعا وقال الخطابي يريد بالزوجين ان يشفع الى كل شيء ما
يشفعه من شيء مثله ان كان دراهم فبدرهمين وان كان دنانير فبدينارين وان كان سلاحا وغيره فكذلك
وقال الداودي ويقع على الواحد والاثنين وهنا على الواحد واحتج بقوله خلق الزوجين واعترضه ابن التين فقال
ليس قوله بين قلت هذا بين فلا وجه لاعتراضه قوله خزنة الجنة جمع خازن وهو الذي يجعل تحت يده الاشياء
قوله كل خزنة باب قال بعضهم كانه من المقلوب قلت لا حاجة الى قوله كانه بل هو من المقلوب اذ اصله خزنة
كل باب قوله اي فل كلمة اي حرف في نداء قوله فل روي بضم اللام وفتحها واصله فلان فحذف منه الالف والنون
بغير ترخيم ولفظ فلان كناية عن اسم سمي به المحدث عنه ويقال في النداء يا فل وانما قلنا بغير ترخيم اذ لو كان ترخيما
لقيل يا فلا قوله هلم معناه تعال يستوي فيه الواحد والجمع في اللغة الحجازية واهل نجد يقولون هلم هلما هلموا
قوله لا توى عليه اي لا ضياع عليه وقيل لا هلاك من قولك توي المال يتوى توى وقال ابن فارس التواء
ويقصر واكثرهم على انه مقصور وقال المهلب في هذا الحديث ان الجهاد افضل الاعمال لان المجاهد يعطى اجر المصلي
والصائم والمتصدق وان لم يفعل ذلك لان باب الريان للصائمين وقد ذكر في هذا الحديث ان المجاهد يدعى من تلك الابواب
كلها بانفاق قليل من المال في سبيل الله للجهاد والاكثرون على ان المراد به ما هو اعم من الجهاد وغيره من الاعمال
الصالحة ويؤيد هذا ما جاء في الحديث من زيادة اخرجها احمد وهي قوله فيه لكل اهل عمل باب يدعون بذلك العمل
والله اعلم ص حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات
الارض ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ باحداهما وثنى بالاخرى فقام رجل فقال يا رسول الله او يأتي الخير بالشر فسكت عنه
النبي صلى الله عليه وسلم قلنا يوحى اليه وسكت الناس وكان على رؤسهم الطير ثم انه مسح عن وجهه الرحضاء
فقال اين السائل آنفا اوخير هو ثلاثا ان الخير لا يأتي الا بالخير وانه كلما ينبت الربيع ما يقتل حبطا او يلم الا آكلة
الخضر كلما اكلت حتى اذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت وان هذا
المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل
ومن لم يأخذها بحقه فهو كالآكل الذي يأكل ولا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة ش مطابقته للترجمة في
قوله فجعله في سبيل الله ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون ابو بكر العوقي الباهلي الاعمى
وهو من افراده وفليح بن سليمان وهلال بن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال بن علي الفهري المدني و
الحديث قد مضى في كتاب الزكاة في باب الصدقة على اليتامى ومضى الكلام فيه هناك فلنذكر بعض شيء لبعد
المسافة قوله فبدأ باحداهما اي بالبركات قوله وثنى بالاخرى اي بزهرة الدنيا او يأتي الخير بالشر اي تصير
النعمة عقوبة قوله كان على رؤسهم الطير قال الداودي يعني ان كل واحد صار كمن على راسه طائر يريد صيده
فلا يتحرك كيلا يطير قوله الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملتين وبالمد العرق الذي ادره عند نزول الوحي
عليه يقال رحض الرجل اذا اصابه ذلك فهو مرحوض ورحيض قوله اوخير هو اي المال هو خير على سبيل الا...
قوله ان الخير لا يأتي الا بالخير اي الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير لكن هذا ليس خيرا حقيقيا لما فيه من الفتنة
والاشتغال عن كمال الاقبال الى الآخرة قوله ينبت بضم الياء من الانبات قوله حبطا وقعت هذه اللفظة
في الاصول وذكر ابن التين انه محذوف وهو بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة والطاء المهملة وهو انتفاخ البطن

من داء يصيب الآكل من اكله وانتصابه على التمييز وقال ابن فارس تقول حبطت الدابة اذا اكلت المرعى حتى ينتفخ
جوفها فتموت قوله او يلم بضم الياء من الالمام اي يقرب ان يقتل قوله الا آكلة الخضر اي الدابة التي تأكل
الخضر فقط قوله فثلطت اي الناقة اذا القت بعرها رقيقا قوله خضرة تأنيثه اما باعتبار انواعه والتاء
للمبالغة كالعلامة او معناه ان كان المال كالبقلة الخضرة قوله ونعم صاحب المسلم المخصوص بالمدح
المال قوله ويكون عليه شهيدا اي ذلك بان يأتيه في صورة من يشهد عليه بالخيانة كما يأتي في صورة شجاع
اقرع ص باب فضل من جهز غازيا او خلفه بخير ش اي هذا باب في بيان فضل من جهز غازيا بان هيأ له
اسباب سفره قوله او خلفه بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام يقال خلف فلان فلانا اذا كان خليفة و
يقال خلفه في قومه خلافة ص حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين قال حدثني يحيى قال حدثني
ابو سلمة قال حدثني بسر بن سعيد قال حدثني زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله فقد غزا ش مطابقته
للترجمة ظاهرة فقوله من جهز غازيا يطابق الجزء الاول للترجمة وقوله ومن خلف غازيا يطابق الجزء
الثاني لها والحسين هو ابن ذكوان المعلم وهؤلاء كلهم بصريون ويحيى هو ابن ابي كثير اليمامي الطائي وابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد مولى الحضرمي من اهل
المدينة مات سنة مائة وزيد بن خالد ابو عبد الرحمن الجهني وفيه ثلاثة من التابعين على الولاء وهم يحيى وابو
سلمة روى هنا عن زيد ابن خالد بواسطة وروى بلا واسطة ايضا عند ابي داود والترمذي والحديث اخرجه
مسلم في الجهاد ايضا عن ابي الربيع الزهراني وعن سعيد بن منصور وابي الطاهر بن السرح واخرجه ابو داود
فيه عن ابي معمر به واخرجه الترمذي فيه عن ابي زكريا بن درست واخرجه النسائي فيه عن سليمان بن داود
والحارث بن مسكين وعن محمد بن مثنى وروي في الباب عن عمر رضي الله عنه اخرجه ابن ماجة من رواية
الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع وعن معاذ رضي الله عنه اخرجه
الطبراني من رواية رجل لم يسم عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا او
خلفه في اهله بخير فانه معنا وعن ابي هريرة اخرجه الطبراني في الاوسط من رواية داود بن الجراح عن الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في
سبيل الله فقد غزا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه بخير فقد غزا وداود مختلف في الاحتجاج به وعن زيد بن
ثابت اخرجه الطبراني ايضا في الاوسط من حديث بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فله مثل اجره ومن خلف غازيا في اهله بخير او انفق على اهله فله مثل
اجره وعن ابي سعيد الخدري اخرجه الطبراني ايضا فيه من حديث سعيد المقبري عن ابيه عن ابي سعيد عام
لبني لحيان ليخرج من كل اثنين مسلم رجل وليخلف الغازي في اهله وماله وله مثل نصف اجره وفيه ابن
لهيعة وتفرد به وعن سهل بن حنيف اخرجه احمد في مسنده والطبراني في الكبير من رواية عبد الله بن محمد بن
عقيل عن عبد الله بن سهل بن حنيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعان مجاهدا في سبيل
الله او غازيا في عسرته او مكاتبا في رقبته اظله الله في ظله لا ظل الا ظله اخرجه الطبراني في الكبير من رواية شريك
عن ابي اسحاق عن جبلة بن حارثة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يغز اعطى سلاحه عليا او اسامة
رضي الله عنه وعن ابي امامة اخرجه ابو داود وابن ماجة من رواية القاسم ابي عبد الرحمن عن ابي
امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز او يجهز غازيا او يخلف غازيا في اهله اصابه الله بقارعة
زاد في رواية قبل يوم القيامة وعن واثلة بن الاسقع اخرجه الطبراني في الاوسط من رواية مكحول عن واثلة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من اهل بيت لا يغزو منهم غاز او يجهز غازيا بسلك او ابرة
او ما يعدلها من الورق او يخلفه في اهله الا اصابهم الله بقارعة قبل يوم القيامة واسناده ضعيف ذكر معناه
من جهز بتشديد الهاء من التجهيز وقد ذكرنا ان معناه من هيأ اسباب سفره من شيء قليل او كثير الا ترى في
حديث واثلة المذكورة آنفا قال بسلك او ابرة فان قلت ذكر في حديث ابن ماجة المذكورة حتى يستقل والاستقلال
لا يكون الا بتمام التجهيز قلت حديث واثلة ضعيف كما ذكرنا ولئن سلمنا صحته فانه وعيد في ترك التجهيز اصلا
ولا يعارض غيره قوله فقد غزا قال ابن حبان معناه انه مثله في الاجر وان لم يغز حقيقة ثم اخرجه من وجه آخر
عن بسر بن سعيد بلفظ كتب له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شيء وقال الطبري فيه ان من اعان مؤمنا
على عمل بر فللمعين عليه مثل اجر العامل ومثله المعونة على معاصي الله عز وجل للمعين عليها من الوزر والاثم مثل

ما لعاملها وكذلك نهى عن بيع السوق في الفتنة ولعن عاصر الخمر وقال القرطبي ذهب بعض الائمة الى ان المثل المذكور
في هذا الحديث وشبهه انما هو بغير تضعيف قال الائمة يجتمع في تلك الاشياء افعال اخر واعمال من البر
كثيرة لا يفعلها الدال الذى ليس عنده الا مجرد النية الحسنة وقد قال عليه السلام ايكم خلف الخارج في
اهله وماله بخير فله مثل نصف اجر الخارج وقال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما قلت هذا الحديث
اخرجه مسلم من حديث ابى سعيد الخدرى قال القرطبي لا حجة في هذا الحديث من وجهين احدهما انا نقول
بموجبه وذلك انه لم يتناول محل النزاع فان المطلوب انما هو الناوى للخير المعروف عنه هل له مثل اجر
العامل من غير تضعيف وهذا الحديث انما اقتضى مشاركته ومشاطرته في المضاعف فانفصلا وثانيهما
ان القائم على مال الغازى وعلى اهله نائب عن الغازى في عمل لا يتأتى للغازى غزوه الا بان يكفى ذلك
العمل فصار كانه مباشر معه الغزو فليس مقتصرا على النية فقط بل هو عامل في الغزو ولما كان كذلك كان له
مثل اجر الغازى كاملا وافرا مضاعفا بحيث اذا اضيف ونسب الى اجر الغازى كان نصفا له وبهذا يجتمع
معنى قوله من خلف غازيا في اهله بخير فقد غزا وبين معنى قوله في اللفظ الاول فله مثل نصف اجر
الغازى ويبقى للغازى النصف فان الغازى لم يعط عليه ما يوجب تنقيصا لثوابه وانما هذا كما قال من فطر
صائما كان له مثل اجر الصائم لا ينقصه من اجره شئ والله اعلم وعلى هذا فقد صارت كلمة نصف مقتحمة
هنا بين مثل واحد وكأنها زيادة ممن تسامح في ايراد اللفظ بدليل قوله والاجر بينهما وليشهد له ما ذكرناه
واما من تحقق عجزه وصدقت نيته فلا ينبغى ان يختلف ان اجره يضاعف كاجر العامل المباشر ص حدثنا موسى
ثنا همام عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم
الا على ازواجه فقيل له فقال انى ارحمها قتل اخوها معى ش قيل لا مطابقة لجزء الترجمة وهو قوله او خلفه بخير
بعد وفاة اخى ام سليم وذلك من جنس عهده عليه السلام قلت لا يخلو عن بعض التكلف ولكن له وجه اقرب
من هذا وهو ان تجهيز الغازى ونظيره في اهله من غاية الاكرام للغازى وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم
على ذلك حتى ان اكرمه بعد موته كان يدخل بيت ام سليم لاجل قتل اخيها وهو غاز وكانه ينبه بهذا على ان
اكرام اهل الغازى الميت مرغوب فيه مع الاجر فاذا كان في اكرام اهل الغازى الميت هكذا ففى اكرام الغازى
الحى بالطريق الاولى وموسى هو ابن اسماعيل وهمام بالتشديد ابن يحيى الشيبانى واسحاق هو ابن عبد الله
بن ابى طلحة والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن حسن الحلوانى عن عمرو بن عاصم ذكر معناه قوله
عن اسحاق بن عبد الله وفي رواية مسلم عن همام ابا اسحاق ابن عبد الله بن ابى طلحة وعند الاسماعيلى
من طريق حسان بن هلال عن همام ثنا اسحاق قوله لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم قال
الحميدى لعله اراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل على ام حرام وقال ابن التين يريد انه كان يكثر
الدخول على ام سليم والا فقد دخل على اختها ام حرام ولعل ام سليم كانت شقيقة المقتول او وجدت عليه
اكثر من ام حرام وام سليم كانت شقيقة المقتول او وجدت عليه اكثر من ام حرام وام سليم هى ام انس وقد
ذكر ان في اسمها اختلافا فقيل سهلة وقيل رميلة وقيل رمينة وقيل مليكة ويقال الغميصاء والرميصاء
واما ام حرام فقد قال ابو عمر لا اقف لها على اسم صحيح قوله انى ارحمها الى اخره قال الكرمانى كيف صار
قتل الاخ سببا للدخول على الاجنبية قلت لم تكن اجنبية كانت خالة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
من الرضاع وقيل من النسب فالمحرمية كانت سببا لجواز الدخول وقال بعضهم العلة المذكورة في الحديث
اولى من غيره واشار به الى ما قاله الكرمانى قلت لم يبين وجه الاولوية لما هو وقوله قتل اخوها هو
حرام بن ملحان قتل يوم بئر معونة والمراد بقوله معى اى مع عسكرى او مع نصرة للدين لان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يكن في غزوة بئر معونة وستأتى قصتها في كتاب المغازى ان شاء الله تعالى والله
اعلم بالصواب ص باب التحنط عند القتال ش اى هذا باب في بيان استعمال الحنوط عند القتال وقد مر
تفسير الحنوط في كتاب الجنائز وهو عطر مركب من انواع الطيب يطيب به الميت ص حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن انس قال وذكر يوم اليمامة قال اتى انس ثابت
بن قيس وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال يا عم ما يحبسك ان لا تجئ قال الآن يا ابن اخى وجعل
يتحنط يعنى من الحنوط ثم جاء فذكر في الحديث انكشافا من الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب
القوم ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما عودتم اقرانكم ش مطابقته للترجمة في
قوله وهو يتحنط يعنى من الحنوط ذكر رجاله وهم ستة الاول عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى
البصرى الثانى خالد بن الحارث الهجيمى بضم الهاء وفتح الجيم في استقبال القبلة مر الثالث ابن عون بفتح العين

وهو عبد الله بن عون مر في العلم الرابع موسى بن انس بن مالك الخامس انس بن مالك السادس ثابت ابن
قيس بن شماس بفتح الشين المعجمة وتشديد الميم وفي آخره سين مهملة الخزرجى خطيب الانصار قتل يوم اليمامة
شهيدا في خلافة ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في
ثلاثة مواضع وفيه العنعنة في موضع واحد وفيه القول في اربعة مواضع وفيه ان شيخه من افراده وفيه
ان رجاله كلهم بصريون ما عدا ثابتا وفيه رواية التابعى عن التابعى وهما ابن عون وموسى وابن عون رأى
انس بن مالك ولم يثبت له سماع منه وفيه اثنان من الصحابة وهما انس وثابت وفيه ان انس ثابت بن
قيس وفي رواية البرهانى من وجه آخر فقال عن موسى بن انس عن ابيه قال اتيت ثابت بن قيس وفي رواية
ابن سعد في الطبقات حدثنا الانصارى ثنا ابن عون ثنا موسى ابن انس عن انس بن مالك قال لما كان يوم
اليمامة جئت الى ثابت بن قيس بن شماس فذكره وهذا الحديث من افراده ذكر معناه قوله وذكر اليمامة
الواو فيه للحال وفي رواية الحموى بلد واو واليمامة بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم وهى مدينة من
اليمن على مرحلتين من الطائف سميت باسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام وقال
الجوهرى اليمامة بلاد وكان اسمها الجو فسميت باسم هذه المرأة لكثرة ما اضيف اليها وذكر الجاحظ ان
اليمامة كانت من بنات لقمان ابن عاد واسمها عنز وكانت زرقاء وقال المسعودى هى يمامة بنت رباح بن مرة
ويوم اليمامة هو اليوم الذى كانت فيه الوقعة بين المسلمين وبين بنى حنيفة اصحاب مسيلمة الكذاب وكانت
في ربيع الاول من سنة اثنا عشر من الهجرة في خلافة ابى بكر الصديق رضى الله عنه وقيل كانت في اواخر سنة احدى
عشرة والجمع بين القولين ان ابتداها كان في السنة الحادية عشر وانتهاؤها في السنة الثانية عشر وقتل فيها جماعة
من المسلمين وهم اربعمائة وخمسون من جملة القرآن ومن الصحابة منهم ثابت بن قيس بن شماس وكانت راية
الانصار مع ثابت هذا وكان رئيس العسكر خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه وكانت بنو حنيفة نحوا من
اربعين الفا وقتل من بنى حنيفة نحو من احدى وعشرين الفا وفيهم مسيلمة الكذاب قتله وحشى بن حرب
قاتل حمزة رماه بحربته فاصابته وخرجت من الجانب الآخر وسارع اليه ابو دجانة سماك بن حرب فضربه
بالسيف فسقط قوله اى انس ثابت بن قيس فارتفاع انس بالفاعلية وانتصاب ثابت بالمفعولية قوله
وقد حسر الواو فيه للحال وكذلك في قوله وهو يتحنط وحسر بمهملتين مفتوحتين معناه كشف قوله يا عم
انما دعاه بذلك لانه كان اسن منه وانه من قبيلة الخزرج قوله ما يحبسك اى ما يؤخرك قوله ان لا تجئ
بالنصب قال الكرمانى لا زائدة وبالرفع وتخفيف اللام وفي رواية الانصارى فقلت يا عم الا ترى ما يلقى
الناس وعند الاسماعيلى الا تجئ وفي رواية خليفة في تاريخه وقال في جوابه بلى يا ابن اخى الآن قوله وجعل
يتحنط اى جعل يستعمل الحنوط قوله يعنى من الحنوط انما فسر بهذا حتى لا يتصحف بما يسبق من الخياطة
او من شئ آخر وقال بعضهم وكان قائلها اراد دفع ما يتوهم انها من الحنطة قلت هذا الوهم بعيد ولا معنى لقول
انه يتحنط من الحنطة وهذه اللفظة لم تقع في رواية الانصارى ولكنها موجودة في الاصل وروى الطبرانى عن على
بن عبد العزيز وابى مسلم الكشى قالا ثنا حجاج بن منهال ح وحدثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا حماد بن
سلمة عن ثابت عن انس ان ثابت بن قيس ابن شماس جاء يوم اليمامة وقد تحنط ونشر اكفانه وقال اللهم انى
ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء واعتذر مما صنع هؤلاء فقتل وكانت له درع فسرقت فرآه رجل فيما يرى النائم فقال
ان درعى في قدر تحت كانون في مكان كذا وكذا واوصاه بوصايا فطلبوا الدرع فوجدوها وانفذوا الوصايا
وعند الترمذى قال انس لما انكشف الناس يوم اليمامة قلت لثابت فذكر الحديث وفيه وكانت عليه درع
نفيسة فمر به رجل من المسلمين فاخذها وفيه لما رأى في المنام ودل على الدرع قال لا تقل هذا منام فاذا جئت
ابا بكر فاعلمه ان على من الدين كذا وفلان من رقيقى عتيق وفلان فانفذ ابو بكر وصيته ولا نعلم احدا اجيزت
وصيته بعد موته سواه وفي كتاب الردة للواقدى باسناده عن بلال انه رأى سالما مولى ابى حذيفة وهو
قائل الى المدينة من غزوة اليمامة ان درعى مع الرفقة الذين معهم الفرس الابلق تحت قدرهم فاذا اصبحت فخذها
واردها الى اهلى وان على من الدين كذا فمرهم ان يقضوه عنى فاخبرت ابا بكر بذلك فقال فصدق قولك واقضى عنه
دينه الذى ذكرته وفيه ان عبدى سعدا وسالما حران وقال الكرمانى قال انس لما انكشف الناس يومئذ الا ترى
يا عم فقال ما هكذا نقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما عودتم اقرانكم ثم قاتل حتى قتل وكانت
عليه درع نفيسة فمر به رجل من المسلمين فاخذها فرآه بعض الصحابة في المنام فقال انى اوصيك بوصية فلا تضيعها
انى لما قتلت اخذ رجل درعى ومنزله في اقصى الناس وعند خبائه فرس وقد كفأ على الدرع برمة وفوق البرمة
رحل فأت خالدا وكان امير العسكر وقل له يأخذ درعى منه فاذا قدمت المدينة فقل لخليفة رسول الله صلى الله

عليه وسلم يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه ان علي من الدين كذا وكذا وفلوس من رقيقي عتيق فاتى الرجل خالدا رضي الله تعالى عنه فاخبره فبعث الى الدرع فاتى بها وحدث ابا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فاجاز وصيته ولا نعلم احدا اجيزت وصيته بعد موته غير ثابت وهو من الغرائب **قوله** فذكر في الحديث انكشافا اى فذكر انس في حديثه نوعا من الانهزام اى اشار الى الفتح باب وجوه الناس والكائنين بحيث لا يبقى بيننا وبينهم احد وقد ردنا ان نضاربهم لا حائل بيننا وبينهم فقال ثابت ماكنا نفعل كذا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كانت الصف الاول لا ينحرف عن موضعه وكان الصف الثاني مساعدا لهم وفي رواية ابن ابي زائدة فجاء حتى جلس في الصف والناس منكشفون اى منهزمون **قوله** بئس ما عودتم اقرانكم هكذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية المستملي عودكم اقرانكم قلت نعلى الاول اقرانكم بالنصب لانه مفعول عودتم وعلى الثاني بالرفع لانه فاعل عودكم والاقران النظير وهو جمع قرن بكسر القاف وهو الذي يعادل الآخر في الشدة والقرن بفتح القاف من يعادل في السن واراد ثابت رضي الله عنه بهذا الكلام توبيخ المنهزمين اى عودتم نظراءكم في القوة من عدوكم الفرار منهم حتى طمعوا فيكم وفي رواية الانصاري وابن زائدة ومعاذ بن معاذ فيتقدم فقاتل حتى قتل رضي الله تعالى عنه **ذكر ما يستفاد منه** فيه دلالة على الاخذ بالشدة في استهلاك النفس وغيرها في ذات الله تعالى وترك الاخذ بالرخصة لمن قدر عليها وفيه ان التطيب للموت سنة من اجل مباشرة الملائكة للميت وفيه التداعي للقتال لان انسا قال لعمه ما يحبسك الا تجيء وفيه قوة ثابت بن قيس وصحة يقينه ونيته وفيه التوبيخ لمن يفر من الحرب وفيه الاشارة الى ما كانت عليه الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الشجاعة والثبات في الحرب **ص** رواه حماد عن ثابت عن انس **ش** اى روى الحديث حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك وهذا التعليق وصله البيهقي عن ابي العباس بن حمدان بالاسناد عن قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن ابيه عن انس بلفظ انكشفنا يوم اليمامة فجاء ثابت بن قيس بن شماس فقال بئس ما عودتم اقرانكم مثل اليوم واني ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء القوم واعوذ بك مما صنع هؤلاء وخلوا بيننا وبينهم ساعة وقد كان تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل قال وقتل يومئذ سبعون من الانصار وكان انس يقول يا رب سبعين من الانصار يوم احد وسبعين يوم موتة وسبعين يوم بير معونة وسبعون يوم اليمامة وبالله المستعان

ص باب فضل الطليعة ش اى هذا باب في بيان فضل الطليعة بفتح الطاء وكسر اللام وطليعة الجيش من يبعث ليعلم العدو ويطلع على احوالهم ويجمع على طلائع وقال ابن الاثير طلائع هم القوم الذين يبعثون ليطلعوا طلع العدو كالجواسيس والطليعة تطلق على الواحد وعلى الجماعة قلت طلع العدو بكسر الطاء وسكون اللام اسم من اطلع على الشيء اذا علمه **ص** حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخبر القوم يوم الاحزاب قال فقال الزبير رضي الله عنه انا ثم قال من ياتيني بخبر القوم قال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا وحواري الزبير **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لان قوله عليه السلام من ياتيني بخبر القوم انتدابا لاحد ياتيه بخبر العدو فانتدب له الزبير فاستحق الفضل بذلك وابو نعيم الفضل ابن دكين وسفيان هو الثوري والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن محمد بن كثير واخرجه مسلم في الفضائل عن ابي كريب واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن وكيع واخرجه الترمذي في المناقب عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي فيه وفي السير عن قاسم بن زكريا واخرجه ابن ماجه في السنة عن علي بن محمد عن وكيع **ذكر معناه** قوله من ياتيني بخبر القوم اراد بهم بني قريظة من اليهود وعند النسائي قال وهب بن كيسان اشهد لسمعت جابرا يقول لما اشتد الامر يوم بني قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتينا بخبرهم فلم يذهب احد فذهب الزبير فجاء بخبرهم ثم اشتد الامر ايضا فقال عليه السلام من ياتينا بخبرهم فلم يذهب احد فذهب الزبير ثم اشتد الامر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وان الزبير حواري وعند ابن ابي عاصم من حديث وهب ابن كيسان عن جابر لما كان يوم الخندق واشتد الامر قال النبي صلى الله عليه وسلم الا رجل ياتي بني قريظة فياتينا بخبرهم فانطلق الزبير فجاء بخبرهم ثم اشتد الامر فقال الا رجل ينطلق الى بني قريظة الحديث وفي لفظ ثلاث مرات فلما رجع جمع له ابويه **قوله** يوم الاحزاب هو يوم الخندق والاحزاب كانوا من قريش وغيرهم وكان بني قريظة نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين **قوله** حواريا اى خاصة من اصحابه وقال الازهري الحواري الناصر ومنه الحواريون اصحاب المسيح عليه السلام اى خلصاؤه وانصاره واصله من التحوير وهو التبييض وقيل انهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد مرة وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة الحواري الوزير واذا اضيف الحواري الى ياء المتكلم تحذف الياء وحينئذ ضبطه حماد بفتح الياء واكثرهم بكسرها قالوا والقياس الكسر لكنهم حين استثقلوا الكسر وثلاث ياءات حذفوا ياء المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة وقد قرئ في الشواذ ان ولي الله بالفتح وفي التوضيح اعلم انه وقع هنا ما ذكرناه اراد به من ان الذي توجه الى كشف بني قريظة الزبير بن العوام رضي الله عنه قال والمشهور كما قال شيخنا فتح الدين اليعمري ان الذي توجه ليأتي بخبر القوم حذيفة بن اليمان كما روينا عنه من طريق ابن اسحاق وغيره قال يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم ثم يرجع فشرط له رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجعة اسأل الله ان يكون رفيقي في الجنة فما قام رجل من شدة الخوف والجوع والبرد فلما لم يقم احد دعاني فقال يا حذيفة اذهب وادخل في القوم وذكر الحديث وذكر ابن عيينة وغيره خروج حذيفة الى المشركين ومشقة ذلك عليه الى ان قال عليه السلام قم يحفظك الله من امامك ومن خلفك وعن يمينك وعن شمالك حتى ترجع الينا فقام حذيفة مستبشرا بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه احتمل احتمالا فما شق عليه شيء مما كان فيه

ص باب هل يبعث الطليعة وحده ش اى هذا باب يذكر فيه هل يبعث الطليعة الى كشف العدو منفردا وحده وجواب هل الاستفهامية محذوف التقدير يبعث او يجوز بعثه وحده **ص** حدثنا صدقة واخبرنا ابن عيينة ثنا محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم قال صدقة اظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندب فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا وان حواري الزبير بن العوام **ش** هذا هو الحديث الذي مضى في الباب السابق غير انه رواه هناك عن ابي نعيم عن سفيان الثوري وهنا رواه عن صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة وايضا هنا ترجم عليه في جواز ارسال الطليعة وحده **قوله** ندب الناس يقال ندبه للامر فانتدب له اى دعاه له فاجابه **قوله** اظنه اى قال صدقة شيخ البخاري اظن ان الندب يوم الخندق ورواه الحميدي عن ابن عيينة فقال فيه يوم الخندق من غير شك وفيه شجاعة الزبير وتقدمته وفضله وقال الداودي ولا اعلم رجلا جمع له النبي صلى الله عليه وسلم ابويه الا الزبير بن العوام وسعد بن ابي وقاص قال يقول له ارم فداك ابي وامي وانما كان يقول لغيرهما ارم فداك ابي او فدتك امي وهي كلمة تقال للتبجيل ليس على الدعاء ولا على الخبر وقال ابن بطال توهم بعض المعتنين له ان بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير وحده معارض لقوله عليه الصلاة والسلام الراكب شيطان ونهى ايضا ان يسافر الرجل وحده وقال المهلب وليس بينهما تعارض لاختلاف المعنى في الحديثين وهو ان الذي يسافر وحده لا يأنس الذي يأنس باحد ولا يقطع طريقه بحديث يهون عليه مؤنة السفر كالشيطان الذي لا يأنس باحد ويطلب الوحدة ليغويه واما سفر الزبير فليس كذلك لانه كان كالجاسوس يتجسس على قريش ما يريدون من حرب النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتأتى الا بالوحدة على انه خرج في مثل هذا الامر الخطير لحماية الدين واظهار طاعة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يك كان عليه حفظ من الله ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فاين هذا من ذاك الا ترى ان عمر رضي الله عنه لما بلغه ان سعدا بنى قصرا ارسل شخصا وحده ليهدمه وذكر ابن ابي عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل عبد الله بن انيس سرية وحده وبعث عمرو بن امية وحده عينا وذكر ابن سعد انه عليه السلام ارسل سالم بن عمير سرية وحده وحمل الطبري الحديث على جواز السفر للرجل الواحد اذا كان لا يهوله هول والا فممنوع من السفر وحده خشية على عقله او يموت فلا يدري خبره ولا يشهده احد كما قال عمر رضي الله عنه ارأيتم اذا سافر وحده فمات من اسأل عنه قال ويحتمل ان يكون النهي عن السفر وحده نهي تأديب وارشاد الى الاولى وقال ابن التين وحمله الشيخ ابو محمد على السفر الذي تقصر فيه الصلاة

ص باب سفر الاثنين ش اى هذا باب في بيان جواز سفر الرجلين معا وليس المراد سفر يوم الاثنين وزعم ابن التين ان الداودي فهم منه سفر يوم الاثنين واعترض على البخاري بقوله ليس في الحديث ذكر سفر يوم الاثنين وليس هذا بشيء لانه لم يرد به الا سفر الرجلين لانه تقدم ذكر سفر الرجل وحده ثم اتبعه ببيان سفر الرجلين ولو نظر متن الحديث لوضح له خلاف **قوله** وسفر يوم الاثنين انما هو مذكور في حديث الثلاثة الذين تخلفوا عن تبوك قال كعب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يسافر يوم الاثنين ويوم الخميس **ص** حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال انصرفت من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا وصاحب لي اذنا واقيما وليؤمكما اكبركما **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وابو شهاب موسى بن نافع الاسدي الحناط الكوفي وهو ابن شهاب الاكبر وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالباء الموحدة عبد الله بن زيد البصري والحديث مضى في كتاب

مواقيت الصلاة في باب الاذان للمسافر ومضى الكلام فيه هناك قوله اتانا بدل او بيان او خبر مبتدأ محذوف
قوله وصاحب بالجر والرفع عطف عليه ص باب الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة ش اى هذا باب
يذكر فيه الخيل الى آخره وهذه الترجمة هي عين حديث الباب ص حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة
ش الترجمة والحديث واحد والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن يحيى عن مالك به قوله الخيل معقود في
نواصيها وفي رواية الموطأ ليس فيه معقود ووقع باثباتها عند الاسماعيلي من رواية عبد الله بن نافع عن
مالك وسيجيء في علامات النبوة من طريق عبيد الله ابن عمر عن نافع اثباتها وذلك في رواية ابي ذر عن الكشميهني
وحده وعن ابن ابي عاصم الخيل في نواصيها الخير وليس فيه لفظة معقود وروى ابو داود من شيخ من بني سليم
عن عتبة بن عبد السلمي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا اذنابها
فان اذنابها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود الخير وسمى ابو يعلى الموصلي الشيخ نصر بن علقمة
وروى البزار عن سلمة بن نفيل الخيل معقود في نواصيها الخير واهلها معانون عليها وروى مسلم من حديث
جرير رأيت رسول الله عليه السلام يلوي ناصية فرسه باصبعه وهو يقول الخيل معقود في نواصيها
الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة وروى عبد الله بن وهب حدثنا عمرو بن الحارث عن الحارث بن يعقوب
عن ابي الاسود الغفاري عن ابي ذر قالوا قال رسول الله عليه السلام الخيل معقود في نواصيها الخير
ذكر معناه قوله الخيل مبتدأ وقوله معقود مرفوع على انه خبر المبتدأ المؤخر وهو قوله الخير والجملة خبر
المبتدأ الاول ومعنى قوله معقود ملازم لها كانه معقود فيها وهو من باب الاستعارة المكنية لان الخير
ليس بمحسوس حتى تعقد عليه الناصية ولكنهم يدخلون المعقول في جنس المحسوس مبالغة في اللزوم وذكر
الناصية تجريد للاستعارة والنواصي جمع ناصية وهي قصاص الشعر وهو الشعر المسترسل على الجبهة وخص
النواصي بالذكر لان العرب تقول غالبا فلان مبارك الناصية فيكنى بها عن الانسان وقوله الخير الى
آخره لفظه عام والمراد به المخصوص لانه لم يرد به الا بعض الخيل بدليل قوله الخيل لثلاثة فبين انه اراد به الخيل
الغازية في سبيل الله لا انها على كل وجوهها ذكره ابن المنذر وقال غيره الخير هنا المال قال عز وجل ان ترك
وقال اهل التفسير في قوله تعالى اني احببت حب الخير انه اراد به الخيل وفيه الحث على ارتباط الخيل في سبيل
الله تعالى يريد ان من ارتبطها كان له ثواب ذلك فهو خير آجل وهو ما يصيبه على ظهرها من الغنائم وفي بطونها
من النتاج خير عاجل ص حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حصين وابن ابي السفر عن الشعبي عن عروة بن
الجعد عن النبي عليه السلام قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ذكر رجاله وهم ستة الاول حفص بن عمر بن الحارث وقد تكرر ذكره الثالث شعبة بن الحجاج الثالث حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملة ابن عبد الرحمن السلمي الرابع عبد الله بن ابي السفر بفتح السين المهملة وفتح
الفاء واسمه سعيد الخامس عامر الشعبي السادس عروة بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ويقال
ابن ابي الجعد البارقي الازدي ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنعنة
في اربعة مواضع وفيه ان شيخه من افراده وانه بصري وان شعبة واسطي والبقية كوفيون وفيه عن
الشعبي عن عروة وفي رواية زكريا عن الشعبي ثنا عروة وسيأتي في الباب الذي بعده ولما رواه ابن
ابي عاصم عن غندر ثنا شعبة عن ابي السفر عن الشعبي قال عن عروة البارقي وقال الحميدي زاد البرقاني
في حديث الشعبي من رواية عبد الله بن ادريس عن حصين يرفعه الابل عز لاهلها والغنم بركة ذكر تعدد
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الجهاد عن ابي نعيم وفي الخمس عن مسدد وفي علامات
النبوة عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم في المغازي عن محمد بن عبد الله بن نمير وعن ابي بكر بن ابي
شيبة وعن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر وعن يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وابي بكر وعن ابي موسى
وبندار وعن عبيد الله بن معاذ واخرجه الترمذي في الجهاد عن هناد واخرجه النسائي في الخيل عن ابي
كريب وابن بشار وعن عمرو بن علي واخرجه الترمذي في الجهاد عن هناد واخرجه النسائي في الخيل
عن ابي كريب وابن بشار وعن عمرو بن علي واخرجه ابن ماجة في الجهاد عن هناد عن ابي بكر بن ابي شيبة
و في التجارات عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابن ادريس به وزاد في اوله الابل عز لاهلها
والغنم بركة ص قال سليمان بن حرب الى آخره واشار به الى ان سليمان خالف حفص بن عمر في اسم
والد عروة فقال حفص عروة بن الجعد وقال سليمان عروة بن ابي الجعد بزيادة لفظ الاب واعلم ان قوله
عن شعبة عن عروة ليس المراد منه ان شعبة يروي عن عروة لان شعبة لم يدرك عروة وانما المعنى

ان شعبة قال في روايته هو عروة بن ابي الجعد فافهم فانه موضع التأمل وتعليق سليمان رواه ابو نعيم الحافظ
عن فاروق ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر وحصين عن الشعبي
عن عروة بن ابي الجعد فذكره ص وتابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبي عن عروة بن ابي الجعد
ش اى تابع سليمان بن حرب في زيادة لفظ الاب في الجعد مسدد شيخ البخاري عن هشيم بن بشير عن حصين
الى آخره ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله عليه السلام
البركة في نواصي الخيل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله البركة لانها عين الخير ص ويحيى هو ابن سعيد
القطان وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف واسمه يزيد بن حميد الضبعي و
الحديث اخرجه البخاري ايضا في علامات النبوة عن قيس بن حفص واخرجه مسلم في المغازي عن عبيد الله
بن معاذ وعن ابي موسى وعن يحيى بن حبيب وعن محمد بن الوليد واخرجه النسائي في الخيل عن اسحاق
بن ابراهيم وعن محمد بن بشار قوله في نواصي الخيل يتعلق بمحذوف تقديره البركة حاصلة او نازلة في
نواصي الخيل واخرج الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة بلفظ البركة تنزل في نواصي الخيل وقال
عياض اذا كان في نواصيها البركة فيبعد ان يكون فيها شؤم فان قلت جاء ان كان الشؤم ففي ثلاث في الفرس
الحديث قلت الشؤم في الفرس الذي يرتبط لغير الجهاد ويقتضي للفخر والخيلاء والخيل التي اعدت للجهاد هي
المخصوص بالخير والبركة ص باب الجهاد ماض مع البر والفاجر ش اى هذا باب يذكر فيه الجهاد الى آخره وقال
ابن التين وقع في رواية ابي الحسن القابسي الجهاد ماض على البر والفاجر قال ومعناه انه يجب على كل احد وقال
بعضهم هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه بنحوه ابو داود وابو يعلى مرفوعا وموقوفا عن ابي هريرة قلت قال
ابو داود اخبرنا احمد بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر الحديث ويقال انه لم يسمع من ابي هريرة
لقوله النبي عليه السلام الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة وجه الاستدلال به انه عليه السلام
لما ابقى الخير في نواصي الخيل الى يوم القيامة علم ان الجهاد ماض الى يوم القيامة وقد علم ان في امته ائمة جور لا
يعدلون ويستأثرون بالمغانم ومع هذا فقد اوجب الجهاد معهم ويقوي هذا المعنى امره بالصلاة وراء كل بر وفاجر
وقوله على البر والفاجر اعم من ان يكون كل منهما اميرا او مأمورا ص حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن عروة
البارقي ان النبي عليه السلام قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمغنم ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله في نواصيها الخير الى آخره وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي عامر هو الشعبي قوله البارقي
بالباء الموحدة وكسر الراء بعدها قاف نسبة الى بارق جبل باليمن وقيل ماء بالسراة وقال الرشاطي البارقي في الازد ينسب
الى ذي بارق قبيلة من ذي رعين قوله الاجر هو بدل من الخير اى الثواب في الآخرة والمغنم اى الغنيمة في الدنيا وقال
الطيبي يجوز ان يكون الخير المفسر بالاجر والغنيمة استعارة مكنية شبهه لظهوره وملازمته بشيء محسوس
معقود بحبل على مكان رفيع ليكون منظور الناس ملازما لنظرهم فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية
تجريد للاستعارة وفيه الترغيب في اتخاذ الخيل للجهاد وفيه ان الجهاد لا ينقطع ابدا ص باب من احتبس فرسا في
سبيل الله ش اى هذا باب في بيان فضل من احتبس فرسا يقال حبسته واحتبسته واحتبس ايضا بنفسه يتعدى
ولا يتعدى والمعنى يحبسه على نفسه ص لقوله تعالى ومن رباط الخيل ش وقوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن
رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم الآية امر الله تعالى باعداد آلات الحرب لمقاتلة الكفار حسب الطاقة
والامكان والاستطاعة فقال واعدوا لهم ما استطعتم اى مهما امكنكم من قوة اى رمي وروى احمد في مسنده من
حديث عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله عليه السلام وهو على المنبر واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان
القوة الرمي الا ان القوة الرمي ورواه مسلم عن هارون بن معروف وابو داود عن سعيد بن منصور وابن ماجة عن يونس
بن عبد الاعلى وقيل القوة كل ما يتقوى به على الحرب كالسيف والرمح والقوس وقيل ذكور الخيل وقيل اتفاق الكلمة
وقيل الثقة بالله والرغبة اليه قوله ومن رباط الخيل يعني ربطها واقتناؤها للغزو وهو عام للذكور والاناث
في قول الجمهور وعن عكرمة الاناث قوله ترهبون به اى تخوفون به ويروى مشددا ومخففا ص حدثنا علي بن حفص
ثنا ابن المبارك اخبرنا طلحة بن ابي سعيد قال سمعت سعيدا المقبري يحدث انه سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى
الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه
يوم القيمة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن حفص المروزي نزل عسقلان قال البخاري لقيته بعسقلان سنة
سبع عشرة ومائتين ولم يرو عنه الا هذا الحديث وآخر في مناقب الزبير موقوفا وآخر في كتاب الادب مقرونا بابن بشار
محمد وابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي وطلحة بن ابي سعيد المصري نزيل الاسكندرية وكان اصله من المدينة

وليس له في البخاري سوى هذا الموضع والحديث اخرجه النسائي في الخيل عن الحارث بن مسكين قوله من احتبس
قد مضى معناه عن قريب قوله ايمانا نصب على انه مفعول له اي ربطه خالصا لله تعالى امتثالا لامره قوله وتصديقا
بوعده عبارة عن الثواب المترتب على الاحتباس ويقال بوعده اي للثواب في القيامة وقال الطيبي انه احتبس امتثالا
واحتسابا وذلك ان الله تعالى وعد الثواب على الاحتباس فمن احتبس فكانه قال صدقت فيما وعدتني قوله
شبعه بكسر الشين اي ما يشبع به قوله وريه بكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف من رويت بالكسر اروى ريا وريا
وروى ايضا مثل رضى وقد وقع في حديث اسماء بنت يزيد اخرجه احمد ومن ربطها رياء وسمعة الحديث وفيه فان شبعها
وجوعها الى آخره خسران في موازينه قوله وروثه اراد به ثواب ذلك لان الارواث توزن بعينها وروى ابن بنت
منيع من حديث علي مرفوعا من ارتبط فرسا فعلفه وآثاره في موازينه يوم القيمة وروى ابن ابي عاصم من حديث المطعم
بن المقدام عن الحسن عن سهل بن الحنظلية يرفعه من ارتبط فرسا في سبيل الله كانت النفقة عليه كالمائدة بصدقة
لا يقبضها وروى ابن ثابت من حديث محمد بن عقبة القاضي عن ابيه عن جده عن تميم الداري سمعت رسول الله
عليه السلام يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله فعالج علفه كان له بكل حبة حسنة وفيه ان النية يترتب عليها
الاجر وفيه ان الامثال تضرب لصحة المعاني وقيل يستفاد من هذا الحديث ان هذه الحسنات تقبل من صاحبها
لتنصيص الشارع على انها في ميزانه بخلاف غيرها فقد لا تقبل فلا يدخل الميزان ص باب اسم الفرس والحمار ش اي
هذا باب في بيان تسمية الفرس والحمار الذي هما اسما جنس باسم يخصهما ليتميزا بهما عن غيرهما واقتصر في الترجمة
على الفرس والحمار وغيرهما من الدواب كذلك بيان ذلك انه كان للنبي عليه السلام اربعة وعشرين فرسا كل واحد
منها كان مسمى باسم مخصوص معين مثل السكب والمرتجز واللحيف وكان له حمار يسمى يعفور وغيره وكان له
بغلة تسمى دلدل وكانت له لقاح تسمى الحناء والسمراء وغير ذلك وكانت له ناقة تسمى القصواء والاخرى العضباء
وغيرهما وكانت له غنم منها سبعة اعنز كل واحدة مسماة باسم وشاة تدعى غنيمة ص حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل
بن سليمان عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه خرج مع النبي عليه السلام فتخلف ابو قتادة مع بعض
اصحابه وهم محرمون وهو غير محرم فرأوا حمارا وحشيا قبل ان يراه فلما رأوه تركوه حتى رآه ابو قتادة فركب فرسا له
يقال له الجرادة فسألهم ان يناولوه سوطه فابوا فتناوله فحمل فعقره ثم اكل فاكلوا فقدموا فلما ادركوه قال هل
معكم منه قال معنا رجله فاخذها النبي عليه السلام فاكلها ش مطابقته للترجمة في قوله فركب فرسا له يقال
له الجرادة بفتح الجيم وتخفيف الراء ووقع في السيرة لابن هشام ان اسم فرس ابي قتادة الحزوة بفتح الحاء المهملة و
سكون الزاي بعدها واو وقال بعضهم اما ان يكون لها اسمان واما ان احدهما تصحيف والذي في الصحيح هو المعتمد
قلت دعوى التصحيف غير صحيحة ولا مانع ان يكون لها اسمان واما ان احدهما والذي في الصحيح هو المعتمد قلت
دعوى التصحيف غير صحيحة ولا مانع ان يكون لها اسمان ومحمد بن ابي بكر شيخ البخاري هو المقدمي وهو الصواب قال
الجياني وفي نسخة ابي زيد المروزي محمد بن بكر وهو خطأ قال وليس في شيوخ البخاري محمد بن بكر وابو حازم بالحاء
المهملة والزاي سلمة بن دينار وابو قتادة اسمه الحارث بن ربعي الانصاري والحديث قد مر بمباحثه في كتاب الحج
في اربعة ابواب متوالية اولها باب اذا صاد الحلال للمحرم قوله خرج مع النبي عليه السلام ويروى مع
رسول الله عليه السلام قوله حمارا وحشيا ويروى حمار وحش قوله يقال له الجرادة ويروى لها ص حدثنا
علي بن عبد الله بن جعفر ثنا معن بن عيسى ثنا ابي بن عباس بن سهل عن ابيه عن جده قال كان للنبي صلى
الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له اللحيف ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان قوله فرس يقال له اللحيف
مطابق في اسم الفرس وعلي بن عبد الله بن جعفر هو الذي يقال له ابن المديني وهو من افراده
ومعن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون بن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولى المدني وابي
بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف ابن عباس بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
وفي آخره سين مهملة بن سهل بن سعد الساعدي الانصاري قالوا ليس لابي في البخاري غير هذا الحديث وهذا
الحديث من افراده قوله في حائطنا الحائط هو البستان من النخل اذا كان عليه جدار ويجمع على حوائط والحائط
الجدار ايضا قوله اللحيف بضم اللام وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره فاء قال ابن قرقول
هكذا ضبط عن عامة المشايخ سمي بذلك لطول ذنبه كانه يلحف الارض بجره يقال لحفت الرجل باللحاف اذا طرحته
عليه وعن ابن سراج بفتح اللام وكسر الحاء على وزن رغيف وقال ابن الجوزي بنون وحاء مهملة وفي المغيث بلام
مفتوحة وجيم مكسورة وقال ابو موسى المحفوظ بالحاء فان روي بالجيم فمراده السرعة لان اللجيف سهم
عريض نصله قاله صاحب التتمة ص قال ابو عبد الله وقال بعضهم اللخيف ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه
يعني قال بعضهم بالخاء المعجمة وفي التلويح وصح عن البخاري انه بالخاء المعجمة وقال ابن الاثير ولم يتحققه والمشهور هو

الاول يعني بالحاء المهملة مصغرا وبه جزم الهروي والدمياطي وقيل الذي قاله البخاري رواية عبد المهيمن بن عباس بن
سهل اخو ابي بن عباس ولفظه عند ابن منده كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن سعد والد سهل
ثلاثة افراس فسمعت النبي عليه السلام يسميهن لزاز يعني بكسر اللام وبزايين الاولى خفيفة والظرب بفتح
الظاء المعجمة وكسر الراء وفي آخره باء موحدة واللخيف وحكى سبط ابن الجوزي ان البخاري ضبطه بالتصغير والخاء
المعجمة قال كذا حكاه ابن سعد عن الواقدي وقال اهداه له ربيعة بن ابي البراء مالك بن عامر العامري وابوه الذي يعرف
بملاعب الاسنة فاثابه عليه فرائض من نعم بني كلاب وقال ابن ابي خيثمة اهداه له فروة بن عمرو الجذامي من
ارض البلقاء ص حدثني اسحاق بن ابراهيم سمع يحيى بن آدم ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون
عن معاذ رضي الله عنه قال كنت ردف النبي عليه السلام على حمار يقال له عفير فقال يا معاذ هل تدري ما
حق الله على عباده وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا
به شيئا وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا ابشر به الناس قال
لا تبشرهم فيتكلموا ش مطابقته للترجمة في قوله على حمار يقال له عفير فان الحمار اسم جنس سمي به عفير ليتميز به عن
غيره واسحاق بن ابراهيم هو الذي يعرف بابن راهويه المروزي ويحيى بن آدم بن سليمان القرشي المخزومي الكوفي
وابو الاحوص اسمه سلام بن سليم الحنفي الكوفي قيل ابو الاحوص وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي
وعمرو بن ميمون الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو من كبار التابعين ادرك الجاهلية والحديث اخرجه مسلم في
الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في الجهاد عن هناد بن السري بقصة الحمار حسب واخرجه
الترمذي في الايمان عن محمود بن غيلان ولم يذكر قصة الحمار واخرجه النسائي في العلم عن محمد بن عبد الله المخرمي
ولم يذكر قصة الحمار ذكر معناه قوله ردف النبي عليه السلام بكسر الراء وسكون الدال المهملة قال الجوهري الردف
المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب واردفته انا اذا اركبته معك وذلك الموضع الذي يركبه رداف وكل شيء تبع
شيئا فهو ردفه والردف يجمع على ارداف قوله عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وفي
آخره راء تصغير اعفر اخرجوه عن بناء اصله كما قالوا سويد في تصغير اسود ماخوذ من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض
وزعم عياض انه بغين معجمة ورد ذلك عليه ص وقال ابن عبدوس في اسماء خيله ودوابه عليه السلام كان اخضر
من العفر وهو التراب وفي التلويح وزعم شيخنا ابو محمد الدمياطي انه شبه في عدوه باليعفور وهو الظبي هداه لسيدنا
رسول الله عليه السلام المقوقس واهدى له فروة بن عمرو حمارا يقال يعفور قال ابن عبدوس ويقال هما واحد
ورده الدمياطي فقال عفير اهداه المقوقس ويعفور اهداه فروة ابن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بفتح الياء آخر
الحروف وسكون العين المهملة وضم الفاء وهو ولد الظبي كانه يسمى بذلك لسرعته وقال الواقدي نفق يعفور
منصرف رسول الله عليه السلام من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بئر يوم مات النبي عليه السلام
من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بئر يوم مات النبي عليه السلام ذكره السهيلي قوله ان يعبدوه وفي
رواية الكشميهني ان يعبد واحذف المفعول قوله فيتكلموا بتشديد التاء المثناة من فوق وقد مر الكلام فيه
في كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما دون قوم وفيه جواز تسمية الدواب باسماء يخصها غير اسماء
اجناسها وفيه ارداف النبي عليه السلام افاضل الصحابة ومعاذ احد الاربعة الذين حفظوا القرآن على عهد
رسول الله عليه السلام وزيد بن ثابت وابي بن ابي كعب وابو زيد الانصاري وفيه جواز الارداف على الدواب
والحمل عليها ما قلت ولم يضرها حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه
قال كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا يقال له مندوب فقال ما رأينا من فزع
وان وجدناه لبحرا ش للترجمة في قوله فرسا لنا يقال له مندوب فانه خص باسم تميز به عن غيره ومحمد بن
بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وغندر بضم الغين المعجمة محمد بن جعفر والحديث مضى في كتاب
الهبة في باب من استعار من الناس الفرس فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة الى آخره وفيه فاستعار فرسا
من ابي طلحة وهو زوج ام انس فلذلك قال هنا فرسا لنا لان انسا كان في حجر ابي طلحة فمن هذه الحيثية قال انس
لنا ص باب ما يذكر من شؤم الفرس ش اي هذا باب في بيان ما يذكر في الاحاديث من شؤم الفرس هل هو عام
في جميع الخيل او مخصوص ببعضها وهل هو على ظاهره او مؤول وذكر في الباب حديث ابن عمر وحديث سهل بن سعد
يدل على انه ليس على ظاهره كما سنبينه ان شاء الله تعالى ثم ذكره الباب الذي يلي هذا الباب يدل على خصوص
الشؤم ببعض الخيل دون كلها كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى ثم ذكره الباب الذي يلي هذا الباب يدل على خصوص
الشؤم ببعض الخيل دون كلها كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى والشؤم ضد اليمن يقال تشاءمت بالشيء و
تيمنت به والواو في الشؤم همزة ولكنها خففت فصارت واوا وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة

وقال الجوهري يقال رجل مشؤوم ويقال فلان والعامة تقول ما أيشمه قلت العامة ايضا تقول ميشوم وهو من
تصحيفاتهم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار ش مطابقته للترجمة
في قوله في الفرس وهذا السند بهؤلاء الرجال قد مر غير مرة وابو اليمان بفتح الياء آخر الحروف الحكم بن نافع الحمصي وشعيب
بن ابي حمزة الحمصي والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب والحديث اخرجه مسلم في الطب عن عبد الله بن عبد
الرحمن الدارمي عن ابي اليمان به واخرجه النسائي في عشرة النساء عن محمد بن خالد بن علي عن بشر بن شعيب بن
ابي حمزة عن ابيه قوله واخبرني سالم كذا صرح شعيب عن الزهري باخبار سالم له وشذ ابن ابي ذئب فادخل
بين الزهري وسالم محمد بن زيد بن قنفذ انفرد شعيب على سالم وتابعه ابن جريج عن ابن شهاب عن ابي
عوانة وكذا روى البخاري في كتاب الطب عن عبد الله بن محمد يا عثمان بن عمر يا يونس عن الزهري عن سالم
بن عمر الحديث ونقل الترمذي عن ابن المديني والحميدي ان كان يقول لم يروِ الزهري هذا الحديث الا عن سالم
قلت هذا ممنوع وقد روى الطحاوي حدثنا يونس قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس ومالك عن ابن
شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن رسول الله عليه السلام قال انما الشؤم في ثلاثة
في المرأة والدار والفرس واخرجه مسلم ايضا عن ابي الطاهر وحرملة عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله عليه السلام قال لا عدوى ولا طيرة وانما
الشؤم في ثلاث المرأة والفرس والدار وقال مسلم ايضا حدثنا ابو بكر بن اسحاق قال انا ابن ابي مريم قال ثنا سليمان
بن بلال قال حدثنا ابن عتيبة مسلم عن حمزة بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله عليه السلام قال ان كان الشؤم
في شيء ففي الفرس والمسكن والمرأة قوله انما الشؤم في ثلاثة كائن في ثلاثة اشياء وجاء في رواية مالك وسفيان
وسائر الرواة بحذف اداة الحصر قال ابن العربي الحصر فيها بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة وقيل انما خصت
هذه الاشياء الثلاثة بالذكر لطول ملازمتها لان غالب احوال الانسان لا يستغني عن دار يسكنها وزوجة
يعاشرها وفرس مرتبطة واتفقت الطرق كلها على الاقتصار على الثلاثة المذكورة ووقع عند اسحاق في رواية
عبد الرزاق قال المعمر قالت ام سليم قال ابو عمر رواه جويرية عن مالك عن الزهري عن بعض اهل ام سلمة
عن ام سلمة والمبهم المذكور هو عبيدة ابن عبد الله بن زمعة واخرجه ابن ماجة موصولا عن الزهري عن
ابي عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة انها حدثت بهذا الحديث وزادت
فيهن السيف وابو عبيدة المذكور وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ان كان الشؤم في شيء فهو
فيما بين اللحيين مع اللسان وما شيء احوج الى سجن طويل من لسان وانما قلنا انه متروك الظاهر لاجل
قوله عليه السلام لا طيرة وهي نكرة في سياق النفي فتعم سائر الاشياء التي تتطير بها ولو حملنا الكلام على
ظاهره لكانت هذه الاحاديث ينفي بعضها بعضا وهذا محال ان ينطق بالنبي عليه السلام مثل هذا الاختلاف
من النفي والاثبات في شيء واحد ووقت واحد والمعنى الصحيح في هذا الباب نفي الطيرة بأسرها بقوله
لا طيرة فيكون قوله عليه السلام انما الشؤم في ثلاثة بطريق الحكاية عن الجاهلية لانهم كانوا يعتقدون
الشؤم في هذه الثلاثة لا ان معناه الشؤم حاصل في هذه الثلاث في اعتقاد المسلمين وكانت عائشة
رضي الله عنها تنفي الطيرة ولا تعتقد منها شيئا حتى قالت لنسوة كن يكرهن الابتناء بازواجهن في شوال
ما تزوجني رسول الله عليه السلام الا في شوال ولا بنى بي الا في شوال فمن كان احظى مني عنده وكان
يستحب ان يدخل على نسائه في شوال وروى الطحاوي عن علي بن معبد قال ثنا يزيد بن هارون قال
انا همام بن يحيى عن قتادة عن ابي حسان قال دخل رجلان من بني عامر على عائشة فاخبراها ان ابا هريرة
يحدث عن النبي عليه السلام انه قال الطيرة في المرأة والدار والفرس فغضبت وطارت شقة منها
في السماء وشقة في الارض فقالت والذي نزل القرآن على محمد عليه السلام ما قالها رسول الله عليه السلام
قط انما قال ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك فاخبرت ايضا ابن عبد البر عن ابي حسان المذكور
وفي روايته كذب والذي انزل القرآن وفي آخره ثم قرأت عائشة ما اصاب من مصيبة في الارض ولا
في انفسكم الا في كتاب الآية قلت ابو حسان الاعرج ويقال الاجرد واسمه مسلم بن عبد الله البصري وثقه
يحيى وابن حبان وروى له الجماعة البخاري مستشهدا قوله طارت شقة اي قطعة ورواه بعض المتأخرين
بالسين المهملة واراد به المبالغة في الغضب والغيظ وقال ابو عمر قول عائشة في ابي هريرة كذب فان العرب
تقول كذبت اذا ارادوا به التغليظ ومعناه اوهم وظن حقا ونحو هذا وههنا جواب آخر وهو انه يحتمل ان يكون
قوله عليه السلام الشؤم في ثلاثة كان في اول الاسلام خبرا عما كان يعتقد العرب في جاهليتها على ما قالت

عائشة ثم نسخ ذلك وابطله القرآن والسنن واخبار الآحاد لا نقطع على عينها وانما يوجب العمل فقط وقال تعالى قل لن
يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولانا وقال ما اصاب من مصيبة في الارض الآية وما خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه
بد وليست البقاع ولا الانفس بصانعة من ذلك شيئا وقد يقال ان شؤم المرأة ان تكون سيئة الخلق او غير
قانعة او تكون سليطة او تكون غير ولود وشؤم الفرس ان تكون شموسا وقيل ان لا يكون يغزى عليها وشؤم الدار
ان تكون ضيقة وقيل ان يكون جارها سوءا وروى الدمياطي باسناد ضعيف في الخيل اذا كان ضروبا فهو مشؤوم واذا
حنت المرأة الى زوجها الاول فهي مشؤومة واذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الاذان فهي مشؤومة
فان قلت روى مالك في موطئه عن يحيى ابن سعيد انه قال جاءت امرأة الى النبي عليه السلام فقالت يا رسول
الله دار سكناها فالعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله عليه السلام دعوها ذميمة
قلت انما قال ذلك كذلك لما رأى منهم انه رسخ في قلوبهم ما كانوا عليه في جاهليتهم ثم بين لهم ولغيرهم ولسائر امته
الصحيح بقوله لا طيرة ولا عدوى وقال الخطابي يحتمل ان يكون امرهم بتركها والتحول عنها ابطالا لما وقع في قلوبهم منها
من ان يكون المكروه انما اصابهم بسبب الدار وسكناها فاذا تحولوا منها انقطعت مادة ذلك الوهم وقد اخرج الترمذي
من حديث حكيم بن معاوية قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول لا شؤم وقد يكون اليمن في المرأة والدار
والفرس قلت في اسنادها ضعف وروى ابو نعيم في كتاب الحلية من حديث حبيب بن عبيد عن عائشة قال
رسول الله عليه السلام الشؤم سوء الخلق فان قلت ما الفرق بين الدار وبين موضع الوباء الذي منع من الخروج
منه قلت ما لم يقع التأذي به ولا اطردت عادته به خاصة ولا عامة ولا نادرة ولا متكررة لا يصغى اليه وقد انكر
الشارع الالتفات اليه كلقي غراب في بعض الاسفار او صراخ بومة في دار ففي مثل هذا قال عليه السلام لا طيرة ولا
تطيروا وايضا لانه لا يفر منه لا مكان ان يكون قد وصل الضرر الى الفار فيكون سفره زيادة في محنة وتعجيلا لهلكته
ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول
الله عليه السلام قال ان كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو حازم اسمه
سلمة وقد مر عن قريب والحديث اخرجه البخاري ايضا في النكاح عن عبد الله بن يوسف وفي الطب عن القعنبي واخرجه
ابن ماجة في النكاح عن عبد السلام بن عاصم الرازي قوله ان كان في شيء الى آخره هكذا في جميع النسخ وكذا في
الموطأ لكن زاد في آخره يعني الشؤم وكذا رواه مسلم وكذا رواه مسلم وهنا اسم كان مقدر تقديره ان كان الشؤم
في شيء حاصلا فيكون في المرأة والفرس والمسكن فقوله ان كان في شيء الى آخره اخبار انه ليس فيهن فاذا لم يكن
في هذه الثلاثة فلا يكون في شيء والشؤم والطيرة واحد والطيرة شرك لما روى ابو داود من حديث زر بن حبيش
عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله عليه السلام قال الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثا وما منا
الا ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل واخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وقوله الطيرة شرك
خارج مخرج المبالغة والتغليظ قوله وما منا الا فيه حذف تقديره الا وفيه الطيرة او الا وقد يعتريه التطير ويسبق
الا قلبه الكراهية فيه حذف اختصارا واعتمادا على فهم السامع والدليل على ان الطيرة والشؤم واحد قوله عليه
السلام لا عدوى ولا طيرة وان كان في شيء ففي المرأة والفرس والدار رواه ابو سعيد واخرجه عنه الطحاوي ص باب
الخيل لثلاثة ش اي هذا باب يذكر فيه الخيل لثلاثة اي الخيل ينقسم ثلاثة اقسام عند اقتنائها لثلاثة انفس على ما
يجيء في الحديث وهذه الترجمة صدر حديث الباب وذكر هذا المقدار اكتفاء بما ذكر في حديث الباب والخيل جمع لا
واحد له وجمعه خيول كذا في المخصص وكان ابو عبيدة يقول واحدها خايل لاختيالها فهو على هذا اسم للجمع عند
سيبويه وجمع عند ابي الحسن وفي المحكم ليس هذا بمعروف يعني قول ابي عبيدة قال وقول ابي ذؤيب فتنازلا و
تواقفت خيلاهما وكلاهما بطل اللقاء مخدع ثناه على قولهم لقاحان اسودان وجمالان والجمع اخيال عن ابن الاعرابي
والاول اشهر في الاختيال لابي عبد الله بن رضوان وقد جاء فيه الجمع ايضا على اخيل واذا صغرت الخيل ادخلت
الهاء فقلت خييلة ولو طرحت الهاء لكان وجها والخول بالفتح جماعة الخيل ص وقوله تعالى والخيل والبغال والحمير
لتركبوها وزينة ش وقوله مرفوع عطفا على قوله الخيل او في بعض النسخ وقول الله تعالى قوله والخيل عطف والانعام
خلقها لكم اي وخلق الخيل والبغال والحمير اي وخلق هؤلاء للركوب والزينة واللام في لتركبوها للتعليل قوله وزينة
مفعول له على محل لتركبوه ولم يرد المعطوف عليه على السنن واحد لان الركوب فعل المخاطبين واما الزينة ففعل
الزائن وهو الخالق وقرئ زينة بلا واو اي وخلقها زينة لتركبوها واحتج به ابو حنيفة ومالك على حرمة اكل الخيل لانه
علل خلقها بالركوب والزينة ولم يذكر الاكل كما ذكره في الانعام ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن
اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل
ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من

المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت ارواثها واثارها
حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك حسنات له ورجل ربطها فخرا ورياء
ونواء لاهل الاسلام فهي وزر على ذلك وسئل رسول الله عليه السلام عن الحمر فقال ما انزل على فيها الا هذه الآية
الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ش مطابقته للترجمة في قوله الخيل
لثلاثة وذكر انها صدر حديث الباب والحديث مضى في كتاب الشرب في باب شرب الناس والدواب من الانهار
غير انه لم يذكر فيه هنا القسم الثالث اختصارا وهو قوله ورجل ربطها تغنيا الى آخره ما ذكره هناك ومضى الكلام
فيه مستوفى ولنذكر بعض شيء لزيادة الفائدة قوله الخيل لثلاثة وفي رواية الكشميهني الخيل ثلاثة قوله
في مرج او روضة شك من الراوي والمرج موضع الكلاء واكثر ما يطلق على الموضع المطمئن والروضة اكثر ما يطلق
على الموضع المرتفع وقال ابن الاثير المرج الارض الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيه الدواب اي تخلى اى تسرح مختلطة
كيف شاءت والروضة الموضع الذي يستنقع فيه الماء قوله طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح الياء آخر الحروف بعدها
لام وهو الحبل الذي تربط به ويطول لها لترعى ويقال لها طول ايضا قوله فاستنت من الاستنان وهو العدو الشرف
الشوط قوله ونواء بكسر النون وهي المعاداة وحكى عياض عن الداودي انه وقع عنده ونوى بفتح النون القصر قال ولا
يصح ذلك قيل حكاه الاسماعيلي عن رواية اسماعيل بن ابي اويس فان ثبت فمعناه وبعدا لاهل الاسلام وقيل الظاهر
ان الواو في قوله ورياء ونواء بمعنى او لان هذه الاشياء قد تفترق في الاشخاص وكل واحد منها مذموم على حدته قوله
الفاذة بالفاء وتشديد الذال المعجمة اي المنفردة في معناها يعني منفردة في عموم الخير والشر ص باب من ضرب دابة
في الغزو ش اي هذا باب في بيان من ضرب دابة غيره التي وقفت من الاعياء اعانة له ورفقا به ص حدثنا مسلم
ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكل الناجي قال اتيت جابر بن عبد الله الانصاري فقلت له حدثني بما سمعت من رسول الله
عليه السلام قال سافرت معه في بعض اسفاره قال ابو عقيل لا ادري غزوة او عمرة فلما ان اقبلنا قال النبي عليه
السلام من احب ان يتعجل الى اهله فليعجل قال جابر فاقبلنا وانا على جمل لي ارمك ليس فيه شية والناس خلفي
فبينا انا كذلك اذ قام علي فقال النبي عليه السلام يا جابر استمسك فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه فقال
اتبيع الجمل قلت نعم فلما قدمنا المدينة ودخل النبي عليه السلام المسجد في طوائف اصحابه فدخلت اليه وعقلت
الجمل في ناحية البلاط فقلت له هذا جملك فخرج فجعل يطوف بالجمل ويقول الجمل جملنا فبعث النبي عليه
السلام اواق من ذهب فقال اعطوها جابرا ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن والجمل لك ش مطابقته
للترجمة في قوله فضربه بسوطه ضربة فالضارب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمضروب دابة غيره وهو جمل
جابر رضي الله عنه ومسلم هو ابن ابراهيم القصاب البصري وابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف اسمه بشير
ضد النذير بن عقبة الدورقي الازدي الناجي ويقال الشامي البصري وابو المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم
منسوب الى بني ناجية بن سامة بن لوي قبيلة كبيرة منهم والحديث مضى بهذا الاسناد مختصرا في المظالم ومضت
مباحثه مستوفاة في الشروط قوله او عمرة كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ام عمرة فلما ان اقبلنا كلمة
ان زائدة قوله فليعجل وفي رواية الكشميهني فليتعجل فالاول من باب التفعيل والثاني من باب التفعل قوله
ارمك بالراء والكاف على وزن احمر قال الاصمعي الارمك لون يخالط حمرته سواد ويقال بعير ارمك وناقة رمكاء وعن ابن
دريد الرمك كل شيء خالط غبرته سواد كالكدرة وقيل الرمكة الرماد وقال ابن قرقول ويقال اربك بالباء الموحدة ايضا
والميم اشهر قوله ليس فيه شية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف المخففة اي ليس فيه لمعة من غير لونه
وعن قتادة في قوله لا شية اي لا عيب ويقال الشية كل لون يخالف لون الحيوان قوله والناس خلفي جملة
حالية من قوله وانا على جمل لي اراد ان جمله كان يسبق جمال الناس قوله فبينا انا كذلك اي في حالة كان الناس
خلفي قوله اذ قام علي جواب بينا انا كذلك اذ وقف الجمل يقال قامت الدابة اذا وقفت من الكلال قوله
البلاط بفتح الباء الموحدة وهي الحجارة المفروشة وقيل هو موضع وقال ابن المنذر اختلفوا في المكتري يضرب
الدابة فتموت قال مالك اذا ضربها ضربا لا يضرب مثله او حيث لا يضرب ضمن وبه قال احمد واسحاق وابو
ثور ويقال اذا ضربها ضربا يضربها صاحبها مثله ولم يتعد فليس عليه شيء واستحسن هذا القول ابو يوسف
ومحمد وقال الثوري وابو حنيفة ضامن الا ان يكون امره ان يضربها ص باب الركوب على الدابة الصعبة والفحول
من الخيل ش اي هذا باب في بيان مشروعية الركوب على الدابة الصعبة اذا كان من اهل ذلك والصعبة
بسكون العين الشديدة والفحول بضم الفاء والحاء المهملة جمع فحل وقال الكرماني ولعل الباء فيه للتاكيد
للجمع كما في الملائكة وقال راشد بن سعد كان السلف يستحبون الفحولة لانها اجرى واجسر ش راشد بن
سعد المقرئي بضم الميم وفتحها وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة نسبة الى مقرا قرية من دمشق

وهو تابعي روى عن ثوبان مولى رسول الله عليه السلام وابي امامة ومعاوية وغيرهم مات سنة ثلاث عشرة ومائة
والصحيح انه مات سنة ثمان ومائة وليس له في البخاري سوى هذا الاثر الواحد قوله السلف اي من الصحابة ومن
بعدهم قوله لانها اجرى واجرى افعل من الجراءة او تكون ايضا من الجري لكن الاول بالهمزة والثاني بدونه قوله
واجسر افعل من الجسارة بالجيم والسين المهملة والمفضل عليه محذوف لدلالة القرينة عليه تقديره اجرى
واجسر من الاناث او من المخصب وقال ابن بطال فيه ان ركوب الفحل له افضل للركوب من الاناث لشدتها وجرأتها
ومعلوم ان المدينة لم تخل من الاناث الخيل ولم ينقل عن سيدنا رسول الله عليه السلام ولا جملة اصحابه انهم ركبوا
غير الفحول ولم يكن ذلك الا لفضلها الا ما ذكر عن سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه كان له فرس انثى بلقاء
وذكر سيف في الفتوح انها التي ركبها ابو محجن حين كان عند سعد مقيدا بالعراق وذكر الدارقطني في سننه عن المقداد
قال غزوت مع النبي عليه السلام يوم بدر على فرس لي انثى وروى الوليد بن مسلم في الجهاد من طريق ابن عبادة
بن نسي بضم النون وفتح السين المهملة وابن محيريز انهم يستحبون اناث الخيل في الغارات والبيات ولما خفي من امور
الحرب ويستحبون الفحول في الصفوف والحصون ولما ظهر من امور الحرب وروي عن خالد بن الوليد رضي الله عنه
انه كان لا يقاتل الا على انثى لانها تدفع البول وهي اقل صهيلا والفحل يحبسه في جريه حتى تنفتق ويؤذي بصهيله وروى
ابو عبد الرحمن عن معاذ بن العلاء عن يحيى بن ابي كثير رفعه عليكم باناث الخيل فان ظهورها عز وبطونها كنز وفي لفظ
ظهورها حرز ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن قتادة سمعت انس بن مالك قال كان بالمدينة
فزع فاستعار النبي عليه السلام فرسا لابي طلحة يقال له مندوب فركبه وقال ما رأينا من فزع وان وجدناه لبحرا
ش مطابقته للترجمة في قوله والفحولة من الخيل واحمد بن محمد قال الدارقطني هو احمد بن محمد بن ثابت شبويه وذكر في
رجال الصحيحين هو احمد بن محمد بن موسى ابو العباس يقال له مردويه السمسار المروزي وهو من افراد البخاري وعبد
الله هو ابن المبارك والحديث مضى عن قريب في باب اسم الفرس والحمار ومضى الكلام فيه هناك ص باب سهام الفرس
ش اي هذا باب في بيان كمية سهام فرس الغازي من الغنيمة واضافة السهام الى الفرس باعتبار ان صاحبه يستحق من
الغنيمة بسببه ثلاثة اسهم سهمان للفرس وسهم للفارس ص حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله عليه السلام جعل للفرس سهمين وفي الحقيقة السهمان ايضا لصاحب
الفرس ولكن لما كانا له بسبب الفرس ومن جهته اضيفا اليه واللام فيه للتعليل وعبيد مصغر ضد الحر بن اسماعيل
واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة وعبيد الله
بن عمر العمري قوله ولصاحبه سهما اي جعل لصاحب الفرس سهما غير سهمي الفرس فيصير للفارس ثلاثة اسهم وقد فسره
نافع كذلك ولفظه اذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة اسهم فان لم يكن معه فرس فله سهم وسيأتي هذا في غزوة خيبر
ان شاء الله تعالى وفي الباب احاديث نحو حديث الباب فروى ابو داود حدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال انا ابو معاوية
ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام اسهم لرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه
وقال ابو داود ايضا حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثني المسعودي وقال حدثني ابو عمرة عن
ابيه قال اتينا رسول الله عليه السلام اربعة انفار ومعنا فرس فاعطى كل انسان منا سهما واعطى الفرس سهمين وروى
النسائي من حديث يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده قال ضرب رسول الله عليه السلام عام خيبر للزبير
اربعة اسهم سهم للزبير وسهم لذي القربى لصفية بنت عبد المطلب ام الزبير وسهمين للفرس وروى احمد من حديث
مالك بن اوس عن عمر وطلحة بن عبيد الله والزبير رضي الله عنهم قالوا كان رسول الله عليه السلام يسهم للفرس
سهمين وروى الدارقطني من حديث ابي رهم قال غزونا مع النبي عليه السلام انا واخي ومعنا فرسان فاعطانا ستة
اسهم اربعة لفرسينا وسهمين لنا وروى ايضا من حديث ابي كبشة الانماري قال لما فتح رسول الله عليه السلام قال
اني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهما فمن نقصهما نقصه الله عز وجل وروى ايضا من حديث ضباعة بنت الزبير
عن المقداد قال اسهم لي رسول الله عليه السلام يوم بدر سهما ولفرسي سهمين وروى ايضا من حديث عطاء
عن ابن عباس ان رسول الله عليه السلام قسم لفرس سهمين وروى ايضا من حديث هشام بن عروة عن
ابي صالح عن جابر قال شهدت مع رسول الله عليه السلام غزاة فاعطى الفارس منا ثلاثة اسهم واعطى الراجل سهما
وروى ايضا من حديث الواقدي ثنا محمد بن يحيى بن سهل بن ابي حثمة عن ابيه عن جده انه شهد حنينا مع النبي عليه
السلام فاسهم لفرسه سهمين وله سهما قال محمد بن عمرو ثنا ابو بكر بن يحيى بن النضر عن ابيه انه سمع ابا هريرة يقول
اسهم رسول الله عليه السلام للفرس سهمين ولصاحبه سهما واحتج بهذا الحديث جمهور العلماء ان سهام الفارس ثلاثة
سهمان لفرسه وسهم له وبه قال مالك والشافعي واحمد وابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة لا يسهم للفارس الا سهم
ولفرسه سهم واحد واحتج في ذلك بما رواه الطبراني في معجمه حدثنا حجاج بن عمران السدوسي ثنا سليمان بن داود الشاذكوني

حدثنا محمد بن عمر الواقدى ثنا موسى بن يعقوب الزمعى عن عمته قريبة بنت عبد الله بن وهب عن امها كريمة بنت
المقداد بن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب عن المقداد بن عمرو فانه كان يوم بدر على فرس يقال له سبحة فاسهم له
النبى عليه السلام سهمين لفرسه سهم واحد وله سهم وبما رواه الواقدى ايضا فى المغازى حدثنى المغيرة بن عبد الرحمن
الحزامى عن جعفر بن خارجة قال قال الزبير بن العوام شهدت بنى قريظة فارسا فضرب لى بسهم ولفرسى بسهم و
بما رواه ابن مردويه فى تفسيره فى سورة الانفال من حديث عروة عن عايشة رضى الله عنها قالت اصاب رسول
الله عليه السلام سبايا بنى المصطلق فاخرج الخمس منها ثم قسم بين المسلمين فاعطى الفارس سهمين والراجل سهما
وبما رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا ابو اسامة بن نمير قالا حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جعل للفارس سهمين وللراجل سهما وبما رواه الدارقطنى فى اول كتابه المؤتلف و
المختلف من حديث عبد الرحمن بن امين عن ابن عمر ان النبى عليه السلام كان يقسم للفارس سهمين وللراجل
سهما وبما رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا ابو اسامة وابن نمير قالا حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفارس سهمين وللراجل سهما وبما رواه الدارقطنى فى اول كتابه المؤتلف و
المختلف من حديث عبد الرحمن بن امين عن ابن عمر ان النبى عليه السلام كان يقسم للفارس سهمين وللراجل سهما
وفى التوضيح خالف ابو حنيفة عامة العلماء قديما وحديثا وقال لا يسهم للفرس الا سهم واحد وقال اكره ان افضل بهيمة
على مسلم وخالفه اصحابه فبقى وحده وقال ابن سحنون انفرد ابو حنيفة بدون ذلك فقهاء الامصار قلت لم ينفرد ابو حنيفة
بذلك بل جاء مثل ذلك عن عمر وعلى وابى موسى رضى الله عنهم فان قلت الواقدى فيه مقال قلت ما للواقدى فقال
ابراهيم الحربى سمعت مصعبا الزبيرى وسئل عن الواقدى فقال ثقة مأمون وكذلك قال المسيبى حين سئل عنه وقال
ابو عبيد القاسم بن سلام الواقدى ثقة وعن الدراوردى قال الواقدى امير المؤمنين فى الحديث ولئن سلمنا ان فيه مقالا
ففى اكثر احاديث هؤلاء ايضا مقالا فحديث ابى داود الذى رواه عن احمد فيه المسعودى فيه مقال واسمه عبد الرحمن عبد
الله بن عتبة بن عبد الله المسعودى ابن مسعود وحديث ابى رهم فيه قيس بن الربيع قال فى التنقيح ضعفه بعض الائمة
وابو رهم مختلف فى صحبته وحديث ابى كبشة الانمارى فيه محمد بن عمران العبسى قال النسائى ليس بالقوى وفيه عبد
الله بن بشر قال النسائى ليس بثقة وقال يحيى القطان لا شئ وقال ابو حاتم والدارقطنى ضعيف وحديث المقداد فيه
موسى بن يعقوب عن عمته قريبة فيه لين وتفرد به عنها فان قلت الباب وما روى فى الصحاح مثله حجة عليه
قلت لا لان الظاهر قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ يقتضى المساواة بين الفارس والراجل وهو خطاب لجميع
الغانمين وقد شملهم هذا الاسم وحديث الباب ونحوه محمول على وجه التنفيل ص وقال مالك يسهم للخيل والبراذين منها
وفى بعض النسخ قوله قال مالك الى الباب الذى يليه ذكر مقدما على الحديث المذكور قوله والبراذين جمع برذون
بكسر الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الذال المعجمة وسكون الواو وفى آخره نون وهو فى المعرب البرذون الذى من الخيل
وخلاف العراب والانثى برذونة ويقال البرذون يجلب من بلاد الروم وله جلد على السير فى الشعاب والجبال والوعر
بخلاف الخيل العربية وهذا التعليق وصله عن مالك بزيادة والهجين وهو ما يكون احد ابويه عربيا والاخر غير عربى
وقيل الهجين الذى ابوه فقط عربى واما الذى امه فقط عربية فيسمى المقرف وعن احمد الهجين البرذون ويقال
الهجين والبراذين خيل الروم والفرس وقال ابن فارس اشتقاق البرذون من برذن الرجل برذنة اذا ثقل
ص لقوله تعالى والخيل والبغال والحمير ش قال ابن بطال رحمه الله تعالى وجه الاحتجاج بالآية ان الله تعالى امتن
بركوب الخيل وقد اسهم لها رسول الله عليه السلام واسم الخيل يقع على البرذون والهجين قلت ويقول مالك
قال ابو حنيفة والثورى والشافعى وابو ثور وقال الليث للهجين والبرذون سهم دون سهم الفرس ولا يلحقان
بالعراب وقال ابن المناصف اول من اسهم البرذون رجل من همدان يقال له المنذر الوادعى فكتب بذلك الى عمر
رضى الله عنه فاعجبه فجرت سنة للخيل والبراذين وفى ذلك يقول شاعرهم ومنا الذى قد سن فى الخيل
سنة وكانت سواء قبل ذلك سهامها وعن مكحول فيما رواه ابو داود فى المراسيل ان رسول الله عليه السلام
هجن الهجين يوم خيبر وعرب العراب فجعل للعراب سهمان وللهجين سهم وقال الاشبيلى وروى موصولا عن مكحول عن زياد
بن جارية عن حبيب بن مسلمة عن النبى عليه السلام والمرسل اصح وقال ابن المناصف وروى ايضا عن
الحسن وبه قال احمد بن حنبل وقال مكحول ولا شئ للبراذين وهو قول مالك والشافعى وابى سليمان وقال احمد
للفارس ثلاثة اسهم ولراكب البعير سهمان ص ولا يسهم لاكثر من فرس ش هو من بقية كلام مالك وهو قول الجمهور
وبه قال مالك وابو حنيفة والشافعى ومحمد بن الحسن واهل الظاهر وقال الاوزاعى والثورى والليث واحمد وابو
يوسف واسحاق يسهم لفرسين وهو قول ابن وهب وابن الجهم من المالكية وقال ابن ابى عاصم وهو قول الحسن
ومكحول وسعيد بن عثمان ص وقال القرطبى لم يقل احد انه يسهم لاكثر من فرسين الا شيئا روى عن سليمان بن

الاشدق قال يسهم لمن عنده الافراس لكل فرس سهمان وهو شاذ وعن مالك فيما ذكره ابن المناصف اذا كان
المسلمون فى سفن فلقوا العدو فغنموا انه يضرب للخيل التى معهم فى السفن بسهمهم وهو قول الشافعى والاوزاعى
وابى ثور وقال بعض الفقهاء القياس ان لا يسهم لها ش واختلف فى الفرس يموت قبل حضور القتال فقال الشافعى
واحمد واسحاق وابو ثور لا يسهم له الا اذا حضر القتال وقال مالك وابن القاسم واشهب وعبد الرحمن الماجشون
بالادراب يستحق الفرس الاسهام واليه ذهب ابن حبيب قال ومن حطم فرسه او كسر بعد الايجاف اسهم له وقال
مالك ويسهم للرهيص من الخيل وان لم يزل رهيصا من حين دخل الى حين خرج بمنزلة الانسان المريض وقاله ابن
الماجشون واشهب واصبغ وقال اللخمى وروى عن مالك انه لا يسهم للمريض من الخيل وقال الاوزاعى فى رجل دخل دار
الحرب بفرسه ثم باعه من رجل دخل دار الحرب راجلا وقد غنم المسلمون غنايم قبل شرائه وبعده انه يسهم للفرس
بما غنموا قبل الشراء للبايع وما غنموا بعد الشراء فسهمه للمشترى فما اشتبه من ذلك قسم بينهما وبه قال احمد و
اسحاق وقال ابن المنذر وعلى مذهب الشافعى لا فيما اشتبه فمذهبه انه يوقف الذى اشكل من ذلك بينهما حتى
يصطلحا وقال ابو حنيفة اذا دخل ارض العدو غازيا راجلا ثم ابتاع فرسا يقاتل عليه واحرزت الغنيمة وهو فارس
انه لا يضرب له الا بسهم راجل ص باب من قاد دابة غيره فى الحرب ش اى هذا باب فى بيان من قاد الى آخره ص حدثنا
قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابى اسحاق قال رجل للبراء بن عازب افررتم عن رسول الله عليه السلام
يوم حنين قال لكن رسول الله عليه السلام لم يفر ان هوازن كانوا قوما رماة وانا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا
فاقبل المسلمون على الغنايم واستقبلونا بالسهام فاما رسول الله عليه السلام فلم يفر فلقد رأيته وانه لعلى بغلته
البيضاء وان ابا سفيان آخذ بلجامها والنبى عليه السلام يقول انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب ش مطابقته
للترجمة فى قوله وابو سفيان آخذ بلجامها وسهل بن يوسف الانماطى البصرى وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى
واخرجه مسلم ايضا قوله وقال رجل للبراء وفى رواية قال للبراء رجل من قيس قوله افررتم الهمزة فيه للاستفهام على
وجه الاستخبار قوله يوم حنين قال الواقدى حنين واد بينه وبين مكة ثلاث ليال قرب الطائف وقال البكرى
بضعة عشر ميلا والاغلب فيه التذكير لانه اسم ماء وربما انثته العرب جعلته اسما للبقعة وهو وراء عرفات
سمى بحنين بن قانية بن مهلاييل وقال الزمخشرى هو الى جنب ذى المجاز وكانت سنة ثمان وسببها انه لما اجمع عليه السلام
على الخروج الى مكة لنصرة خزاعة اتى الخبر الى هوازن انه يريدهم فاستعدوا للحرب حتى اتوا سوق ذى المجاز فسار
عليه السلام حتى اشرف على وادى حنين مساء ليلة الاحد ثم صالحهم يوم الاحد نصف شوال قوله لكن رسول
الله عليه السلام لم يفر هذا هو المعلوم من حاله وحال الانبياء عليهم السلام ولاقدامهم وشجاعتهم وثقتهم بوعد الله
عز وجل ورغبتهم فى الشهادة وفى لقاء الله عز وجل ولم يثبت عن واحد منهم والعياذ بالله انه فر ومن قال ذلك قتل
ولم يستتب لانه صار بمنزلة من قال انه عليه السلام كان اسود او اعجميا لانكاره ما علم من وصفه قطعا وذلك كفر
قال القرطبى وحكى عن بعض اصحابنا الاجماع على قتل من اضاف اليه عليه السلام نقصا او عيبا وقيل يستتاب فان
تاب والا قتل قال ابن بطال لانه كافر ان لم يتناول ويعذر بتأويله وقال النووى والذين فروا يومئذ انما فتحه
عليهم من كان فى قلبه مرض من مسلمة الفتح المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا اسلموا والذين خرجوا لاجل الغنيمة
وانما كانت هزيمتهم فجاة قوله ان هوازن قبيلة من قيس فان قلت هذا الاستدلال مما قلت تقديره نحن
فررنا ولكن رسول الله لم يفر وحذف لقصدهم عدم التصريح بفرارهم فلم يفر وكذلك التقدير فى قوله فاما رسول
الله فلم يفر تقديره انا نحن فقد فررنا واما رسول الله فلم يفر قوله رماة جمع رام قوله واستقبلونا ويروى
فاستقبلونا بالفاء قوله على بغلته البيضاء واختلف فى هذه البغلة ففى مسلم كانت بيضاء اهداها له فروة
بن نعامة وفى لفظ كانت شهباء وفى رواية سعد كان راكبا دلدل التى اهداها له المقوقس فيحتمل ان يكون ركبهما
يومئذ نزل عن واحدة وركب الاخرى وركوبه يومئذ البغلة هو النهاية فى الشجاعة والثبات لا سيما فى نزوله
عنها وما يدل على شجاعته تقدمه يركض على البغلة الى جمع المشركين حين فر الناس وليس معه غير اثنى عشر
نفرا وكان العباس وابو سفيان آخذين بلجام البغلة يكفانها عن الاسراع به الى العدو وابو سفيان هو ابن
الحارث عبد المطلب ابن عم رسول الله عليه السلام واخوه من الرضاعة قيل اسمه كنيته وقيل اسمه
المغيرة وكان من فضلاء الصحابة مات بالمدينة سنة عشرين قوله والنبى يقول الواو فيه للحال قوله
انا النبى لا كذب زعم ابن التين ان بعض اهل العلم كان يرويه لا كذب بنصب الباء ليخرجه عن ان يكون
موزونا وفيه اثبات للنبوة عليه السلام كانه قال انا ليس بكاذب فيما اقول فيجوز على الانهزام وانتسابه الى
جده لرؤيا كان عبد المطلب رآها دالة على نبوته مشهورة عند العرب وعبرها له سيف بن ذى يزن فيما
ذكره ابن ظفر قلت قصته ان عبد المطلب لما وفد على سيف بن ذى يزن فى جماعة من قريش اخبره سيف ان

ان يكون في ولده بغي وكان ذلك مما بنا قله اهل اليمن كانوا عن اكابر الجاهلية بلغ سيفا وقيل لان شهرة جده كانت اكثر من شهرة ابيه لانه توفي شابا في حياة ابيه وفيه جواز الانتماء في الحرب وانما كره من ذلك ما كان على وجه الافتخار في غير الحرب لانه رخص في الخيلاء في الحرب مع نهيه عنها في غيرها فان قلت الفرار من الزحف كبيرة فكيف بمن انهزم هنا قلت هنا قلت قال الطبري الفرار المتوعد عليه هو ان ينوي ان لا يعود اذا وجد قوة واما من تحيز الى فئة او كان فرواه لكثرة عدد العدو او نوى العود اذا امكنه فليس داخلا في الوعيد ولهذا قال عز وجل في حق هؤلاء ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وفيه جواز الاخذ بالشدة والتعريض للهلكة في سبيل الله لان الناس فروا عن رسول الله عليه السلام ولم يبق الا اثنى عشر رجلا وهم عتبة ومعتب ابنا ابي لهب وجعفر بن ابي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابو بكر وعمر وعلي والفضل بن عباس واسامة وقثم ابن العباس وايمن بن ام ايمن وقتل يومئذ وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن ابي طالب وام سليم ام انس بن مالك من النساء وفيه ركوب البغال في الحرب للامام ليكون اثبت له دليلا يظن به الاستعداد للفرار والتولي وهو من باب السياسة لنفوس الاتباع لانه اذا ثبت ثبت اتباعه واذاري به العزم على الثبات عزم منعه عليه وفيه خدمة السلطان في الحرب وسياسة دوابه الاشراف من الناس من قرابته وغيرهم ص باب الركاب والغرز للدابة ش اي هذا باب في بيان الركاب والغرز الكائنين للدابة فالركاب بكسر الراء وتخفيف الكاف قال الجوهري ركاب السرج معروف والركاب ايضا الابل التي يسار عليها الواحدة راحلة ولا واحد لها من لفظها قوله والغرز بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفي آخره زاي وهو الركاب الذي يركب به الابل اذا كان من جلد والفرق بينهما يكون من الحديد او الخشب والغرز لا يكون الا من الجلد وقيل هما مترادفان والغرز للجمل والركاب للفرس ص حدثني عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام انه كان اذا ادخل رجله في الغرز واستوت به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذي الحليفة ش مطابقته للترجمة في قوله اذا ادخل رجله في الغرز فان قلت لفظ الركاب ليس في الحديث قلت الحق لانه في معناه او اشاره الى انهما واحد من الاسماء المترادفة وعبيد بن اسماعيل تقدم عن قريب وابو اسامة حماد بن اسامة وعبيد الله بن عمر العمري وهذا الاسناد بعينه تقدم في اول باب التهام الفرس قوله قائمة نصب على الحال ومباحثه مرت في اوائل كتاب الحج ص باب ركوب الفرس العري ش اي هذا باب في ذكر ركوب الفرس العري بضم العين المهملة وسكون الراء وهو ان لا يكون عليه سرج ولا اداة ولا يقال في الادميين الا عريان قاله ابن فارس وهو من النوادر وحكى ابن التين انه ضبط في الحديث بكسر الراء وتشديد الياء ص حدثنا عمرو بن عون ثنا حماد عن ثابت عن انس رضي الله عنه استقبلهم النبي عليه السلام على فرس عري ما عليه سرج في عنقه سيف ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عون بن اوس السلمي الواسطي نزل البصرة وحماد هو ابن زيد وهو طرف من الحديث الذي تقدم في انه استعار فرسا لابي طلحة قوله استقبلهم النبي عليه السلام مر هنا في باب الشجاعة في الحرب قوله في عنقه سيف وروي وفي عنقه بالواو التي للحال وقد تقع الجملة الاسمية حالا بدون الواو وفيه تواضع النبي عليه السلام وفيه بيانه وتدرب للفروسية ولا يفعله الا من احكم الركوب وفيه انه يجب على الفارس ان يتعاهد صفته ويروض طباعه عليها لئلا يفجأه شدة فيكون غير مستعد لها اذا احتاج اليه عند الشدائد وفيه تعليق السيف في العنق اذا احتاج الى ذلك حيث يكون اعون له ص باب الفرس القطوف ش اي هذا باب في ذكر الفرس القطوف بفتح القاف وضم الطاء المهملة وهو من الدواب المقارب الخطو وقيل الضيق المشي ويقال قطفت الدابة تقطف قطافا وقطوفا بالضم اذا ابطأت السير مع تقارب الخطو وقال الثعالبي ان مشى وثبا فهو قطوف وان كان يرفع يديه فهو قطوف وان كان يرفع يديه ويقوم على رجليه فهو سيوت وان التوى براكبه فهو قموص وان منع ظهره فهو شموس ص حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي عليه السلام فرسا لابي طلحة كان يقطف او كان فيه قطاف فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد ذلك لا يجارى ش مطابقته للترجمة في قوله كان يقطف او كان فيه قطاف وعبد الاعلى بن حماد بن نصر اصله بصري سكن بغداد وسعيد هو ابن ابي عروبة قوله يقطف بكسر الطاء وبضمها قوله او كان فيه قطاف شك من الراوي والقطاف بالكسر مصدر وقد مر الآن قوله لا يجارى على صيغة المجهول اي لا يطيق فرس الجري معه وفيه معجزة للنبي عليه السلام لكونه ركب بطيا فصار بعد ذلك لا يجارى وقد مر الكلام فيه في باب اسم الفرس والحمار ص باب السبق بين الخيل ش اي هذا باب في بيان مشروعية السبق بين الخيل والسبق بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة مصدر من سبق يسبق من باب ضرب يضرب وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك ص حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اجرى النبي عليه السلام ما ضمر من الخيل من الحفيا الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى ش مطابقته للترجمة في قوله

اجرى في الموضعين لان الاجراء فيه معنى السبق وقبيصة بفتح القاف ابن عقبة قد تكرر ذكره وسفيان هو الثوري وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث مضى في كتاب الصلوة في باب هل يقال مسجد بني فلان وقد مر الكلام فيه هناك ص حدثنا عبد الله ثنا سفيان قال حدثني عبيد الله قال سفيان بين الحفيا الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة وبين ثنية الى مسجد بني زريق ميل ش عبد الله هو ابن الوليد العدني وقال الكرماني ومما وقع في بعضها بدل عبد الله ابو عبد الله فهو سهو وسفيان هو الثوري وعبيد الله هو ابن عمر العمري واراد البخاري بهذا بيان تصريح الثوري عن شيخه بالتحديث بخلاف الرواية الاولى فانها بالعنعنة قوله قال سفيان موصول بالاسناد المذكور اضمار الخيل لاجل السبق هل هو شرط ام لا الاضمار والتضمير ان يظاهر على الخيل بالعلف حتى يسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف وقيل يشد عليها سروجها وتجلل بالاجلة حتى تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتد لحمها ويقال تضمير الخيل ان تدخل في بيت ويقص من عليه وتجلل بكثرة عرقه فينقص لحمه فيكون اقوى لجريه وقيل ينقص علفه وتجلل بجل مبلول ص حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي عليه السلام سابق بين الخيل التي لم تضمر وكان امدها من الثنية الى مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن سبق بها ش هذا طريق اخر لحديث عبد الله بن عمر عن احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي عن الليث بن سعد ومطابقته للترجمة غير ظاهرة لانه ترجم باضمار الخيل وذكر الخيل التي لم تضمر ولكن قيل المسابقة بالمضمرة لم ينكر عادة واما غير المضمرة فقد ينكر ويعتقد انه لا يجوز لما فيه من مشقة سوقها والخطر فيه فبين جوازه وان الاضمار ليس بشرط في المسابقة ووجه اخر وهو انه اراد حديث ابن عمر بطوله وفيه السبق بالنوعين فذكر طرفا منه للعلم بباقيه وقال ابن بطال انما ترجم لطريق الليث بالاضمار واورده بلفظ سابق بين الخيل التي لم تضمر ليشير بذلك الى تمام الحديث والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى وقتيبة ومحمد بن رمح واخرجه النسائي في الخيل عن قتيبة به قوله امدها الامد الغاية التي ينتهى من موضع او وقت ص قال ابو عبد الله امدا غاية فطال عليهم الامد ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه ووقع هذا في رواية المستملي وحده والذي ذكره هو ابي عبيدة في المجاز ص باب غاية السبق للخيل المضمرة ش اي هذا باب في بيان غاية السبق وفي بعض النسخ غاية السباق ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله عليه السلام بين الخيل التي قد اضمرت فارسلها من الحفيا وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى فكم كان بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق بين الخيل التي لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان امدها مسجد بني زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل او نحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو طريق اخر لحديث ابن عمر عن عبد الله بن محمد المسندي عن معاوية بن عمرو الازدي عن ابي اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري عن موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي المديني والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج قوله فقلت لموسى القائل هو ابو اسحاق وفيه مشروعية المسابقة وانه ليس من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصلة الى تحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند الحاجة وهي الدائرة بين الاستحباب والاباحة بحسب الباعث على ذلك وجعلها بعضهم سنة وبعضهم اباحة وقال القرطبي لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها وعلى الاقدام وكذا الترامي بالسهام واستعمال الاسلحة لما في ذلك من التدريب على الحرب انتهى وقد خرج هذا باب من باب القمار بالسنة وكذلك هو خارج من تعذيب البهائم لان الحاجة اليها تدعو الى تاديبها وتدريبها وفيه تجويع البهائم على وجه الصلاح عند الحاجة الى ذلك وفيه رياضة الخيل المعدة للجهاد وفيه ان المسابقة بين الخيل يجب ان يكون امدها معلوما وان يكون الخيل متساوية الاحوال او متقاربة وان لا يسابق المضمر مع غيره وهذا اجماع من العلماء لان صبر الفرس المضمر المجوع في الجري اكثر من صبر المعلوف فلذلك جعلت غاية المضمرة ستة اميال او سبعة وجعلت غاية العلوفة ميلا واحدا وقال بعضهم وفيه نسبة الفعل الى الامر به لان قوله سابق اي امر واباح قلت ليت شعري ما وجه هذه النسبة وقد صرح ابن عمر بانه عليه السلام سابق وهو في الحقيقة اسناد الى نفسه ولا معنى للعدول عن الحقيقة الى المجاز من غير داع ضروري وقد صرح احمد في مسنده من رواية عبد الله بن عمر المكبر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام سابق بين الخيل وراهن انتهى ولم يتعرض هنا للمراهنة وقد قال الترمذي باب المراهنة على الخيل ولعله اشار الى الحديث الذي رواه احمد وقد اجمع العلماء على جواز المسابقة بلا عوض لكن قصرها مالك والشافعي على الخف والحافر والنصل وخصه بعض العلماء بالخيل واجازه عطاء في كل شيء واما المسابقة بعوض فان كان المال شرط من جانب واحد بان يقول احدهما لصاحبه ان سبقتني فلك وان سبقتك فلا شيء لي فهو جائز وحكي عن مالك انه لا يجوز لانه قمار ولو شرط المال من الجانبين حرم بالاجماع الا اذا ادخلا ثالثا

بينهما وقال الثالث ان سبقتنا فالمال لك وان سبقناك فلا شئ لك وهو فيما بينهما ايهما سبق اخذ الجعل عن
صاحبه وسال الاشهب عن مالك عن المحلل قال لا احبه ولنا ما رواه ابو داود من حديث ابى هريرة انه عليه
السلام قال من ادخل فرسا بين فرسين وهو لا يامن ان يسبق فليس فان ادخله وهو امن ان يسبق فهو قمار فلهذا
يشترط ان يكون فرس المحلل او بعيره مكافيا لفرسيهما او بعيريهما وان لم يكن مكافيا بان كان احدهما بطيا
فهو قمار وقال محمد ادخال الثالث انما يكون حيلة اذا توهم سبقه كذا فى التتمة ويشترط فى المسابقة فى
الحيوان تحديد المسافة وكذلك المناضلة بالرمى والمسابقة بالاقدام يجوز اذا كان المال مشروطا من جانب
واحد وبه قال الشافعى فى قول وقال فى المنصوص لا يجوز وبه قال مالك واحمد ولا يجوز المسابقة فى البغال و
الحمير وبه قال الشافعى فى قول وقال فى المنصوص لا يجوز وبه قال مالك واحمد ولا يجوز المسابقة فى البغال والحمير
وبه قال الشافعى ومالك واحمد اذا كان بجعل وعن الشافعى فى قول يجوز ص باب ناقة النبى صلى الله عليه
وسلم ش اى هذا باب فى بيان ذكر ناقة النبى صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ باب ناقة النبى عليه
السلام القصوى والعضبا ص وقال ابن عمر رضى الله عنهما اردف النبى عليه السلام اسامة على القصوى
ش هذا التعليق رواه ابن منده فى كتاب الارداف من طريق عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابيه فذكره من
غير ذكر القصوى وقال ابن التين ضبطت القصوى بضم القاف والقصر وهى عند اهل اللغة بالفتح والمد وقال
ابن فرقول هى المقطوعة ربع الاذن والقصر خطا وهى التى هاجر النبى عليه السلام عليها ويقال لها العضبا ابتاعها
ابو بكر رضى الله عنه من نعم بنى الحريش واخرى وكانت شهبا وكان لا يحمله اذا نزل عليه الوحى غيرها
وتسمى ايضا الجدعا والسمرا والعريس والسعدية والبغوم واليسيرة والرباء وبردة والمروة والجعدة ومهرة
والشقراء وفى المحكم القصاء حذف فى طرف اذن الناقة والشاة وهو ان يقطع منه شئ قليل وقد قصاها قصوا
وقصاها ناقة قصوى ومقصوة وجمل مقصو واقصى وانكر بعضهم اقصى وقال اللحيانى بعير اقصى ومقصى
ومقصو وناقة قصوى ومقصاة ومقصوة مقطوعة طرف الاذن والقصية من الابل الكريمة التى لا تجهد فى
حلب ولا حمل وقيل القصية من الابل رذالتها وقال الجوهرى كانت ناقة النبى عليه السلام لم تكن مقطوعة الاذن
وجزم ابن بطال بان القصوى من النوق التى فى اذنها حذف يقال منه ناقة قصوى وبعير مقصى وقال ابو عبيد
العضبا مشقوقة الاذن وقال ابن فارس العضبا لقب لها وقال الكرمانى واما ناقة رسول الله عليه السلام
التى كانت تسمى العضبا انما كان ذلك لقبا لها ولم يكن اذنها مشقوقة وقال صاحب العين ناقة عضبا مشقوقة
الاذن وشاة عضبا مكسورة القرن والعضب القطع وقد عضبه يعضبه اذا قطع ص وقال المسور ما خلات
القصوا ش المسور بكسر الميم ابن مخرمة بن نوفل له ولابيه صحبة وهذا التعليق ذكره البخارى مسندا فى كتاب
الشروط فى باب الشروط فى الجهاد مطولا قوله ما خلات اى ما وقفت وما بركت ص حدثنا عبد الله بن
محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت انسا يقول كانت ناقة رسول الله عليه السلام يقال لها
العضبا ش المطابقة بينه وبين الترجمة من حيث ان ذكر الناقة يشمل العضبا وغيرها وعبد الله بن محمد المعروف
بالمسندى ومعاوية هو ابن عمرو الازدى وابو اسحاق هو ابراهيم بن محمد الفزارى وقد مضى كلهم عن قريب ص
حدثنا مالك بن اسماعيل ثنا زهير عن حميد عن انس قال كان النبى عليه السلام ناقة تسمى العضبا لا تسبق
قال حميد او لا تكاد تسبق فجاء اعرابى على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على
الله ان لا يرتفع شئ من الدنيا الا وضعه طوله موسى عن حماد عن ثابت عن انس عن النبى عليه السلام
ش مطابقته للترجمة ما ذكرناه فى الحديث الاول ومالك بن اسماعيل زياد النهدى الكوفى وزهير هو ابن
معاوية والحديث اخرجه ابو داود فى الادب عن احمد بن سليمان عن موسى بن داود عن زهير قوله او لا
تكاد شك من الراوى قوله على قعود بفتح القاف وهو ما استحق الركوب من الابل ويقال القعود من الابل
ما يعده الانسان للركوب والحمل وقال الازهرى عن الليث القعود من الابل خاصة ولم اسمع قعودة بالهاء
لغير الليث ولا يكون الا الذكر ولا يقال للانثى قعودة قال واخبرنى المنذرى فى خط ابى الهيثم ذكره الكسائى
انه سمع من يقول قعودة للقلوص وللذكر قعود وجمع القعود قعدان والقعادين جمع الجمع وفى المحكم القعدة و
القعود من الابل ما اتخذه الراعى للركوب والجمع اقعدة وقعد وقعايد وقال الجوهرى هو البكر حتى يركب واقل
ذلك ان يكون ابن سنتين الى ان يدخل السادسة فيسمى جملا قوله حتى عرفه اى حتى عرفه رسول الله
عليه السلام كونه شاقا عليهم ويقال حتى عرف اثر المشقة وسيجئ فى الرقاق فلما راى ما فى وجوههم وقالوا
سبقت العضبا الحديث قوله ان لا يرتفع شئ من الدنيا وفى رواية موسى بن اسماعيل ان لا يرفع شيئا وكذلك
فى الرقاق على ما سياتى ان شاء الله تعالى وكذلك فى رواية موسى بن اسماعيل ان لا يرفع شيئا وكذلك فى الرقاق

على ما سياتى ان شاء الله تعالى وكذلك فى رواية موسى بن اسماعيل ان لا يرفع شيئا وكذلك فى الرقاق على ما سياتى
ان شاء الله تعالى وكذلك فى رواية ابى داود عن النفيلى عن زهير وفى رواية النسائى من رواية شعبة عن
حميد ان لا يرفع شئ نفسه فى الدنيا طوله موسى اى رواه موسى بن اسماعيل التبوذكى مطولا عن حماد
بن سلمة عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه وهذا التعليق وقع فى رواية المستملى وحده هنا وفيه اتخاذ
الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد فى الدنيا للاشارة الى ان كل شئ منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث
على التواضع وفيه حسن خلق النبى عليه السلام وتواضعه وعظمته فى صدور اصحابه ص باب الغزو
على الحمير ش الغزو على الحمير وهو جمع حمار ويجمع على حمر ايضا ويجمع الحمر على حمرات جمع صحة اى وجاء على احمرة
ايضا والاتان حمارة وهذا الباب وقع فى رواية المستملى وحده بلا حديث فكانه وضع الترجمة واخلى بياضا
للحديث فاستمر على ذلك وضم النسفى هذه الترجمة التى قبلها فقال باب الغزو على الحمير وبغلة النبى عليه السلام
ولم يتعرض الى وجهه من الشراح وليس له وجه اصلا على ما لا يخفى ص باب بغلة النبى عليه السلام ش اى
هذا باب فى ذكر بغلة النبى عليه السلام ص قاله انس رضى الله عنه ش اى قال ذلك انس بن مالك رضى
الله عنه وسياتى هذا موصولا فى غزوة حنين اخرجه عن محمد بن بشار حدثنا محمد بن معاذ ثنا ابن عون عن
هشام بن زيد بن انس بن مالك رضى الله عنه قال لما كان يوم حنين اقبلت هوازن الحديث وفيه قالوا لبيك يا
رسول الله نحن معك وهو على بغلة البيضا الحديث ص وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبى صلى الله عليه
وسلم بغلة بيضا ش ابو حميد بضم الحاء هو عبد الرحمن بن سعد بن المنذر الساعدى الصحابى مات فى اخر خلافة
معاوية وايلة بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف وفتح اللام وفى اخرها هاء اخر الحجاز واول الشام بينها وبين
المدينة خمس عشرة مرحلة وقال ابو عبيد الايلة على وزن فعلة مدينة على شاطئ البحر فى منصف ما بين مصر
مكة واسم ملكها الذى اهدى البغلة للنبى عليه السلام يوحنا بن روبة وفى رواية سليمان عند مسلم وجاء رسول
ابن العلماء صاحب ايلة الى رسول الله عليه السلام واهدى له بغلة بيضا قلت الظاهر ان علما اسم ام يوحنا
واسم البغلة دلدل والصحيح ان دلدل اهداها له المقوقس وقال مسلم كانت البغلة التى اهداها صاحب ايلة بيضا
ويقال لها ايلية وهذا التعليق اخرجه البخارى موصولا فى كتاب الزكاة فى باب خرص التمر ومر الكلام فيه مستوفى
ص حدثنا عمرو بن على ثنا يحيى ثنا سفيان قال حدثنى ابو اسحاق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبى عليه
السلام الا بغلته البيضا وسلاحه وارضا تركها صدقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن على بن بحر بن كثير ابو حفص
الباهلى البصرى الصيرفى ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى وعمرو بن
الحارث بن ابى ضرار المصطلقى الخزاعى اخو جويرية بنت الحارث زوج النبى عليه السلام والحديث اخرجه البخارى
ايضا فى الجهاد عن عمرو بن العباس وفى المغازى عن قتيبة وفى الوصايا عن ابراهيم بن الحارث وفى الخمس عن مسدد
واخرجه الترمذى فى الشمائل عن احمد بن منيع واخرجه النسائى فى الاحباس عن قتيبة به وعن عمرو بن على عن يحيى
وعن عمرو بن على عن ابى بكر الحنفى وقد مر الكلام فيه فى اول الوصايا وقال الكرمانى قوله وارضا نصف ارض
فدك وثلث ارض وادى القرى وسهمه من خمس خيبر من بنى النضير والضمير فى تركها راجع الى الكل الثلاث لا الى
الارض فقط قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة ص حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان
ثنا ابو اسحاق عن البرا قال له رجل يا ابا عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله عليه السلام ولكن
سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل والنبى عليه السلام على بغلته البيضا وابو سفيان بن الحارث اخذ بلجامها
والنبى عليه السلام يقول انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب ش مطابقته للترجمة فى قوله والنبى عليه السلام
على بغلته البيضاء والحديث قد مر عن قريب فى باب من قاد دابة غيره فى الحرب ومر الكلام فيه مستوفى قوله
يا ابا عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم كنية البرا قوله وليتم اى ادبرتم قوله سرعان الناس قال ابن التين
ضبط بكسر السين وضمها ويجوز فيه فتح السين مع فتح الراء وسكونها وهم اوائل الناس فى التوضيح وهم الذين
واجهوا العدو فلما ولى اولئك ضاقت عليهم الارض والسبل وقال الكرمانى سرعان جمع سريع قوله بالنبل ذكر
فى مختصر كتاب العين ان النبل لا واحد لها من لفظها وانما واحدها سهم وقيل النبل السهام العربية ص باب جهاد
النساء ش اى هذا باب فى بيان جهاد النساء ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة
بنت طلحة عن عائشة رضى الله عنها ام المؤمنين قال استاذنت النبى صلى الله عليه وسلم فى الجهاد فقال جهادكن
الحج ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام بين ان جهاد النساء الحج وسفيان هو الثورى ومعاوية بن اسحاق
بن طلحة بن عبيد الله القرشى التيمى سمع عمته عائشة بنت طلحة وقد تقدم فى اول الجهاد عن عائشة بنت
طلحة عن عائشة انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال لكن افضل الجهاد حج مبرور وقد مر

الكلام فيه هناك ص وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا معاوية بهذا ش عبد الله بن الوليد المدني وسفيان
هو الثوري ومعاوية هو ابن اسحاق بن طلحة المذكور انفا وهذا التعليق موصول في جامع سفيان ص حدثنا قبيصة
عن معاوية بهذا ش هذا اسناد اخر عن سفيان عن معاوية بهذا الحديث ص وعن حبيب عن ابي عمرة عن عايشة بنت
طلحة عن عايشة ام المؤمنين عن النبي عليه السلام سأله نساؤه عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج ش رواية
حبيب بن ابي عمرة هذه موصولة من رواية قبيصة المذكورة وقال ابن بطال هذا دال على ان النساء لا جهاد
عليهن وانهن غير داخلات في قوله تعالى انفروا خفافا وثقالا وهو اجماع وليس في قوله جهادكن الحج انه ليس
لهن ان يتطوعن به وانما فيه انه الافضل لهن وسببه انهن ليس من اهل القتال للعدو ولا قدرة لهن عليه
ولا قيام به وليس للمرأة افضل من الاستتار وترك مباشرة الرجال بغير قتال فكيف في حال القتال التي هي
اصعب والحج يمكنهن فيه مجانبة الرجال والاستتار عنهن فلذلك كان افضل لهن من الجهاد ص باب غزو
المرأة في البحر ش اي هذا باب في بيان غزو المرأة في البحر ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو ثنا
ابو اسحاق عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت انسا يقول دخل رسول الله عليه السلام على ابنة ملحان
فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك يا رسول الله قال ناس من امتي يركبون البحر الاخضر في سبيل الله مثلهم
مثل الملوك على الاسرة فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت من الاولين ولست من الاخرين
قال قال انس فتزوجت عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت
بها فسقطت عنها فماتت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد هو المسندي ومعاوية بن عمرو الازدي
وابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري وقد تقدم الحديث عن قريب في باب من يصرع في سبيل الله
وفي التوضيح سقط في البخاري هنا بين ابي اسحاق وعبد الله الانصاري الراوي عن انس زائدة بن قدامة
الثقفي نبه عليه ابو مسعود الدمشقي واجيب بان هذا تحكم بلا دليل كيف وقد ثبت سماع ابي اسحاق من
عبد الله بن عبد الرحمن قوله ابنة ملحان هي ام حرام خالة انس بن مالك قوله قال قال انس اي قال عبد
الله بن عبد الرحمن قال انس بن مالك قوله فتزوجت اي ابنة ملحان تزوجت عبادة بن الصامت ظاهره
انها تزوجته بعد هذه المقالة ووقع في رواية اسحق عن انس في اول الجهاد بلفظ وكانت ام حرام تحت عبادة بن
الصامت فدخل عليها رسول الله عليه السلام وظاهر هذا انها كانت حينئذ زوجته ووفق ابن التين بين الروايتين
بان يحمل على انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك وقيل يحمل قوله في رواية اسحاق وكانت تحت عبادة
جملة معترضة اراد الراوي وصفها به غير مقيد بحال من الاحوال وفيه تامل قوله فركبت البحر مع بنت قرظة
بالقاف والراء والظاء المعجمة المفتوحات واسمها فاختة بالفاء وكسر الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة من فوق وقيل
كنود امرأة معاوية بن ابي سفيان كان معاوية اخذها معه لما غزا قبرس في البحر سنة ثمان وعشرين وكان
معاوية اول من ركب البحر للغزاة في خلافة عثمان رضي الله عنه وقرظة ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف
صرح بذلك خليفة بن خياط في تاريخه وغيره ووهم من قال انها بنت قرظة بن كعب الانصاري وذكر
البلاذري في تاريخه ان قرظة بن عبد عمرو مات كافرا ولبنته رؤية وكذا لاخيها مسلم بن قرظة الذي قتل يوم
الجمل مع عايشة رضي الله عنها ص باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه ش اي هذا باب في ذكر
الرجل الى اخره اراد انه لما غزا اخذ معه من نسائه واحدة منهن ولكن بعد القرعة بينهن كما صرح به في حديث
الباب ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا عبيد الله بن عمر النميري ثنا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت عروة
بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عايشة كل حدثني طائفة
من الحديث قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين نسائه فايتهن يخرج سهمها
خرج بها النبي عليه السلام فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع النبي عليه السلام بعد
ما انزل الحجاب ش قيل لا مطابقة بين هذه الترجمة والحديث لان هذه الترجمة لا تصح الا بذكر القرعة فيها قلت
ليس كذلك لوجود المطابقة لان الحديث يشمل الترجمة غاية ما في الباب انه ما ذكر القرعة اكتفاء بما فيها من ذكر
ولا يلزم ان يذكر في الترجمة جميع ما في الحديث وهذا الحديث هو قطعة من حديث الافك وقد مر بتمامه في كتاب
الشهادات في باب تعديل النساء بعضهن بعضا وقد مر الكلام فيه مستوفى ص باب غزو النساء وقتالهن
مع الرجال ش اي هذا باب في بيان غزو النساء يعني خروجهن الى الغزاة مع الرجال ص حدثنا ابو معمر ثنا عبد
الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبي عليه السلام قال ولقد رأيت عايشة
بنت ابي بكر وام سليم وانهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقزان القرب وقال غيره تنقلان القرب على متونهما
ثم تفرغانه في افواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئا فتفرغانه في افواه القوم ش قيل بوب البخاري على غزوهن

وقتالهن وليس في الحديث انهن قاتلن فاما ان يريد ان اعانتهن للغزاة غزو واما ان يريد انهن ما ثبتن للمداواة
ولسقي الجرحى الا وهن يدافعن عن انفسهن وهو الغالب فاضاف اليهن القتال لذلك قلت كلا الوجهين
جيد ويؤيد الوجه الاول ما رواه ابو داود في سننه من حديث حشرج بن زياد عن جدته ام ابيه انها خرجت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر الحديث وفيه خرجنا نغزل الشعر ونعين في سبيل الله ونداوي
الجرحى ونناول السهام ونسقي السويق فقال لهن خيرا حتى اذا فتح الله خيبر اسهم لنا كما اسهم للرجال الحديث
فهذا فيه وتناول السهام يعني للغزاة وللمناول للغازي اجره مثل اجر الغازي كما للمناول السهم للرامي في غير الغزاة
واجر المناول في الغزاة بطريق الاولى ويؤيد الوجه الثاني ما رواه مسلم من حديث انس اتخذت خنجرا يوم حنين
فقالت اتخذته ان دنى مني احد من المشركين بقرت بطنه فهذه ام سليم اتخذت عدة لقتل المشركين وعزمت
على ذلك فصار حكمها حكم الرجال المقاتلين وذكر بعضهم حديث ابي داود المذكور وغيره مثله ثم قال ولم ار
في شئ من ذلك التصريح بانهن قاتلن انتهى قلت التلويح يغني عن التصريح فيحصل به المطابقة على الوجه الذي
ذكرناه ثم قال هذا القائل يحتمل ان يكون غرض البخاري بالترجمة ان يبين انهن لا يقاتلن وان خرجن في الغزو
فالتقدير بقوله وقتالهن مع الرجال اي هو سائغ واذا خرجن مع الرجال في الغزو ويقتصرون على ما ذكر من
مداواة الجرحى ونحو ذلك انتهى قلت لم يكن غرض البخاري هذا الاحتمال البعيد اصلا ولا هذا التقدير الذي قدره
لانه خلاف ما يقتضيه التركيب فكيف يقول هل هو سائغ بل هو واجب عليها الدفع اذا دنى منها العدو كما في حديث
ام سليم فافهم ذكر رجاله وهم اربعة الاول ابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد
الثاني عبد الوارث بن سعيد الثالث عبد العزيز بن صهيب ابو حمزة الرابع انس بن مالك ذكر لطائف اسناده
فيه التحديث في ثلاثة مواضع وفيه العنعنة في موضع واحد وفيه القول في موضع واحد وفيه ان رجاله كلهم
بصريون ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في فضل ابي طلحة وفي المغازي واخرجه
مسلم في المغازي عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن ابي معمر ذكر معناه قوله وام سليم هي ام انس بن
مالك قوله لمشمرتان من التشمير يقال شمر ازاره اذا رفعه وشمر عن ساقه وشمر في امره اي خف وشمر للامر
اي تهيا له قوله خدم سوقهما الخدم بفتح الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة الخلاخيل الواحد خدمة وقال ابن قرقول
وقد يسمى موضعها من الساقين خدمة وجمعه خدام بالكسر ويقال سمي الخلخال من الساق ويقال اصله ان الخدمة
سير عليها مثل الحلقة تشد في رسغ البعير ثم تشد اليها سرايح نعله فسمي الخلخال خدمة لذلك وقيل الخدمة مخرج
الرجل من السراويل والسوق بالضم جمع ساق قوله تنقزان من النقز بالنون والقاف والزاي وهو الوثب وقال
الداودي معناه يسرعان المشي كالهرولة وقال غيره معناه الوثب ونحوه في حديث ابن مسعود انه كان يصلي الظهر
والجنادب تنقز من الرمضاء اي تثب يقال نقز ينقز من باب نصر ينصر وقال الجوهري نقز الظبي في عدوه ينقز نقزا ونقزانا
اي وثب والتنقيز التوثيب وقال الخطابي احسب الرواية تزفران بدل تنقزان والزفر حمل القرب الثقال قلت
مادته زاي وفاء وراء قال الجوهري الزفر مصدر قولك زفر الحمل يزفره زفرا اي حمله وازدفره ايضا والزفر بالكسر الحمل
والجمع ازفار والزفر ايضا القربة ومنه قيل للاماء اللواتي يحملن القرب زوافر وقيل الزفر البحر الفياض فعلى هذا
كانت يملأن لهم القرب حتى تفيض قوله القرب بكسر القاف جمع قربة وفي التلويح ضبط الشيوخ القرب بنصب الباء
وهو مشكل لان تنقزان لازم ووجهه ان يكون النصب بنزع الخافض اي تنقزان بالقرب واما على رواية تزفران
وتنقلان فلا اشكال على ما لا يخفى كان بعض الشيوخ يرفع القرب على الابتداء والخبر محذوف والتقدير القرب على
متونهما فتكون الجملة الاسمية في موضع الحال بلا واو وقيل وجد في بعض الاصول تنقزان بضم التاء فعلى هذا يستقيم
نصب القرب اي تحركان القرب لشدة عدوهما فكانت القرب ترتفع وتنخفض مثل الوثب على ظهورهما قوله
وقال غيره اي قال البخاري قال غير ابي معمر عن عبد الوارث تنقلان القرب من النقل باللام دون الزاي وهي رواية
جعفر بن مهران عن عبد الوارث اخرجها الاسماعيلي قوله ثم تفرغانه من الافراغ بالغين المعجمة يقال فرغ الماء بالكسر
يفرغ فراغا مثل سمع سماعا اي انصب وافرغته انا اي صببته فان قلت ما وجه قوله ارى خدم سوقهما قلت قال
النووي الرؤية للخدم لم يكن فيها نهي لان يوم احد كان قبل امر النساء بالحجاب اولانه لم يقصد النظر الى بعض الساق
فهو محمول على ان تلك النظرة وقعت فجاءة بغير قصد اليها قيل قد يتمسك بظاهره من يرى ان تلك المواضع ليست
بعورة من المرأة وليس بصحيح فوائد اختلف في المرأة هل يسهم لها وقال الاوزاعي يسهم للنساء لانه عليه
السلام اسهم لهن بخيبر واخذ المسلمون بذلك وبه قال ابن حبيب وقال الثوري والكوفيون والليث والشافعي
لا يسهم ولكن يرضخ لهن محتجين بقول ابن عباس في صحيح مسلم لنجدة كن النساء يحذين من الغنيمة ولم يضرب
لهن بسهم وذكر الترمذي ان بعض اهل العلم قال يسهم للذمي اذا شهد القتال مع المسلمين وروى عن الزهري

ان رسول الله عليه السلام اسهم لقوم من اليهود قاتلوا معه قال ابن المنذر وهو قول الزهري والاوزاعي واسحاق
والمجنون المطبق لا يسهم له كالصبي فقيل يسهم له وهو الظاهر انه لا يسهم له كالمفلوج اليابس واختلفوا في الاعمى
والمقعد واقطع اليدين لاختلافهم هل يتمكن لهم نوع القتال كادارة الراي اذ كانوا من اهله وكقتال المقعد راكبا
والاعمى يناول النبل ونحو ذلك ويكثرون السواد فمن رأى لمثل ذلك اثرا في استحقاق الغنيمة اسهم له واما الذي
يخرج وبه مرض فعند المالكية فيه خلاف هل يسهم له ام لا فان مرض بعد الادراب ففيه خلاف الاكثرون يسهم له
ولم يختلفوا ان من مرض بعد القتال يسهم له وان كان مرضه بعد حوز الغنيمة واختلف في التاجر والاجير على ثلاثة
اقوال قيل يسهم لهما والا فلا وعن مالك لا يسهم للاجير والتاجر الا ان يقاتلا وهو قول ابي حنيفة واصحابه وعن
مالك يسهم لكل حر قاتل وهو قول احمد وقال الحسن بن حي يسهم للاجير وروى مثل ذلك عن ابن سيرين والحسن
في التاجر والاجير يسهم لهما اذا حضر القتال قاتلا او لا وقال الاوزاعي واسحاق لا يسهم للعبد ولا للاجير المستاجر
على خدمة القوم ص باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو ش اي هذا باب في بيان مشروعية حمل النسا
القرب ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال ثعلبة بن ابي مالك ان عمر بن الخطاب
رضى الله عنه قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال له بعض من عنده يا امير المؤمنين
اعط هذا ابنة رسول الله عليه السلام التي عندك يريدون ام كلثوم بنت علي رضى الله عنه فقال عمر رضى
الله عنه ام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله عليه السلام قال عمر فانها كانت تزفر لنا القرب
يوم احد ش مطابقته للترجمة في قوله فانها كانت تزفر لنا القرب اي تحمل اليهم يوم احد وعبدان لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري وثعلبة بن ابي مالك قال الذهبي ثعلبة بن ابي مالك ابو يحيى القرظي امام بني قريظة ولد في عهد
النبي عليه السلام وله رؤية وطال عمره روى عنه ابنه ابو مالك وصفوان بن سليم له حديثان مرسلان
وقال ابن سعد قدم ابو مالك من اليمن وهو على دين اليهودية فتزوج امرأة من بني قريظة فنسب اليهم
وهو من كندة فاسلم وثعلبة روى عن النبي عليه السلام وعن جماعة من الصحابة وروى عنه جماعة منهم
الزهري وقال ابو عمر اسم ابي مالك عبد الله والاثر المذكور من افراده واخرجه ايضا في المغازي عن يحيى بن بكير
عن الليث عن يونس عن الزهري به قوله مروطا جمع مرط وهو مرط وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به
قوله يريدون ام كلثوم بضم الكاف والثاء المثلثة وهي فاطمة بنت رسول الله عليه السلام ولدت
في حياة رسول الله عليه السلام خطبها عمر الى علي رضى الله عنهم فقال انا ابعثها اليك فان رضيتها فقد
زوجتكها فبعثها اليه ببرد وقال لها قولي هذا البرد الذي قلت لك فقالت ذلك لعمر رضى الله عنه فقال لها
قولي له قد رضيت رضى الله عنك ووضع يده على ساقها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين لكسرت
انفك ثم جاءت الى اباها فقالت بعثتني الى شيخ واخبرته فقال لها يا بنية انه زوجك قوله ام سليط بفتح
السين المهملة وكسر اللام قال ابو عمر في الاستيعاب ام سليط امراة من المبايعات حضرت مع رسول الله
عليه السلام يوم احد وقال غيره لا يعرف اسمها وليس في الصحابيات من يشاركها في هذه الكنية قلت
ذكرها ابن سعد في طبقات النساء وقال هي ام قيس بنت عبيد بن زياد بن ثعلبة من بني مازن تزوجها
ابو سليط ابن ابي حارثة عمرو بن قيس من بني عدي بن النجار فولدت له سليطا وفاطمة فلذلك كان يقال
لها ام سليط وذكر انها شهدت خيبر وحنينا وغفل عن ذكر شهودها خيبر قوله تزفر لنا القرب بفتح
اوله وسكون الزاي وكسر الفا اي تحمل لنا القرب جمع قربة الماء وقد مر عن قريب ما جاء من هذه المادة
وفيه ان الاولى يا رسول الله عليه السلام جعل من اتباعه اهل السابقة اليه والنصرة له والمعونة بالمال
والنفس الا ترى ان عمر رضى الله عنه جعل ام سليطة احق بالقسمة لها من المروط من حفيدة رسول الله
عليه السلام لتقدم ام سليطة بالاسلام والنصرة والتأييد وكذلك يجب ان لا يستحق الخلافة بعده
ببنوة ولا قرابة وانما يستحق بما ذكر من السابقة والامعاة والمقاتلة وفيه الاشارة بالراي على الامام
وانما ذكر للوزير والكاتب واهل النصيحة والبطانة له ليس ذلك لغيرهم الا ان يكونوا من اهل العلم والبروز
في الامامة فله الاشارة على الامام وغيره ص قال ابو عبد الله تزفر تخيط ش ابو عبد الله هو البخاري
نفسه يعني قال ان معنى تزفر القرب اي تخيطها ورد عليه بان ذلك لا يعرف في اللغة وهنا وقع في
رواية المستملي وحده قلت وقال ابو صالح كاتب الليث تزفر تخرز ويمكن ان يكون هذا مستند البخاري
في تفسيره ص باب مداواة النساء الجرحى في الغزو ش اي هذا باب في بيان ما جاء من مداواة النساء
الجرحى من الرجال وغيرهم والجرحى جمع جريح ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن

ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت كنا مع النبي عليه السلام نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى الى المدينة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله قد مروا فيما مضى فعلي بن عبد الله المسندي مر مرارا وبشر بكسر الباء الموحدة وتشديد الباء
الموحدة ص المكسورة بنت معوذ بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الواو واخرجه البخاري ايضا ش المعجمة الانصارية
من المبايعات وابوها معوذ بن عفراء له صحبة والحديث اخرجه البخاري ايضا في الجهاد عن مسدد في الطب عن
قتيبة واخرجه النسائي في السير عن عمرو بن علي قوله نسقي اي اصحاب رسول الله عليه السلام قوله
ونداوي الجرحى فيه مباشرة المرأة غير ذي محرم منها في المداواة وما شاكلها من الطاف المرضى ونقل الموتى فان
قلت كيف ساغ ذلك قلت جاز ذلك للمتجالات منهن لان موضع الجرحى لا يلتذ بمسه بل يقشعر منه الجلود و
تهابه الانفس ولمسه عذاب للامس والملموس واما غيرهن فعالجن بغير مباشرة منهن لهم فيضعن الدوا ويضعه
غيرهن على الجرح وقد يمكنه بصنعه من غير مس شيء من جسده ويدل على ذلك اتفاقهم ان المرأة اذا ماتت
ولم توجد امرأة تغسلها ان الرجل لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها من وراء حائل في قول الحسن البصري والنخعي
والزهري وقتادة واسحاق وعند سعيد بن المسيب ومالك والكوفيين واحمد تيمم بالصعيد وهو اصح الاوجه
عند الشافعية وقال الاوزاعي تدفن كما هي ولا تيمم وقيل الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميت ان الغسل عبادة و
الدوا ضرورة والضرورات تبيح المحظورات والله اعلم ص باب رد النسا الجرحى والقتلى ش اي هذا باب في بيان ما
جاء من رد النساء الجرحى والقتلى كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني الى المدينة بعد قوله القتلى وقال ابن التين
كانوا يوم احد يجعلون الرجلين والثلاثة من الشهداء على دابة وترده النساء الى الموضع فيقبرونهم ص حدثنا مسدد
ثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت كنا نغزو مع النبي عليه السلام فنسقي القوم ونخدمهم
ونرد الجرحى والقتلى الى المدينة ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا طريق آخر في حديث الربيع وهو طريق اوفى بالمقصود
وفي رواية الاسماعيلي من طريق آخر عن خالد بن ذكوان زيادة وهي قوله ولا نقاتل ص باب نزع السهم من البدن
ش اي هذا باب في بيان مشروعية نزع السهم من بدن المصاب قيل انما ترجم بهذا لئلا يتخيل ان الشهيد لا ينزع
عنه السهم بل يبقى فيه كما امر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك فنبه بهذه الترجمة ان هذا مشروع انتهى وفيه
نظر لان حديث الباب يتعلق بمن اصابه ذلك وهو في الحياة بعد واحسن من ذلك ما قاله المهلب ان فيه جواز
نزع السهم من البدن وان كان في غبه الموت وليس ذلك من الالقاء الى التهلكة اذا كان يرجو الانتفاع بذلك قال
ومثله البط والكي وغير ذلك من الامور التي يتداوى بها ص حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد
الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضى الله عنه قال رمى ابو عامر في ركبته فانتهيت اليه قال انزع هذا السهم
فنزعته فنزا منه فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى
الاشعري وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وهو يروي عن ابيه ابي موسى
الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث اخرجه البخاري مقطعا في الجهاد وفي المغازي وفي الدعوات
عن ابي كريب محمد بن العلاء واخرجه مسلم في الفضائل عن عبد الله بن براد وابي كريب واخرجه النسائي في السير
عن موسى بن عبد الرحمن المسروقي قوله رمى ابو عامر واسمه عبيد بضم العين ابن وهب وقيل ابن سليم بضم
العين ابن وهب وقيل ابن سليم بضم السين المهملة الاشعري عم ابي موسى الاشعري كان من كبار الصحابة قتل
يوم اوطاس فلما اخبر رسول الله عليه وسلم رفع يديه يدعو له قوله فنزا الماء اي ظهر وارتفع وجرى
ولم ينقطع وقال ابن التين النزو الوثبان معناه خرج الماء وقال صاحب العين نزا ينزو نزوا ونزوانا وتنزى
اذا وثب قوله اللهم اغفر لعبيد انما دعا له عليه السلام لانه علم انه ميت من ذلك ص باب الحراسة
في الغزو في سبيل الله ش اي هذا باب في بيان فضل الحراسة في سبيل الله والحراسة بكسر الحاء الحفظ
ص حدثنا اسماعيل بن خليل اخبرنا علي بن مسهر اخبرنا يحيى بن سعيد اخبرنا عبد الله بن عبد الله بن عامر بن
ربيعة قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كان النبي عليه السلام سهر فلما قدم المدينة قال ليت
رجلا من اصحابي صالحا يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا قال انا سعد بن ابي وقاص
جئت لاحرسك ونام النبي عليه السلام ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يحرسني الليلة الى آخر
الحديث واسماعيل بن خليل ابو عبد الله الخزاز الكوفي وعلي بن مسهر بضم الميم على صيغة اسم الفاعل من الاسهار وقد مر
في مباشرة الحائض ويحيى بن سعيد الانصاري وعبد الله بن عامر بن ربيعة بن حجر بن سلامان من العنزي
ولد في عهد النبي عليه السلام قال ابو عمر قتل سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير وتوفي رسول
الله عليه السلام وهو ابن اربع سنين او خمس سنين وابوه عامر بن ربيعة من كبار الصحابة وتوفي عبد الله

بن عامر سنة خمس وثمانين وقال ابو عمر وعبد الله بن عامر بن ربيعة هو الاصغر وعبد الله بن عامر سنة
خمس وثمانين وقال ابو عمر وعبد الله بن عامر بن ربيعة هو العدوى صحب هو وابوه النبى عليه السلام
واخر فى الصحابة وعبد الله بن عامر بن كريز العبشمى القرشى ابن خال عثمان بن عفان وفى التابعين عبد الله
بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة الدمشقى ابو عمران اليحصبى ولى قضاء دمشق بعد ابى ادريس الخولانى
والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التمنى عن خالد بن مخلد واخرجه مسلم فى فضائل سعد بن ابى وقاص
عن القعنبى وعن قتيبة ومحمد بن رمح وعن محمد بن المثنى واخرجه الترمذى فى المناقب عن قتيبة به و
اخرجه النسائى فيه عن عمرو بن يحيى وفى السير عن قتيبة به **قوله** كان النبى عليه السلام سهر لم يبين
فيه ان سهره فى اى زمان كان وظاهر الكلام يقتضى ان يكون سهره قبل قدومه المدينة على ما لا يخفى
ولكن ليس الامر بل انما كان سهره بعد مقدمه المدينة يدل عليه ما رواه مسلم حدثنا قتيبة بن سعد ثنا
لست وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عائشة
قالت سهر رسول الله عليه السلام مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى
الليلة قالت فبينا نحن كذلك اذ سمعنا خشخشة سلاح وقع فى نفسى خوف على رسول الله عليه
السلام فجئت احرسه فدعى له رسول الله عليه السلام ثم نام وله فى رواية ارق رسول الله عليه السلام
ذات ليلة فقال من هذا قال سعد بن ابى وقاص فقال له رسول الله عليه السلام ما جاء بك فقال ليت
رجلا صالحا الحديث ولم يذكر فيه مقدمه المدينة فى حديث مسلم التصريح بان سهره **وقوله** ليت رجلا
الى اخره كانا بعد مقدمه المدينة وهو ظاهر لا يخفى ومتن حديث البخارى ينزل على هذا لان الحديث واحد
والمخرج متحد ووقع فى متن حديث البخارى تقديم وتاخير فالاصل سمعت عائشة تقول لما قدم النبى عليه
السلام المدينة سهر ليلة وقال ليت رجلا الى اخره ويؤكد رواية النسائى من طريق ابى اسحاق الفزارى
عن يحيى بن سعيد بلفظ كان رسول الله عليه السلام اول ما قدم المدينة سهر من الليل واعلم انه ليس
المراد بقدومه اليها من الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا كان سعدا ايضا ممن سبق فان قلت
الترجمة الحراسة فى الغزو فى سبيل الله فعلى ما ذكر لم تقع الحراسة فى الغزو فى سبيل الله قلت لم يزل النبى
عليه السلام فى سبيل الله سواء كان فى السفر او الحضر ولم يزل حاله فى الغزو وكذلك فان قلت قال الله
تعالى والله يعصمك من الناس فما الحاجة الى الحراسة كان قبل نزول الاية او المراد العصمة من فتنة الناس
واختلالهم وقال القرطبى ليس فى الاية ما ينافى الحراسة كما ان اعلام الله بنصر دينه واظهاره ما يمنع الامر
بالقتال واعداد العدد وفى الحديث الاخذ بالحذر والاحتراس من العدو ومنه ان على الناس ان يحرسوا
سلطانهم خشية الفتك ومنه الثناء على من تبرع بالخير وتسميته صالحا ومنه ان التوكل لا ينافى تعاطى
الاسباب لان التوكل عمل بالقلب وهى عمل البدن والله اعلم **ص** حدثنا يحيى بن يوسف اخبرنا ابو بكر عن
ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة
والخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد اخذ بعنان
فرسه فى سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة كان فى الحراسة وان كان فى الساقة
ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ان كان فى الحراسة كان فى الحراسة
ذكر رجاله وهم عشرة الاول يحيى بن يوسف بن ابى كريمة ابو يوسف الثانى ابو بكر بن عياش بفتح
العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة بن سالم الحناط بالنون المقرى وقد اختلف
فى اسمه اختلافا كثيرا والصحيح ان اسمه كنيته الثالث ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه
عثمان بن عاصم الاسدى الرابع ابو صالح ذكوان السمان الزيات الخامس ابو هريرة رضى الله عنه السادس
اسرائيل بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى السابع محمد بن جحادة بضم الجيم وتخفيف الحاء المهملة الاودى ويقال
الايامى الثامن عمرو بفتح العين بن مرزوق الباهلى بالباء الموحدة التاسع عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
مولى عبد الله بن عمر العاشر ابو عبد الله بن دينار **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضع واحد
وفيه الاخبار بصيغة الجمع فى موضعين وفيه العنعنة فى ثمان مواضع وفيه ان شيخه يحيى بن يوسف الزمى
نسبة الى زم بفتح الزاى وتشديد الميم وهى بلدة بخراسان على نهر بلخ وسكن بغداد وهو من افراده وابو
بكر بن عياش وابو حصين واسرائيل ومحمد بن جحادة كوفيون وابو صالح وعبد الرحمن مدنيان وعمرو بن
مرزوق بصرى وهو من افراده وفيه تابعيان عبد الله بن دينار وابو صالح وفيه رواية الابن عن ابيه
وهو عبد الرحمن يروى عن ابيه عبد الله **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخارى ايضا

فى الرقاق عن يحيى بن يوسف ايضا واخرجه ابن ماجة فى الزهد عن يعقوب بن حميد بن كاسب **ذكر معناه** قوله
تعس بفتح التاء المثناة من فوق وكسر العين المهملة بعدها سين مهملة قال ابن التين التعس الشقى قال الله
تعالى عز وجل فتعسا لهم وذكر ابن التيانى عن قطرب تعس وتعس شقى وعن على بن حمزة بالكسر والفتح
هلك وفى البارع تعسه الله واتعسه بمعنى نكسه وفى التهذيب قال شمر لا اعرف تعسه الله ولكن يقال
تعس بنفسه واتعسه الله وقيل تعس اذا اخطا حجته ان خاصم وبغيته ان طلبه من عثرته وان تكس
فى سفال وذكر الزجاج ان التعس فى اللغة الانحطاط وفى المحكم هو السقوط على اى وجه كان وقيل هو
البعد **قوله** عبد الدينار مجاز عن حرصه عليه وتحمل الذلة هو لاجله اى طالب ذلك فقد استعبده وصار
عمله كله فى طلبها كالعبادة لها **قوله** والقطيفة بفتح القاف وكسر الطاء دثار مخمل والجمع قطائف وقطف
قوله والخميصة بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم كساء اسود مربع له علمان **قوله** ان اعطى على صيغة المجهول
قال ابن بطال اى ان اعطى ماله عمل رضى عن خالقه وان لم يعط لم يرض يتسخط بما قدر له فصح بهذا انه
فى طلب هذين فوجب الدعاء عليه بالتعس لانه اوقف عمله على متاع الدنيا الفانى وترك النعيم الباقى
قوله لم يرفعه اسرائيل اى لم يرفع الحديث اسرائيل بن يونس عن ابى حصين بل وقفه عليه وكذا محمد بن
جحادة **قوله** وزادنا عمرو وهو عمرو بن مرزوق احد مشايخ البخارى ويروى وزاد لنا والذى زاد له هو
قوله وانتكس الى اخره وروى ابو نعيم الاصبهانى حديث عمرو هذا عن حبيب بن الحسن عن يوسف القاضى
ثنا عمرو بن مرزوق انبأنا عبد الرحمن بن عبد الله فذكره **قوله** وانتكس بالسين المهملة اى عاوده المرض
كما بدأ به وقال الطيبى اى انقلب على رأسه وهو دعاء عليه بالخيبة لان من انتكس فقد خاب وخسر
وقال صاحب المطالع ذكره بالشين المعجمة وفسره بالرجوع وجعله دعاء له لا عليه والاول اوجه **قوله** واذا
شيك بكسر الشين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف بعدها كاف اى اذا اصابته شوكة لا قدر على اخراجها
بالمنقاش وهو معنى قوله فلا انتقش بالقاف والشين المعجمة يقال نقشت الشوكة اذا اخرجتها بالمنقاش
ويقال انتقش الرجل اذا اسل الشوكة من قدمه وذكر ابن قتيبة ان بعضهم رواه بالعين المهملة بدل القاف
ومعناه صحيح لكن مع ذكر الشوكة تقوى رواية القاف ووقع فى رواية الاصيلى عن ابى زيد المروزى واذا
شيت بتاء مثناة من فوق بدل الكاف وهو خطاء فاحش وانما خص الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل
ما يتصور فى المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون فيكون ما فوق ذلك منفيا بالطريق الاولى
قوله طوبى لعبد طوبى على وزن فعلى من الطيب فلما ضمت الطاء انقلبت الواو ياء وطوبى اسم الجنة
وقيل هى شجرة فيها ويقال طوبى لك وطوباك بالاضافة **قوله** اخذ اسم فاعل من الاخذ مجرور لانه صفة
عبد والعنان بكسر العين لجام الفرس **قوله** اشعث صفة لعبد بفتح الثاء لانه جر بالفتحة غير منصرف **وقوله**
اشعث صفة لعبد بفتح الثاء لانه جر بالفتحة غير منصرف **وقوله** رأسه مرفوع لانه فاعل ويجوز فى اشعث
الرفع قاله الكرمانى ولم يبين وجهه وقال بعضهم ويجوز فى اشعث الرفع على انه صفة الراس اى رأسه اشعث
قلت هذا الذى ذكره لا يصح عند المعربين والراس فاعل اشعث وكيف يكون صفة والموصوف لا يتقدم على
الصفة والتقدير الذى قدره يؤدى الى الغاء **قوله** رأسه بعد قوله اشعث وقال الطيبى اشعث رأسه
مغبرة قدماه حالان من قوله لعبد موصوف **قوله** ان كان فى الحراسة اى حراسة العدو خوفا من ان يهجم العدو
عليهم وذلك يكون فى مقدمة الجيش والساقة مؤخرة الجيش والمعنى ائتماره لما امر واقامته حيث اقيم لا
يفقد من مكانه بحال وانما ذكر الحراسة والساقة لانهما اشد مشقة واكثر افة الاول عند دخولهم دار الحرب و
الاخر عند خروجهم منها فان قلت ما وجه اتحاد الشرط والجزاء قلت وجه ذلك انه يدل على فخامة الجزاء
وكماله نحو من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله اى من كان فى الساقة فهو فى امر عظيم او المراد
منه لازمه نحو فعليه ان يأتى بلوازمه ويكون مشتغلا بخويصة عمله او قلة ثوابه **قوله** ان استأذن
لم يؤذن له اشارة الى عدم التفاته الى الدنيا واربابها بحيث يفنى بكليته فى نفسه لا يبتغى مالا ولا جاها عند
الناس بل يكون عند الله وجيها ولم يقبل الناس شفاعته وعند الله يكون شفيعا مشفعا **قوله** لم يشفع
بفتح الفاء المشددة اى لم تقبل شفاعته قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابى حصين
ابو عبد الله هو البخارى نفسه اى لم يرفع الحديث المذكور اسرائيل بن يونس ومحمد بن جحادة عن ابى حصين
عثمان بن عاصم بل وقفاه عليه وقد ذكرناه **ص** وقال تعسا كانه يقول فاتعسهم الله **ش** هكذا وقع فى رواية
المستملى وجرت عادة البخارى فى شرح اللفظة التى توافق ما فى القران بتفسيرها وهكذا فسر اهل التفسير
قوله تعالى فتعسا لهم كانه يقول فاتعسهم وقد مر الكلام فيه بمستوفى **ص** طوبى فعلى من كل شئ طيب

وهي ياء حولت الى الواو وهي من يطيب ش هذا ايضا من كلام البخاري فسرطوبى بهذا وقد ذكرنا الكلام فيه
ص باب فضل الخدمة في الغزو ش اي هذا باب في بيان فضل الخدمة للغازي في الغزاة سواء كانت من صغير
لكبير او من كبير لصغير وفي الثاني خدمة الصغير للكبير وفي الثالث توخذ الخدمة لمن يساويه على ما نذكره ص
حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال صحبت جرير بن
عبد الله فكان يخدمني وهو اكبر من انس قال جرير اني رايت الانصار يصنعون شيئا لا اجد احدا منهم الا اكرمته
ش قيل هذا الحديث ليس في محله وانما محله المناقب وحاصله نفي المطابقة قلت هذا الحديث رواه مسلم من
حديث محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال خرجت مع جرير بن
عبد الله في سفر وكان يخدمني فقلت له لا تفعل فقال اني رايت الانصار تصنع برسول الله شيئا اليت ان لا
اصحبت احدا منهم الا خدمته وفي اخره وكان جرير اكبر من انس وقال ابن بشار اسن من انس انتهى فهذا يدل
على ان معنى قوله صحبت جرير بن عبد الله يعني في السفر وهو اعم من ان يكون سفر الغزو او غيره فبهذا يقع
الحديث في بابه فتوخذ المطابقة قوله وهو اكبر من انس فيه التفات او تجريد وكانت مقتضى الظاهر ان
يقول وهو اكبر مني قوله يصنعون شيئا اي من خدمة رسول الله عليه السلام كما ينبغي ومن تعظيمهم
اياه غاية ما يكون قوله منهم اي من الانصار وقوله في رواية مسلم اليت اي حلفت وفيه فضل الانصار و
فضل جرير وتواضعه ومحبته للرسول عليه السلام ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا محمد بن جعفر عن
عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى خيبر اخدمه فلما قدم النبي عليه السلام راجعا وبدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه واشار بيده
الى المدينة قال اللهم اني احرم ما بين لابتيها كتحريم ابراهيم عليه السلام مكة اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا
ش مطابقته للترجمة في قوله خرجت مع رسول الله عليه السلام الى خيبر اخدمه وعبد العزيز بن عبد الله بن
يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المديني وهو من افراده ومحمد بن جعفر بن ابي كثير الانصاري المديني
وعمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن حنطب بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة وقد مر في باب الحرص
على كتابة الحديث والحديث اخرجه البخاري ايضا في احاديث الانبياء عليهم السلام عن القعنبي وفي المغازي عن عبد
الله بن يوسف وفي الاعتصام عن اسماعيل بن اويس واخرجه مسلم في المناسك عن قتيبة ويحيى بن ايوب
وعلي بن حجر وعن قتيبة بن سعيد وسعيد بن منصور وكلاهما عن يعقوب بن عبد الرحمن واخرجه الترمذي
في المناقب عن الانصاري وهو اسحاق بن موسى عن معن بن عيسى وقتيبة عن مالك ببعضه طلع له احد
قوله الى خيبر اي الى غزوة خيبر وكانت سنة ست وقيل سنة سبع قوله اخدمه جملة وقعت حالا
قوله راجعا حال من النبي عليه السلام وقوله وبدا له اي ظهر له جبل احد قوله يحبنا يمكن حمله على الحقيقة
بان يخلق الله فيه المحبة والله على كل شيء قدير وقال الخطابي الحب والبغض لا يجوز ان على الجبل نفسه وانما
هو كناية عن اهل الجبل وهم سكان اهل المدينة يريد الثنا على الانصار والاخبار عن حبهم رسول الله عليه وسلم
وحبه اياهم وهو نحو واسال القرية قوله لابتيها اي لابتي المدينة وهي تثنية لابة بالباء الموحدة الخفيفة وهي
الحرة والمدينة بين لحرتين والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي الارض ذات الحجارة السود ويجمع على حر وحرار
وحرات وحرين واحرين وهو من الجموع النادرة والاية تجمع على لوب ولابات ما بين الثلاثة الى العشرة فاذا كثرت
جمعت على اللاب واللوب ومر الكلام فيه في كتاب الحج في باب لابتي قوله كتحريم ابراهيم عليه السلام التشبيه في نفس
الحرمة لا في وجوب الجزا ونحوه قوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا اي بارك لنا في الطعام الذي يكال بالصيعان والامداد
ودعى لهم عليه السلام بالبركة في اقواتهم ومر الكلام فيه ايضا في باب مجرد عن الترجمة في اخر كتاب الحج وفيه
جواز خدمة الصغير للكبير لشرف في نفسه او في قومه او لعلمه او لصلاحه ونحو ذلك ص حدثنا سليمان بن
داود ابو الربيع عن سليمان بن زكريا ثنا عاصم عن مورق العجلي عن انس رضي الله عنه قال كنا مع النبي عليه السلام
اكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه واما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا واما الذين افطروا فبعثوا الركاب وامتهنوا
وعالجوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر ش مطابقته قيل هذا الحديث من الاحاديث
التي اوردها في غير مظنتها لكونه لم يذكر في الصيام واقتصر على ايراده هنا قلت ان يمكن ان يقال ازاله بعض
هنا وهو ان قوله فبعثوا الركاب وامتهنوا وعالجوا عبارة عن الخدمة لان معنى قوله بعثوا الركاب اي الى الماء
للسقي والركاب بالكسر الابل التي يسار عليها ومعنى قوله وامتهنوا اي خدموا لان الامتهان الخدمة والابتذال
ومعنى قوله وعالجوا اي تناولوا الطبخ والسقي وكل هذه عبارة عن الخدمة وهي اعم من ان يخدموا انفسهم او غيرهم
او يخدموا انفسهم بل هم خدموا الصائمين لانهم سقطوا على ما يجي من رواية مسلم فكان ذلك في السفر

لانه في رواية مسلم عن مورق عن انس رضي الله عنه قال كنا مع النبي عليه السلام في السفر فحينئذ يطابق الحديث
الترجمة من هذا الوجه وسليمان بن داود ابو الربيع العتكي الزهراني البصري واسماعيل بن زكريا ابو زياد الخلقاني
الكوفي وعاصم هو ابن سليمان الاحول ومورق بكسر الراء المشددة وبالقاف العجلي تابعيان في نسق وقال بعضهم
والاسناد كلهم بصريون قلت ليس كذلك واسماعيل ومورق كوفيان والحديث اخرجه مسلم في الصوم عن ابي
بكر بن ابي شيبة وعن ابي كريب واخرجه النسائي فيه عن اسحاق بن ابراهيم قوله اكثرنا ظلا من يستظل بكسائه
يريد لم يكن لهم اخبية وذلك لما كانوا عليه من القلة وفي رواية مسلم فنزلنا منزلا في يوم حار اكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا
من يتقي الشمس بيده وقوله واما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا لعجزهم وفي رواية مسلم فسقط الصوامون قوله واما الذين
افطروا الى قوله وعالجوا قد ذكرنا الان وفي رواية مسلم وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب قوله ذهب المفطرون
بالاجر اي بالاجر الاكمل الوافر لان نفع صوم الصائمين قاصر على انفسهم وليس المراد نقص اجرهم بل ان المفطرين حصل لهم اجر عملهم
ومثل اجر الصوام لتعاطيهم اشغالهم واشغال الصوام قيل فيه ان اجر الخدمة في الغزو اعظم من اجر الصيام وفيه ان التعاون
في الجهاد في خدمة المجاهدين في حل وارتحال واجب على جميع المجاهدين وفيه جواز خدمة الرجل لمن يساويه لان الخدمة
انما كما ذكرنا ص باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر ش اي هذا باب في بيان فضل
الاجر والمتاع في اللغة كل ما انتفع به ص حدثني البخاري اسحاق بن نصر اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة
عن النبي عليه السلام قال كل سلامي عليه صدقة كل يوم يعين الرجل في دابته يحامله عليها او يرفع متاعه صدقة ش
مطابقته للترجمة في قوله يعين الرجل في دابته الى قوله والكلمة الطيبة فان قلت ليس فيه ذكر السفر قلت اطلاقه هذا الكلام يتناول
حالة السفر بالطريق الاولى واسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بباب بني سعد فالبخاري
تارة يقول اسحاق بن ابراهيم وتارة يقول اسحاق بن نصر فينسبه الى جده وعبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني
اليماني وقد مر في الصلح في باب فضل الاصلاح بين الناس بهذا الاسناد بعض هذا الحديث عن ابي هريرة قال قال رسول الله
عليه السلام كل سلامي من الناس عليه صدقة وفيه زيادة على حديث الباب وهي قوله كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة
قوله كل سلامي بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم بالالف عظام الاصابع وقدم الكلام فيه في الباب
المذكور كل يوم نصب على الظرفية قوله ويعين مبتدا على تقدير المصدر نحو وتسمع بالمعيدي خير وان تعين وان مصدرية
تقديره واعانتك الرجل وقوله صدقة خبره قوله يحامله عليها اي يساعده في الركوب والحمل على الدابة وقوله وكل
خطوة الخطوة بفتح الخاء المرة الواحدة وبالضم ما بين القدمين وقال ابن التين وضبط في البخاري بالضم
قوله ودل الطريق بفتح الدال المعجمة وتشديد الدال بمعنى الدلالة لمن يحتاج اليه ص باب فضل
رباط يوم في سبيل الله ش اي هذا باب في بيان فضل رباط يوم الرباط بكسر الراء وبالباء الموحدة الخفيفة
ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم قلت الرباط هو المرابطة وهي ملازمة ثغر
العدو وقال ابن قتيبة الرباط والمرابطة ان يربط هؤلاء خيولهم وهؤلاء خيولهم في الثغر كل يعد لصاحبه وقال ابن
التين بشرط ان يكون غير الوطن قاله ابن حبيب عن مالك وفيه نظر لانه قد يكون وطنه وينوي بالاقامة فيه دفع
العدو ويقال الرباط المرابطة في نحور العدو وحفظ ثغور الاسلام وصيانتها عن دخول الاعداء الى حوزة بلاد المسلمين
ص وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا والى اخر الاية ش وقوله مجرور عطفا على قوله فضل رباط وتمام الاية وصابروا
ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون قال زيد بن اسلم اصبروا على الجهاد وصابروا على العدو ورابطوا الخيل
على العدو وعن الحسن ايضا اصبروا على المصائب وصابروا على الصلوات الخمس وقال محمد بن كعب اصبروا على
دينكم وصابروا الوعد الذي وعدتكم ورابطوا عدوي وعدوكم حتى يترك دينه لدينكم واتقوني
فيما بيني وبينكم لعلكم تفلحون غدا اذا لقيتموني وفي تفسير ابن كثير قال الحسن البصري امروا ان يصبروا على
دينهم الذي ارتضاه الله لهم وهو الاسلام ولا يدعوه لسراء ولا لضراء ولا لشدة ولا لرخاء حتى يموتوا مسلمين وان
يصابروا الاعداء الذين يكتمون دينهم وقال ابن مردويه حدثنا محمد بن احمد انا موسى بن اسحاق انا ابو جحيفة علي بن يزيد
الكوفي انا ابن ابي كريمة عن محمد بن يزيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال اقبل ابو هريرة يوما فقال اتدري يا ابن اخي
اتدري يا ابن اخي فيما انزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا الاية قلت لا قال اما انه
لم يكن في زمان النبي عليه السلام غزو يرابطون فيه ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد ويصلون الصلوة
في مواقيتها ثم يذكرون الله فيها فعليهم انزلت اصبروا اي على الصلوات الخمس وصابروا انفسكم وهواكم ورابطوا في
مساجدكم واتقوا فيما علمكم لعلكم تفلحون وهكذا روى الحاكم ايضا في مستدركه ص حدثنا عبد الله بن منير
سمع ابا النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط

احكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد فى سبيل الله والغدوة خير من الدنيا وما عليها **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون ابو عبد الرحمن المروزى وهو من افراده وابو النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة واسمه هاشم بن القاسم التميمى ويقال الليثى الكنانى خراسانى سكن بغداد ومات
بها يوم الاربعاء غرة ذى القعدة سنة سبع ومائتين وابو حازم سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد بن مالك الساعدى
الانصارى والحديث اخرجه الترمذى فيه عن ابى بكر بن ابى النضر عن ابى النضر **قوله** سمع ابا النضر النقدير انه سمع ابا
النضر **قوله** رباط يوم قد مر تفسير الرباط عن قريب **قوله** وما عليها اى على الدنيا وفائدة العدول عن قوله وما فيها
هو ان معنى الاستعلاء اعم من ان يكون واقوى فقصده لزيادة المبالغة **قوله** وموضع سوط احدكم الخ وانما كان عليها
لان الدنيا فانية وكل شىء فى الجنة باق وان صغر فى التمثيل لنا وليس فيه صغير فهو ادوم وابقى من الدنيا الفانية المنقطعة
فكان الدائم الباقى خيرا من المنقطع **قوله** والروحة الى اخره وتفسير الغدوة والروحة قد مر فى اوائل كتاب الجهاد
فى باب الغدوة والروحة لانه اخرج هناك عن سهل بن سعد عن النبى عليه السلام قال الروحة والغدوة
فى سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها فان قلت روى احمد والترمذى وابن ماجة من حديث عثمان رضى الله
عنه رباط يوم فى سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل قلت لا يعارض لانه باختلاف العاملين او باختلاف العمل بالنسبة الى الكثرة والقلة

ص باب من غزا بصبى للخدمة ش اى هذا باب
فى بيان مشروعية خروج من غزا بصبى لاجل الخدمة بطريق التبعية وان كان لا يخاطب بالجهاد **ص** حدثنا
قتيبة ثنا يعقوب عن عمرو عن انس بن مالك عن النبى عليه السلام قال لابى طلحة التمس لى غلاما من غلمانكم
يخدمنى حتى اخرج الى خيبر فخرج بى ابو طلحة مردفى وانا غلام راهقت الحلم فكنت اخدم رسول الله عليه السلام
اذا نزل فكنت اسمعه كثيرا يقول اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين
وغلبة الرجال ثم قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيى بن اخطب وقد
قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله عليه السلام لنفسه فخرج بها حتى اذا بلغنا سد الصهباء
حلت فبنى بها ثم صنع حيسا فى نطع صغير ثم قال رسول الله عليه السلام آذن من حولك فكانت تلك
وليمة رسول الله عليه السلام على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرايت رسول الله عليه السلام يحوى لها
وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب فسرنا حتى اذا اشرفنا على
المدينة نظر الى احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم نظر الى المدينة فقال اللهم انى احرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم
ابراهيم عليه السلام مكة اللهم بارك لهم فى مدهم وصاعهم **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله التمس لى غلاما
الى قوله فكنت اخدم رسول الله عليه السلام ويعقوب هو ابن عبد الرحمن بن محمد القارى بالتشديد
من القارة حليف بنى زهرة اصله مدنى سكن الاسكندرية وعمرو بن ابى عمرو مولى المطلب والحديث يشتمل
على عدة احاديث **الاول** حديث التمس لى غلاما **الثانى** حديث الاستعاذة اخرجه فى الدعوات ايضا عن
قتيبة **الثالث** حديث صفية اخرجه فى البيوع وفى المغازى عن عبد الغفار بن داود وفى المغازى ايضا
عن احمد واخرجه ابو داود فى الخراج عن سعيد بن منصور عن يعقوب بن عبد الرحمن ببعضه **الرابع**
حديث احد وحديث لابتى المدينة اخرجه ايضا فى الجهاد عن عبد العزيز بن عبد الله وفى احاديث الانبياء
عليهم السلام عن القعنبى وفى المغازى عن عبد الله بن يوسف وفى الاعتصام عن ابن ابى اويس واخرجه
مسلم فى المناسك عن قتيبة ويحيى بن ايوب وعلى بن حجر وعن قتيبة وسعيد بن منصور كلاهما عن
يعقوب واخرجه الترمذى فى المناقب عن الانصارى وهو اسحاق بن موسى **ذكر معناه قوله** لابى طلحة
زوج ام انس واسمه زيد بن سهل الانصارى وقد مر غير مرة **قوله** يخدمنى بالجزم لانه جواب الامر ويجوز
الرفع على تقدير هو يخدمنى **قوله** مردفى من الارداف والواو فى قوله وانا غلام للحال **قوله** راهقت الحلم اى
قاربت البلوغ **قوله** من الهم والحزن قال الخطابى اكثر الناس لا يفرقون بين الهم والحزن وهما على اختلافهما
فى الاسم يتقاربان فى المعنى الا ان الحزن انما يكون على امر قد وقع والهم انما هو فيما يتوقع ولم يكن بعد وقال
القزاز الهم هو الغم والحزن يقول اهمنى هذا الامر واحزننى ويحتمل ان يكون من همه المرض اذا اذابه وانحله مأخوذ
من هم الشحم اذا اذابه والشىء مهموم اى مذاب **قوله** وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام اى ثقل الدين ودين
مضلع اى مثقل **قوله** وغلبة الرجال قال الكرمانى عبارة عن الهرج والمرج ويقال غلبة الرجال عبارة عن توحش
الرجل فى امره وتغلب عليه الرجال **قوله** صفية بنت حيى بضم الحاء المهملة وفتح الياء آخر الحروف المخففة و
تشديد الياء الاخيرة واخطب بسكون الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة وشبه بالمهملتين وحديث صفية
قد مر فى كتاب البيوع فى باب هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها فانه اخرجه هناك عن عبد الغفار

حليف
بدل

بن داود عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن عمرو عن انس بن مالك قال قدم النبى عليه السلام خيبر الحديث الى
قوله حتى تركب وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى **قوله** عروسا نعت يستوى فيه المذكر والمؤنث ما داما فى تعريسهما
اياما والاحسن ان يقال للرجل معرس لانه قد اعرس اى اتخذ عرسا **قوله** سد الصهباء اسم موضع **قوله** حيسا بفتح الحاء
المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره سين مهملة وهو طعام يتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض
الاقط الدقيق او الفتيت **قوله** فى نطع بكسر النون وفتحها وسكون الطاء وفتحها اربع لغات **قوله** يحوى
اى يجعل العباءة لها حوية يجعلها حول سنام البعير وفى العين الحوية مركب يهيأ للمراة ويقال الحوية كساء محشو
قوله هذا جبل يحبنا قد مر عن قريب فى باب فضل الخدمة فى الغزو وكذلك حديث لابتى المدينة قيل فى صدر
هذا الحديث اشكال قاله الداودى وغيره وهو ان الظاهر ان ابتداء خدمة انس للنبى عليه السلام كان من
اول ما قدم المدينة لانه صح عنه انه قال خدمت النبى عليه السلام تسع سنين وفى رواية عشر سنين وخيبر
كانت سنة سبع فيلزم ان يكون انما خدم اربع سنين واجيب بان معنى قوله لابى طلحة التمس لى غلاما من
غلمانكم تعيين من يخرج معه فى تلك السفرة فعين له ابو طلحة انسا فيحط الالتماس على الاستئذان فى المسافرة
به لا فى اصل الخدمة فانها كانت متقدمة فيندفع الاشكال بهذا الوجه فافهم **ص** وفى الحديث جواز
استخدام اليتيم بغير اجرة لان انسا كان يخدمه من غير ان يشترط اجرة ولا نفقة فجائز على اليتيم ان يستخدمه
امه او وصيه وشبههما فى الصناعة والمهنة وهو لازم له ومنعقد عليه وفى التوضيح وفيه جواز استخدام
اليتامى بشبعهم وكسوتهم وجواز الاستخدام بهم بغير نفقة ولا كسوة اذا كان فى خدمة عالم او امام فى
الدين لانه ضرورة فى حديث انس ان له اخر الخدمة وان كان قد يجوز ان يكون نفقته من عند رسول الله عليه
السلام وفيه جواز حمل الصبيان فى الغزو كما بوب له **ص باب ركوب البحر ش** اى
هذا باب ركوب البحر ولكنه اطلق وذكره فى ابواب الجهاد يشير الى تخصيصه بالغزو وللرجال والنساء
فاذا جاز ركوبه للجهاد فللحج اجوز وهو قول ابى حنيفة والشافعى فى الاظهر وكره مالك الحج فى البحر لانه لا يكاد
يستتر فيه الرجال ومنهم من منع ركوب البحر مطلقا لان عمر رضه كان يمنع الناس من ركوب البحر فلم يركبه
احد طول حياته ولا حجة فى ذلك لان السنة اباحته للرجال والنساء فى الجهاد وهو حديث
الباب وغيره واخرج ابو عبيدة فى غريب الحديث من حديث عمران الجونى عن زهير بن عبد الله
يرفعه من ركب البحر اذا ارتج فقد برئت منه الذمة وفى رواية فلا يلومن الا نفسه وزهير مختلف
فى صحبته وقد اخرج البخارى حديثه فى تاريخه فقال فى روايته عن زهير عن رجل من الصحابة و
اسناده حسن وفيه تقييد المنع بالارتجاج ومفهومه الجواز عند عدمه وهو المشهور من اقوال العلماء
فاذا غلبت السلامة فى البر والبحر سواء قال الله تعالى وهو الذى يسيركم فى البر والبحر وقال ابو عبيدة واكبر
ظنى انه قال ارتج باللام فدل على ان ركوبه مباح فى غيرها والوقت فى كل شىء فى التجارة وغيرها **ص** حدثنا ابو
النعمان ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك رضى الله عنه قال حدثتنى ام
حرام ان النبى عليه السلام قال يوما فى بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يضحكك
قال عجبت من قوم من امتى يركبون البحر كالملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت
معهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله ادع الله
ان يجعلنى منهم فيقول انت من الاولين والاخرين فتزوج بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما
رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت فاندقت عنقها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد
بن الفضل السدوسى ويحيى هو ابن سعيد الانصارى ومحمد بن يحيى بن حبان بفتح الباء الموحدة
بن سعيد الانصارى المدنى والحديث قد مضى عن قريب فى باب غزو المراة فى البحر ومضى
ايضا فى باب من يصرع فى سبيل الله وفى باب الدعاء فى الجهاد قال يوما من القيلولة وقد مر
الكلام فى هذه الابواب مستقصى **ص باب من استعان بالضعفاء
والصالحين فى الحرب ش** اى هذا باب فى بيان من استعان الى اخره يعنى ببركتهم ودعائهم
ص وقال ابن عباس اخبرنى ابو سفيان قال قال لى قيصر سالتك اشراف الناس اتبعوه ام
ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل **ش** رده ذكر عقيب الترجمة وهو قوله فزعمت
ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وهو طرف من الحديث الطويل الذى فى بدء الوحى فى اول
الكتاب واسم ابى سفيان صخر بن حرب ضد الصلح بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصى القرشى
الاموى المكى اسلم ليلة الفتح نزل المدينة ومات بها سنة احدى وثلاثين وصلى عليه عثمان بن عفان

ابن بحيلى ج

وهو والدماء وقيصر لقب هرقل ملك احدى وثلثين سنة ففي ملكه مات النبي عليه السلام ص حدثنا سليمان بن
حرب ثنا يحيى بن حرب ثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مصعب بن سعيد قال رأى سعد ان له فضلا على من دونه
فقال النبي عليه السلام هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم ش مطابقته للترجمة حيث انه عليه السلام اخبر
بانهم لا ينصرون الا بالضعفاء والصالحين في كل شيء عملا باطلاق الكلام ولكن اهم ذلك واقواه في الحرب يستعينون
بدعائهم ويتركون بهم ومحمد بن طلحة بن مصرف عمرو اليامي يروي عن ابيه طلحة بن مصرف وهم يروي عن
سعد بن ابي وقاص قوله رأى سعد هو ابن ابي وقاص وهو والد مصعب الراوي عنه وصورة هذا مرسل لان
مصعبا لم يدرك زمان هذا القول لكنه محمول على انه سمع ذلك من ابيه وقد وقع التصريح بذلك في رواية النسائي
من طريق مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب عن ابيه قوله رأى اي ظن وهي رواية النسائي قوله ان له فضلا
على من دونه اي من اصحاب رسول الله اي بسبب شجاعته ونحو ذلك من جهة الغنى وكثرة المال قوله فقال
عليه السلام بهذا القول لسعد الحض على التواضع ونفي التكبر والزهو عن قلوب المؤمنين واخبر النبي
عليه السلام ان بدعائهم ينصرون ويرزقون لان عباداتهم ودعاهم اشد اخلاصا واكثر خشوعا لخلو قلوبهم
من التعلق بزخرف الدنيا وزينتها وصفاء ضمائرهم عما يقطعهم عن الله تعالى فجعلوا همهم واحدا فزكت اعمالهم
وفي رواية الاسماعيلي انما نصر الله هذه الامة بضعفائهم بدعواتهم وصلواتهم واخلاصهم وروى عبد
الرزاق عن مكحول ان سعدا قال يا رسول الله ارأيت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن اصحابه أيكون
نصيبه كغيره فقال عليه السلام ثكلتك امك يا ابن سعد وهل ترزقون وتنصرون الا بضعفائكم ص حدثنا
عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا عن ابي سعيد الخدري رضه عن النبي عليه السلام
قال ياتي زمان يغزو فئام من الناس فيقال فيكم من صحب النبي عليه السلام فيقال نعم فيفتح ثم ياتي زمان
فيقال فيكم من صحب النبي عليه السلام فيقال نعم ش مطابقته للترجمة من حيث ان من صحب النبي عليه السلام ومن
صحب اصحاب النبي ومن صحب من اصحاب اصحاب النبي عليه السلام وهم ثلاثة الصحابة والتابعين واتباع
التابعين حصلت لهم النصرة لكونهم ضعفاء فيما يتعلق بامر الاخرة وسفيان بن عيينة وعمرو بن دينار وجابر بن عبد الله
الانصاري الصحابي وابو سعيد الخدري اسمه سعيد بن مالك الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا
في علامات النبوة عن قتيبة وفي فضائل الصحابة عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم في الفضائل عن
زهير بن حرب واحمد بن عبدة كلاهما عن سفيان به وعن سعيد بن يحيى الاموي عن ابيه قوله
فئام بكسر الفاء وفتح الهمزة ويقال فيام بياء اخر الحروف مخففة وفيه لغة اخرى وهي فتح الفاء ذكره ابن عديس
في التهذيب العامة تقول فيام وهي الجماعة من الناس وقال صاحب العين ولا واحد له من لفظه قوله فيكم
من صحب رسول الله وفي لفظ هل فيكم من رأى رسول الله عليه السلام وفي لفظ هل فيكم من رأى رسول الله
بدل من صحب وهو رد لقول جماعة من المتصوفة القائلين ان سيدنا رسول الله عليه السلام لم يره احد في
صورته ذكره السمرقندي وقال ابن بطال يشهد لهذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفيه معجزة لسيدنا رسول الله عليه السلام وفضيلة لاصحابه وتابعيهم

ص باب لا يقال فلان شهيد ش

اي هذا باب يذكر فيه لا يقال فلان شهيد يعني على سبيل
القطع الا فيما ورد به الوحي ص قال ابو هريرة عن النبي عليه السلام الله اعلم بمن يجاهد في سبيل الله
الله اعلم بمن يكلم في سبيله ش هذا التعليق طرف من حديث مضى في اوائل الجهاد في باب افضل الناس مؤمن مجاهد
بنفسه وماله من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قوله من يكلم على صيغة المجهول اي من يجرح ص
حدثنا قتيبة قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول
الله عليه السلام التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله عليه السلام الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم وفي اصحاب رسول الله عليه السلام رجل
لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه فقال ما اجزأ منا اليوم احد كما اجزأ فلان فقال رسول
الله عليه السلام اما انه من اهل النار فقال رجل من القوم انا صاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع
اسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه
ثم تحامل على نفسه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله عليه السلام فقال اشهد انك رسول الله
قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت في
طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه
فقتل نفسه فقال رسول الله عليه السلام عند ذلك ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو
من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة ش مطابقته للترجمة من حيث

ان الصحابة لما شهدوا برجحان هذا الرجل في امر الجهاد كانوا يقولون انه شهيد لو قتل ثم لما ظهر منه انه لم يقاتل لله وانه قتل
نفسه علم انه لا نطلق على كل مقتول في الجهاد انه شهيد قطعا لاحتمال ان يكون مثل هذا وان كان يعطى له حكم الشهداء
في الاحكام الظاهرة ويعقوب بن عبد الرحمن بن محمد وقد مضى عن قريب وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة
بن دينار الاعرج والحديث اخرجه البخاري في المغازي واخرجه مسلم في الايمان وفي القدر جميعا عن قتيبة قوله
التقى هو والمشركون كان ذلك في غزوة خيبر وقد اعاد هذا الحديث بعين هؤلاء الرجال وعين هذا المتن في غزوة
وقال ابن الجوزي كان يوم احد قوله وفي اصحاب رسول الله عليه السلام رجل واسمه قزمان وهو معدود
في المنافقين وكان تخلف يوم احد فعيره النساء وقلن له ما انت الا امرأة فخرج فكان اول من رمى بسهم ثم كسر
جفن سيفه ونادى يا آل الاوس قاتلوا على الاحساب فلما جرح مر به قتادة بن النعمان فقال له هنيئا لك
الشهادة فقال اني والله ما قاتلت على دين ما قاتلت الا على الحفاظ ثم قتل نفسه فقال رسول الله عليه السلام
ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر قوله لا يدع لهم شاذة بشين وذال معجمتين والفاذة بتشديد الذال
المعجمة قال الخطابي الشاذة هي التي كانت في القوم ثم شذت منهم والفاذة من لم يختلط معهم اصلا فوصفه بانه
لا يبقي شيئا الا اتى عليه وقال الداودي الشاذة والفاذة ما صغر وكبر وركب كل صعب وذلول ويقال انث الكلمتين
على وجه المبالغة كما قالوا علامة ونسابة وقيل انث الشاذة لانها بمعنى النسمة قوله ما اجزأ بجيم وزاي وهمزة
يعني ما اغنى ولا كفى وقال القرطبي كذا صحة فيه روايتنا رباعيا وفي الصحاح اجزأني الشيء كفاني وجزأ عني هذا الامر
اي قضى قوله وذبابه ذباب السيف الذي يضرب وقال ابن فارس ذباب السيف حده قوله بين ثدييه
قال ابن فارس الثدي للمرأة والجمع الثدي يذكر ويؤنث وثندوة الرجل كثدي المرأة وهو مهموز اذا ضم اوله فاذا فتح
لم يهمز ويقال هو طرف الثدي قوله ثم تحامل اي مال يقال تحاملت على الشيء اذا تكلفت الشيء على مشقة قوله
فيما يبدو اي فيما يظهر قال الكرماني فان قلت القتل هو معصية والعبد لا يكفر بالمعصية فهو من اهل الجنة لانه
مؤمن قلت لعل رسول الله عليه السلام علم بالوحي انه ليس مؤمنا وانه سيرتد حيث يستحل قتل نفسه
او المراد من كونه من اهل النار انه من العصاة الذين يدخلون النار ثم يخرجون منها قلت لو اطلع الكرماني على انه كان
معدودا في المنافقين او على قوله ما قاتلت على دين لما تكلف بهذا الترديدات وفيه صدق الخبر عما يكون وخروج
عما اخبر به الشارع وهو من علامات النبوة وفيه زيادة تطمين في قلوب المؤمنين الا ترى ان الرجل
حين رأى انه قتل نفسه قال اخبر به الرسول عليه السلام اشهد انك لرسول الله وفيه ان الاعتبار بالخواتيم
وبالنيات وفيه ان الله يؤيد دينه بالرجل الفاجر ص

باب التحريض على الرمي ش

اي هذا
باب في بيان التحريض اي الحث على الرمي بالسهام ص وقول الله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن
رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ش وقول الله تعالى بالجر عطف على قوله التحريض المجرور بالاضافة
وقد مر الكلام في هذه الآية في كتاب الجهاد من احتبس فرسا في سبيل الله والمراد بالقوة الرمي قال القرطبي
انما فسر القوة بالرمي وان كانت القوة تظهر باعداد غيره من آلات الحرب لكون اشد نكاية في العدو واسهل
مؤنة لانه قد يرمى رأس الكتيبة فيصاب وينهزم من خلفه ص حدثنا محمد عبد الله ابن مسلمة ثنا اسماعيل عن
يزيد بن ابي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع قال مر النبي عليه السلام على نفر من اسلم ينتضلون فقال النبي
عليه السلام ارموا بني اسماعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم
فقال رسول الله عليه السلام ما لكم لا ترمون قالوا كيف نرمي وانت معهم قال النبي عليه السلام ارموا وانا معكم
كلكم ش مطابقته للترجمة في قوله ارموا بني اسماعيل وفي قوله ارموا في موضعين ايضا وفيه تحريض على الرمي وابو حاتم
بن اسماعيل ابو اسماعيل سكن المدينة ويزيد من الزيادة بن ابي عبيد مصغر مولى سلمة بن الاكوع والاكوع اسمه
سنان بن عبد الله الاسلمي والحديث اخرجه البخاري ايضا في احاديث الانبياء عليهم السلام عن قتيبة
وفي مناقب قريش عن مسدد قوله من اسلم اي من بني اسلم القبيلة المشهورة وهو بلفظ افعل التفضيل
من السلامة قوله ينتضلون بالضاد المعجمة اي يترامون قال انتضل القوم اذا رموا للسبق والنضال قوله
ارموا بني اسماعيل اي يا بني وحرف النداء محذوف وفي كتاب ابن نظير من حديث ابي العالية عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي عليه السلام مر بنفر يرمون فقال ارميا بني اسماعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع ابن الادرع فامسك
القوم قسيهم قالوا من كنت معه غلب قال ارموا وانا معكم كلكم انتهى واسم ابن الادرع محجن قاله ابن عبد البر
وحكى ابن منده ان اسمه سلمة قال والادرع لقب هو قال واسمه ذكوان والله اعلم قوله فان اباكم كان راميا وذكر
ابن سعد من طريق ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن لهيعة عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم اخبرني بكر بن سوادة
سمع علي بن رباح يقول قال رسول الله عليه السلام كل العرب بن زياد بن انعم اخبرني بكر ابن سوادة يقول

قال رسول الله عليه السلام كل العرب من ولد اسمعيل بن ابراهيم عليهما السلام وفي كتاب الزبير حدثني ابراهيم
الحزامي حدثني عبد العزيز بن عمران عن معاوية بن صالح الحميري عن ثور بن مكحول قال عليه السلام العرب كلها
بنو اسماعيل الا اربع قبائل السلف والاوزاع وحضرموت وثقيف ورواه صاعد في كتاب الفصوص
بالنعم من حديث عبد العزيز بن عمران عن معاوية اخبرني مكحول عن مالك بن عامر وله صحبة فذكره **قوله**
وانا مع بني فلان قد مر في حديث ابي هريرة وانا مع ابن الادرع ووقع في رواية الطبراني وانا مع محجن بن الادرع
قال الاسلمي هذا نضله الاسلمي ذكر ابن اسحاق في المغازي عن سفيان **قوله** قالوا كيف نرمي وانت معهم من القائلين
بن فروة الاسلمي عن اشياخ من قومه من الصحابة قال بينا محجن بن الادرع يناضل رجلا من اسلم يقال له نضله
فذكر الحديث وفيه فقال نضله والقى قوسه من يده والله لا ارمي معه وانت معه **قوله** وانا معكم كلكم
بكسر اللام وسئل كيف كان رسول الله عليه السلام مع الفريقين واحدهما غالب والآخر مغلوب واجيب
بان المراد منه معية القصد الى الخير واصلاح النية والتدرب فيه للقتال وفي الحديث دلالة على رجحان **قوله**
من قال من اهل النسب ان اليمن من ولد اسمعيل واسلم من قحطان وفيه اطلاق الاب على الجد وان علا وفيه
ان السلطان يأمر رجاله بتعليم الفروسية ويحض عليها خصوصا الرمي بالسهام وقد وردت في احاديث
تدل على فضله والتحريض عليها فمنها ما رواه الترمذي عن ابي نجيح يعني عمرو بن عبسة يرفعه من رمى بسهم
في سبيل الله فبلغ العدو او لم يبلغ كان له كعتق رقبة ومنها ما رواه ابن حبان عن كعب بن مرة هذا قال
سمعت رسول الله عليه السلام من بلغ العدو بسهم رفع الله له درجة فقال له عبد الرحمن بن النحام وما
الدرجة يا رسول الله قال اما انها ليست بعتبة امك ما بين الدرجتين مائة عام ومنها ما ذكره في الخلعيات
من حديث الربيع بن صبيح عن انس يدخل الله بالسهم الجنة ثلاثة الرامي به وصانعه والمحتسب به وفي لفظ
من اتخذ قوسا عربية وجفيرها نفى الله عنه الفقر وفي لفظ اربعين سنة قلت ذكر الخطيب
ان الحسن هذا من ابي الحسنا ومنها ما رواه ابو داود من حديث ابي راشد الحبراني عن علي رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يرمي بقوس فارسية فقال ارم بها ثم نظر الى قوس
عربية فقال عليكم بهذه وامثالها فان بهذه يمكن الله لكم في البلاد ويزيدكم في النصر وذكر البيهقي عن عبد
الرحمن بن عائشة انه قال قال اهل العلم انما نهى عن القوس الفارسية لانها اذا انقطع وترها لم ينتفع
بها صاحبها والعربية اذا انقطع وترها كانت له عصى ينتفع بها **ص** حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل
عن حمزة بن ابي اسيد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا
ان اكثبوكم فعليكم بالنبل **ش** مطابقته للترجمة في قوله فعليكم بالنبل فانه تحريض على الرمي بالسهام
وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وعبد الرحمن بن الغسيل هو بن سليمان بن عبد الله بن ابي حنظلة
ابن ابي عامر الراهب وحنظلة هو غسيل الملائكة مر في الجمعة في باب من قال اما بعد وحمزة بالحاء
المهملة وبالزاي ابن اسيد بضم الهمزة وفتح السين واسكان الياء آخر الحروف وابو اسيد اسمه مالك
الساعدي الخزرجي مر في باب من شكى امامه **قوله** حين صففنا لقريش قال الخطابي وفي بعض النسخ
حين اسففنا مكان صففنا فمن كان محفوظا فمعناه القرب منهم والتدلي عليهم كان مكانهم الذي كانوا
فيه اهبط من مصاف هؤلاء ومنه قولهم اسف الطائر في طيرانه اذا انحط الى ان يقارب وجه الارض
ثم يطير صاعدا **قوله** ان اكثبوكم بالثاء المثلثة والباء الموحدة يقال اكثبك الصيد اذا امكنك او قرب منك
والمعنى هنا اذا دنوا منكم وقاربوا وفي الغريبين اذا اكثبوكم من الكثب بفتحتين وقد استشكل بان الذي يليق
بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسيف واما الذي يليق برمي النبل فالبعد والجواب انه لا اشكال فيه
والمعنى هو الذي ذكره لانهم اذا لم يقربوا ورموهم على بعد وقد لا تصل اليهم وتذهب نبالهم ضياعا ويؤيد
هذا ما رواه ابو داود من حديث حمزة بن ابي اسيد عن ابيه قال قال رسول عليه السلام حين اصطففنا
يوم بدر اذا غشوكم فارموهم بالنبل واستبقوا نبلكم وفي رواية له اذا اكثبوكم فارموهم ولا تسلوا السيوف
حتى يغشوكم وقال الداودي معنى اكثبوكم كاثروكم ورد عليه هذا التفسير بانه لا يعرف **قوله** فعليكم بالنبل اي الزموا
والنبل جمع نبلة ويجمع على نبال ايضا وهي السهام العربية اللطاف **ص باب اللهو بالحراب**
ونحوها ش اي هذا باب في بيان مشروعية اللهو بالحراب بكسر الحاء جمع حربة **قوله** ونحوها اي نحو
الحراب من آلات الحرب كالسيف والقوس واللطاف **ص** حدثنا ابراهيم اخبرنا هشام عن معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال بينا الحبشة يلعبون عند النبي عليه السلام بحرابهم دخل عمر
رضي الله عنه فاهوى الى الحصى فحصبهم بها فقال عمر وزاد علي ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر في المسجد **ش**

مطابقته للترجمة ظاهرة فان قلت ليس في الحديث ذكر الجواب قلت ورد ذكره في بعض طرقه في حديث عائشة
وقد مر في كتاب الصلاة في باب اصحاب الحراب في المسجد وابراهيم بن موسى بن يزيد الفرا ابو اسحاق
الرازي يعرف بالصغير وهشام بن يوسف ومعمر بن راشد ومحمد بن مسلم الزهري وسعيد بن المسيب
والحديث اخرجه مسلم في العيد عن محمد بن رافع وعبد بن حميد **قوله** فاهوى اي قصد والحصى جمع حصاة
قوله فحصبهم بها اي رماهم بالحصى **قوله** دعهم اي اتركهم **قوله** وزاد علي اي ابن المديني والزيادة
هي لفظة في المسجد وفي رواية الكشميهني وزادنا علي وفي التوضيح واللعب بالحراب سنة ليكون ذلك
عدة للقاء العدو وليتدرب الناس ولم يعلم عمر رضي الله عنه معنى ذلك حين حصبهم حتى قال له عليه السلام
دعهم ففيه ان الحاكم اذا تأول فاخطأ لا لوم عليه لانه عليه السلام لم يوبخ على عمر اذ كان متأولا وقال ابن التين حصب
عمر الحبشة يحتمل ان يكون لم ير رسول الله عليه السلام ولم يعلم انه رآهم او يكون ظن انه استحى منهم وهذا اولى
لقوله يلعبون عند رسول الله عليه السلام وفيه جواز مثل هذا اللعب في المسجد كان فيما يشمل الناس نفعه **ص**
باب المجن ومن يترس بترس صاحبه ش اي هذا باب في ذكر المجن وهو بكسر الميم
وفتح الجيم وتشديد النون وهو الدرقة وقال ابن الاثير لانه يواري حامله اي يستره والميم زائدة **قوله** و
من يترس اي وفي ذكر من يترس اي يستتر بترس صاحبه **ص** حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا
الاوزاعي عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كان ابو طلحة يترس مع النبي عليه السلام
بترس واحد وكان ابو طلحة حسن الرمي فكان اذا رمى تشرف النبي عليه السلام فينظر الى موضع نبله **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة في المجن والتترس بترس صاحبه واحمد بن محمد ابو الحسن الخزاعي المروزي وعبد الله
هو ابن المبارك المروزي والاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو واسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد بن
سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك وسيأتي باتم من هذا في غزوة احد **قوله** يترس مع النبي
عليه السلام بترس واحد لان الرامي لا يمسك الترس لانه يرمي بيديه جميعا فيستره رسول الله عليه السلام
ليلا يرمى وكان حسن الرمي وانكسر في يده قوسان او ثلاثة وفي رواية انه كان يقول لرسول الله عليه السلام
لا تشرف فيصيبك العدو ونحري دون نحرك وفي حديث سهل ما اصيب سيدنا رسول الله
عليه السلام يوم احد بما ذكر من كسر البيضة والرباعية وهي السن التي بين الثنية والناب وادماء وجهه
عتبة بن ابي وقاص اخو سعد ورماه ابن قمئة وقال خذها وانا ابن قمئة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
اقمأك الله في النار فدخل بعد ذلك صبرة غنم فنطحه تيس منها ورداه فلم يوجد له مكان واراد ابي بن
خلف ان يرميه فاذا اراد ابو طلحة ان يحول بينه وبينه فقال له النبي عليه السلام كما انت ورمى رسول
الله عليه السلام فاصابه تحت سابغة الدرع في نحره فمات من يومه **قوله** تشرف يقال تشرف الرجل اذا
تطلع على شيء من فوق ويروى يشرف بضم الياء من الاشراف **ص** حدثنا سعيد بن عفير ثنا يعقوب بن عبد
الرحمن بن ابي حازم عن سهل قال لما كسرت بيضة النبي عليه السلام على رأسه وادمي وجهه وكسرت
رباعيته وكان علي رضي الله عنه يختلف بالماء في المجن فكانت فاطمة تغسله فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة عمدت
الى حصير فاحرقتها والصقتها على جرحه فرقأ الدم **ش** مطابقته للترجمة في قوله في المجن ويعقوب
وابو حازم سلمة وسهل بن سعد وقد مضوا عن قريب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن
قتيبة واخرجه مسلم في المغازي عن قتيبة وقد مضى الكلام الآن في قوله لما كسرت بيضة النبي عليه
السلام الى قوله وكان علي والبيضة بفتح الباء الخوذة **قوله** وكان علي رضي الله عنه يختلف بالماء اي
يذهب فيه بالماء مرة بعد اخرى **قوله** كثرة نصب على التمييز **قوله** عمدت اي قصدت **قوله** فرقأ
الدم بفتح الراء وبالهمزة اي سكن عن الجري وقال صاحب الافعال يقال رقأ الدم والدمع اذا سكن بعد
جريه وفيه امتحان الانبياء عليهم السلام وابتلاؤهم ليعظم بذلك اجرهم ويكون اسوة لمن نالهم جرح او الم
من اصحابهم فلا يجد في انفسهم مما نالهم غضاضة ولا يجد الشيطان السبيل اليهم بان يقول لهم
تقتلون انفسكم وتحملون الآلام في صون هذا فاذا اصابه ما اصابهم فقدت هذه المكيدة من اللعين
وتاسي الناس به وجد وافي مساواتهم له في جميع احوالهم وفيه خدمة الامام وتناول السلاح وفيه دليل
الا ترى انهم كانوا مقعرا ولم يكن منبسطا ولذلك كان يمكن حمل الماء فيه وفيه ان النساء الطف بمعالجة الرجال
والجرحى **ص** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان
عن عمر رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله عليه السلام مما لم يوجف
عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله عليه السلام خاصة وكان ينفق على اهله

مطابقته

نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع عدة في سبيل الله ش مطابقته للترجمة في قوله ثم يجعل ما بقي الى آخره
لان المجن من جملة آلات السلاح وعلي بن عبد الله هو المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو
ابن دينار والزهري محمد بن مسلم ومالك بن اوس بن الحدثان بالحاء والدال المهملتين وبالثاء المثلثة
كلها بالفتح مر في الزكاة قيل ان له صحبة والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن قتيبة ومحمد بن عباد واسحاق بن
ابراهيم وابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في الخراج عن عثمان بن ابي شيبة واحمد بن عبدة الضبي
واخرجه الترمذي في الجهاد عن ابن عمر واخرجه النسائي في عشرة النساء عن سعيد بن عبد الرحمن وعن زياد
بن ايوب وفي قسم الفيء عن عبد الله بن سعيد وفي التفسير عن عبيد الله بن سعيد ايضا وعن يحيى
ابن موسى بن هارون بن عبد الله قوله بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة بنو النضير وبنو قريظة بطنان
من اليهود من بني اسرائيل قوله مما افاء الله من الفيء وهو ما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا
جهاد قوله مما لم يوجف من الايجاف وهو الاسراع في السير ويقال وجف البعير يجف وجفا ووجيفا وهو
ضرب من سيره واوجفه صاحبه اذا اسار به ذلك السير وقال ابن فارس اوجف اعنق في السير والمعنى
لم يعملوا فيه سعيا لا بالخيل ولا بالركاب وهي الابل وكانت غزوة بني النضير في سنة اربع وقال الزهري في سنة
ثلاث قوله فكانت لرسول الله خاصة اي فكانت اموال بني النضير لرسول الله عليه السلام على الخصوص ليس لاحد
فيها احد وعن مالك بن اوس بن الحدثان قال ارسل الي عمر بن الخطاب فدخلت عليه فقال انه قد حضر اهل
ابيات من قومك وانا قد امرنا لهم برضخ فاقسمه بينهم فقلت يا امير المؤمنين مر بذلك غيري قال اقبضه
ايها المرء فبينا انا كذلك اذ جاءه مولاه فقال عبد الرحمن بن عوف والزبير وعثمان وسعد يستأذنون
فقال ائذن لهم ثم مكث ثم جاء فقال هذا علي والعباس يستأذنان فقال ائذن لهم فلما دخل العباس
قال اقض بيني وبين هذا الغادر الفاجر الخائن وهما حينئذ يختصمان فيما افاء الله على رسوله من اموال
بني النضير فقال القوم اقض بينهما يا امير المؤمنين فارح كل واحد منهما من صاحبه فقد طالت خصومتهما
فقال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السموات والارض اتعلمون ان رسول الله عليه السلام قال لا نورث
ما تركناه صدقة قالوا قد قال ذلك ثم قال لهما اتعلمان ان رسول الله عليه السلام قال لا نورث ما تركنا
صدقة قالا نعم قال فساخبركم بهذا الفيء ان الله تعالى خص نبيه بشيء لم يعطه غيره فقال وما افاء الله على
رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب وكانت هذه لرسول الله عليه السلام خاصة فوالله
ما احتازها دونكم ولا استأثرها دونكم ولقد قسمها عليكم حتى بقي منها هذا المال وكان رسول الله عليه
السلام ينفق على اهله منه سنتهم ثم يجعل ما بقي في مال الله قوله والكراع وهو اسم للخيل قوله عدة
وهي الاستعداد وما اعد لحوادث الدهر من السلاح ونحوه ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن سعد بن
ابراهيم قال حدثني عبد الله بن شداد قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ما رايت النبي عليه السلام يفدي
رجلا بعد سعد سمعته يقول ارم فداك ابي وامي ش قيل دخول هذا الحديث هنا لا وجه له لانه لا يطابق واحدا
من جزئي الترجمة واجيب بان ابن شبويه قبل هذا الحديث لفظ باب بغير ترجمة فعلى هذا يكون له وجه
من حيث ان الرامي لا يستغني عن شيء يقي به نفسه عن سهام من يقصده قلت هذا لا يخلو عن تعسف والاوجه
ان يقال وجه المناسبة ان فيه ذكر الرامي فهذا القدر كاف في ذلك وقبيصة بفتح القاف هو ابن عقبة وقد تكرر
ذكره وزعم ابو نعيم في مستخرجه ان لفظ قبيصة هنا تصحيف من الكاتب وان الصواب حدثنا قتيبة وسفيان
هو ابن عيينة قلت كانه علل بان المراد من سفيان هنا هو الثوري وان قتيبة لم يسمع من الثوري ولكن لا مانع
ان لكل واحد من السفيانين هذا الحديث وقد اخرج البخاري في الادب هذا الحديث من طريق يحيى القطان عن
عن سفيان الثوري واخرجه في المغازي ايضا عن ابي نعيم وعن يسرة بن صفوان واخرجه مسلم في الفضائل
عن منصور بن ابي مزاحم وعن ابن ابي بكر بن ابي شيبة وعن ابي كريب واسحاق بن ابراهيم وعن ابن ابي عمر عن سفيان
بن عيينة وعن ابن مثنى وابن بشار واخرجه الترمذي في المناقب عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم
والليلة عن بندار عن يحيى عن سفيان وعن محمد بن مثنى عن يحيى وعن اسحاق بن ابراهيم به مختصرا واخرجه
ابن ماجه في السنة عن بندار عن غندر به قوله يفدي مضارع فداه اذا قال له جعلت فداك وكذا فداه بنفسه
وقال الجوهري الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور يقال قم فدى لك ابي قوله بعد سعد اي سعد
بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة وقال الخطابي التفدية من رسول الله عليه السلام دعاء ودعاؤه خليق ان يكون
مستجابا وادعى المهلب ان هذا مما خص به سعد وليس كذلك وفي الصحيحين انه فدى الزبير بذلك ولعل
عليا رضي الله عنه لم يسمعه وقال النووي وقد جمعهما لغيرهما ايضا والتفدية بذلك جائزة عند الجمهور وكرهه

عمر بن الخطاب والحسن البصري وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من ابويه والصحيح الجواز مطلقا لانه
ليس فيه حقيقة فداء وانما هو بر ولطف واعلام بمحبته له وقد وردت الاحاديث الصحيحة بالتفدية مطلقا
فان قلت روى ابو سلمة عن المبارك عن الحسن دخل الزبير رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو شاك فقال تجدك جعلني الله فداك ما تركت اعرابيتك بعد وقال الحسن لا ينبغي ان يفدي احد احدا
ورواه المنكدر عن ابيه محمد بن المنكدر قال دخل الزبير فذكره قلت هذا غير صحيح لان الاول مرسل والثاني ضعيف
وقال الطبري ان هذه اخبار واهية لان مراسيل الحسن اكثرها صحف غير سماع واذا وصل الاخبار فاكثر
روايته عن مجاهيل لا يعرفون والمنكدر بن محمد بن المنكدر عند اهل النقل لا يعتمد على نقله وعلى تقدير الصحة ليس فيه النهي
عن ذلك والنهي والمعروف من قول القائل اذا قال فلان لم يترك اعرابيته انه نسبه الى الجفاء لا الى فعل ما لا يجوز
واعلمه ان غيره من القول والتحية الطف وادنى منه دعاء قوله فداك ابي وامي اي مفدى لك ابي وامي فقوله
ابي مبتدأ وامي عطف عليه وفداك خبره مقدما وقد يوهم القول انه قبل اسلام الوالدين وانما جاز ذلك
لانهما ماتا كافرين وسعد مسلم ينصر الدين ويقاتل الكفار فتفديته بكل كافر غير محذور قاله الخطابي قلت
القول بانهما ماتا كافرين غير جيد لما قيل ان الله احياهما لاجله عليه السلام بل الوجه في هذا ان هذا القول
بالتفدية لاجل اظهار البر والمحبة كما ذكرنا وللابوة حرمة كيف كانت وعن مالك من آذى مسلما في ابويه
الكافرين عوقب وادب لحرمته عليه ص باب الدرق ش اي هذا باب في بيان مشروعية
الدرق وهو جمع درقة وهي الحجفة ويقال هو الترس الذي يتخذ من الجلود ص حدثنا اسماعيل قال حدثني
ابن وهب قال عمرو وحدثني ابو الاسود عن عروة عن عائشة رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه فدخل ابو بكر رضي الله عنه
فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله عليه السلام فاقبل رسول الله عليه السلام فقال دعهما
فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما سالت رسول الله عليه
السلام واما قال تشتهين تنظرين فقالت نعم فاقامني وراءه خدي على خده ويقول دونكم بني ارفدة
حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي ش مطابقته للترجمة في قوله بالدرق واسماعيل هو ابن
ابي اويس وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمرو هو ابن الحارث المصري وابو الاسود
محمد بن عبد الرحمن بن نوفل المدني يتيم عروة وكان ابوه اوصى به الى عروة بن الزبير فقيل له يتيم عروة لذلك
وهذا الحديث بعينه مضى في ابواب العيدين في باب الحراب والدرق يوم العيد ومضى الكلام فيه
هناك والغناء بالكسر والمد وبعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وبالثاء المثلثة غير
منصرف يوم حرب كان بين الاوس والخزرج بالمدينة وان كل واحد من الفريقين ينشد الشعر و
يذكر مفاخر نسبه والمزمارة بالهاء والمشهور بدونه قوله فلما غفل اي اشتغل بعمل قوله تنظرين
بدون حرف الاستفهام تنظرين وذلك جائز قوله دونكم كلمة الاغراء قوله بني ارفدة اي يا بني ارفدة وارفدة بفتح
الفاء وكسرها لقب جنس من الحبش يرقصون وقيل ارفدة اسم ابيهم الاقدم وقال ابن بطال نسبة
الى جدهم وكان يسمى ارفدة قال ابو عبد الله قال احمد عن ابن وهب فلما غفل ابو عبد الله هو
البخاري نفسه واحمد هو ابن ابي صالح المصري يعني روى بلفظ غفل من الغفلة ص باب
الحمائل وتعليق السيف بالعنق ش اي هذا باب في حمائل السيف وهي جمع حمالة بالكسر وهي علاقة
السيف مثل المحمل هذا قول الخليل وقال الاصمعي حمائل السيف لا واحد لها من لفظها وانما واحدها محمل
وقال بعضهم الحمائل جمع حميلة قلت هذا ليس بصحيح والحميلة ما حمله السيل من الغثاء قوله وتعليق
السيف اي وفي جواز تعليق السيف بالعنق ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت
عن انس رضي الله عنه قال كان النبي عليه السلام احسن الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة
ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي عليه السلام وقد استبرأ الخبر وهو على فرس عري لابي
طلحة وفي عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا ثم قال وجدناه بحرا او قال انه لبحر ش مطابقته
للترجمة في قوله وفي عنقه السيف فان قلت ليس فيه ذكر الحمائل قلت الحمائل من جملة السيف وذكر
السيف يدل عليه والحديث تقدم عن قريب في باب ركوب الفرس العري وفي باب الشجاعة
في الحرب وفي غيرهما ومر الكلام فيه قوله وقد استبرأ اي حقق الخبر قوله لم تراعوا وقع في رواية
الحموي والكشميهني مرتين ومعناه لا تخافوا والعرب تتكلم بهذه الكلمة واضعة كلمة لم موضع كلمة لا قوله
وجدناه بحرا اي وجدنا هذا الفرس واسع الجري كماء البحر وانه يسبح في جريه كما يسبح ماء البحر اذا ركب

بعض امواج بعضا **قوله** اوجال ستك من الزوراء او قال النبي عليه السلام انه لبحر وهذا ابلغ من الاول
اى هذا باب فى بيان ماجاء **ص باب ماجاء فى حلية السيف ش**
فى وصفه بالجرى القوى من حلية السيوف من الجواز وعدمه والحلية والحلى اسم لكلما يتزين به حسن مصاغ الذهب والفضة
وجميع الحلية حلى مثل لحية ولحى وجمع الحلى حلى بالضم والكسر وتطلق الحلية على الصفة ايضا **ص** حدثنا احمد
بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا الاوزاعى قال سمعت سليمان بن حبيب سمعت ابا امامة يقول لقد فتح
الفتوح قوم ماكانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حليتهم العلابى والآنك والحديد **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة **ذكر رجاله** وهم خمسة **الاول** احمد بن محمد بن موسى ابو العباس يقال له مردويه
المراوزى **الثانى** عبد الله بن المبارك المروزى **الثالث** عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى **الرابع** سليمان بن
حبيب قاضى دمشق فى زمن عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه **الخامس** ابو امامة صدى بضم الصاد
المهملة الاولى وفتح الثانية وتشديد الياء آخر الحروف بن عجلان الباهلى الصحابى **ذكر لطائف اسناده**
فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضع واحد وفيه الاخبار كذلك فى موضعين وفيه السماع فى موضعين وفيه
القول فى موضعين وفيه ان سليمان المذكور ليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد والحديث اخرجه ابن
ماجه فى الجهاد عن عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم **ذكر معناه قوله** العلابى بفتح العين المهملة وتخفيف
اللام وكسر الباء الموحدة قال الاوزاعى العلابى الجلود التى ليست بمدبوغة وقيل هو العصب يؤخذ
رطبا فيشد به جفون السيف يلوى عليها فيجف وكذلك يلوى رطبا على ما يتصدع من الرماح وقال
الخطابى هى عصب العنق وهو امتن ما يكون من عصب البعير ويقال هو جمع علبا وفى المنتهى لابى
العلاء العصبة الصفرا فى عنق البعير وهما علباوان بينهما منبت العرف وان شئت علبان لانها همزة
ملحقة وان شئت شبهتها بالتأنيث الذى بالالف فى حمرا وبالاصلية التى فى كسا والجمع العلابى وقال
بعضهم وزعم الداودى ان العلابى ضرب من الرصاص فاخطاء كانه لما رآه قرن بالآنك ظنه ضربا منه
انتهى قلت ما اخطا الا من خطاه وقد ذكر فى المنتهى ان العلابى ايضا جنس من الرصاص وقال الجوهرى
هو الرصاص او جنس منه وغاية ما فى الباب ان القزاز لما ذكر فقد من قال العلابى ضرب من الرصاص
قال ليس هذا بمعروف وكونه غير معروف لا يستلزم خطاء من قال انه ضرب من الرصاص **قوله**
والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف وهو الرصاص وهو واحد لا جمع له وقيل هو من شاذ كلام العرب
ان يكون واحد ربته افعل وقال فى الواعى هو الاسرب يعنى القصدير وفى المغيث جعله بعضهم
الخالص منه وقيل الآنك اسم جنس والقطعة منه آنكة وقيل يحتمل ان يكون الآنك فاعلا وليس بافعل
ويكون ايضا شاذا وذكر كراع ان الرصاص القلعى وهو بفتح اللام منسوب الى القلعة موضع بالبادية
ينسب ذلك اليه وينسب اليه السيوف ايضا فيقال سيوف قلعية وكان معدن يوجد
فيه الحديد والرصاص وقال المهلب ان الحلية اليا تخذ من الذهب والفضة فى السيوف انما
كانت ليرهب بها على العدو فاستغنى الصحابة بشدتهم على العدو وقوتهم فى ايمانهم فى الايقاع بهم
والنكاية لهم **ص باب من علق سيفه بالشجر فى السفر عند القايلة ش** اى
هذا باب فى ذكر من علق سيفه الى آخره والقايلة الظهيرة وقد يكون بمعنى النوم فى الظهيرة **ص** حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سنان بن ابى سنان الدولى وابو سلمة بن عبد
الرحمن ان جابر بن عبد الله رضى الله عنهما اخبر انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
نجد فلما قفل رسول الله عليه السلام قفل معه فادركتهم القايلة فى واد كثير العضاه فنزل رسول
الله عليه السلام ~~يدعونا واذا عنده اعرابى فقال~~ وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله
عليه السلام يدعونا واذا عنده اعرابى فقال ان هذا اخترط على سيفى وانا نائم فاستيقظت وهو
فى يده صلتا فقال من يمنعك منى فقلت الله ثلاثا ولم يعاقبه وجلس **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فنزل
تحت شجرة وعلق بها سيفه وفائدة هذه الترجمة بيان شجاعة النبى عليه وحسن توكله بالله وصدق
يقينه واظهار معجزته وبيان عفوه وصفحه عمن يقصده وابو سنو وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب
بن ابى حمزة والزهرى هو محمد بن مسلم وسنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون واسمه يزيد
بن امية الدؤلى بضم الدال وفتح الهمزة نسبة الى الدئل من كنانة ويقال الدولى بضم الدال وسكون الواو
وهو فى قبايل فى ربيعة وفى الازد وفى الرباب وقال الاخفش فيما حكاه ابو حاتم السجستانى على جاء حرف
واحد شاذ على وزن فعل وهو الدئل بضم الدال وكسر الهمزة وهو دويبة صغيرة تشبه ابن عرس

وقال سيبويه ليس فى كلام العرب فى الاسماء ولا فى الصفات بنية على وزن فعل وانما قال ذلك من بنية الفعل **ذكر تعدد موضعه
ومن اخرجه غيره** اخرجه البخارى ايضا فى المغازى عن ابى اليمان ايضا وعن موسى بن اسمعيل وعن اسمعيل بن ابى
اويس واخرجه مسلم فى الفضائل النبى عليه السلام عن محمد بن جعفر الوركانى وعن ابى بكر محمد بن اسحاق
وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى واخرجه النسائى فى السير عن محمد بن اسمعيل وعن عمرو بن منصور عن ابى اليمان
به هنا فى ترجمة سنان وفى ترجمة ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخرجه البخارى ايضا فى الجهاد وفى المغازى عن
محمود عن عبد الرزاق واخرجه مسلم فى فضائل النبى عليه السلام عن عبد بن حميد وعن ابى بكر بن ابى شيبة
ذكر معناه قوله غزا مع رسول الله عليه السلام قبل نجد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى ناحية نجد وهو
ما بين الحجاز الى الشام الى العذيب فالطائف من نجد والمدينة وارض اليمامة والبحرين ومن لدن العمان الى العروض وقال
ابن دريد نجد بلد للعرب وعند الاسماعيلى قبل احد وذكر ابن اسحاق ان ذلك كان فى غزوة الى غطفان لثنتى عشرة
مضت من صفر وقيل فى ربيع الاول سنة اثنين وهى غزوة ذى امر بفتح الهمزة والميم وهو موضع من ديار غطفان
وسماها الواقدى غزوة انمار ويقال كان ذلك فى غزوة ذات الرقاع **قوله** لما قفل اى رجع **قوله** القايلة
مر تفسيرها عن قريب **قوله** العضاه بكسر العين على وزن شياد قال ابن الاثير العضاه شجر ام غيلان وكل
شجر عظيم له شوك الواحدة عضة بالتاء واصلها عضهة وقيل واحد ها عضاهة **قوله** تحت سمرة الشجرة
بفتح السين المهملة وضم الميم واحدة السمر وهو من شجر الطلح وروى ابن ابى شيبة من حديث ابى سلمة عن ابى
هريرة قال كنا اذا اطلبنا للنبى عليه السلام اعظم الشجر قال فنزل لنا تحت سمرة فجاء رجل واخذ سيفه وقال يا محمد
من يعصمك منى فقال الله عز وجل والله يعصمك من الناس **قوله** واذا عنده اعرابى واسمه غورث
بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وبالثاء المثلثة ابن الحارث وسماه الخطيب غورك بالكاف موضع
الثاء وقال الخطابى غويرث بالتصغير وذكر عياض انه مضبوط عند بعض رواة البخارى بعين مهملة قال
وصوابه بالمعجمة قال الجيانى هو فوعل من الغوث وهو الجوع وقال ابن اسحاق نزل رسول الله عليه السلام
تحت شجرة نزع ثوبيه ونشرهما على الشجرة ليجفا من مطر اصابه واضطجع تحتها فقال الكفار له غورث وكان
سيدهم وكان شجاعا قد انفرد محمد فعليك به فاقبل ومعه صارم حتى قام على راسه فقال من يمنعك
منى فقال عليه السلام الله فدفع جبريل عليه السلام فى صدره فوقع السيف فاخذه النبى عليه السلام
وقال ومن يمنعك منى انت اليوم قال لا احد قال فقم فاذهب لشانك فلما ولى قال انت خير منى فقال
عليه السلام انا احق بذلك منك ثم اسلم بعد وفى لفظ قال وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله
ثم اتى قومه فدعاهم الى الاسلام وفى رواية البيهقى فسقط السيف من يد الاعرابى فاخذه رسول الله
عليه السلام وقال من يمنعك منى قال كن خير آخذ قال فتسلم قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك
ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله فاتى اصحابه فقال جئتكم من عند خير الناس **قوله** اخترط
اى سل واصله من خرطت العود واخرطه خرطا **قوله** صلتا روى بالنصب وبالرفع فوجه النصب
ان يكون على الحال اى مصلتا ووجه الرفع على انه خبر المبتدأ وهو **قوله** سيف وفى يده متعلق وفى
التوضيح المشهور فتح اللام صلتا وذكر القتبى انها تكسر فى لغة وقال ابن عديس ضربه بالسيف صلتا
وصلتا بالفتح والضم اى مجردا يقال سيف صلت ومنصلت واصليت مجرد ما من **قوله** فقال
من يمنعك منى استفهام يتضمن النفى كانه قال لا مانع لك منى **قوله** الله يمنعك الله قال ثلاث مرات
فلم يبال عليه السلام بقوله ولا عرج عليه ثقة بالله وتوكلا عليه فلما شاهد هذا الرجل تلك القوة التى فارق
بها عادة الناس فى مثل تلك الحالة تحقق صدقه وعلم انه لا يصل اليه بضرر وهذا من اعظم الخوارق للعادة
فانه عدو متمكن بيده سيف مشهور وموت حاضر ولا تغير عليه السلام بحال ولا حصل له روع ولا جزع
وهذا من اعظم الكرامات ومع اقتران التحدى تكون من اوضح المعجزات **قوله** ولم يعاقبه اى ولم يعاقب
النبى عليه السلام الرجل المذكور **قوله** وجلس حال عن المفعول وفى الحديث تفرق الناس عن الامام
فى القايلة وطلب الظل والراحة ولكن ليس ذلك فى غير رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بعد ان يبقى
معه من يحرسه من اصحابه لان الله تعالى قد كان ضمن لنبيه عليه السلام بالعصمة وفيه ان حراسة الامام
فى القايلة وفى الليل من الواجب على الناس وان تضييعه من المنكر والخطأ وفيه جواز نوم المسافر
اذا امن وان المجاهد ايضا اذا امن نام ووضع سلاحه وان خاف استوفز وفيه دعا الامام لاتباعه
اذا انكر شخصا وفيه ترك الامام معاقبة من جنى عليه وتوعده ان شاء وان احب العفو عفى وفيه صبر
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفحه عن الجهال **ص باب لبس البيضة ش**

اى هذا باب فى بيان مشروعية لبس البيضة قال بعضهم البيضة ما يلبس فى الراس من الات السلاح قلت
من الات السلاح السيف والرمح ولا يلبس فى الراس والبيضة بفتح الباء الموحدة هى الخوذة وهى معروفة
قوله حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل رضى الله عنه انه سئل عن جرح
النبى عليه السلام يوم احد فقال جرح وجه النبى عليه السلام وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على راسه
فكانت فاطمة رضى الله عنها تغسل الدم وعلى رضى الله عنه يمسك فلما ان رات ان الدم لا يزيد الا كثرة
اخذت حصيرا فاحرقته حتى صارت رمادا ثم الزقته فاستمسك الدم ش مطابقته للترجمة فى قوله
وهشمت البيضة على راسه وابو حازم سلمة وسهل بن سعد وقد مر الحديث عن قريب فى باب المجن
ومن يترس بترس صاحبه وقد مر الكلام فيه هناك قوله وهشمت من الهشم وهو كسر الشئ اليابس
وقد امر الله تعالى باتخاذ الات الحرب فى قوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الاية فاخبر ان السلاح هنا
ارهاب للعدو وفيه ايضا تقوية لقلوب المؤمنين من اجل ان الله تعالى جبل القلوب على الضعف وان كان
السلاح لا يمنع المنية لكن فيه تقوية للقلوب وانس لمتخذيه واما انس النبى عليه السلام السلاح وان كان
محفوظا من عند الله فلارشاد امته ليتقوى قلوبهم عند الحرب وغير ذلك ص باب
من لم ير كسر السلاح عند الموت ش اى هذا باب فى ذكر من لم ير كسر السلاح عند موته واشار
بهذه الترجمة الى رد ما كان عليه اهل الجاهلية من كسر السلاح تضييع للمال فما الحاجة الى ذكره لان حرمته
ظاهرة قلت المراد من الكسر البيع والحديث يدل عليه حيث كان رسول الله عليه السلام دين فلم يبع
سلاحه لاجل الدين انتهى قلت ليس المراد من وضع الترجمة هذا الذى ذكره وانما المراد ما ذكرناه الان قوله
وحرمته ظاهرة اى عند المسلمين واهل الجاهلية ما كانوا يرون ذلك بل كانوا يوصون به فوضع هذه
الترجمة ردا عليهم واما الجهال من المسلمين وان فعلوا ذلك فليسوا معتقدين حله فافهم ص حدثنا عمرو بن
عباس ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن ابى اسحاق عن عمرو بن الحارث قال ما ترك النبى عليه السلام الا سلاحا
وبغلة بيضاء وارضا جعلها صدقة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من الحديث وهو انه عليه السلام خالف
ما فعله الجاهلية من كسر سلاحهم وعقر دوابهم وترك ما ذكر فى الحديث غير معهود فيه بشئ الا
التصدق بالارض وعمرو بن عباس ابو عثمان البصرى من افراد البخارى وعبد الرحمن هو ابن مهدى
بن حسان العنبرى البصرى وسفيان هو الثورى وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى
وعمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعى ختن رسول الله عليه السلام اخو جويرية بنت الحارث زوج
النبى عليه السلام وقد مر الحديث فى كتاب الوصايا فى باب الوصايا اول الكتاب وقد مر فيه هناك
ص باب تفرق الناس عن الامام عند القايلة والاستظلال بالشجر ش اى هذا
باب فى ذكر تفرق الناس عن الامام الى اخره ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حدثنا
سنان بن ابى سنان وابو سلمة ان جابرا اخبره حينئذ وحدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد
اخبرنا ابن شهاب عن سنان بن ابى سنان الدولى ان جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع النبى عليه
السلام فادركتهم القايلة فى واد كثير العضاة فتفرق الناس فى العضاة يستظلون بالشجر فنزل النبى
عليه السلام تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به فقال النبى
عليه السلام ان هذا اخترط سيفى فقال من يمنعك قلت الله فشام السيف فها هو ذا جالس
ثم لم يعاقبه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى قبل هذا الباب ببابين فانه اخرجه هناك عن
ابى اليمان الحكم بن نافع الى اخره واخرجه هنا من طريقين الاول عن ابى اليمان والثانى عن موسى بن اسمعيل
المنقرى التبوذكى الى اخره قوله فشام بالشين المعجمة اى غمد ويجئ بمعنى سل وهو من الاضداد ص
باب ما قيل فى الرماح ش اى هذا باب فى بيان ما قيل فى الرماح من فضله وهو جمع
رمح ص ويذكر عن ابن عمر عن النبى عليه السلام جعل رزقى تحت ظل رمحى وجعل الذلة والصغار
على من خالف عن امرى ش هذا التعليق ذكره الاشبيلى فى الجمع بين الصحيحين ان الوليد بن مسلم رواه عن
الاوزاعى عن حسان بن عطية عن ابى منيب الجرشى عن ابن عمر ومنيب بضم الميم وكسر النون وسكون
اليا اخر الحروف ثم باء موحدة والجرشى بضم الجيم وفتح الراء وبالشين المعجمة ولا يعرف اسم ابى
منيب واخرجه احمد فى مسنده باسم منه قوله جعل رزقى اى من الغنيمة قوله والصغار بفتح
الصاد المهملة والغين المعجمة بذل الجزية وفيه فضل الرمح والاشارة الى حل الغنايم لهذه الامة والى ان رزق
النبى عليه السلام جعل فيها لا فى غيرها من المكاسب ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك

عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى ابى قتادة الانصارى عن ابى قتادة رضى الله عنه انه كان مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم
فراى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسال اصحابه ان يناولوه سوطه فابوا فسالهم رمحه فابوا
فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبى عليه السلام وابى بعض فلما ادركوا رسول الله
عليه السلام سالوه عن ذلك فقال انما هى طعمة اطعمكموها الله ش مطابقته للترجمة فى قولهم فسالهم رمحه
وابو النضر بالنون والضاد المعجمة وابو قتادة الحارث بن ربعى والحديث مضى فى كتاب الحج فى باب
لا يعين المحرم الحلال وعقيبه لا يشير المحرم الى الصيد وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى قوله
محرمين صفة لقوله اصحاب قوله وهو غير محرم جملة حالية ص وعن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابى قتادة فى الحمار الوحشى مثل حديث ابى النضر قال هل معكم من لحمه شئ ش اخرج البخارى
هذا موصولا فى كتاب الذبايح فى باب ما جاء فى الصيد وقال حدثنا اسمعيل قال حدثنا مالك عن زيد
بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة مثله الا انه قال هل معكم منه وفى رواية هل معكم من لحمه شئ
ص باب ما قيل فى درع النبى صلى الله عليه وسلم والقميص فى الحرب ش اى هذا باب
فى بيان ما قيل فى درع النبى عليه السلام من اى شئ كانت وقال ابن الاثير الدرع الزردية ويجمع على
ادراع قوله والقميص اى وفى بيان حكم القميص فى الحرب ص وقال النبى عليه السلام اما خالد فقد
احتبس ادراعه فى سبيل الله ش هذا قطعة من حديث البخارى فى كتاب الزكاة فى باب قول
الله تعالى وفى الرقاب عن الاعرج عن ابى هريرة ومعنى الكلام فيه هناك ص حدثنى محمد بن المثنى ثنا
عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم وهو
فى قبة اللهم انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر رضى الله عنه
بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو فى الدرع فخرج وهو يقول سيهزم
الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر ش مطابقته للترجمة فى قوله وهو فى الدرع
وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى ص وخالد هو الحذاء والحديث اخرجه البخارى ايضا فى
المغازى وفى التفسير عن محمد بن عبد الله بن حوشب وفى التفسير ايضا عن اسحاق عن خالد وعن
محمد بن عفان واخرجه النسائى فى التفسير عن بندار عن الثقفى قوله وهو فى قبة جملة حالية وفى
المغرب القبة الخركاه وكذا كل بناء مدور والجمع قباب وقبب قال ابن الاثير القبة من الخيام بيت
صغير وهو من بيوت العرب قوله انشدك اى اطلبك قوله نشدتك الله اى سالتك
بالله كانك ذكرته قوله عهدك نحو قوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون
وان جندنا لهم الغالبون قوله ووعدك نحو قوله واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم وروى
ان رسول الله عليه السلام وهم الف والى اصحابه وهم ثلثمائة فاستقبل القبلة ومد يديه فقال اللهم
انجز لى ما وعدتنى اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الارض فما زال كذلك حتى سقط رداؤه فاخذ
ابو بكر فالقاه على منكبه والتزمه من ورائه وقال يا نبى الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك
قوله حسبك اى يكفيك ما قلت قوله الححت اى داومت الدعاء يقال الح السحاب بالمطر دام
ويقال وذلك ان رآوا ابنى الله عليه السلام مناشدته ربه فى استنجاز الوعد وابو بكر رضى الله عنه
سكن منه فيتوهمون ان حال ابى بكر بالثقة بربه والطمانينة الى وعده ارفع من حاله وهذا لا يجوز
قطعا فالمعنى فى مناشدته عليه السلام والحاحه فى الدعاء الشفقة على قلوب اصحابه وتقويتهم
اذ كان ذلك اول مشهد شهدوه فى لقاء العدو وكانوا فى قلة من العدو والعدد فابتهل بالدعاء
والح ليسكن ذلك ما فى نفوسهم اذ كانوا يعلمون ان وسيلته مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له
ابو بكر مقالته كف عن الدعاء اذ علم انه استجيب له بما وجده ابو بكر فى نفسه من القوة والطمانينة حتى
قال له هذا القول ويدل على صحة ما تاولناه تمثله على اثر ذلك بقوله سيهزم الجمع ويولون الدبر
وفيه تانيس من استطاكرهم ما وعده الله به من النصر والبشرى لهم بهزم حزب الشيطان وتذكيرهم
بما يبصرهم من كتابه عز وجل والمراد من الجمع جمع كفار مكة يوم بدر فاخبر الله تعالى انهم سيهزمون
ويولون الدبر اى عذاب يوم القيامة اذ هى اشد واقطع والداهية الامر المنكر الذى لا يهتدى له
قوله وامر اى اعظم بلية واشد مرارة من الهزيمة والقتل يوم بدر ص وقال وهيب حدثنا خالد يوم
بدر ش وهيب هو ابن خالد بن عجلان ابو بكر البصرى وخالد هو الحذاء يعنى قال وهيب ثنا خالد

عن عكرمة عن ابن عباس ان الذي قال كان يوم بدر وهذا التعليق وصله البخاري في تفسير سورة القمر
فقال حدثني محمد ثنا عفان بن مسلم عن وهيب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله عليه السلام
قال وهو في قبة يوم بدر الحديث فان قلت من المعلوم ان ابن عباس رضي الله عنهما لم يكن شهد هذا ولا كان
في حين من بدر كم قلت رواه عمن شهد هذا واسقط الواسطة على عادته في اكثر رواياته وقد رواه مسلم
من حديث سماك بن الوليد عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم بزيادة قوله اذ تستغيثون ربكم الآية وروى
البخاري ايضا في سورة القمر قال حدثني اسحاق انا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي عليه السلام
قال في قبة يوم بدر الحديث فهذا البخاري روى الحديث المذكور اولا عن محمد عن عفان وثانيا عن اسحاق
عن خالد اما محمد فقال الجياني كذا في رواياتنا عن ابي محمد الاصيلي غير منسوب وكذا في رواية ابي ذر ابي نصر
قال وسقط ذكره جملة من نسخة ابن السكن قال ولعله الذهلي قلت هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد
بن فارس الذهلي ابو عبد الله النيسابوري الامام روى عنه البخاري في موضع بدون نسبة فتارة يقول حدثنا
محمد ولم يزد عليه وتارة ينسبه الى جده فيقول حدثنا محمد بن عبد الله واما اسحاق فهو ابن شاهين نص عليه
غير واحد وان كان اسحاق روى ايضا عن خالد الطحان لكن البخاري ما روى عنه في صحيحه وفي رواية البخاري
ثنا خالد عن خالد فخالد الاول هو الطحان والثاني هو الحذاء حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش
عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت توفي رسول الله عليه السلام ودرعه وسفيان
هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم والحديث قد
مر في كتاب الرهن في باب من رهن درعه ص وقال يعلى ثنا الاعمش درع من حديد ش يعلى على وزن
يرضى ابن عبيد بن ابي عبيد ابو يوسف الطنافسي الحنفي الايادي الكوفي توفي بالكوفة يوم الاحد لخمس
من شوال سنة تسع ومائتين روى الحديث المذكور عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
وقد مر هذا التعليق موصولا في باب الرهن في السلم ش هذا التعليق آخر وصله البخاري في الاستقراض
في اول الباب وقال حدثنا يعلى بن اسد حدثنا عبد الواحد الحديث الى آخره ص حدثنا موسى
بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال مثل البخيل و
المتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى تراقيهما فكلما هم المتصدق
بصدقته اتسعت عليه حتى تعفي اثره وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة الى صاحبتها
وتقلصت وانضمت يده الى تراقيه فسمع النبي عليه السلام يقول فيجتهد ان يوسعها فلا تتسع
ش مطابقته للترجمة في قوله عليهما جبتان وهم البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة الى صاحبتها و
تقلصت عليه وانضمت يداه الى تراقيه فسمع النبي عليه السلام يقول ويجتهد ان يوسعها
فلا تتسع ش مطابقته للترجمة في قوله عليهما جبتان والبخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة الى صاحبتها
وتقلصت عليه وانضمت يداه الى تراقيه فسمع النبي عليه السلام يقول فيجتهد ان يوسعها فلا تتسع
ومطابقته للترجمة في قوله جبتان فان كان جبتان بالباء الموحدة تثنية جبة فهي تناسب القميص
في الترجمة وان كان بالنون تثنية جنة فهي تناسب الدرع وموسى بن اسمعيل المنقري ووهيب
بالتصغير ابن خالد وابن طاوس عبد الله يروي عن ابيه والحديث مر في كتاب الزكاة في باب
مثل البخيل والمتصدق رواه البخاري من طريقين الاول عن موسى بن اسمعيل مختصرا والثاني عن
ابي اليمان باتم منه ومر الكلام فيه هناك قوله قد اضطرت ايديهما الى تراقيهما وهو جمع ترقوة
وهو العظم الكبير الذي بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ووزنها فعلوة بالفتح وانما ذكر
التراقي لانها عند الصدر وهو مسكن القلب وهو يأمر المرء وينهاه قوله تعفي اي تمحو وعفت الربع
المنزل اي درسته قوله وتقلصت اي ارتفعت وانضمت قوله وفسمع النبي عليه السلام يقول اي
فسمع ابوهريرة النبي عليه السلام يقول قيل مجموع الحديث سمعه ابوهريرة من النبي عليه السلام
فما وجه اختصاصه بالكلمة الاخيرة بان لفظ يقول يدل على الاستمرار والتكرار فلعله عليه السلام
كررها دون اخواتها ص باب الجبة في السفر والحرب ش اي هذا باب في بيان
لبس الجبة في السفر والحرب يعني في الغزاة وهو من عطف الخاص على العام وفي المطالع الجبة ما قطع
من الثياب مستمرا حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش عن ابي الضحى مسلم هو ابن
صبيح عن مسروق قال حدثني المغيرة بن شعبة قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحاجته ثم اقبل فلقيته بماء وعليه جبة شامية فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج

عليهما

يديه في كمه فكانا ضيقين فاخرجهما من تحت فغسلهما ومسح براسه وعلى خفيه ش مطابقته للترجمة
في قوله وعليه جبة شامية وكان في السفر وكان في غزاة والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب
الصلاة في الجبة الشامية فانه اخرجه هناك عن يحيى بن ابي معاوية عن الاعمش الى آخره وفيه جواز اخراج
اليدين من تحت الثوب وفيه خدمة العالم في السفر ص باب الحرير في الحرب
ش اي هذا باب في بيان جواز استعمال الحرير في الحرب بالحاء المهملة وزعم بعضهم انه بالجيم
وفتح الراء وليس لذلك وجه لانه لا يبقى له مناسبة في ابواب الجهاد ص حدثنا احمد بن المقدام ثنا
خالد ثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف
والزبير في قميص من حرير من حكة كانت بهما ش قيل ليس في الحديث لفظ الحرب فلا مطابقة الا اذا
كان قوله في الحرب بالجيم كما زعمه بعضهم واجيب بان ترخيصه عليه السلام لعبد الرحمن
والزبير في قميص من حرير كان من حكة وكان في الغزاة ويشهد له بذلك حديث انس الذي
ياتي عقيب الحديث المذكور وصرح فيه بقوله رايته عليهما في غزاة ولهذا ترجم الترمذي باب
ما جاء في لبس الحرير ثم روى عن انس ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا القمل
في غزاة لهما فرخص لهما في قميص الحرير قال ورايته عليهما وقال شيخنا زين الدين
كان الترمذي راى تقييد ذلك بالحرب وفهم ذلك من قوله في غزاة لهما ومنهم من لا يرى الترخيص
بوجود الحكة او القمل بل يعتبر ذلك في السفر كما في رواية مسلم في السفر على ما يجيء قيل التعليل ظاهر
في ذكر الحكة والقمل واما كونه في غزاة او سفر فليس فيه ما يقتضي ترجيح كون ذلك سببا وانما ذكر
فيه المكان الذي رخص لهما فيه ولا يلزم منه كون ذلك سببا قلت بل هو سبب ايضا لان فيه
ارهاب العدو وكما يجيء الحنك فيه فيجوز ان يكون كل واحد من السفر والغزو والحكة سببا مستقلا
وقال ابن العربي قد روي ان النبي عليه السلام ارخص في كل واحد منهما مفردا فاذا افرادها في رواية
اقتضى ان يكون كل وجد له حكم وجمعها يوجب ان يكون ثلث علل اجتمعت فان على الاجتماع كما يقتضيه
على الانفراد ذكر رجاله وهم خمسة الاول احمد بن المقدام ابو الاشعث العجلي البصري الثاني خالد بن الحارث
بن سليم الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وقدم في استقبال القبلة الثالث سعيد بن عروبة وفي بعض
النسخ شعبة موضع سعيد الرابع قتادة الخامس انس بن مالك رضي الله عنه واخرجه مسلم
في اللباس حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن سعيد بن ابي عروبة حدثنا قتادة ان
انس بن مالك انباهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير
بن العوام في القمص الحرير في السفر من حكة كانت بهما او وجع كان بهما وفي رواية له فرخص لهما في
السفر الحرير في غزاة لهما واخرجه ابو داود في اللباس ايضا عن النفيلي ولفظه رخص رسول الله عليه
السلام لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في قمص الحرير من حكة كانت بهما واخرجه النسائي في
الزينة عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه ابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة ذكر ما يستفاد
منه قال النووي هذا الحديث صريح الدلالة لمذهب الشافعي رضي الله عنه وموافقيه انه لا يجوز
لبس الحرير للرجل اذا كانت به حكة لما فيهما من البرودة وكذلك القمل وما في معناهما وقال مالك لا يجوز
وكذا يجوز لبسه عند الضرورة كمن فاجأته الحرب ولم يجد غيره وكمن خاف من حر او برد وقال الصحيح عند
اصحابنا انه يجوز لبسه للحكة ونحوها في السفر والحضر جميعا وقال بعض اصحابنا يختص بالسفر
وهو ضعيف حكاه الرافعي واستنكره وقال القرطبي يدل الحديث على جواز لبسه للضرورة
وبه قال بعض اصحاب مالك واما مالك فمنعه في الوجهين والحديث واضح الحجة عليه الا ان يدعي
الخصوصية بهما ولا يصح ولعل الحديث لم يبلغه وقال ابن العربي اختلف العلماء في الباب على عشرة
اقوال الاول يحرم بكل حال والثاني يحرم الا في الحرب والثالث يحرم الا في السفر والرابع يحرم الا في
المرض والخامس يحرم الا في الحرب الغزو والسادس يحرم الا في العلم والسابع يحرم على الرجال
والنساء والثامن يحرم لبسه من فوق دون لبسه من اسفل وهو الفرش قاله ابو حنيفة وابن
الماجشون والتاسع مباح بكل حال والعاشر يحرم وان خلط مع غيره كالخز وقال ابن بطال
اختلف الناس في لباسه فاجازته طائفة وكرهته اخرى فمن كرهه عمر بن الخطاب وابن سيرين
وعكرمة وابن محيريز وقالوا الكراهية في الحرب اشد لما يرجوه من الشهادة وهو قول مالك
وابي حنيفة وممن اجازه في الحرب انس روى معمر عن ثابت قال رايت انس بن مالك لبس الديباج

في قرعة قرعها الناس ابو فرقد رايت على يمانيف ابي موسى الديباج والحرير وقال عطا الديباج في الحرب
سلاح واجازه محمد بن الحنفية وعروة والحسن البصري وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي
وذكر ابن الحبيب عن ابن الماجشون انه استحب الحرير في الجهاد والصلاة حينئذ للترهيب على العدو
والمباهاة ص حدثنا ابو الوليد ثنا همام عن قتادة عن انس حينئذ وحدثنا محمد بن سنان ثنا همام
عن قتادة عن انس ان عبد الرحمن بن عوف والزبير شكوا الى النبي عليه السلام يعني القمل فارخص لهما
بالحرير فرايته عليهما في غزاة ش مطابقته للترجمة في قوله في غزاة وهي للحرب وهذان طريقان اخران
في حديث انس الاول عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي عن همام بن يحيى عن قتادة والثاني
عن محمد بن سنان ابي بكر العوقي الباهلي الاعمى وهو من افراده قوله شكوا كذا هو بالواو وهو لغة
يقال شكوت وشكيت بالواو والياء وادعى ابن التين انه وقع شكيا قال وصوابه شكوا لان لام الفعل
منه واو فهو مثل دعوا الله ربهما قلت ذكر الجوهري شكيا ايضا بمعنى قوله القمل قالت شكوا هما من القمل
فان قلت كان السبب في الحديث الماضي الحكة حيث قال من حكة كانت بهما وهنا السبب القمل قلت
رجح ابن التين رواية الحكة حيث قال من حكة ~~كانت بهما وهنا السبب القمل~~ لعل احد الرواة تاوله
فاخطا ووفق الداودي بين الروايتين باحتمال ان يكون احدى العلتين باحد الرجلين وقال الكرماني لا منافاة
بينهما ولا منع لجمعهما وقال بعضهم يمكن الجمع بان الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الى السبب و
تارة الى سبب المتسبب قلت علة كل منهما سبب مستقل خلا تعلق لاحدهما بالاخرى والحكم يثبت
بسببين واكثر فالاحسن ما قاله الكرماني قوله فرايته الرائي هو انس ص حدثنا مسدد ثنا يحيى
عن شعبة اخبرني قتادة ان انسا حدثهم قال رخص النبي عليه السلام لعبد الرحمن بن عوف والزبير
بن العوام في حرير ش هذا طريق اخر عن مسدد عن يحيى القطان عن شعبة الى اخره قوله في حرير اي في
لبس حرير ولم يذكر فيه العلة والسبب وهي محمولة على الرواية التي بين فيها السبب المقتضي للترخيص ص
حدثني محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس رخص او رخص لحكة بهما ش هذا طريق
خامس في حديث انس عن محمد بن بشار بالباء الموحدة عن غندر بضم الغين وسكون النون وهو
محمد بن جعفر البصري عن شعبة بن الحجاج قوله رخص على صيغة المعلوم اي رخص رسول الله عليه
السلام قوله او رخص على صيغة المجهول شك من الراوي قوله لحكة اي لاجل حكة قوله بهما
اي بعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام ص باب ما ذكر في السكين ش اي هذا
باب في بيان ما يذكر في امر السكين من جواز استعماله ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن
سعد عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية عن ابيه قال رايت النبي عليه السلام ابن سعد
عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية عن ابيه قال رايت النبي عليه السلام ياكل من كتف يحتز
منها ثم دعي الى الصلاة فصلى ولم يتوضا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان احتزازه عليه
السلام من كتف الشاة كان بالسكين ويشهد له الطريق الاخر الذي ياتي وفيه فالقى السكين ووجه
ادخال هذا الباب بين ابواب من حيث ان السكين ايضا من انواع السلاح وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى
ابو القاسم القرشي الاويسي المدني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحاق الزهري
المدني يروي عن ابيه عمرو بن امية بن خويلد الضمري الصحابي وهذا الاسناد كلهم مدنيون قوله
من كتف اي من كتف شاة قوله يحتز بالحاء المهملة وتشديد الزاي من الحز وهو القطع والحديث
مضى في كتاب الوضوء في باب من لم يتوضا من لحم الشاة ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري وزاد فالقى السكين ش هذا طريق اخر في حديث عمرو بن امية عن ابي
اليمان الحكم بن نافع الى اخره قوله وزاد يجوز ان يكون الفاعل فيه الزهري ويجوز ان يكون جعفر
بن عمرو ويجوز ان يكون شيخ البخاري وفيه استعمال السكين وجواز قطع اللحم المطبوخ وغير
المطبوخ ايضا فان قلت روى ابو داود النهي عن قطعه بها قلت هو منكر قال النسائي وقيل انما
يكره قطع الخبز بالسكين ص باب ما قيل في قتال الروم ش اي هذا باب في بيان ما قيل
في قتال الروم من الفضل والروم هم من ولد الروم بن عيصو قال الجوهري وقال الرشاطي الروم
بن لنطا بن يونان بن يافث بن نوح وهؤلاء الروم من اليونانيين ويقال ان الروم الثانية غلبت
على هؤلاء وهم منسوبون الى جدهم روم بن لنطا بن ولد عيصو بن اسحاق بن ابراهيم عليهما
السلام ويقال له روفاس وهو باني مدينة رومية ص حدثني اسحاق بن يزيد الدمشقي ثنا يحيى بن

حمزة قال حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان عمير بن الاسود العنسي حدثه انه اتى عبادة بن
الصامت وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناء له ومعه ام حرام قال حدثتنا ام حرام انها سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا قالت ام حرام قلت يا رسول
الله انا فيهم قال انت فيهم ثم قال النبي عليه السلام اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور
لهم فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا ش مطابقته للترجمة في قوله يغزون مدينة البحر لان المراد من
غزو البحر القتال بالروم الساكنين من وراء البحر وفي قوله يغزون مدينة قيصر لان المراد بها القسطنطينية
والمشهور عندهم انها تسمى اصطنبول ذكر رجاله وهم سبعة الاول اسحاق بن يزيد من الزيادة و
قدم في اول الزكاة الحمصي الثاني يحيى بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الحضرمي ابو عبد الرحمن قاضي
دمشق الى ان مات بها سنة ثلاث وثمانين ومائة الثالث بلفظ الحيوان المشهور ابن يزيد من
من الزيادة الحمصي الرابع خالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة مر في البيع كان يسبح في
اليوم اربعين الف تسبيحة الخامس عمير بالتصغير ابن الاسود العنسي بفتح العين المهملة وسكون
النون وقيل بفتحها ايضا وبالسين المهملة نسبة الى عنس وهو زيد بن مذحج بن ادد والعنس الناقة
الصلبة وقال ابن بطال بنو عنس بالنون بالشام وبنو عبس بالباء الموحدة بالكوفة وبنو عيش بالياء
اخر الحروف وبالشين المعجمة بالبصرة السادس عبادة بن الصامت السابع ام حرام بنت ملحان
زوج عبادة بن الصامت واخت ام سليم وخالة انس ابن مالك قال ابو عمر لا اقف لها على اسم
صحيح ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الافراد في اربعة مواضع وبصيغة الجمع في
موضع وفيه العنعنة واحد وفيه السماع وفيه القول في موضعين وفيه ان شيخه من افراده ونسبه
الى جده لانه اسحاق بن ابراهيم بن يزيد ابو النضر وفيه ان الاسناد شاميون وفيه ان عمير بن
الاسود ليس له في البخاري الا هذا الحديث عند من يفرق بينه وبين ابي عياض عمرو بن الاسود
والراجح التفرقة وهذا الحديث رواه انس عن ام حرام باتم من هذا في اوائل الجهاد في باب الدعا
بالجهاد وهنا الحديث من مسند ام حرام ذكر معناه قوله اول جيش من امتي يغزون البحر اراد
به جيش معاوية وقال المهلب معاوية اول من غزا البحر وقال ابن جرير قال بعضهم كان ذلك في سنة
سبع وعشرين وهي غزوة قبرس في زمان عثمان بن عفان رضي الله عنه وقال الواقدي كان ذلك
في سنة ثمان وعشرين وقال ابو معشر غزاها في سنة ثلاث وثلاثين وكانت ام حرام معهم وقال
ابن الجوزي في جامع المسانيد انها غزت مع عبادة بن الصامت فوقصتها بغلة شهباء
فوقعت فماتت وقال ابن هشام بن عمار رايت قبرها ووقفت عليه بالساحل بنفاقس قوله
قد اوجبوا قال بعضهم اي وجبت لهم الجنة قلت هذا الكلام لا يقتضي هذا المعنى وانما معناه اوجبوا
استحقاق الجنة وقال الكرماني قوله اوجبوا محبته لانفسهم قوله اول جيش من امتي يغزون
مدينة قيصر اراد بها القسطنطينية كما ذكرناه وذكر ان يزيد بن معاوية غزا بلاد الروم حتى بلغ
قسطنطينية في سنة اثنين وخمسين وقيل سير معاوية جيشا كثيفا مع سفيان بن عوف
الى القسطنطينية فاوغلوا في بلاد الروم في ذلك الجيش ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وابو
ايوب الانصاري توفي ابو ايوب في مدة الحصار قلت الاظهر ان هؤلاء السادات من
الصحابة كانوا مع سفيان هذا ولم يكونوا مع يزيد بن معاوية لانه لم يكن اهلا ان يكون هؤلاء السادات
في خدمته وقال المهلب في هذا الحديث منقبة لمعاوية لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده
يزيد لانه اول من غزا مدينة قيصر انتهى قلت اي منقبة كانت ليزيد وحاله مشهور فان قلت
قال عليه السلام في حق هذا الجيش مغفور لهم قلت لا يلزم من دخوله في ذلك العموم ان لا يخرج
بدليل خاص اذ لا يختلف اهل العلم ان قوله عليه السلام مغفور لهم مشروط بان يكونوا من اهل
المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم فدل على ان المراد مغفور
لمن وجد شرط المغفرة منهم وقيصر لقب هو لملك الروم كان كسرى لمن ملك وخاقان
من ملك الترك والنجاشي من ملك الحبشة ص باب قتال اليهود ش اي هذا
باب في بيان اخبار النبي عليه السلام عن قتال اليهود في مستقبل الزمان وهو ايضا من
معجزاته عليه السلام واليهود ص حدثنا اسحاق بن محمد الفروي ثنا مالك عن نافع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال تقاتلون اليهود حتى يختبي احدهم من الحجر

فيقول يا عبد الله هذا يهودي ورائي فاقتله ش مطابقته للترجمة في قوله تعالى تقاتلون اليهود واسحاق
بن محمد بن اسماعيل بن ابي فروة ابو يعقوب الفروي بفتح الفاء وسكون الراء فنسبته الى جده المذكور
مات سنة ست وعشرين ومائتين قوله تقاتلون خطاب للحاضرين والمراد غيرهم من امته فان
هذا انما يكون اذا نزل عيسى بن مريم عليهما السلام وان عيسى عليه السلام يكون على شريعته نبينا عليه
السلام وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث اخبر بما سيقع عند نزول عيسى عليه السلام من تكلم الحجر
والاخبار والامر بقتل اليهود واظهاره اياهم في مواضع اختفائهم قوله فيقول يا عبد الله اي يقول الحجر يا
عبد الله بان ينطقه الله تعالى بذلك وهو على كل شيء قدير وقيل يحتمل ان يكون مجازا لانه لا يبقى منهم احد
في ذلك الوقت والاول اولى ص حدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود يا مسلم هذا وراء
يهودي فاقتله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسحاق بن ابراهيم الذي يعرف بابن راهويه وجرير بن عبد
الحميد وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وقد مر في باب الجهاد من الايمان وابو زرعة بضم
الزاي وسكون الراء وفتح العين المهملة ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي وفي اسمه اقوال وقد مر ايضا في باب
الجهاد من الايمان ص باب قتال الترك ش اي هذا باب في بيان قتال المسلمين مع الترك
الذي هو من اشراط الساعة واختلفوا في اصل الترك فقيل هم بنو قنطوراء وهي اسم جارية كانت لابراهيم عليه السلام
ولدت اولادا جاءت من نسلهم الترك وقال كراع الترك هم الذين يقال لهم الديلم وقال ابن عبد البر الترك هم ولد
يافث وهم اجناس كثيرة اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في رؤس الجبال والبراري ليس لهم عمل سوى
الصيد ومن لم يصد ودج دابته وصيره في مصران ياكله وياكلون الرخم والغربان وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين
المجوسية وهم الاكثرون ومنهم من تهود وملكهم يلبس الحرير وتاج الذهب ويحتجب كثيرا ومنهم سحرة وقال
ابن وهب بن منبه الترك بنو عم ياجوج وماجوج وقيل اصل الترك او بعضهم من حمير وقيل انهم بقايا قوم
تبع ومن هناك كانوا يسمون اولادهم باسماء العرب العاربة فهؤلاء من كان مثلهم يزعمون انهم من العرب والسنتهم
العجمية وبلادهم غير عربية دخلوا الى بلاد العجم واستعجموا وقيل الترك من ولد افريدون بن سام بن نوح عليه
السلام وسموا تركا لان عبد شمس بن يشجب لما وطئ ارض بابل اتى بقوم من ولد حام وولد يافث فلم يذكر
خلقهم ولم يحب ان يدخلهم في سبي بابل فقال اتركوهم فسموا الترك وقال صاعد في كتاب الطبقات اما الترك
فامة كثيرة العدد فخمة المملكة ومساكنهم ما بين مشارق خراسان من مملكة الاسلام وبين مغارب
الصين وشمال الهند الى اقصى المعمور في الشمال وفضيلتهم التي برعوا فيها واحرزوا خصالها الحروب
ومعالجة الاتها قلت الترك والصين والصقالبة وياجوج وماجوج من ولد يافث بن نوح عليه السلام
باتفاق النسابين وكان ليافث سبعة اولاد منهم ابن يسمى كومر فالترك كلهم من بني كومر ويقال الترك
هو من يافث لصلبه وهم اجناس كثيرة ذكرناها في تاريخنا الكبير وقال المسعودي في مروج الذهب
في الترك استوخاكر منه من قدامه فيصير قفاه كوجهه ووجهه قفاه ص حدثنا ابو النعمان صلى الله عليه
وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما ينتعلون نعال الشعر وان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما
عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان قوله اعراض الوجوه
الى اخره صفة الترك وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وجرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي والحسن
هو البصري وعمرو بالفتح ابن تغلب بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام وبالباء
الموحدة العبدي من عبد القيس يقال انه من النمر بن قاسط يعد اهل البصرة ورجال الاسناد كلهم بصريون
والحديث اخرجه البخاري ايضا في علامات النبوة عن سليمان بن حرب واخرجه ابن ماجه في الفتن عن ابي
بكر بن ابي شيبة ذكر معناه قوله ان من اشراط الساعة اي من علامات يوم القيامة والاشراط
جمع شرط بفتح الراء قال ابو عبيد وبه سميت شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها
قوله ينتعلون نعال الشعر معناه انهم يصنعون من الشعر حبالا ويصنعون منها نعالا ويقال معناه
ان شعورهم كثيفة طويلة فهي اذا سدلوها كاللباس يصل الى ارجلهم كالنعال واما كانت نعالهم من
الشعر او من جلود مشعرة لما في بلادهم من الثلج العظيم الذي لا يكون في غيرها ويكون من جلد الذئب وغيره
وذكر البكري في اخبار الترك كان اعينهم حدق الجراد يتخذون الدرق يربطون خيولهم بالجبل وفي لفظ
حتى تقاتل المسلمون الترك يلبسون الشعر انتهى وهذا اشارة الى الشرابيش التي يدار عليها بالقندس والقندس الذي
كلب الماء وهو من ذوات الشعر والنعال جمع نعل والشعر بفتح العين وكسرها وقال بعضهم هذا الحديث

بعده ظاهر في ان الذين ينتعلون نعال الشعر غير الترك وقد وقع في رواية الاسماعيلي من طريق محمد بن
عباد قال بلغني ان اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر قلت هذا الذي قاله غير صحيح ولا الاحتجاج بهذه
الرواية لان كون نعال اصحاب بابك من الشعر لا ينافي كونها للترك ايضا ولا يلزم من ذلك الخصوصية بذلك
لاصحاب بابك على انه يجوز ان يكون اصحاب بابك ايضا من الترك لان الترك اجناس كثيرة وخبر البكري
يصرح بالرد على هذا القائل واصرح من هذا ما رواه ابو داود من حديث بريدة يقاتلكم قوم صغار الاعين
يعني الترك الحديث ومع هذا على ما ذكره لا تبقى مطابقته بين الترجمة والحديث اصلا لان الترجمة بلفظ
الترك وانه كان الذين ينتعلون نعال الشعر غير الترك يكون بين الترجمة والحديث اصلا لان الترجمة
بلفظ الترك واذا كان الذين ينتعلون نعال الشعر غير الترك يكون بين الترجمة والحديث بون عظيم على
ان الاوصاف المذكورة فيه وفي الحديث الذي بعده كلها اوصاف الترك فاذا كان الترك اجناسا
كثيرة لا يلزم ان ينتعل كلهم نعال الشعر واما بابك الذي ذكره فهو بباءين موحدتين مفتوحتين وفي
اخره كاف يقال له بابك الخرمي بضم الخاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وكان قد اظهر الزندقة
وتبعه طائفة فقويت شوكته في ايام المامون وغلبوا على بلاد كثيرة من بلاد العجم الى ان قتل في ايام المعتصم
في سنة اثنين وعشرين ومائتين وكان خروجه في سنة احدى ومائتين قوله اعراض الوجوه
قال ابن قرقول اي سعتها قوله المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع مجن بكسر الميم وهو الترس قوله
المطرقة بضم الميم وسكون الطاء المهملة وفتح الراء قال الخطابي هي التي البست الاطرقة من الجلود
وهي الاغشية منها شبه عرض وجوههم ونتو وجوههم بظهور الترسة والاطرقة جمع طراق وهو
جلدة تقد على قدر الدرقة وتلصق عليها وقال القاضي البيضاوي شبه وجوههم بالترس لبسطها
وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وقال الهروي المجان المطرقة هي التي البست الطراق وهو
الجلد الذي يغشاه ومعنى هنا حتى يبقى كانه ترس على ترس وقال ابن قرقول قال بعضهم الاصوب
فيه المطرقة بتشديد الواو وهو ما ركب بعضه فوق بعض فان قلت هذا الخبر من جملة
المعجزات للنبي عليه السلام حيث اخبر عن امر سيكون فاين وقع هذا ام سيقع قلت قد وقع
بعض ذلك على ما اخبر به رسول الله عليه السلام في سنة سبع عشرة وستمائة وقد خرج جيش
عظيم من الترك فقتلوا اهل ما وراء النهر وما دونه من جميع بلاد خراسان ولم ينج منهم الا من اختفى في
المغارات والكهوف فهتكوا في بلاد الاسلام الى ان وصلوا الى بلاد قهستان فخربوا مدينة
الري وقزوين وابهر وزنجان واردبيل ومراغة كرسي بلاد اذربيجان واستاصلوا شافة من في هذه
البلاد من سائر الطوائف واستباحوا النساء وذبحوا الاولاد ثم وصلوا الى العراق الثاني واعظم
مدنه مدينة اصبهان وقتلوا فيها من الخلق ما لا يحصى وربطوا خيولهم الى سواري المساجد والجوامع
كما جاء في الحديث وروى ابو داود الطيالسي من حديث عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال
رسول الله عليه السلام لينزلن طائفة من امتي ارضا يقال لها البصرة فيجيء بنو قنطوراء عراض
الوجوه صغار العيون حتى ينزلوا على جسر لهم يقال له دجلة فيفترق المسلمون ثلاث فرق اما
فرقة فتاخذ باذناب الابل فيلحق بالبادية فهلكت واما فرقة فتاخذ على نفسها فكفرت فهذه وتلك
سواء واما فرقة فيجعلون عيالاتهم خلف ظهورهم ويقاتلون فقتلاهم شهيد ويفتح الله على بقيتهم
وروى البيهقي من حديث بريدة ان امتي يسوقها قوم عراض الوجوه كان وجوههم الحجف ثلاث
مرات حتى يلحقوهم بجزيرة العرب قالوا يا نبي الله من هم قال الترك والذي نفسي بيده ليربطن
خيولهم الى سواري مساجد المسلمين ص حدثنا سعيد بن محمد حدثنا يعقوب حدثنا ابي عن صالح عن
الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك
ذلف الانوف حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
نعالهم الشعر ش مطابقته للترجمة اظهر من مطابقة الحديث السابق لان فيه التصريح بلفظ
الترك وسعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي الكوفي المتتبع ويعقوب بن ابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف اصله مدني سكن بالعراق يروي عن ابيه ابراهيم المذكور
وصالح هو ابن كيسان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز قوله ذلف الانوف بضم الذال المعجمة جمع
الاذلف وهو صغر الانف مستوي الارنبة وهو الفطس وقيل قصر الانف وانبطاحه
ورواه بعضهم بدال مهملة وقال ابن قرقول وقيدناه بالوجهين وبالمعجمة اكثر وقيل تشمير الانف

عن الشفة وعن ابن فارس الذلف الاستواء في طرف الانف والعرب تقول املح النساء الذلف والانوف
جمع انف مثل فلس وفلوس ويجمع على آنف وآناف وفي المخصص هو جميع المنخر وسمي انفا لتقدمه ص
باب قتال الذين ينتعلون الشعر ش اي هذا باب في بيان قتال القوم الذين ينتعلون الشعر
وهم ايضا من الترك كما ذكرنا ولكن لما روى الحديث المذكور في الباب السابق عن ابي هريرة من وجه
اخر عقد له هذه الترجمة لان لفظ ابي هريرة من وجه اخر عقد له هذه الترجمة لان لفظ ابي هريرة في الحديث
الماضي لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وقع في آخر الحديث وهو في هذا الحديث وقع في
صدره ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن
النبي عليه السلام لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما كان وجوههم المجان المطرقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومعناه قد ذكر عن قريب وروى
الترمذي من حديث الصديق رضي الله عنه ان الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه
اقوام كان وجوههم المجان المطرقة وقال حسن غريب وهذا يدل ان خروج الترك على المسلمين يكون
وهكذا وقع كما ذكرنا وسيقع ايضا عند ظهور الدجال والله اعلم ص قال سفيان وزاد فيه ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رواية صغار الاعين ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة ش اي قال سفيان
بن عيينة زاد في الحديث المذكور ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج قال بعضهم موصول بالاسناد المذكور واخطأ من زعم انه معلق قلت القائل بالتعليق هو صاحب
التلويح فانه قال هذا التعليق رواه البخاري مسندا في علامات النبوة ونسبته الى الخطأ جزما لان
ظاهر الكلام هو التعليق والذي ادعاه هذا القائل احتمال قوله رواية بالنصب اي زاد على سبيل الرواية
لا على طريق المذاكرة اي قال عند النقل والتحمل لا عند القال والقيل قوله صغار الاعين بالنصب لانه
مفعول زاد ص باب من صف اصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر ش
اي هذا باب في ذكر من صف اصحابه عند هزيمتهم وثبت هو ونزل عن دابته واستنصر الله تعالى
وهذا كان يوم حنين حيث انقلب اصحاب النبي عليه السلام منهزمين من عدوهم كما وصفهم الله
تعالى ثم وليتم مدبرين وثبت النبي عليه السلام وذلك لما خصه الله تعالى من الشجاعة والنجدة
فنزل عن بغلته واستنصر يعني دعا الله تعالى بالنصرة فنصره الله تعالى اذ رماهم بالتراب كما يجي
بيانه مستقصى في المغازي وانما نزل لانه كان سبب الرجالة الباقين معه ليتاسوا به ص حدثنا عمرو بن
خالد ثنا زهير ثنا ابو اسحاق قال سمعت البراء وسأله رجل أكنتم فررتم يا ابا عمارة يوم حنين قال
لا والله ما ولى رسول الله عليه السلام ولكنه خرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا ليس بسلاح
فاتوا قوما رماة جمع هوازن وبني نصر ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما كادوا يخطئون
فاقبلوا هنالك الى النبي عليه السلام وهو على بغلته البيضاء وابن عمه ابو سفيان بن الحارث بن عبد
المطلب ثم صف اصحابه ش مطابقته للترجمة في قوله فنزل واستنصر عمرو بن خالد بن فروخ الحراني
الجزري سكن مصر وهو من افراده وزهير هو ابن معاوية وابو اسحاق عمرو بن عبد الله والحديث
مضى في باب من قاد دابة في غيره في كتاب الجهاد فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن سهل بن يوسف
عن شعبة عن ابي اسحاق الى آخره قوله يا ابا عمارة بضم العين وتخفيف الميم كنية البراء قوله
واخفاؤهم جمع خف يعني الخفيف وهم الذين ليس معهم سلاح يثقلهم قوله حسرا بضم الحاء وتشديد
السين المهملتين وبالراء وهو جمع حاسر وهو الذي لا سلاح معه وقيل هو الذي لا درع له ولا مغفر
وانتصابه على الحال من شبان اصحابه قوله ليس بسلاح اسم ليس مضمر والتقدير ليس احدهم متلبسا
بسلاح ويروى ليس سلاح بدون الباء وسلاح مرفوع على انه اسم ليس والخبر محذوف اي ليس سلاح
لهم قوله رماة جمع رام وانتصابه على انه صفة قوما على المفعولية قوله جمع هوازن منصوب
على انه بدل من قوما ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم جمع هوازن وجمع بني نصر وهما قبيلتان
قال الجوهري نصر ابو قبيلة من بني اسد وهو نصر بن قعين قوله فرشقوهم الرشق الرمي قال الداودي
معناه رمي الجميع سهامهم قوله وابن عمه مبتدأ للحال والحال وخبره يقود بغلته ص باب
الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ش اي هذا باب في بيان دعاء الامام على المشركين عند قيام
الحرب بالهزيمة والزلزلة اقتداء بالنبي عليه السلام والهزيمة من الهزم وهو الكسر والزلزلة من
زلزلت الشيء اذا حركته تحريكا شديدا ومنه زلزلة الارض وهي اضطرابها ص حدثنا ابراهيم

بن موسى اخبرنا عيسى ثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لما كان يوم
الاحزاب قال رسول الله عليه السلام ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت
الشمس ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا لانه في احراق بيوتهم غاية التزلزل لانفسهم
ذكر رجاله وهم ستة الاول ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير الثاني عيسى بن يونس
بن ابي اسحاق السبيعي الثالث هشام قال بعضهم هو الدستوائي وانما هشام بن حسان الاصيلي ورام بذلك
تضعيف الحديث فاخطأ من وجهين وعاشر الكرماني فقال المناسب انه هشام بن عروة قلت هو الذي
تجاسر حيث قال انه هشام الدستوائي وليس هو بالدستوائي وانما هو هشام بن حسان مثل ما قال الاصيلي
وكذا عليه الحافظ والمزي في الاطراف في موضعين كما نذكره عن قريب والكرماني ايضا قال وهشام الظاهر
انه ابن حسان ثم قال لكن المناسب لما مر في باب شهادة الاعمى هشام بن عروة ولم يظهر منه تجاسر لانه
لم يجزم انه هشام بن عروة وانما غرته رواية عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عروة وفي الباب المذكور
نظن انه هاهنا ايضا كذلك الرابع محمد ابن سيرين الخامس عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة
ابن عمرو السلماني ابو مسلم الكوفي السادس علي بن ابي طالب رضي الله عنه ذكر تعدد موضعه ومن
اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن اسحاق وفي الدعوات عن محمد بن المثنى وفي التفسير
عن عبد الله بن محمد وعن عبد الرحمن بن بشر قال الحافظ المزي خمستهم عن هشام بن حسان عن
محمد بن سيرين واخرجه مسلم في الصلاة عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن محمد بن ابي بكر وعن اسحاق
بن ابراهيم وقال الحافظ المزي ثلاثتهم عن هشام بن حسان وعن محمد بن المثنى وبندار كلاهما عن غندر وعن
محمد بن المثنى عن ابن ابي عدي واخرجه ابو داود فيه عن عثمان بن ابي شيبة وعن يزيد بن هارون و
اخرجه الترمذي في التفسير عن هناد بن السري واخرجه النسائي في الصلاة عن محمد بن عبد الاعلى
قوله ملأ الله بيوتهم اي وقبورهم اي امواتا قوله شغلونا اي الاحزاب تقاتلهم مع المسلمين فلما
اشتد الامر على المسلمين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجيبت دعوته فيهم وكان عليه السلام
يدعو على قوم ويدعو للآخرين على حسب ما كانت ذنوبهم في نفسه فكان يدعو على من اشتد اذاه
للمسلمين وكان يدعو لمن يرجو رجعته ورجوعه اليهم كما دعا لدوس حين قيل له ان دوسا قد عصيت
ولم يكن لهم نكاية ولا اذى فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم قوله حتى غابت الشمس فيه دلالة على
ان الصلاة الوسطى هي العصر وهو الذي صحت به الاحاديث وان كان الشافعي نص على انها الصبح
وفيه اقوال قد ذكرناها في كتاب الصلاة فان قلت لم لم يصلوا صلاة الخوف قلت قالوا ان هذا كان
قبل نزول صلاة الخوف ص حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو في القنوت اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج
الوليد بن الوليد اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد
وطأتك على مضر اللهم سنين كسني يوسف ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اللهم اشدد
وطأتك الى آخره لان شدة الوطأة اعم من ان يكون بالهزيمة والزلزلة او بغير ذلك من الشدائد مثل الغلاء
العظيم والموت الذريع ونحوهما وسفيان هو ابن عيينة وابن ذكوان هو عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن
بن هرمز والحديث مضى في اول كتاب الاستسقاء في باب دعاء النبي عليه السلام اجعلها كسني
يوسف فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
الى آخره ومعنى قوله اشدد وطأتك بأسك وعقوبتك او اخذتك الشديدة قوله على مضر
بضم الميم غير منصرف لانه علم للقبيلة قوله سنين منصوب بتقدير اشدد او قدر او اجعل عليهم
سنين او نحو ذلك وهو جمع سنة وهو القحط ويوسف هو ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
خليل الرحمن صلوات الله عليهم ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله انا اسمعيل بن ابي خالد انه سمع
عبد الله بن ابي اوفى يقول دعا رسول الله عليه السلام يوم الاحزاب اللهم منزل الكتاب
سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم واحمد بن محمد بن موسى
ابو العباس يقال له مردويه السمسار الرازي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي واسمعيل بن ابي
خالد الاحمسي البجلي الكوفي واسم ابي خالد سعد ويقال له كثير وعبد الله بن ابي اوفى الاسلمي وابو
اوفى اسمه علقمة بن خالد والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن قتيبة وفي الدعوات عن
محمد بن سلام وفي المغازي عن مروان بن معاوية واخرجه مسلم في المغازي عن سعيد بن منصور

وعن ابي بكر بن ابي شيبة وعن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر واخرجه الترمذي في الجهاد عن احمد بن منيع
واخرجه النسائي في السير وفي اليوم والليلة عن محمد بن منصور واخرجه ابن ماجه في الجهاد عن محمد
بن عبد الله بن نمير قوله يعني اللهم يا منزل الكتاب اي القران قوله سريع الحساب يعني
يا سريع الحساب اما ان يراد به انه سريع حسابه بمجيء وقته واما انه سريع في الحساب قوله اهزمهم
اي اكسرهم وبدد شملهم ويقال قوله اهزمهم وزلزلهم دعا عليهم ان لا يسكنوا ولا يستقروا ولا يأخذهم
قرار وقال الداودي اراد ان تطيش عقولهم وترعد اقدامهم عند اللقا فلا يثبتون قيل نهى رسول الله عليه
السلام عن سجع كسجع الكهان واجيب بان تلك اسجاع متكلفة وهذا اتفق اتفاقا بدون التكلف و
القصد اليه ص حدثنا عبد الله بن ابي شيبة حدثنا جعفر بن عون ثنا يوسف عن ابي اسحاق
عن عمرو بن ميمون عن عبد الله رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ظل الكعبة فقال
ابو جهل وناس من قريش ونحرت جزور بناحية مكة فارسلوا فجاؤا من سلاها وطرحوه عليه وجاءت
فاطمة رضي الله عنها فالقته عنه فقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش لابي جهل بن هشام
وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وابي بن خلف وعقبة بن ابي معيط قال عبد الله ولقد رأيتهم في قليب
بدر قتلى ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اللهم عليك بقريش ووجهه ظاهر وعبد الله بن ابي
شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي ابو بكر اخو عثمان
وجعفر بن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو وفي اخره نون من جعفر بن عمرو بن حريث القرشي
الكوفي وسفيان هو الثوري وابو اسحاق عمرو السبيعي وعمرو بن ميمون الاودي ابو عبد الله
الكوفي ادرك الجاهلية وكان بالشام سكن الكوفة وهؤلاء كلهم كوفيون وفيه رواية التابعي عن التابعي
عن الصحابي وهو عبد الله بن مسعود والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب المرأة تطرح
عن المصلي شيئا من الاذى باتم منه قوله قال ابو جهل اسمه عمرو قوله وناس من قريش وهم
الذين ذكرهم في الدعاء عليهم فان قلت ما مقول ابي جهل قلت محذوف تقديره هاتوا من سلا الجزور
التي نحرت وقوله ونحرت جزور جملة معترضة حالية قوله من سلاها السلا بفتح السين المهملة و
تخفيف اللام مقصور وهي الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي واستدل به مالك بطهارة
روث المأكول لحمه ومن قال بنجاسة قال لم يكن في ذلك الوقت تعبد به وايضا لم يلبس في السلام فهو كبعض
منها فان قلت هو ميتة قلت كان ذلك قبل تحريم ذبائح اهل الاوثان كما كانت تحرم مناكحتهم
وروي ايضا انه كان مع الفرث والدم ولكنه كان قبل التعبد بتحريمه قوله لابي جهل اللام للبيان نحو هيت
لك اي هذا الدعا مختص بذلك والتعليل اي دعي او قال لاجل ابي جهل قوله عبد الله بن مسعود قوله
في قليب بدر القليب بفتح القاف وكسر اللام البئر قبل ان يطوى تذكر وتؤنث فاذا طويت فهي الطوى
قوله قتلى جمع قتيل نصب على انه مفعول ثان لقوله رأيتهم ص قال ابو اسحاق الراوي ونسيت السابع
ش اي قال ابو اسحاق الراوي عن عمرو بن ميمون رضي الله عنه هؤلاء بالاسناد المذكور وكان ابا اسحاق
لما حدث سفيان الثوري بهذا الحديث كان نسي السابع وهو عمارة بن الوليد ص قال ابو عبد الله
قال يوسف بن اسحاق امية بن خلف وقال شعبة امية او ابي والصحيح امية ش ابو عبد الله هو البخاري
ويوسف بن اسحاق يروي عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي واراد البخاري ان ابا اسحاق حدث
به مرة فقال ابي بن خلف وهكذا رواية سفيان الثوري عنه هنا وحدث به اخرى فقال امية وابي ورواية
رواية شعبة فشك فيه وقال البخاري والصحيح امية بن خلف لا ابي لان ابي بن خلف قتله الشارع
بيده يوم احد بعد يوم بدر وحديث يوسف بن اسحاق مضى موصولا في كتاب الطهارة في باب
اذا القي على المصلي قذر وطريق شعبة وصلها البخاري ايضا في كتاب البعث عن محمد بن بشار عن
غندر عن شعبة عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا النبي عليه السلام ساجد الحديث
وفيه وامية بن خلف وابي بن خلف شعبة الشاك فافهم ص حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ابن
عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان اليهود دخلوا على النبي عليه السلام فقالوا السام عليك
فلعنتهم فقال ما لك قلت او لم تسمع ما قالوا قال فلم تسمعي ما قلت وعليكم ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله وعليكم لان معناه وعليكم السام اي الموت وهو من دعاء النبي عليه السلام عليهم وقد جاء
في الحديث يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابن
ابي مليكة بضم الميم اسمه عبد الله واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي الاحول المكي القاضي

على عهد ابن الزبير رضي الله عنهم والحديث اخرجه البخاري ايضا في الادب عن محمد بن سلام وفي الدعوات
عن قتيبة وذكر في الاستئذان حديث ابن عمر وانس رضي الله عنهم وعند النسائي من حديث ابي بصرة قال
عليه السلام اني راكب الى اليهود فمن انطلق معي فان سلموا عليكم فقولوا وعليكم وعند ابن ماجه من حديث ابي اسحاق
عن ابي عبد الرحمن الجهني وصحبته مختلف فيها مسئله وعند ابن حبان من حديث انس قال عليه السلام اتدرون
ما قال قالوا الله ورسوله اعلم قال لا انما السام عليكم اي تسامون دينكم فاذا سلم عليكم رجل من اهل الكتاب فقولوا وعليك
قوله السام عليك بتخفيف الميم اي الموت قوله فلعنتهم اي قالت عائشة فلعنت هؤلاء اليهود قوله فقال
ما لك اي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة اي شيء حصل لك حتى لعنت هؤلاء فاجابت عائشة
بقولها قلت يا رسول الله او لم تسمع ما قال هؤلاء فقال عليه السلام فلم تسمعي ما قالت قلت وعليكم السام
عليكم فرددت عليهم ما قالوا فان ما قلت يستجاب لي وما قالوا لغو يرد عليهم ثم انه عليه السلام رد عليهم
قالوا في قوله وعليكم قال الخطابي رواية عامة المحدثين باثبات الواو وكان ابن عيينة يرويه بحذفها وهو
الصواب وذلك انه اذا حذفها صار قولهم الذي قالوه بعينه مردودا عليهم وبادخال الواو يقع الاشتراك
معهم والدخول فيما قالوه بعينه مردودا عليهم وبادخال الواو وحرف العطف والاجتماع بين الشيئين وفي
رواية يحيى عن مالك عن ابن دينار عليك بلفظ الواحد وقال القرطبي الواو هنا زائدة وقيل للاستئناف وحذفها
احسن في المعنى واثباتها اصح رواية واشهر وقال ابو محمد المنذري من فسر السام بالموت فلا يبعد الواو ومن فسره
بالسآمة فاسقاطها هو الوجه قال ابن الجوزي وكان قتادة يمد الف السام فوائد ذهب عامة السلف وجماعة
الفقها ان اهل الكتاب لا يبدؤن بالسلام حاشا ابن عباس وصدي بن عجلان وابن محيريز فانهم جوزوا ابتداء
وقال النووي وهو وجه لبعض اصحابنا حكاه الماوردي ولكنه قال نقول عليك ولا يقول عليكم بالجمع وحكى
ايضا ان بعض اصحابنا جوز ان يقول وعليكم السلام فقط ولا يقول رحمة الله وبركاته وهو ضعيف مخالف
الاحاديث وذهب اخرون الى جواز الابتداء للضرورة او الحاجة تعن له اليه او لذمام او سبب وروي ذلك
عن ابراهيم وعلقمة وقال الاوزاعي ان سلمت فقد سلم الصالحون وقول لهم قولهم لا تبدؤهم بالسلام اي لا تبدؤهم
كتسليمكم بالمسلمين واختلفوا في رد السلام عليهم فقالت طائفة رد السلام على المسلمين فريضة وعلى الكفار
قالوا وهذا تأويل قوله فحيوا باحسن منها او ردوها قال ابن عباس وقتادة في اخرين هي عامة في الرد على
الكفار والمسلمين وقوله او ردوها يقول للكافر وعليكم قال ابن عباس من سلم عليك من خلق الله تعالى فاردد
عليه وان كان مجوسيا وروى ابن عبد البر عن ابي امامة الباهلي انه كان لا يمر بمسلم ولا يهودي ولا نصراني
الا بدأه بالسلام وعن ابن مسعود وابي الدرداء وفضالة بن عبيد انهم كانوا يبدؤن اهل الكتاب بالسلام
وكتب ابن عباس الى كتابي السلام عليك وقال لو قال لي فرعون خيرا لرددت عليه وقيل لمحمد بن كعب
ان عمر بن عبد العزيز يرد عليهم ولا يبتدؤهم وقال ما ارى باسا ان يبدأهم بالسلام لقول الله عز وجل فاصفح
عنهم وقل سلام وقالت طائفة لا يرد السلام على الكتابي والاية مخصوصة بالمسلمين وهو قول الاكثرين
الاكثرين وعن ابن طاوس يقول عليك السلام وقال بعضهم ان يرد عليهم السلام بكسر السين اي الحجارة
وعن مالك ان بدأت ذميا على انه مسلم ثم عرفت انه ذمي فلا تسترد منه السلام وقال ابن العربي وقال عمر
رضي الله عنه تسترده منه فيقول اردد علي سلامي ص باب هل يرشد المسلم
اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب ش اي هذا باب يرشد المسلم اهل الكتاب ودعاهم الى الاسلام على
الامام يعني واجب عليه هذا هو معناه لا ما قاله بعضهم المراد بالكتاب الاول التوراة والانجيل وبالكتاب
الثاني ما هو اعم منها ومن القران وغير ذلك انتهى وهذا مستبعد من كل وجه ولو قال ما هذا المعنى هل يرشد
المسلم اهل الكتاب الى طريق الهدى ويعرفه بمحاسن الاسلام حتى يرجع اليه لما اقدم على ما قاله قوله
او يعلمهم الكتاب اي او يعلمهم المسلم الكتاب اي القران وفيه خلاف فقال ابو حنيفة لا باس بتعليم الحربي
والذمي القران والعلم والفقه رجاء ان يرغبوا في الاسلام وهو احد قولي الشافعي وقال مالك لا يعلمهم
الكتاب ولا القران وهو احد قولي الشافعي واحتج الطحاوي لابي حنيفة بكتاب هل هو قل ويقوله وان
احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله وروى اسامة بن زيد ان النبي عليه السلام على
ابي قبل ان يسلم وفي المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين واليهود فقرا عليهم القران ص حدثنا اسحاق
اخبرنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله عليه السلام كتب الى قيصر وقال فان توليت
فان عليك اثم الاريسيين ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام كتب الى قيصر اية من القران

وهي قوله تعالى يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية بتمامها ووجهه ان فيه مطابقة لكل احد من جزئي الترجمة اما مطابقة للجزء الاول فيؤخذ من قوله من كتابه اليه كما لا يخفى على المتامل واسحاق شيخه هو منصور بن كوسج ابو يعقوب المروزي ويعقوب بن ابراهيم ابن اسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري وابن اخي ابن شهاب هو محمد بن عبد الله بن اخي محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهذا الذي ذكره هنا قطعة من حديث طويل قد مر في اول الكتاب

ص باب — الدعا للمشركين بالهدى ليتالفهم

ش اي هذا باب في بيان دعاء النبي عليه السلام للمشركين بان يهديهم الى دين الاسلام قوله ليتالفهم تعليل لدعائه بالهداية لهم وذلك انه يدعو لهم اذا رجى منهم الالف والرجوع الى دين الاسلام وقد ذكرنا ان دعاء النبي عليه السلام على حالتين انه يدعو لهم اذا امن غائلتهم ورجى هدايتهم والاخرى انه يدعو عليهم اذا اشتدت كسوتهم وكثر اذاهم ولم يامن من شرهم على المسلمين ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن قال قال ابو هريرة قدم طفيل بن عمرو الدوسي واصحابه على النبي عليه السلام فقالوا يا رسول الله ان دوسا عصت وابت فادع الله عليها فقيل هلكت دوس قال اللهم اهد دوسا وات بهم ش مطابقته للترجمة في قوله اللهم اهد دوسا وات بهم وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وابو الزناد عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج قوله قدم طفيل بن عمرو بضم العين وفتح الفاء ابن طريف بن العاصي بن ثعلبة بن سليم بن غنم بن دوس الدوسي من دوس اسلم وصدق النبي عليه السلام بمكة ثم رجع الى بلاد قومه من ارض دوس فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قدم على رسول الله عليه السلام وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله عليه السلام حتى قبض عليه السلام ثم كان مع المسلمين حتى قتل باليمامة شهيدا وروى ابراهيم بن سعد عن ابن عباس قال قتل الطفيل بن عمرو الدوسي عام اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب وقال ايضا كان الطفيل ابن عمرو الدوسي يقال له ذو النور ثم ذكر باسناده الى هشام الكلبي انه انما سمي بذلك لانه وفد على النبي عليه السلام فقال يا رسول الله عليه السلام اللهم اهد دوسا ثم قال يا رسول الله ابعثني اليهم واجعل لي اية يهتدون بها فقال اللهم نور له فسطع نور بين عينيه فقال يا رب اني اخاف ان يقولوا مثلة فتحولت الى طرف سوطه فكانت تضيء في الليلة المظلمة فسمي ذو النور وقوله قدم الطفيل واصحابه هذا قدومه الثاني مع اصحابه ورسول الله بخيبر كما ذكرنا وكان اصحابه ثمانين او تسعين وهم الذين قدموا معه وهم اهل بيت من دوس قوله ان دوسا قد عصت اي على الله تعالى ولم يسمع من كلام الطفيل حين دعاهم الى الاسلام وابت من سماع كلامه وقال الطفيل يا رسول الله غلب على دوس الزنا والربا فادع الله عليهم بالهلاك فقال عليه السلام اللهم اهد دوسا وات بهم اي مسلمين او كناية عن الاسلام وقال الكرماني هم طلبوا الدعا على رسول الله عليه السلام دعى لهم وذلك من كمال خلقه العظيم ورحمته على العالمين قلت لا شك ان رسول الله عليه السلام رحمة للعالمين ومع هذا كان يحب دخول الناس في الاسلام فكان لا يعجل عليهم بالدعا عليهم ما دام يطمع في اجابتهم الى الاسلام بل كان يدعو لمن يرجو منه الانابة ومن لا يرجوه ويخشى ضرره وشوكته يدعو عليهم كما دعا على قريش كما مر ودوس هو ابن عدنان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن نصر بن الازد وينسب اليه الدوسي قال الرشاطي الدوسي في الازد ينسب الى دوس فذكر نسبه مثل ما ذكرنا فان قلت كيف انصرف دوس وفيه علتان العلمية والتانيث قلت قد علم ان سكون حشوه يقاوم احد السببين فيقاوم علة واحدة كما في هند ودعد

ص باب — دعوة اليهودي والنصراني وعلى ما يقاتلون عليه وما كتب النبي عليه السلام الى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال

ش اي هذا باب في بيان دعوى اليهودي والنصراني الى الاسلام قوله وعلى ما يقاتلون عليه اي وفي بيان على اي شيء يقاتلون عليه ويقاتلون على صيغة المجهول قوله وما كتب اي وفي ما كتب النبي عليه السلام الى كسرى وقيصر وقد ذكرنا ان كل من ملك الفرس يقال له كسرى وقيصر لقب هرقل الذي ارسله اليه النبي عليه السلام كتابا ومعنى قيصر في لغتهم البقير وذلك ان امه لما اتاها الطلق به فبقر بطنها عنه فخرج حيا وكان يفتخر بذلك لانه لم يخرج من فرج قوله والدعوة اي وفي بيان الدعوة قبل القتال وهو بفتح الدال في القتال وبالضم في الوليمة وبالكسر في النسب ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يقول لما اراد النبي عليه السلام ان يكتب الى الروم قيل له انهم لا يقرؤون كتابا الا ان يكون مختوما فاتخذ خاتما من فضة فكاني انظر الى بياضه في يده

ونقش فيه محمد رسول الله ش مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ منه لان قوله انس رضي الله عنه لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم كتابا يدل على انه قد كتب وهو الذي ذكره ابن عباس في حديث طويل وقد مر في اول الكتاب في بدء الوحي ولا يستبعد هذا لان هذا الحديث مذكور في الكتاب وهذا اوجه واقرب الى القبول من قول بعضهم في بيان المطابقة في بعض المواضع بين الحديث والترجمة انه اشار بهذا الى الحديث اخرجه فلان ولم يذكره في كتابه ووجه ذلك ان للترجمة اربعة اجزاء الجزء الاول هو قوله دعوة اليهودي والنصراني ووجه المطابقة فيه انه عليه السلام دعى هرقل الى الاسلام وهو على دين النصارى ملحق به الجزء الثاني هو قوله على ما يقاتلون عليه ووجه المطابقة فيه انه عليه السلام اشار في كتابه ان مراده ان يكونوا مسلمين والا يقاتلون عليه كما في حديث علي رضي الله عنه الاتي بعدها في هذا الباب فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا الجزء الثالث هو قوله وما كتبه الى كسرى وقيصر وهذا ظاهر الجزء الرابع هو قوله والدعوة قبل القتال فانه عليه السلام دعاهم الى الايمان بالله وتصديق رسوله ولم يكن بينه وبينهم قبل ذلك قتال فافهم فانه فتح لي من الفيض الالهي ولم يسبقني الى ذلك احد ذكر معناه قيل له اي قيل للنبي عليه السلام قوله لا يقرؤون كتابا الا ان يكون مختوما وذلك لانهم كانوا يكرهون ان يقرأ الكتاب لهم غيرهم وقد قيل في قوله تعالى كتاب كريم انه مختوم وروي عن النبي عليه السلام انه قال كرامة الكتاب ختمه وعن ابن المقفع من كتب الى اخيه كتابا ولم يختمه فقد استخف به قوله فاتخذ خاتما من فضة وكان اتخاذه الخاتم سنة وايضا كان ارساله بالكتاب الى هرقل سنة ست وكان بعث عليه السلام ستة نفر الى الملوك في يوم واحد منهم دحية بن خليفة ارسله الى قيصر ملك الروم ومعه كتاب قال الواقدي وذكر البيهقي انه كان في سنة ثمان قوله خاتما فيه اربع لغات بفتح التاء وكسرها وخيتام وخاتام والجمع الخواتيم وقوله من فضة يدل على انه لا يجوز من ذهب لما روى مسلم من حديث بشير بن نهيك عن ابي هريرة انه عليه السلام نهى عن خاتم الذهب ولما روى البخاري ومسلم من حديث البراء بن عازب امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع وفيه نهانا عن خواتيم الذهب او عن تختم الذهب فان قلت روى الطحاوي واحمد في مسنده من حديث محمد بن مالك الانصاري مولى البراء ابن عازب قال رايت على البراء خاتما من ذهب فقيل له قال قسم رسول الله عليه السلام غنيمة فالبسنيه وقال البس ما كساك الله ورسوله فقال الطحاوي فذهب قوم الى اباحة لبس خواتيم الذهب للرجال واحتجوا في ذلك بهذا الحديث واراد القوم هؤلاء محمد بن ابي القاسم الازدي وروي ذلك عن البراء وحذيفة وسعد وجابر بن سمرة وانس بن مالك رضي الله عنهم قلت خالفهم في ذلك اخرون منهم سعيد بن جبير والنخعي والثوري والاوزاعي وعلقمة ومكحول وابو حنيفة واصحابه ومالك والشافعي واحمد واسحاق فانهم قالوا يكره ذلك للرجال واحتجوا في ذلك بحديث ابي هريرة المذكور وبحديث علي رضي الله عنه اخرجه مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب الحديث وبحديث رواه ابو داود في كتاب الخاتم والترمذي في اللباس والنسائي في الزينة عن زيد بن الحباب عن عبد الله بن مسلم السلمي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال ما لي لا ارى عليك حلية اهل النار ثم جاء وعليه خاتم من شبه فقال ما لي اجد منك رائحة الاصنام فقال يا رسول الله من اي شيء اتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا قال الترمذي ثم جاء وعليه خاتم من ذهب فقال ما لي لا ارى عليك حلية اهل الجنة وقال صفر موضع شبه وقال حديث غريب قلت رواه احمد والبزار وابو يعلى الموصلي في مسانيدهم وابن حبان في صحيحه فان قلت كيف التوفيق بين حديثي البراء وهما متعارضان ظاهرا قلت اذا خالف الراوي ما رواه يكون العمل بارائه لا بما رواه لانه ما خالف رواه الا بدليل قام عنده وكان نص خاتم النبي عليه السلام حبشيا وقال ابن الاثير قوله حبشيا يحتمل انه اراد من الجزع او العقيق لان معدنهما اليمن والحبشة او نوعا اخر ينسب اليه قوله الى بياضه اي بياض الخاتم في يد رسول الله وقيل كان عقيقا وفي الصحيح من رواية حميد عن انس كان فصه منه ولا تعارض لانه لا مانع ان يكون له خاتمان او اكثر قوله ونقش فيه محمد رسول الله وروى ابن ابي شيبة في مصنفه وقال

حدثنا ابن عيينة عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ النبي عليه السلام خاتما من ورق ثم نقش
عليه محمد رسول الله ثم قال لا ينقش احد على خاتمي هذا واخرجه مسلم عن ابن ابي شيبة وروى الترمذي
من حديث انس بن مالك ان النبي عليه السلام صنع خاتما من ورق فنقش فيه محمد رسول الله ثم
قال لا تنقشوا عليه قال الترمذي هذا حديث صحيح ومعناه انه نهى ان ينقش احد على خاتمه محمد رسول
الله وروى الترمذي ايضا من حديث انس كان نقش خاتم النبي عليه السلام ثلاثة اسطر محمد
سطر ورسول سطر والله سطر واخرجه الترمذي والبخاري ايضا على ما سيأتي وقال شيخنا رحمه الله نهيه عليه
السلام ان ينقش احد على نقشه ثمة خاتما اخر بعد فقال ذلك الخاتم في بئر اريس ونقش عليه ذلك
النقش ص حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله عليه السلام بعث بكتابه الى كسرى
فامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى خرقه فحسبت ان
سعيد بن المسيب قال فدعى عليهم النبي عليه السلام ان يمزقوا كل ممزق ش مطابقته
للترجمة في قوله بعث بكتابه الى كسرى ورجاله قد ذكروا غير مرة وعقيل بضم العين وفتح القاف بن
خالد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث قد مر في كتاب العلم في باب ما يذكر
في المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان وقد مر الكلام فيه هناك قوله بعث بكتابه كان
حامل الكتاب عبد الله بن حذافة السهمي قوله عظيم البحرين كان من تحت يد كسرى والبحرين
تثنية بحر موضع بين البصرة وعمان قوله خرقه بتشديد الراء من البحرين قوله فدعى عليهم النبي عليه السلام
ان يمزقوا اي بان يمزقوا من التمزيق يقال مزقت الثوب وغيره امزقه تمزيقا اذا قطعته ومنه يقال تمزق
القوم اذا افترقوا ولما دعى النبي عليه السلام عليهم بذلك مات منهم اربعة عشر ملكا في سنة
حتى ولت امرهم امرأة فقال عليه السلام لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة ص باب دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والنبوة وان لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من دون الله ش اي
هذا باب في بيان دعوة النبي عليه السلام الناس الى الاسلام قوله والنبوة اي وبالدعاء ايضا الى الاعتراف
بنبوته عليه السلام قوله وان لا يتخذ اي وايضا بان لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من دون الله يعني لا يقولوا
عزير ابن الله ولا المسيح ابن الله لان كل واحد منهما بشر مثلكم فلا يصلحان ان يكونا في سلك الربوبية ص
وقوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الله الى اخر الاية ش وقوله بالجر
حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح
بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه
مع دحية الكلبي وامره رسول الله عليه السلام ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر وكان قيصر
لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص الى ايلياء شكرا لما ابلاه الله فلما جاء قيصر كتاب رسول
الله عليه السلام قال حين قرأه التمسوا لي ههنا احدا من قومه لأسألهم عن رسول الله عليه السلام
قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجارا في المدة التي كانت
بين رسول الله عليه السلام وبين كفار قريش قال ابو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فانطلق
بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو جالس في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عظماء
الروم فقال لترجمانه سلهم ايهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابو سفيان انا اقربهم
اليه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه فقلت هو ابن عمي وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد
مناف غيري فقال قيصر ادنوه وامر باصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ثم قال لترجمانه قل
لاصحابه اني سائل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه قال ابو سفيان والله لولا الحياء
يومئذ من ان يأثر اصحابي عني الكذب لكذبته حين سألني عنه ولكن استحييت ان يأثروا الكذب
عني فصدقته ثم قال له كيف نسب هذا الرجل فيكم قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول
احد منكم قبله قلت لا فقال كنتم تتهمونه على الكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل كان من ابائه
من ملك قلت لا قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون قلت
بل يزيدون قال فهل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن
الآن منه في مدة نخاف ان يغدر قال ابو سفيان ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به لا اخاف

ان تؤثر

ان تؤثر عني غيرها قال فهل قاتلتموه او قاتلكم قلت نعم قال فكيف كان حربه وحربكم قلت كان
دولا وسجالا يدال علينا المرة وندال عليه الاخرى قال فماذا يأمركم به قال يأمرنا ان نعبد الله ولا نشرك به
شيئا وينهانا عما كان يعبد اباؤنا ويأمرنا بالصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة فقال
لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذو نسب وكذلك الرسل
تبعث في نسب قومها وسألتك هل قال احد منكم هذا القول قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم
قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم بقول قد قيل قبله وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال
فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك هل كان من ابائه
اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك
هل يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه [illegible] بشاشته القلوب
لا يسخطه احد وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون وسألتك هل
قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان ~~لا وكذلك الرسل~~ قد فعل وان حربكم وحربه تكون دولا ويدال
عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها العاقبة وسألتك بماذا يأمركم
ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان يعبد اباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق
والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة النبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن
لم اكن اظن انه منكم وان يك ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو ارجو ان
اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسلت قدميه قال ابو سفيان ثم دعى بكتاب رسول الله
عليه السلام ثم قرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم
سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بداعية الاسلام اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين
فان توليت فعليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد
الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم
وكثر لغطهم فلا ادري ماذا قالوا وامر بنا فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم
لقد امر امر ابن ابي كبشة هذا ملك بني الاصفر يخافه قال ابو سفيان والله ما زلت ذليلا
مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا كاره ش مطابقته للترجمة ظاهرة
تؤخذ من الفاظ الحديث وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري الاسدي
المديني وهو من افراده وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحاق الزهري
القرشي المديني كان على قضاء بغداد والحديث بطوله قد تقدم في اول الكتاب في بدء الوحي ومضى
الكلام فيه مستقصى ولكن انظر واعتبر جدا فان بين الطريقين والمتنين اختلافا في الالفاظ
كثيرا من الزيادة والنقصان فلنتكلم ههنا ما يقتضي الكلام بقوله لما ابلاه الله تعالى القتبي يقال
من الخير ابليه ابلاء ومن الشر بلوته بلاء والمعروف ان الابتلاء يكون في الخير والشر معا من غير فرق
بين فعليهما ومنه قوله تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة وانما مشى قيصر شكرا لاندفاع فارس عنه
ومنه الحديث من ابلى فذكر فقد شكر والابلاء الانعام والاحسان يقال بليت الرجل وابليت عنده
بلاء حسنا والابتلاء في الاصل الاختبار والامتحان يقال بلوته وابتليته قوله ابن عباس فاخبرني
ابو سفيان هكذا وروي ابو سفيان بن حرب قوله فوجدنا بفتح الدال فعل ومفعول وقوله
رسول قيصر بالرفع فاعله وقيل روي بالعكس قوله ببعض الشام قيل غزة مدينة قوله فادخلنا عليه
على صيغة المجهول قوله ادنوه بفتح الهمزة امر من الادناء اي قربوه قوله عند كتفي بتشديد الياء قوله
من ان يأثروا بسكون الهمزة وضم الثاء المثلثة معناه من ان يروي ويحكي وقال ابن فارس اثرت
الحديث اذا ذكرته عن غيرك قوله فصدقته كذا بالضمير المنصوب وروي فصدقت بدون
الضمير قوله من ملك بكسر اللام وروي من ملك بفتح اللام على صورة الفعل الماضي وكلمة من
حرف جر في الاول وفي الثاني كلمة الاستفهام قوله دولا بضم الدال وهو ما يتداول بينهم فتارة يكون
لبعض وتارة يكون لاخرين قوله وسجالا بكسر السين قد مر معناه مستقصى قوله يدال علينا
بضم الياء على صيغة المجهول وقوله وندال بضم النون على صيغة المجهول ايضا معناه يغلبنا مرة ونغلبه
اخرى قوله يأتم بقول اي يقتدي به وهنالك بالشيء يقول يتأسى قوله لم يكن ليدع الكذب بكسر اللام

اى ليترك قوله وكذلك الرسل تبتلى اى تختبر بالغلبة ليعلم عليها صبرهم قوله فيكون لها العاقبة ويروى
له والضمير فى له يرجع الى قوله الى هذا الرجل فيما مضى وكذلك الضماير التى فى قوله منه وهل تتهمونه وحربه
ونسبه واتبعه وقبله وتتهمونه وابائه وتتبعونه ولدينه وعليه واتاه واليه ولقيه وعنده وقدميه
ويخاف وامره قوله فيوشك اى ليسرع ذلك ص حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى حدثنا
عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد سمع النبى عليه السلام يقول يوم
خيبر لاعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه فقاموا يرجون لذلك ايهم يعطى فغدوا وكلهم
يرجوا ان يعطى فقال اين على فقيل يشتكى عينيه فامر فدعى فبصق فى عينيه فبرا مكانه حتى كانه لم يكن
به شئ فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام
واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم ش مطابقته
للترجمة فى قوله ثم ادعهم الى الاسلام وعبد العزيز روى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار و
الحديث اخرجه مسلم ايضا عن قتيبة فى الفضائل وقوله يوم خيبر ويوم خيبر كان فى اول سنة
سبع وقال موسى بن عقبة لما رجع رسول الله عليه السلام من الحديبية مكث بالمدينة عشرين
يوما او قريبا من ذلك ثم رجع الى خيبر وهى التى وعد الله اياه وحكى موسى عن الزهرى ان افتتاح
خيبر فى سنة ست والصحيح ان ذلك فى اول سنة سبع قوله لاعطين الراية اى العلم وقال
ابن اسحاق عن عمرو بن الاكوع قال بعث النبى عليه السلام ابا بكر رضى الله عنه الى بعض حصون
خيبر فقاتل ثم رجع ولم يكن فتح وقد جهد ثم بعث الى عمر رضى الله عنه فقاتل ثم رجع ولم يكن فتح فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه
ليس بفرار قال سلمة فدعى رسول الله عليه السلام على بن ابى طالب وهو يومئذ ارمد فتفل فى عينيه
ثم قال خذ هذه الراية وامض بها حتى يفتح الله عليك بها فخرج والله يهرول وانا لخلفه
نتبع اثره حتى ركزها فى رضم من الحجارة تحت الحصن فاطلع اليه يهودى من راس الحصن فقال من
انت فقال انا على بن ابى طالب قال يقول اليهودى علوتم وما انزل على موسى او كما قال فما رجع حتى
فتح الله على يديه وقال ابن اسحاق وكان اول حصن خيبر فتحا حصن ناعم وعنده قتل محمود بن مسلمة
القيت عليه رحى منه فقتلته قوله فقاموا يرجون لذلك اى قام اصحاب رسول الله عليه السلام
الذين معه حال كونهم راجين لاعطاء الراية حتى يفتح الله على يديه قوله ايهم يعطى على صيغة المجهول قوله
فغدوا وكلهم يرجون اى كل واحد منهم يرجو ان يعطى وكلمة ان مصدرية اى يرجو الاعطاء الراية له قوله
فقال اين على اى فقال النبى عليه السلام اين على بن ابى طالب فقيل يشتكى عينيه من اشتكى عضوا من
اعضائه فاشتكى عينيه من الرمد قوله فامر اى النبى عليه السلام باحضار على بن ابى طالب
رضى الله عنه قوله فدعى على صيغة المجهول اى دعى على رضى الله عنه اى للنبى عليه السلام قوله
فبصق بالصاد والسين والزاى قوله نقاتلهم القائل على رضى الله عنه قوله حتى يكونوا مثلنا
اى حتى يكونوا مسلمين مثلنا قوله فقال على رسلك اى فقال النبى عليه السلام لعلى على رسلك
بكسر الراء يقال افعل هذا على رسلك اى اتئد فيه وكن فيه على الهينة ضبط بكسر الراء وفتحها قوله لان
يهدى بك على صيغة المجهول قوله خير لك من حمر النعم حمر النعم بضم الحاء اعزها واحسنها
يريد خير لك من ان يكون لك فتتصدق بها والكون الحمرة اشرف الالوان عندهم قال حمر النعم
والنعم بفتحتين اذا اطلق بها الابل وحدها وان كان غيرها من الابل والبقر والغنم دخل فى الاسم معها
ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت انسا رضى الله عنه
يقول كان رسول الله عليه السلام اذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم
يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح فنزلنا خيبر ليلا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا سمع اذانا
امسك لان الترجمة الدعاء الى الاسلام قبل القتال والاذان يبين حالهم وعبد الله بن محمد هو
المسندى وابو اسحاق هو الفزارى واسمه ابراهيم بن محمد الحارث قوله لم يغر بضم الياء من الاغارة
وذلك لانه اذا لم يعلم حال القوم هل بلغته الدعوة ام لا فينتظر بهم الصباح ليستبين احالهم با
لاذان وغيرها من شعائر الاسلام قوله ليلا نصب على الظرف اى فى الليل ص حدثنا قتيبة
ثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبى عليه السلام كان اذا غزا بنا ش هذا طريق اخر
لحديث انس اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن اسماعيل بن ابى كثير عن حميد عن انس وبتمامه اخرج

البخارى

البخارى ايضا عن قتيبة قال ثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس عن النبى عليه السلام انه كان اذا غزا بنا
قوما لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر فان سمع اذانا كف عنهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم الحديث ص حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد عن انس ان النبى عليه السلام خرج الى خيبر فجاءها ليلا وكان
اذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما راوه
قالوا والله محمد والخميس فقال النبى عليه السلام الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم
فساء صباح المنذرين ش هذا طريق اخر لحديث انس اخرجه عن عبد الله بن مسلمة الى اخره والحديث
اخرجه البخارى ايضا فى المغازى عن عبد الله بن يوسف واخرجه الترمذى فى السير عن اسحاق بن
موسى واخرجه النسائى فيه عن محمد بن مسلمة والحارث بن مسكين قوله حتى يصبح المراد به دخول
الوقت الصبح وهو طلوع الفجر فان قلت روى مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال فاتيناهم
حين بزغت الشمس فما الجمع بين الحديثين قلت قال شيخنا الجواب انهم صلوا الصبح بغلس قبل ان يدخلوا ارض
خيبر الذى اجرى فيه رسول الله عليه السلام كما ثبت فى الصحيحين وانهم وصلوا الى القرية حين بزغت
الشمس قوله بمساحيهم بتخفيف الياء جمع مسحاة بكسر الميم والميم زائدة لانه ماخوذ من سحوت الطين
عن وجه الارض وسحيته اذا جرفته وقال الجوهرى المسحاة كالمجرفة الا انها من حديد والمكاتل
جمع مكتل بكسر الميم والميم فيه ايضا زائدة وقال ابن عبد البر المكاتل القفاف وقال الجوهرى المكتل
شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا قوله محمد اى جا محمد والخميس عطف عليه وهو الجيش
والسبب فى تسميته بالخميس انه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساق قوله
الله اكبر المشهور فى الرواية التكبير مرة وفى رواية للطبرانى من حديث ابى طلحة تكراره ثلاثا
وهو حسن قوله خربت خيبر فيه سجع لا باس به اذا لم يكن فى ذلك تكلف وقوله خربت خيبر
يحتمل ان يكون عليه السلام قال بوحى من الله فى انه عليه السلام يغلب عليها ويخربها ويحتمل ان يكون
تفالا بذلك على عادة العرب فى جزمهم بالامور والاخبار عن وقوعها بصيغة الماضى قبل وقوعها اذا كان
ذلك متوقعا قريبا وقيل بسبب تفاوله عليه بذلك لما راى من الات الحرب معهم من المساحى
والمكاتل قوله انا اذا نزلنا الى اخره فيه الاستشهاد بالقران فيما يحسن ويجمل وفى هذا الحديث
الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال بمجرد سماع الاذان ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى
عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى نفسه وماله الا بحقه و
حسابه على الله ش مطابقته للترجمة من حيث انه فيه قتالهم الا ان يقولوا لا اله الا الله و
دعوته اياهم الى الاسلام حتى اذا قالوا لا اله الا الله يرفع القتال عنه عليه السلام قال هذا الحديث قيل
فى حال قتاله لاهل الاوثان الذين كانوا لا يقرون بالتوحيد وهم الذين قال الله تعالى عنهم انهم كانوا اذا قيل
لهم لا اله الا الله يستكبرون فدعاهم الى الاقرار بالوحدانية وخلع ما دونه من الاوثان فمن اقر بذلك
منهم كان فى الظاهر داخلا فى صفة الاسلام واما الاخرون من اهل الكفر كانوا يوحدون الله تعالى
غير انهم ينكرون ثبوت محمد عليه السلام ففى هؤلاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
ويشهدوا ان محمدا رسول الله فاسلام هؤلاء الاقرار بما كانوا به جاحدين كما كان اسلام اولئك
اقرارهم بالله انه واحد لا شريك له وعلى هذا تحمل الاحاديث وقد مر الكلام فيه فى حديث ابن عمر
فى كتاب الايمان فى باب فان تابوا واقاموا الصلاة وابو اليمان الحكم بن نافع وهذا السند فى بعض
هؤلاء الرجال قد مر غير مرة على نسق واحد والحديث اخرجه النسائى ايضا فى الجهاد عن عمرو بن عثمان
وعن احمد بن محمد بن المغيرة قوله امرت على صيغة المجهول يدل على ان الله امره واذا قال الصحابى ذلك
فهم ان الرسول عليه السلام امره قوله حتى يقولوا كلمة حتى للغاية وقد جعل رسول الله عليه السلام
غاية المقاتلة القول بلفظ لا اله الا الله وفى حديث ابن عمر بالشهادتين والتوفيق بينهما ذكرناه الان
قوله فقد عصم اى حفظ وحقن ومعنى العصم فى اللغة المنع وقال الجوهرى العصمة الحفظ قوله
الا بحقه اى الا بحق لا اله الا الله الذى هو الاسلام فى حق المشركين عبدة الاوثان وحقه
ثلاثة اشياء قتل النفس المحرمة والزنا بعد الاحصان والارتداد عن الدين قوله وحسابه على الله
اى فيما يسرونه من الكفر والمعنى انا نحكم عليه بالاسلام ونؤاخذه بحقوقه بحسب ما يقتضيه
ظاهر حاله والله سبحانه وتعالى يتولى حسابه فيثيب المخلص ويعاقب المنافق ويجازى المصر

بنفسه او يبعثوا عنه ص رواه عمر وبن عمرو ابو عمرو بن الخطاب ان النبي عليه السلام ش اي روي
مثل حديث ابي هريرة عبد الله بن عمرو ابوه عمر بن الخطاب رضي الله عنهما اما رواية ابن عمر فوصلها البخاري
في الايمان واما رواية عمر فوصلها في الزكاة ص باب من اراد غزوة فورى بغيرها
ومن احب الخروج يوم الخميس ش اي هذا باب في بيان ما جاء من امر غزوة فورى بغيرها اي بغير تلك الغزوة
التي ارادها يريد بذلك غزوة العدو ولئلا تسبقه الجواسيس ويحذرهم واصله من الوري وهو جعل البيان
وراءه وحاصل المعنى انه يسترها ويكني عنها ويوهم انه يريد غيرها لئلا يتيقظ الخصم فيستعد للدفع وقال ابو
علي اصله من الوري لانه القى البيان وراء ظهره كانه قال سابينه واصحاب الحديث لا يضبطون الهمزة فيه وقيده
السيرافي في شرح سيبويه بالهمزة وكان الذي لا يضبط فيه الهمزة سهلها قوله ومن احب اي وفي بيان
امر من احب الخروج للسفر يوم الخميس قال بعضهم لعل الحكمة فيه ما روي من قوله عليه السلام بورك لامتي في
بكورها يوم الخميس وهو حديث ضعيف اخرجه الطبراني من حديث نبيط بضم النون وفتح الباء الموحدة
ابن شريط بفتح الشين المعجمة قلت طلب الحكمة في ذلك بالحديث الضعيف لا وجه له والحكمة فيه يعلم من
حديث الباب فانه صرح فيه انه كان يحب ان يخرج يوم الخميس ومحبته عليه السلام اياه لا تخلو عن حكمة
فان قلت روي انه خرج في بعض اسفاره يوم السبت قلت هذا لا ينافي ترك محبته الخروج يوم الخميس
فلعل خروجه يوم السبت كان لمانع من خروجه يوم الخميس ولئن سلمنا عدم المانع فنقول لعله كان يحب
ايضا الخروج يوم السبت على ما روي بارك الله في سبتها وخميسها ولما لم يثبت عند البخاري الا يوم الخميس
خصه بالذكر فافهم فانه من الدقائق ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال
اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيه قال سمعت كعب بن مالك حين
تخلف عن رسول الله عليه السلام ولم يكن رسول الله عليه السلام يريد غزوة الا ورى بغيرها ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري السلمي المدني سمع اباه عند الشيخين
وابن عباس عند البخاري وكعب بن مالك بن ابي كعب واسمه عمرو السلمي المدني الشاعر صاحب النبي
عليه السلام وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم وانزل فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا وذكر صاحب
التلويح بعد ذكر هذا الحديث والحديثين الذين بعده خرجه الستة وخرجه البخاري مطولا ومختصرا
في عشرة مواضع قوله وكان قائد كعب من بنيه وهم عبد الله هذا وعبد الرحمن وذكر البخاري في هذا
الباب ثلاثة احاديث كلها واحدة الى كعب بن مالك كما تراه ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله
اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب
بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة
تبوك فغزاها رسول الله عليه السلام في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل غزو
عدو كثير فجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد ش هذا طريق
اخر لحديث كعب اخرجه عن احمد بن محمد بن موسى الذي يقال له ابن مردويه السمسار المروزي عن
عبد الله بن المبارك عن موسى بن يزيد عن محمد بن موسى الذهلي وقال الدارقطني الرواية الاولى
صواب وحديث يونس مرسل وقال الجياني كذا هذا الاسناد عن ابن مردويه عن ابن المبارك في
الجامع والتاريخ الكبير وكذا رواه ابن السكن وابو زيد ومشايخ ابي ذر الثلاثة ولم يلتفت الدارقطني الى
قوله عبد الرحمن بن عبد الله سمعت كعبا لانه عنده وهم قال ابو عبد الله ابو علي وقد رواه معمر
عن الزهري على نحو ما رواه ابن مردويه من الارسال قال وثمانيشهد لقول ابي الحسن ما ذكره
الذهلي في العلل سمع الزهري عن عبد الله الرحمن بن كعب ومن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
وسمع من ابيه عبد الله بن كعب ولا اظن سمع عبد الرحمن بن عبد الله من جده شيئا وانما
روايته عن ابيه وعمه قال الجياني والغرض من هذا كله الاستدراك على البخاري حيث خرجه على
الاتصال وهو مرسل وقال الكرماني لو كان بدل ابن كلمة عن لصح الاتصال يعني لو قال اخبرني عبد
الرحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك لان عبد الرحمن سمع من ابيه عبد الله وهو من كعب قال
وكذا لو حذف عبد الله من البين قلت يحتمل ان يكون ذكر ابن موضع عن تصحيف من بعض الرواة
قوله حتى كانت غزوة تبوك وكانت في سنة تسع من الهجرة في رجب منها قوله ومفازا
لمفازة المهلكة وسميت بذلك تفاؤلا بالفوز والسلامة كما قالوا للديغ سليم وذكر ابن الانباري عن ابن
الاعرابي انها ماخوذة من قولهم قد فوز الرجل اذا هلك وفعل لا من قطعها فاز ونجى قوله فجلى

للمسلمين امرهم بالجيم اي اظهره ليتأهبوا لذلك وهو بتخفيف اللام يقال جليت الشيء اذا كشفته وبينته
واوضحته وفي التلويح وضبطه الدمياطي في حديث سعد في المغازي بالتشديد وهو خطأ ص وعن
يونس عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك كان يقول لقلما كان رسول
الله عليه السلام يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس ش هذا موصول بالاسناد الاول عن عبد الله
بن المبارك عن يونس الى اخره قوله لقلما اللام فيه للتاكيد وقل فعل ماض دخلت عليه كلمة ما
ومعناه حتى يكون خروجه عليه السلام في السفر قليلا في الايام الا يوم الخميس فان اكثر خروجه في السفر
فيه يقول قل رجل يفعل كذا الا زيد معناه قليل يفعل من الناس يفعل هذا الفعل الا زيد ص حدثني عبد الله
بن محمد ثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه ان النبي عليه السلام خرج
يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس ش هذا طريق اخر عن عبد الله بن محمد المسندي
عن هشام بن يوسف عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري الى اخره والحديث اخرجه ابو داود
في الجهاد ايضا عن سعيد بن منصور عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبد الرحمن
بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك قال ما كان
رسول الله يخرج في سفر الا يوم الخميس واخرجه النسائي في السير عن سليمان بن داود عن ابن
وهب عن يونس بن يزيد قال كل ما كان رسول الله عليه السلام يخرج في سفر جهاد وغيره الا يوم
الخميس ص باب الخروج بعد الظهر ش اي هذا باب في بيان الخروج في السفر بعد
الظهر ص حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم
يصرخون بهما جميعا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد الجزبي والحديث مضى في
كتاب الحج في باب رفع الصوت بالاهلال فانه اخرجه هناك بهذا الاسناد بعينه ومضى
الكلام فيه هناك قوله يصرخون بفتح الراء وضمها اي يلبون برفع الصوت قوله بهما اي بالحج والعمرة
ص باب الخروج اخر الشهر ش اي هذا باب في بيان جواز الخروج الى السفر في اخر الشهر
واراد بهذا الترجمة الرد على من كره ذلك قال ابن بطال اهل الجاهلية كانوا يتحرون اوائل الشهور للاعمال
ويكرهون التصرف في لحاق المحاق من الشهر لثلاثة ايام من اخره ص وقال كريب عن ابن
عباس انطلق النبي عليه السلام من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة وقدم مكة لاربع ليال خلون
من ذي الحجة ش هذا التعليق قطعة من حديث وصلها البخاري في كتاب الحج فان قلت ما روى اصحاب
السنن وابن حبان في صحيحه عن صخر الغامدي بالغين المعجمة عن النبي عليه السلام انه قال بورك
لامتي في بكورها قلت هذا لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور وانما خص البكور بالبركة
لكونه وقت النشاط وقال الكرماني قصد البخاري بهذا الحديث الرد على من كره ذلك عملا
بقول المنجم وقد استشكل هذا الحديث وحديث عائشة ايضا الذي ياتي الان فقيل ان كان
سفره ذلك يوم السبت يبقى اربع من ذي القعدة لان الخميس كان اول ذي الحجة وان كان
يوم الخميس فالباقي ست ولم يكن خروجه يوم الجمعة وقوله لخمس بقين اي في اذهانهم حالة الخروج
بتقدير تمامه فاتفق ان كان الشهر ناقصا فاخبر بما كان في الاذهان يوم الخروج لان الاصل التمام
ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت
عائشة رضي الله عنها تقول خرجنا مع رسول الله عليه السلام لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى
الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله عليه السلام من لم يكن معه هدي اذا طاف بالبيت وسعى
بين الصفا والمروة ان يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله
عليه السلام عن ازواجه ش مطابقته للترجمة في قولها خرجنا مع رسول الله عليه السلام لخمس ليال
بقين من ذي القعدة فانها اخر الشهر وهذا الحديث مضى في كتاب الحج في باب نحر الرجل البقر عن نسائه
فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن يحيى بن سعيد الى اخره نحوه قوله ولا نرى
اي ولا نظن قوله فدخل علينا بضم الدال على صيغة المجهول قوله قال نحر رسول الله عليه السلام ويروى
قالوا وقد مضى الكلام فيه هناك ص قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال اتتك والله بالحديث
على وجهه ش يحيى هو ابن سعيد الانصاري المذكور في سند الحديث والقاسم بن محمد بن ابي
بكر الصديق رضي الله عنهم قوله اتتك اي عمرة بنت عبد الرحمن والله اعلم ص باب الخروج

في رمضان ش اي هذا باب في بيان جواز الخروج في السفر في شهر رمضان وفيه رد على من زعم كراهة ذلك
ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال حدثني الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال خرج النبي
صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي
بن عبد الله الذي يقال له ابن المديني وسفيان هو بن عيينة عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود الهذلي والحديث مضى في كتاب الصوم في باب من صام اياما من رمضان ثم سافر فانه
اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب وهو الزهري الى اخره نحوه ومضى الكلام فيه
هنالك والكديد بفتح الكاف وكسر الدال المهملة لموضع قريب من مكة على نحو مرحلتين منها ص قال سفيان قال الزهري
اخبرني عبيد الله عن بن عباس وساق الحديث اي قال سفيان بن عيينة قال الزهري اخبرني عبيد الله
عن بن عباس وساق الحديث ش اي قال سفيان بن عيينة قال محمد بن مسلم الزهري اخبرني عبيد الله واشار
بهذا الى ان سفيان بن عيينة قال محمد بن مسلم الزهري اخبرني عبيد الله واشار بهذا الى ان سفيان قال في الحديث
المذكور حدثني الزهري عن عبيد الله فروى عن الزهري بالتحديث وروى الزهري بالعنعنة عن عبيد الله
وهنا قال سفيان قال الزهري بلا تحديث ولا عنعنة وقال الزهري اخبرني عبيد الله فروى عنه
بصيغة الاخبار ص قال ابو عبد الله هذا قول الزهري وانما قال يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله عليه السلام
ش هذا هكذا وقع في النسخ وابو عبد الله هو البخاري نفسه واشار بهذا الى ان مذهب الزهري لعل
ان طرو السفر في رمضان لا يبيح الافطار لانه شهد الشهر في اوله كطروه في اثناء اليوم فقال البخاري
يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله عليه السلام لانه ناسخ للاول وقد افطر عند الكديد ص باب
التوديع ش اي هذا باب في بيان مشروعية التوديع عند السفر ولفظه يتناول توديع المسافر للمقيم و
يتناول ايضا عكسه وحديث الباب يشهد للاول ويؤخذ الثاني منه بطريق الاولى بل هو الغالب
في الوقوع ص وقال ابن وهب اخبرني عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه قال
بعثنا رسول الله عليه السلام في بعث وقال لنا ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فحرقوهما بالنار
قال ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب
بها الا الله فان اخذتموهما فاقتلوهما ش مطابقته للترجمة في قوله ثم اتيناه نودعه وهو توديع المسافر
للمقيم في ظاهر الحديث وقد مر الكلام فيه لان بن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمرو بفتح العين
هو بن الحارث المصري وبكير بضم الباء الموحدة تصغير بكر بن عبد الله بن الاشج وسليمان بن يسار
ضد اليمين وهذا الحديث اخرجه هنا معلقا واخرجه ايضا في كتاب الجهاد بعد عدة ابواب مسندا
وترجم بقوله باب لا يعذب بعذاب الله ثم قال حدثنا قتيبة بن سعد ثنا الليث واخرجه النسائي
ايضا عن الحارث بن مسكين ويونس بن عبد الاعلى كلاهما عن بن وهب عن بن الحارث وزاد النسائي وذكر
اخر كلاهما عن بكير قوله عن بكير عن سليمان وفي رواية احمد من حديث هاشم بن القاسم عن الليث
حدثني بكير بن عبد الله بن الاشج واوضح بنسبته وبالتحديث قوله عن ابي هريرة كذا وقع في جميع
الطرق عن الليث ليس بين سليمان وابن يسار وابي هريرة واحد وكذا وقع عند النسائي وفي رواية محمد بن
اسحاق في السيرة وادخل بين سليمان وابي هريرة رجلا وهو ابو اسحاق الدوسي واخرجه الدارمي وابن
السكن في صحيحه من طريق ابن اسحاق وقال الترمذي وقد ذكر محمد بن اسحاق بين سليمان بن يسار
وبين ابي هريرة رجلا في هذا الحديث وروى غير واحد مثل رواية الليث بن سعد اشبه واصح انتهى
وسليمان بن يسار صح اسماعه من ابي هريرة وهذا الرجل ذكره ابو احمد الحاكم في الكنى فيمن تكنى بابي اسحاق
ولم نقف له على اسم ولم نذكر له راويا غير سليمان بن يسار وقال حديثه في اهل الحجاز وذكره صاحب
الميزان في الكنى وقال ابو اسحاق الدوسي عن ابي هريرة مجهول وسماه ابن ابي شيبة في مصنفه في
روايته هذا الحديث عن عبد الرحيم بن سليمان عن بن اسحاق عن يزيد بن حبيب
عن بكير عن عبد الله بن الاشج قوله فبعث اي في جيش وكان امير هذا البعث حمزة بن علي الاسلمي
رواه ابو داود من رواية محمد بن حمزة بن عمرو الاسلمي عن ابيه ان رسول الله عليه السلام امره على سرية
قال فخرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا فاحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت اليه فقال ان وجدتم
فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فانه لا يعذب بالنار الا رب النار وهكذا رايت ذكر فلانا بالافراد وفي
رواية البخاري وغيره فلانا وفلانا وهما هبار بن الاسود والرجل الذي سبق منه الى زينب بنت رسول
الله عليه السلام وكان زوجها ابا العاص بن الربيع لما اسره الصحابة ثم اطلقه النبي صلى الله عليه وسلم

من المدينة

من المدينة وشرط عليهم ان يجهز ابنته فجهزها هبار بن الاسود ورفيقه فنخسا بعيرها فاسقطت فبعث رسول الله
عليه السلام سرية فقال ان وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب ثم اشعلوا فيه النار ثم قال اني استحيي من الله لا ينبغي
لاحد ان يعذب بعذاب الله فكان افرادها هنا بالذكر لكونه الاصل في ذلك والاخر كان تبعا له وسماه ابن السكن
في روايته من طريق ابن اسحاق نافع بن عبد قيس وكذا نص عليه ابن هشام في سيرته وحكى السهيلي عن مسند
البزار واخرجه محمد بن عثمان بن ابي شيبة في تاريخه من طريق ابي لهيعة كذلك واما هبار فهو بفتح الهاء
وتشديد الباء الموحدة وفي اخره راء ابن الاسود بن المطلب بن الاسود المطلب بن اسد بن عبد العزى
بن قصي القرشي الاسدي قال ابو عمر ثم اسلم هبار بعد الفتح وحسن اسلامه وصحب النبي عليه السلام
ذكر الزبير انه لما اسلم وقدم مهاجرا جعلوا يسبونه فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام فقال سب
من سبك فانتهوا عنه قوله وان النار لا يعذب بها الا الله هو خبر بمعنى النهي ووقع في رواية
ابي لهيعة وانه لا ينبغي وفي رواية ابن اسحاق ثم رايت انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا الله وقال المهلب
ليس نهيه عن التحريق بالنار على معنى التحريم وانما هو على سبيل التواضع بالنار واكثر علماء المدينة
يجيزون تحريق الحصون على اهلها بالنار وقوله اكثرهم بتحريق المراكب وروى ابن شاهين من حديث
صالح بن حيان عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي عليه السلام بعث رجلا الى رجل كذب وفي امراة
واقمها فقال ان وجدته حيا فاقتله وان وجدته ميتا فاحرقه بالنار فوجده لدغ فمات فحرقه
وفي الحديث ان نبيا من الانبياء صلوات الله عليهم قرصته نملة فامر بقرية النمل فاحرقت فقال الله
هلا نملة واحدة قال الحكيم في نوادر الاصول وهو اذن في احراقها لانه اذا جاز احراق واحدة جاز في غيرها
وقالوا لا حجة فيما ذكر للجواز لان قصة العرنيين كانت قصاصا او منسوخة وتجويز صحابي معارض
بمنع صحابي اخر وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة الى ذلك اذا تعين طريقا للظفر بالعدو
ومنهم من قيده بان لا يكون معهم نساء ولا صبيان وقيل حديث الباب يرد هذا كله لان ظاهر
النهي فيه التحريم وهو نسخ لامره المتقدم سواء كان ذلك بوحي او باجتهاد منه عليه السلام وقال
ابن العربي في هذا نسخ الحكم قبل العمل به ومنع منه المبتدعة والقدرية وقال الحازمي ذهبت طائفة الى
منع الاحراق في الحدود وقالوا يقتل بالسيف واليه ذهب اهل الكوفة النخعي والثوري وابو حنيفة
واصحابه ومن الحجازيين عطاء وذهبت طائفة في حق المرتد الى مذهب علي رضي الله عنه وقالت
طائفة من حرق يحرق وبه قال مالك واهل المدينة والشافعي واصحابه واحمد واسحاق وفي الحديث
جواز الحكم بالاجتهاد ثم الرجوع عنه واستحباب ذكر الدليل عند الحكم لدفع الالتباس وفيه نسخ السنة
بالسنة وهو بالاتفاق وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل به او قبل التمكن من العمل به وفي الاخير خلاف علم
في موضعه وفيه مشروعية توديع المسافر لاكابر اهل بلده وتوديع اصحابه له ايضا ص باب
السمع والطاعة للامام ش اي هذا باب في بيان وجوب السمع والطاعة للامام وزاد الكشميهني
في روايته ما لم يامر بمعصية وهذا القول مراد وان لم يذكر ونص الحديث يدل عليه ص حدثنا مسدد ثنا
يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني
محمد بن صباح ثنا اسماعيل بن زكريا عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ش مطابقته للترجمة
ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن مسدد عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن عمر بن
حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع عن عبيد الله بن عمر واخرجه البخاري ايضا في الاحكام
واخرجه مسلم في المغازي عن زهير بن حرب واخرجه ابو داود في الجهاد عن مسدد به الطريق الثاني
عن محمد بن صباح بتشديد الباء الموحدة عن اسماعيل بن زكريا الخلقاني عن عبيد الله الى اخره قوله
السمع اي اجابة قول الامير وطاعة اوامرهم واجب ما لم يامر بمعصية والا فلا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق وياتي من حديث علي بلفظ لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف وفي الباب عن
عمران بن حصين اخرجه النسائي والحكم بن عمرو اخرجه الطبراني وابن مسعود وغيرهم
وذكر عياض واجمع العلماء على وجوب طاعة الامام في غير معصية وتحريمها في المعصية وقال ابن
بطال احتج بهذا الخوارج فراوا الخروج على ائمة الجور والقيام عليهم عند ظهور جورهم والذي
عليه الجمهور انه لا يجب القيام عليهم عند ظهور جورهم ولا خلعهم الا بكفرهم بعد ايمانهم او تركهم
اقامة الصلوات واما دون ذلك من الجور فلا يجوز الخروج عليهم بغصب الفروج والاموال

وحقن الدماء في القيام عليهم تفرق الكلمة ولذلك لا يجوز القتال معهم لمن خرج عليهم عن ظلم ظهر منهم
وقال ابن التين فاما ما يأمر به السلطان من العقوبات فهل يسع المأمور به ان يفعل ذلك من غير تثبت او علم
يكون عنده بوجوبها قال مالك اذا كان الامام عدلا كعمر بن الخطاب او عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما
لم تسع مخالفته وان لم يكن كذلك وثبت عنده الفعل جاز وقال ابو حنيفة وصاحباه ما امر به الولاة من ذلك
غيرهم ان يسعهم ان يفعلوه فيما كان ولايتهم اليه وفي رواية عن محمد لا يسع المأمور ان يفعله حتى يكون
الامر عدلا وحتى يشهد بذلك عنده عدل سواه الا في الزنا فلا بد من ثلاثة سواه وروي نحوه عن
الشعبي رحمه الله ص باب يقاتل من وراء الامام ويتقى به ش اي هذا باب يذكر فيه ان
الامام جنة يقاتل من ورائه ويقاتل على صيغة المجهول والمراد به المقاتلة للدفع عن الامام سواء كان ذلك من
خلفه او قدامه ولفظ وراء يطلق على المعنيين قوله ويتقى به ايضا على صيغة المجهول عطف على يقاتل اي يتقى
بالامام شر العدو واهل الفساد والظلم وكيف لا وانه يمنع المسلمين من ايدي الاعداء ويحمي بيضة الاسلام
ويتقي منه الناس ويخافون سطوته ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه
انه سمع ابا هريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وبهذا الاسناد
من اطاعني فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص
الامير فقد عصاني وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك اجرا
وان قال بغيره فان عليه منه ش مطابقته للترجمة في قوله وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به
فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك اجرا وان قال بغيره فان عليه منه سند هذا الحديث بهؤلاء
الرجال قد مر غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن
بن هرمز واخرج النسائي بعض الحديث الامام جنة في البيعة وفي السير قوله نحن الآخرون اي في
الدنيا السابقون في الآخرة وهذه القطعة مرت في كتاب الوضوء في باب البول في الماء الدائم فانه
اخرجه هناك وقال حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب قال انا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله عليه السلام يقول نحن الآخرون السابقون ثم
قال وباسناده قال لا يبولن الحديث قوله وبهذا الاسناد اي الاسناد المذكور قال عليه
السلام من اطاعني الى آخره قال الخطابي كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الامارة ولا
يطيعون غير رؤسائهم فلما ولي في الاسلام الامراء انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة وانما
قال لهم عليه السلام هذا القول ليعلم ان طاعة الامراء الذين كانوا يولونهم وجبت عليهم لطاعة رسول الله
عليه السلام وليس هذا الامر خاصا بمن باشره الشارع بتولية الامام كما نبه عليه القرطبي بل هو عام
في كل امير عدل للمسلمين ويلزم منه نقيض ذلك في المخالفة والمعصية قوله وانما الامام جنة بضم
الجيم وتشديد النون اي سترة لانه يمنع العدو من اذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض والجنة
الدرع وسمي المجن مجنا لانه يستتر به عند القتال والامام كالساتر وقال النهر ومعنى الامام جنة اي يتقى الامام
الزلل والسهو كما يتقي الترس صاحبه من وقع السلاح وقال الخطابي يحتمل ان يكون اراد به جنة في القتال وفيما يكون
في امره دون غيره قوله يقاتل من ورائه على صيغة المجهول كما ذكرنا آنفا اي يقاتل معه البغاة والكفار وسائر
اهل الفساد فانه لم يقاتل من ورائه وانه عليه مرج الناس واكل القوي الضعيف وضيعت الحدود والفرائض
وتطاول اهل الحرب في المسلمين قوله ويتقى به مجهول ايضا واصله يوتقى به التاء مبدلة من الواو وبعد
الابدال تدغم التاء في التاء لان اصله من الوقاية وقال المهلب معنى يتقى به يرجع اليه في الرأي والعقل وغير ذلك
قوله وان قال بغيره اي وان امر بغير تقوى الله وعدل له والتعبير عن الامر بالقول شائع وقيل معناه وان فعل
بغيره وقال بعضهم هذا ليس بظاهر فانه قسيم قوله فان امر فيحمل على ان المراد وان امر قلت العرب
تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام واللسان فتقول قال بيده اي اخذ وقال برجله
مشى وقال بالماء على يده اي قلب وقال بثوبه اي رفعه فاذا كان كذلك لا ينكر استعمال قال هنا بمعنى فعل
وقال الخطابي قال هنا بمعنى حكم يقال قال الرجل واقتال اذا حكم ثم قيل انه هنا مشتق من القيل بفتح
القاف وسكون الياء آخر الحروف وهو الملك الذي ينفذ حكمه وفي هذا لغة حمير قوله فان عليه منه
اي فان الوبال الحاصل منه عليه لا على المأمور وقال الكرماني ويحتمل ان يكون بعضه عليه قلت هذا على
تقدير ان يكون من للتبعيض والظاهر ان للمأمور منه لا يخلو عن التبعة على ما حكي ان الحسن البصري
وعامر الشعبي حضرا مجلس عمر بن هبيرة فقال لهما ان امير المؤمنين يكتب الي في امور كما ترى بانا فقال

الشعبي اصلح الله الامير انت مأمور التبعة على امرك فقال الحسن اذا خرجت من سعة قصرك
الى ضيق قبرك فان الله ينجيك من الامير ولا ينجيك الامير من الله تعالى ص باب
البيعة في الحرب ان لا يفروا ش اي هذا باب في بيان البيعة في الحرب على ان لا يفروا وفي بعض النسخ لفظة
على موجودة وكلمة ان مصدرية تقديره بان لا يفروا اي بعدم الفرار ص وقال بعضهم على الموت ش اي
البيعة في الحرب على الموت وقال بعضهم كانه اشار بهذا الى ان لا تنافي بين الروايتين لاحتمال ان يكونا ذلك
في مقامين قلت عدم التنافي بينهما ليس من هذا الوجه بل المراد ان يمنع الموت ولا بد ص لقول الله تعالى
لقد رضي الله على المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ش هذا تعليل لقوله وقال بعضهم على الموت وجه الاستدلال
ان لفظ يبايعونك مطلق يتناول البيعة على ان يفروا وعلى الموت ولكن المراد البيعة على الموت بدليل
ان سلمة بن الاكوع وهو ممن بايع تحت الشجرة اخبر انه بايع على الموت واراد بالمؤمنين هم الذين ذكرهم
الله في كتابه ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله الآية وقيل هذا عام في كل من بايع رسول الله عليه السلام
والشجرة كانت سمرة وقيل سدرة وروي انها عميت عليهم من قابل فلم يدروا اين ذهب وكان هذا في
غزوة الحديبية سنة ست في ذي القعدة بلا خلاف وسميت هذه البيعة بيعة الرضوان ص
حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية عن نافع قال قال ابن عمر رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان
على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسألت نافعا على اي شيء بايعهم على الموت قال لا بل
بايعهم على الصبر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بل بايعهم على الصبر فان المبايعة على الصبر هو
عدم الفرار في الحرب وموسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي وجويرية تصغير جارية بن اسماء الضبعي
البصري وهذا الحديث من افراده قوله من العام المقبل اي الذي بعد صلح الحديبية قوله فما اجتمع
منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها اي ما وافق منا رجلان على هذه الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه
قال الله تعالى لقد رضي الله على المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقال النووي سبب خفائها
ان لا يفتتن الناس بها لما جرى تحتها من الخير ونزول الرضوان والسكينة وغير ذلك فلو بقيت
ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الاعراب والجهال اياها وعبادتهم اياها وكان خفاؤها رحمة من الله
تعالى قوله فسألت آخره السائل هو جويرية الراوي قوله على الموت اي اعلى الموت وهمزة الاستفهام
مقدرة فيه قوله قال لا اي قال نافع لكن بايعهم على الموت بل كانت على الصبر واعترض الاسماعيلي
بان هذا من قول نافع وليس بمسند وقال بعضهم واجيب بان الظاهر ان نافعا انما جزم بما اجاب به لما
فهمه من مولاه ابن عمر فيكون مسندا بهذه الطريقة وفيه نظر لا يخفى ص حدثنا موسى بن اسماعيل
ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال لما كان زمن الحرة
اتاه آت فقال له ان ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة يمكن ان تكون لقوله وقال بعضهم على الموت لانه من الترجمة
والمفهوم من كلام عبد الله بن زيد انه بايع على الموت ووهيب بالتصغير هو ابن خالد وعمرو بن يحيى بن
عمارة المازني الانصاري المدني وعباد بتشديد الباء الموحدة بن تميم بن زيد بن عاصم الانصاري
يروي عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الانصاري المازني المدني والحديث اخرجه البخاري
في المغازي عن اسماعيل عن اخيه ابي بكر واخرجه مسلم في المغازي عن اسحاق بن ابراهيم قوله لما كان
من الحرة وهي الواقعة التي كانت بالمدينة في زمن يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين ووقعت
الحرة حرة زهرة قاله السهيلي وقال الواقدي وابو عبيد واخرون هي حرة واقم اطم شرقي المدينة
والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الواو وهي في الاصل كل ارض كانت ذات حجارة سود محرقة والحرار
في بلاد العرب كثيرة واظهرها ثلاث وعشرون حرة قاله ياقوت ووقعة الحرة ان عبيد الله بن
حنظلة وغيره من اهل المدينة وفدوا الى يزيد فراوا منه ما لا يصلح فرجعوا الى المدينة فخلعوه وبايعوا عبد الله
بن الزبير رضي الله عنهم فارسل اليهم يزيد بن مسلم بن عقبة الذي قتل فيه مسرف بن عقبة فاوقع
باهل المدينة وقعة عظيمة قتل من وجوه الناس الفا وسبعمائة ومن اخلاط الناس عشرة
الاف سوى النساء والصبيان قوله ابن حنظلة وهو عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الذي يعرف
ابوه بغسيل الملائكة وذلك ان حنظلة قتل شهيدا يوم احد قتله ابو سفيان بن حرب وقال
حنظلة بحنظلة يعني بابنه حنظلة المقتول ببدر واخبر رسول الله عليه السلام بان الملائكة
غسلته وكان النبي عليه السلام قال لامرأة حنظلة ما كان شأنه قالت كان جنبا

وغسلت احدى شقي رأسه فلما سمع الهيعة خرج فقتل قال فقال رسول الله عليه السلام
ارايت الملائكة تغسله وولدت امرأته تلك الليلة بابنه عبد الله بن حنظلة ومات النبي
عليه السلام وله تسع سنين وقال الكرماني ابن حنظلة هو الذي كان يأخذ لابن يزيد واسمه عبد الله
او المراد به هو نفس ابن يزيد لان جده اباسفيان كان يكنى ايضا بابي حنظلة لكن على هذا التقدير يكون لفظ الاب
محذوفا وابن الاب وحنظلة غير منصرف كما انه محذوف معنى لانه نسبة الى ا وجعله منسوبا الى الام استخفافا
واستهجانا واستبشاعا لهذه الكلمة المرة انتهى قلت الكرماني خبط هاهنا خبط عشواء وتعسف
في هذا الكلام من غير اصل والصواب ما ذكرناه قوله لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله عليه السلام فيه
اشارة الى انه بايع رسول الله عليه السلام على الموت ولكنه ليس بصريح فلذلك ذكر البخاري عقيبه حديث
سلمة بن الاكوع لتصريحه فيه فانه بايعه على الموت ص حدثنا المكي بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة رضي الله عنه قال بايعت النبي عليه السلام ثم عدلت الى ظل الشجرة فلما خف الناس
قال يا ابن الاكوع الا تبايع قال قلت بايعت يا رسول الله عليه السلام قال وايضا فبايعته الثانية فقلت له
يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت ش مطابقته للترجمة في قوله وقال بعضهم على الموت
المكي بتشديد الياء اخر الحروف هو واسمه سنان بن عبد الله وليس بنسبة ويزيد من الزيادة ابن ابي
عبيد مولى سلمة بن الاكوع والاكوع اسمه سنان بن عبد الله وهذا الحديث من ثلاثيات البخاري
الحادي عشر واخرجه ايضا عن قتيبة وفي الاحكام عن القعنبي واخرجه مسلم في المغازي عن قتيبة
به وعن اسحاق بن ابراهيم واخرجه الترمذي والنسائي في السير جميعا عن قتيبة قوله قال يا ابن الاكوع
اي قال النبي عليه السلام يا ابن الاكوع الا تبايع انما قال ذلك لانه بايع مع الناس لانه قصد به
تاكيد بيعته لشجاعته وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة وقال ايضا اي بايع ايضا
فبايعه مرة اخرى وهو معنى قوله فبايعته الثانية اي المرة الثانية قوله فقلت له يا ابا مسلم القائل
هو يزيد بن ابي عبيد الراوي عنه وابو مسلم كنية سلمة بن الاكوع به قوله على الموت قد ذكرناه
بالمبايعة على الموت انه لا يفروا ولو ماتوا وليس المراد ان يقع الموت البتة والدليل عليه ما رواه
الترمذي عن جابر بن عبد الله في قوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
قال جابر بايعنا رسول الله عليه السلام على السمع والطاعة وروى مسلم من حديث معقل بن
يسار قال لقد رايتني يوم الشجرة والنبي عليه السلام يبايع الناس وانا رافع غصنا من اغصانها
عن رأسه ونحن اربع عشرة مائة وقال لم نبايعه على الموت ص حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة
عن حميد قال انس يقول كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما حيينا
ابدا فاجابهم النبي عليه السلام فقال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة ش
مطابقته للترجمة توخذ من قولهم على الجهاد ما حيينا ابدا فان معناه يؤول الى انهم لا يفرون منه في الحرب
اصلا وقد مضى هذا موصولا في اوائل الجهاد في باب التحريض على القتال وفي الباب الذي يليه
باب حفر الخندق ص حدثنا اسحاق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن ابي عثمان عن
مجاشع رضي الله عنه قال اتيت النبي عليه السلام انا واخي فقلت بايعنا على الهجرة فقال مضت
الهجرة لاهلها فقلت علام تبايعنا قال على الاسلام والجهاد ش مطابقته للترجمة من قوله
والجهاد لان مبايعتهم على الجهاد لم تكن الا على ان لا يفروا واسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه ومحمد
بن فضيل بضم الفاء مصغر فضل من غزوان ابو عبد الرحمن الضبي مولاهم الكوفي وعاصم هو
ابن سليمان الاحول وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بالنون المصري وقد مر غير مرة و
مجاشع بضم الميم وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة وفي اخره عين مهملة ابن مسعود السلمي
بضم السين وفي بعض النسخ ابوه مسعود مذكور ومجاشع هذا قتل يوم الجمل وكان له فرس
سابق عليها وقد اخذ في غاية واحدة خمسين الف دينار والحديث اخرجه البخاري ايضا
في المغازي عن عمرو بن خالد وعن محمد بن ابي بكر وفي الجهاد ايضا عن ابراهيم بن موسى واخرجه مسلم
في المغازي عن محمد بن الصباح وعن سويد بن سعيد وعن ابي بكر بن ابي شيبة قوله واخي
اخوه اسمه مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم ابن مسعود السلمي قال له ابو عمر له صحبة ولا اعلم له رواية
كان اسلامه بعد اسلام اخيه بعد ذكر ابن ابي حاتم عن ابيه ان مجالد ابن مسعود قتل يوم الجمل
وانه روى عنه ابو عثمان النهدي وقال ابو عمر لم يقل مجاشع انه قتل يوم الجمل واثر وحده قوم و

ولا يشك

ولا يشك انه قتل يوم الجمل ولا يبعد رواية ابي عثمان عنهما كذا قال في الاستيعاب قوله بايعنا بكسر الباء امر
من بايع يخاطب به مجاشع النبي عليه السلام فاجابه النبي عليه السلام بقوله مضت الهجرة لاهلها
وهم الذين هاجروا قبل الفتح وحديث مجاشع كان بعد الفتح وكان النبي عليه السلام قد قال لا هجرة بعد
الفتح انما هو جهاد ونية فكان من بايع قبل الفتح لزمه الجهاد ابدا ما عاش الا لعذر يجوز له التخلف
واما من اسلم بعد الفتح فله ان يجاهد وله ان يتخلف بنية صالحة كما قال جهاد ونية الا ان ينزل
عدو او ضرورة فيلزم الجهاد كل احد قوله علام تبايعنا اي على شيء تبايعنا واصله على ما لان ما
استفهامية جرت فيجب حذف الالف عنها وابقاء الفتحة دليلا عليها نحو فيم ولم وعلام
وعلة حذف الالف عنها وابقاء الفتحة الفرق بين الاستفهام والخبر واما قراءة عكرمة و
عيسى عما يتساءلون فنادر وقال ابن التين كان من هاجر الى رسول الله عليه السلام قبل الفتح
من غير اهل مكة وبايعه على المقام بالمدينة كان المقام بها حتما عليه السلام ومن لم يشترط المقام
من غير اهل مكة بايع ورجع الى موضعه كفعل عمرو بن حريث ووفد عبد القيس وغيرهم وكانت
الهجرة فرضا على اهل مكة الى الفتح ثم زالت الهجرة التي توجب المقام مع رسول الله عليه السلام الى
وفاته ثم يرجع المهاجر كما فعل صفوان قوله قال على الاسلام اي قال النبي عليه السلام ابايعكم على
الاسلام والجهاد اذا احتيج اليه ص باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون
ش اي هذا باب في بيان عزم الامام على الناس انما يكون فيما يطيقون يعني وجوب طاعة الامام
انما يكون عند الطاقة والعزم هو الامر الجازم الذي لا تردد فيه ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا
جرير عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله رضي الله عنه لقد اتاني اليوم رجل عن امر ما دريت
ما ارد عليه فقال ارايت رجلا مؤديا نشيطا يخرج مع امرائنا في المغازي فيعزم علينا في اشياء
لا نحصيها فقلت له والله ما ادري ما اقول لك الا انا كنا مع النبي عليه السلام فعسى ان لا يعزم
علينا في امر الا مرة حتى نفعله وان احدكم لن يزال بخير ما اتقى الله واذا شك في نفسه شيء
سأل رجلا فشفاه منه واوشك ان لا تجدوه والذي لا اله الا هو ما اذكر ما غبر من الدنيا
الا كالثغب شرب صفوه وبقي كدره ش مطابقته للترجمة يوخذ من قوله في اشياء لا
نحصيها اي لا نطيقها من قوله تعالى علم ان لن تحصوه وقال الداودي ويحتمل ان يريد لا ندري
هل هو طاعة ام معصية قلت المعنى الاول هو الاوجه لانه المطابقة للترجمة الخبر ورجاله
قد ذكروا غير مرة وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه
ورجال هذا الاسناد كلهم كوفيون قوله رجل فاعل لاتاني ولم يدر اسمه قوله ما ارد عليه جملة
في محل النصب على انها مفعول قوله ما دريت قوله ارايت اي اخبرني قوله مؤديا بضم الميم وسكون
الهمزة وكسر الدال يعني ذا اداة للحرب كاملة ولا يجوز حذف الهمزة منه حتى لا يتوهم انه من
اودى اذا هلك وقال الكرماني معناه قويا متمكنا وكذا فسره الداودي والاول اظهر قوله نشيطا
بفتح النون وكسر الشين المعجمة من النشاط وهو الامر الذي تنشط له وتخف اليه وتؤثر فعله
قوله لا نحصيها قد مر تفسيره قوله يخرج قال بعضهم كذا في الرواية بالنون قلت مجرد الدعوى ان
الرواية بالنون لا تسمع بل يحتاج في ذلك البرهان بل الظاهر انه بالياء اخر الحروف والضمير الذي
فيه يعود الى قوله رجل وايضا فان فيه رواية النون قلقا في التركيب على ما لا يخفى فان قلت اذا كان
يخرج بالياء كان مقتضى الكلام ان يقول مع امرائه بلفظ الغائب ليوافق رجلا قلت هذا من باب
الالتفات وهو نوع من انواع البديع وقال الكرماني معنى رجلا ان احدنا يخرج مع امرائنا والذي
قلت هو الاوجه فلا حاجة الى هذا التعسف قوله فيعزم علينا اي الامير يشدد علينا في اشياء
لا نطيقها وقال الكرماني فيعزم ان كان بلفظ المجهول فهو ظاهر يعني لا يحتاج الى تقدير الفاعل
ظاهر هذا ان كان جاءت به رواية قوله حتى تفعله غاية لقوله لا يعزم او للعزم الذي يتعلق به المستثنى
وهو مرة وحاصل السؤال ان قوله ارايت بمعنى اخبرني كما ذكرنا وفيه نوعان من التصرف
اطلاق الرؤية وارادة الاخبار واطلاق الاستفهام وارادة الامر فكانه قال اخبرني عن حكم
هذا الرجل يجب عليه مطاوعة الامير ام لا فجوابه وجوب المطاوعة ويدل ذلك من الامر
سننا اذ لولا صحته لما اوجب الرسول عليهم ويحتمل عزمه عليه السلام تلك المرة
على ضرورة كانت باعثة له عليه قوله واذا شك في نفسه شيء هو من باب القلب واصله

سك نفسه في شك بمعنى لصق وقوله شئ اي مما نزد وفيه انه جائز او غير جائز قوله فسقاه منه
اي ازال المرض الشديد وفيه واجاب له بالحق قوله واوشك اي كاد ان لا يجد واني الدنيا احدا
يفتي بالحق ويشفي بالقلوب عن الشبه والشكوك قوله ما غبر بالغين المعجمة اي ما بقي والغبور
من الاضداد البقاء والمضي وقال قوم الماضي غابر والباقي غبر وهو هنا يحتمل الامرين وقال ابن
الجوزي هو بالماضي هنا اشبه لقوله ما اذكر قوله الا كالثغب بفتح الثاء المثلثة وسكون الغين
المعجمة ويجوز فتحها وهو الماء المستنقع في الموضع المطمئن والجمع ثغاب شبه بقاء الدنيا
بباقي غدير ذهب صفوه وبقي كدره واذا كان هذا في زمن ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل
عثمان رضي الله عنه ووجود تلك الفتن العظيمة فما ذا يكون اعتقاده فيما بعد ذلك ثم بعدهم هلم
جرا قال القزاز ثغب وثغب والفتح اكثر من الاسكان وفي المنتهى بالتحريك افصح وهو موضع الماء
وقيل الغدير الذي يكون في غلظ من الارض او في ظل جبل لا يصيبه حر الشمس فيبرد ماؤه عبد
الله ما ذهب من خير الدنيا وبقي من شر اهلها والجمع ثغبا وثغبان مثل حمل وحملان ومن سكن قال
ثغب وفي المحكم الثغب بقية الماء في الارض وقيل هو اخدود يحتفره المائل من عل فاذا انحطت حفرت
امثال القبور والديار فيمضي السيل عنها ويغادر الماء فيها فتصفقه الريح فليس شئ اصفى منه ولا ابرد
فسمي بذلك المكان وقيل كل غدير والجمع اثغاب وقال المهلب هذا الحديث يدل على شدة لزوم
الناس من طاعة الامام ومن يستعمله ص باب كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس ش اي هذا باب يذكر فيه كان النبي عليه
السلام الى اخره والحكمة فيه ان الشمس اذا زالت تهب رياح النصر ويتمكن من القتال بوقت الابراد
وهبوب الرياح لان الحرب كلما استحر وحمي المقاتلون بحركتهم فيها ما حملوا من سلاح جهد
هبت ارواح العشي فبردت من حرهم ونشطتهم وخففت اجسامهم بخلاف اشتداد الحر
وقد روى الترمذي من حديث النعمان بن مقرن قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان
اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس
فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم يمسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل وكان يقال عند ذلك تهيج
رياح النصر ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم وروى احمد في مسنده من حديث عبد الله بن
ابي اوفى قال كان النبي عليه السلام يحب ان ينهض الى عدوه عند زوال الشمس وروى احمد في مسنده
عتبة بن غزوان السلمي قال كنا نشهد مع رسول الله عليه السلام القتال فاذا زالت الشمس قال لنا
احملوا فحملنا وروى ايضا من حديث ابن عباس ان رسول الله عليه السلام كان اذا لم يلق العدو
اول النهار اخر حتى تهب الرياح ويكون عند مواقيت الصلاة ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية
بن عمرو حدثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبا له قال
كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقرأته ان رسول الله عليه السلام في بعض ايامه التي لقي فيها
انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله
العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف فقال اللهم منزل الكتاب
ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم ش مطابقته للترجمة في قوله
انتظر حتى مالت الشمس اي حتى زالت وعبد الله بن محمد المسندي ومعاوية بن عمرو بن
المهلب الازدي البغدادي وابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري وموسى بن عقبة الى اخره وهذا
السند بعينه هؤلاء الرجال قد مر في الجهاد في باب الصبر عند القتال مع بعض الحديث
ومضى ايضا كذلك في باب الجنة تحت بارقة السيوف واقتصر فيه على قوله واعلموا ان الجنة
تحت ظلال السيوف وقد مر الكلام فيه هناك قوله منزل الكتاب اي يا منزل القرآن وقد وقع هذا
الشيخ من غير اتفاق ص باب استئذان الرجل الامام ش اي هذا باب في بيان
حكم استئذان الرجل من الرعية اي طلبه الاذن من الامام في الرجوع او التخلف عن الخروج او نحو ذلك
ص لقوله عز وجل انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأ
ذنوه ان الذين يستأذنونك الى اخره الاية ش هذه الاية الكريمة في سورة النور وتمامها اولئك الذين
يؤمنون بالله ورسوله فاذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم ان الله
غفور رحيم والاحتجاج بها في قوله فاذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم ووجه ذلك

ان الله تعالى جعل ترك ذهابهم عن مجلس رسول الله حتى يستأذنوه ثالث الايمان بالله والايمان برسوله
وجعلهما كالتشبيب له والبساط لذكره ومع ذلك مع تصدير الجملة بانما وايقاع المؤمنين مبتدأ
مخبرا عنه بموصول احاطت صلته بذكر الايمانين ثم عقبه بما يزيده توكيدا وتشديدا حيث اعاده
على اسلوب اخر وهو قوله ان الذين يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله و
المراد بالامر الجامع الطاعة يجتمعون اليه نحو الجمعة والنحر والفطر والجهاد واشباه ذلك قوله
لم يذهبوا حتى يستأذنوا قال المفسرون كان النبي عليه السلام اذا صعد المنبر يوم الجمعة واراد
الرجل ان يخرج من المسجد لحاجة او عذر لم يخرج حتى يستأذنه اي يقوم فيراه عليه السلام فيعرف
ان له حاجة فيأذن له قال مجاهد واذن الامام يوم الجمعة ان يشير بيده ولم يأمره الله تعالى باذنه
لكلهم بل قال فأذن لمن شئت قال مقاتل نزلت في عمر رضي الله عنه استأذن في الاذن الى اهله في غزوة
تبوك فاذن له وقال انطلق ما انت منافق يريد بذلك تسميع المنافقين وقال المهلب هذه الاية اصل
ان لا يبرح احد من السلطان اذا جمع الناس لامر من امور الناس يحتاج فيه الى اجتماعهم الا باذنه
فان راى ان يأذن له اذن والا لم يأذن له ص حدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا جرير عن المغيرة عن الشعبي
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم قال فتلاحق بي النبي
عليه السلام وانا على ناضح لنا قد اعيى فلا يكاد يسير فقال لي ما لبعيرك قال قلت عيي قال فتخلف
رسول الله عليه السلام فزجره فدعا له فما زال بين يدي الابل قدامها يسير فقال لي كيف ترى بعيرك
قال قلت بخير قد اصابته بركتك قال افتبيعنيه قال فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت
نعم قال فبعنيه فبعته اياه على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة قال فقلت يا رسول الله اني عروس
فاستأذنته فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى اتيت المدينة فلقيني خالي فسألني عن البعير
فاخبرته بما صنعت فيه فلامني قال وقد كان رسول الله عليه السلام قال لي حين استأذنته
هل تزوجت بكرا ام ثيبا فقال هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت يا رسول
الله توفي والدي او استشهد ولي اخوات صغار فكرهت ان اتزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا
تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله عليه السلام
المدينة غدوت عليه بالبعير فاعطاني ثمنه ورده علي ش مطابقته للترجمة في قوله اني عروس
فاستأذنته فاذن لي واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وجرير هو ابن عبد الحميد والمغيرة
هو ابن مقسم الضبي احد فقهاء الكوفة والشعبي هو عامر والحديث قد مر مطولا ومختصرا في الاستقراض
وفي الشروط ومضى الكلام فيه مستقصى قوله ناضح اي بعير يستقى عليه الماء قوله اعيى اي تعب
وعجز وكذلك عيي كلاهما بمعنى قوله فقار ظهره بكسر الفاء وهي خرزات عظام الظهر اي على ان لي
الركوب عليه الى المدينة قوله عروس يستوي فيه الرجل والمرأة قوله لامني اي على بيع الناضح اذ
لم يكن لنا غيره قوله ورده اي الجمل فحصل له الثمن والمثمن كلاهما ص قال المغيرة هذا في قضائنا
حسن لا نرى به بأسا ش المغيرة هو المذكور في اسناد الحديث وظاهره تعليق قال بعضهم
هو موصول بالاسناد المذكور الى المغيرة وفيه نظر لا يخفى قوله هذا اي البيع بمثل هذا الشرط حسن
في حكمنا بانه لا بأس بمثله لانه امر معلوم لا خداع فيه ولا موجب للنزاع وقال الداودي مراده جواز زيادة
الغريم على حقه تأسيا برسول الله عليه السلام ورد عليه ابن التين بانه لم يذكر فيه انه عليه السلام
قضاه وزاده ص باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه فيه ش اي هذا باب
في ذكر من غزا والحال انه حديث عهد بعرسه بكسر العين اي بزوجته ويجوز ضم العين اي بزمان
عرسه وفي رواية الكشميهني بعرس بلا ضمير ص فيه جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ش
اي في هذا الباب حديث جابر واراد به الحديث المذكور فيما قبله واكتفى بذكر هذا القدر لتكرر
هذا الحديث ص باب من اختار الغزو بعد البناء ش اي هذا باب في بيان امر من
اختار الغزو بعد بنائه بزوجته اي بعد دخوله عليها كيف يكون حكمه كما يمنع كما دل عليه حديث
ابي هريرة او لا يمنع والحديث يدل على الاولوية ويأتي حديث ابي هريرة الان واعترض الداودي
على هذه الترجمة فقال لو قال باب من اختار البناء قبل الغزو ورد عليه بان الترجمة متضمنة معنى
الاستفهام كما ذكرناه وفيه نظر الرد عليه وسنذكره في النكاح باب من احب البناء قبل
الغزو ص فيه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب المترجم حديث ابي هريرة

وهو الذى اورده فى الخمس من طرق الخمس من طريق همام عنه قال غزا نبى من الانبياء عليهم السلام فقال
لا يتبعنى رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبنى بها وقال الكرمانى انما لم يذكر الحديث واكتفى با
لاشارة اليه لانه لعله لم يكن بشرطه فاراد التنبيه عليه ورد عليه بانه لم يستحضر انه اورده موصولا
فى مكان آخر على ما سياتى ان شاء الله تعالى قريبا ص باب مبادرة الامام
عند الفزع ش اى هذا باب فى بيان ما جاء من مبادرة الامام اى مسارعته بالركوب عند وقوع
الفزع والفزع فى الاصل الخوف فوضع موضع الاغاثة والنصر لان من شأنه الاغاثة والدفع عن الحريم
مراقب حذر قال ابن الاثير ومنه حديث لقد فزع اهل المدينة ليلا فركب فرسا لابى طلحة اى
استغاثوا فقال فزعت اليه فافزعنى اى استغثت اليه فاغاثنى وافزعته اذا اغثته واذا خوفته
ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة حدثنى قتادة عن انس بن مالك قال كان بالمدينة فزع فركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة فقال ما رأينا من شىء وان وجدناه لبحرا ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويحيى هو ابن سعيد القطان وقد مضى هذا الحديث
مرارا فى الهبة وفى الجهاد فيما مضى فى موضعين وسياتى فى الادب عن مسدد عن يحيى ايضا قوله
فرسا لابى طلحة اسم الفرس مندوب واسم ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى زوج ام انس
بن مالك رضى الله عنهما قوله من شىء اى مما يوجب الفزع قوله وان وجدناه اى الفرس وكلمة
ان مخففة من المثقلة واللام فى البحر للتاكيد ص باب السرعة والركض فى الفزع ش
اى هذا باب فى بيان ما جاء من سرعة الامام والمبادرة الى الركوب عند وقوع الفزع ص حدثنا
الفضل بن سهل ثنا حسين بن محمد ثنا جرير بن حازم عن محمد عن انس بن مالك قال فزع الناس
فركب رسول الله عليه السلام فرسا لابى طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون
خلفه فقال لم تراعوا انه لبحر فما سبق بعد ذلك اليوم ش هذا وجه آخر فى حديث انس المذكور اخرجه
عن الفضل بن سهل الاعرج البغدادى عن حسين بن محمد بن بهرام التميمى المعلم عن جرير بفتح
الجيم ابن حازم بالحاء المهملة ابن زيد بن النضر الازدى البصرى عن محمد بن سيرين عن انس
رضى الله عنه قوله ثم خرج اى من المدينة قوله يركض حال قوله وحده اى بدون رفيق قوله لم تراعوا
اى لا تراعوا ولم بمعنى لا قوله انه اى ان الفرس المذكور لبحر شبهه بالبحر فى سرعة الجرى قوله اى قال انس
فما سبق هذه الفرس وهو على صيغة المجهول ص باب الخروج فى الفزع وحده
ش اى هذا باب فى بيان الامام فى وقوع الفزع وحده منفردا قال ابن بطال هذه الترجمة بغير حديث
قال الكرمانى فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم يأت فيها حديث ولا اثر قلت الاشعار
بانه لم يثبت فيه بشرطه شىء او ترجم ليلحق به حديثا فلم يتفق له واكتفى بالحديث الذى قبله وقال
بعضهم قال الكرمانى ويحتمل ان يكون اكتفى بالاشارة الى الحديث الذى قبله وفيه بعد قلت سبحان
الله الكرمانى ذكر ثلاثة اوجه كما ذكرناها الآن فلم عين الوجه الثالث بقوله وفيه بعد لاجل الطعن
فيه وهلا ذكر الوجه الثانى مع انه ذكره بتغيير عبارة وقال ابن بطال جملة ما فى هذه التراجم ان
الامام ينبغى له ان يشح بنفسه لما فى ذلك من النظر للمسلمين الا ان يكون من اهل الغناء الشديد
والثبات البالغ فيحتمل له ان يسوغ له ذلك وكان فى النبى عليه السلام من ذلك ما ليس
فى غيره مع ما علم ان الله تعالى يعصمه وينصره ص باب الجعائل والحملان
فى السبيل ش اى هذا باب فى بيان حكم الجعائل وهو جمع جعيلة او جعالة بالفتح والجعل بالضم
الاسم وبالفتح المصدر جعلت لك جعلا وهو الاجرة على الشىء فعلا او قولا قوله والحملان
بضم الحاء الحمل وقال ابن الاثير الحملان مصدر كالحمل يقال حمل يحمل حملانا قوله فى السبيل اى فى
سبيل الله وهو الجهاد ص وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو قال انى احب ان اعينك بطائفة
من مالى قلت اوسع الله قال ان غناك لك وانى احب ان يكون من مالى فى هذا الوجه ش هذا
التعليق وصله البخارى فى المغازى فى غزوة الفتح بمعناه قوله الغزو بالنصب تقديره قال مجاهد
لعبد الله بن عمر انى اريد الغزو وحاصله اراد المجاهد ان يكون مجاهدا فى سبيل الله وقال بعضهم
هو بالنصب على الاغراء والتقدير عليك الغزو قلت هذا لا يستقيم ولا يصح معناه لان مجاهدا
يخبر عن نفسه انه يريد ان يغزو بدليل قول ابن عمر له انى احب ان اعينك بطائفة من
مالى وليس معناه ان يقول لابن عمر عليك الغزو وفى رواية الكشميهنى اتغزوا بالنون على

الاستفهام

الاستفهام قلت اى قال المجاهد اوسع على واراد به ان عنده ما يكفيه للجهاد وليس له
حاجة الى ذلك وقول ابن عمر ان غناك لك الى آخره يدل على ان الرجل اذا اخرج من ماله شيئا يتطوع به فى سبيل
الله فلا بأس به وكذلك اذا اعان الغازى بفرس يغزو عليه ونحو ذلك وهذا لا خلاف فيه وانما الاختلاف
فيما اذا اجر نفسه او فرسه فى الغزو فقال مالك يكره ذلك وقالت الحنفية يكره فى ذلك فى الجعائل الا
اذا كان بالمسلمين ضعف وليس فى بيت المال شىء فعند ذلك ان اعان بعضهم بعضا لا يكره وقال الشافعى
لا يجوز ان يغزو بجعل يأخذه وارده ان غزا به وانما اجيزه من السلطان دون غيره لانه يغزو بشىء
من حقه واحتج فيه بان الجهاد فرض على الكفاية فمن فعله دفع عن فرضه فلا يجوز ان يستحق على غيره
عوضا ص وقال عمر رضى الله عنه ان ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم لا يجاهدون فمن فعله
فنحن احق بماله حتى نأخذ منه ما اخذ ش هذا التعليق وصله ابن ابى شيبة من طريق سليمان الشيبانى
عن عمرو بن ابى قرة قال جاءنا كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان ناسا فذكر مثله واخرجه
البخارى ايضا فى تاريخه وقوله عمر يدل على ان من اخذ مالا من بيت المال على عمل فاذا اهمل العمل
يؤخذ منه ما اخذه وقيل وكذلك لا اخذ منه على عمل لا يتأهل له ولا يلتفت الى تخيل الاصل من مال بيت
المال الاباحة للمسلمين قلت يؤخذ من ذلك ان كل من يتولى وظيفة وبغيه وهو ليس باهل لذلك يؤخذ
منه ما يأخذه من مال تلك الوظيفة الذى عين لها فافهم ص وقال طاوس ومجاهد اذا دفع لك اليك
شىء تخرج به فى سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند اهلك ش هذا يدل على ان طاوسا
ومجاهدا لا يكرهان اخذ شىء فى الغزو قوله دفع على صيغة المجهول قوله ما شئت اى مما يتعلق
بسبيل الله حتى الوضع عند الاهل فانه ايضا من متعلقاته وكان سعيد بن المسيب يقول اذا اعطى
الانسان شيئا فى الغزو واذا بلغت رأس مغزاك فهو لك ص حدثنا الحميدى ثنا سفيان قال
سمعت مالك بن انس رضى الله عنه سأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابى يقول قال عمر بن الخطاب
رضى الله عنه حملت على فرس فى سبيل الله فرأيته يباع فسألت النبى عليه السلام اشتريه
فقال لا تشتره ولا تعد فى صدقتك ش مطابقته للترجمة من حيث ان الفرس الذى حمله
عمر رضى الله عنه فى سبيل الله انه كان حملانا ولم يكن حبسا اذ لو كان حبسا لم يكن يجوز بيعه
وقوله ايضا لا تعد فى صدقتك يدل على انه لم يكن حبسا وانما كان حملانا والحميدى بضم الحاء
عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله ونسبته الى حميد احد اجداده وقد تكرر ذكره وسفيان
هو ابن عيينة وزيد بن اسلم يروى عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب العدوى والحديث مضى
فى الزكاة وفى الهبة ومضى الكلام فيه ص حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه حمل على فرس فى سبيل الله فوجده يباع
فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك ش
هذا مثل الحديث الذى قبله غير ان الرواة مختلفة والكلام فيه قد مضى قوله يباع على صيغة المجهول فى محل
النصب على انه المفعول الثانى قوله ان يبتاعه اى اراد ان يشتريه قوله لا تبتعه اى لا تشتره ص حدثنا
مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصارى قال حدثنى ابو صالح قال سمعت ابا هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتى ما تخلفت عن سرية ولكن لا اجد
حمولة ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على ان يتخلفوا عنى ولوددت انى قاتلت فى سبيل الله
فقتلت ثم احييت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولا اجد ما احملهم عليهم ويحيى بن
سعيد الاول هو القطان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث تقدم فى اوائل الجهاد فى باب
تمنى الشهادة والحمولة التى يحمل عليها قوله فقتلت الى آخره كله على صيغة المجهول ص باب
ما قيل فى لواء النبى صلى الله عليه وسلم ش اى هذا باب فى بيان ما قيل فى لواء النبى عليه السلام
اللواء بكسر اللام وبالمد قال ابن العربى اللواء ما يعقد فى طرف الرمح ويلوى معه وبذلك سمى لواء والراية
ثوب يجعل فى طرف الرمح ويخلى كهيئته تصفقه الريح ويقال اللواء علم الجيش وقيل هو دون الراية
وقيل اللواء علامة كبكبة الامير يدور معه حيث دار والراية هى التى يتولاها صاحب الحرب
وقيل اللواء العلم الضخم والعلامة لمحل الامير كما مر وفرق الترمذى بين اللواء والراية حيث ترجم اولا
باب الالوية ثم روى من حديث جابر ان النبى عليه السلام دخل مكة ولواؤه ابيض
ثم ترجم ثانيا وقال باب فى الرايات ثم روى من حديث البراء وقال حين سئل عن راية رسول الله

عليه السلام كانت سوداء مربعة من نمرة واخرجه ابو داود والنسائي ايضا ابو يعلى في مسنده والطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كانت راية رسول الله سوداء ولواؤه ابيض وروى ابو الشيخ بن حبان من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان لواء رسول الله عليه السلام ابيض وروى ابو داود من رواية سماك بن حرب عن رجل من قومه عن آخر منهم قال رايت راية رسول الله عليه السلام سوداء ولواؤه ابيض مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وروى الطبراني في الكبير من حديث جابر ان راية رسول الله عليه السلام كان سوداء وروى ابن ابي عاصم في كتاب الجهاد من حديث كرز بن اسامة عن النبي عليه السلام انه عقد راية بني سليم حمراء وروى ايضا من حديث مزيدة يقول كنت جالسا عند رسول الله عليه السلام فعقد راية الانصار وجعلها صفراء قلت مزيدة بفتح الميم وكسر الزاي العبدي من عبد القيس هو جد هود العصري العبدي فان قلت ما وجه التوفيق في اختلاف هذه الروايات قلت وجه الاختلاف باختلاف الاوقات ص حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثني الليث قال اخبرني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ثعلبة بن ابي مالك القرظي ان قيس بن سعد الانصاري رضي الله عنه وكان صاحب لواء رسول الله عليه السلام اراد الحج فرجل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وثعلبة بن ابي مالك واسمه عبد الله له رواية من النبي عليه السلام القرظيه ويقال الكندي وقيس بن سعد بن عبادة الانصاري الخزرجي ابو عبد الله المدني ولابيه صحبة وهذا الحديث موقوف فلذلك اقتصر على هذا المقدار لان غرضه هو قوله وكان صاحب لواء رسول الله عليه السلام واخرج الاسماعيلي بتمامه من طريق الليث فقال بعد قوله فرجل احد شقي راسه فقام غلام له فقلد هديه فنظر قيس هديه وقد قلد فاهل بالحج ولم يرجل شق راسه الآخر قوله اراد الحج خبر قوله ان قيس بن سعد الانصاري وقوله وكان صاحب لواء رسول الله عليه السلام جملة معترضة بين اسم ان وخبرها قوله فرجل من الترجيل وهو تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه بالمشط قال الكرماني وفي بعض الرواية بالحاء المهملة انه خطأ ومفعول رجل محذوف رجل راسه وفي بعض النسخ غير محذوف ص حدثنا قتيبة ثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان علي رضي الله عنه تخلف عن النبي عليه السلام فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها فقال رسول الله عليه السلام لاعطين الراية او ليأخذن الراية رجل يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا فاعطاه رسول الله عليه السلام ففتح الله عليه ش مطابقته للترجمة في قوله لاعطين الراية وحاتم بن اسماعيل ابو اسماعيل الكوفي سكن المدينة ويزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع وقد مر عن قريب وقد مضى نحوه عن سهل بن سعد في الجهاد في باب دعاء النبي عليه السلام الى الاسلام واخرج البخاري حديث الباب في فضل علي رضي الله عنه عن قتيبة ايضا وفي المغازي ايضا عن القعنبي واخرجه مسلم في الفضائل عن قتيبة ~~ايضا وفي المغازي ايضا عن القعنبي~~ عن حاتم بن اسماعيل قوله تخلف عن النبي عليه السلام يعني لاجل رمد عينيه وذلك في غزوة خيبر قوله او قال شك من الراوي قوله فاذا نحن بعلي كلمة اذا للمفاجأة اي فاذا نحن بعلي قد حضر قوله وما نرجوه اي ما كنا نرجو قدومه في ذلك الوقت للرمد الذي به وفيه فضيلة على غاية ما كان يكون ومعجزة للنبي عليه السلام في اخباره بالغيب ووقوع كما اخبر ص حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن نافع بن جبير قال سمعت العباس يقول للزبير ها هنا امرك رسول الله عليه السلام ان تركز الراية ش مطابقته للترجمة انما تاتي على قول من قال اللواء والراية واحدة والصحيح الفرق بينهما كما ذكرنا فعلى هذا وجه المطابقة من حيث الخلق الراية باللواء في كونهما للنبي عليه السلام وقالت الترمذي الرايات انما كانت بخيبر وانما كانت الالوية قبل قال ابن الاثير ولا يمسك اللواء الا صاحب الجيش وابو اسامة حماد بن اسامة ونافع بن جبير بن مطعم مر في الوضوء والعباس بن عبد المطلب والزبير بن العوام قوله ها هنا واشار به الى الحجون بفتح الحاء المهملة وضم الجيم الخفيفة وهو الجبل المشرف مما يلي شعب الجزارين بمكة والحديث قطعة من حديث اورده البخاري في غزوة الفتح قال المهلب فيه ان الراية لا يركزها الا باذن الامام لانها علامة عن الامام ومكانه فلا ينبغي ان يتصرف فيها الا بامره وتمايد على انها ولاية قوله عليه السلام اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امره ففتح له فهنا نص في ولايتها ص باب الاجير ش اي هذا باب في بيان حكم الاجير في الغزو هل يسهم له ام لا ووقع هذا الباب في رواية بعضهم

قبل في باب ما قيل في لواء النبي عليه السلام ص وقال الحسن بن سيرين يقسم للاجير من المغنم ش اي قال الحسن البصري ومحمد بن سيرين وهذا التعليق وصله عبد الرزاق عنهما بلفظ العبد والاجير اذا شهد القتال اعطيا من الغنيمة وقال الثوري لا يسهم للاجير الا اذا قاتلوا اذا استوجر ليقاتل الا يسهم له عند الحنفية والمالكية وقال غيرهم يسهم له وقال احمد لو استاجر الامام قوما على الارض لم يسهم لهم غير الاجرة وقال الشافعي هذا فيمن لم يجب عليه الجهاد اما الحر البالغ المسلم اذا حضر الصف فانه يتعين عليه الجهاد فيسهم له ولا يجب الاجرة ص واخذ عطية بن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم الفرس اربعمائة دينار فاخذ مائتين فاعطى صاحبه مائتين ش عطية بن قيس الطلاعي ابو يحيى الحمصي ويقال الدمشقي ابو شهر كان مولد عطية بن قيس في حياة رسول الله عليه السلام في سنة سبع وغزا في خلافة معاوية وتوفي سنة عشر ومائة وقيل كان من التابعين وكان لابيه صحبة وهذا الذي فعله عطية لا يجوز عند مالك وابي حنيفة والشافعي لانها اجارة مجهولة فاذا وقع مثل هذا كان لصاحب الدابة كرا مثلها وما اصاب الراكب في المغنم فله واجاز الاوزاعي واحمد ان يعطي فرسه على النصف في الجهاد ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله عليه السلام غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق اعمالي في نفسي فاستاجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته فاتى النبي عليه السلام فاهدرها فقال ايدفع يده اليك فتقضمها كما تقضم الفحل ش مطابقته للترجمة في قوله فاستاجرت له اجيرا وعبد الله بن محمد المسندي وسفيان هو ابن عيينة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابي رباح وصفوان بن يعلى بن امية التميمي او التميمي يروي عن ابيه يعلى بفتح الياء آخر الحروف على وزن يرضى بن امية ويقال ابن منبه وهي امه وكان عامل عمر رضي الله عنه على نجران عداده في اهل مكة والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاجارة في باب الاجير في الغزو قوله فاهدرها اي اسقطها ويقال هدر السلطان دم فلان اي اباحه واهدره ايضا قوله يقضمها اي يمضغها كما يمضغ الفحل ما ياكله قضمت الدابة بالكسر شعيرها تقضمه اذا كلته وقال الداودي يقضمها يقطعها قال والفحل هذا الجمل ص باب قول النبي عليه السلام نصرت بالرعب مسيرة شهر اي هذا باب في بيان ما جاء من قول النبي عليه السلام نصرت بالرعب اي بالخوف ش مسيرة شهر اي مسافة شهر ووقع في رواية الطبراني من حديث ابي امامة شهرا او شهرين ومن روايته ايضا من حديث السائب بن يزيد شهرا امامي وشهرا خلفي وخص بالشهرين لان الله تعالى خص نبينا عليه السلام في الربع عدوها شهر وراءها شهر ونصر الله تعالى بالرعب مما خصه الله به وفضله ولم يؤته احد غيره فان قلت لم اقتصر ها هنا على الشهر قلت لانه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار اكثر من ذلك كالشام والعراق ومصر فان بين المدينة النبوية وبين واحدة من هذه الممالك ودونه شهرا ص وقوله عز وجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما اشركوا بالله ش بالجر عطف على قول النبي عليه السلام ومن معجزاته وخصائصه عليه السلام الرعب الذي القاه الله تعالى في قلوب الكفار فاشركوا بالله ولهذا جعل الله الفيء بضعفه حيث نشاء لانه وصل اليه من قبل الرعب الذي في قلوبهم منه والفيء كل مال لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وهو ما خلا عنه اهلها وتركوه من اجل الرعب وكذا ما صالحوا عليه من جزية او خراج من وجوه الاموال ص قال جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي قال جابر بن عبد الله حديث نصرت بالرعب واشار به الى ما اخرجه موصولا في اول كتاب من حديث يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبي عليه السلام قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر الحديث قال الكرماني فان قلت كثير من الناس يخافون من الملوك من مسافة شهر قلت ليس هذا بمجرد الخوف بل بالنصرة والظفر بالعدو ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وقد ظفر

نبينا انا نايم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله
عليه السلام وانتم تنتثلونها ش مطابقته للترجمة في قوله نصرت بالرعب ورجاله قد تكرر ذكرهم
والحديث اخرجه البخاري ايضا في التعبير عن سعيد بن عفير قوله بجوامع الكلم قال ابن التين جوامع
الكلم القرآن لانه يقع فيه المعاني الكثيرة بالالفاظ القليلة وكذلك يقع في الاحاديث النبوية الكثير
من ذلك وقال الخطابي معناه ايجاز الكلام في اشباع المعاني تلك الاضافة في جوامع الكلم من
اضافة الصفة الى الموصوف هي الكلمة الموجزة لفظا المتسعة معنى يعني يكون اللفظ قليلا والمعنى
كثيرا وقالوا فيه الحث على استخراج تلك المعاني وبين تلك الدقائق المودعة فيها قال ابن شهاب
فيما ذكره الاسماعيلي بلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في
الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك قوله فبينا قد ذكرنا غير مرة اصله بين فا
شبعت فتحة النون بالالف وهي تضاف الى الجملة واتيت جواب على صيغة المجهول قوله بمفاتيح
خزائن الارض قال ابن التين يحتمل ان يريد بهذا ما فتح الله لامته بعده فغنموا واستباحوا
خزائن الملوك الموخرة وهو ما جزم به ابن بطال قال ويحتمل ان يريد الارض التي فيها المعادن ولا شك
ان العرب كانت اقل الناس واقل الامم اموالا فبشرهم بان اموال كسرى وقيصر تصير اليهم وهم
الذين يملكون الخزاين وكذا وقعت قوله تنتثلونها بفتح التاء المثناة من فوق وسكون النون وفتح التاء
الاخرى كذلك وكسر الثاء المثلثة على وزن تفتعلونها من باب الافتعال ومعناه تستخرجونها
من مواضعها وثلاثية من نثلت البئر وانتثلتها اذا استخرجت ترابها وكذلك نثلت كنانتي اذا استخرجت
ما فيها من النبل وقيل النثل ترك الشيء مرة واحدة وفي التوضيح وفي رواية وانتم تر
غثونها اي تستخرجون درها وترضعونها ومعنى الحديث انه عليه السلام ذهب ولم ينل منها شيئا
بل قسم منها ما ادرك بينكم واثركم بها ثم انتم تنتثلونها على حسب ما وعدكم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله ان ابن عباس اخبره ان ابا سفيان اخبره ان هرقل
ارسل اليه وهو بايلياء ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من قراءة الكتاب
كثر عنده الصخب فارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابي
كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر ش مطابقته للترجمة في قوله انه يخافه ملك بني الاصفر وقيل مناسبة
دخول حديث ابي سفيان في هذا الباب هذه اللفظة لان بين الحجاز والشام مسيرة شهر او اكثر
وقد تقدم هذا الحديث بطوله في بدء الوحي في اول الكتاب ص باب حمل الزاد
في الغزو ش اي هذا باب في بيان جواز حمل الزاد في الغزو وهو لا ينافي التوكل ص وقول الله تعالى وتزودوا
فان خير الزاد التقوى ش وقول الله بالجر عطفا على قوله حمل الزاد روى النسائي عن سعيد بن عبد
الرحمن المخزومي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان ناس يحجون
بغير زاد فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى وعن ابن عباس ايضا قال كان ناس من اهل اليمن
يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى ولما
امرهم بالزاد للسفر في الدنيا ارشدهم الى زاد الاخرة وهو استصحاب التقوى اليها ص حدثنا عبيد
بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي وحدثتني فاطمة عن اسماء رضي الله عنها قالت صنعت
سفرة رسول الله عليه السلام في بيت ابي بكر رضي الله عنه حين اراد ان يهاجر الى المدينة قالت
فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فقلت لابي بكر والله ما اجد شيئا اربط به الا نطاقي
قال فشقيه باثنين فاربطيه بواحد السقاء وبالاخر السفرة ففعلت فلذلك سميت ذات النطاقين ش
مطابقته للترجمة في قوله فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فانه يدل على حمل الزاد لاجل السفر
فان قلت ليس فيه سفر الغزو فاين المطابقة قلت قاس سفر الغزو عليه وعبيد بضم العين مصغر عبد
بن اسماعيل واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده وابو اسامة
حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام وفاطمة هي بنت
المنذر زوجة هشام واسماء هي بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا
في هجرة النبي عليه السلام عن عبد الله بن ابي شيبة وانما قال في روايته عن ابيه اخبرني وفي
روايته عن زوجته فاطمة حدثتني لانه سمع من فاطمة وقرأ على الوالد للتفنن والاحتراز عن التكرار
قوله سفرة بضم السين المهملة قال ابن الاثير السفرة طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل في جلد

مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد وسمي به كما سميت المزادة رواية وغير ذلك من الاسماء المنقولة
قوله ولا لسقائه بكسر السين وهو كسر الماء من الجلد ويجمع على اسقية والسقاية اناء يشرب فيه
قوله الا نطاقي بكسر النون وهو شقة تلبسها المرأة قال ابن الاثير النطاق هو الذي تلبس المرأة
الثوب ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها وترسله على الاسفل عند معاناة الاشتغال
لئلا تعثر في ذيلها وبه سميت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما ذات النطاقين لانها كانت تطارق
نطاقا فوق نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل في الاخر الزاد الى النبي عليه السلام وابي
بكر رضي الله عنه وهما في الغار وقيل شقت نطاقها نصفين فاستعملت احدهما وجعلت الاخر شدادا
لزادهما قوله فلذلك سميت على صيغة المجهول من الماضي ويروى على صيغة المتكلم على صيغة المجهول ايضا
ص حدثنا علي بن عبد الله اخبرنا سفيان عن عمرو قال اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله
قال كنا نتزود لحوم الاضاحي على عهد النبي عليه السلام الى المدينة ش مطابقته للترجمة في
قوله كنا نتزود الى اخره وقد ذكرنا في مطابقة الحديث الماضي انه قاس سفر الغزو عليه وههنا كذلك
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابي رباح و
الحديث اخرجه البخاري ايضا عن علي بن عبد الله في الاضاحي وفي الاطعمة عن عبد الله بن محمد واخرجه
مسلم في الاضاحي عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه النسائي في الحج عن قتيبة عن سفيان به وعن محمد
بن عبد الاعلى ويستفاد منه اشياء الاول فيه دليل على مشروعية التزود في السفر مطلقا وفيه
رد على ما يدعيه اهل البطالة من الصوفية والمخرقة على الناس باسم التوكل وترك التزود الثاني فيه جواز
التزود من لحوم الاضاحي ويروى مسلم من حديث ابي الزبير عن جابر عن النبي عليه السلام انه نهى
عن اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا الثالث فيه جواز الاكل من لحوم
الاضاحي ولو كان المضحي غنيا لان التزود يستلزم الاكل عادة ص حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد
الوهاب قال سمعت يحيى قال اخبرني بشير بن يسار ان سويد بن النعمان رضي الله عنه اخبره مع النبي
عليه السلام عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي من خيبر وهي ادنى خيبر فصلوا العصر
فدعا النبي عليه السلام بالاطعمة فهذا يدل على كان معهم الزاد والثاني من قوله الا بسويق وهذا اذا كان
معهم وهم في الغزو وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد الانصاري وبشير بضم
الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة بن يسار ضد اليمين والحديث مر في كتاب الوضوء في باب
من مضمض من السويق ومضى الكلام هناك قوله فلكنا بضم اللام وبسكون الكاف بكا يقال
لكت اللقمة الوكها في فمي لوكا والسويق دقيق القمح المقلو والشعير او الذرة والدخن ص حدثنا بشر
بن مرحوم ثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال خفت ازواد الناس
واملقوا فاتوا النبي عليه السلام في نحر ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر رضي الله عنه فاخبروه
فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل عمر رضي الله عنه على النبي عليه السلام فقال يا رسول الله ما بقاؤهم
بعد ابلهم فقال رسول الله عليه السلام ناد في الناس يأتون بفضل ازوادهم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم
باوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله ش مطابقته للترجمة في قوله خفت ازواد الناس وكذا بقوله ازوادهم وبشر
بكسر الباء الموحدة وكسر التاء المثناة من فوق بن اسماعيل الكوفي ويزيد من الزيادة مولى سلمة
بن الاكوع يروي عن مولاه وقد مضى الحديث في باب الشركة في الطعام بعين هذا الاسناد والمتن
فيه بعض زيادة قوله واملقوا اي افتقروا والمعنى هنا فني زادهم قوله في نحر ابلهم اي بسبب
نحر ابلهم وفيه حذف تقديره فاستاذنوه في نحر ابلهم قوله ما بقاؤكم بعد ابلهم قال بعضهم
اي بعد نحر ابلهم يشير بذلك الى غلبة الهلكة على الرجل قوله يأتون قال بعضهم اي فهم يأتون فلذلك
رفعه قلت كونه حالا اوجه على ما لا يخفى قوله وبرك بالتشديد اي دعا بالبركة قوله عليه اي على
الطعام هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره عليهم قوله فاحتثى الناس من الاحتثاء من الحثي
بالحاء المهملة والثاء المثلثة وهو الحفن باليد قوله قال رسول الله عليه السلام الى اخره اشارة
الى ان ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة لان المعجزات هو حيات للشهادات على صدق الانبياء عليهم
السلام وفيه حسن الخلق لرسول الله عليه السلام واجابته الى ما يلتمس منه اصحابه في اجراءهم
على العادة البشرية في الاحتياج الى الزاد في السفر وفيه منقبة ظاهرة لعمر بن الخطاب دالة على

مضمض ومضمضنا ومضطنا ع سطانقه
للتن جحة تقص من مضمض الاول [illegible] فدعى
النبي عليه السلام

يقينه باجابة دعاء رسول الله عليه السلام وعلى حسن نظره للمسلمين وقال ابن بطال استنبط منه بعض الفقهاء
انه يجوز للامام في الغلاء الزام من عنده ما فضل عن قوته ان يخرجه للبيع ص باب حمل الزاد على الرقاب
ش اي هذا باب فيما جاء من حمل الزاد على الرقاب عند تعذر حمله على الدواب ص حدثنا صدقة بن الفضل
اخبرنا عبدة عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر رضي الله عنه قال خرجنا ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا
ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة قال رجل يا ابا عبد الله واين كانت التمرة تقع من الرجل قال لقد وجدنا
فقدها حين فقدناها حتى اتينا البحر فاذا حوت قد قذفه البحر فاكلنا منها ثمانية عشر يوما ما احببنا ش وجه
المطابقة بين الحديث والترجمة في قوله ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا وعبدة بفتح العين وسكون
الباء الموحدة ابن سليمان وقد مر في الصلاة وهشام بن عروة وجابر بن عبد الله الانصاري وفي بعض النسخ
ابوه مذكور ومنه الحديث مر في اول باب الشركة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك
عن وهب بن كيسان الى اخره وقد مضى الكلام فيه هناك قوله وجدنا فقدها اي حزنا لفقدها يقال وجد عليها
يجد وجدا وموجدة اذا حزن ووجد الشيء يجده وجدانا اذا لقيه قوله ما احببنا اي ما اشتهينا ص
باب ارداف المرأة خلف اخيها ش اي هذا باب فيما جاء من جواز ارداف المرأة خلف اخيها
يقال اردفته اردافا اذا اركبته معك والردف بكسر الراء المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب ص
حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم بن الاسود ثنا ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول
الله يرجع اصحابك بحج وعمرة ولم ازد على الحج فقال لها اذهبي وليردفك عبد الرحمن فامر عبد الرحمن ان يعمرها من
التنعيم فانتظرها رسول الله صلى الله عليه وسلم باعلى مكة حتى جاءت ش مطابقته للترجمة في قوله اذهبي
وليردفك عبد الرحمن وهو اخوها ابو بكر الصديق رضي الله عنهم وعمرو بفتح العين بن علي ابو بكر ابو حفص
الباهلي البصري الصيرفي وابو عاصم النبيل واسمه ضحاك وهو احد مشايخ البخاري روى عنه كثيرا بدون
الواسطة وعثمان بن الاسود الجمحي مر في الشركة وابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
واسم ابي مليكة زهير وقد تكرر ذكره وقد مضى البحث فيه في باب العمرة ليلة الحصبة وفي باب
عمرة التنعيم وفي كتاب الحيض ايضا من الارداف قوله وليردفك بضم الباء من الارداف وقد مر معناه
قوله ان يعمرها اي بان يعمرها بضم الباء من الاعمار قوله من التنعيم بفتح التاء المثناة من فوق وسكون
النون موضع من جهة الشام على ثلاثة اميال من مكة شرفها الله تعالى ص حدثني عبد الله ثنا ابن عيينة
عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق قال امرني رسول الله عليه السلام
ان اردف عائشة واعمرها من التنعيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد هو ابن محمد المعروف بالمسندي
وابن عيينة هو سفيان بن عيينة وعمرو بن اوس مضى في التهجد والحديث اخرجه البخاري ايضا في الحج وقد
مضى شرحه هناك ص باب الارتداف في الغزو والحج ش اي هذا باب في بيان
ما جاء من الارتداف في الغزو وسفرة الحج ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب
عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون بهما جميعا الحج و
العمرة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويقاس الغزو على الحج وعبد الوهاب الثقفي وايوب السختياني وابو
قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي وحديث انس هذا اخرجه البخاري في الحج مقطعا في مواضع
قوله ليصرخون اللام فيه للتأكيد ويصرخون اي يرفعون اصواتهم بهما اي بالحج والعمرة به بالجر بدل من الضمير و
يجوز بالنصب على الاختصاص وبالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف والتقدير احدهما الحج والاخر العمرة
ص باب الردف على الحمار ش اي هذا باب فيما جاء من الردف على الحمار والردف
بكسر الراء المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب ص حدثنا قتيبة ثنا ابو صفوان عن يونس بن يزيد
عن ابن شهاب عن عروة عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف
عليه قطيفة واردف اسامة وراءه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو ركوب النبي عليه السلام الحمار
وارداقه اسامة وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي والحديث اخرجه البخاري ايضا في اللباس عن
قتيبة عن ابي صفوان وفي التفسير وفي الادب عن ابي شعيب وفي الطب عن يحيى بن بكير عن اسماعيل
بن ابي اويس وفي الاستئذان عن ابراهيم بن موسى واخرجه مسلم في المغازي عن اسحاق ومحمد بن
رافع وعبد وعن محمد بن رافع واخرجه النسائي في الطب عن هشام بن عمار قوله على اكاف بكسر الهمزة
ويقال فيه وكاف بدليل اوكفت الدابة ويجمع على اكف قوله قطيفة وهي دثار مخمل وفيه تواضع النبي عليه السلام
مع وجوه ركوبه بالحمار وركوبه على قطيفة وارداقه الغلام وفيه البيان انه عليه السلام مع محله من الله عز وجل

لم يكن يرفع نفسه على الردف على الدابة وكان يردف ليتأسى به في ذلك امته فلا يانفوا مما لم يكن يانف منه
رسول الله عليه السلام ولا يستنكفوا مما لم يستنكف منه وفيه فضل اسامة ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث قال حدثنا يونس اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل
يوم الفتح من اعلى مكة على راحلته مردفا اسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة
حتى اناخ في المسجد فامره ان يأتي بمفتاح البيت ففتح ودخل رسول الله عليه السلام ومعه اسامة
وبلال وعثمان رضي الله عنهم فمكث فيها نهارا طويلا ثم خرج فاستبق الناس وكان عبد الله
بن عمر اول من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما فساله اين صلى رسول الله عليه السلام فاشار له
الى المكان الذي صلى فيه فنسيت ان اساله كم صلى من سجدة ش مطابقته للترجمة في قوله مردفا
اسامة بن زيد فان قلت الترجمة في الردف على الحمار وهذا الردف على الراحلة قلت كلاهما في نفس
الارتداف سواء والفرق في الدابة وتواضعه عليه السلام في ارداقه على الحمار اقوى واعظم من ارداقه
على الراحلة فيلحق هذا بذلك ورجاله قد تكرر ذكرهم والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي وقال
الليث قوله من الحجبة جمع الحاجب اي حجبة الكعبة وسدنتها وبيدهم مفتاحها قوله اين صلى
قد سبق الكلام في الصلاة بين من اثبت صلاته عليه السلام وبين من نفاها ص باب
من اخذ بالركاب ونحوه ش اي هذا باب في بيان فضل من اخذ بالركاب او براكب الراكب قوله
ونحوه مثل الاعانة على الركوب وتقبيل يد ما شاكله ونحو ذلك فان هذه الاشياء من الفضائل وقد اخذ
ابن عباس بركاب زيد بن ثابت رضي الله عنهم فقال له لا تفعل يا ابن عم رسول الله عليه السلام
فقال هكذا امرنا ان نفعل بعلمائنا فاخذ زيد يد ابن عباس فقبلها فقال له لا تفعل فقال هكذا امرنا ان نفعل
بال رسول الله عليه السلام ص حدثني اسحاق اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى عليه من الناس صدقة كل يوم تطلع فيه
الشمس يعدل بين الاثنين صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفع متاعه صدقة والكلمة
الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة ش مطابقته
للترجمة في قوله ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها فان اعانته الرجل يتناول اخذه بالركاب وغيره واسحاق
هذا هو ابن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي او اسحاق بن نصر وهو اسحاق بن نصر البخاري
لان هذا الاسناد بعينه قد مر في الموضعين احدهما في كتاب الصلح في باب فضل الاصلاح بين
الناس حيث قال حدثنا اسحاق اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه الحديث والاخر في الجهاد في باب فضل من حمل متاع
صاحبه في السفر حيث قال حدثني اسحاق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي
عليه السلام قال كل سلامى عليه صدقة الحديث وعين ها هنا نسبة اسحاق حيث قال حدثنا اسحاق
بن نصر وهنالك قال في اكثر النسخ حدثنا اسحاق مجردا عن نسبة وفي بعض النسخ قال حدثنا اسحاق بن منصور
والذي يظهر من مغايرة المتون ان المراد باسحاق هنا هو اسحاق بن منصور وكل من الاسحاقين هذين يروي عن
عبد الرزاق وقد مضى الكلام في هذا الحديث في الموضعين المذكورين ونعيد الكلام هنا لتكثير الفائدة فقوله
كل سلامى كلام اضافي مبتدأ وقوله عليه صدقة جملة من المبتدأ والخبر خبر للمبتدأ الاول قوله عليه كان
القياس فيها ان يقال عليها لان السلامى مؤنثة ولكن جاء هنا على وفق لفظ كل او ضمن لفظ سلامى معنى العظم
او المفصل فاعاد الضمير عليه لذلك والسلامى بضم السين وتخفيف اللام مقصورة وهو عظم الاصابع
قوله كل يوم نصب على الظرف قوله يعدل اي يصلح بالعدل وهو مبتدأ بتقدير مثل قوله وتسمع بالمعيدي
خير من ان تراه قوله او يرفع عليها شك من الراوي او للتنويع قوله وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة
اي يرفع له بها درجة ويحط عنها بها خطيئة ولهذا حث الشارع على كثرة الخطا الى المساجد وترك الا
سراع في السير اليه قوله وتميط الاذى اي تزيل يقال ماط الرجل الشيء يميطه ميطا واماطه اي ازاله
ويقال اماط الله عنك الاذى اذا دعوت له بزواله قاله القزاز وهو قول الكسائي وانكره الاصمعي وقال
مطته انا واميطت غيري فافهم ص باب كراهية السفر بالمصاحف الى ارض
العدو ش اي هذا باب في بيان كراهية السفر الى اخره ولفظه كراهية غير موجودة الا في رواية
المستملي وقال بعضهم المستملي اثبت في روايته لفظ كراهية وبثبوتها يندفع الاشكال الاتي
قلت اراد بالاشكال ما قاله ابن بطال ان ترتيب هذا الكتاب وقع فيه غلط من الناسخ وان الصواب

ان يقدم حديث مالك قبل قوله وكذلك يروى عن محمد بن بشير الى آخره انتهى قلت انما قال ابن بطال انما
قال على ان الترجمة باب السفر بالمصاحف الى ارض العدو وكذلك هو اكثر الرواة بيان وجه استشكاله
ان قوله كذلك يروى عن محمد بن بشر يقتضي تقدم شيء حتى يشار اليه بقوله كذلك ولم يتقدم شيء وقال
هذا القائل لعل ما ادعاه ابن بطال من الغلط مردود لانه اشار بقوله الى لفظ الترجمة كما بينه من رواية
المستملي قلت لعل لم يكن ما قاله على ما وقع في رواية المستملي كما ذكرناه ولان التقدير على رواية الاكثرين
باب السفر بالمصاحف الى ارض العدو وهل يكره ام لا فلا يستقيم قوله كذلك يروى عن محمد بن
بشر عن عبيد الله عن نافع على ما لا يخفى على المتأمل وكذا ص وكذلك يروى عن محمد بن بشر
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ش وكذلك اى كالمذكور في الترجمة
من كراهية السفر بالمصاحف الى ارض العدو ويروى عن محمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة ابن الفرافصة ابو عبد الله العبدي من عبد القيس الكوفي وعبيد الله بن عبد الله
بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وفي رواية محمد بن بشر هذه وصلها اسحاق بن راهويه
في مسنده عنه ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو
مخافة ان يناله العدو واراد بالقرآن المصحف لان القرآن المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف
المنقول عنه نقلا متواترا بلا شبهة وهذا لا يمكن السفر به فتدل على ان المراد به المصحف المكتوب
فيه القرآن ص وتابعه ابن اسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام ش اى تابع محمد بن بشر
محمد بن اسحاق صاحب المغازي عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي عليه السلام ومتابعته
اياه في كراهية السفر بالمصحف الى ارض العدو وانما ذكر المتابعة لاجل زيادة من زاد في الحديث مخافة
ان يناله العدو مرفوعة لانها لم تصح عنده ولا عند مالك فادرج هذه الزيادة في الحديث
وقد اختلف على القعنبي في هذه الزيادة فمرة بين انها قول مالك ومرة يدرجها في الحديث
ورواه يحيى النيسابوري عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة البتة وقد وقع هذه الكلمات ايوب والليث
والضحاك بن عثمان الحزامي عن نافع عن عمر وقال بعضهم يحتمل ما لكا شك هل هي من قول سيدنا
رسول الله عليه السلام ام لا فجعل تحريه هذه الزيادة من كلامه على التفسير ما لا فهي صحيحة
من قول سيدنا رسول الله عليه السلام من رواية غيره ص وقد سافر النبي عليه السلام
واصحابه في ارض العدو وهم يعلمون القرآن ش اراد البخاري بهذا الكلام ان المراد بالنهي عن السفر
بالقرآن السفر بالمصحف خشية ان يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه وقد ذكرنا انفا ان السفر
بنفس القرآن لا يمكن وانما المراد بالقرآن المصحف وقال الداودي لا حجة فيما ذكره البخاري وقد روى معمر
نهى ان يسافر بالمصحف رواه ابن مهدي عن مالك وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر وقال الاسماعيلي
ما كان اغنى البخاري عن هذا الاستدلال لم يقل احد ان من يحسن القرآن لا يغزو العدو في دارهم
وقيل الاستدلال بهذا على الترجمة ضعيف لانها واقعة عين ولعلهم يعلمونه تلقينا وهو الغالب
حينئذ فعلى هذا يقرأ يعلمونه بالتشديد وقال الكرماني قوله يعلمونه وفي بعض الروايات من التعلم وقال
صاحب التوضيح لكن رأيته في اصل الدمياطي بفتح التاء واجاب المهلب بان فائدة ذلك انه اراد
ان يبين ان نهيه عن السفر به اليهم ليس على العموم ولا على كل الاحوال وانما هو في العساكر والسرايا التي
ليست مأمونة واما اذا كان في العسكر العظيم فيجوز حمله الى ارضهم ولان الصحابة كان بعضهم يعلم بعضا
لانهم لم يكونوا مستظهرين له وقد يمكن ان يكون عند بعضهم صحف فيها قرآن عظيم يعلمونه منها فاستدل
البخاري انهم في تعلمهم كان فيهم من يتعلم بكتاب فلما جاز له تعلمه بكتاب وبغير كتاب كان فيه
اباحة حمله الى ارض العدو واذا كان عسكرا مأمونا وهذا قول ابي حنيفة ولم يفرق مالك بين العسكر الكبير
والصغير في ذلك وحكى ابن المنذر عن ابي حنيفة الجواز مطلقا قلت ليس كذلك الاصح هو الاول
وقال ابن سحنون قلت لابي اجاز بعض العراقيين الغزو بالمصاحف في الجيش الكبير بخلاف السرية وقال ابو
سحنون لا يجوز ذلك لعموم النهي وقد يناله العدو في غفلة ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو ش
مطابقته للترجمة ظاهرة لان المراد بالقرآن المصحف كما ذكرناه والحديث اخرجه مسلم حدثنا يحيى قال قرأت
على مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله عليه السلام ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو وفي رواية
له عن الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله عليه السلام انه كان ينهى ان يسافر

بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو وفي رواية له عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن ان يناله العدو واخرجه ابو داود وترجم
اولا بقوله باب في المصحف يسافر به الى ارض العدو ثم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن
مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله عليه السلام ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو
مخافة ان يناله العدو وجعلوا التعليل من كلامه ولم يرفعوه واشار الى ان ابن وهب تفرد برفع هذه
الزيادة انتهى قلت رفع هذه الزيادة الى مالك وفي رواية ابي داود فانها لا انفراد لرواية رواية
مسلم من طريق الليث وايوب نسبتها الى النبي عليه السلام ولئن سلمنا التساوي فيحتمل ان
مالكا كان يجزم بهذه الزيادة ثم لما شك في رفعها جعلها تفسيرا من عنده والله اعلم ص باب
التكبير عند الحرب ش اى هذا باب في بيان مشروعية التكبير عند الحرب ص حدثنا عبد الله بن
محمد ثنا سفيان عن ايوب عن محمد عن انس رضي الله عنه قال صبح النبي صلى الله عليه وسلم
خيبر وقد خرجوا بالمساحي على اعناقهم فلما رأوه قالوا هذا محمد والخميس محمد والخميس فلجأوا الى الحصن
فرفع النبي عليه السلام يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء
صباح المنذرين واصبنا حمرا فطبخناها فنادى منادي النبي عليه السلام ان الله ورسوله
ينهيانكم عن لحوم الحمر فاكفئت القدور بما فيها ش مطابقته للترجمة في قوله الله اكبر خربت خيبر
وعبد الله شيخه هو المسندي وسفيان هو ابن عيينة وايوب هو السختياني ومحمد بن سيرين
وقد مر صدر هذا الحديث قبل هذا بعدة في باب دعاء النبي عليه السلام الى الاسلام فانه اخرجه هناك
من حديث حميد عن انس واما حديث محمد بن سيرين فانه اخرجه ايضا في علامات النبوة عن علي
بن عبد الله وفي المغازي عن صدقة بن الفضل واخرجه النسائي في الصيد عن محمد بن عبد الله
بن يزيد واخرجه ابن ماجه في الذبائح عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق قوله واصبنا حمرا بضم الحاء
والميم جمع حمار قوله فنادى منادي النبي عليه السلام الى آخره الذي كان ينادي بالنهي عن لحوم الحمر
الاهلية هو ابن طلحة كما هو المذكور عند مسلم قال قال حدثنا محمد بن المنهال الضرير قال ثنا يزيد
بن زريع قال ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما كان خيبر جاء جاء
فقال يا رسول الله اكلت الحمر ثم جاء آخر فقال يا رسول الله افنيت الحمر فامر رسول الله عليه السلام
ابا طلحة فنادى ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فانها رجس او نجس قال فاكفئت القدور بما
فيها قوله والخميس اي الجيش وقد ذكرناه قوله والخميس محمد بالتكرار وهو صحيح قوله فلجأوا الى الحصن
اي تحصنوا بحصن خيبر وقد روى سفيان عن ايوب في هذا الحديث فحالوا الى الحصن تحولوا
له يقال حلت عن المكان الذي تحولت عنه ومثله احلت عنه قوله ينهيانكم قوله فاكفئت
القدور بما فيها اي قلبت ونكست وقال ابن الاثير يقال كفأت الاناء واكفأته اذا كببته واذا املته
لتفرغ ما فيها ويستفاد من هذا الحديث حرمة اكل لحم الحمر الاهلية واختلفت الاحاديث في سبب
النهي على خمسة اوجه الاول ما ذكره مسلم في حديث انس فانها رجس او نجس الثاني كونها
حمولة للناس على ما ذكر في حديث ابن مسعود نهى عنها لانها كانت حمولة وهو وان كان ضعيفا
فهو مذكور في حديث ابن عباس المتفق عليه لا ادري لنهي عنه من اجل انها كانت حمولة الناس فكره
ان تذهب حمولتهم او حرمه وفي بعض طرقه في المعجم الكبير للطبراني فحرمتها مخافة قلة الظهر الثالث في
حديث ابن ابي اوفى المتفق عليه فقال فيه ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا قال فقال ناس انما نهى عنها
رسول الله عليه السلام لانها لم تخمس وقال آخرون نهى عنها البتة والرابع كونها جلالة فروى ابن
ماجه في حديث ابن ابي اوفى انما حرمها رسول الله عليه السلام البتة من اجل انها كانت جلالة تأكل
العذرة وروى ابو داود في حديث غالب بن ابجر فانما حرمتها من اجل جوال القرية والخامس كونها
انتهبت ولم تقسم وروى الطبراني باسناد جيد من حديث ثعلبة بن الحكم قال فسمعته ينهى
عن النهبة فامر بالقدور فاكفئت من لحوم الحمر الاهلية والتعليل بالنجاسة قاض على هذه العلل لانها
فهي موبرة بنفسها وذهب قوم منهم عاصم بن عمر بن قتادة وعبيد بن الحسن وعبد الرحمن
بن ابي ليلى الى اباحة اكل لحوم الحمر الاهلية واحتجوا فيه بحديث ابجر او ابن ابجر انه قال يا رسول
الله انه لم يبق من مالي شيء استطيع ان اطعمه اهلي الا حمرا لي قال فاطعم اهلك من سمين مالك
فانما كرهت لكم جوال القرية رواه الطحاوي وابو يعلى والطبراني وقال جمهور العلماء من التابعين

ومن بعدهم منهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد واصحابهم بحرمة اكل لحوم الحمر الاهلية واحتج ابي ذلك
بحديث الباب وما جاء بنحوه وبه قالت الظاهرية وحديث ابجر مختلف في اسناده مختلفا شديدا
وقال البيهقي هو معلول وقال ابن حزم هو بطرقه باطل لانها كلها من طريق عبد الرحمن بن بشر وهو مجهول
ومن طريق شريك وهو ضعيف تابعه علي عن سفيان رفع النبي عليه السلام يعني تابع عبد الله بن
محمد المسندي علي بن عبد الله المعروف بابن المديني شيخ البخاري وقد اسنده في علامات النبوة عنه
عن سفيان **ص باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير ش** اي هذا باب فيه
بيان ما يكره وكلمة من بيانية **ص** حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى
الاشعري قال كنا مع رسول الله عليه السلام فكنا اذا اشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا
فقال النبي عليه السلام فقال يا ايها الناس اربعوا على انفسكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم سميع
قريب تبارك اسمه وتعالى جده **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان معنى المعنى فيه
انه عليه السلام كره رفع الصوت بالذكر والدعاء ومحمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي وهو من افراده
والاصح انه محمد بن يوسف الفريابي كما نص عليه ابو نعيم الحافظ وسفيان هو ابن عيينة وعاصم هو الاحول
وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي الكوفي وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث
اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن موسى بن اسماعيل وفي الدعوات وفي التفسير عن سليمان بن حرب
وفي الدعوات ايضا عن محمد بن مقاتل واخرجه مسلم في الدعوات عن ابن نمير واسحاق بن ابراهيم وابي
سعيد الاشج وعن ابي بكر وعن ابي كامل وعن محمد بن عبد الاعلى وعن خلف بن هشام وابي الربيع
الزهراني وعن اسحاق بن ابراهيم وعن اسحاق بن منصور واخرجه ابو داود فيه عن موسى بن اسمعيل وعن
مسدد وعن ابي صالح محبوب بن موسى واخرجه الترمذي فيه عن محمد بن بشار واخرجه النسائي
في النعوت عن احمد بن حرب وعن محمد بن بشار وعن محمد بن حاتم وفي السير وفي التفسير عن عمرو
بن علي وبشر بن هلال وعن عبدة بن عبد الله وفي اليوم والليلة عن حميد بن مسعدة وعن محمد بن بشار
وهلال بن بشر وعن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجة في ثواب التسبيح عن محمد بن الصباح **قوله**
اذا اشرفنا من قولهم اشرفت عليه اذا اطلعت عليه **قوله** ارتفعت اصواتنا جملة فعلية وقعت حالا بتقدير
قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت **قوله** اربعوا بكسر الهمزة وفتح الباء الموحدة
اي ارفقوا وقال الازهري عن يعقوب ربع الرجل يربع الخطابي يريد امسكوا عن الجهر وقفوا عنه وقال
الازهري عن يعقوب بن قرقول اعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة ويقال اصل الكلمة من قولك
ربع الرجل بالمكان اذا وقف عن السير واقام به **قوله** انه سميع في مقابلة الاصم قريب في مقابلة الغائب
وفي الحديث كراهة رفع الصوت بالدعاء وروى من حديث هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس
بن عباد كان الصحابة يكرهون رفع الصوت عند الذكر وعند القتال وعند الجنائز وفي لفظ ورفع الايدي
عند الدعاء والقتال وقال سعيد بن المسيب ثلاث مما احدث الناس رفع الصوت عند الدعاء ورفع
الايدي واختصار السجود وراى مجاهد رجلا يرفع صوته بالدعاء فحصبه **ص باب التسبيح
اذا هبط واديا ش** اي هذا باب في بيان ما يذكر من التسبيح اذا هبط المسافر في الغزو او الحج او غيرهما
واضمر الفاعل فيه والقرينة تدل عليه **قوله** اذا هبط اي اذا نزل واديا اي في واد **ص** حدثنا محمد بن يوسف
ثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا **ش** مطابقته للترجمة في قوله واذا نزلنا سبحنا والنزول
هو الهبوط ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو ابن عيينة وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملة
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الباب الذي يليه واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن ابي كريب
وعن احمد بن حرب **قال** كنا اذا صعدنا يعني اذا طلعنا موضعا عاليا مثل جبل وتل **وقوله** واذا نزلنا
يعني الى موضع منخفض نحو الوادي ثم التكبير عند الاشراف عند العالية استشعار لكبرياء الله عز وجل
عند ما يقع عليه العين انه اكبر من كل شيء واما التسبيح في المواضع المنخفضة فهو مستنبط من قصة
يونس عليه السلام وتسبيحه في بطن الحوت قال الله تعالى فلولا انه كان من المسبحين للبث
في بطنه الى يوم يبعثون فنجاه الله تعالى بذلك من الظلمات فامتثل الشارع هذا التسبيح في بطون
الاودية لينجيه الله منها ومن ان يدركه عدو **ص باب التكبير اذا علا شرفا ش**
اي هذا باب في بيان ما يذكر من التكبير اذا علا المسافر في الغزو او الحج او غيرهما **قوله** شرفا اي مكانا مشرفا

مرتفعا **ص** حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن حصين عن سالم عن جابر قال اذا كنا صعدنا
كبرنا واذا تصوبنا سبحنا **ش** مطابقته للترجمة في قوله اذا صعدنا كبرنا لان معناه اذا علونا مكانا
عاليا مرتفعا كبرنا وابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي وابو عدي اسمه ابراهيم السلمي وحصين تقدم
في الحديث الماضي وكذلك سالم هو ابن ابي الجعد **قوله** واذا تصوبنا اي انحدرنا والتصوب النزول
ص حدثنا عبد الله قال حدثني عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن
عبد الله بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج او العمرة ولا اعلمه الا قال
الغزو يقول كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله و
عده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قال صالح فقلت له الم يقل عبد الله ان شاء الله قال لا
ش مطابقته للترجمة في قوله كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلاثا وعبد الله زعم ابو مسعود
انه عبد الله بن صالح وقال الجياني وقع في رواية ابن السكن عبد الله بن يوسف وقال الحافظ
المزي في الاطراف قال ابو مسعود وهذا الحديث رواه الناس عن عبد الله بن صالح وقد
روى ايضا عن عبد الله بن رجاء البصري والله اعلم انه هو والحديث اخرجه النسائي في
الحج عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ وفي اليوم والليلة عن محمد بن منصور **قوله** اذا قفل
اي اذا رجع **قوله** ولا اعلمه قال الغزو وهذه الجملة كالاضراب عن الا والعمرة كانه قال
اذا قفل من الغزو **قوله** يقول كلما اوفى فاعل يقول هو عبد الله بن عمر والضمير في اوفى يرجع
الى رسول الله عليه السلام ومعنى اوفى اي اشرف وعلا **قوله** على ثنية بفتح الثاء المثلثة وكسر النون
وتشديد الياء اخر الحروف وهو اعلى الجبل وهو ما يروى منه على البعد وقال ابن فارس الثنية
من الارض كالمرتفع وقال الداودي هي الطريق التي في الجبال نظير الطريق بين الجبلين **قوله**
او فدفد بفائين بينهما دال مهملة وهو الارض الغليظة ذات الحصى لا تزال الشمس تدفيها
قاله القزاز وقال ابن الفارس الارض المستوية وقال ابو عبيد الفدفد المكان المرتفع فيه صلابة
قوله آيبون خبر مبتدأ محذوف اي نحن آيبون اي راجعون الى الله تعالى من آب يؤوب
ايابا اذا رجع والكلام في تائبون وعابدون وساجدون **قوله** لربنا يحتمل تعلقه بحامدون او بساجدون
او بها او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالخمسة على سبيل التنازع **قوله** الاحزاب اللام
فيه للعهد على طوائف العرب التي اجتمعوا على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** قال
صالح هو ابن كيسان الراوي **قوله** فقلت له اي لسالم بن عبد الله بن عمر **قوله** الم يقل عبد الله
هو ابن عمر رضي الله عنهما **ص باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الاقامة**
اي هذا باب يذكر فيه يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الاقامة اذا كان سفره في غير معصية
ص حدثنا مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هارون ثنا العوام ثنا ابراهيم ابو اسماعيل السكسكي قال
سمعت ابا بردة واصطحب هو ويزيد بن ابي كبشة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له ابو
بردة سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر
الى اخره **ذكر رجاله** وهم سبعة الاول مطر بن الفضل المروزي الثاني يزيد من الزيادة
بن هارون بن زاذان الواسطي الثالث العوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو بن
حوشب بالحاء المهملة والشين المعجمة على وزن جعفر الرابع ابراهيم بن عبد الرحمن ابو
اسماعيل السكسكي بالسينين المهملتين المفتوحتين بينهما كاف ساكنة في كندة ينسب
الى السكاسك بن اشرس بن كندة الخامس ابو بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر وقيل اسمه
كنيته بن ابو موسى الاشعري السادس يزيد من الزيادة ابن ابي كبشة قال المنذري شامي و
كان عريف السكاسك وخراج الهند لسليمان بن عبد الملك ومات في خلافته وليس له
في البخاري ذكر الا في هذا الموضع وابوه ابو كبشة روى عن ابي الدرداء ذكر فيمن لا يعرف اسمه و
قيل حيويل بفتح الحاء المهملة وسكون الياء اخر الحروف وكسر الواو وبعدها ياء اخرى وفي اخره لام
السابع ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه ابو داود في الجنائز عن محمد بن عيسى
ومسدد **قوله** واصطحب هو اي ابو بردة ويزيد في سفر **قوله** وكان يزيد يصوم في سفر وفي رواية
الاسماعيلي وكان يصوم الدهر **قوله** مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا ففيه اللف والنشر المقلوب

فان قوله يقابل او سافر وقوله صحيحا يقابل قوله اذا مرض هذا فيمن كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا
المانع ان يدوم عليها وقد ورد ذلك صريحا عند ابي داود من طريق العوام بن حوشب عن ابراهيم بن عبد
الرحمن السكسكي عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة
ولا مرتين يقول اذا كان العبد يعمل وهو صحيح مقيم وورد ايضا في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
مرفوعا ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك اكتب له مثل عمله اذا كان
طلقا حتى اطلقه او اكفته اليَّ اخرجه عبد الرزاق واحمد والحاكم وصححه ولاحمد من حديث انس
رضي الله عنه رفعه اذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله اكتب له عمله الذي كان يعمل
فان شفاه طهره وان قبضه غفر له وروى النسائي من حديث عائشة رضي الله عنها ما من امرئ
يكون له صلاة من الليل يغلبه عليه نوم او وجع الا كتب له اجر صلاته وكان نومه عليه صدقة ص
باب السير وحده ش اى هذا باب في بيان حكم سير الرجل بالليل وحده اى حال كونه
وحده من غير رفيق معه هل يكره ذلك ام لا والجواب يعلم من حديثي الباب فالحديث الاول يدل
على عدم الكراهة فلذلك ابهم البخاري الترجمة وفي التفسير الاول الامر يرجع ما فيهما الى معنى واحد
وهو ما قال المهلب نهيه عليه السلام عن الوحدة في سير الليل انما هو اشفاق على الواحد من واحد
وهو ما قلت المهلب نهيه عليه السلام عن الوحدة في سير الليل انما اشفاق على الواحد من الشياطين لانه
وقت انتشارهم واذاهم بالتمثيل لهم وما يفزعهم ويدخل في قلوبهم الوساوس وكذلك امر الناس ان
يحبسوا صبيانهم عند فحمة الليل ومع هذا ان الوحدة ليست بمحرمة وانما هي مكروهة فمن اخذ بالا
فضل عن الصحبة فهو افضل ومن اخذ بالوحدة فلم يات حراما ص حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا
محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ندب النبي عليه السلام الناس يوم الخندق فا
نتدب الزبير رضي الله عنه ثم ندبهم فانتدب الزبير قال النبي عليه السلام ان لكل نبي حواريا
وحواري الزبير ش مطابقته للترجمة من حيث انتداب الزبير وتوجهه وحده وسيأتي
في مناقبه من طريق عبد الله بن الزبير ما يدل على ذلك وبه يرد اعتراض الاسماعيلي
لا اعلم هذا الحديث كيف يدخل في هذا الباب وقد رايت كيفية دخوله فيه ويرد ايضا
ما قاله بعضهم بانه لا يلزم من كون الزبير انتدب ان لا يكون سار معه غيره متابعا قلت ولا
يلزم ايضا كونه تابع معه ويترجح جانب النفي بما ذكرنا والحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى وقد تكرر
ذكره وسفيان هو ابن عيينة والحديث مر في كتاب الجهاد قبل هذا بعدة ابواب فانه اخرجه في بابين
احدهما في فضل الطليعة عن ابي نعيم عن سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر والاخر في باب
هل يبعث الطليعة وحده عن صدقة عن ابن عيينة الى اخره وقد مر الكلام فيه هناك ص قال سفيان
الحواري الناصر ش سفيان هو ابن عيينة احد رواة الحديث وقال بعضهم هو موصول عن الحميدي عنه
وفيه نظر لا يخفى ص حدثنا ابو الوليد ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده ش
مطابقته للترجمة من حيث اطلاقه الا انها مبهمة كما ذكرنا انفا واخرجه من طريقين الاول عن ابي الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يروي عن ابيه محمد
بن زيد ومحمد يروي عن جده عبد الله بن عمر عن النبي عليه السلام والثاني ابو نعيم الفضل بن دكين عن
عاصم الى اخره وقال الحافظ المزي في الاطراف قال البخاري حدثنا ابو الوليد عن عاصم بن محمد به وقال بعده
وابو نعيم عن عاصم ولم يقل حدثنا ابو نعيم وكذا في كتاب حماد بن شاكر ثنا ابو نعيم وكذلك وقع في رواية
النسفي عن البخاري فقال حدثنا ابو الوليد فساق الاسناد ثم قال وحدثنا ابو الوليد وابو نعيم قالا
حدثنا عاصم فذكره وبذلك جزم ابو نعيم الاصبهاني في المستخرج فقال بعد ان اخرجه من طريق عمرو
بن مرزوق عن عاصم بن محمد اخرجه البخاري عن ابي نعيم وابي الوليد فان قلت ذكر الترمذي ان عاصم
بن محمد تفرد برواية هذا الحديث قلت ليس كذلك فان اخاه عمر بن محمد قد رواه معه عن ابيه
اخرجه النسائي قوله ما في الوحدة قال ابن التين الوحدة ضبطت بفتح الواو وكسرها وانكر بعض اهل
اللغة الكسر وقال ابن قرقول وحدك منصوب بكل حال عند اهل الكوفة على الظرف وعند البصريين
على المصدر اى توحد وحدة وقال كسرته العرب في ثلاث مواضع وحده وجحيش وحده و
نسيج وحده وعن ابي علي رجل وحد ووحد بفتح الحا وكسرها ووحد ووحيد ومتوحد والانثى

وحده ووحده وجد بكسر الحا وضمها وحادة ووحدة ووحدا ويتوحد كله بمعنى وحده وعن كراع الوحد
الذي ينزل وحده قوله ما اعلم اى الذي اعلم والجملة في محل النصب لانها مفعول لو يعلم راكب هذا
من قبيل الغالب والا فالراجل ايضا كذلك فان قلت ذكر في الباب حديثين احدهما في الجواز والثاني
في المنع قلت يؤخذ الجواب عنه مما ذكرنا في اول الباب وايضا فان السير في الليل حالتين احدهما
الحاجة اليه مع غلبة السلامة كما في حديث الزبير والاخرى حالة الخوف فحذر عنها الشارع
وايضا اذا اختصت المصلحة الى الانفراد كارسال الجواسيس والطليعة فلا كراهة والا فالكراهة
والله اعلم ص باب السرعة في السير ش اى هذا باب في بيان جواز السرعة في السير
عند الرجوع الى الوطن ص قال ابو حميد قال النبي صلى الله عليه وسلم اني متعجل الى المدينة فمن اراد ان يتعجل معي فليتعجل
ش ابو حميد بضم الحا هو عبد الرحمن وقيل غير ذلك الساعدي الانصاري وهذا الحديث قطعة
من حديث سبق في الزكاة مطولا في باب خرص التمر قوله فليتعجل ويروى فليعجل فالاول من باب
التفعل والثاني من باب التفعيل ص حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن هشام قال اخبرني ابي قال سئل
اسامة بن زيد كان يحيى يقول وانا اسمع فسقط عني عن سير النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع قال فكان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص والنص فوق العنق ش مطابقته
للترجمة في قوله نص لان النص هو السير الشديد ويحيى هو ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة
يروي عن ابيه عروة بن الزبير والحديث مر في كتاب الحج في باب السير اذا دفع من عرفة قوله
كان يحيى بن القطان يقول وانا اسمع فسقط عني وهذه جملة معترضة بين قوله سئل اسامة
بن زيد وبين قوله عن مسير النبي عليه السلام متعلق بقوله سئل والتقدير قال البخاري قال
ابن المثنى وكان يحيى يقول تعليقا عن عروة او مسندا اليه قال سئل اسامة وانا اسمع السؤال
فقال يحيى سقط عني هذا اللفظ اى لفظ وانا اسمع السؤال فقال يحيى سقط عني هذا اللفظ اى
لفظ وانا اسمع عند رواية الحديث كانه لم يذكره اولا واستدركه اخرا وقال في كتاب الحج سئل اسامة
وانا جالس وفي صحيح مسلم قال هشام عن ابيه سئل اسامة وانا شاهد كيف كان مسير النبي
عليه السلام حين افاض من عرفة قوله العنق بفتح العين المهملة والنون وهو السير السهل قوله
فجوة بفتح الفا وسكون الجيم وهي الفرجة بين الشيئين قال الله تعالى وهم في فجوة منه قوله وهو نص بالسند
فعل ماض من نص ينص نصا وهو السير الشديد بحيث يستخرج اقصى ما عنده ص حدثنا سعيد
بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد هو ابن اسلم عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن
عمر بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابي عبيد شدة وجع فاسرع السير حتى اذا كان بعد
غروب الشفق ثم نزل فصلى المغرب والعتمة يجمع بينهما وقال اني رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا جد به السير اخر المغرب وجمع بينهما ش مطابقته للترجمة في قوله اذا جد به السير والحديث
مضى في ابواب العمرة في باب المسافر اذا جد به السير يعجل الى اهله فانه اخرجه هناك بعين هذا
الاسناد والمتن ومضى الكلام هناك وصفية بنت ابي عبيد الثقفية اخت المختار ادركت النبي
عليه السلام وسمعت منه وكانت زوجة ابن عمر ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال السفر قطعة من العذاب يمنع
احدكم نومه وطعامه فاذا قضى احدكم نهمته فليعجل الى اهله ش مطابقته للترجمة في قوله فليعجل الى
اهله وهذا الحديث مضى في كتاب الحج في باب السفر قطعة من العذاب بعين هذا الاسناد
والمتن جميعا ومضى الكلام فيه هناك وابو صالح ذكوان الزيات قوله نومه منصوب بنزع الخافض
او مفعول ثان للمنع لانه يقتضي مفعولين كالاعطا والمراد منعه كمالها ولذاتها لما فيه من المشقة
والتعب ومقاساة الحر والبرد والخوف والسرى ومفارقة الاهل والاوطان قوله نهمته بفتح
النون الحاجة والمقصود ص باب اذا حمل على فرس فراها تباع ش اى هذا باب يذكر فيه اذا حمل
رجل على فرس اى اركب غيره عليه في سبيل الله حسبة لله عز وجل ثم راها تباع هل له ان يشتريها
ام لا والجواب يعلم من الحديث ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فساله رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن
زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول حملت على فرس في سبيل الله فابتاعه

او اضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه بايعه برخص فسألت النبي عليه السلام فقال
لا تشتره وان بدرهم فان العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه
بيان ما ابهمه في الترجمة والحديث مضى في الزكاة هل يشتري صدقته عن سالم عن ابيه ان عمر
تصدق بفرس ذكره في هذا الباب عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم وذكره
ايضا عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس الحديث ومضى الكلام
فيه هناك قوله ابتاعه او اضاعه شك من الراوي ولا معنى لقوله ابتاعه الا اذا كان بمعنى ولعل الابتياع
جاء بمعنى البيع كما جاء اشترى بمعنى باع قال الزمخشري في قوله بئسما اشتروا به انفسهم ان اشتروا بمعنى
باعوا وكأنه قال اتخذ البيع لنفسه كما يقال اكتسب ونحوه وقيل لعل الراوي صحفه وهو اباعه اي عرضه
للبيع قوله وان بدرهم اي وان كان بدرهم فحذف فعل الشرط والحذف عند القرينة جائز ص باب
الجهاد باذن الابوين ش اي هذا باب في بيان ان الجهاد باذن الابوين كذا اطلق ولكنه فيه خلاف
وتفصيل فذلك انهم قال اكثر اهل العلم منهم الاوزاعي والثوري والنووي ومالك والشافعي واحمد
انه لا يخرج الى الغزو الا باذن والديه ما لم يقع ضرورة وقوة العدو فاذا كان كذلك تعين على الفرض الجميع
وزال الاختيار ووجب الجهاد على الكل فلا حاجة الى الاذن من والد وسيد وقال ابن حزم
في مراتب الاجماع ان كان ابواه يضيعان بخروجه ففرضه ساقط عنه اجماعا والا فالجمهور
يوافقه على الاستيذان والجدات كالاباء والجدات كالامهات وعند المنبجي هذا في
التطوع اما اذا وجب عليه فلا حاجة الى اذنهما وان منعاه عصاهما هذا اذا كانا مسلمين فان كانا كافرين
فلا سبيل لهما الى منعه ولو نفلا وطاعتهما حينئذ معصية وعن الثوري كانا كالمسلمين قال بعضهم
يحتمل ان يكون هذا كله بعد الفتح وسقوط فرض الهجرة والجهاد وظهور الدين ان كان ذلك من الاعراب وغير
من كانت تجب عليه الهجرة فرجح بر الوالدين على الجهاد فان قلت هل يندرج في هذا الدين قلت
قال الشافعي فيما ذكره ابن المناصف ليس له ان يغزو الا باذنه سواء كان مسلما او غيره وفرق مالك
بين ان يجد قضاء وبين ان لا يجد فان كان عديما فلا يرى بجهاده باسا وان لم يستأذن غريمه فان كان مليا
واوصى بدينه اذا حل اعطي دينه ولا يستأذنه وقال الاوزاعي لا يتوقف على الاذن مطلقا والله
اعلم ص حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابي ثابت قال سمعت ابا العباس الشاعر وكان لا يتهم في
حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول جاء رجل الى النبي عليه السلام فاستأذنه في الجهاد فقال
احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد ش قيل لا مطابقة للترجمة لانه ليس فيه استئذان ولا غيره
قلت تؤخذ المطابقة من قوله ففيهما فجاهد بطريق الاستنباط لان امره بالمجاهدة فيهما يقتضي
رضاهما عليه ومن رضاهما الاذن له عند الاستيذان في الجهاد وحبيب بن ثابت واسمه
قيس بن دينار ابو يحيى الاسدي الكوفي وقد مر في الصوم وابو العباس بتشديد الباء الموحدة و
اسمه السائب بن فروخ الشاعر المكي الاعمى وقد مر في التهجد وانما قال وكان لا يتهم في حديثه لئلا
يتوهم بسبب انه شاعر متهم وعبد الله بن عمرو بن العاص والحديث اخرجه البخاري ايضا
في الادب عن محمد بن كثير وعن مسدد عن يحيى واخرجه مسلم في الادب عن محمد بن المثنى
وعن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وعن عبيد الله بن معاذ وعن محمد بن حاتم وعن
القاسم بن زكريا وعن ابي كريب واخرجه ابو داود في الجهاد عن محمد بن كثير واخرجه الترمذي
عن محمد بن بشار واخرجه النسائي فيه عن محمد بن المثنى قوله جاء رجل قيل يحتمل ان يكون جاهمة
بن العباس بن مرداس قال ابو عمر جاهمة السلمي حجازي ثم قال حدثنا عبد الوارث بن سفيان
ثنا قاسم بن اصبغ ثنا احمد بن زهير ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا سفيان بن حبيب ثنا ابن جريج
عن محمد بن طلحة عن معاوية بن جاهمة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم استشيره
في الجهاد فقال الك والدة قال نعم قال اذهب فاكرمها فان الجنة تحت رجليها ورواه النسائي واحمد
من طريق معاوية بن جاهمة وروى ابن ابي عاصم بسند صحيح بينا نحن عند النبي عليه السلام في
ظل شجرة بين مكة والمدينة اذا جاء اعرابي من اخلق الرجال واشده فقال يا رسول الله اني احب
ان اكون معك واجد في قوة واحب ان اقاتل العدو معك واقتل بين يديك فقال هل لك من والدين
قال نعم قال انطلق فالحق بهما وبرهما واشكر لله ولهما قال اني اجد قوة واتشاط لقتال العدو وقال انطلق
فالحق بهما فادبر فجعلنا نتعجب من خلقه وجسمه وروى ابو داود من حديث ابي سعيد الخدري ان رجلا

هاجر الى النبي عليه السلام من اليمن فقال هل لك احد باليمن قال ابواي قال اذنا لك قال لا قال ارجع اليهما
فاستأذنهما فان اذنا لك قال لا قال فارجع اليهما فاستأذنهما فان اذنا لك فجاهد والا فبرهما وصححه
ابن حبان فان قلت روى ابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو من طريق غير طريق حديث
الباب جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فسأله عن افضل الاعمال فقال الصلاة قال ثم مه قال
فالجهاد قال فان لي والدين فقال آمرك بوالديك خيرا فقال والذي بعثك نبيا لاجاهدن ولاتركنهما
قال فانت اعلم قلت هذا يحمل على جهاد فرض العين توفيقا بينه وبين حديث الباب قوله ففيهما
فجاهد اي ففي الوالدين فجاهد الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو جاهد ولفظ جاهد مفسر له لان ما
بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيما قبلها ومعناه خصصهما بالجهاد وهذا كلام ليس ظاهره مرادا لان ظاهر
الجهاد ايصال الضرر للغير وانما المراد ايصال القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو بذل المال
وتعب البدن فيؤول المعنى ابذل مالك واتعب بدنك في رضى والديك وفيه التاكيد ببر الوالدين
وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برهما والله اعلم ص باب ما قيل في الجرس ونحوه في اعناق
الابل ش اي هذا باب في بيان ما قيل في كراهة الجرس وهو بفتح الجيم والراء وفي آخره سين
مهملة وهو معروف وحكى عياض اسكان الراء والاصوب ان الذي بالفتح هو ما يعلق في عنق
الدابة وغيره فيصوت والجرس بالاسكان الصوت يقال اجرس اذا صوت ويجمع على
اجراس قوله ونحوه مثل القلائد من الاوتار كانوا يعلقونها على اعناق الابل لدفع العين على ما
ذكره قوله في اعناق الابل انما خص الابل بالذكر لورود الخبر فيها بخصوصها للغالب
ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم ان ابا
بشير الانصاري رضي الله عنه اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
اسفاره قال عبد الله حسبت انه قال والناس في مبيتهم فارسل رسول الله عليه السلام ان لا
يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت ش قيل ليس في الحديث ما يدل على التبويب
لانه لا ذكر فيه للجرس ويحمل له بقول الخطابي امر بقطع القلائد لانهم كانوا يعلقون فيها الاجراس
قيل لعل البخاري استنبطه من هذا واجيب بان هذا ليس بشيء لان الحديث نفسه فيه
ذكر الجرس والبخاري على عادته يحيل على اطراف الحديث وفي الحديث التبويب بيانه ما في الموطآت للدار
قطني من رواية عثمان بن عمر عن مالك عن عبد الله عن عباد عن ابي بشير الساعدي
وفيه ولا جرس في عنق بعير الا قطع قلت رد الوجه الاول ليس له وجه لان الذي رواه البخاري
من رواية عبد الله بن يوسف عن مالك ليس فيه ذكر الجرس وانما ذكره في الطريق الذي رواه عثمان
بن عمر عن مالك وما قيل في وجه المطابقة بقول الخطابي اوجه لان الجرس لا يعلق في اعناق
الابل الا بقلادة وهي الوتر ونحوه فذكر البخاري الجرس الذي يعلق بالقلادة فاذا ورد النهي عن تعليق
القلائد التي في اعناق الابل يدخل فيه النهي عن الجرس بالضرورة والاصل هو النهي عن الجرس
الا ترى انه ورد ان الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس ولانه يشبه النواقيس ذكر رجاله
وهم خمسة الاول عبد الله بن يوسف ابو محمد التنيسي اصله من دمشق الثاني مالك بن انس
الثالث عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الرابع عباد بتشديد الباء الموحدة بن تميم
الانصاري مر في الوضوء الخامس ابو بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة الانصاري وقال
الحاكم ابو احمد فيمن لا يعرف اسمه وقيل اسمه قيس بن عبد الحرير مصغر حرير بالحاء المهملة وبالراء
المهملتين مات بعد الحرة وهو من المعمرين وقال الذهبي ابو بشير الانصاري قيل المازني الانصاري
وقيل الساعدي الانصاري وقيل الانصاري الحارثي لا يوقف له على اسم صحيح ولا سماه من يوثق
به ويعتمد عليه وقد قيل اسمه قيس بن عبيد من بني النجار ولا يصح والله اعلم وقيل مات سنة
اربعين والاصح انه مات بعد الحرة ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع
وبصيغة الاخبار كذلك في موضع وبصيغة الافراد في موضع وفيه العنعنة في موضع وفيه ثلاثة
مدنيون مالك وشيخه وشيخ شيخه وثلاثة انصاريون وهم عبد الله وعباد وابو بشير وفيه
تابعيان وهما عبد الله وعباد وفيه انه ليس لابي بشير في البخاري غير هذا الحديث الواحد ذكر من
اخرجه غيره اخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود في الجهاد عن القعنبي
واخرجه النسائي في السير عن قتيبة عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم

عن رجل من الانصار به ولم يقل عن ابي بشير **ذكر معناه قوله** في بعض اسفاره ولم يعينه احد من الشراح **قوله**
قال عبد الله هو عبد الله بن ابي بكر الراوي وكان شك في قوله انه قال فلاجل هذا قال حسبت **قوله** فارسل
رسول الله عليه السلام قال ابن عبد البر في رواية روح بن عبادة عن مالك ارسل مولاه زيدا قال ابن عبد
البر هو زيد بن حارثة **قوله** قلادة من وتر او قلادة كذا وقع هنا او بكلمة للشك او للتنويع ووقع في رواية
ابي داود عن القعنبي بلفظ ولا قلادة وهو من عطف العام على الخاص **قوله** وتر بالتاء المثناة من فوق
في جميع الروايات وقال ابن الجوزي ربما صحف من لا علم له بالحديث فقال وبر بالباء الموحدة وحكى
ابن التين عن الداودي انه جزم بذلك قال وهو ما ينزع من الجمال يشبه الصوف قال ابن التين تصحف
وقال ابن الجوزي وفي المراد بالاوتار ثلاثة اقوال احدها انهم كانوا يقلدون الابل اوتار القسي لئلا تصيبها
العين بزعمهم فامروا بقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد من الله شيئا الثاني لئلا تختنق الدابة بها عند
الركض ويحكى ذلك عن محمد بن الحسن من اصحابنا وعن ابي عبيد ما يرجحه فانه قال نهى عن ذلك لان
الدواب تتأذى بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت او تعوقت عن
السير والثالث انهم كانوا يعلقون فيها الاجراس ويدل عليه تبويب البخاري كما ذكرناه وقد حمل النضر
بن شميل الاوتار في هذا الحديث على معنى الثار فقال معناه لا تطلبوا بها دخول الجاهلية قال القرطبي
وهذا تأويل بعيد وقال النووي ضعيف ومال وكيع الى قول النضر فقال المعنى لا تركبوا الخيل في الفتن فان
من ركبها لم يسلم ان يتعلق به وتر يطلب به فان قلت الكراهة في الجرس لماذا قلت لما رواه مسلم من حديث
العلاء بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رفعه الجرس مزمار الشيطان وهذا يدل على ان الكراهة فيه لصوته لان
فيه شبها بصوت الناقوس وشكله فان قلت الكراهة فيه للتحريم او للتنزيه قلت قال النووي وغيره
الجمهور على ان النهي كراهة تنزيه وقيل كراهة تحريم وقيل يمنع منه قبل الحاجة اذا وقعت الحاجة وعن
مالك تختص الكراهة من القلائد بالوتر ويجوز بغيرها اذا لم تقصد دفع العين هذا كله في تعليق
التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه فاما ما فيه ذكر الله فلا نهي عنه فانه انما يجعل للتبرك
به والتعوذ باسمائه وذكره وكذلك لا نهي عما يعلق لاجل الزينة ما لم يبلغ الخيلاء او السرف واختلفوا
في تعليق الجرس ايضا فقيل لا يجوز اصلا وقيل يجوز عند الحاجة والضرورة وقيل يجوز في الصغير
دون الكبير فان قلت تقليد الاوتار هل هو مخصوص بالابل على ما في الحديث ام لا قلت قد ذكرنا
ان تخصيص الابل بالذكر فيه للغالب وقد روى ابو داود والنسائي من حديث ابي وهب الجشمي
رفعه اربطوا الخيل وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار فدل على انه لا اختصاص لذلك بالابل **ص باب**
ما اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة او كان له عذر هل يؤذن له **ش** اي هذا باب في بيان ما جاء
من خرج من اكتتب في جيش واكتتب بلفظ المعلوم والمجهول يقال اكتتب فلان اذا كتب نفسه في
ديوان السلطان **قوله** حاجة نصب على الحال **قوله** او كان له عذر غير ذلك هل يؤذن له بالحج معها و
جواب من يعلم من الحديث **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو عن ابي معبد
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمع النبي عليه السلام يقول لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافر امرأة
الا ومعها محرم فقام رجل فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجة قال اذهب
فحج مع امرأتك **ش** لانه اكتتب في جيش وارادت امرأته ان تحج الفرض فاذن له عليه السلام ان يحج مع امرأته
لانه اجتمع له مع حج التطوع في حقه تحصيل حج الفرض لامرأته فكان اجتماع ذلك افضل من مجرد الجهاد
الذي يحصل المقصود منه بغيره وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابو معبد بفتح الميم وسكون
العين المهملة وفتح الباء الموحدة اسمه نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى عبد الله بن عباس والحديث
مضى في كتاب الحج في اواخر ابواب المحصر في باب حج النساء فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن حماد بن
زيد عن عمرو عن سعيد الى اخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** فحج ويروى فاحجج بفك الادغام **ص باب**
الجاسوس ش اي هذا باب في بيان حكم الجاسوس اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته اذا كان من
جهة المسلمين والجاسوس على وزن فاعول من التجسس وهو التفتيش عن بواطن الامور **ص** والتجسس
هو التبحث **ش** هكذا فسره ابو عبيد والتبحث من باب التفعل من البحث وهو التفتيش ومنه بحث الفقيه
لانه يفتش عن اصل المسائل وقول الله تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء وقول الله بالجر عطفا على
لفظ الجاسوس قال المفسرون نزلت في حاطب بن ابي بلتعة وقصته تأتي عن قريب ومناسبة
ذكر هذه الآية هنا في انه ينتزع منها حكم جاسوس الكفار يعلم ذلك من قصة حاطب **قوله** عدوي

ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله اذهب فحج مع امرأتك

اي عدوي

اي عدوي وعدوكم عطف عليه واولياء مفعول ثان لقوله لا تتخذوا والعدو فعول من عدا كالعفو من عفى
ولكونه على زنة المصدر اوقع على الجمع ايقاعه على الواحد **ص** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا
عمرو بن دينار سمعته منه مرتين قال اخبرني حسن بن محمد قال اخبرني عبيد الله بن
ابي رافع قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير
والمقداد بن الاسود وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه
منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا الى الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي
الكتاب فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لنلقين الثياب فاخرجته
من عقاصها فاتينا به رسول الله عليه السلام فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى ناس من
المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله فقال رسول الله عليه السلام يا حاطب
ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي اني كنت امرا ملصقا في قريش ولم اكن من انفسها وكان
من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها قراباتي وما فعلت بها كفرا ولا ارتداد
ولا رضى بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدقكم قال عمر رضي
الله عنه قال يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق قال انه قد شهد بدرا وما يدريك
لعل الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال سفيان واي
اسناد هذا **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان تلك الظعينة التي معها كتاب كان حكمها
حكم الجاسوس واختلف العلماء في جواز قتل جاسوس الكفار **ذكر رجاله** وهم ستة الاول
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني الثاني سفيان بن عيينة الثالث عمرو بن دينار
المكي الرابع حسن بن محمد بن الحنفية ابو محمد الهاشمي مات في زمن عبد الملك بن مروان
الخامس عبيد الله بضم العين ابن ابي رافع واسمه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
السادس علي بن ابي طالب رضي الله عنه **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه
البخاري ايضا في المغازي عن قتيبة وفي التفسير عن الحميدي واخرجه مسلم عن الحميدي
واخرجه مسلم في الفضائل عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب واسحاق
بن ابراهيم وابن ابي عمر واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور وعبد الله بن سعد السرخسي
ذكر معناه قوله روضة خاخ بخائين معجمتين بينهما الف وقال السهيلي كان هشيم يصحفها
فيقول حاج بحاء وجيم وذكر البخاري ان ابا عوانة كان يقولها كما يقول هشيم وذكر ياقوت مائة و
ثلاثين روضة خاخ في بلاد العرب منها روضة خاخ وهو موضع بين مكة والمدينة
قوله ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وفتح النون وهي المرأة
في الخروج ولا يقال لها ظعينة الا وهي كذلك لانها تظعن بارتحال الزوج وقيل اصلها الهودج
وسميت به المرأة لانها تكون فيه وقال ابن فارس الظعينة المرأة وهو من باب الاستعارة
وانما الظعائن في الهوادج كانت فيه نساء او لم تكن وكان اسمها سارة وقيل ام سارة وقيل كنود
مولاة لقريش وقيل لعمران بن صيفي وقيل كانت من مزينة من اهل العرج وفي الاكليل للحاكم
وكانت مغنية نواحة تغني بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها يوم الفتح فقتلت
وذكرها ابو نعيم وابن منده في جملة الصحابيات ووقع في كتاب الاحكام للقاضي اسماعيل في قصة
حاطب قال للذين ارسلهم ان بها امرأة من المسلمين معها كتاب الى المشركين واتهموها
ارادوا ان يخلعوا ثيابها قال ارسلتم مسلمين انتهى وهذا مشكل لان في سنده ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما دخل مكة ذكر في المستثنين بالقتل وانما قال الحاكم ايضا ويؤيده ما ذكره
ابو عبيد البكري فان بها امرأة من المشركين وقال الواحدي قال جماعة المفسرين ان هذه الآية
يعني قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء نزلت في حاطب بن ابي
بلتعة وذلك ان سارة مولاة ابي عمرو بن صيفي بن هاشم بن عبد مناف اتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى المدينة من مكة وهو يتجهز لفتح مكة فقال ما حاجتك قالت الحاجة
قال فاين انت عن شباب اهل مكة وكانت مغنية قالت ما طلب مني شيء بعد وقعة
بدر فكساها وحملها واتاها حاطب ابن ابي بلتعة فكتب معها كتابا الى اهل مكة واعطاها
عشرة دنانير وكتب في الكتاب الى اهل مكة ان رسول الله عليه السلام يريدكم فخذوا حذركم

فنزل جبرائيل عليه السلام بخبرها فبعث عليا وعمارا وعمر والزبير وطلحة والمقداد بن الاسود
وابا مرثد وكانوا كلهم فرسانا وقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب الى المشركين
فخذوه وخلوا سبيلها فان لم تدفعه اليكم فاضربوا عنقها وفي تفسير النسفي اتت سارة رسول الله
عليه السلام من مكة الى المدينة بعد بدر بسنتين ورسول الله عليه السلام يتجهز لفتح مكة فقال لها
رسول الله عليه السلام امسلمة جئت قالت لا قال امهاجرة جئت قالت لا قال فما حاجتك قالت
ذهبوا الموالي يوم بدر فاحتجت حاجة شديدة فقدمت عليكم لتعطوني وتكسوني وتحملوني فحث
عليها رسول الله عليه السلام بني عبد المطلب وبني المطلب فكسوها وحملوها واعطوها نفقة
فاتاها حاطب فكتب معها الى اهل مكة واعطاها عشرة دنانير وكساها بردا واستحملها كتابا الى اهل
مكة نسخته من حاطب بن ابي بلتعة الى اهل مكة اعلموا ان رسول الله عليه السلام يريدكم فخذوا حذركم
قال السهيلي الكتاب اما فان رسول الله قد توجه اليكم في جيش كالليل يسير كالسيل واقسم بالله
لو لم يسر اليكم الا وحده لاظفره الله بكم وانجز له موعده فيكم فان الله وليه وناصره وفي تفسير
ابن سلام ان فيه محمدا رسول الله قد نفر اما اليكم واما الى غيركم فعليكم الحذر وقيل كان فيه ان عليه
السلام اذن في الناس بالغزو ولا اراه يريد غيركم فقد احببت ان يكون لي عندكم يد بكتابي اليكم قوله تعادى
بنا خيلنا بلفظ الماضي اي تباعد وتجاري وفي المضارع بحذف التائين قوله اولتلقين الثياب قال ابن
التين صوابه في العربية بحذف اليا قلت القياس ما قاله لكن صحت الرواية باليا فتأول الكسرة بانها
المشاكلة لتخرجن وباب المشاكلة واسع فيجوز كسر اليا وفتحها والفتحة بالحمل على المؤنث الغائب على
طريقة الالتفات من الخطاب الى الغيبة قال الكرماني ويروى بفتح ورفع الثياب قوله فاخرجته
اي الكتاب من عقاصها بكسر العين المهملة وبالقاف وبالصاد المهملة وهو الشعر المضفور ويقال هي
التي تتخذ من شعرها مثل الوقاية وكل خصلة منها عقيصة والعقص لي خصلات الشعر بعضه
على بعض وقال المنذري هو لي الشعر بعضه على بعض على الراس ويدخل اطرافه في اصوله قال ويقال هي
التي تتخذ من شعرها مثل الرمانة قال واصل العقاص هو الخيط الذي يجمع فيه اطراف الذوائب وعقص
الشعر ظفره ويقال العقاص السير الذي يجمع به شعرها على راسها والعقص الطغر والظفر الفتل وقال
ابن بطال وفي رواية اخرجت من حجزتها قوله فاتينا به اي بالكتاب ويروى بها اي بالصحيفة قال الكرماني
او بالمراة قلت فيه نظر لانا قد ذكرنا عن الواحدي ان في روايته معها كتاب الى المشركين فخذوه وخلوا
سبيلها قوله الى اناس من المشركين قال الكرماني هو كلام الراوي وضع موضع الى فلان وفلان المذكورين
في الكتاب قلت لم يطلع الكرماني على اسماء المكتوب اليهم فلذلك قال هكذا والذين كتب اليهم هم صفوان
بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل قوله ملصقا في قريش اي مضافا اليهم ولست منهم واصل
ذلك من الصاق الشيء لغيره ليس منه ولذلك قيل للداعي في القوم ملصق وقيل معناه حليفا ولم يكن من نفس
قريش واقربائهم قوله وكان من معك كذا في الرواية الصحيحة وعند مسلم ممن معك بزيادة من والصواب
اسقاطها لان من لا تزاد في الواجب لا تزاد عند البصريين واجازه بعض الكوفيين قوله اذ فاتني ذلك كلمة
اذ تعني حين وذلك اشارة الى قولهم قرابات يحمون بها اموالهم واهليهم قوله ان اتخذ كلمة ان مصدرية
في محل النصب لانه مفعول احببت قوله يدا اي يد نعمة ومنة عليهم قوله كفرا نصب على التمييز
وما بعده عطف عليه قوله هذا المنافق انما اطلق عمر رضي الله عنه اسم النفاق عليه لانه والى كفار قريش
وباطنهم وانما فعل ذلك حاطب معاولة في غير ضرر لرسول الله عليه السلام وعلم الله صدق نيته فنجاه
من ذلك وقال الجاحظ قال عمر دعني اضرب عنقه يعني كفر وقال الباقلاني في قضية هذا الكتاب
هذه اللفظة ليست بمعروفة قيل يحتمل ان يكون المراد بها كفر النعمة وقال ابن التين يحتمل ان يكون قول
عمر رضي الله عنه بهذا قبل قوله عليه السلام لقد صدقكم ولقد اثبت الله له الايمان في قوله تع يا ايها الذين
امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء الاية وكانت امه بمكة فاراد ان تحفظوه فيها وعن الطبري كان
هذا من حاطب هفوة وقد قال عليه السلام فيما رواه عمرة عن عائشة اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم
قال فان ظن ظان ان صفحه عنه كان لما علم الله من صدقه فلا يجوز لمن بعد الرسول عليه السلام ان يعلم ذلك فقد
ظن خطأ لان احكام الله عز وجل في عباده انما تجري على ما ظهر منهم لا على ما بطن قوله لعل الله كلمة
لعل استعملت استعمال عسى قال النووي معنى الترجي فيه راجع الى عمر رضي الله عنه لان وقوع هذا الامر
محقق عنده عليه السلام وما يدريك على التحقيق بعثا له على التفكر والتامل ومعناه ان الغفران لهم

في الاخرة والا فلو توجه على احد منهم حد استوفي منه قوله اعملوا ما شئتم اي عمل كان فقد غفر وبدا على
هذا شيئان احدهما لو كان للمستقبل كان جوابه فساغفر والثاني انه كان يكون اطلاقا في الذنوب ولا وجه
لذلك وقال القرطبي هذا التاويل وان كان حسنا لكن فيه بعد لان اعملوا صيغة امر وهي موضوعة للاستقبال
ولم يضع العرب قط صيغة الامر موضع الماضي لا بقرينة ولا بغير قرينة كذا نص عليه النحويون وصيغة الامر
اذا وردت بمعنى الاباحة انما هي بمعنى الانشاء والابتداء لا بمعنى الماضي فكان كقول القائل انت
وكيلي وقد جعلت لك التصرف كيف شئت فانما يقتضي اطلاق التصرف من وقت التوكيل لا قبل ذلك
وقد ظهر لي وجه وهو ان هذا الخطاب خطاب اكرام وتشريف يتضمن ان هؤلاء القوم حصلت
لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتاهلوا ان يغفر لهم ذنوب مستانفة ان وقعت منهم
لا انهم نجزت لهم في ذلك الوقت مغفرة الذنوب بل لهم صلاحية ان يغفر لهم ما عساه ان يقع
ولا يلزم من دخول الصلاحية لشيء ما وجود ذلك الشيء اذ لا يلزم من وجود اهلية الخلافة وجودها
لكل من وجدت منه اهليتها وكذلك القضا وغيره وعلى هذا فلا يامن من حصلت له اهلية المغفرة على
ما عساه ان يقع من الذنوب ثم ان الله عز وجل اظهر صدق رسوله في كل من اخبر عنه بشيء من ذلك
فانهم لم يزالوا على اعمال اهل الجنة الى ان توفوا ومن وقع منهم في امر ما او مخالفة لجأ الى التوبة ولازمها حتى لقي الله
عليها يعلم ذلك قطعا من حالهم من طالع سيرهم واخبارهم قوله قال سفيان واي اسناد هذا اراد به
سفيان بن عيينة تعظيم هذا الاسناد وصحته وقوته لان رجاله هم الحفاظ الاكابر العدول الثقات
الحفاظ ذكر ما يستفاد منه فيه هتك ستر الجاسوس رجلا كان او امراة كان في ذلك مصلحة او كان
في الستر مفسدة وقال الداودي الجاسوس يقتل وانما نفي القتل عن حاطب لما علم النبي صلى الله عليه
وسلم منه ولكن مذهب الشافعي وطائفة ان الجاسوس المسلم يعزر ولا يجوز قتله وان كان ذا هيئة عفي عنه لهذا
الحديث وعن ابي حنيفة والاوزاعي يوجع عقوبة ويطال حبسه وقال ابن وهب من المالكية يقتل الا
ان يتوب وعن بعضهم انه يقتل اذا كانت عادته ذلك وبه قال ابن الماجشون وقال ابن القاسم يضرب
عنقه لانه لا تعرف توبته وبه قال ابن سحنون ومن قال بقتله فقد خالف الحديث واقوال المتقدمين
وقال الاوزاعي فان كان كافرا يكون ناقضا للعهد وقال اصبغ الجاسوس الحربي يقتل والمسلم والذمي
يعاقبان الا ان يتظاهرا على الاسلام فيقتلان وفيه كما قال الطبري اذا ظهر للامام من رجل من اهل
الستر انه قد كاتب عدوا من المشركين ينذره بما اسره المسلمون فيهم من عزم ولم يكن معروفا بالغش للاسلام
واهله وكان ذلك من فعله هفوة وزلة من غير ان يكون لها جواب يجوز العفو عنه كما فعل رسول الله عليه السلام
بحاطب من عفوه عن جرمه بعد ما اطلع عليه من فعله وفيه البيان عن بعض اعلام النبوة وذلك اعلام
الله تعالى نبيه عليه السلام بخبر المراة الحاملة كتاب حاطب الى قريش ومكانها الذي به وذلك
كله بالوحي وفيه هتك استار المريب وكشف المراة العاصية وفيه ان الجاسوس لا يخرجه تجسسه
عن الايمان وفيه حجة لترك انفاذ الوعيد من الله لمن شاء ذلك له لقوله عليه السلام لعل الله
اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وفيه جواز غفران ما تاخر من الذنوب قبل
وقوعه وفيه جواز تجريد العورة عن الستر عند الحاجة قال ابن العربي وفيه دلالة على ان حكم المتاول
في استباحة المحظور خلاف حكم المتعمد لاستحلاله من غير تاويل قاله ابن الجوزي وفيه ان من اتى
محذورا وادعى في ذلك ما يحتمل التاويل كان القول قوله في ذلك وان كان غالب الظن خلافه ص

باب الكسوة للاسارى ش اي هذا باب في بيان ما جاء من الكسوة للاسارى قال ابن
التين الكسوة بكسر الكاف وضمها وفي المغرب الكسوة اللباس والضم لغة وجمعه كسى بالضم يقال كسوته
اذا البسته ثوبا والكاسي خلاف العاري وجمعه كساة كغزاة جمع غاز والاسارى جمع اسير ص
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال لما كان يوم بدر اتي باسارى
واتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي عليه السلام له قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن
ابي يقدر عليه فكساه النبي عليه السلام اياه فلذلك نزع النبي عليه السلام قميصه الذي البسه
قال ابن عيينة كانت له عند النبي عليه السلام يد فاحب ان يكافيه ش مطابقته للترجمة توجد من
قوله فكساه النبي عليه السلام اياه وذلك لان العباس بن عبد المطلب عم النبي عليه السلام كان
في جملة الاسارى يوم بدر وكان عريانا فكساه النبي عليه السلام وحديث جابر هذا قد مضى في اواخر
كتاب الجنائز في باب هل يخرج الميت من القبر باتم من هذا فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله

عن سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله فنظر النبى عليه
السلام له اى للعباس قميصا لاجله فوجدوا قميص عبد الله بن ابى بن سلول وكان العباس طوالا لانه
القسطلانى وكان ابو عبد المطلب اطول منه وكان ابنه عبد الله اذا مشى مع الناس كانه
راكب والناس مشاة وكان العباس اطول منه فلم يجدوا قميصا قدره الا قميص عبد الله بن ابى وهو معنى قوله
يقدر عليه بضم الدال من قدور الثوب عليه قدرا فانقدر اى جاء على المقدار قوله اياه اى قميص عبد الله
قوله فلذلك اى فلاجل ذلك نزع النبى عليه السلام قميصه من بدنه فالبسه عبد الله بعد وفاته
مكافاة على صنيعه وهو معنى قوله قال ابن عيينة اى سفين بن عيينة كانت له اى لعبد الله عند النبى
عليه السلام يد اى نعمة فاحب النبى عليه السلام ان يكافيه وفيه ان المكافاة تكون فى الحيوة و
بعد الممات وفيه كسوة الاسارى والاحسان اليهم ولا يتركون عراة فتبدوا عوراتهم ولا
يجوز النظر الى عورات المشركين والله اعلم ص باب فضل من اسلم على يديه رجل
ش اى هذا باب فى بيان فضل من اسلم على يديه رجل ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القارى عن ابى حازم قال اخبرنى سهل يعنى ابن سعد قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه
الله ورسوله فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى فغدوا كلهم يرجوه فقال اين على فقيل يشتكى عينيه فبصق فى عينيه
فدعى له فبرأ كان لم يكن به وجع فاعطاه فقال اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم
ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك الله رجلا خير لك من ان يكون لك حمر
النعم ش مطابقته للترجمة فى قوله تؤخذ من قوله لان يهدى بك الله الى اخره ويعقوب القارى بالقاف والراء
منسوب الى القارة هم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن
دينار الاعرج والحديث مضى فى كتاب الجهاد واخرجه ايضا فى المغازى عن قتيبة فى الكل وقد مضى الكلام
فيه فى باب ما قيل فى لواء النبى عليه السلام فانه اخرجه هناك من حديث سلمة بن الاكوع قوله ايهم
يعطى بضم الياء فى يعطى وفتح الطاء على صيغة المجهول فعلى هذا ايهم بالنصب قوله يرجونه وروى يرجوه
قوله على رسلك بكسر الراء وسكون السين اى على هينتك قوله لان يهدى الله كلمة ان مصدرية فى محل
الرفع على الابتداء وخبره قوله خير لك قوله من حمر النعم بضم الحاء اى كرامها واغلاها منزلة قاله
ابن الانبارى وعن الاصمعى بعير احمر اذا لم يخالط حمرته شئ فان خالطت حمرته شئ فهو كميت والمراد بحمر
النعم الابل خاصة وهى انفسها وخيارها قال الهروى يذكر ويؤنث واما الانعام فالابل والبقر والغنم ص
باب الاسارى فى السلاسل ش اى هذا باب فى بيان كون الاسارى فى سلاسل
وهو جمع سلسلة وقال ابو داود فى باب الاسير يوثق وذكر فيه حديث ثمامة بن اثال وحديث الحارث
بن برصا وانهما وثقا وجئ بهما الى رسول الله عليه السلام والايثاق اعم من ان يكون فى السلسلة او بالحبال
ص حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة فى السلاسل ش قيل ان كان المراد حقيقة وضع السلاسل
فى الاعناق فالترجمة مطابقة وقال المهلب انهم يدخلون فى الاسلام مكرهين وسمى الاسلام باسم
الجنة لانه سببها من دخله دخل الجنة قلت فعلى هذا يكون ذكر السبب واراد المسبب قلت هذا
مجاز المسلمين المأسورين فى السلاسل عند اهل الكفر يموتون على ذلك او يقتلون فيحشرون كذلك
وعبر عن الحشر بدخول الجنة لثبوت دخولهم فيها قلت هذا ايضا مجاز ولكن لا مانع ان يكون
المراد من الترجمة الحقيقة على تقدير ان يقال يدخلون الجنة وكانوا فى الدنيا فى السلاسل وقال الطيبى
يحتمل ان يكون المراد بالسلسلة الجذب الذى يجذب الحق من خلص عباده من الضلالة الى الهدى ومن
الهبوط ومهاوى الطبيعة الى العروج للدرجات العلى قلت هذا ايضا مجاز وغندر بضم الغين المعجمة
وسكون النون محمد بن جعفر البصرى قوله عجب الله من قوم قلت غير مرة ان المراد من اطلاق ما يستحيل
على الله لازمه او غايته نحو الرضى والاثابة فيه قوله يدخلون الجنة فى السلاسل وفى رواية ابى داود
من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد بلفظ يقادون الى الجنة بالسلاسل والله اعلم ص باب
فضل من اسلم من اهل الكتابين ش اى هذا باب فى بيان فضل من اسلم من اهل الكتابين وهما التوراة و
الانجيل واهلهما اليهود والنصارى ص حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين بن عيينة ثنا صالح بن حى ابو
حسن قال سمعت الشعبى يقول حدثنى ابو بردة انه سمع اباه عن النبى عليه السلام قال ثلاثة

يؤتون اجرهم مرتين الرجل تكون له امة فيعلمها ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها فله اجران ومؤمن
اهل الكتاب الذى كان مؤمنا ثم امن بالنبى صلى الله عليه وسلم فله اجران والعبد الذى يؤدى
حق الله وينصح لسيده ش مطابقته فى قوله ومؤمن اهل الكتاب الى قوله وله اجران فاذا كان له
اجران فله الفضل والشعبى هو عامر وابو بردة بضم الباء الموحدة اسمه الحارث ويقال اسمه كنيته وقد مر
غير مرة وابوه ابو موسى الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس والحديث مر فى كتاب العلم فى باب تعليم
الرجل امته واهله فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام عن المحاربى عن صالح بن حيان عن عامر
الشعبى عن ابى بردة عن ابيه وحى لقب حيان فلذلك ذكره هنا بصالح بن حى وهناك بصالح
بن حيان وقد مر الكلام فيه هناك مستقصى ص ثم قال الشعبى واعطيتكها بغير شئ وقد كان
الرجل يرحل فى اهون منها الى المدينة ش اى قال عامر الشعبى يخاطب صالحا اعطيتك هذه المسألة
او المقالة ويروى اعطيكها بلفظ المستقبل قوله بغير شئ اى بغير اخذ مال منك على جهة
الاجرة عليك قوله وقد كان الرجل يرحل اى يسافر فى شئ اهون اى من هذه المسألة الى المدينة
اى مدينة النبى عليه السلام واللام فيها للعهد وفى باب تعليم الرجل امته قد كان يركب فيما دونها
ومراد الشعبى من هذا الكلام الحث على طلب العلم ولا سيما اذا كان العلم حاضرا فافهم ص باب
اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى ش اى هذا باب فى حكم اهل الدار اى اهل دار الحرب
قوله يبيتون على صيغة المجهول من التبييت يقال بيت العدو اى اوقع بهم قوله فيصاب الولدان
اى بسبب التبييت والولدان جمع الوليد وهو الصبى قوله والذرارى بالرفع والتشديد
عطفا على الولدان ويجوز بالسكون والتخفيف وهو جمع ذرية وجواب المسألة محذوف وتقديره
هل يجوز ذلك ام لا وحكمها يعلم من الحديث ص بياتا ليلا ش ليس من الترجمة بل هو من القرآن
وقد جرت عادته انه اذا وقع فى الخبر لفظة توافق ما وقع فى القرآن ان اورد تفسير اللفظ الواقع
فى القرآن وهذه اللفظة فى اية فى سورة الاعراف وهى قوله تع وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا
بياتا او هم قائلون اهلكناها اى اهلكنا اهلها بمخالفتهم رسلنا وتكذيبهم قوله باسنا اى نقمتنا قوله
بياتا اى ليلا او هم قائلون من القيلولة وهى الاستراحة وسط النهار وقال بعض الشراح موضع
بياتا نياما بنون وميم من النوم وجعل هذه اللفظة من الترجمة فقال والعجب لزيادة فى الترجمة
نياما وما هو فى الحديث اصلا لان الغالب انهم اذا وقع بهم فى الليل خلوا من نائم واما الحاجة
الى كونهم نياما او ايقاظا وهما سواء الا ان يتلمح بنياما ما ادخل فى الضلالة فيه على جوازها فى مثل هذا انتهى
وقال صاحب التلويح هذا قول البخارى ما لم يقله والذى رايت فى عامة ما رايت من نسخ كتاب
الصحيح بياتا بيها موحدة وبعد الالف تاء مثناة من فوق وكان هذا القائل وقعت له نسخة مصحفة
او تصحف عليه بياتا بنياما انتهى قلت هذا القائل لا يستحق هذا المقدار فى الحط عليه وله
ان يقول رايت عامة ما رايت من نسخ كتاب الصحيح نياما بالنون والميم وهذا محل نظره وتامل مع ما
انا وافقنا صاحب التلويح فيما قاله حيث قاله انفا ان لفظ بياتا ليس من الترجمة بل هو من القرآن ص
لنبيتنه ليلا ش اكد صاحب التلويح كلامه الذى ذكرناه لان بهذين اللفظين حيث قاله فى نسخة
اى يوضح ما ذكره ما فى بعض النسخ من قول البخارى لنبيتنه ليلا وقال بعضهم هذه الزيادة وقعت عند
غير ابى ذر قلت هذا كله ليس بوجه قوى فى الرد على ذلك القائل لانه لا يلزم من ذكر هاتين
اللفظتين فى بعض النسخ ان يكون لفظ بياتا بالباء الموحدة ويجوز ان يكون بالنون والميم ويكون من الترجمة
ثم ذكر هاتين اللفظتين لكونهما من الفاظ القرآن اما الاول ففى سورة النمل فى قوله تعالى تقاسموا بالله
لنبيتنه واهله الاية يعنى قالوا فيما بينهم متقاسمين بالله لنبيتنه قرأ حمزة والكسائى بضم التاء على الخطاب
وقرأ الباقون بالنون وهو من البيات وهو مباغتة العدو ليلا واما الثانية ففى سورة النساء
فى قوله تع بيت طائفة منهم غير الذى تقول وهى فى السبعة وهى من التبييت من الليل الا انه
وقت البيتوتة فان ذلك الوقت احلى للفكر وقال ابو عبيدة كل شئ قدر بليل بيت ص حدثنا
على بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال مر بى
النبى عليه السلام بالابواء او بودان وسئل عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم
وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى الا لله ولرسوله وعن الزهرى انه سمع عبيد الله عن ابن
عباس ثنا الصعب فى الذرارى كان يحدثنا عن ابن شهاب عن النبى عليه السلام فسمعناه من الزهرى

قال اخبرنا عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال هم منهم ولم يقل كما قال عمرو هم من آبائهم **ش** مطابقته للترجمة في قوله وسئل عن اهل الدار الى قوله وسمعته ورجاله كلهم قد ذكروا وعبيد الله هو عبيد الله بن عتبة بن مسعود والصعب ضد السهل ابن جثامة وتشديد الثاء المثلثة بن قيس بن ربيعة الليثي مر في جزاء الصيد والحديث اخرجه بقية الستة فمسلم اخرجه في المغازي وابو داود وابن ماجه في الجهاد والترمذي والنسائي في السير **ذكر معناه قوله** بالابواء بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وبالمد من عمل الفرع من المدينة بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا سميت بذلك لتبوء السيول بها وبه توفيت ام رسول الله عليه السلام **قوله** او بودان شك من الراوي وهو بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وبعد الالف نون وهي قرية جامعة بينها وبين الابواء ثمانية اميال قريب من الجحفة وهي ايضا من عمل الفرع **قوله** وسئل على صيغة المجهول والواو فيه للحال وروى فسئل بالفاء **قوله** عن اهل الدار اي عن اهل دار الحرب وفي رواية مسلم سئل عن الذراري من المشركين يبيتون من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم رواه عن يحيى بن يحيى عن سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة وفي لفظ له عن الصعب قال قلت يا رسول الله انا نصيب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم وفي لفظ له ان النبي عليه السلام قيل لو ان خيلا اغارت من الليل فاصابت من ابناء المشركين قال هم من آبائهم وترجم مسلم على هذا باب ما اصيب من ذراري العدو في البيات وقال النووي هكذا هو في اكثر النسخ بلاد فاسئل عن الذراري من المشركين ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم قال وهو الصواب فاما الرواية الاولى فقال ليست بشيء بل هي تصحيف قال وما بعده يبين غلطه وقال النووي وليست باطلة كما ادعى القاضي بل لها وجه وتقديره سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آبائهم اي لا باس بذلك لان احكام الآباء جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد اذا لم يتعمد من غير ضرورة **قوله** يبيتون على صيغة المجهول وقعت حالا عن اهل الدار من التبييت وهو ان يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف رجل من امرأة **قوله** من المشركين بيان الدار **قوله** فيصاب من نسائهم وذراريهم وفي رواية مسلم انا نصيب في البيات من ذراري المشركين كما مر وقال النووي والمراد بالذراري هنا النساء والصبيان **قلت** كيف يراد من الذراري النساء وهذا كما رأيت في رواية البخاري عطف الذراري على النساء **قوله** هم منهم اي النساء والذراري من اهل الدار من المشركين فان **قلت** هذا يخالف ما ذكره البخاري فيما بعد عن ابن عمر نهى عن قتل النساء والصبيان وما رواه مسلم عن بريدة اغزوا لا تقتلوا وليدا ولا تمثلوا وما رواه الترمذي عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم وقال حسن صحيح غريب وما رواه مسلم عن ابن عباس ان رسول الله عليه السلام لم يقتلهم بقوله لنجدة الحروري وما رواه ابو داود والنسائي من حديث رباح بكسر الراء والباء آخر الحروف ابن الربيع وفيه فقال لخالد رضي الله عنه لا تقتلن امرأة ولا عسيفا وما رواه احمد من حديث الاسود بن سريع وفيه ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع وما رواه الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عليه السلام عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب وما رواه ايضا من حديث ابي ثعلبة الخشني قال نهى رسول الله عليه السلام عن قتل النساء والولدان وما رواه ابو داود من حديث انس وفيه ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة وما رواه ابو يعلى الموصلي من حديث جرير بن عبد الله وفيه ولا تقتلوا الولدان وما رواه البزار في مسنده من حديث ابن عمر ولا تقتلوا وليدا وما رواه ايضا من حديث عوف بن مالك وفيه لا تقتلوا النساء وما رواه احمد في مسنده من حديث ثوبان مولى رسول الله عليه السلام انه سمع رسول الله عليه السلام يقول من قتل صغيرا او كبيرا او احرق نخلا او قطع شجرة مثمرة او ذبح شاة لاهلها لم يرجع كفافا وما رواه الطبراني من حديث كعب انه النبي عليه السلام نهى عن قتل النساء والولدان قلت قال الخطابي قوله هم منهم يريد في حكم الدين فان ولد الكافر محكوم له بالكفر ولم يرد بهذا القول اباحة دمائهم تعمدا لها وقصدا اليها وانما هو اذا لم يكن الوصول الى الآباء الا بهم فاذا اصيبوا لاختلاطهم بالآباء لم يكن عليهم في قتلهم شيء وقد نهى النبي عليه السلام عن قتل النساء والصبيان فكان ذلك على القصد لا على غيرهم فاذا قلت نقد ارتفع الحظر واحل دماء الكفار الا بشرط الحقن ولما روى الترمذي حديث ابن عمر الذي فيه نهي عن قتل النساء والصبيان على ما يأتي ان شاء الله تعالى قال والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي عليه السلام وغيرهم كرهوا قتل النساء والولدان وهو قول احمد واسحق وقال شيخنا ما حكاه الترمذي عن الثوري والشافعي قتل النساء والصبيان ظاهر

وما حكاه في ترك القتل مطلقا في البيات وغيره وليس كذلك اما قتلهم في غير البيات فاجمعوا على تحريمه اذا لم يقاتلوا كما حكاه النووي في شرح مسلم فان قاتلوا فقال في شرح مسلم حكاية عن جماهير العلماء فيقتلون وقال الطحاوي رحمه الله باب ما نهى عن قتله من النساء والولدان في دار الحرب ثم اخرج عن تسعة انفس من الصحابة في النهي عن قتل الولدان والنسوان وقد مرت احاديث اكثرهم عن قريب ثم قال فذهب قوم الى انه لا يجوز قتل النساء والولدان في دار الحرب على حال وانه لا يحل ان يقصد الى قتل غيرهم اذا كان لا يؤمن في ذلك تلفهم من ذلك اي اهل الحرب اذا تترسوا بصبيانهم وكان المسلمون لا يستطيعون ومنهم الا باصابة صبيانهم فحرام عليهم ومنهم في قول هؤلاء وكذلك ان تحصنوا بحصن وجعلوا فيه الولدان فحرام عليهم رمي ذلك الحصن عليهم اذا كنا نخاف في ذلك تلف نسائهم وولدانهم واحتجوا في ذلك بهذه الاحاديث التي دوناها **قلت** اراد بالقوم هؤلاء الاوزاعي ومالكا والشافعي في قول واحمد في رواية وقال ابو عمر اختلفوا في رمي الحصون بالمنجنيق اذا كان فيها اطفال المشركين او اسارى المسلمين فقال مالك لا ترمى الحصن ولا تحرق سفينة الكفار اذا كان فيها اسارى المسلمين وقال الاوزاعي اذا تترس الكفار باطفال المسلمين لم يرموا ولا تحرق المركب فيه اسارى المسلمين وقال الثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي في الصحيح واحمد واسحق اذا كان لا يوصل الى قتلهم الا بتلف الصبيان او النساء فلا باس به وقال ابو عمر قال ابو حنيفة واصحابه والثوري لا باس بحصون رمي المشركين وان كان فيها اسارى من المسلمين واطفالهم او اطفال المشركين ولا باس ان يحرق السفن ويقصد به المشركون فان اصابوا واحدا من المسلمين بذلك فلا دية ولا كفارة وقال الثوري ان اصابوه ففيه الكفارة ولا دية **قوله** وسمعته يقول اي قال الصعب بن جثامة سمعت النبي عليه السلام يقول ويروى فسمعته يقول وهي رواية ابي ذر وبالواو اظهر **قوله** لا حمى الا لله ولرسوله هذا حديث مستقل مضى في كتاب المساقاة في باب لا حمى الا لله ولرسوله اخرجه عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة قال ان رسول الله عليه السلام قال لا حمى الا لله ولرسوله وقد مضى الكلام فيه هناك فان **قلت** ما وجه ذكر الحديث في اثناء حديث الباب **قلت** كانوا يحدثون بالاحاديث على نحو ما كانوا يسمعونها وقيل هذا يشبه ان يكون شيخا بما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن الآخرون السابقون ثم وصله بحديث آخر ليس فيه شيء من معناه لما ذكرناه **قوله** وعن الزهري موصول بالاسناد الاول **قوله** بناء الصعب في الذراري اشار بهذا الى ان في هذه الرواية عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس بناء الصعب في الذراري اي سئل عليه السلام عن الذراري وكذا وقع في بعض النسخ لمسلم سئل عن الذراري وقد ذكرنا عن قريب عن النووي انه قال المراد بالذراري هنا النساء والصبيان **قوله** كان عمرو يحدثنا اي قال سفيان ابن عيينة كان عمرو بن دينار يحدثنا عن ابن شهاب وهو الزهري عن النبي عليه السلام مرسلا وقال بعضهم في سياق هذا الباب عن الزهري عن النبي عليه السلام يوهم ان رواية عمرو بن دينار عن الزهري هكذا بطريق الارسال وبذلك جزم بعض الشراح وليس كذلك فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق العباس بن يزيد ثنا سفيان قال كان عمرو يحدث قبل ان يقدم الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال فقدم علينا الزهري فسمعته يعيده ويبديه فذكر الحديث انتهى **قلت** اراد ببعض الشراح الكرماني فانه قال انه مرسل والصواب معه فان صورة ما وقع هنا باخراج الاسماعيلي هنا كما ذكره **قوله** ولم يقل كما قال عمرو هم من آبائهم بيان هذا الموضع هو ان سفيان بن عيينة قال كان عمرو بن دينار يحدثنا بهذا الحديث عن الزهري انه قال اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب عن النبي عليه السلام انه قال هم منهم ولم يقل كما قال عمرو ومن آبائهم وقال الترمذي حدثنا الجهضمي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن عبد الله عن ابن عباس قال اخبرني الصعب بن جثامة فان قلت يا رسول الله ان خيلنا اوطأت من نساء المشركين واولادهم قال هم من آبائهم حديث حسن صحيح وقد اخرج ابن حبان في حديث الصعب زيادة في آخره ثم نهى عنه يوم حنين واشار الزهري الى نسخ حديث الصعب وحكى الحازمي قولا بجواز قتل النساء والصبيان على ظاهر حديث الصعب وزعم انه ناسخ لاحاديث النهي وهو غريب **قلت** حديث رباح بن الربيع الذي مر عن قريب يدل على ان النهي كان متأخرا عن حديث الصعب لان خالدا رضي الله عنه انما كان مع النبي عليه السلام

مقابلا سنه ثمان والله اعلم ص باب قتل الصبيان فى الحرب ش
اى هذا باب فى بيان النهى عن قتل الصبيان فى الحرب لقصورهم عن فعل الكفر ولان فى استبقائهم انتفاعا
بالرقبة او بالفدى عند من يجوز ان يفادى به ص حدثنا احمد بن يونس اخبرنا الليث عن نافع ان عبد الله اخبره
ان امراة وجدت فى بعض مغازى النبى عليه السلام مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل
النساء والصبيان ش مطابقته للترجمة فى قوله والصبيان اى وقتل الصبيان فى الحرب واحمد بن يونس هو احمد
بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى والليث هو ابن سعد وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب
رضى الله عنهما والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن يحيى بن يحيى وقتيبة ومحمد بن رمح واخرجه ابو
داود فى الجهاد عن يزيد بن خالد بن وهب وقتيبة ص باب قتل النساء فى الحرب ش
اى هذا باب فى بيان النهى عن قتل النساء فى الحرب ص حدثنا اسحق بن ابرهيم قال قلت لابى اسامة حدثكم
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امراة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنهى رسول الله عن قتل النساء والصبيان ش مطابقته للترجمة فى قوله عن قتل النساء واسحق بن
ابراهيم هو ابن راهويه وابو اسامة هو حماد بن اسامة وعبيد الله هو ابن عبيد الله بن عمر بن الخطاب
والحديث اخرجه ايضا فى المغازى عن ابى بكر قوله حدثكم عبيد الله هو شرك اسحق عن ابى اسامة عن تحديث
هذا الحديث ٥ وفيه انه اذا قال للشيخ حدثكم او اخبركم فلان فقال نعم او سكت فى جوابه مع قرينة الاجابة
جاز الرواية عنه وهنا سكت واسحق روى هذا الحديث فى مسنده بهذا السياق وزاد فى اخره
فاقر به ابو اسامة وقال نعم وقال بعضهم وعلى هذا فلا حجة فيه لمن قال فيه ان من قال للشيخ حدثكم فلان
فسكت جاز وذلك مع القرينة لانه يبين من هذه الطريقة الاخرى انه لم يسكت انتهى قلت
قول ابى اسامة فى هذا الطرف نعم لا يستلزم عدم سكوته فى الطريق الاخرى فاذا كانت القرينة الدالة على الاجابة
عند سكوت الشيخ يكون حكمه حكم التصريح بقوله نعم وغرض هذا القائل بما ذكره الرد على الكرمانى فانه
ذكر السكوت مع القرينة كالتصريح على ما ذكرناه ٥ والله اعلم ص باب لا يعذب
بعذاب الله ش اى هذا باب يذكر فيه لا يعذب بعذاب الله وهو النار ولا يعذب على صيغة
المجهول ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن ابى هريرة انه قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول
الله عليه السلام حين اردنا الخروج انى امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها
الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما ش مطابقته للترجمة فى قوله وان النار لا يعذب
بها الا الله وبكير بضم الباء الموحدة بن عبد الله بن الاشج والحديث اخرجه البخارى فى كتاب
الجهاد معلقا فى باب التوديع ٥ وقال ابن وهب اخبرنى عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن
ابى هريرة الحديث وقد مضى الكلام فيه هناك قوله ثنا الليث عن بكير وفى رواية احمد عن احمد بن
القاسم عن الليث حدثنى بكير بن عبد الله بن الاشج فافاد شيئين احدهما التصريح بالتحديث
والاخر نسبة بكير قوله عن ابى هريرة كذا فى جميع الطرق عن الليث عن سليمان بن يسار وابى
هريرة فيه احمد وكذلك اخرجه النسائى من طريق عمرو بن الحارث وغيره عن بكير وخالفه
محمد بن اسحاق فرواه فى السيرة عن يزيد بن ابى حبيب عن بكير فادخل بين سليمان وابى هريرة
ابا اسحاق الدوسى وقد ذكرنا هناك ان ابن ابى شيبة سماه ابراهيم ص حدثنا على بن عبد الله ثنا
سفين عن ايوب عن عكرمة ان عليا رضى الله عنه حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم
لان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله وعلى بن عبد الله المدينى
وسفين هو ابن عيينة وايوب هو السختيانى وعكرمة هو مولى ابن عباس والحديث اخرجه البخارى
ايضا فى استتابة المرتدين عن ابى النعمان محمد بن الفضل واخرجه ابو داود فى الحدود وعن احمد بن حنبل
واخرجه الترمذى فيه عن احمد بن عبدة الضبى واخرجه النسائى فى المحاربة عن احمد بن عبد الله
المخرمى وعن عمران بن موسى وعن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه فى الحدود عن محمد بن الصباح
قوله ان عليا حرق قوما وفى رواية الحميدى ان عليا حرق المرتدين يعنى الزنادقة ٥ وفى رواية ابن ابى عمر
ابن عباد جميعا عن سفين قال رايت عمرو بن دينار وايوب وعمار الدهنى اجتمعوا فتذاكروا الذين
احرقهم على فقال ايوب فذكر الحديث قال فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض
ثم دخن عليهم وكان عمرو بن دينار اراد بذلك الرد على عمار الدهنى فى انكاره اصل التحريق وقال المهلب

ليس نهيه عن التحريق على التحريم وانما هو على سبيل التواضع لله والدليل عليه انه ليس بحرام سمل الشارع
اعين الرعاة بالنار وتحريق الصديق رضى الله عنه الفجاءة بالنار فى مصلى المدينة بحضرة الصحابة وتحريق
على رضى الله عنه الخوارج بالنار واكثر علماء المدينة يجيزونه تحريق الحصون على اهلها بالنار وقول اكثرهم
بتحريق المراكب وهذا كله يدل على ان معنى الحديث على الندب وممن كره ومن اهل الشرك بالنار وقول
عمر وابن عباس وابن عبد العزيز وهو قول مالك واجازه على وحرق خالد بن الوليد رضى
الله عنه ناسا من اهل الردة فقال عمر للصديق انزع هذا الذى يعذب بعذاب الله فقال الصديق
لا اشيم سيفا سله الله على المشركين واجازه الثورى يرمى الحصون بالنار وقال الاوزاعى لا باس
ان يدخن عليهم فى المطمورة اذا لم يكن فيها الا المقاتلة ويحرقوا ويقتلوا بكل قتال ولو لقيناهم فى البحر رميناهم
بالنفط والقطران واجاز ابن القاسم حرق الحصن والمراكب اذا لم يكن فيها الا المقاتلة فقط قوله لو
كنت انا خبره محذوف اى لو كنت انا بدله وكان ذلك من على بالراى والاجتهاد قوله لان النبى
عليه السلام قال لا تعذبوا بعذاب الله هذا اصرح فى النهى من الذى قبله واخرج ابو داود وهذا الحديث
عن احمد بن حنبل وفى اخره فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن عباس وراى بت فى نسخة صحيح وبح ام عباس
قوله من بدل دينه فاقتلوه هذا يدل على ان كل من بدل دينه يقتل ولا يحرق بالنار وبه احتج ابن الماجشون
ان المرتد يقتل ولا يستتاب وجمهور الفقهاء على استتابته فان تاب قبلت توبته واحتج الشافعى
ايضا قوله من انتقل من كفر الى كفر انه يقتل ان لم يسلم وهذا مثل اليهودى اذا تنصر والنصرانى اذا تهود
وعند الحنفية لا يقتل لان الكفر كله ملة واحدة واحتج به الشافعى ايضا فى قتل المرتدة وعند ابى حنيفة لا تقتل
بل تحبس ص باب فاما منا بعد واما فداء ش اى هذا باب
يذكر فيه التخيير من المن والفدى فى الاسرى لقوله تعالى فاما منا واما فداء واول هذا قوله تعالى واذا لقيتم
الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب
اوزارها واذا لقيتم من اللقاء وهو الحرب قوله فضرب الرقاب اصله فاضربوا الرقاب ضربا فحذف
الفعل وقدم المصدر فانيب مناب الفعل مضافا الى المفعول وفيه اختصار مع اعطاء معنى التوكيد
وضرب عبارة عن القتل الواجب ان تضرب الرقاب خاصة دون غيرها من الاعضاء مع ان هذه
العبارة من الغلظة والشدة ما ليس فى لفظ القتل ولقد زاد فى هذه الغلظة فى قوله فاضربوا فوق
الاعناق قوله حتى اذا اثخنتموهم اى اكثرتم قتلهم واغلظتموه من الشئ الثخين وهو الغليظ وقيل
اثقلتموهم بالقتل والجراح حتى اذهبتم عنهم النهوض وقيل اسرتموهم وغلبتموهم قوله فشدوا الوثاق
وهو بفتح الواو وما يوثق به قوله فاما منا منصوب بتقدير فاما تمنون منا وكذلك واما تفدون
فداء والمعنى التخيير بعد الاسر بين ان يمنوا عليهم فيطلقوهم وبين ان يفادوهم ٥ وقال الضحاك
قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء ناسخة لقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وروى مثله عن
ابن عمر قال اليس الله بهذا امرنا قال حتى اذا اثخنتموهم فشدوا فاما منا واما فداء وهو قول عطاء
والشعبى والحسن البصرى كرهوا قتل الاسير وقالوا يمن عليه او يفادوه وبمثل هذا استدل
الطحاوى فقال ظاهر الاية يقتضى المن او الفدا ويمنع القتل ص فيه حديث ثمامة ش
اى فى هذا الباب حديث ثمامة بضم الثاء المثلثة بن اثال بضم الهمزة وبالثاء المثلثة
المخففة وقد مر حديثه فى كتاب الصلاة فى باب دخول المشرك المسجد ومر ايضا فى باب
الاغتسال اذا اسلم
وفى باب الاستخدام فى موضعين احدهما فى باب التوثق ممن تخشى معرته والاخر فى باب الربط
والحبس فى الحرم وسياتى ايضا مطولا فى اواخر كتاب المغازى فى باب وفد بنى حنيفة و
حديث ثمامة بن اثال وحاصله انه عليه السلام بعث خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة
يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد ثم اطلقه والله اعلم ص وقوله عز وجل ما كان
لنبى ان يكون له اسرى الاية ش وتمام الاية حتى يثخن فى الارض تريدون عرض الدنيا والله
يريد الاخرة والله عزيز حكيم وقال الحافظ ابو بكر بن مردويه والحاكم فى مستدركه من حديث عبيد الله
بن موسى ثنا اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر عن رسول الله عليه السلام قال
لما اسر الاسارى قوم بدر اسر العباس فيمن اسر اسره رجل من الانصار قال وقد وعدته الانصار ان يقتلوه
فبلغ ذلك النبى عليه السلام فقال النبى عليه السلام انى لم انم الليلة من اجل عمى العباس وقد
زعمت الانصار انهم قاتلوه فقال عمر رضى الله عنه فاتيهم قال نعم فاتى عمر الانصار فقال لهم

ارسلوا العباس فقالوا لا والله لا نرسله فقال لهم عمر فانه كان لرسول الله عليه السلام رضى قالوا فان كان لرسول الله عليه السلام رضى فخذه فاخذه عمر رضى الله عنه فلما صار في يده قال له يا عباس اسلم فوالله لئن تسلم احب الى من ان يسلم الخطاب وما ذاك الا لما رايت رسول الله عليه السلام يعجبه اسلامك قال فاستشار رسول الله عليه السلام ابا بكر رضى الله عنه فقال ابو بكر عشيرتك فارسلهم فاستشار عمر رضى الله عنه فقال اقتلهم ففاداهم رسول الله عليه السلام فانزل الله عز وجل ما كان لنبى ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الارض الاية وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه واختلف العلماء فى هذا الباب فمنهم من قال لا يجل قتل اسير صبرا وانما يمن عليه او يفدى وقال ان قوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين منسوخ بقوله فاما منا بعد واما فداء وهو قول جماعة من التابعين وقد ذكرناهم عن قريب ومنهم من قال لا يجوز فى الاسرى من المشركين الا القتل وجعلوا قوله عز وجل فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناسخا لقوله فاما منا بعد واما فداء وهو قول مجاهد وقال غيرهم ان الايتان جميعا محكمتان وهو قول ابن زيد وهو قول صحيح بين لان احدهما لا ينفى الاخرى ينظر الامام فى ذلك بما يراه مصلحة اما القتل واما الفدا والمن وكذا قال عبيد بن سلام وهذا هو مذهب الشافعى ومالك واحمد وابى ثور قال وقد فعل هذا كله سيدنا رسول الله عليه السلام فى حروبه ۰ وقال الطحاوى اختلف قول ابى حنيفة فى هذا فروى عنه ان الاسرى لا يفادى ولا يردون حربا لان فى ذلك قوة لاهل الحرب وانما يفادون بالمال وبما سواه مما لا قوة لهم فيه وروى عنه انه لا باس ان يفادى بالمشركين اسارى المسلمين وهو قول ابى يوسف ومحمد وروى ابو ح ان المن منسوخ وقيل كان خاصا لسيدنا رسول الله عليه وقال ابو عبيد والقول فى ذلك عندنا ان الايات جميعا محكمات لا منسوخ فيهن وذلك انه عمل بالايات كلها من القتل والاسر والفدا حتى توفاه الله تعالى على ذلك فكان اول احكامه فيهم يوم بدر فعمل بها كلها يومئذ بدا بالقتل فقتل عقبة بن ابى معيط والنضر بن الحارث فى قفوله ثم قدم المدينة فحكم فى سائرهم بالفداء ثم حكم يوم بنى قريظة لسعد بن معاذ رضى الله عنهم فقتل المقاتلة وسبى الذرية فتقدم رسول الله عليه السلام وامضاه ثم كانت غزاة بنى المصطلق رهط جويرية بنت الحارث فاستحياهم جميعا واعتقهم ثم كان فتح مكة فامرهم بقتل ابن خطل والعيس واطلق الباقين ثم كانت حنين فسبا هوازن ومن عليهم وقتل ابا عزة الجمحى يوم احد وكان قد من عليه يوم بدر واطلق ثمامة بن اثال فهذه كانت احكامه عليه السلام بالمن والفدا والقتل فليس شيء منها منسوخا والامر فيهم الى الامام وهو مخير بين القتل والمن والفدا يفعل الافضل فى ذلك للاسلام واهله وهو قول مالك والشافعى واحمد وابى ثور انتهى ۰ وقال اصحابنا لا يجوز مفاداة اسرى المشركين قال تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الاية ۰ وقوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وما ورد فى اسرى بدر كان منسوخ ولم يختلف اهل التفسير ونقلة الاثار ان سورة براءة بعد سورة محمد صلى الله عليه وسلم فوجب ان يكون الحكم المذكور فيها ناسخا للفدا المذكور فى غيرها والله اعلم

ص باب هل للاسير ان يقتل او يخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة ش

اى هذا باب يذكر فيه هل للاسير فى ايدى الكفار ان يقتل الى اخره وانما لم يذكر الجواب لمكان الاختلاف فيه فقال الجمهور ان ائتمنوه يمنوه بفى لهم بالعهد حتى قال مالك لا يجوز ان يهرب منهم وخالفه اشهب فقال لو خرج به الكافر ليفادى به فله ان يقتله وقال ابو حنيفة اعطاؤه العهد على ذلك باطل ويجوز له ان لا يفى لهم به وبه قال الطبرى وقالت الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان ياخذ من اموالهم قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك ۰ وقال ابن المواز او الجاؤه ان حلف ان لا يهرب بطلاق او عتاق انه لا يلزمه ذلك لانه مكره ورواه ابو زيد عن ابن القاسم وقال غيره لا معنى لمن فرق بين يمينه ووعده لان حاله حال المكره حلف لهم او وعدهم او عاهدهم سواء امنوه او خافوه لان الله تعالى فرض على المؤمن ان لا يبقى تحت اقدام الكفار واوجب عليهم الهجرة من دارهم فخروجه على كل وجه جائز والحجة فى ذلك خروج ابى بصير ونصوب النبى عليه السلام فعله ورضاه ص فيه المسور عن النبى صلى الله عليه وسلم ش اى فى حكم هذا الباب حديث المسور بن مخرمة وفيه قصة ابى بصير وقد مر حديثه فى كتاب الشروط فى الشروط فى الجهاد مطولا لاحد ومن امره يؤخذ وجه المطابقة لما ترجم له ص

باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق ش

اى هذا باب يذكر فيه اذا احرق المشرك الرجل المسلم هل يحرق هذا المشرك جزاء بفعله واحرق يحرق من باب

الافعال وفى بعض النسخ اذا حرق بتشديد الراء من التحريق وكذلك يحرق بالتشديد قيل كان اللائق ان يذكر هذه الترجمة من ذلك الموضع ليس بامرهم فلا يحتاج نسبة ذلك الى تصرف الفعله ۰ ثم قال قائل هذا القول ويؤيد ذلك انهما ۰ اى البابين المذكورين قبل هذا الباب سقطا جميعا للنسفى وثبت عنده ترجمة اذا حرق تلو ترجمة لا يعذب بعذاب الله ۰ قلت لا يلزم من سقوط هذين البابين عنده تاسع ما ذكره لان الساقط معدوم والمعدوم لا يؤيد ولا يؤكد ص حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك ان رهطا من عكل ثمانية قدموا الى النبى عليه السلام فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا قال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من ابوالها والبانها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعى واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فاتى الصريخ النبى عليه السلام فبعث الطلب فما ترجل النهار حتى اتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم ثم امر بمسامير فاحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال ابو قلابة قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا فى الارض فسادا ش قيل ليس فيه مطابقة للترجمة لانه ليس فيه ان هذا الرهط من عكل فعلوا ذلك براعى النبى عليه ۰ واجاب الكرمانى بانه عليه السلام فعل بهم مثل ما فعلوا بالراعى من سمل الاعين ونحوه ويؤول لا يعذبوا بعذاب الله بما اذا لم يكن فى مقابلة فعل الجانى فالحديثان لموضع النهى والجزاء وقال صاحب التوضيح وقد يخرج معنى الترجمة من هذا الحديث بالدليل لو لم يصح سمل العرنيين وذلك انه عليه السلام لما سمل اعينهم والسمل اعين الرعاة انه اولى بالجواز فى تحريق المشرك اذا احرق المسلم قلت الاوجه ما قاله الكرمانى بانه عليه السلام فعل بهم مثل ما فعلوا بالراعى من سمل الاعين وقد ثبت ذلك فيما رواه مسلم من وجه اخر عن انس قال انما سمل النبى عليه السلام اعين العرنيين لانهم سملوا اعين الرعاء ولو اطلع صاحب التوضيح على هذا لما قال لو لم يصح سمل العرنيين للرعاء قوله معلى بضم الميم وتشديد اللام المفتوحة ابن اسد كذا ثبت منسوبا فى رواية الاصيلى وغيره ووهيب بضم الهاء هو ابن خالد وايوب هو السختيانى وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى والحديث قد مر فى كتاب الوضوء فى باب ابوال الابل والدواب ومضى الكلام فيه هناك قوله عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة قوله ثمانية بالنصب بدل من رهطا او ما نائبة قوله فاجتووا من الاجتواء وهو كراهة الاقامة قوله ابغنا اى اعطنا مشتق من الابغاء يقال ابغيتك الشيء اذا اعنتك على طلبه قوله رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة وهو الدر من اللبن قوله بالذود بفتح الدال المعجمة وهو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة قوله الصريخ هو فعيل صوت المستغيث او الصارخ قوله فبعث الطلب بفتح اللام جمع طالب قوله فما ترجل النهار اى ما ارتفع النهار حتى اتى بهم اى بالثمانية المذكورين قوله فاحميت كذا وقع من الاحماء مزيد الثلاثى وهو الصواب فى اللغة فلا يقال احميت من الثلاثى قوله بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء موضع بالمدينة وقد مر غير مرة قوله قال ابو قلابة هو الراوى المذكور قوله وسرقوا لم يبين هذا سرقة انما كان حرابة وهذا ظاهر لا يخفى ص باب ش

كذا وقع بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذى قبله وقد مر نحو هذا كثير وهو غير معرب لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة ان ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح الله ش وجه مناسبته بما قبله من حيث انه لا يجوز المجاوزة بالتحريق الى من لا يستحق ذلك فانه عليه السلام اخبر فيه ان الله عز وجل عاتب هذا النبى عليه السلام باحراقه تلك الامة من النمل ولم يكتف احراق النملة التى قرصته فلو احرقها وحدها لما عوتب عليه ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم فى الحيوان عن ابى الطاهر بن السرح وحرملة بن يحيى واخرجه ابو داود فى الادب عن احمد بن صالح واخرجه النسائى فى الصيد عن وهب بن بيان واخرجه ابن ماجه فيه عن ابى الطاهر واحمد بن عيسى وعن محمد بن يحيى قوله قرصت بالقاف اى لدغت قوله نبيا قال الكرمانى قيل ذلك النبى كان موسى عليه السلام قوله بقرية النمل القرية الجمع قوله ان قرصتك بفتح الهمزة وبهمزة الاستفهام ملفوظة او مقدرة وقال الكرمانى كيف جاز احراق النمل قصاصا وهو ليس بمكلف ثم ان الحراسية سيئة مثلها ثم ان القارص نملة واحدة ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت لعله كان فى شرعه جائزا او يقال المؤذى طبعا

يقتل شرعا قياسا على الافعى فان قلت لو كان جائزا لما ذم عليه قلت يحتمل ان ذمه على ترك الاولى وحسنات
الابرار سيئات للمقربين انتهى قلت قوله لعله في شرعه جائز فيه نظر لانه حكم بالتخمين والاولى ان يقال
لعله لم يكن لهم حينئذ ان لا يجوزه وقال المروزي طبعا ليس النمل مودعا طبعا لان قرصها كان على سبيل الاتفاق
وقوله يحتمل ان ذمه على ترك الاولى لا يقال في حق نبي ان الله ذمه على فعل بل يقال عاتبه وفي الحديث تسبيح
النمل فيدل ذلك على ان جميع الحيوانات تسبح الله تعالى كما قال في كتابه الكريم وان من شيء الا يسبح بحمده
وقال ابن التين وهو دليل لمن قال لا يحرق النمل واجازه ابن حبيب واما ان ادت ضرورة الى ذلك فجائز ان يحرق او يغرق

ص باب حرق الدور والنخل ش اي هذا باب

في بيان جواز احراق دور المشركين وتخيلهم قال بعضهم كذا وقع في جميع النسخ حرق الدور وصوابه بفتح اوله واسكان
الراء وفيه نظر لانه لا يقال في المصدر حرق وانما يقال الحريق واحراق لانه رباعي فلعله كان تشديد
الراء بلفظ الفعل الماضي وهو المطابق للفظ الحديث والفاعل محذوف تقديره النبي بفعله او باذنه وعلى هذا
فقوله الدور منصوب بالمفعولية والنخيل كذلك انتهى قلت دعواه بالنظر في الضبط المذكور
في جميع النسخ فيها نظر لم يبين ان الذين ضبطوه هكذا هم النساخ او المشايخ اصحاب هذا الفن فان كانوا هم
النساخ فلا اعتبار لضبطهم وان كانوا المشايخ فهو صحيح لانه يجوز ان يكون لفظ حرق بهذا اللفظ
الضبط اسما للاحراق فلا يكون مصدرا حتى لا يرد ما ذكره لان الحرق بالضبط المذكور مصدر حرقت الشيء
حرقا اذا بردته وحككت بعضه ببعض واما الذي يستعمل في النار فلا يقال الا احرقته من الاحراق او حرقته
بالتشديد من التحريق وقوله غير مصطلح عند الصرفيين لانه لا يقال رباعي عندهم الا لما كان حروفه الا
صلية على اربعة احرف وانما يقال لمثل هذا ثلاثي مزيد فيه وقوله فلعله كان الى آخره فيه تعسف
وتكلف جدا لان فيه اضمارا قبل الذكر ثم تقدير الفاعل والفاعل لا يحذف ص حدثنا مسدد حدثنا
يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم قال قال لي جرير قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا تريحني من ذي الخلصة وكان بيتا في خثعم يسمى كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين ومائة
فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل قال وكنت لا اثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رايت
اثر اصابعه في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها
ثم بعث الى رسول الله عليه السلام يخبره فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى
تركتها كانها جمل اجوف او اجرب قال فبارك في خيل احمس ورجالها خمس مرات ش مطابقته للترجمة
في قوله وحرقها وهو ظاهر ويحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي ذكر
تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في الجهاد ايضا وفي المغازي عن موسى بن اسمعيل وفي المغازي ايضا
عن يوسف بن موسى وفي الدعوات عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم في الفضائل عن عبد
الحميد بن بيان وعن اسحق بن ابراهيم وعن ابي بكر بن ابي شيبة وعن محمد بن عبد الله بن نمير وعن محمد
بن عباد المكي وعن ابن ابي عمر وعن محمد بن رافع واخرجه ابو داود في الجهاد عن الربيع بن نافع واخرجه
النسائي في السير وفي اليوم والليلة عن محمد بن منصور عن سفيان به وعن يوسف بن عيسى و
في المناقب عن موسى بن عبد الرحمن ذكر معناه قوله الا تريحني كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام معناه
هاهنا العرض والتحضيض وتختص بالجملة الفعلية وتريحني من الاراحة بالراء وبالحاء المهملة قوله
من ذي الخلصة بالخاء المعجمة وباللام وبالصاد المهملة المفتوحات وقيل بسكون اللام وقيل بضم
الخاء واسكان اللام وضبطه الدمياطي بخطه بفتحها وقال ابن الاثير ذو الخلصة طاغية كانت
لدوس يعبدونه وقيل هو بيت كان لخثعم يسمى الكعبة اليمانية وهو الذي اخرجه جرير بن عبد الله البجلي
بعثه اليه النبي عليه السلام وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى تضطرب
اليات نساء دوس حول ذي الخلصة وكانت صنما تعبدها دوس وقال ابن دحية قيل هي بيت اصنام
كان لدوس وخثعم وبجيلة ومن كان ببلادهم وقيل هو صنم كان لعمرو بن لحي نصبه باسفل مكة
حين نصب الاصنام وكانوا يلبسونه القلائد ويعلقون عليه بيض النعام ويذبحون عنده قوله يسمون
كعبة اليمانية من اضافة الموصوف الى الصفة جوزه الكوفيون وقدر فيه البصريون حذفا اي كعبة الجهة
اليمانية والمشهور فيه تخفيف الياء آخر الحروف لان الالف بدل من احدى ياءي النسب وقد جاء
بالتشديد وفي رواية الكعبة اليمانية والكعبة الشامية وفي بعض النسخ بغير واو وبين اليمانية والكعبة
الشامية فاليمانية لخثعم والشامية للكعبة الحرام المشرفة قوله فانطلقت وكان انطلاقه قبل وفاة

النبي عليه السلام لشهرين قوله احمس بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الميم وفي آخره سين واحمس هذا
هو ابن الغوث بن انمار بن اراش بن عمرو بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب
بن يعرب بن قحطان وخثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون الثاء المثلثة وفتح العين المهملة وهو ابن افتل بفاء
وتاء مثناة من فوق وقيل اقبل بقاف وباء موحدة بن انمار بن اراش بن عمرو الى آخر ما ذكرناه الآن
قوله فضرب في صدري انما ضربه في صدره لان فيه القلب قوله هاديا اشارة الى قوة التكميل ومهديا
الى قوة الكمال اي اجعله كاملا مكملا قال ابن بطال هو من باب التقديم والتاخير لانه لا يكون هاديا
لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون مهديا وببركة دعاء النبي عليه السلام بقوله اللهم ثبته ما
سقط بعد ذلك عن فرس قوله وحرقها بالتشديد قوله ثم بعث اي جرير قوله يخبره من الاحوال المقدرة قوله
فقال رسول جرير جاء مبينا في بعض الروايات انه ابو ارطاة حصين بن ربيعة بضم الحاء المهملة وفتح
الصاد المهملتين قال عياض وروي حصين والصواب هو الاول وقال ابو عمر حصين ويقال الحصن
والاكثر حصين بن ربيعة الاحمسي ابو ارطاة يقال حصين بن ربيعة بن عامر الازور والازور هو مالك
الشاعر وروى في خيل احمس وقد قيل في اسم ابي ارطاة هذا ربيعة بن الحصين والصواب حصين بن ربيعة
وكان مع جرير في هذا الجيش قوله اجوف اي مجوف وهو ضد المصمت اي خال عن كل ما يكون في البطن
ووجه التشبيه بينهما عدم الارتفاع وكونه في معرض الفناء بالكلية لا بقاء ولا ثبات له وقال الداودي
معنى اجوف انها احرقت فسقط السقف وبعض البناء وما كان فيها من كسوة وبقيت خاوية على
عروشها قوله او اجرب شك من الراوي قال الخطابي مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار اسود ولذلك
يعني صارت من الاحراق وقال الداودي شبهها حين ذهب سقفها وكسوتها فصارت سوداء بالجمل
الذي زال شعره ونقص جلده من الجرب وصار الى الهزال قوله فبارك اي دعا بالبركة خمس مرات وفي
الحديث توجيه من يريح من النوائب وجواز هتك ما افتتن الناس به من بناء او انسان او حيوان
او غيره وفيه قبول خبر الواحد وفيه الدعاء للجيش وفيه استحباب ارسال البشير بالفتوح
وفيه النكاية بازالة الباطل وآثاره والمبالغة في ازالته ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حرق النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني
النضير ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وسفيان هو ابن عيينة والحديث
مضى في كتاب المزارعة في باب قطع الشجر والنخل وقد اختصر هناك وهنا وسياتي في المغازي باتم
منه وقدمنا الكلام فيه هناك وذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو وكرهه الاوزاعي
والليث وابو ثور واحتجوا بوصية ابي بكر رضي الله عنه لجيوشه ان لا يفعلوا شيئا في ذلك واجيب
عن ذلك بانه كان يعلم بان تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين وقال الطبري النهي محمول
على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك في خلال القتال كما وقع في نصب المنجنيق على الطائف
وقال غيره اثر الصديق مرسل والراوي سعيد بن المسيب وقال الطحاوي وسعيد بن المسيب لم يولد
في ايام الصديق ويقال حديث ابن عمر دال على ان للمسلمين ان يكيدوا عدوهم من المشركين بكل ما فيه
تضعيف شوكتهم وتوهين كيدهم وتسهيل الوصول الى الظفر بهم من قطع ثمارهم ونفوس مياههم
والتضييق عليهم بالحصار وممن اجاز ذلك الكوفيون ومالك والشافعي واحمد واسحق والثوري وابن
القاسم وقال الكوفيون يحرق شجرهم ويخرب بلادهم وتذبح الانعام ولا تعرقب اذا لم يكن اخراجها وقال مالك
يحرق النخل ولا تعرقب المواشي وقال الشافعي يحرق الشجر المثمر والبيوت ويكره تحريق الزرع والكلأ
وقال الشافعي لا يحل قتل المواشي ولا عقرها ولكن يخلى والله اعلم ص باب
قتل النائم المشرك ش اي هذا باب في بيان ما جاء من قتل النائم المشرك وفي بعض النسخ قتل
النائم المشرك ص حدثنا علي بن مسلم حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة قال حدثني ابي عن ابي اسحق عن
البراء بن عازب قال بعث رسول الله عليه السلام رهطا من الانصار الى ابي رافع ليقتلوه فانطلق
رجل منهم فدخل حصنهم فدخلت في مربط دواب لهم واغلقوا باب الحصن ثم انهم فقدوا حمارا لهم
فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج اريهم انني اطلبه معهم فوجد الحمار فدخلوا ودخلت واغلقوا باب
الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح في كوة حيث اراها فلما ناموا اخذت المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم
دخلت اليه فقلت يا ابا رافع فاجابني فتعمدت الصوت فضربته فصاح فخرجت ثم جئت ثم رجعت
كاني مغيث فقلت يا ابا رافع وغيرت صوتي فقال ما لك لامك الويل قلت ما شانك قال لا ادري

من دخل علي فضربني قال فوضعت سيفي ببطنه في بطنه ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ثم خرجت وانا دهش
فاتيت سلما لهم لانزل منه فوقعت فوثئت رجلي فخرجت الى اصحابي فقلت ما انا ببارح حتى اسمع الناعية
فما برحت حتى سمعت نعايا ابي رافع تاجر اهل الحجاز قال فقمت وما بي قلبة حتى اتيت النبي عليه السلام
فاخبرناه قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه اذا اريد بالنائم المضطجع وقيل هذا
قبل يقظانه بنية من نومه وقيل هذا حكمه حكم النائم لانه لما اجاب الرجل كان في خبال النوم ولهذا لم يتحرك
من موضعه ولا قام من فرجه فكان حكمه حكم النائم وهذا الوجه اقرب مع انه جاء فيه يدخل عليه عبد الله بن
عتيك فقتله وهو نائم **ذكر رجاله** وهم خمسة الاول علي بن مسلم بكسر اللام الخفيفة بن سعيد ابو
الحسن الطوسي سكن بغداد وهو من افراده الثاني يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة واسمه ميمون الهمداني
الكوفي القاضي الثالث ابوه زكريا الهمداني الكوفي الاعمى الرابع ابو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني
السبيعي الكوفي الخامس البراء بن عازب الانصاري الخزرجي الاوسي رضي الله عنه والحديث
اخرجه البخاري ايضا مختصرا هنا عن عبد الله بن محمد وفي المغازي ايضا عن اسحق بن نصر **ذكر معناه**
قوله رهطا من الانصار الرهط الجماعة من الرجال ما بين الثلاثة الى السبعة ولا تكون فيهم امرأة وهم
عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة وعبد الله بن انيس وابو قتادة والاسود بن خزاعي ومسعود
بن سنان وعبد الله بن عتبة كان معهم اسعد بن حرام حليف بني سواده قال السهيلي ولا نعرف احدا
ذكره غيره قلت ذكره الحاكم ايضا في الاكليل عن الزهري وعند الكلبي عبد الله بن انيس هو بن سعد
بن حرام فان قلت ما كان الموجب لبعثه عليه السلام هؤلاء الرهط الى ابي رافع ومتى كان هذا البعث
قلت اما الموجب لذلك فما ذكره ابن اسحق فقال لما انقضى امر الخندق وامر بني قريظة وكان ابو رافع قد اجلب في
غطفان ومن حوله من مشركي العرب وجعل لهم من الجعل العظيم لحرب رسول الله عليه السلام فبعث
رسول الله عليه السلام هؤلاء الذين ذكرناهم واما وقت هذا البعث فقال ابن سعد كان في شهر رمضان
سنة ست من الهجرة وقيل في ذي الحجة سنة خمس وفي الاكليل كان بعد بدر وقيل بعد غزوة السويق
وقال النيسابوري قبل دومة الجندل وقال ابن حبان قبل بدر بعد بدر الموعد اخر سنة اربع وقال ابو معشر
بعد غزوة ذات الرقاع وقيل سرية عبد الله بن رواحة وقال الزهري هو بعد كعب بن الاشرف **قوله**
الى ابي رافع واسمه عبد الله ويقال سلام بن ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولى وسكون
الياء اخر الحروف اليهودي **قوله** فانطلق عبد الله بن عتيك بفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من
فوق الانصاري من بني عمرو بن عوف استشهد يوم اليمامة قال ابن عمر واظنه واخاه جابر
بن عتيك شهدا بدرا ولم يختلف ان عبد الله شهد احدا وما بعدها وقال ابن الكلبي وابوه انه شهد صفين
مع علي رضي الله عنه فان كان هذا فلم يقتل بعد اليمامة **قوله** مدخل حصنهم يقال انه حصن بارض الحجاز
والظاهر انه خيبر **قوله** اريهم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة **قوله** في كوة بضم الكاف وفتحها
وهي الثقب في جدار البيت **قوله** ففتحت باب الحصن ثم دخلت فان قيل كان هو داخل الحصن
فما معناه اجيب بان كان للحصن مغالق وطبقات **قوله** فتوخيت الصوت اي اعتمدت جهة
الصوت او كان الموضع مظلما **قوله** ما لك كلمة ما للاستفهام مبتداء ولك خبره **قوله** لامك الويل
القياس ان يقال لامك الويل وانما ذكر اللام لارادة الاختصاص به **قوله** تحاملت عليه اي تكلفته
على مشقة **قوله** حتى قرع العظم اي اصابه ومنه قرعته الداهية اي اصابته واصل القرع الضرب **قوله** وانا
دهش جملة اسمية وقعت حالا ودهش بفتح الدال وكسر الهاء صفة مشبهة اي متحير محذوف
مدهوش **قوله** فوثئت بضم الواو وكسر الثاء المثلثة من الوثء وهو ان يصيب العظم وصم لا يبلغ الكسر
وذكر ثعلب هذه المادة في باب المهموز من الفعل يقال وثئت يده فهي موثوءة ووثأتها انا واما ابن فارس
فقال وقد يهمز وقال الخطابي والواو مضمومة على بناء الفعل ما لم يسم فاعله **قوله** ما انا ببارح اي بذاهب
قوله الناعية بالنون وكسر العين المهملة على وزن فاعلة من النعي وهو الاخبار بالموت ويروى الواعية
اي الصارخة التي تندب القتيل والوعي الصوت قال صاحب العين الوعي جلبة وقال الداودي الداعية
التي تدعو بالويل وهي النائحة **قوله** حتى سمعت نعايا ابو رافع كذا الرواية وصوابه نعايا بغير الف كذا
تقوله النحاة وقال الخطابي هكذا روي نعايا ابو رافع وحقه ان يقال نعايا ابا رافع اي انعوا ابا رافع كقولهم
دراك بمعنى ادركوا وزعم سيبويه ان يطرد هذا الباب في الافعال الثلاثية كلها ان يقال فيها فعال
بمعنى افعل نحو حذار ومناع ونزال كما تقول انزل واحذر وامنع وقال الاصمعي كانت العرب اذا مات

منهم ميت قد ركب راكب فرسا وجعل يسير في الناس ويقول نعاء فلانا اي انعه واظهر خبر وفاته وقال ابو نصر
وهي مبنية على الكسر وقال الداودي نعايا جمع ناعية والاظهر انه جمع نعي مثل صفايا جمع صفي وفي المطالع نعايا
ابي رافع هو جمع نعي او اصوات المنادي بنعيه من الرجال والنساء وقد يحتمل ان يكون هذه الكلمة كما جاء في الخبر
الاخر في حديث شداد بن اوس نعايا العرب كذا في الحديث قال الاصمعي انما هو يا نعاء العرب اي يا هؤلاء
انعوا العرب وقال الكرماني يحتمل ان نعايا من اسماء الافعال وقد جمع على نحو خطايا باسا ذا ويحتمل ان يكون
جمع نعي او ناعية قلت هو من اسماء الافعال بلا احتمال الا انه بمعنى انعوا كما ذكرنا وقوله او ناعية نقله من كلام
الداودي وفيه نظر لا يخفى **قوله** وما بي قلبة بالقاف واللام والباء الموحدة المفتوحات اي ما بي
علة قال الفراء اصله من القلاب وهو داء يصيب الابل وزاد الاصمعي يموت من يومها فقيل
ذلك لكل سالم ليس به علة وقال ابن الاعرابي معناه ليست به علة يقلب لها فينظر اليه واصل
ذلك في الدواب وعن الاصمعي معناه ما به داء وهو من القلاب داء يأخذ الابل في رؤسها
فيقلبها الى فوق وقال الفراء ما به علة يخشى عليه فيها وهو من قولهم قلب الرجل اذا اصابه
وجع في قلبه وليس يكاد يفلت منه وقال غيره ما به شيء يقلقله فيقلب منه على فراشه وقال
النحاس حكى عبد الله بن مسلم ان بعضهم يقول في هذا اي ما به حولة استعير من هذا الاصل
لكل سالم ليست به افة **قوله** فاخبرناه اي اخبرنا النبي عليه السلام بموت ابي رافع ثم ان
الذي يظهر من هذا الحديث ان الذي قتله هو عبد الله بن عتيك وقال ابن سعد وغيره لما ذهب
الجماعة المذكورون الى خيبر كمنوا فلما هدأت الرجل جاؤا الى منزله فصعدوا درجة له وقدموا عبد الله
بن عتيك لانه كان يرطن باليهودية واستفتح وقال جئت ابا رافع بهدية ففتحت له امرأته فلما
رأت السلاح ارادت ان تصيح فاشاروا اليها بالسيف فدخلوا عليه فما عرفوه الا ببياضه
كانه قبطية فعلوه باسيافهم قال ابن انيس وكنت رجلا اعشى لا ابصر فاتكئ بسيفي على بطنه حتى سمعت
خشه في الفراش وعرفت انه قضى وجعل القوم يضربونه جميعا ثم نزلوا وصاحت امرأته فتصايح اهل
الدار واختبى القوم في بعض مياه خيبر وخرج الحارث ابو زينب في ثلاثة الاف في اثارهم يطلبونهم
بالنيران فلم يجدوهم فرجعوا ومكث القوم في مكانهم يومين حتى سكن الطلب ثم خرجوا الى المدينة وكلهم
يدعي قتله فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم اسيافهم فنظر اليها فاذا اثر الطعام في ذباب سيف
ابن انيس فقال هذا قتله وفي كتاب دلائل النبوة قتله ابن عتيك وذفف عليه ابن انيس وفي الاكليل
عن ابن انيس قال ظهرت انا وابن عتيك وقعد اصحابنا في الحائط فاستأذن ابن عتيك فقالت امرأة
ابن ابي الحقيق ان هذا الصوت ابن عتيك فقال ابن ابي الحقيق ثكلتك امك ابن عتيك بيثرب انى
هو هذه الساعة افتحي فان الكريم لا يرد عن بابه هذه الساعة احدا ففتحت فدخلت انا وابن عتيك فقال
لابن عتيك دونك فشهرت عليها فاخذ ابن ابي حقيق وسادة فاتقاني بها فجعلت اريد ان اضربه
فلا استطيع فوخزته بالسيف وخزا ثم خرجت الى ابن انيس فقال اقتلته قلت نعم وقال الواقدي كانت
ام ابن عتيك التي ارضعته يهودية بخيبر فارسل اليها لعلمها بمكانه فخرجت الينا بجراب مملو تمرا الينا
وخبزا ثم قال لها يا اماه اما لو امسينا لبتنا عندك فادخلنا خيبر فقالت وكيف تطيق خيبر
وفيها اربعة الاف مقاتل ومن تريد فيها فقال ابا رافع قالت لا تقدرون عليه ثم قالت ادخلوا علي ليلا فدخلوا
عليها ليلا فلما نام اهل خيبر في خمر الناس واعلمتهم ان اهل خيبر لا يغلقوا عليهم ابوابهم فرقا ان يطرقهم
ضيف فلما هدأت الرجل قالت انطلقوا حتى تستفتحوا على ابي رافع فقولوا انا جئنا له بهدية فانهم
سيفتحون لكم فلما انتهوا اليه استهموا عليه فخرج سهم ابن انيس **ذكر ما يستفاد منه** فيه جواز
الاغتيال على من اعان على رسول الله عليه السلام بيد او مال او راي وكان ابو رافع يعادي رسول الله
عليه السلام ويؤلب الناس عليه وفيه جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم وفيه الاغتيال
بالحرب والايهام بالقول وفيه الاخذ بالشدة في الحرب والتعرض لعدد كثير من المشركين وفيه
الالقاء الى التهلكة باليد في سبيل الله واما الذي نهي عنه من ذلك فهو بالانفاق في سبيل الله لئلا
تخلى يده من المال فيموت جوعا وضياعا وفيه الحكم بالدليل المعروف والعلامة
المعروفة على الشيء كحكم هذا الرجل بالساعية **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن ادم حدثنا يحيى بن
ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا

من الانصار الى ابي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك ليلا فقتله وهو نائم ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور
اخرجه عن عبد الله بن محمد المسندي عن يحيى بن آدم بن سليمان القرشي المخزومي الكوفي صاحب الثوري
عن يحيى بن ابي زائدة وفيه التصريح بان ابن ابي عتيك هو قتل ابا رافع وانه قتله وهو نائم ولا يطلب المطابقة
بين الحديث والترجمة اكثر من هذا قوله بيته بفتح الباء الموحدة وسكون اليا اخر الحروف يعني منزله ويروى
بيته بتشديد الياء من التبييت وهو في محل النصب على الحال بتقدير قد كما في قوله او جاؤكم حصرت صدورهم

ص باب لا تمنوا لقاء العدو ش اي هذا باب يذكر فيه لا تمنوا لقاء العدو

واللقاء الملاقات ص حدثنا يوسف بن موسى ثنا عاصم بن يوسف اليربوعي ثنا ابو اسحق الفزاري عن
موسى بن عقبة قال حدثني سالم ابو النضر كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فاتاه كتاب عبد الله بن ابي اوفى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو ش مطابقته للترجمة ظاهرة فان الترجمة
هي متن الحديث ويوسف بن موسى بن عيسى ابو يعقوب المروزي وابو اسحق هو ابراهيم بن محمد الفزاري
بفتح الفاء والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب كان النبي عليه السلام اذا لم يقاتل اول النهار فانه
اخرجه هناك باتم منه عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن ابي موسى بن عقبة الى اخره ومضى
الكلام فيه ص وقال ابو عامر ثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي
عليه السلام قال لا تمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا ش ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو
بن قيس البصري العقدي بفتحتين نسبة الى العقد قوم من قيس وهم صنف من الازد وقد ظن الكرماني
ان ابا عامر هذا هو عبد الله بن براد بفتح الباء الموحدة وتشديد الرا وفي اخره دال مهملة وليس كذلك
لانه ليس له رواية عن مغيرة بن عبد الرحمن وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد
الرحمن بن هرمز وهذا التعليق وصله مسلم وقال حدثني حجاج بن علي الحلواني وعبد بن حميد قال ثنا ابو عامر
العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا واخرجه النسائي ايضا وفي الحديث
نهي عن تمني لقاء العدو ولما فيه من الاعجاب والاتكال على القوة ولان الناس يختلفون في الصبر على
البلاء الا ترى الذي احرقته الجراح في بعض المغازي مع رسول الله عليه السلام فقتل نفسه وقال
الصديق رضي الله عنه لان اعافى فاشكر احب الي من ان ابتلي ويروى عن علي رضي الله عنه
انه قال لابنه يا بني لا تدعون احدا الى المبارزة ومن دعاك اليها فاخرج اليه لانه باغ والله تعالى قد ضمن
نصر من بغي عليه واما اقوال العلماء فيه فقد ذكر ابن المنذر انه اجمع كل من يحفظ عنه العلم من العلما
على ان للمرء ان يبارز ويدعوا الى البراز بغير اذن الامام غير الحسن البصري فانه كرهها هذا قول الثوري
والاوزاعي واحمد واسحق واباحته طائفة ولم يذكر واستيذان الامام ولا غيره وهو قول مالك
والشافعي فانه طلبها كافر يستحب الخروج اليه وانما يحسن ممن جرب نفسه وباذن الامام وسئل
مالك عن الرجل يقول بين الصفين من يبارز قال ذلك الى نيته ان كان يريد بذلك وجه الله تعالى
فارجوا ان لا يكون به باس قد كان يفعل ذلك من مضى وقال ابن انس مالك قد بارز البراء بن
مالك مرزبان فقتله فاعطاني رسول الله عليه السلام سلبه وليس في خبره انه استاذنه فيه

ص باب الحرب خدعة ش اي هذا باب يذكر فيه الحرب خدعة بضم الخاء وفتحها
على ما نذكره ان شاء الله تعالى ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده
وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزها في سبيل الله وسمى الحرب خدعة ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم عن محمد بن رافع
قوله كسرى بفتح الكاف وكسرها لقب ملك الفرس وذكره ثعلب بكسر الكاف وقال الفراء الكسر
اكثر من الفتح وانكر ابو زيد الانصاري الفتح وقال ابن الاعرابي الكسر افصح وقال ابو حاتم يختار الكسر
وقال القزاز الجمع كسور واكاسرة وكساسرة والقياس ان يجمع كسرون كما يجمع موسى موسون
وعن ابي اسحاق الزجاج انه انكر على ابي العباس قوله كسرى بكسر الكاف قال وانما هو كسرى بالفتح وقال
الا تراهم يقولون كسروي وقال ابن فارس لا اعتبار بالنسبة فقد يفتح في النسبة ما هو مكسور
في الاصل او مضموم فيقال في تغلبي بالفتح تغلبي بالكسر وفي اموي بالضم اموي بالفتح ومع هذا

فانه معرب خسرو ومعناه واسع الملك فكيف اعربه المعرب اذا لم يخرج عن بناء كلام العرب فهو جائز وفي
المحكم قال ابو عمرو وينسب الى كسرى بكسر الكاف وكسروي وذكر اللحياني ان معناه شاهان وشاه وهو اسم
لكل من ملك الفرس وقيصر مبتدا وقوله ليهلكن خبره وهو غير منصرف للعلمية والعجمة ويروى قيصر
بعد النفي بالتنوين لزوال العلمية بالتنكير وكذلك الكلام في كسرى وانما قال كسرى هلك بلفظ الماضي
وفي قيصر بلفظ المضارع لان كسرى الذي كان في عهده عليه السلام كان هالكا حينئذ واما قيصر
فكان حيا اذ ذاك فان قلت قد كان بعدها غيرهما قلت ما قام لهم الناموس على الوجه الذي قبل
ذلك فان قلت روى مسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول
الله عليه السلام قد مات كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن
كنوزهما في سبيل الله وروى الترمذي من حديث الزهري ايضا عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
قال رسول الله عليه السلام اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده الحديث
وبين اللفظين بون عظيم فلفظ مسلم يقتضي ان موت كسرى قد وقع فاخبر عنه النبي عليه السلام وهو
يؤيد رواية البخاري هلك كسرى ولفظ الترمذي يدل على انه هلاكه سيقع لان اذا للمستقبل ولفظ مسلم
قد مات كسرى بلفظ الماضي المؤكد بكلمة قد ولا يصح ان يقال في قد مات اذا مات قلت الجواب من
وجهين احدهما ان يقال ابا هريرة سمع الحديث مرتين فسمع اولا اذا هلك كسرى ثم سمع بعده قد
مات في رواية مسلم وهلك في رواية البخاري ومعناهما واحد كان عليه السلام اخبر اولا قبل موت
كسرى بموته لانه علم انه يموت ثم لما مات قال قد مات كسرى والاخر ان يفرق بين الموت والهلاك
فموته قد وقع في حياته عليه السلام فاخبر بذلك واما هلاك ملكه فلم يقع الا بعد موته عليه السلام
وموت ابي بكر رضي الله عنه وانما هلك ملكه في خلافة عمر رضي الله عنه وتمامه وتلاشيه في ايام
عثمان رضي الله عنه قوله ولا تقسمن على صيغة المجهول وهكذا جرى اقتسم المسلمون كنوزهما في سبيل
الله وهذه معجزة ظاهرة والكنوز جمع كنز وهو المال المدفون وهو الذي يجمع ويدخر واعلم ان الهلاك
في كسرى عام وفي قيصر خاص لان معنى الحديث لا قيصر بعده في ارض الشام وقد دعى عليه السلام
لقيصر لما قرأ كتابه ان يثبت الله ملكه فلم يذهب ملك الروم اصلا والامن للجهة التي خلا منها واما
كسرى فانه مزق كتابه عليه السلام فدعى عليه ان يمزق ملكه كل ممزق فانقطع الى اليوم والى يوم القيمة
قوله وسمى اي رسول الله عليه السلام الحرب خدعة وضبط الاصيلي خدعة بضم الخاء وسكون
الدال لغة النبي عليه السلام ولغته افصح اللغات وقالوا الخدعة المرة الواحدة من الخداع فمعناه
ان من خدع مرة واحدة عطب وهلك ولا عودة له وقال ابن سيده في المريض من قال خدعة
اراد تخدع اهلها وفي الواعي ان يمنيهم بالظفر والغلبة ثم لا يفي لهم وقال ومن اراد خدعه اراد هي تخدع
كما قال رجل لقنة يلقن كثيرا واذا خدع احد الفريقين صاحبه في الحرب فكانما خدعت هي وقال قاسم
بن ثابت في كتاب الدلائل اكثر استعمالهم لهذه الكلمة حتى سموا الحرب خدعه وحكى مكي او
محمد بن عبد الواحد خدعه بالكسر قال المطرزي الافصح بالفتح لانه لغة قريش وقال ابن درستويه
ليست بلغة قوم دون قوم وانما هي كلام الجميع لانها المرة الواحدة من الخداع فلذلك فتحت قال
استاذ ابي بكر بن طلحة اراد ثعلب ان سيدنا رسول الله عليه السلام كان يختار هذه البنية و
يستعملها كثيرا لانها بلفظها الوجيز يعطي معنى البنيتين الاخيرتين ويعطي ايضا معناها استعمل
الحيلة في الحرب ما امكنك فاذا اعيتك الحيل فقاتل فكانت هذه اللغة على ما ذكرنا مختصرة اللفظ
كثيرة المعنى فلذلك كان سيدنا رسول الله عليه السلام يختارها وقال اللحياني خدعت الرجل
اخدعه خدعا وخديعة وخدعة اذا ظهرت له خلاف ما تخفي واصله كل شيء كتمته فقد خدعته
ورجل خداع وخدوع وخدع وخدعة اذا كان خبا وفي المحكم الخدع والخديعة المصدر والخدع
والخداع الاسم ورجل خيدع كثير الخداع وقال ابن العربي الخديعة في الحرب يكون بالتورية
ويكون بخلف الوعد وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم والكذب حرام بالاجماع
جائز في مواطن بالاجماع اصلها الحرب اذن الله فيه وفي امثاله رفقا بالعباد لضعفهم وليس للعقل
في تحليله ولا في تحريمه اثر انما هو الى الشرع ولو كان تحريم الكذب كما يقول المبتدعة عقلا و
يكون التحريم صفة نفسية كما يزعمون ما انقلب حلالا ابدا والمسالة ليست بمعقولة فيستحق
جوابا وخفي هذا على علمائنا وقال النووي انما يجوز في المعاريض دون حقيقة الكذب لكن الاقتصار

على التفويض افضل وقال بعض اهل السير قال النبي عليه السلام ذلك يوم الاحزاب لنعيم بن مسعود
وعن المهلب الخداع في الحرب جائز كيفما امكن الا بالايمان والعهود والتصريح بالامان فلا يحل شيء من ذلك
ص حدثنا ابو بكر بن اصرم اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم
الحرب خدعة ش هذا طريق اخر عن ابي هريرة عن ابي بكر بن اصرم واسمه بور بضم الباء الموحدة وسكون
الواو وفي اخره راء وكنيته ابو بكر المروزي مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وهو من افراده وليس له
الا هذا الحديث وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ص حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن عمرو
سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي عليه السلام الحرب خدعة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة
بن الفضل المروزي من افراده وابن عيينة هو سفيان بن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه
مسلم في المغازي عن علي بن حجر وعمرو الناقد وزهير بن حرب واخرجه ابو داود في الجهاد عن سعيد
بن منصور المكي والحارث بن مسكين وفي الباب عن علي اخرجه النسائي كذلك وعن زيد بن ثابت
اخرجه الطبراني كذلك وعن ابن عباس اخرجه ابن ماجه كذلك وعن كعب بن مالك اخرجه ابو داود
كذلك وعن انس اخرجه احمد في مسنده فقال ذلك وعن الحسين بن علي اخرجه البزار في مسنده
قال وذلك عن الحسن بن علي اخرجه ابو يعلى الموصلي في مسنده فقال ذلك وعن الحسين بن علي
اخرجه البزار في مسنده قال ذلك وعن عبد الله بن سلام اخرجه ابو يعلى والطبراني في الكبير
قال ذلك وعن النواس بن سمعان اخرجه الطبراني في الكبير قال ذلك وعن عوف بن مالك
اخرجه الطبراني في الكبير قال ذلك وعن نعيم بن مسعود اخرجه الطبراني قال ذلك وعن نبيط
بن شريط اخرجه الطبراني ايضا في الاوسط قال ذلك ص باب الكذب في الحرب ش
اي هذا باب في بيان الكذب في الحرب هل يجوز ام لا واذا جاز يجوز بالتصريح او بالتلويح ونحو بيانه الان
ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان النبي عليه
السلام قال من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله قال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله يا رسول
الله قال نعم قال فاتاه فقال ان هذا يعني النبي عليه السلام قد عنانا وسألنا الصدقة قال وايضا والله
لتملنه قال فانا قد اتبعناه فنكره ان ندعه حتى ننظر الى ما يصير امره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه
فقتله ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الذي وقع من محمد بن مسلمة في قتل كعب بن الا
شرف يمكن ان يكون تعريضا واجيب بوجود المطابقة في قال محمد بن مسلمة قال فاذن لي فاقول قال قد فعلت
فانه يدخل فيه الاذن في الكذب تصريحا وتلويحا فان قلت ليس في حديث الباب هذا قلت هذه الزيادة
ثابتة في حديث الباب والحديث واحد في الاصل عن جابر على انه قد جاء عن ذلك صريحا فيما اخرجه
الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا لا يحل الكذب الا في ثلاث وقال النووي الظاهر
اباحة الكذب في الامور الثلاثة لكن التعريض اولى والحديث مضى في باب الشركة في باب رهن
السلاح فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن عمرو بن ثابت عن جابر قوله من
لكعب الاشرف اي من لقتله ومن مبتدأ ولكعب خبره وكعب بن الاشرف ضد الاحشن اليهودي القرظي
وكان بجوار رسول الله عليه السلام ويؤذيه قوله قال محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الانصاري الحارثي
قوله قد اذى الله فيه حذف اي اذى رسول الله واذاه لرسول الله هو اذى الله لانه لا يرضى به قوله
اتحب الهمزة فيه للاستفهام وكلمة ان في ان اقتله مصدرية والتقدير اتحب قتله قوله قد عنانا بفتح النون المشددة
اي اتعبنا وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن لان معناه في الباطن ادبنا بآداب الشريعة التي فيها
تعب لكنه تعب في مرضاة الله تعالى والذي فهم المخاطب هو العنا الذي ليس بمحبوب قوله وسألنا بفتح
الهمزة وفتح اللام والضمير فيه يرجع الى النبي عليه السلام والصدقة مفعول لانه منصوب بأن قوله وايضا
والله لتملنه اي والله بعد ذلك تزيد ملالتكم عنه وتتضجرون عنه اكثر وازيد من ذلك فان قلت
هذا غدر فكيف جاز قلت حاشا لانه نقض العهد بايذاء رسول الله عليه السلام وقال المازري
نقض عهد رسول الله عليه السلام وهجاه واعان المشركين على حربه فان قلت امنه محمد بن مسلمة قلت
لم يصرح له بامان في كلامه وانما كلمه في امر البيع والشراء والشكاية اليه والاستيناس به حتى تمكن من قتله وقيل
في قتل محمد بن مسلمة بن كعب بن الاشرف دلالة ان الدعوة ساقطة عمن قرب من دار الاسلام
وكانت قضية محمد بن مسلمة في رمضان وقيل في ربيع الاول والاول اشهر في السنة الثالثة من الهجرة
وقال ابن اسحاق كان كعب قدم المدينة ولما جرى ببدر ما جرى قال ويحكم احق هذا وان محمدا قتل اشراف العرب وملوكها

اخبرنا عبد الله

والله ان كان هذا حقا لبطن الارض خير من ظهرها قوله حتى قدم مكة فنزل على المطلب بن ابي وداعة
السهمي فاكرمه المطلب فجعل ينوح ويبكي على قتلى بدر ويحرض الناس على رسول الله عليه
السلام وينشد الاشعار في ذلك وبلغ ذلك رسول الله عليه السلام فقال من لكعب بن الاشرف
هناك محمد بن مسلمة الانصاري اخو بني عبد الاشهل انا له يا رسول الله ونزد في ذلك كلاما كثيرا ثم قال
انه اجتمع به وسأله ان يسلفه سلفا وجرى بينهما ما يتعلق بالرهن الى ان قال ابرهنك اللامة يعني السلاح
قال نعم فواعده ان يأتيه بالحارث بن اوس وابي عبس جابر بن عتيك وعباد بن بشر قال فجاؤه فدعوه
ليلا فنزل اليهم فقالت له امرأته اني لا اسمع صوتا كانه صوت دم فقال انما هو محمد بن مسلمة ورضيعي
ابو نائلة وان الكريم لو دعي الى الطعنة لاجاب وقال محمد اني اذا جاء سامد يدي فاذا استمكنت منه
فدونكم قال فنزل وهو متوشح فقالوا نجد منك ريح الطيب قال نعم تحتي فلانة اعطر نساء العرب فقال
محمد اتأذن لي ان اشم منه فقال نعم فشم فتناول فشم ثم عاد فلما استمكن منه قال دونكم فقتلوه ثم
اتوا رسول الله عليه السلام فاخبروه وحكى الطبري عن الواقدي قال جاؤا براس كعب بن الاشرف
الى رسول الله عليه السلام وفي كتاب شرف المصطفى ان الذي قتلوه حملوا راسه في مخلاة فقيل انه
اول راس حمل في الاسلام وقيل بل راس ابي عزة الجمحي الذي قال له النبي عليه السلام لا يلدغ المؤمن من جحر
مرتين فقتله واحتمل راسه الى المدينة في رمح واما اول مسلم حمل راسه في الاسلام فعمرو بن الحمق وله
صحبة ص باب الفتك باهل الحرب ش اي هذا باب في بيان جواز الفتك باهل الحرب
والفتك بفتح الفاء وسكون التاء المثناة من فوق بعدها كاف وهو ان يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل
فيشد عليه فيقتله ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو بن خالد عن النبي عليه السلام
قال من لكعب بن الاشرف فقال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فاذن لي فاقول قال قد فعلت ش وجه المطابقة
للترجمة يؤخذ من معناه لان محمد بن مسلمة غر كعبا فاستغفله فشد عليه فقتله وهو الفتك بعينه وهذا
طرف من حديث جابر الذي مضى قبله قوله فاقول اي عني وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض
وغيره ما لم يحق باطلا ولم يبطل حقا قوله قال قد فعلت اي قال النبي عليه السلام قد اذنت ولفظ
الفعل اعم الافعال يعبر به عن الفاظ كثيرة وقد مر الكلام فيه غير مرة ص باب
ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته ش اي هذا باب في بيان ما يجوز الى اخره قوله مع من يخشى على بناء المعلوم
ويجوز ان يكون على صيغة المجهول فعلى الاول معرته منصوب وعلى الثاني مرفوع والمعرة بفتح الميم وتشديد
الراء الشدة وما يكره منه من فساد ص قال الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابي بن كعب
قبل ابن صياد فحدث به في نخل فلما دخل عليه رسول الله عليه السلام النخل طفق يتقي بجذوع النخل
وابن صياد في قطيفة له فيها رمرمة فرأت ام ابن صياد رسول الله عليه السلام فقالت يا صاف هذا محمد فوثب
ابن صياد فقال رسول الله عليه السلام لو تركته بين ش مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله
طفق يتقي بجذوع النخل لان معناه شرع يخفي نفسه بجذوع النخل حتى لا تراه ام ابن صياد وهذا
احتيال وحذر لان ام ابن صياد ممن يخشى معرته ولم ار احدا من الشراح ذكر هنا المطابقة بين الترجمة
والحديث ان والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والليث هو ابن سعد وعقيل بضم العين ابن خالد وهذا
التعليق وصله الاسماعيلي من طريق يحيى بن بكير وابي صالح كلاهما عن الليث وقد مضى قصة ابن الصياد
مطولة في كتاب الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه قوله قبل ابن صياد بكسر القاف
وفتح الباء الموحدة اي ناحيته وجهه قوله فحدث به على صيغة المجهول والضمير في به يرجع الى ابن
صياد وقوله في نخل حال من الضمير المجرور والمعنى اخبر النبي عليه السلام بابن صياد والحال انه في نخل
قوله طفق يتقي قد مر تفسيره الان قوله في قطيفة وهي الكساء المخمل قوله له فيها اي لابن الصياد في
القطيفة رمرمة براءين وهو الصوت ويروى بالزاءين قوله يا صاف صاف اسم ابن صياد بضم الفاء
وكسرها قوله لو تركته بين اي لو تركته امه بحيث لا تعرف قدوم رسول الله عليه السلام ولم تدهشه
عنه بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره وقد سبقت بها مباحث مستقصاة في كتاب
الجنائز في الباب المذكور ص باب الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق ش
اي هذا باب في بيان ما جاء من انشاد الرجز في الحرب والرجز بفتح الراء والجيم وفي اخره زاي وهو بحر من
بحور الشعر وهو معروف ونوع من انواع الشعر يكون كل مصراع منه مفردا وتسمى قصائده اراجيز

واحد منها ارجوزة فهو كهيئة السجع الا انه في وزن الشعر ويسمى قائله راجزا كما يسمى قائل بحور الشعر شاعرا ولم يعده الخليل شعرا وقال ابن الاثير والرجز ليس بشعر عند اكثرهم قوله وفي رفع مجرور عطف على لفظ الرجز اي في بيان ما جاء من رفع الصوت في حفر الخندق وهو الذي حفره الصحابة من المهاجرين والانصار يوم الاحزاب وكانوا ينقلون التراب على ظهورهم وينشدون الاراجيز على ما مر في كتاب الجهاد في باب حفر الخندق وكان عادة العرب انه باستعمال الاراجيز في الحروب لانها تزيد النشاط وتهيج الهمم ص فيه سهل وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي مما جاء في هذا الباب روى سهل بن سعد الانصاري الساعدي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ووصل البخاري حديثه في غزوة الخندق وفيه اللهم لا عيش الا عيش الآخرة كما سيأتي قوله وانس بالرفع عطف على سهل وحديثه مضى في باب حفر الخندق وصله عن ابي معمر وعن عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه وفيه اللهم لا خير الا خير الآخرة وقد مر الكلام فيه هناك ص وفيه يزيد عن سلمة ش اي وفي الباب ايضا روى يزيد من الزيادة بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع رضي الله عنه وسيأتي في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى ص حدثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحق عن البراء رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر وهو يرتجز برجز عبد الله

اللهم لولا انت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا

فانزلن سكينة علينا ... وثبت الاقدام ان لاقينا

ان الاعداء قد بغوا علينا ... اذا ارادوا فتنة ابينا

يرفع بها صوته ش مطابقته للترجمة في قوله وهو يرتجز برجز عبد الله وفي قوله يرفع بها صوته وابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي والحديث مضى في باب حفر الخندق فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابي اسحاق الى آخره وفيه وقد وارى بياض بطنه وهنا زيادة وهي قوله وكان رجلا كثير الشعر وفيه ايضا هنا وهو يرتجز برجز عبد الله وهو عبد الله بن رواحة الحارثي البدري النقيب الشاعر ان الاعداء وهناك ان الاولى وقد مر الكلام فيه هناك وهو ينقل الواو فيه للحال وكذا الواو في قوله وهو في قوله بغوا من البغي وهو الاستطالة والظلم قوله ابينا من الاباء وهو الامتناع قوله يرفع بها صوته جملة وقعت حالا من قوله وهو يرتجز ص

باب من لا يثبت على الخيل ش اي هذا باب في ذكر ما جاء من النبي عليه السلام من الدعاء في حق من لا يثبت على الخيل اي ينبغي لاهل الخير ان يدعوا له بالثبات قلت ما ابعد هذا التفسير من معنى الترجمة على ما لا يخفى على المتأمل بل ينبغي ان يفسر مثل ما فسرنا ثم يقال وينبغي لاهل الخير ان يدعوا له بالثبات تأسيا للنبي صلى الله عليه وسلم حيث دعا لجرير حين تشكى اليه من عدم ثباته على الخيل ص حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابن ادريس عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال ما حجبني النبي عليه السلام منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم في وجهي ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا ش مطابقته للترجمة في قوله لا اثبت على الخيل وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد مات سنة اثنين وتسعين ومائة واسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي وقيس بن ابي حازم والحديث اخرجه البخاري في الادب ايضا عن محمد بن عبد الله بن نمير ايضا وفي فضل جرير البجلي واخرجه مسلم في الفضائل عن عبد الحميد بن بيان وعن يحيى بن يحيى وابي بكر بن ابي شيبة وعن ابن نمير واخرجه الترمذي في المناقب عن احمد بن منيع واخرجه النسائي فيه عن قتيبة واخرجه ابن ماجه في السنة عن ابن نمير به قوله ما حجبني النبي عليه السلام منذ اسلمت وفي وجهي اي ما منعني مما التمست منه او من الحجاب دخول الدار ولا يلزم منه النظر الى امهات المؤمنين قوله وفي وجهي هكذا في رواية السرخسي والكشميهني وفي رواية غيرهما في وجهه وفيه التفات من التكلم الى الغيبة قوله ولقد شكوت الى آخره مضى في باب حرق الدور والنخيل وفيه ان الرجل الوجيه في قومه له حرمة ومكانة على من هو دونه لان جريرا كان سيد قومه وفيه فضل لقاء الناس بالتبسم وطلاقة الوجه من اخلاق النبوة وهو مناف للتكبر وجالب للمودة وفيه فضل الفروسية واحكام ركوب الخيل فان ذلك مما ينبغي ان يتعلمه الرجل الشريف والرئيس وفيه انه لا بأس للامام او العالم اذا اشار اليه انسان مخاطبة او غيرها ان يضع عليه يده ويضرب بعض جسده وذلك من

التواضع

من التواضع واستمالة النفوس وفيه بركة دعوته عليه السلام لانه جاء في الحديث انه ما سقط بعد ذلك من الخيل ص باب دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المرأة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس ش اي هذا باب في بيان ما جاء من دواء الجرح الى آخره قوله وحمل الماء معطوف على قوله دواء الجرح اي وفي بيان ما جاء في حمل الرجل الماء في الترس لاجل غسل الدم وهذه الترجمة مأخوذة من معنى حديث الباب لان المراد من المرأة هي فاطمة هي بنت رسول الله عليه السلام لانها هي التي داوت جرح النبي عليه السلام بالحصير المحرق بالنار بعد غسلها الدم عن وجه النبي عليه السلام وذلك لازدياد الدم بالغسل بالماء وعدم انقطاعه واما حمل الماء فكان من علي بن ابي طالب رضي الله عنه على ما يجيء بيانه ان شاء الله تعالى ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه باي شيء دووي جرح النبي عليه السلام فقال ما بقي من الناس احد اعلم به مني كان علي يجيء بالماء في ترسه وكانت يعني فاطمة تغسل الدم عن وجهه واخذ حصير فاحرق ثم حشي به جرح النبي عليه السلام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو حازم سلمة بن دينار الاعرج والحديث مضى بعينه في كتاب الطهارة في باب غسل المرأة اباها الدم عن وجهه غير انه هناك اخرجه عن محمد عن سفيان الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله جرح النبي عليه السلام اي الذي وقع يوم احد من شج رأسه المبارك قوله لانه آخر من مات بالمدينة والله اعلم

ص باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى ش اي هذا باب في بيان ما يكره الى آخره قوله في الحرب اي من المقاتلة في احوال الحرب قوله وعقوبة اي وفي بيان عقوبة من عصى يعني بالهزيمة وحرمان الغنيمة وفي التوضيح التنازع هو الاختلاف قلت ليس كذلك لانه يلزم عطف الشيء على نفسه في الترجمة ولا يقال انه عطف بيان لان التنازع معلوم فلا يحتاج الى البيان والتنازع هو التخاصم والتجادل والاختلاف ان يذهب كل واحد منهم الى رأي والاختلاف سبب الهلاك في الدنيا والآخرة لان الله عز وجل قد عبر في كتابه بالخلاف الذي قضى به على عباده عن الهلاك في قوله ولو شاء الله ما اختلفوا ثم قال ولذلك خلقهم يعني ليكونوا فريقين فريق في الجنة وفريق في السعير من اجل اختلافهم ص وقال الله تعالى ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم يعني الحرب ش اول الآية واطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا وصدره خاطب المؤمنين بقوله يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون فامرهم بالثبات عند ملاقاتهم الاعداء والصبر على مبارزتهم ثم امرهم بذكره في تلك الحال ولا ينسونه بل يستعينون به ويتوكلون عليه ويسألونه النصر عليهم ثم امرهم بطاعة الله ورسوله في حالهم ذلك فما امرهم به ائتمروا وما نهاهم عنه انزجروا ولا يتنازعوا فيما بينهم فيفشلوا من الفشل وهو الفزع والجبن والضعف قوله وتذهب ريحكم الى قوتكم وحدتكم وما كنتم فيه من الاقبال واصبروا ان الله مع الصابرين قوله يعني الحرب هذا وقع في رواية الكشميهني وحده ص قال قتادة الريح الحرب ش هذا هو الذي وقع في هذا الموضع في رواية الاصيلي قال قتادة الريح الحرب وهذا وصله عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة به وقال مجاهد الريح النصر وقيل الدولة شبهت في نفوذ امرها وتمشيه بالريح وهبوبها فقيل هبت رياح فلان اذا دالت له الدولة ص حدثنا يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا وابا موسى الى اليمن قال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا ش مطابقته للترجمة في قوله ولا تختلفا ذكر رجاله وهم ستة الاول يحيى قيل هو يحيى بن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وقيل يحيى بن موسى بن عبد ربه ابو زكريا السختياني البلخي يقال له خت بفتح الخاء المعجمة وبالتاء المثناة من فوق وكل منهما سمع وكيعا وقال الكرماني في يحيى بن جعفر البلخي وليس الا البخاري وقال في يحيى بن موسى الختي بالنسبة الى الخت وليس كذلك فان خت لقبه وما هو منسوب اليه الثاني وكيع وقد تكرر ذكره الثالث شعبة كذلك الرابع سعيد بن ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر الخامس ابوه عامر السادس جده ابو موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والضمير في جده راجع الى سعيد لا الى الاب يعني روى سعيد عن عامر عن عبد الله ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الادب عن اسحق

وفي الاحكام عن محمد بن بشار وفي المغازي عن مسلم بن ابراهيم وعن اسحق بن شاهين ايضا واخرجه مسلم في
الاشربه عن قتيبه واسحق وعن محمد بن عباد وعن اسحق بن ابراهيم ومحمد بن احمد وعن زيد بن ابي انيسه
وفي المغازي عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن محمد بن عباد وعن اسحق بن ابراهيم وابن ابي خلف واخرجه ابو
داود في الحدود وقصه اليهودي الذي اسلم ثم ارتد واخرجه النسائي في الاشربه وفي الوليمة عن احمد بن
عبد الله وعبد الله بن الهيثم واخرجه ابن ماجه في الاشربه عن محمد بن بشار ذكر معناه قوله
تسروا بالتاء اخر الحروف والسين المهملة معناه خذوا بما فيه التيسير قوله ولا تعسروا من التعسير وهو
التشديد والتصعيب قوله وبشروا بالباء الموحدة والشين المعجمة من التبشير وهو ادخال السرور
من بشر الرجل ابشره بشرا وبشورا من البشرى قوله وتطاوعا اي تحابا قوله ولا تختلفا فان الاختلاف
يورث الاختلال ص حدثنا عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب
يحدث قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير
فقال ان رايتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا من مكانكم هذا حتى ارسل اليكم وان رايتمونا هزمنا القوم واو
طاناهم فلا تبرحوا حتى ارسل اليكم فهزموهم قال فانا والله رايت النساء يشتددن قد بدت خلا
خلهن واسوقهن رافعات ثيابهن فقال اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة اي قوم ظهر اصحابكم فما تنتظرون
فقال عبد الله بن جبير انسيتم ما قال لكم رسول الله عليه السلام قالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن
نصيبين من الغنيمة فلما اتوهم صرفت وجوههم فاقبلوا منهزمين فذاك اذ يدعوهم الرسول في اخراهم فلم يبق
مع النبي عليه السلام غير اثني عشر رجلا فاصابوا منا سبعين وكان النبي عليه السلام واصحابه
اصاب من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا فقال ابو سفين افي القوم محمد
ثلاث مرات فنهاهم النبي عليه السلام ان يجيبوه ثم قال افي القوم ابن ابي قحافة ثلاث مرات
ثم قال افي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع الى اصحابه فقال اما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك
عمر رضي الله عنه نفسه فقال كذبت يا عدو الله ان الذين عددت لاحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك
قال يوم بيوم بدر والحرب سجال انكم ستجدون في القوم مثله لم امر بها ولم تسؤني ثم اخذ يرتجز
اعل هبل اعل هبل قال النبي عليه السلام الا تجيبوا له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله اعلى واجل قال ان
لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي عليه السلام الا تجيبوا له قال قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا
الله مولانا ولا مولى لكم ش مطابقته للترجمة في قوله اصحاب عبد الله بن جبير فان الهزيمة وقعت بسبب
مخالفتهم وعمرو بن خالد بن فروخ الحراني الجزري وهو من افراده وزهير هو ابن معاوية وابو اسحق عمرو بن
عبد الله السبيعي والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي وفي التفسير عن عمرو بن خالد ايضا
واخرجه ابو داود ايضا في الجهاد عن عبد الله بن محمد النفيلي واخرجه النسائي في السير عن زياد بن
يحيى وعمرو بن يزيد وفي التفسير عن هلال بن العلاء ذكر معناه قوله يحدث جملة في محل النصب على الحال من
البراء لان الضحاك سمعت لا يتعدى الا الى مفعول واحد قوله على الرجالة بفتح الراء وتشديد الجيم جمع
راجل على خلاف القياس قوله يوم احد نصب على الظرف وكان احد يوم يوم السبت في منتصف
شوال من سنة ثلاث من الهجرة وكان السبب في غزوة احد ما قال ابن اسحق حين اصيب يوم
بدر من كفار قريش اصحاب القليب ورجع فلهم الى مكة مشى عبد الله بن ابي ربيعه وعكرمه بن ابي جهل
وصفوان بن امية في رجال من قريش ممن اصيب اباؤهم وابناؤهم واخوانهم يوم بدر وكلموا ابا سفين
بن حرب ان يخرج بهم لعلهم يدركوا ثارهم فاجتمعت قريش والحرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم باحابيشها ومن اطاعها من قبائل كنانة واهل تهامة فخرجوا وابا سفين قائدهم ومعه زوجته
هند بنت عتبة ابن ربيعة ومنهم ظعن التماس الحفيظة وهم ثلاثة الاف ومعهم مائتا فارس قد
جنبوها فعلى الميمنة خالد بن الوليد وعلى الميسرة عكرمة بن ابي جهل بن هشام وعلى الخيل صفوان
بن امية وقيل عمرو بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن ربيعة وكانوا مائة وفيهم سبع مائة
دراع والظعن خمسة عشر وخرج رسول الله عليه السلام في الف من اصحابه ونزل على احد ورجع
عنه عبد الله بن ابي بن سلول في ثلثمائة فبقي رسول الله عليه السلام في سبعمائة وقال
الواقدي وكان في اصحاب رسول الله عليه السلام مائة دراع ولم يكن معهم من الخيل سوى
فرسين فرس لرسول الله عليه السلام وفرس لابي بردة وكان رسول الله عليه السلام وفرس
لابي بردة وامر رسول الله عليه السلام على الرماة يومئذ عبد الله بن جبير وهو قول البراء

جعل النبي عليه السلام على الرجالة يوم احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير وهو منصوب بقوله جعل
وعبد الله بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة بن النعمان بن امية بن امرئ القيس واسمه البرك بن ثعلبة بن عمرو
بن عوف الانصاري شهد العقبة ثم شهد بدرا وقتل يوم احد شهيدا وقال ابو عمر لا اعلم له رواية عن
النبي عليه السلام قوله تخطفنا الطير من خطف يخطف من باب نصر ينصر ويقال من باب ضرب
يضرب وهو قليل ومصدره خطف وهو استلاب الشيء واخذه بسرعه وقال الخطابي هذا مثل يريد به الهزيمة
يقول عليه السلام ان رايتمونا قد زلنا عن مكاننا وولينا منهزمين فلا تبرحوا انتم وهذا كقولهم فلان ساكن
الطير اذا كان هاديا وقورا وليس هناك طير وايضا فالطير لا يقع الا على الشيء الساكن ويقال
للرجل اذا اسرع وخف قد طار طائره وقال الداودي معناه ان قتلنا واكلت الطير لحومنا فلا تبرحوا
مكانكم قوله واوطاناهم قال ابن التين يريد مشينا عليهم وهم قتلى على الارض وقال الكرماني الهمزة
في اوطاناهم للتعدي اي جعلناهم في معرض الدوس بالقدم قوله قال فانا والله اي قال البراء قوله يشتددن
اي على الكفار يقال شد عليه في الحرب اي حمل عليه ويقال معناه يعدون والاشتداد العدو ويروى
يسندن قال ابن التين هي رواية ابي الحسن ومعناه يمشين في سند الجبل يردن ان
يرقين الجبل قوله قد بدت جملة حالية اي قد ظهرت وقوله ثيابهن منصوب قوله واسوقهن
جمع ساق قوله رافعات حال من الضمير الذي في يشتددن وقوله ثيابهن منصوب به قوله الغنيمة
نصب على الاغراء قوله اي قوم يعني يا قوم وهو منادى قوله ظهر اي غلب قوله انسيتم الهمزة فيه
للاستفهام على سبيل الانكار قوله صرفت وجوههم يعني قلبت وحولت الى موضع جاؤا منه وذلك
عقوبة لعصيانهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله منهزمين حال من الضمير الذي في اقبلوا
قوله فذاك اذ يدعوهم اي يقول لهم رسول الله عليه السلام الي يا عباد الله الي يا عباد الله انا
رسول الله من يكر فله الجنة قوله في اخراهم اي في جماعتهم المتاخرة قوله فلم يبق مع النبي صلى الله
عليه وسلم غير اثني عشر وكذا قال مقاتل قال ابن سعد وثبت رسول الله عليه السلام ما يزول يرمي
عن قوسه حتى صارت شظايا وثبت معه عصابة من اصحابه اربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين
فيهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وسبعة من الانصار حتى تحاجزوا وقال الواقدي وابن اسحق و
موسى بن عقبة وغيرهم لما انهزم المسلمون بقي رسول الله في نفر يسير وقال هشام كانوا ستة
سبعة من الانصار ورجلين من المهاجرين وقال البلاذري ثبت معه من المهاجرين ابو بكر
وعمر وعلي وعبد الرحمن ابن عوف وسعد بن ابي وقاص وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام
وابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم ومن الانصار الحباب بن المنذر وابو دجانة وعاصم بن ثابت بن
ابي الافلح والحارث بن الصمة واسيد بن حضير وسعد بن معاذ وقيل وسهل بن حنيف
قوله فاصابوا منا سبعين وذكر ابن اسحق انهم خمسة وستون واستدرك عليه ابن هشام
خمسة اخرى وصاروا على قوله سبعين وهو رواية البخاري ايضا قال ابن اسحق استشهد من المسلمين
يوم احد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين اربعة نفر وهم حمزة بن عبد المطلب قتله وحشي
جبير بن مطعم وعبد الله بن جحش ومصعب بن عمير قتله ابن قمئة وشماس بن عثمان ومن
الانصار عمرو بن معاذ والحارث بن انس وعمارة بن زياد وسلمة بن ثابت بن وقش وعمرو
بن ثابت بن وقش وثابت ابوهما ورفاعة بن وقش وحسيل بن جابر ابو حذيفة وصيفي بن قيظي
وحباب بن قيظي وعباد بن سهل والحارث بن اوس بن معاذ واياس بن اوس وعبيد
بن التيهان وحبيب بن زيد بن تيم ويزيد بن حاطب وابو سفين بن الحارث وحنظلة ابن
ابي عامر وانيس بن قتادة وابو حية بن عمرو بن ثابت وعبد الله بن جبير امير الرماة وخيثمة
ابو سعد وعبد الله بن سلمة وسبيع بن حاطب وعمرو بن قيس وابنه قيس بن عمرو
وثابت بن عمرو وعامر بن مخلد وابو هبيرة بن الحارث وعمرو بن مطرف واوس بن ثابت اخو
حسان بن ثابت وانس بن النضر وقيس بن مخلد وكيسان عبد بني مازن وسليم بن الحارث
ونعمان بن عبد عمرو وخارجة بن زيد وسعد بن الربيع واوس بن الارقم ومالك بن سنان
ابو ابي سعيد الخدري وسعيد بن سويد وعتبة بن ربيع وثعلبة بن سعد وسقف بن فروة
وعبد الله بن عمرو بن وهب وضمرة خليف بني طريف ونوفل بن عبد الله وعباد بن عبادة
ونعمان بن مالك والمجذر بن زياد وعبادة بن الحسحاس ورفاعة بن عمرو وعبد الله بن عمرو بن حرام

استشهد

وعمرو بن الجموح بن زيد بن حرام ٥ وخلاد بن عمرو بن الجموح ٥ وابو ايمن مولى عمرو بن الجموح وسليم بن عمرو
ومولاه عنترة ٥ وسهل بن قيس ٥ وذكوان بن عبد قيس ٥ وعبيد بن المعلى فهؤلاء الذين ذكرهم ابن اسحق
واما الذين استدرك عليهم ابن هشام ٥ فهم مالك بن نميلة والحارث بن عدى ومالك بن اياس
واياس بن عدى ٥ وعمرو بن اياس قوله افي القوم محمد الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله
فنهاهم النبي عليه السلام ان يجيبوه اى بان يجيبوا ابا سفيان ونهيه عليه السلام عن اجابة ابا سفيان
تصاونا عن الخوض فيما لا فائدة فيه قوله ابن ابي قحافة فهو ابو بكر الصديق ٥ وابو قحافة اسمه عثمان قوله
فما ملك عمر رضي الله عنه نفسه فقال كذبت يا عدو الله وكانت اجابته بعد النهي حماية للظن برسول
الله انه قتل وان باصحابه الوهن ٥ وقال ابن بطال وليس فيه عصيان لسيدنا رسول الله عليه السلام في
الحقيقة وان كان عصيانا في الظاهر فهو مما يوجر به قوله وقد بقي ما يسوءك يعنى يوم الفتح قوله قال يوم بيوم بدر
اى قال ابو سفيان هذا يوم في مقابلة يوم بدر ولان المسلمين قتلوا يوم بدر سبعين رجلا والاسارى
كذلك قال ابن عباس وسعيد بن المسيب قوله والحرب سجال اى دولة مرة لهؤلاء ومرة لهؤلاء
واصله ان المستقين بالسجل وهو الدلو يكون لكل واحد منهم سجال قوله مثلة بضم الميم وسكون
الثاء المثلثة اسم من مثل به ومثله اى خذعه قوله لم امر اى بالمثلة قال الداودي معناه انه لا يامر
بالافعال الخبيثة التي يرث على فاعلها نقصا قوله لم ولم تسوئني يريد لانكم عدوي وقد كانوا قتلوا
ابنه يوم وخرجوا ليبالوا القبر التي كانوا بها فوقفوا في كفار قريش وسلمت العير اعلوا هبل ٥ وفي
رواية ارق مكانا عل وهبل بضم الهاء وفتح الباء الموحدة اسم صنم ٥ كان في الكعبة ومعنى ارق مكانا عل يعنى
ارق في الجبل على جبلك اى علوت حتى صرت كالجبال العالى ٥ وقال الداودي ويحتمل ان يريد بذلك تعيير
المسلمين ٥ حتى انحازوا الى الجبل قوله قال الا تجيبوا له اى قال عليه السلام الا تجيبوا لابي سفيان وقال
لابي سفيان الا تجيبوا بحذف النون بغير الناصب والجازم وهي لغة فصيحة ويروى الا تجيبونه قوله
العزى تانيث الاعز اسم صنم كان لقريش قاله الضحاك ٥ وابو عبيد وفي التلويح العزى شجرة لغطفان
كانوا يعبدونها وروى ابو صالح عن ابن عباس قال بعث رسول الله عليه السلام ٥ خالد بن الوليد الى العزى ليقطعها
قوله الله مولانا ولا مولى لكم يعنى الله ناصرنا والمولى ياتي لمعان كثيرة ٥ والمولى في قوله تعالى ثم ردوا الى الله
مولاهم الحق يعنى المالك ٥ وقال ابن الجوزي المولى هاهنا بمعنى الولي والله عز وجل مولى المؤمنين بالنصر والاعانة
ويخذل الكافرين والله اعلم

ص باب من راى العدو فليصلي على اذا فزعوا بالليل ش

اى هذا باب يذكر فيه اذا فزع العسكر في الليل او اهل بلد والفزع هو الخوف في الاصل لكنه وضع موضع
الاعانة والنصر وجواب اذا محذوف تقديره ينبغي لامامهم ان يكشف الخبر بنفسه او بمن ندب لذلك

ص حدثنا قتيبة بن سعيد بنا حماد عن ثابت عن انس قال كان رسول الله عليه السلام احسن الناس
واجود الناس واشجع قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم النبي عليه السلام على
فرس لابي طلحة عرى وهو متقلد سيفه فقال لم تراعوا لم تراعوا ثم قال رسول الله عليه السلام وجدته
بحرا يعنى الفرس ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومضى هذا الحديث في كتاب الجهاد مرارا وفي اخر كتاب
الهبة ومضى الكلام فيه قوله عرى بضم العين وسكون الراء اى مجرد عن السرج واسم الفرس مندوب ومعنى لم
تراعوا لا تراعوا اى لا تخافوا

ص باب من راى العدو فنادى باعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس ش

اى هذا باب في بيان امر من راى العدو وقد اقبل فنادى باعلى صوته يا صباحاه يعنى
اغير عليكم في الصباح وقد صبحتم وتخذوا حذركم قال القرطبي معناه الاعلام بهذا الامر المهم الذي دهمهم في
الصباح قيل لانهم كانوا يغيرون وقت الصباح فاهبوا للقاء فان الاعداء يتراجعون عن القتال في الليل
فاذا جاء النهار عاودوه والهاء للندبة تسقط في الوصل والرواية اثباتها فيقف على الهاء وهو منادى مستغاث
والالف فيه للاستغاثة وقيل الهاء فيه للسكت كانه نادى الناس استغاثة بهم في وقت الصباح اى
وقت الغارة ٥ والحاصل انها كلمة يقولها المستغيث قوله حتى يسمع اى حتى ان يسمع بضم الياء من الاسماع
والناس بالنصب مفعوله ص حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة انه اخبره قال خرجت
من المدينة ذاهبا نحو الغابة حتى اذا كنت بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف ٥ قلت ويحك ما
بك قال اخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال غطفان وفزارة فصرخت ثلاث
صرخات اسمعت ما بين لابتيها يا صباحاه يا صباحاه ٥ ثم اندفعت ٥ حتى القاهم وقد اخذوها فجعلت
ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فاستنقذتها منهم قبل ان يشربوا فاقبلت بها اسوقها

فلقيني النبي عليه السلام فقلت يا رسول الله ان القوم عطاش واني اعجلتهم ان يشربوا سقيهم فابعث
في اثرهم فقال يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ان القوم يقرون في قومهم ش قوله مطابقته للترجمة ظاهرة والمكي بتشديد
الكاف والياء ابن ابراهيم بن بشير بن فرقد البرجمي التميمي الحنظلي البلخي ويزيد بن ابي عبيد مولى سلمة
بن الاكوع وهذا الحديث من ثلاثيات البخاري الثاني عشر واخرجه ايضا في المغازي والنسائي في اليوم
والليلة جميعا عن قتيبة به وهذا الحديث باتم منه هذا ياتي في غزوة ذي قرد بفتح القاف والراء وبالدال
المهملة ويقال بضمتين وقال السهيلي كذا الفنية مقيدا عن ابي علي والقرد في اللغة الصوف الردي وهو
على نحو يوم من المدينة قوله ذاهبا حال قوله نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد الالف باء موحدة وهو على بريد
من المدينة في طريق الشام وهي في الاصل الاجمة والثنية في الجبل كالعقبة فيه قوله اخذت لقاح النبي
عليه السلام اللقاح بكسر اللام الابل والواحدة لقوح وهي الحلوب ٥ وقال ابن سعد كانت لقاح سيدنا
رسول الله عليه السلام عشرين لقحة ترعى بالغابة وكان ابو ذر فيها قوله غطفان وفزارة بفتح الفاء
وهما قبيلتان من العرب وكان رأس القوم الذي اغار واعيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري
وكان في خيل من غطفان قوله ما بين لابتيها اى لابتي المدينة واللابة الحرة وقد مر غير مرة قوله ثم
اندفعت اى اسرعت في السير قوله انا ابن الاكوع ٥ الاكوع لقب واسمه سنان قوله يوم الرضع
بضم الراء وتشديد الضاد المعجمة بعدها عين مهملة قال ابن الانباري هو الذي رضع اللوم من ثدي امه
اى غذي به وهو قيل هو الذي يرضع ما بين اسنانه مستكثرا من الجشع بذلك والجشع اشد الحرص
وقال امرأة من العرب تذم رجلا ٥ انه لاكلة باكلها ٥ ياكل من جشعه خلله ٥ اى ما يتخلل بين اسنانه وقال
ابو عمرو هو الذي يرضع الشاة او الناقة قبل ان يحلبها من شدة الشره وقال قوم الراضع الراعي لا يمسك
معه محلبا فاذا جاءه انسان فساله ان يسقيه احتج انه لا محلب معه واذا اراد هو ان يشرب رضع الناقة
او الشاة وقيل هو رجل كان يرضع الغنم ولا يحلبها لئلا يسمع صوت الحلب فيطلب منه وفي الموعب
وضع الرجل رضاعه فقال كرم وهو رضيع وراضع للسم وجمعه راضعون ٥ وقال ابن دريد اصل الحديث ان
رجلا من العمالقة طرقه ضيف لئلا فمص ضرع شاته لئلا يسمع الضيف صوت الشخب فكثر
حتى صار كل لئيم راضعا فعل ذلك اولم يفعله ٥ وقيل هو الذي يرضع طرف الخلال الذي يخلل بها اسنانه
ويمص ما يتعلق به ٥ وقال السهيلي اليوم يوم الرضع برفعهما وبنصب الاول ورفع الثاني قلت وجه
رفعهما مسندا وخبرا ووجه النصب على الظرفية ويكون يوم الرضاع وخبره الظرف فيما قبله تقديره وفي هذا
اليوم يوم الرضع يعنى يوم هلاك اللئام قوله فاستنقذتها اى استخلصتها منهم قوله قبل ان يشربوا اى الماء بدليل
قوله ان القوم عطاش قوله فاقبلت بها اى باللقاح قوله اسوقها اى حال كوني اسوق اللقاح التي اخذها
غطفان وفزارة قوله فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك عشاء مع النبي عليه السلام
ناس وتوضيح ذلك ان عيينة بن حصن الفزاري لما اغار على لقاح النبي عليه السلام في خيل من غطفان
اربعين فارسا وكان في ليلة الاربعاء صاح الصريح فنودي يا خيل الله اركبي وكان اول ما نودي بها فركب
رسول الله عليه السلام وخرج غداة الاربعاء في الحديد مقنعا فوقف فكان اول من اقبل اليه المقداد
عمرو وعليه الدروع والمغفر شاهرا سيفه فعقد له رسول الله عليه السلام لواء في رمحه وقال امض حتى
يلحقك الخيول وانا في اثرك واستخلف على المدينة ابن ام مكتوم وخلف سعد بن عبادة في ثلاثمائة من قومه
يحرسون وقال المقداد فادركت اخريات العدو وقد قتل ابو قتادة مسعدة وقتل عكاشة ابان بن عمرو
وقتل المقداد بن حبيب بن عيينة وفرقه ابن مالك بن حذيفة ابن بدر وادرك سلمة بن الاكوع اليوم وهو على رجليه
فجعل يراميهم بالنبل ويقول خذها وانا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى انتهى بهم الى ذي قرد قال
سلمة فلحقنا رسول الله عليه السلام والناس عشاء وهذا معنى قوله فلقيني النبي عليه السلام فقلت
يا رسول الله ان القوم عطاش وهو جمع عطشان قوله واني اعجلتهم قبل ان تشربوا سقيهم بكسر الشين
وسكون القاف وهو الحظ من الشرب وان يشربوا مفعول له اى كراهة شربهم قوله فابعث في اثرهم
اى قال سلمة يا رسول الله ابعث في اثرهم وفي رواية ابن سعد قال سلمة فلو بعثتني في مائة رجل استنقذت
ما بايديهم من السرح واخذت باعناق القوم فقال رسول الله عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت من الملكة
وهي ان يغلب عليهم ويستعبدهم وهم في الاصل احرار قوله فاسجح بفتح الهمزة وسكون السين المهملة
وكسر الجيم وفي اخره حاء مهملة من الاسجاح وهو حسن العفو اى ارفق ولا تاخذ بالشدة وهذا مثل من امثال
العرب قوله ان القوم يقرون اى يضافون يعنى انهم وصلوا الى غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فائدة

في الحال في البعث لم يشهد لحقوا اصحابهم ويقرون هنا من القرى وهو الضيافة فرأى النبي عليه السلام ذلك لهم رجا توبتهم وانابتهم وقال ابن الجوزي يقرون بضم الياء والراء وفسره بانهم يجمعون بين الماء واللبن وقيل يغزون بغين معجمة وزاي وهو تصحيف وفي كتاب الدلائل للبيهقي انهم ليغبقون الآن في غطفان فجاء رجل من غطفان فقال مروا على فلان الغطفاني فنحر لهم جزورا فلما اخذوا يكشطوا جلدها رأوا غبرة فتركوها وخرجوا هرابا انتهى وتمام القصة ان النبي عليه السلام لما لحق سلمة لم يزل الخيل تاتي والرجال على اقدامهم حتى انتهوا الى رسول الله عليه السلام بذي قرد صلاة الخوف واقام بها يوما وليلة وفي الاكليل للحاكم باب غزوة ذي قرد قال ابو عبد الله هذه الغزوة هي الثالثة لذي قرد فان الاولى سرية زيد بن حارثة في جمادى الآخرة على راس ثمانية وعشرين شهرا من الهجرة والثانية خرج فيها سيدنا رسول الله عليه السلام بنفسه الى فزارة وهي على راس تسعة واربعين شهرا من الهجرة وهذه الثالثة التي اغار عبد الرحمن بن عيينة على ابل رسول الله عليه السلام فخرج ابو قتادة وابن الاكوع في طلبها وذلك في سنة ست من الهجرة وقال ابن اسحق في غزوة ذي قرد انه كان اول من نذر بهم سلمة بن الاكوع غدا يريد الغابة متوشحا قوسه ونبله ومعه غلام لطلحة بن عبيد الله معه فرس له يقوده حتى اذا علا ثنية الوداع نظر الى بعض خيولهم فاشرف في ناحية سلع ثم صرخ واصباحاه ثم خرج يشتد في آثار القوم وكان مثل السبع حتى لحق بالقوم فجعل يردهم بالنبل ويقول اذا رماها خذها وانا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع وبلغ رسول الله عليه السلام صياح ابن الاكوع فصرخ بالمدينة الفزع الفزع فترامت الخيول الى رسول الله عليه السلام فكان اول من انتهى اليه من الفرسان المقداد بن الاسود وجماعة آخرون ذكرهم ابن اسحق قال وسار رسول الله عليه السلام حتى نزل الجبل من ذي قرد وتلاحق به الناس فاقام عليه يوما وليلة وقال له سلمة بن الاكوع يا رسول الله لو سرحتني في مائة رجل لاستنقذت بقية السرح واخذت باعناق القوم فقال رسول الله عليه السلام انهم الآن ليغبقون في غطفان فقسم رسول الله عليه السلام في اصحابه في كل مائة رجل جزورا واقاموا عليها ثم رجع قافلا حتى قدم المدينة وقد كانت غيبة رسول الله عليه السلام خمس ليال انتهى وفي الحديث جواز الاخذ بالشدة ولقاء الواحد اكثر من المثلين لان سلمة كان وحده والقى نفسه الى التهلكة وفيه تعريف الانسان بنفسه في الحرب لشجاعته وتقدمه وفيه فضل الرمي على ما لا يخفى والله اعلم

ص **باب من قال خذها وانا ابن فلان** ش

اي هذا باب في بيان ذكر من قال عند ملاقاة العدو وهو يرمي خذها اي الرمية ونوه باسمه ويقول انا ابن فلان وقال ابن التين وهي كلمة يقولها الرامي عند ما يصيب فرحا وكان ابن عمر اذا رمى فاصاب يقول خذها وانا ابو عبد الرحمن ورمى بين الهدفين وقال انا بها انا بها وكان راميا وهي الطير على سنام البعير فلا يخشى ان يصيب السنام وروى ان النبي عليه السلام قال انا ابن العواتك قوله وقال سلمة خذها وانا ابن الاكوع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو قطعة من الحديث المذكور قبله من حديث المكي وقيل موقع هذا من الاحكام انه خارج عن الافتخار المنهي لان الحال يقتضي ذلك وقال ابن بطال معنى خذها وانا ابن الاكوع اي انا ابن المشهور في الرمي بالاصابة على القوس وانا على سبيل الفخر وان العرب يقول انا ابن نجدتها اي القائم بالامر وانا ابن جلا يريد المنكشف الامر الواضح الجلي او لا يقول مثل هذا الا الشجاع البطل والعادة عند العرب ان يعلم الشجاع نفسه بعلامة في الحرب يمتاز بها عن غيره ليقصده من يدعي الشجاعة ص حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق قال سال رجل البراء فقال يا ابا عمارة اوليتم يوم حنين قال البراء وانا اسمع اما رسول الله عليه السلام لم يول يومئذ كان ابا سفين بن الحارث آخذا بعنان بغلته فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب قال فما رئي يومئذ من الناس اشد منه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انا النبي لا كذب لان فيه تنويها بشجاعته وثباته في الحرب وهذا اقوى من قول القائل خذها وانا ابن فلان وعبيد الله هو ابن موسى بن باذام ابو محمد العبسي الكوفي واسرائيل هو ابن يونس ابن ابي اسحق السبيعي وابو اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعي جد اسرائيل المذكور والحديث مر في الجهاد في باب من قاد دابة غيره في الحرب ومر الكلام فيه هناك قوله يا ابا عمارة هو كنية البراء قوله وانا اسمع من كلام ابي اسحق والواو فيه للحال قوله لم يول ويروى فلم يول وعلى الاصل بالفاء وقال ابن مالك حذف الفاء جائز نظما ونثرا يعني لا يختص بالضرورة قوله فلما غشيه المشركون اي احاطوا به نزل عن بغلته قوله فما رئي بضم الراء وكسر الهمزة وفتح الياء قوله منه اي من الرسول قال الطبري اختلف السلف هل يعلم الرجل الشجاع نفسه عند لقاء العدو فقال بعضهم ذلك جائز على ما دل عليه هذا الحديث وقد اعلم حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه نفسه يوم بدر بريشة نعامة في صدره واعلم نفسه ابو دجانة بعصابة بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الزبير رضي الله عنه يوم بدر معتما بعمامة صفراء فنزلت الملائكة معتمين لتمام صفر وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى بخمسة آلاف من الملائكة مسومين انهم اتوا محمدا عليه السلام مسومين بالصوف فسوم محمد واصحابه انفسهم وخيلهم على سيماهم بالصوف وكره آخرون الشهرة والاعلام في الحرب وقالوا لو فعل ذلك من الشهرة ولا ينبغي للمسلم ان يشهر نفسه لا في الخير ولا في الشر قالوا وانما ينبغي للمؤمن اذا فعل شيئا لله تعالى ان يخفيه عن الناس لان الله لا يخفى عليه شيء روي هذا عن بريدة الاسلمي والصواب مع الفريق الاول انه لا باس بالتسويم والاعلام في الحرب اذا فعله من هو من اهل الباس والشدة والنجدة وهو قاصد بذلك حث الناس على الثبات والصبر للعدو وفي الملاقاة وفيه ترهيب العدو اذا عرفوا مكانه واما اذا لم يقصد ذلك بل قصد به الافتخار فهو مكروه لانه ليس ممن يقابل ليكون كلمة الله هي العليا وانما يقابل للذكر

ص **باب اذا نزل العدو على حكم رجل** ش

اي هذا باب في بيان ما اذا نزل العدو من المشركين على حكم رجل من المسلمين وجواب اذا محذوف تقديره ينفذ اذا اجازه الامام ص حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة هو ابن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله عليه السلام قوموا الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله عليه السلام فقال له ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك ش مطابقته للترجمة يفهم من معنى الحديث وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني وابو امامة بضم الهمزة وبالميم اسمه سهل بن سعد بن حنيف يروي عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك بن سنان الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في فضل سعد عن محمد بن عرعرة وفي الاستيذان عن ابي الوليد وفي المغازي عن بندار عن غندر واخرجه مسلم في المغازي عن ابي بكر بن ابي شيبة وابي موسى بن حرب وبندار وعن زهير بن حرب واخرجه ابو داود في الادب عن بندار به وعن ابي حفص بن عمرو واخرجه النسائي في المناقب عن عمرو بن علي عن غندر به وفي السير وفي الفضائل عن اسمعيل بن مسعود ذكر معناه قوله بنو قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالظاء المعجمة وهم قبيلة من اليهود كانوا في قلعة فنزلوا على حكم سعد بن معاذ قوله بعث جواب لما اي بعث رسول الله عليه السلام بطلبه قوله ان تقتل المقاتلة اي الطائفة المقاتلة منهم اي البالغون والذرية والنساء والصبيان قوله بحكم الملك بكسر اللام وهو الله تعالى وفي بعض الروايات بحكم الله وقال القاضي عياض ضبط بعضهم في صحيح البخاري كسرها وفتحها فان صح الفتح فالمراد به جبريل عليه السلام وتقديره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله تعالى ورد هذا ابن الجوزي من وجهين احدهما ما نقل ملكا نزل من السماء في شانهم بشيء ولو نزل بشيء اتبع وترك اجتهاد سعد والثاني في بعض الفاظ الصحيح كما سياتي في موضعه فقضيت بحكم الله وقال ابن التين المعنى كله واحد على الكسر والفتح وقيل في الوجه الاول نظر لانه في غير رواية البخاري قال في حكم سعد بذلك طرقني الملك سحرا ذكر ما يستفاد منه فيه لزوم حكم المحكم برضى الخصمين سواء كان في امور الحرب وغيرها وهو رد على الخوارج الذين انكروا التحكيم على علي رضي الله عنه وفيه النزول على حكم الامام او غيره جائز ولهم الرجوع عنه ما لم يحكم فاذا حكم فلا رجوع ولهم ان ينتقلوا من حكم رجل الى غيره وفيه ان التحاكم الى رجل معلوم الصلاح والخير لازم للمتحاكمين فكيف بيننا وبين عدونا في الدين والمال اخف مؤنة من النفس والاهل وفيه امر السلطان والحاكم باكرام السيد من المسلمين واكرام اهل الفضل في مجلس السلطان الاكبر والقيام فيه لغيره من اصحابه وسادة اتباعه والزام الناس كافة بالقيام الى سيدهم ولا يعارض هذا حديث معاوية من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده لان هذا الوعيد انما توجه للمتكبرين والى من يغضب او يسخط ان لا يقام له وقال القرطبي انما المكروه القيام للمرء وهو جالس قال وتاول بعض اصحابنا قوله قوموا الى سيدكم على ان ذلك مخصوص بسعد وقال بعضهم امروه بالقيام لينزلوه عن الحمار لمرضه وفيه بعد وقال السهيلي وقام رسول الله عليه السلام لصفوان بن امية ولعدي بن حاتم حين قدما عليه وقام لمولاه زيد بن حارثة ولغيره ايضا وكان يقوم لابنته فاطمة رضي الله عنها اذا دخلت عليه وتقوم له اذا قدم عليها وقام لجعفر ابن عمه وفيه جواز قول الرجل للآخر يا سيدي اذا علم منه خيرا وفضلا وانما جاءت الكراهة في تسويد الرجل الفاجر وفيه انه للامام اذا ظهر من قوم من اهل الحرب الذين بينهم وبينه هدنة على خيانة وغدر ان ينبذ اليهم على سواء وان يحاربهم وذلك ان بني قريظة كانوا اهل موادعة من رسول الله عليه السلام قبل الخندق فلما كان يوم الاحزاب ظاهروا قريشا وابا سفين على رسول الله عليه السلام وراسلوهم انا معكم فاثبتوا مكانكم فاحل الله بذلك من فعلهم قتالهم ومنابذتهم على سواء وقد نزلت

وأما تخافن من قوم خيانة الآية فحاصرهم والمسلمون معه حتى نزلوا على حكم سعد رضي الله عنه والله اعلم ص
باب قتل الاسير صبرا وقتل الصبر ش اي هذا باب في بيان حكم قتل الاسير
اي من حيث الصبر والصبر في اللغة الحبس ويقال للرجل اذا اشتدت يداه ورجلاه ورجل يمسكه حتى يضرب
عنقه قتل صبرا وفي الحديث انه نهى عن قتل شيء من الدواب صبرا هو ان يمسك من ذوات الروح شيء حيا
ثم يرمى بشيء حتى يموت وهو معنى قوله وقتلى الصبر وفي رواية الكشميهني باب قتل الاسير صبرا وليس في
روايته وقتل الصبر وهذا اللفظ زائد لا طائل تحته ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب
عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل
فقال ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام امر بقتل عبد
الله بن خطل صبرا لانه حاد الله ورسوله وارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو رسول الله
عليه السلام وكانت له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين والحديث قد مر بعينه في اواخر كتاب الحج في باب
دخول الحرم ومكة بغير احرام ومر الكلام فيه مستوفى والمغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء
وفي اخره راء زرد تنسج من الدروع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة ص باب هل
يستاسر الرجل ومن لم يستاسر ومن ركع ركعتين عند القتل ش اي هذا باب يذكر فيه هل يستاسر الرجل اي هل
يطلب ان يجعل نفسه اسيرا يعني هل يسلم نفسه للاسر ام لا وهذه الترجمة مشتملة على ثلاثة اشياء
الاول قوله هل يستاسر الرجل والثاني وهو قوله ومن لم يستاسر اي وفي بيان ومن لم يسلم نفسه للاسر والثالث
هو قوله ومن ركع ركعتين عند القتل ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عمرو بن
ابي سفين بن اسيد بن جارية الثقفي وهو حليف لبني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سرية عينا وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري جد
عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهداة وهو بين عسفان ومكة ذكروا لحي من هذيل
يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام فاقتصوا اثارهم حتى وجدوا ماكلهم تمرا تزودوه من المدينة
فقالوا هذا تمر يثرب فاقتصوا اثارهم فلما راهم عاصم واصحابه لجاوا الى فدفد واحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا
فاعطونا بايديكم ولكم العهد والميثاق ولا نقتل منكم احدا قال عاصم بن ثابت امير السرية اما انا فوالله لا
انزل اليوم في ذمة كافر اللهم اخبر عنا نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة فنزل اليهم ثلاثة
رهط بالعهد والميثاق منهم خبيب الانصاري وابن دثنة ورجل اخر فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم
فاوثقوهم فقال الرجل الثالث هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي في هؤلاء اسوة يريد القتلى فجرروه
وعالجوه على ان يصحبهم فابى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر فابتاع
خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب هو الذي قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث
خبيب عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عياض ان بنت الحارث اخبرته انهم حين اجتمعوا استعار منها
موسى يستحد بها فاعارته فاخذ ابنا لي وانا غافلة حين اتاه قالت فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده
ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي فقال تخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك والله ما رايت اسيرا قط
خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل من قطف عنب في يده وانه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر وكانت
تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين
فتركوه فركع ركعتين ثم قال لولا ان تظنوا ان ما بي جزع لطولتها اللهم احصهم عددا ما ابالي حين اقتل
مسلما على اي شق كان بعد مصرعي وذلك في ذات الاله وان يشا يبارك على اوصال شلو ممزع فقتله
ابن الحارث وكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا فاستجاب الله لعاصم
بن ثابت يوم اصيب فاخبر النبي عليه السلام اصحابه خبرهم وما اصيبوا وبعث ناس من كفار قريش
الى عاصم حين حدثوا انه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر فبعث على عاصم
مثل الظلة من الدبر فحمته من رسولهم فلم يقدروا على ان يقطع من لحمه شيئا ش المطابقة من الحديث
للجزء الاول وهو قوله هل يستاسر الرجل في قوله فنزل اليهم ثلاث رهط بالعهد والميثاق وللجزء الثاني وهو
قوله ومن لم يستاسر في قوله قال عاصم بن ثابت امير السرية اما انا فوالله لا انزل اليوم في
ذمة كافر وللجزء الثالث وهو قوله ومن صلى ركعتين عند القتل في قوله قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين
فتركوه فركع ركعتين ذكر رجاله وهم خمسة الاول ابو اليمان الحكم بن نافع الثاني شعيب بن ابي حمزة
الثالث محمد بن مسلم الزهري الرابع عمرو بفتح العين وقال بعض اصحاب الزهري عمر بضم العين وقال

يونس من رواية صالح عن ابي الليث عن يونس وابن اخي الزهري وابراهيم بن سعد بن عمر بضم العين عن ان
ابراهيم نسبه الى جده فقال عمر بن اسيد قال البخاري في تاريخه الصحيح عمرو بن ابي سفين بن اسيد بفتح الهمزة
وكسر السين المهملة بن جارية بالجيم الثقفي حليف لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء الخامس ابو هريرة رضي الله عنه
ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن ابي اليمان ايضا وفي المغازي عن موسى
بن اسمعيل واخرجه ابو داود في الجهاد عن موسى بن اسمعيل وعن محمد بن عوف عن ابي اليمان واخرجه
النسائي في السير عن عمران بن بكار وفيه السير دون الدعاء ذكر معناه قوله عشرة رهط الرهط
من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وقال محمد بن اسحق
حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال قدم على رسول الله عليه السلام رهط من عضل والقارة وقالوا يا
رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا في الدين ويقرؤن القران ويعلمون شرائع
الاسلام فبعث معهم رسول الله عليه السلام نفرا ستة من اصحابه وهم مرثد بن ابي مرثد الغنوي حليف
حمزة بن عبد المطلب وهو امير القوم وخالد بن بكير الليثي حليف بني عدي اخو بني جحجبى وثابت بن افلح
وخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق والاصح ما قاله البخاري عشرة رهط واميرهم
عاصم بن ثابت قوله سرية نصب على البيان والسرية طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة
تبعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونوا خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري النفيس
وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية وليس بوجه لان لام السر راء وهذه ياء وهذه السرية
تسمى سرية الرجيع وهي غزوة الرجيع قال ابن سعد كانت في صفر على راس ستة وثلاثين شهرا وذكرها
ابن اسحق في صفر سنة اربع من الهجرة والرجيع على ثمانية اميال من عسفان وقال الواقدي سبعة
اميال وقال البكري الرجيع بفتح اوله وبالعين المهملة في اخره ماء لهذيل لبني لحيان منهم بين مكة وعسفان
بناحية الحجاز وعسفان قرية جامعة منها الى كراع الغميم ثمانية اميال والغميم بالغين المعجمة واذى والكراع
جبل اسود عن يسار الطريق شبيه بالكراع ومن كراع الغميم الى بطن مر خمسة عشر ميلا ومن مر الى
مكة ستة اميال قوله عينا اي جاسوسا وانتصابه على انه بدل من سرية قوله وامر بتشديد الميم من
التامير اي جعل عاصم بن ثابت اميرا على الرهط المذكور وعاصم بن ثابت بن ابي الاقلح واسمه قيس بن
عصمة بن النعمان بن مالك بن امية بن ضبيعة ابن مالك بن زيد بن عوف بن مالك بن الاوس الانصاري
يكنى ابا سليمان شهد بدرا وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب لامه لان ام عاصم جميلة بنت ثابت
بن ابي الاقلح اخت عاصم بن ثابت وكان اسمها عاصية فسماها رسول الله عليه جميلة وقيل انه خاله لا جده
قوله بالهداة بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الهمزة وهو موضع بين عسفان ومكة قوله ذكروا
على صيغة المجهول قوله من هذيل هو ابن مدركة بن الياس بن مضر قال ابن دريد من الهذل وهو الاضطراب
قوله بنو لحيان بكسر اللام وحكى صاحب المطالع فتحها ولحيان بن هذيل وقال الرشاطي انهم من بقايا
جرهم دخلوا في هذيل وعن ابن دريد اشتقاقه من اللحي واللحي من قولهم لحيت العود ولحوته اذا قشرته قوله
فنفروا لهم بتشديد الفاء اي استنجدوا لاجلهم قريبا من مائتي رجل وفي رواية نفر اليهم قريب من مائتي رجل
بتخفيف الفاء اي خرج اليهم مكانه قال نفروا مائتي رجل ولكن ما يتبعهم الا مائة وفي رواية اخرى فنفروا بالذال
المعجمة قوله فاقتصوا اثارهم اي اتبعوها وقال ابن التين ويجوز بالسين قوله ماكلهم اسم مكان وتمرا منصوب
بتقدير الحال وذلك جائز [illegible] قوله تزودوه جملة في محل النصب على انها صفة لتمرا قوله فلما
راهم عاصم كذا هو في الصحيح وشرح ابن بطال وكذا ذكره بعض الشراح بلفظ فلما احس بهم ثم قال اي علم قال ابن
هل احس منهم من احد وفي سنن ابي داود حس بغير الف اي استند والى فدفد بفائين
مفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة وهو الموضع المرتفع فيه غلظ وارتفاع وقال ابن فارس انه الارض
المستوية وظاهر الحديث انه مكان مشرف تحصنوا فيه وفي رواية ابي داود الى قردد بقاف وراء مكررة
ثم بدالين مهملتين وهما سواء قوله العهد اي الذمة قوله بالنبل اي بالسهام العربية قوله في سبعة اي في جملة
سبعة والحاصل ان السبعة من العشرة قتلوا وعند ابن اسحق الذين قتلوا ثلاثة لانا قد ذكرنا عنه عن
قريب ان الذين ارسلهم النبي عليه السلام كانوا ستة وقد ذكرناهم وقال ابن اسحق غدروا بهم على الرجيع
فاستصرخوا عليهم هذيلا فلم يرعوا القوم وهم في رحالهم الا الرجال بايديهم السيوف قد غشوهم
فاخذوا اسيافهم وقاتلهم اصحاب رسول الله عليه السلام فقتل منهم ثلاثة واسر منهم ثلاثة وهم زيد
بن الدثنة وخبيب بن عدي وعبد الله بن طارق وعند البخاري القتلى سبعة والذين اسروا ثلاثة

وهو قوله فنزل اليهم ثلثة رهط بالعهد اي بالذمة قوله منهم اي من هؤلاء خبيب بضم الخاء المعجمة وبفتح الباء
الموحدة وسكون الياء اخر الحروف بعدها باء موحدة ابن عدي الانصاري الاوسي من مجحبا بن كلفة بن
عمرو بن عوف من البدريين قوله وابن الدثنة هو زيد بن الدثنة بفتح الدال المهملة وكسر الثاء المثلثة وسكونها
والنون بن معاوية بن عبيد بن عامر بن بياضة الانصاري البياضي شهد بدرا واحدا قوله ورجل اخر هو عبد الله
بن طارق بينه ابن اسحق في روايته وهو عبد الله بن طارق بن عمرو بن مالك البلوي حليف لبني ظفر من
الانصار شهد بدرا واحدا قوله فقال الرجل الثالث هو عبد الله بن طارق قوله هذا اول الغدر ويروى هذا
اوان الغدر قوله فجروه ويروى فجرروه بالفاء ويروى بالواو قوله فابى اي امتنع من الرواح معهم فقتلوه فقبره
بمر الظهران قال ابن عمر لما اسروا الثلاثة خرجوا بهم الى مكة حتى اذا كانوا بالظهران انتزع عبد الله بن طارق
يده من الوثاق واخذ سيفه واستأخر عنه القوم فرموه بالحجارة فقتلوه قوله فابتاع اي اشترى خبيبا
بنو الحارث بن عامر وكان خبيب هو قتل الحارث ابن عامر يوم بدر وقال ابن اسحق ابتاع خبيبا حجير بن
ابي اهاب التميمي حليفا لهم وكان حجير اخا الحارث بن عامر لامه فابتاعه لعقبة بن الحارث ليقتله
بابيه وقيل اشترك في ابتياعه ابو اهاب بن عذيرة وعكرمة بن ابي جهل والاخنس بن شريق و
عبيدة بن حكيم بن الاوقص وامية بن ابي عتبة وبنو الحضرمي وصفوان بن امية وهم ابناء من قتل
من المشركين ببدر ودفعوه الى عقبة فسجنه حتى انقضت الاشهر الحرم فصلبوه بالتنعيم قوله
فاخبرني عبيد الله بن عياض القائل بهذا هو ابن شهاب الزهري وعبيد الله بضم العين مصغر
بن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء اخر الحروف وفي اخره ضاد معجمة ابن عمرو القاري من
القارة حجازي وسمع هذا عبيد الله عن عائشة وغيرها قال ابن المنذري ولم يذكره احد من رجال البخاري
كما اوهم الدمياطي نعم ذكره المزي وهو والد محمد قوله ان بنت الحارث اخبرته قال ابن اسحق اسمها مارية وقيل
ماوية وهي مولاة حجير بن ابي اهاب وكانت زوج عقبة ابن الحارث وسماها ابن بطال جويرية وفي
معجم البغوي مارية بنت حجير بن ابي اهاب وقال الواقدي هي مولاة عبد مناف وقال الحميدي في
جمعه رواية عبيد الله عنها هنا الحكاية فلما خرجوا من الحرم قوله استعار منها وجاز صرفه لانه فعيل
وعدم صرفه لانه فعلى على خلاف بين الصرفيين قوله يستحد بها من الاستحداد وهو حلق شعر
العانة وهو استفعال من الحديد استعمل على طريق الكناية والتورية وذلك لئلا يظهر شعر عانته عند قتله
قوله فاخذ ابنا لي اي فاخذ خبيب ابنا لي والحال انا غافلة حين اتاه ويروى حتى اتاه واسم الصبي ابو حسين
ابن الحارث بن عامر بن نوفل وهو جد عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي مالك رضي الله عنه
قوله فوجدته اي فوجدت خبيبا مجلسه اي مجلسه بضم الميم وسكون الجيم وكسر اللام من الاجلاس والواو
في والموسى بيده للحال قوله ففزعت فزعة اي خفت خوفا قوله من قطف عنب بكسر القاف وهو
العنقود قوله وانه لموثق اي لمربوط بالحديد والواو فيه للحال وكذا الواو في قوله وما بمكة من ثمر
بالثاء المثلثة وفتح الميم قوله ذروني اي اتركوني فركع ركعتين اي صلى ركعتين وهو اول من صلى
ركعتين عند القتل قوله جزع بفتح الجيم والزاي وهو نقيض الصبر اللهم احصهم عددا دعاء عليهم
بالهلاك استيصالا اي لا تبق منهم احدا ويروى بددا واقتلهم بددا بفتح الباء الموحدة والبدد
التفرق قال السهيلي ومن رواه بكسر الباء فهو جمع بدة وهي الفرقة والقطعة من الشيء المتبدد ونصبه
على الحال من المدعو وبالفتح مصدر قوله ما ابالي اخره بيتان انشدهما بعد الفراغ من دعائه عليهم وهما من بحر الطويل
والصحيح ولست ابالي به قوله

لقد جمع الاحزاب حولي والبوا ... قبائلهم واستجمعوا كل مجمع
وقد قربوا ابناءهم ونساءهم ... وقربت من جذع طويل ممنع
وكلهم مبدي العداوة جاهدا ... علي لاني في وثاق بمضيع
الى الله اشكو غربتي بعد كربتي ... وما جمع الاحزاب لي عند مصرعي
فذا العرش صبرني على ما اصابني ... وقد بضعوا لحمي وقد قل مطمعي
وذلك في ذات الاله وان يشأ ... يبارك على اوصال شلو ممزع
وقد عرضوا بالكفر والموت دونه ... وقد ذرفت عيناي من غير مدمع
وما بي حذار الموت اني لميت ... ولكن حذاري حر نار تلفع
فلست بمبد للعدو تخشعا ... ولا جزعا اني الى الله مرجعي
ولست ابالي حين اقتل مسلما ... على اي شق كان لله مضجعي

قوله الاحزاب الجمع من طوائف مختلفة قوله والبوا اي جمعوا طائفتهم قال الجوهري الب الجيش اذا جمعته وقالبوا
لجمعوا قوله بمضيع موضع الضياع اي الهلاك قوله تدي العرش اصله باذا العرش حذفت الالف للضرورة
قوله بضعوا اي قطعوا قطعا قطعا قوله في ذات الاله اي وجه الله وطلب ثوابه قوله اوصال
جمع وصل قوله شلو بكسر الشين المعجمة وسكون اللام العضو قوله ممزع اي مقطع والمزعة القطعة قوله
تلفع من لفعته النار اذا شملته من نواحيه واصابه لهيبها قوله فلست بمبد اي بمظهر ولا جزعا الجزع
ضد الصبر قوله فقتله ابن الحارث وهو عقبة ابن الحارث وقيل اخوه وكلاهما اسلم بعد ذلك وقال
ابو عمر روى سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر الذي سمعته يقول قتل خبيبا ابو سروعة
عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل وكان القتل بالتنعيم وابو سروعة بكسر السين المهملة وقيل بفتحها
وفتح الراء وقيل بفتح السين وضم الراء قوله حين حدثوا على صيغة المجهول قوله بشيء منه اي من عاصم يعني
بقطعة منه يعرف بها قوله اي معيط بن ابي عمرو بن امية عبد شمس وكان عاصم قتل يوم احد
اخوين من عبد الدار اخوين امهما سلافة بنت سعد بن شهيد وهي التي نذرت ان قدرت على قحف
عاصم لتشربن فيه الخمر قوله مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام وهي السحابة المظلة كهيئة الصفة
قوله من الدبر بفتح الدال المهملة وسكون الباء الموحدة وفي اخره راء وهي ذكور النحل وقال القزاز الدبر الزنابير
واحدها دبرة وقال ابن فارس هي النحل جمعه دبور وقال ابن بطال الدبر جماعة النحل لا واحد لها قوله
فحمته اي حفظته ويقال حميته اي عصمته ولهذا سمي عاصم حمي الدبر فعيل بمعنى المفعول ويقال لما عجزوا
قالوا ان الدبر تذهب بالليل فلما جاء الليل ارسل الله سيلا فاحتمله فلم يجدوه وقيل ان الارض ابتلعته
والحكم فيه ان الله حماه من قطع شيء من جسده وما حماه من القتل لان القتل موجب للشهادة ولا ثواب
في القطع مع ما فيه من هتك حرمته ذكر ما يستفاد منه في نزول خبيب وصاحبه جواز ان يستاسر
الرجل قال المهلب اذا اراد ان يأخذ بالرخصة في احياء نفسه فعل كفعل هؤلاء وعن الحسن لا باس
ان يستاسر الرجل اذا خاف ان يغلب وقال الثوري اكره للاسير المسلم ان يمكن من نفسه بل يأخذ
بالشدة والاباء من الاسر والانفة من ان يجري عليه ملك كافر كما فعل عاصم وفيه استشعار الا
ستحداد لمن اسروا ان يقتل والتنظيف لئلا يصنع بعد القتل لئلا يطلع منه على قبح عورة وفيه اداء
الامانة الى المشرك وغيره وفيه التورع من قتل اطفال المشركين وجاز ان يكونوا مؤمنين وفيه
الامتداح بالشعر حين ينزل بالمرء هوان في دين او ذله بقتيل يرغم بذلك انف عدوه ويجدد في نفسه صبرا
وانفة وفيه كرامة كبيرة لخبيب في اكله من قطف عنب في غير اوانه وقال ابن بطال هذا ممكن ان يكون اية
لله على الكفار وتصحيحا لرسالة نبيه عليه السلام عند الكفار من اجل ما كانوا عليه من تكذيب
رسول الله عليه السلام وفيه علامة من علامات النبوة باجابة دعوة عاصم بان اخبر الله نبيه عليه
السلام بالخبر قبل بلوغه على السنة المخلوقين والله اعلم

ص باب فكاك الاسير ش

اي هذا باب في بيان وجوب فكاك الاسير من ايدي العدو بمال او غيره والفكاك بفتح الفاء اي التخليص
ويجوز بالكسر ص فيه عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي في الباب روي
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري واخرج البخاري حديثه هنا عن قتيبة وفي الاطعمة وفي
النكاح وفي الاحكام عن مسدد وفي الطب عن قتيبة ايضا واخرجه ابو داود في الجنائز عن محمد
بن كثير واخرجه النسائي في السير وفي الطب عن قتيبة وفي الطب ايضا عن محمود بن غيلان
ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكوا العاني يعني الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض ش مطابقته للترجمة في قوله
فكوا العاني وهو الاسير وجرير بن عبد الحميد ومنصور بن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة قوله العاني
بالعين المهملة وبالنون مثل القاضي من عنى يعنو فهو عان والمراة عانية والجمع عوان وقال ابن
ابن الاسير والعاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنى وقد فسره اما قتيبة او جرير
بقوله يعني الاسير وفكاك الاسير فرض على الكفاية قال ابن بطال على هذا كافة العلماء وعن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه فكاك اسرى المسلمين من بيت المال وبه قال اسحق وعن الحسين ابن علي
هو على اهل الارض التي يقاتل عليها وعن احمد يفادون بالرؤس واما بالمال فلا اعرفه والحديث عام فلا معنى
لقول احمد وقد قال عمر بن عبد العزيز اذا خرج الذمي بالاسير من المسلمين فلا يحل للمسلمين ان يردوه
الى الكفر فيفادوه بما استطاعوا قوله واطعموا الجائع عام يتناول كل جائع من بني ادم وغيرهم واطعام الجائع

فرض على الكفاية فلو ان رجلا يموت جوعا وعند اخر ما يحييه به بحيث لا يكون في ذلك الموضع احد غيره فرض فرض عليه احياء نفسه واذا ارتفعت حالة الضرورة كان ذلك ندبا قوله وعودوا المريض امر من العيادة وعيادة المريض فرض كفاية وقيل سنة مؤكدة ص حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابي جحيفة رضي الله عنه قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي الا ما كان في كتاب الله فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما اعلمه الا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر ش مطابقته للترجمة في قوله وفكاك الاسير واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي وزهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء وبالفاء ابن طريف الحارثي ابو بكر الكوفي وعامر هو الشعبي وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الفاء واسمه وهب بن عبد الله السوائي والحديث مر في كتاب العلم فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام عن وكيع عن سفيان عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة الى اخره نحوه ومضى الكلام فيه هناك قوله والذي فلق الحبة من ايمان العرب ومعنى فلق الحبة شقها في الارض حتى نبتت ثم اثمرت فكان منها حب كثير وكل شيء شققته فقد فلقته قوله وبرأ اي خلق والنسمة الانسان والنفس قوله فهما بسكون الهاء وفتحها قوله العقل اي الدية

ص باب فداء المشركين ش

اي هذا باب في بيان فداء المشركين بمال يؤخذ منهم ص حدثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال حدثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منهم درهما ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ائذن لنا الى اخر الحديث والحديث مضى في كتاب العتق في باب اذا اسر اخ الرجل وقال الاسماعيلي لم يسمع موسى بن عقبة من ابن شهاب شيئا قلت الاثبات اولى من النفي قوله لا تدعون اي لا تتركون ويروى لا تذروا على صورة الامر قوله منه ويروى منها وقال ابراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال اتي النبي عليه السلام بمال من البحرين فجاءه العباس رضي الله عنه فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه ش مطابقته للترجمة من حيث انه في ذكر الفداء قوله وهذا تعليق اورده مختصرا وذكره معلقا ايضا باتم منه في الصلاة في ابواب المساجد في باب القسمة وتعليق القنو في المسجد وابراهيم هو ابن طهمان صرح بذكره هناك وهنا ذكره مجردا ولم ينسبه ومضى الكلام فيه هناك ص حدثني محمود ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه وكان جاء في اسارى بدر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور ش مطابقته للترجمة في قوله وكان جاء في اسارى بدر اي جاء في طلب فداء اسارى بدر ومحمود هو ابن غيلان المروزي وجبير مصغر جبر ابن مطعم بلفظ اسم الفاعل من الاطعام كان من سادات قريش اسلم يوم الفتح وكان حين جاء من فداء اسارى بدر وكان كافرا قال اتيت النبي عليه السلام لاكلمه في اسارى بدر فوافقته وهو يصلي باصحابه المغرب فسمعته وهو يقرأ وقد خرج صوته من المسجد ان عذاب ربك لواقع ما له من دافع قال فكانما صدع قلبي فلما فرغ من صلاته كلمته في الاسارى فقال لو كان ابوك حيا فاتانا فيهم لقبلنا شفاعته وذلك انه كانت له عند رسول الله عليه السلام يد قوله يقرأ في المغرب بالطور اي يقرأ في صلاة المغرب بسورة الطور وقد مضى هذا في كتاب الصلاة في باب الجهر في المغرب ومضى الكلام فيه والله اعلم

ص باب الحربي اذا دخل دار الحرب بغير امان ش

اي هذا باب في بيان حكم الحربي اي من اهل دار الحرب اذا دخل دار الاسلام بغير امان ما يكون امره هل يجوز قتله ام لا ولم يذكر الجواب لاجل الخلاف فيه فقال مالك يخير فيه الامام وحكمه حكم اهل الحرب وقال الاوزاعي والشافعي ان ادعى انه رسول قبل منه وقال ابو حنيفة وابو يوسف واحمد لا يقبل ذلك منه وهو فيء للمسلمين وقال محمد هو لمن وجده ص حدثنا ابو نعيم ثنا ابو العميس عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال اتى النبي عليه السلام عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي عليه السلام اطلبوه واقتلوه فقتله فنفله سلبه ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث في عين المشركين وهو جاسوسهم والترجمة في الحربي المطلق الذي يدخل بغير امان واجيب بان العين المذكور في الحديث ابهم انه امن له امانه فلما قضى حاجته من التجسس انفتل مسرعا فعلموا انه حربي دخل بغير امان فلهذا قتل وابو نعيم الفضل بن دكين وابو العميس بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق بن عبد الله الهذلي مر في كتاب الايمان واياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالسين المهملة ابن سلمة بفتح اللام ابن الاكوع والحديث اخرجه ابو داود في الجهاد ايضا عن الحسن بن علي عن ابي نعيم واخرجه النسائي في السير عن احمد بن سليمان قوله عين اي جاسوس قوله في سفر بينه مسلم فانه اخرجه في المغازي عن زهير بن حرب عن عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه غزونا مع رسول الله عليه السلام هوازن فبينا نحن نتضحى مع رسول الله عليه السلام اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه ثم انتزع من حقبه طلقا فقيد به الجمل ثم تقدم فتغدى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة في الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فاتى جمله فاطلق قيده ثم قعد عليه فاستدبه الجمل فاتبعه رجل على ناقة ورقاء قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ورك الناقة ثم اخذت بخطام الجمل فانخته فلما وضع ركبته على الارض ضربت راسه فندر ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله وسلاحه فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل فقال ابن الاكوع قال له سلبه اجمع وعند الاسماعيلي فقال صلى الله عليه وسلم علي بالرجل اقتلوه فابتدره القوم وفي رواية فقام رجل من عند النبي عليه السلام فاخبر انه عين من المشركين فقال من قتله فله سلبه قوله ثم انفتل اي ثم انصرف قوله اطلبوه واقتلوه وفي رواية ابي نعيم في المستخرج من طريق يحيى الحماني عن ابي العميس ادركوه فانه عين وفي رواية ابي داود فسبقتهم اليه فقتلته وفاعل سبقتهم سلمة بن الاكوع وكذلك فاعل فقتلته قوله فقتله اي فقتله سلمة وفيه التفات من التكلم الى الغائب والقياس فقتلته بالاخبار عن نفسه كما في رواية ابي داود وهكذا روي ايضا هنا قوله فنفله اي فنفل رسول الله عليه السلام سلب هذا العين سلمة وفيه التفات ايضا والقياس فقتلته ونفلني سلبه اي اعطاه ما يسلب منه واما النفل في اصطلاح الفقهاء ما شرطه الامير لتعاطي خطر والسلب بفتح اللام مركب المقتول وثيابه وسلاحه وما معه على الدابة من ماله في حقيبته او في وسطه وما عدا ذلك فليس بسلب وكذلك ما كان مع غلامه على دابة اخرى وفيه قتل الجاسوس الحربي وعليه الاجماع واما الجاسوس المعاهد او الذمي فقال مالك والاوزاعي يصير ناقضا للعهد فان راى الامام استرقاقه ارقه ويجوز قتله وعند الجمهور لا ينتقض عهده بذلك الا ان يشترط عليه انتقاضه به واما الجاسوس المسلم فعند ابي حنيفة والشافعي وعند المالكية يعزره بما يراه الامام الا القتل وقال مالك يجتهد فيه الامام وقال عياض قال كبار اصحابه يقتل واختلفوا في تركه بالتوبة وقال ابن الماجشون ان عرف بذلك قتل والا عزر

ص باب يقاتل عن اهل الذمة ولا يسترقون ش

اي هذا باب يذكر فيه يقاتل عن اهل الذمة اي عن اهل الكتاب لانهم انما بذلوا الجزية على ان يامنوا في انفسهم واموالهم واهليهم فيقاتل عنهم كما يقاتل عن المسلمين قوله ولا يسترقوا على صيغة المجهول وفي التوضيح وما ذكر من الاسترقاق فليس في الخبر قلت هذا من كلام ابن التين واجيب بانه اخذ من قوله في الحديث واوصيه بذمة الله فان مقتضى الوصية بالاشفاق ان لا يدخلوا في الاسترقاق قلت يحتمل انه ذكره لمكان الاختلاف فيه فان مذهب ابن القاسم انهم يسترقون اذا نقضوا العهد وخالفه الاشهب وقيل اغرب ابن قدامة فحكى الاجماع فكانه لم يطلع على خلاف ابن القاسم قلت يحتمل انه اراد به اجماع الائمة الاربعة ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه قال واوصيه بذمة الله وذمة رسوله عليه السلام ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم ش مطابقته للترجمة في قوله وان يقاتل من ورائهم وابو عوانة الوضاح اليشكري وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي والحديث قد مر مطولا في كتاب الجنائز في باب قبر النبي عليه السلام وابي بكر وعمر رضي الله عنهما قوله بذمة الله اي عهد الله قوله وان يقاتل من ورائهم اراد بهم دفع الكافر الحربي ونحوه عنهم قوله ولا يكلفوا على صيغة المجهول من التكلف ومعناه ان لا يزيدوا على مقدار الجزية والله اعلم

ص باب جوائز الوفد باب هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملتهم ش

اقول هكذا وقع هذان البابان وليس بينهما شيء في جميع النسخ من طريق الفربري الا ان في رواية ابي علي بن شبويه عن الفربري وقع باب جوائز الوفد بعد باب هل يستشفع وكذا وقع عند الاسماعيلي وهذا اصوب لان حديث الباب مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فيه واجيزوا الوفد بخلاف الترجمة

الاخرى وكان البخاري وضع هاتين الترجمتين واخلى بينهما بياضا ليجد حديثا يناسبهما فلم يتفق ذلك ثم ان
النساخ بطلوا البياض وقربوا بينهما وليس في رواية النسفي باب جوائز الوفد بل الذي وقع عنده باب هل
يستشفع الى اهل الذمة واورد فيه حديث ابن عباس وفي طلب المطابقة بينهما تعسف وقد تكلف بعضهم
في توجيه المطابقة فقال ولعله من جهة ان الاخراج يقتضي في قوله عليه السلام اخرجوا المشركين من
جزيرة العرب يقتضي رفع الاستشفاع والحض على اجازة الوفد يقتضي حسن المعاملة او لعل الى
في الترجمة بمعنى اللام اي هل يستشفع لهم عند الامام وهل يعاملون انتهى قلت قوله يقتضي رفع الا
الاستشفاع والعمل بالاقتضاء يكون عند الضرورة ولا ضرورة ههنا والاخراج معناه معلوم وليس فيه
معنى الاقتضاء والوفد اعم من ان يكون من المسلمين او من المشركين والمواضع التي يذكر فيها ان الى بمعنى اللام انما
معنى الى فيها على اصلها بمعنى الانتهاء فافهم وههنا لا يتاتى هذا المعنى ثم التقدير في باب جوائز الوفد اي هذا
باب في بيان جوائز اي هذا باب في بيان جوائز الوفد والجوائز جمع جائزة وهي العطية يقال اجازه يجيزه
اذا اعطاه والوفد هم القوم يجتمعون ويردون البلاد واحدهم وافد وكذلك الذين يقصدون الامراء لزيادة
واسترفاد وانتجاع وغير ذلك تقول وفد يفد فهو وافد واوفدته فوفدوا واوفد على الشيء فهو موفد
اذا اشرف والتقدير في باب هل يستشفع قوله ومعاملتهم بالجر عطفا على المضاف اليها لفظ ص حدثنا
قبيصة ثنا ابن عيينة عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم
الخميس ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء فقال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس
فقال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا هجر
رسول الله عليه السلام قال دعوني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه واوصى عند موته بثلاث اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم ونسيت الثالثة ش وجه المطابقة قد ذكر
الآن وقبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة ابن عقبة قال الجياني لا احفظ لقبيصة عن ابن عيينة
شيئا في الجامع وفي رواية ابن السكن قتيبة بدل قبيصة قلت وقع هكذا قبيصة ثنا ابن عيينة عند اكثر الرواة
عن الفربري وكذا في رواية النسفي ولم يقع في البخاري لقبيصة رواية عن سفيان بن عيينة الا هذه
الرواية وروايته فيه عن سفيان الثوري كثيرة جدا وقيل لعل البخاري سمع الحديث منهما غير انه لا يحفظ
لقبيصة عن ابن عيينة واخرجه النسائي في العلم عن محمد بن منصور عن سفيان مثل الاول قوله يوم الخميس
خبر المبتدأ المحذوف او بالعكس نحو يوم الخميس يوم الخميس نحو اتانا والغرض منه تفخيم امره في الشدة المكروه
قوله وما يوم الخميس اي يوم الخميس وهذا ايضا لتعظيم امره في الذي وقع فيه قوله حتى خضب اي رطب وبل قوله فتنازعوا
وقد مر في كتاب العلم في باب كتابة العلم بعض هذا الحديث عن ابن عباس وفيه ائتوني بكتاب اكتب لكم
كتابا لا تضلوا بعده قال عمر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا
فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عند التنازع الحديث وهذا يوضح معنى قوله قوله ولا ينبغي عند نبي
تنازع قال الكرماني ولفظ لا ينبغي اما قول رسول الله عليه السلام واما قول ابن عباس والسياق يحتملهما
والموافق لسائر الروايات الاولى قلت لا حاجة الى هذا الترديد لانه عليه السلام صرح في الحديث الذي
سبق في كتاب العلم بقوله ولا ينبغي عندي التنازع والعجب منه ذلك مع انه قال وهو شرح الحديث
في باب كتاب العلم قوله اهجر ويروى هجر بدون الهمزة اطلق بلفظ الماضي لما راى فيه من علامات الهجرة
عن دار الفناء وعن ابن بطال قالوا اهجر رسول الله عليه السلام اي اختلط واهجر افحش وقال ابن التين
يقال هجر العليل اذا هذى يهجر هجرا بالفتح والهجر بالضم الافحاش وقال ابن دريد يقال اهجر الرجل في المنطق اذا تكلم
ما لا معنى له واهجر اذا افحش قلت هذه العبارات كلها فيها ترك الادب والذكر ما لا يليق بحق النبي
عليه السلام ولقد افحش من اتى بهذه العبارة فانظر الى ما قال النووي اهجر بهمزة الاستفهام الانكاري اي
اصابته الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهد من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة اجرى الهجر مجرى
شدة الوجع وقال الكرماني واقول هذا مجاز لان الهذيان الذي للمريض مستلزم لشدة وجعه فاطلق الملزوم
واريد اللازم قلت لو كان تحسين العبارة لكان اولى قوله دعوني اي اتركوني ولا تنازعوا فان الذي
انا فيه من المراقبة والتاهب للقاء الله تعالى والفكر في ذلك ونحوه افضل مما تدعون اليه من الكتابة ونحوها
قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب اخرجوا امر من الاخراج ولم يتفرغ ابو بكر رضي الله عنه لذلك فاجلاهم
عمر رضي الله عنه قيل كانوا اربعين الفا ولم ينقل عن احد من الخلفاء انه اجلاهم من اليمن مع انها من جزيرة
العرب وروى احمد من حديث ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه اخرجوا يهود الحجاز اي من جزيرة العرب

وانما اخرج اهل نجران من الجزيرة وان لم يكن من الحجاز لانه عليه السلام صالحهم على ان لا ياكلوا الربا فاكلوه رواه
ابو داود من طريق ابن عباس رضي الله عنهما وقال احمد بن المعدل حدثني يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري
قال قال مالك بن انس جزيرة العرب المدينة ومكة واليمامة واليمن وفي رواية ابن وهب عنه مكة والمدينة
واليمن ه وعن المغيرة بن عبد الرحمن مكة والمدينة واليمن وقرياتها وعن الاصمعي هي ما لم يبلغه ملك فارس
من اقصى عدن الى اطراف الشام وهذا الطول والعرض من جدة الى انف العراق وفي رواية ابو عبيد عنه
الطول والعرض من جدة الى انف العراق وفي رواية ابي عبيد عنه الطول من اقصى عدن الى ريف العراق
طولا وعرضها من جدة وما والاها من ساحل البحر الى اطراف الشام وقال الشعبي هي ما بين قادسية الكوفة
الى حضرموت وقال ابو عبيدة هي ما بين حفر ابي موسى بطوارة من ارض العراق الى اقصى اليمن في الطول واما في
العرض فيما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة وقال ابو عبيد البكري قال الخليل سميت جزيرة العرب لان
بحر فارس وبحر الحبش والفرات والدجلة احاطت بها وهي ارض العرب ومعدنها وقال ابو اسحق الحربي
اخبرني عبد الله بن شبيب عن زهير عن محمد بن فضالة انما سميت جزيرة لاحاطة البحر بها والانهار
من اقطارها واطرارها وذلك ان الفرات اقبل من بلاد الروم فظهر بناحية قنسرين ثم انحط عن الجزيرة
وهي ما بين الفرات ودجلة وعلى سواد العراق حتى دفع في البحر من ناحية البصرة والابلة وامتد
البحر من ذلك الموضع مغربا مطيفا ببلاد العرب منعطفا عليها فاتى منها على سفوان وكاظمة ونفذ
الى القطيف وهجر واسياف عمان والشحر وسال منه الى عنق حضرموت الى ابين وعدن ودهلك
واستطال ذلك العنق وطعن في تهائم اليمن بلاد حكم والاشعريين وعك ومضى الى جدة ساحل مكة
والى الجار ساحل مدينة والى ساحل تيماء وايلة حتى بلغ الى قلزم مصر وخالط بلادها واقبل النيل في غربي
هذا العنق من اعلى بلاد السودان مستطيلا معارضا للبحر حتى دفع في بحر مصر والشام ثم اقبل
ذلك البحر في مصر حتى بلغ بلاد فلسطين ومر بعسقلان وسواحلها واتى على صور بساحل الاردن
وعلى بيروت وذواتها من سواحل دمشق ثم نفذ الى سواحل حمص وسواحل قنسرين حتى
خالط الناحية التي اقبل منها الفرات منحطا على اطراف قنسرين والجزيرة الى سواد العراق فصارت
بلاد العرب من هذه الجزيرة التي نزلوها على خمسة اقسام تهامة والحجاز والنجد والعروض واليمن
قوله واجيزوا الوفد واجيزوا من الاجازة يقال اجازه بجوائز اي اعطاه عطاء قدم تفسير الجائزة
والوفد ويقال الجائزة قدر ما يجوز به المسافر من منهل الى منهل وجائزته يوم وليلة قوله ونسيت الثالثة
قال ابن التين وردت في رواية انها القرآن وعن المهلب هي تجهيز جيش اسامة بن زيد وقال ابن
بطال كان المسلمون اختلفوا في ذلك على الصديق فاعلمهم انه عليه السلام عهد بذلك عند موته
وقال عياض يحتمل انها قوله لا تتخذوا قبري وثنا فقد ذكر ذلك معناه مع اجلاء اليهود وههنا فرع
ذكره في التوضيح وهو يمنع كل كافر عندنا وعند مالك من استيطان الحجاز ولا يمنعون من ركوب بحره
ولو دخل بغير اذن الامام اخرجه وعزره ان علم انه ممنوع فان استأذن في دخوله اذن الامام او نائبه
فيه ان كان مصلحة للمسلمين كرسالة وحمل ما يحتاج اليه ه وعن ابي حنيفة جواز سكناهم في الحرم
ويمنع دخول حرم مكة قال الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام والمراد به هنا جميع
الحرم ان الشيطان ايس ان يعبد في جزيرة العرب فلو دخله ومات لم يدفن فيه وان مات في غير
الحرم من الحجاز وتعذر نقله دفن هناك وحرم المدينة لا يلحق بحرم مكة فيما ذكر واستحسن الروياني ان
يخرج منه اذا لم يتعذر الاخراج ويدفن خارجه قلت مذهب ابي حنيفة انه لا باس بان يدخل
اهل الذمة المسجد الحرام لان النبي صلى الله عليه وسلم انزل وفد ثقيف في مسجده وهم كفار رواه
ابو داود والاية محمولة على منعهم ان يدخلوها مستولين عليها ومستعلين على اهل الاسلام من حيث
التدبير والقيام بعمارة المسجد فان قبل الفتح كانت الولاية والاستعلاء لهم ولم يبق ذلك بعد
الفتح او هي محمولة على كونهم طائفين الكعبة حال كونهم عراة كما كانت عادتهم في الجاهلية ص
وقال يعقوب بن محمد سالت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال مكة والمدينة واليمامة واليمن
وقال يعقوب والعرج اول تهامة ش يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري والمغيرة ابن عبد الرحمن وهذا
الاثر المعلق وصله اسمعيل القاضي في كتاب احكام القرآن عن احمد بن المعذل عن يعقوب بن محمد
عن مالك بن انس مثله قوله والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء وفي اخره جيم وهو منزل بين
طريق مكة وتهامة وهي بكسر التاء المثناة من فوق اسم لكل مكان ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز ه وقال البكري

العرج قرية جامعة على طريق مكة من المدينة بينها وبين الذويثة اربعة عشر ميلا وبينها وبين المدينة احدى وعشرون
فرسخا والله اعلم ص باب التجمل للوفود ش اى هذا باب فى بيان التجمل باللبس
لاجل الوفود وهو جمع وفد وقدم تفسيره عن قريب ص حدثنا يحيى ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال وجد عمر حلة استبرق تباع فى السوق فاتى بها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد وللوفود فقال عليه السلام انما هذه لباس من لا
خلاق له وانما يلبس هذه من لا خلاق له فلبث ما شاء الله ثم ارسل اليه النبى عليه السلام بجبة ديباج
فاقبل بها عمر رضى الله عنه حتى اتى بها رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله قلت
انما هذه لباس من لا خلاق له ثم اتى بهذه فقال تبيعها او تصيب بها بعض حاجتك ش مطابقته
للترجمة فى قوله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد او للوفود ه واخرج البخارى نحوه فى كتاب الجمعة فى باب
يلبس احسن ما يجد عن عبد الله ابن يوسف عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر
بن الخطاب راى حلة سيراء عند باب المسجد الحديث وفى اخره فقال رسول الله عليه السلام انى
لم اكسها لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب اخا له بمكة مشركا قوله استبرق هو معرب استبر
فزيدت عليه القاف وقال ابن الاثير الاستبرق ما غلظ من الحرير وهى لفظة اعجمية معربة
اصلها استبره وقد ذكرها الجوهرى فى فصل الباء من القاف على ان الهمزة والسين والتاء زوائد
وذكرها الازهرى فى خماسى القاف على ان همزتها وحدها زائدة قوله ابتع امر من الابتياع اى اشتر
الحلة واحد الحلل ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله فتجمل امر من التجمل وهو التزين
قوله من لا خلاق له من لا نصيب له قوله ديباج وهى الثياب المتخذة من الفارسى الابريسم فارسى
معرب وقد تفتح داله ويجمع على ديابيج ودبابج بالباء والياء لان اصله دبباج بالتشديد قوله وانما
شك من الراوى وقد مرت الابحاث فيه فى كتاب الجمعة ص باب كيف يعرض
الاسلام على الصبى ش اى هذا باب يذكر فيه كيف يعرض الاسلام على الصبى ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام
اخبرنا معمر عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضى الله عنهما انه اخبره ان عمر
انطلق فى رهط من اصحاب النبى عليه السلام مع النبى صلى الله عليه وسلم قبل ابن الصياد
حتى وجدوه يلعب مع الغلمان عند اطم بنى مغالة وقد قارب يومئذ ابن صياد يحتلم فلم يشعر حتى
ضرب النبى عليه السلام ظهره بيده ثم قال عليه السلام اتشهد انى رسول الله فنظر اليه
ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد لرسول الله عليه السلام اتشهد
انى رسول الله قال له النبى عليه السلام امنت بالله ورسله قال النبى عليه السلام ماذا ترى قال
ابن صياد يأتينى صادق وكاذب قال النبى عليه السلام خلط عليك الامر قال النبى عليه السلام
انى قد خبات لك خبيا قال ابن صياد هو الدخ قال النبى عليه السلام اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر
رضى الله عنه ائذن لى فيه اضرب عنقه قال عليه السلام ان يكنه فلن تسلط عليه وان لم يكنه فلا
خير لك فى قتله قال ابن عمر انطلق النبى عليه السلام وابى بن كعب يأتيان النخل الذى فيه ابن صياد
حتى اذا دخل النخل طفق النبى عليه السلام يتقى بجذوع النخل وهو يختل ابن صياد ان يسمع من ابن صياد
شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراش له فى قطيفة له فيها رمزة فرأت ام ابن صياد النبى
عليه السلام وهو يتقى بجذوع النخل فقالت لابن صياد اى صاف وهو اسمه فثار ابن صياد فقال النبى
عليه السلام لو تركته بين وقال سالم قال ابن عمر ثم قام النبى عليه السلام فى الناس فاثنى على الله بما هو
اهله ثم ذكر الدجال فقال انى انذركموه وما من نبى الا وقد انذره قومه لقد انذره نوح عليه السلام
قومه ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور ش مطابقته للترجمة
فى قوله اتشهد انى رسول الله وهو عرض الاسلام على الصبى لان ابن صياد اذ ذاك لم يحتلم وقد ترجم
فى كتاب الجنائز باب اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبى الاسلام وذكر فيه
حديث ابن صياد وقدمنا الكلام فيه هناك مستوفى ولنذكر هنا بعض شئ وفى هذا الحديث ثلاث قصص
ذكرها البخارى كاملة فى الجنائز من طريق يونس وذكرها هنا من طريق معمر بن راشد عن محمد بن مسلم
الزهرى عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر فى الادب من طريق شعيب
واقتصر فى الشهادات على الثانية وذكرها ايضا فيما مضى من الجهاد من وجه اخر واقتصر فى الفتن على الثالثة
وقبل ابن صياد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى ناحية وجهته قوله عند اطم بنى مغالة بضم

الهمزة وهو البناء المرتفع ويجمع على اطام واطام المدينة ابنيتها المرتفعة كالحصون ومغالة بفتح الميم وتخفيف
الغين المعجمة وباللام قال النووى كذا فى بعض النسخ بنى مغالة وفى بعضها ابن مغالة والاول هو المشهور وذكر
مسلم فى رواية الحسن الحلوانى انه اطم بنى معاوية بضم الميم وبالعين المهملة قال العلماء المشهور المعروف
هو الاول وقد ذكرنا فى كتاب الجنائز ان بنى مغالة بطن من الانصار وقيل حى من قضاعة قوله الاميين
اى العرب وما ذكره وان كان حقا من جهة المنطوق باطل من جهة المفهوم وهو انه ليس منقولا الى العجم
كما زعمه اليهود قوله امنت بالله ورسله ه وفى رواية المستملى ورسوله بالافراد ه وفى حديث
ابى سعيد ه امنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر ه قيل كيف طابق امنت بالله
ورسله الاستفهام ه واجيب بانه لما اراد ان يظهر للقوم حاله ارخى العنان حتى يدنيه عند القرية ولهذا
قال اخر اخسأ وقيل انما عرض النبى عليه السلام الاسلام عن ابن صياد بناء على انه ليس الدجال المحذر
منه ورد بان امره كان محتملا فاراد اختباره بذلك وقال القرطبى كان ابن صياد على طريق الكهنة يخبر
بالخبر فيصح تارة ويفسد اخرى ولم ينزل فى شانه وحى فاراد النبى عليه السلام سلوك طريقة
يختبر بها حاله وهذا هو السبب فى انطلاقه اليه وروى احمد من حديث جابر قالت ولدت
امرأة من اليهود ممسوحة احدى عينيه والاخرى طالعة ناتية فاشفق النبى عليه السلام ان يكون
هو الدجال قوله ماذا ترى قال ابن صياد يأتينى صادق وكاذب وروى الترمذى من حديث ابى سعيد
قال لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن صائد فى بعض طرق المدينة فاحتبسه وهو غلام يهودى
وله ذؤابة ومعه ابو بكر وعمر رضى الله عنهما فقال له رسول الله عليه السلام تشهد انى رسول
الله فقال اتشهد انى رسول الله فقال النبى عليه السلام امنت بالله وكتبه ورسله واليوم الاخر فقال
له النبى عليه السلام ما ترى قال ارى عرشا فوق الماء قال النبى عليه السلام ترى عرش ابليس فوق البحر
قال لا ارى صادقا وكاذبين او صادقين وكاذبا قال النبى عليه السلام لبس عليه فدعاه انتهى قوله
فدعاه اى تركاه مخاطبه ابا بكر وعمر رضى الله عنهما وكذا رواه مسلم وفى اخره فدعوه بصيغة الجمع
وفى رواية احمد ارى عرشا على الماء وحوله الحيتان قوله خلط عليك الامر بضم الخاء وكسر اللام
المخففة ومعناه لبس وكذا هو فى رواية بضم اللام وكسر الباء الموحدة المخففة بعدها سين مهملة وفى
حديث ابى الطفيل عند احمد فقال تعوذوا بالله من شر هذا قوله انى خبات اى اضمرت لك خبيا
بفتح الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف ثم همزة ويروى خبأ بكسر الخاء وسكون
الباء وبالهمزة يعنى اضمرت لك اسم الدخان وقيل انه الدخان وهى وارتقب يوم
تاتى السماء بدخان مبين قوله هو الدخ بضم الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحكى صاحب المحكم الفتح
ووقع عند الحاكم الزخ بفتح الزاى بدل الدال وفسره بالجماع واتفق الائمة على تغليطه فى ذلك ويرده
ما وقع فى حديث ابى ذر اخرجه احمد والبزار فاراد ان يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ وفى رواية
البزار والطبرانى فى الاوسط من حديث زيد بن حارثة قال كان النبى عليه السلام خبأ له
سورة الدخان وكانه اطلق السورة واراد بعضها والدليل عليه ان احمد روى عن عبد الرزاق فى حديث
الباب وخبأ له يوم تاتى السماء بدخان مبين واما جواب ابن الصياد بالدخ فانه اندهش ولم يقع
من لفظ الدخان الا على بعضه وحكى الخطابى ان الاية كانت حينئذ مكتوبة فى يد النبى عليه السلام
فلم يهتد ابن الصياد منها الا لهذا القدر الناقص لقة الكهنة ولهذا قال له النبى عليه السلام
لن تعدو قدرك اى قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من القاء شياطينهم ما يحفظون مختلطا
صدقه بكذبه وحكى ابو موسى المدينى ان السر فى امتحان النبى عليه السلام له بهذه الاية الاشارة الى ان
عيسى بن مريم عليهما السلام يقتل الدجال بجبل الدخان فاراد التعريض لابن صياد بذلك قوله اخسأ
كلمة زجر واستهانة اى اسكت صاغرا ذليلا قوله فلن تعدو اى لن تجاوز قدرك من تفسيره ويروى بحذف
الواو وقال ابن مالك الجزم بلن لغة حكاها الكسائى قوله ان يكنه القياس ان يكن اياه لان المختار فى
خبر كان الانفصال ولكن يقع المرفوع المنفصل موضع المنصوب ويحتمل ان يكون تأكيدا للمتصل وكان
تامة او الخبر محذوف اى ان يكن هو هذا او ان يكون ضمير فصل والدجال المحذوف خبره وانما لم يأذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقه لانه كان غير بالغ وهو من اهل مهادنة رسول
الله عليه السلام معهم فلن تسلط عليه وفى حديث جابر فلست بصاحبه انما صاحبه قوله قال ابن عمر
قال هذا موصول بالاسناد الاول ه وشروع فى القصة الثانية ه وفى حديث جابر ثم جاء النبى عليه السلام

ومعه ابو بكر وعمر ونفر من المهاجرين والانصار وانا معهم قوله طفق النبي عليه السلام اي جعل قوله ويتقي
اي يستتر قوله ويختل اي يسمع في خفية وفي حديث جابر رجاء ان يسمع من كلامه شيئا ليعلم انه صادق ام كاذب
ويقال يختل بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة انه يخدعه ليعلم الصحابة حاله في انه كاهن حيث يسمعون منه
شيئا يدل على كهانته قوله رمزة بفتح الراء وسكون الميم وفتح الزاي وفي المطالع قوله فيها رمزة او زمرة
كذا في البخاري في كتاب الشهادات بغير خلاف وفي الجنائز مثله في الاول وفي الاخر رمرمة وعند
البخاري في حديث ابي اليمان عن شعيب رمرمة او زمزمة وكذا للنسفي في الجنائز قال ومعنى هذه الالفاظ
كلها متقارب والزمزمة بالزاي تحريك الشفتين بالكلام قال الخطابي وقال غيره هو كلام العلوج
وهو صوت يصوت بدار من الخواتم والحلق لا يتحرك فيه اللسان ولا الشفتان والزمزمة بالزاي صوت
خفي بتحريك الشفتين بكلام لا يفهم واما الزمزمة بتقديم الزاء من داخل الفم وفي حديث جابر قوله
اي صاف بالصاد المهملة والزاي المهملة وزاد في رواية يونس اي صاف هذا محمد وفي حديث جابر فقالت
يا عبد الله هذا ابو القاسم قد جاء وقد كان الراوي عبر باسمه الذي يسمى به في الاسلام ٥ واما اسمه الاول
فهو صاف قوله لو تركته اي لو تركت ام ابن الصياد اتيانها بين اي هو اظهر لنا من حاله ما نطلع به على
حقيقة حاله قوله وقال سالم اي ابن عمر هذا ايضا موصول بالاسناد الاول وشروع في القصة
الثالثة **ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اسلموا تسلموا ش**
اي هذا باب فيما ذكر من قول النبي عليه السلام لليهود اسلموا بفتح الهمزة من الاسلام ٥ قوله تسلموا
بفتح التاء من السلامة ٥ اي تسلموا في الدنيا من القتل والجزية وفي الاخرة من العذاب والخلود في النار
قاله المقبري عن ابي هريرة هو سعيد المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة نسبة الى
المقبرة واشتهر بها سعيد بن ابي سعيد المقبري لسكناه بالقرب من المقبرة وابو سعيد ابو سعيد
اسمه كيسان وسياتي حديثه في الباب ان شاء الله تعالى **ص باب اذا اسلم قوم
في دار الحرب ولهم مال وارضون فهي لهم ش** اي هذا باب يذكر فيه اذا اسلم قوم من اهل الحرب
في دار الحرب والحال ان لهم اموالا وارضين فهي لهم يعني اذا غلب المسلمون عليها فهو احق بماله وارضه وفيه
خلاف فقال الشافعي واشهب وسحنون ان الذي يسلم في دار الحرب ويبقى فيها ماله وولده ثم يخرج
الينا مسلما ثم غزا مع المسلمين بلده انه يحرز ماله وعقاره حيث كان وولده الصغار لانهم تبع له
في الاسلام وقال مالك والليث اهله وماله وولده فيء على حكم وفرق ابو حنيفة بين حكمها اذا اسلم
في بلده ثم خرج الينا فاولاده الصغار احرار مسلمين او ذ ميلهم له وما اودعه حربيا فهو وسائر عقاره
هنالك فيء وان اسلم في بلد الاسلام ثم ظهر المسلمون على بلده فكل ماله فيء لاختلاف حكم الدار ولم يفرق
مالك والشافعي بين اسلامه في داره او في دار الاسلام **ص** حدثنا محمود اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين
تنزل غدا في حجته قال وهل ترك عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة المحصب حيث
قاسمت قريش على الكفر وذلك ان بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤوهم قال الزهري
والخيف الوادي **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي عليه السلام لم يتعرض لعقيل بتصرفه قبل اسلامه
فما بعد الاسلام بالطريق الاولى ومحمود بن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة ومحمود عن عبد الرزاق هو رواية
الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا محمود حدثنا عبد الله هو ابن المبارك وعلي ابن حسين بن علي بن زين العابدين
رضي الله عنهم وعمرو بن عثمان بن عفان القرشي الاموي المدني والحديث مر في كتاب الحج في باب
توريث دور مكة وبيعها وشرائها قوله عقيل بفتح العين بن ابي طالب قوله بخيف بني كنانة الخيف
ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل ومسجد منى يسمى مسجد الخيف لانه في سفح جبلها
وقد فسر الزهري الخيف بالوادي قوله المحصب بلفظ المفعول من التحصيب عطف بيان او بدل من الخيف
قوله حيث قاسمت اي حيث حالفت قريش قوله وذلك ان بني كنانة الى اخره هكذا وقع هذا القدر معطوفا
على حديث اسامة وذكر الخطيب انه مدرج في رواية الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان
عن اسامة وانما هو عند الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وذلك ان ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري
ففصل بين الحديثين وروى محمد بن ابي حفصة عن الزهري الحديث الاول فقط ٥ وروى شعيب والنعمان
بن راشد وابراهيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري الحديث الثاني فقط لكن عن ابي سلمة عن ابي هريرة
واجيب ان احاديث الجميع عند وطريق ابن وهب عنده لحديث اسامة في الحج ولحديث ابي هريرة في التوحيد

واخرجهما مسلم معا في الحج **ص** حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن
الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال يا هني اضمم جناحك عن المسلمين واتق دعوة
المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة وادخل رب الصريمة ورب الغنيمة واياي ونعم ابن عوف
ونعم ابن عفان فانهما ان يهلك ماشيتهما يرجعان الى نخل وزرع وان رب الصريمة ورب الغنيمة ان
يهلك ماشيتهما ياتيني ببنيه فيقول يا امير المؤمنين افتاركهم انا لا ابا لك فالماء والكلأ ايسر
علي من الذهب والورق وايم الله انهم ليرون اني قد ظلمتهم انها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية
واسلموا عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم
من بلادهم شبرا **ش** مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قولهم انها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية
واسلموا عليها في الاسلام وذلك لان اهل المدينة اسلموا ولم يكونوا من اهل العنوة فهم احق بارضهم
ومن اسلم من اهل العنوة فارضه فيء للمسلمين واسمعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله وهو ابن
اخت مالك واسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا الاثر تفرد به البخاري عن الجماعة
وقال الدارقطني فيه غريب صحيح قوله هنيا بضم الهاء وفتح النون وتشديد الياء اخر الحروف
وقد يهمز ادرك ايام النبي عليه السلام ولكن لم يذكره احد في الصحابة وروى عن ابي بكر
وعمر وعمرو بن العاص روى عنه ابنه عمير وشيخ من الانصار وغيرهما وشهد
صفين مع معاوية ولما قتل عمار تحول الى علي رضي الله عنه ولولا انه من اهل الفضل والفقه لما ولاه عمر
على موضع قوله على الحمى بكسر الحاء المهملة وفتح الميم مقصورا وهو موضع لعينه الامام لاجل نعم الصدقة
ممنوعا عن الغير وبين ابو سعيد من طريق عمير بن هني عن ابيه انه كان على حمى الربذة قوله
اضمم جناحك بضم الجناح كناية عن الرحمة والشفقة وحاصل المعنى كف يدك عن ظلم المسلمين و
في رواية معن بن عيسى عن مالك عند الدارقطني في الغرائب اضمم جناحك للناس ٥ وفي التلويح اضمم
جناحك على المسلمين يريد استرهم بجناحك وفي بعض الروايات عن المسلمين اي لا تحمل ثقلك
عليهم وكف يدك عن ظلمهم قوله واتق دعوة المظلوم هكذا في رواية الاسماعيلي والدارقطني وابو نعيم
ويروى واتق دعوة المسلمين قوله وادخل بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة امر من الادخال يعني ادخل
في المرعى رب الصريمة بضم الصاد المهملة وفتح الراء مصغر الصرمة والمعنى صاحب القطيعة القليلة من
الابل والغنيمة والغنم ولهذا صغر اللفظين قوله واياي وكان القياس ان يقول واياك لان هذه اللفظة للتحذير
وتحذير المتكلم نفسه شاذ عند النحاة ولكنه بالغ فيه من حيث انه حذر نفسه ومراده تحذير المخاطب وهي
ابلغ لانه ينهى نفسه ومراده نهي من يخاطبه قوله نعم ابن عوف وهو عبد الرحمن بن عوف ونعم
ابن عفان وهو عثمان بن عفان وانما خصهما بالذكر على طريق المثال لكثرة نعمهما لانهما كانا من مياسير
الصحابة ولم يرد بذلك منعهما البتة وانما اراد انه اذا لم يسع المرعى الا نعم الفريقين فنعم المقلين اولى فنهاه
عن ايثارهما على غيرهما او تقديمهما على غيرهما وقد بين وجه ذلك في الحديث بقوله فانهما اي فان ابن
عوف وابن عفان ان يهلك ماشيتهما يرجعان الى النخل والزرع اراد ان ماشيتهما اذا هلكت
كان لهما عوض ذلك من اموالهما من النخل والزرع وغيرهما يعيشان فيها ومن ليس له الا الصرمة
القليلة او الغنيمة القليلة ان يهلك ماشيتهما يستغيث عمر ويقول اعطني وعلي بنيي
من بيت المال وهو معنى قوله ياتيني ببنيه ٥ اي باولاده فيقول يا امير المؤمنين نحن فقراء محتاجون
وهذا في رواية الكشميهني هكذا ببنيه جمع ابن وفي رواية غيره ببيته بلفظ البيت الذي هو
عبارة عن زوجته قوله يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين هكذا هو بالتكرار قوله افتاركهم
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والمعنى انا لا اتركهم محتاجين ولا اجوز بذلك فلا بد
لي من اعطاء الذهب والفضة بدل الماء والكلاء قوله لا ابا لك هو حقيقة في الدعاء عليه لكن المحقق
مهجورة وهو بلا تنوين لانه صار شبيها بالمضاف والا فالاصل لا اب لك قوله وايم الله
من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وعهد الله وفيه لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها
همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقول هو اسم موضوع للقسم
قوله انهم ليرون بضم الياء ٥ اي ليظنون اني قد ظلمتهم ويجوز بفتح الياء اي ليعتقدون قوله قد
ظلمتهم قال ابن التين يريد ارباب المواشي الكثيرة والظاهر انه اراد ارباب المواشي القليلة
لانهم الاكثرون وهم اهل تلك البلاد من بوادي المدينة يدل عليه قوله انها لبلادهم ان هذه الاراضي

لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية والمراد عموم اهل المدينة ولم يدخل في ذلك ابن عوف ولا ابن عفان قوله لولا المال
الذي احمل عليه في سبيل الله اي من الابل التي كان يحمل عليها من لا يجد ما يركب عن مالك ان عدة ما كان
في الحمى في زمن عمر رضي الله عنه بلغ اربعين الفا من ابل وخيل وغيرهما وفيه دليل على انه شارع القري وعوامر
التي يرعى فيها مواسي اهليها من حقوق اهل القرية وليس للسلطان معه الا اذا فضل منه فضله فانه قلت
لا حمى الا لله ولرسوله قلت معناه لا حمى لاحد يخص به نفسه وانما هو لله ولرسوله او لمن ورث
عنه ذلك عليه السلام من الخلفا للمصلحة الشاملة للمسلمين وما يحتاجون الى حمايته ص باب
كتابة الامام الناس ش اي هذا باب في بيان كتابة الامام لاجل الناس من المقاتلة وغيرهم
وقوله كتابة الامام اعم من كتابته بنفسه او بامره وفي بعض النسخ كتاب الامام الناس بنصب الناس على
انه مفعول للمصدر المضاف الى فاعله وفي الاول بكونه المفعول محذوفا فافهم ص حدثنا محمد بن يوسف
ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي حذيفه رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام اكتبوا
لي من تلفظ بالاسلام من الناس فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فقلنا نخاف ونحن الف وخمسمائة فلقد رايتنا ابتلينا
حتى ان الرجل ليصلي وحده وهو خائف ش مطابقته للترجمة ظاهره ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان
هو الثوري والاعمش هو سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمه والحديث اخرجه البخاري ايضا عن عبدان
عن ابي حمزه في هذا الباب واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر وابي نمير وابي كريب واخرجه النسائي
في السير عن هناد واخرجه ابن ماجه في الفتن عن ابن نمير وعلي بن محمد قوله اكتبوا وفي رواية
مسلم احصوا بدل اكتبوا وهي اعم من اكتبوا وقد تفسر احصوا باكتبوا وقال المهلب كتابة الامام الناس
سنة عند الحاجة عن الدفع عن المسلمين فيتعين حينئذ فرض الجهاد على كل مسلم يطيق المدافعه
اذا نزل باهل ذلك البلد مخافة قوله فقلنا نخاف تقديره هل نخاف وهو استفهام تعجب يعني كيف
نخاف ونحن الف وخمسمائة رجل وكان هذا القول عند حفر الخندق جزم بذلك ابن التين وقيل
يحتمل ان يكون ذلك عند خروجهم الى احد وعن الداودي بالحديبيه قوله فلقد رايتنا بضم التاء التي
للمتكلم اي فلقد رايت انفسنا وروى فلقد رايتنا قوله ابتلينا على صيغة المجهول من الابتلاء وحاصل
الكلام يقول حذيفه كنا نتعجب من خوفنا والحال انا نحن الف وخمسمائة رجل فصار امرنا بعد رسول الله عليه
السلام الى ان الرجل يصلي وحده وهو خائف وهو مع كثرة المسلمين وقال النووي لعله اراد انه كان في بعض
الفتن التي جرت بعد رسول الله عليه السلام وكان بعضهم يخفي نفسه ويصلي سرا يخاف من الظهور
والمشاركة في الدخول في الفتنة والحروب ص حدثنا عبدان عن ابي حمزه عن الاعمش فوجدناهم خمسمائة
قال ابو معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة ش عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبله وعبدان لقبه وقد مر غير
مرة وابو حمزه بالحاء المهملة والزاي هو محمد بن ميمون السكري وابي معاوية خالف سفيان الثوري المذكور
في السند الذي قبله في روايته عن سليمان الاعمش اما ابو حمزه فانه روى عن الاعمش خمسمائة ولم يذكر الالف
وقد كان سفيان روى عن الاعمش ما بين ستمائة الى سبعمائة فالبخاري اعتمد على رواية سفيان
لكونه احفظهم مطلقا وزاد على ابي حمزه وابي معاوية وزيادة الثقة الحافظ مقبوله مقدمه وان كان ابو معاويه
احفظ اصحاب الاعمش بخصوصه فان قلت طريق ابي معاوية وصله مسلم فقال حدثنا ابو بكر بن
ابي شيبة ومحمد بن عبيد الله بن نمير وابو كريب واللفظ لابي كريب قالوا حدثنا ابو معاوية عن
الاعمش عن شقيق عن حذيفه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ
الاسلام قال فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة قال انكم لا تدرون لعلكم
ان تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل الرجل لا يصلي الا سرا قلت انما اختار مسلم طريق ابي معاوية لما ذكرنا
انه كان احفظ اصحاب الاعمش بخصوصه والبخاري رجح رواية الثوري عن الاعمش لكون الثوري
احفظ من الكل مطلقا فان قلت ما وجه التوفيق بين هذه الروايات قلت قال الداودي لعلهم كتبوا
مرات في مواطن وقيل المراد بالالف والخمسمائة جميع من اسلم من رجل وامراة وعبد وصبي وبما بين
الستمائة والسبعمائة الرجال خاصه وبالخمسمائة المقاتله خاصة قال النووي قالوا وجه الجمع بين هذه
الروايات الثلاث فذكر ما ذكرناه وقيل المراد بالالف الى اخره ثم قال وهذا باطل للتصريح بان الكل رجال في الرواية
الاولى حيث قال فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل بل الصحيح ما بين الستمائة الى السبعمائة رجل من المدينة خاصه
وبالالف وخمسمائة مع المسلمين الذين حولهم قلت الحكم ببطلان الوجه المذكور لا يخفى عن نظر لان
العبيد والصبيان يدخلون في لفظ الرجل فتامل والله اعلم ص حدثنا ابو سفيان عن ابي جريج عن عمرو بن

يعني دينار

دينار عن ابي معبد عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كتبت في
غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة قال ارجع فحج مع امراتك ش مطابقته للترجمة في قوله اني كتبت في
غزوة كذا وابو نعيم الفضل بن دكين وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابو معبد بفتح الميم
والباء الموحدة واسمه نافذ بالنون والفاء وفي اخره ذال معجمة والحديث قد مر فيما قبل في باب من اكتتب
في جيش فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن سفيان عن عمرو عن ابي معبد عن ابن عباس الى اخره وفيه
زياده على هذا والله اعلم ص باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ش اي هذا
باب يذكر فيه ان الله يؤيد الى اخره والفاجر من الفجور وهو الانبعاث في المعاصي والمحارم ويأتي بمعنى
الذنب كما في قولهم العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور اي الذنوب وبمعنى العصيان كما في قولهم يا غدر يا فجر
وقال الجوهري فجر يفجر فجورا اي فسق وكذب اي وفجر اي كذب واصله الميل والفاجر المائل ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل ممن يدعي
الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته جراحه فقيل
يا رسول الله الذي قلت انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبي عليه
السلام الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحا شديدا
فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح حتى قتل نفسه فاخبر النبي عليه السلام فقال الله اكبر اشهد
اني عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا
الدين بالرجل الفاجر ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث ورجاله قد ذكروا غير مرة واخرجه من طريقين
ص احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري والاخر عن
محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة والحديث اخرجه البخاري في القدر عن حبان عن ابن المبارك واخرجه مسلم في الايمان
عن محمد بن رافع وعبد بن حميد ونظير هذا الحديث عن سهل بن سعد الساعدي قد مر فيما قبل
في باب لا يقول فلان شهيد قوله شهدنا مع رسول الله عليه السلام لم يعين المشهد فزعم ابن
اسحق والواقدي واخرون ان هذا كان باحد واسم الرجل قزمان وهو معدود في جملة المنافقين وكان تخلف
عن احد لغيرة النساء فلما احفظنه خرج فقتل سبعه ثم خرج فقتل نفسه ورد عليهم بان قصة
قزمان كانت باحد وقد سلف ذكرها فيما قبل واما حديث ابي هريرة هذا فكان بخيبر كما ذكره البخاري
ولهذا ذكرنا في بعض النسخ شهدنا مع رسول الله عليه السلام خيبر فقال الرجل الى اخره وهذا هو الصحيح لانهما
قصتان على التوسع وفي حصن ضمير راجع الى التوسيع الرجل وهو فاعله قوله الذي قلت انه من اهل النار
ويروى الذي قلت انه اي الذي قلت فيه واللام بمعنى في قوله فكاد بعض الناس ويروى فكاد
بعض الناس من افعال المقاربة قوله فلما حضر القتال قال الكرماني بالرفع والنصب قلت وجه الرفع على
انه فاعل حضر ووجه النصب على المفعولية قوله ان يرتاب كذا في الاصل باثبات ان واثباتها مع كاد
قليل قال الكرماني ويرتاب اي يشك في صدق رسول الله عليه السلام اي يرتد عن دينه قوله فاخبر
النبي عليه السلام على صيغة المجهول قوله الا نفس مسلمة يدل على ان الرجل قد ارتاب وشك حين
اصابته الجراحه وقيل هذا رجل ظاهر الاسلام قتل نفسه وظاهر النداء عليه يدل على انه ليس مسلما
والمسلم لا يخرجه قتل نفسه عن كونه مسلما فلا يحكم بكفره ويصلى عليه واجيب عن ذلك بانه عليه السلام
اطلع على من امره على سر فامر بعلم بكفره لان الوحي عنده عتيد قوله ليؤيد ويروى يؤيد ويروى ان الله م
ويجوز بان هزه الفتح والكسر وقد قرئ في السبعة ان الله يبشرك فان قلت يعارض هذا قوله عليه
السلام انا لا نستعين بمشرك رواه مسلم قلت لا تعارض لان المشرك غير المسلم الفاجر
روى هذا ايضا عن الشافعي ويقال انه خاص بذلك الوقت وقد استعان عليه السلام بصفوان بن
اميه في هوازن واستعار منه مائة درع باداتها وخرج معه صفوان حتى قالت لم هوازن نقاتل مع محمد ولست
على دينه فقال رب من قريش خير من رب من هوازن وقال الطحاوي قاتل صفوان مع رسول الله
عليه السلام باختياره فلا يعارض قوله انا لا نستعين بمشرك وقال بعضهم هي تفرقة لا دليل عليها
ولا اثر قلت كان النبي عليه السلام قد علم بالوحي انه لابد من اسلامه ولهذا اعطى له من الغنائم
يوم حنين شيئا كثيرا ثم اسلم والله اعلم ومن قوله عليه ان الله لا يؤيد الحديث استحسن العلماء

الدعا للسلاطين بالتأبيد وشبهه من اهل الخير من حيث تأييدهم للدين لا من حيث احوالهم الخارجة ص
باب من تأمر في الحرب من غير امرة اذا خاف العدو ش اي هذا باب في بيان من تأمر
اي جعل نفسه اميرا في الحرب من غير تأمير الامام او نائبه وجواب من محذوف اي جاز ذلك
ص حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب رسول
الله عليه السلام فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد رضي الله عنه من غير امرة ففتح عليه
وما يسرني او قال ما يسرهم انهم عندنا وقال ان عينيه لتذرفان ش مطابقته للترجمة في قوله ثم اخذها خالد بن
الوليد من غير امرة ويعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي وابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد
الياء آخر الحروف هو اسمعيل بن ابراهيم البصري وعلية امه مولاة لبني اسد وايوب هو السختياني ومضى هذا
الحديث في اوائل الجهاد في باب تمني وهذا الحديث في غزوة مؤتة وسيأتي باتم منه في المغازي وكانت
في السنة الثامنة من الهجرة في جمادى الاولى وكان السبب في ذلك ما قال الواقدي عن الزهري بعث
رسول الله عليه السلام كعب بن عمير الغفاري في خمسة عشر رجلا حتى انتهوا الى ذات اطلاح من الشام
وهو موضع على ليلة من البلقا وقيل موضع من وراء وادي القرى فوجدوا جمعا كثيرا من بني قضاعة فدعوهم
الى الاسلام فلم يستجيبوا ورشقوهم بالنبل فلما رأى ذلك اصحاب رسول الله عليه السلام قاتلوهم اشد القتال
فقتلوا فافلت رجل جريح في القتلى فلما ان برد عليه الليل تحامل حتى اتى رسول الله عليه السلام فاخبر
بذلك وبعث سرية عليها زيد بن حارثة في نحو من ثلاثة الاف الى ارض البلقا لاجل هؤلاء الذين قتلوا وقال
ان اصيب زيد فجعفر على الناس وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا حتى نزلوا معان من ارض الشام فبلغهم
ان هرقل قد نزل مآب من ارض البلقا في مائة الف من الروم وانضم اليه من لخم وجذام والقين وبهرا وبلي مائة الف
منهم عليهم رجل من بلي ثم احد اراشة يقال له مالك بن زافلة فلما بلغ ذلك المسلمين اقاموا على معان
ليلتين ينظرون في امرهم وقالوا نكتب الى رسول الله عليه السلام نخبره بعدد عدونا فاما ان يأمرنا بالرجال واما
ان يأمرنا بامر فنمضي له قال فشجع الناس عبد الله بن رواحة وقال يا قوم ان الذي تكرهون للذي خرجتم تطلبون
الشهادة وما نقاتل بعدد ولا قوة ولا نقاتل الا لهذا الدين فانطلقوا فانما هي احدى الحسنيين اما ظهور و
شهادة فمضوا حتى كانوا بتخوم البلقا لقيهم جموع هرقل من الروم والعرب بقرية من قرى البلقا
يقال لها مشارف ولما دنى العدو انحاز المسلمون الى قرية يقال لها مؤتة فالتقوا عندها فقتل زيد بن حارثة
ثم اخذ الراية جعفر فقاتل بها حتى قتل قال ابن هشام ان جعفر اخذ اللواء بيمينه فقطعت فاحتضنه
بعضديه حتى قتل وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فاثابه الله بذلك جناحين في الجنة يطير بهما
حيث شاء ثم اخذ الراية عبد الله بن رواحة فقاتل حتى قتل ثم اخذها ثابت بن اقرم فقال يا معشر المسلمين اصطلحوا
على رجل منكم قالوا انت قال ما انا بفاعل فاصطلح الناس على خالد بن الوليد رضي الله عنه قال الواقدي لما اخذ خالد الراية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن حمي الوطيس فهزم الله العدو وظهر المسلمون وقتل منهم مقتلة عظيمة
قوله خطب رسول الله قال الواقدي حدثني عبد الجبار بن عمارة بن غزية عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو
بن حزم قال لما التقى الناس بمؤتة جلس رسول الله عليه السلام على المنبر وكشف له ما بينه وبين
الشام وهو ينظر الى معركتهم فقال اخذ الراية زيد وهو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب الكلبي القضاعي
مولى رسول الله عليه السلام قوله فاصيب اي قتل قوله ثم اخذها اي الراية جعفر وهو ابن ابي طالب
ابن عم النبي عليه السلام قوله ثم اخذها عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الانصاري الخزرجي
قوله من غير امرة بلفظ المصدر النوعي اي صار اميرا بنفسه من غير ان يفوض اليه قوله ففتح عليه اي على
خالد قوله وما يسرني او قال ما يسرهم انهم عندنا لان حالهم فيما هم افضل مما لو كانوا عندنا قوله قال
اي قال انس وان عينيه لتذرفان بكسر الراء يعني لتسيلان دمعا وقال الداودي اي تدمعان وقيل تدفعان الدمع
والله اعلم ص باب العون بالمدد ش اي هذا باب في عون الجيش بالمدد وهو في اللغة
ما يمد به الشيء اي يزاد ويكثر ومنه امد الجيش بمدد اذا ارسل اليه زيادة ويجمع على امداد وقال ابن الاثير
هم الاعوان والانصار الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد ص حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي وسهل
بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبي عليه السلام اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا
انهم قد اسلموا واستمدوه على قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال انس كنا نسميهم
القراء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم فقنت شهرا
يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان قال قتادة وحدثنا انس انهم قرأوا بهم قرآنا الا بلغوا عنا قومنا بانا قد لقينا ربنا

فقطعت فاخذها بشماله

فرضي عنا وارضانا ثم رفع بعد ذلك ش مطابقته للترجمة في قوله واستمدوه على قومهم فامدهم
النبي عليه السلام بسبعين من الانصار وابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم ابو عمرو السلمي البصري
وسهل بن يوسف ابو عبد الله الانماطي وفي المغازي عن عبد الاعلى بن حماد واخرجه مسلم
في الحدود عن ابي موسى واخرجه النسائي في الطهارة وفي الحدود وفي الطب عن محمد بن عبد الاعلى
وفي المحاربة عن ابي موسى به قوله رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة ابن خالد بن عوف بن امرئ القيس
بن بهثة بن سليم قال ابن دريد رعل من الرعلة وهي النخلة الطويلة والجمع رعال وذكوان بفتح الذال المعجمة ابن
ثعلبة بن بهثة بن سليم وعصية بضم العين المهملة مصغر عصا بن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة
بن سليم وهؤلاء الثلاثة قبائل في سليم قوله وبنو لحيان بكسر اللام حي من هذيل وقال الحافظ الدمياطي
قوله في هذه الطريق اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان وهم لان هؤلاء ليس اصحاب بئر معونة وانما
هم اصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصم بن الافلح واصحابه واسروا خبيبا وابن الدثنة وانما الذي اتاه ابو براء من بني
كلاب واجار اصحاب رسول الله عليه السلام فاخفر جواره عامر بن الطفيل وجمع عليهم هذه
القبائل من سليم قوله واستمدوه اي طلبوا منه المدد قوله بسبعين من الانصار قال موسى بن عقبة
وكان امير القوم المنذر بن عمرو ويقال مرثد بن ابي مرثد قوله كنا نسميهم القراء جمع القاري وسموا به
لكثرة قراءتهم قوله يحطبون اي يجمعون الحطب قوله بئر معونة بفتح الميم وضم العين المهملة وبالنون
بين مكة وعسفان وارض هذيل حيث قتل القراء وكانت سرية بئر معونة في صفر من السنة
الرابعة من الهجرة واغرب مكحول حيث قال انها كانت بعد الخندق وقال ابن اسحق كانت في صفر على رأس
اربعة اشهر من احد قوله ثم رفع بعد ذلك اي نسخت تلاوته وفي التوضيح وفيه انه يجوز النسخ في الاخبار
على صفته ولا يكون نسخه تكذيبا انما يكون نسخه رفع تلاوته فقط كما ان نسخ الاحكام ترك العمل بها فربما عرض
من المنسوخ من الاحكام حكم وغيره وربما لم يعرض عنه وكذلك الاخبار نسخها والقرآن رفع ذكرها و
ترك تلاوتها لا ان يكذب بخبر آخر مضاد لها ومثله مما نسخ من الاخبار ما كان يقرأ في القرآن لو ان
لابن آدم واديا من ذهب ابتغى لهما ثالثا والله اعلم ص باب من غلب العدو فاقام
على عرصتها ثلاثا ش اي هذا باب في ذكر من غلب على العدو فاقام على عرصتها بفتح العين المهملة وسكون
الراء وفتح الصاد وهي البقعة الواسعة بغير بناء من دار وغيرها ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم
ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلاث ليال ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم
ابو يحيى الذي يقال له صاعقة وروح بفتح الراء ابن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة
وسعيد هو ابن ابي عروبة والحديث اخرجه البخاري في المغازي في غزوة بدر عن شيخ آخر عن روح
باتم من هذا السياق قوله اذا ظهر اي اذا غلب قوله ثلاث ليال وقال ابن الجوزي كانت اقامته لتظهر
تأثير الغلبة وتنفيذ الاحكام وترتيب الثواب ولقلة احتفاله بهم كانه يقول نحن مقيمون فان كانت
لكم قوة فهلموا الينا وقال غيره كان هذا ابنه لان الثلاث اكثر ما يريح المسافر لان الاربع اقامة
لحديث لا يقيمن مهاجر بمكة بعد قضاء نسكه فوق ثلاث ولان الغنيمة فيها تقسم ولان الظهر
ايضا يستريح هذا كله اذا كان في امن من عدوه ص تابعه معاذ وعبد الاعلى ثنا سعيد عن
قتادة عن انس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش معاذ هو ابن معاذ العنبري اخرج متابعته
الاسماعيلي عن ابي يعلى عن ابي بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن معاذ وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى الشامي
بالشين المهملة ومتابعته اخرجها مسلم عن يوسف بن حماد عن عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة
قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة قال لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبي الله الحديث وقال في آخره يعني
حديث انس وحديث انس هو الذي رواه قبله ولفظه ان رسول الله عليه السلام ترك قتلى بدر ثلاثا
ثم اتاهم الحديث معناه انه عليه السلام لما ظهر على المشركين يوم بدر اقام هناك ثلاث ليال والله اعلم
ص باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره ش اي هذا باب في ذكر من قسم الغنيمة
قال بعضهم اشار بذلك الى الرد على قول الكوفيين ان الغنائم لا تقسم في دار الحرب واعتلوا بان الملك لا يتم عليها
الا بالاستيلاء ولا يتم الاستيلاء الا باحرازها في دار الاسلام قلت هذا الرد مردود لان البخاري اتى
فيه حديثين وليس واحد منهما يدل على ان قسمة الغنيمة كانت في دار الحرب اما حديث رافع فيدل على انها
كانت بذي الحليفة واما حديث انس فيدل على انها كانت في الجعرانة وكل من ذي الحليفة والجعرانة من دار

الاسلام ففي الحقيقة الحديثان حجة للكوفيين لانه لم يقسم الا في دار الاسلام ص وقال رافع كنا مع
النبي عليه السلام بذي الحليفة فاصبنا غنما وابلا فعدل عشرة من الغنم ببعير ش هو رافع بن خديج ومطابقته
للترجمة ظاهرة وهذا التعليق مضى مسندا مطولا في كتاب الشركة في باب قسمة الغنم وقال المهلب
هذا الى نظر الامام واجتهاده يقسم حيث يرى الحاجة ويؤخر اذا رأى في المسلمين غنى وممن اجاز قسمة الغنائم
في دار الحرب مالك والاوزاعي والشافعي وابو ثور وقال ابو حنيفة رضي الله عنه لا يقسم حتى يخرجها الى دار
الاسلام لما ذكرنا في اول الباب في قول الكوفيين على انهم قالوا روي انه عليه السلام نهى عن مبيع الغنيمة في دار
الحرب والبيع في معنى القسمة فكما لا يجوز البيع كذلك لا يجوز القسمة ص حدثنا هدبة بن خالد بنا همام
عن قتادة ان انسا اخبره قال اعتمر النبي عليه السلام من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين ش
مطابقته هذا ايضا ظاهرة وهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الباء الموحدة ابن خالد بن الاسود القيسي
البصري ويقال هداب وهمام بتشديد الميم ابن يحيى الشيباني البصري ومضى الحديث في الحج في باب كم اعتمر
النبي عليه السلام والله اعلم ص باب اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده

المسلم ش اي هذا باب يذكر فيه اذا غنم اهل الحرب مال مسلم ثم اذا استولى المسلمون عليهم
ووجد ذلك المسلم عين ماله هل يأخذه وهو احق به او يكون من الغنيمة ففيه خلاف نذكره الان فلذلك
لم يذكر البخاري جواب اذا ص قال ابن نمير بنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهب فرس
له فاخذه العدو فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم فظهر
عليهم فرده عليه خالد بن الوليد رضي الله عنه بعد النبي عليه السلام ش مطابقته للترجمة من حيث
انه جواب لها وابن نمير بضم النون وفتح الميم مصغر عن الحيوان هو عبد الله بن نمير الهمداني وهذا تعليق من
البخاري لانه لم يسمع من ابن نمير عن عبيد الله عن نافع فانه مات سنة تسع وتسعين ومائة ووصله
ابو داود وقال حدثنا محمد بن سليمان الانباري والحسن بن علي المعنى قالا حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر قال ذهب فرس له الى اخره نحوه واخرجه ابن ماجة ايضا قوله ذهب فرس له وفي
رواية الكشميهني ذهبت لان الفرس تذكر وتؤنث وكذلك في رواية فاخذها قوله في زمن رسول
الله عليه السلام كذا وقع في رواية ابن نمير ان قصة الفرس في زمن النبي عليه السلام وقصة العبد بعد النبي
عليه السلام وخالفه يحيى القطان عن عبيد الله العمري كما هي في الرواية الثانية في الباب فجعلهما معا بعد
النبي عليه السلام وكذا وقع في رواية موسى بن عقبة عن نافع وهي الرواية الثالثة في الباب فصرح بان قصة
الفرس كانت في زمن ابي بكر رضي الله عنه قلت في وقوع ذلك في زمن ابي بكر والصحابة يتوافرون من غير
انكار منهم كفاية للاحتجاج به قوله فاخذه العدو اي الكافر من اهل الحرب قوله فظهر عليه اي غلب عليه
قوله وابق اي هرب ص واحتج بهذا الحديث الشافعي وجماعة ان اهل الحرب لا يملكون بالغلبة شيئا من
مال المسلمين ولصاحبه اخذه قبل القسمة وبعدها وعن علي والزهري والحسن وعمرو بن دينار
لا ترد الى صاحبها قبل القسمة ولا بعدها وهي للجيش وقال ابو حنيفة والثوري والاوزاعي ومالك ان
صاحبه ان علم به قبل القسمة اخذه بغير شيء وان اصابه بعد القسمة يأخذه بقيمته وهو قول عمر وزيد
ثابت وابن المسيب وعطاء والقاسم وعروة واحتجوا في ذلك بما رواه ابو داود من حديث الحسن بن عمارة
عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس ان رجلا وجد بعيرا له كان المشركون اصابوه فقال
النبي عليه السلام ان اصبته قبل ان يقسم فهو لك وان اصبته بعد ما قسم اخذته بالقيمة فان قلت
قال احمد فيه متروك وقال ابن معين ليس بشيء وقال الجوزجاني ساقط قلت قال احمد وقد روى مسعر
عن عبد الملك وقال يحيى بن سعيد سألت مسعرا عنه فقال هو من حديث عبد الملك ولكن لا احفظ
وقال علي بن المديني روي عن يحيى بن سعيد انه سأل مسعرا عنه فقال هو في رواية عبد الملك عن طاوس
عن ابن عباس فدل على انه قد رواه غير الحسن بن عمارة فاستغنى عن روايته لشهرته عن عبد الملك
على انا نقول قال الطحاوي حدثنا احمد بن عبد المؤمن المروزي قال سمعت علي بن يونس المروزي يقول سمعت
جرير بن عبد الحميد يقول ما ظننت اني اعيش الى دهر يحدث فيه عن محمد بن اسحق ويسكت فيه عن الحسن
بن عمارة وقال الطحاوي وقد روي عن جماعة من المتقدمين نحو ما ذهب اليه ابو حنيفة ومن معه فما روي
عنهم في ذلك ما حدثنا محمد بن خزيمة قال بنا يوسف بن عدي قال بنا ابن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذويب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما احرز المشركون
واصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له وان جرت فيه السهام فلا شيء له فان قلت

قبيصة بن ذويب لم يدرك عمر رضي الله عنه قلت يكون مرسلا فيعمل به على ان رجاء بن حيوة
روى ان ابا عبيدة كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا فقال من وجد ماله بعينه فهو احق
به بالثمن الذي حسب على من اخذه وكذلك ان بيع ثم قسم منه فهو احق بالثمن والله اعلم ص حدثنا
محمد بن بشار بنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع ان عبدا لابن عمر ابق فلحق بالروم فظهر عليه فرده على
عبد الله ش هذا طريق اخر وفيه خالف يحيى القطان عن عبيد الله المذكور حيث جعل رد العبد والفرس
كليهما بعد النبي عليه السلام قوله عار بالعين يأتي تفسيره عن البخاري حيث يقول ص قال ابو عبد
الله عار مشتق من العير وهو حمار وحشي اي هرب ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه
قوله من العير بفتح العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره راء وهو الحمار الوحشي
ثم فسر عار بقوله اي هرب وقال ابن التين اراد انه فعل فعله في النفار وقال الخليل يقال عار الفرس
والكلب عيارا اي افلت وذهب وقال الطبري يقال ذلك للفرس اذا فعله مرة بعد مرة ومنه البطال
من الرجال الذي لا يثبت على طريقة عيار ومنه سهم عائر اذا كان لا يدرى من ابن ابي ص حدثنا
احمد بن يونس بنا زهير عن موسى ابن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان على فرس يوم لقي
المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد رضي الله عنه بعثه ابو بكر رضي الله عنه فاخذه
العدو فلما هزم العدو رد خالد فرسه ش هذا طريق اخر على خلاف الطريقين المذكورين حيث
صرح بان قصة الفرس كانت في ايام ابي بكر رضي الله عنه قوله يوم لقي المسلمون اي كفار الروم
ص باب من تكلم بالفارسية والرطانة ش اي هذا باب في بيان
من تكلم بالفارسية اي باللغة الفارسية نسبة الى فارس بن عامور بن يافث بن نوح عليه السلام
كذا قاله علي بن كيسان النسابة وحكى الهمداني قال فارس الكبرى بن كيومرث ومعناه الحي الناطق
والميت بن اميم بن لاود بن سام بن نوح ومنهم من قال انه من ولد هدرام بن سام بن نوح وانه ولد
بضعة عشر رجلا كلهم كان فارسا شجاعا فسموا الفرس بالفروسية فكان دينهم الصابئة ثم تمجسوا
وبنوا بيوت النيران وكانوا اهل سياسة ورياسة وحسن ملكة وتدبير للحرب ووضع
الاشياء مواضعها ولهم الترسل والتطافة وتأليف الطعام والطيب واللباس ورسم
كتبهم رسوم الملك قوله والرطانة بفتح الراء وقيل يجوز بكسرها وهو كلام غير العرب وقال
الكرماني الكلام بالاعجمية وقال صاحب الافعال رطن رطانة اذا تكلم بكلام العجم وقال ابن التين
هو كلام لا يفهم ويخص بذلك كلام العجم ص وقوله تعالى واختلاف السنتكم والوانكم وقال وما
ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ش ويروى وقال تعالى واختلاف السنتكم والوانكم ان في ذلك
لايات للعالمين هذه الاية الكريمة في سورة الروم اي ومن ايات الله تعالى خلق السموات والارض
واختلاف السنتكم اي لغاتكم واجناس النطق واشكاله خالف تعالى بين هذه حتى لا يكاد لا تسمع
منطقين متفقين في همس واحد ولا جهارة ولا حدة ولا رخاوة ولا فصاحة ولا لكنة ولا نظم
ولا اسلوب ولا غير ذلك من صفات النطق واحواله وكان اصل اختلاف اللغات من هود
الفى الله على السنة كل فريق اللسان الذي يتكلمون به ليلا فاصبحوا لا يحسنون غيره قوله و
الوانكم اي واختلاف الوانكم في تخطيطها وتنويعها ولاختلاف ذلك وقع التعارف والا فلو اتفقت
وتشاكلت وكانت ضربا واحدا لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت مصالح كثيرة وربما رأيت توأمين
مشتبهان في الحلية ويعروك الخطأ في التمييز بينهما وتعرف حكمة الله في المخالفة بين الحلى قوله وما ارسلناك
رسول الا بلسان قومه وتمام الاية ليبين لهم فيضل الله من يشاء ويهدي من يشاء وهو العزيز الحكيم
وهذه الاية الكريمة في سورة ابراهيم عليه السلام قال الزمخشري ليبين لهم اي ليفقهوا عنه ما يدعوهم
اليه فلا تكون لهم حجة على الله ولا يقولوا لم نفهم ما خوطبنا به انتهى وكان البخاري الى النبي عليه السلام
كان يفهم الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم فجميع الامم قومه بالنسبة الى عموم
رسالته فاقتضى ان يعرف السنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه والدليل على عموم رسالته قوله تعالى
يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا بل الى الثقلين وهم على السنة مختلفة ص حدثنا عمرو
بن علي بنا ابو عاصم اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان اخبرنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير فتعال انت ونفر
فصاح النبي عليه السلام يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع سورا فحي هلا بكم ش مطابقته للترجمة

وقال المسعودي غلط الناس ان الفارس من ناسور بن سام بن نوح

قوله ان جابرا قد صنع سورا وهو بضم السين وسكون الواو وهو الطعام الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا
وهي لفظة فارسية وقيل الشور بالفارسية وقيل السور بلغة الحبشة الطعام لكن العرب تكلمت
بها فصارت من كلامها واما السؤر بالهمزة فهو بقية من طعام او ماء او غير ذلك وليس المراد هنا الا الاول
ذكر رجاله وهم خمسة الاول عمرو بن علي بن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي الثاني ابو عاصم الضحاك
بن مخلد النبيل البصري الثالث حنظلة بن ابي سفيان الجمحي القرشي من اهل مكة واسم ابي حنظلة الاسود بن عبد
الرحمن الرابع سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون الياء اخر الحروف وبالنون مقصورا وممدودا ابو الوليد المكي الخامس
جابر بن عبد الله والحديث اخرجه البخاري ايضا وفي المغازي عن ابن علي ايضا واخرجه مسلم في الاطعمة
عن حجاج بن الشاعر قوله ذبحنا بهيمة قال الداودي البهيمة من الانعام وقال ابن فارس البهم صغار الغنم قلت
البهم بفتح الباء جمع بهمة وهي ولد الضأن الذكر والانثى وجمع البهم بهام قوله فتعال صيغة امر خاطب
جابر النبي عليه السلام قوله ونفر اي مع النفر قوله فحي هلا بكم مركب من حي وهل وقد بني على الفتح
وقد يقال حي هلا بالتنوين وحي هلا بلا تنوين وعليه الرواية عليكم بكذا وادعوا واقبلوا واسرعوا بانفسكم وحي
هل بسكون الهاء وفتح اللام مع الالف وبدون الالف وحيهلا بسكون الهاء وبالتنوين وجاء معدى بنفسه
وبالباء وبالى وبعلى ويستعمل حي وحده بمعنى اقبل وهلا وحده بمعنى اسكن وقال ابو عبيدة معنى قوله اذا ذكر
الصالحون فحي هلا بعمر اي ادعوا عمر وقيل معناه اقبلوا على ذكر عمر وقال صاحب المطالع تقول حي على كذا
اي هلم واقبل ويقال حي علا وقيل حي هلم وقال الداودي قوله فقيل حي هلا بكم اي اقبلوا اهلا بكم اتيتم اهلكم ص
حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت العب بخاتم
النبوة فزبرني ابي قال رسول الله عليه السلام دعها ثم قال رسول الله عليه السلام ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي
قال عبد الله فبقيت حتى ذكر ش مطابقته للترجمة في قوله سنه سنه بفتح النون وسكون الهاء وفي رواية
الكشميهني سناه بزيادة الف والهاء فيهما للسكت وقد تحذف وفي المطالع هو بفتح النون لحقيقة عند
ابي ذر وشددها الباقون وهي بفتح اوله للجميع الا القابسي بكسره ويروى سناه سناه ومعناه بالحبشة
حسنة كما فسر في الحديث وهو الرطانة بغير العربي ذكر رجاله وهم خمسة الاول حبان بكسر الحاء
المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي الثاني عبد الله بن المبارك المروزي الثالث
خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص اخو اسحق بن سعيد القرشي الاموي وليس له في البخاري الا هذا
الحديث الواحد وقد ذكره عنه مكررا يروي عن ابيه وهو الرابع الخامس ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة بنت
خالد مر في كتاب الجنائز في باب التعوذ من عذاب القبر وقال الذهبي امة بنت خالد بن سعيد بن العاص
الاموية ولدت بالحبشة تزوجها الزبير فولدت له خالدا وعمرا وقال بعضهم فخطبته خالد بن سعيد
بن عمرو بن خالد بن سعيد بن ابي مريم المدني لكن لم يخرج له البخاري ولا لابن المبارك عنه وزعم الكرماني ان
شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن العوام ولا ادري من اين له ذلك قلت رواية الكرماني هكذا واعلم
ان لفظ خالد مذكور هنا ثلاث مرات والثاني عين الاول وهو خالد بن الزبير بن العوام والثالث غيرهما وهو
خالد بن سعيد بن العاص انتهى قلت لم يقل الكرماني ان شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن العوام
بل قال الثاني عين الاول واراد به خالد في قوله ام خالد ولا شك ان خالدا هذا هو ابن الزبير بن العوام على
ما قاله الذهبي والحديث اخرجه البخاري ايضا في اللباس عن ابي نعيم وعن ابي الوليد وفي هجرة الحبشة عن
الحميدي وفي الادب عن حبان عن عبد الله ايضا واخرجه ابو داود ايضا في اللباس عن اسحق بن الجراح
الاذني قوله بخاتم النبوة وهو ما كان مثل زر الحجلة بين كتفي النبي عليه السلام قوله فزبرني بالزاي
والباء الموحدة والراء من الزبر وهو النهي على الاقدام على ما لا ينبغي قوله دعها اي اتركها قوله ابلي من ابليت
الثوب اذا جعلته عتيقا ويقال البلا للخير والشر لان اصله الاختبار واكثر ما يستعمل في الخير
مقيدا قوله واخلقي من باب الافعال بمعنى ابلي ويجوز ان يكون كلاهما من الثلاثي اي اخلق بالضم واخلق بمعنى
وكذلك بلي وابلى وليس ذلك عطف الشيء على نفسه لان في المعطوف تاكيدا وتقوية ليس في المعطوف عليه كقوله
كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون وفي رواية ابي ذر اخلفي بالفاء والمشهور بالقاف من اخلاق الثوب وقال صاحب
العين معنى ابلي واخلفي اي عيشي فخرقي ثيابك وارقعيها قوله قال عبد الله هو ابن المبارك وقال الكرماني وفي بعضها
ابو عبد الله اي البخاري قوله فبقيت اي ام خالد قوله حتى ذكر على صيغة المجهول والضمير فيه يرجع الى القميص
ويروى على صيغة بناء الفاعل والضمير للقميص ايضا اي حتى ذكر دهرا وقال الكرماني او يكون الضمير للراوي

وعنوه اي حتى ذكر الراوي ما نسي طول مدته ويروى حتى ذكرت بلفظ بناء المعلوم اي بقيت حتى ذكرت
دهرا طويلا قال الكرماني وفي بعضها بلفظ المجهول اي حتى صارت مذكورة عند الناس لخروجها
عن العادة وفي رواية ابي الهيثم حتى دكن بالدال المهملة وبالنون في اخره من الدكنة وهي غبرة من طول ما لبس
فاسود لونه ورجحه ابو ذر وفي بعض النسخ فذكر دهرا ولفظ دهرا محذوف في كتاب ابن بطال وذكره
ابن السكن وهو تفسير لهذه الرواية كانه اراد بقاء هذا القميص مدة طويلة من الزمان فسبها الراوي
فعبر عنها بقوله ذكر دهرا اي زمانا بحسب ما عنده ذكر ما يستفاد منه فيه جواز لبس القميص الاحمر
لان النبي عليه السلام لم ينكر على والد ام خالد وفيه المسامحة للاطفال في اللعب بحضرة ابائهم
وغيرهم وكان عليه السلام على خلق عظيم وفيه الدعاء لمن يلبس جديدا بقوله ابلي واخلقي او ابل واخلق
للابن وفيه جواز الرطانة بغير العربية لان الكلام بغير العربية يحتاج المسلمون اليه للتكلم مع
رسل العجم وقد امر الشارع زيد بن ثابت ان يتكلم بكلام العرب العجم وقال ابن التين وانما كره ان يتكلم بالعجمية
اذا كان بعض من حضر لا يفهمها فيكون كنجوى القوم دون ثالث قال الداودي اذا لم يعرفها اثنان واكثر
لم ان يجوز ذلك ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة
ان الحسن بن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
كخ كخ اما تعرف انا لا ناكل الصدقة ش مطابقته في قوله كخ كخ وهو بفتح الكاف وكسرها وسكون
الخاء وكسرها وبالتنوين مع الكسر وبغير تنوين وهي كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات
يقال له كخ اي اتركها وارم بها وقال ابن دريد يقال كخ يكخ كخا اذا نام ابن فغط وقال الداودي كلمة اعجمية
عربت وغندر هو محمد بن جعفر وقد مر مرة والحديث قد مر في كتاب الزكاة في باب ما يذكر في الصدقة فانه
روى هناك عن آدم عن شعبة وههنا بينه وبين شعبة اثنان قال الكرماني ولنا نزاع ان هنا نزاع في كون هذه الالفاظ
اعجمية اما السور فلاحتمال ان يكون من باب توافق اللغتين كالصابون واما سنه فيحتمل ان يكون اصله حسنة
فحذف من اوله الحاء كما حذف في هذا في قولهم في بالسيف شا اي شاهدا واما كخ فهو من باب الاصوات
قلت الكل لا يخلو عن نظر اما الاول فاحتمال وبه لا يثبت اللغة واما الثاني فلا يجوز الترخيم في اول الكلمة
واما الثالث فلانه من اسماء الافعال وقال الكرماني ايضا ما مناسبة هذه الترجمة الاحاديث
لكتاب الجهاد فقال اما الحديث الاول فظاهر لانه كان في يوم الخندق واما الاخر فبالتبعية قلت كونه
في الخندق لا يستلزم ان يكون متعلقا بامور الجهاد اقول يمكن ان يقال للترجمة تعلق ما لكتاب الجهاد وهو ان
الامام اذا امن اهل الحرب بلسانهم ولغاتهم وليس يكون ذلك امانا لان الله يعلم الالسنة كلها فافهم ص
باب الغلول ش اي هذا باب في بيان حرمة الغلول نقل النووي الاجماع على انه من الكبائر
وهو من غل في المغنم يغل غلولا فهو غال قال ابن الاثير الغلول هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة
قبل القسمة وكل من خان في شيء خفية فقد غل وسميت غلولا لان الايدي فيها مغلولة اي ممنوعة مجعول
فيها غل وهو الحديدة التي تجمع يد الاسير الى عنقه ويقال لها الجامعة ايضا ص وقول الله تعالى ومن يغلل يات
بما غل يوم القيمة ش وقول الله بالجر عطفا على الغلول واوله وما كان لنبي ان يغل ومن يغلل يات بما غل يوم
القيمة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون وهذه الاية الكريمة في سورة آل عمران وقال ابن
ابي حاتم حدثنا ابي حدثنا المسيب بن واضح حدثنا ابو اسحق الفزاري عن سفين عن خصيف عن عكرمة عن ابن
عباس قال فقدوا قطيفة يوم بدر فقالوا لعل رسول الله عليه السلام اخذها فانزل الله تعالى وما كان
لنبي ان يغل اي يخون وهذه تبرئة له عليه السلام من جميع وجوه الخيانة في اداء الامانة وقسم الغنيمة وغير
ذلك وعن العوفي عن ابن عباس وما كان لنبي ان يغل اي بان يقسم لبعض السرايا ويترك بعضا وكذا قال
الضحاك وقرا الحسن البصري وطاوس ومجاهد والضحاك ان يغل بضم الياء اي يخان وروى ابن مردويه من طريق ابي عمرو
بن العلا عن مجاهد عن ابن عباس قال اتهم المنافقون رسول الله صلى الله عليه وسلم لشيء فقد فانزل الله تعالى
وما كان لنبي ان يغل قوله ومن يغلل الاخره تهديد شديد ووعيد اكيد وعن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله عليه السلام ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار على اهله يوم القيمة
ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابي حيان قال حدثني ابو زرعة قال حدثني ابو هريرة قال قام النبي عليه
السلام فينا النبي عليه السلام فذكر الغلول فعظمه وعظم امره قال لا الفين احدكم يوم القيمة على رقبته
شاة لها ثغاء على رقبته فرس له حمحمة يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وعلى رقبته
بعير له رغاء يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وعلى رقبته صامت فاقول

يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك او على رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله اغثني
فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وقال ايوب عن ابي حيان فرس له حمحمة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ويحيى هو القطان وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف اسمه يحيى بن سعيد التيمي وابو زرعة
اسمه هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي والحديث مضى في كتاب الزكاة في باب اثم مانع
الزكوة قوله لا الفين بضم الهمزة وبالفاء المكسورة اي لا احدن هكذا رواية الاكثر بلفظ النفي المؤكد
بالنون والمراد به النهي ورواه الهروي بفتح الهمزة والقاف من اللقاء وكذا في بعض رواية مسلم قوله على رقبته
وفي رواية مسلم وعلى رقبته بالواو للحال قوله ثغاء بضم الثاء المثلثة وتخفيف الغين المعجمة وهو صوت الشاة
يقال ثغى يثغو قوله حمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف قوله لا املك لك شيئا اي من المغفرة
لان الشفاعة امرها الى الله قوله قد ابلغتك ويروى بلغتك اي لا عذر لك بعد الابلاغ وهذا مبالغة
في الزجر وتغليظ في الوعيد والا فهو صاحب الشفاعة في مذنبي الامة يوم القيمة قوله رغاء بضم الراء وتخفيف الغين
المعجمة وبالمد وهو صوت البعير قوله صامت وهو الذهب والفضة قوله رقاع جمع الرقعة وهي
الخرقة قوله تخفق اي تتحرك وتضطرب وليس المراد منه الخرقة لعينها بل تعميم الاجناس من الحيوان والنقود
والثياب وغيرها وقال ابن الجوزي المراد بالثياب الرقاع الثياب وقال الحميدي المراد بها ما عليه
من الحقوق المكتوبة في الرقاع ورد عليه ابن الجوزي بان الحديث سيق لذكر الغلول الحسي فحمله على الثياب انسب
قوله وقال ايوب السختياني عن ابي حيان المذكور فيه فرس له حمحمة كذا للاكثرين في الموضعين ووقع في رواية
الكشميهني في الرواية الاولى على رقبته له حمحمة بحذف لفظ فرس وكذا هو في رواية النسفي وابي علي بن
شبويه فعلى هذا ذكر طريق ايوب التنصيص على ذكر الفرس في الموضعين ومما ينبه عليه هنا ما قاله ابن المنذر
اجمع العلماء على ان الغال عليه ان يرد ما غل الى صاحبه قبل القسمة ما لم يفترق الناس واختلفوا فيما يفعل بعد ذلك
اذا افترق الناس فقالت طائفة يدفع الى الامام خمسه ويتصدق بالباقي وهو قول الحسن ومالك والاوزاعي
والليث والزهري والثوري واحمد وروي عن ابن مسعود وابن عباس ومعاوية وقال الشافعي وطائفة
يجب تسليمه الى الامام او الحاكم كسائر الاموال الضائعة وليس له الصدقة بمال غيره وعن ابن مسعود انه رأى
ان يتصدق بالمال الذي لا يعرف صاحبه واختلفوا في عقوبة الغال فقال الجمهور يعزر بقدر حاله على ما يراه الامام
ولا يحرق متاعه وهذا قول ابي حنيفة والشافعي ومالك وجماعة كثيرة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
وقال الحسن واحمد واسحق ومكحول والاوزاعي يحرق رحله ومتاعه كله قال الاوزاعي الا سلاحه وثيابه
التي عليه وقال الحسن الا الحيوان والمصحف قال واما حديث ابن عمر عن عمر رضي الله عنه مرفوعا في تحريق رحل
الغال فهو حديث يفرد به صالح بن محمد وهو ضعيف عن سالم ولان النبي عليه السلام لم يحرق رحل الذي وجد
عنده الخرز والعباءة قيل انما لم يحرق رحل الرجل المذكور لانه كان ميتا فخرج ماله الى ورثته قلت قال الطحاوي
ولو صح حمل على انه كان اذ كانت العقوبات في الاموال كاخذ شطر المال من مانع الزكوة وضالة الابل وسارق التمر
وكله منسوخ والله اعلم

ص باب القليل من الغلول ش

اي هذا باب في بيان حكم القليل هل هو مثل حكم الكثير ام لا وحكمه انه مثله ص ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن
النبي عليه السلام انه حرق متاعه وهذا اصح اي لم يذكر عبد الله بن عمرو في حديثه الذي يأتي في
هذا الباب الذي رواه عن النبي عليه السلام انه حرق متاعه اي متاع الرجل الذي يقال له كركرة الذي وجد
عنده كركرة عباء قد غلها والحاصل من هذا ان البخاري اشار بهذا الى ان حرق متاع الغال ورحله لا يجوز
وان العمل على منعه وانه هو الصحيح اشار بقوله وهذا اصح قال الكرماني اي عدم ذكر التحريق اصح ممن ذكره قلت
لما روي عن عبد الله بن عمرو حديثان احدهما حديث الباب وليس فيه ذكر التحريق والآخر رواه ابو داود
من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثي المدني قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فاتي برجل
قد غل فسأل سالما اي ابن عبد الله بن عمر عنه فقال سمعت ابي يحدث عن عمر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه وفيه صالح بن محمد المذكور وهو ضعيف
ضعفه يحيى والدارقطني وقال البخاري يحتجون بهذا الحديث في احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل
وراويه لا يعتمد عليه وان الصحيح هو الذي ليس فيه ذكر التحريق اشار اليه بقوله وهذا اصح وقيل حكى عن
الاصيلي ان المذكور هنا ويذكر عن عبد الله بن عمرو بصيغة بناء المجهول بدل قوله ولم يذكر عبد الله بن عمرو
فان صح هذا يكون قوله وهذا اصح لان حديث الباب الذي لم يذكر فيه التحريق اصح من الرواية التي ذكرها بصيغة
التمريض وهي قوله ويذكر على بناء المجهول واما حديث عبد الله بن عمرو فقد اخرجه ابو داود عن محمد بن عون

عن موسى بن ايوب عن الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهما حرقوا متاع الغال وضربوه ص حدثنا علي بن
عبد الله ثنا سفين عن عمرو عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي عليه السلام رجل
يقال له كركرة فمات فقال رسول الله عليه السلام هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها
ش مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله فوجدوا عباءة لانها قليل بالنسبة الى غيرها من الامتعة
والنقدين وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار قوله على ثقل
النبي عليه السلام بفتح الثاء المثلثة والقاف وهو العيال وما يثقل حمله من الامتعة ويقال الثقل
متاع المسافر قوله هو في النار قال ابن التين عن الداودي يحتمل ان يكون هذا جزاؤه الا ان يعفو الله ويحتمل
ان يصيبه في القبر ثم ينجو من جهنم ويحتمل ان يكون وجبت له النار من نفاق كان يسره او بذنب مات
عليه مع غلوله او بما غل فان مات مسلما فقد قال النبي عليه السلام يخرج من النار من في قلبه مثقال
ذرة من ايمان ص قال ابو عبد الله قال ابن سلام كركرة يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كذا ش ابو عبد الله
هو البخاري نفسه وابن سلام هو محمد بن سلام بتخفيف اللام شيخ البخاري رحمه الله واختلف في
ضبط كركرة فذكر عياض انه بفتح الكافين وكسرهما وقال النووي انما اختلف في كافه الاولى واما الثانية
فمكسورة اتفاقا ونقل البخاري عن شيخه محمد بن سلام انه رواه عن ابن عيينة كركرة بفتح الكاف
وصرح بذلك الاصيلي في روايته اشار اليه بقوله وهو مضبوط كذا يعني بفتح الكاف وقال عياض هو
عند الاكثرين بالفتح في رواية علي بن عبد الله وبالكسر في رواية ابن سلام وعند الاصيلي بالكسر في الاول
وقال القابسي لم يكن عند المروزي فيه ضبط الا اني اعلم ان الاول خلاف الثاني والله اعلم ص باب

ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم ش

اي هذا باب في بيان ما يكره ما يذكر الى اخره ص حدثنا موسى
بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع واصبنا ابلا وغنما وكان النبي عليه
السلام في اخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فامر بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم
ببعير فند منها بعير وفي القوم خيل يسير فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل
بسهم فحبسه الله فقال هذه البهائم لها اوابد كاوابد الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا وقال جدي انا
نرجو او نخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فنذبح بالقصب فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه
فكل ليس السن والظفر وساحدثكم اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله عليه السلام بالقاء القدور فانه يقتضي كراهة ما ذبحوا بغير القسم وابو عوانة بفتح العين
المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الالف ياء آخر الحروف بن رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة
بن رافع بن خديج الانصاري الحارثي سمع جده رافعا والحديث مر في كتاب الشركة في باب قسمة
الغنم فانه اخرجه هناك عن علي بن الحكم الانصاري عن ابي عوانة عن سعيد بن مسروق الى آخره قوله
بذي الحليفة هي ميقات اهل المدينة قوله فاكفئت اي قلبت ونكست قوله فند اي نفر قوله فاعياهم
اي اعجزهم قوله فاهوى اليه اي مد يده اليه بسهم قوله اوابد جمع آبدة وهي التي قد توحشت ونفرت من الانس
وقد ابدت تأبد وتأبد بكسر عين الفعل وضمها قوله قال جدي اي قال عباية قال جدي وهو رافع بن خديج
قوله انا نرجو اي نخاف والرجاء يأتي بمعنى الخوف قوله او نخاف شك من الراوي قوله مدى جمع
المدية وهي السكين قوله ما انهر الدم اي ما اساله واجراه وقال المهلب انما امره باكفائها لانهم ذبحوها
بذي الحليفة وهي ارض الاسلام وليس لاهل الاسلام ان يأخذوا في ارض الاسلام الا ما قسم
لهم قال القرطبي المأمور باراقته انما هو اتلاف لنفس المرق واما اللحم فلم يتلفوه ويحمل على انه جمع ورد الى المغنم
ولا يظن به انه امر باتلافه لانه مال الغانمين وقد نهى عليه السلام عن اضاعة المال فان قيل لم ينقل انهم
حملوا ذلك اللحم الى المغنم قلنا ولا نقل انهم احرقوه ولا اتلفوه كما فعل بلحوم الحمر الاهلية لانها نجسة
قال عليه السلام او قال انها رجس والله اعلم ص باب

البشارة في الفتوح

ش اي هذا باب في بيان مشروعية البشارة بكسر الباء من ابشرت الرجل ابشره بالضم بشرا وبشورا
من البشرى وكذلك الابشار والتبشير ثلاث لغات وهو ادخال السرور في قلبه وقال الجوهري
البشارة بالكسر والضم الاسم وقال ابن الاثير البشارة بالضم ما يعطى البشير كالعمالة للعامل وبالكسر
الاسم لانها تظهر طلاقة الانسان وفرحه قوله في الفتوح جمع فتح في الغزوة وفي معناه كل ما فيه ظهور

الاسلام واهله ليس المسلمين باعلاء الدين ويبتهلون الى الله تعالى بالشكر على ما وهبهم من نعمة من عليهم من احسانه
فقد امر الله تعالى عباده بالشكر ووعدهم المزيد بقوله لئن شكرتم لازيدنكم ص حدثنا محمد بن المثنى بنا يحيى
بنا يحيى بنا اسمعيل قال حدثني قيس قال قال لي جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة وكان بيتا فيه خثعم يسمى كعبة اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة
من احمس وكانوا اصحاب خيل فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اثبت على الخيل فضرب في صدري
حتى رايت اثر اصابعه في صدري فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها فارسل
الى النبي عليه السلام يبشره فقال رسول جرير يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها
كانها جمل اجرب فبارك على خيل احمس ورجالها خمس مرات قال مسدد بيت في خثعم ش مطابقته للترجمة
في قوله فارسل الى النبي عليه السلام يبشره ويحيى هو القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي
الكوفي وقيس هو ابن ابي حازم والحديث مر في كتاب الجهاد في باب حرق الدور والنخيل عن مسدد
عن يحيى الى اخره واخرج بعضه ايضا في باب من لا يثبت على الخيل قوله اجرب وفي رواية مسدد
فيما مضى اجوف قوله قال مسدد بيت في خثعم اراد بهذا ان مسددا رواه عن يحيى القطان بالاسناد
الذي ساقه البخاري عن محمد بن المثنى عن يحيى فقال بدل قوله وكان بيتا فيه خثعم وهذه الرواية هي الصواب والله
اعلم ص باب ما يعطي البشير ش اي هذا باب في بيان ما يعطى البشير وقد
ذكرنا ان الذي يعطى البشير يسمى بشارة بضم الباء ص واعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر ش
كعب بن مالك بن ابي كعب واسمه عمرو السلمي المدني الشاعر وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم
وانزل فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا وهو احد السبعين الذين شهدوا العقبة قوله حين بشر بالتوبة
اي بشر بقبول توبته لاجل تخلفه عن غزوة تبوك وكان المبشر هو سلمة بن الاكوع رضي الله عنه وقد مضى
هذا والله اعلم ص باب لا هجرة بعد الفتح ش اي هذا باب يذكر فيه لا هجرة بعد فتح مكة
ويجوز ان يكون المراد اعم من ذلك ص حدثنا آدم بن اياس بنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا
استنفرتم فانفروا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ومنصور بن المعتمر
والحديث مر في كتاب الجهاد ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا يزيد بن زريع عن خالد عن ابي عثمان النهدي
عن مجاشع بن مسعود قال جاء مجاشع باخيه مجالد بن مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا مجالد يبايعك
على الهجرة فقال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن ابايعه على الاسلام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن موسى
بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وخالد هو ابن مهران الحذاء البصري وابو عثمان عبد الرحمن
بن مل النهدي بفتح النون ومجاشع بن مسعود بن ثعلبة بن وهب السلمي قتل يوم الجمل واخوه مجالد بالجيم ايضا
له صحبة قال ابو عمر ولا اعلم له رواية كان اسلامه بعد اسلام اخيه يوم الفتح قال ابو حاتم قتل يوم الجمل
والحديث في كتاب الجهاد في باب البيعة في الحرب ص حدثنا علي بن عبد الله بنا سفين قال عمرو وابن
جريج سمعت عطاء يقول ذهبت مع عبيد بن عمير الى عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بثبير فقالت
لنا انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفين
هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابن جريج هو عبد الملك وعطاء هو ابن ابي رباح وعبيد بن
عمير بالتصغير فيهما ابن قتادة الليثي قاضي اهل مكة ش ثبير بفتح الثاء المثلثة وكسر الباء الموحدة
وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره راء وهو جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى منى قال محمد
بن الحسن واللغويون اربعة جبال اسم كل واحد ثبير وكلها حجازية والهجرة انقطعت بعد فتح مكة لان المؤمنين
كانوا يفرون بدينهم الى الله والى رسوله مخافة ان يفتنوا واما اليوم فقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه
حيث شاء ولكن جهاد ونية كما مر في الحديث فيما مضى والله اعلم ص باب اذا اضطر
الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل
الذمة وجواب اذا محذوف تقديره يجوز للضرورة قوله والمؤمنات بالجر عطفا تقديره واذا اضطر الرجل
الى النظر في المؤمنات اذا عصين الله قوله وتجريدهن اي واذا اضطر ايضا الى تجريدهن من الثياب لان
العصبة تبيح منها الاحترى ان عليا والزبير رضي الله عنهما ارادا كشف المراة في قضية كتاب حاطب
وقد اجمعوا ان المؤمنات والكافرات في تحريم الزنا بهن سواء وكذلك تحريم النظر اليهن وكذلك الضرورات
تبيح المحظورات ولم ار احدا تعرض لشرح هذه الترجمة ص حدثني محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي بنا

هشيم عن حصين عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن وكان عثمانيا فقال لابن عطية وكان علويا اني لاعلم ما الذي جرا
صاحبك على الدماء وسمعته يقول بعثني النبي صلى الله عليه وسلم والزبير فقال ائتوا روضة كذا وتجدون
بها امراة اعطاها حاطب كتابا فاتينا الروضة فقلنا الكتاب قالت لم يعطني فقلنا لتخرجن او لاجردن
ك فاخرجت من حجزتها فارسل الى حاطب فقال لا تعجل والله ما كفرت ولا ازددت للاسلام
الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله بمكة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت
ان اتخذ عندهم يدا فصدقه النبي عليه السلام قال عمر رضي الله عنه دعني اضرب عنقه فانه قد نافق
فقال ما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فهذا الذي جراه ش مطابقته للترجمة كلها
ما تاتي لان حديث الباب ليس فيه المؤمنات اذا عصين الله ثم يطابق الترجمة قوله فاخرجت
من حجزتها وفي الحديث الذي مضى في باب الجاسوس فاخرجته من عقاصها وعن قريب يذكر التوفيق
بينهما وعقاصها ذوائبها المظفورة فلم يكن الا وقد كشفت شعرها لاخراج الكتاب فبالضرورة حينئذ
نظروا اليه للضرورة وقوله ايضا او لاجردنك يطابق في الترجمة قوله وتجريدهن وقيل ليس في الحديث
بيان هل كانت المراة مسلمة او ذمية لكن لما استوى حكمهما في حكم النظر لغير حاجة شملهما الدليل وقال ابن
التين ان كان مشركة لم يوافق الترجمة واجيب بانها كانت ذات عهد فحكمها حكم اهل الذمة ذكر
رجاله وهم عبد الله بن محمد بن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة وفي اخره باء موحدة
الطائفي وهشيم بن بشير الواسطي وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي وسعد
بن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة ابو حمزة السلمي الكوفي ختن ابو عبد الرحمن عبد الله السلمي وكل
هؤلاء قد مروا والحديث من وجه اخر في الجهاد في باب الجاسوس عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
قوله وكان عثمانيا اي وكان ابو عبد الرحمن يقدم عثمان بن عفان على علي بن ابي طالب وهو قول اكثر اهل السنة
فقال لابن عطية هو حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة قوله وكان علويا اي يفضل علي بن ابي
طالب على عثمان وهو قول جماعة من اهل السنة من اهل الكوفة قوله اني لاعلم يقول قوله ابو عبد الرحمن لابن
عطية اني لاعلم ما الذي جرا اي اي شيء جرا صاحبك وقوله وكان علويا جملة معترضة بين القول ومقوله
قوله جرا بتشديد الراء من الجراة وهي الجسارة واراد بقوله صاحبك علي بن ابي طالب قال الكرماني
كيف جاز نسبة الجراة على القتل الى علي رضي الله عنه واجاب بقوله غرضه انه لما كان جازما انه من
اهل الجنة عرف انه ان وقع منه خطا فيما اجتهد فيه عفي عنه يوم القيمة قطعا انتهى قلت قول ابي عبد الرحمن
طعن منه لان عليا رضي الله عنه على مكانته من الفضل والعلم لا يقتل احدا الا بالواجب وان كان قد ضمن له
بالجنة لشهوده بدرا وغيرها ومع هذا قاله الداودي بئس ما قال ابو عبد الرحمن قوله وسمعته يقول اي سمعت
عليا رضي الله عنه يقول بعثني النبي صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام رضي الله عنه قوله روضة
كذا اي روضة خاخ كما ذكر هكذا في باب الجاسوس قوله امراة وهي سارة بالسين المهملة والراء قوله
حاطب بن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة قوله الكتاب
منصوب بمقدر اي هات الكتاب ونحوه قوله لم يعطني اي لم يعط حاطب الكتاب او لم يعطني احد
الكتاب قوله لتخرجن باللام المفتوحة للتاكيد وبالنون المشددة اي لتخرجن الكتاب اي لاجردنك
من الثياب بما تجردت الثوب عنه اي نزعته وكشفته عنه وكلمة او هنا بمعنى الا في الاستثناء
ولاجردنك منصوب بان المقدرة والمعنى لتخرجن الكتاب الا ان تجردي كما في قولك لاقتلنك او تسلم
اي الا ان تسلم وقريب منه ان يكون بمعنى الى كما في قولك لالزمنك او تعطيني حقي اي الى ان تعطيني حقي قوله فاخرجت
اي فاخرجت الكتاب من حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالزاي وهو معقد الازار وحجزة السراويل
التي فيها التكة ووقع في رواية القابسي من حجزتها بحذف الجيم وهو لغة
عامية وقد مضى في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها وهي شعورها المظفورة والتوفيق بينهما
بانها لعلها اخرجته من الحجزة اولا ثم اخفته في عقاصها ثم اضطرت الى الاخراج عنها او المراد من الحجزة
المعقد مطلقا والحبل اذ الحجاز حبل يشد بوسطه يد البعير ثم يخالف فيعقد به رجلاه ثم يشد طرفاه
الى حقويه او عقاصها كانت تصل الى موضع الحجزة فباعتباره صح الاطلاقان او كان ثم كتابان وان كان مضمونهما
واحدا كانت القضية واحدة قوله فقال لا تعجل اي فقال حاطب لا تعجل يا رسول الله قوله فهذا الذي جراه
اي قوله اعملوا ما شئتم لاهل بدر هو الذي جرا حاطبا وبقية المبحث مرت في باب الجاسوس ص
باب استقبال الغزاة ش اي هذا باب في بيان استقبال الغزاة عند رجوعهم

من غزوتهم ص حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن زريع وحميد بن الاسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابي مليكة قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهم اتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذ تلقينا مع رسول الله عليه السلام وعبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن حميد بن ابي الاسود ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ وهو من افراد البخاري وحميد بضم الحاء ابن الاسود ابو الاسود البصري وابن ابي مليكة واسمه زهير ابو محمد المكي الاحول كان قاضيا لعبد الله بن الزبير ومؤذنا له وابن الزبير هو عبد الله بن الزبير بن العوام وابن جعفر هو ايضا عبد الله بن جعفر بن ابي طالب وقال الكرماني كان لجعفر فيه اولاد ثلاثة عبد الله ومحمد وعون والظاهر انه هو عبد الله قلت لم يجزم به وغيره من الشراح جزم بانه عبد الله والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن اسحق بن ابراهيم واخرجه النسائي في الحج عن ابي الاشعث ومحمد بن عبد الله كلاهما عن يزيد بن زريع قوله حدثنا عبد الله بن ابي الاسود كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره عبد الله بن الاسود وهو يروي عن اثنين احدهما يزيد بن زريع والاخر حميد بن الاسود وهو جده وقرنه بيزيد وما لحميد بن الاسود في البخاري الا هذا الحديث واخر في تفسير سورة البقرة قوله قال ابن الزبير لابن جعفر وفي مسلم قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير وهو عكس ما في رواية البخاري قال بعضهم والذي في البخاري اصح ويؤيده ما تقدم في الحج عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله عليه السلام مكة استقبلته اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه واخر خلفه قال ابن جعفر من بني عبد المطلب بخلاف ابن الزبير وان كان عبد المطلب جد ابيه لكنه جد لامه قلت الترجيح بهذا الوجه فيه نظر والزبير امه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله عليه السلام وقال ابو عمر روي عن النبي عليه السلام انه قال ابن عمتي وحواريي في امتي فان قلت اخرج احمد والنسائي من طريق خالد بن سارة عن عبد الله بن جعفر ان النبي عليه السلام حمله خلفه وحمل قثم ابن العباس بين يديه قلت لا يستلزم هذا ان يكون حتى يلقى رسول الله عليه السلام عند قدومه مكة قوله اتذكر الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله اذ تلقينا اي حين تلقينا قوله فحملنا بفتح اللام والضمير في حمل يرجع الى النبي عليه السلام فالمحمول ابن الزبير وابن عباس والمتروك عبد الله بن جعفر وعلى رواية مسلم المتروك ابن الزبير وفيه من الفوائد ان التلقي للمسافرين والقادمين من الجهاد والحج بالبشر والسرور وامر معروف ووجه من وجوه البر وفيه الفخر باكرام الشارع وفيه رواية الصبي ابن سبع سنين واثبات الصحبة لعبد الله بن الزبير لانه عليه السلام توفي وهو ابن ثمان سنين وفيه ركوب الثلاثة على الدابة ص حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال السائب بن يزيد ذهبنا نتلقى رسول الله عليه السلام مع الصبيان الى ثنية الوداع ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومالك بن اسمعيل بن زياد ابو غسان النهدي الكوفي وابن عيينة هو سفيان بن عيينة والسائب بالسين المهملة بن يزيد الكندي والحديث اخرجه ايضا في المغازي عن علي بن عبد الله وعبد الله بن محمد فرقهما واخرجه ابو داود في الجهاد عن محمد بن السرح واخرجه الترمذي عن محمد بن يحيى وسعيد بن عبد الرحمن قوله الى ثنية الوداع المراد من ثنية هنا هي من جهة تبوك لا تقي في رواية الترمذي عن السائب عن يزيد قال لما قدم رسول الله عليه السلام من تبوك اخرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وانا غلام وقال هذا حديث صحيح وفي غير هذا يحتمل ان تكون ثنية الوداع التي من كل جهة التي يصل اليها المشيعون يسمونها ثنية الوداع والثنية طريق العقبة وحكى صاحب المحكم في الثنية اربعة اقوال يقال والثنية الطريق في الجبل كالنقب وقيل الطريق الى الجبل وهي قيل هي العقبة وقيل هي الجبل نفسه وقال الداودي ثنية الوداع من جهة مكة وتبوك من الشام فقابلتها كالمشرق من المغرب الا ان تكون ثنية اخرى في تلك الجهة قال الثنية الطريق في الجبل ورد صاحب التوضيح بقوله وليس كذلك واما الثنية ما ارتفع من الارض قلت كان هذا ما اطلع على ما قاله صاحب المحكم اسرع بالرد

ص باب ما يقول اذا رجع من الغزو

ش اي هذا باب في بيان ما يقول الغازي اذا رجع من الغزو ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل كبر ثلاثا قال ايبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وجويرية مصغر جارية ابن اسماء الضبعي البصري والحديث قد مر في الجهاد في كتاب التكبير اذا علا شرفا فانه اخرجه هناك عن عبد الله عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر الحديث ومضى ايضا في اواخر الحج في باب ما يقول اذا رجع من الحج والعمرة او الغزو

فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر الى اخره قوله اذا قفل بالقاف ثم بالفاء معناه اذا رجع في غزوه ص حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث حدثني يحيى بن اسحق عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله عليه السلام على راحلته وقد اردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم ابو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك بالمراة فقلب ثوبا على وجهه واتاها فالقاه عليها واصلح لهما مركبهما فركبا فاكتنفنا رسول الله عليه السلام فلما اشرفنا على المدينة قال ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين واسمه عبد الله بن عمرو المنقري المقري المقعد البصري وعبد الوارث هو ابن سعيد ويحيى بن اسحق مولى الحضارمة البصري والحديث اخرجه البخاري ايضا في الجهاد وفي الادب عن علي بن بشر بن المفضل وفي اللباس عن محمد عن الحسن بن محمد بن الصباح واخرجه مسلم في المناسك عن زهير بن حرب وعن حميد بن مسعدة واخرجه النسائي في الحج وفي اليوم والليلة عن عمران بن موسى قوله مقفله بفتح الميم وسكون القاف اي مرجعه قوله من عسفان بضم العين وسكون السين المهملة وقد مر غير مرة انه موضع على مرحلتين من مكة وقال الحافظ الدمياطي هذا وهم وانما هو عند مقفله من خيبر لان غزوة عسفان الى بني لحيان كانت في سنة ست وغزوة خيبر كانت في سنة سبع وارداف رسول الله عليه السلام صفية ووقوعهما كان فيها قوله فصرعا اي وقعا قوله فاقتحم من تحم في الامر اذا رمى نفسه فيها من غير روية قوله المراة بالنصب اي الزم المراة ويروى بالمراة وهي صفية قوله فقلب اي ابو طلحة قلب ثوبه على وجهه واتاها اي واتى صفية قوله واصلح لهما اي للنبي عليه السلام وصفية قوله فاكتنفنا اي احطنا به يقال كنفت عن الرجل اي حطته وصنته قوله فلما اشرفنا على المدينة من اشرفت على الشيء اذا اطلعت عليه واشرفت الشيء اي علوته وفي الحديث فوائد فيه ارداف المراة خلف الرجل وسترها عن الناس وفيه اكتناف الامام والاجتماع حوله عند دخول المدن وفيه حمد الله للمسافر عند ايابه الى اهله وسؤاله الله التوبة وفيه حجاب امهات المؤمنين وان كن كالامهات ص حدثنا علي ثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي عليه السلام صفية مردفها على راحلته فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي عليه السلام والمراة وان ابا طلحة قال احسب قال اقتحم عن بعيره فاتى رسول الله عليه السلام فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل اصابك من شيء قال لا ولكن عليك بالمراة فالقى ابو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فالقى ثوبه عليها فقامت المراة فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا على المدينة قال النبي عليه السلام ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة ش هذا وجه اخر في الحديث المذكور وهو في رواية الكشميهني وحده ويحيى هو ابن ابي اسحق المذكور قوله وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري قوله على راحلته اي ناقته قوله والمراة بالرفع عطفا على النبي ويجوز بالنصب على تقدير مع المراة قوله احسب اي اظن قوله هل اصابك من شيء كلمة من زائدة قوله عليك بالمراة اي الزم المراة وانظر في امرها قوله فقصد قصدها اي نحا نحوها قوله بظهر المدينة اي بظاهرها قوله او قال اشرفوا شك من الراوي

ص باب الصلاة اذا قدم من سفر

ش اي هذا باب في بيان اذا قدم الغازي او المسافر من سفره ص حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي عليه السلام في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر في باب الصلاة اذا قدم من سفر فانه رواه هناك عن خلاد بن يحيى عن مسعر عن محارب بن دثار الى اخره ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن كعب رضي الله عنهم ان النبي عليه السلام كان اذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن ابي موسى عن ابي عاصم به وعن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق عن ابن جريج به واخرجه ابو داود في الجهاد عن محمد بن المتوكل العسقلاني والحسن بن علي الخلال وعن ابي الطاهر بن السرح واخرجه النسائي في السير عن عمرو بن علي عن ابي عاصم به وعن ابي يوسف بن سعيد وفيه وفي الصلاة عن سليمان بن داود قوله ضحى بالضم والقصر قال ابن الاثير الضحوة ارتفاع اول النهار والضحى فوقه وبه سميت صلاة الضحى فيه الصلاة عند القدوم من السفر منه

وفضيلة فيها معنى الحمد لله على السلامة والتبرك بالصلاة اول ما يبدأ في الحضر ونعم المفتاح الى كل حضر وفيها يناجى العبد ربه وذلك هدى رسوله وسنته ولنا فيه الاسوة وفيه الابتداء ببيت الله تعالى قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلموا عليه والله اعلم

ص باب الطعام عند القدوم ش اى هذا باب فى بيان اتخاذ الطعام عند القدوم من السفر وكان ابن عمر رضى الله عنه يفطر لمن يغشاه ش يفطر من الافطار لا من التفطير قوله لمن يغشاه اى لاجل من يقدم عليه وينزل لديه وهذا التعليق رواه القاضى اسمعيل فى احكامه عن حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عنه انه اذا كان مقيما لم يفطر واذا كان مسافرا لم يصم فاذا قدم افطر اياما لغاشيته ثم يصوم ص حدثنى محمد اخبرنا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا وبقرة زاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله يقول اشترى منى النبى عليه السلام بعيرا بوقيتين ودرهم او درهمين فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرنى ان آتى المسجد فاصلى ركعتين ووزن لى ثمن البعير ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام والحديث اخرجه ابو داود فى الاطعمة عن عثمان بن ابى شيبة عن وكيع قوله جزورا اى ناقة او جملا قوله زاد معاذ هو معاذ بن معاذ العنبرى وقد وصله مسلم قوله بوقيتين ويروى باوقيتين قوله او درهمين شك من الراوى وهذا الطعام يسمى النقيعة بفتح النون وكسر القاف مشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر يأتى وعليه غبار السفر وقال فى الموعب النقيعة المحض من اللبن يبرد وقال الشلبى طعام الرجل ليلة يملك وعن صاحب النقيعة العبيطة من الابل وهى يتوفر اعضاؤها وينقع فى اشيا على حبالها وقد نقعوا نقاعة ولا يقال ابقعوا ص صرارا موضع ناحية بالمدينة ش صرارا بكسر الصاد المهملة وتخفيف الراء الاولى موضع قريب من المدينة على نحو ثلاثة اميال من طريق العراق وقيل للدار قطنى بالمهملة وغيره وعند الحموى والمستملى وابن الحذا ضرار بالضاد المعجمة وقال ابن قرقول وهو وهم وقال ابو عبيد البكرى هى بير قديمة بلقاء حرة والله اعلم

ص كتاب الخمس ش

اى هذا كتاب فى بيان حكم جمع الخمس وفى بعض النسخ هذا مترجم بالبسملة وبعده والله اعلم

ص باب فرض الخمس ش اى هذا باب فى بيان فرض الخمس بدون ذكر لفظ باب ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى على بن الحسين ان حسين بن على رضى الله عنهم اخبره ان عليا قال كانت لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر وكان النبى عليه السلام اعطانى شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتنى بفاطمة بنت رسول الله عليه السلام واعدت رجلا صواغا من بنى قينقاع ان يرتحل معى فنأتى باذخر اردت ان ابيعه للصواغين واستعين به فى وليمة عرسى فبينما انا اجمع لشارفى متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاى مناختان الى جنب حجرة رجل من الانصار رجعت حين جمعت ما جمعت فاذا شارفاى قد اجتبت اسنمتهما وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما فلم املك عينى حين رأيت ذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حمزة بن عبد المطلب وهو فى هذا البيت فى شرب من الانصار فانطلقت حتى ادخل على النبى صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف النبى عليه السلام فى وجهى الذى لقيت فقال عليه السلام ما لك فقلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم قط عدا حمزة على ناقتى فاجتب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا فى بيت معه شرب فدعا النبى عليه السلام بردائه فارتدى ثم انطلق يمشى واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة فاستأذن فاذنوا لهم فاذا هم شرب فطفق رسول الله عليه السلام يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول الله عليه السلام ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابى فعرف رسول الله عليه السلام انه قد ثمل فنكص رسول الله عليه السلام على عقبيه القهقرى وخرجنا معه ش مطابقته للترجمة فى قوله اعطانى شارفا من الخمس وعبدان قد مر غير مرة وهو لقب عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد الايلى وعلى بن الحسين بن على بن ابى طالب رضى الله عنهم والحديث يروى عن ابيه الحسين بن على عن ابيه حسين بن على عن ابى طالب رضى الله عنهم والحديث مر فى كتاب الشرب فى باب بيع الحطب والكلام فانه اخرجه هناك عن ابراهيم بن موسى عن هشام عن ابن شهاب عن على بن حسين بن على عن على بن ابى طالب الى آخره وبين المتنين بعض تفاوت بزيادة ونقصان قوله شارف بالشين المعجمة وهو المسنة من النوق قوله اعطانى شارفا من الخمس يعنى يوم بدر قلت حينئذ يحتاج قول على رضى الله عنه الى تأويل لا يعارض قول اهل السير وهو معنى قول على رضى الله عنه وكان النبى عليه السلام

شارفا من الخمس يعنى من سرية عبد الله بن جحش وكانت قبل بدر الاولى فى رجب من السنة الثانية وكان رسول الله عليه السلام بعث عبد الله بن جحش ومعه ثمانية رهط من المهاجرين الى نخلة بين مكة والطائف فوجد بها عير قريش فقتلوهم واخذوا العير فقال عبد الله لاصحابه ان لرسول الله عليه السلام مما غنمنا الخمس وذلك قبل ان يفرض الله الخمس فى المغانم فعزل لرسول الله عليه السلام الخمس الغنيمة وقسم الباقى بين اصحابه وقد روى ابو حامد ما يدل على هذا المعنى قال كان لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر واعطانى رسول الله عليه السلام شارفا من الخمس يومئذ يعنى يوم بدر واراد به من الخمس الذى عزله عبد الله بن جحش لرسول الله عليه السلام من العير التى اخذها كما ذكرنا وقيل اول يوم جعل فيه الخمس فى غزوة بنى قريظة حين حكم سعد بان تقتل المقاتلة وتسبى الذرية وقيل نزل بعد ذلك ولم يأت فى ذلك من الحديث ما فيه بيان شاف وانما جاء امر الخمس يقينا فى غنائم حنين وهى آخر غنيمة حضرها الشارع قوله ان ابتنى من الابتناء وهو الدخول بالزوجة وكذلك البناء وقد ذكرنا ان اصل ذلك ان الرجل كان اذا اراد تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على اهله قوله من بنى قينقاع بفتح القافين وضم النون وفتحها وكسرها منصرف وغير منصرف قال الكرمانى هم قبيلة من اليهود وقال الصاغانى هم حى من اليهود قلت هو مركب من قين الذى هو الحداد وقاع اسم اطم من آطام المدينة قوله باذخر بكسر الهمزة نبت طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب وهمزته زائدة وقد مر فى كتاب الحج قوله وليمة عرسى الوليمة طعام الزفاف وقيل اسم لكل طعام والعرس بالكسر امرأة الرجل وبالضم طعام الوليمة وينبغى ان يكون بالكسر والا يكون المعنى وليمة وليمتى وهكذا الاعمال وفى المغرب العرس بالضم اسم ومنه اذا دعى احدكم الى وليمة عرس فليجب اى الى طعام اعراس وطعام الوليمة تسمى عرسا باسم سببه قوله من الاقتاب جمع قتب وهو معروف والغرائر بالغين المعجمة وبالراء المكررة ظرف التبن ونحوه وهو جمع غرارة قال الجوهرى اظنه معربا قوله وشارفاى مبتدأ وخبره قوله مناختان اى صير وكان ويروى مناخان بالتذكير باعتبار لفظ شارف والتأنيث قوله فاذا كلمة مفاجأة قوله قد اجتبت افتعل من الجب بفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة وهو القطع قوله وبقرت على صيغة المجهول من البقر بالباء الموحدة والقاف وهو الشق قوله ولم املك عينى اى من البكاء وانما كان بكاؤه رضى الله عنه خوفا من توهم تقصيره فى حق فاطمة رضى الله عنها او فى تأخير الابتناء بسبب ما كان منه ما يستفاد به لا لاجل فوتهما لان متاع الدنيا قليل لا سيما عند امثاله قوله فى شرب بفتح الشين المعجمة جمع شارب قوله حتى ادخل يجوز بالرفع قوله ما رأيت كاليوم قط اى ما رأيت يوما الفظع كاليوم قوله فطفق اى جعل قوله قد ثمل بفتح الثاء وكسر الميم اى سكر قوله ثم صعد بفتح الصاد المهملة وتشديد العين المهملة المفتوحة اى جر النظر قوله الا عبيد اى كعبيد وغرضه ان عبد الله وابا طالب كانا كانهما عبدان لعبد المطلب فى الخضوع لحرمته وانه اقرب اليه منهما قوله فنكص رسول الله عليه السلام القهقرى قال الاخفش يعنى رجع وراءه ووجهه اليك والنكوص الرجوع الى وراء يقال نكص ينكص فهو ناكص قال ابن الاثير القهقرى مصدر ومنه قولهم رجع القهقرى اى رجع الرجوع الذى يعرف بهذا الاسم قلت يكون منصوبا على المصدرية من غير لفظه كما فى قعدت جلوسا وقال الازهرى القهقرى الارتداد عما كان عليه وقد قهقر ويقهقر وقيل انه مشتق من القهر وقال الطيبى وفى حديث حد على رضى الله عنه ان المسلمين كانوا يشربون الخمر ويسمونه الغنى فى اول الاسلام حتى نهى الله عن ذلك بقوله انما الخمر والميسر الآية وحرمت الخمر بعد غزوة احد احتج بعض اهل العلم بهذا الحديث فى ابطال احكام السكران وقالوا لو لزم السكران ما يكون منه فى حال سكره كما يلزم فى حال صحوه لكان المخاطب رسول الله عليه السلام بما استقبله حمزة كافرا مباح الدم فان قلت الى ما آل امر المنافقين قلت كان صاحبها لا يلزمه الحد رضى الله عنه وعكس ان النبى عليه السلام عوضهما العلماء لا يختلفون ان جنايات الاموال لا تسقط عن المجانين وغير المكلفين ويلزمهم ضمانها فى كل حال كالعقلاء ومن شرب لبنا او اكل طعاما او تداوى بمباح فسكر كالمجنون والمغمى عليه والصبى يسقط عنهم حد الخمر والقذف وسائر الحدود غير اتلاف الاموال لرفع القلم عنهم ومن سكر من حلال فحكمه حكم هؤلاء وعن عبد الله بن النخال ان من سكر من ذلك لا طلاق عليه وحكى الطحاوى انه اجماع عن العلماء رحمهم الله ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها اخبرته ان فاطمة ابنة رسول الله عليه السلام سألت ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعد وفاة رسول الله عليه السلام لا نورث ما تركنا صدقة فغضبت فاطمة فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت

السلام ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه

وعاشت بعد رسول الله ستة أشهر قالت وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله عليه
السلام من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله
عليه السلام يعمل به إلا عملت به فإني أخشى إن تركت من أمره أن أزيغ فأما صدقته بالمدينة فدفعها
عمر رضي الله عنه إلى علي وعباس رضي الله عنهما وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال هما
صدقة رسول الله عليه السلام كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وأمرهما إلى من ولي الأمر قال فهما على ذلك
إلى اليوم ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لأنه ليس فيه ذكر الخمس وأجيب بأن من جملة ما سألت
فاطمة ميراثها من خيبر وقد ذكر الزهري أن بعض خيبر صلح وبعضها عنوة تجري فيها الخمس وقد جاء
في بعض طرق الحديث في كتاب المغازي قالت عائشة أن فاطمة جاءت تسأل نصيبها مما ترك رسول الله
عليه السلام مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر وإلى هذا أشار البخاري واستغنى لشهرته
الآن عن إيراده مكشوفا بلفظ الخمس في هذا الكتاب ذكر رجاله وهم ستة الأول عبد العزيز بن
عبد الله بن يحيى القرشي العامري الأويسي المدني وهو من أفراده الثاني إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن
عوف أبو إسحاق القرشي الزهري المدني الثالث صالح بن كيسان أبو محمد مولى ولد عمر بن عبد العزيز رضي الله
عنه الرابع محمد بن مسلم الزهري الخامس عروة بن الزبير بن العوام السادس أم المؤمنين عائشة
رضي الله عنها والحديث أخرجه البخاري أيضا في المغازي في باب غزوة خيبر عن يحيى بن بكير عن
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت النبي عليه السلام أرسلت إلى أبي بكر
رضي الله عنه الحديث ذكر معناه قوله سألت أبا بكر الصديق رضي الله عنهما قال عياض تأول قوم طلب فاطمة
ميراثها من أبيها على أنها تأولت الحديث إن كان بلغها قوله لا نورث على الأموال التي لها بال فهي التي
لا تورث لا ما يتركون من طعام وأثاث وسلاح قال وهذا التأويل يرده قوله مما أفاء الله عليه وقوله مما ترك
من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة وقيل إن طلبها لذلك كان قبل أن تسمع الحديث الذي دل على خصوصية
سيدنا رسول الله عليه السلام بذلك وكانت متمسكة بآية الوصية وأنها كانت واحدة فلها النصف
وحكى ابن التين أن طائفة من الشيعة تزعم أن لا نورث قالوا ولم تطالب فاطمة بالميراث وإنما طالبت
بأن النبي عليه السلام نحلها من غير علم أبي بكر وأنكر هذا وقالوا ما ثبت أنه عليه السلام ما نحلها شيئا
ولا أنها طالبت به فإن قلت رووا أن فاطمة طلبت فدك وذكرت أن رسول الله عليه السلام أقطعها
إياها وشهد علي رضي الله عنه على ذلك فلم يقبل أبو بكر رضي الله عنه شهادته لأنه زوجها قلت هذا لا أصل
له ولا يثبت به رواية أنها ادعت ذلك وإنما هو أمر مفتعل لا يثبت قوله ما ترك بيان أو بدل
لميراثها مما أفاء الله عليه من الفيء وهو ما حصل له عليه السلام من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد
قوله لا نورث قال القرطبي جميع الرواة لهذه اللفظة يقولونها بالنون لا نورث يعني جماعة الأنبياء قوله
ما تركنا في محل الرفع على الابتداء صدقة بالرفع خبره وقد صحف بعض الشيعة هذا وقال لا يورث بالياء
آخر الحروف وما تركنا صدقة بالنصب على أنه يجعل ما مفعولا لما لم يسم فاعله وصدقة بنصب
على الحال ويكون معنى الكلام أن ما نترك صدقة لا يورث وهذا مخالف لما وقع في سائر الروايات وإنما فعل
الشيعة هذا واقحموه لما يلزمهم على رواية الجمهور من فساد مذهبهم لأنهم يقولون إن النبي عليه السلام يورث
كما يورث غيره متمسكين بعموم الآية الكريمة وقال الكرماني لا نورث بفتح الراء والمعنى على الكسر أيضا
صحيح ثم الحكمة في سبب عدم ميراث الأنبياء عليهم السلام أنه لا يظن بهم أنهم جمعوا المال لورثتهم
[illegible] وقيل لئلا يخشى على وارثهم أن لا يتمنى لهم الموت فيقع في محذور عظيم وقيل لأنهم
كالآباء لأمتهم فما لهم لكل أولادهم وهو معنى الصدقة قوله فهجرت أبا بكر قال المهلب إنما كان هجرها
انقباضا عن لقائه وترك مواصلته وليس هذا من الهجران المحرم وأما المحرم في ذلك أن يلتقيا فلا يسلم أحدهما
على صاحبه ولم يرو أحد أنهما التقيا وامتنعا من التسليم ولو فعلا ذلك لم يكونا متهاجرين إلا أن تكون
النفوس مظهرة للعداوة والهجران وإنما لازمت بيتها فعبر الراوي عن ذلك بالهجران وقد ذكر في كتاب
الخمس تأليف أبي حفص بن شاهين عن الشعبي أن أبا بكر قال لفاطمة يا بنت رسول الله عليه السلام
ما خير عيش حياة أعيشها وأنت علي ساخطة فإن كان عندك من رسول الله عليه السلام في ذلك
عهد فأنت الصادقة المصدقة المأمونة على ما قلت قال فما قام أبو بكر حتى رضيت ورضي وروى البيهقي عن
الشعبي قال لما مرضت فاطمة رضي الله عنها أتاها أبو بكر رضي الله عنه فاستأذن عليها فقال علي رضي الله
عنه يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك فقالت أتحب أن آذن له قال نعم فأذنت له فدخل عليها

فيرضاها فقال والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله و
مرضاتكم أهل البيت ثم ترضاها حتى رضيت وهذا قوي جيد والظاهر أن الشعبي سمعه من علي رضي الله
عنه أو ممن سمعه من علي فإن قلت روى أحمد وأبو داود عن أبي الطفيل قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم أرسلت فاطمة إلى أبي بكر أنت ورثت رسول الله عليه أم أهله فقال لا بل أهله قالت فأين سهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر إني سمعت رسول الله عليه السلام يقول إن الله إذا أطعم نبيا
طعمة ثم قبضه جعله للذي يقوم من بعده فرأيت أن أرده على المسلمين قالت فأنت وما سمعت من رسول
الله عليه السلام قلت في لفظه غرابة ونكارة وفي إسناده من تشيع وأحسن ما فيه قولها أنت وما
سمعت من رسول الله عليه السلام وهذا هو المظنون بها واللائق بأمرها وسيادتها وعلمها ودينها قوله
وفدك بالفاء والدال المهملة المفتوحتين منصرفا وغير منصرف بينها وبين مدينة الرسول عليه السلام مرحلتان
وقيل ثلاث قوله وصدقته أموال بني النضير وكانت قريبة من المدينة وقال ابن الجوزي وهي مما أفاء الله على رسوله
عليه السلام مما لم يوجف عليه المسلمون من خيل ولا ركاب وقال عياض الصدقات التي صارت إليه
عليه السلام أحدها من وصية مخيريق يوم أحد وكانت سبع حوائط بني النضير قلت مخيريق كان
يهوديا فأعطى تلك الحوائط لرسول الله عليه السلام عند إسلامه الثاني ما أعطاه الأنصار من أرضهم
وهو مما لا يبلغه الماء وكان هذا ملكا له عليه السلام ومنها حقه من الفيء ومن أموال بني النضير كانت له خاصة
حين أجلاهم وكذا نصف أرض فدك صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها فكانت خالصة له وكذا
ثلث أرض وادي القرى أخذه في الصلح حين صالح اليهود وكذا حصنان من حصون خيبر الوطيح والسلالم
أخذهما صلحا ومنها سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة فكانت هذه كلها ملكا لسيدنا رسول الله
عليه السلام خاصة لا حق لأحد فيها فكان يأخذ منها نفقته ونفقة أهله ويصرف الباقي في مصالح
المسلمين وقال عليه السلام ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة وكان ابن عيينة يقول
أزواج النبي عليه السلام في معنى المعتدات لأنهن لا يجوز لهن النكاح أبدا فجرت عليهن النفقة و
تركت حجرهن لهن يسكنها وأراد بمؤنة العامل من يلي بعده قوله ولست تاركا شيئا عمله رسول الله
عليه السلام إلا عملته يعني أنه كان مع ما كان يعمل الخبير أنه لا يورث عنه قاله الداودي قوله أن أزيغ
من الزيغ بالزاي والغين المعجمة وهو الميل يعني أن أميل عن الحق قوله فأما صدقته إلى آخره من كلام عائشة
أيضا قوله فدفعها أي دفع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصدقة المذكورة إلى علي بن أبي طالب وعباس
بن عمه عليه السلام ليتصرفا فيها وينتفعا منها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله عليه السلام لا على
جهة تمليكه لهما وقال القرطبي لما ولي علي رضي الله عنه لم يغير هذه الصدقة عما كانت في أيام الشيخين ثم
كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين ثم بيد الحسن بن الحسن ثم بيد عبد الله بن الحسن ثم
وليها بنو العباس على ما ذكره البرقاني في صحيحه ولم يرو عن أحد من هؤلاء أنه يملكها ولا ورثها ولا ورث
عنه فلو كان ما يقوله الشيعة حقا لأخذها علي رضي الله عنه أو أحد من أهل بيته لما ولوها قوله التي
تعروه أي تنزل به وتنوبه وتغشاه قوله ونوائبه النوائب جمع نائبة وهي الحادثة التي تصيب الرجل ص
قال أبو عبد الله اعتراك افتعل من عروته فأصبته ومنه يعروه واعتراني ش أبو عبد الله هو
البخاري نفسه قوله اعتراك أشار به إلى المذكور في قوله تعالى اعتراك بعض آلهتنا بسوء قوله افتعل
أراد به من باب الافتعال وأصله من عروته إذا أصبته وقال الجوهري عراني هذا الأمر واعتراني إذا غشيك
وعروت الرجل أعروه عروا إذا ألممت به وأتيته طالبا فهو معرو وفلان تعروه الأضياف وتعتريه
أي تغشاه ص وقصة فدك ش ص حدثنا إسحاق بن محمد الفروي حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب
عن مالك بن أوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك فانطلقت حتى أدخل
على مالك بن أوس فسألته عن ذلك الحديث فقال مالك بينا أنا جالس في أهلي حين متع النهار
إذا رسول عمر بن الخطاب يأتيني فقال أجب أمير المؤمنين فانطلقت معه حتى أدخل على عمر فإذا
هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من أدم فسلمت عليه ثم جلست
فقال يا مالك إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات وقد أمرت فيهم برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم
فقلت يا أمير المؤمنين لو أمرت به غيري قال اقبضه أيها المرء فبينا أنا جالس عنده أتاه
حاجبه يرفا فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون
قال نعم فأذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا ثم قال هل لك في علي وعباس قال نعم فأذن لهما

قد خلا فسلم فجلسا فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله
عليه السلام من مال بني النضير فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما
من الآخر فقال عمر تيدكم انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله عليه
السلام قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله عليه السلام نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل
قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وابن عباس فقال انشدكما الله اتعلمان ان رسول الله عليه السلام قد قال
ذلك قال قد قال ذلك ثم قال فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله عليه السلام في هذا الفيء بشيء
لم يعطه احدا غيره ثم قرء وما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله
عليه السلام والله ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم قد اعطاكموه وبثها فيكم حتى بقي منها هذا
المال فكان رسول الله عليه السلام ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال
الله فعمل رسول الله عليه السلام بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال لعلي وعباس
انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قال عمر رضي الله عنه ثم توفى نبيه عليه السلام فقال ابو بكر انا ولي
رسول الله عليه السلام فقبضها ابو بكر انا ولي رسول الله عليه السلام فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما
عمل رسول الله عليه السلام وما عمل فيها ابو بكر والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتماني
تكلماني وكلمتكما واحدة وامركما واحد جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك وجاءني هذا يريد
نصيب امراته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله عليه السلام قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا
لي ان ادفعه اليكما قلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل
فيها رسول الله عليه السلام وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها فقلتما ادفعها الينا فبذلك
دفعتها اليكما فانشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم قال افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي
باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها الي فاني اكفيكماها
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان الله قد خص رسوله الى قوله فكانت هذه خالصة لرسول الله عليه
السلام لان من جملة ما سالت فاطمة رضي الله عنها ما بقي من خمس خيبر وكان علي وعباس يختصمان
في الفيء الذي خص الله تعالى نبيه بذلك كما سيجيء بيان ذلك ان في الفيء خص رسول الله عليه السلام بشيء
دون غيره وحقه في الفيء من اموال بني النضير كانت له خاصة حين اجلاهم وكذا نصف ارض فدك صالح
اهلها بعد فتح خيبر على نصف ارضها فكانت خالصة له وكذلك ارض وادي القرى حين صالح اليهود وكذا
حصنان من حصون خيبر الوطيح والسلالم احدهما صلحا ومنها سهمه من خمس خيبر وما افتتح منها
عنوة فكان هذا ملكا له خاصة لا حق لاحد فيها **ذكر رجاله** وهم خمسة الاول اسحق بن محمد الفروي
بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو وقال الغساني وفي بعض النسخ محمد بن اسحق وهو خطا الثاني مالك بن انس الثالث
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الرابع مالك بن اوس بفتح الهمزة وبسكون الواو وبالسين المهملة ابن الحدثان
بالمهملتين المفتوحتين وبالثاء المثلثة ابن عوف بن ربيعة النصري من بني نصر بن معاوية يكنى ابا سعيد زعم احمد
بن صالح المصري وكان من جملة اهل هذا الشان ان له صحبة وقال سلمة بن وردان رايت جماعة من اصحاب
رسول الله عليه السلام فذكرهم وذكر فيهم مالك بن اوس بن الحدثان النصري وقال ابو عمر لا احفظ له
صحبة اكثر مما ذكرت ولا اعلم له رواية عن النبي عليه السلام فذكرهم وذكر فيهم واما روايته عن عمر رضي
الله عنه فاكثر من ان يذكر وروى عن العشرة والمهاجرين وعن العباس ابن عبد المطلب روى عنه محمد
بن جبير بن مطعم والزهري ومحمد بن المنكدر واخرون مات بالمدينة سنة اثنين وتسعين وهو ابن
اربع وتسعين الخامس محمد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد
مناف القرشي المدني مات بالمدينة زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه **ذكر تعدد موضعه**
ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الصدقات عن سعيد بن عفير وفي الاعتصام
عن عبد الله بن يوسف وفي الفرائض عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم في المغازي عن عبد الله بن اسماء
وعن اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واخرجه ابو داود في الخراج عن الحسن بن علي
الحلال به واخرجه في الفرائض عن عمرو بن علي وفي قسم الفيء عن علي بن حجر وفي التفسير عن محمد بن
عبد الاعلى **ذكر معناه** قوله حتى ادخل يجوز فيه ضم اللام وفتحها فوجه الضم هو ان يكون حتى عاطفة
والمعنى انطلقت فدخلت ووجه الفتح هو ان يكون حتى بمعنى كي ومثله قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول **قوله**
بينا قد علم غير مرة ان اصله بين فاشبعت الفتحة النون بالالف وربما زاد فيه النون فيقال بينما وهما ظرفا زمان

وبينما فان الجملة اسمية وفعلية ويحتاجان الى جواب يتم به المعنى وجوابه هو قوله اذا رسول عمر
بن الخطاب رضي الله عنه والافصح ان لا يكون في جوابهما اذ واذا **قوله** حين متع النهار بالميم والتاء المثناة
من فوق والعين المهملة المفتوحات ومعناه حين ارتفع وطال ارتفاعه وقال صاحب العين متع
النهار متوعا وذلك قبل الزوال وقيل معناه طال وعلا وامتع الشيء طالت مدته ومنه في الدعاء امتع
الله بك وقيل معناه نفعني الله بك وقال الداودي متع صار قرب نصف النهار وفي رواية ابي داود
ارسل الي عمر رضي الله حين تعالى النهار وفي رواية مسلم ارسل الي عمر بن الخطاب فجئته حين تعالى
النهار **قوله** على رمال سرير الرمال بكسر الراء وضمها ما ينسج من سعف النخل ليضطجع عليه ويقال رمل سريره
وارمله اذا رمل شريطا او غيره فجعله ظهرا وقيل رمال السرير ما مد على وجهه من خيوط وشريط ونحوه
وفي رواية ابي داود فجئته فوجدته جالسا على سريره مفضيا الى رماله متكئا على وسادة **قوله** مفضيا
الى رماله يعني ليس بينه وبين رماله شيء وانما قال هذا لعل العادة ان يكون فوق الرمال فراش او نحوه وهو معنى
قوله ليس بينه وبينه وانما قال هذا لان العادة ان يكون فوق الرمال فراش او نحوه وهو ليس بينه وبينه اي ليس
بين عمر وبين الرمال الفراش **قوله** يا مال اي يا مالك فرخمه بحذف الكاف ويجوز بضم اللام و
كسرها على الوجهين في الترخيم **قوله** انه قدم علينا من قومك وفي رواية مسلم قد دف اهل ابيات
من قومك وكذا في رواية ابي داود من الدف وهي المشي بسرعة **قوله** برضخ بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة
وفي آخره خاء معجمة وهي العطية القليلة غير المقدرة **قوله** وامرت به غيري اي لو امرت بدفع الرضخ اليهم
غيري وفي رواية ابي داود وقد امرت فيهم بشيء فاقسم فيهم قلت لو امرت غيري بذلك فقال خذه
وفي رواية مسلم لو امرت بهذا غيري قال خذه يا مال **قوله** اقبضه انما المراد هو عزم عليه في قبضه
قوله يرفا هو مولى عمر وحاجبه بفتح الياء آخر الحروف وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز وهو
الاشهر وفي رواية البيهقي اليرفا بالالف واللام **قوله** هل لك في عثمان اي هل لك اذن في عثمان
وقال الكرماني هل لك رغبة في دخولهم **قوله** يستاذنون جملة حالية **قوله** اقض بيني وبين هذا
يعني علي بن ابي طالب وفي رواية مسلم اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن يعني الكاذب
ان لم ينصف فحذف الجواب وقال المازري ان هذه اللفظة تنزه القائل والمقول فيه عنها وننسبها
الى ان بعض الرواة وهم فيها وقد ازالها بعض الناس من كتابه تورعا وان لم يمكن الحمل فيها على الرواة فاجود ما يحمل
عليه ان العباس قالها ادلالا عليه لانه بمنزلة الوالد ولعله اراد ردع علي عما يعتقد انه مخطئ فيه
وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان يفعله عن قصد وان كان علي لا يراها موجبة لذلك في اعتقاده
وهذا كما يقول المالكي شارب النبيذ ناقص الدين والحنفي يعتقد انه ليس بناقص وكل واحد محق
في اعتقاده ولا بد من هذا التاويل لان هذه القضية جرت بحضرة عمر والصحابة رضي الله عنهم
ولم ينكر احد منهم هذا الكلام مع تشددهم في انكار المنكر وما ذاك الا انهم فهموا بقرينة الحال انه تكلم بما لا يعتقده
انتهى قلت هذا كلام لا يفيد شيئا يجب ازالة هذه اللفظ عن الكتاب وحاشى من عباس ان يتلفظ
بها ولا سيما بحضرة عمر بن الخطاب وجماعة من الصحابة ولم يكن عمر ممن يسكت عن مثل هذا لصلابته
في امور الدين وعدم صبره لا ينقص احد وفيما قاله نسبة عمر الى ترك المنكر وعجزه عن اقامة الحق بالاذى والحال
ان الفهم من الوسط فلا يحتاج الى تاويل غير طائل فافهم **قوله** وهما يختصمان اي العباس وعلي يختصمان
اختصاما لا ان ويتنازعان والواو فيه للحال **قوله** فيما افاء الله على رسوله عليه السلام من مال بني النضير وهو
مما لم يوجف عليه المسلمون من خيل ولا ركاب وهو المال الذي بالمدينة وفدك وما بقي في خمس خيبر وفي رواية
عن الزهري قرى عرينة فدك وقال ابن عباس في قوله وما افاء الله على رسوله منهم الآية هو من اموال الكفار
اهل القرى وهم قريظة والنضير وهما بالمدينة وفدك وخيبر وقرى عرينة وينبع كذا في تفسير النسفي **قوله**
فقال الرهط وهم المذكورون فيما مضى وهم عثمان واصحابه فقوله عثمان خبر مبتدا محذوف اي هم عثمان واصحابه
المذكورون ويجوز ان يكون بيانا او بدلا **قوله** وارح احدهما من الآخر من الاراحة بالراء المهملة وفي رواية مسلم فاقض
بينهم وارحهم فقال مالك بن اوس يخيل الي انهم كانوا قدموا لذلك وفي رواية ابي داود فقال العباس
يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا فقال بعضهم اجل يا امير المؤمنين فاقض بينهما
وارحهما **قوله** فقال عمر تيدكم بفتح التاء المثناة من فوق وكسرها وسكون الياء آخر الحروف
وفتح الدال المهملة وضمها وهو اسم فعل كرويد اي اصبروا وامهلوا وعلى رسلكم وقيل انه مصدر تاد يتئد
وقال ابن الاثير من التؤدة كانه قال الزموا تؤدتكم يقال تاد تادا كانه اراد ان يقول تادكم فابدل من الهمزة

يا، يعني آخر الحروف هكذا ذكره ابو موسى وفي رواية مسلم اتئدوا اي تأنوا واصبروا قوله انشدكم
بالله بضم الشين اي اسألكم بالله تعالى نشدتك الله وبالله قوله لا نورث قد مضى تفسيره وان
الرواية بالنون قال القرطبي يعني جماعة الانبياء عليهم السلام كما في رواية اخرى نحن معاشر الانبياء
لا نورث وروى ابو عمر في التمهيد من حديث ابن شهاب عن مالك بن اوس عن عمر رضي
الله عنه انا معشر الانبياء ما تركناه صدقة وهذا حجة على الحسن البصري في ذهابه الى ان هذا خاص
نبينا عليه السلام دون غيره من الانبياء فاستدل بقوله في قصة زكريا عليه السلام يرثني ويرث
من آل يعقوب وبقوله وورث سليمان داود وعلى جمهور العلماء الاثنين على ميراث العلم والنبوة
والحكمة ومنطق الطير في حق سليمان عليه السلام لا نورث ما تركناه صدقة ولذلك يعني قوله
قد قال ذلك في الموضعين الآخرين قوله ولم يعطه احدا غيره اي لم يعط الفيء احد غير النبي عليه السلام
لان خصص الفيء كله له كما هو مذهب الجمهور او جله كما هو مذهب الشافعية وقيل احيث حل الغنيمة
لم تحل لسائر الانبياء عليهم السلام وقال القاضي تخصيصه بالفيء اما كله او بعضه وهل في الفيء خمس
ام لا قال ابن المنذر لا نعلم احدا قبل الشافعي قال بالخمس قوله ثم قرأ وما افاء الله على رسوله منهم
الى قوله قدير وتمام الآية فما اوجفتم من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء من عباده
والله على كل شيء قدير اي وما رد الله على رسوله ورجع اليه ومنه في الظل والفيء كالعود والرجوع فيستعمل
بمعنى المصير وان لم يتقدم ذلك قوله فما اوجفتم من الايجاف من الوجيف وهو السير السريع والمعنى ان
ما جعل الله لرسوله من اموال بني النضير شيء لم تحصلوه بالقتال والغلبة ولكن سلط الله رسوله عليهم وعلى
اموالهم كما كان يسلط رسله على اعدائهم فالامر فيه مفوض اليه يضعه حيث يشاء وهو معنى قوله فكانت
هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا حق لاحد فيها فكان يأخذ منها نفقته ونفقة اهله ويصرف
الباقي في مصالح المسلمين وفي رواية مسلم قال عمر رضي الله عنه ان الله خص رسوله بخاصة لم يخصص بها
احدا غيره قال ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ما ادري هل قرأ الآية التي قبلها ام لا قال
فقسم رسول الله عليه السلام بينكم اموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا اخذها دونكم حتى بقي
هذا المال وكان رسول الله عليه السلام يأخذ نفقته سنة ثم يجعل ما بقي اسوة المال انتهى وهذا
تفسير لرواية البخاري في نفس الامر فقوله والله ما احتازها اي ما جمعها دونكم وهو بالحاء المهملة والزاي
قوله ولا استأثرها اي ولا استبد بها وتخصص بها عليكم قوله وبثها فيكم اي فرقها عليكم قوله
نفقة سنتهم فان قلت كيف يجتمع هذا مع ما ثبت ان درعه حين وفاته كانت مرهونة على الشعير السنة
لاهله قلت كان يعزل مقدار نفقتهم منه ثم ينفق ذلك ايضا في وجوه الخير الى حين انقضاء السنة عليهم
قوله مجعل مال الله بفتح الميم وهو موضع الجعل بان يجعله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين قوله فلما بدا لي
اي ظهر وسنح لي قوله من ابن اخيك وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اخاه عبد الله والد النبي
عليه السلام بن عبد الله قوله يريد نصيب امرأته من ابيها اي يريد علي بن ابي طالب نصيب
زوجته فاطمة التي آل اليها من ابيها وهو رسول الله عليه السلام قال الكرماني ان كان الدفع اليهما
صوابا فلم لم يدفعه في اول الحال والا فلم دفعه في الآخر واجاب بانه منع اولا على الوجه الذي كانا يطلبانه
من التملك وثانيا اعطاهما على وجه التصرف فيها كما تصرف رسول الله عليه السلام وصاحباه ابو بكر وعمر
رضي الله عنهما وقال الخطابي هذه القصة مشكلة جدا وذلك انهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر
على الشريطة التي شرطها عليهم وقد اعترفا بانه قال صلى الله عليه وسلم ما تركنا صدقة وقد شهد المهاجرون
بذلك فما الذي بدا لهما بعد حتى تخاصما والمعنى في ذلك انه كان يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما
ليستبد كل واحد منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر القسم لئلا يجري عليها اسم الملك
لان القسم انما تقع في الاموال ويتطاول الزمان فيظن به الملكية وقال ابو داود ولما صارت الخلافة
الى علي رضي الله عنه لم يغيرها عن كونها صدقة قوله فاقضيا غير ذلك اي غير الذي قضى
به وفي رواية ابي داود والله لا اقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة قوله فادفعاها الي
وفي رواية ابي داود فان عجزتما عنها فرداها الي **ذكر ما يستفاد منه** فيه ان عليا
والعباس اختصما فيما افاء الله على رسوله من مال بني النضير ولم يتنازعا في الخمس وانما تنازعا فيما
كان خاصا بالنبي عليه السلام وهو الفيء فتركه صدقة بعد وفاته وفيه انه يجب ان يولى امر
كل قبيلة سيدها لانه اعرف باستحقاق كل رجل منهم لعلمه بهم وفيه الترخيم له ولا عار على الذي

بذلك ولا تبغضه وفيه استعفاؤه مما يليه توليه الامام بالين الكلام يقول مالك لعمر رضي الله
عنه حين امره بقسمة المال بين قومه لو امرت به غيري وفيه الحجابة للامام وان لا يصل اليه
شريف ولا غيره الا باذنه وفيه الجلوس بين يدي السلطان بغير اذنه وفيه الشفاعة عند
الامام في انفاذ الحكم اذا تفاقمت الامور وخشي الفساد بين المتخاصمين لقول عثمان رضي الله
عنه اقض بينهما وارح احدهما من الآخر وقد ذكر البخاري في المغازي ان عليا والعباس استبا
يومئذ وفيه تقرير الامام من يشهد له على قضائه وحكمه وفيه انه لا بأس ان يمدح الرجل نفسه
ويطريها اذا قال الحق وفيه جواز ادخار الرجل لنفسه واهله قوت سنته وهو خلاف قول
جهلة الصوفية المنكرين للادخار الزاعمين ان من ادخر لغد فقد اساء الظن بربه ولم يتوكل عليه
حق توكله وفيه اباحة اتخاذ العقار الذي يبتغي منها الفضل والمعاش وفيه ان الصديق قضى على العباس
وفاطمة لها رضي الله عنهما بحديث لا نورث ولم يحاكمهما في ذلك الى احد غيره فكذلك الواجب ان يكون
للحكام والائمة الحكم بعلومهم لانفسهم كان ذلك او لغيرهم بعد ان يكون ما حكموا فيه بعلومهم مما يعلم
صحة امره رعيتهم قاله الطبري وفيه خبر قبول الواحد فان ابا بكر رضي الله عنه لم يستشهد باحد
كما استشهد عمر بل اخبر بذلك عنه عليه السلام فقبل ذلك منه وفيه انه لا ينكر ان يخفى
على الفقيه والعالم بعض الامور مما علمه غيره كما خفي على فاطمة التخصيص في ذلك وكذلك انه يقال
انه خفي على علي رضي الله عنه ذلك ولذلك على العباس حتى طلب الميراث وقد يقال لم يخف ذلك
عليهما وانما كانا ذهلا ونسيا حتى ذكرهما ابو بكر فرجعا اليه بدليل ان عمر نشدهما بالله هل تعلمان
ذلك فقالا نعم وفيه ان في طلب فاطمة ميراثها من ابيها وطلب العباس دليلا على ان الاصل
في الاحكام العموم وعدم التخصيص حتى يدل ما يدل على التخصيص وعلى ان المتكلم داخل في عموم
كلامه حيث قال عليه السلام من ترك مالا فلاهله وهذا قول اكثر اهل الاصول خلافا للحنابلة
وابن خويز منداد وعند كثير من القائلين بالعموم ان هذا الخطاب وسائر العمومات لا يدخل فيها
سيدنا رسول الله عليه السلام لان الشرع ورد بالتفرقة بينه وبين امته ولو ثبت العموم لوجب
تخصيصها وهذا الخبر وما في معناه يوجب تخصيص الآية وان كان في آخره فلفظها النصف وخبر
الآحاد تخصيص فكيف ما كان هذا سبيله وهو القطع بصحته والله اعلم ص **باب**
اداء الخمس من الدين ش اي هذا باب في بيان ان اداء الخمس شعبة من شعب الدين ويجوز ان يكون
لفظ باب مضافا الى لفظ اداء الخمس ويجوز ان يقطع ويرتفع باب على انه خبر مبتدأ محذوف
كما قلنا ويكون اداء الخمس مبتدأ ومن الدين خبره وقد ذكر في كتاب الايمان في باب اداء الخمس
من الايمان والجمع بين الترجمتين ان الايمان ان قدر انه قول وعمل دخل اداء الخمس في الايمان و
ان قدر انه تصديق يدخل في الدين والخمس بضم الخاء من خمست القوم اخمسهم بالضم اذا
اخذت منهم خمس اموالهم وقد مر الكلام فيه هناك مستقصى ص حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ابي جمرة
الضبعي قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي من ربيعة
بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر نأخذ منه وندعو اليه من
وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد بيده واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والنقير والحنتم
والمزفت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم وابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسي وحماد هو ابن زيد وابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعي بضم
الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة من بني ضبيعة مصغرا وهو بطن من عبد القيس والحديث قد مر
في باب اداء الخمس من الايمان في آخر كتاب الايمان وقد استقصينا فيه الكلام ولكن نذكر بعض
شيء لطول العهد به قوله وفد عبد القيس الوفد قوم يجتمعون فيردون الى البلاد للقي الملوك
وغيرهم وعبد القيس ابو قبيلة وربيعة هو ابن نزار بن معد بن عدنان ومضر بضم الميم وفتح الضاد
المعجمة منصرف وهو مضر بن نزار بن معد بن عدنان اخو ربيعة قوله عقد بيده اي بخنصره و
الايمان فهي خمسة بلا شك قوله الدباء بتشديد الباء والمد القرع الواحدة دباءة والنقير بفتح
النون وكسر القاف اصل النخلة ينقر جوفها وينتبذ فيها والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون
وفتح التاء المثناة من فوق قال ابو هريرة هي الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس

ابن مالك جزار بوت بها من مصر معثرات الاجواف والزفت بتشديد الفاء اى المطلي بالزفت والله اعلم

ص باب نفقة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ش اى هذا باب

في بيان نفقة النبي عليه السلام بعد وفاته ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه البخاري ايضا في الوصايا عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره نحوه متنا وسندا وفي الفرائض عن اسمعيل واخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود في الخراج عن القعنبي واخرج الترمذي في الشمائل عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفين الثوري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة لا يقتسم ورثتي دينارا ولا درهما قوله لا يقتسم من الاقتسام من باب الافتعال وروى لا يقسم من القسم قوله دينارا التقييدية هو من باب التنبيه بالادنى على الاعلى كقوله تعالى ومنهم من ان تأمنه بدينار وانما هو بمعنى الاخبار ومعناه لا يقتسمون شيئا لاني لا اورث اولا اختلف بالاول وانما بمعنى الاخبار و انما استثنى نفقة نسائه بعد موته لانهن محبوسات عليه او لعظم حقوقهن في بيت المال لفضلهن وقدم هجرتهن وكونهن امهات المؤمنين وكذلك اختصصن بمساكنهن ولم يرث ورثتهن و اختلف في مؤنة العامل فقيل حافر قبره ويتولى دفنه وقيل الخليفة بعده وقيل عمال حوائطه وجزم ابن بطال بان المراد بالعامل عامل نخله فيما خصه الله به من الفيء في فدك وبني النضير وسهمه بخيبر مالم يوجف عليه السلام بخيل ولا ركاب فكان له من ذلك نفقته ونفقة اهله ويجعل سائره في نفع المسلمين وجرت النفقة بعده من ذلك على ازواجه وعلى عمال الحوائط الى ايام عمر رضي الله عنه فخير عمر ازواجه بين ان يتمادين على ذلك او يقطع لهن قطائع فاختارت عائشة وحفصة الثاني فقطع لهما بالغابة واخرجهما عن حصتهما من ثمرة تلك الحيطان فملكتا ما اقطعهما عمر من ذلك الى ان ماتتا وورث عنهما ص حدثنا عبد الله بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت توفي رسول الله عليه السلام وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني ش مطابقته للترجمة من حيث انها لم تذكر انها اخذتها نفقة في نصيبها اذ لو لم يكن لها النفقة مستحقة لكان الشعير الموجود لبيت المال او مقسوما بين الورثة وهي احدهن وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن عبد الله بن ابي شيبة ايضا واخرجه مسلم في اخر الكتاب عن ابي كريب واخرجه ابن ماجه في الاطعمة عن ابي بكر بن ابي شيبة به قوله ذو كبد اى حيوانا وانسانا قوله الا شطر شعير قال الترمذي الشطر الشيء وقال عياض نصف وسق وقال ابن الجوزي اى جزء من شعير قال ويشبه ان يكون نصف شيء كالصاع ونحوه قوله في رف بفتح الراء وتشديد الفاء شبه الطاق وقال ابن الاثير الرف خشب مرتفع عن الارض الى جنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه وجمعه رفوف ورفاف قوله ففني يعني فرغ وقال ابن بطال كان الشعير الذي عند عائشة غير مكيل فكانت البركة فيه من اجل جهلها بكيله وكانت تظن في كل يوم انه سيفنى لقلته كانت تتوهمها منه فلذلك طال عليها فلما كالته علمت مدة بقائه ففني عند تمام ذلك الامد فان قلت روي عن المقدام بن معدي كرب كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه قلت المراد بكيله او بملكه اياه او عند اخراج النفقة منه بشرط ان يبقى الباقي مجهولا ويكيل ما يخرجه من المبهمات ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين قال حدثني ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي عليه السلام الا سلاحه وبغلته البيضاء وارضا تركها صدقة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وارضا تركها صدقة وذلك لان نفقة نسائه عليه السلام بعد موته كانت من ما خصه الله به من الفيء ومنه فدك وسهمه من خيبر ويحيى هو القطان وقال الجياني وقع عند القابسي حدثنا يحيى عن سفين وهذا وهم والصواب حدثنا مسدد بن يحيى عن سفين الثوري عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الى اخره وقد مر الحديث في اول كتاب الوصايا باتم منه ومضى الكلام فيه هناك

ص باب ما جاء في بيوت ازواج النبي عليه السلام وما نسب البيوت اليهن ش اى هذا باب في بيان ما جاء من الاخبار في بيوت زوجات النبي عليه السلام

وفي بيان ما نسب من البيوت اليهن ص وقول الله تعالى وقرن في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم ش وقول الله بالجر عطفا على قوله في بيوت ازواج النبي عليه السلام والتقدير وما جاء في قول الله تعالى وذكر بعض شيء من اثنين من القرآن مطابقا لما في الترجمة الاية الاولى هي قوله عز وجل وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى واقمن الصلاة واتين الزكوة واطعن الله ورسوله الاية قرأ نافع وعاصم قرن بفتح القاف والباقون بكسرها فالفتح اصله اقررن بحذف الراء الاولى والقيت فتحتها على ما قبلها فصار قرن على وزن فلن وقيل من قار يقار اذا اجتمع فعلى هذا اصله قولن وزن فلن قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها فصار قارن فالتقى ساكنان فحذفت الالف فصار قرن ووجه كسر القاف هو انه من وقر يقر وقارا والامر منه قر قرا قر واقرين قرن واصله اوقرن فحذفت الواو لوقوعها بين الكسرتين واستغنيت عن الهمزة فحذفت فصار قرن على وزن علن وقيل من قر يقر واصله على هذا اقررن نقلت حركة الراء الى القاف ثم حذفت واستغنيت عن الهمزة فحذفت فصارت قرن والمعنى على وجهين لا تخرجن من بيوتكن ولا تبرجن من التبرج قال قتادة هو التبختر والتكسر والتغنج وقيل هو اظهار الزينة وابراز المحاسن للرجال قوله تبرج الجاهلية الاولى وقال الرافعي هي ما بين محمد وعيسى عليهما السلام وقال ابو العالية ما بين داود وسليمان وقال الطيبي الجاهلية الاولى هي الزمان الذي ولد ابراهيم عليه وكانت المرأة من اهل ذلك الزمان تتخذ الدرع من اللؤلؤ فتلبسه ثم تمشي وسط الطريق ليس عليها شيء غيره وتعرض نفسها على الرجال فكان ذلك في زمن نمرود والناس حينئذ كلهم كفار الاية الثانية هي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الاية اى غير منتظرين وقت ادراكه ونضجه قال ابن عباس نزلت في ناس يتحينون طعام النبي عليه السلام فيدخلون عليه قبل الطعام الى ان يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون وكان النبي عليه السلام يتأذى من ذلك فنزلت ولكن اذا دعيتم الاية ص حدثنا حبان بن موسى ومحمد قالا اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر ويونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي عليه السلام قالت لما ثقل رسول الله عليه السلام استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له ش مطابقته للترجمة في قوله في بيتي حيث اسندت البيت الى نفسها ووجه ذلك ان سكنى ازواج النبي عليه السلام في بيوت النبي عليه السلام من الخصائص فكما استحققن النفقة لحبسهن استحققن السكنى ما بقين فنبه البخاري بسوق احاديث هذا الباب وهي سبعة على ان هذه النسبة تحقق دوام استحقاق سكناهن في البيوت ما بقين وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي مات سنة ثلث وثلثين ومائتين ومحمد الذي قرنه بحبان وذكر مجردا هو محمد بن مقاتل المروزي مات اخر سنة ست وعشرين ومائتين قاله البخاري وكلاهما من افراده وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ومعمر هو ابن راشد ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث قد مر مطولا في كتاب الصلوة في باب حد المريض ان يشهد الجماعة فانه اخرجه هناك عن ابرهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري الى اخره ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا ابن ابي مريم ثنا نافع سمعت ابن ابي مليكة قال قالت عائشة رضي الله عنها توفي رسول الله عليه السلام في بيتي وفي نوبتي وبين سحري ونحري وجمع الله بين ريقي وريقه قالت فدخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبي عليه السلام عنه فاخذته فمضغته ثم سننته به ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي ابو محمد المصري ونافع هو ابن يزيد المصري وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة وقد مر غير مرة قوله وفي نوبتي يعني يوم نوبتي على حساب الدور الذي كان قبل المرض قوله عبد الرحمن هو ابن ابي بكر اخو عائشة رضي الله عنه قوله سحري بفتح السين المهملة وسكون الحاء المهملة وهو الرئة وقيل ما لصق بالحلقوم والنحر بالنون المصدر قوله ثم سننته به اى سوكت النبي عليه السلام بسواك عبد الرحمن وقال ابن الاثير الاستنان استعمال السواك وهو افتعال من الاسنان اى يمره عليها و اصل الحديث في كتاب الجمعة في باب من تسوك بسواك غيره فليرجع اليه ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان صفية زوج النبي عليه السلام اخبرته انها جاءت رسول الله عليه السلام تزوره وهو

فاذن له ش مطابقته للترجمة في قوله في بيتي

معتكف في المسجد في العشر الاواخر من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله عليه
السلام حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي عليه السلام مر بهما رجلان من
الانصار فسلما على رسول الله عليه السلام ثم نفذا فقال لهما رسول الله عليه السلام على رسلكما قالا سبحان
الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك قال ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان
يقذف في قلوبكما شيئا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عند باب ام سلمة وذكر الباب يستلزم
ذكر البيت والحديث بعين هذا المتن قد مر في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه
الى باب المسجد غير انه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري وهو محمد بن مسلم بن شهاب
الى اخره وهذه اللفظة زائدة وهي قوله ثم نفذا اي مضيا وتجاوزا قوله تزوره حال عن صفية وهو معتكف
حال عن النبي قوله على رسلكما بكسر الراء اي اثبتا ولا تتجاوزا حتى تعرفا انها صفية زوج النبي عليه
السلام ص حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع
بن حبان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي عليه
السلام يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام ش مطابقته للترجمة في قوله بيت حفصة
وعبيد الله بن عمر العمري وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة والحديث مضى في كتاب الوضوء
في باب التبرز في البيوت وفيه لفظة زائدة وهي قوله لبعض حاجتي بعد قوله فوق ظهر بيت حفصة
والباقي نحو حديث الباب متنا وسندا ص حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن
هشام عن ابيه ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر
والشمس لم تخرج من حجرتها ش مطابقته للترجمة في قوله من حجرتها لان الحجرة بيتها والحديث مضى
بعين هذا الاسناد والمتن في كتاب الصلاة في باب وقت العصر ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا
جويرية عن نافع عن عبد الله قال قام النبي عليه السلام خطيبا فاشار نحو مسكن عائشة فقال
هنا الفتنة ثلاثا من حيث يطلع قرن الشيطان ش مطابقته للترجمة في قوله نحو مسكن عائشة
لان مسكنها بيتها قيل لا مطابقة هنا ولا دلالة على الملك الذي اراده البخاري لان المعير والمستاجر
والمالك يستوون في المسكن واجيب بان طائفة من العلماء قالوا بانه عليه السلام انما جعل لكل امرأة
منهن المسكن الذي كانت ساكنة في حيوته وملكت ذلك في حيوته فتوفي حين توفي وذلك لهن يدل عليه
ان المساكن لو لم تكن ملكهن دخلت في الميراث ولم تكن الا على وجه الميراث عنه وكان لكل واحدة
ما يخصها امساعا في جميعها واقوى في جميعها من ذلك ان العباس وفاطمة لم ينازعا معهن فيها وهذا
دليل واضح على ان الامر في ذلك كان كما ذكرناه وقال اخرون انما ترك نساؤه في المساكن التي كن يسكن في حياته
عليه السلام لانها كانت مستثناة لهن مما كان بيده عليه ايام حياته كما استثنى نفقاتهن ويدل على ذلك
انها ما ورثت بعدهن ولا طلبت ورثتهن فلما مضين لسبيلهن جعلت زيادة في المسجد النبوي وجويرية
بن اسماء الضبعي البصري وعبد الله هو ابن عمر الخطاب رضي الله عنهما قوله هنا الفتنة اي جانب المشرق
وهو العراق وهذا منار الفتنة قرن الشيطان اي طرف رأسه اي بدني رأسه الى الشمس في
هذا الوقت فيكون الساجدون من الكفار للشمس كالساجدين له وقيل قرنه امته وشيعته ويروى قرن الشمس
ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة ابنة عبد الرحمن ان
عائشة زوج النبي عليه السلام اخبرتها ان رسول الله عليه كان عندها وانها سمعت صوت
انسان يستاذن في بيت حفصة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك
فقال رسول الله عليه السلام اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة وان الرضاعة تحرم ما تحرم من الولادة والله
اعلم ص باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم
وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن
شعره ونعله وانيته مما تبرك اصحابه وغيرهم بعد وفاته ش اي هذا باب في بيان ما ذكر من درع
النبي عليه السلام الى اخره قوله وما استعمل اي وفي بيان ما استعمله الخلفاء بعده عليه السلام من
ذلك اي من الذي ذكرها قوله مما لم يذكر قسمته يعني لا على طريقة قسمة الصدقات اذ لا خفاء ان المراد
منها هو قسمة التركات قوله ومن شعره اي وفي بيان ما ذكر من شعر النبي عليه السلام وهو بسكون العين
وفتحها قوله مما تبرك من باب التفعل من البركة واعلم ان هذه الترجمة مشتملة على تسعة اجزاء وفي الباب
ستة احاديث الاول فيه ذكر الخاتم والثاني فيه ذكر النعل والثالث فيه ذكر الكساء الملبد والرابع

فيه ذكر القدح والخامس فيه ذكر السيف والسادس فيه ذكر الصدقة التي كان ذكرها في الصحيفة
ولم يذكر فيه ما يطابق درعه ولا ما يطابق شعره ولا ما يطابق انيته اما الدرع فقد ذكره في كتاب
الجهاد في باب ما قيل في درع النبي عليه السلام واما عصاه فقد ذكروا انها كانت له مخضرة تسمى
العرجون وهي القضيب يستعملها الاشراف للتنبيه على بها في ايديهم ويعلون ما بعد من البدن عن اليد وكان
له قضيب في شوحط يسمى الممشوق وكان له عسيب من جريد النخل واما شعره ففي مسلم ان الحالق
لما حلق النبي عليه السلام شعره كمن جعل يعطيه الناس وفي رواية احمد عن انس قال رايت رسول
عليه السلام والحلاق يحلقه وقد اطاف به اصحابه ما يريدون ان يقع شعره الا في يد رجل واما انيته
فكثير ذكرها اصحاب السير منها تور من حجارة يدعى المخضب توضأ فيه ومخضب اخر من الشبه
يكون فيه الحناء والكتم يضع على راسه اذا وجد فيه حرا وكان له مغتسل من صفر وكانت له ركوة
تسمى الصادرة وكان له طست من نحاس وقدح من زجاج وكانت له جفنة عظيمة يطعم فيها
الناس يحملها اربعة رجال تسمى الغراء مذكور في سنن ابي داود وغيره ذلك ص حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين
وكتب له هذا الكتاب وختمه وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر ش
مطابقته لجزء من اجزاء الترجمة عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك ابو عبد الله الانصاري
البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وبالميمين بينهما الف ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة سمع جده انس
بن مالك رضي الله عنه قوله لما استخلف على صيغة المجهول قوله الى البحرين على تثنية البحر هو
بلد مشهور بين البصرة وعمان صالح اهله عليه السلام وامر عليهم العلاء بن الحضرمي قوله
بعثه فيه التفات من الغائب الى الحاضر واصله بعثني قوله هذا الكتاب اي كتاب فريضة الصدقة
وصورة المكتوب به تقدمت في كتاب الزكوة في باب زكوة الغنم ولشهرته فيما بينهم اطلق واشار اليه
بهذا الكتاب واخرجه الترمذي عن محمد بن بشار ومحمد بن يحيى نحوه ورواية البخاري عنه ان رواية
محمد بن يحيى لم يقل ثلاثة وروى ابن عدي في الكامل عن ابن عباس ان النبي عليه السلام اراد ان يكتب
الى العجم كتابا فذكر الحديث وفيه فامر بخاتم اخر فصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فاقره جبريل عليه
السلام وامر النبي عليه السلام ان ينقش عليه محمد رسول الله ص حدثني عبد الله بن محمد ثنا
محمد بن عبد الله الاسدي ثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان فحدثني
ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي عليه السلام ش مطابقته لجزء الترجمة وهو قوله
ونعله وعبد الله بن محمد ومحمد بن عبد الله الاسدي ابو احمد الزبيري والحديث اخرجه البخاري
في اللباس عن محمد عن عبد الله قلت هو محمد بن مقاتل وعبد الله هو ابن المبارك واخرجه
الترمذي في الشمائل عن احمد بن منيع عن ابي احمد الزبيري قوله جرداوين بالجيم تثنية جرداء مؤنث
الاجرد اي الخلق بحيث صار مجردا عن الشعر هو بالواو ولا غير نحو الحمراوين ويروى جرداوتين وهو
مشكل اللهم الا ان يقال التاء زائدة للمبالغة قاله الكرماني وفيه نظر قوله قبالان بكسر القاف تثنية
قبال وهو ما يشد فيه الشسع وقال الجوهري هو الزمام الذي يكون بين الاصبع الوسطى والتي تليها
قوله بعد اي بعد ان كان انس اخرج الينا نعلين ص حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب
ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كساء ملبدا وقالت
في هذا نزع روح النبي عليه السلام ش مطابقته لجزء الترجمة يمكن ان يكون لقوله وما استعمل
الخلفاء بعده وعبد الوهاب الثقفي وايوب السختياني وابو بردة بن ابي موسى الاشعري واسمه
الحارث ويقال اسمه كنيته والحديث اخرجه البخاري في اللباس ايضا عن شيبان بن فروخ و
عن علي بن حمزة ومحمد بن حاتم ويعقوب بن ابراهيم وعن محمد بن رافع واخرجه ابو داود فيه عن موسى
عن حماد واخرجه الترمذي فيه عن احمد بن منيع واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة
قوله كساء ملبدا الكساء معروف لكن الظاهر انه لا يطلق الا على ما كان من الصوف والملبد
اسم مفعول المرقع يقال لبدت القميص البده ويقال للخرقة التي يرقع بها صدر القميص اللبدة والتي
يرقع بها قبة القبيلة قاله ابن الاثير قال ويقال الملبد الذي ثخن وسطه حتى صار يشبه اللبد ويقال
الملبد يحتمل ان يكون للتواضع وترك التنعم ويحتمل ان يكون لعدم وجود ما هو ارفع منه ويحتمل ان يكون
ذلك اتفاقا عن قصد منه بل كان يلبس ما وجد والوجه الاول اقرب وكان على موسى عليه السلام

يوم كله وبرجه وسراويل وكساء وقلنسوة ص وزاد سليمان عن حميد عن ابي بردة قال اخرجت الينا
عائشة ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة ش سليمان هذا هو ابن المغيرة
ابو سعيد القيسي البصري اي زاد سليمان على رواية ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قالت اخرجت الينا
عائشة الى اخره واسنده مسلم وقال حدثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد عن
ابي بردة قال دخلت على عائشة واخرجت الينا ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من التي تسمونها الملبدة
قال فاقسمت بالله ان رسول الله عليه قبض في هذين الثوبين ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن
عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبي عليه السلام انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة
من فضة قال عاصم رايت القدح وشربت فيه ش مطابقته للترجمة الذي هو قوله وقدحه و
عبدان لقب عبد الله بن عثمان وقد مر غير مرة وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي
وعاصم هو ابن سليمان الاحول وابن سيرين هو محمد بن سيرين قال الدارقطني هذا حديث اختلف
فيه على عاصم الاحول فرواه ابو حمزة محمد بن ميمون عن عاصم عن ابن سيرين عن انس وخالفه
غيره فرواه عن عاصم عن انس والصحيح الاول وقال الجياني والذي عندي في هذا ان بعض الحديث
رواه عاصم عن انس وروى بعضه عن ابن سيرين عن انس وهذا بين في حديث ابي عوانة عن
عاصم المذكور عند البخاري وفي اخره قال وقال عاصم قال ابن سيرين انه كانت فيه حلقة من فضة فقال
له ابو طلحة لا تغيرن فيه شيئا صنعه رسول الله عليه السلام فتركه كذا رواه ابو عوانة وجوده
ذكره له عن عاصم عن انس والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة عن حسن بن مدرك قوله
الشعب بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة الصدع والشق واصلاحه ايضا الشعب وقال
البيهقي وهو قدح عريض من نضار وروى احمد من حديث حجاج بن حسان قال كنا عند انس فدعا
باناء فيه ثلاث ضباب حديد وحلقته من حديد فاخرج من غلاف اسود وهو دون الربع وفوق نصف
الربع فامر انس فجعل لنا فيه ماء فاتينا فشربنا وصببنا على رؤسنا ووجوهنا وصلينا على النبي عليه
ص حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي ان الوليد بن كثير حدثه عن
محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي حدثه ان ابن شهاب حدثه ان علي بن حسين حدثه انهم حين قدموا المدينة
من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي رضي الله عنهما لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك
الي من حاجة تامرني بها فقلت له لا فقال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه وايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ابدا حتى تبلغ نفسي ان علي بن
ابي طالب خطب ابنة ابي جهل على فاطمة رضي الله عنها فسمعت رسول الله عليه السلام يخطب الناس
في ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني وانا اتخوف ان تفتن في دينها ثم ذكر صهرا
له من بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست
احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابدا ش
مطابقته للترجمة الذي هو قوله وسيفه وسعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي بفتح الجيم واسكان الراء
الكوفي ويعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري يكنى ابا يوسف
اصله مدني كان بالعراق يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد والوليد بفتح الواو ابن كثير قوله
العليل المخزومي من اهل المدينة ومحمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحائين المهملتين وسكون اللام الاولى
الديلي بضم الدال وفتح الهمزة ويروى بكسر الدال وسكون الياء اخر الحروف وعلي بن الحسين بن علي بن ابي
طالب زين العابدين رضي الله عنهم والحديث رواه مسلم في الفضائل عن احمد بن حنبل قوله المدينة
اي المدينة النبوية قوله مقتل الحسين كان ذلك في سنة احدى وستين يوم عاشوراء قوله المسور
بن مخرمة بكسر الميم في المسور وفتحها في مخرمة ولهما صحبة قوله معطي بضم الميم وسكون العين وكسر
الطاء وتشديد الياء يعني هل انت معطي سيف رسول الله عليه السلام اياي ولو ان السيف
عند علي رضي الله عنه يحتمل ان يكون النبي عليه السلام قد اعطاه لعلي رضي الله عنه في حياته
ثم انتقل الى زين العابدين او اعطاه ابو بكر رضي الله عنه ثم انتقل اليه والظاهر ان هذا السيف
هو ذو الفقار لان سبط ابن الجوزي ذكر في تاريخه ولم يزل ذو الفقار عنده حتى وهبه لعلي رضي
الله عنه قبل موته ثم انتقل اليه وكانت له عشرة اسياف منها ذو الفقار تنفله يوم بدر قوله
ان يغلبك القوم عليه اي ياخذونه منك بالقوة والاستيلاء قوله لا يخلص على صيغة المجهول ومعناه

لا يصل

لا يصل اليه احد ابدا قوله حتى تبلغ بلفظ المجهول اي حتى تقبض روحي قوله ان علي بن ابي طالب
رضي الله عنه الى اخره انما ذكر المسور قصة خطبة علي بنت ابي جهل ليعلم علي بن الحسين زين العابدين
بمحبته في فاطمة وفي نسلها لما سمع من رسول الله عليه السلام قوله خطب ابنة ابي جهل واسمها
جويرية بتصغير جارية بالجيم وقيل جميلة بفتح الجيم قوله ان فاطمة مني اي بضعة مني قوله ان تفتن
في دينها يريد انها لا تصبر بسبب الغيرة قوله صهرا له الصهر يطلق على الزوج وعلى اقاربه
واقارب المراة واراد به ابا العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس كان زوج زينب بنت
النبي عليه السلام وكان مناصفا له ومصافيا وقد مرت قصته في كتاب الشروط قوله
واني لست احرم حلالا ولا احل حراما قد اعلم عليه السلام بذلك باباحة نكاح بنت
ابي جهل لعلي رضي الله عنه ولكن نهى عن الجمع بينها وبين فاطمة ابنته لعلتين منصوصتين احدهما
ان ذلك يؤذيني لان ايذاء فاطمة ايذائي والاخر خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة فقالوا
في هذا الحديث تحريم ايذاء النبي عليه السلام بكل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الايذاء
مما كان اصله مباحا وهو في هذا بخلاف غيره وقال النووي ويحتمل ان يكون المراد تحريم جمعهما
ويكون معنى لا احرم حلالا اي لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا احل شيئا لم احرمه واذا حرمه
لم احله ولم اسكت عن تحريمه لان سكوتي تحليل له ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت
رسول الله عليه السلام وبين بنت عدو الله والله اعلم ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان
عن محمد بن سوقة عن منذر عن ابن الحنفية قال لو كان علي ذاكرا عثمان ذكره يوم جاءه ناس
فشكوا سعاة عثمان فقال لي علي رضي الله عنه اذهب الى عثمان فاخبره انها صدقة رسول الله
فمر سعاتك يعملون فيها فاتيته بها فقال اغنها عنا فاتيت بها عليا فاخبرته فقال ضعها
حيث اخذتها ش مطابقته للترجمة يمكن ان توخذ من قوله فاخبره انها صدقة رسول الله
واراد به الصحيفة التي كانت فيها احكام الصدقات ويكون هذا مطابقا لقوله في الترجمة وما
استعمل الخلفاء بعده وسفيان هو ابن عيينة ومحمد بن سوقة بضم السين المهملة وسكون الواو
وفتح القاف ابو بكر الغنوي الكوفي ومنذر بلفظ اسم الفاعل من الانذار ابن يعلى الثوري الكوفي وابن
الحنفية هو محمد بن علي بن ابي طالب والحنفية امه واسمها خولة بنت جعفر بن قيس بن
مسلمة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول بن حنيفة وكانت من سبي اليمامة قوله لو كان
علي ذاكرا عثمان بما لا يليق ولا يحسن قوله ذكره جواب لو قوله يوم جاء يوم نصب على الظرف
قوله سعاة مثنى جمع ساعي وهو العامل في الزكوة قوله اذهب الى عثمان واخبره انها صدقة رسول
الله عليه السلام المعنى ان عليا رضي الله عنه ارسل الى عثمان صحيفة فيها بيان احكام الصدقات
ومر سعاتك يعملون بها اي بهذه الصحيفة ويروى يعملون فيها اي بما فيها قوله فاتيته بها
اي قال ابن الحنفية اتيت عثمان بتلك الصحيفة قوله فقال اي عثمان قوله اغنها عنا بقطع الهمزة
اي اصرفها عنا وقيل كفها عنا وقال الخطابي هي كلمة معناها الترك والاعراض وقال ابن الانباري
ومنه قوله تعالى وتولوا واستغنى الله والله غني يريد تركهم لان كل من استغنى عن شيء تركه وهو
من البلاغة في قولهم غني فلان عن كذا فهو غان مثل علم فهو عالم وقال الداودي ويحتمل قوله اغنها عنا
ان يكون عنده علم من ذلك وانه امر به وقال ابن بطال رد الصحيفة ويقال كان عنده نظير منها
ولم يجهلها الا انه ردها ولا يبعد ذلك لانه لا يخفى على عثمان مثل هذا واما فعل عثمان في
صدقة النبي عليه السلام فرواه الطبري عن ابن حميد ثنا جرير عن مغيرة قال لما ولي عمر
بن عبد العزيز رضي الله عنه جمع بني امية فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له
فدك فكان ياكل منها وينفق ويعود على فقراء بني هاشم منها ويزوج منها ايمهم وان فاطمة رضي الله
عنها سالته ان يجعلها لها فابى فكانت كذلك حياة رسول الله عليه السلام حتى قبض ثم
ولي ابو بكر رضي الله عنه فكانت كذلك يعمل فيها بما عمل رسول الله عليه السلام حياته حتى
مضى لسبيله ثم ولي عمر رضي الله عنه فعمل فيها مثل ذلك ثم ولي عثمان فاقطعها مروان
فجعل مروان ثلثها لعبد الملك وثلثها لعبد العزيز فجعل عبد الملك ثلثه ثلثا للوليد وثلثا لسليمان
وجعل عبد العزيز ثلثه لي ثم ولي عمر مروان فجعل ثلثه لي فلم يكن لي مال قال اعود ولا اسد حاجتي
منها ثم وليت انا فرايت ان امرا منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته انه ليس لي بحق

وانا اشهدكم انى رددتها على ما كانت عليه فى عهد رسول الله عليه السلام ص قال الحميدى ثنا سفين
ثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذرا الثورى عن ابن الحنفية قال ارسلنى ابى خذ هذا الكتاب فاذهب
به الى عثمن فان فيه امر النبى عليه السلام فى الصدقة ش الحميدى هو عبد الله بن الزبير بن عيسى
ونسبته الى احد اجداده حميد وهذا تعليق منه وهو من مشايخ البخارى وسفين هو ابن عيينة
قوله فى الصدقة ويروى بالصدقة ص باب الدليل على ان الخمس لنوائب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين وايثار النبى عليه السلام اهل الصفة والارامل
حين سألته فاطمة وشكت اليه الطحن والرحى ان يخدمها من السبى فوكلها الى الله تعالى ش اى هذا باب
فى بيان الدليل على ان الخمس من الغنيمة لنوائب رسول الله عليه السلام وهو جمع نائبة وهى ما كان ينوبه
اى ينزل به فى المهمات والحوادث قوله والمساكين اى ولاجل المساكين قوله وايثار النبى عليه
السلام اى ولاجل ايثار اى اختياره قوله اهل الصفة بالنصب لانه مفعول المصدر المضاف
الى فاعله وهم الفقراء والمساكين الذين كانوا يسكنون صفة مسجد النبى عليه السلام قوله
والارامل بالنصب عطفا على اهل الصفة وهو جمع ارمل والارمل الرجل الذى لا امرأة له والارملة
المرأة التى لا زوج لها والارامل المساكين من الناس الرجال والنساء قوله حين ظرف للايثار
قوله سألته اى سألت النبى عليه السلام ابنته فاطمة وشكت الى النبى عليه السلام ما
كانت تقاسيه من طحن الشعير ومن معالجة الرحى قوله ان يخدمها بفتح اوله لانه مفعول
ثان لقوله سألته ويخدمها بضم الياء من الاخدام اى يعطى لها خادما من السبى الذى حضر
عنده على ما يجىء بيانه فى حديث الباب قوله فوكلها الى الله تعالى اى فوض امرها الى الله تعالى
ص حدثنا بدل بن المحبر اخبرنا شعبة قال اخبرنى الحكم قال سمعت ابن ابى ليلى حدثنا
على رضى الله عنه ان فاطمة رضى الله عنها اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتى بسبى فاتته تسأله خادما فلم توافقه فذكرت لعائشة رضى
الله عنها فجاء النبى عليه السلام فذكرت ذلك عائشة له فاتانا وقد دخلنا مضاجعنا
فذهبنا لنقوم فقال على مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدرى فقال الا ادلكما على
خير مما سألتماه اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وسبحا
ثلاثا وثلاثين فان ذلك خير لكما مما سألتماه ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام
اختار اهل الصفة على فاطمة رضى الله عنها وان لم يكن فيه ذكر الخمس لكنه يفهم من معنى الحديث
وروى اسمعيل بن اسحق من حديث ابن عيينة وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابيه
عن على رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال لعلى وفاطمة لا اخدمكما وادع اهل
الصفة يطوون جوعا لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعه فانفقه عليهم وبدل بفتح الباء
الموحدة وفتح الدال المهملة وباللام ابن المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة مر فى الصلاة
والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة وابن ابى ليلى هو عبد الرحمن بن ابى ليلى وقال ابن الاثير
فى الجامع اذا اطلق المحدثون ابن ابى ليلى هو عبد الرحمن بن ابى ليلى يعنون عبد الرحمن بن ابى ليلى واذا اطلقه
الفقهاء يريدون محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى فضائل على عن بندار
عن غندر وفى النفقات عن مسدد وفى الدعوات عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم
فى الدعوات عن محمد بن المثنى وبندار وعن ابى بكر بن ابى شيبة وعن عبيد الله بن معاذ عن ابيه
وعن محمد بن المثنى عن ابن عدى واخرجه ابو داود فى الادب عن مسدد وعن حفص بن عمر
عن شعبة به ما تلقى من الرحى مما تطحن وفى رواية مسلم ما تلقى من الرحى فى يدها قوله اتى بسبى السبى
النهب واخذ الناس عبيدا واماء قوله خادما هو مطلق على العبد والجارية قوله فلم توافقه اى لم تصادفه
ولم تجتمع به وفى رواية مسلم فلم تجده ولقيت عائشة فاخبرتها فلما جاء النبى عليه السلام اخبرته
عائشة بمجىء فاطمة اليها قوله فاتانا النبى عليه السلام والحال انا قد اخذنا مضاجعنا قوله فذهبنا
لنقوم اى لان نقوم قوله على مكانكما اى لا تفارقا عن مكانكما والزما وفى رواية مسلم على مكانكما فقعد
بيننا قوله حتى وجدت برد قدميه على صدرى وكلمة حتى للغاية تقديره فدخل هو فى مضجعنا ولظهور
ذلك ترك وفى لفظ فكانت ليلة باردة وقد دخلت هى وعلى فى اللحاف واراد ان يلبسا الثياب وكان ذلك
ليلا وفى لفظ جاء من عند لفظهما اراسهما وانها ادخلت رأسها فى اللفاح يعنى اللحاف حياء من ابيها

قال على حتى وجدت برد قدميه على صدرى فسخنتهما وروى مسلم من حديث ابى هريرة ان فاطمة
اتت النبى عليه السلام تسأله خادما وشكت العمل فقال ما الفيتيه عندنا قال الا ادلك على خير
الحديث وفى علل الدارقطنى ان ام سلمة هى التى قالت لرسول الله عليه السلام ان ابنتى فاطمة جاءتك تلتمسك
الحديث وروى ابو داود قال حدثنا احمد بن صالح قال ثنا عبد الله بن وهب قال ثنا عياش بن عقبة
الحضرمى عن الفضل بن الحسن الضمرى ان ام الحكم وضباعة ابنتى الزبير حدثته عن احديهما
انها قالت اصاب رسول الله عليه السلام سبيا فذهبت انا واختى وفاطمة بنت رسول الله
عليه السلام فشكونا اليه ما نحن فيه وسألناه ان يأمر لنا بشىء عن السبى فقال رسول الله عليه
السلام سبقكما يتامى بدر ثم ذكر قصة التسبيح قوله الا ادلكما على خير مما سألتماه بالضمير و
انما اسند السؤال اليهما مع ان السائل هى فاطمة فقط لان سؤالها كان برضاه فان قلت اين
وجه الخيرية فى الدنيا او الآخرة او فيهما قلت فائدة الذكر ثواب الآخرة وفائدة الجارية خدمة
الطحن ونحوه والثواب اكثر وابقى فهو خير والله اعلم ص باب قول الله
تعالى فان لله خمسه يعنى للرسول قسم وذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما انا قاسم وخازن والله يعطى اى هذا باب فى بيان معنى قول الله فان لله خمسه
الى آخر هذا اللفظ من قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شىء فان لله خمسه وللرسول ولذى
القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل الاية بين الله تع فيها احلال الغنائم لهذه الامة
من بين سائر الامم والغنيمة هى المال المأخوذ من الكفار بايجاف الخيل والركاب والفىء ما اخذ
منهم بغير ذلك كالاموال التى يصالحون عليها او يتوفون عنها ولا وارث لهم والجزية والخراج
ونحو ذلك قوله يعنى للرسول قسم ذلك هذا تفسير البخارى قوله تعالى فان لله خمسه
قال الكرمانى يعنى للرسول قسمته لا ان سهما منه له ثم قال وقال شارح التراجم مقصود البخارى
ترجيح قول من قال ان النبى عليه السلام لم يملك خمس الخمس وانما كان اليه قسمته فقط قلت
هذا الباب فيه اختلاف للمفسرين فقال بعضهم لله نصيب يجعل فى الكعبة فعن ابى
العالية الرياحى كان رسول الله عليه السلام يؤتى بالغنيمة فيقسمها على خمسة تكون اربعة
اخماس لمن شهدها ثم يأخذ الخمس فيضرب بيده فيه فيأخذ منه الذى قبض كفه فيجعله للكعبة
وهو سهم الله تع ثم يقسم ما بقى على خمسة اسهم فيكون سهم للرسول وسهم لذوى القربى وسهم لليتامى
وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل وقال آخرون ذكر الله استفتاح كلام للتبرك وسهم للرسول
وعن ابن عباس ان سهم الله وسهم الرسول واحد وهكذا قال ابراهيم النخعى والحسن بن محمد بن الحنفية
والحسن البصرى والشعبى وعطاء بن ابى رباح وقتادة وآخرون ان سهم الله ورسوله
واحد ثم اختلف القائلون بهذا القول فروى على بن ابى طلحة عن ابن عباس قال كانت الغنيمة
تقسم على خمسة اقسام فاربعة منها لمن قاتل عليها وخمس واحد تقسم على اربعة اخماس
فربع لله وللرسول فما كان لله وللرسول فهو لقرابة رسول الله عليه السلام ولم يأخذ النبى عليه السلام
من الخمس شيئا وروى ابن ابى حاتم من حديث عبد الله بن بريدة فى قوله واعلموا انما غنمتم
من شىء فان لله خمسه وللرسول قال الذى لله فلنبيه والذى للرسول فلازواجه وعن عطاء
بن ابى رباح خمس الله ورسوله واحد يحمل منه ويصنع فيه ما شاء يعنى النبى عليه السلام و
قال آخرون ان الخمس يتصرف فيه الامام بالمصلحة للمسلمين كما يتصرف فى مال الفىء وهذا قول
مالك واكثر السلف وقد اختلف ايضا فى الذى كان يناله عليه السلام ماذا يصنع به من بعده
فقالت طائفة يكون لمن يلى الامر من بعده روى ذلك عن ابى بكر وعلى وقتادة وجماعة وقال
آخرون يصرف فى مصالح المسلمين وقال آخرون بل هو مردود على بقية الاصناف ذوى القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل واختاره ابن جرير وقيل ان الخمس جميعه لذوى القربى
وقال الاعمش عن ابراهيم كان ابو بكر وعمر رضى الله عنهما يجعلان سهم النبى عليه السلام فى
الكراع والسلاح قلت لابراهيم على رضى الله عنه يقول فيه قال كان اشدهم فيه وهذا قول
طائفة كثيرة من العلماء وذكر ابن الناصف فى كتاب عن مالك ان الفىء والخمس سواء يجعلان
فى بيت المال ويعطى الامام اقارب سيدنا رسول الله عليه السلام بقدر الزكوة ولا يعطون
من الزكوة لقوله عليه السلام لا تحل الصدقة لآل محمد وهم بنو هاشم وقال فى الخمس والفىء وهو

حلال للاغنياء ويوقف منه لبيت المال بخلاف الزكوة وقال عبد الملك المال الذى اسمى الله عز وجل فيه بين
الاغنياء والفقراء مال الفيء وما ضارع الفيء من ذلك احماس الغنائم وجزية اهل العنوة واهل الصلح
وخراج الارض وما صولح عليه اهل الشرك فى الهدنة وما اخذ من تجار اهل الحرب اذا خرجوا بتجاراتهم
الى دار الاسلام وما اخذ من اهل ذمتنا اذا اتجروا من بلد الى بلد وخمس الركاز حيث ما وجد سبيلها و
سبيله عندهم فى تفرق ذلك بالفقراء والمساكين واليتامى وابن السبيل ثم ليساوى بين الناس
فيما سوى شريفهم ووضيعهم ومنه يرزق والى المسلمين وقاضيهم ويعطى غازيهم ويسد ثغورهم ويبنى مساجدهم
وقناطرهم ويفك اسيرهم وما كان من كافة المصالح التى لا يوضع فيها الصدقات فهذا اعم فى المصرف
من الصدقات لا انه يجرى فى الاغنياء والفقراء فيما يجرى يكون فيه مصرف الصدقة وهو ما لا يكون
وهذا قول مالك واصحابه ومن ذهب مذهبهم ان الخمس والفيء مصرفهما واحد وذهب الشافعى
وابو حنيفة واصحابهما والاوزاعى وابو ثور وداود واسحق والنسائى وعامة اصحاب الحديث
والفقه الى التفريق بين مصرف الفيء والخمس فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من الاصناف المسمين
فى اية الخمس فى سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم ولهم مع ذلك فى توجيه قسمه عليهم بعد وفاة سيدنا
رسول الله عليه السلام خلاف واما الفيء فهو الذى يرجع النظر فى مصرفه الى الامام بحسب المصلحة
والاجتهاد **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطى احتج البخارى
بهذا التعليق على ما ذهب اليه من الرد على من جعل لرسول الله عليه السلام خمس الخمس ملكا واسند ابو داود
هذا التعليق من حديث ابى داود عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة رضى الله عنه بلفظ ان انا الا خازن
اضع حيث امرت والله اعلم **ص** حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمان ومنصور وقتادة سمعوا
سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة
فى حديث منصور ان الانصارى قال حملته على عنقى فاتيت به النبى عليه السلام وفى حديث سليمان ولد
له غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فانى انما جعلت قاسما اقسم بينكم وقال
حصين بعثت قاسما اقسم بينكم وقال عمرو اخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت جابرا الحديث عن جابر
اراد ان يسميه القاسم فقال النبى عليه السلام سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى **ش** مطابقته فى قوله
انما جعلت قاسما اقسم بينكم وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وسليمان هو الاعمش ومنصور
هو ابن المعتمر والحديث اخرجه البخارى ايضا فى صفة النبى عليه السلام عن محمد وفى الادب عن ادم واخرجه
مسلم رحمه الله فى الاستيذان كذا قاله المزى ولم يخرجه الا فى الادب عن جماعة كثيرة قال
شعبة فى حديث منصور اشار بهذا الى ان شعبة لما روى هذا الحديث عن هؤلاء الثلاثة وهم سليمان
ومنصور وقتادة وهم سمعوا جابرا قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال فى حديث
منصور ان الانصارى قال حملته على عنقى فاتيت به النبى عليه السلام وفى رواية مسلم عن منصور عن سالم
بن ابى الجعد عن منصور بن عبد الله قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا فقال له قومه لا ندعك تسمى
باسم رسول الله عليه السلام فانطلق بابنه حامله على ظهره فاتى به النبى عليه السلام فقال يا رسول الله ولد لى
غلام فسميته محمدا فقال لى قومى لا ندعك تسميه باسم رسول الله عليه السلام فقال رسول الله عليه
السلام سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فانما انا قاسم بينكم وروى مسلم ايضا من حديث شعبة عن قتادة
ومنصور وسليمان وحصين بن عبد الرحمن قال سمعنا سالم بن ابى الجعد عن جابر فزاد هنا حصين بن عبد
الرحمن وعلى هؤلاء الثلثة المذكورين **قوله** وفى حديث سليمان اى قال شعبة فى حديث سليمان
الاعمش ولد له غلام الى اخره **قوله** سموا بفتح الشين وضم الميم المشددة امر من سمى يسمى **قوله** ولا تكنوا
من الاكتنا من باب الافتعال وروى ولا تكنوا من كنى يكنى وقال الجوهرى الكنية فلان يكنى بكذا وفلان يكنى بابى
عبد الله ولا تقل يكنى بعبد الله وكنيته بابا زيد وبابى زيد تكنية والكنية عند اهل العربية كل مركب
اضافى صدر باب او ام كابى بكر وام كلثوم وهى من اقسام الاعلام **قوله** انما جعلت قاسما اقسم بينكم اى
اقسم الاموال فى المواريث والغنائم وغيرهما عن الله تعالى وليس ذلك لاحد الا له فلا يطلق هذا
الاسم بالحقيقة الا عليه وعلى هذا فيمتنع التكنية بذلك مطلقا وهو مذهب محمد بن سيرين و
الشافعى واهل الظاهر وسواء كان اسمه احمد او محمدا وقال المنذرى اختلف هل النهى عام او خاص وذهبت
طائفة من السلف الى منع التكنى بابى القاسم وكذلك تسمية الولد بالقاسم ليكون سببا للتكنية لان الشخص اذا
سمى بالقاسم يلزم منه ان يكون ابوه ابا القاسم فيصير الاب مكنى بكنية رسول الله عليه السلام وذهب

اخرون

اخرون على ان الممنوع الجمع بين التكنية والاسم وانه لا باس بالتكنى بابى القاسم مجردا ما لم يكن الاسم محمدا او احمد
وذهب اخرون وشذوا الى منع التسمية باسم النبى عليه السلام جملة كيف ما كان يكنى وذهب اخرون
الى ان النهى فى ذلك منسوخ وحكى القرطبى عن جمهور السلف والخلف وفقهاء الامصار جواز كل ذلك و
الحديث اما منسوخ واما خاص به احتجاجا بحديث على رضى الله عنه رواه الترمذى وصححه ولفظه
يا رسول الله ان ولد لى بعدك غلام اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم **قوله** وقال حصين هو حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى ابو الهذيل الكوفى وهذا التعليق رواه مسلم وقال
حدثنا عبثر عن حصين عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا
فقلنا لا نكنيك برسول الله وان قومى ابوا ان يكنونى به حتى تستأذن النبى عليه السلام فقال
سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فانما بعثت قاسما اقسم بينكم **قوله** وقال عمرو وهو عمرو بن مرزوق هذا التعليق
رواه ابو شعبة عن قتادة الحديث **ص** حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن
ابى الجعد عن جابر بن عبد الله الانصارى قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار
لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام
فسميته القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فقال النبى صلى الله عليه
وسلم احسنت الانصار سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فانما انا قاسم **ش** هذا طريق اخر فى حديث
جابر المذكور رواه عن ابن يوسف البخارى البيكندى عن سفيان بن عيينة عن سليمان الاعمش
الى اخره **قوله** لا نكنيك بضم النون وفتح الكاف وكسر النون من التكنية وروى لا نكنيك بفتح
النون وسكون الكاف من كنى يكنى **قوله** ولا ننعمك عينا اى لا نقر عينك بذلك ولا نكرمك
تقول العرب فى الكرامة وحسن القول نعم عين ونعمة عين ونعام عين اما النعمة فمعناها التنعيم
ويقال لكم من ذى نعمة من لا نعم له اى لا ننعم له بماله والنعمة بفتح النون الفروح والسرور ونعمة العين
بالضم قرتها **قوله** فسموا وروى تسموا باسمى بفتح الشين وتشديد الميم **قوله** ولا تكنوا من
التكنية وروى ولا تكتنوا من الاكتنا وفيه اباحة التسمى باسمه للبركة الموجودة منه ولما فى
اسمه من المعانى الحسن من معنى الحمد ليكون محمودا من تسمى باسمه ونهيه عن التكنى بكنيته لما
رواه انس نادى رجل يا ابا القاسم فالتفت النبى عليه السلام فقال الرجل لم اعنك ونقل ايضا عن
اليهود انها كانت تناديه بها فاذا التفت قالوا لم نعنك فحسم الذريعة بالنهى فان قلت هل يمنع التسمية
بمحمد **قلت** قد قيل به ولم يكن احد من الصحابة يجترئ ان ينادى النبى عليه السلام باسمه لان النداء
بالاسم لا توقير فيه بخلاف الكنية وانما كان يناديه باسمه الاعراب ممن لم يؤمن منهم وان لم
يرسخ الايمان بقلبه وقيل ان النهى مخصوص بحياته وقد ذهب اليه بعض اهل العلم وكان عمر
رضى الله عنه كتب الى اهل الكوفة لا تسموا احدا باسم نبى وامر جماعة بالمدينة بتغيير اسماء ابنائهم
المسمين بمحمد حتى ذكر له جماعة من الصحابة انه عليه السلام اذن لهم فى ذلك فتركهم وقال القرطبى
حديث النهى غير معروف عند اهل النقل وعلى تسليمه فمقتضاه النهى عن لعن من يسمى محمدا و
قيل ان سبب نهى عمر عن ذلك انه سمع رجلا يقول لابن اخيه محمد بن زيد بن الخطاب
فعل الله بك يا محمد فقال وان سيدنا رسول الله يسبك والله لا تدعوا محمدا ما بقيت وسماه
عبد الرحمن وقد تقرر الاجماع على اباحة التسمية باسماء الانبياء عليهم السلام وسمى جماعة
من الصحابة باسماء الانبياء وكره بعض العلماء فيما حكاه عياض التسمى باسماء الملائكة وهو قول الحارث
بن مسكين قال وكره مالك التسمى بجبرائيل واسرافيل وميكائيل ونحوها من اسماء الملائكة و
عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال ما قنعتم باسماء بنى ادم حتى تسميتم باسماء الملائكة **ص** حدثنا
حبان اخبرنا عبد الله عن يونس عن ابى الزهرى قال سمعت ابن عبد الرحمن انه سمع معاوية قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين والله المعطى وانا القاسم
ولا تزال هذه الامة ظاهرين على من خالفهم حتى ياتى امر الله وهم ظاهرون **ش** مطابقته
للترجمة فى قوله وانا القاسم وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة بن موسى ابو محمد المروزى
ويونس بن يزيد الايلى والحديث رواه البخارى فى كتاب العلم فى باب من يرد الله به خيرا
يفقهه فى الدين عن سعيد بن عفير عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد
بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت النبى عليه السلام الى اخره نحوه وقد مر الكلام

(يقول من يرد الله خيرا)

وقدمر الكلام فيه هناك ص حدثنا محمد بن سنان بنا فليح بنا هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت ش مطابقته
للترجمة في قوله انما انا قاسم ومحمد بن سنان بكسر السين وبالنونين وفليح بضم الفاء وفتح اللام بن سليمان
بن المغيرة وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح فغلب على اسمه وهلال هو ابن علي العهري المدني قوله
ما اعطيكم ولا امنعكم اي الله هو المعطي في الحقيقة وهو المانع وانا اعطيكم بقدر ما يلهمني الله منه
ص حدثنا عبد الله بن يزيد بنا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني ابو الاسود عن ابن ابي عياش
واسمه نعمان عن خولة الانصارية رضي الله عنها قالت سمعت النبي عليه السلام يقول ان
رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار ش لا مطابقة بين الحديث والترجمة بحسب
الظاهر ولكن قال الكرماني في قوله بغير حق اي بغير قسمة حق واللفظ اعم من ذلك لكن خصصنا
بالقسمة ليفهم منه الترجمة صريحا وعبد الله بن يزيد من الزيادة ابو عبد الرحمن المقرئ مولى ال عمر
بن الخطاب واصله من ناحية البصرة سكن مكة روى عنه البخاري في غير مواضع وروى عن علي
بن المديني عنه في الاحكام وعن محمد غير منسوب عنه في البيوع وسعيد بن ابي ايوب الخزاعي
البصري واسم ابي ايوب مقلاص وابو الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل وابن ابي عياش اسمه
نعمان وابو عياش بالعين المهملة والياء اخر الحروف المشددة واسمه زيد بن الصامت الزرقي
الانصاري المدني وخولة بفتح الخاء المعجمة بنت قيس بن فهد بن قيس بن ثعلبة الانصارية
ويقال لها خويلة ام محمد وهي امراة حمزة بن عبد المطلب وقيل ان امراة حمزة خولة بنت ثامر
بالثاء المثلثة الخولانية وقيل ان ثامر لقب لقيس بن فهد قال علي بن المديني خولة بنت قيس
هي خولة بنت ثامر وقال الترمذي حدثنا قتيبة بنا ليث عن سعيد المقبري عن ابي الوليد
قال سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب تقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان هذا المال خضرة حلوة من اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض
فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة هذا الحديث حسن صحيح
وابو الوليد اسمه عبيد سنوطا قلت وكذا اخرجه الطبراني من حديث جماعة عن المقبري واخرج
الاسماعيلي وابو نعيم وقد ذكرنا ان كنية خولة بنت قيس ام محمد ويقال ابو نعيم ويقال ام حبيبة
صحف ابن مندة ام حبيبة بام صبية وتلك غير هذه تلك جهنية وهذه انصارية من القسم
ووقع للطلاوبادي ايضا ان هذه كنيتها ام صبية وقال الدارقطني لم يرو عن خولة بنت ثامر سوى
النعمان بن ابي عياش الزرقي وذكر ابو عمر الحديث في خولة بنت قيس عن عبيد سنوطا وبنت
ثامر عن النعمان عنها قوله يتخوضون من الخوض بالمعجمتين وهو المشي في الماء وتحريكه ثم استعمل
في التلبس بالامر والتصرف فيه والتخوض تفعل منه وقيل هو التخليط في تحصيله من غير وجهه
كيف امكن وباب التفعل فيه التكلف والله اعلم ص باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنائم ش اي هذا باب في ذكر قول النبي عليه السلام احلت
لكم الغنائم ص وقال الله تعالى وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه ش عم تمام
وكف ايدي الناس عنكم ولتكون اية للمؤمنين ويهديكم صراطا مستقيما قوله وعدكم الله مغانم
كثيرة هي ما اصابوها مع النبي عليه السلام وبعده الى يوم القيمة قوله فعجل لكم هذه يعني غنائم
خيبر قوله وكف ايدي الناس عنكم اي ايدي قريش كفهم الله بالصلح وقال قتادة ايدي اليهود وقال
مقاتل يعني اسد وغطفان حلفاء اهل خيبر جاؤا لينصروا اهل خيبر فقذف الله في قلوبهم الرعب
فانصرفوا ص حدثنا مسدد بنا خالد بنا حصين عن عامر عن عروة البارقي رضي الله عنه عن
النبي عليه السلام قال الخيل معقود في نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيمة ش مطابقته
للترجمة في قوله والمغنم وخالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان وحصين بضم الحاء المهملة
وفتح الصاد المهملة ابن عبد الرحمن السلمي وعامر هو الشعبي وعروة بن الجعد ويقال ابن الجعد البارقي
بالباء الموحدة وبالراء والقاف الازدي والحديث قد مر في كتاب الجهاد في باب الخيل معقود
في نواصيها الخير فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر وعن شعبة عن حصين وابن ابي السفر
عن الشعبي عن عروة بن الجعد عن النبي عليه السلام وليس فيه لفظة والمغنم واخرجه ايضا
في الجهاد ماض الى يوم القيمة وفيه الاجر والمغنم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب بنا ابو الزناد

عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا
هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله لان كنوزهما كانت غنائم وابو اليمان الحكم
بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد
الرحمن بن هرمز قوله فلا كسرى بعده اي في العراق ولا قيصر اي في الشام وكلمة لا هنا لا بمعنى ليس
فلا يلزم التكرير وقال الخطابي اما كسرى فقد قطع الله دابره وانفقت كنوزه في سبيل الله واما
قيصر فكان الشام مدنشاه وبها بيت المقدس وهو الذي لا يتم للنصارى نسك الا فيه ولا يملك
احد على الروم من ملوكهم حتى يكون قد دخله سرا او جهرا وقد اجلي عنها وافتتحت خزائنه التي
فيها ولم يخلفه احد من القياصرة بعده الا ان ينجز الله تمام وعده في فتح قسطنطينية اخر الزمان
ص حدثنا اسحق سمع جريرا عن عبد الملك عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده
والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة الذي
قبله واسحق هذا قاله الجياني لم اره منسوبا الى احد ونسبه ابو نعيم اسحق بن ابراهيم من هذه
الثلاثة قلت ثلاثة انفس كل منهم يسمى اسحق بن ابراهيم وروى البخاري عن كل واحد منهم فان اسحق
بن ابراهيم من هذه الثلاثة وجرير بن عبد الحميد وعبد الملك هو ابن عمير الكوفي والحديث اخرجه
البخاري ايضا في علامات النبوة عن قبيصة بن عقبة وفي الايمان والنذور عن موسى بن اسمعيل
واخرجه موسى في الفتن عن قتيبة عن جرير به ص حدثنا محمد بن سنان بنا هشيم انبا
سيار بنا يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله عليه السلام احلت لي الغنائم ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وهشيم بضم الهاء بن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين وتشديد الياء
اخر الحروف بن ابي بسار الواسطي وسيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف بن
ابي سيار واسمه وردان ابو الحكم الواسطي ويزيد من الزيادة بن صهيب الكوفي المعروف بالفقير
ضد الغني قلت ليس كذلك وانما هو من فقار الظهر لا من المال وهو الذي اصيب في فقار الظهر
وهو خرزاته الواحدة فقارة والحديث مر في كتاب الطهارة في باب اول التيمم باتم منه عن محمد
بن سنان عن هشيم وعن سعيد بن النضر عن هشيم عن سيار عن يزيد الفقير الحديث
وقدمر الكلام فيه هناك قوله واحلت لي الغنائم هي من خصائصه فلم تحل لاحد غيره وغير
امته على ما ذكرناه هناك ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله
لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج
منه من اجر او غنيمة ش مطابقته للترجمة في قوله او غنيمة واسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت
مالك بن انس وقد تكرر ابن اخت مالك ذكره والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب الجهاد
من الايمان فانه اخرجه هناك باتم منه عن حرمي بن حفص عن عبد الواحد الى اخره قوله او يرجعه
بفتح الياء لان رجع يتعدى بنفسه قوله او غنيمة يعني لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع
بينهما بخلاف او التي في او يرجعه فانها تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما ص حدثنا محمد بن العلاء
بنا ابن ابي المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امراة وهو يريد ان يبني بها
ولم يبن بها ولا احد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها ولا احد اشترى غنما او خلفات وهو
ينتظر ولادها فغزا فدنى من القرية صلاة العصر او قريبا منها فقال للشمس انك مامورة
وانا مامور اللهم احبسها فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتاكلها
فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول
فلتبايعني قبيلتك فلزقت يد رجلين او ثلاثة بيده فقال فيكم الغلول فجاؤا براس مثل راس بقرة من
الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكلتها ثم احل الله لنا الغنائم ومحمد بن العلاء ابو كريب
الهمداني الكوفي وابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي والحديث اخرجه البخاري ايضا
في النكاح واخرجه مسلم في المغازي عن ابي كريب ايضا عن ابن المبارك به ذكر معناه

قوله غزا نبي من الانبياء قال ابن اسحق هذا النبي هو يوشع بن نون ولم يحبس الشمس الا له ولنبينا
عليه السلام صبيحة الاسرا حين انتظروا العير التي اخبر عليه السلام بقدومها عند شروق الشمس
في ذلك اليوم واصل ذلك ان النبي عليه السلام لما توجه من بيت المقدس بعد نزوله من الاسرا في
عير بني فلان يضحيان لما دخل مكة اخبر بذلك وقال الان تصوب عيرهم من ثنية التنعيم البيضا
تقدمها جمل ازرق عليه غرارتان احديهما سوادا والاخرى برقا قال فابتدر القوم الثنية فوجدوا
مثل ما اخبر عليه السلام وعن السدى ان الشمس كادت ان تغرب قبل ان يقدم ذلك العير فدعى
الله عز وجل فحبسها حتى تقدموا كما وصف لهم قال فلم تحبس الشمس على احد الا عليه ذلك اليوم وعلى
يوشع بن نون رواه البيهقي قلت حبست ايضا في الخندق حين غابت الشمس فصلاها ذكره
عياض في اكماله وقال الطحاوي رواته ثقات ووقع لموسى عليه السلام تاخير طلوع الفجر وروى
ابن اسحق في المبتدا من حديث يحيى بن عروة عن ابيه ان الله عز وجل امر موسى عليه السلام
بالمسير ببني اسرائيل وامره بحمل تابوت يوسف ولم يدل عليه حتى كاد الفجر يطلع وكان وعد بني اسرائيل
ان يسير بهم اذا طلع الفجر فدعى ربه ان يؤخر طلوعه حتى يفرغ من امر يوسف ففعل الله عز وجل ذلك
ونحوه ذكر الصاغاني في تفسيره الكبير وقد وقع ذلك ايضا للامام علي رضي الله عنه اخرجه
الحاكم عن اسما بنت عميس انه عليه السلام نام على فخذ علي حتى غابت الشمس فلما استيقظ قال
علي رضي الله عنه يا رسول الله اني لم اصل العصر فقال عليه السلام اللهم ان عبدك عليا
احتبس بنفسه على نبيك فرد عليه شرقها قالت اسما فطلعت الشمس حتى وقفت على الجبال
وعلى الارض ثم قام علي فتوضا وصلى العصر وذلك بالصهبا وذكره الطحاوي في مشكل الاثار قال
وكان احمد بن صالح يقول لا ينبغي لمن سبيله العلم ان يتخلف عن حفظ حديث اسماء لانه من اجل
علامات النبوة قال وهو حديث متصل ورواته ثقات واعلال ابن الجوزي هذا الحديث لا يلتفت
اليه وكذلك وقع لسليمان عليه السلام وروى عن ابن عباس انه قال سالت علي بن ابي طالب
رضي الله عنه عن هذه الاية اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب فقال ما
بلغك في هذا يا ابن عباس فقلت له سمعت كعب الاحبار يقول ان سليمان عليه السلام اشتغل
بعرض الافراس ذات يوم لانه اراد جهاد عدو حتى توارت بالحجاب فقال بامر الله للملائكة الموكلين
بالشمس ردوها علي يعني الشمس فردوها عليه حتى صلى العصر في وقتها وان انبياء الله لا يظلمون
ولا يامرون بالظلم ولا يرضون بالظلم لانهم معصومون مطهرون قوله ملك بضع امراة بضم
الباء وهو النكاح اي ملك عقدة نكاحها وهو ايضا يقع على الجماع وعلى الفرج وهو بن يد والواو فيه
للحال قوله ان يبني بها اي يدخل عليها وتزف اليه ويروى ان يبتني من الابتناء من باب الافتعال
قوله ولما يبن بها اي والحال انه لم يدخل عليها قوله او خلفات جمع خلفه بفتح الخاء المعجمة
وكسر اللام وفتح الفاء قال ابن فارس هي الناقة الحامل وقيل جمعها مخاض على غير قياس كما يقال الواحدة
النساء امراة وقيل هي التي استكملت سنة بعد النتاج ثم حل عليها فلقحت وقيل الخلفة
التي توهم ان بها حملا ثم لم تلقح وقال الاصمعي فلان الخلفة حتى يبلغ عشرة اشهر وقال الجوهري
الخلفة بكسر اللام المخاض من النوق الواحدة خلفة وفي المغيث يقال خلفت اذا حملت واخلفت
اذا حالت ولم تحمل قوله فدنى من القرية قيل هي اريحا وقال ابن اسحق لما مات موسى عليه السلام وانقضت
الاربعون سنة بعث يوشع بن نون نبيا فاخبر بني اسرائيل انه نبي الله وان الله قد امره لقتال
الجبارين فصدقوه وبايعوه فتوجه ببني اسرائيل الى اريحا ومعه تابوت الميثاق فاحاط بمدينة اريحا
ستة اشهر فلما كان السابع نفخوا في القرون وضج الشعب ضجة واحدة فسقط سور المدينة
فدخلوها وقتلوا الجبارين وكان القتال يوم الجمعة فبقيت منهم بقية وكادت الشمس تغرب
وتدخل ليلة السبت فخشي يوشع ان يعجزوا فقال اللهم اردد الشمس علي فقال لها انك في طاعة
الله وانا في طاعة الله وهي بمعنى قوله انك مامورة وانا مامور يعني انك مامورة بالغروب
وانا مامور بالصلاة او القتال قبل الغروب قوله فلم يطعمها اي فلم تطعم النار الغنائم وانما قال لم تطعمها
ولم يقل فلم تاكلها للمبالغة اذ معناه لم تذق طعمها كقوله تعالى ومن لم يطعمه فانه مني قوله ان فيكم
غلولا وهو الخيانة في المغنم وكان من خصائص الانبياء المتقدمين ان يجمعوا الغنائم فتنزل
نار من السماء فتحرقها فان كان فيها غلول او ما لا يحل لم تاكلها وكذلك كانوا يفعلون في قربانهم كان المتقبل

تاكله النار وما لا يتقبل يبقى على حاله ولا تاكله فتفضل الله هذه الامة وجعلها خير امة اخرجت
للناس واعطاهم ما لم يعط غيرهم واحل لهم الغنائم اشار اليه في الحديث بقوله راى ضعفنا
وعجزنا فاحلها لنا رحمة من الله علينا وهو من خصائص النبي عليه السلام فان قلت ما الحكمة
في اكل النار غنائمهم والتحليل لنا قلت جعل هذا في حقهم حتى لا يكون قتالهم لاجل الغنيمة
لقصورهم في الاخلاص واما تحليلها في حق هذه الامة فلكون الاخلاص غالبا عليهم فلم يحتج الى
باعث اخر والله اعلم ص باب الغنيمة لمن شهد الوقعة ش اي هذا
باب لمن شهد اي حضر الوقعة اي صدمة العدو وهذا قول عمر رضي الله عنه وعليه جماعة
الفقهاء فان قلت قسم النبي عليه السلام لجعفر بن ابي طالب ولمن قدم في سفينته ابي موسى من
غنائم خيبر لمن لم يشهدها قلت انما فعل ذلك لشدة احتياجهم في بدء الاسلام فانهم كانوا
للانصار بنخت بح من النخل والمواشي لحاجتهم فضاقت بذلك احوال الانصار وكان المهاجرون
في ذلك في شغل فلما فتح الله خيبر عوض الشارع المهاجرون ورد الانصار منايحهم وقال الطحاوي
رحمه الله انه عليه السلام استطاب انفس اهل الغنيمة وقد روى ذلك عن ابي هريرة
كما يجيء عن قريب ص حدثنا صدقة اخبرنا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه
قال قال عمر رضي الله عنهم لولا اخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها كما قسم
النبي عليه السلام خيبر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله او قسمها بين اهلها
وصدقه بلفظ اخت الزكوة بن الفضل ابو الفضل المروزي وهو من افراده وعبد الرحمن هو
ابن مهدي النضري واسلم مولى عمر بن الخطاب يكنى ابا خالد كان من سبي اليمن قوله لولا اخر
المسلمين المعنى لولا قسمت كل قرية على الفاتحين لما بقي شيء لمن يجيء بعدهم من المسلمين قال الكرماني
هو حقهم لولا قسم عليهم فاجاب بانه يسترضيهم بالبيع ونحوه ويوقفه على الكل كما فعل بارض
العراق وغيرها كما قسم قوله كما قسم النبي عليه السلام خيبر ولم يكن قسم خيبر بكمالها ولكنه
قسم منها طائفة وترك طائفة لم يقسمها والذي قسم منها هو الشق والنطاة وترك سائرها
فللامام ان يفعل من ذلك ما راه صلاحا واحتج عمر رضي الله عنه في ترك قسمة الارض بقوله
تعالى ما افاء الله على رسوله الى قوله الذين جاؤ من بعدهم الاية وقال عمر هذه الاية قد استوعبت
الناس كلهم فلم يبق احد الا وله في هذا المال حق حتى الراعي بعدل وقال ابو عبيد والى هذه الاية
ذهب علي ومعاذ رضي الله عنهما واشار عمر اقرار الارض لمن ياتي بعد قوله اختلف العلماء
في حكم الارض فقال ابو عبيد وجدنا الاثار عن رسول الله عليه السلام والخلفاء بعده قد جاءت
في افتتاح الارض ثلثة احكام ارض اسلم اهلها عليها فهي لهم ملك وهي ارض عشر لا شيء فيها
غيره وارض افتتحت صلحا على خراج معلوم فهم على ما صولحوا عليه لا يلزمهم اكثر منه وارض
اخذت عنوة وهي التي اختلف فيها المسلمون فقال بعضهم سبيلها سبيل الغنيمة فيكون
اربعة اخماسها حصصا بين الذين افتتحوها خاصة والخمس الباقي لمن سمى الله وقال ابن المنذر
وهذا قول الشافعي وابي ثور اشار الزبير بن العوام على عمرو بن العاص حين افتتح مصر
قال ابو عبيد وقال بعضهم بل حكمها والنظر فيها الى الامام ان راى ان يجعلها غنيمة فيخمسها ويقسمها
كما فعل رسول الله عليه السلام فذلك له وان راى ان يجعلها موقوفة على المسلمين ما بقوا كما فعل
عمر في السواد فذلك له وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه والثوري فيما حكاه الطحاوي وقال
مالك يجتهد فيها الامام وقال في العتبية الامر العمل في ارض العنوة على فعل عمر رضي الله عنه
ان لا تقسم وتقر بحالها وقد لج بلال واصحاب له على عمر في قسم الارض بالشام فقال اللهم
اكفنيهم فما بقي الحول وقد بقي منهم احد والله اعلم ص باب من قاتل للمغنم هل ينقص
من اجره ش اي هذا باب في بيان حال من قاتل لاجل حصول الغنيمة هل ينقص اجره وثوابه
انه ليس له اجر فضلا عن النقصان لان المجاهد الذي يجاهد في سبيل الله هو الذي يجاهد
لاعلاء كلمة الله ص حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو قال سمعت ابا وائل
قال ثنا ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال اعرابي للنبي عليه السلام الرجل يقاتل للمغنم
وغندر بضم الغين وسكون النون لقب محمد بن جعفر وعمرو بفتح العين هو ابن مرة وابو وائل
شقيق بن سلمة وابو موسى بن عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار الاشعري والحديث قد مضى

فى كتاب الجهاد فى باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فانه اخرجه عن سليمان بن حرب عن شعبة عن
عمرو الى اخره نحوه غير ان هناك جاء رجل وهنا قال اعرابى **قوله** ليذكر على صيغة المجهول اى ليذكر
بالشجاعة عند الناس **قوله** ليرى على صيغة المجهول ايضا **قوله** مكانه اى مرتبته **قوله** من فى سبيل
الله كلمة من للاستفهام والله اعلم **ص باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخبأ**
لمن يحضر او يغيب عنه ش اى هذا باب فى بيان قسمة الامام ما يقدم عليه من
هدايا المشركين بين اصحابه **قوله** ويخبأ من خبأت الشىء اخباه خبأ اذا اخفيته والخبو والخبية
الشىء المخبوء **قوله** لمن يحضره اى لاجل من يحضر مجلسه او يغيب عنه حاصل المعنى يقسم ما يقدم عليه
بين الحاضرين والغائبين بان يعطى شيأ للحاضرين ويخبأ شيأ للغائبين **ص** حدثنا عبد الله
بن عبد الوهاب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابى مليكة ان النبى عليه السلام اهديت
له اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها فى ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة بن نوفل
فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة فقام على الباب فقال ادعه لى فسمع النبى صلى الله عليه وسلم صوته فاخذ
قباء فتلقاه به فاستقبله بازراره فقال يا ابا المسور خبأت هذا لك يا ابا المسور خبأت هذا لك
وكان فى خلقه شىء **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى البصرى و
ايوب هو السختيانى وعبد الله بن ابى مليكة بضم الميم التيمى الاحول القاضى على عهد ابن الزبير وهو من
التابعين وليست له صحبة وحديثه من مراسيل التابعين وهذا الحديث قدمر مسندا فى كتاب الجهاد
الشهادات فى باب شهادة الاعمى اخرجه عن زياد بن يحيى عن حاتم بن وردان عن ايوب عن
عبد الله بن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت على النبى عليه السلام اقبية الحديث
وهذا مسند لان المسور بكسر الميم واباه مخرمة بفتح الميمين كلاهما صحابى والاقبية جمع قباء والديباج
الثياب المتخذة من الابريسم وهو معرب وقد ذكر غير مرة **قوله** مزررة من زررت القميص اذا اتخذت
له ازرارا ويروى مزردة من الزرد وهو تداخل حلق الدروع بعضها فى بعض **قوله** فقال ادعه لى اى فقال
مخرمة لابنه المسور ادع النبى عليه السلام معناه عرفه انى حضرت فلما سمع النبى عليه السلام
صوته خرج فتلقاه به اى بذلك الواحد من الاقبية وفى الحديث الماضى فخرج ومعه قباء يحاسنه
قوله فتلقاه به فاستقبله بازراره وانما استقبله بازراره ليريه محاسنه كما نص عليه فى الحديث
الماضى وانما فعل هكذا ليرضيه لانه كان شرس الخلق واشار اليه فى الحديث بقوله فى خلقه شىء **قوله**
ورواه ابن علية عن ايوب وقال حاتم بن وردان ثنا ايوب عن ابن ابى مليكة عن المسور قدمت على النبى
عليه السلام اقبية **قوله** اى روى الحديث المذكور اسمعيل بن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد
الياء اخر الحروف وهو اسمعيل بن ابراهيم الاسدى البصرى وعلية امه وقد ذكر غير مرة وايوب هو السختيانى
واسند البخارى رواية ايوب فى باب شهادة الاعمى حيث قال حدثنا زياد بن يحيى ثنا حاتم بن وردان
ثنا ايوب عن عبد الله بن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة الحديث **ص** تابعه الليث عن ابن ابى مليكة
ش اى تابع ايوب الليث بن سعد عن عبد الله بن ابى مليكة وقد اسند البخارى هذه المتابعة فى كتاب
الهبة فى باب كيف يقبض العبد والمتاع **ص** وقال حدثنا قتيبة بن سعد ثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور
بن مخرمة الحديث والله اعلم **ص باب كيف قسم النبى عليه السلام قريظة**
والنضير وما اعطى من ذلك فى نوائبه ش اى هذا باب فى بيان كيفية قسم النبى عليه السلام قريظة
بضم القاف والنضير بفتح النون وهما قبيلتان من اليهود ولم يبين كيف القسمة وهى الترجمة طلبا للاختصار
فى بقية الحديث ما يدل عليها او يجعل **قوله** وما اعطى فى ذلك نوائبه كالعطف التفسيرى لقوله
كيف قسم واصل ذلك ان الانصار كانوا يجعلون لرسول الله عليه السلام من عقارهم يخلف النخل
فى نوائبه وهى المهمات الحادثة وكذلك لما قدم المهاجرون قاسمهم الانصار اموالهم فلما وسع الله
الفتوح عليه عليه السلام كان يرد عليهم نخلاتهم **ص** حدثنا عبد الله بن ابى الاسود ثنا معتمر عن ابيه
قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول كان الرجل يجعل للنبى عليه السلام النخلات حتى
افتتح قريظة والنضير فكان بعد ذلك يرد عليهم **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
وعبد الله بن ابى الاسود واسمه حميد ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدى البصرى الحافظ
وهو من افراده ومعتمر على اسم وزن الفاعل من الاعتمار بن سليمان بن طرخان التيمى والحديث اخرجه
ايضا فى المغازى عن عبد الله بن ابى الاسود وفيه حدثنى خليفة واخرجه مسلم فى المغازى عن ابى بكر

وحامد بن عمر ومحمد بن عبد الاعلى **قوله** كان الرجل اى من الانصار **قوله** حين افتتح قريظة اى حين افتتح
حصنا كان لقريظة وحين اجلى بنى النضير لان الافتتاح لا يصدق على القبيلتين فان قلت بنى النضير
اجلاهم رسول الله عليه السلام من المدينة فمعنى الفتح فيه قلت هو من باب علفته تبنا وماء باردا اى
المراد القدر المشترك بين التعليف والسقى وهو الاعطاء مثلا او ثمة اضمار واجلى بنى النضير والاجلاء مجاز
عن الفتح وهذا الذى كانوا يجعلونه للنبى عليه السلام من باب الهدية لا من باب الصدقة لانها محرمة
عليه وعلى آله اما المهاجرون فكانوا قد نزل كل واحد منهم على رجل من الانصار فواساه وقاسمه فكانوا كذلك
الى ان فتح الله الفتوح على رسوله فرد عليهم منازهما قالوا ذلك النضير كانت مما افاء الله عليه مما لم يوجف
عليه بخيل ولا ركاب وانجلى عنها اهلها بالرعب فكانت خالصة لرسوله عليه السلام دون سائر الناس
وانزل الله فيهم ما افاء الله على رسوله الاية فخمس منها رسول الله عليه لنوائبه وسائره وقسم اكثرها
فى المهاجرين خاصة دون الانصار ان شئتم قسمت اموال بنى النضير بينكم وبينهم واقمتم على مواساتكم
فى ثماركم وان شئتم اعطيتها المهاجرين دونكم وقطعتم عنهم ما كنتم تعطونهم من ثماركم قالوا بلى بل تعطيهم
دوننا ونقيم على مواساتهم فاعطى رسول الله عليه السلام المهاجرين دونهم فاستغنى القوم جميعا استغنى
المهاجرون بما اخذوا واستغنى الانصار بما رجع اليهم من ثمارهم **ص باب بركة**
الغازى فى ماله حيا وميتا مع النبى عليه السلام وولاة الامر ش اى هذا باب فى بيان
قوله الغازى الى اخره البركة بالباء الموحدة ماخوذ فى الاصل من برك البعير اذا ناخ فى موضع فلزمه ويطلق
ايضا على الزيادة وفى ديوان الادب البركة الزيادة والنمو وتبرك به اى تيمن وقيل صحفها بعضهم فقال
تركة الغازى بالتاء المثناة من فوق قال عياض وهو وان كان متجها باعتبار ان فى القصة ذكر ما خلفه الزبير
رضى الله عنه لكن قوله حيا وميتا مع النبى عليه السلام وولاة الامر يدل على ان الصواب ما وقع
عند الجمهور بالباء الموحدة وقيل هذا يشبه ان يكون فى باب القلب لان الذى ينبغى ان يقال
باب بركة مال الغازى قلت لا حاجة الى هذا لان المعنى باب بركة الحاصلة للغازى فى ماله **قوله**
حيا نصب على الحال اى فى حال كونه حيا وقوله وميتا عطف عليه اى وفى حال موته **قوله** مع
النبى عليه السلام يتعلق بقوله الغازى والولاة بالضم جمع والى **ص** حدثنا اسحق عن ابراهيم
قال قلت لابى اسامة احدثكم هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير
يوم الجمل دعانى فقمت الى جنبه فقال يا بنى انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم وانى لا ارانى الا
ساقتل اليوم مظلوما وان من اكبر همى لدينى افترى يبقى ديننا من مالنا شيئا فقال يا بنى بع مالنا
فاقض دينى واوصى بالثلث وثلثه لبنيه يعنى بنى عبد الله بن الزبير يقول ثلث الثلث فان فضل
من مالنا فضل بعد قضاء الدين شىء فثلثه لولدك قال هشام وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بنى الزبير خبيب وعباد وله يومئذ تسعة بنين وتسع
بنات قال عبد الله فجعل يوصينى بدينه ويقول يا بنى ان عجزت عنه فى شىء فاستعن عليه مولاى
قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابت من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت فى كربة من دينه
الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقتل الزبير رضى الله عنه ولم يدع دينارا ولا
درهما الا ارضين منها الغابة واحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا
بمصر قال وانما كان دينه الذى عليه ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه فيقول الزبير لا
ولكنه سلف فانى اخشى عليه الضيعة وما ولى امارة قط ولا جباية خراج ولا شيئا الا
ان يكون فى غزوة مع النبى عليه السلام او مع ابى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم قال عبد الله بن
الزبير فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفى الف ومائتى الف قال فلقى حكيم بن حزام عبد الله
بن الزبير فقال يا ابن اخى كم على اخى من الدين فكتمه فقال مائة الف فقال حكيم والله ما ارى اموالكم
تسع لهذه فقال له عبد الله افرايتك ان كانت الفى الف ومائتى الف قال ما اراكم
تطيقون هذا فان عجزتم عن شىء منه فاستعينوا بى قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين
ومائة الف فباعها عبد الله بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير حق
فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال لعبد الله ان شئتم
تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ان اخرتم فقال عبد الله لا قال قال
فاقطعوا لى قطعة فقال عبد الله لك من ههنا الى ههنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقى منها

اربعة اسهم ونصف فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معاوية
كم قومت الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم ونصف قال المنذر بن الزبير قد اخذت
سهما بمائة الف وقال ابن زمعة سهما بمائة الف فقال معاوية كم بقي قال سهم ونصف قال اخذته بخمسين
ومائة الف قال وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة الف فلما فرغ ابن الزبير من قضاء
دينه قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال لا والله لا اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا
من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم
بينهم قال فكان للزبير اربع نسوة ورفع الثلث فاصاب كل امرأة الف الف ومائة الف فجميع ماله
خمسون الف الف ومائة الف (ش) مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وما ولي امارة الى قوله وعثمان
رضي الله عنه وذلك ان البركة التي كانت في مال الزبير من كونه غازيا مع النبي عليه السلام
ومع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وذلك ان البركة التي كانت وكون البركة في حياته وبعد
موته فظهر عند التأمل في قضيته (ذكر رجاله) وهم ستة الاول اسحق بن ابراهيم بن مخلد المعروف بابن
راهويه الحنظلي المروزي الثاني ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي الثالث هشام بن عروة بن الزبير
بن العوام الرابع عروة بن الزبير الخامس عبد الله بن الزبير السادس الزبير بن العوام احد
العشرة المبشرة لهم بالجنة وحواري رسول الله عليه السلام وابن عمته صفية بنت عبد المطلب
شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله عليه السلام وهاجر الهجرتين واسلم وهو ابن ستة
عشر سنة وهو اول من سل سيفا في سبيل الله وفيه التحديث بصيغة الجمع في موضع و
بصيغة الافراد في موضع مع الاستفهام وهو قول احدكم هشام وفيه رواية الابن عن الاب
ورواية الاخ عن الاخ لان عروة وعبد الله اخوان ابناء الزبير بن العوام (ذكر حال هذا الحديث)
هذا من افراد البخاري وذكره اصحاب الاطراف في مسند الزبير والاشبه ان يكون من
مسند ابنه عبد الله وكله موقوف غير قوله وما ولي امارة ولا جباية خراج ولا شيئا الا ان
يكون في غزوة مع النبي عليه السلام فهذا المقدار في حكم المرفوع ورواه الاسماعيلي عن جويرية
ثنا ابو اسامة ثنا هشام عن ابيه عن عبد الله وروى الترمذي من حديث عروة قال اوصى
الزبير الى ابنه عبد الله صبيحة الجمل فقال ما مني عضو الا وقد جرح مع رسول الله عليه السلام
حتى انتهى ذلك الى فرجه ورواه ابن سعد في طبقاته في قتل الزبير ووصيته بدينه وثلث
ماله عن ابي اسامة حماد بن اسامة نحو حديث البخاري وطوله غير انه خالفه في موضع واحد وهو
قوله اصاب كل امراة من نسائه الف الف ومائة الف لا كما في البخاري مائتا الف وعلى هاتين
الروايتين لا يصح قسمة خمسين الف الف فيكون الثمن اربعة الاف الف فيصح قسمة الورثة
من اثنين وثلاثين الف الف ثم يضاف اليها الثلث ستة عشر الف الف فتصير الجملة
ثمانية واربعين الف الف ثم يضاف اليها الدين الفا الف ومائتا الف ومنها تصح من تسعة
وخمسين الف الف ومائتين الف فهذه تركته عند موته لا ما زاد عليها بعد موته من غلة الارضين
والدور في مدة اربع سنين قبل قسمة التركة ويدل عليه ما رواه الواقدي عن ابي بكر بن سبرة عن
هشام عن ابيه قال كان قيمة ما ترك الزبير احدا وخمسين او اثنين وخمسين الف الف وروى
ابن مسعود عن القعنبي عن ابن عيينة قال قسم ميراث الزبير على اربعين الف الف وذكر
الزبير بن بكار عن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ان بني عدي عاتكة بنت
زيد بن عمرو بن نفيل زوج الزبير وان عبد الله بن الزبير ارسل اليها بثمانين الف درهم
فقبضتها وصالحت عليها قال الدمياطي وبين قول الزبير بن بكار هذا وقول غيره بون بعيد
والعجب من الزبير مع سعة علمه فيه وتنقيره عنه كيف خفي عليه وما تصدى لتحرير ذلك كما ينبغي
(ذكر بيان قصة) وقعة الجمل عام ستة وثلاثين من الهجرة وكان قتل عثمان بن عفان سنة
خمس وثلاثين وكانت عائشة بمكة وكذلك امهات المؤمنين قد خرجن الى الحج في سنة خمس
وثلاثين فرارا عن الفتنة ولما بلغ اهل مكة ان عثمان قد قتل بمكة ثم بويع علي رضي الله عنه وكان
احظى الناس عنده بحكم الحال لا عن اختيار علي كذلك رؤوس اولئك الذين قتلوا عثمان رضي الله
عنه وفر جماعة من بني امية وغيرهم الى مكة وخرج طلحة والزبير في الاعتمار وتبعهم خلق
كثير وجم غفير وقدم الى مكة ايضا في هذه الايام يعلى بن امية ومعه ستمائة الف درهم

وستمائة

وستمائة بعير واناخ بالابطح وقيل كان معه ستمائة الف دينار وقدم ابن عامر من البصرة باكثر
من ذلك فاجتمع بنو امية بالابطح وقامت عائشة في الناس تحضهم على القيام بطلب دم عثمان و
عوها في ذلك وخرجوا وتوجهوا نحو البصرة وكانت عائشة تحمل في هودج على جمل اسمه
عسكر اشتراه يعلى بن امية من رجل من عرينة بمائتي دينار وكان هذا هو الذي يدلهم على
الطريق وكانوا لا يمرون على ماء ولا واد الا سالوه عنه حتى وصلوا الى موضع يسمى حوأب بفتح
الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الهمزة وفي آخره باء موحدة وهو ماء قريب من البصرة فنبحت
كلابه فقالوا اي ماء هذا قال الدليل هذا ماء الحوأب فحين سمعت عائشة ذلك صرخت
باعلى صوتها وضربت عضد بعيرها واناخته فقالت انا والله صاحبة الحوأب ردوني ردوني
تقول ذلك فاناخوا حولها وهم على ذلك فاناخوا حولها وهم على ذلك وهم يأبى المسير حتى اذا كانت
الساعة التي اناخت فيها من الغد جاءها عبد الله بن الزبير فقال النجا النجا فقد ادرككم علي بن ابي طالب
فعند ذلك رحلوا واما حديث الحوأب فاخرجه احمد في مسنده عن عائشة قالت ان رسول
الله عليه السلام قال لي ذات يوم كيف باحداكن اذا نبحتها كلاب الحوأب فعرفت الحال عند ذلك
فارادت الرجوع واما علي رضي الله عنه فانه خرج في آخر شهر ربيع الآخر من سنة ست وثلاثين
من المدينة في تسعمائة مقاتل وقيل لما بلغ عليا مسير عائشة وطلحة والزبير الى البصرة سار نحوهم في
اربعة آلاف من اهل المدينة فيهم اربعمائة ممن بايعوا تحت الشجرة وثمانمائة من الانصار ورايته
مع ابنه محمد بن الحنفية وعلى ميمنته الحسن بن علي وعلى ميسرته الحسين بن علي وعلى الخيل عمار بن
ياسر وعلى الرجالة محمد بن ابي بكر الصديق وعلى مقدمته عبد الله بن عباس ثم اجتمعوا كلهم
عند قصر عبيد الله بن زياد ونزل الناس في كل ناحية وقد اجتمع مع علي رضي الله عنه عشرون
الف والتفت على عائشة ومن معها نحو من ثلاثين الفا وقامت الحرب على ساقها فتصافوا
وتضاولوا وتجاولوا وكان من جملة من بارز الزبير وعمار فجعل (عمار) ينخزه بالرمح والزبير كاف
عنه لقول رسول الله عليه السلام تقتلك الفئة الباغية وقتل ناس كثير ورجع الزبير عن القتال
وقال الواقدي كان زمام الجمل بيد كعب بن سور وما كان يأخذ بزمام الجمل الا من هو معروف
بالشجاعة ما اخذه احد الا قتل وحمل عليه عدي بن حاتم ولم يبق الا عقره ففقئت عين عدي
واجتمع بنو ضبة عند الجمل وقاتلوا دونه قتالا لم يسمع مثله فقطعت عنده الف وقيل عليه الف
رجل منهم وقال ابن الزبير جرحت على زمام البعير سبعة وثلاثين جراحة وما احد اخذ
برأسه الا قتل اخذه عبد الرحمن بن عتاب فقتل ثم اخذه الاسود بن البختري فقتل وعد جماعة
وغلب ابن الزبير من الجراحات فالقى نفسه بين القتلى ثم وصلت النبال الى هودج ام المؤمنين
فجعلت تنادي الله الله يا بني اذكروا يوم الحساب ورفعت يديها تدعوا على اولئك القوم
من قتلة عثمان فضج الناس معها بالدعاء واولئك النفر لا يقلعون عن رشق هودجها بالنبال حتى
بقي مثل القنفذ فجعلت الحرب تأخذ وتعطي فتارة لاهل البصرة وتارة لاهل الكوفة وقتل خلق كثير
ولم تر وقعة اكثر من قطع الايدي والارجل فيها من هذه الوقعة ثم حملت السبائية والاشتر
يقدمها وحمل بجير بن دلجة الضبي الكوفي وقطع بطانه وعقره وقطع ثلاث قوائم من قوائمه فبرك ووقع
الهودج على الارض ووقف عليها علي رضي الله عنه وقال السلام عليك يا اماه فقالت وعليك
السلام يا بني فقال يغفر الله لك فقالت ولك وانهزم من كان حوله من الناس وامر علي رضي الله عنه
ان يحملوا الهودج من بين القتلى وامر محمد بن ابي بكر وعمار بن ياسر ان يضربا عليه قبة ولما كان
آخر الليل خرج محمد بعائشة فادخلها البصرة وادخلها في دار عبد الله بن خلف الخزاعي وبكت
عائشة رضي الله عنها بكاء شديدا وقالت وددت اني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة
وجاء وجوه الناس من الامراء والاعيان يسلمون ثم ان عليا رضي الله عنه اقام
بظاهر الكوفة ثلاثة ايام وصلى على القتلى من الفريقين وقال ابن الكلبي قتل من اصحاب
عائشة ثمانية آلاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي الف وقيل قتل من اهل البصرة عشرة آلاف
ومن اهل الكوفة خمسة آلاف وكان في جملة القتلى طلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرين
بالجنة ثم دخل علي البصرة يوم الاثنين ثم جهز عائشة احسن الجهاز بكل شيء ينبغي لها من مركب
وزاد ومتاع واخرج معها كل من نجا من الوقعة ممن خرج معها واختار لها اربعين امرأة من نساء

اهل البصرة المعروفات ووقف على مهاحتى ودعها وكان خروجها يوم السبت غرة رجب سنه
ست وثلاثين وشيعها علي اميالا وسرح بنيه معها يوما وقال الواقدي تملي امر النساء اللاتي خرجن
مع عائشة بلبس العمائم وتقلد السيوف ثم قال لها لا يعلمنها انك نسوه ويلثمن مثل الرجال وكن
حولها من بعيد ولا تقربنها وسارت عائشه على تلك الحاله حتى دخلت مكه واقامت حتى حجت
واجتمع الى النساء اهل مكه يبكين وهي تبكي وسئلت عن مسيرها فقالت لقد اعطى على ما اكثر وبعث
معي رجالا ولم ... النساء فاتيننا ها وكشفن عن وجوههن وعرفتها الحال فحمدت وقالت والله
ما ازداد ابن ابي طالب الا كرما **ذكر مقتل الزبير وبيان سيرته** لما انفصل الزبير رضي
الله عنه من عسكر عائشه كما ذكرنا تبعه عمرو بن جرموز وفضالة بن حابس من غواة بني تميم
وادركوه وتعاونوا عليه فقتلوه ويقال بل ادركه عمرو بن جرموز فقال انى لي اليك حاجه فقال ادن
فقال مولى الزبير واسمه عطيه ان معه سلاحا فقال وان كان فتقدم اليه فجعل يحدثه وكان وقت
الصلاة فقال له الزبير الصلاه فقال الصلاه وتقدم الزبير ليصلي بهما فطعنه عمرو بن جرموز فقتله
ويقال بل ادركه عمرو بوادي السباع وهو نائم في القائلة فهجم عليه فقتله وهذا القول هو الاشهر واخذ راسه
وذهب به الى علي فقيل لعلي هذا ابن جرموز اتاك براس الزبير فقال بشروا بقاتل الزبير بالنار فقال عمرو

اتيت عليا براس الزبير ۞ وقد كنت احسبها زلفه ۞
فبشر بالنار قبل العيان ۞ فبئس البشارة والتحفه ۞
وسيان عندي قتل الزبير ۞ وضرطة عنز بذي الجحفه ۞

واما سيرته فقد ذكرنا عن قريب انه احد العشرة المبشرة بالجنة وانه شهد جميع مشاهد النبي عليه السلام
وكان عليه يوم بدر ملاءه صفراء فنزلت الملائكة على سيمائه وثبت مع النبي يوم احد وبايعه على
الموت وقال مصعب بن الزبير قاتل ابي مع رسول الله عليه السلام وعمره اثنى عشر سنه وقال
الزبير بن بكار باسناده عن الاوزاعي قال كان للزبير الف مملوك يؤدون الضريبه لا يدخل بيت
ماله منها درهم يتصدق بها وقال الزبير بن بكار باسناده عن جويريه قالت باع الزبير دارا
بستمائة الف فقيل له غبنت فقال كلا والله لتعلمن انني لم اغبن هي في سبيل الله وروي عن هشام
بن عروه فقال اوصى الى الزبير جماعة من الصحابة منهم عثمان وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود
والمقداد وكان يحفظ عليهم اموالهم وينفق على اولادهم من ماله وكان الزبير رجلا ليس
بالقصير ولا بالطويل الى الخفه ما هو في اللحم ولحيته خفيفه اسمر اللون اشعر وحكى الواقدي
عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه قال ربما اخذت الشعر على منكبه وانا
غلام فاتعلق به على ظهره وحكى ابو اليقظان عن هشام بن عروة قال كان جدي الزبير اذا ركب تخط
الارض رجلاه ولا يغير شيبه واختلفوا في سنه حكى ابن سعد عن الواقدي باسناده
الى عروة بن الزبير قال قتل ابي يوم الجمل وقد زاد على الستين باربع سنين وحكى ابن الجوزي في الصفوة
ثلاثة اقوال احدها انه قتل وهو ابن بضع وخمسين سنه والثاني ابن ستين سنه والثالث
ابن خمسة وستين سنة **ذكر معاني الحديث** **قوله** قلت لابي اسامه احدثكم
هشام بن عروة لم يذكر جواب الاستفهام وقد ذكره في مسند اسحق بن راهويه بهذا الاسناد
وقال في اخره نعم **قوله** يوم الجمل يعني يوم وقعه كانت بين علي وعائشة رضي الله عنهما وهي في هودج على جمل
كما ذكرناه وكانت الوقعه على باب البصرة في جمادى الاولى سنه ست وثلاثين وانما اضيف
الوقعة الى الجمل لكون عائشة عليها وهذا الحرب كان اول حرب وقعت بين المسلمين **قوله** لا يقتل
اليوم الا ظالم او مظلوم قال ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه لان كلا الفريقين
كان يتأول على انه الصواب وقال ابن التين معناه اما صحابي متأول فهو مظلوم واما غير صحابي قاتل
لاجل الدنيا فهو ظالم وقال الكرماني المراد بالظالم اهل الاسلام هذا لفظ الكرماني في شرحه
وقلت بعضهم قال الكرماني ان قيل جميع الحرب كذلك فالجواب انها اول حرب وقعت بين
المسلمين ثم قال قلت ويحتمل ان يكون او للشك من الراوي وان الزبير اما قال لا يقتل اليوم
الا ظالم او مظلوم بمعنى انه ظن ان الله يعجل للظالم منهم العقوبة او لا يقتل اليوم الا مظلوم
بمعنى انه ظن ان يعجل له الشهادة وظن على التقديرين انه يقتل مظلوما اما لاعتقاده انه كان
مصيبا واما لانه كان سمع من النبي عليه السلام ما سمع علي رضي الله عنه وهو قوله لما جاءه قاتل

الزبير بشر قاتل ابن صفيه بالنار ورفعه الى النبي عليه السلام كما رواه احمد وغيره من طريق زر بن حبيش
عن علي باسناد صحيح انتهى قلت الاصل ان او لا تكون للشك وبالاحتمال لا يثبت ذلك وكلمة
او على معناه بالتقسيم ههنا لان المقتول يومئذ لم يكن الا من احد القسمين على ما ذكره ابن بطال وايضا
انما اراد الزبير بقوله هذا ان تقاتل الصحابة ليس كتقاتل اهل البغي والعصبية لان القاتل والمقتول
منهم ظالم لقوله عليه السلام اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار لانهم لا تاويل لواحد
منهم يعذر به عند الله ولا شبهه له من الحق يتعلق بها فليس احد منهم مظلوما بل كلهم ظالم
وكان الزبير وطلحة وجماعة من كبار الصحابة رضي الله عنهم خرجوا مع عائشه لطلب قتلة عثمان
واقامة الحد عليهم ولم يخرجوا لقتال علي لانه لا خلاف بين الامة ان عليا كان احق
الامامة من جميع اهل زمانه وكان قتلة عثمان لجاوا الى علي رضي الله عنه فراى علي انه لا ينبغي اسلامهم
للقتل على هذا الوجه حتى يسكن حال الامه ويجري الاشيا على وجوهها حتى ينفذ الامور على
ما اوجب الله عليه فهذا وجه منع علي رضي الله عنه المطلوبين بدم عثمان فكان ما قدر الله مما جرى
به القلم من الامور التي وقعت وقال الزبير لابنه ما قال لما راى من ... الامر وانهم لا
ينفصلون الا عن تقاتل فقال لا اراني الا ساقتل مظلوما لانه لم ينو على قتال ولا عزم عليه
ولما التقى الجمعان فر فتبعه ابن جرموز فقتله في طريقه كما ذكرناه **قوله** واني لا اراني بضم الهمزة
اي لا اظن ويجوز بفتح الهمزة يعني لا اعتقد وقد تحقق ظنه فقتل مظلوما **قوله** لدي اللام مفتوحة
للتاكيد وهو خبر ان ومعناه ليس على تبعه سوى ديني **قوله** افترى على صيغة المجهول بهمزة
الاستفهام اي افتظن **قوله** ويبقي بضم الياء من الابقاء وقوله دينا بالرفع فاعله وبنسبه
بالنصب مفعوله **قوله** واوصى بالثلث اي بثلث ماله مطلقا لمن شاء وللمساكين **قوله** وثلثه
لبنيه اي وثلث الثلث لبني عبد الله خاصه وقد فسره بقوله يعني بني عبد الله بن الزبير وهم
حفدة الزبير **قوله** فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين شيء فثلثه لولدك قال
المهلب معناه ثلث ذلك الفضل الذي اوصى به من الثلث لبنيه وحكى الدمياطي عن بعض
العلماء ان قوله فثلثه بتشديد اللام على صيغة الامر من التثليث يعني ثلث ذلك الفضل
الذي اوصى به للمساكين من الثلث لبنيه قال بعضهم هذا اقرب يعني من كلام المهلب وقال
الدمياطي فيه نظر يعني فيما حكاه عن بعض العلماء **قوله** قال هشام هو ابن عروة بن الزبير **قوله**
قد وازى بالزاء المعجمة اي ساوى اي حاذاهم في السن وانكر الجوهري استعمال هذا بالواو وفقا لمقال
اضربته اي حاذيته ولا يقال وازنته والذي جاء ههنا حجة عليه **قوله** خبيب بضم الخاء المعجمة
وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره باء اخرى روي مرفوعا على انه بدل او بيان
لقوله للبعض في قوله وكان بعض ولد عبد الله وروي مجرورا باعتبار الولد وقال بعضهم
يجوز جره على انه بيان للبعض قلت هنا غلط لان لفظ بعض في موضعين احدهما وهو الاول
مرفوع لانه اسم كان والاخر منصوب لانه مفعول وارى وعباد بفتح العين وتشديد
الباء الموحدة **قوله** وله يومئذ قال الكرماني اي لعبد الله يوم وصيه الزبير تسع سنين احدهم خبيب
وعباد قلت ليس كذلك بل معنى قوله وله اي وللزبير تسعه بنين وتسع بنات ولم يكن لعبد الله
يومئذ الا خبيب وعباد وهاشم وثابت واما سائر ولده قوله وابعد ذلك اما تسعة بنين
وتسع بنات ولم يكن لعبد الله يومئذ الا خبيب وعباد وهاشم وثابت واما سائر ولده فولدوا
بعد ذلك اما التسعه بنين فهم عبد الله وعروه والمنذر امهم اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهم
وعمرو وخالد امهما ام خالد بن سعيد ومصعب وحمزه امهما الرباب بنت انيف وعبيده
وجعفر امهما زينب بنت بشر وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قبله واما التسع الاناث فهن
خديجة الكبرى وام الحسن وعائشه امهن اسماء بنت ابي بكر وحبيبه وسوده وهند امهن
ام خالد ورمله امها الرباب وحفصه امها زينب وزينب امها ام كلثوم بنت عقبه **قوله**
منها الغابة ~~بنت عقبه~~ بالغين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة قال الكرماني الغابه اسم موضع بالحجاز
قلت هذا ليس بتفسير واضح وتفسيرها ارض عظيمه شهيرة من عوالي المدينه وقال ياقوت
الغابه موضع بينه وبين المدينه اربعه اميال من ناحية الشام والغابة ايضا قرية بالبحرين وقال في
كتاب الامكنة والجبال للزمخشري بريد من المدينه طريق الشام وقال البكري الغابة غابتان العليا

والسفلى وقال الرشاطي الغابة موضع عند المدينة والغابة ايضا في اخر الطريق من البصرة الى اليمامة وفي المطالع
الغابة مال من اموال عوالي المدينة وفي تركة الزبير كان اشتراها بسبعين ومائة الف وبيعت في تركته
بالف الف وستمائة الف وقد صحفه بعض الناس فقال الغابة يعني بالباء اخر الحروف وذلك غلط
فاحش والغابة في اللغة الشجر وشبهها قوله فيقول الزبير لا اي لا يكون وديعة ولكنه دين وهو
معنى قوله السلف وكان غرضه بذلك انه كان يخشى على المال ان يضيع فيظن به التقصير في حفظه فرأى
ان يجعله مضمونا وليكون اوثق لصاحب المال وابقى لمروته وقال ابن بطال وليطلب له ربح ذلك المال قوله
وما ولي اي امارة قط بكسر الهمزة قوله ولا جباية خراج اي ولا ولي جباية خراج ولا شيئا اي لا ولي شيئا
مما يتعلق من الامور التي فيها تحصيل المال اراد ان كثرة ماله من هذه الجهات التي يظن فيها السوء
باصحابها وانما كان تكسبه من الغنائم مع النبي عليه السلام ثم مع ابي بكر ثم مع عمر ثم مع عثمان قوله فبارك
الله له في ماله بطيب اصله وربح ارباحا بلغت الوف الالوف قوله قال عبد الله بن الزبير هو
متصل بالاسناد المذكور قوله فحسبت بفتح السين من حسبت الشيء احسبه بالضم حسابا
وحسبا وحسبانا بالضم اي عددته واما حسبته بالكسر احسبه بالفتح محسبة بفتح
السين ومحسبة بكسرها وحسبانا بكسر الحاء اي ظننته قوله فلقي حكيم بن حزام بالرفع على انه فاعل
لقي وعبد الله بن الزبير بالنصب مفعوله قوله يا ابن اخي انما جعل الزبير اخاه باعتبار
اخوة الدين قال الكرماني او باعتبار قرابة بينهما لان الزبير بن العوام بن عم خويلد بن الحكم بن حزام
بالمرتفع بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء ابن خويلد ابن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي يكنى ابا خالد
وهو ابن اخي خديجة بنت خويلد زوج النبي عليه السلام وهو من مسلمة الفتح وعاش في الجاهلية
ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة وتوفي بالمدينة في معاوية سنة اربع وخمسين
وهو ابن مائة وعشرين سنة والزبير بن عوام ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي
القرشي الاسدي فعلى هذا فالعوام يكون اخا حزام فيكون الزبير بن عم حكيم قوله فكتمه يعني كتم
اصل الدين فقال مائة الف والاصل الف الف ومائة الف قال الكرماني ما كذب اذ لم ينف الزائد
على المائة ومفهوم العدد لا اعتبار له في التوضيح هذا ليس بكذب لانه صدق بالبعض وكتم بعضا
وللانسان اذا سئل عن خبر ان يخبر عنه بما شاء وله ان لا يخبر بشيء منه اصلا وقال ابن بطال
انما قال له مائة الف وكتم الباقي لئلا يستعظم حكيم ما استدان فيظن به عدم الحزم وبعبد الله
عدم الوفا بذلك فينظر اليه بعين الاحتياج اليه فلما استعظم حكيم امره بمائة الف قوله فقال
له عبد الله اي فقال لحكيم عبد الله بن الزبير افرايتك قوله فلوافينا اي فليأتنا يقال وافى
فلان اذا اتى قوله عبد الله بن جعفر اي عبد الله بن جعفر ~~لعبد الله بن الزبير~~ بن ابي طالب
بحر الجود والكرم قوله فقال لعبد الله اي فقال لعبد الله بن جعفر لعبد الله بن الزبير قوله
قال عبد الله لا اي قال عبد الله بن الزبير لعبد الله بن جعفر قوله لا اترك دينك
تركه به وفاء قوله قال قال اي قال عبد الله بن الزبير قال عبد الله بن جعفر قوله فقدم
على معاوية اي فقدم عبد الله بن الزبير على معاوية بن ابي سفيان وهو في دمشق وقال بعضهم
فقدم على معاوية اي في خلافته وهذا فيه نظر لانه ذكر انه اخر القسمة اربع سنين استبراء
للدين كما سيأتي فيكون اخر الاربع في سنة اربعين وذلك قبل ان يجتمع الناس على معاوية انتهى
قلت هذا النظر انما يتوجه بقوله اي في خلافته فلا يحتاج الى هذه لانه قيد المطلق بغير وجه
على انه يجوز ان يكون قدومه عليه قبل اجتماع كل الناس عليه قوله عمرو بن عثمان بفتح العين
في عمرو بن عثمان والمنذر بلفظ اسم الفاعل من الانذار وهو التخويف بن الزبير بن
العوام اخو عبد الله بن الزبير قوله وابن زمعة هو عبد الله بن زمعة بالزاي والميم والعين
المهملة المفتوحات وقيل بسكون الميم وهو عبد الله بن زمعة ابن قيس بن عبد شمس وهو
اخو سودة زوج النبي عليه السلام لابيها قوله كل سهم مائة الف بنصب المائة بنزع الخافض
اي قومت الغابة وجاء كل سهم بمائة الف قوله قال لا اي لا اقسم والله وقوله ولا اقسم بعد ذلك
تفسير لما قبله وليس فيه منع المستحق من حقه وهو القسمة والتصرف في نصيبه لانه كان وصيا
ولعله ظن بقاء الدين فالقسمة لا تكون الا بعد وفاء الدين جميعه بالموسم اي موسم الحج وسمي به
لانه معلم يجتمع الناس اليه والوسم العلامة قوله اربع سنين فائدة تخصيص المدة باربع سنين

هي ان الغالب ان المسافة التي بين مكة واقطار الارض تقطع بسنتين فاراد ان يصل باربع سنين الا
خبار الى الاقطار ثم يعود اليه او لان الاربع هي الغاية في الاحاد بحسب ما يمكن ان
يتركب منه العشرات لانه يتضمن واحدا واثنين وثلاثة واربعة وهي عشرة قوله اربع نسوة
اي مات عنهن وهن ام خالد والرباب وزينب وعاتكة بنت زيد اخت سعيد بن زيد احد
العشرة واما اسماء وام كلثوم فكان قد طلقهما قوله ورفع الثلث اي الذي اوصى به قوله فجميع ماله خمسون
الف الف ومائتا الف قد مر في اول الحديث الكلام منه ولكن الكرماني ذكر هنا ما وقع الخبط
في الحساب فقال فان قلت اذا كان الثمن اربعة الاف الف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية وثلثون
الف الف واربعمائة الف واذا اضيف اليه الثلث وهو خمسون الف الف وتسعة الاف
الف وثمانمائة الف فعلى التقادير الحساب غير صحيح قلت لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار
فزاد من غلات امواله في هذه الاربع سنين الى ستين الف الف الا مائتي الف فيصح
منه اخراج الدين والثلث ويبلغ نصيب المبلغ الذي منها لكل امرأة منه الف الف ومائتا الف

ذكر ما يستفاد منه فيه الوصية عند الحرب لانه سبب مخوف كركوب البحر
واختلف لو تصدق حينئذ او حرر هل يكون من الثلث او من راس المال وفيه ان للوصي تأخير
قسمة الميراث حتى تقضى ديون الميت وتنفذ وصاياه ان كان له ثلث ويؤخر القسمة بحسب
ما يؤدي اليه اجتهاده ولكن اذا وقع العلم بوفاء الدين وضم الورثة على القسمة اجيب اليها فلا تتربص
الى امرهم فان ثبت بعد ذلك شيء يؤخذ منهم وفيه جواز الوصية للاحفاد اذا كان من يحجبهم
وفيه جواز شراء الوارث من التركة وكذلك شرا الوصي اذا كان بالقيمة وفيه ان الهبة لا تملك
الا بالقبض وفيه بيان جود عبد الله بن جعفر فلذلك يسمى بحر الكرم وفيه اطلاق اللفظ المشترك
لمن يظن به معرفة المراد والاستفهام لمن لم يتبين له لان الزبير قال لابنه استعن عليه
بمولاي ولفظ المولى مشترك بين معان كثيرة فظن عبد الله انه يريد بعض عتقائه
فاستفهم فعرف مراده وفيه منزلة الزبير عند نفسه وانه في تلك الحالة كان في غاية الوثوق
بالله والاقبال عليه والرضى بحكمه والاستعانة به وفيه قوة نفس عبد الله بن الزبير لعدم
قبول ما سأله حكيم بن حزام من المعاونة وفيه كرم حكيم ايضا وسماحة نفسه وفيه ان الدين
انما يكره لمن لا وفاء له او لمن يصرفه الى غير وجهه وفيه النداء في ديون من يعرف بالدين وفيه
النداء في الموسم لانه مجمع الناس وفيه طاعة بني الزبير لاخيهم في تأخير القسمة لاجل
الدين المتوهم وفيه ما كان عليه اصحابه من اتخاذ النساء وفيه ان اجل المفقود والغائب
اربع سنين وبه احتج مالك وفيه نظر لا يخفى

ص باب اذا بعث الامام رسولا في حاجة وامره بالمقام هل يسهم له

ش اي هذا باب في ذكر فيه اذا بعث
الامام رسولا الى اخره قوله بالمقام اي بالمقام الاقامة قوله هل يسهم له اي من الغنيمة او لا
يفهم وجواب اذا يفهم من حديث الباب وفيه خلاف مضى ذكره في باب الغنيمة لمن شهد
الوقعة ص حدثنا موسى ثنا ابو عوانة ثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
انما تغيب عثمان عن بدر فانه كان تحته بنت رسول الله عليه السلام كانت مريضة فقال النبي
عليه السلام ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان لك
اجر رجل الى اخره وبه تحصل الجواب للترجمة وموسى هو ابن اسمعيل المنقري المعروف بالتبوذكي
وابو عوانة بفتح العين اسمه الوضاح ابن عبد الله اليشكري وعثمن بن موهب على وزن
جعفر وهو عثمن بن عبد الله بن موهب الاعرج الطلحي التيمي القرشي والحديث اخرجه
البخاري مطولا في المغازي عن عبدان وفي فضل عثمان ايضا عن موسى واخرجه
الترمذي في المناقب عن صالح بن عبد الله عن الترمذي عن ابي عوانة قوله عثمن بن موهب
عن ابن عمر قال ابو علي الجياني وقع في نسخة ابو محمد عن ابي احمد يعني الاصيلي عن الجرجاني
عمرو بن عبد الله وهو غلط وصوابه عثمن بن موهب قال انما تغيب عثمان اي تخلف
الغيبة لاجل تمريض بنت رسول الله عليه السلام وعثمان رضي الله عنه لم يحضر بدرا
لاجل ذلك وعد ابن اسحق الذين غابوا عن بدر ثمانية او تسعة وهم عثمان بن عفان
تخلف لذلك وطلحة بن عبيد الله كان بالشام فضرب له باجره وسهمه وسعيد

بن زيد بن عمرو بن نفيل كان بالشام ايضا وابو لبابة بشير بن عبد المنذر رده رسول الله عليه
السلام من الروحاء حين بلغه خروج النفير من مكة فاستعمله على المدينة والحارث بن حاطب
بن عبيد رده ايضا من الطريق والحارث بن الصمة بالروحاء فرجع وخوات بن جبير لم يحضر الوقعة
وابو الصباح بن ثابت خرج مع رسول الله عليه السلام فاصابه بساقه نصل حجر فرجع وسعد
بن مالك تجهز ليخرج فمات وقيل انه مات بالروحاء فضرب لكل واحد منهم سهمه واجره **قوله**
كانت عنده اى تحت عثمان بنت رسول الله عليه السلام وهي رقية توفيت ورسول الله عليه
السلام في بدر ثم زوجه ام كلثوم فتوفيت تحته سنة تسع وهي التي غسلتها ام عطية واحتج ابو حنيفة
بهذا الحديث انه بعثه الامام لحاجة حتى غنم الامام انه يسهم له وكذلك المدد يلحق ارض الحرب
وهو قول الشعبي والنخعي والثوري والحكم بن عتيبة والاوزاعي والحديث حجة على الليث والشافعي
ومالك واحمد حيث قالوا لا يسهم من الغنيمة الا لمن حضر الوقعة واحتجوا بحديث ابي هريرة اخرجه
الطحاوي وابو داود انه عليه السلام بعث ابان بن سعيد على سرية من المدينة قبل نجد فقدم ابان
ورسول الله عليه السلام بخيبر بعد ما فتحها الحديث وفيه اجلس يا ابان فلم يقسم
لهم شيئا واجاب الطحاوي عنه بقوله انه عليه السلام وجه ابان الى نجد قبل ان يتهيأ خروجه
الى خيبر فتوجه ابان في ذلك ثم حدث من خروج النبي عليه السلام الى خيبر
ما حدث فكان ما غاب فيه ابان من ذلك عن حضور خيبر ليس هو بشغل شغله النبي
عليه السلام عن حضورها وقال الجصاص لا حضور له فيه لان خيبر صارت دار الاسلام
لظهور النبي عليه السلام عليها وهذا لا خلاف فيه وقيل كانت خيبر لاهل الحديبية خاصة
شهدوها او لم يشهدوها دون من سواهم لان الله تعالى كان وعدهم اياها بقوله واخرى
لم تقدروا عليها قد احاط الله بها بعد قوله وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه وكف
فان قالوا ان اعطاء رسول الله عليه السلام لعثمان وهو لم يحضر بدرا خصوص له قلنا يحتاج الى دليل
الخصوص فان قالوا اعطى عثمان من سهمه عليه السلام من الخمس قلنا كان ذلك يوم حنين حيث
قال ما لي مما افاء الله عليكم الا الخمس وهو مردود فيكم قلنا يحتاج الى دليل على ان اعطاه عثمان ومن غاب
ايضا من بدر انه كان من سهمه بعد خيبر **ص باب** ومن الدليل
على ان الخمس من نوائب المسلمين ما سال هوازن النبي عليه السلام برضاعه فيهم فتحلل
من المسلمين وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس
وما اعطى الانصار وما اعطى جابر بن عبد الله من تمر خيبر **ش** باب مرفوع على انه خبر مبتدأ
محذوف تقديره هذا باب يذكر فيه ومن الدليل الى اخره وقال بعضهم ومن الدليل عطف على الترجمة
التي قبل ثمانية ابواب حيث قال الدليل على ان الخمس للامام انتهى قلت لا وجه لدعوى هذا العطف
البعيد المتخلل بين المعطوف والمعطوف عليه ابواب باحاديثها فان اصطلح القول بهذا لاجل الواو فيقال
له هذه ليست بواو العطف وانما مثل هذا يأتي كثيرا بدون ان يكون معطوفا على شيء فيقال هذه واو
الاستفتاح وهو المسموع من الاساتذة الكبار ولما ذكر ان الخمس لنوائب رسول الله عليه السلام
ثم ذكر لنوائب المسلمين ثم ذكر ان الخمس للامام وطريق التوفيق بينهما ان الخمس لرسول الله عليه السلام
للامام بعده يتولاه مثل ما كان عليه السلام يتولاه واما قوله هنا لنوائب المسلمين هو انه لا يكون الامر
تولى النبي عليه السلام قسمته وله ان يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته وكذلك من يتولى بعده
وقال بعضهم وجوز الكرماني ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب وفيه بعد لان احدا لم ينقل
ان الخمس للمسلمين دون النبي عليه السلام ودون الامام وكذا الامام انتهى قلت عبارة الكرماني
هكذا فان قلت ترجم هذه المسالة بقوله ومن الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله عليه السلام
وثانيا بقوله ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين وثالثا ان الخمس فما الفرق بينهما قلت
المذاهب فيه مختلفة فلكل مذهب بابا وترجمة له ولا تفاوت في المعنى اذ نوائب النبي عليه السلام
هي نوائب المسلمين ولا شك ان التصرف فيه له ولمن يقوم مقامه انتهى قلت **قوله** ولا تفاوت
في المعنى ينبئ عن وجه التوفيق مثل ما ذكرناه غير انه قال لكل مذهب بابا بحسب النظر الى الظاهر واما بالنظر
الى معناه فما قاله على ما نقول في هذا الباب مذاهب وذكر المفسرون في قوله تعالى واعلموا انما
غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول قال ابو جعفر الرازي عن الربيع عن ابي العالية الرياحي قال كان رسول

الله عليه السلام يؤتى بالغنيمة فيقسمها على خمسة يكون اربعة اخماس لمن شهدها ثم يأخذ الخمس
فيضرب بيده فيه فيأخذ منه الذي قبض كفه فيجعله للكعبة وهو سهم الله ثم يقسم ما بقي
على خمسة اسهم فيكون سهم للرسول وسهم لذوي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل
وروى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال كانت الغنيمة تقسم على خمسة اخماس فاربعة منها بين
من قاتل عليها وخمس واحد على اربعة اخماس فربع لله وللرسول فما كان لله وللرسول فهو لقرابة
رسول الله عليه السلام ولم يأخذ النبي عليه السلام من الخمس شيئا وروى ابن ابي حاتم باسناده
عن عبد الله بن بريدة **قوله** واعلموا انما غنمتم الاية قال الذي لله فلنبيه والذي للرسول لازواجه
وروى ابو داود والنسائي من حديث عمرو بن عبسة ان رسول الله عليه السلام صلى
بهم الى بعير من المغنم فلما سلم اخذ وبرة من ذلك البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا الا
الخمس والخمس مردود منكم وقالت جماعة ان الخمس يتصرف فيه الامام بالمصلحة للمسلمين كما يتصرف
في مال الفيء وقالت طائفة يصرف في مصالح المسلمين وقالت طائفة بل هو مردود على بقية
الاصناف ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل قال ابن جرير وهو قول جماعة من
اهل العراق وقيل ان الخمس جميعه لذوي القربى كما رواه ابن جرير حدثنا الحارث بن عبد العزيز
نا عبد الغفار حدثنا المنهال بن عمرو وسالت عبد الله بن محمد بن علي وعلي بن الحسين عن
الخمس فقال هو لنا فقلت لعلي ان الله يقول واليتامى والمساكين وابن السبيل فقال يتامانا و
مساكيننا **قوله** لنوائب المسلمين النوائب جمع نائبة وقد فسرناها بانها ما ينوب الانسان من الحوادث
قوله ما سال في محل الرفع على الابتداء وخبره **قوله** ومن الدليل **قوله** هوازن مرفوع لانه فاعل
سال وهو ابو قبيلة وهو هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان قال الرشاطي في هوازن
بطون كثيرة وافخاذ وفي خزاعة ايضا هوازن بن اسلم بن افصى **قوله** النبي منصوب بقوله
سال **قوله** برضاعه فيهم اى بسبب رضاعه عليه السلام فيهم ويروى برضاعه بلفظ المصدر
والتنوين وذلك ان حليمة بفتح الحاء المهملة السعدية التي ارضعت النبي عليه السلام منهم
اذ هي بنت ابي ذؤيب بضم الذال المعجمة عبد الله بن الحارث بن شجنة بكسر الشين المعجمة وسكون
الجيم وفتح النون بن جابر بن رزام بكسر الراء وتخفيف الزاي بن ناصرة بالنون والصاد المعجمة والراء بن
سعد بن بكر بن هوازن **قوله** فتحلل من المسلمين اى استحل من الغانمين اقسامهم من هوازن وطلب
البراءة عن حقهم وقدم تحقيقه في كتاب العتق في باب من ملك من العرب رقيقا **قوله** وما كان
عطف على قوله ما سال **قوله** من الفيء والانفال الفيء ما يحصل من الكفار من غير قتال والانفال
جمع نفل بالتحريك وهو ما شرط الامير لمقاتل خطر من مال الصلح وهو الغنيمة في اصطلاح الفقهاء
واما في اللغة فقال الجوهري الفيء الخراج والغنيمة والنفل الغنيمة يقال نفلته تنفيلا اى اعطيته
نفلا **قوله** وما اعطى الانصار عطف على قوله وما كان وقوله وما اعطى جابر بن عبد الله على ما
قبله **قوله** من تمر خيبر بالتاء المثناة من فوق وبالثاء المثلثة **ص** حدثنا سعيد بن عفير قال
حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم ومسور بن مخرمة اخبراه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال لهم رسول الله عليه السلام احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين
اما السبي واما المال وقد كنت استانيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم
بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله عليه السلام غير راد اليهم الا احدى
الطائفتين قالوا انا نختار سبينا فقام رسول الله عليه السلام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب ان يطيب
فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس
قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال لهم رسول الله عليه السلام انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن
لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله
عليه السلام فاخبروه انهم قد طيبوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن **ش** مطابقته للترجمة
في قوله ومن الدليل الى قوله فتحلل من المسلمين والحديث قد مر في كتاب العتق في باب من ملك من
العرب رقيقا فانه اخرجه هناك عن ابن ابي مريم عن الليث الى اخره نحوه وقد مر الكلام فيه مستقصى

قوله استأنيت اى انتظرت والعرفاء جمع عريف وهو القائم بامور القوم المتعرف باحوالهم قوله فهذا
الذى بلغنا من كلام ابن شهاب وهو محمد بن مسلم الزهرى ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا
حماد حدثنا ايوب عن ابى قلابة قال وحدثنى القاسم بن عاصم الكليبى وانا لحديث القاسم بن عاصم الكليبى
احفظ عن زهدم قال كنا عند ابى موسى فاتى ذكر دجاجة وعنده رجل من بنى تيم الله احمر
كانه من الموالى فدعاه للطعام فقال انى رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا آكل فقال هلم فلأحدثكم
عن ذلك انى اتيت النبى عليه السلام فى نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما
عندى ما احملكم واتى رسول الله عليه السلام بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون
فامر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله
انا سألناك ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم وانى
والله وانى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير
وتحللتها ش مطابقته للترجمة وهى قوله وما كان النبى الى قوله من الخمس تؤخذ من قوله و
اتى رسول الله بنهب ابل الى آخره وعبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى البصرى وحماد هو ابن
زيد وايوب السختيانى وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى البصرى والقاسم بن عاصم
التميمى الكليبى البصرى وزهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال ابن مضرب من التضريب بالضاد
المعجمة الجرمى الازدى البصرى وهؤلاء كلهم بصريون وابو موسى الاشعرى عبد الله بن قيس والحديث
اخرجه البخارى فى التوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب ايضا وفى النذور عن قتيبة وفى الذبائح
وفى النذور ايضا عن ابى معمر وفى كفارات الايمان عن على بن حجر وفى المغازى عن ابى نعيم وفى
الذبائح عن يحيى عن وكيع واخرجه مسلم فى الايمان والنذور عن ابى الربيع الزهرانى وعن ابن ابى عمر
وعن على بن حجر واسحق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن نمير وعن ابى عمر عن سفين وعن شيبان
بن فروخ وعن اسحق بن ابراهيم ابراهيم ومحمد بن عبد الاعلى واخرجه الترمذى فى الاطعمة عن هناد
ببعضه وعن زيد بن اخزم وفى الشمائل عن على بن حجر وعن محمد بن منصور وفى النذور عن قتيبة
ذكر معناه قوله وقال وحدثنى القاسم القائل هو ايوب بين ذلك عبد الوهاب الثقفى عن ايوب
كما سيأتى فى الايمان والنذور قوله الحفظ يعنى من ابى قلابة وقال الكلاباذى القاسم وابو قلابة
كلاهما حدثا عن زهدم وروى ايوب عن القاسم مقرونا بابى قلابة فى الخمس قوله فاتى ذكر دجاجة
كذا فى رواية ابى ذر فاتى بصيغة الماضى من الاتيان ولفظ ذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة بالجر
والتنوين على الاضافة وكذا فى رواية النسفى وفى رواية الاصيلى فاتى بصيغة المجهول وذكر بفتحتين
على صيغة الماضى ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية وفى النذور فاتى بطعام فيه دجاج
وفى رواية مسلم فدعى بمائدة وعليها لحم دجاج وفى لفظ عن زهدم الجرمى دخلت على ابى موسى
وهو يأكل لحم دجاج وفى رواية الترمذى عن زهدم قال دخلت على ابى موسى وهو يأكل دجاجا فقال
ادن فكل فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله وقال هذا حديث حسن والدجاج بفتح
الدال وكسرها لغتان مشهورتان وحكى فيه ايضا ضمها وهى لغة ضعيفة قال الداودى اسم الدجاج
يقع على الذكر والانثى وقال صاحب التوضيح ولا ادرى من اين اخذه قلت قاله اهل اللغة
والتاء فيه للفرق بين الجنسين ومفرده قوله وعنده رجل من بنى تيم الله والرجل وتيم الله بفتح
التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف هو نسبة الى بطن من بنى بكر بن عبد مناة
بن كنانة ومعنى تيم الله عبد الله قوله احمر مقابل الاسود وهو صفة لرجل قوله كانه من
الموالى يعنى من سبى الروم قوله فقذرته بالقاف والذال المعجمة والراء قال ابن فارس قذرت الشىء
اى كرهته قوله هلم تعال وفيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والاثنين والجمع والمؤنث
بلفظ واحد مبنى على الفتح وبنو تميم يثنى ويجمع ويؤنث فيقولون هلم هلما هلموا هلمى هلممن قوله فلأحدثكم
عن ذلك يعنى عن الحلف قوله فى نفر النفر رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على
جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه والرهط من الرجال
ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط و
ارهاط واراهط جمع الجمع قوله من الاشعريين جمع اشعرى نسبة الى الاشعر وهو نبت بن ادد
بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان قوله فنستحمله اى نسأل منه ان يحملنا يعنى ارادوا

ما يركبون عليه من الابل ويحملون عليها قوله واتى رسول الله عليه السلام على صيغة المجهول قوله
بنهب ابل النهب الغنيمة قوله ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وفى آخره دال مهملة وهو من الابل ما بين
الثلاث الى العشرة قوله غر الذرى الغر بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض
والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء مقصورا جمع ذروة وذروة كل شىء اعلاه يريد انها ذوات الاسنمة
البيض من سمنهن وكثرة شحومهن قوله افنسيت الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله
ومن العصمة ولكن الله حملكم قال الخطابى هذا يحتمل وجوها اذ يريد به ازالة المنة عليهم بعدهم واضافة النعمة
فيها الى الله تعالى كما فى الصائم اذا اكل ناسيا فان الله اطعمه وسقاه او ان الله حملكم حين ساق هذا
النهب ورزق هذه الغنيمة او انه نوى فى ضميره الا ان يرد عليه مال فى ثانى الحال فيحملهم عليه قوله
وتحللتها من التحلل وهو التفصى من عهدة اليمين والخروج من حرمتها الى ما يحل له منها وهو اما با
لاستثناء مع الاعتقاد واما بالكفارة وفى هذا الحديث دلالة على من حلف على فعل شىء او تركه
وكان الحنث خيرا من التمادى على اليمين استحب له الحنث وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه واجمعوا على
انه لا تجب عليه الكفارة قبل الحنث وعلى انه يجوز تأخيرها على الحنث وعلى انه لا يجوز تقديمها قبل اليمين و
اختلفوا فى جوازها بعد اليمين وقبل الحنث فجوزها مالك والاوزاعى والثورى والشافعى واستثنى
الشافعى التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنث واما التكفير بالمال فيجوز وقال ابو حنيفة واصحابه واشهب
المالكى لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث بكل حال وفيه انه لا بأس بدخول الرجل على الرجل فى حال اكله انما
يحسن ذلك اذا كان بينهما صحابة مؤكدة وفيه استدناء صاحب الطعام للداخل عليه فى حال اكله ودعوته
للطعام وهو مشروع مندوب سواء كان الطعام قليلا او كثيرا وطعام الواحد يكفى الاثنين يكفى الاربعة
وطعام الاربعة يكفى الثمانية واجتماع الجماعة على الطعام مقتض لحصول البركة فيه وفيه جواز اكل الدجاج
وهو مجمع عليه وانما الخلاف فى الجلالة منه هل يكره اكلها او يحرم وروى ابن عدى فى الكامل من حديث
نافع عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام كان اذا اراد ان يأكل دجاجة امر بها فربطت اياما ثم
يأكلها بعد ذلك ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله عليه
السلام بعث سرية فيها عبد الله قبل نجد فغنموا ابلا كثيرا فكانت سهامهم اثنى عشر بعيرا او احدى
عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا ش مطابقته للترجمة فى قوله ونفلوا على صيغة المجهول من التنفيل وهو
الاعطاء وقال الخطابى التنفيل عطية يخص بها الامام من ابلى بلاء حسنا وسعى سعيا جميلا كما
السلب انه يعطى للقاتل لغنائه وكفايته قوله بعث سرية وهى طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربع مائة تبعث
الى العدو قوله فيها عبد الله وهو عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وصرح مسلم بذلك فى روايته فانه
اخرجه فى المغازى عن يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال بعث النبى عليه السلام
سرية وانا فيهم قبل نجد فغنموا ابلا كثيرة فكانت سهامهم اثنى عشر بعيرا او احدى عشر بعيرا بعيرا واخرجه
ابو داود فى الجهاد عن القعنبى عن مالك وعن القعنبى وابن موهب كلاهما عن الليث عن نافع عن عبد الله
بن عمر ان رسول الله عليه السلام بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد وروى الطحاوى عن محمد
بن خزيمة عن يوسف بن عدى عن المبارك عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
عليه السلام بعث سرية فيها ابن عمر فغنموا غنائم كثيرة فكانت غنائمهم لكل انسان اثنى عشر بعيرا ونفل
كل انسان منهم بعيرا بعيرا سوى ذلك قوله قبل نجد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى ناحية نجد وجهتها
والنجد بفتح النون وسكون الجيم وهو اسم خاص لما دون الحجاز مما يلى العراق وروى ان هذه السرية كانوا
عشرة فغنموا مائة وخمسين بعيرا فاخذ رسول الله عليه السلام منها ثلاثين واخذوا هم عشرين و
مائة واخذ كل واحد منها اثنى عشر بعيرا ونفل بعيرا قوله فغنموا ابلا كثيرة وفى رواية لمسلم فاصبنا ابلا و
غنما قوله فكانت سهامهم اى انصباؤهم اثنى عشر بعيرا وقال النووى معناه سهم لكل واحد منهم وقد
قيل معناه سهمان جميع الغانمين اثنى عشر وهذا غلط وقد جاء فى بعض روايات ابى داود وغيره ان الاثنى
عشر بعيرا كانت سهمان كل واحد من الجيش والسرية ونفل السرية سوى هذا بعيرا بعيرا قوله او احدى
عشر قال ابن عبد البر اتفق جماعة رواة الموطأ على روايته بالشك الا الوليد بن مسلم فانه رواه عن شعيب
ومالك فلم يشك وكأنه حمل رواية مالك على رواية شعيب وكذا اخرج ابو داود عن القعنبى عن مالك
والليث بغير شك وقال ابو عمر وقال سائر اصحاب نافع اثنى عشر بعيرا بغير شك لم يقع الشك فيه
ونفلوا على صيغة المجهول كما ذكرنا وفى رواية فنفلوا بعيرا فلم يغيره رسول الله عليه السلام وفى رواية

ونفلنا رسول الله عليه السلام والجمع بين هذه الروايات ان امير السرية نفلهم باجازة رسول الله عليه السلام
فيجوز نسبته الى كل منهما واحتج بهذا الحديث سعيد بن المسيب والحسن البصري والاوزاعي واحمد واسحق
في جواز التنفيل بعد سهامهم قالوا هذا ابن عمر يخبر انهم قد نفلوا بعد سهامهم بعيرا بعيرا فلم ينكر ذلك
النبي عليه السلام وقال النووي واختلفوا في محل النفل هل هو من اصل الغنيمة او من اربعة اخماسها ام من
خمس الخمس وهي ثلاثة اقوال للشافعي وبكل منها قال جماعة من العلماء والاصح عندنا انه من خمس الخمس
وبه قال ابن المسيب ومالك وابو حنيفه واخرون وممن قال انه من اهل الغنيمة الحسن البصري والاوزاعي
واحمد وابو ثور واخرون واجاز النخعي ان تنفل السرية جميع ما غنمت دون باقي الجيش وهو خلاف ما قاله العلماء
كافة **ص** حدثنا يحيى بن بكير اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ان رسول
الله عليه السلام كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن عبد الملك
بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده به واخرجه ابو داود في الجهاد عن عبد الملك به وعن حجاج بن
ابي يعقوب عن حجين بن المثنى عن الليث به وفيه دليل على ان لا نفل الا بعد الخمس قال الطحاوي معناه
حتى تقسم الخمس بعد ان قسم الخمس انفرد حتى المقابلة **ص** حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة ثنا بريد بن عبد الله
عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال بلغنا مخرج النبي عليه السلام ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين
اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة والاخر ابو رهم اما قال في بضع واما قال في ثلاثة
وخمسين او اثنين وخمسين رجلا من قومي فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة ووافقنا
جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله عليه السلام بعثنا هاهنا وامرنا بالاقامة فاقيموا
معنا فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا النبي عليه السلام حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا
منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر
واصحابه قسم لهم معهم **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاسهم لنا الى اخره وبريد بضم الباء الموحدة
بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري يكنى ابا بردة الكوفي يروي عن جده ابي بردة واسمه عامر وقيل
الحارث وهو يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس والحديث اخرجه البخاري مقطعا في الخمس
وفي هجرة الحبشة وفي المغازي عن ابي كريب واخرجه مسلم في الفضائل عن ابي كريب وابي عامر
عبد الله بن براد كلاهما عن ابي اسامة عنه به **قوله** مخرج النبي عليه السلام لفظ مخرج مصدر ميمي
بمعنى الخروج مرفوع لانه الفاعل لبلغنا وهو بفتح العين والواو ونحن باليمن والجملة حال **قوله** مهاجرين نصب
على الحال **قوله** ابو بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن قيس الاشعري وقال ابو عمر حديثه عن النبي
عليه السلام اللهم اجعل فناء امتي من الطعن والطاعون **قوله** ابو رهم بضم الراء بن قيس
الاشعري وقال ابو عمر كانوا اربعة اخوة ابو موسى وابو بردة واخو ابو رهم ومجدي بنو قيس بن سليم
بن حضار بن حرب بن عنز بن عدي بن وائل بن ناجية بن جماهر بن الاشعر بن ادد بن زيد قالت
العلماء في معنى هذا الحديث تاويلات احدها ما روي عن موسى بن عقبة ان رسول الله عليه
السلام استطاب قلوب الغانمين بما اعطاهم كما فعل في سبي هوازن الثاني انما اعطاهم بما لم
يحصل بقتال الثالث انما اعطاهم من الخمس الذي حكمه حكم الفيء وله ان يضعه باجتهاده حيث
شاء وقال الكرماني سيق البخاري الى الاخير بدليل الترجمة وبدليل انه لم ينقل انه استاذن من المقاتلين
ص حدثنا علي ثنا سفيان ثنا محمد بن المنكدر سمع جابرا رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو قد جاءني مال البحرين لقد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلم يجئ حتى قبض
النبي عليه السلام فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند رسول الله عليه
السلام دين او عدة فليأتنا فاتيته فقلت ان رسول الله عليه السلام اودين او عدة فليأتنا فاتيته
فقلت ان رسول الله عليه السلام قال لي كذا وكذا فحثى لي ثلاثا وجعل سفيان يحثو بكفيه جميعا ثم قال لنا
هكذا قال لنا ابن المنكدر وقال مرة فاتيت ابا بكر فسالت فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت
سالتك فلم تعطني ثم سالتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني قال قلت تبخل علي ما
من مرة الا وانا اريد ان اعطيك قال سفيان وحدثنا محمد بن علي عن جابر فحثى لي حثية وقال عدها
فوجدتها خمسمائة قال فخذ منها مرتين وقال يعني ابن المنكدر واي داء ادوأ من البخل **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله من كان له عند رسول الله عليه السلام دين او عدة وقد مر في الترجمة وما

وما كان النبي عليه السلام يعد الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس وعلي شيخه هو ابن المديني
وسفيان هو ابن عيينه والحديث مر بالسند الاول بعينه في كتاب الهبة في باب اذا وهب هبة
او وعد ثم مات الى قوله فحثى لي ثلاثا بدون الزيادة التي بعده وتقدمت رواية سفيان عن عمرو
هو ابن دينار عن محمد بن علي بن الحسين بن علي في كتاب الشهادات في باب من امر بانجاز الوعد فانه
اخرجه هناك عن ابراهيم بن موسى عن هشام عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي
عن جابر الحديث **قوله** فلما جاء مال البحرين ارسله العلاء بن الحضرمي **قوله** او وعد اي عد
قوله مناديا قيل يحتمل ان يكون بلالا رضي الله عنه **قوله** فحثى لي ثلاثا اي ثلاث حثيات من حثى
يحثي ومن حثى يحثو لغتان الحثية ما يملأ الكف والحفنة ما يملأ الكفين وذكر ابو عبيد انهما بمعنى
قوله تبخل بفتح الخاء ويروى تبخل بتشديد الخاء اي تنسب الى البخل **قوله** عني اي من جهتي **قوله**
ما منعك الا وانا اريد ان اعطيك فان قلت اذا كان يريد ان يعطيه فلم منعه قلت لعله
منع الاعطاء في الحال اولا مر اهم من ذلك او لئلا يحرص على الطلب ولئلا يزدحم الناس عليه ولم يرد
المنع الكلي على الاطلاق **قوله** قال سفيان هو متصل بالسند المذكور **قوله** ادواء قال القاضي عياض رواه
المحدثون غير مهموز من دوي الرجل اذا كان به مرض في جوفه والصواب الهمز لانه من الداء **ص** حدثنا
مسلم بن ابراهيم ثنا قرة ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينما رسول الله عليه السلام يقسم غنيمة
بالجعرانة اذ قال له رجل اعدل فقال له لقد شقيت ان لم اعدل **ش** لا يمكن توجيه وجه المطابقة بين حديث الباب
وبين الترجمة الا بان يقال لما كان التصرف في الفيء والانفال والغنائم والاخماس للنبي عليه السلام وفي
الحديث ذكر قسمة الغنيمة وفي الترجمة ما يدل على هذا حصلت المطابقة من هذا الوجه وان كان فيه بعض
التعسف وقرة بضم القاف وتشديد الراء هو ابن خالد ابو محمد السدوسي البصري وقد مر تفسير الجعرانة غير مرة
انه موضع قريب من مكة وهي في الحل وميقات الاحرام وهي بتسكين العين والتخفيف وقد تكسر وتشديد
وتشديد الراء وكانت القسمة بالجعرانة قسمة غنائم هوازن وكانت الغنيمة ستة الاف من الذراري
والنساء ومن الابل والشاء ما لا يدرى عدته ويقال عدة الابل اربعة وعشرون الف بعير وعدة الغنم اكثر
من اربعين الف شاة ومن الفضة اربعة الاف اوقية وقال الواقدي اصاب كل رجل اربع من الابل واربعون
شاة وعن سفيان بن عيينه عن رافع بن خديج ان رسول الله عليه السلام اعطى المؤلفة قلوبهم من سبي حنين
مائة من الابل فاعطى ابا سفيان بن حرب مائة وصفوان بن اميه وعيينه بن حصين مائة والاقرع بن حابس
مائة وعلقمة بن علاثة مائة ومالك بن عوف مائة والعباس بن مرداس دون المائة وقصتهم مشهورة **قوله** اذ قال
جواب بينا والرجل الذي قال له اعدل ذو الخويصرة التميمي كما ذكره ابن اسحق رجل من بني تميم وفي رواية فقال رجل
قسمة ما اريد بها وجه الله وسيأتي في حديث ابي سعيد مطولا قال بينا نحن عند رسول الله عليه السلام
وهو يقسم اذ اتاه ذو الخويصرة رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل الحديث **قوله** فقال له اي فقال رسول
الله عليه السلام للرجل شقيت ان لم اعدل وشقيت بضم التاء في رواية الاكثرين ومعناه ظاهر ولا محذور
فيه والشرط لا يستلزم الرجوع لانه ليس ممن لم يعدل حتى يحصل له الشقا بل هو عادل فلا يشقى وحكى القاضي
عياض فتح التاء على الخطاب ورجحه النووي والمعنى على هذا لقد ضللت انت ايها التابع حيث تقتدي
بمن لا يعدل حيث يعتقد ذلك في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مؤمن وقال الذهبي ذو الخويصرة
القائل يا رسول الله اعدل فقال هو حرقوص بن زهير راس الخوارج قتل في الخوارج يوم النهر والله اعلم

ص باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الاسارى
من غير ان يخمس ش اي هذا باب في بيان منه عليه السلام على الاسارى من غير تخميس وامثال
بهذه الترجمة الى انه عليه السلام له ان يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فتارة ينفل من راس الغنيمة و
تارة من الخمس وتارة يمن بلا تخميس يعني بغير فداء **ص** حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الرزاق انا معمر عن
الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا
ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له **ش** مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث واسحق بن منصور
شيخ البخاري صرح اصحاب الاطراف انه اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي وكذا ذكره
في المغازي فقال حدثنا اسحق بن منصور ثنا عبد الرزاق ورواه ابو نعيم عن الطبراني ثنا اسحق بن
ابراهيم انا عبد الرزاق ولما رواه في المغازي قال حدثنا محمد بن محمد بن مكي ثنا عبد العزيز ثنا البخاري
ثنا اسحق بن منصور عن عبد الرزاق وهو كذا هو في بعض النسخ العارية انه ابن منصور وجبير بضم الجيم

وفتح الباء الموحدة مصغر اسلم قبل الفتح ومات بالمدينة وابوه مطعم بلفظ اسم الفاعل من الاطعام بن عدي بن
نوفل بن عبد مناف القرشي مات كافرا في صفر قبل بدر بنحو سبعة اشهر وكان قد احسن السعي في نقض
الصحيفة التي كتبها قريش في ان لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم وحصرهم في الشعب ثلاث سنين
فاراد النبي عليه السلام ان يكافيه وقيل لما مات ابو طالب وخديجة خرج رسول الله عليه السلام الى
الطائف فلم يرو عندهم خيرا ورجع الى مكة في جوار المطعم والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن اسحق
بن منصور وقال المزي اخرجه في الخمس عن اسحق ولم ينسبه واخرجه ابو داود في الجهاد عن محمد بن يحيى
عن محمد بن عبد الرزاق به **قوله** في هؤلاء النتنى قال الخطابي النتنى جمع النتن مثل الزمنى والزمن يقال
انتن الشيء فهو منتن ونتن وفيه دلالة على ان للامام ان يمن على الاسارى بغير فداء خلافا للبعض وفيه
حجة لابي حنيفة ومالك على ان الغنائم لا تستقر ملكا للغانمين الا بعد القسمة وقال الشافعي يملكون
بنفس الغنيمة وقال بعضهم عن الحديث انه محمول على انه كان يستطيب انفس الغانمين وليس في الحديث
ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج **قلت** يرده هذا بان طيب قلوب الغانمين بذلك من العقود الاختيارية
فيحتمل ان لا يذعن بعضهم **قوله** وليس في الحديث ما يمنع ذلك فنقول كذلك ليس في الحديث ما ينفي
ذلك وقال ابن قصار لو ملكوا بنفس العقد لكان من له اب او ولد او من يعتق عليه اذا ملكه يجب ان يعتق
عليه ويحاسب به من سهمه وكان يجب ولو باخرت القسمة في العين والورق بعدما ان مضت تكون
حول الزكوة على الغانمين يوم غنموا اذ في اتفاقهم انه لا يعتق عليهم من يلزمه عتقه الا بعد القسمة ولا يكون
حول الزكوة الا من يوم جاز نصيبه بالقسمة فدل هذا كله على انهما لا يملك بنفس الغنيمة اذ لو ملكت بنفس
الغنيمة لم يجب عليه الحد اذا وطئ جارية من الغنم وقد انكر الداودي دخول التخميس في اسارى بدر فقال لم يقع فيهم
غير امرين وقع ورد بانه لا يستلزم من وقوع شيء او شيئين مما خير فيه وقع التخيير فافهم والله اعلم

ص باب ومن الدليل على ان الخمس للامام وانه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قسم
النبي عليه السلام لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر **ش** اي هذا باب يذكر فيه ومن الدليل وقد
مر توجيه هذا عند قوله باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين **قوله** للامام اراد به ما كان
نائب رسول الله عليه السلام لان التصرف فيه له عليه السلام ولمن هو مقامه **قوله** وانه يعطي عطف على
ان الخمس اي وعلى انه يعطي بعض قرابته دون بعض **قوله** ما قسم في محل الرفع على الابتداء وما موصولة وخبره
قوله ومن الدليل مقدما **قوله** لبني المطلب هذا المطلب هو عم المطلب جد رسول الله عليه السلام لان
التصرف فيه له عليه السلام وكان المطلب وهاشم ونوفل وعبد شمس كلهم اولاد عبد مناف وقال ابن اسحق
عبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لابيهم فقسم رسول
الله عليه السلام لبني المطلب وبني هاشم وترك بني نوفل وبني عبد شمس فهذا يدل على ان الخمس له وله الخيار
يضعه حيث شاء وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لم يعمهم بذلك ولم يخص قريبا دون من احوج اليه
وان كان الذي اعطى لما يشكوا اليه من الحاجة ولما مسهم في جنبه من قومهم وحلفائهم **قوله** لم يعمهم
لم يعمهم اعلم يعم شيئا بذلك اي بما قسمه **قوله** من احوج اليه اي من احوج هو اليه قال ابن مالك فيه حذف
العائد على الموصول وهو قليل ومنه قراءة يحيى بن يعمر تماما على الذي احسن بضم النون اي الذي هو احسن
قال واذا طال الكلام فله ضعف ومنه وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله اي في الارض هو اله **قلت**
وفي بعض النسخ دون من هو احوج اليه فعلى هذا لا يحتاج الى التكلف المذكور واحوج من احوج الى غيره
واحوج ايضا بمعنى احتاج **قوله** وان كان شرط على سبيل المبالغة ويروى بفتح ان قاله الكرماني
قوله اعطي على صيغة المجهول وحاصل المعنى وان كان الذي اعطي ابعد قرابة ممن لم يعط **قوله** لما يشكوا
تعليل لعطيته الابعد قرابة ويشكوا بتشديد الكاف من التشكي من باب التفعل ويروى لما يشكوا من شكى
يشكوا شكاية **قوله** ولما مسهم عطف على لما الاولى ويروى مسهم بدون باء التانيث **قوله** في جنبه
اي في جانبه **قوله** وحلفائهم بالحاء المهملة اي حلفاء قومهم بسبب الاسلام واشار بذلك الى ما لقي
النبي عليه السلام واصحابه بمكة من قريش بسبب الاسلام **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن
عفان الى رسول الله عليه السلام فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم منك
بمنزلة واحدة فقال رسول الله عليه السلام انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه البخاري ايضا في مناقب قريش عن يحيى بن بكير

عن الليث عن عقيل وفي المغازي عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس واخرجه ابو داود في الخراج عن القواريري
عن ابن مهدي وعن القواريري عن عثمن بن عمر وعن مسدد عن هشيم واخرجه النسائي في قسم الفيء عن محمد بن
المثنى وعن عبد الرحمن بن عبد الله واخرجه ابن ماجه في الجهاد عن يونس بن عبد الاعلى ذكرناه
قوله عن ابن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره **قوله** مشيت انا وعثمان وفي رواية ابي داود قال اخبرني
جبير بن مطعم انه جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله عليه السلام فيما قسم من الخمس في بني
هاشم وبني المطلب فقلت يا رسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب ولم تعطنا شيئا وقرابتنا وقرابتهم
منك واحدة فقال النبي عليه السلام انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد **قوله** بمنزلة واحدة
لان عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وجبير هو ابن مطعم بن عدي
بن نوفل بن عبد مناف فهما وبنو المطلب كلهم اولاد عم جده عليه السلام **قوله** شيء واحد بفتح
الشين المعجمة وفي اخره همزة قال عياض رويناه في البخاري هكذا بلا خلاف وقال الخطابي روى بعضهم بكسر
السين المهملة وتشديد الياء فهو سواء وقيل هذا رواية الكشميهني هنا ورواية المستملي في المغازي
ومناقب قريش وكذا رواية الحموي ويحيى بن معين وحده وقال الخطابي هو اجود في المعنى وقال عياض
الصواب رواية العامة لرواية ابي داود انا وبنو المطلب لا نفترق في جاهلية ولا اسلام وانما نحن
وهم شيء واحد وشبك بين اصابعه انتهى وهذا دليل على الاختلاط والامتزاج كالشيء الواحد لا على
التمثيل والتمثيل وقيل وقع في رواية ابي زيد المروزي شيء واحد بغير الواو وقيل الواحد والاحد بمعنى واحد و
قيل الاحد المنفرد بالمعنى والواحد المنفرد بالذات وقيل الاحد لنفي ما يذكر معه من العدد والواحد
اسم لمفتاح العدد ولم يقسم النبي عليه السلام لبني عبد شمس ولا لبني نوفل **ش** هذا التعليق اسنده
البخاري في المغازي عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس بتمامه **ص** وقال ابن اسحق عبد شمس وهاشم
والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لابيهم **ش** ابن اسحق هو محمد بن اسحق

صاحب المغازي وهذا التعليق ذكره ابن جرير والزبير بن بكار ومحمد بن اسحق
صح صح
صح
م

وقال ابن جرير وكان هاشم توام اخيه عبد شمس وان هاشما خرج ورجله ملتصقة براس عبد شمس
فما تخلصت حتى سال بينهما دم فقال الناس بذلك ان يكون بين اولادهما حروب فكانت وقعة بني العباس
مع بني امية بن عبد شمس سنة ثلاث وثلاثين ومائة من الهجرة **قوله** وكان نوفل اخاهم
لابيهم ولم يذكر امه وهي واقدة بالقاف بنت عمرو المازنية وكان هؤلاء الاربعة قد سادوا قومهم بعد
ابيهم وصارت اليهم الرياسة وكانت يقال لهم المجبرون وذلك لانهم اخذوا لقومهم قريش الامان من ملوك
الاقاليم ليدخلوا في التجارات الى بلادهم فكان هاشم قد اخذ امانا من ملوك الشام الروم وغسان واخذ
لهم عبد شمس من النجاشي الاكبر ملك الحبشة واخذ لهم نوفل من الاكاسرة واخذ لهم المطلب امانا من
ملوك حمير وكانت الى هاشم السقاية والرفادة بعد ابيه واليه والى اخيه المطلب نسب ذوي القربى وكانوا
شيئا واحدا قال ابن كثير في تفسيره بنو المطلب وازروا بني هاشم في الجاهلية والاسلام ودخلوا في
الشعب غضبا لرسول الله عليه السلام وحماية له مسلمهم طاعة لله ولرسوله وكافرهم حمية للعشيرة و
طاعة لابي طالب عم رسول الله عليه السلام واما بنو عبد شمس وبنو نوفل وان كانوا ابناء عمهم
فلم يوافقوهم على ذلك بل حاربوهم ونابذوهم ومالوا بطون قريش على حرب الرسول عليه ولهذا كان ذم
ابي طالب لهم في قصيدته اللامية

جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا ... عقوبة شر عاجل غير اجل
بميزان قسط لا يخيس شعيرة ... له شاهد من نفسه حق عادل
لقد سفهت احلام قوم تبدلوا ... بني خلف قيضا بنا والغياطل
ونحن الصميم من ذؤابة هاشم ... وال قصي في الخطوب الاوائل

وهذه قصيدة طويلة مائة وعشرة ابيات وقد ذكرناها في تاريخنا الكبير وفسرنا الفاظها **قوله**
بني خلف اراد رهط امية بن خلف الجمحي **قوله** قيضا اي مقايضة وهو الاستبدال و
الغياطل **قوله** غيطلة وهي السخرة والله اعلم **ص باب** من لم يخمس الاسلاب
ش اي هذا باب يذكر فيه من لم يخمس الاسلاب واشار بهذا الى خلاف فيه فقال الشافعي
كل شيء من الغنيمة يخمس الا السلب فانه لا يخمس وبه قال احمد وابن جرير وجماعة من اهل
الحديث وعن مالك ان الامام مخير فيه ان شاء خمسه وان شاء لم يخمسه واختاره القاضي
اسمعيل بن اسحق وفيه قول ثالث انه يخمس ان كثر وهو مروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

وبه قال اسحق بن راهويه وقال الثوري ومكحول والاوزاعي يخمس وهو قول مالك ورواية عن ابن عباس وقال الزهري عن القاسم بن محمد عن ابن عباس السلب من النفل والنفل يخمس وقال ابن قدامة السلب للقاتل اذا قتل في كل حال الا ان ينهزم العدو وبه قال الشافعي وابو ثور وداود وابن المنذر وقال مسروق اذا التقى الزحفان فلا سلب له انما هو النفل قبله وبعده ونحوه قول مالك نافع وقال الاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وابى بكر بن ابى مريم السلب للقاتل ما لم يمتد الصفوف بعضها الى بعض فاذا كان كذلك فلا سلب لاحد وقال ابو حنيفه وابو يوسف ومحمد السلب من غنيمة الجيش حكمه حكم سائر الغنيمة الا ان يقول الامام من قتل قتيلا فله سلبه فحينئذ يكون له وقال ابن قدامة وبه قال مالك وقال احمد لا يعجبني ان ياخذ السلب الا باذن الامام وهو قول الاوزاعي وقال ابن المنذر والشافعي اخذه بغير اذنه قوله الاسلاب جمع سلب بفتحتين على وزن فعل بمعنى مفعول اى مسلوب وهو ما ياخذه احد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها وعن احمد لا تدخل الدابة وعن الشافعي يختص باداة الحرب قوله ص ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير ان يخمس وحكم الامام فيه ش قوله ومن قتل قتيلا فله سلبه هذا القدر اخرجه الطحاوي وقال حدثنا ابو بكرة وابن مرزوق قالا ثنا ابو داود عن حماد بن سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ان رسول الله عليه السلام قال يوم حنين من قتل قتيلا فله سلبه فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا فاخذ اسلابهم وابو بكرة بكار القاضي وابو داود سليمان بن داود الطيالسي واخرجه ابو داود ايضا في سننه ولكن لفظه من قتل كافرا فله سلبه قوله قتيلا يعني مشارفا القتل لان قتل القتيل لا يتصور قوله من غير ان يخمس ليس من لفظ الحديث واراد به ان السلب لا يخمس ويروى من غير خمس بضمتين وخمس بسكون الميم قوله وحكم الامام فيه عطف على قوله من لم يخمس فافهم

ص حدثنا مسدد ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر فنظرت عن يميني وشمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رايته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا فتعجبت لذلك فغمزني الاخر فقال مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس قلت الا ان هذا صاحبكما الذي سالتماني فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله عليه السلام فاخبراه فقال ايكما قتله قال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكان معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح ش مطابقته للترجمة من حيث انه عليه السلام لم يخمس سلب ابي جهل ويوسف هو ابن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة واسمه دينار التيمي القرشي والماجشون هو يعقوب وهو بالفارسية وتفسيره المورد وهو بكسر الجيم وفتحها وضم الشين المعجمة وصالح بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن عبد الرحمن وابراهيم بن عبد الرحمن سمع اباه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث اخرجه ايضا في المغازي عن علي بن عبد الله وعن يعقوب بن ابراهيم واخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى عن يوسف بن الماجشون قوله بينا انا قد مر غير مرة ان اصله بين فاشبعت الفتحة فصار بينا ويضاف الى الجملة ويحتاج الى جواب فجوابه هو قوله فاذا انا بغلامين وهما معاذ بن عمرو ومعاذ بن عفراء ذكرهما عن قريب قوله حديثة اسنانهما صفة الغلامين فلذلك ذكر لفظ حديثة واسنانهما بالرفع لانه فاعل حديثة قوله بين اضلع بالضاد المعجمة والعين المهملة اى بين اشد واقوى منهما اى من الغلامين المذكورين وهو على وزن افعل من الضلاعة وهي القوة يقال اضطلع بحمله اى قوي عليه ونهض به وهكذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية الحموي وحده بين اصلح منهما بالصاد والحاء المهملتين ونسب ابن بطال هذه الرواية لمسدد شيخ البخاري وقال خالفه ابراهيم بن حمزة عند الطحاوي وموسى بن اسمعيل عند ابن سنجر وعفان عند ابن ابي شيبة فكلهم رووا اضلع بالضاد المعجمة والعين ورواية ثلاثة حفاظ اولى من رواية واحد خالفهم وقال القرطبي الذي في مسلم اضلع ووقع في بعض روايته اصلح والاول الصواب قوله هل تعرف ابا جهل هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي فرعون هذه الامة قوله اخبرت بضم الهمزة على صيغة المجهول

قوله لا يفارق سوادي سواده يعني لا يفارق شخصي شخصه واصله ان الشخص يرى على البعد اسود قوله الاعجل منا اي الاقرب اجلا وهو كلام مستعمل يفهم منه ان يلازمه ولا يتركه الى وقوع الموت باحدهما وصدور هذا الكلام في حال الغضب والانزعاج يدل على صحة العقل الوافر والنظر في العواقب فان مقتضى الغضب ان يقول حتى اقتله لكن العاقبة مجهولة قوله فلم انشب اي فلم البث يقال نشب بعضهم في بعض اي دخل وتعلق ونشب في الشيء اذا وقع فيما لا مخلص له منه ولم ينشب ان فعل كذا اي لم يلبث وحقيقته لم يتعلق بشيء غيره ولا بسواه ومادته نون وشين معجمة وباء موحدة قوله يجول في الناس بالجيم وفي رواية مسلم يجول يزول وهو بمعناه اي تضطرب في المواضع ولا يستقر على حاله قوله الا للتحضيض والتنبيه قوله فابتدراه اي سبقاه مسرعين قوله فنظر في السيفين ليستدل بهما على حقيقة كيفية قتلهما فعلم ان ابن الجموح هو المثخن وقال المهلب نظره عليه السلام في السيفين ليرى ما بلغ الدم من سيفيهما ومقدار عمق دخولهما في جسم المقتول ليحكم بالسلب لمن كان في ذلك ابلغ وكذلك سالهما اولا هل مسحتما سيفيكما لانهما لو مسحاهما لما تبين المراد من ذلك قوله فقال كلاكما قتله انما قال ذلك وان كان احدهما الذي اثخنه تطييبا لقلب الاخر من حيث ان له مشاركة في القتل قوله بسلبه اي سلب ابي جهل لمعاذ بن عمرو بن الجموح وانما حكم له مع انهما اشتركا في القتل لان القتل الشرعي الذي يتعلق به استحقاق السلب هو الاثخان وانما وجد منه وقال الاسماعيلي ان الانصاريين ضرباه فاثخناه وبلغا به المبلغ الذي يعلم انه لا يجوز بقاؤه على تلك الحال الا قدر ما يطفا فدل قوله كلاكما قتله على ان كلا منهما وصل الى قطع الحشوة وابانتها او بما يعلم ان عمل كل من سيفيهما كعمل الاخر غير ان احدهما سبق بالضرب فصار في حكم المثبت لجراحه حتى وقعت به ضربة الثاني فاشتركا في القتل الا ان احدهما قتله وهو ممتنع والاخر قتله وهو مثبت فلذلك قضى بالسلب للسابق الى اثخانه وروى الطحاوي هذا الحديث قال فيه دليل على ان السلب لو كان الواجب للقاتل بقتله اياه لكان قد وجب سلبه لهما ولم يكن النبي عليه السلام ينتزعه من احدهما فيدفعه الى الاخر الا ترى ان الامام لو قال من قتل قتيلا فله سلبه فقتل رجلان قتيلا ان سلبه لهما نصفان وانه ليس للامام ان يحرمه احدهما ويدفعه الى الاخر لان كل واحد منهما له فيه من الحق مثل ما لصاحبه وهما اولى به من الامام فلما كان للنبي عليه السلام في سلب ابي جهل ان يجعله لاحدهما دون الاخر دل ذلك انه كان اولى به منهما لانه لم يقل يومئذ من قتل قتيلا فله سلبه وقال ايضا ان سلب المقتول لا يجب للقاتل بقتله صاحبه الا بجعل الامام اياه له على ما فيه صلاح المسلمين من التحريض على قتال عدوهم قوله وكانا اي الغلامان المذكوران من الانصار معاذ بن عفرا ومعاذ بن عمرو بن الجموح اما معاذ بن عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد وبالراء وهي امه عفرا بنت عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار وهو معاذ بن الحارث بن العفرا بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار وقال موسى بن عقبة معاذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث شهد بدرا هو واخواه عوف ومعوذ بنو عفرا وهما بنو الحارث بن رفاعة وقال ابو عمر ولمعاذ بن عفرا رواية عن النبي عليه السلام في النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر حتى مات في خلافة علي رضي الله عنه واما معاذ بن عمرو بن الجموح فالجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة بن عدي بن اسد بن ساردة بن تزيد بن جشم بن الخزرج السلمي الخزرجي الانصاري شهد العقبة وبدرا هو وابوه عمرو وقتل عمرو بن الجموح يوم وذكر ابن هشام عن زياد عن ابن اسحق انه الذي قتل ابا جهل بن هشام وصرعه قال وضرب ابنه عكرمة بن ابي جهل يد معاذ فطرحها ثم ضربه معوذ بن عفرا حتى اثبته وتركه وبه رمق ثم دفف عليه عبد الله بن مسعود واحتز راسه حين امر رسول الله عليه السلام ان يلتمس في القتلى وفي صحيح مسلم ان ابني عفرا ضرباه حتى برد بالدال اي مات وفي رواية حتى برك بالكاف اي سقط على الارض وكذا في البخاري في باب قتل ابي جهل وادعى القرطبي انه وهم التبس على بعض الرواة معاذ بن الجموح بمعاذ بن عفرا وقال ابن الجوزي ابن الجموح ليس من ولد عفرا ومعاذ بن عفرا ممن باشر قتل ابي جهل فلعل بعض اخوته او اعمامه او يكون الحديث بن عفرا ممن باشر قتل ابي جهل فلعل بعض اخوته حضره او اعمامه او يكون الحديث بن عفرا فغلط الراوي ممن باشر قتل ابي جهل فلعل بعض اخوته او اعمامه او يكون الحديث بن عفرا فغلط الراوي فقال ابنا عفرا وقال ابو عمر اصح من هذا حديث انس بن مالك

ان ابن عفرا قتله وقال ابن التين يحتمل ان يكونا اخوين لام او يكون بينهما رضاع وقال الداودي ابناء عفرا سهل وسهيل ويقال معوذ ومعاذ وروى الحاكم في اكليله من حديث الشعبي عن عبد الرحمن بن عوف فحمل حمل كان مع ابي جهل على ابن عفرا فقتله فحمل ابن عفرا الاخر على الذي قتل اخاه فقتله ومر ابن مسعود على ابي جهل فقال الحمد لله الذي اعز الاسلام فقال ابو جهل يسمعني يا رويعي هذيل فقال نعم والله واسلك تحففه ابو جهل لسيفه وقال دونك هذا اذا فاخذه عبد الله فضربه حتى قتله وقال يا رسول الله قتلت ابا جهل فقال الله الذي لا اله الا هو فحلف له فاخذ النبي عليه السلام بيده ثم انطلق معه حتى اراه اياه فقام عنده وقال الحمد لله الذي اعز الاسلام واهله ثلاث مرات والتوفيق بين هذه الروايات باثبات الاشتراك في قتل ابي جهل ولكن السلب ما ثبت الا للذي اثخنه على ما مر بيانه وقال محمد سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه **قوله** محمد هو البخاري اي سمع يوسف بن الماجشون بن صالح بن ابراهيم بن عوف المذكور في الاسناد وسمع ابراهيم اباه وهذه الزيادة هنا لابي ذر وابي الوقت واراد بهذا دفع من يقول ان بين ابراهيم وعبد الرحمن رجل وهو عبد الواحد بن عوف ابي عون وهو رجل مشهور ثقة فيكون الحديث منقطعا وقد ذكره البزار في روايته عن محمد بن عبد الملك القرشي وعلى بن مسلم قالا انبا يوسف بن ابي سلمة انبا عبد الواحد بن ابي عوف عن رسول الله عليه السلام الا من هذا الوجه بهذا الاسناد ولو عبد الواحد فاشار البخاري بهذه الزيادة ان سماع يوسف من صالح وسماع ابراهيم من ابيه ثابت فالحديث متصل **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرايت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين فاستدرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه فاقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي عليه السلام فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه فقال ابو بكر رضي الله عنه لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي عليه السلام صدق فاعطاه الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تاثلته في الاسلام **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان السلب الذي اخذه ابو قتادة ولم يخمس وهذا الاسناد بعينه قد ذكره في كتاب البيوع في باب بيع السلاح في الفتنة فانه اخرجه هناك مختصرا ويحيى بن سعيد الانصاري وابن افلح هو عمر بن كثير بن افلح وابو محمد هو نافع مولى ابي قتادة وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري وقدم الكلام فيه هناك ومن اخرجه غيره ولطائف اسناده **ذكر معناه قوله** عام حنين وكان في السنة الثامنة من الهجرة وحنين واد بينه وبين مكة ثلاثة اميال وهو منصرف **قوله** جولة بالجيم اي دوران واضطراب من جال يجول اذا دار **قوله** فاستدرت من الدوران هذه رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين فاستدبرت من الاستدبار على حبل عاتقه وهو موضع الردا من العنق وقيل ما بين العنق والمنكب وقيل هو عرق او عصب هناك **قوله** ما بال الناس اي ما حال الناس منهزمين **قوله** قال امر الله اي قال عمر جاء امر الله تعالى وقيل ما حالهم بعد الانهزام فقال امر الله غالب والعاقبة للمتقين **قوله** رجعوا بعد الانهزام **قوله** لاها الله اذا كذا الرواية بالتنوين قال الخطابي والصواب فيه لاها الله ذا بغير الف قبل الذال ومعناه لا والله يجعلون الهاء مكان الواو يعني والله لا يكون ذا وقال المازري معناه لاها الله ذا يمينى او قسمي وقال ابو زيد ذا زائدة وفي هذا لغتان المد والقصر قالوا ويلزم الجر بعدها كما يلزم بعد الواو وقالوا ولا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاها والله وقال ابو عثمان المازني من قال لاها الله اذا فقد اخطاء وانما هو لاها الله ذا وقال الجوهري ها للتنبيه وقد يقسم بها يقال لاها الله ما فعلت وقولهم لاها الله ذا اصله لا والله هذا ففرقت بين ها وذا وتقديره لا والله ما فعلت هذا وقال الكرماني المعنى الصحيح على لفظ اذا يعني بالتنوين جوابا وجزا وتقديره لا والله اذا صدق لا يكون او لا يعمد ويروى برفع الله مبتدا وها للتنبيه **قوله** ولا يعمد خبره يعمد بالياء اخر الحروف وبالنون ايضا وكذلك يعطيك بالياء والنون اي لا يقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل كالاسد يقاتل عن جهة الله ورسوله نصرة في الدين فياخذ حقه **قوله**

يعطيك اي لا يعطيك ايها الرجل المسترضي حق ابي قتادة لا والله كيف وهو اسد الله **قوله** الى اسد من اسد الله الاول بفتحتين مفرد والثاني بضم الهمزة وسكون السين جمع اسد **قوله** فقال النبي عليه السلام صدق اي ابو بكر **قوله** فاعطى النبي عليه السلام الدرع ابا قتادة ومقتضى الظاهر ان يقول فاعطاني فهذا من باب الالتفات او تجريد وهو مفعول ثان والاول محذوف وانما اعطاه بلا بينة لانه عليه السلام لعله علم ان القاتل بطريق من الطرق ولا يقال ان ابا قتادة استحق السلب باقرار من هو في يده لان المال كان منسوبا الى الجيش جميعهم فلا اعتبار لاقراره **قوله** فابتعت به مخرفا اي اشتريت بالدرع اي بثمنه ان كان باعه والمخرف بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء بعدها فاء وهو البستان وقيل الحائط من النخل يخرف فيه الرطب اي يجتنى **قوله** في بني سلمة بكسر اللام **قوله** تاثلته اي جمعته وهو من باب التفعل فيه معنى التكليف ماخوذ من الاثلة وهو الاصل اي اتخذته اصلا للمال ومادته همزة وثاء مثلثة ولام يقال مال موثل ومجد موثل اي مجموع ذو اصل **ذكر ما يستفاد منه** احتج به من قال ان السلب من راس الغنيمة لا من الخمس لانه اعطاه عليه السلام ابا قتادة حتى قبل القسمة لانه نفله حتى برد القتال واجاب اصحابنا ومالك عنه فقالوا هذا حجة لنا لانه انما قال ذلك بعد تقضي الحرب وقد حيزت الغنائم وهذه حالة قد سبق فيها مقدار حق الغانمين وهو الاربعة الاخماس على ما اوجبها الله لهم فينبغي ان يكون من الخمس وقال القرطبي وهذا الحديث اول دليل على صحة مذهب مالك وابي حنيفة وزعم من خالفنا ان هذا الحديث منسوخ مما قاله يوم حنين وهو فاسد لوجهين الاول ان الجمع بينهما ممكن فلا نسخ الثاني روى اهل السير وغيرهم ان النبي عليه السلام قال يوم بدر من قتل قتيلا فله سلبه كما قال يوم حنين وغايته ان يكون من باب تخصيص العموم وفيه ان لاها الله يمين ولكنهم قالوا انها كناية ان نوى بها اليمين كانت يمينا والا فلا قلت ظاهر الحديث يدل على انها يمين وفيه جواز كلام الوزير ورد مسائل الامير قبل ان يعلم جواب الامير كما فعل ابو بكر رضي الله عنه حين قال لاهاء الله وفيه اذا ادعى رجلا انه قتل رجلا بعينه وادعى سلبه هل يعطى له فقالت طائفة لا بد من البينة فان جاء احد فلا بد ان يحلف معه ثم ياخذ واحتجوا بظاهر هذا الحديث وبه قال الليث والشافعي وجماعة من اهل الحديث وقال الاوزاعي لا يحتاج اليها ويعطى بقوله وفيه من استدل به على دخول من لا سهم له في عموم قوله من قتل قتيلا وعن الشافعي لا يستحق السلب الا من استحق السهم وبه قال مالك لانه اذا لم يستحق السهم فلان لا يستحق السلب بالطريق الاولى ورد بان السهم علق على المظنة والسلب يستحق بالفعل فهو اولى وهذا هو الاصح وفيه ان السلب مستحق للقاتل الذي اثخنه بالقتل دون من دفف عليه وفيه ان السلب يستحق القاتل من كل مقتول حتى لو كان المقتول امراة وبه قال ابو ثور وابن المنذر وقال الجمهور شرطه ان يكون المقتول من المقاتلة وقال ابن قدامة ويجوز ان يسلب القتلى ويتركهم عراة قال الاوزاعي وكرهه الثوري وابن المنذر والله اعلم **ص باب** ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه **ش** اي هذا باب في بيان ما كان النبي عليه السلام يعطي المؤلفة قلوبهم وهي صنف الى اليه النية في الاسلام او بشر فانه يتوقع باسلامهم تطالبهم **قوله** وغيرهم اي وغير المؤلفة قلوبهم ممن تظهر له المصلحة من اعطائه **قوله** ونحوه اي نحو الخمس وهو مال الخراج والجزية والفي **ص** رواه عبد الله بن زيد عن النبي عليه السلام اي روى ما ذكر في الترجمة عبد الله بن زيد بن عاصم حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خلو حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق نبيا لا ارزاء احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله عنه يدعوا حكيما ليعطيه العطا فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر رضي الله عنه يدعوا حكيما ليعطيه ~~العطا فيابى ان يقبل منه~~ فابى ان يقبل فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفي فيابى ان ياخذه فلم يرزا حكيم احدا من الناس

بعد النبي عليه السلام حتى توفي ش مطابقته للترجمة في قوله سألت النبي عليه السلام فاعطاني
وحكيم بن حزام كان من المؤلفة قلوبهم وهو بفتح الحاء وكسر الكاف وحزام بفتح الحاء المهملة و
تخفيف الزاء والحديث قد مضى في كتاب الزكوة في باب الاستعفاف في المسئلة فانه اخرجه
هناك عن عبدان عن عبد الله عن يونس عن الزهري الى اخره بنحوه وتقدم الكلام فيه هناك مستوفى
قوله لا ازراء بتقديم الزاء على الراء اي لا اخذ من احد بعده شيئا واصله النقص ص حدثنا
ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول
الله انه كان على اعتكاف يوم في الجاهلية فامره ان يفي به قال واصاب عمر جاريتين من سبي حنين
فوضعهما في بعض بيوت مكة قال فمن رسول الله عليه السلام على سبي حنين فجعلوا يسعون في
السكك فقال عمر يا عبد الله انظر ما هذا فقال من رسول الله عليه السلام على السبي قال اذهب
فارسل الجاريتين قال نافع ولم يعتمر رسول الله عليه السلام من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد
الله ش مطابقته للترجمة في قوله واصاب عمر جاريتين من سبي حنين وابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسي وهذا الحديث يشتمل على ثلثة احكام الاول في الاعتكاف اخرجه البخاري
في كتاب الاعتكاف في باب اذا نذر في الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم فانه اخرجه هناك عن عبيد
الله بن اسمعيل الى اخره لكن رواه نافع هناك عن ابن عمر ان عمر وهنا عن نافع ان عمر وهذا
مرسل لانه لم يدرك رسول الله عليه السلام ولا عمر بن الخطاب فكلما رواه عنهما فهو مرسل وقد مر
الكلام فيه الثاني في المن على السبي وهو قوله قال واصاب عمر جاريتين وهو ايضا مرسل وقال
الدارقطني روى سفين بن عيينة عن ايوب حديث الجاريتين فوصله عند قوم وارسله اخرون
الثالث في العمرة وهو ايضا مرسل ووصله مسلم قال حدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن
زيد حدثنا ايوب عن نافع قال ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله عليه السلام من الجعرانة فقال
لم يعتمر منها وليس في قول نافع حجة لان ابن عمر ليس كلما علمه حدث به نافعا ولا كلما حدث
به حديث حفظه نافع ولا كلما علمه ابن عمر لا ينساه والعمرة من الجعرانة اشهر من هذا واظهر
ان يشك فيها قوله وزاد جرير بن حازم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال من الخمس قوله ص
اراد بهذا الى ان حديث السبي في رواية جرير بن حازم موصول وان الذي اصاب عمر جاريتين
من السبي كان من الخمس قال الدارقطني حديث جرير موصول وحماد اثبت في ايوب من جرير
ص ورواه معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر في النذر ولم يقل يوم ش اي روى حديث
الاعتكاف معمر بفتح الميمين قيل اتفقت الروايات كلها على انه بفتح الميمين ابن راشد وقال
بعضهم وحكى بعض الشراح انه معتمر بضم الميم وبعد العين تاء مثناة من فوق وهو تصحيف
قلت ان اراد به الكرماني فهو لم يقل هكذا وانما عبارته معمر بفتح الميمين ابن راشد وفي
بعضها معتمر بلفظ الفاعل من الاعتماد وكلاهما ادركا ايوب وسمعا منه والاول اشهر
قوله في النذر اي في حديث النذر قوله ولم يقل يوم يعني لم يذكر لفظ يوم في قوله على اعتكاف
يوم ويجوز في يوم الجر بالتنوين على طريق الحكاية ويجوز النصب على الظرفية ص حدثنا موسى
بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن قال حدثني عمرو بن تغلب رضي الله عنه قال اعطى
رسول الله عليه السلام قوما ومنع اخرين فكانهم عتبوا عليه فقال اني اعطي قوما اخاف ظلعهم و
جزعهم واكل قوما الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو بن
تغلب ما احب ان لي بكلمة رسول الله عليه السلام حمر النعم ش مطابقته للترجمة في قوله اعطى
رسول الله عليه السلام قوما والحسن هو البصري وعمرو بالواو بن تغلب بفتح التاء المثناة
من فوق وسكون المعجمة وكسر اللام وفي اخره باء موحدة وقد مر الحديث في كتاب الجمعة في باب
من قال في الخطبة بعد الثنا اما بعد فانه اخرجه هناك عن محمد بن معمر وقال ثنا ابو عاصم عن جرير
بن حازم الى اخره قوله كانهم عتبوا عليه اي لاموا قال الخليل حقيقة العتاب مخاطبة الادلال
ومذاكرة الموجدة قوله ظلعهم ليس هناك وانما هناك لما ارى في قلوبهم من الجزع والهلع والظلع
بفتح الظاء المعجمة واللام وبالعين المهملة وهو الاعوجاج واصل الظلع الميل واطلق ههنا على مرض
القلب وضعف اليقين قوله وجزعهم بالجيم والزاء قوله واكل اي امرض قوله من الغنى بالكسر
والقصر بلفظ ضد الفقر في رواية الكشميهني وفي رواية غيره من الغنى بفتح الغين المعجمة ثم نون من الغنا

بفتح الغين المعجمة ثم نون ممدودا وهو الكفاية قوله بكلمة رسول الله عليه السلام اي الذي قالها في
حقه وهي ادخاله في اهل الخير والغنا وقال الغير المراد الكلمة التي قالها في حق غيره فالمعنى احب
ان يكون لي حمر النعم بدلا من الكلمة المذكورة التي لي او ان يكون لي ذلك ويقال تلك الكلمة في حقي قوله حمر
النعم قال الجوهري النعم واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل والحمر بضم الحاء
المهملة وسكون الميم ص وزاد ابو عاصم عن جرير قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب ان
رسول الله عليه السلام اتي بمال او بسبي فقسمه بهذا ش ابو عاصم هو الضحاك المشهور
بالنبيل احد مشايخ البخاري وهذا من المواضع الذي يعلق البخاري عن بعض شيوخه ما بينه وبينه
واسطة وساقه موصولا في اواخر الجمعة وادخل بينه وبين ابي عاصم واسطة حيث قال حدثنا
محمد بن معمر قال ثنا ابو عاصم عن جرير بن حازم وقد ذكرناه الان وهنا روى عنه بواسطة وتارة روى
بلا واسطة قوله او بسبي بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وفي رواية الكشميهني بشيء
بالشين المعجمة وهو اسهل واعم من ذلك قوله بهذا اي بهذا الذي ذكره في الحديث رسول الله
عليه السلام اي انه سبى قالها في حقه وهي ادخاله في اهل الخير والغنا ويقال ص حدثنا
ابو الوليد ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال النبي عليه السلام اني اعطي قريشا اتألفهم لانهم حديث عهد بجاهلية
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي واخرج البخاري هذا الحديث
مطولا ومختصرا فاخرجه في مناقب قريش عن سليمان بن حرب وفي المغازي عن بندار عن غندر
وفرق عن ابي الوليد وادم على ما يجيء قوله اتألفهم اي اطلب الفهم قوله على وزن فعيل يستوي فيه المذكر
والمؤنث والمثنى والجمع وان كان بمعنى الفاعل ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ثنا الزهري قال
اخبرني انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا لرسول الله عليه السلام حين افاء الله على رسوله
عليه السلام من اموال هوازن ما افاء فطفق يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله
لرسول الله عليه السلام يعطي قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال انس فحدث رسول الله عليه السلام
بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله عليه
السلام فقال ما كان حديث بلغني عنكم قال له فقهاؤهم اما ذوو رأينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا
واما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسوله عليه السلام يعطي قريشا ويترك الانصار و
سيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله عليه السلام يعطي قريشا ويترك الانصار وسيوفنا تقطر
من دمائهم فقال رسول الله عليه السلام اني اعطي رجالا حديث عهدهم بكفر اما ترضون ان يذهب الناس
بالاموال وترجعون الى رحالكم برسول الله عليه السلام فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى
يا رسول الله قد رضينا فقال لهم انكم سترون بعدي اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض
قال انس فلم نصبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع قوله فطفق معنى اخذ في الفعل وجعل
يفعل وهو من افعال المقاربة قوله المائة من الابل ذكر ابن اسحق الذين اعطاهم رسول الله عليه السلام يومئذ
مائة من الابل يتألفهم ويتألف بهم قومهم وهم ابو سفين صخر بن حرب وابنه معاوية بن حزام والحارث
بن الحارث بن كلدة والحارث بن هشام وسهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى والعلاء بن حارثة
الثقفي وعيينة بن حصين وصفوان بن امية والاقرع بن حابس ومالك بن عوف النصري فهؤلاء
اصحاب المئين واعطى دون المائة رجالا من قريش منهم مخرمة بن نوفل الزهري وعمير بن وهب الجمحي
وهشام بن عمرو واخو بني عامر قال ابن اسحق لا احفظ ما اعطاهم وقد عرفت انها دون المائة
واعطى سعد بن يربوع بن عنكثة بن عامر بن يربوع مخزوم خمسين من الابل والسهمي كذلك وقال ابن
هشام واسمه عدي بن قيس واعطى عباس بن مرداس اباعر فسخطها وقال ابن التين انهم فوق الاربعين
وعد منهم عكرمة بن ابي جهل قوله فحدث رسول الله عليه السلام على صيغة المجهول اي اخبر رسول الله عليه
السلام ما قاله اناس من الانصار قوله فقهاؤهم اي الفهم والعلم واستباق الفقه في الاصل من الفهم
وليس المراد منه ما جعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع منها قوله اما ذوو رأينا اي
اما اصحاب رأينا الذين يرجع اليهم الامور فلم يقولوا شيئا من ذلك قوله حديثة اسنانهم اراد وابهم
الشبان الجهال الذين ما تمكنوا في العقول بالصواب وقوله اسنانهم مرفوع بحديثة قوله الى رحالكم هو جمع
الرحل وهو مسكن الرجل وما يستصحبه من المتاع قوله خير اي رسول الله خير من المال قوله
اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة وهو اسم من اثر يؤثر ايثارا اذا اعطى يقال استأثر فلان بالشيء اي استبد

واراد الاستقلال الامر بالاموال وحرمانكم منها وهذا مر في كتاب الشرب ص حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله الاويسي نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عمرو بن محمد بن جبير بن
مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينا هو مع رسول الله عليه السلام ومعه
الناس مقبلا من حنين علقت رسول الله عليه السلام الاعراب يسئلونه حتى اضطروه الى سمرة فخطفت
رداؤه فوقف رسول الله عليه السلام فقال اعطوني ردائي فلو كان عدد هذا العضاه نعما لقسمته بينكم
ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ش مطابقته للترجمة تستانس من قوله لقسمته بينكم
وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان والحديث مر في كتاب
الجهاد في باب الشجاعة في الحرب والحرب للجبن فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري
عن عمر بن محمد الى اخره قوله مقبلا نصب على الحال ووقع في رواية الكشميهني معقله اي مرجعه
قوله الى سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وهي شجرة طويلة متفرقة الراس قليلة الظل صغيرة الورق
والشوك صلب الخشب قوله فخطفت رداه اي خطفت الشمرة على سبيل المجاز او خطفت الاعراب
قوله العضاه وهو شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر واحدها عضه كشفة وشفاه واصلها
عضهه وشفهة فحذفت الهاء وقيل واحدها عضاهة وقد مر تحقيق الكلام فيه هناك ص حدثنا
يحيى بن بكير نا مالك عن اسحق بن عبد الله عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنت امشي مع النبي عليه
السلام وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبي قد
اثرت به حاشية الرداء من شدة الجبذة ثم قال مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه فضحك ثم
امر له بعطاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه عليه السلام اعطا لهذا الاعرابي مع اساته في حقه
عليه السلام تالفا له واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ابو يحيى الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا
في اللباس عن اسمعيل بن ابي اويس وفي الادب عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي واخرجه مسلم
في الزكوة عن عمرو بن محمد الناقد وعن يونس بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في اللباس عن يونس
بن عبد الاعلى به مختصرا قوله وعليه برد نجراني الواو فيه للحال والبرد بضم الباء الموحدة وهو نوع من
الثياب معروف والجمع ابراد ونجراني بالنون المفتوحة وسكون الجيم وبالراء نسبة الى نجران بلد باليمن
قوله الى صفحة عاتق النبي عليه صفح كل شيء وجهه وناحيته والعاتق ما بين المنكب والعنق قوله جبذة
الجبذ والجذب بمعنى واحد وفيه لطف رسول الله عليه السلام وحلمه وكرمه وانه لعلى خلق عظيم ص
حدثنا عثمن بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال لما
كان يوم حنين اثر النبي عليه السلام اناسا في القسمة فاعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى
عيينة مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فاثرهم يومئذ في القسمة قال رجل والله ان هذه
القسمة ما عدل فيها وما اريد فيها وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي عليه السلام فاتيته فاخبرته
فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وجرير بفتح الجيم بن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن مسلمة
والحديث اخرجه البخاري في المغازي عن قتيبة واخرجه مسلم في الزكوة عن زهير بن حرب
قوله اثر بالمد اي اختار اناسا في القسمة بالزيادة والاقرع بن حابس بالحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وفي
اخره سين مهملة بن عقال بن محمد بن سفين بن مجاشع التميمي المجاشعي الدارمي احد المؤلفة قلوبهم وكان
الاقرع وعيينة بن حصين شهد مع رسول الله عليه السلام فتح مكة وحنينا والطائف وقال الذهبي
قال ابن دريد اسمه فراس ولقب الاقرع لقرع براسه وكان احد الاشراف واستعمله عبد الله بن
عامر على جيش سيره الى خراسان فاصيب هو والجيش بجوزجان وعيينة بضم العين المهملة وفتح الياء
اخر الحروف الاولى وسكون الثانية بن حصين بن حذيفة بن زيد الفزاري من المؤلفة قال الذهبي
وكان احمق مطاعا دخل على النبي عليه السلام بغير اذن واساء الادب فصبر النبي عليه السلام على
جفوته واعرابيته وقد ارتد وامن بطليحة ثم اسر فمن عليه الصديق رضي الله عنه ثم لم يزل مظهر الاسلام
واسمه حذيفة ولقبه عيينة لشتر عينيه ص رجل ش اوما اريد بها فيها اي في هذه القسمة
وكلمة او شك من الراوي وفي مسلم بالواو ومن غير شك فاخبرته وفي رواية مسلم بعده بما قال
قال فتغير وجهه حتى كان كالصرف بكسر الصاد المهملة وسكون الراء وفي اخره فاء وهو صبغ احمر
يصبغ به الجلود وقال ابن دريد وقد يسمى الدم صرفا وفي رواية اخرى له قال فاتيت النبي عليه السلام

فغضب من ذلك غضبا شديدا واحمر وجهه حتى تمنيت اني لم اذكر له وقال القاضي عياض حكم الشرع
ان من سب النبي عليه السلام كفر وقتل ولم يذكر في هذا الحديث ان الرجل قتل وقال المازري يحتمل ان يكون
لم يفهم منه الطعن في النبوة وانما نسبه الى ترك العدل في القسمة فلعله عليه السلام لم يعاقب هذا
الرجل لانه لم يثبت عليه ذلك وانما نقل عنه واحد وشهادة الواحد لا يراق بها الدم قوله اوذي على
صيغة المجهول ص حدثنا محمود بن غيلان نا ابو اسامة نا هشام قال اخبرني ابي عن اسماء بنت
ابي بكر رضي الله عنهما قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله عليه السلام على
راسي وهو مني على ثلثي فرسخ ش وجه المطابقة بينه وبين قوله في الترجمة وغيرهم اي وغير
المؤلفة وفي قوله وغير الخمس يؤخذ من هذا وفيه دقة وغيلان بفتح الغين المعجمة وابو اسامة
حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام والحديث اخرجه البخاري مطولا
في النكاح ولم يذكر هنا الا قصة النوى واخرجه مسلم في النكاح عن اسحق بن ابراهيم وفي الحديث
عن ابي كريب واخرجه النساي في عشرة النساء عن محمد بن عبد الله بن المبارك قوله اقطعه
اي اعطاه قطعة من الاراضي التي جعلت الانصار لرسول الله عليه السلام حين قدم المدينة
ومن اراضي بني النضير كما في الحديث بعده قوله على راسي يتعلق بقوله انقل قوله وهي اي الارض
التي اقطعه وقال ابو ضمرة عن هشام عن ابيه ان النبي عليه السلام اقطع الزبير ارضا
من اموال بني النضير قوله ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه عياض بن
انس وهشام هو ابن عروة بن الزبير واشار بهذا التعليق الى ان ابا ضمرة خالفه اسامة
في وصله فارسله كما ترى وان فيه تعيين الارض المذكورة وانها كانت مما افاء الله على رسوله
عليه السلام من اموال بني النضير فاقطع الزبير منها وبهذا يجاب عن اشكال الخطابي حيث
قال لا ادري كيف اقطع النبي عليه السلام ارض المدينة واهلها قد اسلموا راغبين في
الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم حملوا للنبي عليه السلام ما لا يبلغه الماء
من ارضهم فاقطع النبي عليه السلام لمن شاء منه ص حدثني احمد بن المقدام نا الفضيل بن
سليمان نا موسى بن عقبة قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله عليه السلام لما ظهر على ارض خيبر اراد ان يخرج
اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين فسال اليهود رسول الله عليه السلام
ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف التمر فقال رسول الله عليه السلام نقركم على ذلك ما شئنا فاقروا
حتى اجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته الى تيما واريحا ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة
هنا لانه ليس للعطا فيه ذكر واجيب بان فيه جهات قد علم من مكان اخر انها كانت جهات عطا
فبهذا الطريق يدخل تحت الترجمة واحمد بن المقدام بن سليمان العجلي البصري والفضيل مصغر فضل النميري البصري
وقد مر الحديث في كتاب المزارعة في باب اذا قال رب الارض اقرك بما اقرك الله فانه اخرجه هناك
مطولا عن احمد بن المقدام عن فضيل بن سليمان عن موسى عن نافع عن ابن عمر الى اخره ومر الكلام
فيه هناك قوله اجلى اليهود والنصارى اي اخرجهم من وطنهم يقال اجليت القوم عن وطنهم وجلوتهم
وجلى القوم واجلوا وجلوا وانما فعله هذا عمر لقوله عليه السلام لا يجتمع دينان بجزيرة العرب
والصديق اشتغل عنه بقتال اهل الردة او لم يخبره والله اعلم قوله لليهود وللرسول وللمسلمين هذا
في رواية الاكثرين وفي رواية ابن السكن لما ظهر عليها لله وللرسول قيل هذا هو الصواب وقال
ابن ابي صفرة والذي في الاصل صحيح ايضا قال والمراد بقوله لما ظهر عليها اي لما ظهر على فتح اكثرها قبل
ان يساله اليهود ان يصالحوه وكانت لليهود فلما صالحوهم على ان يسلموا له الارض كانت لله ولرسوله
ويحتمل ان يكون على حذف مضاف اي ثمرة الارض ويحتمل ان يكون المراد في الارض ما هي الاعم من المفتحة
وغير المفتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان حينئذ بعض الارض لليهود وبعضها للرسول
وللمسلمين قوله نقركم من التقرير هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره نترككم قوله تيما بفتح التاء
المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وبالمد قال ابن قرقول هي من امهات القرى على البحر
من بلاد طي منها يخرج الى الشام وقال البكري قال السكوني تخرج من المدينة وانت تريد تيما فتنزل
الصهبا لاشجع ثم تنزل اسمنى لاشجع ثم تنزل بالعين ثم سلاح لبني عذرة ثم
تسير ثلاث ليال في الجناب ثم تنزل تيما وهي لطي قوله واريحا بفتح الهمزة وكسر الراء وبالحاء

المهملة قال البكري اريحا قرية بالشام وهي اريحا سميت باريحا بن لمك بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام
والله اعلم ص باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب ش
اي هذا باب في بيان حكم ما يصيب المجاهد من الطعام في دار الحرب هل يوجد منه الخمس وهل يباح
اكله للغزاة وفيه خلاف فعند الجمهور لا باس باكل الطعام في دار الحرب بغير اذن الامام ما داموا فيها
فياكلون منه قدر حاجتهم ولا باس بذبح البقر والغنم قبل ان يقع في المقاسم هذا قول الليث والاربعة
والاوزاعي واسحق واتفقوا ايضا على جواز ركوب دوابهم ولبس ثيابهم واستعمال سلاحهم حال الحرب
ورده بعد انقضاء الحرب وقال الزهري لا ياخذ شيئا من الطعام وغيره الا باذن الامام وقال غيره
وقال غيره سليمان بن موسى ياخذ الا ان ينهى الامام ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن حميد
بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب فيه شحم
فنزوت لآخذه فالتفت فاذا النبي عليه السلام فاستحييت منه ش مطابقته للترجمة
من حيث ان النبي عليه السلام اراه ولم ينكر عليه فان قلت قال فنزوت لآخذه وليس فيه انه
اخذه حتى يأتي عدم الانكار قلت جاء في رواية سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله
بن مغفل قال اصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته فقلت لا اعطي اليوم احدا من هذا شيئا
رواه مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
وعبد الله بن مغفل بالغين والفاء والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي وفي الذبائح عن ابي الوليد و
في المغازي ايضا عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في المغازي عن بندار عن سليمان بن المغيرة واخرجه
ابو داود في الجهاد عن موسى بن اسمعيل والقعنبي واخرجه النسائي في الذبائح عن يعقوب بن ابراهيم
قوله بجراب هو المزود وقال القزاز هو بفتح الجيم وهو وعاء من جلود وفي غرائب المدونة هو بكسر
الجيم وكسرها وقال صاحب المنتهى الجراب بالكسر والعامة تفتحه وجمعه اجربة وجرب باسكان الراء
وفتحها قوله فنزوت بالنون والزاي وثبت سرعا قوله فاذا النبي عليه السلام اي هناك ونحوه
لان كلمة اذا للمفاجاة تقع بعدها الجملة قوله فاستحييت منه اي من النبي عليه السلام اراد انه
استحيى منه من فعل ذلك وفيه اشارة الى ما كانوا عليه من توقير النبي عليه السلام ومن الاعراض
عن خوارم المروة وفيه جواز اكل الشحوم التي توجد عند اليهود وكانت محرمة عليهم وكرهها
مالك وعنه تحريمها وكذا عن احمد رحمه الله ص حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة قوله العسل بالنصب مفعول نصيب وعند ابي نعيم من رواية يونس بن محمد وعند
الاسماعيلي من رواية احمد بن ابراهيم كلاهما عن حماد بن زيد فزاد فيه والفواكه وروى الاسماعيلي
ايضا من طريق ابن المبارك عن حماد بن زيد بلفظ كنا نصيب العسل والسمن في المغازي فناكله و
ومن طريق جرير بن حازم عن ايوب بلفظ اصبنا طعاما واغناما يوم اليرموك وهذا موقوف
يوافق المرفوع لان يوم اليرموك كان بعد النبي عليه السلام قوله ولا نرفعه اي ولا نحمله للادخار
وقيل ويحتمل ان يريد ولا نرفعه الى متولي القسمة او الى النبي عليه السلام لاجل الاستئذان
وفيه ما فيه ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى يقول
اصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت القدور نادى
منادي النبي عليه السلام اكفئوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله انما نهى النبي
عليه السلام لانها لم تخمس قال وقال آخرون حرمها البتة ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان
عادتهم جرت بالاسراع الى الماكولات ولولا ذلك ما اقدموا بحضرة النبي عليه السلام على ذلك فلما
امروا بالاراقة كفوا وعبد الواحد بن زياد العبدي البصري والشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون الياء
آخر الحروف وبالباء الموحدة والنون وهو سليمان بن ابي سليمان واسمه فيروز الكوفي وابن ابي
اوفى واسم ابي اوفى علقمة والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن سعيد بن سليمان واخرجه
مسلم في الذبائح عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن ابي كامل الجحدري واخرجه النسائي في الصيد
عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقري واخرجه ابن ماجه في الذبائح عن سويد بن سعيد قوله
مجاعة اي جوع شديد قوله اكفئوا اي اقلبوا من كفأت القدر اذا كببتها لتفرغ ما فيها وكفأت الاناء
والكفاء اذا كببته واذا املته قوله ولا تطعموا اي ولا تذوقوا له قوله قال عبد الله هو عبد الله

بن ابي اوفى الصحابي راوي الحديث وبين ذلك في المغازي عن الشيباني بلفظ قال ابن ابي اوفى فحدثنا فذكره
وفي رواية مسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني قال فتحدثنا بيننا اي الصحابة وهذه اشارة الى ان الصحابة
اختلفوا في علة النهي عن لحم الحمر هل هو لذاتها او لعارض فقال عبد الله فقلنا انما نهى النبي
عليه السلام لانها لم تخمس فهذا يدل على انها اذا خمست تؤكل وقال بعضهم لانها كانت تاكل العذرة وفي
كتاب الاطعمة لعثمان بن سعيد الدارمي باسناده عن سعيد بن جبير قال انما نهى عنها لانها كانت
تاكل القذر وقال آخرون منهم عبد الرحمن بن ابي ليلى قال انما كرهت ابقاء على الظهر وخشية ان
يفنى وقال آخرون منهم عبد الرحمن بن ابي ليلى قال انما كرهت ابقاء على الظهر وخشية ان يفنى
قوله وقال آخرون حرمها البتة اي قال جماعة آخرون من الصحابة حرمها البتة يعني قطعا
وهو منصوب على المصدرية يقال ابته والبته من البت وهو القطع قوله وسالت سعيد بن
جبير السائل هو الشيباني وللشيباني رواية عن سعيد بن جبير في غير هذا الحديث عند
النسائي فان قلت روى ابن شاهين في ناسخه استدلالا على نسخ التحريم باسناد
جيد عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله عليه السلام يوم خيبر ان نلقي الحمر نيئة ونضيجة
ثم امر بعد ذلك وروى ابو داود ايضا من حديث غالب بن ابجر قال يا رسول الله لم يبق
في مالي شيء اطعم اهلي الا حمر لي فقال اطعم اهلك من سمين مالك قلت الاحاديث الصحيحة
الثابتة ترد ذلك كله وقال الخطابي حديث غالب يختلف في اسناده فلا يثبت والنهي ثابت
وقال عبد الحق ليس هو بمتصل الاسناد وقال عبد الحق ليس بمتصل الاسناد وقال
البيهقي ضعيف لا يعارض بمثله حديث النهي ص بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب

ش اي هذا باب في بيان احكام الجزية الى آخره ولفظ الكتاب انما وقع عند ابي نعيم وابن بطال
وعند الاكثرين باب الجزية واما البسملة فموجودة عند الكل الا في رواية ابي ذر والجزية من الجزاء لانها
مال يؤخذ من اهل الكتاب جزاء الاسكان في دار الاسلام وقيل من جزأت الشيء اذا قسمته
ثم سهلت الهمزة وهي العبارة عن المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة وهي فعلة من الجزاء كانها جزت
عن قتله والموادعة المتاركة والمراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة وفيه لف ونشر
مرتب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب قوله وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا
يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من
الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وقول الله بالجر عطفا على قوله الجزية
اي وفي بيان قول الله عز وجل ومطابقة الآية الكريمة للترجمة في قوله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم
صاغرون وهذه الآية نزلت بقتال اهل الكتاب بعد ما تمهدت امور المشركين ودخل الناس في دين
الله افواجا واستقامت جزيرة العرب امر الله ورسوله بقتال اهل الكتابين اليهود والنصارى
وكان ذلك في سنة تسع ولهذا تجهز رسول الله عليه السلام لقتال الروم ودعا الناس الى ذلك
وبعث الى احياء العرب حول المدينة فندبهم فاوعبوا معه واجتمع من المقاتلة نحو من ثلاثين الفا وتخلف
بعض الناس من اهل المدينة ومن حولها من المنافقين وغيرهم وكان ذلك في عام جدب ووقت
قيظ وحر وخرج النبي عليه السلام يريد الشام لقتال الروم فبلغ تبوك فنزل بها واقام على مائها
قريبا من عشرين يوما ثم استخار الله تعالى في الرجوع فرجع لضيق الحال وضعف الناس قوله
حتى يعطوا الجزية اي ان لم يسلموا قوله عن يد اي عن قهر وغلبة وهم صاغرون اي ذليلون حقيرون
مهانون فلهذا لا يجوز اعزازهم ولا رفعهم على المسلمين بل هم اذلاء اشقياء ص اذلاء ش هذا تفسير
البخاري لقوله تعالى وهم صاغرون وذكر ابو عبيد في المجاز الصاغر الذليل الحقير
ص والمسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون ش وجه ذكر
البخاري لفظة المسكنة هنا هو ان عادته انه يذكر الفاظ القرآن التي لها ادنى مناسبة بينها وبين ما
هو المقصود في الباب ويفسرها وقد ورد في حق اهل الكتاب قوله تعالى وضربت عليهم الذلة والمسكنة
فقال والمسكنة مصدر المسكين قلت المسكنة الفقر المدقع وقال ابن الاثير المسكنة فقر النفس
فان كان مراد البخاري من المصدر المصدر الاصطلاحي فلا يصح على ما لا يخفى وان كان مراده الموضع

فكذلك لانه لا يقال المسكنة موضع صدور المسكين قوله اسكن من فلان احوج منه اشارة الى
المسكين يؤخذ من قولهم فلان اسكن من فلان اى احوج وليس من السكون التى قلة الحركة وهذا الكلام
فيه ما فيه ايضا لان المسكنة والمسكين وما يشتق من ذلك فى هذا الباب كلها من السكون وقال
بعضهم والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو الفربرى الراوى عن البخارى قلت من قال ممن تصدى
شرح البخارى او من غيرهم ان قائل هذا هل هو الفربرى وهذا تخمين وحدس ولئن سلمنا ان احدا ذكر هذا
على الابهام فلا يفيد شيئا لان المنصرف فى مادة خارجا عن القاعدة لا يؤخذ منه وهذا مما لا نزاع
فيه ولا مكابرة قوله وما جاء فى اخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم قوله اى وفى بيان
ما جاء فى امر الجزية الى اخره وهذا من نفيه الترجمة قوله والعجم اعم من المعطوف عليه من وجه واخص
من وجه اخر وهذا الذى ذكره وهو قول ابى حنيفة رضى الله عنه فان عنده تؤخذ الجزية من جميع الا
عاجم سواء كانوا من اهل الكتاب او من المشركين وعند الشافعى واحمد لا يؤخذ الا من اهل
الكتاب وعند مالك يجوز ان تضرب الجزية على جميع الكفار من كتابى ومجوسى ووثنى وغير ذلك
الا من ارتد وبه قال الاوزاعى وفقهاء الشام وقال ابن عيينة عن ابن ابى نجيح قلت لمجاهد ما شان
اهل الشام عليهم اربعة دنانير واهل اليمن عليهم دينار قال جعل ذلك من قبل اليسار قوله ابن
عيينة هو سفين وابن ابى نجيح هو عبد الله وهذا التعليق وصله عبد الرزاق عنه به وزاد بعد قوله
اهل الشام من اهل الكتاب يوجد منهم فى الجزية قوله من قبل اليسار اى من جهة الغنى واشار
بهذا الى جواز التفاوت فى الجزية وقد عرف ذلك فى الفروع ص حدثنا على بن عبد الله ثنا
سفين قال سمعت عمروا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن اوس فحدثهما بجالة سنة
سبعين عام حج مصعب بن الزبير باهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتبا لجزء بن
معاوية عم الاحنف فاتانا كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل موته بسنة فرقوا بين كل ذى
محرم من المجوس ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه
ان رسول الله عليه السلام اخذها من مجوس هجر ش مطابقته للترجمة فى قوله والمجوس ذكر
رجاله الرجال المذكورون فيه احدى عشر نفسا الاول على بن عبد الله المعروف بابن المدينى
الثانى سفين بن عيينة الثالث عمرو بن دينار الرابع جابر بن زيد ابو الشعثاء البصرى الخامس
عمرو بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وفى اخره سين مهملة الثقفى المكى السادس بجالة بفتح البا
الموحدة وتخفيف الجيم وباللام بن عبدة بالموحدتين والباء الموحدة المفتوحات وهو من التابعين
الكبار المشهورين من اهل البصرة الثالث مصعب بن الزبير بن العوام ابو عبد الله من الطبقة الثانية
من التابعين من اهل المدينة وكان يجالس ابا هريرة وحكى عن عمر بن الخطاب وروى عن ابيه
الزبير بن العوام وسعد وابى سعيد الخدرى وكان يقال له النحل الجودة وكان جميلا وسيما شجاعا
وولى العراق خمس سنين فاصاب الف الف والف الف ففرقها فى الناس يوم الخميس النصف من
جمادى الاخرة سنة اثنين وسبعين وسنه خمس وثلاثون سنة وقيل بلغ تسع وثلاثون
وقيل اربعون وقيل خمس واربعون وكان قتله عند دير الجاثليق على شاطئ نهر يقال دجيل وقبره
معروف هناك وكان عبد الملك بن مروان سار بجنودها له من الشام فالتقى مصعبا فى السنة
المذكورة وعبد الملك فى خمسين الفا ومصعب فى ثلاثين الفا فانهزم جيش مصعب لنفاق جماعة
من عسكره وقتل منهم خلق كثير وقتل مصعب قتله زائدة بن قدامة وقيل ابن هبار الغابسى
وكان من اصحاب مصعب ونزل اليه عبيد الله بن ظبيان فحز راسه واتى به عبد الملك فاعطاه
الف دينار فى هذه الايام عبد الله بن زبير يدعى له بالخلافة فى ارض الحجاز واخوه مصعب
كان عامله على البصرة والكوفة الثامن جزء بفتح الجيم وسكون الزاء واخره همزة بن معاوية بن حصين
بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة والتميمى السعدى قال الدارقطنى بكسر الجيم وسكون الزاى وبالياء
اخر الحروف وقال ابن ماكولا بفتح الجيم وكسر الزا وقيل بضم الجيم وفتح الزاء وتشديد الياء وقيل هذا
تصحيف وقال بعضهم وهذا معدود فى الصحابة وكان عامل عمر على الاهواز وقال ابو عمر فى الاستيعاب
لا يصح له صحبة التاسع الاحنف بن قيس واسمه الضحاك بن قيس وقيل صخر بن قيس بن معاوية
بن حصين بن عبادة ابن النزال بن مرة بن عبيد بن الحارث بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة التميمى
السعدى قال ابو عمر ادرك النبى عليه السلام ولم يره واسلم على عهد النبى عليه السلام

احد اجلة الحكماء الدهاة الحكماء العقلاء يعد فى كبار التابعين بالبصرة ومات بالكوفة فى امارة مصعب
بن الزبير لسنة سبع وستين ومشى مصعب فى جنازته وقال الذهبى هو مخضرم العاشر
عمر بن الخطاب رضى الله عنه عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة فى الجنة ذكر لطائف
اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين وبصيغة الافراد فى موضع وفيه السماع فى موضع
وفيه القول فى ثلاثة مواضع وفيه عمرو بن دينار وليس له هنا رواية لان بجالة لم يقصده با
لتحديث وانما حدث غيره فسمعه هذا وهذا من وجوه التحمل بالاتفاق ولكن اختلفوا هل
يسوغ ان يقول حدثنا والجمهور على الجواز ومنع منه النسائى وطائفة قليلة وقال البرقانى
يقول سمعت فلانا وفيه بجالة وماله فى البخارى سوى هذا الموضع وذكر المزى هذا الحديث فى مسند
عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه ذكر من اخرج غيره اخرجه ابو داود فى الخراج عن مسدد
عن سفين اتم منه واخرجه الترمذى فى السير عن احمد بن منيع بقصته الجزية مختصرا وعن
ابن ابى عمر واخرجه النسائى فيه عن اسحق بن ابراهيم بن راهويه عن سفين به مختصرا
ذكر معناه قوله سنة سبعين فيها حج مصعب بن الزبير واخوه يدعى له
بالخلافة فى الحجاز والعراق وقدم باموال عظيمة وخيول ودواب وظهر وفرق الجميع فى قومه وغيرهم
ونحر عند الكعبة الف بدنة وعشرين الف شاة واغنى سائر اهل مكة وعاد الى الكوفة قوله عند درج
زمزم الدرج بفتحتين جمع درجة وهى المرقاة قال الجوهرى وفى المغرب درج السلم رتبه الواحدة درجة
قبل موته اى قبل موت عمر بن الخطاب امر عمر رضى الله عنه بالتفرقة اى بين الزوجين المراد
عنه ان يمنعوا من اظهاره للمسلمين والاشارة به فى مجالسهم التى يجتمعون بها كالاملاك والا فالسنة
ان لا يكشفوا عن ظهور بواطن امورهم وعما يستحقونه من مذاهبهم فى الانكحة وغيرها وذلك
كما شرط على النصارى ان لا يظهروا صليبهم ولا يهم نفشوا عقائدهم لئلا يفتتن به ضعفة
الاسلام ثم لا يكشف لهم عن شئ مما استحلوه فى بواطن الامور وفى رواية مسدد وابى
على بعد قوله فرقوا بين كل زوجين من المجوس اقتلوا كل ساحر قال فقتلنا فى يوم ثلاث سواحر
وفرقنا بين المحارم منهم وصنع طعاما فدعاه وعرض السيف على فخذيه فالقوا بغير زمزمة
قوله ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس لانه كان يرى فى زمانه ان الجزية لا تقبل من
اهل الكتاب اذ لو كان عاما لما كان فى توقفه فى ذلك معنى قوله حتى شهد عبد الرحمن بن
عوف يعنى الى ان شهد فلما شهد بذلك رجع اليه وفى الموطا عن جعفر بن محمد عن ابيه
ان عمر قال لا ادرى ما اصنع بالمجوس فقال عبد الرحمن بن عوف اشهد لسمعت رسول الله
عليه السلام يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب وهذا منقطع ورجاله ثقات ورواه ابن
المنذر والدارقطنى فى الغرائب من طريق ابى على الحنفى عن مالك فزاد فيه عن جده وهذا
ايضا منقطع لان جده على بن الحسين لم يلحق عبد الرحمن بن عوف ولا عمر وقال ابو عمر هذا
من العام الذى اريد به الخاص لان المراد منها اهل الكتاب واخذ الجزية فقط واستدل بقوله
سنوا اهل الكتاب على انهم ليسوا اهل كتاب يعنى فى اخذ الجزية منهم ومن ادعى الخصوص فعليه
الدليل وايضا فانه عليه السلام كان يبعث امراء السرايا فيقول لهم اذا لقيتم العدو فادعوهم الى الاسلام
فان اجابوا والا فالجزية فان اعطوا والا فقاتلوهم ولم ينص على مشرك دون مشرك بل عم جميعهم
لان الكفر يجمعهم ولما جاز ان يسترقهم جاز ان يؤخذ منهم فان قلت تدل الاية المذكورة على ان
الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب قلت لا نسلم لان الله تعالى لم ينه ان يؤخذ من غيرهم
وللشارع اذا زيد فى البيان ويعرض ما ليس بموجود ذكره فى الكتاب على ان الشافعى وعبد
الرزاق وغيرهما رووا باسناد حسن عن على رضى الله عنه كان المجوس اهل كتاب يقرؤنه
وعلم يدرسونه فشرب اميرهم الخمر فوقع على اخته فلما صح دعا اهل الطمع فاعطاهم وقال ان ادم
عليه السلام نكح اولاده بناته فاطاعوه وقتل من خالفه فاسرى على كتابهم وعلى ما فى قلوبهم
فلم يبق عندهم شئ قوله هجر بفتحتين قالوا المراد منه هجر البحرين قال الجوهرى هو اسم بلد مذكر
مصروف وقال الزجاجى يذكر ويؤنث وقال البكرى لا يدخله الالف واللام وفى الحديث
قبول خبر الواحد ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عروة
بن الزبير عن المسور بن مخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف الانصارى وهو حليف

لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا اخبره ان رسول الله عليه السلام بعث ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله عليه السلام هو صالح اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي
فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافقت صلاة الصبح مع
النبي عليه السلام فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله عليه السلام حين
رآهم وقال اظنكم قد سمعتم ان ابا عبيدة قد جاء بشيء قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا واملوا ما
يسركم فوالله لا الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان
قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما اهلكتهم ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله بعث ابو عبيدة الى البحرين الى قوله فقدم ابو عبيدة بمال البحرين وكان اهل البحرين اذ ذاك
مجوسا وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والزهري محمد بن مسلم وكل هؤلاء
قد ذكروا وعمرو بن عوف بالفاء في آخره الانصاري قال ابو عمر عمرو بن عوف الانصاري
حليف لبني عامر بن لؤي شهد بدرا يقال له عمير وقال ابن اسحق هو مولى سهيل بن عمرو
العامري سكن المدينة لا عقب له روى عنه المسور بن مخرمة حديثا واحدا ان رسول
الله عليه السلام اخذ الجزية من مجوس البحرين قال بعضهم المعروف عند اهل المغازي انه
من المهاجرين لان قوله وهو حليف لبني عامر يشعر بكونه من اهل مكة قلت
لا نقطع به انه من المهاجرين ثم قال هذا القائل ثم ظهر لي ان لفظ الانصاري وهم
وقد تفرد بها شعيب عن الزهري ورواه اصحاب الزهري كلهم عنه بدونها في الصحيحين وغيرهما
قلت هذا ايضا لا يجزم به انه من المهاجرين وشعيب بن ابي حمزة ثقة لا يضر تفرده ويحمل
هذا على انه يحتمل ان يكون اصله من الاوس من الخزرج ونزل مكة وحالف بعض اهلها
فبهذا الاعتبار يطلق عليه انه انصاري مهاجري باعتبار الوجهين المذكورين ووقع عند موسى
بن عقبة في المغازي انه عمير بن عوف بالتصغير وقد ذكرنا عن قريب عن ابي عمر انه يقال
له عمير وقد فرق العسكري بين عمرو بن عوف وعمير بن عوف والصواب ما قاله ابو عمر انهما
واحد قوله ابا عبيدة واسمه عامر بن عبد الله بن الجراح امين هذه الامة قوله وكان رسول
الله عليه السلام صالح اهل البحرين كان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة قوله
وامر عليهم العلاء بن الحضرمي وهو صحابي مشهور واسم الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة
وكان من اهل حضرموت وقدم مكة فحالف بها بني مخزوم واسلم العلاء قديما ومات ابو
عبيدة والعلاء باليمن وعمرو بن عوف في خلافة عمر رضي الله عنهم قوله املوا من التأميل
قوله لا الفقر منصوب لانه مفعول اخشى قوله ان تبسط كلمة ان مصدرية في محل النصب
على انه مفعول ولكن اخشى قوله فتنافسوا من التنافس وهو الرغبة في الشيء والانفراد به
وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه ونافست في الشيء منافسة ونفاسا اذا رغبت
فيه وفي السبي تحدث ان طلب العطاء من الامام لا غضاضة فيه وفيه البشرى من الامام
لاتباعه وتوسيع املهم منه وفيه من اعلام النبوة اخباره عليه السلام بما يفتح عليهم و
فيه ان المنافسة في الدنيا قد تجر الى هلاك الدين ص حدثنا الفضل بن يعقوب حدثنا عبد الله
بن جعفر الرقي حدثنا المعتمر بن سليمان حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي حدثنا بكر بن عبد الله المزني
وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر الناس في افناء الامصار يقاتلون المشركين
فاسلم الهرمزان فقال اني مستشيرك في مغازي هذه قال نعم مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو
المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان
بجناح والرأس فان كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس فالرأس كسرى والجناح
قيصر والجناح الآخر فارس فمر المسلمين فلينفروا الى كسرى وقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن
حية فندبنا عمر واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى اذا كنا بارض العدو وخرج علينا عامل
كسرى في اربعين الفا فقام ترجمان فقال ليكلمني رجل منكم فقال المغيرة سل عما شئت قال ما انتم
قالوا نحن اناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد نمص الجلد والنوى من الجوع ونلبس
الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارضين تعالى
ذكره وجلت عظمته الينا نبيا من انفسنا نعرف اباه وامه فامرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم

ان نقاتلكم

ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية واخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل
منا صار الى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها
مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يندمك ولم يخزك ولكني شهدت القتال مع رسول الله عليه السلام
كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات ش مطابقته للترجمة
في تأخير النعمان بن مقرن عن مقاتلة العدو وانتظاره هبوب الرياح وزوال الشمس وهو معنى
قوله في آخر الحديث انتظر حتى تهب الرياح وتحضر الصلوات وفي رواية ابن ابي شيبة حتى تزول
الشمس على ما نذكرها ان شاء الله تعالى وهذه موادعة في هذا الزمان مع الامكان للمصلحة والترجمة
هي الموادعة مع اهل الحرب وهي ترك قتالهم مع امكانه قبل الظفر ذكر رجاله وهم ثمانية
الاول الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي وهو من افراده مر في البيع الثاني عبد الله بن جعفر
بن غيلان ابو عبد الرحمن الرقي بفتح الراء المشددة وكسر القاف المشددة نسبة الى الرقة كانت
مدينة مشهورة على شط الفرات ويقال لها الرقة البيضا وهي الرافقة فاما الرقة فخربت وغلب
اسم الرقة على الرافقة الثالث المعتمر بن سليمان كذا في جميع النسخ بسكون العين المهملة وفتح التاء
المثناة من فوق وكسر الميم وكذا وقع في مستخرج الاسماعيلي وغيره في هذا الحديث
وزعم الدمياطي ان الصواب المعمر بفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة وبالراء فان
عبد الله جعفر لا يروي عن المعتمر البصري ورد بان ذلك ليس بكاف في رد الروايات الصحيحة
لان عدم دخول احدهما بلد الآخر لا يستلزم عدم ملاقاتهما في سفر الحج ونحوه وقال بعضهم واغرب
الكرماني فحكى انه قيل الصواب في هذا المعمر بن راشد يعني شيخ عبد الرزاق ثم قال قلت وهذا
هو الخطا بعينه فليست لعبد الله بن جعفر الرقي عن معمر بن راشد اصلا انتهى قلت الكرماني
لم يجزم فيه بل حكى عن بعضهم ولمن حكى عنه ان يقول الدعوى بعدم رواية عبد الله بن جعفر الرقي
عن معمر بن راشد تحتاج الى دليل فمجرد النفي غير كاف الرابع سعيد بن عبيد الله الثقفي هو ابن
جبير بن حية الثقفي الذي يأتي الآن الخامس بكر بن عبد الله المزني البصري السادس زياد
بن جبير بن حية الثقفي روى عن ابيه جبير بن حية وروى عنه سعيد بن عبيد الله الثقفي
المذكور آنفا السابع جبير بن حية بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف بن مسعود بن
معتب بن مالك بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفي ولاه زياد اصبهان ومات
ايام عبد الملك بن مروان وقال ابن ماكولا جبير بن حية الثقفي روى عن المغيرة بن شعبة والد
جبير بن بالبصرة وابنه زياد بن جبير قلت روى جبير بن حية ايضا عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه واخرج البخاري بعض هذا الحديث في التوحيد عن الفضل بن يعقوب ايضا ذكر معناه قوله
في افناء الانصار قال صاحب المطالع قوله في افناء الناس اي جماعاتهم والواحد فنو وقيل افناء الناس
اخلاطهم يقال للرجل اذا لم يعلم من اي قبيلة هو من افناء القبائل وقيل الافناء النزاع من القبائل من ههنا
ومن ههنا وحكى ابو حاتم انه لا يقال في الواحد هذا من افناء الناس اذا لم يعلم ممن هو وقال ابن الاثير
وفي الحديث رجل من افناء الناس اي لم يعلم ممن هو الواحد فنو وقيل هو من الفناء وهو المتسع امام الدار
ويجمع الفناء على افنية وقال الكرماني قوله افناء الانصار يقال هو في افناء الناس اذا لم يعلم ممن هو وفي
بعضها الامصار بالميم وقال بعضهم في افناء الانصار اي في مجموع البلاد الكبيرة قلت هذا التفسير
ليس على قانون اللغة والذي ذكرناه هو التفسير قوله فاسلم الهرمزان بضم الهاء وسكون الراء وضم
الميم وتخفيف الراء وفي آخره نون وهذا الموضع يقتضي بعض بسط الكلام حتى ينشرح صدر الناظر فيه
لان الراوي هنا اخل شيئا كثيرا فنقول وبالله التوفيق اما الهرمزان فكان ملكا كبيرا من ملوك
العجم وكانت تحت يده كورة الاهواز وكورة جندي سابور وكورة السوس وكورة السرق وكورة
نهرتين وكورة نهرتيرى ومناذر بفتح الميم والنون وبعد الالف دال معجمة وفي آخره راء
مهملة وكان الهرمزان في الجيش الذين ارسلهم يزدجرد الى قتال المسلمين وهم على القادسية
وهي قرية على طريق الحاج على مرحلة من الكوفة وامير المسلمين يومئذ سعد بن ابي وقاص رضي الله
عنه وكان رأس جيش العجم رستم في مائة الف وعشرين الفا يتبعها ثمانون الفا ومعهم ثلاثة
وثلاثون فيلا وكان الهرمزان رأس الميمنة وزعم ابن اسحق ان المسلمين كانوا ما بين السبعة
الاف الى الثمانية الاف ووقع بينهم قتال عظيم لم يعهد مثله والحق في ذلك اليوم جماعة من الشجعان

مثل طليحة الاسدي وعمرو بن معدي كرب والقعقاع بن عمرو وجرير بن عبد الله البجلي وضرار بن
الخطاب وخالد بن عرفطة وامثالهم وكانت الوقعة يوم الاثنين مستهل المحرم عام اربع عشرة وارسل
الله تعالى ريحا شديدة ارمت خيام الفرس من اماكنها والقت سرير رستم بعدم الجيش فركب
بغلة وهرب وادركه المسلمون وقتلوه وانهزمت الفرس وقتل المسلمون منهم خلقا كثيرا وكان فيهم
المسلسلون ثلاثين الفا فقتلوا بكمالهم وقتل في المعركة عشرة الاف وقيل ذلك قريب من ذلك
ولم يزل المسلمون وراءهم الى ان دخلوا مدينة الملك وهي المداين التي فيها ايوان كسرى وكان الهرمزان من
حملة المحاربين ثم وقعت بينه وبين المسلمين وقعة ثم وقع الصلح بينه وبين المسلمين ثم
نقض الصلح فجمع ابو موسى الاشعري رضي الله عنه الجيش وحاصر الهرمزان في مدينة تستر و
لما اشتد عليه الامر بعث الى ابي موسى فسال الامان الى ان يحمله الى امير المؤمنين عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فاجابه الى ذلك ووجه معه الجيش من المسلمين فلما وصل اليه ووقع نظره على
سيد الله تعالى وجرى بينه وبين عمر محاورات ثم بعد ذلك اسلم طائعا غير مكره واسلم من
كان معه من اهله وولده وخدمه ثم قربه عمر وفرح باسلامه فهذه قصة اسلام هرمزان الذي قال
في حديث الباب فاسلم الهرمزان وكان لا يفارق عمر حتى قتل عمر رضي الله عنه فاتهمه بعض الناس
بممالاة ابي لؤلؤة فقتله عبيد الله بن عمر قوله فقال اي مستشيري اي قال عمر رضي الله عنه
للهرمزان قوله في مغازي بتشديد الياء وقد بين ابن ابي شيبة ما قصده من ذلك فروى من
طريق معقل بن يسار ان عمر شاور الهرمزان في فارس واصبهان واذربيجان ان بايها يبدا وانما
شاوره عمر رضي الله عنه في ذلك لانه كان اعلم باحوال تلك البلاد قوله قال نعم اي قال الهرمزان
نعم وهو حرف ايجاب اي قال نعم وقال الكرماني اي صحت الرواية بلفظ فعل المدح وتقديره نعم المثل
والضمير في مثلها يرجع الى الارض التي يدل عليها السياق وارتفاع مثلها على الابتداء وخبره قوله
مثل طائر قوله والجناح قيصر هو ملك الروم قيل فيه نظر لان كسرى لم يكن راسا للروم ونوزع
في هذا لان كسرى كان راس الكل لانه لم يكن في زمانه ملك اكبر منه لان سائر ملوك البلاد كانوا
يهادونه ويهادونه قوله فلينفروا الى كسرى لكونه راسا فانها فات الراس فات الكل واشار الى
هذا المعنى بقوله وان شدخ الراس اي وان كسر من الشدخ بالشين المعجمة والدال المهملة والخاء
المعجمة قال ابن الاثير الشدخ كسر الشيء الاجوف تقول شدخت راسه فانشدخ فان قلت
قال فالراس كسرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس وما الرجلان قلت لقيصر الفرنج مثله
ولكسرى الهند مثله ولا شك ان الفرنج كانت في طرف من قيصر متصلين به والهند كانت
من طرف من كسرى متصلين به والتمثيل لم يقل وان كسر الرجلان فكذا اكتفاء للعلم بحاله قياسا
على الجناح لاستوائهما بالنسبة الى الظاهر اسهل حالا من الجناح فان قلت اذا انكسر الجناحان
والرجلان جميعا لا ينهض ايضا قلت الغرض ان العضو الشريف هو الاصل فاذا صلح صلح الجسد
كله واذا فسد فسد فيفسد بخلاف العكس قوله وقال بكر هو بكر بن عبد الله المذكور وزياد هو زياد بن
جبير المذكور قوله فندبنا بفتح الفاء والباء على صيغة الماضي اي طلبنا ودعانا وعزم علينا ان نجتمع
للجهاد قوله واستعمل علينا النعمان بن مقرن اي جعله اميرا علينا وكان النعمان قدم على عمر رضي الله عنه
بفتح القادسية التي ذكرناها عن قريب وفي رواية ابن ابي شيبة فدخل عمر المسجد فاذا هو بالنعمان
يصلي فقعد فلما فرغ قال اني لمستعملك قال اما جابيا فلا ولكن غازيا قال فانك غاز فخرج ومعه الزبير
وحذيفة وابن عمر والاشعث وعمرو بن معدي كرب وفي رواية الطبراني فاراد عمر رضي الله
عنه ان يسير بنفسه ثم بعث عثمان ومعه ابن عمر وجماعة وكتب الى ابي موسى الاشعري ان
يسير باهل البصرة والى حذيفة ان يسير باهل الكوفة حتى يجتمعوا بنهاوند واذا التقيتم فاميركم
النعمان بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة وبالنون بن عائذ بن ميجى بن هجير بن
نصر بن حبيشة بن كعب بن عبد بن ثور بن هدمة بن لاطم بن عثمان وهو مزينة بن عمرو بن مقرن
يكنى ابا عمرو ويقال ابا حكيم قال مصعب هاجر النعمان بن مقرن ومعه سبعة اخوة ويروى عنه
انه قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اربعمائة من مزينة ثم سكن البصرة وتحول عنها
الى الكوفة قوله حتى اذا كنا بارض العدو وهي نهاوند بضم النون وليس كذلك بل بالفتح لان الذي
بناها نوح عليه السلام وكانت تسمى نوح اوند يعني عمرها نوح عليه السلام فابدلوا

حاءها هاء وهي بامدينة جنوبي همدان ولها انهار وبساتين وهي كثيرة الفواكه ويحمل فواكهها الى العراق
لجودتها ومنها الى همدان اربعة عشر فرسخا وهي من بلاد عراق العجم في حد بلاد الجبل قوله وخرج
علينا عامل كسرى في اربعين الفا من اهل فارس وكرمان وكان اهل نهاوند وعشرون الفا
ومن اهل اصبهان عشرون ومن اهل قم وقاشان عشرون ومن اهل اذربيجان ثلاثون الفا
ومن بلاد اخرى عشرون الفا والجملة مائة الف وخمسون الف فرسانا وكان عامل كسرى
الذي على هؤلاء الجيش الفيرزان ويقال بندار ويقال ذو الحاجبين وقال ابن الاثير في كتاب
الادواء ذو الحاجبين هو جرزاد بن هرمز الفرس الذي امرهم الاعاجم على كورة نهاوند
وكانت هذه الوقعة التي وقعت على نهاوند وقعة عظيمة وكان المسلمون يسمونها فتح الفتوح
وقال ابن اسحق والواقدي كانت وقعة نهاوند في سنة سبع عشرة وقيل في سنة تسع عشرة
وكانت هذه الوقعة اربع وقعات وفي الوقعة الثانية قتل النعمان بن مقرن امير الجيش وقام
مقامه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قوله فقام ترجمان بفتح التاء وضمها وضم الجيم والوجه
الثالث فتحها نحو الزعفران قوله فقال المغيرة وهو مغيرة ابن شعبة وكان هو الترجمان وكذلك
كان هو الترجمان بين الهرمزان وعمر بن الخطاب رضي الله عنه في المدينة لما قدم الهرمزان اليه
كما ذكرناه قوله قال ما انتم هكذا خاطب عامل كسرى الذي هو عينه على جيشه بصيغة
من لا يعقل احتقارا له قوله قال اناس من العرب اي قال المغيرة نحن اناس من العرب الى اخر ما ذكره
قال انكم معشر العرب اصابكم جوع وجهد فجئتم فان شئتم مرناكم بكسر الميم وسكون الراء اي اعطيناكم
الميرة اي الزاد ورجعتم وفي رواية الطبري انكم معشر العرب اطول الناس جوعا وابعد الناس
من كل خير وما منعني ان امر هؤلاء الاساورة ان ينتظموكم بالنشاب الا تنجسا لجيفكم قال المغيرة
فحمدت الله واثنيت عليه ثم قلت ما اخطات شيئا من صفتنا كذلك كنا حتى بعث الله
الينا رسوله قوله نعرف اباه وامه وزاد في رواية ابن ابي شيبة في شرف منا اوسطنا حسبا
واصدقنا حديثا قوله فقال النعمان يعني للمغيرة ربما اشهدك الله اي احضرك الله مثلها
اي مثل هذه الشدة مع رسول الله عليه السلام قوله فلم يندمك بضم اليا من الاندام يقال
اندمه الله فندم والمعنى لم يندمك فيما لقيت معه من الشدة ولم يخزك من الاخزاء يقال خزي بالكسر
اذا ذل وهان ويروى ولم يحزنك بالحاء المهملة والنون وهو رواية الاكثرين والاولى رواية المستملي
وهو اوفق لوفاق ما قبله كما في حديث وفد عبد القيس غير خزايا ولا ندامى وهذه المحاورة التي وقعت
بين النعمان بن مقرن والمغيرة بن شعبة بسبب تاخير النعمان القتال فاعتذر النعمان بقوله ولكني
شهدت القتال مع رسول الله عليه السلام الى اخره وقال الكرماني ما معنى الاستدراك واين توسطه
بين كلامين متغايرين قلت كان المغيرة قصد الاشتغال بالقتال اول النهار بعد الفراغ من الكلام مع
الترجمان فقال النعمان انك شهدت القتال مع رسول الله عليه السلام لكنك ما ضبطت
انتظاره للهبوب وقال ابن بطال قوله ولكني شهدت الى اخره كلام مستانف وابتداء قصة
اخرى قلت الذي قاله الكرماني هو الذي يقتضيه سياق الكلام وسياقه على ما لا يخفى على المتامل
وفي رواية الطبري قد كان الله اشهدك امثالها والله ما منعني ان اناجزهم الا شيء شهدته
من رسول الله عليه السلام وهو قوله كان اذا لم يقاتل اول النهار الى اخره قوله حتى تهب الارواح جمع
ريح واصله روح قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والتصغير والتكسير يردان الاشياء الى
اصولها وقد حكى ابن جني جمع ريح على ارياح قوله وتحضر الصلوات يعني بعد زوال الشمس تدل عليه
رواية ابن ابي شيبة وينزل النصر وفي الحديث من الفوائد منقبة النعمان ومعرفة المغيرة ابن
شعبة بالحرب وقوة نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته واشتمال كلامه على بيان احوالهم
الدينية والدنياوية وعلى بيان معجزات الرسول عليه السلام واخباره عن المغيبات ووقوعها
كما اخبر وفيه فضل المشورة وان الكبير لا نقص عليه في مشاورة من هو دونه وان المفضول قد
يكون اميرا على الافضل لان الزبير بن العوام رضي الله عنه كان في جيش عليه النعمان ابن مقرن والزبير
افضل منه اتفاقا وفيه ضرب المثل وفيه جودة فهم الهرمزان وكذلك استشارة عمر رضي
الله عنه وفيه الارسال الى الامام بالاشارة وفيه فضل القتال بعد زوال الشمس على ما قبله
والله اعلم

ص باب اذا وادع الامام ملك القرية هل يكون ذلك

لبقيتهم ش اى هذا باب يذكر فيه اذا وادع الامام من الموادعة وهى المصالحة والمسالمة على ترك الحرب والاذى
وحقيقة الموادعة المتاركة اى يدع كل واحد منهما ما هو فيه قوله هل يكون ذلك الجواب اذا اى هل يكون
ما ذكر من الموادعة التى يدل عليه قوله وادع قوله لبقيتهم اى لبقية اهل القرية وجواب الاستفهام
محذوف تقديره يكون ص حدثنا سهل بن بكار ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدى عن ابى
حميد الساعدى قال غزونا مع النبى عليه السلام تبوك واهدى ملك ايلة للنبى عليه السلام بغلة
بيضاء وكساه بردا وكتب لهم ببحرهم ش مطابقته للترجمة من حيث ان تبوك هدية مؤذن بموادعة
وكتابه بمحرهم مؤذن بدخولهم فى الموادعة لان موادعة الملك موادعة لرعيته لان قوتهم به ومصالحتهم
اليه تلغيا فلا معنى لانفراده دونهم وانفرادهم دونه عند الاطلاق وقال بعضهم هذا القدر لا يكفى فى مطابقة
الحديث للترجمة لان العادة بذلك معروف من غير الحديث وانما جرى البخارى على عادته فى
الاشارة الى بعض طرق الحديث الذى يورده وقد ذكر ذلك ابن ابى اسحق فى السير فقال لما
انتهى النبى عليه السلام الى تبوك اتاه يحنة بن روبة صاحب ايلة فصالحه واعطاه الجزية وكتب
رسول الله عليه السلام كتابا فهو عندهم بسم الله الرحمن الرحيم هذه امنة
من الله ومحمد النبى رسول الله عليه السلام ليحنة بن روبة واهل ايلة فذكره قلت هذا القائل ذكر
الاكتفا فى مواضع عديدة فى الطائفة بالوجه الذى ذكرنا ما قوى واوجه من الذى ذكره لان الذى ذكرناه
من الداخل والذى ذكره من الخارج وهل علم انه قصد ذلك ام لا وسهل بن بكار ابو بشر الدارمى
البصرى ووهيب مصغر وهب بن خالد بن عجلان ابو بكر البصرى صاحب الكرابيس وعمرو بن يحيى
بن عمارة المازنى وعباس بن سهل الساعدى وابو حميد الساعدى اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر
ويقال انه عم عباس الساعدى وهذا طرف حديث مضى فى كتاب الزكوة مطولا فى باب هذا الحديث
فى باب خرص التمر ومضى الكلام فيه قوله ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف وفتح اللام
وفى اخرها هاء قال ابن الاثير قديم هى مدينة بالشام على النصف ما بين طريق مصر ومكة على ساحل
البحر من بلاد الشام قوله وكساه كذا هو بالواو وفى رواية ابى ذر بالفاء قوله ببحرهم اى بقريتهم

ص باب الوصاة باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ش

اى هذا باب فى بيان الوصية باهل الذمة وانما اضاف الذمة الى رسول الله عليه السلام لان الذمة
التى هى العهد بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم والوصاة اسم بمعنى الوصية بفتح الواو
وتخفيف الصاد بمعنى الوصية وقال الجوهرى اوصيت له بشىء واوصيت اليه اذا جعلته وصيك
والاسم الوصاية بكسر الواو وفتحها واوصيته ووصيته توصية والاسم الوصاة وفى بعض باب
الوصايا ص والذمة العهد والال القرابة ش فسر البخارى الذمة بالعهد والذمة تجىء بمعنى العهد
والامان والضمان والحرمة والحق وسمى اهل الذمة لدخولهم فى عهد المسلمين وامانهم قوله والال بكسر
الهمزة وتشديد اللام وقد فسره بالقرابة والال ايضا الله تعالى قاله مجاهد وانكروا عليه وقيل الال الاصل
الجيد والال بالفتح الشدة ص باب ما اقطع النبى صلى الله عليه وسلم
من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولم يقسم الفىء والجزية ش اى هذا باب فى بيان ما
اقطع النبى عليه السلام واقطع من الاقطاع بكسر الهمزة وهو تسويغ الامام من مال الله شيئا
لمن يراه اهلا لذلك واكثر ما يستعمل فى اقطاع الارض وهو ان يخرج منها شيئا له يحوزه اما ان يملكه
اياه فيعمره او يجعل له غلته مدة والاقطاع والاخباد يسمونه مقطعين بفتح الطاء ويقال مقطعين
ايضا قوله من البحرين اراد به من مال البحرين لانها كانت صلحا فلم يكن من ارضها شىء قوله
وما وعد عطف على ما اقطع قوله والجزية من عطف العام على الخاص قوله ولم يقسم الفىء
تقرر ان الفىء ما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد ص حدثنا احمد بن
يونس ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت انسا رضى الله عنه قال دعا النبى عليه السلام
الانصار فكتب لهم البحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا من قريش بمثلها فقال ذلك لهم
ما شاء الله على ذلك يقولون قال فانكم سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى ش مطابقته
للجزء الاول للترجمة لان لها ثلثة فى الباب ثلثة احاديث فلكل جزء حديث مطابقة على الترتيب
فحديث انس على هذا يدل على انه عليه السلام قد اشار بذلك على الانصار فلم يقبلوا فتركه عليه السلام
فنزل البخارى ما بالقوة منزلة ما بالفعل وهو فى حقه عليه السلام واضح لانه لا يامر الا بما يجوز فعله

واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى وزهير بن معاوية بن حديج ابو خيثمة
الجعفى الكوفى ويحيى بن سعيد الانصارى قاضى المدينة والحديث قد مر فى كتاب الشرب فى
باب كتابة القطائع فانه اخرجه هناك معلقا فقال قال ليث عن يحيى بن سعيد الى اخره وهناك
لفظة ليقطع لهم بالبحرين اى ليعين لهم لكل منهم منها حصته على سبيل الاقطاع والمراد من الحصة
من الجزية والخراج لان رقبتها لا تملك لان ارض الصلح لا تقسم قوله فذلك لهم اى ذلك المال للمهاجرين
ما شاء الله على ذلك قوله يقولون له اى الانصار يقولون لرسول الله عليه السلام فى شانهم
مصرين على ذلك حتى قال رسول الله عليه السلام انكم سترون اثرة وهى بفتح الثاء والثاء المثلثة
الاسم فى اثر ايثارا اذا اعطى قاله ابن الاثير وفى المطالع بضم الهمزة واسكان الثاء
بفتحهما وبالوجهين قيده الجيانى ويقال ايضا اثرة بكسر الهمزة وسكون الثاء قال الازهرى وهو الا
ستئثار اى يستاثر عليكم باموال الدنيا ويفضل غيركم ولا يجعل لكم فى الامر نصيب وعن ابى على
القالى ان الاثرة الشدة وبه كان يتاول الحديث والتفسير الاول اظهر وعليه الاكثر ويشهد له
وهو ايثار الانصار المهاجرين على انفسهم فاجابهم عليه السلام بهذا قوله حتى تلقونى
وبروى على الحوض ص حدثنا على بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال اخبرنى روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى لو قد جاءنا مال البحرين قد اعطيتك
هكذا وهكذا فلما قبض رسول الله عليه السلام وجاء مال البحرين قال ابو بكر رضى الله عنه من كان له عند
رسول الله عليه السلام عدة فليأتنى فاتيته فقلت ان رسول الله عليه السلام قد كان قال لى لو قد جاءنا
مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لى احثه فحثوت حثية فقال لى عدها فعددتها فاذا هى خمسمائة فاعطانى الفا وخمسمائة ش مطابقته للجزء الثانى
للترجمة وقد بيناه عن قريب واسمعيل بن ابراهيم بن مقسم المعروف بابن علية سكن بغداد وروح بفتح الراء ابن
القاسم العنبرى التميمى البصرى والحديث مر فى الخمس فى باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين
قوله عدة اى وعد قوله احثه بضم الهمزة وكسرها من حثى يحثو حثوا وحثى يحثى وقيل
الهاء فيه للسكت وقال ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه اتى النبى
عليه السلام بمال من البحرين فقال انثروه فى المسجد فكان اكثر مال اتى به رسول الله عليه السلام
اذ جاءه العباس رضى الله عنه فقال يا رسول الله اعطنى فانى فاديت نفسى وفاديت عقيلا قال خذ
فحثى فى ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم يرفعه على قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه
ثم احتمله على كاهله ثم انطلق فما زال يتبعه بصره حتى خفى علينا عجبا من حرصه فما قام رسول الله
عليه السلام وثم منها درهم وقد مضى هذا التعليق بهذا الاسناد فى كتاب الصلاة فى باب
القسمة وتعليق القنو فى المسجد قوله عقيلا بفتح العين ابن ابى طالب وفدى العباس لنفسه وله
يوم بدر حين صارا اسيرين للمسلمين قوله يقله بضم الياء وكسر القاف وتشديد اللام اى يحمله
قوله على كاهله وهو ما بين الكتفين والله اعلم ص باب اثم من قتل معاهدا بغير
جرم ش اى هذا باب فى بيان اثم من قتل معاهدا اى ذميا بغير جرم اى بغير ذنب اراد انه قتله
بغير حق وهذا التقييد ليس فى الحديث ولكنه يستفاد من قواعد الشرع ووقع منصوصا عليه
فى رواية ابى معاوية التى ياتى ذكرها بلفظ بغير حق وروى النسائى وابو داود من حديث ابى بكرة بلفظ
من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة ص حدثنا قيس بن حفص ثنا عبد الواحد
ثنا الحسن ثنا عمرو ثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبى عليه السلام قال من قتل معاهدا لم يرح
رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين عاما ش مطابقته للترجمة فى قوله من قتل معاهدا
وقوله لم يرح الى اخره يوضح ما ابهم فى الترجمة وقيس بن حفص ابو محمد الدارمى البصرى وعبد الواحد
بن زياد والحسن بن عمرو الفقيمى التميمى الكوفى والفقيمى بضم الفاء وفتح القاف نسبة الى فقيم بن
دارم بن مالك والحسن بن عمرو هذا ليس له فى البخارى الا هذا الحديث واخر فى الادب والحديث
اخرجه البخارى ايضا فى الديات عن قيس بن حفص ايضا واخرجه ابن ماجه فى الديات عن ابى
كريب قالوا هذا الحديث منقطع فيما بين عبد الله بن عمرو ومجاهد بين ذلك البرديجى فى كتاب
المتصل والمرسل بقوله مجاهد عن ابن عمرو ولم يسمع منه وقد رواه مروان بن معاوية الفزارى
عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن امية عن عبد الله بن عمرو وقال الدارقطنى

هو الصواب وأجيب بان سماع مجاهد عن عمرو ثابت وليس هو ليس يحتمل ان يكون مجاهد سمعه اولا من جنادة
ثم لقي عبد الله بن عمرو او سمعاه معا من ابن عمرو وتحدث به مجاهد تارة عن ابن عمرو وتارة من جنادة ثم
لقي وقال ايضا هذا الحديث من مسند عبد الله بن عمرو الا ان الاصيلي رواه عن الجرجاني عن
الفربري فقال عبد الله بن عمر بضم العين بغير واو ورده بانه تصحيف ذكر معناه قوله معاهد
بكسر الهاء وفتحها واراد به الذمي لانه لا يحكى من اهل العهد اي الامان والعهد حيث وقع هو الميثاق
قوله لم يرح بفتح الياء والراء واصله يراح قال الجوهري راح فلان الشيء يراحه وقال ابو عمرو يقول
انه من راحه يريحه والكسائي يقول من راحه يريحه ومعنى الثلاث واحد قوله اربعين عاما
هكذا هو في رواية الجميع اربعين عاما الا عبد الغفار فقال سبعين عاما وكذا جاء في رواية ابي هريرة
عند الترمذي مرفوعا ولفظه الا من قتل نفسا معاهدة لها ذمة الله وذمة رسوله فقد اخفر بذمة
الله فلا يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفا وروى السلمي ايضا من حديث
ابي بكرة باسناد صحيح والموطا خمسمائة قال ابن بطال اما الاربعون فهي اقصى اشد العمر في قوله اكثر
فاذا بلغها ابن ادم زاد عمله ويقينه واستحكمت بصيرته في الخشوع لله على الطاعة والندم على ما سلف فهذا
يجد ريح الجنة على مسيرة اربعين عاما واما السبعون فانها حد المعترك وهو ضعف للمرء عندها من الخشية
والندم لاقتراب اجله فيجد ريح الجنة من مسيرة سبعين عاما واما وجه الخمسمائة فهي فترة ما بين
نبي ونبي فيكون ما جاء في اخر الفترة واهتدى باتباع النبي عليه السلام الذي كان قبل الفترة ولم
يضره طولها فيجد ريح الجنة على خمسمائة عام فان قلت المؤمن لا يخلد في النار قلت المراد لم يجد اول ما
يجدها سائر المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر وقال احمد اربعة احاديث تدور على السنة الناس ولا اصل
لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذى مسلما فانا خصمه يوم القيمة ومن بشر بخروج آذار
بشرته بالجنة ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وان جاء على فرس والله ص باب اخراج
اليهود من جزيرة العرب ش اي هذا باب في بيان اخراج اليهود من جزيرة العرب وقد مضى تفسير
جزيرة العرب في باب هل يستشفع الى اهل الذمة وقال الكرماني جزيرة العرب هي ما بين عدن الى
ريف العراق طولا ومن جدة الى الشام عرضا وقيل هذا عام اريد به الخاص وهو الحجاز قوله وقال عمر
رضي الله عنه اقركم ما اقركم الله به ش هذه قطعة من قصة اهل خيبر وقد ذكرها البخاري موصولة في
كتاب المزارعة في باب اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا
عبد الله بن يوسف ثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد
خرج النبي عليه السلام فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا حتى جئنا بيت المدراس فقال اسلموا تسلموا
واعلموا ان الارض لله ولرسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن يجد منكم بماله شيئا فليبعه
والا فاعلموا ان الارض لله ولرسوله ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد
ان يخرج اليهود لانه كان يكره ان يكون بارض العرب غير المسلمين لانه امتحن في استقبال القبلة حتى نزلت
قد نرى تقلب وجهك الاية وامتحن مع بني النضير حتى ارادوا الغدر به وان يلقوا عليه حجرا فامره
الله باجلائهم واخراجهم وترك سائر اليهود وكان يرجوا ان يحقق الله رغبته في ابعاد اليهود عن جواره فلم
يوح اليه في ذلك شيء الى ان حضرته الوفاة فاوحى الله اليه فيه فقال لا يبقين دينان بارض العرب
واوصى عند موته فلما كان في خلافة عمر رضي الله عنه قال ما كان عندي عهد من رسول الله عليه السلام
فليات به والا فاني مجليكم فاجلاهم ورجال الحديث قد تكرر ذكرهم وسعيد المقبري يروي هنا
عن ابيه ابي سعيد واسمه كيسان المدني مولى بني ليث والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاكراه
عن عبد العزيز بن عبد الله وفي الاعتصام عن قتيبة واخرجه في المغازي وابو داود في الخراج
والنسائي في السير جميعا عن قتيبة به ذكر معناه قوله خرج جواب بينما وقد ذكرنا
ان الافصح في جوابه ان يكون بلا اذ واذا قوله بيت المدراس بكسر الميم وهو البيت الذي يدرسون
فيه وقيل المدارس العالم التالي للكتاب وقال بعضهم الاول ارجح لان في الرواية الاخرى
حتى اتى المدارس قلت ما ثم ترجيح لان معنى اتى المدراس اي جاء مكان دراستهم للتورية وفيه
الجناس الحسن لسهولة لفظه وعدم كلفته ونظيره في كتاب هرقل اسلم تسلم واعلموا جملة
اشدية كانهم قالوا في جوابه لو اسلموا تسلموا ثم قلت هذا وكرر به فقال اعلموا اني اريد
ان اجليكم فان اسلمتم سلمتم قوله بماله اي بدل ماله والتاء للبدلية قوله فليبعه جواب

من والمعنى ان من كان له شيء مما لا يمكن تحويله فلهان يبيعه قوله والا اي وان لم تسمعوا ما قلت من ذلك
فاعلموا ان الارض لله اي تعلقت مشية الله بان يورث ارضكم هذه للمسلمين ففارقوها وهذا كان بعد
قتل بني قريظة واجلاء بني النضير وان هذا كان قبل اسلام ابي هريرة لان ابا هريرة انما جاء
بعد فتح خيبر قوله ورسوله وبروي لرسوله ص حدثنا محمد ثنا ابن عيينة عن سليمان الاحول
سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه
الحصى قلت يا ابا عباس ما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني
بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما له اهجر استفهموه فقال ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه فامرهم بثلاث قال اخرجوا
المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم والثالثة خير اما ان سكت عنها
واما ان قالها فنسيتها وان سفيان هذا من قول سليمان ش مطابقته للترجمة في قوله المشركين فان قلت
الترجمة لاخراج اليهود والمشرك اعم من اليهود قلت انما ذكر اليهود في الترجمة لان اكثرهم يوحدون
الله تعالى فاذا كان هؤلاء مستحقين الاخراج فغيرهم من الكفار اولى ومحمد شيخ البخاري قال الجياني
لم ينسبه احد من الرواة وقال بعضهم هو محمد بن سلام عن ابن عيينة ان يكون هذا ايضا ابن سلام
عن ابن عيينة لانه قال في عدة مواضع عن محمد بن يوسف البيكندي عن ابن عيينة وهو سفيان
بن عيينة والحديث مر في كتاب الجهاد في باب هل يستشفع الى اهل الذمة فانه اخرجه هناك
عن قتيبة عن ابن عيينة الى اخره وقد مر الكلام فيه هناك قوله قال سفيان اي ابن عيينة هذا من
قول سليمان اي الاحول المذكور فيه وقال المهلب انما امر بانه باخراجهم خوف التنصيص منهم
وانهم متى رأوا عدوا قويا صاروا معه كما فعلوا برسول الله عليه السلام يوم الاحزاب وقال الطبري
فيه من الفقه ان الشارع بين لامته المؤمنين اخراج كل من دان بغير دين الاسلام من كل
بلد للمسلمين سواء كانت تلك البلاد من البلاد التي اسلم اهلها عليها او من بلاد العنوة اذا لم يكن بالمسلمين
ضرورة اليهم مثل كونهم عمارا لارضيهم ونحو ذلك فان قلت كان هذا خاصا بمدينة رسول الله عليه السلام
وسائر جزيرة العرب دون سائر بلاد الاسلام اذ لو كان الكل في الحكم سواء لكان عليه السلام بين ذلك
قلت قد ذكرنا اذا كان للمسلمين ضرورة اليهم لا يتعرض لهم الا ترى انه عليه السلام اقر يهود خيبر
بعد فتحه للمسلمين اياهم عمارا للارض للضرورة وكذلك فعل الصديق رضي الله عنه في يهود خيبر
ونصارى نجران وكذلك فعل عمر رضي الله عنه بنصارى الشام فانه اقرهم للضرورة اليهم في
عمارة الارضين اذ كان المسلمون مشغولين بالجهاد ص باب
اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم ش اي هذا باب فيه اذا غدر المشركون بالمسلمين
والغدر ضد الوفاء والغدر الخيانة والغدر نقض العهد ولم يذكر جواب الاستفهام لاجل الاختلاف
في معاقبة المراة التي اهدت الشاة المسمومة ص حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث
قال حدثني سعيد عن ابي هريرة قال لما فتحت خيبر اهديت للنبي عليه السلام شاة فيها سم
فقال النبي عليه السلام اجمعوا الي من كان ههنا من يهود فجمعوا له فقال اني سائلكم عن شيء فهل
انتم صادقي عنه فقالوا نعم قال لهم النبي عليه السلام من ابوكم قالوا فلان فقال كذبتم بل ابوكم فلان
فقالوا صدقت قال فهل انتم صادقي عن شيء ان سالت عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال
لهم من اهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال النبي عليه السلام اخسؤوا فيها
والله لا نخلفكم فيها ابدا قال هل انتم صادقي عن شيء ان سالتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم قال هل
جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم قال ما حملكم على ذلك قالوا اردنا ان كنت كاذبا نستريح وان كنت نبيا
لم يضرك ش مطابقته للترجمة من حيث ان المشركين من اهل خيبر غدروا بالنبي عليه السلام
واهدوا له على يد امراة شاة مسمومة فعفى عنها او قتلها فيه خلاف على ما نذكره الان وسعيد
هو المقبري والحديث اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن عبد الله بن يوسف ايضا وفي الطب
عن قتيبة واخرج مسلم عن انس ان امراة يهودية اتت النبي عليه السلام بشاة مسمومة فاكل منها
فجيء بها الى رسول الله عليه السلام فسالها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان
الله ليسلطك على ذلك قال او قال علي قالوا الا نقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات
رسول الله عليه السلام ذكر معناه قوله اهديت للنبي عليه السلام شاة

وجعه

وكان الذي اتى بها امراة يهودية به صرح بذلك في صحيح مسلم وقال النووي في صحيح مسلم وهذه المراة اليهودية
الفاعلة للسم اسمها زينب بنت الحارث اخت مرحب اليهودي قلت كذا رواه الواقدي عن الزهري
وانه عليه السلام قال لها ما حملك على هذا قالت قتلت ابي وعمي وزوجي واخي قال محمد فسالت
ابراهيم بن جعفر عن هذا فقال ابوها الحارث وعمها يسار وكان اجبن الناس وهو الذي صعد
الرف واخوها زبير وزوجها سلام بن مشكم قوله سم بفتح السين وضمها وكسرها
ثلاث لغات الكسر افصح وجمعه سمام وسموم قوله صادقي بتشديد الياء لان اصله
صادقين فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وادغمت الياء في الياء قوله ثم تخلفونا
فيها اي في النار واصل تخلفونا تخلفوننا باسقاط النون من غير ناصب ولا جازم لغة وهو
من خلف يخلف اذا قام مقام غيره والخلف بتحريك اللام وسكونها كل من يجيء بعد من
مضى الا انه بالتحريك في الخير وبالسكون في الشر يقال خلف صدق وخلف سوء قوله
اخسئوا زجر لهم بالطرد والابعاد ودعاء عليهم بذلك ويقال لطرد الكلب اخسا قال القاضي
عياض واختلف الاثار والعلماء هل قتلها النبي عليه السلام ام لا فوقع في مسلم انهم قالوا
الا نقتلها قال لا ومثله عن ابي هريرة وجابر وعن جابر من رواية ابي سلمة انه عليه السلام قتلها
وفي رواية ابن عباس انه دفعها الى اولياء بشر بن البراء بن معرور وكان اكل منها فمات بها فقتلوها
وقال ابن سحنون اجمع اهل الحديث ان رسول الله عليه السلام قتلها قال القاضي عياض وجه
الجمع بين هذه الروايات والاقاويل انه لم يقتلها اولا حين اطلع على سمها وقيل له اقتلها فقال
لا فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لاوليائه فقتلوها وفي رواية داود فامر بها فقتلت وفي لفظ فقتلها
وصلبها وفي جامع معمر عن الزهري انها اسلمت فتركها قال معمر كذا قال الزهري اسلمت والناس يقولون
قتلها وانها لم تسلم وقال السهيلي قيل انه صفح عنها قال القاضي وجه الجمع بين هذه الروايات
والاقاويل انه لم يقتلها اولا حين اطلع على سمها وقيل له اقتلها فقال لا فلما مات بشر بن
البراء من ذلك سلمها لاوليائه فقتلوها قصاصا فصح قولهم لم يقتلها اي في الحال ويصح
قولهم قتلها اي بعد ذلك والله اعلم ص وفيه ان الامام مالكا احتج به على ان القتل بالسم
كالقتل بالسلاح الذي يوجب القصاص وقال الكوفيون لا قصاص فيه وفيه الدية على
العاقلة قالوا ولو دسه في طعام او شراب لم يكن عليه شيء ولا على عاقلته وقال الشافعي اذا فعل
ذلك وهو مكره ففيه قولان في وجوب القود اصحهما لا وفيه معجزة ظاهرة حيث لم يؤثر
فيه السم والذي اكل معه مات وفيه ان السم لا يؤثر بذاته بل باذن الله جل جلاله و
مشيئته الا ترى ان السم اثر في بشر ولم يؤثر في النبي عليه السلام فلو كان مؤثرا في ذاته لاثر فيهما
في الحال والله اعلم ص باب الدعاء على من نكث عهدا ش اي هذا باب
في بيان جواز الدعاء على من نكث اي نقض عهدا اي ميثاقا ص حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت
بن يزيد ثنا عاصم قال سالت انسا عن القنوت قال قبل الركوع فقلت ان فلانا يزعم انك
قلت بعد الركوع فقال كذب ثم حدثنا عن النبي عليه السلام انه قنت شهرا بعد الركوع
يدعو على احياء من بني سليم قال بعث اربعين او سبعين يشك فيه من القراء الى اناس من
المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم وبين النبي عليه السلام عهد فما رايته
وجد على احد ما وجد عليهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
وثابت بن يزيد بالياء اخر الحروف ووهم من قال فيه زيد بغير الياء وعاصم هو ابن سليمان
الاحول وهؤلاء كلهم بصريون والحديث قد مر في كتاب الوتر في باب القنوت قبل
الركوع وبعده فانه اخرجه هناك عن مسدد عن عبد الواحد عن عاصم عن انس رضي الله
عنه قوله من القراء يتعلق بقوله بعث قوله وجد فقال وجد مطلوبه يجده من باب
ضرب يضرب وجودا ويجده بالضم لغة عامرية لا نظير لها في باب المثال ووجد
ضالته وجدانا ووجد عليه في الغضب موجدة ووجدانا ايضا حكاها بعضهم
ووجد في الحزن وجدا بالفتح ووجد في المال وجدا ووجدا ووجدا وجدة اي استغنى و
كان النبي عليه السلام لا يدعو بالشر على احد من الكفار ما دام يرجو لهم الرجوع والاقلاع
عما هم عليه الا ترى انه عليه السلام سئل ان يدعو على دوس فدعى لهما بالهدى واما دعى

على بني سليم حين نكثوا العهد وغدروا وايس من رجوع عن ضلالتهم فاجاب الله بذلك دعوته واظهر
صدقه وبرهانه وهذه القصة اصل في جواز الدعاء في الصلاة والخطبة على المسلمين ومن خالفهم
ومن نكث عهدا وشبهه ص باب امان النساء وجوارهن ش
اي هذا باب في بيان حكم امان النساء وجوارهن بكسر الجيم وضمها اي اجارتهن قال الجوهري
الجار الذي يجاورك تقول جاورته مجاورة وجوارا بكسر الجيم وضمها والجار الذي اجرته من ان
يظلمه ظالم واجرته بدون المد من الاجارة ويقال اجرت فلانا على فلان اغثته منه ومنعته ص
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله ان ابا مرة مولى
ام هانئ ابنة ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ ابنة ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله
عليه السلام عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت
انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا
في ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن امي علي انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال
رسول الله عليه السلام قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ وذلك ضحى ش مطابقته للترجمة في
قوله قد اجرنا من اجرت وابو النضر بالنون والضاد المعجمة واسمه سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد
الله بن معمر القرشي التيمي المدني وابو مرة بضم الميم وتشديد الراء واسمه يزيد بن مرة مولى عقيل بن
ابي طالب ويقال مولى ام هانئ وقال الداودي كان عبدا لهما فاعتقاه فنسبت مرة هكذا ومرة
هكذا والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به فانه اخرجه هناك
عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك الى اخره ومر الكلام هناك فيه من الفقه جواز امان المراة وان من
امنته حرم قتله وقد اجارت زينب بنت رسول الله عليه السلام ابا العاص بن الربيع وعلى
هذا جماعة الفقهاء بالحجاز والعراق منهم مالك وابو حنيفة والشافعي واحمد وابو ثور واسحق وهو
قول الثوري والاوزاعي وشذ عبد الملك بن الماجشون وسحنون عن الجماعة فقالا امان المراة
موقوف على اجازة الامام فان اجازه جاز وان رده رد والله اعلم ص باب
ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها ادناهم ش اي هذا باب يذكر فيه ذمة
المسلمين وجوارهم واحدة فقوله ذمة المسلمين مرفوع بالابتداء وجوارهم عطف عليه وخبره
قوله واحدة ومعناه ان من انعقدت عليه ذمة من طائفة من المسلمين فانها واحدة في
الحكم لا تختلف باختلاف العاقدين وحاصل المعنى ان كل من عقد ذمة يعني امانا لاحد
من اهل الحرب جاز امانه على جميع المسلمين دنيا كان او شريفا عبدا كان او حرا رجلا كان او امراة
وليس لهم بعد ذلك ان يخفروه واتفق مالك والثوري والاوزاعي والليث والشافعي وابو ثور
على جواز امان العبد قاتل او لم يقاتل وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا يجوز امانه الا ان يقاتل واجاز مالك
امان الصبي اذا عقل الاسلام ومنع ذلك ابو حنيفة والشافعي وجمهور الفقهاء وقال ابن المنذر اجمع
اهل العلم ان امان الصبي غير جائز والمجنون كذلك لا يصح امانه بلا خلاف كالكافر وقال الاوزاعي
ان غزا الذمي مع المسلمين فامن احدا فان شاء الامام امضاه والا فليرده الى مامنه قوله وجوارهم
اي جوار المسلمين وقد مر تفسيره عن قريب وليس في بعض النسخ لفظ جوارهم قوله يسعى بها اي بذمة
المسلمين اي بامانهم ادناهم اي اقلهم عددا فيدخل فيه الواحد ويدخل فيه المراة ايضا ولا يدخل فيه
العبد ايضا عند ابي حنيفة لانه ليس من اهل الجهاد فاذا قاتل يكون منهم ولفظه ذمة المسلمين
واحدة يسعى بها ادناهم رواه احمد في مسنده وقال الترمذي وروي عن علي بن ابي طالب وعبد الله
بن عمرو عن النبي عليه السلام مثل رواية ثمة قال معنى هذا عند اهل العلم ان من اعطى الامان
من المسلمين فهو جائز على كلهم وروى ابن ماجه عن النبي عليه السلام المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم
يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم الحديث ص حدثني محمد اخبرنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم
التيمي عن ابيه قال خطبنا علي رضي الله عنه فقال ما عندنا كتاب نقرؤه الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة
فقال فيها الجراحات واسنان الابل والمدينة حرم ما بين عير الى كذا فمن احدث فيها حدثا او اوى
محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن تولى غير مواليه
فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه مثل ذلك
ش مطابقته للترجمة في قوله وذمة المسلمين واحدة واما قوله يسعى بها ادناهم ففي رواية احمد

وقد ذكرناه الآن ومحمد شيخ البخاري هو محمد بن سلام كذا نسبه ابن السكن وقال الكلاباذي
روى محمد بن مقاتل ومحمد بن سلام ومحمد بن نمير في الجامع عن وكيع بن الجراح وابراهيم التيمي يروي
عن ابيه يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب مات ابراهيم في حبس الحجاج سنة اربع وتسعين
والحديث مضى في باب المدينة فانه رواه هناك عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن
الاعمش عن ابراهيم الى آخره وفيه وهذه الصحيفة عن النبي عليه السلام وليس فيه فقال فيها
الجراحات واسنان الابل وتقدم الكلام فيه هناك **قوله** ما بين عير بفتح العين المهملة و
سكون الياء آخر الحروف وهو اسم جبل بالمدينة **قوله** الى كذا لعله احد **قوله** حدثا بفتح
الدال وهو الامر المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة والمحدث بكسر الدال هو الذي
نصر جانيا او آواه واجاره من خصمه او حال بينه وبين من يقتص منه ويروى بفتح الدال وهو الامر
المبتدع نفسه **قوله** صرف بفتح الصاد وهو التوبة وقيل النافلة والعدل الفدية وقيل الفريضة **قوله**
فمن اخفر بالخاء المعجمة اي فمن نقض عهد مسلم فعليه مثل من كان على من احدث فيها **ص باب**
اذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا اسلمنا ش اي هذا باب في بيان قول المشركين حين يقاتلون
اذا قالوا صبأنا واراد وابه الاخبار بانهم اسلموا ولم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا وجواب اذا محذوف
وهو هل يكون ذلك كافيا في دفع القتال عنهم ام لا. قيل ان المقصود من الترجمة ان المقاصد تعتبر
بادلتها كيف ما كانت الادلة لفظية او غير لفظية تأتي باي لغة كانت وصبأنا من صبأ فلان
اذا خرج من دينه الى دين غيره من قولهم صبأ ناب البعير اذا طلع وصبأت النجوم اذا خرجت
من مطالعها وكانت العرب يسمون النبي عليه السلام الصابي لانه خرج من دين قريش الى دين الاسلام
ص وقال ابن عمر رضي الله عنهما فجعل خالد يقتل فقال النبي عليه السلام ابرأ اليك مما صنع خالد **ش**
اي قال عبد الله بن عمر بن الخطاب وهذا طرف من حديث طويل اخرجه البخاري في كتاب المغازي
في غزوة الفتح واصل القصة ان خالد بن الوليد بعثه النبي عليه السلام الى بني جذيمة فدعاهم الى
الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل منهم بناء على
ظاهر اللفظ فبلغ النبي عليه السلام ذلك فانكره فدل على انه يكتفي من كل قوم بما يعرف من لغتهم وقد
عذر النبي عليه السلام خالدا في اجتهاده ولذلك لم يقد منه وقال ابن بطال لا خلاف ان القاضي
اذا قضى بجور او بخلاف اهل قول العلم فهو مردود فان كان على وجه الاجتهاد والتأويل كما صنع خالد
رضي الله عنه فان الاثم ساقط والضمان لازم عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا في ضمان
ذلك فان كان في قتل او جراح ففي بيت المال وهذا قول الثوري وابي حنيفة واسحق واحمد وقالت طائفة
على عاقلة الامام والحاكم هذا قول الاوزاعي وابو يوسف ومحمد والشافعي وقال ابن الماجشون ليس
على الحاكم فان قلت ليس فيه ولا في الحديث الذي يأتي لفظ صبأنا فاين المطابقة قلت
جرت عادته انه يترجم ببعض ما ورد في الحديث الذي يذكره فيه **ص** وقال عمر اذا قال مترس فقد
آمنه ان الله يعلم الالسنة كلها وقال تكلم لا بأس **ش** اي عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا التعليق
من طريق ابي وائل قال جاءنا كتاب عمر ونحن نحاصر قصر فارس فقال اذا حاصرتم قصرا فلا
تقولوا انزل على حكم الله فانكم لا تدرون ما حكم الله ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم واذا لقي
الرجل الرجل فقال لا تخف فقد آمنه واذا قال مترس فقد آمنه ان الله يعلم الالسنة كلها ولفظة مترس
كلمة فارسية ومعناها لا تخف لان لفظة ما كلمة النفي عندهم ولفظة ترس بمعنى الخوف عندهم فاذا ارادوا
ان يقولوا الواحد لا تخف يقولون بلسانهم مترس واختلفوا في ضبطها وضبطه الاصيلي بفتح الميم والتاء
وسكون الراء وضبطه ابو ذر بكسر الميم وسكون التاء وضبطه بعضهم باسكان التاء وفتح الراء واهل
خراسان كانوا يقولون ضبط الاصيلي لا غير **قوله** وقال تكلم لا بأس وقال عمر بن الخطاب
للهرمزان حين اتوا به اليه وقد تقدم في الجزية والموادعة واخرجه ابن ابي شيبة عن مروان بن معاوية
عن حميد عن انس قال حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما قدم
عليه استعجم فقال عمر تكلم لا بأس عليك فكان ذلك عهدا وتأمينا من عمر رضي الله عنه
والله اعلم **ص باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره واثم من لم**
يف بالعهد اي هذا باب في بيان جواز الموادعة وهي المسالمة على ترك الحرب والاذى و
حقيقة الموادعة المتاركة اي يدع كل واحد من الفريقين ما هو فيه **قوله** وغيره اي غير المال

قوله من لم يف ويروى من لم يوف وقوله تع وان جنحوا للسلم فاجنح لها الاية وقوله بالجر عطف
على قوله الموادعة اي وفي بيان قوله تعالى وان جنحوا الاية في مشروعية الصلح ومعنى
جنحوا اي بالواو يقال اي طلبوا والسلم بكسر السين الصلح **قوله** فاجنح امر من جنح يجنح اي مل
لها اي اليها اي الى المسالمة واقبل ذلك منهم قال مجاهد نزلت في بني قريظة وفيه نظر
لان السياق كله في وقعة بدر وذكرها مكتنف هذا كله وقول ابن عباس ومجاهد
وزيد بن اسلم وعطاء الخراساني وعكرمة والحسن وقتادة ان هذه الاية منسوخة
باية السيف في براءة قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر قال ابن كثير في تفسيره
فيه نظر لان اية براءة الامر بقتالهم اذا امكن ذلك فاما اذا كان العدو كثيفا فانه يجوز
مهادنتهم كما دلت عليه هذه الاية الكريمة وكما فعل النبي عليه السلام يوم الحديبية فلا منافاة
ولا نسخ ولا تخصيص **ص** حدثنا مسدد ثنا بشر هو ابن المفضل ثنا يحيى عن بشير بن
يسار عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود الى خيبر
وهي يومئذ صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دم قتيلا فدفنه
ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل وحويصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه
وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال
اتحلفون وتستحقون دم قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم
يهود بخمسين فقالوا كيف نأخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي عليه السلام من عنده **ش**
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وهي يومئذ صلح وتمام المطابقة تؤخذ من قوله فعقله النبي
عليه السلام من عنده لانه مصالحة مع المشركين بالمال **ذكر رجاله** وهم تسعة
الاول مسدد الثاني بشر بكسر الباء ابن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد
المعجمة بن لاحق ابو اسمعيل البصري الثالث يحيى بن سعيد الانصاري الرابع بشير بضم الباء
الموحدة مصغر بشر بن يسار ضد اليمين المدني مولى الانصار المدني فهؤلاء الخمسة رواة
السادس عبد الله بن سهل بن زيد بن كعب الحارثي قتيل اليهود بخيبر وهو اخو عبد
الرحمن بن سهل وابن اخي حويصة ومحيصة السابع محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة بن مسعود
بن كعب بن عامر الانصاري الخزرجي ابو سعيد المدني له صحبة وهو اخو حويصة بن مسعود ويقال
فيهما جميعا بتشديد الياء وتخفيفها اسلم قبل اخيه حويصة وكان حويصة عبد الرحمن بن سهل
بن زيد الانصاري اخو عبد الله بن سهل المذكور التاسع حويصة بن مسعود الانصاري
ابو سعد اخو محيصة لابيه وامه **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري
ايضا في الصلح عن مسدد وفي الادب عن سليمان بن حرب وفي الديات عن ابي نعيم
وفي الاحكام عن عبد الله بن يوسف واسمعيل بن ابي اويس واخرجه مسلم في الحدود
عن عبيد الله بن عمر عن حماد وعن عبيد الله ايضا عن بشر بن المفضل وعن عمرو
الناقد وعن محمد بن المثنى وعن قتيبة وعن يحيى بن يحيى وعن القعنبي عن سليمان بن بلال
وعن محمد بن عبد الله بن نمير وعن اسحق بن منصور واخرجه ابو داود في الديات عن القواريري
ومحمد بن عبيد وعن ابي الطاهر بن السرح وعن الحسن بن محمد واخرجه الترمذي في الديات
ايضا عن قتيبة به وعن الحسن بن علي الخلال واخرجه النسائي في القضاء في القسامة عن
قتيبة به وعن الطاهر بن السرح به وعن احمد بن عبدة وعن محمد بن عبدة وعن محمد بن منصور
وعن محمد بن بشار وعن اسمعيل بن منصور وعن عمرو بن علي وعن احمد بن سليمان فيهما
وعن محمد بن اسمعيل في القضاء وحده وفيهما عن محمد بن سلمة والحارث بن مسكين واخرجه
ابن ماجه في الديات عن يحيى بن حكيم **ذكر معناه قوله** انطلق عبد الله بن سهل
ومحيصة بن مسعود الى خيبر وكان اخرجا في اناس من اصحاب لهما يمتارون تمرا فوجد عبد
الله بن سهل في عين قد كسرت عنقه ثم طرح فيها فدفنوه وقدموا على رسول الله عليه
السلام فذكروا له شأنه فحكم له بالقسامة لسببه كانت القسامة **قوله** وهي يومئذ صلح
اي والحال ان خيبر يوم وقوع صلح فيعني كان من مصالحة مع النبي عليه السلام **قوله** وهو
يتشحط في دم اي عبد الله يضطرب في الدم قاله الخطابي وقال الداودي التشحط التخضب

فاه

ومادة بشين معجمة وحاء مهملة وطاء مهملة قال ابن الاثير معناه يتخبط في دمه ويضطرب ويتمرغ قوله
فتلا نصب على الحال قوله كبر كبر اي قدم الاسن يتكلم وهو امر من التكبير كرره للمبالغة قوله
اتحلفون الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله وصاحبكم شك من الراوي قوله
بتبريكم من الابراء اي يبرئ الكل من دعواكم بخمسين يمينا قوله خمسين هكذا وقع بمعنى يمين وتقديره
بخمسين يمينا قوله فعقله النبي عليه السلام اي ادى ديته قوله من عنده يحتمل وجهين
احدهما هو ان يكون من مال نفسه والآخر ان يكون من بيت مال المسلمين المعد لمصالح المسلمين
وانما عقله رسول الله عليه السلام قطعا للنزاع واصلاحا وجبرا لخواطرهم والا فاستحقاقهم
لم يثبت **ذكر ما يستفاد منه** فيه ادب وارشاد الى ان الاكبر اولى بالتقدمة
في الكلام واعلم ان حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن لا حق فيها لابني عمه وانه عليه
السلام امر ان يتكلم الاكبر لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيفيتها
فاذا اراد حقيقتها تكلم صاحبها ويحتمل ان عبد الرحمن وكل الاكبر او امره بتوكيله فيها وفيه ان القوم
اذا كان فيهم صغير ينبغي ان يتأدب الصغير ولا يتقدم عليهم بالكلام اشار اليه بقوله وهو
احدث القوم اي وعبد الرحمن اصغر القوم وفيه صحة الوكالة اشار اليه بقوله فتكلما اي فتكلم
محيصة وهو يصدر ذلك لان الحق لم يكن لهما وانما تكلم بطريق الوكالة وفيه ان حكم القسامة
مخالف لسائر الدعاوى من جهة ان اليمين على المدعي وفيه ان القسامة خمسون يمينا فان
قلت كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما هي للوارث خاصة وهو اخوه قلت كان معلوما
عندهم ان اليمين يختص بالوارث فاطلق الخطاب لهم والمراد من يختص به وفيه اثبات حكم القسامة
خلافا للجماعة روي عنهم ابطال القسامة انه لا حكم لها ولا عمل بها قال الكرماني منهم البخاري وفيه
من استدل على ان القسامة توجب القصاص بقوله تستحقون دم قاتلكم منهم مالك وقال النووي
معناه ثبت حقكم على من حلفتم عليه وذلك الحق اعم من ان يكون قصاصا او دية وفيه كما ذكرنا ان
النبي عليه السلام وداه من عنده قطعا للنزاع واستئلافا لليهود وطمعا منه في دخولهم
الاسلام وليكف بذلك شرهم عن نفسه وعن المسلمين مع اشكال القضية باباء اولياء القتيل
من القتيل اليمين وقبولهم ايمان اليهود فكاد الحكم ان يكون مطولا ولكن اراد النبي عليه
السلام ان يودع اليهود بالغرم عنهم لان الدليل كان متوجها الى اليهود في القتل لعبد الله واراد ان
يذهب ما في نفوس اوليائه من العداوة لليهود بان غرم لهم الدية اذ كان العرف جاريا ان من
اخذ دية قتيله فقد انتصف وقال الوليد بن مسلم سألت الاوزاعي عن موادعة امام المسلمين
اهل الحرب على فدية او هدية يؤديها المسلمون اليهم فقال لا يصلح ذلك الا ضرورة وشغل من
المسلمين عن حربهم من قتال عدوهم او فتنة شملت المسلمين فاذا كان كذلك فلا بأس به قال الوليد
وذكرت ذلك لسعيد بن عبد العزيز فقال قد صالحهم معاوية ايام صفين وصالحهم عبد الملك
بن مروان لما شغله قتال ابن الزبير ادى عبد الملك الى طاغية ملك الروم في كل يوم الف
دينار والى تراجمة الروم وانباط الشام في كل جمعة الف وقال الشافعي لا يعطيهم المسلمون
شيئا بحال الا ان يخافوا ان يصطلموا لكثرة العدو لانه من معاني الضرورات او يؤسر
مسلم فلا يخلى الا بفدية فلا بأس به لانه عليه السلام فدا رجلا برجلين وقال ابن بطال ولم اجد
لمالك واصحابه ولا للكوفيين نصا في هذه المسألة قلت مذهب اصحابنا انه للامام ان يصالحهم
بمال يأخذه منهم او يدفع اليهم اذا كان الصلح خيرا في حق المسلمين لقوله تعالى فان جنحوا للسلم فاجنح لها
والمال الذي يؤخذ منهم بالصلح يصرف مصارف الجزية **ص باب فضل الوفاء بالعهد**
ش اي هذا باب في بيان فضل الوفاء بالعهد اي الميثاق **ص** حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان
بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش كانوا تجارا بالشام في المدة التي ماد فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان في كفار قريش **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الغدر
عند كل امة قبيح مذموم وليس هو من صفات الرسل وان هرقل اراد ان يمتحن بذلك اعني بارسال الرسل
الى ابي سفيان صدق رسول الله عليه السلام لان من غدر ولم يف بعهده لا يجوز ان يكون نبيا والرسل
اخبرت عن الله تعالى فضل من وفى بعهده والحديث قطعة من حديث ابي سفيان قد مرت في اوائل

الكتاب **قوله** ماد اي المدة التي هادن رسول الله عليه السلام وعينها للصلح بينهما ويقال ماد الغريمان
اذا اتفقا على اجل الدين والله اعلم **ص باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر ش** اي هذا
باب يذكر فيه يعفى الى آخره وجواب الاستفهام يوضحه حديث الباب **ص** قال ابن وهب اخبرني
يونس عن ابن شهاب سئل اعلى من سحر من اهل العهد قتل قال بلغنا ان رسول الله عليه السلام
قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من اهل الكتاب **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرماني
فان قلت الترجمة بلفظ الذمي والسؤال باهل العهد والجواب باهل الكتاب الذين لهم عهد
والا فهو حربي واجب القتل والعهد والذمة بمعنى انتهى قلت هذا تطويل بلا فائدة وكان قوله
والعهد والذمة فيه بمعنى كفاية وفيه ايضاح لجواب الترجمة وابن وهب هو عبد الله بن وهب
قوله سئل على صيغة المجهول **قوله** اعلى الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار **قوله**
ذلك اي السحر وحكم هذا الباب انه لا يقتل ساحر اهل الكتاب عند مالك كقول ابن شهاب ولكن
يعاقب الا ان يقتل بسحره فيقتل او يحدث حدثا فيؤخذ منه بقدر ذلك وهو قول ابي حنيفة و
الشافعي وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك ايضا انه لا يقتل الا ان يدخل بسحره ضررا على مسلم لم يعاهد
عليه فاذا فعلوا ذلك فقد نقضوا العهد فيحل بذلك قتلهم وعلى هذا القول لا حجة لابن شهاب
في انه عليه السلام لم يقتل اليهودي الذي سحره لوجوه الاول انه قد ثبت عنه انه لا ينتقم لنفسه
ولو عاقبه لكان حاكما لنفسه الثاني ان ذلك السحر لم يضره لانه لم يتغير عليه شيء من الوحي
ولا دخلت عليه داخلة في الشريعة وانما دخله شيء من التخيل والوهم ثم لم يتركه الله على ذلك
بل تداركه بعصمته واعلمه موضع السحر واعلمه باستخراجه وحله عنه كما دفع عنه السم بكلام
الذراع الثالث ان هذا السحر انما تسلط على ظاهره لا على قلبه وعقله واعتقاده والسحر مرض
من الامراض وعارض من العلل يجوز عليه كانواع الامراض فلا يقدح في نبوته ويجوز طروه عليه في امر دنياه
وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر **ص** حدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى ثنا هشام قال حدثني
ابي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يخيل اليه انه صنع
شيئا ولم يصنعه **ش** مطابقته للترجمة انه عليه السلام سحره يهودي وعفا عنه لما ذكرنا عن
قريب فان **قلت** ليس في الترجمة ما ذكرنا **قلت** تتمة القصة يدل عليه ويحيى هو ابن
سعيد القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير يروي عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قوله سحر على صيغة المجهول اسم اليهودي الذي سحره اعصم ذكره في تفسير النسفي عن ابن عباس
رضي الله عنهم كان غلام من اليهود يخدم رسول الله عليه السلام فدنت اليه اليهود فلم يزالوا به حتى
اخذ مشاطة راس رسول الله عليه السلام وعدة اسنان من مشطه فاعطاها اليهود فسحروه
فيها وكان الذي تولى ذلك رجل منهم يقال له لبيد بن اعصم ثم دسها في بئر لبني زريق يقال
لها ذروان ويقال اروان فمرض رسول الله عليه السلام وانتثر شعر راسه ولبث ستة
اشهر يرى انه يأتي النساء ولا يأتيهن وجعل يذوب ولا يدري ما عراه ويخيل انه يفعل
الشيء وما يفعله فبينما هو نائم اذ اتاه ملكان فقعد احدهما عند راسه والآخر عند رجليه
فقال الذي عند راسه ما بال الرجل قال طب قال وما طب قال سحر قال ومن سحره قال لبيد
بن الاعصم اليهودي قال وبم طبه قال بمشط ومشاطة قال واين هو قال في جف طلعة تحت
راعوفة في بئر ذروان والجف قشر الطلع والراعوفة صخرة تترك في اسفل البئر اذا حفرت
فاذا ارادوا تنقيته جلس النقي عليها فانتبه رسول الله عليه السلام مذعورا فقال يا عائشة
اما شعرت ان الله اخبرني بدائي ثم بعث رسول الله عليه السلام عليا والزبير وعمار بن ياسر
رضي الله عنهم فنزحوا ماء تلك البئر كانه نقاعة الحناء ثم رفعوا الصخرة واخرجوا الجف
فاذا فيه مشاطة راسه واسنان من مشطه واذا وتر معقد فيه احدى عشرة عقدة مغرزة
بالابر فانزل الله تعالى المعوذتين فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة ووجد رسول الله عليه السلام
خفة حين انحلت العقدة الاخيرة فقام رسول الله عليه السلام كانما انشط من عقال وجعل
جبريل عليه السلام يقول ارقيك من كل شيء يؤذيك من عين وحاسد والله يشفيك فقالوا يا رسول
الله افلا نأخذ الخبيث فنقتله فقال عليه السلام اما انا فقد شفاني الله واكره ان اثير على الناس
شرا قالت عائشة ما غضب رسول الله عليه السلام غضبا ينتقم من احد لنفسه قط الا ان يكون

شيء هو لله فيغضب لله وينتقم وسياتي هذا في كتاب الطب عن عائشة رضي الله عنها قوله يخيل على صيغة
المجهول وقد اعترض بعض الملحدين على حديث عائشة وقالوا كيف يجوز السحر على رسول الله عليه السلام والسحر
كفر وعمل من اعمال الشياطين فكيف يصل ضرره الى النبي عليه السلام مع حياطة الله له وتسديده اياه
بملائكته وصون الوحي عن الشياطين واجيب بان هذا اعتراض فاسد وعناد للقران لان الله تع
قال لرسوله قل اعوذ برب الفلق الى في العقد والنفاثات السواحر في العقد كما تنفث الراقي في الرقية
حين سحر وليس في جواز ذلك عليه ما يدل ان ذلك يلزمه ابدا او يدخل عليه داخله في شيء من ذاته
او شريعته وانما كان له من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى والبرسام من ضعف الكلام وسوء
التخيل ثم زال ذلك عنه وابطل الله كيد السحر وقد قام الاجماع على عصمته في الرسالة والله اعلم ص

باب ما يحذر من الغدر ش اي هذا باب في بيان ما يحذر من سوء الغدر وهو ضد الوفا
ونقض العهد ويحذر على صيغة المجهول من حذر يحذر حذرا ويروى يحذر بالتشديد من التحذير ص وقوله
تعالى وان يريدوا ان يخدعوك فان حسبك الله الاية ش وقوله بالجر عطفا على ما يحذر لانه مجرور
بالاضافة تقديره وفي بيان قوله تعالى وان يريدوا اي وان يريد الكفار بالصلح خديعة ليتقوّوا ويستعدوا
فان حسبك الله اي كافيك وحده وهذه الاية بعد قوله وان جنحوا للسلم وبعدها ذكر نعمة الله
عليه بقوله هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم انه عزيز حكيم ص
حدثنا الحميدي ثنا الوليد ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله انه سمع ابا
ادريس قال سمعت عوف بن مالك قال اتيت النبي عليه السلام في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فقال اعدد
ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان ياخذ فيكم كقعاص الغنم ثم استفاضة
المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون
بينكم وبين بني الاصفر فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا ش مطابقته
للترجمة في قوله فيغدرون ذكر رجاله وهم ستة الاول الحميدي وهو عبد الله بن الزبير
بن عيسى ونسبته الى احد اجداده الثاني الوليد بن مسلم القرشي ابو العباس الثالث عبد الله بن
العلاء بن زبر بفتح الزاي وسكون الباء الموحدة وبالراء الربعي بفتح الراء والباء الموحدة وبالعين المهملة
الرابع بسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة وفي اخره راء بن عبيد الله بن الحضرمي الخامس
ابو ادريس عائذ الله بالعين المهملة والهمزة بعد الالف وبالذال المعجمة وقال ابن الاثير بكسر الياء اخر الحروف
بعد الالف الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالنون السادس عوف بن مالك الاشجعي مات
بالشام سنة ثلاث وسبعين ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في ثلاث
مواضع وفيه القول في ثلاثة مواضع وفيه ان هؤلاء كلهم شاميون الا شيخ البخاري فانه مكي وفيه عبد الله
بن العلاء سمعت بسر بن عبيد الله ووقع في رواية الطبراني من طريق رحيم عن الوليد عن عبد الله بن العلاء
عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله ولا يضر هذا رواية البخاري فان عبد الله بن العلاء صرح بالسماع
عن بسر وكذا في رواية ابي داود وابن ماجه وغيرهما مثل رواية البخاري ليس فيها زيد بن واقد فابو داود
اخرجه في الادب عن مؤمل بن الفضل وعن صفوان بن صالح واخرجه ابن ماجه في الفتن عن دحيم
عن الوليد بن مسلم ذكر معناه قوله في غزوة تبوك كانت في سنة تسع قوله وهو
في قبة من ادم القبة بضم القاف وتشديد الباء الموحدة الخركاهة وكل بناء مدور مقوّب والجمع قباب
وقبب والادم بفتحتين اسم لجمع اديم وهو الجلد المدبوغ المصلح الدباغ قوله ستا اي ست علامات
لقيام القيامة قوله ثم موتان بضم الميم وسكون الواو وقال القزاز هو الموت وقال غيره هو الموت
الكثير الوقوع ويقال الضم لغة تميم وغيرهم يفتحونها ويقال للبليد موتان القلب بفتح الميم والسكون و
قال ابن الجوزي يغلط بعض المحدثين فيقول بضم الميم والواو وانما ذلك اسم الارض التي لم تحي بالزرع
والاصلاح ووقع في رواية ابن السكن ثم موتان بلفظ التثنية ولا وجه له هنا قوله كقعاص
الغنم بضم القاف وتخفيف العين المهملة وبعد الالف صاد مهملة وهو داء ياخذ الغنم فيسيل من انوفها
شيء فتموت فجاءة وكذلك غيرها من الدواب وقال ابن فارس القعاص داء ياخذ في الصدر كانه
يكسر العنق وقيل هو الهلاك المعجل وبعضهم ضبطه بتقديم العين على القاف قوله ثم استفاضة المال
والاستفاضة من فاض الماء والدمع وغيرهما اذا كثر قوله فيظل ساخطا اي يبقى ساخطا استقلالا
للمبلغ وتحقيرا له قوله ثم هدنة بهدن ويسمى الصلح على ترك القتال هدنة ومهادنة لانه سكون

عن القتال بعد التحرك فيه قوله بني الاصفر هم الروم قوله غاية بالغين المعجمة وبالراء اخر الحروف الراية بالباء
الموحدة وهي الاجمة وشبه كثرة الرماح للعسكر بها فاستعيرت له يعني ياتون قريبا من الف
الف رجل قال الكرماني وقال غيره الجملة في الحساب تسعمائة الف وستون الفا وقال الخطابي الغابة
الغيضة فاستعيرت للرايات ترفع لروسا الجيش وقال الجواليقي غاية وراية واحد لانها غاية
المتبع اذا وقفت وقف واذا مشت تبعها وهذه الست المذكورة ظهرت منها الخمس موت
النبي عليه السلام وفتح بيت المقدس والموتان كان طاعون عمواس في زمن عمر بن الخطاب
في ثلاثة ايام واستفاضة المال كانت في خلافة عثمان رضي الله عنه عند تلك الفتوح العظيمة
والفتنة استمرت بعده والسادسة لم تجيء بعد وروى ابن دحية من حديث حذيفة
مرفوعا ان الله تعالى يرسل ملك الروم وهو الخامس من الهرقل يقال له ضمارة فيرغب
الى المهدي في الصلح وذلك لظهور المسلمين على المشركين فيصالحهم الى سبعة اعوام فيضع
عليهم الجزية عن يد وهم صاغرون ولا يبقى لرومي حرمة ويكسر لهم الصليب ثم يرجع المسلمون
الى دمشق فاذا هم كذلك اذا رجل من الروم قد التفت فراى ابناء الروم وبناتهم في القيود فرفع الصليب
ورفع صوته وقال الا من كان يعبد الصليب فلينصره فيقوم اليه رجل من المسلمين فيكسر الصليب ويقول
الله اغلب واعز فحينئذ يغدرون وهم اولى بالغدر فيجتمع عند ذلك ملك الروم خفية فياتون الى بلاد
المسلمين وهم على غفلة مقيمين على الصلح فياتون الى انطاكية في اثني عشر راية تحت كل راية اثنا عشر الفا
فعند ذلك يبعث المهدي الى اهل الشام والحجاز والكوفة والبصرة والعراق يستنصرهم فيبعث اليه
اهل الشرق انه قد جاءنا عدو من خراسان شغلنا عنك فياتي اليه بعض الكوفة والبصرة فيخرج بهم الى دمشق
وقد مكث الروم فيها اربعين يوما يفسدون ويقتلون فينزل الله صبره على المسلمين فيخرجون اليهم
فيشتد الحرب بينهم ويستشهد من المسلمين خلق كثير فيا لها من وقعة ومقتلة ما اعظمها واعظم
هولها ويرتد من العرب يومئذ اربع قبائل سليم وغسان ونهد وطي فيلحقون بالروم ثم
ان الله ينزل الصبر والنصر والظفر على المؤمنين ويغضب على الكافرين فيقضي المسلمين يومئذ
خير خلق الله تعالى والمخلصين من عباده ليس فيهم مارد ولا مارق ولا شارد ولا مرتاب ولا
منافق ثم ان المسلمين يدخلون الى بلاد الروم ويكبرون على المداين والحصون ويغنمون الاموال ويسبون النساء
والاطفال ويكون ايام المهدي اربعين سنة عشرة منها بالمغرب واثنا عشر سنة بالمدينة واثنا عشر سنة
بالكوفة وسنة بمكة ويكون منيته فجاءة والله اعلم ص باب كيف ينبذ الى
اهل العهد ش اي هذا باب يبين فيه كيف ينبذ وهو على صيغة المجهول من النبذ بالنون والباء
الموحدة والذال المعجمة وهو الطرح والمراد هنا نقض العهد وقوله تعالى واما تخافن من قوم خيانة
فانبذ اليهم الاية وقوله بالرفع على الابتداء وخبره محذوف تقديره وقوله تعالى واما تخافن الاية والجملة
معطوفة على الجملة التي قبلها قوله واما تخافن خطاب للنبي عليه السلام اي من قوم من المشركين
قال الازهري معناه اذا هادنت قوما فعلمت منهم فلا تسرع الى النقض حتى يلقى اليهم انك نقضت
العهد فيكونون في علم النقض مستوين ثم اوقع بهم وقال الكسائي السواء العدل وقال ابن عباس
المثل وقيل اعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك في العلم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري اخبرنا حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر
بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر
من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي
حج فيه النبي عليه السلام مشرك ش مطابقته للترجمة في قوله فنبذ ابو بكر الى الناس ابو اليمان
الحكم بن نافع وهذا الاسناد قد تكرر ذكره والحديث مضى في كتاب الحج في باب لا يطوف
بالبيت عريان ولا مشرك فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب
عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امره عليها رسول الله
عليه السلام قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف
بالبيت قوله بعثني ابو بكر كان بعثه اياه في الحجة التي امره فيها النبي عليه السلام قبل حجة الوداع
والاحاديث يفسر بعضها بعضا قوله ويوم الحج الاكبر يوم النحر هذا قول مالك وجماعة من
الفقهاء وفيه عرفة وانما قيل له الاكبر لاجل قول الناس الحج الاصغر قال الداودي يعني العمرة

وقال ابن الجوزي رواه بعضهم

وقيل انما قيل له الاكبر لان الناس كانوا يقفون بعرفة ويقف قريش بالمزدلفة لانهم كانوا يقولون لا نخرج
من الحرم فاذا كان صلاة الفجر يوم النحر وليلة النحر اجتمعوا كلهم بالمزدلفة فقيل له الحج الاكبر لانه يوم الاجتماع
الاكبر فيه والله اعلم ص باب من عاهد ثم غدر ش اى هذا باب فى بيان اثم
من عاهد ثم غدر اى نقض العهد ص وقوله تعالى الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم
فى كل مرة وهم لا يتقون ش وقوله بالجر عطفا على قوله اثم اى وفى بيان ماجاء فى بيان نقض العهد من قوله
تعالى الذين عاهدت الاية والغدر حرام باتفاق سواء كان فى حق المسلم والذمى ص حدثنا قتيبة بن سعيد
نا جرير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا من حدث كذب واذا وعد اخلف واذا
عاهد غدر واذا خاصم فجر ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق ش مطابقته للترجمة
فى قوله واذا عاهد غدر ورجاله كلهم قد مروا غير مرة والحديث ايضا مر فى كتاب الايمان فى باب
علامة المنافق ومضى الكلام فيه هناك قوله اربع خلال اى اربع خصال وهى جمع خلة وهى الخصلة
ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن على رضى الله عنه
قال ماكتبنا عن النبى عليه السلام الا القران وما فى هذه الصحيفة قال النبى عليه السلام المدينة
حرام مابين عاير الى كذا فمن احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه صرفا ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه
صرف ولا عدل ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله فمن احدث حدثا الى اخره لان فى احداث
الحدث وايواء المحدث والموالاة لغير اذن مواليه فلهذا استحق هؤلاء اللعنة المذكورة وسفين هو ابن
عيينة وابراهيم يروى عن ابيه يزيد بن شريك التيمى والحديث قد مر غير مرة فى باب ذمة المسلمين
وجوارهم وفى الحج ايضا قال ابو موسى نا هاشم بن القاسم نا اسحق بن سعيد عن ابيه عن ابى هريرة
رضى الله عنه قال كيف انتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما فقيل له وكيف ترى ذلك كائنا يا ابا هريرة قال
اى والذى نفس ابى هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق قالوا عم ذاك ص قال تنتهك ذمة الله
وذمة رسوله عليه السلام فيشد الله عز وجل قلوب اهل الذمة فيمنعون ما فى ايديهم ش ابو موسى
هو محمد بن المثنى شيخ البخارى وهاشم بن القاسم ابو النضر التيمى ويقال الليثى الكنانى خراسانى سكن
بغداد واسحق بن سعيد بن عمرو وهذا تعليق كذا وقع وقاله ايضا اصحاب الاطراف والاسماعيلى
والحميدى فى جمعه وابو نعيم وفى بعض النسخ حدثنا ابو موسى والاول هو الصحيح ثم هذه الصيغة هل
تحمل على السماع فيه خلاف وقال الخطيب لا تحمل على السماع الا ممن جرت عادته ان يستعملها
فيه ووصل ابو نعيم هذا فى مستخرجه من طريق موسى بن العباس عن ابى موسى مثله قوله
اذا لم تجتبوا من الجباية بالجيم والباء الموحدة وبعد الالف ياء اخر الحروف يعنى اذا لم تأخذوا من الجزية
والخراج قوله عن قول الصادق المصدوق يعنى الصادق ظاهر والمصدوق هو الذى لم يقل له الا الصدق
يعنى ان جبريل عليه السلام مثلا لم يخبره الا بالصدق او المصدوق بلفظ المفعول قوله تنتهك
من الانتهاك بضم اوله وانتهاك الحرمة تناولها بما لا يحل من الجور والظلم قوله فيمنعون ما فى
ايديهم اى من الجزية وقال الحميدى اخرج مسلم معنى هذا الحديث من وجه اخر عن سهيل
عن ابيه عن ابى هريرة رفعه منعت العراق درهمها وقفيزها الحديث وساق الحديث بلفظ
الماضى والمراد ما يستقبل مبالغة فى الاشارة الى تحقق وقوعه وروى مسلم ايضا عن جابر
رضى الله عنه مرفوعا يوشك اهل العراق ان لا يجبى اليهم قفيز ولا درهم قالوا مم ذاك قال
من قبل العجم يمنعون ذلك وفيه علم من علامات النبوة ص باب ش اى هذا
باب وقد وقع كذا بلا ترجمة وهو كالفصل فى الباب الذى قبله وقد مر مثل هذا غير مرة ص
حدثنا عبدان نا ابو حمزة قال سمعت الاعمش قال سالت ابا وايل شهدت صفين قال نعم فسمعت
سهل بن حنيف يقول اتهموا رايكم رايتنى يوم ابى جندل فلو استطيع ان ارد امر النبى عليه
السلام لرددته وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا لامر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير
امرنا هذا ش تعلق هذا الحديث بالباب المترجم من حيث ما ال امر قريش فى نقضهم العهد
من الغلبة عليهم والقهر بفتح مكة فانه يوضح ان مال الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح وعبدان
قد مر غير مرة وابو حمزة بالحاء المهملة وبالزاى وهو محمد بن ميمون السكرى والاعمش هو سليمان

وابو وايل شقيق بن سلمة وسهل بن حنيف والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاعتصام عن عبدان
ايضا وعن موسى بن اسمعيل وفى الخمس عن الحسن بن اسحق وفى التفسير عن احمد بن اسحق
واخرجه مسلم فى المغازى عن جماعة والنساى فى التفسير عن احمد بن سليمان قوله
صفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء وهو اسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين ومعاوية
وهى وقعة مشهورة قوله اتهموا على رايكم قال ذلك يوم صفين وكان مع على رضى الله عنه يعنى
اتهموا رايكم فى هذا القتال لحفظ الفريقين لان كل فريق منهما يقاتل على راى يراه واجتهاد يجتهده
فقال لهم سهل اتهموا ارائكم فانما يقاتلون فى الاسلام اخوانكم براى رايتموه وكانوا اتهموا سهلا
بالتقصير فى القتال فقال اتهموا رايكم فانى لا اقصر وما كنت مقصرا فى الحاجة كما فى يوم الحديبية
قوله رايتنى اى رايت نفسى يوم ابا جندل بفتح الجيم وسكون النون واسمه العاصى بن سهيل
وانما نسبت اليوم اليه ولم يقل يوم الحديبية لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين
وكان ذلك اعظم عليهم من ساير الامور وكان ابو جندل لجا الى النبى عليه السلام من
مكة مسلما وهو يجر قيوده وكان قد عذب على الاسلام فقال سهل والده يا محمد ما اقاضيك
عليه فرد عليه ابا جندل وهو يقول اترد ونى الى المشركين وانا مسلم وترون ما لقيت من العذاب
فى الله فقام سهيل الى ابنه يجر فكسر فمه ففارت نفوس المسلمين يومئذ حتى قال عمر
رضى الله عنه السنا على الحق فعلى ما نعطى الدنيه على وزن فعيلة اى النقيصة والخطة
الخسيسة اى لم نرد ابا جندل اليهم ونقاتلهم ولا نرضى بهذا الصلح قوله فلو استطيع
ان ارد امر النبى عليه السلام اشار بهذا الكلام الجواب الذين اتهموه بالتقصير بالقتال
يوم صفين فقال كيف تنسبونى الى التقصير فلو كان لى استطاعة على رد امر النبى عليه
السلام يوم الحديبية لرددته ولم يكن امتناعى عن القتال يومئذ للتقصير وانما كان
لاجل النبى عليه السلام بالصلح قوله وما وضعنا اسيافنا الى اخره يعنى ما جردنا
سيوفنا فى الله لامر يفظعنا من افظع بالفاء والظاء المعجمة والعين المهملة قال ابن فارس فظع
وافظع لغتان يقال امر فظيع اى شديد علينا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير امرنا هذا
يعنى امر الفتنة التى وقعت بين المسلمين فانها مشكلة حيث خلت المصيبة بقتل المسلمين
فتنزع السيف اولى من سله فى الفتنة ص حدثنا عبد الله بن محمد نا يحيى بن ادم نا
يزيد بن عبد العزيز عن ابيه نا حبيب بن ابى ثابت قال حدثنى ابو وايل قال كنا بصفين فقام
سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهموا انفسكم فانا كنا مع رسول الله عليه السلام يوم
الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يا رسول الله
السنا على الحق وهم على الباطل فقال بلى فقال اليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار
قال بلى قال فعلى ما نعطى الدنية فى ديننا انرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب
انى رسول الله ولن يضيعنى الله ابدا فانطلق عمر الى ابى بكر رضى الله عنهما فقال له مثل
مثل ما قال للنبى عليه السلام فقال انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح
فقراها النبى عليه السلام الى اخرها فقال عمر يا رسول الله او فتح هو قال نعم ش
تعلق هذا الحديث ايضا بالباب المترجم مثل تعلق الحديث السابق وعبد الله بن محمد بن عبد الله
المعروف بالمسندى ويزيد من الزيادة بن عبد العزيز الكوفى يروى عن ابيه سياه بكسر
السين المهملة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالهاء وصلا ووقفا منصرف وغير منصرف والاصح
الانصراف وحبيب بن ابى ثابت واسمه دينار الكوفى وابو وايل شقيق بن سلمة قوله
فجاء عمر رضى الله عنه وقد مر هذا فى كتاب الشروط فى باب الشروط فى الجهاد قوله فنزلت
سورة الفتح اى سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا والمراد بالفتح صلح الحديبية وقيل فتح
مكة وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالسيف والسنان وقيل الفتح الحكم والمختار
من هذه الاقاويل فتح مكة وقيل فتح الحديبية وهو الصلح الذى وقع فيها بين النبى
عليه السلام وبين مشركى مكة فان قلت كيف كان فتحا وقد احصروا فنحروا وحلقوا بالحديبية
قلت كان ذلك قبل الهدنة فلما تمت الهدنة كان فتحا مبينا ص حدثنا قتيبة بن سعيد
نا حاتم عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسما ابنة ابى بكر رضى الله عنهما قالت قدمت

على امي وهي مشركة في عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله عليه السلام ومدتهم مع ابيها فاستفتت رسول الله
عليه السلام ان امي قدمت علي وهي راغبة أفأصلها قال نعم صليها ش مطابقته هذا التعليق للحديث بما
قبله من حيث ان عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على دينه وحاتم هو ابن اسمعيل ابو اسمعيل
الكوفي والحديث مضى في كتاب الهبة في باب الهدية للمشركين ومضى الكلام فيه قوله قدمت علي
بتشديد الياء قوله امي واسمها قتيلة بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف واسم ابيها عبد العزى واسماء
وعائشة اختان من جهة الاب فقط قوله ومدتهم اي المدة التي كانت معينة للصلح بينهم وبين رسول
الله عليه السلام قوله راغبة اي في ان تأخذ مني بعض المال والله اعلم ص باب
المصالحة على ثلاثة ايام او وقت معلوم ص اي هذا باب في بيان المصالحة مع المشركين على
مدة ثلاثة ايام قوله او وقت معلوم اي او المصالحة على وقت معلوم سواء كان ثلثة ايام او ثلثة اشهر
ونحو ذلك ص حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثنا شريح بن مسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف بن ابي اسحق
قال حدثني ابي عن ابي اسحق قال حدثني البراء رضي الله عنه ان النبي عليه السلام لما اراد ان يعتمر ارسل الى اهل
مكة يستأذنهم ليدخل مكة فاشترطوا عليه ان لا يقيم الا ثلث ليال ولا يدخلها الا بجلبان السلاح و
لا يدعو منهم احدا قال فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن ابي طالب كرم الله وجهه فكتب هذا ما قاضى عليه محمد
بن عبد الله وانا والله حبيب الله وكان لا يكتب فقال لعلي امح رسول الله فقال علي والله لا امحاه
ابدا قال فأرنيه قال فأراه اياه فمحاه النبي عليه السلام بيده ومضى الايام اتوا عليا فقالوا مر صاحبك
فليرتحل فذكر ذلك علي لرسول الله عليه السلام فقال نعم ثم ارتحل ش مطابقته للترجمة في قوله ان
لا يقيم الا ثلث ليال واحمد بن عثمان بن حكيم بن دينار ابو عبد الله الاودي الكوفي وشريح بن مسلمة
بفتح الميم واللام الكوفي وابراهيم بن يوسف الكوفي وابوه يوسف بن اسحق بن ابي يوسف الكوفي وابو اسحق
عمرو بن عبد الله الكوفي السبيعي ومر الحديث في كتاب الصلح في باب كيف يكتب ومضى الكلام فيه
قوله جلبان بضم الجيم وسكون اللام شبه الجراب من الادم يوضع فيه السيف مغمورا قوله لا امحاه
ويروى لا امحوه يقال محاه يمحوه ويمحاه ويمحيه ثلث لغات والله اعلم ص باب
الموادعة من غير وقت ش اي هذا باب في بيان الموادعة اي المصالحة والمتاركة من غير
وقت ص وقول النبي عليه السلام اقركم ما اقركم الله ش هذا طرف من حديث عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قد مر في كتاب المزارعة في باب اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله وليس في
امر المهادنة حد عند اهل العلم لا يجوز غيره وانما ذلك على حسب الحاجة والاجتهاد في
ذلك الى الامام واهل الرأي والله اعلم ص باب طرح جيف
المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن ش اي هذا باب في بيان جواز طرح جيف المشركين
في البئر والجيف بكسر الجيم وفتح الياء آخر الحروف جمع جيفة ولا يوجد لهم ثمن اي لا يجوز
اخذ الفداء فيها من المشركين اذ كان اصحاب قليب بدر رؤساء مشركي مكة ولو مكن اهلهم من اخراجهم
من البئر ودفنهم لبذلوا في ذلك كثير المال وانما لا يجوز اخذ الثمن فيها لانها ميتة لا يجوز تملكها
ولا اخذ عوض عنها وقد حرم الشارع ثمنها وثمن الاصنام في حديث جابر وفي الترمذي من حديث
ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من
المشركين فابى عليه السلام ان يبيعهم اياه وقال احمد لا يحتج بحديث ابن ابي ليلى وقال البخاري هو
صدوق ولكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه وذكر ابن اسحق في المغازي ان المشركين سألوا النبي
عليه السلام ان يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فقال النبي عليه
السلام لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده وقال ابن هشام بلغنا عن الزهري انهم بذلوا فيه عشرة
الاف ص حدثنا عبدان بن عثمان قال اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون
عن عبد الله بينا رسول الله عليه السلام ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين اذ جاء
عقبة بن ابي معيط بسلا جزور فقذفه على ظهر النبي عليه السلام فلم يرفع رأسه حتى جاءت
فاطمة رضي الله عنها فاخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال النبي عليه السلام اللهم
عليك الملأ من قريش اللهم عليك ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة و
عقبة بن ابي معيط وامية بن خلف او ابي بن خلف فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فالقوا في
بئر غير امية او ابي فانه كان رجلا ضخما فلما جروه تقطعت اوصاله قبل ان يلقى في البئر ش

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان اسمه عبد الله بن عثمان روى عن ابيه عثمان بن جبلة وابو اسحق
مر عن قريب والحديث مضى بهذا الاسناد في كتاب الطهارة في باب اذا القي على ظهر المصلي قذر
الى آخره قوله بسلا بالسين المهملة وتخفيف اللام مقصورا هو اللفافة اي يكون فيها الولد في بطن
الناقة والجزور المجزور من الابل قوله عليك الملأ اي خذ الجماعة واهلكهم والله اعلم
ص باب اثم الغادر للبر والفاجر ش اي هذا باب في بيان اثم
الغادر للرجل البر بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء الخير وسواء كان الغدر من بر لبر او لفاجر
او من فاجر لفاجر او لبر والغادر هو الذي يواعد على امر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر الدال في
المضارع ص حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله و
عن ثابت عن انس عن النبي عليه السلام قال لكل غادر لواء يوم القيمة قال احدهما
ينصب وقال الآخر يرى يوم القيمة يعرف به ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام
بن عبد الملك الطيالسي وعبد الله هو ابن مسعود قوله وعن ثابت قائل ذلك هو شعبة
وقال الكرماني وعن ثابت عطف على سليمان والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن ابي موسى
وابي قدامة قوله لواء اي علم قال احدهما اي احد الراويين عن عبد الله ينصب اي اللواء و
قال الآخر يرى يوم القيمة يعرف به وانما قال بلفظ احدهما لالتباسه عليه ولا قدح بهذا اللفظ لان
كلتا الروايتين بشرط البخاري واللواء لا يمسكها الا صاحب جيش الحرب ويكون الناس تبعا
ومعنى لكل غادر لواء اي علامة يشتهر بها في الناس لان موضع اللواء شهرة مكان الرئيس
ص حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي
عليه السلام يقول لكل غادر لواء ينصب بغدرته ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد
وايوب هو السختياني والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن عن سليمان بن حرب ايضا
واخرجه مسلم في المغازي عن ابي الربيع قوله بغدرته اي بسبب غدرته في الدنيا او بقدر
غدرته وفيه غلظ تحريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة لان غدرته يتعدى
ضرره الى خلق كثير ولانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفاء وقال عياض المشهور ان هذا
الحديث ورد في ذم الامام اذا غدر في عهوده لرعيته او لمقاتلته او للامانة التي تقلدها والتزم
القيام بها فمتى خان فيها او ترك الرفق فقد غدر بعهده وقيل المراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا
تخرج عليه ولا تتعرض لمعصيته لما يترتب على ذلك من الفتنة قال والصحيح الاول قلت لا مانع
في ان يحمل الخبر بل اعم من ذلك ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا جرير عن منصور عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة
ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم
خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله تعالى الى يوم القيمة وانه لم يحل فيه القتال لاحد
قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر
صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر
فانه لقينهم ولبيوتهم قال الا الاذخر ش وجه مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله فانفروا اذ
معناه لا تغدروهم ولا تخالفوهم اذ ايجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر ووجه آخر
هو ان النبي عليه السلام لم يغدر في استحلال القتال بمكة لانه كان باحلال الله تعالى له ساعة
ولولا ذلك لما جاز ورجال الحديث كلهم قد مضوا غير مرة والحديث مر في كتاب الحج في باب
لا يحل القتال بمكة فانه اخرجه هناك عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور الى آخره
واخرجه ايضا في باب لا ينفر صيد الحرم ومضى الكلام فيه هناك والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

ص كتاب بدء الخلق ش

اي هذا باب في بيان بدء الخلق على وزن فعل بفتح الباء
وسكون الدال وفي آخره همزة من بدأت بدءا ابتدأت به وفي العباب بدأت الشيء ابتدأت به وبدأت الشيء
فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق وابداهم بمعنى والخلق بمعنى المخلوق وهكذا بدء الخلق هنا ذكر البسملة
في رواية الاكثرين وليس في رواية ابي ذر ذكر البسملة ووقع في روايات النسفي ذكر بدء الخلق بدل كتاب

بدء الخلق والله اعلم ص

باب ما جاء في قول الله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه

ش اي هذا باب في بيان ما جاء في قول الله عز وجل وهو الذي يبدأ الخلق وتمام الاية وله المثل
الاعلى في السموات والارض وهو العزيز الحكيم وهو الذي اي وهو الله الذي يبدأ الخلق
اي ينشئ المخلوق ثم يعيده اي ثانيا للبعث قوله وهو اهون عليه اي وهو الله الذي الاعادة
اهون عليه اي اسهل وقيل ايسر وقيل اسرع عليه وقال مجاهد وابو العاليه اهون
عليه من البداية وكل هين عليه وقال الزمخشري فان قلت لم ذكر الضمير في قوله وهو عليه
والمراد به الاعادة قلت معناه وان يعيده اهون عليه قوله وله المثل الاعلى اي العليا
في السموات والارض وهو العزيز الحكيم في خلقه وقال الربيع بن خثيم والحسن كل و
هين وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق افعيينا افعيا علينا حين انشأكم
و حين خلقكم لغوب النصب اطوارا اطوارا كذا عدا طواره اي قدره ش الربيع بفتح الراء
ضد الخريف ابن الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء اخر الحروف ابن عائذ بن عبد الله
الثوري الكوفي من الكبار الورعين العابدين مات سنة بضع وستين والحسن هو البصري
وهما فسرا قوله تعالى وهو اهون عليه بمعنى كل هين عليه فحملا لفظ اهون الذي هو افعل التفضيل
بمعنى هين وتعليق الربيع وصله ابن المنذر الثوري عنه ولفظه واعادته اهون وعليه
من بداءه وكل على الله هين قوله هين وهين بتخفيفها اشار بهذا انهما لغتان كما جاء
التشديد والتخفيف في الالفاظ التي ذكر الكرماني وغرضه من هذا ان اهون بمعنى هين اي
لا تفاوت عند الله بين الابداء والاعادة او في السهولة قوله افعيينا الاية اشار
الى قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول وفسره بقوله ما اعجزنا الخلق الاول حين انشأناكم
وانشأنا خلقكم وعدل عن المتكلم الى الغيبة انتفاء حين انشأكم وانشأ خلقكم
اشارة الى اية اخرى والى تفسيره وهو قوله تعالى اذ ارض ونقل البخاري بالمعنى حيث قال
حين انشأكم بدل اذ انشأكم او هو محذوف في اللفظ وروى الطبري من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول بقوله علينا حين انشأكم خلقا
جديدا فشكوا في البعث وقال اهل اللغة عييت ومنه العي في الكلام قوله لغوب النصب
اشار به الى قوله تعالى ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة ايام وما مسنا من لغوب
قال الزمخشري اللغوب اللغوب عيا التعب وزنا ومعنى وهذا تفسير مجاهد اخرجه
عنه ابن ابي حاتم واخرج من طريق قتاده كذب الله اليهود في زعمهم انه استراح في اليوم السابع
قال وما مسنا من لغوب اي من اعيا وغفل الداودي فظن ان النصب في كلام المصنف بسكون
الصاد واراد ضبط اللغوب ثم اعترض عليه بقوله لم ار احدا نصب اللام اي من الفعل قال و
انما هو بنصب الاخر قوله اطوارا اشار به الى ما في قوله وقد خلقكم اطوارا ثم فسره بقوله اطوارا كذا
وطور كذا يعني طورا نطفه وطورا علقة وطورا مضغه ونحوها والاطوار الاحوال المختلفة و
الطبري عن ابن عباس ان المراد اختلاف احوال الناس في صحة وسقم وقيل معناه اصنافا في الا
واللغات وقال ابن الاصيل الاطوار التارات والحدود واحدها طور اي مرة ملك
ومرة ناه ومرة بوس ومرة نعم قوله عدا طوره فسره بقوله قدره يقال فلان عدا طواره اذا جاوز

ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن
جاء نفر من بني تميم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا قالوا بشرتنا
فاعطنا فجاءه اهل اليمن فقال يا اهل اليمن اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا
فاخذ عليه السلام بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال يا عمران راحلتك تفلتت ليتني لم اقم

ش مطابقته للترجمة في قوله يحدث بدء الخلق وسفين هو الثوري وجامع بن شداد بالتشديد
ابو صخرة المحا الكوفي وصفوان بن محرز بضم الميم على وزن اسم الفاعل من الاحراز المازني
البصري والحديث اخرجه البخاري في المغازي عن ابي نعيم وعن عمرو بن علي وفي بدء
الخلق ايضا عن عمران بن وفي التوحيد عن عبدان واخرجه الترمذي في المناقب عن
محمد بن بشار واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبد الاعلى قوله جاء نفر اي عن رجال

من ثلاثة الى عشرة وكان قدومهم في قوله ابشروا امر بهمزة قطع من البشارة واراد بها
ما يجازي به المسلمون وما يصير اليه عاد ويقال لبشرهم بما يقتضي دخول الجنة حيث
عرفهم اصول العقائد التي هي المبتداء والمعاد بينهما قوله قالوا بشرتنا من القائلين
الاقرع بن حابس كان فيه بعض اخلاق البادية قوله فاعطنا اي من المال قوله متغير وجهه
اي و النبي عليه السلام اما للاسف عليهم كيف اثروا الدنيا واما لكونه لم يحضر ما
يعطيهم فيتألفهم فجاءه اهل اليمن هم الاشعريون قول ابي موسى الاشعري وقال
ابن كثير قدوم الاشعر موسى الاشعري في صحبة جعفر بن ابي طالب
واصحابه من المهاجرين الذين كانوا بالحبشة حين صلى الله عليه وسلم خيبر
قوله اقبلوا البشرى حكى عياض ان في رواية الاصيلي البشرى والنسين
المهملة قال و الصواب الاول قوله اذ لم يقبلها كلمة اذ ظرف وهي اسم للزمن الماضي
احدها ان يكون ظرفا بمعنى الحين وهو الغالب وكان كذلك قوله فاخذ النبي عليه
السلام قوله راحلتك الراحل الناقة التي تصلح لان ترحل والمركب ايضا
من الابل ذكرا كان الرفع والنصب اما الرفع فعلى كلتي الابتداء واما
النصب فعلى تقدير ادرك را اي تشردت وتشرت قوله ليتني لم اقم
اي قال عمران ليتني لم اقم من مجلس رسول حتى لم يفوتني سماع كلامه ص حدثنا
عمر بن حفص بن غياث بناء ابي بناء الاعمش ناجامع ان ابن محرز عن عمران بن حصين قال
دخلت على النبي عليه السلام وعقلت ناقتي بالباب ناس من بني اقبلوا
البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله
هذا الامر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب كل شيء
السموات والارض فنادى مناد ذهبت ناقتك يا ابن حصين فانطلقت تقطع
فوالله لوددت اني تركتها ش هذا طريق اخر لحديث عمران بن حصين مع زيادة
جئناك بكاف الخطاب هكذا رواه الاكثرون وفي رواية الكشميهني جئنا بلا كاف
عن هذا الامر اي الحاضر الموجود ولفظ الامر يطلق ويراد به المامور ويراد به
الحال وكانهم سالوا عن احوال هذا العالم قوله شيء غيره وشيأتي في التوحيد
ولم يكن شيء قبله وفي رواية البخاري ولم يكن شيء قبله معه ووقع في في بعض المواضع
كان الله ولا شيء معه وهو الان على ما عليه الان وهي زيادة ليست في شيء من كتب
عليه الامام يعني الذين يتمسه قوله وكان عرشه على الماء اي لم يكن تحته الا الماء وفيه
دليل والماء كانا مخلوقين قبل السموات والارض فان قلت بين هذه الجملة
وما قبلها منافاة ظاهر لجملة يدل على وجود العرش والماء والجملة التي قبلها يدل
على انه لم يكن شيء قلت هو من با حصول الجملتين مطلقا والواو بمعنى ثم كان
قلت ما الفرق في كان في كان الله وبين كان في قلت كان الاول بمعنى الكون
الازلي وكان الثاني بمعنى الحدث وفي قوله وكان عرش لاله على ان الماء والعرش
كانا مبداء هذا العالم لكونهما خلق قبل خلق السموات والارض ولم يكن
تحت العرش الا الماء فان قلت اذا كان العرش والماء مخلوقين اولا فايهما سابق في الخلق قلت
روى احمد والترمذي مصححا من حديث ابي روض العقيلي مرفوعا ان الماء خلق
قبل العرش وروى باسانيد متعددة ان الله لم يخلق شيئا مما خلق قبل الماء
فان قلت روى احمد مصححا من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا اول
ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرى ما هو كائن امه واختاره الحسن وعطا
ومجاهد واليه ذهب ابن جرير وابن الجوزي وحكى ابن ن اسحق انه قال اول
ما خلق الله تعالى النور والظلمة ثم ميز بينهما فجعل الظلمة ليلا اسود مظلما
ابيضا مبصرا وقيل اول ما خلق الله نور محمد عليه السلام قلت التوفيق بين هذه
الروايات امر نسبي وكل شيء قيل فيه انه اول فهو بالنسبة الى ما بعده قوله
وكتب في الذكر اي قدر كل في الذكر اي اللوح المحفوظ تقطع تفعل

من التقطيع وهو بلفظ الماضي وبلفظ المضارع من بالرفع عطفا علي والشراب هو الذي تراه نصف النهار
كانه ماء والمعنى فاذا انتهى الشراب لرددت اي لاجبت انى لو تركتها لئلا يفوت منه كلام سماع رسول
الله عليه السلام وقال المهلب الاشياء والبحث عنها جائز شرعا وللعالم ان يجيب
عنها بما يعلم فان خشي من السائل ايهام سك ونحوه صلى ذلك ورواه عيسى عن رقبه عن قيس
بن مسلم عن طارق بن شهاب قال سمعت عمر يقول قام فينا النبي عليه السلام مقاما فاخبرنا
عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة مناز ومنازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه
عيسى هو ابن موسى البخاري ابو احمد يلقب غنجار بضم الغين المعجمة وسكون النون وبالجيم
وبعد الالف زاء لقب به لاحمرار خد والياس مات سنه سبع او ست وثمانين ومائه
وليس له في البخاري الا هذا الموضع ورقبه القاف والباء الموحدة بن مصعب والباء الموخرة
بن مصقله بالصاد المهملة وبالقاف واعلم ان رواية الاكثرين هكذا عيسى عن رقبه وقال
الجياني سقط بينه وبين رقبه وهو محمد بن ميمون وقال ابو مسعود الدمشقي
انما رواه عيسى يعني ابن موسى عن رقبه وقد روى الطبراني هذا الحديث من طريق عيسى
المذكور عن ابي حمزة عن رقبه عيسى واخرجه ابو نعيم من طريق علي بن الحسين بن شقيق
عن ابي حمزه لكن في اسناده ضعيف ثم فينا النبي عليه السلام مقاما يعني قام على
المنبر بينه ذلك ما رواه احمد ومسلم من الانصاري قال صلى بنا رسول الله عليه السلام
صلاة الصبح وصعد المنبر فخطب الصلاه ثم نزل فصلى بنا الظهر ثم صعد المنبر فخطبنا ثم
العصر كذلك حتى غابت الشمس فحدث هو كائن فاعلمنا احفظنا لفظ احمد وافاد هذا بان
القيام المذكور زمانا ومكانا المنبر في اول النهار والى ان غابت الشمس **قوله** حتى دخل كلمة حتى
غاية للابتداء وللاخبار دخول اهل الجنة والغرض انه اخبر عن المبتدا والمعاش والمعاد جميعا وانما
الماضي موضع المستقبل مبالغة للتحقق المستفاد من الخبر الصادق وفيه دلالة على انه اخبر في المجلس
الواحد بجميع احوال المخلوقات من ابتدائها الى انتهائها وفي ايراد ذلك كلمة في مجلس واحد امر عظيم من خوارق العادة
كيف وقد اعطي جوامع الكلم مع ذلك ص حدثنا عبد الله من ابي شيبة عن ابي احمد عن سفيق عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رض قال قال النبي عليه السلام اراه يقول فشتمني ابن ادم وما ينبغي له ان
يشتمني ويكذبني وما ينبغي له اما شتمه فقوله ان لي ولدا واما تكذيبه فقوله ليس يعيدني كما بدأني ش مطابقته
للترجمة في قوله ليس يعيدني كما بدأني وهو قول منكري البعث من عباد الاوثان وابو احمد اسمه محمد بن عبد الله
بن الزبير بن عمر بن درهم الازدي وقيل الاسدي الزبيري نسبة الى جده مات بالاهوازي
سنه ثلاث ومائتين وكان يصوم الدهر وسفين هو الثوري وابو الزناد بالزاي عبد الله
بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز **قوله** يشتمني بالفعل المضارع بالماضي من الشتم
وهو توصيف الشيء بما هو ازراء ونقص لاسيما فيما يتعلق بالغير وانه ذلك
لانه يستلزم الامكان المتداعي للحدوث وقولوا ان هذا الحديث كلام نص الهي في الدرجة الثانية
لان الله تعالى اخبر نبيه معناه بالالهام واخبر النبي امته بعبارة نفسه **قوله** ويكذبني من
باب التفعل وروي ويكذبني تكذيب ص حدثنا قتيبه بن سعيد بنا مغيرة بن عبد الرحمن
القرشي عن ابي الزناد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق
كتب في كتابه العرش ان رحمتي سبقت غضبي ش مطابقته للترجمة في قوله لما قضى الله
الخلق و وكسرها والحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في النعوت كلهم عن قتيبه **قوله**
الخطابي يريد لما خلق الله الخلق كما في قوله تعالى فقضاهن اي خلقهن وقال
ابو عرفه قضا الشيء احكامه وامضاوه والفراغ منه وبه سمي احكم فقد فرغ ما بين الخصمين
قوله كتب في كتابه اي امر القلم ان يكتب في كتابه والمكتوب هو ان رحمتي غلبت
غضبي **قوله** فهو عنده اي الكتاب عنده مكانه بل هو اشارة الى كمال كونه مكنونا عن
الخلق فوق مرفوعا عن حيز ادراكهم **قوله** قال الخطابي قال بعضهم معناه دون العرش استعظاما
ان يكون يعني من الخلق فوق له تعالى بعوضة فما فوقها اي فما دونها اي اصغر منها وقال بعضهم
ان لفظ في قوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين اذا لبنتان يرثان الثلثين قلت
نظر اما الاول ففيه استعمال اللفظ في غير موضعه واما الثاني ففيه فساد المعنى

يكون حينئذ فهو عنده العرش وهذا لا يصح والاحسن ان يقال معنى قوله فهو عنده اي علم ذلك
عند الله فوق العرش لا ينسخ ولا يبدل او ذكر ذلك عند الله فوق من اضمار لفظ القلم والذكر
على ان العرش مخلوق ولا يستحيل ان يمسه ان الملائكة حملة العرش حاملون على كواهلهم وفيه
التماسه فلا محذور ان يكون كتاب فان قلت ما وجه تخصيص هذا بالذكر على ما قلت مع ان القلم
كتب كل شيء قلت لما فيه من الرجاء الكامل واظهار ان رحمته وسعت كل شيء بخلاف غيره **قوله**
ان على انها بدل من كتب وبكسرها ابتداء كلام يحكي مضمون الكتاب **قوله** عليك في رواية شعيب
عن ابي الزناد في التوحيد سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب معناه الغائي وهو لازمه وهو ارادة
الانتقام من من يقع عليه الغضب والسبق والغلبه باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة سابق غالب على تعلق
الغضب لان الرحمه مقتضى ذاته المقدسه واما الغضب فانه متوقف على سابقه عمل من العبد حادث
وبهذا يندفع اشكال من ورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض المواضع لمن يدخل النار من الموحدين ثم يخرج
بالشفاعة او غيرها وقيل الرحمة الغضب من صفات الفعل لا من صفات الذات فلا مانع من تقدم
بعض الافعال على بعض وقال الطيبي في سبق الرحمة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب
انها ينالهم من غير استحقاق وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا
وفطيما وناشيا قبل ان يصدر منه شيء من الطاعه ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه من الذنوب
ما يستحق معه ذلك والله اعلم ص باب ما جاء في سبع ارضين ش اي هذا
باب في بيان ما جاء في سبع ارضين ص وقول الله تعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن
الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن لتعلموا ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما
ش وقول الله بالجر عطفا على قوله في سبع ارضين قول الله مبتدأ والذي خلق خبره **قوله** سبع سموات
ومن الارض مثلهن العدد قيل ما في القرآن اية تدل على ان الارض سبع الا هذه الاية وقال الداودي
فيه دلالة على ان الارضين بعضها فوق بعض مثل السموات ليس بينها فرجه وحكى ابن التين عن بعضهم
ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقران والسنة وروى البيهقي عن ابي الضحى مسلم عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن قال سبع ارضين في كل ارض نبي كنبيكم
وادم كادمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ثم قال اسناد هذا الحديث عن ابن عباس
صحيح وهو شاذ لا اعلم لابي الضحى عليه متابعا وروى ابن ابي حاتم من طريق محمد عن ابن عباس قال
لو حدثتكم هن لكفرتم وكفركم تكذيبكم بها وقد روى احمد والترمذي من حديث ابي هريرة
مرفوعا ان بين كل سما وسما خمسمائة عام وان سمك كل سماء كذلك وان بين كل ارض وارض خمسمائة
عام واخرجه اسحق بن راهويه والبزار من حديث ابي ذر نحوه فان قلت روى ابو داود والترمذي من حديث
العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه مرفوعا بين كل سما وسما اي اثنان وسبعون سنه قلت
يجمع بينهما بان اختلاف المسافه بينهما باعتبار السير وسرعته وفي تفسير النسفي وقيل انها سبع ارضين
منفصله بعضها ببعض والحائل بين كل ارض وارض بحار لا يمكن قطعها ولا الوصول الى الارض الاخرى
ولا تصل الدعوة اليهم يعني لتعلموا بخلق وقيل بتنزل والاول اقرب وان الله قد احاط
بكل شيء علما لا يخفى عليه مصدر من غير لفظ الفعل اي قد علم كل شيء علما ص والسقف
المرفوع السماء ش هذه عما في سورة الطور وهو والطور وكتاب مسطور في رق منشور
والبيت المعمور والسقف المرفوع فقوله والسقف المرفوع بالرفع مبتدأ وقوله السماء خبره وهو تفسير
كذا رواه ابن ابي حاتم وغيره من طريق ابن ابي نجيح عنه ويجوز بالجر على طريق الحكاية بما في
سورة الطور سمي السماء سقفا لانها للارض كالسقف للبيت وهو يقتضي الرد على من قال ان السماء
كرية لان السقف في اللغة العربية لا يكون كريا وفيه نظر ص سمكها بناؤها ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى
رفع سمكها فسويها في النازعات وهنا سمكها مرفوع على الابتدا وخبره **قوله** بناؤها ويجوز بالنصب
على الحكاية وقوله رفع سمكها فسويها اي بناها رفع بناها والسمك بفتح السين المهملة وسكون
الميم وهكذا فسره ابن عباس رواه ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي طلحة ص الحبك استواؤها
وحسنها ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى والسماء ذات الحبك ويجوز في الحبك الرفع على الابتدا
وخبره استواؤها ويجوز الجر على الحكاية والتفسير الذي فسره رواه ابن ابي حاتم من طريق عطا
ابن السائب عن سعيد بن جبير عنه والحبك بضمتين جمع حبيكه لطرق جمع طريقه وزنا ومعنى

وقيل واحدها حباك كمثال • وقيل الحبك الطرائق التي ترى في السماء من آثار الغيم • وروى الطبري عن الضحاك
نحوه • وقيل هي النجوم اخرجه الطبري باسناد حسن عن الحسن • وروى الطبري عن الحسن عن عبد
الله بن عمرو ان المراد بالسماء هنا السماء السابعة ص واذنت سمعت واطاعت ش اشار بهذا الى ما في قوله
تعالى اذا السماء انشقت واذنت لربها رواه هكذا ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس
واذنت لربها اي اطاعت • ومن طريق الضحاك اي سمعت قال النسفي • وحقيقته من اذن لشيء اذا اصغى
اليه اذنه للاستماع والسماع يستعمل للاسعاف والاجابة كذلك الاذن • اي اجابت ربها الى الانشقاق
وما اراده منها ص والقت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم ش اشار الى قوله تعالى بعد قوله
واذنت لربها وحقت • واذا الارض مدت • والقت ما فيها وتخلت قوله وحقت اي حق لها ان تطيع
والقت اي تخلت طرحت ما فيها ومدت من مد الشيء فامتد وهو ان يزول جبالها واكامها وكل امت فيها
حتى تمتد وتنبسط وتستوي ظهرها وتخلت • اي خلت غاية الخلو حتى لا شيء في بطنها شيء كانها
تكلفت اقصى جهدها في الخلو ص طحاها دحاها ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى والارض وما طحاها
ونفس وما سويها • واراد بقوله دحاها تفسير قوله طحاها وهكذا فسره مجاهد اخرجه عنه عبد
بن حميد واخرج ابن ابي حاتم من طريق ابن عباس والسدي • وغيرهما • دحاها • اي بسطها من الدحو
وهو البسط يقال دحى يدحو ويدحى اي بسط ووسع ص بالساهرة وجه الارض كان فيها الحيوان
نومهم وسهرهم ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى فاذا هم بالساهرة اي وجه الارض ولعله سمي بها لان
نوم الخلائق وسهرهم فيها هكذا فسره عكرمة • اخرجه ابن ابي حاتم واخرج ايضا من طريق مصعب بن
ثابت عن ابي حازم عن سهل بن سعد في قوله فاذا هم بالساهرة قال ارض بيضاء عفراء كالخبز وعن ابن
ابي حاتم المراد بها ارض القيامة وقال النسفي قيل هذه الساهرة جبل عند بيت المقدس وقال ابو العالية
فاذا هم بالساهرة بالصقع الذي بين جبل حسان وجبل اريحا ص حدثنا علي بن عبد الله اخبرنا
ابن علية عن علي بن المبارك حدثنا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن سلمة بن عبد
الرحمن وكانت بينه وبين اناس خصومة في ارض فدخل على عائشة رضي الله عنها فذكر لها ذلك فقالت
يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر طوقه من سبع ارضين
ش مطابقته للترجمة في قوله من سبع ارضين • وعلي بن عبد الله هو المديني • وابن علية اسمه اسمعيل
بن ابراهيم وعلية اسم امه وقد مر غير مرة • والحديث قد مضى في المظالم في باب اثم من ظلم شيئا من
الارض فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عن عبد الوارث عن حسين عن يحيى بن ابي الى اخره قوله
قيد شبر بكسر القاف وسكون الياء اخر الحروف وهو المقدار قوله طوقه على صيغة المجهول ومعنى التطويق
ان يخسف الله به الارض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق • وقيل هي ان يطوق حملها
يوم القيامة اي تكلف لا من طوق التقليد بل من طوق التكليف ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد
الله عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ شيئا من الارض
بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع ارضين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة ابن محمد المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وسالم يروي عن ابيه
عبد الله بن المبارك والحديث مضى في المظالم في باب اثم من ظلم فانه اخرجه هناك عن مسلم
بن ابراهيم عن عبد الله بن المبارك الى اخره ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب عن محمد
بن سيرين عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمان استدار
كهيئته يوم خلق السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو
القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ش مطابقته للترجمة تاتي
بالتعسف لان الاحاديث المذكورة فيها التصريح بسبع ارضين وهنا المذكور لفظ الارض فقط
ولكن المراد منه سبع ارضين ايضا وعبد الوهاب الثقفي وقد مضى في كتاب العلم عن ابي بكرة واخرج
ايضا من هذا وسيأتي لكن باتي بنحوه باتم منه في اخر المغازي قوله الزمان اسم لقليل الوقت وكثيره
واراد به هنا السنة وذلك ان قوله السنة اثنا عشر شهرا الى اخره جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى
فالمعنى ان الزمان في انقسامه الى الاعوام والاعوام الى الشهور عاد الى اصل الحساب والوضع الذي اختاره الله
ووضعه يوم خلق السموات والارض قوله استدار يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى اذا طاف
حول الشيء واذا عاد الى الموضع الذي ابتدا منه ومعنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر

وهو النسيء المذكور في قوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر وذلك ليقاتلون حتى كانت فيه ويفعلون ذلك
كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة حتى كانت تلك السنة
قد عاد الى زمنه المخصوص به • قيل وازت السنة كهيئتها الاولى وقال بعضهم انما اخر النبي عليه السلام
الحج مع الامكان ليوافق اهل الحساب فيحج فيه حجة الوداع قوله كهيئته الكاف صفة مصدر محذوف
اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق السموات والارض قوله ثلاث متواليات انما
حذف الياء من العدد باعتبار ان الشهر واحد الاشهر بمعنى الليالي فاعتبر لذلك تانيثه ويقال ذلك
ويقال ذلك باعتبار الغرة او الليلة مع ان العدد الذي لم يذكر معه المميز جاز فيه التذكير والتانيث •
ويروى ثلاثة على الاصل قوله ذو القعدة مرفوع على انه خبر مبتداء محذوف اي هي ذو القعدة
واولها ذو القعدة وما بعده عطف عليه قوله ورجب مضر عطف على قوله ثلاث وليس بقوله
عطف والمحرم وانما اضافه الى مضر لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب
ولم يكن يستحله احد من العرب قوله بين جمادى وشعبان ذكره تاكيدا او ازاحة للريب الحادث
فيه من النسيء قال الزمخشري النسيء تاخير حرمة شهر الى شهر اخر كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون
مكانه شهرا اخر حتى رفضوا تخصيص الشهر الاشهر الحرام فكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر
مطلقا وربما زادوا في الشهر فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر • قال والمعنى رجعت الاشهر
الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء والذي كان في الجاهلية • وقد وافقت حجة
الوداع ذا الحجة فكانت حجة ابي بكر رضي الله عنه قبلها في ذي القعدة ص حدثني عبيد بن اسمعيل
حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انه خاصمته اروى في
حق زعمت انه انتقصه الى مروان فقال سعيد انا انتقص من حقها شيئا اشهد لسمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم • يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيامة من سبع
ارضين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد بضم العين واسمه في الاصل عبد الله الهباري
القرشي الكوفي • وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام بن عروة بن الزبير يروي عن ابيه عروة
وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفاء العدوي احد العشرة المبشرة رضي الله عنه
والحديث من قوله لسمعت رسول الله عليه السلام الى اخره قد مر في المظالم في باب من ظلم شيئا
قوله اروى بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالقصر بنت ابي اويس بالسين المهملة • قال ابن الاثير
لم يتحقق انها صحابية او تابعية قوله زعمت اي ادعت • انه ابو سعيد بن ابي بن زيد انتقصه
اي انتقصها من حقها في ارض قوله الى مروان يتعلق بقوله خاصمته اي مرافعا الى مروان وهو
كان يومئذ يقول المدينة وقد ترك سعيد الحق لها ودعى عليها فاستجاب الله دعاءه وقد مرت
القصة في المظالم ص قال ابن ابي الزناد عن هشام قال قال لي سعيد بن زيد دخلت على النبي
عليه السلام ش اي ابن ابي الزناد بكسر الزاء وبالنون هو عبد الرحمن بن عبد الله مفتي بغداد
واراد البخاري هذا التعليق بيان لقاء عروة سعيدا او تصريح اسماعه منه الحديث المذكور وقال
بعضهم • وقد لقي عروة من هو اقدم من سعيد كوالد الزبير وعلي وغيرهما قلت لا يلزم من ذلك
ملاقاته سعيدا من هذا الوجه والله اعلم

ص باب ما جاء في النجوم

ش اي هذا باب في بيان ما جاء في النجوم ص وقال قتادة ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح
خلق هذه النجوم لثلاث جعلها زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها
فمن تاول فيها بغير ذلك اخطا واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به ش
هذا التعليق وصله عبد بن حميد في تفسيره عن يونس عن سفيان عنه وزاد في اخره
ان ناسا جهلة بامر الله تعالى قد احدثوا في هذه النجوم كهانة من غرس كذا ومن سافر بنجم
كذا كان كذا ولعمري ما من النجوم نجم الا ويولد به الطويل والقصير والابيض والاحمر والحسن
والذميم وقال الداودي قول قتادة في النجوم حسن الا قوله اخطا واضاع نصيبه فانه قصر
في ذلك بل قايل ذلك كافر انتهى ورد عليه بانه لم يتعين الكفر في ذلك الا في حق من نسب
الاختراع الى النجوم وفي ذم النجوم للخطيب البغدادي من حديث اسمعيل بن عياش عن البختري
بن عبيد عن ابيه عن ابي ذر عن عمر مرفوعا لا تسالوا عن النجوم وفي حديث عبيد الله بن
موسى عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن علي رضي الله عنه نهاني رسول الله

عليه السلام عن النظر في النجوم وعن ابي هريرة وابن مسعود وعائشة وابن عباس نحوه
وعن الحسن ان قيصر سال قس بن ساعدة الايادي هل نظرت في النجوم قال نعم نظرت
فيما اراد به الهداية ولم انظر فيما اراد به الكهانة • وفي كتاب الانواء لابي حنيفة المنكر في الذم في النجوم
نسبة الامر الى الكواكب وانما هي المؤثرة واما من نسب التاثير الى خالقها • وزعم ان نصبها
اعلاما وصيرها اثارا لما يحدثه فلا جناح عليه ص وقال ابن عباس هشيما متغيرا ش اشار بهذا
الى ما في قوله تعالى فاصبح هشيما تذروه الرياح وفسر ابن عباس هشيما بقوله متغيرا ص ذكره اسمعيل
بن ابي زياد في تفسيره عن طريق عن ابن عباس وقد جرت عادة البخاري انه اذا ذكر اية او حديثا في الترجمة
ونحوها يذكر ايضا في الشيء على سبيل الاستطراد ماله ادنى ملابسة بها تكثيرا للفائدة ص والاب
ما ياكل الانعام ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى وحدائق غلبا وفاكهة وابا وهذا ايضا تفسير
ابن عباس ووصله ابن ابي حاتم من طريق عاصم بن كليب عن ابيه قال الاب ما انبتت الارض
مما ياكله الدواب ولا ياكله الناس ومن طريق عطاء والضحاك الاب الفاكهة ص والانام
الخلق ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى والارض وضعها للانام وفسر الانام بقوله الخلق وهو
تفسير ابن عباس ايضا رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في الاية المذكورة والمراد
بالخلق المخلوق وروى من طريق سماك عن عكرمة عنه قال الانام الناس ومن طريق الحسن
قال الانس والجن وعن الشعبي هو كل ذي روح ش برزخ حاجب ش اشار بهذا الى
ما في قوله تعالى بينهما برزخ لا يبغيان فسره بقوله حاجب يعني حاجب بين البحرين لا
يختلطا وهذا ايضا تفسير ابن عباس وحاجب بالباء الموحدة في قول الاكثرين وفي رواية
المستملي والكشميهني حاجز بالزاي موضع الباء من حجز بين الشيئين اذا حال بينهما ص قال
مجاهد الفافا ملتفة والغلب الملتفة ش اشار بهذا الى ما روى عن مجاهد في تفسير
قوله تعالى وجنات الفافا اي ملتفة وصله عنه عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح
ومعنى ملتفة اي ملتفة بعضها على بعض والالفاف جمع لف وقيل جمع لفيف وحكى الكسائي
انه جمع الجمع • وقال الطبري اختلف اهل اللغة في واحد الالفاف جمعا فواحده جمعا ايضا
تقول جنة لف وجنات لف قوله والغلب الملتفة اشارة الى ما في قوله تعالى وحدائق
غلبا وفسر الغلب بقوله الملتفة • وروى ابن ابي حاتم من طريق عاصم بن كليب عن
ابيه عن ابن عباس الحدائق ما التف والغلب ما غلظ وروى من طريق عكرمة عنه الغلب
شجر بالجبل لا يحمل يستظل به ص فراشا مهادا لقوله ولكم في الارض مستقر ش اشار
بهذا الى ما في قوله تعالى وهو الذي جعل لكم الارض فراشا فسره بقوله مهادا وبه فسر قتادة
والربيع بن انس وصله الطبري عنهما قوله كقوله ولكم في الارض مستقر اي كما في قوله تعالى
ولكم في الارض مستقر اي مواضع قرار وهو معنى المهاد ص نكدا قليلا ش اشار به
الى ما في قوله تعالى والذي خبث لا يخرج الا نكدا وفسر النكد بقوله قليلا وكذا اخرجه
ابن ابي حاتم عن طريق السدي قال النكد الشيء القليل الذي لا ينفع واخرج ابن ابي حاتم
ايضا من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال هذا مثل ضرب للكافر كالبلد السبخة
المالحة التي لا يخرج منها البركة ص باب صفة الشمس
والقمر بحسبان ش اي هذا باب في بيان تفسير الشمس والقمر بحسبان ص قال
مجاهد كحسبان الرحى ش معنى الشمس والقمر يجريان بحسبان يعني بحساب معلوم
تجري الرحى يعني على حساب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها والحسبان قد يكون
مصدرا تقول حسبت حسابا وحسبانا مثل الغفران والكفران والرجحان والنقصان
والبرهان وقد يكون جمع الحساب مثل الشهاب والشهبان والركبان والقضبان والرهبان
وقول مجاهد وصله الفريابي في تفسير ابن ابي نجيح عنه ص وقال غيره بحساب
ومنازل لا يعدوانها ش اي قال غير مجاهد في تفسير الاية المذكورة اي معناها يجريان
بحساب اي بقدر معلوم ويجريان في منازل لا يعدوانها اي لا يتجاوزان المنازل
روى ذلك الطبري عن ابن عباس باسناد صحيح وروى عبد بن حميد ايضا عن طريق
ابي مالك الغفاري مثله ص حسبان جماعة حساب مثل شهاب وشهبان ش

قد ذكرنا الان ان لفظ حسبان قد يكون جمعا وقد يكون مصدرا ص ضحاها ضوؤها ش اشار بهذا الى قوله
والشمس وضحاها وفسر الضحى بالضوء ووصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال والشمس وضحاها
قال ضوؤها وقال الاسماعيلي يريد ان الضحى يقع في صدر النهار وعند مسند اضاءة الشمس وروى
ابن ابي حاتم من طريق قتادة والضحاك قال ضحاها النهار وفي تفسير النسفي والشمس وضحاها اذا
اشرقت وقام سلطانها ولذلك قيل وقت الضحى وكان وجهه شمس الضحى وقيل الضحوة ارتفاع النهار
والضحى فوق ذلك ص ان يدرك القمر لا يستر احدهما ضوء الاخر ولا ينبغي لهما ذلك سابق النهار
يتطالبان حثيثان نسلخ احدهما من الاخر ونجري كل واحد منهما ش اشار بهذا الى قوله تعالى
لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك قال الضحاك اي لا يزول
الليل من قبل مجيء النهار وقال الداودي اي لا ياتي الليل في غير وقته قوله ولا الليل سابق النهار
اي يتطالبان حثيثان اي سريعان وقال تعالى يطلبه حثيثا اي سريعا قوله نسلخ منه النهار اي نسلخ
من الليل النهار والسلخ الاخراج يقال سلخت الشاة من الاهاب والشاة مسلوخة • والمعنى اخرجنا
النهار من الليل اخراجا لم يبق معه شيء فاستعير السلخ لازالة الضوء وكشفه عن مكان الليل وملقى ظله
قوله ونجري بالنون من الاجراء قوله كل واحد منهما اي من الليل والنهار ولمسلمان السلخ اخراج النهار
من الليل وبالعكس ايضا كذلك عمم البخاري فقال بلفظ احدهما ص واهية وهيها تشققها ش
اشار بهذا الى قوله تعالى وانشقت السماء فهي يومئذ واهية وفسر الوهي بالتشقق هذا قول الفراء وروى
الطبري عن ابن عباس واهية متمزقة ضعيفة ارجائها ما لم ينشق منها فهم على حافتيه كقولهم على
ارجاء البئر ش اشار بهذا الى قوله والملك على ارجائها وهو جمع الرجا مقصورا وهو ناحية البئر
والرجوان حافتا البئر ووقع في رواية غير الكشميهني فهو على حافتيها وكانه افرد الضمير باعتبار لفظ الملك
وجمع باعتبار الجنس وروى عن قتادة في قوله والملك على ارجائها اي على حافات السماء • وروى
الطبري عن سعيد بن المسيب مثله وعن سعيد بن جبير على حافات الدنيا • وعن ابن عباس
قال والملك على حافات الدنيا السماء حين تنشق الارض اغطش وجن اظلم ش اشار بقوله
اغطش الى قوله تعالى واغطش ليلها وبقوله وجن الى قوله تعالى فلما جن عليه الليل وفسرها
بقوله اظلم فالاول قول تفسير قتادة اخرجه عبد الله بن حميد من طريقه والثاني تفسير ابي عبيدة ص
وقال الحسن كورت تكور حتى يذهب ضوؤها ومعنى تكور تلف يقول كورت العمامة تكويرا اذا لففتها
والتكوير ايضا الجمع تقول كورته اذا جمعته وقد اخرج الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
اذا الشمس كورت تقول اظلمت ومن طريق الربيع بن خثيم قال كورت اي رمي بها ومن طريق ابي يحيى
عن مجاهد كورت قال اضمحلت ص والليل وما وسق جمع من دابة ش وصله عبد
بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن نحوه ص اتسق استوى ش اشار به الى قوله تعالى والقمر
اذا اتسق فسره بقوله استوى وصله عبد بن حميد ايضا من طريق منصور عنه واصل اتسق اوتسق
قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء اي يجمع ضوءه وذلك في الليالي البيض ص بروجا منازل
الشمس ش اشار به الى قوله تعالى تبارك الذي جعل في السماء بروجا وفسر البروج بالمنازل
اي منازل الشمس والقمر وروى الطبري من طريق مجاهد قال البروج الكواكب ومن طريق
ابي صالح قال هي النجوم الكبار وقيل هي قصور في السماء رواه عبد بن حميد من طريق يحيى بن
رافع ومن طريق قتادة قال هي قصور على ابواب السماء فيها الحرس وعند اهل الهيئة البروج غير
المنازل فالبروج اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون فكل برج عبارة عن منزلتين
وثلث منها وبهذا يحصل الجواب عما قيل كيف فسر البروج بالمنازل والبروج اثنا عشر والمنازل
ثمانية وعشرون او المراد بالمنازل معناها اللغوي لا الذي عليه اهل التنجيم ص الحرور بالنهار
مع الشمس كذا روى عن ابي عبيدة • وقال الحرور الحر الدائم ليلا كان او نهارا والسموم بالنهار
خاصة ص وقال ابن عباس ورؤبة الحرور بالليل والسموم بالنهار ش رؤبة بضم الراء بن
العجاج واسمه عبد الله بن رؤبة بضم الراء بن لبيد بن صخر بن كثيف بن عمرو بن حني بن ربيعة
بن سعد بن مالك بن سعد التميمي السعدي من سعد تميم البصري هو وابوه والاخران مشهوران
عالمان باللغة وهما من الطبقة التاسعة من رجاز الاسلام وتفسير رؤبة هكذا ذكره ابو عبيدة
عنه في المجاز وقال السدي المراد بالظل والحرور في الاية الجنة والنار اخرجه ابن ابي حاتم عنه

ص تعالى يولج يكور اشار به الى قوله تعالى يولج الليل فى النهار فى الليل وفسره بقوله يكور وقال بعضهم
يكور كذا يعنى بالراء فى رواية ابى ذر ورأيت فى رواية ابن شبويه يكون بنون وهو اشبه قلت
الاشبه بالراء لان معنى يكور يلف النهار فى الليل وقال ابو عبيدة يولج اى ببعض من الليل
فى النهار وكذلك النهار وروى عبد بن حميد من طريق مجاهد قال ما نقص من احدهما
دخل فى الاخر يتعاقبان ذلك فى الساعات ص وليجة كل شىء ادخلته فى شىء ش اشار
بهذا الى لفظ وليجة بقوله كل شىء ادخلته فى شىء ان تتركوا ام حسبتم ايها المؤمنون ان نترككم
مهملين لا تختبرون ليس منه فانه وليجة ص حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش
عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى ذر
حين غربت الشمس اتدرى اين تذهب قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى
تسجد تحت العرش فتستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن
فلا يؤذن لها فيقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس
تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم ش مطابقته للترجمة من حيث ان المذكور فيه من جملة صفات
الشمس التى تعرض عليها وزعم بعضهم ان وجه المطابقة هو سير الشمس فى كل يوم وليلة وليس
ذلك بوجه والدليل والدليل على وجه ما قلنا ان فى بعض النسخ ذكر هذا باب صفة الشمس ثم
ذكر الحديث المذكور والالفاظ التى ذكرها من قوله قال مجاهد كحسبان الرحى الى هذا الحديث
ليست بموجودة فى بعض النسخ ورجال هذا الحديث كلهم مضوا عن قريب وابراهيم التيمى يروى
عن ابيه يزيد من الزيادة بن شريك بن طارق التيمى الكوفى وهو يروى عن ابى ذر واسمه جندب
بن جنادة وقد اختلف فى اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا اشهرها ما ذكرناه والحديث اخرجه
البخارى فى التفسير عن الحميدى وعن ابى نعيم وفى التوحيد عن عياش وفى التوحيد عن عياش
وعن يحيى بن جعفر واخرجه مسلم فى الايمان عن ابى بكر بن ابى شيبة وابى كريب وعن
اسحق بن ابراهيم وابى سعيد الاشج وعن اسحق ويحيى بن ايوب وعن عبد الحميد واخرجه
ابو داود فى الحروف عن عثمان والقواريرى واخرجه الترمذى فى الفتن وفى التفسير عن
هناد واخرجه النسائى فى التفسير عن اسحق بن ابراهيم ذكر معناه قوله اتدرى
الغرض من هذا الاستفهام اعلامه بذلك قوله حتى تسجد تحت العرش فان قلت ما
المراد بالسجود اذ لا جبهة لها ولا انقياد حاصل دائما قلت الغرض تشبيهها بالساجد
عند الغروب فان قلت يرى انها تغيب فى الارض وقد اخبر الله تعالى انها تغرب فى عين
حمئة فاين هى من العرش قلت الارضون السبع فى ضرب المثال كقطب رحى والعرش
لعظم ذاته كالرحى فاينما سجدت الشمس سجدت تحت العرش وذلك مستقرها فان قلت
اصحاب الهيئة قالوا الشمس مرصعة فى الفلك فانه يقتضى ان الذى يسير هو الفلك وظاهر
الحديث انها هى التى تسير وتجرى قلت اما اولا فلا اعتبار لقول اهل الهيئة عند مصادمة
كلام الرسول عليه السلام وكلام الرسول هو الحق لا مرية فيه وكلامهم حدس وتخمين ولا مانع
فى قدرة الله تعالى ان تخرج الشمس من مجراها وتذهب الى تحت العرش فتسجد ثم ترجع
فان قلت قال الله وكل فى فلك يسبحون اى يدورون قلت دوران الشمس فى فلكها
لا يستلزم منع سجودها فى اى موضع ارادة الله تعالى وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بالسجود
من هو موكل بها من الملائكة قلت هذا الاحتمال غير ناش عن دليل فلا يعتبر به وهو ايضا
مخالف لظاهر الحديث وعدول عن حقيقته وقيل المراد من قوله تحت العرش اى تحت القهر
والسلطان قلت لماذا الهروب من ظاهر الكلام وحقيقته على انا نقول السموات والارضون
وغيرهما من جميع العالم تحت العرش وقال ابن العربى وقد انكر قوم سجود الشمس وهو الصحيح ممكن
قلت هؤلاء قوم من الملاحدة لانهم انكروا ما اخبر به النبى عليه السلام وثبت عنه بوجه
صحيح ولا مانع فى قدرة الله تعالى ان يمكن كل شىء من الحيوان والجمادات ان تسجد له قوله فيستاذن
يدل على انها تعقل وكذلك قوله تسجد قال الكرمانى فان قلت فيما تستاذن قلت الظاهر انه
فى الطلوع من المشرق والله اعلم بحقيقة الحال انتهى قلت لا حاجة الى القيد بقوله الظاهر
لانه لا شك ان استيذانها هذا لاجل الطلوع من المشرق على عادتها فيؤذن لها ثم اذا قرب يوم

القيمة تستاذن ذلك فلا يؤذن لها كما فى الحديث المذكور قوله ويوشك ان تسجد لفظ يوشك من
افعال المقاربة وهى على انواع منها ما وضع للدلالة على قرب الخبر وهو ثلاثة كاد وكرب واوشك
كما عرف فى موضعه فعلى هذا يعنى ويوشك ان تسجد لفظ يوشك من افعال المقاربة
ملازمة لصيغة الماضى الا اربعة الفاظ فاستعمل لها مضارع منها اوشك قوله فلا يقبل منها
شئ لا يؤذن لها حتى تسجد وقوله وتستاذن فلا يؤذن لها يعنى تستاذن بالسير الى مطلعها فلا يؤذن
لها حتى تسجد وقوله وتستاذن فلا يؤذن لها قوله فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها
اشار به الى قوله فذلك الى ما يضمن قوله فانها تذهب الى اخره قوله لمستقر لها يعنى الى مستقر
لها قال ابن عباس لا يبلغ مستقرها حتى ترجع الى منازلها قال قتادة الى وقت واجل لها
لا تتعدوه وقيل الى انتهاء امرها عند انقضاء الدنيا وقيل الى ابعد منازلها فى الغروب وقيل
لحد لها من مسيرها كل يوم فى مرأى عيوننا وهو المغرب وقيل مستقرها اجلها الذى
اقر الله عليه امرها فى جريها فاستقرت عليه وهو اخر السنة وعن ابن عباس انه قرأ لا مستقر
لها وهى قراءة ابن مسعود اى لا قرار لها ابدا فهى جارية ابدا ذلك الجرى على ذلك التقدير والحساب
الدقيق الذى يكل الفطن عن اخراجه وتتحير الافهام فى استنباطه ما هو الا تقدير العزيز الغالب
بقدرته كل مقدور العليم المحيط علما بكل معلوم فان قلت روى مسلم عن ابى ذر قال سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها ذلك قال مستقرها
تحت العرش قلت لا ننكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده وانما
اخبر عن غيب فلا نكذبه ولا نكيفه لان علمنا لا يحيط به حدثنا مسدد ثنا عبد العزيز بن المختار
ثنا عبد الله الداناج قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى عليه
السلام قال الشمس والقمر مكوران يوم القيمة مطابقته للترجمة ظاهرة لان تكوير الشمس والقمر
من صفاتهما وعبد الله هو ابن فيروز الداناج بالدال المهملة وتخفيف النون وفى اخره جيم ويقال
بدون الجيم ايضا وهو معرب ومعناه العالم وهو بصرى مكوران اى مطويان ذاهبا الضوء
وقال ابن الاثير اى يلفان ويجمعان وفى رواية كعب الاحبار يجاء بالشمس والقمر ثورين يكوران
فى النار يوم القيمة اى يلفان ويلقيان فى النار والرواية ثورين بالثاء المثلثة كانهما يمسخان وقال
ابن الاثير وقد روى بالنون وهو تصحيف قال الخطابى وروى فى هذا الحديث زيادة لم يذكرها
ابو عبد الله وهى ما حدثنا ابن الاعرابى ثنا عياش الدورى ثنا يونس بن محمد ثنا عبد العزيز
بن المختار عن عبد الله الداناج شهدت ابا سلمة ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الشمس والقمر ثوران يكوران فى النار يوم القيمة فقال الحسن وما ذنبهما قال ابو
سلمة انا احدثك عن رسول الله عليه السلام وانت تقول ما ذنبهما فسكت الحسن واما ما روى
عن انس فقد رواه ابو داود الطيالسى فى مسنده عن يزيد الرقاشى عن انس مرفوعا ان
الشمس والقمر ثوران عقيران فى النار وذكره ابو مسعود الدمشقى فى بعض نسخ اطرافه موهما ان
ذلك فى الصحيح وذكر ابن وهب فى كتاب الاهوال عن عطاء بن يسار انه تلا هذه الاية وجمع
الشمس والقمر قال يجمعان يوم القيمة ثم يقذفان فى النار فيكون نار الله الكبرى وقال الخطابى ليس
المراد بكونهما فى النار تعذيبهما بذلك ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما فى الدنيا ليعلموا ان عبادتهم لهما
كانت باطلة وقيل انهما خلقا من النار واعيدا فيها ويرد هذا القول ما روى عن ابن مسعود مرفوعا
يكلم ربنا بكلمتين صير احدهما شمسا والاخرى قمرا وكلاهما من النور ويعادان يوم القيمة الى الجنة
وقال الاسماعيلى لا يلزم من جعلهما فى النار تعذيبهما فان لله فى النار ملائكة وغيرها لتكون لاهل النار
عذابا والة من الات العذاب حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنى ابن وهب قال اخبرنى عمرو
ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه كان يخبر عن النبى
عليه السلام قال ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات
الله فاذا رأيتموه فصلوا مطابقته للترجمة من حيث ان الكسوف الذى يعرض للشمس
والخسوف الذى يعرض للقمر من صفاتهما ويحيى بن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفى الكوفى سكن
مصر ومات بها سنة سبع وثلاثين ومائتين وهو من افراده وابن وهب هو عبد الله بن
وهب المصرى وعمرو هو ابن الحارث المصرى وعبد الرحمن بن القاسم يروى عن ابيه

القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وهذا الحديث قد مضى في اول ابواب الكسوف فانه
اخرجه هناك عن اصبغ عن ابن وهب الى اخره نحوه وقد مر الكلام فيه هناك فصلوا اي صلوة
الكسوف حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثنا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن عبد الله بن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا
يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله مطابقته للترجمة
مثل ما ذكرنا في الحديث السابق والحديث مضى باتم واطول منه في باب صلاة الكسوف عن عبد الله
بن مسلمة عن مالك الى اخره حدثنا يحيى بن بكير ثنا يحيى عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله عليه يوم خسفت الشمس قام فكبر وقرأ
قراءة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع راسه وقال سمع الله لمن حمده وقام كما هو فقرأ قراءة
طويلة وهي ادنى من القراءة الاولى ثم ركع ركوعا طويلا وهي ادنى من الركعة الاولى ثم سجد سجودا
طويلا ثم فعل في الركعة الاخرة مثل ذلك ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف
الشمس والقمر انهما ايتان من ايات الله تعالى لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتموهما
فافزعوا الى الصلاة مطابقته للترجمة مثل مطابقته ما قبله والحديث مضى في باب هل
يقول كسفت الشمس او خسفت فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث الى
اخره نحوه فافزعوا اي التجاوا الى الصلاة وذكر الله حدثني محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل
قال حدثني قيس عن ابي مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال الشمس والقمر لا ينكسفان
لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رايتموهما فصلوا مطابقته للترجمة
ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي مولاهم الكوفي
وقيس ابن ابي حازم واسمه عوف الاحمس البجلي وابو مسعود اسمه عقبة بن عمرو البدري وقال
الكرماني وفي بعضها ابن مسعود اي عبد الله وهذا وان كان صحيحا من جهة ان قيس بن ابي
حازم بالزاي يروي عنه ايضا لكن الروايات متظاهرة على ان الحديث من مسانيد عقبة
لا عبد الله والحديث مضى في باب لا تنكسف الشمس لموت احد ولا لحياته والله اعلم

اي هذا باب في بيان ما جاء الى اخره قاصفا تقصف كل شيء اشار به الى تفسير لفظ
قاصفا في قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح وفسره بقوله تقصف كل شيء يعني تاتي عليه
وقال ابو عبيدة هي التي تقصف كل شيء اي تحطم وروى الطبري من طريق ابن جريج قال قال
ابن عباس القاصف التي تغرق هكذا رواه منقطعا لان ابن جريج لم يدرك ابن عباس لواقح
ملاقح ملحقة اشار به الى لفظ لواقح في قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح في ... وفسر اللواقح
بالملاقح جمع ملقحة وهو من النوادر يقال القح الفحل الناقة والريح السحاب ورياح لواقح وقال ابن
السكيت اللواقح الحوامل وعن ابي عبيدة ملاقح ملقحة وملقح مثل ما قال البخاري وانكر غيره فقال
جمع لاقحة ولاقح على النسب اي ذات اللقاح والعرب تقول للجنوب لاقح وحامل وللشمال
حائل وعقيم وقال ابن مسعود لواقح تحمل الريح الماء فتلقح السحاب وتمر به فيدر كما يدر اللقحة
ثم يمطر وقال ابن عباس تلقح الرياح الشجر والسحاب وتمر به وقال عبد الله بن عمر ثمانية اربع
عذاب واربع رحمة فالرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات واما العذاب
فالعاصف والقاصف وهما في البحر والصرصر والعقيم وهما في البر اعصار ريح عاصف
تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار اشار بهذا الى لفظ اعصار وفي قوله تعالى فاصابها
اعصار فيه نار فاحترقت وعن ابن عباس هي الريح الشديدة وقيل ريح عاصف فيها سموم
وقيل يثيرها الناس الزوبعة وعن الضحاك الاعصار ريح فيها برد شديد والذي قاله البخاري
اظهر لقوله تعالى فيه نار وهو تفسير ابي عبيدة صر برد اشار به الى تفسير لفظ صر
في قوله تعالى ريح فيها صر قال ابو عبيدة الصر شدة البرد نشرا متفرقة فسر نشرا
الذي في قوله تعالى وهو الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته الذي وضعه رحمة
بقوله متفرقة وهو جمع نشور وعن عاصم كانه جمع نشر وعن محمد اليماني هو المطر حدثنا
ادم ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت

بالصبا

بالصبا واهلكت عاد بالدبور مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يتضمن ريح الرحمة والحكم بفتحتين
هو ابن عيينة والحديث مضى في الاستسقاء في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت
بالصبا بالصباء فانه اخرجه هناك عن مسلم عن شعبة الى اخره حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا ابن
جريج عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي عليه السلام وما ادري لعله كما قال
قوم فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم الاية مطابقته للترجمة من حيث انه سئل عن
ذلك الريح والمطر التي ياتي به ومكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي البلخي ولفظ مكي على صورة
النسبة اسمه وليس هو منسوبا الى مكة وقد وهم الكرماني فقال مكي نسبة الى مكة وقال في موضع
اخر كالمنسوب الى مكة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابي
رباح والحديث اخرجه الترمذي في التفسير عن عبد الرحمن بن الاسود البصري واخرجه
النسائي فيه عن محمد بن يحيى بن ايوب المروزي مخيلة بفتح الميم وكسر الخاء وسكون
الياء اخر الحروف وهي السحابة التي يخال فيها المطر وتغير وجهه خوفا ان يصيب امته
عقوبة ذنب العامة كما اصاب الذين قالوا هذا عارض ممطرنا الاية فان قلت كيف
تلتم هذا مع قوله وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم قلت الاية نزلت بعد هذه القصة وهذه
كرامة لرسول الله عليه السلام ورفع لدرجته حيث لا يعذب امته وهو فيهم ولا يعذبهم
ايضا وهم يستغفرون بعد ذهابه عليه السلام واستنبطت الصوفية من ذلك ان الايمان
الذي في القلوب ايضا يمنع من تعذيب ابدانهم كما كان وجوده فيهم مانعا منه فاذا امطرت
السماء قد مر الكلام فيه هناك في امطر ومطر في باب الاستسقاء وفي رواية ابي ذر بدون الالف
سري عنه على صيغة المجهول اي كشف عنه ما خالطه من الوجل فقال سروت الثوب وسريته
اذا خلعته وسريت الجل عن الفرس اذا نزعته عنه والتشديد للمبالغة فعرفته عائشة من التعريف
اي عرفت النبي عليه السلام ما كان عرض له عارضا وهو السحاب الذي يعرض في افق السماء
~~في ذكر الملائكة وهو جمع ملك وقال ابن سيرين~~
~~اي هذا باب~~
اي هذا باب
وقال ابن سيرين هو مخفف عن مالك كالشمائل جمع شمال والحاق الفاء لتانيث الجمع وتركت
الهمزة في المفرد للاستقبال وقال الفزار هو ماخوذ من الالوكة وهي الرسالة وقيل هو ماخوذ
من الملك بفتح الميم وسكون اللام وهو الاخذ بقوة وقيل من الملك بالكسر لان الله تعالى قد جعل
لكل ملك ملكا فملك ملك الموت قبض الارواح وملك اسرافيل الصور وكذا سائرهم ويفسد
هذا قولهم ملائكة بالهمزة ولا اصل له على هذا القول في الهمز وقد جاء الملك جمعا كما في قوله تعالى والملك
على ارجائها والملائكة اجسام لطيفة هوائية تقدر على التشكل باشكال مختلفة مسكنها
السموات ويقال جوهر بسيط ذو نطق وعقل يتقدس عن ظلمة الشهوة وكدورة الغضب
لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون طعامهم التسبيح وشرابهم التقديس وانسهم
بذكر الله تعالى خلقوا على صور مختلفة واقدار متفاوتة لاصلاح مصنوعاته واسكان سمواته
قال انس قال عبد الله بن سلام للنبي عليه السلام ان جبريل عليه السلام عدو اليهود من
الملائكة هذا التعليق قطعة من حديث وصله البخاري في كتاب الهجرة عن محمد بن سلام
عن محمد بن معاوية عن حميد عن انس وسياتي تحقيقه هناك ان شاء الله تعالى وقال
ابن عباس لنحن الصافون الملائكة هذا التعليق رواه الطبراني مرفوعا عن عائشة بلفظ
ما في السماء الدنيا موضع قدم الا عليه ملك ساجد او قائم فذلك قوله وانا لنحن الصافون
وروى ايضا عن محمد بن سعد حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابن عباس زيادة
الملائكة صافون تسبح عز وجل حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة حينئذ وقال
لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد وهشام قالا ثنا قتادة ثنا انس بن مالك عن مالك بن
صعصعة قال قال النبي عليه السلام بين انا عند البيت بين النائم واليقظان وذكر بين الرجلين
فاتيت بطست من ذهب ملئ حكمة وايمانا فشق من النحر الى مراق البطن ثم غسل البطن بماء زمزم
ثم ملئ حكمة وايمانا واتيت بدابة ابيض دون البغل وفوق الحمار البراق فانطلقت مع جبريل
عليه السلام حتى اتينا السماء الدنيا قال من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل

اذا رأى اي مخيلة في السماء اقبل وادبر ودخل وخرج وتغير وجهه فاذا امطرت السماء سري عنه فعرفته عائشة ذلك فقال النبي عليه السلام

في ذكر الملائكة وهو جمع ملك

اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على آدم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فاتينا
السماء الثانية قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به و
لنعم المجيء فاتيت على عيسى ويحيى فقالا مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الثالثة قيل من هذا
قيل جبريل قيل ومن معك قيل محمد قيل ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت
يوسف فسلمت عليه وقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الرابعة قيل من هذا قيل جبريل
قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ادريس
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الخامسة قيل من هذا قال جبريل
قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتينا على هرون
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا على السماء السادسة قيل من هذا قيل جبريل
قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم ولنعم المجيء جاء فاتيت على موسى فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت بكى فقيل ما ابكاك فقيل يا رب هذا الغلام الذي
بعثت بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل من امتي فاتينا السماء السابعة قيل من هذا
قيل جبريل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم المجيء جاء فاتيت
على ابراهيم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فرفع لي البيت المعمور فسالت جبريل
فقال هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا ورفعت
لي سدرة المنتهى فاذا نبقها كانه قلال هجر وورقها كانه اذان الفيول في اصلها اربعة انهار نهران
باطنان ونهران ظاهران فسالت جبريل فقال اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران
النيل والفرات ثم فرضت علي خمسون صلاة فاقبلت حتى جئت موسى فقال ما صنعت
قلت فرضت علي خمسون صلاة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد
المعالجة وان امتك لا تطيق فارجع الى ربك فاسأله فرجعت فسألته فجعلها
اربعين ثم مثله ثم ثلاثين ثم مثله فجعل عشرين ثم مثله فجعل عشرا فاتيت موسى فقال مثله
فجعلها خمسا فاتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال مثله فقال سلمت
بخير فنودي اني قد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي واجزي الحسنة
عشرا مطابقته للترجمة ظاهر لان فيه ذكر جبريل صريحا وهو من الكروبين وهم
ساده الملائكة وهم تسعة الاول هدبة بضم الهاء وسكون الدال
وبالباء الموحدة بن خالد بن ابي الاسود القيسي البصري ويقال هداب الثاني همام بن يحيى
بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالذال المعجمة الثالث قتادة بن دعامة
الرابع خليفة بن خياط ابو عمرو العصفري الخامس يزيد بن زريع ابو معاوية العيشي البصري
السادس سعيد بن ابي عروبة واسمه مهران اليشكري السابع هشام بن ابي عبد الله الدستوائي
الثامن انس بن مالك رضي الله عنه التاسع مالك بن صعصعة الانصاري رضي الله عنه
اخرجه البخاري مقطعا في اربعة مواضع
بعضها في بدء الخلق عن هدبة وخليفة وبعضها في الانبياء عن هدبة ايضا وفي بعض النسخ عن
عباد بن ابي علي واخرجه مسلم في الايمان عن ابي موسى عن ابن ابي عدي وعن ابي موسى عن
معاذ واخرجه الترمذي في التفسير عن بشار وابن ابي عدي واخرجه النسائي في الصلاة
عن يعقوب بن ابراهيم الدورقي وعن اسمعيل بن منصور وغيرهم
عن قتادة ح وقال خليفة كلمة ح اشارة من اسناد الى اخر قبل ذكر الحديث وقيل الحائل
بين السندين وانما قال قال خليفة ولم يقل حدثني اشعارا بانه سمع منه عند المذاكرة لا على طريق
التحمل والتبليغ عند البيت اي الكعبة وقدمر في اول كتاب الصلاة في رواية ابي ذر انه قال
فرج عن سقف بيتي والتوفيق بينهما هو ان الاصح كان له عليه السلام معراجا ودخل بيته ثم خرج
بين النائم واليقظان فيه ظاهر حديث ابي ذر الذي مضى في اول كتاب الصلاة انه كان في
اليقظة او هو مطلق الاطلاق وهو المطابق لما في مسند احمد عن ابن عباس انه كان في اليقظة
رواه بعينه والتوفيق بينهما بان يقال انه كان الاسرا مرتين او اكثر فلا اشكال فيه وان كان
واحدا فالحق كان في اليقظة بجسمه لانه قد انكرته قريش وانما ينكر اذا كان في اليقظة اذ الرؤيا لا تنكر

ولو بابعد منه وقال القاضي عياض اختلفوا في الاسرا الى السموات فقيل انه في المنام والحق الذي عليه
الجمهور انه اسري بجسمه قلت اختلفوا فيه على ثلاث مقالات فذهبت طائفة الى انه كان في المنام
مع اتفاقهم ان رؤيا الانبياء عليهم السلام وحي وحق والى هذا ذهب معاوية وحكي عن الحسن
والمشهور خلافه واحتجوا في ذلك بما روي عن عائشة رضي الله عنها ما فقد جسد رسول
الله عليه السلام وبقوله بينا انا نائم وبقول انس وهو نائم في المسجد الحرام وذكر القصة وقال
في اخرها فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام وذهب معظم السلف الى انه كان بجسمه وفي
اليقظة وهذا هو الحق وهو قول ابن عباس فيما صححه الحاكم وعدد في الشفاء عشرين نفسا
قال بذلك من الصحابة والتابعين واتباعهم وهو قول اكثر المتاخرين من الفقهاء والمحدثين
والمفسرين والمتكلمين وذهبت طائفة الى ان الاسرا بالجسد يقظة الى بيت المقدس
والى السماء بالروح والصحيح انه اسري بالجسد والروح في القصة كلها وعليه يدل قوله تعالى
سبحان الذي اسرى بعبده اذ لو كان مناما لقال بروح عبده ولم يقل بعبده ولا يعدل
عن الظاهر والحقيقة الى التاويل الا عند الاستحالة وليس في الاسرا بجسمه وحال يقظته
استحالة وقال ابن عباس هي رؤيا عين رآها لا رؤيا منام واما قول عائشة ما فقد جسمه
فلم تحدث عن مشاهدة لانها لم تكن حينئذ زوجه ولا في سن من يضبط ولعلها لم تكن
ولدت فاذا كان كذلك يكون قد حدثت بذلك عن غيرها فلا يرجح خبرها على خبر غيرها وقال
الحافظ عبد الحق في الجمع بين الصحيحين وما روى شريك عن انس انه كان نائما فهو زيادة
مجهولة وقد روى الحفاظ المتقنون والائمة المشهورون كابن شهاب وثابت البناني
وقتادة عن انس ولم يات احد منهم بها وشريك ليس بالحافظ عند اهل الحديث
وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت على صيغة المجهول بطست
الطست مؤنثة وجمعها طسوس وجاء بكسر الطاء ويقال طس بتشديد السين
ملئ حكمة على صيغة المجهول من الماضي والتذكير باعتبار الاناء وفي رواية الكشميهني ملاء
وفي رواية غيره ملآن فالحاصل ان فيه ثلاث روايات حكمة وايمانا قال الكرماني هما
معنيان والاناء قراع صفة الاجسام قلت كان في الطست شيء يحصل به كمال الايمان و
الحكمة وزيادة فسمي ايمانا وحكمة لكونه سببا لهما وقال الطيبي لعله من باب التمثيل وتمثيل
له المعاني كما تمثل له ارواح الانبياء الدارجة بالصور التي كانوا عليها فشق من النحر الى مراق
البطن النحر الصدر ومراق بفتح الميم وتخفيف الراء وتشديد القاف وهو ما سفل من
البطن ورق من جلده واصله مراقق وسميت بذلك لانها موضع رقة الجلد وقال الطيبي
ما ذكر من شق الصدر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم دون
التعرض بصرفه الى وجه يتقوله متكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول تبريا مما يتوهم
انه محال ونحن بحمد الله لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق عن الامر المحال
به على القدرة واعلم ان الشق غير الشق الذي كان في زمن صغره فعلم ان الشق كان مرتين
وقوله واتيت بدابة ابيض انما قال ابيض ولم يقل بيضا لانه اعاده على المعنى اي بمركوب او
براق البراق مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو براق ويجوز بالجر على انه
بدل من دابة والبراق اسم للدابة التي ركبها عليها عليه السلام تلك الليلة وقال ابن دريد
اشتقاقه من البرق ان شاء الله لسرعته وقيل سمي به لشدة صفائه وتلألؤه وبريقه ويقال
شاة برقا اذا كان خلال صوفها طاقات سود فيحتمل التسمية به لكونه ذا لونين وذكر ابن
ابي خالد في كتاب الاحتفال في اسماء الخيل وصفاتها ان البراق ليس بذكر ولا انثى ووجهه
كوجه الانسان وجسمه كجسد الفرس وقوايمه كقوايم الثور وذنبه كذنب الغزال وقال
ابن اسحق البراق دابة ابيض وفي فخذيه جناحان يحفز بهما رجليه يضع حافره في منتهى طرفه
وقال الزبيدي في مختصر العين وصاحب المحرر هي دابة كانت الانبياء عليهم السلام
يركبونها وقال الطيبي وهذا الذي قاله يحتاج الى نقل صحيح ثم قال لعلهم حسبوا ذلك
من قوله في حديث اخر فربطته بالحلقة التي تربط بها الانبياء اي ربطت البراق بالحلقة
التي تربط بها الانبياء البراق واظهر منه حديث انس في حديث اخر قول جبريل عليه السلام

للبراق فما ركبك احد اكرم على الله منه وعن قتاده ان رسول الله عليه السلام لما اراد الركوب
على البراق شمس فوضع جبريل عليه السلام يده على معرفته ثم قال الا تستحي يا براق مما تصنع فوالله
ما ركبك عبد لله قبل محمد اكرم على الله منه قال فاستحيى حتى ارفض عرقا ثم قر حتى ركبه وقال
ابن بطال في سبب نفرة البراق بعد عهده من الانبياء عليهم السلام وطول الفترة بين عيسى
ومحمد عليهما السلام وقال غيره قال جبريل عليه السلام لمحمد صلى الله عليه وسلم حين شمس به البراق
لعلك يا محمد مسست الصفر اليوم يعني الذهب فاخبر عليه السلام انه ما مسها الا انه مر بها
فقال تبا لمن يعبدك من دون الله وما شمس الا لذلك ذكره السهيلي وسمع العبد الضعيف من
بعض مشايخه الثقات انه انما شمس احدله الرسول عليه السلام بالركوب يوم القيمة فلما
وعده ذلك قر وفي صحيح ابن حبان ان جبريل عليه السلام حمله عليه السلام رديفا له ثم رجعا
ولم يصل فيه اي في بيت المقدس ولو صلى لكانت سنه وهو من اظرف ما يستدل به على الارداف
وفي حديث انس وغيره انه صلى وانكر ذلك حذيفه وقال والله ما زالا عن ظهر البراق حتى رجعا
واخرج البيهقي حديث الاسراء من حديث شداد بن اوس وفيه انه صلى تلك الليلة ببيت لحم
حتى اتينا السماء الدنيا لم يذكر فيه مجيئه الى القدس وقد قال الله تعالى سبحان الذي اسرى
بعبده الاية ذكر اهل السير والمفسرون انه لما ركب البراق الى بيت المقدس ومعه جبريل عليه
السلام ولما فرغ امره فيه نصب له المعراج وهو السلم فصعد فيه الى السماء ولم يكن الصعود
على البراق كما يتوهمه بعض الناس بل كان البراق مربوطا على باب مسجد بيت المقدس حتى رجع
عليه الى مكه قيل من هذا وفي رواية ابي ذر التي مضت في اول الكتاب فلما جئت الى السماء
الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح فهذا يدل على ان للسموات ابوابا وحفظه موكلين بها
وفيه اثبات الاستيذان وانه ينبغي ان يقول انا زيد مثلا قال جبريل يعني قال انا جبريل
قال محمد اي قال جبريل معي محمد والظاهر ان القايل في قوله قيل في هذه المواضع خزان ابواب
ابواب السماء وقد ارسل اليه الواو للعطف وحرف الاستفهام مقدر اي اطلب وارسل
اليه وفي رواية اخرى وقد بعث اليه للاسرا وصعود السموات قال الطيبي وليس مراده الاستفهام
عن اصل البعثة والرساله فان ذلك لا يخفى اليه الى هذه المده وهذا هو الصحيح وقيل معناه اوحي
اليه وبعث نبيا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت لا يكاد يخفى على سكان السموات
وحراسها واوقف للاستفتاح والاستيذان وقيل كان سؤالهم للاستعجاب بما انعم الله عليه
او للاستبشار لعروجه اذ كان من البين عندهم ان احدا من البشر لا يترقى الى ابواب السموات
من غير ان ياذن الله ويامر ملائكته باصعاده وان جبريل عليه السلام لا يصعد بمن لم يرسل اليه
ولا تفتح لهم ابواب السماء مرحبا اي محمد ومعناه لقي رحبا وسعه وقيل معناه رحب
الله به مرحبا فجعل مرحبا موضع الترحيب فعلى الاول انتصابه على المفعوليه وعلى الثاني على
المصدريه ولنعم المجيء جاء المخصوص بالمدح محذوف وفيه تقديم وتاخير تقديره جاء فنعم
المجيء مجيئه قال المالكي فيه جاء هذا على الاستغنا بالصله عن الموصول والصفه عن الموصوف
في باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هي المجيء الى المخصوص معناها وهو مبتداء مخبر عنه بنعم وفاعلها
وهو في هذا الكلام وشبهه موصول او موصوف بجاء والتقدير نعم المجيء الذي جاء او نعم المجيء مجيء
جاء وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه وكون المخبر عنه معرفه اولى من كونه نكره فاتيت
على ادم فسلمت عليه وفي رواية وامر بالتسليم عليهم اي على الانبياء الذين لقيهم في السموات
وعلى خزائن السموات وحراسها لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القيام وكانوا في حكم القعود
والقائم يسلم على القاعد وان كان افضل منه من ابن ونبي كل واحد من النبوه والبنوه
ظاهر وهو من قوله هذا الى قوله فرفع لي كله ظاهر الا بعض الالفاظ نفسرها فقوله فاتيت على
ادريس وكان في السماء الرابعه قيل هذا معنى قوله ورفعناه مكانا عليا قال ابو سعيد الخدري
رضي الله عنه وقيل رفعناه في المنزل والرتبه وقيل المراد من قوله ورفعناه مكانا عليا الجنه فان قلت
اذا كان في الجنة فكيف لقيه في السماء الرابعه قلت قيل انه لما اخبر بعروجه عليه السلام الى
السموات وما فوقها استاذن ربه في ملاقاته فاستقبله فكان اجتماعه به في السماء
الرابعة اتفاقا لا قصدا مرحبا باخ ونبي فان قلت كيف قال ادريس عليه السلام من

اخ وهو جد لنوح عليه السلام فكان المناسب ان يقول من ابن قلت لعله قال تلطفا وتادبا
والانبياء اخوه فلما جاوزت بكى قال لو كان بكاؤه عليه لاجل الرقة لقومه والشفقة
عليهم حيث لم ينتفعوا بما نبهته انتفاع هذه الامة متابعة نبيهم ولم يبلغ سوادهم ولا ينبغي
الان يحمل على هذا الوجه او ما يضاهي ذلك فان الحسد في ذلك العالم منزوع عن عوام المؤمنين
فضلا عمن اختاره الله لرسالته واصطفاه لمكالمته يا رب هذا الغلام لم يرد موسى
عليه السلام بذلك استقصارا بشانه فان الغلام قد يطلق ويراد به القوي الطري الشباب
والمراد به استقصار مدته مع استكثار فضائله واتباعه امته ثم سوداه من امته وقال الخطابي
قوله الغلام ليس على معنى الازراء والاستصغار بشانه انما هو على تعظيم منه الله عليه
بما اناله من النعمه والمنحه من الكرامة من غير طول عمر افناه مجتهدا في طاعته وقد يسمي
العرب الرجل المستجمع السن غلاما ما كان فيه بقيه من القوه وذلك في لغتهم مشهوره
فاتيت على ابراهيم عليه السلام هذا في السماء السابعه وذكر في حديث ابي ذر
في اول كتاب الصلاة انه في السادسة قيل في التوفيق بينهما بان يقال لعله وجد في
السادسه ثم ارتقى هو ايضا الى السابعه وكذلك اختلف في موسى هل هو في السادسة
او السابعه والكلام فيه مثل ما مر الان فرفع لي البيت المعمور اي كشف لي والبيت
المعمور وقرب مني والرفع التقريب والعرض وقال النووي يعني الرفع تقريبك الشيء
وقد قيل في قوله وفرش مرفوعه اي مقربة لهم وكانه اراد ان البيت المعمور ظهر له كل الظهور
وكذلك سدرة المنتهى استبينت له كل الاستبانه حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة
الشيء المقرب اليه وفي معناه رفع لي بيت المقدس والبيت المعمور بيت في السماء بحيال
الكعبه اسمه الضراح بضم الضاد المعجمة وتخفيف الراء وبالحاء المهمله وعمرانه كثرة
غاشيته من الملائكة لم يعودوا ولم يقيدوا اخر ما عليهم بالرفع و
النصب فالنصب على الظرف والرفع على تقدير ذلك اخر ما عليهم من دخوله قال
صاحب المطالع الرفع اجود ورفعت لي سدرة المنتهى قد ذكرنا الان معنى
الرفع ويروى السدرة المنتهى بالالف واللام والسدرة شجر النبق وسميت بها
لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحكى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انها سميت بذلك لكونها تنتهي اليها ما يهبط
من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله تعالى فاذا نبقها قلال الهجر والنبق
بفتح النون وكسر الباء حمل السدر ويخفف ايضا الواحده نبقه ونبقه
بلد الهجر القلال جمع قله وقال مائتا رطل وخمسون رطلا بالرطل البغدادي والاصح عند
الشافعيه خمسمائة رطل وقال الخطابي القلال الجرار وهي معروفه عند المخاطبين
معلومه القدر وقال ابن فارس القله ما اقله الانسان من جرة او حب قال وليس
في ذلك عند اهل اللغه حد الى ان ياتي في الحديث تفسيره فيجب ان يسلم وعن
الزهري القلة ما ياخذ مزادة من الماء سميت بذلك بانها تقل اي ترفع وهجر بفتح الهاء
والجيم وفي اخره راء بلدة لا تنصرف للتعريف والتانيث وفي المطالع هجر مدينه
باليمن هي قاعدة البحرين بينها وبين البحرين عشر مراحل ويقال الهجر ايضا بالالف
واللام كاذان الفيول وهو جمع فيل وهو الحيوان المعروف اربعة انهار جمع
نهر بسكون الهاء وفتحها نهران باطنان قال مقاتل هما السلسبيل والكوثر
ونهران ظاهران وقد بينهما في الحديث بقوله النيل والفرات يخرجان من
اصلها ثم يسيران حيث اراد الله ثم يخرجان من الارض ويجريان فيها وعن
ابن عباس ان جميع المياه من تحت صخرة بيت المقدس ومن هناك تتفرق في الدنيا
اما النيل فمبداه من جبال القمر بضم القاف وسكون الميم وقيل بفتح الميم لتشبيهها
بالقمر في بياضه وقيل ينبع من اثنى عشر عينا هناك ويجري ثلاثة اشهر في القفار وثلاثة
اشهر في العمران الى ان يجيء الى مصر فيفترق فرقتين عند قرية يقال لها سطنوف فيمر
الغربي منها على رشيد الى مصر وينصب في البحر الملح واما الشرقي فيفترق ايضا

نرقتين عند جوجر فيفترق فرقتين ايضا فتمر الغربية منها على دمياط من غربيها وينصب في البحر
الملح والشرقية منها تمر على اشموم طناح فيصب هناك في بحيرة شرقي دمياط ويقال لها
بحيرة تنيس وبحيرة دمياط واما الفرات فاصله من اطراف ارمينية قريب من قاليقلا
ثم يمر ببلاد الروم ثم يمر بارض ملطية ثم على شمشاط وقلعة الروم والبيرة و
جسر منبج وبالس وجعبر والرقة والرحبة وقرقيسيا وعانة والحديثة وهيت
والانبار ثم يمر بالطفوف ثم بالحلة ثم بالكوفة وينتهي الى البطائح وينصب في البحر الشرقي
قالوا ومقدار جريانها على وجه الارض اربعمائة فرسخ عالجت بني اسرائيل اي مارستهم
ولقيت منهم الشدة فيما اردت منهم من الطاعة والمعالجة مثل المزاولة والمجادلة فسئله
اصله فاسئله لانه امر من السؤال فغلب حركة الهمزة الى السين فحذفت تخفيفا واستغني عن
همزة الوصل فصار فسله على وزن فل فارجع الى ربك اي الى الموضع الذي ناجيت ربك
فيه فرجعت اي الى موضع مناجاتي فسالته اي فسالت الله التخفيف فجعلها
اي فجعل الفريضة التي قدرها اربعين صلاة ثم مثله اي ثم قال موسى مثله ثم ثلاثين
اي ثم جعلها ثلاثين صلاة ثم مثله اي ثم قال موسى عليه السلام مثله فجعل عشرين
اي عشرين صلاة ثم مثله اي قال موسى عليه السلام فجعل عشرا اي عشر صلوات
فاتيت موسى عليه السلام اي في الموضع الذي لقيته فيه فقال موسى ايضا مثله
فجعلها خمسا اي خمس صلوات فقال ما صنعت اي فقال موسى عليه السلام ما
صنعت فيما رجعت وهذه هي المراجعة الاخيرة قلت جعلها خمسا اي خمس صلوات
فقال موسى عليه السلام اي مثل ما قال قبله من المراجعة وسؤال التخفيف عن الخمس
فقال سلمت بخير اي فقال النبي عليه السلام لموسى عليه السلام سلمت بتشديد اللام
من التسليم يعني سلمت له ما جعله من خمس صلوات فلم يبق لي مراجعة لاني استحييت من ربي كما
مضى في حديث ابي ذر في اول كتاب الصلاة من قوله ارجع الى ربك قلت استحييت من
ربي يعني من تعدد المراجعة فنودي اي فجاء النداء من قبل الله تعالى اني قد امضيت فريضتي
بخمس صلوات وخففت عن عبادي من خمسين الى خمس واجزي الحسنة عشرا فحصل
ثواب خمسين صلاة لكل صلاة ثواب عشر صلوات فان قلت كيف جازت هذه المراجعة
في كتاب الصلاة من رسولنا محمد وموسى عليهما السلام قلت لا نهما عرفا ان الامر الاول غير
واجب قطعا ولو كان واجبا قطعا لا يقبل التخفيف وفيه جواز النسخ قبل وقوعه وقال همام
عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام في البيت المعمور اي همام
بن يحيى الذي مضى في رواة الحديث المذكور الذي روى عنه هدبة في السند الاول واشار
بهذا الى ان هماما فصل في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الاسرا وروى اصل الحديث
عن قتادة عن انس وقصة البيت المعمور عن قتادة عن الحسن البصري عن ابي هريرة
واما سعيد بن ابي عروبة وهشام الدستوائي الذان مضيا في الطريق الثاني للحديث المذكور فانهما
قد ادرجا قصة البيت المعمور في حديث انس وقال انس بعضهم رواية همام موصولة هنا
عن هدبة عنه ووهم من زعم انها معلقة فقد روى الحسن بن سفيان في مسنده الحديث
بطوله عن هدبة عنه ووهم من زعم انها معلقة فقد روى الحسن بن سفيان في مسنده
الحديث بطوله عن هدبة فاقتصر الحديث الى قوله فرفع لي البيت المعمور قال قتادة حدثنا
الحسن عن ابي هريرة انه راى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون
فيه واخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفين وابي يعلى والبغوي وغير واحد كلهم
عن هدبة مفصلا انتهى قلت ظاهر التعليق واخراج غيره اياه موصولا لا يستلزم
ان يكون ما اخرجه البخاري بصورة التعليق ان يكون موصولا وهذا ظاهر لا يخفى عن الحسن
عن ابي هريرة قال يحيى بن معين لم يصح للحسن سماع من ابي هريرة فقيل ليحيى قد جاء في بعض
الاحاديث قال حدثنا ابو هريرة قال ليس بشيء وقال الكرماني الحسن ههنا روى عنه
بلفظ عن فيحتمل ان يكون بالواسطة حدثنا الحسن بن ربيع نا ابو الاحوص عن الاعمش
عن زيد بن وهب قال عبد الله حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق

قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل
ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد
ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل حتى يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق عليه كتابه
فيعمل بعمل اهل النار ويعمل حتى اذا ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة مطابقته للترجمة في قوله ثم يبعث الله ملكا لان في الحديث
ذكر الملك وفي الترجمة ذكر الملائكة والملائكة انواع لا يحصي عددهم الا الله تعالى وسادتهم
الاكابر اربعة جبريل وميكائيل وعزرائيل واسرافيل ~~ومنهم الملائكة الموكلون~~ ومنهم الروح
قال الله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة ومنهم الحفظة ومنهم الملائكة الموكلون ومنهم ملائكة
قذف الشياطين بالشهاب ومنهم حملة العرش ومنهم موكلون بصخرة بيت المقدس ومنهم
موكلون بالمدينة ومنهم موكلون بتصوير النطف ومنهم ملائكة يبلغون السلام الى النبي عليه السلام
من امته ومنهم من تشهد الحروب مع المجاهدين ومنهم خزان ابواب السماء ومنهم الموكلون
بالنار ومنهم ملائكة يسمون بالزبانية ومنهم من يغرسون اشجار الجنة ومنهم من يصوغون حلي
اهل الجنة ومنهم خدم اهل الجنة ومنهم من يصفه بلج ونصفه نار وقد ذكر البخاري في احاديث
الباب منهم جماعة كما تراهم وهم خمسة الاول الحسن بن الربيع ضد الخريف
بن سليمان البجلي الكوفي يعرف بالبوراني بضم الباء الموحدة وسكون الواو وبالراء قال ابو حاتم
كنت احسب الحسن مكسور العنق لانحنائه حتى قيل انه لا ينظر الى السماء حياء من الله تعالى
الثاني ابو الاحوص سلام بالتشديد بن سليم الحنفي مولى بني حنيفة الكوفي الثالث سليمان
الاعمش الرابع زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي خرج الى النبي عليه السلام فقبض
النبي عليه السلام وهو في الطريق الخامس عبد الله بن مسعود وهو لا كلهم كوفيون
قيل هذا الحديث رواه جماعة منهم سفين بن عيينة عن الاعمش الى قوله شقي او سعيد
كلام رسول الله عليه السلام وما بعده كلام ابن مسعود وقد رواه عنه عبد الرحمن بن حميد
الرواسي عن الاعمش فاقتصر من المتن على المرفوع فحسب ورواه بطوله سلمة بن كهيل
عن زيد بن وهب ففصل كلام ابن مسعود من كلام رسول الله عليه السلام ثم قال بعد
ذكر الشقاوة والسعادة قال عبد الله والذي نفسي بيده ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة
الحديث واخرجه مسلم من حديث الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا
رسول الله عليه السلام الى اخره نحوه غير ان بعد قوله وشقي او سعيد فوالذي لا اله غيره
ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل
النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه
الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها انتهى والحديث رواه البخاري ايضا في القدر عن ابي
الوليد وفي التوحيد عن ادم واخرجه مسلم في القدر عن ابن ابي شيبة وعن محمد بن
عبد الله بن نمير وعن عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم وعن ابي سعيد الاشج
وعن عبيد الله بن معاذ واخرجه ابو داود عن حفص بن عمر ومحمد بن كثير واخرجه
الترمذي في القدر عن هناد وعن محمد بن بشار وعن علي بن حجر واخرجه ابن ماجه
في السنة عن علي بن محمد عن وكيع ومحمد بن فضيل وابي معاوية وعن علي بن ميمون وانكر عمرو
بن عبيد هذا الحديث وكان من زهاد القدرية ولا اعتبار لانكاره
وهو الصادق المصدوق اي الصادق في قوله وفيما ياتيه من الوحي والمصدوق وقال
الله صدقني وعده وقال الكرماني المصدوق اي من جهة جبريل عليه السلام او المصدوق
يعني بتشديد الدال المفتوحة وقال الطيبي الاولى ان يجعل هذه الجملة اعتراضية لا حالية
لتعم الاحوال كلها وانه كان من عادته ودابه ذلك فما احسن موقعه هنا يجمع على صيغة
المجهول قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت
في اطراف المراة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها
اربعين يوما هذه الاربعون الاولى النطفة فيها تجري في اطراف المراة ثم يصير دما
ثم تكون علقة وهو الدم الغليظ الجامد وهذا في الاربعين الثاني اشار اليه بقوله
مثل ذلك يعني مثل الثاني اربعين يوما فان قلت ان الله قادر على ان يخلقه في لمحة فما الحكمة

في هذا المقدار قلت فيه حكم وقوله ابد منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها
لم تكن معتادة بذلك وربما يهلك فجعل اولا نطفه لتعتاد بها مدة ثم تكون علقه وهلم جرا الى الولادة
ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمه ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا
حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة مزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم
على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة
مهيأة لنفخ الصورة فيه يقدر على صيره ترابا ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب
والجزاء ثم يبعث الله ملكا اى بعد انتهاء الاربعين الثالثة يبعث الله ملكا فيؤمر باربع
كلمات يكتبها وهي قوله ويقال له اى للملك المرسل اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد
وكل ذلك بما اقتضت حكمته وسبقت كلمته ونشقي او سعيد كان من حق الظاهر ان
يقال يكتب سعادته وشقاوته فعدل لحكاية لصورة ما يكتب لانه يكتب شقي او سعيد
ينفخ فيه الروح اى بعد كتابة الملك هذه الاربعة ينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات الحديث
فهذا يدل على ان كتب الاربعة بعد نفخ الروح ولفظ البخاري يدل على ان ذلك قبل نفخ الصور
الروح لان لفظه ثم ينفخ فيه الروح وكله ثم تقتضي تاخير كتب الملك هذه الامور الى ما بعد
الاربعين الثالثة وقال النووي والاحاديث الباقية تقتضي الكتب عقيب الاربعين الاولى
ثم اجاب عن ذلك بقوله ان قوله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن له فيكتب معطوف على قوله في بطن
امه ومتعلقا لا بما قبله وهو قوله ثم تكون مضغه مثله ويكون قوله ثم تكون مضغه مثله معترضا
بين المعطوف والمعطوف عليه وذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح وفي كلام العرب
وقال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك في هذه الاشياء امره بها والتصرف فيها بهذه الا
فعال والا فقد صرح في الحديث بانه موكل بالرحم ويقول يا رب هذه نطفة يا رب هذه علقة
وقال القاضي وقوله في الحديث الذي روي عن انس واذا اراد ان يخلق خلقا قال يا رب اذكر ام
انثى شقي ام سعيد لا يخالف ما قدمناه ولا يلزم منه ان يقول ذلك بعد المضغه بل هو ابتداء
كلام واخبار عن حالة اخرى فاخبر اولا بحال الملك مع النطفه ثم اخبر اذا اراد الله ان يخلق النطفة
علقه كان كذا وكذا فان قلت في رواية يرسل الملك بعد مائة وعشرين يوما وفي رواية
ثم يدخل الملك على النطفه بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول الملك
يا رب شقي ام سعيد وفي رواية اذا مر بالنطفة اثنان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا
فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وفي رواية حذيفة بن اسيد ان النطفه
تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتسور عليها الملك وفي رواية ان ملكا موكلا بالرحم اذا اراد
الله ان يخلق شيئا باذن له لبضع واربعين ليلة ثم ذكر الحديث وفي رواية انس رضي الله عنه
ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اى يا رب نطفة اى يا رب علقة اى يا رب مضغه
فما الجمع بين هذه الروايات قلت للملك مراعاة لحال النطفه وانه يقول يا رب هذه
نطفة هذه علقة هذه مضغه في اوقاتها وكل وقت يقول فيه ما صارت اليه ولتصرفه [illegible]
اوقات احدها حين يخلقها الله نطفه ثم ينقلها علقه وهو اول علم الملك بانه ولد لانه ليس
كل نطفة تصير ولدا وذلك عقيب الاربعين الاولى فحينئذ يكتب رزقه واجله وعمله
وشقاوته وسعادته ثم للملك تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره وخلق سمعه
وبصره وجلده ولحمه وعظمه ولونه ذكرا او انثى وذلك انما يكون في الاربعين الثالثة وهي
مدة المضغه وقبل انقضاء هذه الاربعين وقبل نفخ الروح فيه لان نفخ الروح لا يكون الا بعد
تمام صورته فان قلت روى اذا مر بالنطفه ثنتان واربعون ليلة بعث اليها ملكا فصورها
وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك
ما شاء ويكتب الملك وذكر رزقه قلت ليس هذا على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد
بتصويرها وخلق سمعها الى اخره انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لان التصوير عقيب
الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغه كما قال
الله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله لحما ثم يكون للملك فيه تصرف
آخر وهو وقت نفخ الروح عقيب الاربعين الثالثة حتى يكمل له اربعة اشهر
حتى ما يكون

حتى هي الناصبة وما نافية ولفظ يكون منصوب بحتى وما غير عاملة لها من الا ذراع
المراد بالذراع التمثيل والقرب الى الدخول اى ما بقي بينه وبين ان يصلها الا كمن بقي بينه
وبين موضع من الارض ذراع فيسبق عليه الفاء فيه للتعقيب يدل على حصول
يدل على حصول السبق بلا مهلة فعند ذلك يعمل عمل اهل الجنة او اهل النار وفيه حذف
تقديره فيدخلها وكذلك بعد قوله يعمل اهل الجنة فيدخلها وقال الخطابي فيه ان ظاهر الاعمال
من الحسنات والسيئات امارات وليست بموجبات وان مصير الامور في العاقبة
الى ما سبق به القضاء وجرى القدر وروى ابن حبان في صحيحه من حديث ابي الدرداء مرفوعا
فرغ الله الى كل عبد من خمس من رزقه واجله وعمله واثره ومضجعه يعني قبره فانه مضجعه
على الدوام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت حدثنا
محمد بن سلام اخبرنا مخلد اخبرنا ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال قال
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه عاصم عن ابن جريج قال اخبرني
موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال اذا احب الله العبد اذا احب
العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبه فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل السماء ان الله
يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول مطابقته للترجمة في قوله نادى
جبريل عليه السلام ومحمد بن سلام ومخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بن يزيد من
الزيادة مر في الجمعة وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابو عاصم الضحاك بن مخلد
النبيل واورد البخاري هذا الحديث من طريقين احدهما موصول وهو الى قوله وتابعه والثاني
معلق وهو من قوله وتابعه ابو عاصم الى اخره وقد وصله في الادب عن عمرو بن علي عن ابي عاصم
وساقه على لفظه هناك قيل هو احد المواضع التي يستدل بها على انه قد يعلق عن بعض مشايخه
ما هو عنده بواسطة لان ابا عاصم من شيوخه روى عنه كثيرا في الكتاب وقال الطوفي ذكر
البخاري الحب في كتابه ولم يذكر البغض وهو في رواية غيره واذا ابغض عبدا نادى جبريل عليه السلام
اني ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادي في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه
فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الارض قلت هذا اخرجه الاسماعيلي من طريق روح بن
عبادة عن ابن جريج ويوضع له القبول في الارض يعني عند اكثر من يعرفه من المؤمنين ويبقى
له ذكر صالح ويقال معناه يلقى في قلوب اهلها محبته مادحين مثنين عليه وفيه ان كل من هو
محبوب القلوب فهو محبوب الله بحكم عكس القضية حدثنا محمد نا ابن ابي مريم اخبرنا
الليث نا ابن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج
النبي عليه السلام انها سمعت النبي عليه السلام يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب
فتذكر الامر قضي في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان فيكذبون معها
مائة كذبة من عند انفسهم مطابقته للترجمة في قوله الملائكة ومحمد هو الذي ذكر مجردا هو
محمد بن يحيى الذهلي قاله الغساني وقال ابو ذر بعد ان ساقه محمد هذا هو البخاري وقال بعضهم
هذا هو الارجح عندي فان الاسماعيلي وابا نعيم لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري فاخرجاه
عنه ولو كان عند غير البخاري لما ضاق مخرجه علينا انتهى قلت عدم وجدان الاسماعيلي
وابي نعيم الحديث لا يستلزم ان يكون محمد هنا البخاري وهذا ظاهر لا يخفى على احد ولم تجر للبخاري
العادة بان يذكر اسمه قبل ذكر شيخه بقوله حدثنا محمد وذكر في رجال الصحيحين محمد بن يحيى بن
عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب بن عبد الله الذهلي النيسابوري في فصل افراد البخاري فمن
اسمه محمد وقال روى عنه البخاري في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي
مصرحا ويقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه ويقول محمد بن عبد الله ينسبه الى جده وقال نا محمد بن
خالد ينسبه الى جد ابيه والسبب في ذلك ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى
الذهلي في مسالة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه وابن ابي
مريم وسعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم وابن ابي جعفر هو عبد الله بن ابي جعفر واسمه يسار
القرشي ومحمد بن عبد الرحمن ابو الاسود والنصف الاول من هذا الاسناد مصريون والنصف
الثاني مدنيون واوله هو محمد بن عبد الرحمن العنان بفتح العين المهملة وتخفيف النون
الاولى السحاب فتذكر اي الملائكة الامر الذي قضي في السماء وجوده وعدمه

فليسترق مفتعل من السرقة اى يسمع سرقة يقال استرق السمع اى استرق مستخفيا الى الكهان
بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذى يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل الزمان
ويدعى معرفة الاسرار وفى المغرب لما بعث النبى عليه السلام وحرست السماء بطلت الكهانة
حدثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد نا ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى
الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول
فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر مطابقته للترجمة فى قوله ملائكة
واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى الكوفى وابراهيم بن سعد بن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى القرشى المدنى وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابو سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف والاغر بفتح الهمزة والغين المعجمة وتشديد الراء اسمه سلمان ابو عبد
الله الجهنى مولاهم المدنى كذا وقع فى رواية الاكثر بن الاغر ووقع فى رواية الكشميهنى الاعرج
بالعين المهملة وبالجيم فى آخره والاول الاشهر واخرج النسائى من وجه آخر عن الزهرى عن الاعرج
وحده والحديث مر فى كتاب الجمعة فى باب الاستماع الى الخطبة باتم منه فانه اخرجه هناك
عن آدم عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ابى عبد الله الاغر عن ابى هريرة الحديث ومضى
الكلام فيه هناك حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهرى عن سعيد بن المسيب قال
مر عمر رضى الله عنه فى المسجد وحسان ينشد قال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت
الى ابى هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله عليه السلام يقول اجب عنى اللهم ايده بروح
القدس قال نعم جبريل عليه السلام وسفين هو ابن عيينة فى المسجد اى المسجد النبوى والواو فى و
حسان للحال وكذا الواو فى وفيه من هو خير منك وقد مضى فى باب الشعر فى المسجد عن ابى
سلمة بن عبد الرحمن انه سمع حسان بن ثابت يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبى
عليه السلام اللهم ايده بروح القدس قال ابو هريرة نعم اسمعت الهمزة فيه للاستفهام على
سبيل الاستخبار اجب عنى اى قل جواب هجو الكفار عن جهتى حدثنا حفص
بن عمر ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن البراء رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
لحسان اهجهم او هاجهم هاجهم وجبريل معك مطابقته للترجمة فى قوله وجبريل
معك والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن سليمان بن حرب وفى المغازى عن
حجاج بن منهال واخرجه مسلم فى الفضائل عن عبيد الله بن معاذ وعن زهير وعن ابى بكر بن
نافع وعن بندار عن غندر واخرجه مسلم فى الفضائل عن حميد بن مسعدة وفى المناقب عن احمد
بن حفص اهجهم امر من هجى يهجو هجوا وهو نقيض المدح او هاجهم شك من الراوى
من الراوى من المهاجاة ومعناه جازهم بهجوهم وجبريل معك يعنى يؤيدك ويقويك عليه
حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جرير ح وثنا اسحق اخبرنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت حميد
بن هلال عن انس بن مالك قال كانى انظر الى غبار ساطع فى سكة بنى غنم زاد موسى موكب جبريل
مطابقته للترجمة فى قوله موكب جبريل عليه السلام وموسى بن اسمعيل التبوذكى وجرير
هو ابن حازم ابو النضر الازدى البصرى واسحق هو ابن راهويه ووهب بن جرير يروى عن
ابيه جرير بن الحازم المذكور وروى هذا الحديث من طريقين الاول موسى عن جرير عن
ابيه عن حميد عن انس والثانى عن اسحق عن وهب بن جرير عن ابيه عن حميد بن هلال بن هبيرة
العدوى ابو نصر البصرى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى المغازى عن موسى بن اسمعيل ايضا
فى سكة بنى غنم السكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف الزقاق وبنى غنم بكسر الغين
المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج وهم من ولد غنم بن مالك بن النجار منهم ابو ايوب الانصارى
وآخرون وقال بعضهم ووهم من زعم ان المراد هنا بنى غنم حى من بنى تغلب بفتح التاء المثناة من
فوق وسكون العين المعجمة فان اولئك لم يكونوا يومئذ بالمدينة انتهى قلت اراد بهذا الحط
على الكرمانى فان القائل به هو الكرمانى زاد موسى بن اسمعيل المذكور واراد بهذا ان موسى زاد
فى المتن هذه الزيادة وقد وصلها البخارى فى المغازى عنه موكب جبريل ونحو ذلك ويجوز
ان يرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا موكب جبريل وقال ابن التين الاحسن ان يكون
بجر ويرى على انه بدل من لفظ غبار وقال الكرمانى ويروى موكب جبريل بالواو والموكب نوع من
السير ويقال للقوم الركوب على الابل للزينة موكب وكذلك جماعة الفرسان وقال ابن الاثير

المركب جماعة من ركاب يسيرون برفق وهم ايضا القوم الركوب للزينة والتنزه وذكره فى باب ركب فدل على
انه زائد وكذلك ذكره الجوهرى فى باب وكب حدثنا فروة ثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان الحارث بن هشام سأل النبى عليه السلام كيف ياتيك الوحى قال
كل ذلك ياتى الملك احيانا فى مثل صلصلة الجرس فيفصم عنى وقد وعيت ما قال وهو اشده على ويتمثل لى
الملك احيانا رجلا فيكلمنى فاعى ما يقول مطابقته للترجمة فى قوله الملك فى الموضعين وفروة
بفتح الفاء وسكون الراء ابن ابى المغراء ابو القاسم الكندى الكوفى وهو من افراده والحديث مر فى اول
الكتاب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
الى آخره قوله فيفصم بالفاء اى يقطع حدثنا آدم ثنا شيبان ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة
عن ابى هريرة قال سمعت النبى عليه السلام يقول من انفق زوجين فى سبيل الله دعته خزنة
الجنة اى فل هلم فقال ابو بكر رضى الله عنه ذاك الذى لا توى عليه قال النبى عليه السلام ارجو
ان يكون منهم مطابقته للترجمة فى قوله خزنة الجنة فانهم الملائكة والحديث مضى فى كتاب الجهاد فى
باب فضل النفقة فانه اخرجه هناك عن سعد بن حفص عن شيبان عن يحيى عن ابى سلمة الى آخره
ومضى الكلام فيه هناك قوله زوجين اى درهمين او دينارين قوله فل اى يا فلان قوله لا توى
بفتح التاء المثناة من فوق اى لا هلاك حدثنى عبد الله بن محمد ثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهرى عن
ابى سلمة عن عائشة ان النبى عليه السلام قال يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام فقالت و
عليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد النبى عليه السلام مطابقته للترجمة
فى قوله هذا جبريل وهشام هو ابن يوسف الصنعانى ابو اليمانى قاضيها ومعمر بفتح الميمين و
الحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاستيذان عن محمد بن مقاتل وفى الادب وفى الرقاق
عن ابى اليمان وفى فضل عائشة عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم فى الفضائل عن عبد الله بن
عبد الرحمن الدارمى واخرجه الترمذى فى المناقب عن سويد بن نصر واخرجه النسائى
فى عشرة النساء وفى اليوم والليلة عن عمرو بن منصور وعن محمد بن حاتم وعن احمد بن يحيى
قوله يا عائشة ويروى يا عائش بالترخيم ويجوز فى الشين الضم والفتح قوله يقرأ من الثلاثى
ومن الاقراء يقرئك بضم الياء من المزيد فيه وفيه منقبة عظيمة لعائشة رضى الله عنها فان قلت هلا
واجهها جبريل كما واجه مريم عليها السلام قلت وجه ذلك انه لما قدر وجود عيسى عليه
السلام لا من اب نصب جبريل ليعلمها بكونه قبل كونه لتعلم انه تكون بالقدرة فتسكن فى زمن
الحمل ثم بعث اليها عند الولادة لكونها فى وحدة فقال الا تحزنى قد جعل ربك تحتك سريا
فكان خطاب الملك فى الحالتين لها التسكين ولانزعاج وجواب آخر ان مريم كانت خالية من
زواج فواجهها بالخطاب وام المؤمنين احترمت لمكان سيد الامة كما احترم الشارع قصر
عمر رضى الله عنه الذى رآه فى المنام نحوا من الغيرة وهذا ابلغ فى فضل عائشة لانها اذا احترمها
جبريل عليه السلام الذى لا شهوة له حفظا لقلب زوجها سيد الامة كان غيره فيها فى الادب
ابعد وجواب آخر انه خاطبهم لكونها بنته على قول وعائشة لم يذكر عنها ذلك وفيه ان النبى
عليه السلام يرى الملك ولا يراه من معه وفيه زيادة على عائشة فى الرد على سلام جبريل
بقولها ورحمة الله وبركاته وهى سنة قاله ابن عباس وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول
فى ابتداء السلام وفى رده سواء له السلام عليكم وفيه جواز السلام الاجنبى على الاجنبية
اذا لم يخش ترتب مفسدة والاولى تركه فى هذا الزمان حدثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر ح
وحدثنى يحيى بن جعفر ثنا وكيع عن عمر بن ذر عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
قال رسول الله عليه السلام لجبريل الا تزورنا اكثر مما تزورنا قال فنزلت وما نتنزل الا بامر
ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الآية مطابقته للترجمة فى قوله لجبريل عليه السلام وابو
نعيم الفضل بن دكين وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وتقدم فى التيمم ويحيى
بن جعفر بن اعين ابو زكريا البخارى البيكندى وهو من افراده وعمر بن ذر يروى عن ابيه
ذر بن عبد الله الهمدانى الكوفى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التفسير عن ابى نعيم ايضا
وفى التوحيد عن خلاد بن يحيى وفى بدء الخلق ايضا عن يحيى عن وكيع واخرجه الترمذى
فى التفسير عن الحسين بن حريث وعن عبد بن حميد واخرجه النسائى فيه عن محمد بن

اسمعيل وعن ابراهيم بن الحسن وقال الترمذي حديث حسن ص حدثنا عمر بصيغة الجمع وكلمة ح
للتحويل قوله وحدثني يحيى بصيغة الافراد وساق الحديث على لفظ وكيع قوله الا تزور كلمة الا
هنا للتعريض والتخصيص ويجوز ان يكون للتمني فنزلت اى انزلت الاية التي اولها وما نتنزل الا
بامر ربك الاية ص حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبريل
عليه السلام على حرف فلم ازل استزيده حتى انتهى الى سبعة احرف ش مطابقته للترجمة
في قوله جبريل عليه السلام واسمعيل بن ابي اويس وسليمان بن بلال ويونس بن يزيد وابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه البخاري ايضا في فضائل القران عن سعيد بن عفير
واخرجه مسلم في الصلاة عن حرملة وعن عبد بن حميد قوله على حرف اى على لغة وقيل الحرف
الاعراب وقيل الكيفيات قوله فلم ازل استزيده اى اطلب منه الزيادة على حرف واحد
وفي رواية وكان ميكائيل عن شماله فنظر عليه السلام الى ميكائيل كالمستشير فلم يزل استشير
اليه استزيده حتى قال سبعة احرف كلها شاف كاف فلهذا قيل ان المراء في القران كفر وانه لا ينبغي
ان يقول احد لبعض القران ليس هو هكذا فلا يقال ان بعض القران [illegible] من بعض قوله الى سبعة احرف
اى سبع لغات من لغات العرب يعني انها مفرقة في القران فبعضه بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل
وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة العرب وليس معناه ان يكون في الحرف الواحد سبعة احرف على انه
قد جاء في القران ما قد قرئ بسبعة وعشرة كقوله مالك يوم الدين وعبد الطاغوت ومما يبين
ذلك قول ابن مسعود اني قد سمعت القرأة فوجدتهم متقاربين فاقرأوا كما علمتم انما هو كقول احدكم
هلم وتعال واقبل وفيه اقوال غير ذلك هذا احسنها ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا
يونس عن الزهري قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل عليه السلام وكان جبريل يلقاه
في كل ليلة من رمضان فيدارسه القران فلرسول الله عليه السلام حين يلقاه جبريل اجود بالخير من
الريح المرسلة ش مطابقته للترجمة في قوله جبريل في الموضعين وعبد الله هو ابن المبارك والحديث
قد مر في اول الكتاب فانه اخرجه هناك عن عبدان عن عبد الله عن يونس الى اخره ص وعن عبد الله
حدثنا معمر بهذا الاسناد نحوه ش عبد الله هو ابن المبارك هو موصول عن محمد بن مقاتل وكان ابن المبارك
قصد فيه الرواية عن شيخيه احدهما يونس والاخر معمر ص وروى ابو هريرة فوصلها البخاري
في فضائل القران وسياتي ان شاء الله تعالى واما رواية فاطمة فوصلها في علامات النبوة وسياتي
ان شاء الله تعالى هناك ص حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
اخر العصر شيئا فقال له عروة اما ان جبريل عليه السلام نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة قال سمعت بشير بن ابي مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل عليه السلام فامني فصليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات ش
مطابقته للترجمة في قوله جبريل نزل وبشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة يروى عن ابيه
ابي مسعود واسمه عقبة بن عمرو والبدري وهذا الحديث قد تقدم في باب مواقيت الصلاة
ولكن بعبارة مختلفة وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى قوله امام رسول الله عليه السلام اى
قدامه وحكى ابن مالك انه روى بالكسر بمعنى الامام الذي يؤم الناس وقال بعضهم واستشكل لان
امام معرفة والموضع موضع الحال فوجب جعله نكرة بالتاويل قلت لا يحتاج الى هذا التعسف لان امام
الذي بمعنى قدام ظرف وهو منصوب على الظرفية ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن عدي عن شعبة
عن حبيب عن ابي ثابت عن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال لي جبريل عليه السلام من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة او لم يدخل
النار قال وان زنى وان سرق قال وان ش مطابقته في قوله جبريل عليه السلام وابن ابي عدي هو
محمد بن ابي عدي والقسملي وقد مر غير مرة والحديث مضى في كتاب الاستئذان في باب
اذا الدين مضموما الى شيء اخر ومر الكلام فيه هناك قوله دخل الجنة قال الخطابي فيه اثبات
دخول ونفي دخول وكل واحد منهما متميز عن الاخر بوصف او وقت والمعنى ان من مات على التوحيد

وفاطمة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام ان جبريل عليه السلام كان يعارضه القران خ واما رواية ابي هريرة صح

فان مصيره الى الجنة وان ناله قبل ذلك من العقوبة ما ناله واما لفظ لم يدخل النار فمعناه لم يدخل
دخول تخليد او تخبث النار بل تمثل جمعا بين الايات والاحاديث قوله وان اى وان زنى وان سرق
فيه دليل على جواز حذف فعل الشرط والاكتفاء بحرفه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي عليه السلام الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة با
لنهار ويجتمعون في صلاة الفجر والعصر ثم يعرج اليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم فيقول كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم يصلون واتيناهم يصلون ش مطابقته للترجمة في قوله الملائكة وابو
اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
قوله الملائكة مبتدأ ويتعاقبون خبره اى يأتي بعضهم عقيب بعض بحيث اذا نزلت طائفة صعدت
الاخرى قوله ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يوضح معنى التعاقب يصلون ويروى وهم يصلون والجملة
حالية في الوجهين وكذا الكلام في يصلون الثاني وقد استوفينا الكلام في باب فضل صلاة العصر
لانه اخرج الحديث هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج الى اخره

ص باب اذا قال احدكم امين والملائكة في السماء فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه

ش اى هذا باب يذكر فيه اذا قال الامام
الى اخره قالوا ليس لذكر هذا الباب هنا وجه لان جميع احاديث هذا الباب في ذكر الملائكة وهي متعلقة
بالباب السابق ولهذا لا يوجد هذا في كثير من النسخ وكذا لم يقع في رواية ابي ذر ذكر هذا الباب قوله
امين مقصور وممدود ومعناه استجب قوله فوافقت احداهما اى احدى كلمتي امين واخذ هذه
الترجمة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا قال الامام غير
المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه رواه البخاري من حديث ابي صالح عنه وروى ابن ماجه من حديث سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق
تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ص حدثنا محمد اخبرنا مخلد اخبرنا ابن جريج عن
اسمعيل بن امية ان نافعا حدثه ان القاسم بن محمد حدثه عن عائشة رضي الله عنها قالت حشوت
للنبي صلى الله عليه وسلم وسادة فيها تماثيل كانها نمرقة فجاء فقام بين البابين وجعل يتغير وجهه
فقلت ما لنا يا رسول الله فقال ما بال هذه الوسادة قلت هذه وسادة جعلتها لك لتضطجع
عليها قال اما علمت ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وان من صنع صورة يعذب يوم القيمة يقول
احيوا ما خلقتم ش مطابقته للترجمة اعني باب ذكر الملائكة في قوله ان الملائكة وكذا المطابقة
بين احاديث هذا الباب كلها وبين هذه الترجمة في ذكر الملائكة ومحمد هذا هو محمد بن سلام ومخلد
هو ابن يزيد وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعن قريب مضى هكذا هؤلاء
الثلاثة على نسق واحد واسمعيل بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء اخر الحروف
ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي القرشي المكي والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله
عنه والحديث مضى في كتاب البيوع في باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء فانه
اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة
الى اخره قوله وسادة بكسر الواو وهي المخدة وجمعها وسائد والتماثيل جمع التمثال وهو وان كان
في الاصل للصورة المطلقة فالمراد منه هنا صورة الحيوان قوله كانها نمرقة لفظ الراوي عن عائشة
والنمرقة بضم النون والراء وبكسرهما وبغير هاء وقال الجوهري النمرق والنمرقة وسادة صغيرة وربما
سموا الطنفسة التي فوق الرحل نمرقة عن ابي عبيد وتجمع على نمارق قوله فقام بين البابين
ويروى بين الناس قوله وجعل من افعال المقاربة وهي ثلاثة اقسام منها ما وضع للدلالة
على الشروع وهي طفق وجعل وعلق واخذ وتعمل عمل كان الا ان خبرهن يجب ان يكون جملة و
ههنا كذلك قوله فقلت ما لنا يعني ما فعلنا حتى تغير وجهك قوله ما بال هذه النمرقة
اى ما شانها منها تماثيل قال اما علمت اى قال رسول الله عليه السلام قوله يقول اى يقول الله
ويروى فيقال قوله احيوا بفتح الهمزة وياتي الكلام مر هناك ص حدثنا ابن مقاتل اخبرنا
عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة

يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل
ش وجه مطابقته هذا الى اخر الباب قد ذكرناه وابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة
وهو من افراده وعبد الله هو ابن المبارك المروزي المجاور بمكة وهو من افراده هو ابن المبارك المروزي
ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري وقال الدارقطني وافق
معمرا هنا عن الزهري جماعة وخالفهم الوليد والاوزاعي فرواه عن الزهري عن عبيد الله عن ابي
طلحة ولم يذكر ابن عباس ورواه سالم ابو النضر عن عبيد الله نحو رواية الاوزاعي وفي النسائي عن
هقل عن الاوزاعي كرواية الجماعة وقال هذا الصواب وحديث الوليد خطاء ثم رواه من حديث
الوليد عن الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله قال حدثني ابو طلحة فذكره وروى الترمذي حدثنا
اسحق بن موسى الانصاري نا معن نا مالك عن ابي النضر عن عبيد الله بن عتبة انه دخل على ابي
طلحة الانصاري يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف قال فدعى ابو طلحة انسانا ينزع نمطا تحته
فقال له سهل لم تنزعه قال لان فيه تصاوير وقال فيها النبي عليه السلام ما قد علمت قال سهل اولم
يقل الا ما كان رقما في ثوب فقال بلى ولكنه اطيب لنفسي هذا حديث صحيح قلت في رواية
مالك هذه ما يقتضي الاتصال بين عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وبين ابي طلحة فانه دخل على ابي
طلحة وسمعه منه وهكذا في رواية محمد بن اسحق عن سالم ابي النضر عنه عند النسائي وفي
رواية الستة ما خلا ابو داود من رواية الزهري ايضا ادخال ابن عباس بين عبيد الله بن عبد الله
وبين ابي طلحة فهل الحكم للرواية الزائدة او للرواية الناقصة فاختار ابن الصلاح الحكم للناقصة لانه صرح
فيها بالاتصال واختار النسائي الزائدة لانه روى كليهما ورجح الزائد ذكر تعدد موضعه ومن
اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في بدء الخلق عن علي بن عبد الله وفي المغازي عن ابراهيم بن
موسى وعن اسمعيل بن ابي اويس وفي اللباس عن ادم واخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن
يحيى وعمرو الناقد وابي بكر بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم وعن ابي الطاهر بن السرح وحرملة
بن يحيى وعن اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واخرجه النسائي في الصيد عن قتيبة واسحق بن
منصور وفي الزينة عن وهب بن بيان وعن محمد بن عبد الملك وعن زيد بن محمد
واخرجه ابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله وفيه كلب قال ابن
التين يريد كلب دار قال واراد بالملائكة غير الحفظة وكذا قال النووي ان هؤلاء هم الذين
يطوفون بالرحمة والتبرك والاستغفار بخلاف الحفظة وقال الخطابي انما لم يدخل في بيت اذا كان
فيه شيء من هذه مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور واما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع
والماشية والصورة التي تمتهن في البسط والوسائد وغيرهما فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه
وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب وكل صورة ثم قيل سبب المنع من دخول الملائكة كونها
معصية فاحشة وكونها مضاهاة لخلق الله وفيها ما يعبد من دون الله وامتناعهم من الدخول
في بيت فيه كلب وكلام لكثرة اكله النجاسات ولان بعضها يسمى شيطانا والملائكة ضد
لهم ولقبح رائحة الكلب والملائكة يكرهون الرائحة الكريهة ولانها منهي عن اتخاذها فلم يؤذن
فيه فعوقب متخذها بحرمانه دون الملائكة بيته وصلاتها فيه واستغفارها له وتبريكها عليه
ودفعها اذى الشيطان قلت كل هذه في الكلب لا يشفي العليل ولا يروي الغليل وهذا الجرو
سوى حالا من الكلب مع انه ورد فيه شيء في النجاسة هو انجس منه لانه نجس العين بالنص بخلاف
الكلب فان في نجاسة عينه خلافا قوله ولا صورة تماثيل من اضافة العام الى الخاص ص حدثنا
احمد نا ابن وهب اخبرنا عمرو ان بكير بن الاشج حدثه ان بسر بن سعيد حدثه عن عبيد الله الخولاني
الذي كان في حجر ميمونة رضي الله عنها زوج النبي عليه السلام حدثهما زيد بن خالد ان ابا طلحة حدثه
ان النبي عليه السلام قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسر فمرض زيد بن خالد فعدناه
فاذا نحن في بيته بستر فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني الم يحدثنا في التصاوير فقال انه
قال الا رقم في ثوب الا سمعته قلت لا قال بلى قد ذكره ش احمد هو ابن صالح المصري
وجزم به ابو نعيم وقال الكرماني احمد بن صالح او ابن عيسى التستري وذكر في رجال الصحيحين
احمد غير منسوب يحدث عن عبد الله بن وهب المصري حدث عنه البخاري في غير موضع

230

من الجامع واختلفوا في احمد هذا فقال قوم ان احمد بن عبد الرحمن بن اخي ابن وهب وقال الاخرون
الله احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقال ابو احمد الحافظ النيسابوري احمد عن ابن وهب
هو ابن اخي ابن وهب وقال ابو عبد الله بن منده كلما قال البخاري في الجامع نا احمد عن ابن وهب
فهو ابن صالح المصري ولم يخرج عن احمد بن عبد الرحمن في الصحيح شيئا واذا حدث عن احمد بن
عيسى نسبه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمرو بفتح العين هو ابن الحارث
المصري وبكير بضم الباء الموحدة مصغر بكر بن الاشج بالشين المعجمة وتشديد الجيم وقد مر في
الوضوء وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة بن سعيد مولى الحضرمي من اهل
المدينة وزيد بن خالد الجهني من مشاهير الصحابة وعبيد الله الخولاني هو عبيد الله بن الاسود
وقال ابن الاسد الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي عليه السلام والحديث اخرجه البخاري
ايضا في اللباس عن قتيبة وعن عثمن بن ابي شيبة وعن وهب بن بقية واخرجه النسائي
في الزينة عن اسحق بن ابراهيم وعن عيسى بن حماد قوله الا رقما اصل الرقم الكتابة والصورة
غير الرقم وقال ابن الاثير الرقم النقش والوشي قوله الا سمعته كلمة الا بفتح الهمزة و
اللام المخففة وبناؤها هنا الاستفهام عن النفي قوله قلت لا اي لم اسمعه قال بلى سمعت
فذكره الحديث ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر عن سالم
عن ابيه قال وعد النبي عليه السلام جبريل عليه السلام فقال انا لا ندخل بيتا فيه صورة
ولا كلب ش يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر وعمرو بفتح العين وبالواو كذا
وقع في رواية الاكثرين وظن بعضهم انه عمرو بن الحارث وهو خطاء لانه لم يدرك سالما والصواب
عمر بضم العين وبغير واو وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
وكذا ثبت في رواية الكشميهني وكذا وقع في اللباس عن يحيى بن سليمان بهذا الاسناد قوله وعد
النبي عليه السلام بالنصب وجبريل عليه السلام بالرفع فاعله يعني وعد النبي عليه السلام ان
ينزل فلم ينزل فسأله رسول الله عليه السلام عن السبب فقال انا لا ندخل بيتا فيه
صورة ولا كلب ص حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثني مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة
ان رسول الله عليه السلام قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق
قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ش اسمعيل بن ابي اويس وسمي بضم السين المهملة وفتح
الميم وتشديد الياء اخر الحروف مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة وابو
صالح عبد الله بن ذكوان والحديث في كتاب الصلاة في فضل اللهم ربنا لك الحمد وقد مر الكلام
فيه هناك ص حدثنا ابراهيم بن المنذر نا محمد بن فليح نا ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن
بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال ان احدكم في صلاته ما دامت الصلاة تحبسه والملائكة
تقول اللهم اغفر له اللهم وارحمه ما لم يقم من صلاته او يحدث ∴ ومحمد بن فليح يروي عن ابيه
فليح بن سليمان وكان اسمه عبد الملك وغلب عليه لقبه فليح والحديث مر في كتاب الصلاة
في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفي باب الحدث في المسجد قوله ما لم يقم
من صلاته اي من موضع صلاته الذي صلى فيه قوله او يحدث اي او ما لم يحدث ص
حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن عمرو بن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك قال سفين في قراءة عبد الله ونادوا
يا مال ش سفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابي رباح وصفوان يروي
عن ابيه يعلى بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح اللام بالقصر بن امية التميمي ويعرف
بابن منية وهي امه ويقال جدته والحديث اخرجه البخاري ايضا في صفة النار عن قتيبة و
في التفسير عن حجاج بن المنهال واخرجه مسلم في الصلاة عن قتيبة وابي بكر بن ابي شيبة
واسحق بن ابراهيم واخرجه ابو داود في الحروف عن احمد بن حنبل واحمد بن عبدة واخرجه
النسائي فيه وفي التفسير عن قتيبة وفي التفسير ايضا عن اسحق بن ابراهيم قوله يا مالك
وهو اسم خازن النار قوله قال سفين هو ابن عيينة الراوي قوله وفي قراءة عبد الله هو
عبد الله بن مسعود قوله يا مال مرخم حذف منه ويجوز في اللام الضم والكسر ص حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة

ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته انها قالت للنبي عليه السلام
هل اتى عليك يوم اشد من يوم احد قال لقد لقيت من قومك وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة
اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي
فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها
جبريل عليه السلام فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك وقد بعث اليك
ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد فقال ذلك
فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين فقال النبي عليه السلام بل ارجو ان يخرج
الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا ش الحديث اخرجه البخاري ايضا
في التوحيد عن عبد الله بن يوسف ايضا واخرجه مسلم في المغازي عن ابي الطاهر بن السرح
وحرملة بن يحيى وعمرو بن سواد واخرجه النسائي في النعوت عن ابي الطاهر قوله يوم احد هو
يوم غزوة احد كانت في سنة ثلاث من الهجرة قوله يوم العقبة هي التي ينسب اليها جمرة
العقبة وهي بمنى قوله اذ عرضت نفسي اي حين عرضت نفسي كان ذلك في شوال في سنة
عشر من المبعث وانه كان بعد موت ابي طالب وخديجة رضي الله عنها وذكره موسى بن عقبة
في المغازي عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات توجه الى الطائف رجاء ان
يؤووه فعمد الى ثلاثة نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم اخوة عبد ياليل وحبيب ومسعود
بنو عمرو فعرض عليهم نفسه وشكى اليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه اقبح رد قوله على ابن عبد
ياليل بالياء اخر الحروف وكسر اللام وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره لام ابن عبد كلال بضم
الكاف وتخفيف اللام وفي اخره لام واسم ابن عبد ياليل كنانة ويقال ابن مسعود وفي الجمهرة
للكلبي عبد ياليل ابن عمرو بن عمير بن عوف بن عقدة بن غيرة بن عوف بن ثقيف والمذكور
هنا انه عليه السلام عرض نفسه على ابن ياليل والذي في المغازي ان الذي كلمه هو عبد ياليل
نفسه وعند اهل النسب ان عبد كلال اخوه لا ابوه وكان ابن عبد ياليل من اكابر اهل
الطائف من ثقيف وقد روى عبد بن حميد في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم قال نزل في عتبة بن ربيعة وابن عبد ياليل الثقفي وعن
ابن سعد كانت اقامة النبي عليه السلام بالطائف عشرة ايام وذكر ابن اسحق وابن عقبة
ان كنانة بن عبد ياليل وفد مع وفد الطائف سنة عشر فاسلموا وذكر ابو عمر في الصحابة
كذلك وذكر المدائني ان الوفد قد اسلموا الا كنانة فخرج الى الروم و ... بها بعد ذلك
والله اعلم قوله على وجهي متعلق بقوله انطلقت اي على الجهة المواجهة لي قوله بقرن الثعالب
جمع الثعلب الحيوان المشهور فهو موضع بقرب مكة وقال النووي هو ميقات اهل نجد
ويقال قرن المنازل بفتح الميم ويقال هو على مرحلتين من مكة واصل القرن كل جبل صغير منقطع
من جبل كبير وقال عياض يقال فيه قرن غير مضاف على يوم وليلة من مكة قال ورواه بعضهم
بفتح الراء وهو غلط وقال القابسي من سكن الراء اراد الجبل المشرف على الموضع ومن فتحها
اراد الطريق الذي يتفرق منه فانه موضع فيه طريق متفرقة قوله وملك الجبال اي بعث الله
اليه ملك الجبال وهو الملك الذي سخر الله له الجبال وجعل امرها بيده قوله ذلك مبتدا
وخبره محذوف اي ذلك كما قال جبريل او كما سمعت منه او المبتدا محذوف اي الامر ذلك
قوله فيما شئت كله مافيه استفهامية وجزائية قوله ان شئت مقدر اي ان
شئت لفعلت قوله ذلك فما شئت ان شئت كذا هو في رواية الجمهور عن شيخه
وروى عن الكشميهني مثله الا انه قال فما شئت وروى الطبراني عن مقدام بن داود عن
عبد الله بن يوسف فقال يا محمد ان الله بعثني اليك وانا ملك الجبال لتامرني بامرك
فما شئت ان شئت قوله ان اطبق اي بان اطبق وان مصدرية تقديره لفعلت باطباق
الاخشبين عليهم والاخشبان بالخاء والشين المعجمتين وهما جبلا مكة ابو قبيس والذي
يقابله قعيقعان وقال الصغاني بل هو الجبل الاحمر الذي يشرف على قعيقعان ووهم من قال
ثور قلت الذي قال الاخشبان ابو قبيس وثور هو الكرماني وسمي بذلك لصلابتهما
وغلظ حجارتهما ويقال رجل اخشب اذا كان صلب العظام عاري اللحم والمراد من قوله

ان اطبق ان يلتقيا على من بمكة فيصير ان يطبق واحد عليهما قوله بل ارجو كذا هو في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني انا ارجو قوله ان يخرج الله بضم الياء من الاخراج قوله من يعبد الله في محل
النصب لانه مفعول يخرج قوله يعبد الله اي يوحده قوله لا يشرك بالله شيئا تفسير ص
حدثنا قتيبة نا ابو عوانة نا ابو اسحق الشيباني قال سالت زر بن حبيش عن قول الله تعالى
فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال نا ابن مسعود انه راى جبريل عليه السلام
له ستمائة جناح ش ابو عوانة بفتح العين الوضاح بن عبد الله اليشكري وابو اسحق الشيباني
اسمه سليمان بن ابي سليمان واسمه فيروز الكوفي وزر بكسر الزاي وتشديد الراء بن حبيش
بضم الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره شين معجمة الاسدي
الكوفي مات سنة اثنتين وثمانين قوله قاب قوسين اي قدر قوسين قوله حدثنا اي عبد
بن مسعود ويروى قال لي ابن مسعود ويروى انه اي ان النبي عليه السلام وسيجيء
الكلام في سورة النجم مبسوطا انشاء الله تعالى ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن الاعمش
عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لقد راى من ايات ربه الكبرى قال راى رفرفا اخضر سد
افق السماء ش الاعمش سليمان وابراهيم النخعي وعلقمة بن يزيد وعبد الله بن مسعود والحديث
اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن قبيصة عن سفين واخرجه النسائي في التفسير عن عمرو
بن علي عن يحيى وعن عمرو بن علي عن ابن مهدي قوله رفرفا هو ثياب خضر تبسط قال الكرماني
ويحتمل ان يكون المراد من الرفرف اجنحة جبريل عليه السلام بسطها كما تبسط الثياب قلت هذا
قول الخطابي وافق السماء اطرافها ص حدثنا محمد بن عبد الله بن اسمعيل نا محمد بن عبد الله الانصاري
عن ابن عون انبا القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت من زعم ان محمدا راى ربه فقد اعظم ولكن
قد راى جبريل عليه السلام في صورته وخلقه سادا ما بين الافق ش محمد بن عبد الله شيخه
من افراده ومحمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري
وابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون المزني البصري والقاسم بن محمد بن ابي
بكر الصديق رضي الله عنهم قوله فقد اعظم اي دخل في امر عظيم او مفعوله محذوف قوله
في صورته اي هيئته وحقيقته قوله وخلقه اي خلقته التي خلق عليها قوله سادا نصب
على الحال من جبريل اي مطبقا بين افق السماء وقال احمد باسناده عن ابي وائل عن ابن مسعود
قال راى رسول الله عليه السلام جبريل في صورته وله ستمائة جناح كل جناح منها قد سد
الافق يسقط من جناحه من التهاويل والدر والياقوت ما الله به عليم والتهاويل الالوان
المختلفة وقال ابن الكلبي سال رسول الله عليه السلام جبريل ان ياتيه في صورته التي خلقه
الله عليها فقال لا تستطيع ان تثبت فقال بلى فظهر له في ستمائة جناح سد الافق جناح منها
فشاهد رسول الله عليه السلام امرا عظيما فصعق وذلك معنى قوله عليه السلام ولقد
راه نزلة اخرى وقد ثبت ان جبريل كان ياتي في صورة اعرابي وراه مرتين في صورته التي خلق
خلق عليها مرة منهبطا من السماء الى الارض ومرة عند سدرة المنتهى وجبريل هو امين الوحي
وخازن القدس ويقال له الروح الامين وروح القدس والناموس الاكبر وطاوس الملائكة
ومعنى جبريل عبد وايل اسم من اسماء الله تعالى ومعناه عبد الله وفيه اربع عشر لغة ذكرتها في التاريخ
الكبير في فصل خلق الملائكة ثم اعلم ان انكار عائشة رضي الله عنها الرؤية لم يذكرها رواية اذ لو كان
معها رواية فيها لذكرته وانما اعتمدت على الاستنباط من الايات وهو مشهور قول ابن مسعود
ومن ابي هريرة مثلها وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه راى بعينه روى ذلك عنه بطرق وروى
ابن مردويه في تفسيره عن الضحاك وعكرمة عنه في حديث طويل وفيه فلما اكرمني ربي برؤيته بان
اثبت بصري في قلبي احد بصري لنوره نور العرش وروى اللالكائي من حديث حماد بن سلمة
عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا رايت ربي عز وجل وعن حديث ابي هريرة قال رايت
ربي عز وجل الحديث وذكر ابن اسحق ان ابن عمر ارسل الى ابن عباس يسئله هل راى رسول الله
عليه السلام ربه فقال نعم والا شهر عنه انه راى بعينه وروى عنه ان الله تعالى اختص موسى
عليه السلام بالكلام وابراهيم عليه السلام بالخلة ومحمد عليه السلام بالرؤية وقال الماوردي
قيل ان الله تعالى قسم كلامه ورؤيته بين محمد وموسى عليهما السلام فراه محمد مرتين وكلمه موسى

يأتي النبي عليه السلام في صورة دحية الكلبي وتارة كان
صح

بين مرتين وحكى ابو الفتح الرازي وابو الليث السمرقندي هذه الحكاية عن كعب وحكى عن عبد الرزاق
عن الحسن انه كان يحلف بالله لقد راى محمد ربه وحكى النقاش عن احمد انا اقول بقول ابن عباس بعينه راه
حتى انقطع نفس احمد وقال الاشعري وجماعة من اصحابه انه راه ببصره وعيني راسه وقال كل اية اوتيها نبي
من الانبياء فقد اوتي مثلها نبينا عليه السلام وخص من بينهم بتفضيل الروية فان قلت قال الله
تعالى لا تدركه الابصار وقال لن تراني قلت المراد بالادراك الاحاطة ونفي الاحاطة لا يستلزم نفي نفس
الروية وعن ابن عباس لا يحيط به ونحن نقول به وقيل لا تدركه ابصار الكفار وقيل لا يدركه الابصار
وانما يدركه المبصرون وليس في الشرع دليل قاطع على استحالة الروية ولا امتناعها اذ كل موجود فرؤيته
جائزة غير مستحيلة واما قوله لن تراني فمعناه في الدنيا وذكر القاضي ابو بكر ان موسى عليه السلام راى
ربه فلذلك صعق وان الجبل راى ربه فلذلك صار دكا استنبطه من قوله ولكن انظر الى الجبل فان
استقر مكانه فسوف تراني ثم قال فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا فراه الجبل فصار
دكا وخر موسى عليه السلام صعقا ص حدثني موسى بن يوسف ثنا ابو اسامه ثنا زكريا بن ابي زائدة عن
ابن الاشوع عن الشعبي عن مسروق قال قلت لعائشة رضي الله عنها فاين قوله ثم دنا فتدلى فكان
قاب قوسين او ادنى قالت ذاك جبريل كان ياتيه في صورة الرجل وانه اتاه في هذه المرة في صورته التي
هي صورته فسد الافق ش قوله محمد بن يوسف هذا هو ابو احمد البخاري البيكندي وبذلك جزم ابو علي
الجياني وابو اسامه حماد بن اسامه وابن الاشوع بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الواو وفي
اخره عين مهملة واسمه سعيد بن عمرو بن الاشوع نسب الى جده والشعبي عامر بن شراحيل ومسروق
بن الاجدع والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابي اسامه نحوه قوله
فاين قوله ومعنى الفاء هنا اذا انكرت رويته فما معنى قوله تعالى ثم دنا فتدلى فقالت المراد قربه من جبريل
عليه السلام فان قلت ملاقاة جبريل عليه السلام كانت دائما فلم لجبريل صورة خاصة مخلوق عليها
لم يره رسول الله عليه السلام في تلك الصورة الخلقية الا هذه المرة ومرة اخرى وقد ذكرناه عن قريب
ص حدثنا موسى ثنا جرير ثنا ابو رجاء عن سمرة رضي الله عنه قال النبي عليه السلام رايت الليلة رجلين
اتياني قالا الذي يوقد النار مالك خازن النار وانا جبريل وهذا ميكائيل ش موسى هو ابن اسمعيل
التبوذكي وجرير بفتح الجيم هو ابن حازم بن زيد ابو النضر الازدي البصري ابو رجاء اسمه عمران بن ملحان
ويقال ابن تيم ويقال ابن عبد الله العطاردي البصري ادرك زمن النبي عليه السلام ولم يره واسلم
بعد الفتح واتى عليه مائة وعشرون سنة وقيل اكثر من ذلك والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب
مجرد بعد باب ما قيل في اولاد المشركين مطولا بعين هذا الاسناد ص حدثنا مسدد ثنا ابو عوانه
عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امراته الى فراشه
فابت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح ش ابو عوانه الوضاح مضى عن قريب والاعمش
سليمان وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي والحديث اخرجه ايضا في النكاح عن محمد
بن بشار واخرجه مسلم في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبه وابي كريب وعن ابي سعيد الاشج
وعن زهير بن حرب واخرجه ابو داود فيه عن محمد بن عمرو الرازي واخرجه النسائي في الملائكة
عن محمد بن العلاء ص تابعه شعبه وابو حمزة وابن داود وابو معاويه عن الاعمش ش اي تابع ابو عوانه
شعبة بن الحجاج فوصل هذه المتابعة البخاري في النكاح في باب اذا باتت المراة مهاجرة فراش زوجها
فقال حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبه عن ابي سليمان عن ابي حازم عن ابي هريرة الى اخره
نحوه سواء قوله وابو حمزة اي وتابعه ابو حمزة وهو محمد بن ميمون السكري قوله وابن داود اي وتابعه
ابن داود وهو عبد الله الخريبي بالخاء المعجمة وبالراء ووصل متابعته مسدد في مسنده الكبير قوله وابو
معاويه اي وتابعه ابو معاويه وهو محمد بن حازم بالمهملتين ووصل متابعته مسلم فقال حدثنا ابو بكر بن ابي
شيبه وابو كريب قالا حدثنا ابو معاويه وحدثني ابو سعيد الاشج قال حدثنا وكيع وحدثني زهير بن حرب
واللفظ له قال حدثنا جرير كلهم عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دعا الرجل امراته الى اخره نحوه غير ان في قوله ثلاثة مواضع وايث في رواية البخاري رحمه الله ص حدثنا عبد الله
بن يوسف اخبرنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة قال اخبرني جابر بن عبد الله
انه سمع النبي عليه السلام يقول ثم فتر عني الوحي فترة فبينا انا امشي سمعت صوتا من
السماء فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت

منه حتى هويت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني زملوني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر الى قوله والرجز فاهجر
والرجز الاوثان ش رواه هذا الحديث قد مر واعتبر مرة على نسق واحد ومتفرقين ايضا والحديث قد مر
بشرحه في اول الكتاب قوله فجئثت منه على صيغة المجهول من الجاث بالجيم والهمزة والثاء المثلثة اي رعبت
وفيه لغة اخرى جثثت بثائين مثلثتين ومعناه هويت اي سقطت قوله والرجز الاوثان تفسير منه بالمراد من
الرجز في قوله والرجز فاهجر الاوثان وهو جمع وثن وهو ما له جثة من خشب او حجر او فضة او جوهر وكانت
العرب تنصبها وتعبدها ص حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة وقال لي خليفه ثنا يزيد
بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن ابي العالية ثنا ابن عم نبيكم يعني ابن عباس عن النبي عليه السلام قال رايت
ليلة اسري بي موسى رجلا ادم طوالا جعدا كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى رجلا مربوعا مربوع الخلق
الى الحمرة والبياض سبط الراس ورايت مالكا خازن النار والدجال في ايات اراهن الله اياه فلا تكن في مرية
من لقائه ش غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون لقب محمد بن جعفر ابي عبد الله البصري صاحب الكرابيس
قوله وقال لي خليفه هو ابن خياط هو شيخ البخاري واشار بهذا الى انه جمع بين روايتي شعبه بن الحجاج عن
قتادة ايضا وساق الحديث على لفظ سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ايضا وساق الحديث على لفظ
سعيد بن ابي عروبه وابو العاليه بالعين المهملة اسمه رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف
وفي اخره عين مهملة الرياحي بكسر الراء وتخفيف الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة البصري وابو العاليه
الاخر روى ايضا عن ابن عباس واسمه مختلف فيه وشهرته البراء بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء وكان
يبري النبل وهو ايضا بصري والحديث اخرجه البخاري ايضا في احاديث الانبياء عن ابن بشار عن
غندر عن شعبه نحو الاول واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار كلاهما عن غندر
وعن عبد بن حميد عن يونس بن محمد عن شيبان عن قتادة اتم من الاول ذكر معناه قوله ادم
من الادمه وهي في الناس السمرة الشديدة وقيل هي من ادمة الارض وهو لونها وبه سمي ادم عليه السلام
والادمه في الابل البياض مع السواد المقلتين ويقال بعير ادم بين الادمه وناقه ادماء قوله طوال بضم
الطاء المهملة قوله جعد اي كسبط الشعر وقال ابن الاثير الجعد في صفات الرجال يكون مدحا وذما
فالمدح معناه شديد الاسر والخلق او يكون جعد الشعر وهو ضد السبط لان السبوطة اكثرها
في شعور العجم واما الذم فهو القصير المتردد الخلق وقال الداودي لا ارى جعد محفوظا لان الطويل لا يوصف
بالجعوده وقال ابن التين هذا كلام غير صحيح لان الطول لا ينافيه بل يكون الطويل جعدا او سبطا قوله
شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وسكون الواو وفتح الهمزة قيل هو من قحطان وقال الكرماني اسم
قبيله بطن من الازد طوال القامات وقال ابن هشام شنوءة هو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك
بن نصر بن الازد وانما قيل ازد شنوءة لشنان كان بينهم وكما هو البغض والنسبة اليه شنوي
وجه تشبيه موسى عليه السلام برجال شنوءة في الطول والسمرة قوله مربوعا اي لا قصيرا ولا
طويلا قوله مربوع الخلق بفتح الخاء اي معتدل الخلقه مائلا الى الحمرة قوله سبط الراس بكسر الباء الموحدة
وسكونها ومعناه مسترسل الشعر وقال النووي فتحها وكسرها لغتان مشهورتان ويجوز اسكانها
مع كسر السين ومع فتحها على التخفيف كما في الكتف وقال واما الجعد في صفة موسى فالاولى ان يحمل
على جعودة الجسم وهو اكتنازه واجتماعه لا جعوده الشعر لانه جاء في رواية ابي هريرة انه رجل جعد الشعر قوله
والدجال بالنصب ورايت الدجال قوله في ايات اي في ايات اخرى اراهن الله اياه اي النبي عليه السلام
قوله فلا تكن في مرية بكسر الميم وهو الشك قال النووي هذا استشهاد من بعض الرواة على انه عليه
السلام لقي موسى عليه السلام وقال الكرماني الظاهر انه كلام رسول الله عليه السلام والضمير راجع
الى الدجال والخطاب لكل واحد من المسلمين قال انس وابو بكرة عن النبي عليه السلام يحرس الملائكة المدينة
من الدجال ش تعليق انس رضي الله عنه وصله البخاري في اخر الحج في فضل المدينة فانه اخرجه هناك
عن ابراهيم بن المنذر عن الوليد عن عمرو عن اسحق عن انس الحديث وتعليق ابي بكرة نفيع بن الحارث
وصله ايضا في هذا الباب عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده
عن ابي بكرة عن النبي عليه السلام الى اخره والله اعلم ص باب ما جاء في
صفة الجنه وانها مخلوقة ش اي هذا باب في بيان ما جاء من الاخبار في صفة الجنة وفي بيان انها
مخلوقة وموجودة الان وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا انها لا توجد الا يوم القيمة وكذلك قالوا في
النار انها تخلق يوم القيمة والجنة البستان من الشجر المتكاثف وتظللها سميت بالجنة التي

هي المرة من مصدر رجنة اذا ستره كانها ستره واحده لفرط التفافها وسميت دار الثواب جنة لما فيها
من الجنان ص قال ابو العاليه مطهره من الحيض والبول والبزاق ش ابو العاليه هو رفيع الرياحي و
قد ذكر في الباب الذي قبله واشار بذلك الى تفسير لفظ مطهره في قوله تعالى ولهم فيها ازواج مطهره
ووصله ابن ابي حاتم وزاد من المني والولد وفي رواية ابي قتاده من الاذى والاثم قوله والبزاق
ويقال بالصاد بصاق ايضا ص كلما رزقوا اوتوا باخرى قالوا هذا الذي رزقنا من قبل او تينا من
قبل ش اشار بقوله الى قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا
من قبل واتوا به متشابها قوله من قبل وفسره بقوله اوتينا من قبل قال ابن التين هو من اوتيته
اذا اعطيته وهكذا رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني اتينا من اتيته بالقصر بمعنى وقال ابن
التين والاول هو الصواب وفي القبليه وجهان احدهما ما رواه السدي في تفسيره عن ابي مالك
وعن ابي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من الصحابة قالوا هذا الذي رزقنا
من قبل قالوا انهم اوتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا اليها قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في دار الدنيا وهكذا
قال قتاده وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم والاخر ما قاله عكرمه قالوا هذا الذي رزقنا من قبل قال
معناه مثل الذي كان بالامس وهكذا قال الربيع بن انس وقال مجاهد يقولون ما اشبهه به وقال ابن
جرير وقال اخرون بل تاويل ذلك هذا الذي رزقنا من ثمار الجنة من قبل هذه الشدة لشبه بعضها
بعضا لقوله تعالى واوتوا به متشابها ص واوتوا به متشابها يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعوم
ش فسر قوله تعالى واوتوا به متشابها بقوله يشبه بعضه بعضا وهكذا قال ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس
عن ابي العاليه ولكنه قال في الطعم بالافراد وهو ايضا في رواية في الكتاب وقال ابن ابي حاتم ثنا
ابي ثنا سعيد بن سليمان ثنا عامر بن يساف عن يحيى بن ابي كثير قال عشب الجنة الزعفران
وكثبانها المسك ويطوف عليهم الولدان بالفواكه فياكلونها ثم يؤتون بمثلها فيقول لهم اهل
الجنة هذا الذي اتيتمونا انفا به فيقول لهم الولدان كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف وهو قوله تعالى
واوتوا به متشابها وقال ابن جرير في تفسيره باسناده عن السدي عن ابي مالك وعن ابي صالح
عن ابن عباس في قوله متشابها يعني في اللون وليس يشبه في الطعم وقال عكرمه
واوتوا به متشابها يشبه ثمر الدنيا غير ان ثمر الجنة اطيب وقال سفين الثوري عن الاعمش
عن ابي ظبيان عن ابن عباس لا يشبه شيئا مما في الجنة ما في الدنيا الا في الاسماء وفي رواية ليس
في الدنيا مما في الجنة الا في الاسماء رواه ابن جرير من رواية الثوري وابن ابي حاتم من رواية معاويه
كلاهما عن الاعمش به ص قطوفها يقطفون كيف شاءوا دانية قريبة ش اشار بهذا الى تفسير قوله
تعالى قطوفها دانيه وفسر قطوفها بقوله يقطفون كيف شاءوا قال الكرماني كيف فسر القطوف ا
يقطفون قلت جعل قطوفها دانية جملة حالية واخذ لازمها وروى عبد بن حميد من طريق
اسرائيل عن ابي اسحق عن البرا قال في قوله قطوفها دانيه فيتناول منها حيث شاء وروى ابن ابي
حاتم من طريق الثوري عن ابي اسحق عن البرا ايضا ومن طريق قتاده قال دنت فلا يرد ايديهم عنها
بعد ولا شوك ص الارائك السرر ش اشار به الى الارائك في قوله تعالى متكئين فيها على الارائك
وفسرها بقوله السرر وكذا فسره عبد بن حميد من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال
الارائك السرر في الحجال والارائك جمع اريكه قال ابن فارس الاريكه الحجله على السرير لا تكون الا كذا
وعن ثعلب الاريكه لا تكون الا سريرا متخذا في قبه عليه شوار ومخدة قلت الشوار بضم الشين
المعجمة وتخفيف الواو متاع البيت والحجله بالتحريك بيت له قبه يستر بالثياب ويكون له
ازرار كبار ص وقال الحسن النضرة في الوجه والسرور في القلب ش اشار بتفسير الحسن
البصري الى ما في قوله تعالى ولقاهم نضرة وسرورا اوله فوقاهم الله شر ذلك اليوم اي يوقي
الله الابرار شر ذلك اليوم الذي يخافون من شدائده ولقاهم اي اعطاهم بدل عبوس
الفجار وحزنهم نضرة في الوجود وهي اثر النعمة وحسن اللون والبهاء وسرورا في القلوب
واثر الحسن رواه عبد بن حميد عن طريق بن مبارك بن فضاله عنه ص وقال مجاهد
سلسبيلا حديد الجرية ش اشار به تعليق لمجاهد وتفسيره قوله هذا الى ما في قوله تعالى عينا
فيها تسمى سلسبيلا قوله عينا بدل من قوله زنجبيلا مما قبله قوله فيها اي في الجنة وقال
الزجاج اي يسقون عينا فيها تسمى سلسبيلا لسلامة انحدارها في الحلق وسهولة مسلكها

وقال

وقال ابو العاليه ومقاتل بن حيان سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم في الطرق وفي منازلهم
تنبع من اصل العرش من جنة عدن الى اهل الجنان والسلسبيل في اللغه وصف لما كان في غاية
السلاسه يقال شراب سلسل وسلسال وسلسبيل وقد زيدت الباء فيه حتى صارت
خماسيا ودل على غاية السلاسه وتعليق مجاهد وصله سعيد بن منصور وعبد بن حميد
باسنادهما عنه قوله حديد بالحاء والدالين المهملات اي شديد الجريه اي الجريان وقال
عياض ورواها القابسي جريح الجرية بالجيم وبالراء بدل الراء الاولى وفسرها باللينه ورد
عليه بان ما قاله لا يعرف ص غول وجع البطن ش اشار به الى ما في قوله تعالى لا فيها غول
ولا هم عنها ينزفون وفسر الغول بوجع البطن وهذا التفسير روي عن مجاهد وعن
ابن عباس وقتاده صداع ص ينزفون لا تذهب عقولهم ش فسر ينزفون بقوله
لا تذهب عقولهم عند شرب خمر الجنة وهذا التفسير روي عن ابن عباس وغيره وقرء
ينزفون بكسر الزاء وفيه قولان احدهما من انزف الرجل اذا انفد شرابه والاخر يقال انزف
اذا سكر واما نزف اذا سكر ذهب عقله من الشرب بمشهور مسموع ص وقال ابن عباس
دهاقا ممتليا ش اشارة الى ما في قوله تعالى وكاسا دهاقا وفسر الدهاق بقوله ممتليا ووصله
الطبري عن ابي كريب ثنا يحيى عن مسلم بن نسطاس قال ابن عباس لغلامه اسقني دهاقا
قال فجاء بها الغلام ملاء فقال ابن عباس هذا الدهاق وروي عن ابي صالح عن ابن عباس في قوله
كاسا دهاقا قال ملاى ص كواعب نواهد ش اشار به الى ما في قوله تعالى وكواعب اترابا وفسر
كواعب بقوله نواهد وهذا التفسير عن ابن عباس رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحه
عنه والنواهد جمع ناهد وهي التي بدا نهدها يقال نهد الثدي اذا ارتفع عن الصدر وصار
له حجم والاتراب جمع ترب بالكسر وهو القرين ص الرحيق الخمر ش اشار به الى ما في قوله تعالى
رحيق مختوم وفسر الرحيق بالخمر وهذا التفسير وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحه عن
عن ابن عباس في قوله تعالى رحيق مختوم قال الخمر ختم بالمسك وقيل الرحيق الخالص من كل شيء
وقال مجاهد يشربها اهل الجنة صرفا وقال سعيد بن جبير وابراهيم النخعي ختامه اخر طعمه ص
التسنيم يعلو شراب اهل الجنة ش اشار به الى ما في قوله تعالى ومزاجه من تسنيم وفسره بقوله
يعلو شراب اهل الجنة وهذا وصله عبد بن حميد باسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال التسنيم يعلو شراب اهل الجنة وهو صرف للمقربين ويمزج لاصحاب اليمين
وقال الجوهري التسنيم اسم ماء في الجنة سمي بذلك لانه يجري من الغرف والقصور ص ختامه
طينه مسك ش اشار به الى ما في قوله تعالى رحيق مختوم وفسر المختوم بقوله ختامه طينه مسك
وهذا وصله ابن ابي حاتم من طريق مجاهد في قوله ختامه مسك قال طينه مسك ومن طريق
ابي الدرداء في قوله ختامه مسك قال هو شراب ابيض مثل الفضة يختمون به اخر شرابهم ص
نضاختان فياضتان ش اشار به الى ما في قوله تعالى فيهما عينان نضاختان وفسر النضاختان
بقوله فياضتان روى ذلك عن ابن عباس وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحه
عنه والنضخ في اللغة بالمعجمه الرش والمهمله ص يقال موضونة منسوجة منه وضين الناقة ش
اشار الى ما في قوله تعالى على سرر موضونه وفسر الموضونه بالمنسوجه اي المنسوجه بالذهب
وقيل بالجواهر واليواقيت رواه ابن ابي حاتم عن عكرمه وروى ايضا من طريق الضحاك في
قوله موضونه قال الوضين التشبيك والنسج يقول وسطها مشبك منسوج قوله ومنه اي ومن
هذا وضين الناقة وهو البطان اذا نسج بعضه على بعض مضاعفا والكوب ما لا اذن له ولا عروه
والاباريق ذوات الاذان والعرى ش اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى باكواب واباريق والا
كواب جمع كوب وفسر بقوله والكوب ما لا اذن له ولا عروه وقيل الكوب المستدير لا عرى
له ويجمع على اكواب ويجمع الاكواب على اكاويب وروى عبد بن حميد من طريق قتاده قال
الكوب دون الابريق ليس له عروه والاباريق جمع ابريق على وزن افعيل او فعليل ص عربا
مثقله واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها اهل مكة العربة واهل المدينة الغنجة واهل
العراق الشكله ش اشار الى ما في قوله فجعلناهن ابكارا عربا اترابا وفسر عربا بقوله مثقله
اي مضمومة الراء قيل مرادهم بالتثقيل الضم وبالتخفيف الاسكان قلت ليت شعري هذا

اصطلاح من من اهل الادبيه قوله واحدتها اى واحدة العرب بضم الراء عروب مثل صبور وفى الغزر وصبر بضم الباء الى الجمع وذكر النسفى فى تفسيره فى قوله تعالى فجعلناهن ابكارا عربا عواشق محببات الى ازواجهن جمع عروب وقال الحسن العروب الملقه وقال عكرمه غنجه وقال ابن زيد شكله بلغة مكه مفتوحة بلغة المدينة وعن زيد بن حارثة حسان الكلام وقيل حسنه الفعل وجزم القرابات العروب الغنجه قوله العربه بفتح العين وكسر الراء وفتح الباء واخرج الطبرى من طريق تميم بن حذلم من قوله عربا قال العربة الحسنه التبعل كانت العرب تقول اذا كانت المراة حسنة التبعل انها العربه ومن طريق عبد الله بن عبيد بن عمير المكى قال العربه التى تشتهى زوجها قوله الغنجه بفتح الغين المعجمه وكسر النون وبالجيم من الغنج وهو التكسر والتدلل الى المراة وقد غنجت وتغنجت قوله الشكله بفتح الشين المعجمه وكسر الكاف ذات الدل ص وقال مجاهد روح جنه ورخاء والريحان الرزق ش اشار بهذا الى ما فى قوله تعالى فروح وريحان وجنة نعيم وفسر مجاهد روحا بجنة ورخاء وفسر الريحان بالرزق وقال الفريابى حدثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله فروح قال جنة وريحان قال رزق واخرجه البيهقى فى الشعب من طريق آدم عن ورقا بسنده بلفظ فروح وريحان قال الروح جنة ورخا والريحان الرزق وروى عبد بن حميد فى تفسيره حدثنا شبابه عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فروح وريحان قال رزق وحدثنا ابو نعيم عن عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال الروح الفرح والريحان الرزق وقيل روح طيب وتنسيم وقيل الاستراحه ومن قرأ بضم الراء اراد الحياة التى لا موت معها وعن الحسن الريحان ريحاننا هذا ص والمنضود الموز والمخضود الموقر حمله ويقال ايضا لا شوك له ش اشار الى ما فى قوله تعالى فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسكوب الآيه وفسر قوله وطلح منضود بانه الموز وقال عياض وقع هنا تخليط والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حمله الذى نضد بعضه على بعض من كثرة حمله واستصوب بعضهم ما وقع له البخارى وفى ضمنه رد على عياض والصواب ما قاله عياض لان المنضود ليس اسم الموز وانما هو صفة الطلح وقال النسفى فى تفسيره طلح شجر موز وعن السدى شجر يشبه شجر الدنيا ولكن له ثمر احلى من العسل وقال النسفى ايضا حكى ان رجلا قرأ عند على رضى الله عنه وطلح منضود فقال على وما شان الطلح انما هو طلع منضود ثم قرأ طلعها هضيم فقيل انما هى فى المصحف بالحاء افلا نحولها فقال ان القرآن لا يهاج اليوم ولا يحول وعن الحسن ليس الطلح بالموز ولكنه شجر له ظل بارد طيب وقال الفراء وابو عبيدة الطلح عند العرب شجر عظام لها شوك وقيل هو شجر ام غيلان وله نور كثير طيب الرائحه قلت وعلى كل تقدير فى معنى الطلح فالمنضود صفة وليس باسم ومعناه متراكم قد نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليست له ساق بارزه وقال مسروق اشجار الجنة من عروقها الى افنانها ثمر كله قوله والمخضود بالمعجمتين صفة للسدر كما نطق به القرآن ص والعرب المحببات الى ازواجهن ش قد ذكر العرب عن قريب وفسرها بقوله متحببة وقال واحدتها عروب وقد مر الكلام فيه بما فيه الكفايه ص ويقال مسكوب جار ش اشار به الى ما فى قوله تعالى وماء مسكوب وفسره بقوله جار واراد به انه يجرى فى الجرى كانه يسكب سكبا ص وفرش مرفوعه بعضها فوق بعض ش اشار به الى ما فى قوله عز وجل وفرش مرفوعه بعد قوله وفاكهه كثيره لا مقطوعه ولا ممنوعه وقال ابو عبيدة العاليه بنا مرفوع اى عال وروى ابن حبان والترمذى من حديث ابى سعيد الخدرى فى قوله وفرش مرفوعه قال ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام ص لغوا باطلا تاثيما كذبا ش اشار الى ما فى قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما وفسر اللغو بالباطل والتاثيم بالكذب وكذا رواه الفريابى عن مجاهد ص افنان اغصان ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ذواتا افنان وفسر الافنان بالاغصان وكذا فسره عكرمه وفى تفسير النسفى الافنان جمع فن وهو من قولهم افنن فلان فى حديثه اذا اخذ فى فنون وعن مجاهد افنان اغصان واحدها فنن وعن عكرمه ظل الاغصان على الحيطان وعن الحسن ذواتا اظلال وخص الافنان بالذكر لانها الغصنه التى تتشعب فى فروع الشجرة لانها التى تورق وتثمر فمنها تمتد الظلال ومنها تجنى الثمار ص وجنى الجنتين دان ما يجتنى قريبا منها ش اشار بهذا الى ما فى قوله تعالى متكئين على فرش بطائنها من استبرق

وجنى الجنتين دان وفسر جنى بما يجتنى ودان بقوله قريب منها وفى تفسير النسفى وجنى الجنتين ثمرها دان قريب يناله القاعد والقائم ص مدهامتان سوداوان من الرى ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ومن دونهما جنتان فباى الاء ربكما تكذبان مدهامتان يعنى ومن دون الجنتين الاوليين الموعودتين لمن خاف مقام ربه جنتان اخريان مدهامتان وفسرها بقوله سوداوان من الرى وكذا روى عن مجاهد وفى تفسير النسفى مدهامتان سوداوان من ريهما وشدة خضرتهما لان الخضرة اذا اشتدت قربت الى السواد والدهمة السواد الغالب ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله عليه السلام اذا مات احدكم فانه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشى فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار ش شرع البخارى يذكر فى هذا الباب خمسة عشر حديثا مطابقا كلها للترجمة فى ذكر الجنة وفى بعضها وصفها فلا يحتاج الى ذكر المطابقة بعد هذا فى اول كل حديث وهذا الحديث قد تقدم فى كتاب الجنائز فى باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشى فانه اخرجه هناك عن اسماعيل عن نافع عن ابن عمر ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا ابو الوليد حدثنا سلم بن زرير حدثنا ابو رجاء عن عمران بن حصين عن النبى عليه السلام قال اطلعت فى الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها النساء ش ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وسلم بفتح السين المهمله وسكون اللام بن زرير بفتح الزاء وكسر الراء الاولى وسكون الياء آخر الحروف العطاردى البصرى وابو رجا اسمه عمران بن ملحان العطاردى البصرى ادرك زمان النبى عليه السلام واسلم بعد فتح مكه ولم ير النبى عليه السلام ولم يهاجر اليه بلغ مائة وثلاثين سنه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الرقاق عن ابى الوليد ايضا عن سلم بن زرير وفى النكاح عن عثمن بن الهيثم واخرجه الترمذى فى صفة جهنم عن ابن بشار بن موسى وفيه الاختلاف عن ابى رجا قال مسلم رواه من حديث الثقفى عن ايوب عن ابى رجا عن ابن عباس ومن حديث ابى الاشهب عن ابى رجا عن ابن عباس ومن حديث ابن ابى عروبه عن ابى رجا عن ابن عباس قال الترمذى كلا الاسنادين ليس فيهما مقال ويحتمل ان يكون ابو رجا سمع منهما جميعا ورواه البخارى فى النكاح من حديث عوف عن ابى رجا وقال الترمذى وقد روى غير عوف ايضا هذا الحديث عن ابى رجا عن عمران بن حصين ورواه النسائى من حديث يزيد بن عبد الله ومحمد بن عبد الله وهو صبان لابى رجا عن عمران وعنده لفظه اقل ساكنى اهل الجنة النساء وفى لفظ عامه اهل النار النساء وفى النسائى من حديث عمرو بن العاص مرفوعا لا يدخل النساء الا قدر هذا الغراب مع هذه الغربان وفى الاحياء للالكائى من حديث عبد الرحمن بن شبل مرفوعا ان الفساق هم اهل النار ثم فسرهم بالنساء قالوا يا رسول الله النساء امهاتنا وبناتنا واخواتنا قال بلى ولكن اذا اعطين لم يشكرن واذا ابتلين لم يصبرن وقال المهلب انما استحق النساء النار لكفرهن العشير وقال القرطبى انما كان النساء اقل ساكنى الجنة لما يغلب عليهن الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا لنقصان عقولهن فيضعفن عن عمل الآخرة والتأهب لها لميلهن الى الدنيا والتزين واكثرهن معرضات عن الآخرة سريعات الانخداع لراغبيهن من المعرضين عن الدين عسيرات الاستجابه لمن يدعوهن الى الآخرة واعمالها واما الفقراء فلما كانوا فاقدين المال الذى يتوسل به الى المعاصى فازوا بالسبق فان قلت فقد ظهر فضل الفقر فلما استعاذ عليه السلام منه قلت انما استعاذ من شر فتنته كما استعاذ من شر فتنة الغنى فان قلت ليس فى الجنة عزب ولكل رجل زوجان فكيف يكون وصفهن بالقلة فى الجنة وبالكثرة فى النار قلت ذكر الحكيم الترمذى وغيره ان الاكثار يكون النساء اكثر اهل النار كان قبل الشفاعة فبهن معنى كون زوجين لكل رجل يكن اكثر اهل الجنة ص حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بينا انا نائم رأيتنى فى الجنة فاذا امراة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر رضى الله عنه وقال اعليك اغار يا رسول

رسول الله ش اخرج البخاري هذا الحديث ايضا في فضل عمر رضي الله عنه في فضل سعيد بن ابي مريم ايضا
واخرجه ابن ماجه عن محمد بن الحارث المصري عن الليث وقال الترمذي عن ابي هريرة ان النبي عليه
السلام قال عن محمد بن الحارث المصري عن الليث وقال الترمذي عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام
قال رايت في الجنة قصرا من ذهب فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب قال ومعنى هذا الحديث اني
دخلت البارحة الجنة يعني رايت في المنام كاني دخلت الجنة هكذا روي في بعض هذا الحديث
ويروى عن ابن عباس انه قال رؤيا الانبياء حق وقد روى احمد من حديث معاذ رضي الله عنه قال ان
عمر من اهل الجنة وذلك ان النبي عليه السلام كان ما راى في يقظته ومنامه سواء انه قال بينا انا
في الجنة اذ رايت فيها جارية فقلت لمن هذه فقال لعمر بن الخطاب قوله رايتني اي رايت نفسي
قوله فاذا امراة كلمة اذا للمفاجاة قوله تتوضا قال الكرماني تتوضا من الوضاءة وهي الحسن والنظافة
ويحتمل ان يكون من الوضوء وقال الخطابي فاذا امراة سوداء وانما اسقط الكاتب منه بعض الحروف
فصار تتوضا لا لبأس ذلك في الخط لانه لا عمل في الجنة لا وضوء ولا غيره والسوداء بالسين
المهملة قال ابو عبيدة هي المراة الحسناء والسوهاء واسعة الفم والمصغرة الفم وقال ابن الاعرابي السوهاء
القبيحة وقال الجوهري فرس سوهاء صفة محمودة ويقال يراد بها سعة اشداقها وردّ عليه القرطبي
وقال الرواية الصحيحة تتوضا ووضوء هذه المراة انما هو لتزداد حسنا ونورا لا انها تزيل وسخا والاقذار
اذ الجنة منزهة عن القذر وقال ابن التين وذكر عن الشيخ ابي الحسن انه قال هذا فيه ان الوضوء
موصل الى هذا القصر والنعيم قوله فذكرت غيرته بالفتح مصدر قولك غار الرجل على اهله من فلان
وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور وصفة غيور للمبالغة ص حدثنا حجاج بن منهال
ثنا همام قال سمعت ابا عمران الجوني يحدث عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس الاشعري عن ابيه
ان النبي عليه السلام قال الخيمة درة مجوفة طولها في السماء ثلاثون ميلا في كل زاوية منها
للمؤمن اهل لا يراهم الاخرون قال ابو عبد الصمد والحارث بن عبيد عن ابي عمران ستون ميلا
همام بتشديد الميم بن يحيى بن دينار البصري وابو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون
الواو وبالنون وابو بكر اسمه عمرو بن عبد الله بن قيس بن سليم الاشعري مات في ولاية خالد بن
عبد الله وكان اكبر من اخيه ابي بردة والحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن محمد بن
المثنى واخرجه مسلم في صفة الجنة عن سعيد بن منصور وعن ابي غسان وعن ابي بكر بن ابي
شيبة واخرجه الترمذي فيه عن بندار واخرجه النسائي في التفسير عن بندار به قوله درة
مجوفة وكذا في رواية الاكثرين وفي رواية السرخسي والمستملي درة مجوفة طوله ويروى من لؤلؤة
مجوفة بالفاء وفي رواية السمرقندي بالباء الموحدة وهي المثقوبة التي قطع داخلها قوله ثلاثون
ميلا والميل ثلث الفرسخ وروي عن ابن عباس الخيمة درة مجوفة فرسخ في فرسخ لها اربعة الاف
مصراع من ذهب وعن ابي الدرداء الخيمة درة واحدة لها سبعون بابا وقال القرطبي يعلم
من هذا ان نوع النساء المشتمل على الحور والادميات في الجنة اكثر من نوع رجال بني ادم
قوله قال ابو عبد الصمد واسمه عبد العزيز بن عبد الصمد المصري العمي البصري مات سنة
سبع وثمانين ومائة قوله والحارث بن عبيد ابو قدامة بضم القاف الايادي بضم الهمزة
وتخفيف الياء اخر الحروف وبالدال المهملة يعني روى هذان الاثنان هذا الحديث بهذا
الاسناد فقالا ستون ميلا بدل همام ثلاثون وتعليق ابي عبد الصمد وصله البخاري في تفسير
سورة الرحمن عن محمد بن مثنى عنه وتعليق الحارث وصله مسلم ولفظه ان للعبد في الجنة
لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا ص حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا ابو الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فاقرؤا ان شئتم
فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين ش الحميدي تكرر ذكره وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى
وسفيان بن عيينة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
والحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم في صفة الجنة عن
سعيد بن عمرو واخرجه الترمذي في التفسير عن ابن ابي عمر وهذا الحديث يدل على وجود الجنة
لان الاعداد لا يكون الا لشيء حاصل قوله ما لا عين رات ولا اذن سمعت اما موصول

واما موصوفه وعين وقعت في سياق النفي فافاد الاستغراق والمعنى ما رات العيون كلهن ولا عين
واحدة منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحمل على نفي الرؤية
والعين معا او بنفي الرؤية فحسب اي لا رؤية ولا عين او لا رؤية وعلى الاول الغرض نفي العين وانما
ضمت اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحقيقه الى ان صار كالشاهد
على نفي الصفة وقوله عكسه قوله ولا خطر على قلب بشر هو من باب قوله تعالى يوم لا ينفع
الظالمين معذرتهم وقوله لا ترى الضب بها ينجحر اي لا قلب ولا خطر او لا خطور فعلى الاول ليس
لهم قلب يخطر فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات اي اذا لم تحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا
قلب لقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع فان قلت لم خص البشر هنا
دون القرينتين السابقتين قلت لانهم هم الذين ينتفعون بما اعد لهم ويهتمون بشانه ويخطر
ببالهم بخلاف الملائكة والحديث كالتفصيل للاية فانها نفت العلم والحديث نفى طرق حصوله
فاقرؤا ان شئتم قال الداودي هو من قول ابي هريرة ورد عليه ابن التين وقال الظاهر خلافه وانه من
قوله عليه السلام قوله قرة اعين قال الزمخشري في قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين لا
تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن ولا ملك مقرب ولا نبي مرسل اي نوع عظيم من الثواب ادخر الله
لاوليائه واخفاه عن جميع خلائقه لا يعلمه الا هو مما تقر به عيونهم ولا مزيد على
هذه العدة ولا مطمح وراءها انتهى ويقال اقر الله عينك ومعناه ابرد الله دمعتها لان دمعة
الفرح باردة حكاه الاصمعي وقال غيره معناه بلغك الله امنيتك حتى ترضى به نفسك فلا
تستشرف الى غيره ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن
منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام اول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر
ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون انيتهم فيها الذهب امشاطهم من الذهب
والفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء
اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة
وعشيا ش عبد الله هو ابن المبارك والحديث اخرجه الترمذي في صفة الجنة ايضا
عن سويد بن نصر عن ابن المبارك ايضا وقال الحديث صحيح قوله اول زمرة اي جماعة قوله تلج
اي يدخل من ولج يلج ولوجا قوله صورتهم على صورة القمر ليلة البدر اي في الاضاءة وسياتي
في الرقاق بلفظ يدخل الجنة من امتي سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر ويجيء
هنا في الرواية الثانية والذين على اثارهم كاشد كوكب اضاءة القمر ليلة البدر قوله لا يبصقون
من البصاق ولا يمتخطون من المخاط ولا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين
جميعا وزاد في صفة ادم لا يبولون ولا يتفلون ويأتي في الرواية الثانية ولا يسقمون وفي رواية مسلم
من حديث جابر ياكل اهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون طعامهم ذلك جشاء كريح
المسك وفي رواية النسائي من حديث زيد بن ارقم قال جاء رجل من اهل الكتاب فقال يا ابا القاسم
تزعم ان اهل الجنة ياكلون ويشربون قال نعم ان احدهم ليعطى قوة مائة رجل في الاكل والشرب والجماع
قال الذي ياكل ويشرب له الحاجة وليس في الجنة اذى قال يكون حاجة احدهم رشحا يفيض
من جلودهم كريح المسك وقال الطبري السائل ثعلبة بن الحارث انيتهم الذهب وفي الرواية التي
تاتي والفضة وقال في الامشاط عكس ذلك فكانه اكتفى في الموضعين بذكر احدهما عن الاخر ولم
امشاطهم جمع مشط وهو مثلث الميم والافصح ضمها قوله ومجامرهم جمع مجمرة وهي المجمرة سميت
مجمرة لانها يوضع فيها الجمر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور ومجامرهم مبتدا والالوة خبره ويفهم منه
نفس العود ولكن في الرواية الثانية وقود مجامرهم الالوة فعلى هذا يكون المضاف هنا محذوفا وقال
الكرماني في الجنة نفس المجمر هي العود قلت فعلى هذا المعنى يكون وعودهم الالوة فاذا كان الالوة
عودا يكون الحمل غير صحيح لان المحمول يكون غير الموضوع وقال الطيبي المجامر جمع مجمر بكسر الميم وهو الذي
يوضع فيه النار للبخور وبالضم هو الذي يتبخر به واعد له الجمر قال والمراد في الحديث هو الاول
وفائدة الاضافة ان الالوة هي الوقود نفسه بخلاف المتعارف فان وقودهم غير الالوة وقيل المجامر
جمع والالوة مفرد فلا مطابقة بين المبتدا والخبر واجيب بان الالوة جنس وهو بضم الهمزة
وفتحها وضم اللام وتشديد الواو وهو العود الذي يتبخر به وروي بكسر اللام ايضا وهو معرب

ويحكي ابن التين كسر الهمزة وتخفيف الواو وهو العود الذي يتبخر به اصلية • وقيل زائدة فان قيل رائحة العود
انما تفوح بالنار والجنة لا نار فيها قلت يحتمل ان يشتعل بغير نار ويحتمل ان يكون بنار لا ضرر
فيها ولا احراق ولا دخان وقيل تفوح بغير اشتعال ويشابه ذلك ما رواه الترمذي من حديث ابن
مسعود مرفوعا ان الرجل في الجنة ليشتهي الطير فيخر بين يديه مشويا فان قلت اي حاجة لهم الى المشط
وهم مرد وشعورهم لا تتسخ واي حاجة لهم الى البخور وريحهم اطيب من المسك قلت نعيم اهل الجنة
من اكل وشرب وكسوة وطيب عن الم جوع او ظماء او عري او نتن وانما هي لذات مترادفة ونعم متوالية
والحكمة في ذلك انهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا وقال النووي مذهب اهل السنة ان تنعم اهل الجنة
على هيئة تنعم اهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة ودل الكتاب والسنة على ان نعيمهم لا انقطاع له
ورشحهم المسك اي عرقهم كالمسك في طيب الرائحة قوله زوجتان اي من نساء الدنيا ويؤيد
هذا ما رواه احمد من وجه اخر عن ابي هريرة مرفوعا في صفة اهل الجنة منزلة وان له من الحور العين لاثنين
وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا وقال الطيبي الظاهر ان التثنية نعني في قوله زوجتان للتكرير لا
للتحديد كقوله تعالى فارجع البصر كرتين لانه قد جاء ان للواحد من اهل الجنة العدد الكثير من الحور العين
فيه نظر لا يخفى وقيل يجوز ان يكون يراد به نحو لبيك وسعديك فان المراد تلبية بعد تلبية وليس المراد
نفس التثنية او يكون باعتبار الصنفين نحو زوجة طويلة واخرى قصيرة او احديهما كبيرة والاخرى
صغيرة • قيل استدل ابو هريرة بهذا الحديث على ان النساء في الجنة اكثر من الرجال فان قلت يعارضه
قوله عليه السلام في حديث الكسوف رايتكن اكثر اهل النار قلت اجيب بانه لا يلزم من اكثريتهن في الجنة
فان قلت يشكل على هذا قوله عليه السلام في الحديث الاخر اطلعت في الجنة فرايت اقل ساكنيها النساء
قلت قد ذكرنا فيما مضى عن قريب ان هذا كان قبل الشفاعة ثم قوله زوجتان بالتاء وهي لغة كثرت في
الحديث والاشهر خلافها وبه جاء القران وهو الافصح مع ان الاصمعي كان ينكر التاء ولكن رد عليه ابو حاتم
السجستاني بشواهد ذكرها قوله يرى مخ سوقهما من وراء اللحم المخ بضم الميم وتشديد الخاء المعجمة ما في داخل
العظم لا يستتر بالعظم واللحم والجلد وفي رواية الترمذي ليرى بياض ساقيهما من وراء سبعين حلة حتى
يرى مخها وفي رواية احمد من حديث ابي سعيد ينظر وجهه في خدها اصفى من المراة والسوق بضم السين
جمع ساق وكلمة من في من الحسن يجوز ان يكون للتعليل وان يكون بيانية قوله لا اختلاف بينهم اي بين
اهل الجنة ولا تباغض لصفاء قلوبهم ونظافتها من الكدورات قوله قلوبهم مرفوع على الابتداء وخبره قلب
واحد بالاضافة في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي واحد مرفوع على انه صفة لقلب واصله على التشبيه
حذف اداته اي كقلب واحد قوله يسبحون الله بكرة وعشيا هذا التسبيح ليس عن تكليف والزام وقد
فسره جابر في حديثه عند مسلم بقوله يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس ووجه التشبيه ان تنفس
الانسان لا كلفة عليه فيه ولا بد له منه فجعل تنفسهم تسبيحا وسببه ان نفوسهم تنورت بمعرفة الرب
سبحانه وامتلات بحبه ومن احب شيئا اكثر ذكره فان قلت لا بكرة ولا عشية اذ لا طلوع ولا غروب
قلت المراد منه مقدارهما او دائما تلذذ ذوبه قاله الكرماني قلت التلذذ دوابه دائما ينفي قوله بكرة وعشيا
بلا فائدة والظاهر ان تسبيحهم يكون في هذين الوقتين فان قلت كيف يفرقون هذين الوقتين فلا ليل
ولا نهار قلت قد قيل ان تحت العرش ستارة تعلق تطوى وتنشر على يد ملك فاذا طواها
يعلمون انها لو كانوا في الدنيا كان هذا النهار واذا اسبلها يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان ليلة وانتصاب
بكرة وعشيا على الظرفية ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة يدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على اثرهم كاشد كوكب
اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض لكل امرئ منهم زوجتان كل واحدة منهما يرى
مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن يسبحون الله بكرة وعشيا لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون انيتهم
الذهب والفضة وامشاطهم الذهب ووقود مجامرهم الالوة قال ابو اليمان يعني العود ورشحهم المسك ش
هذا طريق اخر لحديث ابي هريرة ورواية على هذا النسق قد مر واخرجه وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد عبد الله
بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قوله على اثرهم بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وبفتحها ايضا اي الذين
يدخلون الجنة عقيب الاولين او الذين يدخلون بعدهم كاشد كوكب اضاءة وانما افرد المضاف اليه ليفيد
الاستغراق في هذا النوع من الكوكب يعني اذا تقصيت كوكبا كوكبا رايتهم كاشده اضاءة فان قلت
ما الفرق بين هذا وبين التركيب السابق قلت كلاهما تشبيهان الا ان الوجه في الثاني هو

الاضاءة فقط وفي الاول الهيئة والحسن والضوء كما اذا قلت ان زيدا ليس بانسان بل هو في صورة الاسد
وهيئته وجراته وهذا التشبيه قريب من الاستعارة المكنية قوله انيتهم الذهب والفضة
وفي الحديث السابق قال انيتهم الذهب وهنا زاد الفضة وفي الامشاط ذكر بعكس ذلك
فكانه اكتفى في الموضعين بذكر احدهما كما ذكرنا هنا كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا
ينفقونها في سبيل الله وخصص الذهب لانه لعله اكثر من الفضة كنزا ولان الذهب
اشرف او ان حال الزمرة الاولى خاصة فانيتهم كلها من الذهب لشرفهم وهذا الزمر منهم فتفاوت
الاواني بحسب تفاوت اصحابها واما الامشاط فلا تفاوت بينهم فيها فلم يذكر الفضة ولا علم
ثم ان في انية الزمرة الاولى قد يكون الفضة ويغيرهم بالطريق الاولى وحقيقة هذه الاحوال لا يعلمها
الا الله تعالى وقال مجاهد الابكار اول الفجر والعشي ميل الشمس الى ان اراه تغرب قوله اراه
اي اظنه وهي جملة معترضة بين قوله الى ان وقوله تغرب وكان البخاري ظن في اخر العشي يعني مبدا العشي
معلوم واخره مظنون وتغرب منصوب بان وتعليق وصله عبد بن حميد والطبري وغيرهما من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ الى ان تغيب وقال الابكار مصدر تقول ابكر فلان في حاجته يبكر ابكارا اذا خرج
من بين طلوع الفجر الى وقت الفجر واما العشي فمن بعد الزوال قال الشاعر • فلا الظل من برد الضحى يستطيعه
• ولا الفيء من برد العشي يذوق قال والفيء يكون عند زوال الشمس ويتناهى بمغيبها
ص حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي ثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي عليه
السلام قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون او سبع مائة الف لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وجوههم
على صورة القمر ليلة البدر ش ابو حازم بالحاء المهملة والزاي اسمه سلمة قوله ليدخلن اللام فيه مفتوحة
للتاكيد وهو ايضا مؤكد بالنون الثقيلة وسبعون الفا فاعله قوله او سبعمائة الف شك من الراوي
كذا قال ابن التين وفي حديث مسلم عن عمران مرفوعا يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب
وفي حديث الترمذي عن ابي امامة مرفوعا وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا
لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف وثلاث حثيات وحثيات ربي عز وجل
وقال غريب وفي حديث البزار من حديث انس بلفظ مع كل واحد من السبعين الفا سبعون
الفا وفي كتاب الشفاعة للقاضي اسمعيل من حديث انس مرفوعا ان الله وعدني ان يدخل
الجنة من امتي اربعمائة الف فقال ابو بكر زدنا فقال وهكذا فقال عمر رضي الله عنه حسبك يا ابا بكر
فقال دعني يا عمر وما عليك ان يدخلنا الجنة قال عمر ان شاء الله ادخل خلقه الجنة بحثية واحدة فقال
عليه السلام صدق عمر وروى الخلال باذني من حديث عبد العزيز اليماني عن عائشة رضي الله عنها قالت
فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاتبعته فاذا هو في مشربة يصلي فرايت على راسه
ثلاثة انوار فلما قضى صلاته قال من هذه قلت عائشة فقال هل رايت الانوار قلت نعم قال
ان اتاني من ربي عز وجل فبشرني ان الله عز وجل يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب
ولا عذاب ثم اتاني في اليوم الثاني ات من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد
من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني في اليوم الثالث من ربي فبشرني
ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا المضاعفة سبعين الفا بغير حساب
ولا عذاب فقلت يا رب لا يبلغ هذا امتي قال يكملون من الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي
ثم قال الخلال باذني اختلف الناس في الامة من هم فقال قوم اهل الملة وقال اخرون كل مبعوث اليه ولزمته
الحجة بالدعوة وهؤلاء تختلف احوالهم فمنهم من بعث اليه ودعي فلم يجب كاهل الاديان من اهل
الكتاب وسائر المشركين فهؤلاء لا يدخلون الجنة ابدا ومنهم من دعي فاجاب ولم يتبع من جهة
استعمال ما لزمه بالاجابة فهو مؤمن باجابته الى ما دعي اليه من التوحيد والرسالة وان لم يستعمل
ما امر به تشاغلا عنه وخلاعة ويجوز ان هؤلاء من امة الدعوة والاجابة والاتباع وهؤلاء الاعراب
يجوز ان يكونوا من امة محمد عليه السلام من طريق الاجابة ايمانا بالله وبرسوله ولم يستعملوا ما لزمهم
بالاجابة فهؤلاء ليسوا من امته على معنى الاتباع ومعنى يكملون من الاعراب يعني هؤلاء الذين امنوا
بالله وبرسوله ولم يستعملوا ما لزمهم بالاجابة قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم معناه لا يدخل
اخرهم حتى يدخل اولهم والا لم يدخل الاخر اخرا فيلزم الدور وهذا الدور غير ممنوع لانه دور معية
والممنوع دور التقدم والغرض منه انهم يدخلون معا صفا واحدا قوله وجوههم كالقمر جملة حالية

وقعت بلا واو ص حدثنا محمد بن الجعفي ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة عن انس قال اهدي للنبي عليه السلام جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا ش عبد الله بن محمد الجعفي هو المعروف بالمسندي وهو من افراده ويونس بن محمد ابو محمد المؤدب البغدادي مات في سنة ثمان ومائتين وشيبان بن عبد الرحمن النحوي وكان مؤدبا لابني داود بن علي اصله بصري وسكن الكوفة والحديث مضى في كتاب الهبة في باب قبول الهدية من المشركين ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله عليه السلام موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ش علي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان بن عيينة وابو حازم سلمة بن دينار قوله خير من الدنيا وما فيها قال الداودي يعني في الحسن والبهجة وقال غيره يعني لانه دائم لا يفنى فكان افضل مما يفنى فان قلت لم خص السوط بالذكر قلت لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل معلما بذلك المكان الذي يريد لئلا يسبقه اليه احد ص حدثنا روح بن عبد المؤمن ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ثنا انس بن مالك عن النبي عليه السلام قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام ش روح بفتح الراء ابن عبد المؤمن ابو الحسن البصري المقرئ وهو من افراده وليس في البخاري سوى هذا الحديث الواحد ويزيد من الزيادة وسعيد هو ابن ابي عروبة والحديث من افراده واخرجه الترمذي من طريق معمر عن قتادة وزاد في اخره وان شئتم فاقرؤا وظل ممدود ص حدثنا محمد بن سنان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة فاقرؤا ان شئتم وظل ممدود ولقاب قوس احدكم من الجنة خير مما طلعت عليه الشمس او تغرب ش صدور هذا الحديث من حديث انس المذكور قبله وفيه الزيادة وهو قوله واقرؤا الى اخره وقال الخطابي الشجرة المذكورة فقال انها طوبى وروى ابن عبد البر من حديث عتبة بن عبد السلمي مرفوعا شجرة طوبى تشبه الجوزة قال رجل يا رسول الله ما عظم قال لو رحلت جذعة ما احطت باصلها حتى تنكسر ترقوتاها هرما وروى ابن وهب من حديث شهر بن حوشب عن ابي امامة قال طوبى شجرة في الجنة ليس فيها دار الا وفيها غصن منها ولا طير حسن ولا ثمرة الا وهو فيها قوله في ظلها اي راحتها ونعيمها من قولهم عز ظليل وقيل معناه طارها دارها وناحيتها كما يقال انا في ظلك اي في كنفك وانما احتيج الى هذا التاويل لان الظل المتعارف انما هو وقاية حر الشمس واذاها وليس في الجنة شمس وانما هي انوار متوالية لا حر فيها ولا قر بل لذات متوالية ونعيم متتابعة قوله ولقاب قوس اللام مفتوحة للتاكيد القاب والقيب كالقاد والقيد بمعنى القدر وعينه واو ص حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عن هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على اثارهم كاحسن كوكب دري في السماء اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد لكل امرئ زوجتان من الحور العين يرى مخ سوقهن من وراء العظم واللحم ش هذا احد الطرق الثلاثة في حديث ابي هريرة المذكور في هذا الباب الاول رواه عن محمد بن مقاتل والثاني رواه عن ابي اليمان وهذا هو الثالث عن ابراهيم بن المنذر بن الحزامي عن محمد بن فليح عن ابيه فليح بن سليمان بن ابي المغيرة عن هلال بن علي الى اخره قوله دري فيه لغات ضم الدال وتشديد الراء وبالياء اخر الحروف بلا همز والثانية بالهمز والثالثة بكسر الدال مهموزا ايضا وهو الكوكب العظيم البراق وسمي به لبياضه كالدر وقيل لضوئه وقيل لتشبيهه بالدر في كونه ارفع النجوم كما ان الدر ارفع الجواهر ص حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة قال عدي بن ثابت اخبرني قال سمعت البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما مات ابراهيم قال ان له مرضعا في الجنة ش هذا الحديث قدم في كتاب الجنائز في باب ما قيل في اولاد المسلمين قوله مرضعا انما قال مرضعا ولم يقل مرضعة لان المراد التي من شانها الارضاع اعم من ان يكون في حالة الارضاع ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة يتراءون اهل الغرف من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدري الغابر في الافق من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال امنوا بالله وصدقوا المرسلين ش عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المدني وصفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام المدني

وعطاء بن يسار ضد اليمين والحديث اخرجه مسلم في صفة الجنة ايضا عن عبد الله بن جعفر وعن هارون بن سعيد كلاهما عن مالك قوله عن صفوان وفي رواية مسلم اخبرني صفوان ووهم ايوب بن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن مسلم بدل صفوان ذكره الدارقطني في الغرائب قوله عن ابي سعيد وفي رواية فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة اخرجه الترمذي وصححه ابن خزيمة ونقل الدارقطني في الغرائب عن الذهلي انه قال لست ارفع حديث فليح يجوز ان يكون عطاء بن يسار حدث عن سعيد وعن ابي هريرة قوله يتراءون على وزن يتفاعلون من باب التفاعل اي يرون وينظرون وفيه معنى التكلف كما في قوله تعالى اي الجبري تراءينا الهلال اي تكلفنا النظر اليه هل نراه ام لا وفي رواية مسلم يرون وهذا يدل على ان باب التفاعل ههنا ليس على بابه قوله الغرف بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة وهي العلية قوله الغابر بالغين المعجمة والباء الموحدة هكذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية للموطا الغابر بالياء اخر الحروف ومعناه داخل الغروب ومعنى الغابر بالباء الموحدة الذاهب وهو من الاضداد يقال غبر بمعنى ذهب وبمعنى بقي وفي رواية الاصيلي العازب بالعين المهملة والزاي ومعناه البعيد وفي رواية الترمذي الغارب بالعين المهملة والراء قوله في الافق قال بعضهم المراد من الافق السماء قلت الافق اطراف السماء وقال الطيبي فان قلت ما فائدة تقييد الكوكب بالدري ثم بالغابر في الافق قلت للايذان بانه من باب التمثيل الذي وجهه منتزع من عدة امور متوهمة في المشبه شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المستضيء الباقي في جانب الشرق او الغرب في الاستضاءة مع البعد فلو قيل الغائر لم يصح لان الاشراق تفوت عند الغور اللهم الا ان يقدر المستشرف على الغور كقوله تعالى حتى اذا بلغن اجلهن لكن لا يصح هذا المعنى في الجانب الشرقي نعم على التقدير كقوله متقلدا سيفا ورمحا وعلفته تبنا وماء باردا اي طالعا في الافق من الشرق وغابرا في المغرب فان قلت ما فائدة ذكر الشرق والغرب وهلا قيل في السماء اي في كبدها قلت لو قيل في السماء كان القصد الاول بيان الرفعة ويلزم منه البعد وفي ذكر المشرق والمغرب القصد الاول البعد ويلزم منه الرفعة قوله قال بلى وفي رواية ابي ذر بل التي للاضراب وقال القرطبي هكذا وقع هذا الحرف بلى التي اصلها حرف جواب وتصديق وليس هذا موضعها لانهم لم يستفهموا وانما اخبروا ان تلك المنازل للانبياء عليهم السلام لا لغيرهم فجواب هذا يقتضي ان يكون بل التي هي للاضراب في الاول وايجاب المعنى في الثاني فكانه تسومح فيها فوضعت بلى موضع بل قوله رجال مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم رجال امنوا بالله اي حق ايمانه وصدقوا المرسلين اي حق تصديقهم والا فكل من يدخل الجنة امن بالله وصدق رسوله

ص باب صفة ابواب الجنة

ش اي هذا باب في بيان صفة ابواب الجنة قال بعضهم هكذا ترجم بالصفة ولعله اراد بالصفة العدد او التسمية قلت هذا تخمين لانه لا وجه لما ذكره اما ذكر الصفة وارادة العدد ففيه ما فيه لان العدد اسم قال الجوهري عددت الشيء عدا احصيته والاسم العدد والعديد والصفة خارجة عن ذات الشيء واما ذكر الصفة وارادة التسمية فتعسف جدا لانه لا نكتة فيه حتى يعدل عن التسمية الى ذكر الصفة والذي يظهر ان ذكره ابواب الجنة واقع في محله لان في الباب ذكر ثمانية ابواب فيطابق الترجمة وذكره الصفة اشارة الى قوله للباب الذي يدخل منه الصائمون فان قلت المذكور يسمى الريان قلت في الحقيقة صفة لذلك الباب لان الصائمين الذين كابدوا العطش في الدنيا اذا دخلوا من هذا الباب الى الجنة يشربون من النهر الذي فيه فيردون فلا يحصل لهم الظما بعد ذلك ابدا فغلبت الاسمية على الصفة كما في العباس والحارث ونحوهما ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين دعي من باب الجنة ش روى هذا التعليق مسندا موصولا في كتاب الصيام في باب الريان للصائمين فانه اخرجه هناك عن ابراهيم بن المنذر عن معن عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال من انفق زوجين في سبيل الله نودي من ابواب الجنة الحديث ومضى الكلام فيه هناك وفي الجهاد ايضا من حديث ابي هريرة وفيه فمن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد الحديث ص فيه عبادة عن النبي عليه السلام ش اي في هذا الباب روى عن عبادة بن الصامت

رضي الله عنه واشار الى ما رواه في ذكر عيسى من الانبياء عليهم السلام من جنادة ابن ابي امية
عن عبادة ابن الصامت عن النبي عليه السلام قال من شهد ان لا اله الا الله الحديث وفيه
ادخله الله من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء وروى الطبراني في معجمه من حديث ابن سلام عن ابي امامة
عن عبادة ابن الصامت ولفظه عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة يذهب به الهم
والغم ص حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مطرف قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد عن النبي
عليه السلام قال ان في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون ش مطابقته
للترجمة في قوله ثمانية ابواب ومحمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وابو حازم
سلمة بن دينار والحديث من افراده قال الداودي هذا الحديث يبين قوله تعالى وفتحت ابوابها
لان الواو انما تاتي بعد سبعة وقال الكوفيون الواو زائدة وهو خطاء عند البصريين لان الواو
مفيد معنى العطف فلا يجوز ان يراد قوله الريان اصله الرويان اجتمعت الواو والياء وسبقت احدهما
بالسكون فابدلت الواو ياء ثم ادغمت الياء في الياء والريان ضد العطشان من رويت من الماء
الكسر اروى ريا وريا وروى ايضا مثل رضي وروي الحديث بالفتح رواية **قوله** لا يدخله الا الصائمون
مجازاة لهم لما كان نصيبهم في العطش من صيامهم ص باب صفة
النار وانها مخلوقة ش اي هذا باب في بيان صفة اهل النار يعني نار جهنم وفي بيان انها مخلوقة
موجودة وفيه رد على المعتزلة وقد ذكرناه في باب صفة الجنة وقال الكرماني ما ملخصه ان النسفي لم يرو
من اول الباب الى اول حديث الباب المقامات المذكورة ولم يوجد من نسخته شيء من ذلك وامثال
هذه مما سمعه الفربري عن البخاري عند سماع الكتاب فالحقها هو به موضع هذا الجامع فقد انها لا وجد
انها اذ موضوعة رسول الله عليه السلام من جهة اقواله وافعاله واحواله فينبغي ان لا يتجاوز البحث
عن ذلك . **قوله** غساقا يقال غسقت عينه وتغسق الجرح يقال غسقت عينه
اسال منها الماء البارد المنتن يخفف ويشدد وقرأ ابو عمرو بالتشديد والكسائي بالتخفيف وقيل
الغساق قيح غليظ قاله عبد الله بن عمر وقال ابن دريد هو صديدهم النار يجمع صديدهم
في حياض فيسقونه وقال ابن فارس الغساق ما يقطر من جلود اهل النار وقيل بارد يحرق كما يحرق النار
وقال ابو عبيدة في قوله تعالى الا حميما وغساقا الحميم الماء الحار والغساق ما همى وسال وفي حديث
الترمذي والحاكم عن ابي سعيد مرفوعا لو ان دلوا من غساق يهراق الى الدنيا لانتن اهل الدنيا
قوله كان الغساق والغسق واحد هكذا في رواية الاكثرين الغسق بفتحتين وفي رواية ابي داود الغسيق
على وزن فعيل وتردد البخاري في كون الغساق والغسق واحدا وليس بواحد فان الغساق ما ذكرناه
من المعاني والغسق الظلمة يقال غسق يغسق غسقا فهو غاسق اذا اخذ واغسق مثله ص
غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر ش اشار
ولا طعام الا من غسلين وقد فسره بقوله كل شيء الى اخره وهكذا قال ابو عبيدة وقد روى الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال الغسلين صديد اهل النار **قوله** فعلين اي وزن غسلين
فعلين والنون والياء الموحدة وهو ما يصيب الابل من الحركات فان قلت بين هذه الاية وبين
قوله تعالى وليس لهم طعام الا من ضريع معارضة ظاهرا قلت جمع بينهما بان الطعام من الغسلين
اوهما طائفتان وطائفة يجازون بالطعام من ضريع كذلك والله اعلم ص وقال عكرمة حصب جهنم
حطب بالحبشية وقال غيره حاصبا الريح العاصف والحاصب ما ترمي به الريح ومنه حصب
جهنم يرمى به في جهنم هم حصبها ويقال حصب في الارض ذهب والحصب مشتق من حصباء
الحجارة ش تعليق عكرمة وصله ابن ابي حاتم من طريق عبد الملك ابن ابجر سمعت عكرمة
بهذا واخرجه ابن ابي حاتم عاصم عن ابي سعيد الاشج ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن ابجر
سمعت عكرمة وقال ابن عرفة ان كان اراد بها حبشية الاصل سمعتها العرب فتكلمت بها فصارت
حينئذ عربية والا ليس في القرآن غير العربية وقال الخليل بن خصبة ما هي للوقود من الحطب فان لم
يهيا لذلك فليس بحصب وروى الفراء عن علي وعائشة رضي الله عنهما انهما قرأها حطب بالطاء وروى
الطبراني عن ابن عباس انه قرأها بالضاد المعجمة قال وكانه اراد انهم الذين يسجر بهم النار ولان كل شيء
هيجت به النار فهو حضب **قوله** وقال غيره اي غير عكرمة حاصبا اي في قوله تعالى او يرسل عليكم حاصبا هو
الريح العاصف الشديدة كذا فسره ابو عبيدة **قوله** والحاصب ما ترمي به الريح لان الحصب الرمي ومنه

حصب جهنم يرمى به فيها ويقال الحاصب العذاب **قوله** هم حصبها اي اهل النار حصب جهنم وهو مشتق
من حصباء الحجارة وهي الحصا قال الجوهري الحصباء الحصى وحصبت الرجل احصبه بالكسر اي رميته
بالحصباء ص صديد قيح ودم ش اشار به الى ما في قوله تعالى ويسقى من ماء صديد وفسره بالقيح والدم
وكذا فسره ابو عبيدة ص خبت طفئت ش اشار به الى قوله كلما خبت وفسره بقوله طفئت بفتح الطاء
وكسر الفاء يقال طفئت النار وطفأتها اطفؤها وهو من باب علم يعلم من المهموز وانطفات واطفأتها
وقال ابو عبيدة يقولون للنار اذا سكن لهبها وعلا الجمر رماد خبت فان طفئ معظم الجمر يقال خمدت
وان طفئ كله يقال همدت ص تورون تستخرجون اوريت اوقدت ش اشار به الى ما في قوله تعالى
افرأيتم النار التي تورون وفسرها بقوله تستخرجون واصلها من ورى الزند بالفتح يرى وريا
اذا خرجت ناره وفيه لغة اخرى وري الزند يري بالكسر فيهما واوريته انا وكذلك وريته تورية
واصل تورون توريون نقلت ضمة الياء الى الراء وحذفت الياء لالتقاء الساكنين فصار تورون على
وزن تفعون ص للمقوين للمسافرين والقي القفر ش اشار به الى ما في قوله تعالى تذكرة ومتاعا
للمقوين وفسر المقوين بقوله المسافرين واشتقاقه من اقوى الرجل اذا نزل المنزل القواء وهو الموضع
الذي لا احد فيه وروى الطبري من طريق ابي طلحة عن ابن عباس قال للمقوين للمسافرين ومن
طريق الضحاك وقتادة ومسلم مثله ومن طريق مجاهد قال للمقوين اي للمستمتعين اي المسافر
والحاضر ويقال المقوي من لا زاد له وقيل المقوي الذي له مال وقيل المقوي الذي والية اقوياء و
قيل هو من معه دابة **قوله** والقي بكسر القاف وكسر الياء وفسره بقوله القفر بفتح القاف وسكون الفاء
وفي اخره راء وهو مغارة لا نبات فيها ولا ماء ويجمع على قفار ص وقال ابن عباس صراط الجحيم
سواء الجحيم ووسط الجحيم ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وروى الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى فاطلع فرآه في سواء الجحيم قال في وسط
الجحيم ومن طريق قتادة والحسن مثله لشوبا من حميم يخلط طعامهم ويساط بالحميم اشار به
الى ما في قوله تعالى وان لهم عليها لشوبا من حميم وفسره بقوله يخلط الى اخره والشوب الخلط
قال ابو عبيدة تقول العرب كل شيء خلطته بغيره فهو مشوب مساط على صيغة المجهول اي يخلط
ومنه المسواط وهو الخشبة التي يحرك بها ما فيه التخليط وهو بالسين المهملة ص زفير وشهيق
صوت شديد وصوت ضعيف ش اشار به الى ما في قوله تعالى ففي النار لهم فيها زفير وشهيق
وفسر الزفير بالصوت الشديد والشهيق بالصوت الضعيف وهكذا فسره ابن عباس
اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ومن طريق ابي العالية
قال الزفير في الحلق والشهيق في الصدر ومن طريق قتادة هو كصوت الحمار اوله زفير واخره
شهيق وقال الداودي الشهيق هو الذي يبقى بعد الصوت الشديد من الحمار ص وردا عطاشا
ش اشار به الى ما في قوله تعالى ونسوق المجرمين الى جهنم وردا وفسر الورد بالعطاش وكذا روى عن
ابن عباس وروى عن مجاهد وزاد منقطعة اعناقهم قال اهل اللغة الورد والتقدير عندهم ذوي
ورد وحكي انه يقال للوارد من الماء ورد ويقال ورد اي اوراد كما يقال قوم زور اي زوار فان قلت
الذي يرد الماء يكون في العطش قلت لا يلزم من الورود الى الماء تناوله منه وقد جاء في حديث
الشفاعة انهم يشكون الى الله العطش فيرفع لهم جهنم سراب ماء فيقال الا تردون فيردونها
فيتساقطون فيها ص غيا خسرانا ش اشار به الى ما في قوله تعالى فسوف يلقون غيا وفسر
الغي بالخسران وعن ابن مسعود الغي واد في جهنم والمعنى فسوف يلقون حر الغي وعنه واد في
جهنم بعيد القعر خبيث الطعم ص وقال مجاهد يسجرون توقد بهم النار ش اشار بهذا الى ما في قوله
تعالى ثم في النار يسجرون وفسره بقوله توقد بهم النار كانهم يصيرون وقود النار وفي رواية
الاكثرين توقد لهم وفي رواية ابي ذر بهم بالباء ص ونحاس الصفر يصب على رؤسهم ش
اشار بهذا الى ما في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس وفسر النحاس بالصفر
يصب على رؤس اهل النار من الكفار واخرج عبد بن حميد من طريق منصور عن مجاهد في قوله
يرسل عليكما شواظ من نار قال قطعة من نار حمراء ونحاس قال يذاب الصفر فيصب على رؤسهم
تلك الصفر بالضم النحاس الجيد الذي تعمل به الانية ص ذوقوا باشروا وجربوا وليس هذا من
ذوق الفم ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى وقيل لهم ذوقوا عذاب الحريق وفسره بقوله باشروا

الى الآخرة وغرضه ان الذوق هنا بمعنى المباشرة والتجربة لا بمعنى ذوق الفم وهذا من المجاز انه يستعمل الذوق
وهو مما يتعلق بالاجسام في المعاني كما في قوله تعالى ايضا فذاقوا وبال امرهم ص مارج خالص من
النار مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض مرج فلبس مرج امر الناس اختلط
مرج البحرين مرجت دابتك تركتها ش اشار بقوله تعالى مارج من نار الى ما في قوله تعالى خلق
الجان من مارج من نار وفسره بقوله خالص من النار وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار قال من خالص النار ومن طريق الضحاك
عن ابن عباس قال خلقت الجن من مارج من نار وهو لسان النار الذي يكون في طرفها اذا التهبت
قوله مرج الامير رعيته يعني تركهم حتى يظلم بعضهم بعضا قوله مرج اشار به الى ما في قوله تعالى
في امر مريج وفسره بقوله ملتبس ومنه قولهم مرج امر الناس بكسر الراء اذا اختلط واما مرج
بالفتح فمعناه ترك وخلى ومنه قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان اي
ان خلاهما لا يلتبس احدهما بالآخر وفي تفسير النسفي مرج البحرين يعني ارسل البحرين العذب
والملح متجاورين متلاقيين لا فصل بين الماءين في مرأى العين بينهما برزخ حاجز وحايل من
قدرة الله تعالى لا يبغيان لا يتجاوزان حديهما ولا يبغي احدهما على الآخر بالممازجة بالممازجة
ولا يختلطان ولا يتغيران وقال قتادة لا يطغيان على الناس بالغرق وقال الحسن مرج
البحرين يعني بحر الروم وبحر الهند وقال قتادة بحر فارس والروم بينهما برزخ وهي الجزائر وقال مجاهد
والضحاك يعني بحر السماء وبحر الارض يلتقيان في كل عام قوله مرجت دابتك بفتح الراء معناه تركتها
وفي الصحاح مرجت الدابة امرجها بالضم مرجا اذا ارسلتها ترعى ص حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن
مهاجر عن ابي الحسن قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتى فاء الفيء يعني التلول ثم قال ابردوا بالصلاة
فان شدة الحر من فيح جهنم ش مطابقته للترجمة في قوله من فيح جهنم وابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي ومهاجر بلفظ اسم الفاعل من هاجر ابو الحسن الصائغ يعد في الكوفيين وزيد بن
وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في الطريق وابو ذر جندب بن جنادة والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب
الابراد بالظهر في شدة الحر قوله حتى فاء الفيء يعني وقع الظل تحت التلول ص حدثنا محمد بن يوسف
ثنا سفيان عن الاعمش عن ذكوان عن ابي سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا في
الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم ش مطابقته للترجمة من فيح جهنم وسفيان بن عيينة والاعمش
سليمان والحديث مر في الصلاة في الباب الذي ذكرناه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اشتكت
النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في
الصيف فاشد ما تجدون في الحر واشد ما تجدون من الزمهرير ش مطابقته للترجمة في قوله
النار فان المراد منه جهنم وليس المراد نفس النار لان جهنم فيها النار وفيها الزمهرير وهو البرد الشديد
والضدان لا يجتمعان ولفظ جهنم يشملهما وعلى غير ذلك من انواع العذاب اعاذنا الله من ذلك
برحمته ورجاله على هذا النسق قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في الصلاة المذكور آنفا وفيه دلالة
على ان الله يخلق فيها ادراكها وقيل ان الجنة والنار اسم المخلوقات وان الجنة اذا سألها عبد امنت
على دعائه ص حدثني عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا همام عن ابي جمرة الضبعي قال كنت اجالس ابن
عباس بمكة فاخذتني الحمى فقال ابردها عنك بماء زمزم فان رسول الله عليه السلام قال الحمى من فيح
جهنم فابردوها بالماء او قال بماء زمزم شك همام ش مطابقته للترجمة في قوله من فيح جهنم وعبد الله
بن محمد هو المسندي وابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف وهمام بالتشديد
هو ابن يحيى البصري وابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي والحديث اخرجه النسائي
في الطب عن الحسين بن اسحق وفيح جهنم سطوع حرها قاله الليثي وقال فاحت القدر اذا
غلت واصله واو وهذا من الطب النبوي الذي لا يشك في حصول الشفاء به وكلام الحكيم
الذي يخالف هذا وامثاله لغو فلا يلتفت اليه ص حدثني عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا
سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة قال اخبرني رافع بن خديج قال سمعت النبي عليه السلام

والنار اذا استعاذ منها احد امنت على دعائه صح

الله

يقول الحمى من فور جهنم فابردوها عنكم بالماء ش مطابقته للترجمة في قوله من فور جهنم وعمرو بن عباس
بالباء الموحدة المسندي ابو عثمان البصري وعبد الرحمن بن مهدي وسفين هو الثوري يروي عن
ابيه سعيد بن مسروق وعباية بفتح العين المهملة وبالباء الموحدة المخففة وبعد الالف ياء اخر الحروف
ابن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة الاوسي الانصاري الحارثي والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الطب عن مسدد واخرجه مسلم في الطب عن هناد وعن ابي بكر بن ابي شيبة وابي بكر بن
نافع ومحمد بن المثنى ومحمد بن حاتم واخرجه الترمذي والنسائي فيه عن هناد به واخرجه ابن ماجه
فيه عن محمد عن عبد الله قوله من فور جهنم اي من شدة حرها وفارها حاشيتها ص حدثنا
مسدد عن يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى
من فيح جهنم فابردوها بالماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله
بن عمر والحديث اخرجه مسلم في الطب عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وفي هذا
الباب روى ابو نعيم من حديث ابي عبيدة بن حذيفة عن عمته فاطمة قالت عدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد حم فامر بسقاء يعلق على شجرة ثم اضطجع تحته فجعل يقطر الماء على فؤاده
فقلت ادع الله ان يكشف عنك فقال ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم وعن طارق
بن شهاب سمعت اسامة يقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم انسي في وجه الصبح
ماء اصبه على العلى اجد حفا فانا اخرج الى الصلاة وروى الانصاري من حديث اسمعيل بن الحسن
المكي عن الحسن عن سمرة مرفوعا الحمى قطعة من النار اذا حم احدكم فليغترف من ماء فافرغها على قربة فا
غتسل وصححه الحاكم وروى ابن ماجه من حديث الحسن عن ابي هريرة مرفوع الحمى كير من كير
جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد وروى الطحاوي من حديث انس مرفوعا اذا حم احدكم فليسن
بالماء البارد ~~وروى الطحاوي من حديث انس~~ من السحر ثلاثة وصححه الحاكم ص حدثنا اسمعيل بن
ابي اويس قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله وان كانت لكافية قال
فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الزناد
عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قوله ناركم مبتدأ وقوله جزء من سبعين جزءا
خبره وكلمة من في من نار جهنم للتبيين وفيه معنى التبعيض ايضا وفي رواية مسلم ناركم جزء واحد من
سبعين جزءا او في رواية احمد من مائة جزء والجمع بينهما ان الحكم للزائد وروى ابن ماجه من حديث
انس مرفوعا ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم ولولا انها   بالماء مرتين ما انتفعتم بها
وانها لتدعو الله عز وجل ان لا يعيدها فيها وذكر ابن عيينة في جامعه من حديث ابن عباس هذه
النار قد ضربت بها البحر عشر مرات وسئل ابن عباس رضي الله عنهما اعن نار الدنيا خلقت
قال من نار جهنم غير انها طفئت بالماء سبعين مرة ولولا ذلك ما قربت ومعنى قوله جزء من
سبعين انه لو اجتمع كل ما في الوجود من النار التي توقدها الادميون لكانت جزءا من اجزاء نار جهنم
الذي هو من سبعين اجزاء اشد منه قوله ان كانت لكافية بطوع كلمة ان مخففة من الثقيلة عند
البصريين وهذه اللام هي المفرقة بين ان النافية وان المخففة الثقيلة والمعنى ان نار الدنيا كانت كافية
لتعذيب الجهنميين وهي عند الكوفيين بمعنى ما واللام بمعنى الا تقديره عندهم ما كانت الا كافية
قوله قال اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابهم فان نار جهنم فضلت عليها اي على نار
الدنيا ويروى عليهن كما فضلت عليها في المقدار والعدد بتسعة وستين جزءا وقال الطيبي
فان قلت كيف طابق لفظ فضلت وعليهن جوابا وقد علم هذا التفضيل من كلام السابق قلت
معناه المنع من الكناية اي لا بد من التفضيل لتمييز عذاب الله من عذاب الخلق وروى
ابن المبارك عن معمر عن محمد بن المنكدر قال لما خلقت النار فزعت الملائكة وطارت
افئدتهم ولما خلق الله آدم سكن ذلك عنهم وقال ميمون بن مهران لما خلق الله جهنم امرها فزفرت
فلم يبق في السموات السبع ملك الا خر على وجهه فقال لهم الرب ارفعوا رؤسكم اما علمتم
اني خلقتكم للطاعة وهذه خلقتها لاهل المعصية قالوا ربنا لا نأمنها حتى نرى اهلها فذلك قوله
تعالى وهم من خشية ربهم مشفقون وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا ان تحت البحر
نارا قال عبد الله البحر طبق جهنم ذكره ابن عبد البر وضعفه وفي تفسير ابن النقيب في

قوله تعالى يوم تبدل الارض يجعل الارض جهنم والسماء ذات الجنة ص حدثنا قتيبة بن سعيد بناء
سفين عن عمرو سمع عطا يخبر عن صفوان بن يعلى عن ابيه انه سمع النبى عليه السلام يقرأ على المنبر
ونادوا يا مالك ذكره هنا مع انه ذكر فى باب ذكر الملائكة لمطابقة قوله يا مالك الترجمة المذكورة لان
المراد من مالك هو خازن جهنم وهناك اخرجه عن على بن عبد الله عن سفيان عن عمرو الخ
وقد ذكر هناك وقال سفين من قراة عبد الله يا مال بالترخيم كما ذكرناه ص حدثنا على نا سفين عن
الاعمش عن ابى وائل قال قيل لاسامة لو اتيت فلانا فكلمته قال انكم لترون انى لا اكلمه الا اسمعكم انى
اكلمه فى السر دون ان افتح بابا لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان اميرا انه خير الناس بعد
شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى
فى النار فتندلق اقتابه فى النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اى فلان
ماشانك الست كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم
عن المنكر واتيه ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر النار التى هى جهنم وعلى بن عبد الله المعروف
بابن المدينى وسفين هو ابن عيينه والاعمش هو سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة واسامه هو
ابن زيد بن حارثة حب النبى صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الفتن عن
بشر بن خالد واخرجه مسلم فى اخر الكتاب عن يحيى بن يحيى وابى بكر وابن نمير واسحق وابى
كريب خمستهم وابى معاويه وعن عثمن عن جرير ذكر معناه قوله لو اتيت جواب لو محذوف
او هى للتمنى فلا يحتاج الجواب قوله فلانا اراد به عثمان بن عفان رضى الله عنه قوله فكلمته اى فيما يقع
من الفتنة بين الناس والسعى فى اطفا نائرتها قاله الكرمانى وفى التوضيح اراد ان يكلمه فى شان
اخيه لامه الوليد بن عقبه لما شهد عليه بما شهد فقيل لاسامه ذلك لكونه كان من خواص عثمان
قوله انكم لترون اى انكم تظنون لتظنون انى لا اكلمه قوله الا اسمعكم انى لا اكلمه الا بحضوركم
وانتم تسمعون واسمعكم بضم الهمزة من الاسماع ويروى الا بسمعكم بصيغة المصدر قوله انى اكلمه
سرا اى فى السر دون ان افتح بابا من ابواب الفتن حاصله اكلمه طلبا للمصلحة لا مهيجا
للفتنة كان المجاهرة على الامرا بالانكار يكون فيه نوع القيام عليهم لان فيه تشنيعا عليهم يؤدى الى
افتراق الكلمة وتشتيت الجماعة قوله لا اكون اول من فتحه اى من فتح بابا من ابواب الفتنه
قوله ان كان بفتح الهمزة اى لان كان قوله فتندلق اقتابه اى فتنصب امعاؤه من جوفه
وتخرج من دبره والاندلاق بالدال المهملة والقاف الخروج بالسرعة ومنه دلق السيف واندلق
اذا خرج من غير سل والاقتاب جمع قتب بالكسر وهى الامعاء والقتب مؤنثه وتصغيره
قتيبه ومنه سمى الرجل قتيبه قوله اى فلان نعنى يا فلان ماشانك يعنى ما حالك التى انت فيها
قوله الست الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله بالمعروف وهو اسم جامع لكل ما
عرف من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه والاحسان الى الناس فكل ما ندب اليه الشارع ونهى
عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الغاليه اى امر معروف بين الناس لا ينكرونه والمنكر
ضد المعروف وكلما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر فيه الادب مع الامراء واللطف
بهم ووعظهم سرا وتبليغهم قول الناس فيهم ليكفوا هذا عنه كله اذا امكن فان لم يمكن الوعظ سرا
فليجعله علانية لئلا يضيع الحق لما روى طارق بن شهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر واخرجه الترمذى من حديث ابى سعيد باسناد
حسن قال الطبرى معناه اذا امن على نفسه او ان يلحقه من البلاء ما لا قبل له به روى ذلك عن
ابن مسعود وحذيفه وهو مذهب اسامه وقال الاخرون الواجب على من راى منكرا من ذى
سلطان ان ينكره علانية كيف امكنه روى ذلك عن عمر وبن ابى كعب رضى الله عنهما وقال
الاخرون الواجب ان ينكر بقلبه وينبغى لمن امر بمعروف ان يكون كامل الخير لا وصم فيه وقد قال شعيب
وما اريد ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه الا انه يجب عند الجماعة ان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر
من لا يفعل ذلك حتى قال جماعة من الناس يجب على متعاطى الكاس ان ينهى جماعة الجلاس
وفيه وصف جهنم بامر عظيم روى مسلم عن ابن مسعود مرفوعا يؤتى بجهنم يوم القيمة لها
سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها ولابن وهب عن زيد بن اسلم
عن على رضى الله عنه مرفوعا فبينا هم يجرونها اذ شردت عليهم شردة فلولا انهم ادركوها

لاحرقت من فى الجمع ص رواه غندر عن شعبه عن الاعمش ش اى روى الحديث المذكور
غندر وهو محمد بن جعفر عن شعبه عن سليمان الاعمش وهذا التعليق وصله البخارى فى كتاب
الفتن والله اعلم ص باب صفة ابليس وجنوده ش اى هذا باب
فى بيان صفة ابليس وفى بيان جنوده الكلام فى صفته وحقيقة امره على انواع الاول فى اسمه
هل هو مشتق ام لا فقال الجماعة هو اسم اعجمى ولهذا منع الصرف العلمية والعجمة وقال ابن الانبارى
لو كان عربيا لصرف كاكليل وقال الطبرى انما لم يصرف وان كان عربيا لقلة نظيره فى كلام
العرب ليس عله من العلل المانعة الاسم من الصرف وقال قوم هو اسم عربى مشتق من الابلاس
اذا يئس وقال الجوهرى جرد ابليس من رحمة الله اى يئس ومنه سمى ابليس وكان اسمه عزازيل
قيل من ادعى انه عربى فقد غلط ووجهه ما ذكرناه ولكن روى الطبرى عن ابن ابى الدنيا عن ابن
عباس قال كان اسم ابليس حيث كان مع الملائكة عزازيل ثم ابليس بعد وهذا يؤيد
قول من ادعى انه عربى وعن ابن عباس ان اسمه الحارث واما كنيته ابا مرة وقيل ابو الغمر
وقيل ابو [illegible]س النوع الثانى فى بيان اصل خلقه وروى الطبرى من حديث حجاج عن ابن
جريج عن صالح مولى التوأمة وشريك عن ابن عباس قال انه من الملائكة قبيلة من الجن
وكان ابليس منها وعن ابن عباس سمى ~~قبلتهم الملائكة~~ قبيلة الجن لانهم خزان الجنة وعن ابن
عباس قال ابليس من حى من الاحيا الملائكة يقال لهم الجن خلقوا من نار السموم وخلقت الملائكة كلهم
من النور غير هذا الحى وعن الحسن البصرى انه من الشياطين ولم يكن من الملائكة قط واحتج
بقوله تعالى الا ابليس كان من الجن وقال مقاتل لا من الملائكة ولا من الجن بل هو خلق منفرد من
النار كما خلق ادم عليه السلام من الطين وقال شهر بن حوشب كان ابليس من الجن الذين يعملون
فى الارض الفساد فاسره بعض الملائكة فذهب به الى السماء ويقال كان نوع من الجن سكان الارض
وكان فيهم الملك والنبوة والدين والشريعة فاستمروا على ذلك مدة ثم طغوا وافسدوا وجحدوا
الربوبيه وسفكوا الدما فارسل الله اليهم جندا من السماء فقاتلوهم قتالا شديدا وطردوهم الى جزائر
البحر واسروا منهم خلقا كثيرا وكان فيمن اسروا عزازيل وهو اذ ذاك صبى ونشأ مع الملائكة
وتكلم بكلامهم وتعلم من علمهم واحد بسوءتهم وطالت ايامه حتى صار رئيسا فيهم حتى اراد الله
خلق ادم واتفق له ما اتفق وروى عكرمه عن ابن عباس انه قال ابليس اصل الجان والشياطين وهو
ابو الكل وروى مجاهد عنه انه قال الجان ابو الجن كلهم كان ادم ابو البشر النوع الثالث فى حده
وصفته اما حده فما ذكره الماوردى فى تفسيره هو شخص روحانى من نار السموم وهو ابو الشياطين
وقد ركبت فيهم الشهوات مشتق من الابلاس وهو الياس من الخير واما صفته فما قاله الطبرى
كان الله قد حسن خلقه وشرفه وكرمه وملكه على سماء الدنيا والارض وجعله مع ذلك من خزان
الجنة فاستكبر على الله وادعى الربوبيه ودعى من كان تحت يده الى طاعته فمسخه الله شيطانا
رجيما وشوه خلقه وسلبه ما كان خوله ولعنه وطرده عن سماواته فى العاجل ثم جعل مسكنه وجعل
مسكن شيعته ومسكن شيعته وتباعه فى الاخرة نار جهنم انتهى ويقال كان يقال له طاوس
الملائكة لحسنه ثم مسخه الله تعالى وقال عبد الله بن احمد باسناده عن ابن عباس قال كان
ابليس ياتى يحيى بن زكريا عليهما السلام طمعا ان يفتنه وعرف يحيى ذلك منه وكان ياتيه فى صورة
شئ فقال له احب ان تاتينى فى صورتك التى انت عليها فاتاه فيها فاذا هو مشوه الخلق كريه
المنظر جسده جسد خنزير ووجهه وجه قرد وعيناه مشقوقتان طولا واسنانه كلها عظم
واحد وليس له لحية ويداه فى منكبيه وله يدان اخريان فى جانبيه واصابعه خلقة واحدة و
عليه لباس اليهود والمجوس والنصارى وفى وسطه منطقه من جلود السباع فيها
كيزان معلقه وعليه جلاجل وفى يده جرس عظيم وعلى راسه بيضه من حديد معوجة كا
كالخطاف فقال يحيى عليه السلام ويحك ما الذى شوه خلقك فقال كنت طاوس الملائكة
فعصيت الله فمسخنى فى احسن صوره وهى ما ترى قال فما هذه الكيزان قال شهوات
بنى ادم قال فما هذا الجرس قال صوت المعارف والنوح قال فما هذه الخطاطيف قال اخطف بها
عقولهم قال فاين تسكن قال فى صدورهم واجرى فى عقولهم قال فما الذى يعصمهم منك قال بغض
الدنيا وحب الاخرة النوع الرابع فى اولاده وجنوده وروى مجاهد عن ابن عباس

انه قال بلغنا ان لابليس اولادا كثيرين واعتماده على خمسة منهم مسئد والاعور ومسوط
وداسم وزلنبور وقال مجاهد مقاتل لابليس الف ولد ينكح نفسه ويلد ويبيض كل يوم ما اراد ومن
اولاده المذهب وخنزب وهفاف ومرة والولهان والمقاض وجعل كل واحد منهم على امر
ذكره في تاريخه الكبير ومن ذريته الاقيص وهامة بن الاقيص ويلذوك وهو الموكل بالاسواق واتهم
طرطبة ويقال بل هي خاضنتهم ذكره النقاش قال وباضت ثلاثين بيضة عشرة بالمشرق وعشرة بالمغرب
وعشرة في وسط الارض واخرج من كل بيضة جنس من الشياطين كالعقارب والغيلان والجان
واسماؤهم مختلفة كلهم عدو للنبي ادم وقد روى ابن حبان والحاكم والطبراني من حديث ابي موسى الاشعري
مرفوعا قال اذا اصبح ابليس بث جنوده فيقول من اضل مسلما البسته التاج الحديث وروى
مسلم في حديث جابر سمعت رسول الله عليه السلام يقول عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه
فيفتنون الناس فاعظمهم عنده اعظمهم فتنة ص وقال مجاهد يقذفون يرمون دحورا مطرودين
ش اشار به الى ما في قوله تعالى ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصب وفسر يقذفون
بقوله مطرودين كانه جعل المصدر بمعنى المفعول جمعا وتفسيره عبد بن حميد من طريق ابي نجيح عن مجاهد
كذلك ص واصب دائم ش اشار به الى ما في قوله تعالى ولهم عذاب واصب وفسر الواصب بقوله
دائم وقد ذكره البخاري وما بعده انفا قاله واستطرادا ص وقال ابن عباس مدحورا مطرودا ش اشار
الى ما في قوله تعالى فتلقى في جهنم ملوما مدحورا ووصل هذا التعليق الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه
والدحور مفعول من الدحر وهو الدفع والابعاد يقال دحره يدحره دحرا ودحورا وفي تفسير عبد
بن حميد عن قتادة دحورا قذفا في النار ص يقال مريدا متمردا ش اشار به الى ما في قوله تعالى وان يدعون
الا شيطانا مريدا وفسر مريدا بقوله متمردا ص بتكه قطعه ش اشار به الى ما في قوله تعالى ولامرنهم
فليبتكن اذان الانعام اي ليقطعن وفسر بتكه بمعنى قطعه وقال قتادة يعني البحيرة وهي اذا نتجت خمسة
ابطن وكان اخرها ذكرا شقوا اذنها ولم ينتفعوا بها والتقدير ولامرنهم بتبتيك اذانهن فليبتكنها
ص واستفزز استخف بخيلك الرجال والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر
ش اشار به الى ما في قوله تعالى واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك
ورجلك وفسر قوله استفزز بقوله استخف ويريد بالصوت الغناء والمزامير وفسر بالخيل الفرسان
وفسر الرجل بفتح الراء وسكون الجيم وفسره بالرجالة بفتح الراء وتشديد الجيم ثم قال واحد الرجالة
راجل ومثله بقوله راجل وصاحب وصحب فان الصحب جمع صاحب والتجر بفتح التاء المثناة جمع
تاجر وقال ابن عباس بكل خيل سار في معصية وكل رجل مشى فيها وكل ما اصبت من حرام فهو
للشيطان وقال غيره مشاركته في الاموال البحيرة والسائبة وفي الاولاد عند العزى وعند الحرب
ص لاحتنكن لاستاصلن ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى لاحتنكن ذريته الا قليلا وفسر
لاحتنكن بقوله لاستاصلن من الاستئصال ص قرين ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى فهو له
قرين وفسر القرين بالشيطان وفسره مجاهد كذا ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا عيسى عن هشام
عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي عليه السلام كان يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى كان ذات
يوم دعا ودعا ثم قال ان الله افتاني فيما فيه شفائي اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر
عند رجلي فقال احدهما للاخر ما وجع الرجل فقال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيماذا قال
في مشط ومشاقة وجف ذكر قال فاين هو قال في بئر ذروان فخرج اليها النبي صلى الله عليه
وسلم ثم رجع فقال لعائشة حين رجع نخلها كانه رؤس الشياطين فقلت استخرجته فقال
لا اما انا فقد شفاني الله وخشيت ان يثير ذلك على الناس شرا ثم دفنت البئر ش وجه
مطابقته للترجمة من حيث ان السحر انما تم باستعانة الشيطان على ذلك وهي من جملة صفاته
القبيحة بن موسى بن يزيد الفرا ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وعيسى هو ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام يروي عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين و
الحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن اسحق بن ابراهيم عن عيسى بن يونس ذكر معناه قوله
وقال الليث هو الليث بن سعد رحمه الله وهذا التعليق وصله ابو بكر عبد الله بن ابي داود عن عيسى
بن حماد التجيبي المصري عن الليث قوله ووعاه اي حفظه قوله ويخيل على صيغة المجهول من تخيل
كذا وليس كذلك واصله الظن قوله ذات يوم تمام لم ينصرف لانه اضافها من اضافة الشيء المسمى

الى الاسم لان معنى كان ذات يوم اي صاحبة هذا الاسم قوله اشعرت اي اعلمت قوله افتاني ويروى
انباني اي اخبرني قوله مطبوب اي مسحور والطب جاء بمعنى السحر قوله من طبه اي من سحره قوله
في مشط ومشاقة المشط فيه لغات ضم الميم وتخفيف الشين المعجمة والقاف وقال الكرماني ما غزل
من الكتان قلت المشاقة ما يخرج من الكتان حين يمشق والمشق جذب الشيء ليمتد ويطول
قوله وجف طلعه ذكر الجف بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي
طلع عليه ويطلق على الذكر والانثى ولهذا قيده بقوله ذكر وهو الذي يدعى بالكفرى وقال ابن فارس
جف الطلع وعاؤها ويقال انه شيء ينقر من جذوع النخل وقال الهروي ويروى في مشط ومشاطة قال
المشاطة الشعر الذي يسقط من الراس واللحية عند التسريح بالمشط قال وجف
طلعه اي جوفها وقوله ذكر الذكر من النخل الذي تؤخذ طلعه فيجعل منه في طلع النخلة المثمرة فيصير بذلك
ثمرا ولم يجعل فيه لكان شيصا لا نوى فيه ولا يكاد ينصاع قوله في بئر ذروان بفتح الذال المعجمة و
سكون الراء ويروى ذي اروان وكلاهما صحيح مشهور والاول اصح وهي بئر بالمدينة وفي بستان بني زريق
بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف وبالقاف من اليهود قوله كانها رؤس الشياطين قال
الخطابي فيه قولان احدهما انه مستدقة كرؤس الحيات والحية يقال لها الشيطان والاخر
انها وحشة المنظر سمجة الاشكال وهو مثل في استقباح صورتها وهول منظرها بصورة الشياطين
قوله ان يثير ذلك على الناس شرا يريد في اظهاره وقيل انما امتنع عن تعيين الساحر لئلا يقوم انفس
المسلمين فيقع بينهم وبين قبيل الساحر فتنة قوله ثم دفنت البئر على صيغة المجهول وفيه ان اثار
الفعل الحرام يجب ازالتها وقدم البحث في هذا مستوفى في باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر في اواخر الجهاد
ص حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني اخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد
بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال يعقد الشيطان على قافية راس
احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر
الله انحلت عقدة فان توضا انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب
النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان عقد الشيطان
على قافية راس احد من افعال الشيطان وصفاته القبيحة والحديث مضى في كتاب التهجد في
الليل في باب عقد الشيطان على قافية الراس فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن اسمعيل بن ابي اويس واسمه عبد الله المدني
بن اخت مالك بن انس وهو يروي عن اخيه عبد الحميد وقدم الكلام فيه هناك ومعنى يعقد
يتكلم عليه والقافية مؤخر الراس ومنه قافية الشعر قوله انحلت عقده وهو جمع عقدة ولهذا اكده
بقوله كلها ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه
قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنيه او قال في
اذنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان بول الشيطان في اذن الرجل النائم طول ليله من صفاته القبيحة
وابو وائل شقيق وعبد الله هو ابن مسعود ومضى الحديث في كتاب التهجد في باب اذا نام ولم
يصل بال الشيطان في اذنه فانه اخرجه هناك عن مسدد عن ابي الاحوص عن منصور عن ابي وائل
الى اخره ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس
عن النبي عليه السلام قال اما ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا فرزقا ولدا لم يضره الشيطان ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان من صفات الشيطان
ضرره العام للمؤمنين وهو من صفاته الذميمة والقبيحة ورجاله قد مروا غير مرة والحديث مضى
في كتاب الطهارة في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله
عن جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب الحديث ومضى الكلام فيه هناك ص
حدثنا محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فدعوا
الصلاة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان او الشيطان
لا ادري اي ذلك قال هشام ش مطابقته للترجمة في قوله فانها تطلع بين قرني شيطان ومحمد بن سلام
قاله ابو نعيم وابو علي وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة بن سليمان والحديث مضى في

هو

فى كتاب مواقيت الصلاة فى باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ومضى الكلام فيه هناك قوله حتى تبرز
اى حتى تظهر قوله ولا تحينوا من التحين وهو طلب وقت معلوم وقرنا الشيطان جانبا رأسه قوله
لا ادرى اى ذلك قال هشام القائل بهذا هو عبدة بن سليمان وهشام هو ابن عروة ص حدثنا ابو معمر ثنا
عبد الوارث نا يونس عن حميد بن هلال عن ابى صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مر بين يدى احدكم شئ وهو يصلى فليمنعه فان ابى فليمنعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان ش
مطابقته للترجمة فى قوله انما هو شيطان وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج المنقرى المقعد
وعبد الوارث بن سعيد ويونس هو ابن عبيد العبدى البصرى وابو صالح ذكوان الزيات والحديث
قد مر فى كتاب الصلاة فى باب يرد المصلى من مر بين يديه ص وقال عثمن بن الهيثم نا عوف عن محمد
بن سيرين عن ابى هريرة قال وكلنى رسول الله عليه السلام بحفظ زكوة رمضان فاتانى آت فجعل يحثو
من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا اويت الى
فراشك فاقرأ آية الكرسى لم يزل عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبى
صلى الله عليه وسلم صدقك وهو كذوب ذاك الشيطان ش مطابقته للترجمة فى قوله ذاك
الشيطان وعثمن بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة مؤذن البصرة وعوف
الاعرابى والحديث مضى فى كتاب الوكالة فى باب اذا وكل رجلا بعين ما ذكره هناك قال وقال عثمن
بن الهيثم الى آخره مطولا ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال اخبرنى عروة قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى الشيطان احدكم فيقول
من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ورجاله ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن عبد الملك بن شعيب وعن زهير
بن حرب وعبد بن حميد وعن هرون بن معروف وعن محمد بن عباد وعن محمود بن غيلان واخرجه ابو
داود فى السنة عن هرون بن معروف به واخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن محمود بن منصور وعن احمد
بن سعيد قوله من خلق كذا وفى رواية مسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولون هذا خلق الله فمن
خلق الله قوله فليستعذ بالله وفى رواية لمسلم فليقل آمنت بالله ولابى داود فاذا قالوا ذلك فقولوا الله
الاحد الله الصمد الآية ثم ليتفل عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ومعنى
فليستعذ اى فليقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من الاعراض والشبهات الواهية الشيطانية
اى عن الاسترسال معه فى ذلك باثبات البراهين القاطعة الحقانية على ان لا خالق له بابطال التسلسل
ونحوه وقال الطيبى ولينته اى ليترك التفكر فى هذا الخاطر وليستعذ بالله من وسوسة الشيطان
فان لم يزل التفكر بالاستعاذة فليقل ولينشغل بامر آخر وانما امره بذلك ولم يامره بالتأمل والاحتجاج
لان العلم باستغنائه عن الموجد امر ضرورى لا يقبل المناظرة له وعليه ولان الشبه
فى مثله احساس المرئى فى عالم الحس وما دام هو كذلك لا انفكاك عن الحق ومن كان هذا حاله فلا علاج
الا الالتجاء الى الله والاعتصام بحوله وقوته وقال المازرى الخواطر على قسمين فالتى لا تستقر ولا يجلبها
شبهة هى التى تندفع بالاعراض عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها تطلق اسم الوسوسة واما
الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهى لا تندفع الا بالنظر والاستدلال ص حدثنا يحيى
بن بكير نا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال حدثنى ابن ابى انس مولى التيميين ان اباه حدثه انه سمع
ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة
وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين ش مطابقته للترجمة فى قوله سلسلت الشياطين
وابن ابى انس اسمه نافع بن مالك ابو سهيل التيمى والحديث مر فى كتاب الصوم فى باب هل يقال رمضان
او شهر رمضان ص حدثنا الحميدى ثنا سفين نا عمرو قال اخبرنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس
فقال نا ابى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قال لفتاه آتنا غداءنا قال أرأيت
اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره ولم يجد موسى عليه السلام
النصب حتى جاوز المكان الذى امره الله به ش مطابقته للترجمة فى قوله وما انسانيه الا الشيطان و
الحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى وسفين بن عيينة وعمرو بن دينار والحديث مضى فى كتاب
العلم فى ثلاثة مواضع وفى غيره ايضا وقد ذكرناه ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق فقال ها ان الفتنة

ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان ش مطابقته للترجمة فى قوله قرن الشيطان وهذا الحديث من
افراده قوله ها قال الكرمانى ها حرف ولم يزد على هذا شيئا قلت هو حرف من حروف المعجم ومن حروف
الزيادة وهو حرف تنبيه قوله من حيث يطلع قرن الشيطان نسب الطلوع الى قرن الشيطان
مع ان الطلوع للشمس لكونه مقارنا لطلوع الشمس والغرض ان منشأ الفتن هو جهة المشرق وقد كان كما اخبر
عليه السلام ص حدثنا يحيى بن جعفر نا محمد بن عبد الله الانصارى نا ابن جريج قال اخبرنى عطاء عن
جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استجنح او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان
الشياطين تنتشر حينئذ واذا ذهب ساعة من العشاء فحلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله
واطف مصباحك واذكر اسم الله واوك سقاءك واذكر اسم الله وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض
عليه شيئا ش مطابقته للترجمة فى قوله فان الشياطين تنتشر ويحيى بن جعفر بن اعين ابو زكريا
البخارى البيكندى وهو من افراده ومحمد بن عبد الله الانصارى من شيوخ البخارى وروى عنه هنا
بواسطة وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز وعطاء بن ابى رباح والحديث اخرجه البخارى ايضا فى
الاشربة عن اسحق بن منصور وعن احمد بن عثمان واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه
النسائى فى اليوم والليلة عن احمد بن عثمان وعن عمرو بن على وعن عمرو بن دينار عن جابر ذكر معناه
قوله اذا استجنح اى اذا اظلم الليل ومادته جيم ونون وحاء وقال ابن سيده جنح الليل يجنح جنوحا
وجنحا اذا اظلم ويقال اذا اقبل ظلامه والجنح بضم الجيم وكسرها الظلام وهو ظلام الليل واصل الجنوح
الميل وقيل جنح الليل اول ما يظلم قوله او كان جنح الليل وفى رواية الكشميهنى او قال كان جنح الليل وحكى عياض
انه وقع فى رواية ابى ذر استجنح بالعين المهملة بدل الحاء وهو تصحيف وعند الاصيلى واول الليل بدل
قوله اذا كان جنح الليل وكان تامة بمعنى وجد او حصل قوله فكفوا صبيانكم اى ضموهم وامنعوهم
من الانتشار وفى رواية فاكفتوا ومادته كاف وفاء وتاء مثناة من فوق ومعناه ضموهم اليكم وكل
ما ضممته الى شئ فقد كفته وفى رواية ولا ترسلوا صبيانكم وقال ابن الجوزى انما خيف على الصبيان
فى ذلك الوقت لان النجاسة التى تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالبا والذكر الذى يستعصم
به معدوم عندهم والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به فلذلك خيف على الصبيان
فى ذلك الوقت والحكمة فى انتشارهم حينئذ ان حركتهم فى الليل امكن منها لهم فى النهار لان الظلام
اجمع لهم من غيره وكذلك كل سواد ويقال ان الشياطين تستعين بالظلمة وتكره النور وتتشاءم
به قوله فحلوهم بفتح الخاء المعجمة هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية السرخسى بضم الحاء المهملة
قوله واغلق من الاغلاق ولهذا يقال الباب مغلق ولا يقال مغلوق وانما قال فكفوا بصيغة الجمع
وقال اغلق بصيغة الافراد لان المراد بقوله اغلق لكل واحد وهو عام بحسب المعنى وهو بحسب الفرد
اذ مقابلة الجمع بالجمع يفيد التوزيع فكانه قال كف انت صبيك كذا قال الكرمانى وقال بعضهم ولا شك
ان مقابلة المفرد بالمفرد يفيد التوزيع قلت ليس كذلك بل الصواب ما قاله الكرمانى قوله واطف
امر من الاطفاء انما امر بذلك لانه جاء فى الصحيح ان الفويسقة تجر الفتيلة فاحرقت اهل البيت
وهو عام يدخل فيه السراج وغيره فاما القناديل المعلقة فان خيف حريق بسببها دخلت فى الامر
بالاطفاء وان امن ذلك كما هو الظاهر فالغالب انه لا بأس بها لانتفاء العلة وسبب ذلك انه
عليه السلام صلى على خمرة فجرت الفتيلة الفارة فاحرقت من الخمرة مقدار الدرهم فقال صلى الله
عليه وسلم ذلك نبه ابن العربى وفى سنن ابى داود عن ابن عباس قال جاءت فارة فاخذت
تجر الفتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التى كان قاعدا
عليها فاحرقت منها موضع درهم قوله واوك امر من الايكاء وهو الشد والوكاء اسم ما يشد به
فم القربة وهو ممدود مهموز والسقاء بكسر السين اللبن والماء والوطب للبن خاصة والنحى للسمن
والقربة للماء قوله وخمر امر من التخمير وهو التغطية وللتخمير فوائد صيانته من الشيطان والنجاسات
والحشرات وغيرها من الوباء الذى فى ليلة فى السنة وفى رواية ابن السكن لسليمة
وفى رواية يوما ينزل وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او شئ ليس عليه وكاء الا نزل فيه الوباء قال
الليث بن سعد والاعاجم يتقون ذلك فى كانون الاول قوله ولو تعرض عليه تنبيها بضم الراء
وكسرها ومعناه ان لم تقدر اى يقطع فلا اقل من ان تعرض عليه عودا اى تعرض عليه بالعرض
وتمد عليه عرضا اى خلاف الطول شيئا وفى رواية عودا هذا مطلق فى الآنية التى فيها

ذلك صح

شراب او طعام فان قلت روى مسلم من حديث جابر رضي الله عنهما يقول اخبرني ابو حميد الساعدي
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدح من النقيع ليس مخمرا فقال الا خمرته ولو تعرض عليه عودا قال ابو
حميد الساعدي ~~قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم~~ انما امر بالاسقية ان توكأ ليلا وبالابواب
ان تغلق ليلا انتهى فهذا ابو حميد قيد الايكاء والاغلاق بالليل قلت قال النووي ليس في الحديث
ما يدل عليه والمختار عند الاصوليين وهو مذهب الشافعي ان تفسير الصحابي اذا كان خلاف ظاهر
اللفظ ليس بحجة ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره واما اذا كان في ظاهر الحديث ما يخالفه
فان كان لا مجملا يرجع الى تأويله ويجب الحمل عليه لانه اذا كان مجملا لا يحل له حمله الا بتوقيف وكذا لا يجوز
تخصيص العموم بمذهب الراوي عندنا بل نتمسك بالعموم وقد يقال ابو حميد قال امرنا وهذا رواية
لا تفسير وهو مرفوع على المختار ولا تنافي بين رواية ابي حميد والرواية الاخرى في يوم اذ ليس في احدهما
نفي الاخر وهما سنتان فان قلت ما حكم اوامر هذا الباب قلت جميعها من باب الارشاد
الى المصلحة الدنيوية كقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم وليس على الايجاب وغايته ان يكون من
باب الندب بل قد جعله كثير من الاصوليين قسما منفردا بنفسه عن الوجوب والندب وينبغي
للمرء ان يمتثل امره فمن امتثل امره سلم من الضرر بحول الله وقوته ومتى والعياذ بالله خالف ان كان
عنادا فاحله في النار وان كان عن خطاء او غلط فلا يحرم شرب ما في الاناء او اكله والله اعلم حدثني
محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية بنت حيي قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام
معي ليقلبني وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار ~~فلما رايا النبي صلى~~
~~الله عليه وسلم~~ فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من
الانسان مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما سوءا او شيئا **ش** مطابقته للترجمة
في قوله ان الشيطان وعلي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم والحديث مر في كتاب
الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان
عن شعيب عن الزهري الى اخره بنحوه ومر الكلام فيه هناك **قوله** فانقلبت من الانقلاب وهو
الرجوع مطلقا والمعنى هنا فرجعت فقام النبي عليه السلام معي ليقلبني اي لا رجع الى بيتي فقام معي يصحبني
قوله على رسلكما بكسر الراء اي على هينتكما فما هنا شيء تكرهانه **قوله** ان الشيطان يجري قيل هو
على ظاهره ان الله جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان مجرى الدم وقيل استعارة لكثرة وسوسته
فكانه لا يفارقه كما لا يفارق دمه وقيل انه يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن بحيث يصل الى القلب
وفيه التحرز عن سوء الظن بالناس وفيه كمال شفقته صلى الله عليه وسلم على امته لانه خاف ان يلقي
الشيطان في قلبهما شيئا فيهلكان فان ظن السوء بالانبياء عليهم السلام كفر **ص** حدثنا عبدان عن
ابي حمزة عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه
وسلم ورجلان يستبان فاحدهما احمر وجهه وانتفخت اوداجه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان لذهب عنه ما
يجد فقالوا له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذ بالله من الشيطان فقال وهل بي جنون **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان قد مر ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والزاء اسمه محمد بن ميمون السكري المروزي
والاعمش سليمان وسليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء وفي اخره دال مهملة الخزاعي وقد مر في
الغسل والحديث اخرجه البخاري ايضا في الادب عن عمر بن حفص وعن عثمان بن ابي شيبة واخرجه
مسلم في الادب عن يحيى بن يحيى وابي كريب وعن نصر بن علي وعن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه
ابو داود عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن هناد وعن محمد بن عبد
العزيز **قوله** يستبان اي يتسابان **قوله** اوداجه جمع ودج بفتحتين وهو عرق في الحلق في المذبح
وانتفاخ الاوداج كناية عن شدة الغضب فان قلت لكل واحد ودجان وههنا ذكر الاوداج
بالجمع قلت هذا من قوله تعالى وكنا لحكمهم شاهدين ولان كل قطعة من الودج تسمى ودجا كما جاء
في الحديث ازج الحواجب **قوله** هل بي جنون قال النووي هذا كلام من لم يفقه **قوله** ما وجد يجد
وجدا وموجدة اذا غضب ووجد يجد وجدانا اذا لقي ما يطلبه **قوله** هل بي جنون قال النووي هذا

كلام من لم يفقه في دين الله ومن لم يتهذب بانوار الشريعة المكرمة وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالمجانين
ولم يعلم ان الغضب من نزغات الشيطان ويحتمل انه كان من المنافقين او من جفاة الاعراب انتهى والا
ستعاذة من الشيطان تذهب الغضب وهو اقوى السلاح على دفع كيده وفي حديث عطية
الغضب من الشيطان فان الشيطان خلق من النار وانما تطفى النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ
وعن ابي الدرداء اقرب ما يكون العبد من غضب الله اذا غضب وقال بكر بن عبد الله اطفئوا نار
الغضب بذكر نار جهنم وفي بعض الكتب قال الله تعالى ابن ادم اذكرني اذا غضبت وروى الجوزي
في ترغيبه عن معاوية بن قرة قال قال ابليس انا جمر في جوف ابن ادم اذا غضب حميته واذا رضي
منيته **ص** حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال
قال النبي عليه السلام لو ان احدكم اذا اتى اهله قال جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني
فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد
مر عن قريب في هذا الباب فانه اخرجه عن موسى بن اسمعيل عن همام عن منصور الى اخره
قوله لم يضره يعني لم يسلط عليه بالكلية والا فلا يخلو من الوسوسة **ص** قال وثنا الاعمش
عن سالم عن كريب عن ابن عباس مثله **ش** اي قال شعبة وحدثنا سليمان بن الاعمش عن سالم
بن ابي الجعد واشار بهذا الى ان لشعبة شيخين **ص** حدثنا محمود ثنا شبابة ثنا شعبة عن محمد
بن زياد عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه صلى صلاة فقال ان الشيطان عرض لي فشق علي
يقطع الصلاة علي فامكنني الله منه فذكره **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان
المروزي وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الالف باء اخرى مفتوحة
ابن سوار الفزاري المروزي والحديث مر في كتاب الصلاة في باب الاسير والغريم يربط
يربط في المسجد فانه اخرجه هناك عن اسحق بن ابراهيم عن روح ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة
عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال ان عفريتا من الجن تفلت علي
البارحة او كلمة نحوها ليقطع علي الصلاة فامكنني الله منه واردت ان اربطه الى سارية من سواري
المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا
لا ينبغي لاحد من بعدي قال روح فرده خاسئا **قوله** فذكره اي فذكر الحديث بتمامه وهو
الذي ذكرناه **ص** حدثنا محمد بن يوسف قال الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال قال النبي عليه السلام اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضي اقبل
فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضي اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدري
اثلاثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر اثلاثا صلى ام اربعا سجد سجدتي السهو **ش** مطابقته للترجمة
ظاهرة والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو والحديث قد مر في اواخر كتاب الصلاة في باب تفكر
الرجل الشيء فانه اخرجه هناك عن يحيى بن ابي بكر عن جعفر عن الاعرج عن ابي هريرة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن للصلاة ادبر الشيطان الى اخره **ص** حدثنا ابو اليمان اخبر
شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل بني
ادم يطعن الشيطان بجنبه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب
باصبعه **ش** المطابقة في هذا وفي بقية الاحاديث بينها وبين الترجمة ظاهرة وهؤلاء
الرواة قد تكرر ذكرهم **قوله** يطعن بضم العين يقال طعن بالرمح وما اشبهه يطعن بضم
العين من باب نصر ينصر وطعن في العرض والنسب يطعن بضم العين فيهما على المشهور وقيل
بالفتحتين فيهما **قوله** في جنبيه بالتثنية وفي رواية ابي ذر والجرجاني وفي رواية الاكثرين في
جنبه بالافراد وحكى عياض ان في كتاب من رواية الاصيلي من تحته الذي هو ضد فوق قال
وهو تصحيف **قوله** باصبعه بالافراد وبالتثنية ايضا على اختلاف الروايتين في الجنب **قوله**
في الحجاب هو الجلدة التي فيها الجنين وتسمى المشيمة قاله ابن الجوزي وقيل الحجاب الثوب
الذي يلف فيه المولود وفيه فضيلة ظاهرة لعيسى وامه عليهما السلام واراد الشيطان
التمكن من امه فمنعه الله منها ببركة امها حنة بنت فاقود بن ماثان حيث قالت اني اعيذها
بك وذريتها من الشيطان الرجيم وروى عبد الرزاق في تفسيره عن المنذر بن النعمان الافطس
سمع وهب بن منبه يقول لما ولد عيسى عليه السلام اتت الشياطين ابليس فقالوا ان الاصنام

منكسة فقال هذا مكان حادث وطار حتى بلغ خافقي الارض فلم يجد شيئا ثم جاء البحار فلم يقدر على شئ
ثم طار فوجد عيسى قد ولد عند مذود حمار واذا الملائكة قد حفت اليه فرجع اليهم فقال ان نبيا قد ولد
البارحة ولا حملت انثى ولا وضعت قط الا وانا بحضرتها الا هذه فايسوا من ان تعبد الاصنام بعد هذه
البلدة وفي لفظ بعد هذه الليلة ولكن ائتوا بني ادم بالخفة والعجلة قوله الا هذه يخالف ما في الصحيحين الى
ان يقول واشار القاضي الى ان جميع الانبياء عليهم السلام يشاركون عيسى عليه السلام وقال القرطبي
هو قول قتادة وقال وان لم يكن كذلك لطلب الخصوصية ولا يلزم من تخصيصه اضلال الممسوس و
اغوائه فان ذلك ظن طعن فاسد فلم يعرض الشيطان لخواص الاولياء بانواع الاغواء والمفاسد
ومع ذلك فقد عصمهم بقوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ص حدثنا مالك بن اسمعيل
نا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام فقلت من ههنا قالوا ابو الدرداء قال افيكم الذي
اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ش مالك بن اسمعيل بن زياد النهدي
الكوفي واسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي والمغيرة بن مقسم الضبي وابراهيم النخعي وعلقمة
بن قيس النخعي الكوفي واسم ابي الدرداء عويمر مالك الانصاري الخزرجي والحديث اخرجه البخاري
هنا مختصرا جدا واخرجه باتم منه في فضل عمار وحذيفة عن مالك بن اسمعيل ايضا واخرجه ايضا
عن سليمان بن حرب على ما يجيء عن قريب في هذا الباب وفي الاستيذان عن ابي الوليد وعن
يحيى بن جعفر وعن يزيد بن هرون وفي مناقب ابن مسعود عن موسى بن اسمعيل واخرجه
النسائي في المناقب وفي التفسير عن احمد بن سليمان قوله افيكم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل
الاستخبار اي في العراق قوله الذي اجاره الله اي منعه وحماه من الشيطان وهو عمار بن ياسر
رضي الله عنه وسيصرح به البخاري في الحديث الذي بعده وفي التوضيح يجوز ان يكون قاله
ابو الدرداء لقوله عليه الصلاة والسلام يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار ويكون يشهد له ان الله
اجاره من الشيطان ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن مغيرة قال والذي اجاره الله على
لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني عمارا ش ان المراد من قول ابي الدرداء افيكم الذي اجاره الله
من الشيطان انه عمار بن ياسر الذي هو من السابقين في الاسلام الذي لقيه الامن اكره وقلبه
مطمئن بالايمان وقد قال صلى الله عليه وسلم مرحبا بالطيب المطيب ص قال وقال الليث حدثني
خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال ان ابا الاسود اخبره عن عروة عن عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الملائكة تتحدث في العنان والعنان الغمام بالامر يكون في الارض فتسمع الشياطين
الكلمة فتقرها في اذن الكاهن كما تقر القارورة فيزيدون معها مائة كذبة ش اورد هذا التعليق
في باب ذكر الملائكة قال حدثنا محمد نا ابن ابي مريم اخبرنا الليث نا ابن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن
عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي عليه السلام يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو
السحاب فتذكر الامر قضي في السماء فتسترق الشياطين السمع فتوحيه الى الكهان فيكذبون معها
مائة كذبة من عند انفسهم فانظر بينهما الى التفاوت في الاسناد والمتن وابو الاسود في الرواة
هو محمد بن عبد الرحمن قوله بالامر يتعلق بقوله تتحدث وقوله العنان الغمام جملة معترضة بين
المتعلق والمتعلق قوله يكون جملة وقعت حالا من قوله بالامر قوله فتقرها بضم القاف وتشديد
الراء وهو الصحيح قال ابن التين لما تقرر من ان كل فعل متضاعف متعد يكون بالضم الا احرف شواذ
ليس هذا منها وقال الخطابي يقال قررت الكلام في اذن الاصم اذا وضعت فمك على صماخه فتلقيه
فيه قال الهروي انه يردد الكلام في اذن الابكم حتى يفهمه قوله كما تقر القارورة يريد به تطبيق رأس
القارورة برأس الوعاء الذي يفرغ منها فيه وقال القابسي معناه يكون لما يلقيه الكاهن حس كحس
القارورة عند تحريكها على اليد او على الصفا وفي التوضيح ويقال بالزاي وهو ما يسمع من حس الزجاج
بها على شئ وقال الكرماني فيقرها اي تنزل من الاقرار وقال الداودي يعني تلقيها كما يستقر الشئ في
قراره ص حدثنا عاصم بن علي نا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع
فان احدكم اذا قال ها ضحك الشيطان ش عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب ابو الحسين
مولى قريبة بنت محمد بن موط ابي بكر الصديق من اهل واسط وروى البخاري عنه في مواضع
روي عن محمد بن عبد الله عنه في الحدود قال مات سنة احدى وعشرين او عشرين

ومائتين وقال ابن سعد مات بواسط قلت من الافراد عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابيه كيسان عن ابي هريرة وقال المزي في الاطراف حديث التثاؤب من الشيطان علم علامة البخاري
خ ثم قال خ في صفة ابليس عن عاصم بن علي عنه به ثم علم علامة النسائي س ثم قال في اليوم والليلة
عن احمد بن حرب الى اخره ثم قال بعد ذلك ورواه غير واحد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابيه عن ابي هريرة ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب خ في الادب عن ادم وفيه وفي
بدء الخلق عن عاصم بن علي د في الادب ت في الاستيذان جميعا عن الحسن بن علي س في
اليوم والليلة عن عمرو بن علي ثم قال قال الترمذي هذا اصح من حديث ابن عجلان يعني عن سعيد عن
ابي هريرة وكذا رواه القاسم بن زيد عن ابن ابي ذئب عن سعيد عن ابي هريرة قوله التثاؤب
مصدر من تثاءب يتثاءب والاسم الثوباء قوله من الشيطان وانما جعله من الشيطان كراهة
له لانه انما يكون مع ثقل البدن وامتلائه وميله الى الكسل والنوم واضافه الى الشيطان لانه الذي
يدعو الى اعطاء النفس شهواتها واراد به التحذير من السبب الذي يتولد منه وهو التوسع في
الطعم والشبع فيثقل عن الطاعات ويكسل عن الخيرات قوله فاذا تثاءب هو فعل ماض من باب
تفاعل واصله من الثأب ومادته ثاء مثلثة وهمزة وباء موحدة وتثاءب بالمد والتخفيف تفاعل
واصله من الثاب ويروى بالواو وتثاب وقيل لا يقال تثاب مخففا بل تثأب بالتشديد
في الهمزة وقال الجوهري لا يقال تثاوب بالواو واما حد التثاؤب فهو النفس الذي ينفتح منه الفم
لدفع البخارات المختنقة في عضلات الفك وهو انما ينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن ويورث
الكسل وسوء الفهم والغفلة قوله فليرده اي ليكظم وليضع يده على الفم لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه
صورته ودخوله فمه وضحكه منه قوله اذا قال ها كلمة ها حكاية صوت المتثاوب فاذا قال ها
يعني اذا قال ها بالغ في التثاؤب ضحك الشيطان فرحا بذلك ولذلك قال لم يتثاءب نبي قط و
قال الداودي ان فتح فاه ولم يضعه يصق فيه وقال هاه ضحك منه ص حدثنا زكريا بن يحيى نا ابو اسامة
قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح
ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هي واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان
فقال اي عباد الله ابي ابي قالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فما زالت في حذيفة
منه بقية خير حتى لحق بالله ش زكريا بن يحيى بن عمر ابو السكين الطائي الكوفي وهو من افراده
وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام بن عروة يروي عن ام المؤمنين رضي الله عنها والحديث
اخرجه البخاري ايضا في الديات عن اسحق وفي المغازي عن عبد الله بن سعيد كلاهما عن ابي اسامة اسامة
ايضا قوله اي عباد الله يعني يا عباد الله قوله اخراكم اي الطائفة المتاخرة اي عباد الله احذروا
الذين من ورائكم متاخرين عنكم او اقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون
بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين قوله
فاجتلدت هي اي الطائفة المتقدمة والطائفة الاخرى اي تضارب الطائفتان ويحتمل ان يكون
الخطاب للكافرين اي فاقتلوا اخراكم فرجعت اولاهم فجالدوا اولى الكفار واخرى المسلمين قوله فنظر
حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه يعني اليمان بتخفيف الياء اخر الحروف وبالنون بلا ياء بعدها وهو لقب
واسمه حسيل مصغر الحسل بالمهملتين ابن جابر العبسي بالباء الموحدة بين المهملتين اسلم مع حذيفة
وهاجر الى المدينة وشهد احدا واصابه المسلمون في المعركة فقتلوه يظنونه من المشركين وحذيفة
يصيح ويقول هو ابي لا تقتلوه ولم يسمع قوله ما احتجزوا اي ما امتنعوا منه ويقال لكل من ترك شيئا
انحجز عنه قوله غفر الله لكم دعا لمن قتلوه من غير علم لانه عذرهم وتصدق حذيفة بديته على من اصابه
ويقال ان الذي قتله هو عتبة بن مسعود فعفى عنه قوله بقية خير اي بقية دعاء واستغفار لقاتل
اليمان حتى مات وقال التيمي معناه ما زال في حذيفة بقية حزن على ابيه من قتل المسلمين ص
حدثنا الحسن بن الربيع نا ابو الاحوص عن اشعث عن ابيه عن مسروق قال قالت عائشة
سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة قال هو اختلاس يختلس الشيطان
من صلاة احدكم ش الحسن بن الربيع ابن سليمان البجلي الكوفي يعرف بالبوراني وابو الاحوص
سلام بن سليم الكوفي واشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء يروي عن
الاشعث وقد مضى الحديث في كتاب الصلاة في باب الالتفات فانه اخرجه هناك عن مسدد

ونسائي ثم قال بعد ذلك لما رواه عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة صح

عن ابي الاحوص الى اخره ومضى الكلام فيه هنالك ص حدثنا ابو المغيرة نا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني سليمان بن عبد الرحمن نا الوليد
نا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلما يخافه فليبصق
عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره ش اخرج هذا الحديث من طريقين الاول
عن ابي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج مر في باب تزويج المحرم عن عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
عن النبي صلى الله عليه وسلم الثاني عن سليمان بن عبد الرحمن ابن ابنة شرحبيل بن ثوب
الدمشقي عن الوليد بن مسلم الدمشقي عن الاوزاعي الى اخره فالطريق الاولى اعلى ولكن في الثانية
التصريح بتحديث عبد الله بن ابي قتادة ليحيى بن ابي كثير والحديث اخرجه البخاري ايضا في التعبير
عن مسدد واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسحق بن منصور ذكر معناه قوله
الرؤيا الصالحة الرؤيا على وزن فعلى بلا تنوين وجمعها رؤى مثل رحى يقال رأى في منامه رؤيا وفي
اليقظة رأى رؤية وقد قيل ان الرؤيا ايضا تكون في اليقظة وعليه تفسير الجمهور في قوله سبحانه
وتعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس ان الرؤيا هاهنا في اليقظة وقال الزمخشري
الرؤيا بمعنى الرؤية الا انها مختصة بما كان منها في المنام دون اليقظة فلا جرم فرق بينهما بحرف التانيث
وقال الواحدي الرؤيا مصدر كالبشرى الا انه صار اسما لهذا المتخيل في المنام جرى مجرى الاسماء وقيل يجوز
ترك همزها تخفيفا وقوله الصالحة اما صفة موضحة للرؤيا لان غير الصالحة تسمى بالحلم او مخصصة
والصلاح اما باعتبار صورتها واما باعتبار تعبيرها ويقال لها ايضا الرؤيا الصالحة الصادقة والرؤيا الحسنة
وقال الطيبي معنى الصالحة الحسنة ويحتمل ان يجري على ظاهرها وان يجري على الصادقة والمراد بها
صحتها وتفسير النبي صلى الله عليه وسلم المبشرات على الاول ظاهر لان البشارة كل خبر صدق يتغير
بشرة الوجه واستعمالها في الخيرات اكثر وعلى الثاني مأول اما على التغليب او يحمل على اصل اللغة
واضافتها الى الله اضافة اختصاص واكرام لسلامتها من التخليط وطهارتها عن حضور الشيطان
قوله والحلم من الشيطان اي الرؤيا الغير الصالحة او الكاذبة او السيئة وانما نسب الى الشيطان
لان الرؤيا الكاذبة يريد بها الشيطان ليسيء ظنه ويحزنه ويقل حظه من شكر الله ولهذا امره بالبصق
عن يساره وقال ابن الجوزي الرؤيا والحلم بمعنى واحد لان الحلم ما يراه الانسان في نومه غير ان صاحب
الشرع خص الخير بالرؤيا والشر باسم الحلم قوله فاذا حلم احدكم بفتح اللام قال ابن التين وحلم بضمة
اللام عنه بمعنى عفي عنه وحلم بالكسر يقال حلم الاديم اذا ثقب قبل ان يدبغ قوله حلما مصدر بضم
اللام وسكونها ويجمع على احلام في القلة وحلوم في الكثرة وانما جمع وان كان مصدرا لاختلاف انواعه
وهو عبارة في الاصل عما يراه الرائي في منامه حسنا كان او مكروها قوله يخافه فمحله في محل النصب
لانها صفة لقوله حلما قوله فليبصق دحرا للشيطان بذلك كرمي الجمار كما يتفل عند الشيء القذر
يراه ولا شيء اقذر من الشيطان وذكر الشمال لان العرب عندها اتيان الشر كله من قبل الشمال
ولذلك سموها الشؤمى وكانوا يتشاءمون بما جاء من قبلها من الطير وايضا وليس فيها كثير عمل
ولا بطش ولا اكل ولا شرب قوله فانها اي فان الحلم وانما انث الضمير باعتبار ان الحلم هو
الرؤيا السيئة الكاذبة المكروهة والرؤيا المكروهة هي التي تكون عن حديث النفس وشهواتها
وكذلك رؤيا التهويل والتخويف يدخله الشيطان على الانسان ليهوس عليه في اليقظة وهذا
النوع هو المأمور بالاستعاذة منه لانه من تخيلاته فاذا فعل المأمور به صادقا اذهب الله عنه
ما اصابه من ذلك ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة
حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت
احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك ش سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد
الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة القرشي المخزومي المدني وابو
صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه البخاري في الدعوات ايضا واخرجه مسلم في الدعوات

عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذي فيه عن اسحق بن موسى واخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح
عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله عدل بفتح العين اي مثل ثواب اعتاق عشر رقاب حرزا بكسر
الحاء المهملة وهو الموضع الحصين ويسمى التعويذ ايضا حرزا قوله يومه نصب على الظرف قوله
ذلك اشارة الى اليوم الذي دعا فيه بهذا الكلام المشتمل على الاعتراف بالوحدانية وعلى الشكر
لله والاقرار بقدرته على كل شيء قوله في محل الرفع لانه صفة لقوله احد قوله من ذلك
اي من العمل الذي عمله الاول ص حدثنا علي بن عبد الله نا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح عن ابن
شهاب قال اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابي وقاص قال استأذن
عمر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه
عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت
من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول
الله كنت احق ان يهبن ثم قال اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قلنا نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا الا سلك فجا
غير فجك ش علي بن عبد الله المعروف بابن المديني ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم
بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وصالح هو ابن كيسان وابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه البخاري ايضا في فضل عمر عن عبد العزيز
بن عبد الله واسمعيل بن عبد الله فرقهما واخرجه مسلم في الفضائل عن منصور بن ابي
مزاحم وعن الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد واخرجه النسائي في المناقب وفي
اليوم والليلة عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وفيه اربعة من التابعين وهم صالح ومن
بعده قوله يكلمنه اي يكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ويستكثرنه اي يطلبن
كثيرا من كلامه وجوابه ويحتمل ان يكون من العطاء ويؤيده انه ورد في رواية انهن يردن النفقة
عالية اصواتهن هذه الجملة وقعت حالا من الضمير المرفوع الذي في يكلمنه واصواتهن بالرفع
لان اسم الفاعل يعمل عمل فعله وعلو اصواتهن يحمل على انه كان قبل النهي عن رفع الصوت او
يحمل على انه لاجتماعهن حصل لفظ من كلامهن او يكون فيهن من هي جهيرة الصوت او يحمل
على انهن لما علمن عفوه وصفحه سمحن في رفع الصوت قوله يبتدرن اي يتسارعن والجملة حال
من الضمير الذي في قمن قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك جملة حالية قوله
اضحك الله سنك لم يرد به الدعاء بكثرة الضحك حتى يعارضه قوله تعالى فليضحكوا قليلا
وليبكوا كثيرا بل المراد لازمه وهو السرور والاية ليست عامة شاملة له صلى الله عليه وسلم
قال الكرماني وفيه نظر والوجه هو الاول قوله تهبن بفتح الهاء من الهيبة قوله اي عدوات
اي عدوات قوله افظ واغلظ والفظاظة والغلظ بمعنى واحد وهي عبارة عن شدة الخلق
وخشونة الجانب فان قلت الافظ والاغلظ يقتضي الشركة في اصل الفعل فيلزم ان يكون
رسول الله صلى الله عليه وسلم فظا غليظا وقد نفى الله عنه ذلك بقوله ولو كنت فظا غليظ
القلب لانفضوا من حولك قلت لا يلزم منه الا نفس الفظاظة والغلظ وهو اعم من كونه
فظا غليظا لانها صفة مشبهة يدل على الثبوت والعام لا يستلزم الخاص او الافعل
ليس بمعنى الزيادة كقوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض هذا كله كلام الكرماني وفي النفس
منه قلق والاوجه ان يقال انه على المفاضلة وان القدر الذي بينهما في رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو ما كان اغلاظه على الكفار والمنافقين قال الله تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم
قوله فجا بفتح الفاء وتشديد الجيم هو الطريق الواسع وقيل هو الطريق بين الجبلين وقال عياض يحتمل
انه ضرب مثلا لبعد الشيطان واعوانه من عمر رضي الله عنه وانهم لا سبيل لهم عليه اي انك
اذا سلكت في امر معروف او نهي عن المنكر تنفذ فيه ولا تتركه فييأس الشيطان من ان يوسوس
فيه فيتركه ويسلك غيره وليس به لطرائق على الحقيقة لان الله تعالى قال انه يراكم هو وقبيله
من حيث لا ترونهم فلا مخافة اذا في فج فانه لا يراه قال له الكرماني فان قلت يلزم من ذلك ان يكون عمر

من ابواب النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال مسني الشيطان بنصب وعذاب قلت لا اذ التركيب
لا يدل الا على الزمان الماضي وذلك ايضا مخصوص بحال الاسلام فليس على ظاهره وايضا هو مقيد
بحال سلوك الطريق فجاز ان يلقاه ~~بحال سلوك الطريق~~ في غير تلك الحالة انتهى قلت الجواب
الاخير موجه والذي ذكرناه انفا اوجه من الكل والله اعلم وفيه فضل لين الجانب والرفق وفيه
فضل عمر رضي الله عنه وفيه حلم النبي صلى الله عليه وسلم غاية ما يكون وفيه لا ينبغي الدخول
على احد الا بالاستئذان ص حدثني ابراهيم بن حمزة قال حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن
ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ
اراه احدكم في منامه فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومه ش ابراهيم بن حمزة بالحاء
المهملة والزاي ابو اسحق الزهري الاسدي المدني وابن ابي حازم عبد العزيز بن ابي حازم واسمه سلمه
بن دينار ويزيد بالياء اخر الحروف في اوله هو يزيد بن الهاد والهاد احد اجداده لان يزيد هذا هو
ابن عبد الله ابن شداد بن اسامه بن عمرو وهو الهاد بن عبد الله ومحمد بن ابراهيم بن الحارث ابو عبد الله
التيمي القرشي المدني مات سنه عشرين ومائة وعيسى بن عبد الله بن طلحة بن عبيد الله بن عثمن
التيمي القرشي مات في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الطهارة
عن بشر بن الحكم واخرجه النسائي فيه عن محمد بن زنبور المكي قوله اراه اي اظن به قوله
فليستنثر امر من الاستنثار وهو نثر ما في الانف بنفس قاله الجوهري وقيل ان يستنشق
الماء ثم يستخرج ما فيه من اذى او مخاط وكذلك الانتثار وقيل فليستنثر اكثر فائدة من قوله
فليستنشق لان الاستنثار يقع على الاستنشاق والاستنثر والاستنثار من تمام
فائدة الاستنشاق لان حقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف الى اقصاه والاستنثار
غير الاستنشاق ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل الماء في انفه ثم
لينتثر وقد مر في كتاب الطهارة في باب الاستنثار في الوضوء حديث ابي هريرة من رواية
ابي ادريس عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر
وفي باب الاستجمار ايضا من رواية الاعرج عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ
احدكم فليجعل في انفه ثم لينتثر الحديث ومرت زيادة الكلام فيه هناك قوله على خيشومه بفتح
الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وضم الشين المعجمة قال الكرماني هو اقصى الانف وفي التوضيح
هو الانف وقال الداودي هو الخزان انتهى والياء فيه زائدة يقال رجل اخشم اذا لم يجد رائحة الطيب
وقيل الاخشم منتن الخيشوم وقيل الاخشم الذي لا يجد ريح الشيء اصلا وهو الخشام والخشم
ما يسيل من الخيشوم ثم ظاهر الحديث يقتضي ان هذا يقع لكل نائم ولكن يمكن ان يقال هذا
يقع لمن لم يحترس من الشيطان بشيء من الذكر فانه يروى من حديث ابي هريرة ان في ذكر الله حرزا
من الشيطان والله اعلم ص باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم ش اي هذا
باب في بيان وجود الجن وفي بيان انهم يثابون بالخير ويعاقبون بالشر والكلام فيه على انواع الاول في
وجود الجن فقال الشيخ ابو العباس بن تيمية رحمه الله لم يخالف احد من طوائف المسلمين في وجود
الجن وجمهور طوائف الكفار على اثبات الجن وان وجد فيهم من ينكر ذلك فهو كما يوجد في بعض
طوائف المسلمين كالجهمية والمعتزلة من ينكر ذلك وان كان جمهور الطائفة وائمتها يقرون بذلك
وهذا لان وجود الجن تواترت به اخبار الانبياء عليهم السلام تواترا معلوما بالاضطرار وقال امام
الحرمين في كتاب الشامل اعلموا رحمكم الله ان كثيرا من الفلاسفة وجماهير القدرية وكافة الزنادقة
انكروا الشياطين والجن ولا يبعد لو انكروا ولا يبدو من لا يتشبث بالشريعة وانما العجب من انكار القدرية
مع نصوص القران وتواتر الاخبار واستفاضة الاثار وقال ابو القاسم الانصاري في شرح الارشاد
وقد انكرهم معظم المعتزلة ودل انكارهم اياهم على قلة مبالاتهم وركاكة دياناتهم وليس في اثباتهم
مستحيل عقلي وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على اثباتهم وقال القاضي ابو بكر الباقلاني وكثير
من القدرية يثبتون وجود الجن قديما وينفون وجودهم الان ومنهم من يقر بوجودهم ويزعم
انهم لا يرون لرقة اجسامهم ونفوذ الشعاع فيها ومنهم من قال انما لا يرون لانه لا الوان لهم وقال
عبد الجبار المعتزلي الدليل على اثباتهم السمع دون العقل اذ لا دليل على اثبات اجسام غائبة
لان الشيء لا يدل على غيره من غير ان يكون بينهما تعلق النوع الثاني في بيان ابتداء خلق الجن

قال ابو حذيفه اسحق بن بشر القرشي في المبتدا ص حدثنا نبأنا الاعمش عن بكير بن الاخنس عن
عبد الرحمن بن سابط القرشي عن ابن عمرو بن العاص قال خلق الله الجن قبل ادم بالفي سنه ويقال عمروا
الارض الفي سنه وعن ابن عباس كان الجن سكان الارض والملائكة سكان السماء وهم عمارها وقال
اسحق بن بشر حدثني جويبر وعثمان باسنادهما ان الله تعالى خلق الجن وامرهم بعمارة الارض فكانوا
يعبدون الله تعالى حتى طال عليهم الامد فعصوا الله وسفكوا الدماء وكان فيهم ملك يقال له يوسف
فقتلوه فارسل الله عليهم جندا من الملائكة كانوا في السماء كان فيهم ابليس وهو على اربعة الاف فهبطوا
فنفوا بني الجان واجلوهم عنها والحقوهم بجزائر البحر وسكن ابليس والجند الذين كانوا معه الارض فهان
عليهم العمل واحبوا المكث فيها النوع الثالث في بيان خلقهم مماذا قال الله تعالى وخلق الجان من مارج
من نار وروى مسلم من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت
الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق ادم مما وصف لكم فثبت ان اصل الجن النار
كما ان اصل الانس الطين وحكى الله في القران عن قوله خلقتني من نار وخلقته من طين فهذا ايضا
يدل على ان اصل الجن النار فان قلت يجوز ان يكذب في ذلك او يظنه ولا يكون له به علم
قلت لو لم يكن الامر على ما قال لما ترك الله تعالى تكذيبه لان تكذيبه الكاذب ممن لا يجوز
عليه الخوف والجهل قبيح فان قلت في النار من اليبس ما لا يصح الحياة فيها والحياة في وجودها
يحتاج الى رطوبة قلت فالله قادر على ان يجعل رطوبة في تلك النار بمقدار ما يصح وجود الحياة
فيها مع ان اباهاشم جوز وجود الحياة مع عدم التنفس ويقول ان اهل النار لا يتنفسون النوع
الرابع في انهم اجسام وانهم على صور مختلفة قال القاضي ابو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء الحنبلي الجن
اجسام مؤلفة واشخاص مختلفة ويجوز ان تكون رقيقة وان تكون كثيفة خلافا للمعتزلة في
قولهم انهم اجسام رقيقة ولرقتها لا نراهم قلنا الرقة ليست بمانعة عن الرؤية في باب الرؤية ويجوز
ان تكون الاجسام الكثيفة موجودة ولا نراها اذا لم يخلق الله فينا الادراك وحكى ابو القاسم الانصاري
عن القاضي ابي بكر نحن نقول انما رآهم من رآهم لان الله خلق لهم الرؤية وان من لم يخلق الله له الرؤية لا يراهم
وانهم اجسام مؤلفة وجثث وقال كثير من المعتزلة انهم اجساد رقيقة بسيطة وقال القاضي عبد الجبار
اجسام الجن رقيقة ولضعف ابصارنا لا نراهم لا لعلة اخرى ولو قوى الله ابصارنا او كثف اجسامهم
لرأيناهم وقال السهيلي الجن ثلاثة اصناف كما جاء في حديث صنف على صور الحيات وصنف على
صور الكلاب سود وصنف ريح طائرة او قال هفافة ذو اجنحة وهم يتطورون في صور الحيات
والعقارب وفي صورة الابل والبقر والغنم والخيل والبغال والحمير خلقهم والانتقال في الصور وانما يجوز ان
يعلمهم الله كلمات وضربا من ضروب الافعال اذا فعله وتكلم به نقله من صورة الى صورة واما ان يصور
نفسه فذلك محال النوع الخامس في ان الجن على انواع منهم الغول وهم العفريت قالوا ان الغول حيوان
لم تحكمه الطبيعة وانه لما خرج منفردا توحش ولم يستأنس وطلب القفار ويتلون في ضروب من الصور
ويتراءى بالليل في اوقات الخلوات لمن كان مسافرا وحده فيتوهم انه انسان ويضل المسافر عن الطريق
ومنهم السعلاة وهي مغايرة للغول واكثر ما يوجد في الغياض اذا ظفرت بانسان ترقصه وتلعب به كما يلعب
السنور بالفار ومنهم الغدار وهم يوجد باكناف اليمن وربما يوجد في ارض مصر اذا عاينه الانسان
خر مغشيا عليه ومنهم الولهان يوجد في جزائر البحر وهو في صورة انسان راكب على نعامة يأكل الناس
الذين يقذفهم البحر ومنهم الشق كنصف ادمي بالطول زعموا ان النسناس مركبة يظهر للناس
في اظفارهم ومنهم من يأنس بالادميين ولا يؤذيه ومنهم من يختطف النساء الابكار ومنهم من هو
في صورة الوزغ ومنهم من هو على صورة الكلاب النوع السادس في وجه تسمية الجن بهذا الاسم
قال ابن دريد الجن خلاف الانس يقال جنه الليل واجنه وجن عليه وغطاه في معنى واحد
اذا ستره وكل شيء استتر عنك فقد جن عنك وبه سميت الجن وكان اهل الجاهلية يسمون
الملائكة جنا لاستتارهم عن العيون والجن والجنة واحد والجنة ما واراك من سلاح قال والحن
بالحاء المهملة ضرب من الجن قال الراجز يلعبن احوالي من وقال ابو عمر الزاهد الحن كلاب الجن
وسفلتهم ووقع في كلام السهيلي في النتائج ان الجن يشمل الملائكة وغيرهم مما اجتن عن الابصار
والنوع السابع في بيان ان الجن يأكلون ويشربون وينكحون ويتوالدون وللناس فيه
اقوال الاول ان جميع الجن لا يأكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط الثاني ان صنفا منهم

يأكلون ويشربون واختلفوا في صفة أكلهم وشربهم فقال بعضهم أكلهم وشربهم تشمم واسترواح
لا مضغ ولا بلع وهذا قول لا يرد عليهم دليل وقال آخرون أكلهم وشربهم مضغ وبلع ويدل عليه ما رواه
أبو داود من حديث أمية بن مخشي وفيه ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر الله تعالى استقاء ما
في بطنه وسئل وهب بن منبه عن الجن ما هم وهل يأكلون ويشربون ويتوالدون وينكحون
ويموتون فقال هم أجناس فأما خالص الجن فهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم
أجناس يأكلون ويشربون وينكحون ويتوالدون منهم السعالي والغول والقطرب وغير ذلك رواه
أبو عمر بإسناده عنه النوع الثامن في بيان تكليف الجن قال أبو عمر الجن عند الجماعة مكلفون مخاطبون
لقوله تعالى يا معشر الجن والإنس وذكر عن الحشوية أنهم مضطرون إلى أفعالهم وأنهم ليسوا مكلفين
وعلى القول بتكليفهم هل لهم ثواب وعليهم عقاب أم لا واختلف العلماء فيه على قولين فقيل لا ثواب
لهم إلا النجاة من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا مثل البهائم وهو قول أبي حنيفة حكاه ابن حزم وغيره
عنه وقال ابن أبي الدنيا حدثنا داود بن عمرو الضبي ثنا عفيف بن سالم عن سفيان الثوري عن ليث
بن أبي سليم قال ثواب الجن أن يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا القول الثاني أنهم يثابون على
الطاعة ويعاقبون على المعصية وهو قول ابن أبي ليلى ومالك والأوزاعي وأبي يوسف ومحمد ونقل
أيضا عن الشافعي وأحمد وسئل ابن عباس رضي الله عنهما فقال نعم لهم ثواب وعليهم عقاب واتفق
العلماء على أن كافر الجن يعذب في الآخرة كما قال الله تعالى النار مثوى لهم واختلفوا في مؤمني الجن هل
يدخلون الجنة على أربعة أقوال والجمهور على أنهم يدخلونها وحكاه ابن حزم في الملل عن ابن أبي ليلى
وأبي يوسف وجمهور الناس قال وبه نقول ثم اختلفوا هل يأكلون فيها ويشربون فروى سفيان الثوري
في تفسيره عن جويبر عن الضحاك أنهم يأكلون ويشربون وعن مجاهد أنهم يدخلون ولا يأكلون ولا يشربون
ويلهمون من التسبيح والتقديس ما يجده أهل الجنة من لذة الطعام والشراب وذهب الحارث
المحاسبي إلى أنهم يدخلون الجنة نكون نراهم يوم القيامة ولا يروننا عكس ما كانوا عليه في الدنيا القول
الثاني أنهم لا يدخلون الجنة بل يكونون في ربضها يراهم الإنس من حيث لا يرونهم وهذا القول مأثور
عن مالك والشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد حكاه ابن تيمية وهو ما حكاه ابن حزم
عن أبي يوسف القول الثالث أنهم على الأعراف القول الرابع الوقف وروى الحافظ أبو سعد
محمد بن عبد الرحمن الكنجروذي في أماليه بإسناده إلى الحسن عن أنس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إن مؤمني الجن لهم ثواب وعليهم عقاب فسألت عن ثوابهم فقال على
الأعراف وليسوا في الجنة فقالوا وما الأعراف قال حائط الجنة تجري منه الأنهار وتنبت منه
الأشجار والثمار قال الحافظ الذهبي هذا حديث منكر جدا ثم إن مؤمني الجن إذا دخلوا الجنة هل
يرون الله تعالى فقد وقع في كلام ابن عبد السلام في القواعد الصغرى ما يدل على أنهم لا يرون الله تعالى
في الجنة ومقتضى هذا أن الجن لا يرونه النوع التاسع هل كان فيهم نبي منهم أو لا فروى الطبري من طريق
الضحاك بن مزاحم إثبات ذلك وجمهور العلماء سلفا وخلفا على أنه لم يكن من الجن نبي قط رسول
ولم تكن الرسل إلا من الإنس ونقل هذا عن ابن عباس وابن جريج ومجاهد والكلبي وأبي عبيد والواحدي
وذكر إسحق بن بشر في المبتدأ عن ابن عباس أن الجن قتلوا نبيا قبل آدم عليه السلام اسمه يوسف
وأن الله بعث إليهم رسولا وأمرهم بطاعته ومن ذهب إلى قول الضحاك يستدل أيضا بقوله تعالى
يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم الآية النوع العاشر في بيان فرق الجن قد أخبر الله تعالى
عن الجن أنهم قالوا وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا أي مذاهب سني مسلمين
ويهود وكان جن نصيبين يهودا وقال الإمام أحمد في كتاب الناسخ والمنسوخ ثنا مطلب بن زياد عن
السدي قال في الجن قدرية ومرجئة وشيعة وحكى السدي أيضا عن أشياخه أي في الجن أو الكافر
والمعتزلة والجهمية وأهل الفرق فوائد قال الحسن البصري الشياطين أولاد إبليس لا يموتون
إلا معه والجن يموتون قبله وقال إسحق قال أبو روق عن عكرمة عن ابن عباس قال لما خلق الله سوم
أبا الجن وهو الذي خلق من مارج من نار فقال تبارك وتعالى تمن علي قال أتمنى أن نرى ولا نرى
وأن نغيب في الثرى وأن يصير كهلنا شابا فأعطي ذلك فهم يرون ولا يرون وإذا ماتوا غيبوا
في الثرى ولا يموت كهلهم حتى يعود شابا يعني مثل الصبي ثم يرد إلى أرذل العمر وسئل
أبو البقاء العكبري الحنبلي عن الجني هل تصح الصلاة خلفه قال نعم لأنهم مكلفون والنبي صلى الله عليه

وسلم أرسل إليهم ص لقوله يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي إلى قوله يعملون ش
اللام في لقوله للتعليل للترجمة لأجل الاستدلال ووجه الاستدلال أن قوله تعالى ينذرونكم يدل
على العقاب وقوله ولكل درجات مما عملوا يدل على الثواب وتمام الآية ص بخسا نقصا ش أشار به
إلى ما في قوله تعالى فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا وفسر البخس بقوله نقصا قال الفراء البخس النقص
والرهق الظلم فدلت الآية أن من يكفر يخاف والخوف يدل على كون الجن مكلفين لأن الآية فيهم ص وقال
مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وأمهاتهم بنات سروات
الجن قال الله تعالى ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون ستحضر للحساب جند محضرون عند الحساب
ش أي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا أن كفار قريش قالوا إن الملائكة
قالوا بنات الله وأمهات الملائكة بنات سروات الجن أي ساداتهم والسروات جمع سراة وهو نادر
شاذ لأن فعلات لا يجمع على فعلة كذا قاله صاحب التوضيح وليس كذلك والصواب ما قاله الجوهري
وسيخا في مروة يقال سري يسرو وسري بالكسر يسرى سروا فيهما وسراوة وسروا وسراوة أي صار
سريا وجمع السري سراة وهو جمع عزيز أن يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره وجمع السراة سروات
وأثر مجاهد المعلق أخرجه ابن جرير من حديث ابن أبي نجيح عنه بزيادة فقال أبو بكر فمن أمهاتهن
فقالوا بنات سروات الجن يحسبون أنهم خلقوا مما خلق منه إبليس لعنه الله انتهى ووقع ههنا
أمهاتهن والصواب أمهاتهم مثل ما وقع في رواية البخاري قوله قال الله تعالى ولقد علمت الجنة إنهم
لمحضرون وقبله وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا أي جعل مشركو مكة بينه وبين الله وبين الجنة نسبا
وهو زعمهم أن الملائكة بنات الله سموا الملائكة جنة لاجتنانهم عن الأبصار والمعنى جعلوا بما قالوا
نسبة بينه وبين الملائكة وأثبتوا بذلك جنسية جامعة لله وللملائكة تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا وقال الكلبي قالوا لعنهم الله بل تزوج من الجن فخرج منها الملائكة قال لهم الجن ومنهم إبليس هم
بنات الله تعالى عن ذلك وقال الحسن أشركوا الشيطان في عبادة الله فهو النسب الذي
جعلوه قوله ولقد علمت الجنة إنهم أي أن قائلي هذا القول لمحضرون في النار وإذا فسرت الجنة بالشياطين يجوز
أن يكون الضمير في إنهم للشياطين والمعنى ولقد علمت الشياطين أنهم لمحضرون يعني أن الله يحضرهم
النار ويعذبهم قوله جند محضرون هذا في آخر سورة يس ولا تعلق له بالجن لكن ذكره لمناسبة الإحضار
للحساب وأول الآية واتخذوا من دون الله آلهة لعلهم ينصرون لا يستطيعون نصرهم وهم لهم جند
محضرون أشار الله بهذه الآية إلى زيادة ضلالهم ونهايتها لأن الواجب عليهم عبادة الله شكرا لأنعمه فتركوها
وأقبلوا على عبادة من لا يضر ولا ينفع لعلهم ينصرون أي ليمنعهم من عذاب الله ولا يكون ذلك ولا يستطيعون
نصرهم أي خاب أملهم والأمر على خلاف ما توهموا وتوقعوا وهم لهم جند محضرون لعذابهم لأنهم مع أوثانهم
في النار فلا يدفع بعضهم لبعض النار لأنهم يجعلون وقود النار وقال الكرماني ويحتمل أن يقال لفظ الآلهة
في الآية متناول للجن لأنهم أيضا اتخذوهم معابيد والله أعلم قلت كأنه أشار بهذا إلى وجه مناسبة
ذكر قوله جند محضرون ههنا بما ذكره وقال بعضهم وقع في رواية الكشميهني جند محضرون بالإحضار
قلت الصواب محضرون لأن القرآن هكذا ص حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري
رضي الله عنه قال له إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك وباديتك فأذنت بالصلاة
فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة
قال أبو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله جن
وهو أيضا يدل على وجود الجن خلافا لمن أنكر ذلك وقد مر الكلام فيه عن قريب مستقصى وعبد
الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري وأبو صعصعة عمرو بن زيد بن عوف
بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار وكان لأبي صعصعة أربعة أولاد الحارث وجابر
وقيس وأبو كلاب كلهم أصحاب فالحارث قتل يوم اليمامة وقتل جابر وأبو كلاب يوم مؤتة شهيدين
وقيس كان على الساقة يوم بدر وشهد أحدا قال أبو عمر لا يوقف له على وقت وفاته والحديث مضى
في كتاب الصلاة في باب رفع الصوت بالنداء والله أعلم ص باب
قوله تعالى وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن إلى قوله أولئك في ضلال مبين ش
أي هذا باب في بيان قوله تعالى وإذ صرفنا إليك من قريب يذكر تفسير صرفنا وتمام الآية

الى وما بعدها الى قوله اولئك فى ضلال مبين قوله يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضى ولوا
الى قومهم منذرين قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدى الى الحق
والى طريق مستقيم يا قومنا اجيبوا داعى الله وآمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم ومن لم
يجب داعى الله فليس بمعجز فى الارض وليس له من دونه اولياء اولئك فى ضلال مبين وانما ذكر بعض هذه
الآية ثم قال الى قوله اولئك فى ضلال مبين اشارة الى امور الاول فيه دلالة على وجود الجن الثانى اشار
الى ان فى الجن مؤمنين الثالث اشار الى ان المؤمنين منهم لهم الثواب والكافرين منهم عليهم العقاب قوله
واذ صرفنا العامل فى اذ محذوف تقديره واذكر حين صرفنا حين ذكره البخارى عن قريب قال المفسرون
لما بين الله تعالى ان الانس منهم من آمن ومنهم من كفر بين ان الجن ايضا منهم من آمن ومنهم من كفر
وان مؤمنيهم معرض للثواب وان كافرهم معرض للعقاب قوله نفرا مفعول صرفنا والنفر دون العشرة وملاقاة
هؤلاء الجن مع النبى صلى الله عليه وسلم حين انصرف من الطائف راجعا الى مكة حين يئس من خبر ثقيف
حتى اذا كان بنخلة قام من جوف الليل يصلى فمر به نفر من جن نصيبين وكان المسبب ذلك ان الجن
تسترق السمع فلما حرست السماء قوله بالشهب قال ابليس ان هذا الذى حدث فى السماء لشئ
حدث فى الارض فبعث سراياه ليعرف فكان اول بعث ركب من اهل نصيبين وهم اشراف الجن وسادتهم
فبعثهم الى تهامة فاندفعوا حتى بلغوا وادى نخلة فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة
الغداة ويتلو القرآن فاجتمعوا اليه قالوا انصتوا يعنى اصغوا الى القراءة قوله فلما قضى اى فلما فرغ صلى
الله عليه وسلم من تلاوته ولوا اى رجعوا الى قومهم منذرين اى محذرين عذاب الله ان لم يؤمنوا قوله
قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى ذهب بعضهم الى انهم كانوا يهودا ولهذا
قالوا من بعد موسى وعن ابن عباس كانت الجن لم تسمع امر عيسى عليه السلام فلذلك قالوا من بعد
موسى قوله مصدقا صفة لقوله كتابا يعنى مصدقا لما بين يديه من الكتب قوله يهدى الى الحق
صفة للكتاب بعد صفة وكذلك قوله الى صراط مستقيم قالوا يعنى لقومهم اجيبوا داعى الله اى النبى
صلى الله عليه وسلم وقوله ويجركم من عذاب اليم اى من عذاب النار وقالوا ايضا ومن لم يجب داعى
اى الرسول ومن لم يؤمن به قوله فليس بمعجز فى الارض اى لا ينجى منه مهرب ولا يسبق قضاءه
سابق قوله اولياء اى انصار يمنعونه منه وعن ابن عباس ان هؤلاء الجن كانوا سبعة من جن نصيبين
فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا الى قومهم وقيل كانوا تسعة وقيل كانوا اثنى عشر الفا والسورة
التى كان صلى الله عليه وسلم يقرأها سورة اقرأ باسم ربك وذكر ابن دريد من اسماء هؤلاء الجن خمسة
وهم سامر ومامر ومنشى وماسى والاحقب وذكر ابن سلام فى تفسيره عن ابن مسعود ومنهم عمرو
بن جابر وذكر ابن ابى الدنيا زوبعة ومنهم سرق وفى تفسير عبد بن حميد كانوا من نينوى واتوه بنخلة وقيل
بشعب الحجون ص مصرفا معدلا ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ولم يجدوا عنها مصرفا وفسره بقوله معدلا اى
طريقا غيره ص صرفنا ش اى وجهنا اشار به الى ما فى الآية المذكورة من قوله واذ صرفنا اليك نفرا
من الجن وفسر صرفنا بقوله وجهنا وقيل معناه املنا اليك وقيل اقبلنا بهم نحوك وقيل الجئناهم
وقيل وقفناهم بصرفنا اياهم عن بلادهم اليك والله اعلم ص باب

قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة ش اى هذا باب فى بيان

ص قال ابن عباس الثعبان الحية الذكر منها ش اشار به الى ما فى قوله تعالى فاذا هى ثعبان مبين وفسر الثعبان
بان الحية الذكر وقيد بقوله الذكر لان لفظ الحية يقع على الذكر والانثى وليست الهاء فيه للتأنيث و
هى كتاء تمرة ودجاجة وقد روى عن العرب رأيت حيا على حية اى ذكرا على انثى ص يقال الحيات اجناس
الجان والافاعى والاساود ش هذا من كلام البخارى وفى رواية الاصيلى الجنان اجناس وقال عياض
فى الصواب هو الاول والجنان بكسر الجيم وتشديد النون وبعد الالف نون ايضا وقال ابن الاثير
الجنان يكون فى البيوت واحدها جان وهو الدقيق الخفيف والجان الشيطان ايضا قوله والافاعى
جمع افعى وهو ضرب من الحيات واهل الحجاز يقولون افعوا وجاء فى حديث ابن عباس لا بأس
بقتل الافعو اراد الافعى فقلب الفها واوا فى الوقف ومنهم من يقلب الالف واوا فى الوقف ومنهم
من يقلب الالف وبعضهم يشدد الواو والياء وهمزتها زائدة والافعوان بالضم ذكر الافاعى وكنية الافعى
ابو حيان وابو يحيى لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع الاسود الذى يواثب الانسان ومن صفته
اذا فقئت عينه عادت ولا يغمض حدقته البتة قوله والاساود جمع اسود وهو العظيم من الحيات

وفيه سواد ويقال هو اخبث الحيات ويقال له اسود سالخ لانه يسلخ جلده كل عام وفى سنن ابى داود
والنسائى عن ابن عمر مرفوعا اعوذ بالله من اسد واسود وقيل الاسود حية رقشاء دقيقة العنق عريضة
الرأس وربما كان ذا قرنين وقال ابن خالويه ليس فى كلام العرب اسماء الحيات وصفاتها الا ما ذكره وعددها
نحو من سبعين اسما منها الشجاع والارقم والاسود والافعى والابتر والاعرج والاصلة والصل
والجان والجنان والجراره والرشاه وذكر الجاحظ ايضا انواعا منها المكللة الرأس طولها شبران او ثلاثة
ان حاذى جحرها طائر سقط ولا يحس بها حيوان الا هرب فان قرب منها خدر ولم يتحرك وتقتل بصفيرها
ومن وقع عليه نظرها مات ومن نهشته مات فى الحال ومات كل من قرب من ذلك الميت من الحيوان
فان مسها بعصى هلك بواسطة العصى وقيل ان رجلا طعنها برمح فمات هو ودابته فى ساعة واحدة قال
وهذا الجنس كثير ببلاد الترك ص آخذ بناصيتها فى ملكه وسلطانه ش اشار به الى ما فى قوله تعالى
وما من دابة فى الارض الا هو آخذ بناصيتها اى فى ملكه وسلطانه وقال ابو عبيدة اى فى قبضته وملكه
وسلطانه وخص الناصية بالذكر على عادة العرب فى ذلك تقول ناصية فلان فى يد فلان اذا كان فى
طاعته ومن ثم كانوا يجزون ناصية الاسير اذا اطلقوه ص يقال صافات بسط اجنحتهن يقبضن
يضربن باجنحتهن ش اشار به الى ما فى قوله تعالى اولم يروا الى الطير فوقهم صافات ويقبضن اى
باسطات اجنحتهن ضاربات بها وروى ابن ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى
صافات قال بسط اجنحتهن ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف حدثنا معمر عن الزهرى عن
سالم عن ابن عمر انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والابتر
فانهما يطمسان البصر ويستسقطان الحبل ش مطابقته للترجمة من حيث ان ذا الطفيتين من جملة ما يطلق
عليه اسم الدابة وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندى والحديث اخرجه مسلم فى الحيوان عن عبد
بن حميد قوله ذا الطفيتين بضم الطاء وسكون الفاء وهو ضرب من الحيات فى ظهره خطان ابيضان
والطفية اصلها خوص المقل فشبه الخط الذى على ظهر هذه الحية به وربما قيل لهذه الحية طفية وقد
يسمى الشئ باسم ما يجاوره وقيل هما نقطتان حكاه القاضى قال الخليل وهى حية خبيثة قوله والابتر
هو مقطوع الذنب وقال النضر بن شميل هو ازرق اللون لا تنظر اليه حامل الا القت وقيل الابتر الحية
القصيرة الذنب قال الداودى هى الافعى التى تكون قدر شبر او اكثر قليلا قوله يطمسان البصر
اى يمحوان نوره وفى رواية ابن ابى مليكة عن ابن عمر ويذهب البصر وفى حديث عائشة فانه يلتمس
البصر قوله ويستسقطان الحبل ويروى ويسقطان الحبل بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وهو الجنين
وفى رواية ابن ابى مليكة التى تأتى بعد احاديث فانه يسقط الولد وفى رواية عن عائشة سيأتى بعد
احاديث ويصيب الحبل وفى رواية اخرى عنها ويذهب الحبل والكل بمعنى واحد انما امر بقتلهما
لان الجن لا يتمثل بهما ولهذا ادخل ابن عمر حديث البخارى فى هذا الباب ونهى عن قتل دواب
البيوت لان الجن تتمثل بها قاله الداودى قال عبد الله فبينا انا اطارد حية لاقتلها فنادانى ابو
لبابة لا تقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الحيات قال انه نهى بعد ذلك عن ذوات
البيوت وهى العوامر قوله اى قال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قوله اطارد حية اى اطلبها واتبعها
لاقتلها اى لان اقتلها قوله فنادانى ابو لبابة بضم اللام وتخفيف الباء الموحدة الاولى واسمه رفاعة بكسر
الراء وتخفيف الفاء على الاصح ابن عبد المنذر الاوسى النقيب قاله الكرمانى وفى التوضيح اسمه
بشير بفتح الباء وكسر الشين المعجمة ابن عبد المنذر ابن رفاعة بن امية بن زيد بن مالك بن عوف
بن عمرو بن عوف بن مالك بن اوس رده رسول الله صلى الله عليه وسلم من الروحاء حين خرج واستعمله
على المدينة وضرب له بسهمه واجره وتوفى بعد قتل عثمان رضى الله عنه واخوه مبشر بن عبد المنذر شهد
بدرا وقتل بها واخوه رفاعة بن عبد المنذر شهد العقبة وبدرا وقتل باحد وليس له عقب ذكره كله ابن
سعد فى الطبقات وقال ابو عمر بشير بن عبد المنذر ابو لبابة الانصارى غلبت عليه كنيته واختلف
فى اسمه فقيل رفاعة بن عبد المنذر كذا قاله موسى بن عقبة عن ابن شهاب وكذا قاله ابن هشام وخليفة
وقال احمد بن زهير سمعت احمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان ابو لبابة اسمه رفاعة بن عبد المنذر
وقال ابن اسحق كان نقيبا شهد العقبة وشهد بدرا وشهد قوم انه والحارث بن حاطب خرجا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعهما وامر ابا لبابة على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر وقال
ابن هشام ردهما من الروحاء وقال ابو عمر قد استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا لبابة

على المدينة ايضا حين خرج الى غزوة السويق وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وما بعدها من
المشاهد وكانت معه راية بني عمرو ابن عوف في غزوة الفتح مات في خلافة عمر رضي الله عنه قلت
ليس له في الجامع الصحيح الا هذا الحديث قال انه نهى بعد ذلك اي قال ابو لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعد امره بقتل الحيات عن قتل ذوات البيوت اي الساكنات فيها ويقال لها الجنان وهي حيات طوال
بيض قلما تضر وفي رواية الترمذي عن ابن المبارك انها الحية التي تكون كانها فضة ولا تلتوي في مشيتها
قوله وهي العوامر قيل انه من كلام الزهري مدرج في الخبر وقد بينه معمر في روايته عن الزهري فساق الحديث
وقال في اخره قال وهي العوامر فسميت بها لطول عمرها وقال الجوهري عمار البيوت سكانها وقيل سميت
بها لطول لبثهن في البيوت ماخوذ من العمر بالفتح وهو البقاء وروى مسلم من حديث ابي سعيد مرفوعا
ان لهذه البيوت عوامر فاذا رايتم منها شيئا فحرجوا عليه ثلاثا فان ذهب والا فاقتلوه ومعنى فحرجوا عليه
ان يقال لها انت في حرج او ضيق ان لبثت عندنا او ظهرت لنا او عدت الينا ومعنى ثلاثا اي ثلاث
مرات وقيل ثلاثة ايام وان كانت في الصحاري والاودية تقتل من غير انذار لعموم قوله صلى الله عليه
وسلم خمس من الفواسق يقتلن في الحل والحرم فذكر منهن الحية وجاء في حديث من تركهن مخافة
شرهن فليس منا ثم اعلم ان ظاهر الحديث التعميم في البيوت ونص مالك تخصيصه ببيوت
اهل المدينة وقيل تخصيصه ببيوت المدن دون غيرها ص وقال عبد الرزاق عن معمر فرآني
ابو لبابة او زيد بن الخطاب ش عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومعمر هذا ابن راشد هذا ان معمرا
روى هذا الحديث عن الزهري بهذا الاسناد على الشك في اسم الذي لقي عبد
الله بن عمر وزيد بن الخطاب هو اخو عمر بن الخطاب لابيه وله في الصحيح هذا الحديث
استشهد باليمامة ورواية عبد الرزاق هذه رواها مسلم ولم يسق لفظها وساقه احمد والطبراني من طريقه
ص وتابعه يونس وابن عيينة واسحق الكلبي والزبيدي ش اي تابع معمرا يونس بن يزيد على الشك في اسم الذي
لقي عبد الله بن عمر ابو لبابة او زيد بن الخطاب وهذه المتابعة وصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه
ابو عوانة قوله وابن عيينة اي تابع معمرا ايضا في الشك سفيان بن عيينة وهذه المتابعة وصلها مسلم
وقال حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والابتر فانهما يستسقطان الحبل ويلتمسان البصر
قال فكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فابصره ابو لبابة ابن عبد المنذر او زيد بن الخطاب وهو يطارد
حية فقال انه قد نهي عن ذوات البيوت قوله واسحق الكلبي اي تابع معمرا ايضا في الشك اسحق بن يحيى
الكلبي الحمصي قوله والزبيدي اي تابع معمرا ايضا في الشك محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء
الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة الحمصي وهذه المتابعة وصلها مسلم وقال حدثنا حاجب
بن الوليد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بقتل الكلاب يقول اقتلوا الحيات والكلاب واقتلوا ذا
الطفيتين والابتر فانهما يلتمسان البصر الحديث وفيه بينا انا اطارد حية يوما من ذوات البيوت
مر بي زيد بن الخطاب او ابو لبابة الى اخره ص وقال صالح وابن ابي حفصة وابن مجمع عن الزهري عن
سالم عن ابن عمر رآني ابو لبابة وزيد بن الخطاب ش صالح هو ابن كيسان الهذلي وابن ابي حفصة
اسمه محمد بن ابي حفصة واسم ابي حفصة ميسرة البصري وابن مجمع بضم الميم وفتح الجيم وكسر الميم وقيل
بفتحها وهو ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع بن يزيد بن جارية بن عامر بن مجمع العطاف بن ضبيعة بن زيد
بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس الانصاري المدني وهؤلاء الثلاثة رووا الحديث
عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن عبد الله ابن عمر وفي روايتهم رآني ابو لبابة وزيد بن الخطاب بواو
الجمع بلا شك اما تعليق صالح فوصله مسلم من حديث ابي صالح عن الزهري بهذا الاسناد واشار
الى الاسناد الذي قبله ثم قال غير ان صالحا قال حتى رآني ابو لبابة بن عبد المنذر وزيد بن الخطاب
فقالا انه قد نهى عن ذوات البيوت واما تعليق ابن ابي حفصة فوصله ابو احمد بن عدي واما تعليق ابن
مجمع فوصله البغوي وابن السكن في كتاب الصحابة ص باب

خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

ش اي هذا باب في بيان ان خير مال المسلم غنم وهو اسم مؤنث موضوع للجنس يقع على الذكر وعلى الانثى وعليهما جميعا فاذا صغرتها الحقتها الهاء
فقلت غنيمة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث فيها

لازم قوله شعف الجبال بفتح الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالفاء جمع شعفة وشعفة كل شيء اعلاه
ويجمع على شعاف ايضا والمراد هنا راس الجبال ص حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال الرجل غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في كتاب الايمان في باب
من الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك الى اخره نحوه وقال الكرماني
روي بنصب خير ورفع غنم وبرفعهما وبرفع الخير ونصب الغنم ولم يذكر وجه ذلك فوجهه ان في الاول
نصب لانه خبر يكون مقدما ورفع غنم لانها اسمية وفي الثاني يكون تامة وفي الثالث رفع خير لانه
اسم يكون ونصب غنم لانه خبر يكون قوله ومواقع القطر اي المطر يعني الاودية والصحاري وقد مضى
الكلام فيه مستوفى هناك ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال راس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في اهل
الخيل والابل والفدادين من اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم ش مطابقته للترجمة في قوله الغنم
وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز الاعرج والحديث اخرجه مسلم
في الايمان عن يحيى بن يحيى عن مالك قوله راس الكفر نحو المشرق وفي رواية الكشميهني قبل المشرق
بكسر القاف وفتح الباء اي من جهة تريد انه كان في عهده حين قال ذلك وفيه اشارة الى شدة كفر
المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا
في غاية القوة والكثرة والتجبر حتى ان ملكهم مزق كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والدجال
ايضا ياتي من اضعاف المشرق ومن قرية تسمى رستاباذ فيما ذكره الطبري ومن شدة اكثر اهل المشرق
كفرا وطغيانا انهم كانوا يعبدون النار وان نارهم ما انطفت الف سنة وكان الذي يخدمونها وهم
السدنة خمسة وعشرين الف رجل قوله والفخر بالخاء المعجمة مشهور ومنه اعجاب النفس قوله
والخيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الباء اخر الحروف مخففة وبالمد الكبر واحتقار غيره والفدادين
قال الخطابي الفدادون يفسر على وجهين ان يكون جمعا للفداد وهو الشديد الصوت من الفديد
وذلك من داب اصحاب الابل اذا رويته بتشديد الدال من فد اذا رفع صوته والوجه الاخر انه جمع
الفدان وهو الة الحرث وذلك اذا رويته بالتخفيف يريد اهل الحرث وقال القزاز الفدادون بتشديد
الدال جمع فداد وهو من بلغت ابله مائتين والف الى اكثر وقال ابو عبيد نحوه وهو المكثرون من
الابل وهم جفاة واهل خيلاء وقال ابو العباس هم الجمالون والرعيان والبقارون والحمارون
وقال الاصمعي هم الذين تعلو اصواتهم في حروثهم واموالهم ومواشيهم قال والفديد الصوت
الشديد وقال ابو عمرو الشيباني هو بالتخفيف جمع فداد بالتشديد وهو عبارة عن البقر
التي يحرث عليها واهلها اهل جفاء لبعدهم حكاه ابو عبيد وانكر عليه وعلى هذا المراد بذلك اصحابها
بحذف مضاف وقال القرطبي اما الحديث فليس فيه الا رواية التشديد وهو الصحيح على ما قاله
الاصمعي وغيره وقال ابن فارس في الحديث الجفاء والقسوة في الفدادين قال يريد اصحاب الحروث
والمواشي قال وفديدهم اصواتهم وجلبتهم وقال الخطابي انما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه
عن امور دينهم وتلهيهم عن امور الاخرة وتكون معها قساوة القلب قوله ونحوها قوله من اهل
الوبر بفتح الواو والباء الموحدة هو بيان الفدادين والمراد منه ضد اهل المدر فهو كناية عن سكان
الصحاري قال الكرماني فان اريد الوجه الاول من الوجهين يعني الذين ذكرهما الخطابي فهو فيهم بعد
تخصيص واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال لان الخيل لا وبر لها ويجب
بانه لا اشكال فيه لانه يؤول من اهل الوبر بيان الفدادين كما ذكرنا قوله والسكينة في الغنم اي السكون
والطمانينة والوقار والتواضع وقال ابن خالويه السكينة مصدر سكن سكينة وليس في المصادر
له شبيه الا قولهم عليه ضريبة اي خراج معلوم قوله ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل قال
حدثني قيس عن عقبة بن عمرو ابي مسعود قال اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو
اليمن فقال الايمان يمان هنا الا ان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند اصول اذناب الابل حيث يطلع
قرنا الشيطان في ربيعة ومضر ش هذا الحديث وما بعده من الاحاديث ليس بينها وبين الترجمة
المذكورة مطابقة ولا مناسبة وانما كان اللائق ان تكون هذه الترجمة لحديث ابن مسعود وابي هريرة

لان فيهما ذكر الغنم والبقية كان ينبغي ان يكون في الترجمة التي هي باب قوله تعالى وبث فيها من كل دابة
لوجود المطابقة فيها فتأمل ولهذا سقطت هذه الترجمة من رواية النسفي ولم يذكرها ايضا الاسماعيلي
ذكر رجاله الحديث يحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل بن ابي خالد وقيس بن حازم البجلي وعقبة
بن عمرو الانصاري البدري وكنيته ابو مسعود والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطلاق وعن ابن
المثنى عن يحيى وفي المناقب قريش عن عبد الله وفي المغازي عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم
في الايمان عن ابي بكر عن ابي اسامه وعن محمد بن عبد الله بن نمير وعن ابي كريب وعن يحيى بن حبيب
ذكر معناه قوله اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن لانه كان بتبوك ومكة
والمدينه يومئذ بينه وبين اليمن وقال هذا القول واشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينه وقيل قال
صلى الله عليه وسلم هذا القول وكان بجنبه بالمدينه لان كونها هو الغالب عليه وعلى هذا يكون الاشارة
الى سياق اهل اليمن وقال النووي اشار الى اليمن وهو يريد مكة والمدينه ونسبهما الى اليمن لكونهما من ناحيته
قوله الايمان يمان انما قال ذلك لان الايمان بدا من مكة وهي من تهامه وتهامه من ارض اليمن
ولهذا يقال الكعبة اليمانيه وقيل انما قال هذا القول للانصار لانهم يمانون وهم نصروا الايمان والمؤمنين
واووهم فنسب الايمان اليهم وهذا غريب واغرب منه قول الحكيم الترمذي انه اشارة الى اويس
القرني وقيل سبب الثناء على اهل اليمن اسراعهم الى اليمن وحسن قبولهم للبشرى حين لم يقبلها بنو تميم
وفي رواية جاء اتاكم اهل اليمن الين قلوبا وارق افئدة يريد بلين القلوب سرعة خلوص الايمان في
قلوبهم ويقال الفؤاد غشاء القلب والقلب حبه وسويداؤه فاذا رق الغشاء اسرع نفوذ الشيء الى ماوراءه
وقال ابو عبيد انما بدا الايمان من مكة لانها مولده ومبعثه ثم هاجر الى المدينه ويقال ان مكة من ارض
تهامه وتهامه من ارض اليمن ولهذا سمي مكه وما وليها من ارض اليمن تهائم فمكة على هذا يمانية فان قلت
الايمان يمان مبتدا وخبر فكيف يصح لحمل اليمان عليه قلت اصله الايمان يماني بياء النسبة
فحذفوا الياء للتخفيف كما قالوا تهام واشعرون وسعدون قوله الا ان القسوة القسوة و
غلظ القلوب قال السهيلي انها تسمى واحد كقوله انما اشكو بثي وحزني الى الله البث هو الحزن
وقال القرطبي القسوة يراد بها ان تلك القلوب لا تلين ولا تخشع لموعظه وغلظها عدم فهمها وقد
مضى تفسير الفدادين قوله عند اصول اذناب الابل اي انهم يبعدون عن الامصار فيجهلون
معالم دينهم قاله الداودي قوله حيث يطلع قرن الشيطان اي جانبا راسه وقال الخطابي ضرب
المثل بقرني الشيطان فيما لا يحمد من الامور والمراد اختصاص المشرق بمزيد تسلط من الشيطان
ومن الكفر قوله في ربيعة ومضر متعلق بقوله في الفدادين او المصوتين عند اذناب الابل وهو في جهة
المشرق حيث هو مسكن هاتين القبيلتين ربيعة ومضر قال الكرماني يحتمل ان يكون في ربيعة ومضر
بدلا من الفدادين وعبر عن المشرق بقوله حيث تطلع قرنا الشيطان وذلك ان الشيطان ينتصب
في محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين قرني راسه اي جانبيه فيقع السجود حين يسجد
عبدة الشمس لها ص حدثنا قتيبة ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديكه فاسالوا الله من فضله فانها رات ملكا واذا سمعتم
نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانه رأى شيطانا ش جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة
من اهل مصر يروي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة وهذا الحديث اخرجه الائمة الخمسة
من شيخ واحد وهو قتيبة بن سعيد فالبخاري هنا عن قتيبة عن الليث بن سعد ومسلم عنه
في الدعوات وابو داود عنه في الادب والترمذي عنه في الدعوات والنسائي عنه في التفسير
في اليوم والليلة الكل عن قتيبة عن الليث قوله الديكه بكسر الدال المهمله وفتح الياء اخر الحروف
جمع ديك ويجمع في القلة على ادياك وفي الكثرة ديوك وديكه وارض مداكه ومديكه كثيرة الديوك
وقال ابن سيده الديك ذكر الدجاج وعن الداودي وقد تسمى الديك دجاجه والدجاجه تقع
على الذكر والانثى قوله فانها رات ملكا بفتح اللام فلذلك امر بالدعاء عند صياحها ليؤمن الملائكة
على ذلك ويستغفر له ويشهد له بالتضرع والاخلاص فتوافق الدعوات فيقع الاجابة ومنه يؤخذ
استحباب الدعاء عند حضور الصالحين وفي صحيح ابن حبان لا تسبوا الديك فانه يدعو الى الصلاة
وفي رواية البزار صرخ ديك قريب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل اللهم العنه فقال
صلى الله عليه وسلم مه كلا انه يدعو الى الصلاة وللديك خاصية ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي

فانه يقسط اصواته فيها تقسيطا لا يكاد يخطي ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده سواء طال الليل او قصر
وفيه دلالة ان الله تعالى جعل للديك ادراكا وكذلك جعل للحمير وان كل نوع من الملائكة والشياطين موجود
قطعا قوله نهيق الحمار وهو صوته المنكر وانما امر بالتعوذ عنده لحضور الشيطان فيخاف من شره فيتعوذ منه
وروى ابو موسى الاصبهاني في ترغيبه من حديث ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا ينهق الحمار حتى يرى شيطانا او يتمثل له شيطان فاذا كان كذلك فاذكروا الله تعالى وصلوا علي
قال الداودي ينبغي ان يتعلم من الديك خمسة حسن الصوت والصياحة بالسحر والسخاء والغيرة
وكثرة النكاح ص حدثنا اسحاق اخبرنا روح اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطا سمع جابر بن عبد الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشياطين
تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشياطين
لا تفتح بابا مغلقا قال واخبرني عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله نحو ما اخبرني عطا ولم يذكر
واذكروا اسم الله ش اسحق هذا هو ابن راهويه كما عند ابي نعيم وقال الكرماني هو اسحق بن منصور قلت
هو ابن منصور عن روح بن عبادة فيحتمل ان يكون اسحق هذا الذي ذكره مجردا اسحق بن راهويه او اسحق
بن منصور والظاهر انه اسحق بن منصور لان البخاري قال في باب ذكر الجن وتفسير البقرة والرقاق
حدثنا اسحق ثنا روح وحدث في تفسير سورة الاحزاب وسورة ص عن اسحق بن ابراهيم
عن روح وهو اسحق بن راهويه وابن جريج هو عبد العزيز بن جريج وعطا هو ابن ابي رباح والحديث
تقدم عن قريب في باب صفة ابليس من وجه آخر فانه رواه عن يحيى بن جعفر عن محمد بن عبد الله
الانصاري عن ابن جريج الى آخره وبين متنيهما مغايرة بزيادة ونقصان وتقدم الكلام فيه هناك
قوله قال واخبرني عمرو بن دينار بهذا الحديث عن جابر بن عبد الله ولم يذكر فيه واذكروا اسم الله
كما ذكر عطا في روايته عن جابر رضي الله عنه ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد عن
محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى
ما فعلت واني لا اراها الا الفار اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان
الشاة شربت فحدثت كعبا فقال انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله
قلت نعم قال لي مرارا قلت افاقرا التورية ش وهيب بالتصغير هو ابن خالد
وخالد هو الحذاء ومحمد بن سيرين وهؤلاء كلهم بصريون والحديث اخرجه مسلم في اخر
الكتاب عن اسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى ومحمد بن الاذرى قوله فقدت امة اي طائفة
منهم فقدوا ولا يدرى ما وقع لهم قوله واني لا اراها اي لا اظنها مسخها الله الا الفار جمع فاره
قوله اذا وضع لها الى قوله شربت دليل على ان التي مسخت هي الفار لان بني اسرائيل لم يكونوا
يشربون البان الابل والفار ايضا لا يشربها وقال الترمذي في تفسير سورة يوسف باسناده
قال اليهود لرسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا عما حرم اسرائيل على نفسه قال اشتكى عرق
النساء فلم اجد شيئا تلائمه الا لحوم الابل والبانها فلذلك حرمها قوله الشاة جمع شاة
قوله فحدثت كعبا بكسر الباء المثناة من فوق المشهور بكعب الاحبار قال الكرماني اسلم في
خلافة الصديق ومات في خلافة عثمان رضي الله عنهما قلت كعب بن ماتع الحميري ابو اسحق
من ال ذي رعين ويقال من ذي الكلاع ثم من بني ميتم وهو ابن مسلمة اهل الكتاب ادرك
النبي صلى الله عليه وسلم واسلم في خلافة عمر بن الخطاب ويقال في خلافة ابي بكر
ويقال ادرك الجاهلية وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال ابن سعد وكان
على دين يهود فاسلم وقدم المدينة ثم خرج الى الشام فسكن حمص حتى توفي بها سنة اثنتين
وثلاثين في خلافة عثمان رضي الله عنه قوله يقوله جملة حالية اي يقول النبي صلى
الله عليه وسلم قوله قال لي مرارا يعني قال لكعب مرارا انت سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم انقوله قلت القائل هو ابو هريرة افاقرا التورية الهمزة فيه للاستفهام على سبيل
الانكار وفيه تعريض لكعب الاحبار بانه كان على دين اليهود قبل الاسلام والحاصل ان ابا هريرة
قال انا اقرا التورية ~~الهمزة فيه للاستفهام~~ حتى انقل منها ولا اقول الا عن السماع عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي سكوت كعب عن الرد عن ابي هريرة دليل على تورعه
وروى مسلم وقال حدثني ابو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد

انا اقرا صح

عن ابي هريرة قال الفارة مسخ واية ذلك انه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الابل
فلا تذوقه فقال له كعب اسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افانزلت علي التورية انتهى
قال هذا صريح ان الفارة مسخ ولم يكن قبل ذلك وكذا كل حيوان قيل فيه انه مسخ وان ما كان منها بعد المسخ توالد
منها فان قلت جاء في حديث ابي سعيد قال وذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير فقال
ان الله لم يجعل للمسخ نسلا ولا قردة عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك قلت ابو هريرة وكعب
لم يبلغهما هذا الحديث وهذا يدل على ان الممسوخ كانت قبل ما وقع من ذلك ولهذا قال ابن قتيبة انا اظن
القردة والخنازير هي الممسوخ باعيانها توالدت الا ان يصح هذا الحديث واراد به حديث ابي سعيد
المذكور وهو صحيح والظاهر انه صلى الله عليه وسلم قال الذي قاله اولا ثم اعلم بعد بما رواه ابو سعيد
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا اراها الا الفار فكانه كان يظن ذلك ثم اعلم بانها ليست
هي هي **ص** حدثنا سعيد بن عفير عن ابن وهب قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن عروة يحدث
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسق ولم اسمعه امر بقتله
وزعم سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله **ش** ابن وهب هو عبد الله
ويونس هو ابن يزيد وابن شهاب هو محمد بن مسلم والحديث مضى في كتاب الحج في باب ما يقتل المحرم من
الدواب فانه اخرجه هناك عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك عن ابن شهاب الى اخره **قوله** ولم
اسمعه امر بقتله قول عائشة رضي الله عنها قال ابن التين لا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم سماعها عدم
الوقوع وقد حفظها حفظه غيرها وقد جاء عن عائشة من وجه اخر عنه احمد انه كان في بيتها
رمح موضوع فسالت فقال نقتل به الوزغ فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم عليه السلام
لما القي في النار لم يكن في الارض دابة الا اطفات عنه النار الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر
النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها **قوله** وزعم سعد بن ابي وقاص قائل ذلك في الظاهر عروة وزعم
بمعنى قال ويحتمل ان يكون عائشة رضي الله عنها وهذا اقرب من حيثية ما يقتضيه التركيب **ص**
حدثنا صدقة اخبرنا ابن عيينة نا عبد الحميد بن جبير بن شيبة بن المسيب ان ام شريك اخبرته
ان النبي عليه السلام امر بقتل الاوزاغ **ش** صدقة بن الفضل بن عيينة هو ابن سفين وام شريك اسمها
غزية بضم الغين المعجمة وفتح الزاي مصغر وقيل غزيلة وهي عامرية قرشية وقيل انصارية
وقيل دوسية والحديث اخرجه البخاري في احاديث الانبياء عليهم السلام عن عبيد الله بن
موسى او ابن سلام واخرجه مسلم في الحيوان عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد واسحق بن
ابراهيم وابن ابي عمر اربعتهم عن ابن عيينة وعن ابي الطاهر بن السرح وعن محمد بن احمد وعن عبد
بن حميد واخرجه النسائي في الحج عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ واخرجه ابن ماجه في الصيد
عن ابي بكر بن ابي شيبة **ص** حدثنا عبيد بن اسمعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة
قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا ذا الطفيتين فانه يلتمس البصر ويصيب الحبل **ش**
ابو اسامة حماد بن اسامة **قوله** قال النبي ويروى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مضى
عن قريب عن ابن عمر نحو هذا الحديث **ص** تابعه حماد بن سلمة اخبرنا اسامة **ش** اي تابع ابا اسامة
حماد بن سلمة في روايته اياه عن هشام ووصل احمد هذه المتابعة عن عفان عنه **ص** حدثنا
يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابتر وقال
انه يصيب البصر ويذهب الحبل **ش** يحيى هو القطان وهشام يروي عن ابيه عن عائشة
وقد مر تفسير الابتر عن قريب **ص** حدثني عمرو بن علي نا ابن ابي عدي عن ابي يونس القشيري
عن ابن ابي مليكة ان ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى قال ان نبي الله صلى الله عليه وسلم هدم
حائطا له فوجد فيه سلخ حية فقال انظروا اين هو فنظروا فقال اقتلوه فكنت اقتلها لذلك فلقيت
ابا لبابة فاخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الجنان الا كل ابتر ذي طفيتين فانه يسقط
الولد ويذهب البصر فاقتلوه **ش** عمرو بن علي بن بحر ابو حفص الصيرفي البصري وابن ابي عدي
هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي وابو يونس حاتم بن مسلم البصري القشيري بضم القاف وفتح الشين
المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالراء نسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة قبيلة كبيرة وابن ابي
مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة **قوله** سلخ حية اي جلدها يقال انسلخ الشهر من
سنته والحية من قشرها **قوله** ابا لبابة قد مر الحديث فيه وفي معنى حديث ابن عمر الذي

يروى من وجوه **قوله** الجنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية البيضاء او الصغيرة او
الرقيقة وقد مر الكلام فيه ايضا **قوله** الا كل ذي ابتر ذي طفيتين فان قلت تقدم عن قريب
اقتلوا ذا الطفيتين والابتر بالواو اشارة الى انهما صنفان وهذا دل على انه صنف واحد قلت
قال الكرماني الواو للجمع بين الوصفين لا بين الذاتين فمعناه اقتلوا الحية الجامعة بين الوصفين
وصف الابترية وكونها ذات الطفيتين كقولهم مررت بالرجل الكريم والنسمة المباركة وايضا لا منافاة
بين ان يرد الامر بقتل ما اتصف باحدى الصفتين ويقتل ما اتصف بهما معا لان الصفتين قد يجتمعان
فيها وقد يفترقان **ص** حدثنا مالك بن اسمعيل نا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر انه كان يقتل الحيات
فحدثه ابو لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فامسك عنها **ش** مر الكلام
فيه مستوفى في نظيره والله اعلم **ص**

باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم

ش اي هذا باب يذكر فيه من الدواب وهو جمع دابة من كل من دب على الارض
يدب دبيبا وكل ماش على الارض دابة ودبيب والدابة التي تركب ودابة الارض احد اشراط
الساعة **قوله** خمس مرفوع بالابتداء وفواسق صفته وقوله يقتلن خبره على صيغة المجهول **قوله**
في الحرم يعلم منه ان جواز قتلها في غير الحرم بالطريق الاولى **ص** حدثنا مسدد نا يزيد بن زريع
نا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن
بالحرم الفارة والعقرب والحديا والغراب والكلب العقور **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مر في كتاب الحج في باب ما يقتل المحرم من الدواب ومر الكلام فيه هناك **قوله**
والحديا بضم الحاء وفتح الدال وتشديد الياء مقصورة وهو تصغير حداة على وزن عنبة وقياسه
الحديئة فزيد فيه الالف للاشباع وقد انكر بعضهم صفة التصغير ولا وجه لانكاره لما ذكرنا من وجه
ذلك او يقال انه موضوع على صيغة التصغير وقال الجوهري الحداة مثال عنبة وجمعها حداء مثل
عنب ولا يقال حداة ووقع في حديث ابن عمر الا في الحداة **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة
اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه العقرب والفارة والكلب العقور
والغراب والحداة **ش** قد مر في كتاب الحج في باب ما يقتل المحرم من الدواب حديث ابن
عمر اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس في قتلهن على المحرم جناح **ص** حدثنا مسدد نا حماد
بن زيد عن كثير عن عطاء عن جابر بن عبد الله رفعه قال خمروا الانية واوكوا الاسقية
واجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم عند العشاء فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح
عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت **ش** مر هذا الحديث في
باب صفة ابليس عن قريب **قوله** رفعه اي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اعم ان يكون
بالواسطة او بدونها وان يكون الرفع مقارنا لرواية الحديث ام لا فاشار اليه وكثير ضد القليل
ابن شنظير بكسر الشين المعجمة وسكون النون وكسر الظاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره
راء ابو قرة الازدي البصري وقال ابن معين فيه ليس بشيء وقال الحاكم مراده بذلك انه ليس له من الحديث
ما يشتغل به وقد قال فيه ابن معين مرة صالح وكذا قال احمد وقال ابن عدي ارجو انه تكون احاديثه
مستقيمة وليس له في البخاري الا هذا الحديث **قوله** خمروا من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية
قوله واوكوا من الايكاء اي شدوها بالوكاء وهو الخيط **قوله** واجيفوا بالجيم والفاء من الاجافة
يقال اجيفت الباب اي رددته وقال القزاز تقول جفات الباب اغلقته وقال ابن التين
لم ار من ذكره هكذا غيره وفيه نظر فان اجيفوا لا همزة فيه وجفات لامه همزة قلت معنى
جفات مهموز اللام فرغت يقال جفات القدر اذا فرغته وفي حديث خيبر انه حرم الحمر
الاهلية فجفاؤا القدور اي فرغوها وقلبوها وروي فاجفئوا قال ابن الاثير وهي لغة
فيه قليلة وقال الجوهري جفات القدر كفاتها اي امليتها فصببت ما فيها ولا تقل اجفاتها
واما الذي في الحديث فاجفاؤا القدور بما فيها فهي لغة مجهولة انتهى والذي في الحديث ذكره ابن
الاثير في باب جوف معتل العين بالواو ثم قال وفي حديث الحج انه دخل البيت واجاف الباب
اي رده عليه ومنه الحديث اجيفوا ابوابكم اي ردوها واغلقوها **قوله** واكفتوا بهمزة الوصل اي ضموا

بج

صبيانكم عند العشاء وامنعوهم من الحركة فى ذلك الوقت من كفات الشئ اكفته كفتا من باب ضرب
يضرب اذا ضممته الى نفسك قوله عند المساء ويروى عند الشاء وفى رواية المتقدمة اذا جنح الليل
واذا امسيتم فكفوا صبيانكم قوله وخطفة بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة وبالفاء وهو استلاب
الشئ واخذه بسرعة يقال خطف الشئ يخطفه من باب علم يعلم وكذا اختطفه يختطفه ويقال
فيه خطف يخطف من باب ضرب يضرب وهو قليل قوله عند الرقاد اى عند النوم قوله
فان الفويسقة اى الفارة قوله اجترت بالجيم وتشديد الراء وفى رواية الاسماعيلى جرت
وبقية الكلام مرت فى باب صفة الشيطان ص قال ابن جريج وحبيب عن عطاء فان الشيطان
ش اى قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وحبيب بن ابى قريبة ابو محمد المعلم البصرى اراد
انهما رويا هذا الحديث عن عطاء بن ابى رباح كما فى رواية ابن سنظير الا انهما قالا قال الشيطان
بدل قول كثير بن شنظير فان للجن والتوفيق بين الروايتين بان يقال لا محذور فى القول بانتسابا
الصنفين وقتلهما حقيقة واحدة مختلفان بالصفات اما تعليق ابن جريج فقد وصله البخارى فى
اوائل هذا الكتاب فى الباب واما تعليق حبيب فقد وصله احمد وابو يعلى من رواية حماد بن سلمه
عن حبيب المذكور ص حدثنا عبدة بن عبد الله اخبرنا يحيى بن ادم عن اسرائيل عن منصور عن
ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غار فنزلت
والمرسلات عرفا فانا لنتلقاها من فيه اذ خرجت حية من جحرها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا
فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها ش
عبدة ضد الحرة بن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعى البصرى ويحيى بن ادم بن سليمان القرشى
المخزومى الكوفى صاحب الثورى واسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ومنصور بن المعتمر
وابراهيم النخعى وعلقمة بن قيس النخعى عم الاسود بن يزيد وعم ام ابراهيم وعبد الله هو ابن مسعود
رضى الله عنه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التفسير عن محمود بن عبد الله بن موسى عن اسرائيل
به واخرجه النسائى فى التفسير عن احمد بن سليمان عن يحيى بن ادم به وقد مر فى كتاب الحج
فى باب ما يقتل المحرم من الدواب فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش
عن ابراهيم قوله وقيت على صيغة المجهول من وقى يقى وقاية اذا حفظ فان قلت كان قتلهم لها خيرا
لانه مامور به قلت هو شر بالنسبة اليها والخيور والشرور من الامور الاضافية ص وعن
اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله مثله قال وانا لنتلقاها من فيه رطبة ش
اشار بهذا ان ابراهيم المذكور كما روى الحديث عن منصور عن ابراهيم ~~عن علقمة عن عبد الله مثله~~
فكذلك رواه عن سليمان الاعمش عن ابراهيم ولم يختلف عليه انه من رواية ابراهيم قوله
من فيه اى من فمه رطبة اى غضة طرية فى اول ما تلاها ووصفت التلاوة بالرطوبة لسهولتها
ويحتمل ان يكون المراد من الرطوبة رطوبة فمه يعنى انهم اخذوها عنه قبل ان يجف ريقه من تلاوتها
كذا قاله الشراح قلت هذا كناية عن سرعة اخذهم على الفور حين سمعوه وهو يقرا من غير
تاخير ولا توان ص وتابعه ابو عوانة عن مغيرة ش اى تابع اسرائيل ابو عوانة الوضاح البشكرى
فى روايته عن المغيرة بن مقسم عن ابراهيم ومتابعة ابى عوانة تاتى فى تفسير المرسلات ص
وقال حفص وابو معاوية وسليمان بن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله ~~حفص~~
هو ابن غياث وابو معاوية وسليمان ابن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عبد الله ش حفص هو ابن غياث وابو معاوية محمد الضرير وسليمان بن قرم بفتح القاف
وسكون الراء وفى اخره ميم الضبى والاعمش سليمان اراد ان هؤلاء الثلاثة خالفوا اسرائيل
فجعلوا الاسود بن يزيد بدل علقمة بن حفص اما رواية حفص فوصلها البخارى فى الحج واما رواية
ابى معاوية فوصلها مسلم من حديث ابى معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غار الحديث واما رواية سليمان
بن قرم فعلى الفتوح ص حدثنا نصر بن على اخبرنا عبد الاعلى حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال دخلت امراة النار فى هرة ربطتها
فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض ش ~~تاكل من خشاش الارض~~ نصر بن على بن نصر
بن على الجهضمى الازدى البصرى طلبه المستعين للقضا ثم جاء والمهرة القضاء فقال اتهموم

الى العشا فلما خرج الى صلاة الظهر عادوه وقال سالتكم الى العشى وعسى ان يكفر الله فلو انم دخل
الى منزله فصلى ركعتين وسجد وسال الله ان يقبضه اليه فمات وهو ساجد رحمه الله سنة خمس و
مائتين وعبد الاعلى بن عبد الاعلى والحديث مضى فى كتاب الشرب فى باب فضل سقى الماء فانه اخرجه
هناك عن اسمعيل عن مالك عن نافع عن عبد الله الى اخره قوله امراة لم تذكر اسمها ووقع فى رواية
انها حميرية سوداء طويلة وفى رواية اخرى امراة من بنى اسرائيل تعذب فى النار وفى اخرى لم يقل من بنى
اسرائيل ولا تنافى بينهما لان طائفة من حمير كانوا من بنى اسرائيل وفى التوضيح يجوز ان تكون هذه المراة
كافرة لكن ظاهر الحديث اسلامها وعذبت على اصرارها على ذلك وليس فى الحديث تخليدها
وروى الحافظ ابو نعيم فى تاريخ اصبهان انها كانت كافرة وكذلك رواه البيهقى فى البعث والنشور
عن عائشة فتكون من جملة استحقاقها النار حبس الهرة وعن القاضى فيه احتمال قوله فى هرة
كلمة فى للتعليل اى لاجل هرة وفى رواية مسلم عن ابى هريرة من جراء هرة بفتح الجيم وتشديد الراء بالقصر
والمد اى من اجل هرة والهرة انثى والهر والسنور الذكر ويجمع الهر على هررة كقرد وقردة والهرة
على هرر كقربة وقرب قوله من خشاش الارض بفتح الخاء وكسرها وضمها وبالشينين المعجمتين
وهى الحشرات وفيه جواز اتخاذ الهرة ورباطها اذا لم يهمل اطعامها وسقيها ويلحق بها غيرها مما فى معناها
وان الواجب اطعامها على من حبسها قاله القرطبى قال النووى وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكها
قال بعضهم فيه نظر لانه ليس فى الخبر انها ملكتها قلت فى قوله هرة لها يدل على ما قاله النووى ويدل
ايضا ان الهرة يملك خلاف ما قال لهذا القائل فانه قال الهرة لا تملك لان الكلام فى هرة لها يدل على التمليك ورد
على هذا القائل ص قال وحدثنا عبيد الله عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
ش اى قال عبد الاعلى حدثنا اى قال عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم مثل الحديث المذكور واخرجه مسلم هكذا وقال حدثنى نصر بن على الجهضمى
حدثنا عبد الاعلى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن سعيد المقبرى عن ابى
هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل معناه ص حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى مالك
عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل
نبى من الانبياء عليهم السلام تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر
ببيتها فاحرق بالنار فاوحى الله اليه فهلا نملة واحدة ش هؤلاء الرواة قد تكرر ذكرهم والحديث
اخرجه البخارى فى كتاب الجهاد فى باب اذا احرق المشرك عن ابى هريرة بغير هذا الطريق
ولفظه قرصت نملة نبيا من الانبياء الحديث قوله نزل نبى من الانبياء قيل هذا النبى
عليه السلام هو عزير عليه السلام وروى الحكيم الترمذى فى النوادر انه موسى عليه
السلام وبذلك جزم الكلاباذى فى معانى الاخبار والقرطبى فى التفسير قوله فلدغته نملة
بالدال المهملة والغين المعجمة اى قرصته ولذعته بالذال المعجمة والعين المهملة معناه احرقته
وليس المعنى ههنا الا على الاول والنملة واحدة النمل وجمع الجمع نمال والنمل اعظم الحيوان حيلة
فى طلب الرزق ومن عجب امره انه اذا وجد شيئا ولو قل انذر الباقين ويحتكر من زمن
الصيف للشتاء واذا خاف العفن الى الحب اخرجه الى ظاهر الارض واذا حفر مكانه
اتخذها تعاريج لئلا يجرى اليها ماء المطر وليس فى الحيوان ما يحمل اثقل منه غيره ويحكى ان سليمان
عليه السلام سال نملة ما يكفيك من الاكل فى سنة واحدة قالت حبة من القمح فامر بها
فحبست فى قارورة ووضع معها حبة قمح فتركوها سنة فلما فتح القارورة فاذا
فيها النملة ولم تاكل الا نصفها فقال لها ما قلت ما كولى حبة قمح فى سنة فقالت لى يا نبى الله ولكن
انت ملك عظيم مستقل بالامور الكبيرة فخفت ان تنسانى سنتين فاكلت نصف الحبة
وادخرت نصفها للسنة الاخرى فتعجب سليمان عليه السلام من امرها وادركها ليس هذا
ببدع منها فانظر ما اخبر الله عنها فى سورة النمل قوله فامر بجهازه قال النووى بكسر الجيم ومعناه
امر بمتاعه امرة فى تلك النملة فاخرج اى النملة من تحتها اى من تحت الشجرة قوله ببيتها اى ببيت
تلك النملة وفى رواية الزهرى التى مضت فى كتاب الجهاد وبامر بقرية النمل فاحرقت وقرية
النمل موضع اجتماعها والعرب تفرق فى الاوطان وتقول لمسكن الانسان وطن وللابل
عطن وللاسد عرين وغابة وللظبى كناس وللذئب وجار وللطائر وعش وللزنبور كور
وللدم

ها

والبربوع نافعا وللنمل قربه قوله فاحرق اي بيتها قوله فهلا نملة واحدة اي فهلا احرقت نملة واحدة
لانها هي التي اذتك ولم تصدر من غيرها خيانة قال النووي هذا الحديث محمول على انه كان جائزا في
شرع ذلك النبي قتل النمل وجواز التعذيب بالنار فانه لم يقع عليه العتب في اصل القتل ولا في
الاحراق بل في الزيادة على النملة الواحدة واما في شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بالنار وشرع من قبلنا
انما يجوز العمل به اذا لم يقص الله بالانكار ولا يجوز قتل النمل لما روى اصحاب السنن من حديث ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة وقال الخطابي النهي عن قتل النمل السليماني
وقال البغوي النمل الصغير الذي يقال لها الذر يجوز قتله وقال عباس في هذا الحديث دلالة على جواز
قتل كل موذ وقال القرطبي قيل ظاهر هذا الحديث ان هذا النبي عليه السلام انما عاتبه الله حين انتقم
لنفسه باهلاك جمع اذاه واحد منهم وكان الاولى به الصبر والصفح وكانه وقع له ان هذا النوع موذ
لبني ادم وحرمة بني ادم اعظم من حرمة غير الحيوان فلو انفرد هذا النظر ولم ينضم اليه التشفي لم يعاتب
والذي يؤيد هذا التمسك باصل عصمة الانبياء وهو اعلم بالله وباحكامه واشدهم له خشية

ص باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه فان في احدى جناحيه داء والاخرى شفاء

ش اي هذا باب يذكر فيه اذا وقع الذباب
الى اخره وترجم هذا الباب بنص الحديث الذي ساقه في هذا الباب وانما وقع هنا في رواية ابي ذر
عن بعض شيوخه وحذف عند الباقين وحذفه اولى لان الاحاديث التي بعد هذا الحديث
تاتي لا تعلق لها بذلك ولا مطابقة بينها وبين هذه الترجمة كما تراه ص حدثنا خالد بن مخلد
نا سليمان بن بلال قال حدثني عتبة بن مسلم قال اخبرني عبيد بن حنين قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم
لينزعه ثم في احدى جناحيه داء والاخرى شفاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة فانه لا فرق بينهما
غير انه لم يذكر في الترجمة لفظ ثم لينزعه ذكر رجاله وهم خمسة الاول خالد بن مخلد بفتح
الميم واللام وسكون الخاء المعجمة وفي اخره دال مهملة ابو الهيثم البجلي الكوفي الثاني سليمان بن بلال
ابو ايوب القرشي التيمي الثالث عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق
وفتح الباء الموحدة ابن مسلم مولى بني تيم المدني الرابع عبيد بن حنين كلاهما بالتصغير وحنين
بضم الحاء المهملة وفتح النون الاولى ابو عبد الله مولى زيد بن الخطاب القرشي العدوي
الخامس ابو هريرة ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا
في الطب عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر واخرجه ابن ماجه في الطب عن احمد نا سويد بن
سعيد قال نا مسلم بن خالد عن عتبة بن مسلم عن ابن حنين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه فيه ثم ليطرحه فان في
احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء واخرجه عن ابي سعيد ايضا وقال حدثنا ابو بكر بن ابي
ابي شيبة نا يزيد بن هرون عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن خالد عن ابي سلمة قال حدثني
ابو سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احد جناحي الذباب سم وفي الاخر
شفاء فاذا وقع في الطعام فامقلوه فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفا واخرجه النسائي مختصرا
وروى الدارقطني من حديث سعيد بن المسيب عن سلمان بخلاف ومن حديث
انس باسناد صحيح ضعيف وروى ابو داود ايضا من حديث المقبري عن ابي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدكم فان في احد جناحيه داء والاخر شفاء وان
يتقي بجناحه الذي فيه الداء فيغمسه كله وروى فليغمسه كله ذكر معناه قوله
اذا وقع الذباب الذباب جمع ذبابة قاله ابن التين وفي المنتهى الذب بالضم الذباب وجمع الذباب
ذبان ولا تقل ذبانة والجمع القليل اذبة كغراب واغربة وغربان وقال ابو هلال العسكري الذباب
واحد والجمع ذبان والعامة تقول ذبانة للواحد والذباب للجمع وهو خطأ وقال ابو حاتم السجستاني
تقول هذا ذباب للواحد وذبابان في التثنية ولا تقال ذبانة ولا ذبانة وقال ابن سيده في المحكم
لا تقال ذبانة الا ان ابا عبيد رواه عن الاحمر والصواب ذباب واحد وفي التنزيل وان
يسلبهم الذباب شيئا فسره بالواحد وحكى سيبويه عن العرب ذب في جمع ذباب
وقال الجوهري الذباب معروف الواحد ذبابة ولا تقل ذبانة وجمع القلة اذبة والكثير ذبان

عبد الرحمن ص

وقال ابو عبيد ارض مذبة ذات ذباب وقال الفراء ارض مذبوبة كما يقال موحوشة من الوحش و
المذبة ما يذب به الذباب وقال الجاحظ عمر الذباب اربعون يوما وهو في النار وليس
تعذيبا له وانما ليعذب اهل النار بوقوعه عليهم فانه لا شيء اضر على الملهوم
من وقوعه عليه قوله في شراب احدكم الشراب هنا يدخل فيه كل المائعات قال تعالى يخرج من
بطونها شراب قلت قد ذكرنا انفا في رواية ابي داود اذا وقع الذباب في اناء احدكم والاناء
يكون فيه كل شيء من الماكولات والمشروبات قوله فليغمسه من غمسه في الماء اذا غطه فيه
وادخله وفي رواية ابن ماجه فامقلوه فيه من المقل بالقاف وهو الغمس قال ابو عبيد اي اغمسوه
في الطعام او الشراب ليخرج الشفاء كما اخرج الداء ذلك بالهام الله تعالى وفي المغرب في الحديث
اذا وقع الذباب في طعام احدكم فامقلوه فان في احد جناحيه سما وفي الاخر شفاء هكذا في
الاصول واما فامقلوه فانقلوه فمصنوع قلت في غالب كتب اصحابنا وقع مثل ما قال والصحيح
فامقلوه فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفا كما في رواية ابن ماجه وغيره وليس فيه ثم انقلوه نعم في
رواية البخاري ثم لينزعه وهو يؤدي بمعنى فانقلوه قوله فان في احدى جناحيه الجناح حقيقة في
الطائر واذا استعمل في غيره يكون بطريق الاستعارة قال تعالى واخفض لهما جناح الذل و
في النسخ فانه في احدى جناحيه داء والاخر شفا بتذكير احد ووجه ما انهما ان جناح الطير
و التانيث باعتبار اليد قوله والاخرى شفاء التانيث في كثير من النسخ وفي الاخرى
باعادة حرف الجر وتركها يدل على جواز العطف على عاملين وهو راي الاخفش و
الكوفيين فحينئذ يكون الاخرى مجرورا عطفا على في اخرى ويكون نصب شفا مثل نصب داء
والعامل في احدى حرف الجر الذي هو لفظ في والعامل في داء كلمة ان فقد تركت الواو في العطف
على العاملين الذين هما في وان او سيبويه لا يجوز ذلك يؤثر رواية اثبات حرف الجر في قوله
وفي الاخرى وقيل ويروى شفا بالرفع فعلى هذا يخرج الكلام عن العطف على عاملين ولكن على هذا
يحتاج الى حذف مضاف تقديره وذو شفاء لان لفظ الاخر والاخرى يكون مبتدا وشفا
خبره ولعدم صحة الحمل يقدر المضاف وقال ابو محمد المالقي في جامعه ذباب الناس يتولد من الزبل
فان اخذ الذباب الكبير وقطعت رؤوسها وحك بجسدها الشعرة التي في الاجفان
حكا شديدا فانه يبرئ وان اسحق الذباب مصغرة البيض سحقا ناعما وصمدت بها العين
التي فيها اللحم الاحمر من داخل فانه يسكن من ساعته وان مسح لسعة الزنبور بالذباب
سكن وجعه انتهى قال الخطابي ما ملخصه قال بعض الجهلة المعاندين كيف يجتمع الداء
والشفاء في جناحي الذباب وكيف يعلم الذباب ذلك من نفسها حتى يقدم الداء ويؤخر الدواء
وما اداها الى ذلك فرد عليهم بان عامة الحيوان جمعت فيها بين الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة في اشياء متضادة اذا تلاقت وتفاسدت لولا ان الله الف
بينها والذي الهم النحلة وسخرها الى بناء البيوت وادخار القوة هو الملهم للذباب ما نراه
في الكتاب ص حدثنا الحسن بن الصباح ثنا اسحق الازرق نا عوف عن الحسن
وابن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غفر لامراة مومسة
مرت بكلب على راس ركي يلهث قال كاد يقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها
له من الماء فغفر لها بذلك ش لا تاتي المطابقة هنا الا بينه وبين الترجمة المتقدمة وليس
له مطابقة بهذه الترجمة اصلا وقد ذكرنا ان هذه الترجمة اصلا وقد ذكرنا ان هذه الترجمة ساقطة
عند غير ابي ذر والحسن بن الصباح بتشديد الباء الموحدة البزار ابو علي الواسطي واسحق
بن يوسف الازرق الواسطي وعوف المشهور بالاعرابي والحسن البصري ومحمد بن سيرين
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الايمان عن احمد بن عبد الله بن علي المنجوفي واخرجه النسائي
فيه عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام وفي الجنائز عن محمد بن سلام بن بشار وقال صاحب التوضيح
هذا الحديث سلف في الشرب من حديث ابي هريرة ان رجلا فعل ذلك وكذا ذكره في
باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان فلعلهما قضيتان قلت هذا الحديث في المراة
المومسة والحديثان المذكوران في البابين المذكورين في الرجل روى كليهما ابا صالح عن ابي هريرة
وكل منهما حديث مستقل بذاته فلا وجه لقوله هذا الحديث سلف ولا لقوله فلعلهما قضيتان

بلها قضيبان وقطعا فان نظرنا الى الظاهر هي ثلاث قضايا **قوله** موسسه اى زانيه ويجمع على مومسات ومياميس وموامس واصحاب الحديث يقولون مياميس ولا يصح الا على اشباع الكسرة لتصير ياء وقد اختلف في اصل هذه اللفظة فبعضهم يجعله من الهمزة وبعضهم يجعله من الواو وقال ابن الاثير كل منهما متكلف استقاقا فيه بعد فذكرناها في حرف الميم لظاهر لفظها ولا خلاف في اصلها قلت قال في باب الميم موسس ثم ذكر ما ذكرناه وقال ابن قرقول المياميس والمومسات الجاهرات بالفجور والواحدة مومسه وذكره اصحاب العربية في الواو والميم والسين ورواه ابن الوليد عن السماك المآميس بالهمزة فان صح الهمزة فهو من ماس الرجل اذا لم يلتفت الى موعظة وماس بين القوم افسد انتهى قلت اذا كان لفظ مومسه من ماس يأتي اسم الفاعل للمؤنث ماسه ولا يأتي من هذا الباب والذي يظهر لي انه من موس مثل وسوس والفاعل منه للمذكر موسس وللمؤنث مؤسسه **قوله** ركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء هو البئر ويجمع على ركايا **قوله** بذلك اى بسبب ما فعلت من السقي وفيه دليل على قبول عمل المرتكب للكبائر من المسلمين وان الله تعالى يتجاوز عن الكبير بالعمل اليسير من الخير تفضلا منه **ص** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال حفظته من الزهري كما انك ههنا اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن ابي طلحة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة **ش** علي بن عبد الله المعروف بابن المديني وسفين بن عيينة وعبد الله بن عبد الله وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري والحديث مضى عن قريب في باب اذا قال احدكم آمين فانه اخرجه هناك عن ابن مقاتل عن عبد الله عن معمر عن الزهري الى آخره **قوله** كما انك ههنا يعني كما لا شك في كونك في هذا المكان كذلك لا شك في حفظي له **ص** حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب **ش** الحديث اخرجه مسلم ايضا في البيوع عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه النسائي في الصيد عن قتيبة عن مالك واخرجه ابن ماجه فيه عن سويد بن سعيد عن مالك واخذ مالك واصحابه وكثير من العلماء الى جواز قتل الكلاب الا ما استثني منها ولم يروا الامر بقتل ما عدا المستثنى منسوخا بل محكما وقال الاجماع على قتل العقور منها واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه وقال امام الحرمين امر الشارع اولا بقتلها كلها ثم نسخ ذلك ونهى عن قتلها الا الاسود البهيم ثم استقر الشرع على النهي عن قتل جميعها الا الاسود لحديث عبد الله بن مغفل المزني لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها رواه اصحاب السنن الاربعة ومعنى البهيم شيطان بعيد عن النافع قريب من المضرة وهذه امور لا تدرك بنظر ولا يوصل اليها بقياس وانما ينتهى الى ما جاء عن الشارع وقال ابن عبد البر وقد روي عن ابن عباس ان الكلاب من الجن وهي ضعيفة الجن وفي لفظ السود منها جن والبقع منها جن وقال ابن الاعرابي هم سفلة الجن وضعفاؤهم وقال ابن عديس يقال الكلب جني وروي عن الحسن الحسن وابراهيم انهما كرها صيد الكلب الاسود البهيم واليه ذهب احمد وبعض الشافعية وقالوا لا يحل الصيد اذا قتله وعند الحنيفة ومالك والشافعي يحل وقال ابو عمر الذي يختاره ان لا يقتل منها شيء اذا لم يضر لنهيه ان يتخذ شيء فيه روح غرضا ولحديث الذي سقى الكلب ولقوله في كل كبد حرا اجر وتركه قتلها في الامصار وفيها العلماء ممن لا يسامح في شيء من المنكر والمعاصي الظاهرة وما علمت فقيها من فقهاء المسلمين جعل اتخاذ الكلاب جرحة ولا رد قاض شهادة متخذها ومذهب الشافعي تحريم اقتناء الكلب بغير حاجة وقال ابو عمر في القتل بامر الكلاب دلالة على عدم اكلها الا ترى الى الذي جاء عن عمر وعثمان رضي الله عنهما في ذبح الحمام وفيه دلالة على افتراق حكم ما يؤكل وما لا يؤكل لان ما جاز اكله وذبحه لم يجز الامر بقتله ومن ذهب الى الاسود منها بانه شيطان يتبع شيطانه ولا حجة فيه لان الله تعالى قد سمى من غلب عليه الشر من الانس شيطانا ولم يجب بذلك قتله وقد جاء مرفوعا في الحمام شيطان يتبع شيطانه وليس في ذلك ما يدل على انها مسخ من الجن ولا ان الحمامة مسخت من الجن ولا ان ذلك واجب قتله وقال ابن العربي في حديث سقي الكلب يحتمل ان يكون قبل النهي عن قتلها ويحتمل بعدها فان كان الاول فليس بناسخ له لانه لما امر بقتل الكلاب لم يأمر الا بقتل كلاب المدينة لا بقتل كلاب البوادي وهو الذي نسخ وكلاب البوادي لم يؤمر فيها

قتل

قتل ولا مسخ وظاهر الحديث يدل عليه ولانه لو وجب قتله كما وجب سقاه ولا يجمع عليه حر العطش والموت كما فعل بالكافر العاصي فكيف بالكلب الذي لم يعص وفي الحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم لما امر بقتل يهود شكوا العطش فقال لا تجمعوا عليهم حر السيف والعطش فسقوا ثم قتلوا **ص** حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام قال حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا تنقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب حرث او كلب ماشية **ش** يحيى هو ابن ابي كثير والحديث مر في كتاب المزارعة في باب اقتناء الكلب للحرث ومر الكلام فيه مستوفى وقد ذكرنا ان القيراط اصل المقدار معلوم عند الله تعالى والمراد نقص جزء من اجزاء عمله واما التوفيق بين قيراط هذا الحديث وبين قيراطين في رواية اخرى فباعتبار التغليظ في القيراطين لما بينه الناس او باعتبار كثرة الاذى بين الكلب وكثرته بين الكلب وقلته او باختلاف المواضع فالقيراطان في المدينة النبوية لزيادة فضلها والقيراط في غيرها او القيراطان في المدينة والقيراط في البوادي وقال الروياني اختلفوا في المراد بما ينقص منه فقيل ينقص فيما مضى من عمله وقيل من مستقبله واختلفوا في محل نقصانهما فقيل قيراط من عمل النهار وقيراط من عمل الليل وقيل قيراط من عمل الفرض وقيراط من النفل وقال القرطبي اقرب ما قيل في ذلك قولان احدهما ان جميع ما عمله من عمل ينقص لمن اتخذها مما نهي عنه من الكلاب باذاء كل يوم يمسكه جزآن من اجزاء ذلك العمل وقيل من عمل ذلك اليوم الذي يمسكه فيه الثاني يحبط من عمله عملان او من عمل يوم امساكه عقوبة له على ما اقتحم من النهي **قوله** الا كلب حرث وهو الزرع والماشية اسم يقع على الابل والبقر والغنم واكثر ما يستعمل في الغنم **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمان قال اخبرني السائب بن يزيد سمع سفين بن ابي زهير الشنائي انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله عليه السلام قال اي ورب هذه القبلة **ش** الحديث مر في كتاب المزارعة في باب اقتناء الكلب للزراعة وسليمان هو ابن هلال ابو ايوب ويزيد من الزيادة ابن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء وقد مر فيما مضى والسائب من السبب ابن يزيد من الزيادة مر في الوضوء والشنائي بفتح الشين المعجمة وبالنون والهمزة نسبة الى شنوءة **قوله** اي بكسر الهمزة وسكون الياء آخر الحروف حرف جواب بمعنى نعم فيكون لتصديق المخبر ولاعلام المستخبر ولوعد الطالب وزعم ابن الحاجب انها انما تقع بعد الاستفهام واتفق الجميع على انه لا يقع الا قبل القسم كما وقع هنا **قوله** ورب هذه القبلة وقال الكرماني فان قلت لا تعلق لبعض هذه الاحاديث بترجمة الباب قلت هذا آخر كتاب البدء فذكر فيه ما ثبت عنده مما يتعلق بالمخلوقات وذكر صاحب التوضيح ان ذكر الحديث الكلب هنا لما اتى عن ابن عباس وغيره انها من الجن والترجمة قريبة من الجن انتهى قلت اما ما ذكر الكرماني فبعيد جدا لانه لا تعلق لها اصلا بالترجمة وكونها مما يتعلق بالمخلوقات لا يقتضي المناسبة لذكرها في هذه الترجمة وهذا بعيد جدا لان كونها من الجن يقتضي ذكرها في باب الجن وكيف يكون قرب هذه من باب ذكر الجن وبينه وبين الترجمة المذكورة ثلاثة ابواب وبمثل هذا لا تقع المطابقة والجواب الموجه ما ذكرناه وهو ان هذه الترجمة وهو قوله باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم الى آخره ليس بموجود عند الكثير من الرواة فحينئذ يقع هذه المطابقة بين هذه الاحاديث الاربعة المذكورة في هذا الباب وبين الترجمة السابقة عليه وهو قوله باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة وقوله باب خير مال المسلم وباب خمس من الدواب داخلان في باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة فان قلت فعلى هذا الحديث الباب لا يبقى له شيء من المطابقة لشيء من الابواب قلت مثل مطابقته لقوله باب اذا وقع الذباب ظاهر جدا لكن يتوجه الجواب في ذلك على من لا يرى وجود هذا الباب واما ابو ذر الذي يروي عن مشايخه وجود هذا الباب فحقق لو لم يقع هذا الا في آخر الابواب المتقدمة كلها فان صح هذا انه وقع في آخر الابواب كلها بابا مستقلا فلا كلام فيه فانه باب منفرد بشيء يطابق حديثه

أحاديث

اياه والله اعلم ص بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب احاديث الانبياء عليهم السلام

ش اى هذا كتاب فى بيان احاديث الانبياء عليهم السلام كذا وقع فى رواية كريمة فى بعض النسخ وكذا وقع فى رواية ابى على بن شبويه نحوه وقدم الاية التى تاتى فى الترجمة على الباب وفى بعض النسخ باب خلق ادم عليه السلام من غير ذكر شئ غيره واما عدد الانبياء عليهم السلام فان ابا ذر رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله كم الانبياء قال مائة الف واربعة وعشرون الفا قلت يا رسول الله كم الرسل منهم قال ثلثمائة وثلاث عشر جم غفير الحديث رواه ابن حبان فى صحيحه وابن مردويه فى تفسيره وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الله ثمانية الاف نبى اربعة الاف الى سائر الناس رواه ابو يعلى الموصلى وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت على اثر اربعة الاف من بنى اسرائيل رواه الحافظ ابو بكر الاسماعيلى

ص باب خلق ادم صلوات الله عليه وذريته

ش اى هذا باب فى بيان خلق ادم وذريته عليه السلام قوله وذريته اى وفى بيان خلق ذريته وانما سمى ادم لانه مشتق من ادمة الارض وهو وجهها وروى مجاهد عنه ايضا انه مشتق من الادمة وقال ابو اسحق الثعلبى التراب بلسان العربية ادام فسمى ادم به وحذفت الالف الثانية وقيل انه اسم سريانى وقال الجوهرى انه اسم عربى وليس بعجمى وذكر ابو منصور الجواليقى فى كتاب المعرب اسماء الانبياء كلهم اعجمية الا اربعة ادم وصالح وشعيب ومحمد صلى الله عليه وسلم والمشهور ان كنيته ابو البشر وروى ابو الحسن ابن عباس ان كنيته ابو محمد وقال قتادة لا يكنى فى الجنة الا ادم يقال له يا ابا محمد اظهارا لشرف نبينا عليهم السلام ولا ينصرف ادم لانه على وزن افعل وهو معرفة وذكره الله فى القران فى سبعة وعشرين موضعا واما الذرية فاصلها من ذرا الله الخلق يذراهم ذرا خلقهم قال الجوهرى الذرية نسل الثقلين الا ان العرب تركت همزتها والجمع الذرارى وفى المغرب ذرية الرجل اولاده ويكون واحدا وجمعا وقوله تعالى هب لى من لدنك ذرية طيبة

ص صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ش اشار بقوله صلصال الى ما فى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال ثم فسر الصلصال بقوله طين خلط برمل وحقيقة الصلصال الطين اليابس المصوت قوله فصلصل اى صوت وهو فعل ماض ويصلصل مضارعه ومصدره صلصلة وصلصال بالكسر وعن ابن عباس الصلصال هو الماء يقع على الارض فتنشق فيجف ويصير له صوت قوله الفخار بفتح الفاء وتشديد الخاء وهو ضرب من الخزف يعمل الجرار والكيزان وغيرها ص ويقال منتن يريدون به صل كما يقال صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعنى كببته ش اشار بهذا الى ان فى اللغة صلصال بمعنى منتن ومنه صل اللحم يصل صلولا اى انتن مطبوخا كان او نيا واشار بقوله يريدون به صل الى ان صلصل الذى هو الماضى صل فضوعف فاء الفعل فصار صلصل كما يقال صر الباب اذا صرف عند الاغلاق فضوعف فيه كذلك فقيل صلصل وكما يقال كبكبته ... الكاف يقال كببت الاناء اى قلبته ص فمرت به استمر بها الحمل فاتمته ش اشار به الى ما فى قوله تعالى فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به وفسره بقوله استمر بها حتى وضعته والضمير فى قوله يرجع الى حواء عليها السلام وسيأتى هذا فى تفسير سورة الاعراف ص ان لا تسجد اى ان تسجد ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ما منعك الا تسجد ثم نبه على ان كلمة لا فكذلك فسره بقوله اى تسجد وفيه حذف تقديره ما منعك من السجود فاحوجك ان لا تسجد اذ امرتك

ص باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الارض خليفة

ش اى هذا باب فى بيان قوله تعالى واذ قال الى اخره معنى اذكر يا محمد حين قال ربك للملائكة الاية اخبر الله تعالى بامتنانه على بنى ادم بتنويهه بذكرهم فى الملأ الاعلى قبل ايجادهم بقوله واذ قال ربك وحكى ابن جرير عن ابى عبيدة انه زعم ان اذ ههنا زائدة وان تقدير الكلام وقال ربك ورد عليه ابن جرير قال القرطبى وكذا رده جميع المفسرين حتى قال الزجاج هذا اجترام من ابى عبيدة انى جاعل فى الارض خليفة اى قوما يخلف بعضهم بعضا قرنا بعد قرن وجيلا

وهى لونها والادمة فى الناس السمرة الشديدة وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ادم خلق من اديم الارض صح

بعد

بعد جيل كما قال تعالى هو الذى جعلكم خلائف قال اكثر المفسرين وليس المراد هنا بالخليفة ادم عليه السلام فقط كما قال طائفة اذ لو كان المراد ادم عينا لما حسن قول الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال انى اعلم ما لا تعلمون قولهم اتجعل فيها من يفسد فيها ليس على وجه الاعتراض ولا على وجه الحسد وانما هو سؤال استعلام واستكشاف عن الحكمة فى ذلك مع ان فيهم من يفسد فى الارض ويسفك الدماء فان كان المراد عبادتك فنحن نسبح بحمدك ونقدس لك اى نصلى ولا يصدر منا شئ خلاف ذلك فقال الله فى جوابهم انى اعلم ما لا تعلمون اى اعلم بالمصلحة الراجحة فى خلق هذا الصنف على المفاسد التى ذكرتموها فانى ساجعل فيهم الانبياء والرسل ويوجد فيهم الصديقون والشهداء والصالحون والعباد والزهاد والاولياء والابرار المقربون والعلماء العاملون الخاشعون والمحبون المتبعون رسله فى هذا المقام فقال كثير ليس هذا الكتاب موضعه وانما ذكرنا هذا منه لاجل الترجمة ص قال ابن عباس لما عليها حافظ الا عليها حافظ ش اشار بهذا الى قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ ثم فسر بان لما ههنا بمعنى الا التى هى حرف الاستثناء واختلف القراء فى تشديد لما وتخفيفه فقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى بالتشديد على ان يكون ان نافية ويكون لما بمعنى الا وهى لغة هذيل يقولون نشدتك الله لما قمت يعنون الا قمت والمعنى ما نفس الا عليها حافظ من ربها والباقون قرؤا بالتخفيف جعلوا ما صلة وان مخففة من المثقلة اى ان كل نفس لعليها حافظ من ربها يحفظ عليها ويحصى عليها ما تكسب من خير او شر وعن ابن عباس هم الحفظة من الملائكة وقال قتادة هم حفظة يحفظون عملك ورزقك واجلك وقيل هو الله رقيب عليها ص فى كبد فى شدة خلق ش اشار به الى ما فى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان فى كبد ثم فسر الكبد بقوله فى شدة خلق وهكذا رواه ابن عيينة فى تفسيره واخرجه الحاكم فى مستدركه ص ورياشا المال وقال غيره الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس ش اشار به الى ما فى قوله تعالى قد انزلنا عليكم لباسا يوارى سوآتكم وريشا وفسر الرياش بالمال وهو قول ابن عباس رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه قوله وقال غيره اى قال غير ابن عباس الى اخره قول ابى عبيدة وقيل الريش الجمال والهيئة وقيل المعاش ص ما تمنون النطفة فى ارحام النساء ش اشار به الى قوله تعالى افرأيتم ما تمنون ثم فسره بقوله النطفة فى ارحام النساء وهذا قول الفراء ويقال منى الرجل وامنى ص وقال مجاهد انه على رجعه لقادر النطفة فى الاحليل ش قادر على رجعه النطفة الى الاحليل وهذا التعليق وصله ابن جرير من حديث ابن ابى نجيح عن عبد الله بن ابى بكر عن مجاهد وفى لفظ الماء بدل النطفة وفى رواية ان شئت رددته من الكبر الى الشباب ومن الصبا الى النطفة وقال ابن زيد انه على حبس ذلك الماء لقادر وعن قتادة معناه ان الله قادر على بعثه واعادته ص كل شئ خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر هو الله تعالى عز وجل ش اشار به الى معنى قوله تعالى ومن كل شئ خلقنا زوجين اثنين اى كل شئ خلقه الله تعالى فهو شفع قوله السماء شفع معناه انه شفع للارض كما ان الجار شفع للجار مثلا وبهذا يندفع وهم من يتوهم ان السموات سبع فكيف يقول شفع وهذا الذى قاله هو قول مجاهد ووصله الطبرى ولفظه كل خلق خلقه الله شفع السماء والارض والبحر والبر والجن والانس والشمس والقمر ونحو هذا شفع والوتر الله وحده ص احسن تقويم فى احسن خلق ش اشار به الى ما فى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان فى احسن تقويم ثم فسره بقوله فى احسن خلق وقيل احسن تعديل لشكله وصورته وتسوية الاعضاء وقيل فى احسن تقويم فى اعدل قامة واحسن صورة وذلك انه خلق كل شئ منكبا على وجهه الا الانسان وقال ابو بكر بن الطاهر مزينا بالفضل مؤدبا بالامر مهذبا بالتمييز مديد القامة يتناول مأكوله بيمينه ص اسفل سافلين الا من امن ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ثم رددناه اسفل سافلين الا الذين امنوا معناه ان الانسان يكون عاقبة امره اذا لم يشكر نعمة تلك الخلقة الحسنة القويمة السوية ان رددناه اسفل من سفل خلقا وتركيبا يعنى اقبح من قبح صورة واشوهه خلقة وهم اصحاب النار

فعلى هذا التفسير الاستثناء وهو قوله الا الذين امنوا ظاهر الاتصال وقيل السافلون الضعفاء والهرمى
والزمنى لان ذلك التقويم زوال عنهم وتبدّد لخلقهم فعلى هذا الاستثناء منقطع بالمعنى لكن
الذين كانوا صالحين من الهرمى فلهم اجر دائم غير ممنون اى غير مقطوع على طاعتهم وصبرهم
على ابتلاء الله بالشيخوخة والهرم وعلى مقاساة المشاق والقيام بالعبادة فكتبت لهم في حال
هرمهم وخرفهم مثل الذى كانوا يعملون في حال شبابهم وصحتهم ص خسران ضلال ثم استثنى الا
من امن ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى ان الانسان لفى خسر ثم فسر الخسر بالضلال ثم
استثنى الله تعالى من اهل الخسر الذين امنوا وعملوا الصالحات ص لازب لازم ش اشار
به الى ما في قوله تعالى وننشئكم فيما لا تعلمون ثم فسر ذلك بقوله في اى خلق نشاء ص نسبح
بحمدك نعظمك وكذا روى عن مجاهد وقال ابو العاليه فتلقى ادم من ربه كلمات فتاب عليه
فهو قوله ربنا ظلمنا انفسنا ش ابو العاليه اسمه رفيع ابن مهران الرياحى ادرك الجاهليه واسلم
بعد موت النبى عليه السلام بسنتين ودخل على ابى بكر الصديق وصلى خلف عمر
بن الخطاب وروى عن جماعة من الصحابه رضى الله عنهم وقد فسر ابو العاليه الكلمات
في قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات بقوله تعالى ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا
وترحمنا لنكونن من الخاسرين وروى ذلك ايضا عن مجاهد وسعيد بن جبير والحسن البصرى
والربيع بن انس وقتاده ومحمد ومحمد بن كعب القرظى وخالد بن معدان وعطا الخراسانى
وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم وقال ابو اسحق التميمى عن رجل من بنى تميم قال اتيت ابن عباس
فسألته ما الكلمات التى تلقى ادم عليه السلام من ربه قال علم ادم شان الحج ص فازلهما
فاستزلهما ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى فازلهما الشيطان عنها فاخرجهما مما
كانا فيه ثم فسره بقوله فاستزلهما اى دعاهما الى الزله وفى تفسير ابن كثير يصح ان يكون الضمير
عائدا الى الجنة فيكون المعنى كما قرا حمزة وعاصم فازالهما اى نحاهما ويصح ان يكون عائدا على اقرب المذكورين
وهو الشجرة فيكون المعنى كما قال الحسن وقتاده فازلهما اى من قبل
الزلل فيكون تقدير الكلام فازلهما الشيطان عنها اى بسببها ويتسنه متغير اسن
والمسنون المتغير ش اشار بهذا الى ما في قوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه اى
لم يتغير واشار بقوله اسن الى ما في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير اسن اى غير متغير
واشار بقوله والمسنون الى ما في قوله تعالى من حمإ مسنون اى من طين متغير وكل هذه
من مادة واحدة وقال الكرمانى فان قلت ما وجه تعلقه بقصة ادم عليه السلام قلت
ذكر بتبعية المسنون لانه قد يقال باشتقاقه منه انتهى قلت الداعى الى هذا السؤال والجواب
هو ان جميع ما ذكر من الالفاظ في اول الكتاب الى الحديث الذى ياتى متعلق بادم واحواله غير
قوله يتسنه فانه متعلق بقضية عزير عليه السلام وغير قوله اسن فانه متعلق بالماء فلذلك
سال واجاب ومع هذا ذكر امثال هذا يكبر حجم الكتاب لا يكثر الفوائد والله اعلم بمقصوده قلت
لا يخلو عن زيادة فائدة ولكن كتابه موضوع الكتاب الاحاديث لا لبيان اللغات لا لالفاظ القران
ص حما جمع حماة وهو الطين المتغير ش اشار به الى ما في قوله تعالى من حما مسنون وقال الحما جمع
حماة ثم فسره بقوله وهو الطين المتغير وكذا فسره ابو عبيده ص يخصفان اخذ الخصاف
من ورق الجنه يؤلفان الورق ويخصفان بعضه الى بعض ش اشار به الى ما في قوله تعالى وبدت لهما
سوآتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنه ثم فسر بقوله اخذا اى ادم وحوا عليهما السلام
الخصاف وهو بكسر الخاء المعجمه وتخفيف الصاد المهمله جمع خصفه بالتحريك وهى الجله التى تعمل
من الخوص التمر ويجمع على خصف ايضا بفتحتين قوله يؤلفان الورق اى ورق الشجره ويخصفان
يعنى يلزقان بعضه ببعض ليستراه عورتهما وكذلك الاختصاف ومنه قرأ الحسن يخصفان
بالتشديد الا انه ادغم التاء في الصاد وعن مجاهد في تفسير قوله يخصفان اى يرقعان كهيئة
الثوب وتقول العرب خصفت النعل اى خرزتها ص سوآتهما كناية عن فرجهما ش اشار بهذا
الى قوله تعالى وبدت لهما سوآتهما ثم فسر السوءة بانها كناية عن الفرج وكذا فسره ابو عبيده وفرجهما
بالافراد وروى وفرجيهما بالتثنيه والضمير يرجع الى ادم وحوى ص ومتاع الى حين هنا
الى يوم القيمة والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدده ش اشار بهذا الى ما في قوله

أشار به الى ما في قوله تعالى انا خلقناهم من طين لازب اى لازم وهكذا روى عن ابن عباس من طريق على بن ابى طلحه عنه ص ننشئكم في اى خلق نشاء ش صح

ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين ثم فسر الحين بانه الى يوم القيمة وكذا رواه الطبرى باسناده
عن ابن عباس واشار بقوله والحين عند العرب الى اخره الى ان لفظ الحين يستعمل لمعان كثيرة والحاصل
ان الحين في الاصل بمعنى الوقت ثم استعمل ص قبيله جيلهم الذى هو منهم ش اشار بهذا الى ما في قوله
تعالى انه يراكم هو وقبيله قال الجن والشياطين ص حدثنى عبد الله بن محمد نا عبد الرزاق عن معمر عن
همام عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خلق الله ادم وطوله ستون
ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك تحيتك وتحية ذريتك فقال
السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم
عليه السلام فلم يزل الخلق ينقص حتى الان ش مطابقته للترجمة ظاهرة لا سيما اذا كان المراد
بالخليفة في الاية المذكورة هو ادم عليه السلام وقد مر الكلام فيه عن قريب وعبد الله بن
محمد المعروف بالمسندى وعبد الرزاق بن همام الصنعانى اليمانى وهمام بن منبه الابنارى
الصنعانى اخو وهب بن منبه والحديث اخرجه البخارى ايضا في الاستئذان عن يحيى بن
جعفر واخرجه مسلم في صفة الجنه عن محمد بن رافع قوله وطوله الواو فيه للحال قوله ستون
ذراعا قال ابن التين المراد ذراعنا لان ذراع كل احد مثل ربعه ولو كانت بذراعه لكانت
يده قصيرة في جنب طول جسمه كالاصبع والظفر وقيل يحتمل ان يكون بذراع نفسه والاول اشهر و
قال القرطبى ان الله يعيد اهل الجنة الى خلقة اصلهم الذى هو ادم عليه السلام وعلى صفته
وطوله الذى خلقه الله عليه في الجنه وكان طوله فيها ستين ذراعا في الارتفاع انه كان يقارب
اعلاه السماء وان الملائكة كانت تتاذى بنفسه فخفضه الى ستين ذراعا وظاهر الحديث بخلافه
وروى ابن جرير من حديث عطاء بن ابى رباح قال لما خلق الله ادم في الجنة كان رجلاه في الارض
وطوله في السماء يسمع كلام اهل السماء ودعاءهم ويانس اليهم فهابته الملائكة حتى شكت الى الله
ذلك في دعائها فخفضه الله الى الارض وقال قتاده وابو صالح عن ابن عباس وابو يحيى القتات
عن مجاهد عن ابن عباس واخرجه ابن ابى شيبه في كتاب العرش من حديث طلحة بن
بن عمرو الحضرمى عن ابن عباس وروى احمد من حديث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة
مرفوعا كان طول ادم ستين ذراعا في سبعة اذرع عرضا وروى ابن ابى حاتم باسناد
حسن عن ابى بن كعب رضى الله عنه ان الله خلق ادم رجلا طوالا كثير شعر الراس كانه نخلة
سحوق قوله اذهب فسلم هو اول مشروعية وهو دال على موكده وافشاؤه سبب
المحبة الدينيه ودخول الجنة العليه وقيل بوجوبه حكاه القرطبى ويؤخذ منه ان الوارد على جلوس
يسلم عليهم والافضل تعريفه فان نكره جاز وفيه الزيادة في الرد على الابتدا ولا يشترط في
الرد الاتيان بالواو قوله ما يحيونك ويروى ما يجيبونك من الاجابه قوله تحيتك بالرفع على انه
خبر مبتدأ محذوف اى هذه تحيتك وتحية ذريتك من بعدك قوله فكل من يدخل الجنة
على صورة ادم عليه السلام اى كل من رزقه الله دخول الجنة يدخلها وهو على صورة ادم في الحسن
والجمال ولا يدخل على صورته التى كان عليها من السواد ان كان من الدنيا السود ولا يدخل
ايضا على صورته التى هو عليها بوصف من العاهات والنقايص قوله فلم يزل الخلق ينقص اى من
طوله اراد ان كل قرن يكون وجوده اقصر من القرن الذى قبله فانتهى تناقص الطول الى هذه
الامه واستقر الامر وهو معنى قوله حتى الى الان ص حدثنا قتيبه بن سعيد نا جرير
عن عمارة عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنه
على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على اشد كوكب درى في السماء اضاءة لا يبولون
ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون امشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم
الالوة الا نجوج عود الطيب وازواجهم الحور العين على خلق رجل واحد على صورة ادم عليه
السلام ستون ذراعا في السماء ش مطابقته للترجمة في قوله على صورة ابيهم ادم وجرير بفتح الجيم
هو ابن عبد الحميد وعمارة بضم العين هو ابن القعقاع وابو زرعه بضم الزاء وسكون الراء
واسمه هرم وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن البجلى الكوفى ومضى الحديث في باب ما جاء
في صفة اهل الجنة فانه رواه هناك من طريقين احدهما عن ابى اليمان عن شعيب عن ابى الزناد
عن الاعرج عن ابى هريره والاخر عن ابرهيم بن المنذر عن محمد بن فليح عن ابيه عن عبد الرحمن

ابن ابي عمرة عن ابي هريرة وفي حديث الباب لا يتفلون موضع ولا يبصقون في الحديث الماضي وفيه
الزيادة وهي قوله الالنجوج عود الطيب الانجوج بفتح الهمزة وسكون النون وضم الجيم وفي آخره جيم
اخرى وهو في رواية ابي ذر ويقال الالنجوج بفتح الهمزة وسكون اللام وفتح اللام وسكون النون والباقي
مثله وقال الكرماني وفيه لغات اخر وان الانجوج ملطخ فلفظ الانجوج تفسير الالوة وقوله
عود الطيب تفسير الانجوج فيكون هو تفسير التفسير وقد ذكرنا ان الالوة بفتح الهمزة وضمها
وفتح اللام وتشديد الواو المفتوحة قوله على خلق رجل واحد بضم الخاء وفتحها وهو خبر مبتدا
محذوف اي هم على خلق رجل واحد قوله على صورة ابيهم ادم قال في الاول على صورة القمر والتوفيق
بينهما بان يقال الكل على صورة ادم في الطول والخلقة وبعضهم في الحسن كصورة القمر [illegible]
واشرافا قوله في السماء اي في العلو والارتفاع ويسمى كل ما علاك سماء ص حدثنا
مسدد ثنا يحيى عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان ام
سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المراة الغسل اذا احتلمت
قال نعم فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبما يشبه الولد
ش مطابقته للترجمة في قوله فبما يشبه الولد ويحيى هو ابن سعيد القطان واسم ام سلمة
هند بنت ابي امية وفي اسم ام سليم اقوال قد ذكرناها وهي ام انس بن مالك والحديث
مضى في كتاب الغسل فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن
عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة وهناك نعم اذا رأت الماء وقوله
فقالت تحتلم المراة الى آخره من الزيادة هنا قوله فبما يشبه الولد ويروى فبم بدون الالف
اي لولا ان لها نطفة وماء فباي سبب يشبهها ولدها ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا
الفزاري عن حميد عن انس قال بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة فاتاه فقال اني سائلك عن ثلاث لا يعلمها الا نبي قال ما اول اشراط الساعة وما اول
طعام ياكله اهل الجنة ومن اي شيء ينزع الولد الى ابيه ومن اي شيء ينزع الى اخواله فقال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من
المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت واما الشبه
في الولد فان الرجل اذا غشي المراة فسبقها ماؤه كان الشبه له واذا سبق ماؤها كان الشبه
لها قال اشهد انك رسول الله ثم قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت ان علموا باسلامي قبل
ان تسالهم بهتوني عندك فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افرايتم ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا ووقعوا فيه ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله واما الشبه الى قوله كان الشبه لها لانه في الذرية والترجمة في
خلق ادم وذريته وسلام بتخفيف اللام والفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء وهو
مروان بن معاوية قوله بلغ عبد الله مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة عبد الله منصوب
بقوله مقدم وهو منصوب على الفاعلية والمقدم مصدر ميمي بمعنى القدوم والمدينة نصب
على الظرفية قوله من ثلاث اي عن ثلاث مسائل قوله اشراط الساعة اي علاماتها
وهو جمع شرط بفتح الراء وبه سميت شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها
هكذا قال ابو عبيد وحكى الخطابي عن بعض اهل اللغة انه انكر هذا التفسير وقال
اشراط الساعة ما ينكره الناس من صغار امورها قبل ان تقوم الساعة وشرط السلطان
نخبة اصحابه الذين يقدمهم على غيرهم من جنده وقال ابن الاعرابي هم الشرط والنسبة اليه
شرطي والنسبة اليهم شرطي وفي دلائل النبوة للبيهقي سأله عن السواد الذي في
القمر بدل اشراط الساعة وفي آخره لما قالت اليهود ما قالوا في ابن سلام قال [illegible]
الاولى يقال عليه السلام اجزنا الشهادة الاولى واما هذه فلا قوله ينزع الولد الى ابيه
اي يشبه اباه ويذهب الولد اليه قوله فزيادة كبد حوت زيادة الكبد هي القطعة المنفردة
المتعلقة بالكبد وهي اطيبها وهي في غاية اللذة وقيل اهنا طعام وامرأه قوله اذا غشي
المراة اي اذا جامعها قوله بهت بضم الباء الموحدة وضم الهاء وسكونها جمع بهوت وهو

كثير البهتان ويقال بهت اي كذابون ممارون لا يرجعون الى الحق قوله اخيرنا افعل التفضيل من
الخير وهذا دليل من قال ان افعل التفضيل بلفظ الاخير يستعمل ويقال يروى اخبرنا بالباء الموحدة
من الخبر ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه يعني لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء عليها
السلام لم تخن انثى زوجها ش مطابقته للترجمة يمكن ان تكون من حيث ان خلوقها مضاف
الى خلق ادم عليه السلام وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد المروزي و
عبد الله هو ابن المبارك المروزي قوله نحوه قال بعضهم لم يسبق للمتن المذكور طريق يعود عليها
هذا الضمير فكانه يشير الى ان اللفظ الذي حدثه شيخه هو بمعنى اللفظ الذي ساقه قلت
هذا ما فيه كفاية للمقصود ولا له التئام من جهة التركيب لان المتذوق دقائق التركيب
ما يرضى بهذا الذي ذكره بل الظاهر انه ههنا وقع سقط جملة لان لفظة نحوه او مثله لا تذكر
الا اذا مضى حديث بسند ومتن ثم اذا اريد اعادته بذكر سند آخر يذكر سنده ويذكر عقيبه
لفظ نحوه او مثله اي نحو المذكور ولا يعاد ذكر المتن اكتفاء بذكر السند فقط لان لفظ نحوه
ينبئ عن ذلك والذي يظهر لي بالحدس ان البخاري روى قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد
الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل
لم يخنث الطعام ولم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر ثم رواه عن بشر بن محمد عن
عبد الله بن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام ثم قال نحوه اي نحو الحديث
المذكور ثم فسر ذلك بقوله يعني لولا بنو اسرائيل الى آخره وانما ذكر لفظ يعني اشارة
الى ان المتن الذي ذكره عبد الله بن المبارك عن معمر يغاير المتن الذي رواه عبد الرزاق ببعض
زيادة هو قوله لم يخنث الطعام وفي آخره لفظ الدهر والبخاري يروي عن محمد بن رافع عن ابي
زيد النيسابوري وروى عنه مسلم ايضا والحديث الذي ذكرنا هو بعينه رواية مسلم ولا مانع
ان يتفقا على الرواية عن محمد بن رافع هو الحديث فهو الذي ظهر لنا والله اعلم قوله لم يخنز اللحم
بالخاء المعجمة وفتح النون وبالزاي اي لم ينتن ويقال ايضا خنز يخنز بفتحهما من باب علم يعلم والاول
من باب ضرب يضرب ويقال ايضا خزن يخزن على القلب مثل جبذ وجذب وقال ابن
سيده خنز اللحم والتمر والجوز خنوزا فهو خنز اذا فسد وعن قتادة كان المن والسلوى
يسقط على بني اسرائيل من طلوع الفجر الى طلوع الشمس كسقوط الثلج فيؤخذ منه بقدر ما يغني
ذلك اليوم الا يوم الجمعة فانهم ياخذون له وللسبت فان تعدوا الى اكثر من ذلك فسد
ما ادخروا فكان ادخارهم فسادا للاطعمة عليهم وقال بعضهم لما نزلت المائدة عليهم امروا ان لا يدخروا
فادخروا وفيه قيل يحتمل ان يكون من اعتدائهم في السبت وقيل كان سببه انهم امروا بترك
ادخار السلوى فادخروه حتى انتن فاستمر نتن اللحم من ذلك الوقت ولما اصاب الماء
افواههم دما وابتلوا بذلك سرى ذلك النتن الى اللحم وغيره عقوبة لهم وفي الحلية لابي نعيم
عن وهب بن منبه قال وجدت في بعض الكتب عن الله تعالى لولا اني كتبت النتن
على الميت لحبسته اهله في بيوتهم ولولا اني كتبت الفساد على الطعام لخزنته الاغنيا
عن الفقراء قوله ولولا حوا عليها السلام حوا بالمد سميت بذلك لانها ام كل حي ولانها خلقت
من ضلع ادم عليه السلام القصيرى اليسرى وهو حي قبل دخوله الجنة وقيل فيها ومعنى خلقت
اخرجت كما تخرج النخلة من النواة ومعنى لولا حواء لم تخن انثى زوجها انها دعت ادم الى الاكل
من تلك الشجرة وذكر الماوردي انها البر وقيل التين وقيل الكافور وقيل الكرم وقيل شجرة
الخلد التي كانت الملائكة تاكل منها ص حدثنا ابو كريب وموسى بن حزام قالا ثنا حسين
بن علي عن زائدة عن ميسرة الاشجعي عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم استوصوا بالنساء فان المراة خلقت من ضلع وان اعوج شيء في الضلع
اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء ش مطابقته
للترجمة يمكن ان يقال انه لما كان مشتملا على بعض احوال النساء وهن من ذرية ادم والترجمة
مشتملة على الذرية ايضا وهذا وان كان فيه تعسف فلا يخلو عن وجه ما وهذا المقدار
كاف ذكر رجاله وهم سبعة الاول ابو كريب بضم الكاف بصيغة التصغير واسمه

محمد بن العلاء الثاني موسى بن حزام بكسر الحاء المهملة وتخفيف الزاي ابو عمران الترمذي العابد الثالث حسين بن علي بن الوليد ابو عبد الله الجعفي الرابع زائدة بن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ابو الصلت الثقفي الخامس ميسرة ضد الميمنة ابن عمار الاشجعي السادس ابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه سلمان الاشجعي الغطفاني السابع ابو هريرة **ذكر لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنعنة في اربعة مواضع وفيه القول في ثلاثة مواضع وفيه ان موسى بن حزام من افراد البخاري وروى عنه مقرونا بابي كريب وقد وثقه النسائي وغيره وماله في البخاري الا هذا الموضع وفيه ميسرة وماله في البخاري الا هذا الحديث اخر في سورة آل عمران وحديث الباب ذكره في النكاح من وجه اخر وفيه ان رواته كلهم كوفيون ما خلا موسى بن حزام فانه ترمذي نزل بلخ والحديث اخرجه البخاري ايضا في النكاح عن اسحق بن نصر واخرجه مسلم في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه النسائي في عشرة النساء عن القاسم بن زكريا **ذكر معناه**

قوله استوصوا اي تواصوا ايها الرجال في حق النساء بالخير ويجوز ان تكون الباء للتعدية والاستفعال بمعنى الافعال نحو الاستجابة قال الله تعالى فليستجيبوا لي وليستجب الذين امنوا وقال البيضاوي الاستيصاء قبول الوصية اي اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن وقال الطيبي السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير وقال غيره استفعل على اصله وهو طلب الفعل فيكون معناه اطلبوا الوصية من المريض في النساء لان عائد المريض يستحب له ان يحث المريض على الوصية وخص النساء بالذكر لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بامرهن يعني اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها واصبروا عليهن وارفقوا بهن واحسنوا اليهن **قوله** فان المراة الى اخره هذا تعليل لما قبله وفائدته بانها خلقت من الضلع الاعوج هو الذي في اعلى الضلع لا اسفله وبيان انها لا تقبل الاقامة لان الاصل في التقويم هو ان حملوا على الضلع لا اسفله وهو في غاية الاعوجاج والضلع بكسر الضاد وفتح اللام مفرد الضلوع وتسكين اللام جائز وقوله خلقت من ضلع هو ان الله لما اسكن ادم الجنة اقام مدة فاستوحش وشكى الى الله الوحدة فراى في منامه امراة حسنا ثم انتبه فوجدها جالسة عنده فقال من انت فقالت حواء خلقني الله لتسكن الي واسكن اليك قال عطاء عن ابن عباس خلقت من ضلع ادم ويقال لها القصيرى وقال الجوهري هو الضلع الذي يلي الشاكلة ويلي الواهية وقال مجاهد انما سميت المراة امراة لانها خلقت من المرء وهو ادم وقال مقاتل بن سليمان نام ادم نومة في الجنة فخلقت حواء من قصيراه من شقه الايمن من غير ان يتالم ولو تالم لم يعطف رجل على امراة ابدا وقال ابن عباس لاءم الله تعالى موضع الضلع لحما ولما راها ادم قال اثا اثا بالنبطية وهو بالسريانية وتفسيره بالعربية مراة وقال الربيع بن انس خلقت حواء من طينة ادم واحتج بقوله تعالى هو الذي خلقكم من طين والاول اصح لقوله تعالى هو الذي خلقكم من نفس واحدة **قوله** وان ذهبت تقيمه كسرته قيل هو ضرب مثل للطلاق اي ان اردت منها ان تترك اعوجاجها افضى الامر الى طلاقها ويؤيده قوله في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وقيل الحديث لم يذكر فيه النساء الا بالتمثيل بالضلع والاعوجاج الذي في اخلاقهن منه لان الضلع عوجا فلا يتهيا الانتفاع الا بالصبر على اعوجاجهن وقيل الصواب في اعلاه وفي تقيمه وفي كسرته وفي تركته التانيث لان الضلع مؤنثة وكذا يقال المرء لغوجا ولهذا جاء في رواية مسلم المذكورة بها التانيث واجيب بان التذكير يجوز في المؤنث الذي ليس بزوج **ص** حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش نا زيد بن وهب نا عبد الله نا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه بيان كيفية خلق بني ادم وهم ذريته والترجمة في خلق ادم وذريته وعمر بن حفص بن غياث

والاعمش

والاعمش سليمان وزيد بن وهب الجهني وهاجر الى رسول الله ولم يدركه مات سنة ست وتسعين وعبد الله هو ابن مسعود ومن لطائف اسناد هذا الحديث ان فيه صيغة التحديث بالجمع في الكل حتى في لفظ حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه رواية الابن على الاب وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي والحديث مضى في كتاب ذكر الملائكة عن قريب فانه اخرجه هناك عن الحسن بن الربيع عن ابي الاحوص عن الاعمش الى اخره وقال الكرماني والحديث مر في الحيض قلت ليس كذلك والذي مر في الحيض عن انس بغير هذا الوجه والان ياتي ومر الكلام فيه هناك **ص** حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وكل في الرحم ملكا فيقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد الله ان يخلقها قال يا رب اذكر يا رب انثى يا رب شقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كل ذلك في بطن امه **ش** مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي والحديث مر في كتاب الحيض في باب مخلقة وغير مخلقة فانه اخرجه هناك عن مسدد عن حماد بن زيد الى اخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** يخلقها اي يصورها ولم يذكر في هذه الرواية العمل لانه يعلم التزاما من ذكر السعادة والشقاوة **قوله** فيكتب كذلك الكتابة لاظهار الله تعالى ذلك للملك ولا يفاد امره وان كان قضاء الله ازليا لا يحتاج الى الكتابة **ص** حدثنا قيس بن حفص نا خالد بن الحارث نا شعبة عن ابي عمران الجوني عن انس يرفعه ان الله يقول لاهون اهل النار عذابا لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به قال نعم قال فقد سالتك ما هو اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي فابيت الا الشرك **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان المذكور فيه من جملة ما يجري على اهل النار وهم من ذرية ادم عليه السلام وقيس بن حفص ابو محمد الدارمي البصري مات سنة سبع وعشرين ومائتين وهو من افراده وخالد بن الحارث بن سليم ابو عثمان الهجيمي البصري وابو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون والحديث اخرجه البخاري في صفة النار عن بندار **قوله** يرفعه اي يرفع انس الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لفظة يستعملها المحدثون في موضع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** لاهون اهل النار عذابا اي لايسر اهلها من حيث العذاب يقال انه ابو طالب **قوله** اكنت الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار **قوله** تفتدي به من الافتداء وهو خلاص نفسه من الذي وقع فيه بدفع ما ملكه **قوله** ما هو اهون كلمة ما موصولة والواو في وانت للحال **قوله** فابيت اي امتنعت الا الشرك انت **ص** حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش قال حدثني عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان القاتل فيه وهنا هو قابيل كما سنذكره هو ابن ادم من صلبه وهو داخل في لفظ الذرية في الترجمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في الدية عن قبيصة عن سفيان الثوري وفي الاعتصام عن الحميدي عن سفيان بن عيينة واخرجه مسلم في الحد عن ابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وعن عثمان بن ابي شيبة وعن ابن ابي عمر واخرجه الترمذي في العلم عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في التفسير على بن خشرم وفي المحاربة عن عمرو بن علي واخرجه ابن ماجه في الديات عن هشام بن عمار **قوله** لا تقتل نفس على صيغة المجهول والمراد بالنفس نفس بني ادم وظلما نصب على التمييز **قوله** الا على ابن ادم الاول المراد من الابن هو هنا هو قابيل وادم الاول هو ادم النبي عليه السلام ابو قابيل وقد قتل هو اخاه هابيل وكان عمره عشرون سنة وعمر قابيل خمسة وعشرون سنة وقال الطبري واهل العلم مختلفون في اسم القاتل فبعضهم يقول هو قابيل بن ادم وبعضهم يقول هو قابيل واختلفوا ايضا في سبب قتله هابيل فقال عبد الله بن عمرو ان الله امر ابني ادم ان يقربا قربانا وان صاحب الغنم قرب اخس غنمه وان صاحب الحرث قرب شر حرثه فتقبل الله قربان الاول وقال ابن عباس كان من شانهما انه لم يكن مسكين

يتصدق عليه وانما كان القربان يقربه الرجل فبينما قاعدان اذ قال لو قربنا قربانا فقربا قربانا فتقبل من احدهما قلت حكى السدى عن اشياخه عن مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء وغيرهم عن ابن عباس رضى الله عنهم قالوا كانت حواء تلد توأما فى كل بطن غلاما وجارية الا شيثا فانها ولدته مفردا فلما كان بعد مائة سنة من هبوط آدم عليه السلام ولدت قابيل وتوأمته اقليما ثم هابيل وتوأمته ليوذا وكان آدم يزوج ابنة اخته التى لم تكن توأمته فلما بلغ هابيل وقابيل امر الله تعالى آدم عليه السلام ان يزوج قابيل ليوذا اخت هابيل ويزوج هابيل اقليما اخت قابيل وكانت من اجمل النساء واحسنهن فلم يرض قابيل فقال انا احق باختى انا واختى من اولاد الجنة وهابيل واخته من اولاد الدنيا فقال آدم قربا قربانا وكان قابيل صاحب زرع وهابيل صاحب غنم فقرب قابيل صبرة من طعام من اردى زرعه واضمر فى نفسه وقال ما ابالى اتقبل منى ام لا بعد ان لا يتزوج هابيل اختى وقرب هابيل كبشا سمينا من خيار غنمه ولبنا وزبدا واضمر فى نفسه الرضى بالله تعالى وكان القربان اذا تقبل ينزل من السماء نار بيضاء فتأكله فنزلت نار فاكلت قربان هابيل ولم تأكل من قربان قابيل شيئا فاخذ قابيل فى نفسه حتى قتل هابيل وعن ابن عباس لم يزل الكبش يرعى فى الجنة حتى فدى به اسمعيل عليه السلام واختلفوا فى اى موضع كان القربان فقامة العلماء على انه كان بالهند واختلفوا ايضا فى كيفية قتله فقال ابن جريج انه اتاه وهو نائم فلم يدر كيف يقتله فاتاه الشيطان متمثلا فاخذ طيرا فوضع رأسه على حجر ثم شدخ رأسه بحجر آخر وقابيل ينظر اليه ففعل بهابيل كذلك وعن ابن عباس رماه بحجر فقتله وروى مجاهد عنه رضخ رأسه بصخرة وعن الربيع انه اغتاله فقتله وقيل خنقه وقيل ضربه بحديدة فقتله واختلفوا ايضا فى موضع مصرعه فعن ابن عباس على جبل ثور وعن جعفر الصادق بالبصرة فكان الجابى وعن الطبرى على عقبة حرا وعن المسعودى قتله بدمشق وكذا قال الحافظ ابن عساكر فى تاريخ دمشق فقال كان قابيل يسكن خارج باب الجابية وانه قتل اخاه على جبل قاسيون عند مغارة الدم وقال كعب الدم الذى قاسيون هو دم ابن آدم وقال سبط ابن الجوزى والعجب من هذه الاقوال وقد اتفق ارباب السير ان الواقعة كانت بالهند وان قابيل اغتنم غيبة ابيه بمكة فما ادرى اتى به الى جبل ثور واجرا وهما بمكة وما الذى اتى به من البصرة ولم تكن اسست وابن الهند ودمشق او الجابية وهل وضعت التواريخ الا لتمييز الصحيح والسقيم والسالم والسليم اللهم غفرا قلت روى عن ابن عباس انه قتله على جبل بوذ بالهند وهذا هو الصحيح وحكى الثعلبى عن معاوية بن عمار سألت الصادق كان آدم عليه السلام زوج ابنته من ابنه فقال معاذ الله وانما هو لما اهبط الى الارض ولدت حواء عليها السلام بنتا فسماها عناقا وهو اول من بغى على وجه الارض فسلط الله عليها من قتلها ثم ولد له على اثرها قابيل فلما ادرك اظهر الله له جنية يقال لها جمانة فاوحى الله اليه ان زوجها منه فلما ادرك هابيل اهبط الله له من الجنة حوراء اسمها بزله فاوحى الله اليه ان زوجها منه فاعترض قابيل على ابيه وقال انا اسن منه وكنت احق بها قال يا بنى الله ان الله اوحى الى بذلك فقربا قربانا قوله كفل بكسر الكاف واسكان الفاء وهو النصيب والجزء وقال الخليل الكفل من الاجر والاثم هو الضعف وفى التنزيل من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها واما قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته فلعله من تغليب الخير قوله لانه اى لان ابن آدم الاول اول من اسن القتل اى على وجه الارض من بنى آدم فان قيل قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى واجيب بان هذا جزاء تاسيس هو فعل سنه

ص باب الارواح جنود مجندة ش

اى هذا باب يذكر فيه الارواح جنود مجندة والآن تأتى تفسيره ووجه ذكر هذه الترجمة عقيب ترجمة خلق آدم للاشارة الى ان بنى آدم مركبة من الاجسام والارواح ص قال وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ش مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة جزء منه اى قال البخارى قال الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة بنت عبد الرحمن هذا التعليق للبخارى فى الاحاديث المفرد عن عبد بن صالح عن الليث ووصله الاسماعيلى من طريق سعيد بن ابى مريم عن يحيى بن ايوب وفى الحديث قصة ذكرها ابو يعلى وغيره وهى ان عمرة قالت كانت بمكة امرأة مزاحة فنزلت على امرأة مثلها فبلغ ذلك عائشة فقالت صدق حبى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة الحديث والحديث رواه مسلم من حديث ابى هريرة فقال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى ابن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الارواح جنود مجندة الى آخره نحوه قوله الارواح جمع روح وهو الذى يقوم به الجسد ويكون به الحياة قوله جنود مجندة اى جموع مجتمعة وانواع مختلفة وقيل اى اجناس مجنسة وفى هذا دليل على ان الارواح ليست باعراض فانها كانت موجودة قبل الاجساد وانها كانت تبقى بعد فناء الاجسام ويؤيده ان ارواح الشهداء فى حواصل طير خضر قوله فما تعارف منها تعارفها موافقة صفاتها التى خلقها الله عليها وتناسبها فى اخلاقها وقيل لانها خلقت مجتمعة ثم فرقت فى اجسادها فمن وافق بشيمه الفه ومن باعده نافره وقال الخطابى فيه وجهان احدهما ان يكون اشارة الى معنى التشاكل فى الخير والشر وان الخير من الناس يحن الى شكله والشرير يميل الى نظيره والارواح انما تتعارف بضرائب طباعها التى جبلت عليها من الخير والشر فاذا اتفقت الاشكال تعارفت وتآلفت واذا اختلفت تنافرت وتناكرت والآخر انه روى ان الله خلق الارواح قبل الاجساد وكانت تلتقى فلما التبست بالاجساد تعارفت بالذكر الاول فصار كل منها انما يعرف وينكر على ما سبق له من العهد المتقدم وقال القرطبى اذا وجد احد من نفسه نفرة ممن له فضيلة او صلاح يفتش عن الموجب لها فانه ينكشف له فيتعين عليه ان يسعى فى ازالة ذلك حتى يتخلص من ذلك ~~الوصف~~ الوصف المذموم وكذلك القول اذا وجد فى نفسه الى من فيه شر وشبهه وشاع فى كلام الناس قولهم المناسبة تؤلف بين الاشخاص والشخص مؤلف ~~مخصه~~ شكله ولما نزل على بن ابى طالب رضى الله عنه قال يا اهل الكوفة قد علمنا خيركم من شريركم فقالوا لم ذلك قال معنا ناس من الاخيار وكان معنا ناس من الاشرار فنزلوا عندنا ناس فعلمنا انهم من الاشرار ٥ وكان كما قال الشاعر

٥٥ عن المرء لا تسل وسل عن قرينه ٥ فكل قرين بالمقارن يقتدى ٥٥

ص باب قول الله عز وجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه ش

اى هذا باب معقود فى قول الله عز وجل ولقد ارسلنا نوحا وهو نوح بن لمك بفتح اللام وسكون الميم وقيل لمك بفتحتين وقيل لامك بفتح الميم وكسرها وقال ابن هشام بالعبرانية لامخ بفتح الميم وفى آخره خاء معجمة وفى العربية لمك وبالسريانية لخ وتفسيره متواضع ويقال لمكان بتقديم اللام على الميم وقال السهيلى ولمك هو اول من اتخذ العود للغناء واتخذ مصانع الماء وهو ابن متوشلخ بفتح الميم وضم التاء المثناة من فوق المشددة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة واللام وفى آخره خاء معجمة كذا ضبطه ابن المصرى وضبطه ابو العباس عبد الله بن محمد الناشى فى قصيدة يمدح بها النبى صلى الله عليه وسلم وهى طويلة ذكرها فى اول المغانى الاخبار فى رجال معانى الآثار بضم الميم وفتح التاء والواو وسكون الشين وكسر اللام وبالخاء المعجمة وقال السهيلى بضم الميم وفتح التاء وسكون الواو ومنهم من ضبط فى آخره بالحاء المهملة ومعناه فى الكلمات الرجل سول لان الله اباه كان رسولا وهو خنوخ بفتح الخاء المعجمة وضم النون وسكون الواو وفى آخره معجمة اخرى ويقال بالحاء المهملة فى اوله ويقال بالمهملتين ويقال اخنوخ ثم مادته همزة فى اوله ويقال اخنخ باسقاط الواو ويقال اهنخ بالهاء بعد الهمزة ومعناه على اختلاف بالعربية ادريس عليه الصلوة والسلام سمى به لكثرة درسه الكتب وصحف آدم وشيث وامه اشربس وادرك من حياة آدم ثلثمائة سنة وثمان سنين وهو ابن يارد بالياء آخر الحروف وفتح الراء وكذا ضبطه النسابة الجوانى الا انه قال بالذال المعجمة وقيل برد بفتح الباء وسكون الراء وقال ابن هشام اسمه فى التورية يارد وهو عبرانى وتفسيره ضابط واسمه فى الانجيل بالسريانية برد وتفسيره بالعربى ضبط وقيل اسمه زائد ولم يثبت وهو ابن مهلاييل بفتح الميم وسكون الهاء وبالهمزة وقد يقال بالياء بلا همزة ومعناه الممدوح وقال ابن هشام مهليل بفتح الميم وسكون الهاء وكسر اللام وهو اسم عبرانى وتفسيره بالعربية ممدوح وقال السهيلى واسمه بالسريانية فى الانجيل نابل بالنون والباء الموحدة وتفسيره بالعربى عليين وهو ابن

انوس بفتح الهمزة الممدودة وضم النون وفي اخره سين مهملة ومعناه الصادق ويقال اناش بكسر الهمزة وهو في اللغة العبرانية وتفسيره بالعربية انسان ويقال يانش بالياء اخر الحروف وفي اخره ثاء مثلثة ومعناه هبة الله ويقال عطية الله وهذا عشرة سنه اسمه بالعبرانيه وبالسريانية شاث بالالف موضع الياء وتوفي شيث وعمره تسع مائة سنه واثنتي عشرة سنه ودفن مع ابوينا ادم وحوا في غار ابي قبيس وهو الذي بنى الكعبة بالطين والحجارة وكان هناك وجهه لادم عليه السلام وضعها الله له من الجنة وكان ابو نوح عليه السلام مؤمنين واسم امه قينوس بنت بركاييل بن محراييل بن خنوخ وذكر الزمخشري ان اسم ام نوح سمحا بنت انوش وارسل نوح عليه السلام الى ولد قابيل ومن تابعهم من ولد شيث وهو ابن خمسين سنه وقيل ابن ثلثمائة وخمسين سنه وقيل ابن ثمانين واربعمائة سنه واختلفوا في مقامه على قولين احدهما بالهند قاله مجاهد والثاني بارض بابل والكوفه قاله الحسن البصري قال ابن جرير كان مولده بعد وفات ادم بمائة سنه وستة وعشرين سنه وقال مقاتل بينه وبين ادم الف سنه وبينه وبين ادريس مائة سنه وهو اول نبي بعد ادريس عليه السلام وقال مقاتل اسمه السكن وقيل ساكن وقال السدي انما سمي سكنا لان الارض سكنت به وقيل اسمه عبد الغفار ذكره الطبري وسمي نوحا لكثرة نوحه وبكائه ويقال ان الله اوحى اليه لم تنوح لكثرة بكائه فسمي نوحا ويقال انه نظر يوما الى كلب قبيح المنظر فقال ما اقبح صورة هذه الكلب فانطقه الله عز وجل وقال يا سكن على من عبت على النقش او على النقاش فان كان على النقش فلو كان خلقي بيدي لحسنته وان كان على النقاش فالعيب عليه اعتراض في ملكه فعلم ان الله انطقه فناح على نفسه وبكى اربعين سنه قاله السدي على اشياخه ومات نوح وعمره الف سنه واربعمائة سنه وقيل انه مات بقرية الثمانين وهي القرية التي بناها عبد الجودي التي ارسلت عليه السفينه وهي بقرب موصل بالشرق حكاه هرون بن المأمون وقال ابن اسحق مات بالهند على جبل نزد وقيل بمكه وقال عبد الرحمن بن سابط قبر هود وصالح وشعيب ونوح عليه السلام بين زمزم والركن والمقام وقيل مات ببابل وبلد بعلبك في البقاع قريه يقال لها الكرك فيها قبر يقال له قبر نوح ويعرف الان بكرك نوح عليه السلام وقال ابن كثير واما قبره فروى ابن جرير والازرقي انه في المسجد الحرام وهو اقوى واثبت من الذي ذكره كثير من المتاخرين من انه بلدة بالبقاع يعرف بكرك نوح وقال ذكره الله في القران في مواضع فقيل في ثمانية وعشرين موضعا منها ما ذكره البخاري من قوله باب قول الله عز وجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه وتمام الاية فقال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره اني اخاف عليكم عذاب يوم عظيم لما ذكره الله تعالى قصة ادم في اول السورة وهي سورة الاعراف وما يتعلق بذلك شرع في ذكر قصص الانبياء عليهم السلام الاول فالاول فابتدا بذكر نوح عليه السلام فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض بعد ادم عليه السلام فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض بعد ادم وقال ابن اسحق لم يلق نبي من قومه من الاذى مثل نوح عليه السلام الا نبي قتل ص قال ابن اسحق ما ظهر لنا ش اشار به الى ما في قوله تعالى فقال الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك الا بشرا مثلنا وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادي الراي ثم فسر بادي الراي بقوله ما ظهر لنا وقرئ بادي بالهمزة وتركها قال الزمخشري انتصابه على الظرف والاراذل جمع ارذل وهو الدون من كل شيء وقال الزجاج الاراذل الحاكة ص امسك اقلعي ش اشار به الى ما في قوله تعالى ياسماء اقلعي وفسر اقلعي بقوله امسكي وكذا رواه علي بن ابي طلحه عن ابن عباس واقلعي امر من الاقلاع والاقلاع الامر الكف عنه ص وفار التنور نبع الماء ش اشار به الى ما في قوله تعالى حتى اذا جاء امرنا وفار التنور وفسر فار بقوله نبع الماء وفار من الفور وهو الغليان والفوارة ما يفور من القدر والتنور اسم فارسي معرب لا يعرف له العرب اسما غيره قال ابن دريد وقال ابن عباس التنور بكل لسان عربي وعجمي وعنه انه تنور الملة وقال الحسن كان من حجارة وبه قال مجاهد وابن مقاتل واختلفوا في موضعه فقال مجاهد كان في ناحية الكوفه وقال مقاتل كان تنور ادم وانما كان بالشام بموضع يقال له عين ورده وعن عكرمه فار التنور بالهند ص وقال عكرمه وجه الارض ش اي قال عكرمه مولى ابن عباس التنور وجه الارض كذا رواه ابن جرير عن طريق

ابي اسحق السبياني عن عكرمه ص وقال مجاهد الجودي جبل بالجزيرة ش اشار به الى ما في قوله تعالى واستوت على الجودي اي السفينة استقرت على الجبل الذي يسمى بالجودي وهو جبل بجزيرة ابن عمر في الشرق ما بين دجله والفرات ووصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عنه وزاد تشامخت الجبال يوم الغرق وتواضع هو لله تعالى فلم يغرق وارست عليه سفينه نوح عليه السلام ص داب مثل حال ش اشار به الى ما في قوله تعالى مثل داب قوم نوح وفسر الداب بالحال وهو العادة ايضا ص باب قول الله تعالى انا ارسلنا نوحا الى قومه ان انذر قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى اخر السورة ش اي هذا باب في ذكر سورة نوح عليه السلام وهي اثنان وعشرون اية ومائتان واربعة وعشرون كلمة وتسعمائة وتسعون كلمة حرفا وهذه الترجمة وقعت هكذا بعد قوله باب قول الله عز وجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه وهي رواية الاكثرين ولم يقع في رواية ابي ذر الا باب قول الله ولقد ارسلنا نوحا الى قومه قوله ان انذر اي بان انذر حذف الجار والمعنى انا ارسلنا نوحا الى قومه بان قلنا له انذر اي ارسلنا بالامر بالانذار ويجوز ان يكون ان مفسرة لان الارسال فيه معنى القول قوله من قبل ان ياتيهم عذاب قيل عذاب الاخرة وقيل عذاب الطوفان والغرق وانما قال الى اخر السورة اشارة الى ان هذه السورة كلها في قصة نوح مع قومه ص واتل عليهم نبا نوح اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بايات الله الى قوله من المسلمين ش هذه الاية ليست بموجودة في الكتاب عند اكثر وتمام الاية قوله فعلى الله توكلت فاجمعوا امركم وشركاءكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة ثم اقضوا الي ولا تنظرون فان توليتم فما سالتكم من اجر ان اجري الا على الله وامرت ان اكون من المسلمين ص حدثنا عبدان ابا عبد الله عن يونس عن الزهري قال سالم وقال ابن عمر رضي الله عنهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال ثم قال اني لانذركموه وما من نبي الا انذره قومه لقد انذره نوح قومه ولكني اقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور ش مطابقته للترجمة في قوله لقد انذره نوح قومه وعبدان هو لقب عبد الله بن عثمان وقد تكرر ذكره وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر والحديث اخرجه البخاري في كتاب في باب اذا اسلم الصبي مرمطولا لا بهذا الاسناد بعينه ولكن قوله ثم ذكر الدجال الماخوذ ليس هناك فقوله ثم ذكر الدجال يعني بعد الفراغ من خطبته والدجال فعال من ابنية المبالغة لكثرة الكذب فيه وهو من الدجل وهو الخلط والتلبيس والتمويه قوله اني لانذركموه من الانذار وهو التخويف وقد اكدت هذه الجملة موكدات بكلمة ان واللام وكون الجملة اسمية قوله لقد انذره نوح قومه انما خصصه بعد التعميم لانه اول نبي انذر قومه وهددهم ولانه من سبق عليه فانهم كانوا في الارشاد تربية الاباء للاولاد ولانه اول الرسل المشرعين شرع لكم من الذين ما وصى به نوحا ولانه ابو البشر الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا لا غيرهم قوله انه اعور وقد ورد فيه كلمات متنافرة ورد انه اعور وفي رواية انها طافيه وفي اخرى انه اعور عين اليمنى وفي اخرى عين اليسرى وفي حديث حذيفه انه ممسوخ العين عليها ظفرة غليظه ووجه الجمع بين هذه الاوصاف المتنافرة ان يقدر فيها ان احدى عينيه ذاهبة والاخرى معيبة فيصح ان يقال لكل واحدة عورا اذ الاصل في العور العيب قوله وان الله ليس باعور للتنزيه ص حدثنا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة سمعت ابا هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه انه اعور وانه يجيء معه بمثال الجنه والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار واني انذركم كما انذر به نوح عليه السلام قومه ش مطابقته للترجمة في قوله كما انذر نوح قومه وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن محمد بن رافع قوله بمثال الجنة اي بمثلها ويروى بتمثال الجنه اي صورة الجنه قوله كما انذر وجه المشبه فيه الانذار المقيد بمجيء المثال في صحبته والا فالانذار لا يختص به ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا عبد الواحد بن زياد نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيء نوح وامته فيقول الله تعالى هل بلغت فيقول نعم اي رب فيقول لامته هل بلغكم فيقولون لا ما جاءنا من نبي فيقول لنوح عليه السلام من يشهد لك فيقول محمد وامته فيشهد انه قد بلغ وقوله جل ذكره وكذلك جعلناكم امة وسطا والوسط العدل ش مطابقته

الترجمة يحيى نوح وامته والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات وابو سعيد سعد بن
مالك الخدري الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن يوسف بن راشد
وفي الاعتصام عن اسحق بن منصور واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن بشار وعبد
بن حميد وعن احمد بن منيع واخرجه النسائي فيه عن محمد بن ادم وعن محمد بن المثنى واخرجه
ابن ماجه في الزهد عن ابي كريب واحمد بن سنان واوله يجيء الرجل ومعه الرجل قوله اي يا رب
نعم يا رب قوله لا ما جاءنا من نبي فان قلت قال الله تعالى اليوم نختم على افواههم
فكيف يتكلمون بذلك قلت في يوم القيمة مواطن موطن يتكلمون فيه وموطن يسكتون قوله
فيقول لمحمد اي يشهد محمد وامته قوله فنشهد بنون المتكلم مع الغير قوله انه اي ان نوحا قد
بلغ اليهم ما امر به وباقي الحديث عند غيره قال فيقولون كيف تشهد علينا امة محمد ونحن اول الامم
وهم اخرهم فيقولون نشهد ان الله بعث الينا رسولا انزل عليه الكتاب فكان فيما انزل علينا خبركم
قوله والوسط العدل ويقال وسطا خيارا وهي صفة بالاسم الذي هو وسط الشيء
ولذلك استوى فيه الواحد والجمع والذكر والمؤنث ص حدثنا اسحق بن نصر نا محمد بن عبيد
نا ابو حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعوة فرفع
اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة وقال انا سيد الناس يوم القيمة هل تدرون بم
يجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد فيبصرهم الناظر ويسمعهم الداعي وتدنو منهم الشمس
فيقول بعض الناس الا ترون الى ما انتم فيه الى ما بلغكم الا تنظرون الى من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض
الناس ابوكم ادم عليه السلام فياتونه فيقولون يا ادم انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من
روحه وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه
وما بلغنا فيقول رب غضب غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ونهاني عن الشجرة
فعصيته نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت
اول الرسل الى اهل الارض وسماك الله عبدا شكورا اما ترى الى ما نحن فيه الا ترى ما بلغنا
الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده
مثله نفسي نفسي ائتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فياتوني فاسجد تحت العرش فيقول
يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعطه قال محمد بن عبيد لا احفظ سائره ش
مطابقته للترجمة في قوله فيقولون يا نوح انت اول رسول الى اهل الارض واسحق بن نصر هو
اسحق بن ابراهيم السعدي البخاري وكان ينزل بالمدينة بباب سعد بالبخاري نا اسحق بن نصر
الى جده وتارة يقول نا اسحق بن ابراهيم بن نصر فنسبه الى جده وهو من افراده ومحمد بن عبيد الطنافسي
الحنفي الايادي الاحدب الكوفي وابو حيان بفتح الحاء وتشديد الياء اخر الحروف يحيى بن سعيد
بن حيان التيمي وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة واسمه هرم بن عمرو بن جرير
بن عبد الله البجلي والحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن محمد بن مقاتل وههنا عن اسحق
بن نصر عن ابي اسامة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة وابن نمير واخرجه
الترمذي في الزهد عن سويد بن نصر وفي الاطعمة عن واصل بن عبد الاعلى واخرجه النسائي
في الوليمة عن واصل بن عبد الاعلى مختصرا وفي التفسير بطوله عن يعقوب بن ابراهيم واخرجه
ابن ماجه في الاطعمة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن علي بن محمد قوله في دعوة بفتح الدال اي في
ضيافة وبكسرها في النسب وبضمها في الحرب قوله فرفع اليه الذراع قال ابن التين والصواب
رفعت وكذا في الاصول رفعت الا انه جاز في المؤنث الذي لا فرج له انه يجوز تذكيره والذراع
مؤنثة ولذلك قال وكانت تعجبه قال وهذا على ما في بعض النسخ بضم الذراع واما بنصبها فبين ويكون
رسول الله هو رافعها قوله تعجبه اي كانت الذراع تعجب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وكان اعجابه لها ومحبته لها لنضجها وسرعة استمرائها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها
عن مواضع الاذى قوله فنهس اكثر الرواة على اهمالها وفي رواية ابن ماهان وابي ذر بالاعجام
وكلاهما صحيح فالنهس بالمهملة الاخذ باطراف الاسنان وبالمعجمة الاخذ بالاضراس وقال القزاز
النهش اخذ اللحم بالاسنان ونهسه وقيل هو القبض على اللحم ونتره عند اكله وقال الاصمعي هما
واحد وهو اخذ اللحم بالفم وخالفه ابو زيد فلكيهما ذكرناه قوله انا سيد الناس يوم القيمة

اي الذي يفوق قومه ويفزع اليه في الشدائد وخص يوم القيمة لارتفاع سؤدده وتسليم
جميعهم له ويكون ادم وجميع ولده تحت لوائه ذكره عياض وقال الكرماني ويقصد سيادته يوم
القيمة لا انها في السيادة في الدنيا وانما خصصه به لان القصة قصة يوم القيمة قلت اذا كان
هو سيدا يوم القيمة وهو اعظم من الدنيا فبالاولى ان يكون سيدا في الدنيا ايضا فان قلت
قال عليه السلام لا تخيروا بين الانبياء وقال لا تفضلوني على يونس عليه السلام قلت
اجيب كان هذا قبل اعلامه بسيادة ولد ادم والفضائل لا تنسخ اجماعا فبقيت العلة
والذي قال في يونس من باب التواضع وقيل ان المنع في ذات النبوة والرسالة فان الانبياء
فيها على حد واحد اذ هي شيء واحد لا تتفاضل وانما التفاضل في زيادة الاحوال والكرامات
والرتب والالطاف قوله في صعيد واحد اي ارض مستوية واسعة قوله فيبصرهم الناظر
اي يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وعدم الحجاب ويروى فينفذهم
البصر بفتح الياء وبالذال المعجمة على الاكثر ويروى بضم الياء وقال ابو عبيد معناه ينفذهم بصر الرحمن
حتى يأتي عليهم كلهم قلت هو كناية عن استيفائهم بالعلم والله لا يخفى عليه شيء والصواب
قول من قال فيبصر الناظر من الخلق وعن ابي حاتم انما هو بدال مهملة اي يبلغ اولهم واخرهم وقال
ابن الاثير والصحيح فتح الياء مع الاعجام قوله ويسمعهم بالياء من الاسماع قوله الى ما بلغكم
بدل من قوله الى ما انتم عليه قوله الا تنظرون كلمة الا في الموضعين للعرض والتحضيض وهو بفتح
الهمزة وتخفيف اللام قوله من روحه الاضافة الى الله لتعظيم المضاف وتشريفه كقولهم عند
الخليفة كذا قوله وما بلغنا بفتح الغين هو الصحيح لانه تقدم ما بلغكم ولو كان بسكون الغين لقال بلغهم
وقيل بالسكون وله وجه قوله ربي غضب المراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب
وقال النووي المراد من غضب الله ما هو يظهر من انتقامه فيمن عصاه وما يشاهده اهل الجمع من
الاهوال التي لم تكن ولا يكون مثلها ولا شك انه لم يقع قبل ذلك اليوم مثله ولا يكون بعده مثله
قوله نفسي نفسي اي نفسي هي التي تستحق ان يشفع لها لا غيرها اذ المبتدا والخبر اذا كانا متحدين
فالمراد بعض لوازمه او قوله نفسي مبتدا والخبر محذوف قوله اذهبوا الى نوح بيان لقوله اذهبوا
الى غيري قوله انت اول الرسل انما قالوا كذلك لانه ادم الثاني او لانه اول رسول هلك قومه
او لان ادم ونحوه خرج بقوله الى اهل الارض لانها لم يكن لها اهل جسد ولان رسالته كانت
بمنزلة التربية للاولاد وفي التوضيح قولهم انت اول الرسل الى اهل الارض لانها لم يكن لها اهل
جسد او لان رسالته كانت بمنزلة التربية للاولاد وفي التوضيح قولهم انت اول الرسل الى اهل
الارض هو الصحيح قاله الداودي وروي ان ادم نبي مرسل روي في ذلك حديث عن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم وقيل هو نبي وليس برسول وقيل رسول وليس بنبي انتهى وقال ابن
بطال ادم ليس برسول نقله عنه الكرماني قلت الصحيح انه نبي رسول وقد نزل عليه جبريل وانزل
عليه صحفا وعلم اولاده الشرائع وقال ابن ادم ليس برسول نقله عنه الكرماني قلت الصحيح
انه نبي رسول وقد نزل عليه جبريل وانزل عليه صحفا وعلم اولاده الشرائع وقول ابن بطال غير
صحيح واما قول من قال انه رسول وليس بنبي فظاهر الفساد لان كل رسول نبي ومن لازم الرسالة
النبوة قوله اما ترى بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهو حرف استفتاح بمنزلة الا بعدها في الموضعين
للعرض والتحضيض قوله ائتوا النبي عليه السلام هو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بين ذلك
بقوله فياتوني وحذف نون الجمع بلا جازم ولا ناصب لغة قوله تشفع على صيغة المجهول من التشفيع
وهو قبول الشفاعة قال محمد بن عبيد لا احفظ سائره اي سائر الحديث اي باقيه لانه مطول علم
من سائر الروايات وقد بينها غيره ممن حفظه حتى قال ابن التين وقوم نوح اتوا النبي وهم
انما دلهم على ابراهيم عليه السلام وابراهيم دلهم على موسى عليه السلام وموسى دلهم على عيسى عليه
السلام وعيسى دلهم على نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر الغزالي رحمه الله ان بين
اتيانهم من ادم الى نوح الف سنة وكذا الى كل نبي حتى ياتوا الى نبينا عليه السلام قال
والرسل يوم القيمة على منابر والعلماء العاملون على كراسي وهم رؤساء اهل المحشر ومن يشفع
للناس رؤساء اتباع الرسل واول الشفعاء يوم القيمة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
فان قلت روى ابو الزعراء عن ابن مسعود رضي الله عنه نبيكم رابع اربعة جبريل ثم ابراهيم

ثم موسى او عيسى ثم نبيكم قلت قال البخارى ابو الزهر عره لا يتابع عليه والمشهور المعروف ان نبينا عليه السلام اول شافع ص حدثنا نصر بن على بن نصر اخبرنا ابو احمد عن سفين عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا فهل من مدكر مثل قراءة العامة ش وجه ذكر هذا هنا لمناسبة بينه وبين قوله فى الترجمة فى الاية الثانية وتذكيرى بايات الله واصل مدكر من الذكر كما بينه عن قريب ونصر بن على بن نصر بن على الجهضمى الازدى البصرى يكنى ابا عمرو وابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الزبيرى وسفين هو الثورى وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى والاسود بن يزيد من الزيادة النخعى وعبد الله بن مسعود رضى الله عنه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التفسير عن عمر بن الحوض وعن مسدد عن يحيى وعن عبد الله عن ابيه وعن محمد بن غندر كلهم عن شعبة وفى احاديث الانبياء ايضا عن محمود بن غيلان وعن خالد وعن خالد بن يزيد عن اسرائيل وعن ابى نعيم عن زهير وفى التفسير ايضا عن يحيى عن وكيع واخرجه مسلم فى الصلاة عن احمد بن يونس وعن ابن مثنى واخرجه ابو داود فى الحروف عن حفص بن عمرو به واخرجه الترمذى فى القران عن محمود بن غيلان به واخرجه النساى فى التفسير عن عمرو بن على قوله فهل من مدكر واوله قوله تعالى ولقد تركناها اية فهل من مدكر فكيف كان عذابى ونذر اى ولقد تركنا السفينة اية عبرة حتى نظرت اليها اوايل هذه الامة نظرا وكم من سفينة كانت بعدها حتى صارت رمادا وقال قتادة القاها الله بارض الجزيرة وقيل على الجودى دهرا طويلا حتى نظر اليها اوايل هذه الامة فهل من مدكر متعظ معتبر وخائف مثل عقوبتهم فكيف كان عذابى ونذر اى انذارى استفهام تعظيم لما مضى وتخويف لمن لا يؤمن بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم قوله مثل قراءة العامة يعنى قرا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالادغام واهمال الدال كما هو القراءة المشهورة كلمة تقراها السبعة لا تفك الادغام ولا بالمعجمة كما قراء السواد قلت اصل مدكر الذى هو بضم الميم وتشديد الدال المهملة وكسر الكاف مذتكر لانه من الذكر بالدال المعجمة فنقل ذكر الى باب افتعل فصار اذتكر واسم الفاعل منه مذتكر فقلبت التاء دالا مهملة فصار مذدكر بالدال المعجمة ثم بالمهملة فابدلت ذالا مهملة ثم ادغمت الدال فى الدال فصار مدكرا وقال الفراء حدثنى الكساى عن اسرائيل والعرزمى عن ابى اسحق عن الاسود فقال قلنا لعبد الله فهل من مذكر او مدكر يعنى بالدال المهملة او بالمعجمة فقال اقرانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالدال يعنى بالمهملة

ص باب وان الياس لمن المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون اتدعون بعلا وتذرون احسن الخالقين الله ربكم ورب اباكم الاولين فكذبوه فانهم لمحضرون الا عباد الله المخلصين وتركنا عليه فى الاخرين سلام على الياسين انا كذلك نجزى المحسنين انه من عبادنا المؤمنين ش اى هذا باب معقود فيه قوله تعالى وان الياس الى اخره الياس هو ابن نسى بن فنحاص بن العيزار بن هرون بن عمران قال ابن اسحق وعن ابن عباس الياس هو ادريس كما ان يعقوب هو اسرائيل قاله عكرمة وقال كذا فى مصحف ابن مسعود وان ادريس لمن المرسلين وقيل هو نبى من الانبياء بنى اسرائيل وعن ابن عباس هو عم اليسع وقال اخرون بعثه الى بنى اسرائيل بعد مهلك خرقيل وقال وهب ان الله لما قبض خرقيل وعظم فى بنى اسرائيل الاحداث ونسوا ما كان من عهد الله اليهم حتى نصبوا الاوثان وعبدوها فبعث الله اليهم الياس رسولا وكان الياس مع ملك من ملوك بنى اسرائيل اسمه احاب وله امراة اسمها اربيل وكان يسمع منه ويصدقه وكان بنو اسرائيل قد اتخذوا صنما يقال له بعل وقال اسحق سمعت بعض اهل العلم يقول ما كان بعل الا امراة تعبد وبها من دون الله فجعل الياس يدعوهم الى الله وهم لا يسمعون منه شيئا الا ما كان من ذلك الملك ثم قال يوما لالياس والله ما ترى ما تدعو اليه الا باطلا والله ما ارى فلانا وفلانا يعد ملوكا مثله من ملوك بنى اسرائيل متفرقون بالشام يعبدون الاوثان الا على مثل ما نحن عليه ياكلون ويشربون ما ينقص دنياهم فيزعمون ان الناس استرجع ثم رفضه وخرج عنه وفعل ذلك الملك ما فعل اصحابه من عبادة الاوثان فقال الياس اللهم بنى اسرائيل قد ابوا الا الكفر فذكر انه اوحى اليه انا جعلنا امر ارزاقهم بيدك حتى يكون انت الذى

تاذن لهم فى ذلك فقال الياس اللهم امسك عنهم المطر فحبس عنهم ثلاث سنين حتى هلكت المواشى والهوام والشجر ولما دعى عليهم استخفى شفقة على نفسه منهم فكان حيث ما كان وضع له رزق وكانوا اذا وجدوا ريح الخبز فى مكان قالوا لقد دخل الياس هذا المكان ويلقى اهل ذلك المنزل منهم شرا ثم انه استاذن الله فى الدعاء لهم فاذن له فجاءهم فقال ان كنتم تحسبون ان الذى ادعوكم اليه هو الحق وانكم على الباطل فاخرجوا اوثانكم وما تعبدون واجاروا اليهم فان استجابوا لكم فهو كما تقولون وان هى لم تفعل علمتم انكم على الباطل وادعوا الله تعالى يفرج عنهم ما انتم فيه قالوا انصفت فخرجوا باوثانهم فدعوها فلم تستجب لهم فعرفوا ما هم فيه من الضلالة ثم سالوا الياس الدعاء فدعا ربه فانفطروا بساحتهم فحسنت بلادهم فلم ينزعوا ولم يرجعوا واقاموا على اخبث ما كانوا عليه فدعا الله تعالى ان يقبضه فكساه الريش وكساه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فكان انسيا ملكيا ارضيا سماويا يطير مع الملائكة وذكر الحاكم عن انس مصححا انه اجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض السفرات وخالفه ابن الجوزى فى تصحيحه قوله اذ قال اى اذكر حين قال الياس لقومه الا تتقون عذاب الله بالايمان به قوله اتدعون بعلا اى اتعبدون بعلا وهو اسم لصنم كان لهم يعبدونه فلذلك سميت مدينتهم بعلبك وقال مجاهد وعكرمة وقتادة والسدى البعل الرب بلغة اهل اليمن وهى رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس وكان من ذهب طوله عشرون ذراعا وله اربعة اوجه فتنوا به وعظموه وله اربعمائة سادن جعلوهم انبياء فكان ابليس يدخل فى جوفه ويتحدث بشريعة الضلالة والسدنة يحفظونها ويعلمونها الناس وهم اهل بعلبك من بلاد الشام قوله وتذرون اى تتركون احسن الخالقين فلا تعبدونه الله ربكم قرا حمزة والكساى وخلف ويعقوب الله بالنصب ربكم ورب اباكم على البدل والباقون برفعها على الاستيناف قوله فكذبوه اى الياس قوله فانهم لمحضرون فى العذاب والنار الا عباد الله المخلصين من قومه فانهم نجوا من العذاب قوله سلام على الياسين قرا ابن عامر ونافع ويعقوب آل ياسين بالمد الياسين بالقطع والقصر نحو قراء آل ياسين بالمد فانه اراد محمدا صلى الله عليه وسلم وقيل اراد آل الياس وهو اليق بسياق الاية ومن قرا الياسين فقد قيل انها لغة فى الياس مثل اسمعيل واسمعين وميكائيل وميكائين وقال الزمخشرى قرا على الياسين وادريسين وادراسين على انها لغات فى الياس وادريس ولعل الزيادة الياء والنون فى السريانية معنى وعن بعضهم انه يرى الياس يترك الهمزة فى الف الياس ويجعل الالف واللام داخلين على ياس بالتعريف ويقولون كان اسمه ياس فدخلت عليه الالف واللام ص ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس رضى الله عنهم ان الياس هو ادريس ش ذكره معلقا بصيغة التمريض ووصل تعليق عبد الله بن مسعود عبد بن حميد وابن ابى حاتم عنه وتعليق ابن عباس ذكره جرير فى تفسيره عن الضحاك عنه واستدل به ابن العربى ان ادريس لم يكن جد النوح عليه السلام وانما هو من بنى اسرائيل واستدل بذلك ايضا بقوله عليه السلام للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة المعراج مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح ولو كان من احد اجداده لقال له كما قال ادم وابراهيم عليهما السلام والابن الصالح قيل يمكن انه قال ذلك على سبيل التواضع والتلطف وعن ذكرنا عن قريب كيف ساق ابن اسحق نسبه الكريم وفيه ادريس وهو خنوخ وهو المشهور عند الجمهور ص

باب ذكر ادريس عليه الصلوة والسلام

ش اى هذا باب فى بيان ذكر ادريس عليه السلام وقد سقط هذا الباب فى رواية ابى ذر وهو جد ابى نوح عليه السلام اى ادريس جد نوح لان نوحا ابن لمك بن متوشلخ بن خنوخ وهو ادريس قوله ويقال جد نوح هذا ليس بشئ لان جد نوح هو متوشلخ اللهم الا اذا اطلق على جد ابى نوح فانه جد نوح مجاز وهذا ليس موجود فى غالب النسخ ص وقول الله تعالى ورفعناه مكانا عليا وهو السماء الرابعة ش واستشكل بعضهم بان غيره من الانبياء ارفع مكانا منه وهذا الاستشكال ليس بشئ لانه لم يذكر انه اعلى من كل احد واجاب بعضهم بان المراد منه انه لم يرفع الى السماء من هو حى غيره ورد بان عيسى عليه السلام ايضا قد رفع وهو حى قلت هذا الرد متوجه بالقول الصحيح بانه رفع وهو حى واما على قول من ياخذ بظاهر قوله تعالى انى متوفيك ورافعك الى ومطهرك لا يرد الرد المذكور ص قال حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا

يونس عن الزهري ح وحدثنا احمد بن صالح نا عنبسه نا يونس عن ابن شهاب قال قال انس بن مالك
كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فرج سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبريل
عليه السلام ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها
في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبريل لخازن
السماء افتح قال من هذا قال جبريل قال من معك احد قال معي محمد قال ارسل اليه قال نعم فافتح فاذا
علونا السماء اذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل
شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبريل قال هذا ادم وهذه الاسودة
عن يمينه وعن شماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار
فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبريل حتى اتى السماء الثانية فقال
لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انس فذكر انه وجد في السموات ادريس
وموسى وعيسى وابراهيم عليهم السلام ولم يثبت كيف منازلهم غير انه قد ذكر انه وجد ادم في السماء الدنيا
وابراهيم في السادسة قال انس فلما مر جبريل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من
هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى
ثم مررت بعيسى فقالوا مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال عيسى
ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال ابراهيم
قال واخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان كان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اسمع صريف الاقلام قال ابن حزم وانس
بن مالك قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلاة فرجعت
بذلك حتى مررت بموسى فقال ما الذي فرض على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال
فراجع ربك فان امتك لا يطيقون ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى
موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته فقال راجع ربك
فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت الى موسى فاخبرته لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال
راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى السدرة المنتهى فغشيها الوان لا
ادري ما هي ثم ادخلت فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك ش مطابقته للترجمة في قوله
فلما مر جبريل بادريس وكذلك في قوله وجد في السموات ادريس وهذا الحديث اخرجه البخاري في اول
كتاب الصلاة من طريق واحد عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب عن انس
بن مالك قال كان ابو ذر يحدث الى اخره وهنا اخرجه عن طريقين الاول عن عبدان ولكنه قال قال
عبدان بالتعليق هكذا وقع في اكثر الروايات ووقع في رواية ابي ذر حدثنا عبدان وهو لقب عبد الله
بن عثمان وقد مر غير مرة عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري
الطريق الثاني عن احمد بن صالح بالتحديث وهو احمد بن صالح ابو جعفر المصري عن عنبسة بفتح
العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة ابن خالد سمع عمه يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب الزهري الى اخره ومر الكلام فيه هناك مستوفى قوله اسودة جمع السواد
وهو الشخص قوله نسم بنيه النسم بفتح النون والسين المهملة جمع نسمة وهي النفس وابن حزم بفتح
الحاء المهملة وسكون الزاي هو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري
وابو حبة بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وهو المشهور وقال القابسي بالياء اخر الحروف
وغلطوه في ذلك وقال الواقدي بالنون واختلف في اسمه فقيل فقال ابو زرعة عامر وقيل عمرو
وقيل ثابت وقال الواقدي مالك قوله لمستوى ويروى بمستوى بفتح الواو مصعدا
حتى اتى السدرة ويروى اتى بي السدرة ويروى حتى اتى الى السدرة قوله ثم ادخلت على صيغة
المجهول اي ادخلت الجنة ويروى باظهار الجنة قوله ص باب قول الله تعالى
والى عاد اخاهم هودا قال يا قوم اعبدوا الله ش اي باب في بيان ذكر قول الله تعالى في بيان
ارسال هود عليه السلام الى قوم عاد وهود هو ابن عبد الله بن رباح بن خلود بن عاد بن عوص
بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام قال قتادة وقال مجاهد هو ابن عامر بن شالخ بن ارفخشد
بن سام بن نوح وقيل هود بن عبد الله بن جاود الى اخره مثل الاول وقال ابن هشام هود اسمه عابر

ويقال ابن ارفخشد ويقال ارفخشد بن سام بن نوح وكان هود اشبه ولد ادم بادم خلا يوسف وكان
عاد ثلاث عشرة قبيلة ينزلون الرمل بالدو والدهنا وعالج ووبار وسيرين وعمان الى حضرموت
الى اليمن وكان ديارهم اخصب البلاد فلما سخط الله عليهم جعلها مفاوز وكان هود من قبيلة يقال
لهم عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام وهم عاد الاولى وكانوا عربا يسكنون في
المواضع المذكورة وارسل الله تعالى هودا اليهم وهو قوله تعالى والى عاد اخاهم هودا اي وارسلنا
الى عاد اخاهم هودا قال الزمخشري اخاهم واحدا منهم وقال مقاتل اخوهم في النسب لا في الدين وكان
عاد الذي تسمت القبيلة به ملكهم وكان يعبد القمر وطال عمره فراى من صلبه اربعة الاف ولد وتزوج
الف امراة وهو اول من ملك الارض بعد نوح عليه السلام وعاش الف سنة ومائتي
سنة ولما مات انتقل الملك الى اكبر ولده وهو شديد بن عاد فاقام فيها خمسمائة سنة وثمانين
سنة ثم مات فانتقل الملك الى اخيه شداد بن عاد وهو الذي بنى ارم ذات العماد وكانت
قبائل عاد التي سميت به قد ملكوا الارض بقوتهم وافتخروا وقالوا من اشد منا قوة فلما كبر طغيانهم
بعث الله اليهم هودا وهو قوله تعالى والى عاد اخاهم هودا قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره
ان انتم الا مفترون يعني تفترون على الله الكذب باتخاذكم الاوثان له شركاء ص وقوله
اذ انذر قومه بالاحقاف الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين ش وقوله بالجر عطف على قوله
تعالى واوله واذكر اخا عاد اذ انذر قومه بالاحقاف وقد خلت النذر من بين يديه ومن خلفه
الا تعبدوا الا الله اني اخاف عليكم عذاب يوم عظيم قالوا اجئتنا لتافكنا عن الهتنا فاتنا بما تعدنا
ان كنت من الصادقين قال انما العلم عند الله وابلغكم ما ارسلت به ولكني اراكم قوما
تجهلون فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها
عذاب اليم تدمر كل شيء بامر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين
قوله واذكر يعني يا محمد قوله اخا عاد اي في النسب لا في الدين قوله اذ انذر اي حين انذر قوم
عاد قوله بالاحقاف جمع حقف حقف بكسر الحاء وهو رمل مستطيل مرتفع فيه اعوجاج
من احقوقف الشيء اذا اعوج وعن ابن عباس الاحقاف واد بين عمان ومهرة وعن مقاتل
كان منازل عاد باليمن في حضرموت موضع يقال له مهرة ينسب اليها الجمال المهرية وعن الضحاك
الاحقاف جبال بالشام وعن مجاهد هي ارض حسمى وعن قتادة ذكر لنا ان عادا كانوا احياء باليمن
اهل رمال مشرفين على البحر بارض من بلاد اليمن يقال لها الشحر وعن الخليل هي الرمال العظام وعن
الكلبي احقاف الجبل ما نضب عنه الماء زمان الغرق كان ينضب الماء ويبقى اثره قوله النذر
جمع نذير بمعنى منذر قوله من بين يديه ومن خلفه المعنى مضت المنذرون من بين يديه اي من قبل
هود ومن خلفه والمعنى ان الرسل الذين بعثوا قبله والذين بعثوا الى زمانه والذين يبعثون بعده
كلهم منذرون نحو نذارته قوله الا تعبدوا يعني انذارهم قوله ان لا تعبدوا الا الله وحده لا شريك
له قوله اني اخاف الى اخر الاية كلام هود قوله قالوا اي قوم هود قوله لتافكنا اي لتصرفنا
عن الهتنا الى دينك وهذا لا يكون قوله فاتنا خطاب لهود اي هات لنا من العذاب
الذي توعد نابه على الشرك ان كنت من الصادقين فيما تقول لنا قوله قال اي هود انما العلم
عند الله بوقت مجيء العذاب لا عندي وابلغكم ما ارسلت به اي الذي امرت بتبليغه
اليكم وليس فيه تعيين وقت العذاب ولكنكم جاهلون لا تعلمون ان الرسل لم يبعثوا الا منذرين
لا معترضين ولا سائلين غير ما اذن لهم فيه قوله فلما راوه اي فلما راوا ما توعدهم به قالوا
هذا عارض اي سحاب عرض من افق السماء يمطر لنا منه قال هود بل هو ما استعجلتم به هي ريح فيها
عذاب اليم تدمر اي تهلك كل شيء اخرص بنفوس عاد واموالهم باذن ربها قوله فاصبحوا لا
يرى قراءة عاصم وحمزة ويعقوب يرى بضم الياء ورفع مساكنهم لانه قائمة وقرى الباقون بفتح
التاء ونصب مساكنهم الا ترى يا محمد الا مساكنهم قوله كذلك نجزي القوم المجرمين اي من
اجرم مثل جرمهم وهذا تحذير لمشركي العرب ومختصر قصة هود عليه السلام لما دعى على قومه ارسل
الريح عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما اي متتابعة ابتدات غدوة الاربعاء وسكنت في
اخر الثامن واعتزل هود ومن معه من المؤمنين في حظيرة لا يصيبهم منها الا ما يلين الجلود ويلذ
النفوس وعن مجاهد كان امن معه اربعة الاف فذلك قوله تعالى ولما جاء امرنا نجينا

هودا والذين آمنوا معه وكانت الريح تقلع الشجر وتهدم البيوت ومن لم يكن منهم في بيته اهلكته في البراري
والجبال وقال السدي لما رأوا آثار الابل والرجال تطير بين السماء والارض في الهواء ساروا الى البيوت
فلما دخلوها دخلت الريح وراءهم فاخرجتهم منها ثم اهلكتهم ثم ارسل الله عليهم طيرا سودا فنقلتهم
الى البحر فالقتهم فيها ثم ان هودا عليه السلام بقي بعد هلاك قومه ما شاء الله ثم مات وعمره مائة وخمسون
سنة وحكى الخطيب عن ابن عباس انه عاش اربعمائة وستين سنة وكان بينه وبين نوح ثمانمائة
وستين سنة واختلفوا في اي مكان توفي فقيل بارض الشحر من بلاد حضرموت وقبره ظاهر
هناك ذكره ابن سعد في الطبقات وعن عبد الرحمن بن سابط بين الركن والمقام وزمزم قبر
تسعة وتسعين نبيا وان قبر هود وشعيب وصالح واسمعيل عليهم السلام في تلك البقعة
وقيل بجامع دمشق في ~~ارض القبلة~~ حائط القبلة يزعم بعض الناس انه قبر هود والله اعلم وقال ابن
الكلبي لم يكن بين نوح وابراهيم عليه السلام من الانبياء عليهم السلام الا هود وصالح **ص**
فيه عن عطاء وسليمان عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **ش**
اي في هذا الباب روي عن عطاء بن ابي رباح ووصل هذا التعليق البخاري في باب ما جاء في قوله
وهو الذي ارسل الرياح عن مكي بن ابراهيم عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت كان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم الحديث **قوله** وسليمان اي وعن سليمان بن يسار عن عائشة ووصل
هذا التعليق في تفسير سورة الاحقاف وقال حدثنا احمد ثنا ابن وهب اخبرنا عمرو ان ابا
النضر حدثه عن سليمان عن عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت ما رأيت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته الحديث **ص باب**
قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة قال ابن عيينة عتت على الخزان سخرها
عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متتابعة فترى القوم فيها صرعى كانهم اعجاز نخل خاوية
اصولها فهل ترى لهم من باقية بقيته **ش** اي هذا باب في بيان تفسير قوله تعالى واما عاد فا
هلكوا بريح صرصر عاتية سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما فترى القوم فيها صرعى
كانهم اعجاز نخل خاوية فهل ترى لهم من باقية **قوله** واما عاد عطف على ما قبله وهو قوله واما ثمود فاهلكوا
بالطاغية وقصة عاد مرت في الباب السابق وقد فسر البخاري الصرصر بقوله شديدة عاتية
وعاتية من عتى عتوا اذا جاوز الحد في الشيء ومنه العاتي وهو الذي جاوز الحد في الاستكبار **قوله**
قال عيينة اي سفين بن عيينة عتت اي الريح على الخزان بضم الخاء جمع خازن وهم الملائكة الموكلون بالريح
يعني عتت عليهم فلم تطعهم وجاوزت المقدار وقيل عتت على خزانها فخرجت بلا كيل ولا وزن وعن ابن
عباس قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ارسل الله تعالى نسمة الا بمكيال ولا قطرة من مطر
الا بمكيال الا يوم عاد ويوم نوح طغى على الخزان فلم يكن لهم عليها سبيل وقال الصرصر شديد الصوت
لها صرصرة وقيل ريح صرصر باردة من الصرة كانها التي كرر فيها البرد وكثر فيها تحرق بشدة
بردها **قوله** سخرها يعني ارسلها وسلطها عليهم والتسخير استعمال الشيء بالاقتدار **قوله** حسوما
فسره البخاري بقوله متتابعة وكذا فسره ابو عبيدة . وقال الضحاك كاملة لم تفتر عنهم حتى افنتهم وقال عطية
شؤما كانها حسمت الخير عن اهلها وقال الخليل قطعا لدابرهم والحسم القطع والمنع ومنه حسم الرضاع
وقال النضر بن شميل حسمتهم فقطعتهم وانتصاب حسوما على الحال قال الزمخشري الحسوم اما جمع حاسم
كشهود جمع شاهد واما مصدر كالكفور والشكور حسوما بمعنى تستاصل استيصالا او يكون
صفة كقولك ذات حسوم او يكون مفعولا له اي سخرها عليهم للاستيصال **قوله** فترى القوم
فيها اي في تلك الايام والليالي وقيل في الريح وقيل في بيوتهم **قوله** صرعى جمع صريع يعني ساقط
كانهم اعجاز نخل اي جذوع نخل وقيل اصول نخل وهو ما بقي على المكان بعد قطع الجذع **قوله** خاوية اي
ساقطة وشبههم باعجاز نخل لعظم اجسامهم قيل كان طولهم اثني عشر ذراعا وقال ابو حمزة
طول كل رجل منهم كان سبعين ذراعا وعن ابن عباس كان ثمانين ذراعا وقال ابن الكلبي كان
اطولهم مائة ذراع واقصرهم ستين ذراعا وقال وهب بن منبه كان رأس احدهم مثل
القبة العظيم وكان عين الرجل تفرخ فيها السباع وكذلك مناخرهم وقيل خاوية خالية الاجواف
من الحياة وقيل خاوية من الاحشاء لان الريح اخرجت ما في بطونهم **قوله** فهل ترى لهم من باقية
او من نفس باقية وقيل الباقية مصدر كالعاقبة اي فهل ترى لهم من بقية **ص** حدثنا محمد بن عرعرة

ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال نصرت بالصبا
واهلكت عاد بالدبور **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عرعرة بن البرند الناجي الشامي البصري
مات سنة ثلاث عشرة ومائتين . والحكم بفتحتين بن عتيبة مصغر عتبة الباب والحديث مضى
في كتاب الاستسقاء في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نصرت بالصبا فانه اخرجه
هناك عن مسلم عن شعبة عن الحكم الى آخره نحوه **ص** قال وقال ابن كثير عن ابيه عن ابن ابي نعم عن
ابي سعيد رضي الله عنه قال بعث علي رضي الله عنه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذهيبة
فقسمها بين الاربعة الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي
ثم احد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب فغضبت قريش والانصار قالوا
يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتألفهم فاقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ
الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله اذا عصيت ايأمنني الله على اهل الارض
فلا تأمنوني فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد رضي الله عنه فمنعه فلما ولى قال ان من ضئضئ هذا
او في عقب قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون
اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد **ش** مطابقته للترجمة
في قوله لاقتلنهم قتل عاد فان قلت كيف المطابقة وعاد اهلكوا بريح صرصر قلت التقدير كقتل
عاد والتشبيه لا عموم له والغرض منه استيصالهم بالكلية كاستيصال عاد لان الاضافة في قتل
عاد الى المفعول فان قلت اذا كان من الاضافة الى الفاعل يكون المراد القتل الشديد القوي لانهم كانوا
مشهورين بالشدة والقوة وعلى التقديرين المراد استيصالهم باي وجه كان وليس المراد التعيين بشيء
ذكر رجاله وهم خمسة . الاول ابن كثير ضد القليل وهو محمد بن كثير ابو عبد الله
العبدي البصري الثاني سفين الثوري . الثالث ابوه سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري الكوفي
الرابع ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة البجلي واسمه عبد الرحمن ابو الحكم البجلي الكوفي
العابد وكان من عباد اهل الكوفة ممن يصبر على الجوع الدائم اخذه الحجاج ليقتله وادخله بيتا
مظلما وسد الباب خمسة عشر يوما ثم امر بالباب ففتح ليخرج ويدفن فدخلوا عليه فاذا هو
قائم يصلي فقال له الحجاج سر حيث شئت واما اسم ابي نعم فما وقفت عليه . الخامس ابو سعيد
الخدري واسمه سعد بن مالك بن سنان الانصاري **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه
غيره** اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن محمد بن كثير مختصرا وفي التوحيد عن اسحق بن نصر
وفي المغازي عن قتيبة واخرجه مسلم في الزكوة عن قتيبة به وعن هناد بن السري وعن عثمان
بن ابي شيبة وعن محمد بن عبد الله بن نمير واخرجه ابو داود في السنة عن محمد بن كثير به
واخرجه النسائي في الزكوة وفي التفسير عن هناد به وفي المحاربة عن محمود بن غيلان **ذكر
معناه قوله** قال وقال ابن كثير اي قال البخاري وقال محمد بن كثير كذا روى هنا معلقا ورواه في تفسير
براءة بقوله حدثنا محمد بن كثير فوصله لكنه لم يسقه بتمامه وانما اقتصر على طرف من اوله وابن
كثير هذا هو احد مشايخ البخاري روى عنه في الكتاب في مواضع وروى مسلم عن عبد الله
الدارمي عنه عن اخيه حدثنا في الروايا **قوله** بذهيبة بالتصغير قال الخطابي انما انثها على نية القطعة
من الذهب وقد يؤنث الذهب في بعض اللغات وقال ابن الاثير قيل هو تصغير على اللفظ وفي
رواية مسلم بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن بذهيبة في تربتها الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال النووي هكذا في جميع نسخ بلادنا بذهيبة بفتح الذال وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم
عن الجلودي قال وفي رواية ابن ماهان بذهيبة على التصغير وقال ابن قرقول قوله بذهب كذا الرواية
عن مسلم عند اكثر شيوخنا ويقال الذهب تؤنث والمؤنث الثلاثي اذا صغر الحق في تصغيره الهاء
نحو قريسة وشميسة **قوله** فقسمها بين الاربعة اي بين اربعة انفس وفي رواية مسلم فقسمها رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين اربعة نفر **قوله** الاقرع بن حابس يجوز بالرفع والجر اما الرفع
فعلى انه خبر مبتدأ محذوف اي احدهم الاقرع واما الجر فعلى انه وما بعده من المعطوف بدل من
الاربعة او بيان والاقرع بفتح الهمزة وسكون القاف وبالراء والعين المهملة ابن حابس بالحاء المهملة
وكسر الباء الموحدة وبالسين المهملة بن عقال بن محمد بن سفين بن مجاشع المجاشعي الدارمي احد
المؤلفة قلوبهم قال ابن اسحق الاقرع بن حابس التميمي قدم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

مع عطارد بن حاجب في اشراف بني تميم بعد فتح مكة وقد كان الاقرع بن حابس وعيينه بن حصين شهد
مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شهدا فتح مكة وحنينا والطائف وقال ابن دريد اسم
الاقرع فراس وقال ابو عمر اسم في باب الفاء في الاستيعاب فراس بن حابس اظنه من بني
العنبر قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بني تميم وفي التوضيح في كتاب لطائف
العارف لابي يوسف كان الاقرع اصم مع قرعه وعوره وفي الكامل كان في صدر الاسلام سيد
خندف وكان محله فيها محل عيينه بن حصين في قيس وقال المرزباني هو اول من حرم القمار وكان يحكم
في كل موسم وقال الجاحظ في كتاب العرجان انه من اشرافهم واحد الفرسان الاشراف سائر رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرجعه من فتح مكه وقال ابو عبيده كان اعرج الرجل اليسرى قتل باليرموك
سنه ثلاث عشره مع عشره من بنيه وقال ابن دريد استعمله عبد الله بن عامر بن كريز على
جيش انفذه الى خراسان فاصيب بالجوزجان **قوله** الحنظلي ثم المجاشعي الحنظلي نسبة الى حنظله
ابن مالك بن زيد مناة بني تميم **قوله** وعيينه بن بدر اي الثاني من الاربعة عيينه مصغر
عينه بن بدر وفي مسلم عيينه بن حصين قلت ـــــــ بدر جده وحصين ابوه ففي رواية
البخاري ذكره منسوبا الى جده وفي رواية مسلم ذكره منسوبا الى ابيه حصين بن بدر بن عمرو بن جوبة
بن لوذان بن ثعلبه بن عدي بن فزاره بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان **قوله** الفزاري
بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء نسبة الى فزارة المذكوره في نسبه وفي التوضيح عيينه اسمه
حذيفه بن حصين بن حذيفه بن بدر ولقب عيينه لانه طعن في عينه وكنيته ابو مالك اسلم
قبل الفتح وارتد مع طلحة بن خويلد وقاتل معه وتزوج عثمن بابنته وهو عريق في الرياسة وهو المقول
فيه الاحمق المطاع **قوله** وزيد الطاي وفي مسلم وزيد الخير الطاي ثم احد بني نبهان قال
النووي وقع في هذه الرواية زيد الخير الطاي لانه لم يكن في العرب اكثر من خيله وقال ابو عبيده
وكان له شعر وخطابه وشجاعه وكرم توفي لما انصرف من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم بالحمى وقيل توفي في اخر خلافه عمر رضي الله عنه وقال ابن عمر زيد الخيل هو زيد بن مهلهل
بن زيد بن منهب الطاي قدم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سنه تسع وسماه رسول
الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير واقطع له ارضين في ناحية تكنى بابا مكنف وفي كتاب ابي الفرج
توفي بماء يقال له فرده وقيل لما دخل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرح له متكا فاعظم
ان يتكي عليه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرده فاعاده ثلاثا وعلمه دعوات كان
يدعو بها فيعرف بها الاجابة ويستسقي فيسقى وقال يا رسول الله اعطني مائة فارس اغزو
بهم على الروم فلم يلبث بعد انصرافه الا قليلا حتى حم ومات وكان في الجاهلية اسر عامر بن
الطفيل وجز ناصيته ثم اعتقه وقال ابن دريد وكان لا يدخل مكة الا معتما من حيفة النساء عليه
قوله ثم احد بني نبهان بفتح النون وسكون الباء الموحده نبهان بن اسود ان ابن عمرو بن الغوث
بن طي قال الرشاطي من بني نبهان من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زيد بن مهلهل
بن زيد بن منهب بن عبد رضى بن مخلس بن ثوب ابن مالك بن نابل بن اسود بن نبهان كان من
اجمل الناس واتمهم ولما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انت قال انا زيد الخيل
قال انت زيد الخير وعلقمه بن علاثه بضم العين المهمله وتخفيف اللام وبالثاء المثلثه بن عوف
بن الاحوص بن جعفر بن كلاب بن ربيعه بن عامر بن صعصعة كان من اشراف قومه حليما عاقلا
ولم يكن فيه ذاك الكرم وارتد لما رجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الطائف ثم
اسلم ايام الصديق وحسن اسلامه واستعمله عمر رضي الله عنه على حوران مات بها **قوله**
العامري نسبة الى عامر بن صعصعه بن معاويه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمه بن خصفه
بن قيس عيلان **قوله** ثم احد بني كلاب بن ربيعه بن عامر بن صعصعه بن معاويه بن بكر
بن هوازن الى اخر ما ذكرناه **قوله** فغضبت قريش والانصار وليس في رواية مسلم والانصار
قوله صناديد هم اريد بهم الرؤسا وهو جمع صنديد بكسر الصاد **قوله** ويدعنا بالياء اخر
الحروف وكذلك في قوله يعطي بالياء وفي رواية مسلم ايعطي صناديد نجد ويدعنا نجد كنا والنجد
بفتح النون وسكون الجيم وهو ما بين الحجاز الى الشام الى العذيب فالطائف من نجد
والمدينه من نجد وارض اليمامه والبحرين الى عمان الى العروض وقال ابن دريد نجد بلد للعرب

وانما سمي نجدا لعلوه عن تهامة **قوله** اتالفهم من التالف وهو المداراة والايناس ليثبتوا على
الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال **قوله** فاقبل رجل وفي رواية مسلم فجاء رجل هذا الرجل
من بني تميم يقال له ذو الخويصره واسمه حرقوص بن زهير قيل ولقبه ذو الثديه وقال ابن الاثير
في كتاب الادواء والثديه احد الخوارج الذي قتلهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه بحروراء من
جانب الكوفه وهو الذي قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واية ذلك ان فيهم رجلا اسود
احدى عضديه مثل ثدي المراة ومثل البضعه تدردر ويقال له ذو الثدي ايضا وذو الثديه
وهو حبشي واسمه نافع **قوله** غائر العينين اي غارت عيناه فدخلتا وهو ضد الجاحظ وقال
الكرماني غائر **قوله** غائر العينين اي داخلتين في الراس لاصقتين بقعر الحدقه **قوله** مشرف
الوجنتين اي غليظهما ويقال اي ليس بسهل الخد وقد اشرفت وجنتاه اي علتا واصله من
الشرف وهو العلو والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين وقيل لحم الجلد وكل واحد وجنة
فاذا عظمتا فهو موجن والوجنه مثلثه الواو وحكاها يعقوب وبالالف بدل الواو فهذه اربع
لغات وقال ابن جني ارى الرابعه على البدل وبالجيم لغتان فتحها وكسرها حكاها في البارع وقال ابن
جني عن كراع والاسكان هو الشائع فصار ثلاث لغات في الجيم وقال ثابت هما فوق الخدين
اذا وضعت يدك وجدت حجم العظم تحتها وجه بنوه وقال ابو حاتم هو ما نتى من لحم الخدين
بين الصدغين وكتفي الانف **قوله** ناتي الجبين اي مرتفعه وقيل مرتفع على ما حوله وقال النووي
الجبين جانب الجبهه ولكل انسان جبينان تكتنفان الجبهه **قوله** كث اللحيه يعني كثير شعرها غير
مسبله والكث بفتح الكاف وقال ابن الاثير الكثاثه في اللحيه ان تكون غير دقيقه ولا طويله وفيه
كثافه يقال رجل كث اللحيه بفتح وقوم كث بالضم **قوله** محلوق وفي مسلم محلوق الراس وفي الكامل
للمبرد رجل مضطرب الخلق اسود وانه يكون لهذا ولاصحابه ابناء وفي التوضيح وفي الحديث
انه لا يدخل النار من شهد بدرا او لا الحديبيه حاشا رجلا معروفا منهم قيل هو حرقوص ذكره شيخنا
اليعمري في التعلبي انه اصول الخوارج **قوله** من يطع الله اذا عصيت اي اذا عصيته وفي مسلم من
يطع الله ان عصيته فساله رجل قتله اي فسال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل
قتل هذا القائل **قوله** احسبه اي اظن انه هذا السائل هو خالد بن الوليد كما جاء هنا
على الحسبان وجاء في الصحيح ان خالدا من غير حسبان وفي رواية اخرى انه عمر بن الخطاب
ولا تنافي في هذا لانهما كانا سالا جميعا **قوله** فمنعه اي منع خالدا عن القتل وذلك لئلا
يتحدث الناس انه يقتل اصحابه فهذه هي العله وسلك معه مسلكه مع غيره من المنافقين
الذين اذوه وسمع منهم من غير موطن ما كرهه لكنه صبر استبقاء لانقيادهم وتاليفا لغيرهم حتى
لا ينفروا **قوله** من ضئضئ بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة الاولى وهو الاصل والعقب و
حكى اهمالهما عن بعض رواه مسلم فيما حكاه القاضي وهو سائغ في اللغه وقال ابن سيده الضئضئ
والضؤضؤ الاصل وقيل هو كثرة النسل وقال في المهمله الصوصئ والصئصئ كلاهما الاصل
عن يعقوب وحكى بعضهم ضئضئين بوزن قنديل حكاه ابن الاثير وقال النووي قالوا الاصل
الشيء اسماء كثيرة منها الضئضئ بالمعجمتين والمهملتين والنجار بكسر النون والنحاس والسنخ
بكسر السين واسكان النون وبخاء معجمه والعيص والارومه **قوله** حناجرهم جمع حنجره وهي راس
الغلصمه حيث تراه ناتئا من خارج الحلق وقال ابن التين معناه لا يرفع في الاعمال الصالحة
وقال عياض لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون منه ولا لهم حظ سوى تلاوة الفم وقيل
معناه لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل **قوله** يمرقون من الدين وفي رواية من الاسلام
اي يخرجون منه خروج السهم اذا نفذ من الصيد من جهة اخرى ولم يتعلق بالسهم من دمه
شيء وبهذا سميت الخوارج المراق والدين هو الطاعه يريد انهم يخرجون من طاعة الائمة كخروج
السهم من الرميه والرميه بفتح الراء على وزن فعيله من الرمي بمعنى مفعوله فقال الداودي الرميه
الصيد المرمي وهذا الذي ذكره صفات الخوارج الذين لا يرون للائمة ويخرجون عليهم **قوله**
يقتلون اهل الاسلام كذلك فعل الخوارج **قوله** ويدعون اي يتركون اهل الاوثان وهو
جمع وثن وهو كل ما له جثه ~~معلوم~~ معموله من جواهر الارض او من الخشب والحجاره كصورة
الادمي يعمل وينصب فيعبد وهذا بخلاف الصنم فان الصورة بلا جثه ومنهم من لم يفرق بينهما

قيل لما خرج اليهم عبد الله بن خباب رسولا من عند علي رضي الله عنه جعل بعضهم قرأ احدهم بتمرة
لمعاهد فجعلها في فيه فقال بعض اصحابه بتمرة معاهد فيم استحللتها قال لهم عبد الله بن خباب انا ادلكم
على ما هو اعظم حرمة رجل مسلم يعني نفسه فقتلوه فارسل اليهم علي رضي الله عنه ان اقيدونا بقاتل
كيف نقيدك به وكلنا قتله فقاتلهم علي فقتل اكثرهم قيل كانوا خمسة الاف وقيل كانوا عشرة الاف قوله
لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد قد ذكرنا معناه عند المطابقة بين الحديث وبين الترجمة ويروى
قتل ثمود فان قلت قال لئن ادركتهم وكيف ولم يدع خالدا رضي الله عنه ان يقتلهم وقد ادركه
قلت انما اراد ادراك زمان خروجهم اذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واعترضوا الناس بالسيف
ولم تكن هذه المعاني مجتمعة اذ ذاك فيوجد الشرط الذي علق به الحكم وانما انذر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم انه سيكون ذلك في الزمان المستقبل وقد كان كما قال فاول ما نجم هو في ايام
علي رضي الله عنه فان قلت المال الذي اعطى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اولئك
المؤلفة قلوبهم من اي ما كان قلت قال بعضهم من خمس الخمس ورد بانه ملكه وقيل من رأس الغنيمة
وانه خاص به لقوله تعالى قل الانفال لله والرسول ورد بان الاية منسوخة وذلك ان الانصار
لما انهزموا يوم حنين فايد رسوله وامده بالملائكة فلم يرجعوا حتى كان الفتح ورد الله الغنائم الى رسوله
من اجل ذلك فلم يعطهم منها شيئا وطيب نفوسهم بقوله ويرجعون برسول الله الى رحالكم بعد
ما فعل ما امر به واختيار ابي عبيد انه كان من الخمس لا من خمس الخمس ولا من رأس الغنيمة وانه
جائز للامام ان يصرف للاصناف المذكورة في اية الخمس حيث يرى ان فيه مصلحة للمسلمين ولكن
ينبغي ان يعلم اولا ان هذا الذهب ليس من غنيمة حنين ولا خيبر ولا من الخمس وقد قررنا كلها
ص حدثنا خالد بن يزيد نا اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال سمعت عبد الله قال سمعت
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ فهل من مذكر ش قد مضى هذا في اخر باب قوله تعالى
انا ارسلنا نوحا الى قومه فانه اخرجه هناك عن نصر بن علي عن ابي احمد عن سفين عن اسحق
الملخرو وهنا اخرجه عن خالد بن يزيد ابي الهيثم المقرئ الكاهلي الكوفي عن اسرائيل بن يونس
بن ابي اسحق السبيعي عمرو بن عبد الله ص باب قصة ياجوج
ومأجوج ش اي هذا باب في بيان قصة ياجوج ومأجوج ياجوج رجل ومأجوج كذلك ابنا يافث
بن نوح عليه السلام كذا ذكره عياض مشتقان من تاجج النار وهو حرارتها سموا بذلك لكثرتهم
وشدتهم وهذا على قراءة من همز وقيل من الاجاج وهو الماء الشديد الملوحة وقيل هما اسمان اعجميان
غير مشتقين وفي المنتهى من همزها جعل وزن ياجوج يفعولا من اجيج النار او الظليم وغيرهما
وماجوج مفعولا ومن لم يهمزهما جعلهما عجميين وقال الاخفش من همزهما جعل الهمزة اصلية ومن لا يهمز
جعل الالفين زائدتين يجعل ياجوج فاعولا من يجت وماجوج فاعولا من مججت الشيء في فمي وقال
الزمخشري ياجوج ومأجوج اعجميان بدليل منع الصرف قلت العلة في منع الصرف العجمة
والعلمية وهم من ذرية ادم بلا خلاف ولكن اختلفوا فقيل انهم من ولد يافث بن نوح عليه السلام
قاله مجاهد وقيل انهم جيل من الترك قاله الضحاك وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الجيل والديلم
ذكره الزمخشري وقيل هم من الترك مثل المغول وهم اشد بأسا واكثر فسادا من هؤلاء وقيل هم
من ادم ولكن من غير حواء لان ادم فاحتلم فامتزجت نطفته بالتراب فلما انتبه اسف على ذلك
الماء الذي خرج منه فخلق الله تعالى من ذلك الماء ياجوج ومأجوج وهم متعلقون بنا من جهة الاب
دون الام حكاه الثعلبي عن كعب الاحبار وحكاه النووي ايضا من شرح مسلم وغيره ولكن
العلماء ضعفوه وقال ابن كثير وهو جدير بذلك اذ لا دليل عليه بل هو مخالف مما ذكروا ان جميع الناس
اليوم من ذرية نوح عليه السلام بنص القران قلت جاء في الحديث ايضا امتناع الاحتلام
على الانبياء عليهم السلام وقال نعيم بن حماد حدثنا يحيى بن سعيد حدثني سليمان بن عيسى قال بلغني
انهم عشرون امة ياجوج . وماجوج . وياجيج . واجيج . والغيلانيين . والغسليين . والقرانين . و
القوطبين وهو الذي يلحف اذنه . والقربطين . والكلبين . والدفرانين . والجاجوبين . والانطاريين
والبياسين . ورؤسهم رؤس الكلاب . وعن عبد الله بن عمر باسناد جيد . الانس عشرة
اجزاء تسعة اجزاء ياجوج . وماجوج . وسائر الناس جزء واحد . وعن عطية من حسان انهم امتان
في كل امة اربعمائة الف امة ليس منهم امة تشبه الاخرى . وذكر القرطبي مرفوعا ياجوج امة لها اربعمائة

امير وكذلك ماجوج صنف منهم طولهم مائة وعشرون ذراع قال ويروى انهم ياكلون جميع حشرات
الارض من الحيات والعقارب وكل ذي روح من الطير وغيره وليس لله خلق ينمي نماءهم
في العام الواحد يتداعون تداعي الحمام ويعوون عواء الكلاب ومنهم من له قرن وذنب وانياب
بارزة ياكلون اللحوم النية وقال عبد الصبر في كتاب الامم هي امة لا يقدر احد على استقصاء
ذكرهم لكثرتهم ومقدار ربع العالم مائة وعشرون سنة وان تسعة منها لياجوج وماجوج
وهم اربعون امة مختلفون الخلق والقدود في كل امة ملك ولغة ومنهم من يشبه ذئب وبعضهم
يغير على بعض ومنهم من سطح الاهيمه ومنهم يتشوهون وفيهم شرة وباس واكثر طعامهم الصيد
وربما ياكل بعضهم بعضا وذكر الباجي عن عبد الرحمن بن ثابت قال الارض خمسمائة عام
منها للحبوح ومائة وتسعون لياجوج وماجوج وسبع للحبشة وثلاث لسائر الناس وروى
ابن مردويه في تفسيره عن احمد بن كامل نا محمد بن سعد العوفي نا ابي نا عمي نا ابي عن ابيه عن ابن
عباس عن ابي سعيد الخدري قال نبي الله عليه السلام وذكر ياجوج وماجوج لا يموت
الرجل منهم حتى يولد لصلبه الف رجل وباسناده عن حذيفة مرفوعا ياجوج امة وماجوج
امة كل امة اربعمائة الف رجل لا يموت احدهم حتى ينظر الى الف رجل من صلبه كلهم قد حملوا السلاح
الحديث وذكر ابو نعيم ان صنفا منهم اربعة اذرع عرضا ياكلون مشايخ نشاءهم وعن علي
طولا واربعة اذرع صح
رضي الله عنه صنف منهم في طول شبر لهم مخاليب وانياب السباع وتداعي الحمام وعواء الذئب
وشعور تقيهم الحر والبرد واذان عظام احداها وبرة يشتون فيها والاخرى جلدة يصيفون
فيها وفي التذكرة وصنف منهم كالارز طولهم مائة وعشرون ذراعا وصنف يفترش اذنه
ويلتحف بالاخرى ويأكلون من مات منهم وعن كعب الاحبار ان التنين اذا اذى اهل الارض
نقله الله الى ياجوج وماجوج فجعله رزقا لهم فيجزرونه كما يجزرون الابل والبقر ذكره ابو نعيم بن
حماد في كتاب الفتن وروى مقاتل وابن حبان عن عكرمة مرفوعا بعثني الله ليلة اسري
الى ياجوج وماجوج فدعوتهم الى دين الله فابوا ان يجيبوني فهم في النار مع من عصى من ولد ادم
وولد ابليس وقول الله تعالى قالوا يا ذا القرنين ان ياجوج وماجوج مفسدون في الارض
ش وقول الله بالجر عطفا على لفظ حد قصة ياجوج وماجوج وذو القرنين المذكور في القران في
السنة الناس بالاسكندر ليس الاسكندر اليوناني فانه مشرك ووزيره ارسطاليس والا
سكندر المؤمن الذي ذكره في القران اسمه عبد الله بن الضحاك بن معد قاله ابن عباس ونسب
هذا القول الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقيل مصعب بن عبد الله بن قنان بن منصور
بن عبد الله الازدي ابن عون بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن قحطان وقد
جاء في حديث انه من حمير وامه رومية وانه كان يقال له الفيلسوف لعقله وذكر ابن هشام
ان اسمه الصعب ذي مراثد وهو اول التبابعة وقال مقاتل من حمير وفد ابوه الى الروم فتزوج
امراة من غسان فولدت له ذو القرنين وقال وهب بن منبه اسمه الاسكندر قلت
ومن هنا مشاركة هو الاسكندر اليوناني في الاسم وكثير من الناس يخطئون في هذا
ويزعمون ان الاسكندر المذكور في القران هو الاسكندر اليوناني وهذا زعم فاسد لان
الاسكندر اليوناني الذي بنى الاسكندرية كافر مشرك وذو القرنين عبد صالح ملك
الارض شرقا ومغربا حتى ذهب جماعة الى نبوته منهم الضحاك وعبد الله بن عمرو وقيل
كان رسولا وقال الثعلبي والصحيح انه كان نبيا غير مرسل ووزيره خضر عليه السلام
فاتى بيساوبان واختلفوا في زمانه فقيل في القرن الاول من ولد يافث بن نوح عليه السلام
قاله علي رضي الله عنه وانه ولد بارض الروم وقيل كان بعد نمرود قاله الحسن وقيل انه من ولد
اسحق من ذرية العيص قاله مقاتل وقيل كان في الفترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام
والاصح انه كان في ايام ابراهيم عليهما السلام واجتمع فيه بالشام وقيل بمكة ولما فاته عين الحياة
وحظي بها الخضر عليه السلام اغتم غما شديدا وايقن بالموت فمات بدومة الجندل
وكان منزله وروي هكذا عن علي رضي الله عنه وقيل بشهرزور وقيل بارض بابل
وكان قد ترك الدنيا وتزهد وهو الاصح وما قيل مات بالقدس ذكره في فضائل القدس
لابي بكر الواسطي الخطيب وكان عدد ما سار في الارض في البلاد منذ يوم بعثه الله الى ان قبض

خمسمائة عام وقال مجاهد عاش الف سنه مثل ادم عليه السلام وقال ابن عساكر بلغني انه عاش
ستا وثلاثين سنه واختلف لم سمي ذا القرنين فعن علي رضي الله عنه لما دعى قومه ضربوه
على قرنه الايمن فمات ثم بعث ثم دعاهم فضربوه على الايسر فمات ثم بعث وقيل لانه بلغ قطري
الارض والمشرق والمغرب وقيل لانه ملك فارس والروم وقيل كان ذا ضفيرتين من شعر والعرب
تسمي الخصلة من الشعر قرنا وقيل كانت له ذوابتان وقيل كان في ناحيتيه قرنان وعن مجاهد
كانت صفحتا راسه من نحاس وقيل كان في راسه شبه القرنين وقيل لانه سلك الظلمة
والضوء قاله الربيع وقيل لانه اعطي علم الظاهر والباطن حكاه الثعلبي ص وقول الله تعالى
ويسئلونك عن ذي القرنين قل ساتلوا عليكم منه ذكرا انا مكنا له في الارض وآتيناه من كل شيء
سببا الى قوله آتوني زبر الحديد ش وقول الله بالجر عطفا على قول الله الاول وفي بعض النسخ باب
قول الله تعالى الخ وفي رواية ابي ذر الى قوله سببا وساق غيره الاية ثم اتفقوا الى قوله آتوني
زبر الحديد وبعد قوله فاتبع سببا هو قوله فاتبع سببا حتى اذا بلغ مغرب الشمس وجدها
تغرب في عين حمئة ووجد عندها قوما قلنا يا ذا القرنين اما ان تعذب واما ان تتخذ
فيهم حسنا قال اما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد الى ربه فيعذبه عذابا نكرا واما من
آمن وعمل صالحا فله جزاء الحسنى وسنقول له من امرنا يسرا ثم اتبع سببا حتى اذا بلغ مطلع الشمس
وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها سترا كذلك وقد احطنا بما لديه خبرا ثم اتبع سببا
حتى اذا بلغ بين السدين وجد من دونهما قوما لا يكادون يفقهون قولا قالوا يا ذا القرنين
ان ياجوج وماجوج مفسدون في الارض فهل نجعل لك خرجا على ان تجعل بيننا وبينهم سدا
قال ما مكني فيه ربي خير فاعينوني بقوة اجعل بينكم وبينهم ردما آتوني زبر الحديد حتى
اذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا حتى اذا جعله نارا قال آتوني افرغ عليه قطرا فما اسطا
عوا ان يظهروه وما استطاعوا له نقبا قوله ويسئلونك السائلون هم اليهود سالوا النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم على جهة الامتحان وقيل سأله ابو جهل واشياعه قوله قل خطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم قوله ساتلوا عليكم قال الزمخشري الخطاب لاحد الفريقين
قوله منه ذكرا اي من اخباره قوله انا مكنا له في الارض من كل شيء اي من اسباب كل
شيء اراده من اغراضه ومقاصده في ملكه ويقال سهلنا عليه السير في الارض حتى بلغ مشارقها
ومغاربها قال علي رضي الله عنه سخر الله له السحاب فحمل عليه وبسط له النور وكان الليل
والنهار عليه سواء قوله وآتيناه من كل شيء سببا اي علما يتسبب به الى ما يريد قاله ابن
عباس وقيل علما بالطرق والمسالك فسخرنا له اقطار الارض كما سخر الريح لسليمان عليه السلام
وقيل جعله في كل امة سلطانا وهيبة وقيل ما يستعين به على لقاء العدو ووقع في بعض
نسخ البخاري بعد قوله سببا طريقا قوله في عين حمئة اي ذات حماة ومن قرا حامية
فمعناه مثله وقيل حارة ويجوز ان يكون حارة وقد تكون هي ذات حماة قوله ووجد عندها
قوما اي عند العين اي عند نهاية العمارة قوما لباسهم جلود السباع وليس لهم طعام
الا ما احرقته الشمس من الدواب اذا غربت نحوها وما لفظت العين من الحيتان اذا وقفت
وعن ابن السائب هناك قوم مؤمنون وقوم كافرون قوله قلنا يا ذا القرنين من قال انه
نبي قال هذا القول ومن منع قال الهام قوله اما ان تعذب واما ان تتخذ فيهم حسنا قال
الزمخشري كانوا كفرة فخيره الله بين ان يعذبهم بالقتل وان يدعوهم الى الاسلام فاختار الدعوة
والاجتهاد في استمالتهم فقال اما من دعوته فابى الا البقاء على الظلم العظيم الذي هو الشرك
فذلك هو المعذب في الدارين قوله اما من ظلم اي اشرك قوله فسوف نعذبه عذابا
اي منكرا وقال الحسن كان يطبخهم في القدر قوله واما من آمن اي ترك الكفر وعمل صالحا في
ايمانه فله جزاء الحسنى اي الجنة قوله يسرا اي قولا جميلا قوله ثم اتبع سببا اي طريقا آخر
يوصله الى المشرق قوله لم نجعل لهم من دونها اي من دون الشمس سترا لانهم كانوا في مكان
لا يستقر عليه البناء وكانوا في اسراب لهم حتى اذا زالت الشمس خرجوا الى معايشهم وحروثهم
وقال الحسن كانت ارضهم على شاطئ البحر على الماء لا يحتمل البناء فاذا طلعت عليهم الشمس دخلوا
في الماء واذا ارتفعت عنهم خرجوا قوله كذلك اي كما وجد قوما عند مغرب الشمس وحكم

فيهم وجد قوما عند مطلعها وحكم فيهم كذلك وقد احطنا بما لديه اي من الجنود والآلات واسباب
الملك قوله خبرا قال الزمخشري تكثيرا وقال ابن الاثير الخبر بالنصب قوله ثم اتبع سببا اي
طريقا بين المشرق والمغرب قوله حتى اذا بلغ بين السدين اي الجبلين وجد من دونهما قوما يعني
امام السد قال الزمخشري القوم الترك قوله لا يكادون يفقهون قولا لانهم لا يعرفون غير لغتهم
ثم يذكر بقيه التفسير في الفاظ البخاري ص واحدها زبرة وهي القطع ش اي واحد الزبر
زبرة وهي القطعة وهكذا فسره ابو عبيدة فقال زبر الحديد اي قطع الحديد ص حتى اذا ساوى بين الصدفين
يقال عن ابن عباس الجبلين والسدين الجبلين ش قرا ابان حتى اذا سوى بتشديد الواو
بحذف الالف وقال ابو عبيدة قوله بين الصدفين اي بين الناحيتين من الجبلين والصدفين بضمتين
وفتحتين وضمة وسكون وفتحة وضمة قوله يقال عن ابن عباس تعليق بصيغة التمريض ووصله
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس والسدين بفتح السين وضمها بمعنى واحد
قاله الكسائي وقال ابو عمرو بن العلاء ما كان من صنع الله فبالضم وما كان بصنع الآدمي فبا
لفتح وقيل بالفتح ما رأيته وبالضم ما توارى عنك ص خرجا اجرا ش اشار به الى لفظ خرجا في قوله
فهل نجعل لك خرجا ثم فسره بقوله اجرا وروى ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن
عباس خرجا قال اجرا عظيما ص قال انفخوا حتى اذا جعله نارا قال آتوني افرغ عليه قطرا وفسر البخاري
قوله اصبب رصاصا ويقال الحديد ويقال الصفر وقال ابن عباس النحاس ش قال المفسرون حشى
ما بين الجبلين بالحديد ونسج بين طبقات الحديد الحطب والفحم ووضع عليها المنافخ قال انفخوا
حتى اذا جعله نارا اي كالنار من النفخ قال آتوني اي اعطوني افرغ عليه قطرا وفسر البخاري قوله
افرغ بقوله اصبب من صب يصب اذا سكب وذكره بفك الادغام لان المثلين اذا اجتمعا
في كلمة واحدة يجوز فيه الادغام والفك والادغام اكثر وفسر قطرا بقوله رصاصا وهو
بكسر الراء وفتحها قوله ويقال الحديد اي القطر هو الحديد ويقال الصفر اي القطر الصفر
بضم الصاد وكسرها وفي المغرب الصفر النحاس الجيد الذي تعمل منه الآنية قوله وقال ابن
عباس النحاس اي القطر هو النحاس وهكذا قاله السدي ص فما اسطاعوا ان يظهروه
يعلوه اسطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح اسطاع يسطيع وما استطاعوا له نقبا
ش اي فما قدروا ان يظهروه اي يعلوه من قولهم ظهرت فوق الجبل اذا علوته وهكذا فسره ابو عبيدة
قوله اسطاع استفعل اشار به الى ان فما اسطاعوا الذي بفتح الهمزة وسكون السين بلا تاء مثناة
من فوق جمع مفرده اسطاع ووزنه في الاصل استفعل لانه من طعت له بضم الطاء وسكون
العين لانه من باب فعل يفعل مثل نصر ينصر ولكنه اجوف واوي لانه من الطوع تقول
طاع له وطعت له مثل قال له وقلت له ولما نقل طاع الى وزن استفعل ثم حذفت
التاء للتخفيف بعد نقل حركتها الى الهمزة فصار اسطاع بفتح الهمزة وسكون السين واشار
الى هذا بقوله فلذلك فتح اسطاع اي فلاجل حذف التاء ونقل حركتها الى الهمزة قيل اسطاع يسطيع
بفتح الهمزة في الماضي وفتح الياء في المستقبل ولكن بعضهم قال في المستقبل بضم الياء فمن فتح
الياء في المستقبل جعله من طاع يطيع ومن ضمها جعله من طاع يطوع يقال اطاعه
يطيعه فهو مطيع وطاع له يطوع ويطيع فهو طائع اي اذعن له وانقاد والاسم
الطاعة والاستطاعة القدرة على الشيء قوله وما استطاعوا له نقبا من قوله تعالى بعد
قوله فما اسطاعوا ان يظهروه ذكره اشارة الى ان التصرف المذكور في قوله فما اسطاعوا ان يظهروه
واما قوله فما استطاعوا له نقبا فعلى الاصل من باب الاستفعال قوله نقبا يعني لم يتمكنوا
ان ينقبوا السد من اسفله لشدته وصلابته ولم ار شارحا حرر هذا الموضع كما ينبغي فالحمد لله
على ما اولى من نعمه ص قال هذا رحمة من ربي فاذا جاء وعد ربي جعله دكا الزقه بالارض وناقة
دكا الاسنام لها والدكداك من الارض مثله حتى صلبت من الارض وتلبد وكان وعد ربي
حقا وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض ش هذا اشارة الى السد اي هذا السد رحمة من الله على
عباده ونعمة عظيمة قال الزمخشري اي هذا الاقدار والتمكين من تسويته قوله فاذا جاء وعد ربي
يعني فاذا دنا يوم القيمة وشارف ان ياتي جعله دكا الزقه بالارض يعني جعله مدكوكا مستوى
بالارض مبسوطا وكل ما انبسط بعد الارتفاع فقد اندك وقرئ دكاء بالمد اي ارضا مستوية

وناقة دكاء اى لا سنام لها وكذلك يقال جمل ادك اذا كان منبسط السنام قوله والدكداك
من الارض مثله اى الملتزق بالارض المستوى بها قال الجوهرى الدكداك من الرمل ما التبد منه بالا
لارض ولم يرتفع قوله وكان وعد ربى حقا هذا اخر حكاية قول ذى القرنين قوله وتركنا بعضهم
يومئذ يموج فى بعض ابتداء كلام اخر وتركنا بعض الخلق يوم القيمة ويجوز ان يكون الضمير فى بعضهم
لياجوج وماجوج وانهم يموجون حين يخرجون ماوراء السد من وجهين فى البلاد وروى ياتون
البحر ويشربون ماءه وياكلون دوابه ثم ياكلون الشجر ومن ظفروا به لم يحصن من الناس ولا ياتون
مكة والمدينة وبيت المقدس هكذا ذكره الزمخشرى فى هذه الاية وروى الترمذى فى حديث
السدى عن ابى هريرة وفيه فيخرجون على الناس فيستقون المياه وفى تفسير مقاتل فاذا خرجوا
يشربون اولهم دجلة والفرات حتى يمر اخرهم فيقولون قد كان ههنا مرة ماء ص حتى اذا فتحت ياجوج
وماجوج وهم من كل حدب ينسلون قال قتادة حدب اكمة ش وفى بعض النسخ قبل هذا باب
حتى اذا فتحت الى اخره كلمة حتى حرف النداء لسبب اذا لانها تقتضى جوابا هو المقصود ذكره قيل
جوابه واقترب الوعد الحق والواو زائدة نظيره حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها وقيل جوابه
فى قوله يا ويلنا تعين التقدير قالوا يا ويلنا وليست الواو زائدة وقيل الجواب فى قوله فاذا هى شاخصة
وقرا ابن عامر فتحت بالتشديد والباقون بالتخفيف والمعنى حتى اذا فتحت سد ياجوج وماجوج
يخرجون بفتح السد وهم من كل حدب اى نشز من الارض وفسره قتادة بقوله حدب اكمة
ينسلون اى يسرعون من النسلان وهو مقاربة الخطو مع الاسراع كمشى الذئب
اذا بادر والعسلان بالعين المهملة المثلة ص وقال رجل للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم
رايت السد مثل البرد المحبر قال رايته ش هذا التعليق وصله ابن ابى عمر من طريق
سعيد عن قتادة عن رجل من اهل المدينة انه قال للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم
يا رسول الله قد رايت سد ياجوج وماجوج قال كيف رايته قال مثل البرد المحبر طريقة
حمرا وطريقة سودا قال قد رايته ورواه الطبرانى من طريق سعيد عن قتادة عن رجلين
عن ابى بكرة ان رجلا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فذكر نحوه واخرجه البزار
من طريق يوسف بن ابى مريم الحنفى عن ابى بكرة ورجل راى السد فساقه مطولا واخرجه
ابن مردويه ايضا فى تفسيره عن سليمان بن احمد بن محمد بن يحيى نا ابو الجماهر نا سعيد بن بشير
عن قتادة عن رجلين عن ابى بكر الثقفى ان رجلا اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال يا رسول الله انى قد رايته يعنى السد قال كيف هو قال كالبرد المحبر قال قد رايته قال
وحدثنا قتادة انه قال طريقة حمرا من نحاس وطريقة سودا من حديد قوله مثل البرد بضم البا
وهو نوع من الثياب معروف والجمع ابراد وبرود والبردة الشملة المخططة قوله المحبر بالحاء
المهملة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة وهو خط ابيض وخط اسود واحمر قوله قد رايته
اى رايته صحيحا وانت صادق فى ذلك وقال نعيم بن حماد فى كتاب الفتن ص حدثنا
مسلمة بن على نا سعيد بن بشير عن قتادة قال رجل يا رسول الله قد رايت الروم وان الناس
يكذبوننى قال كيف رايته قال كالبرد الحمر المحبر قال صدقت والذى نفسى بيده لقد رايته
ليلة الاسرا لبنة من ذهب ولبنة من رصاص وقال الحوفى فى تفسيره بعد ما بين الجبلين
مائة فرسخ فلما اخذ ذو القرنين فى عمله حفر له اساسا حتى بلغ الماء وجعل عرضه خمسين
فرسخا وجعل حشوه الصخور وطينه النحاس المذاب فبقى كانه عرق من جبل تحت الارض ثم
علاه وشرفه بزبر الحديد والنحاس المذاب وجعل خلاله عرقا من نحاس كانه برد محبر
حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب
ابنة ابى سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابى سفيان عن زينب ابنة جحش رضى الله عنهن
ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وحلق باصبعه والتى تليها قالت زينب ابنة
جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ش ذكر رجاله وهم ثمانية الاول يحيى بن بكير وهو يحيى بن عبد الله بن بكير
ابو زكريا المخزومى الثانى الليث بن سعد رضى الله الثالث عقيل بضم العين بن خالد

مولى عثمان بن عفان الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الخامس عروة بن الزبير بن العوام
السادس زينب بنت ابى سلمة عبد الله بن عبد الاسد المخزومى ربيبة النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم اخت عمر بن ابى سلمة وامها ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
السابع ام حبيبة واسمها رملة بنت ابى سفيان واسمه صخر بن حرب بن امية زوج النبى صلى
الله عليه وسلم الثامن زينب ابنة جحش ابن رئاب ام المؤمنين زوج النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم ذكر لطائف اسناده فيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين وبصيغة
الافراد فى موضع وفيه العنعنة فى خمسة مواضع وفيه القول فى موضع واحد وفيه ان شيخه
والليث مصريان وان عقيلا ايلى والبقية مدنيون وفيه ثلاثة صحابيات روى بعضهن
عن بعض وهو نادر واندر منه ما فى احدى روايات مسلم اربع من الصحابيات وهو انه روى
اولا وقال حدثنى عمرو الناقد نا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن زينب بنت جحش
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم استيقظ من نومه يقول لا اله الا الله ويل للعرب
من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد بيده عشرة ثم
روى وقال حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وسعيد بن عمرو الاشعثى وزهير بن حرب وابن
ابى عمر قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى بهذا الاسناد وزاد وافى الاسناد عن سفيان فقالوا
عن زينب بنت جحش واخرجه الترمذى ايضا وقال حدثنى سعيد بن عبد الرحمن المخزومى
وغير واحد قالوا ثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن زينب بنت ابى سلمة عن حبيبة
عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش قال استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نوم محمرا وجهه وهو يقول لا اله الا الله يرددها ثلاث مرات ويل للعرب من شر قد اقترب
فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد عشرا الحديث واخرجه ابن ماجه عن ابى
بكر بن ابى شيبة عن سفيان بن عيينة عن الزهرى الى اخره نحوه وفيه وعقد بيده عشرة وقال
الترمذى قال الحميدى عن سفيان بن عيينة حفظت من الزهرى فى هذا الاسناد اربع
نسوة زينب بنت ابى سلمة عن حبيبة وهما ربيبتا النبى صلى الله عليه وسلم وقال الترمذى
ايضا وروى معمر هذا الحديث عن الزهرى ولم يذكر فيه عن حبيبة قلت ذكر ابو عمر
فى الاستيعاب فى كتاب النساء فقال حبيبة بنت ابى سفيان قال ابان بن صمعة سمع
محمد بن سيرين يقول حدثتنى حبيبة بنت ابى سفيان سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يقول من مات له ثلاثة من الولد روى عنها غير محمد بن سيرين ولا يعرف لابى سفيان ابنة
يقال لها حبيبة والذى اظنها حبيبة بنت ام حبيبة ابنة ابى سفيان ثم ذكر ابو عمر الحديث الذى
رواه مسلم من طريق سفيان بن عيينة تاكيدا لما قاله ان حبيبة ليست بنت ابى سفيان
وقال النووى وحبيبة هذه بنت ام حبيبة ام المؤمنين بنت ابى سفيان ولدتها من زوجها
عبيد الله بن جحش الذى كان تنصر قبل النبى صلى الله عليه وسلم واخرج البخارى هذا
الحديث ايضا فى كتاب الفتن حدثنا مالك بن سعيد نا ابن عيينة انه سمع الزهرى
عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن زينب ابنة جحش انها قالت استيقظ
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من النوم محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب
من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج قدر هذه وعقد سفيان تسعين او مائة
الحديث واخرجه ايضا فى كتاب الفتن عن ابى اليمان الى اخره وليس بينهما ذكر حبيبة
وكذلك اخرجه فى علامات النبوة عن ابى اليمان ذكر معناه قوله دخل عليها اى على
زينب بنت جحش فزعا نصب على الحال وانما دخل عليها على هذه الحالة خشية ان يدركه
وقتهم لما فيه من الهرج وهلاك الدين قوله ويل للعرب كلمة ويل الحزن والهلاك والمشقة
من العذاب وكلما وقع فى الهلكة وانما خص العرب لاحتمال انه اراد ما وقع من قتل عثمان بينهم وقيل
يحتمل انه اراد ما سيقع من مفسدة ياجوج وماجوج ويحتمل انه اراد ما وقع من الترك من المفاسد
العظيمة فى بلاد المسلمين وهم من نسل ياجوج وماجوج قوله قد اقترب جملة فى محل الجر
لانه صفة من قوله من شر قوله من ردم اى من سد ياجوج وماجوج قلت ردمت
الثلمة اى سددتها الاسم والمصدر سواء وذلك انهم يحفرونه كل يوم حتى لا يبقى بينهم وبين ان يخرقوا

النقب الا يسير فيقولون غدا نأتى فنفرغ منه فيأتون بعد الصباح فيجدونه عاد لهيئته فاذا جاء
الوقت قالوا عند المساء غدا ان شاء الله نأتى فنفرغ منه فينقبونه ويخرجون اخرجه ابن مردويه فى
تفسيره من حديث ابى هريرة وحديفه وفى تفسير مقاتل يغدون اليه فى كل يوم فيعالجونه حوحتى يولد
فيهم رجل مسلم فاذا غدوا عليه قال لهم المسلم قولوا بسم الله غدا نرجع ان شاء الله فيجيه الحديث قوله
وحلق باصبعه والتى يليها يعنى جعل الاصبع السبابة فى اصل الابهام وضمهما حتى لم يبق بينهما الا خلل
يسير وهو من مواضعات الحساب وظاهر هذا يدل على ان الذى عقد هذا هو النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم وقد مر فى حديث مسلم من طريق سفين بن عيينه وعقد سفين بين
عشرة وفى رواية البخارى ايضا فى كتاب الفتن وعقد سفين تسعين اومائة ويأتى قريب من
حديث زينب ايضا فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق باصبعه والتى يليها الحديث ولم
يذكر نشاء غير هذا ويأتى ايضا من حديث ابى هريرة قال فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل
هذه وعقد بيده تسعين وظاهر هذا ايضا ان الذى عقد ~~ايضا~~ هو النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم وجاء فى رواية مسلم عن ابى هريرة من طريق وهيب عن عبد الله بن طاوس عنه انه
عنه وعقد وهيب بيده تسعين وهذه الرواية تصرح بان العاقد وهيب وههنا ثلاثة
اشياء الاول فى اختلاف العاقد والثانى فى اختلاف العدد والثالث ان هذا الحديث يعارضه
قوله صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب فالجواب عن الاول بما اشار به
كلام ابن العربى ان نفس العقد مدرج وليس من قوله صلى الله عليه وسلم وانما الرواة عبروا عن الاشارة
التى فى قوله صلى الله عليه وسلم مثل هذه فى حديث الباب وغيره وذلك لانهم يشاهدون ذلك
الاشارة والجواب عن الثانى ما قاله عياض ان المراد بالتقريب التمثيل لا حقيقة التحديد والجواب
عن الثالث ما قاله عياض ان المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد والجواب عن الثالث ان قوله
صلى الله عليه وسلم ان امة الحديث لبيان صورة خاصة معينة قوله انهلك بالنون
وكسر اللام على الصحيح ويروى بالضم قوله الخبث قاله الكرمانى الخبث بفتح الخاء والباء وفسره الجمهور
بالفسوق والفجور وقيل المراد بالزنا خاصة وقيل باولاد الزنا والظاهر انه المعاصى مطلقا
وان الخبث اذا كثر فقد يحصل الهلاك وان كان هناك صالحون انتهى ص حدثنا مسلم بن ابراهيم
نا وهيب نا ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فتح الله من ردم
يأجوج ومأجوج مثل هذا وعقد بيده تسعين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب
بن خالد البصرى يروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة والحديث اخرجه البخارى
ايضا فى الفتن واخرجه مسلم فيه عن ابى بكر بن ابى شيبه ص حدثنى اسحق بن نصر نا ابو اسامه
عن الاعمش نا ابو صالح عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يقول الله
تعالى يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك فيقول اخرج بعث النار فيقول وما بعث النار
قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى
الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله واينا ذلك الواحد قال
ابشروا فان منكم رجل ومن يأجوج ومأجوج الف ثم قال والذى نفسى بيده انى لا رجوا ان تكونوا ربع اهل
الجنة فكبرنا فقال ارجوا ان تكونوا ثلث الجنة فكبرنا فقال ارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة فقال ما انتم
فى الناس الا كالشعرة السوداء فى جلد ثور ابيض وكشعرة بيضاء فى جلد ثور اسود ش مطابقته
للترجمة فى قوله ومن يأجوج ومأجوج واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر البخارى وابو اسامه
حماد بن اسامه والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه البخارى ايضا
فى سورة الحج قوله لبيك مضى تفسيره فى التلبيه فى الحج قوله وسعديك قوله وساعد
طاعتك بعد مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد ولهذا ثنى وهو من المصادر
المنصوبة بفعل لا يظهر فى الاستعمال وقال الجرمى لم يسمع سعديك مفردا قوله والخير فى
يديك اى ليس لاحد معك فيه شرك قوله اخرج بفتح الهمزة امر من الاخراج قوله بعث النار
بالنصب مفعول له وهو بفتح الباء الموحدة وبالثاء المثلثة يعنى المبعوث ويقال بعث النار حزبه وهو
اخبار ان ذلك العدد من ولد يصيرون الى النار قوله تسعمائة قال الكرمانى وفى حديث ابى هريرة
فى كل مائة تسعة وتسعين وفى الترمذى مثله عن عمران وصححه وعن انس كذلك اخرجه

فيعالجونه حتى يتركونه رقيقا كقشر البيض ويرى ضوء الشمس فيقول المسلم قولوا بسم الله صح

ابن حبان فى صحيحه واكثر ائمة البصرة على ان الحسن سمع من عمران وعن ابى موسى نحوه رواه ابن مردويه
من حديث الاشعث عنه وعن جابر نحوه رواه ابو العباس فى مقامات التنزيل وفى حديث عمران
انى لا رجوا ان يكون اكثر اهل الجنة قوله فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اى فعند
قول الله تعالى عز وجل لادم عليه السلام اخرج بعث النار يشيب الصغير من الحمول الهول و
الشدة فان قلت يوم القيمة ليس فيه حمل ولا وضع قلت اختلفوا فى ذلك الوقت فقيل هو عند زلزلة
الساعة قبل خروجهم من الدنيا فهو حقيقة وقيل هو مجاز عن الهول والشدة يعنى لو تصورت الحوامل
هنالك لوضعن حملها كما تقول العرب اصابنا امر يشيب منه الولدان قوله رجل روى بالنصب
والرفع اما بالنصب فظاهر واما الرفع فعلى انه مبتدأ يؤخر ولكن يقدر ضمير الشان محذوفا والتقدير
فانه رجل منكم وكذا الكلام فى الف والفا قوله فكبرنا اى عظمنا ذلك وقلنا الله اكبر للسرور
بهذا البشارة العظيمة وانما ذكر الربع اولا ثم النصف لانه اوقع فى النفس وابلغ فى الاكرام فان تكرار
الاعطاء مرة بعد اخرى دال على الملاحظة والاعتناء وفيه ايضا حملهم على تجديد شكر الله و
تكبيره وحمده على كثرة نعمه قوله او كشعرة شك من رسول الله صلى الله عليه وسلم او شك
من الراوى وجاء فيه تسكين العين وفتحها فان قلت كانوا كشعرة فكيف يكونون نصف
اهل الجنة قلت فيه دلالة على كثرة اهل النار كثرة لا نسبة لها الى اهل الجنة والله اعلم ص

باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا

ش اى هذا باب فى بيان فضل ابراهيم الخليل عليه السلام كما فى قوله تعالى واتخذ الله ابراهيم
خليلا وتمام الاية هو قوله تعالى ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله وهو محسن واتبع
ملة ابراهيم حنيفا وسبب تسميته خليلا ما ذكره ابن جرير فى تفسيره عن بعضهم انه انما سماه
الله خليله من اجل انه اصاب اهله باخيه جدب فارسل الى خليل له من اهل الموصل وقيل من
اهل مصر ليمار طعاما من اهله فلم يصبه عند حاجته فلما قرب من اهله مر بمفازة ذات
رمال فقال لو ملأت ثلاث غرائر من هذا الرمل لئلا اغم اهلى برجوعى اليهم بغير ميرة وليظنوا انى اتيتهم
بما يحبون ففعل ذلك فتحول ما فى غرائره من الرمل دقيقا فلما صار الى منزله نام وقام اهله ففتحوا الغرائر
فعجبوا منه وخبزوه واستيقظ فسالهم عن الدقيق الذى منه خبزوه فقالوا من الدقيق الذى جئت
من عند خليلك فقال نعم هو من خليلى الله فسماه الله بذلك خليلا وقيل انما سمى خليله لشدة محبته
ربه عز وجل لما قام له فى الطاعة التى يحبها له ويرضاها وقيل جاء من طريق جندب بن عبد الله البجلى وعبد
الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذنى
خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وقال ابن ابى حاتم باسناده عبيد بن عمير قال كان ابراهيم عليه السلام
يضيف الناس فخرج يوما يلتمس انسانا يضيفه فلم يجد احدا يضيفه فرجع الى داره فوجد فيها رجلا
قائما فقال يا عبد الله ما ادخلك دارى بغير اذنى قال دخلتها باذن ربها قال ومن انت قال ملك الموت
ارسلنى ربى الى عبد من عباده ابشره بان الله قد اتخذه خليلا قال من هو فوالله ان اخبرتنى به ثم كان
باقصى البلاد لاتينه ثم لا ابرح له جارا حتى يفرق بيننا ملك الموت قال ذلك العبد انت قال انا
قال فيما اتخذنى ربى خليلا واختلفوا فى نسبه فقيل ان ابراهيم بن تارح بن ناحور بن ساروغ بن
ارغوا بن عابر بن شالخ بن قينان بن ارفخشذ بن سام بن نوح حكاه السدى عن اشياخه
وقد اسقط ذكر قينان من عمود النسب بسبب انه كان ساحرا وقيل ابراهيم بن تارخ بن اسوع
بن ارغوا بن فالغ بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام وقيل ابراهيم بن آزر بن
ساروخ بن راغوا بن رافع بن ارفخشذ وقال ابراهيم كان اسم التغلبى الذى سماه ابوه تارخ فلما
صار مع نمرود قيما على خزانة الهته سماه آزر وقيل آزر اسم صنم وقال ابن اسحق انه لقب لعيب
به ومعناه معوج وقيل هو بالقبطية الشيخ الهرم وقال الجوهرى اسم آزر اعجمى وقال البلاذرى عن الشرقى
ابن القطامى ان معنى آزر السيد المعين وقال وهب اسم ام ابراهيم نونا بنت كربنا من بنى سام
ابن نوح وقال هشام لم يكن بين نوح وبين ابراهيم عليهما السلام الا هود وصالح عليهما السلام
وكان بين ابراهيم وهود ستمائة وثلاثون سنة وبين نوح وابراهيم الف ومائة وثلاثة
واربعون سنة وقال الثعلبى كان من مولد ابراهيم وبين الطوفان الف ومائتا وثلاث سنة
وستون سنة وذلك بعد خلق ادم بثلاثة الاف سنة وثلاثمائة سنة وسبع وثلاثين

وهو مولد ابراهيم في زمن نمرود بن كنعان ولكن اختلفوا في اي مكان ولد فقيل ببابل من ارض السواد
مدينة نمرود قاله ابن عباس وعن مجاهد ملوثا بكوفه وعن عكرمه بالسوس وعن السدي بين
البصره والكوفة وعن الربيع بن انس بكسكر ثم نقله ابوه الى كوسا وعن وهب بحران والصحيح
الاول وقال محمد بن سعد في الطبقات كنية ابراهيم ابو الاضياف وقد سماه باسامي كثيرة
منها الاواه والحليم والمنيب قال الله تعالى ان ابراهيم لحليم اواه منيب ومنها الحنيف وهو المائل
الى الدين الحق ومنها القانت والشاكر الى غير ذلك قلت هذه اوصاف له في الحقيقة ومات
ابراهيم وعمره وهو ابن مائتي سنه وهو الاصح ويقال مائة وخمسة وسبعون قاله الكلبي وقال
مقاتل مائة وتسعون سنه ودفن في المغاره التي في حبرون وهي الان تسمى بمدينة الخليل
ومعنى ابراهيم اب رحيم لرحمته الاطفال ولذلك جعل هو وساره كافلين لاطفال المؤمنين
الذين يموتون يوم القيمة وسيأتي عن قريب وقال الجواليقي ابراهيم وابراهم وابرهام وابراهام
ص وقوله ان ابراهيم لاواه حليم ش وقوله عطف على المجرور في باب قول الله الاواه على وزن
فعال للمبالغة فيمن يقول اواه المتضرع وقيل هو الكثير البكاء وقيل الكثير الدعاء وفي الحديث
اللهم اجعلني لك مخبتا اواها منيبا وعن مجاهد الاواه المنيب الفقيه الموقن وعن الشعبي
الاواه المسبح وعن كعب الاحبار كان اذا ذكر النار قال اواه من عذاب الله وقال ابو ميسرة الرحيم
بلسان الحبشة . ابو ميسرة ضد الميمنة واسمه عمرو بن شرحبيل الهمداني الوادعي الكوفي سمع
ابن مسعود وعنه ابو وائل شقيق بن سلمة مات قبل ابي جحيفة في ولاية عبيد الله بن زياد
وهذا الاثر المعلق وصله وكيع في تفسيره من طريق ابي اسحق عنه ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا
سفين نا المغيرة بن النعمان قال حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قال انكم محشورون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا
علينا انا كنا فاعلين واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان اناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال
فاقول اصحابي اصحابي فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح
وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم ش مطابقته للترجمة في قوله واول من
يكسى يوم القيمة ابراهيم عليه السلام وسفين هو الثوري والمغيرة بن النعمان النخعي الكوفي والحديث
اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن ابي الوليد وسليمان بن حرب فرقهما وفي الرقاق عن بندار
عن غندر وفي احاديث الانبياء عن محمد بن يوسف وفيه ايضا عن محمد بن كثير واخرجه
مسلم في صفة القيمة عن ابي موسى وبندار وعن ابي بكر بن ابي شيبه وعن عبيد الله بن معاذ
واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي موسى وبندار به عن محمد بن غيلان وفي التفسير عن محمود
بن غيلان عن محمد بن مثنى وفي التفسير عن سليمان بن عبيد الله ذكر معناه قوله
انكم محشورون جمع محشر من الحشر وهو الجمع وفي رواية مسلم يحشرون بياء المضارعة على صيغة
المجهول قوله حفاة جمع حاف وهو خلاف الفاعل كقضاة جمع قاض من حفي يحفى حفية وحفاية
واما من حفي من كثرة المشي فهو حف من الحفا مقصور قوله عراة جمع عار من الثياب قوله
غرلا بضم الغين المعجمه جمع اغرل وهو الاقلف وهو الذي لم يختن وبقيت معه غرلته وهي قلفته
وهي الجلدة التي تقطع في الختان قال الازهري وغيره هو الاغرل والارغل والاغلف بالغين المعجمة في
الثلاثة والاقلف والاعلف بالعين المهملة غرل ورغل وغلف وقلف وعرم والغرلة ما يقطع
من ذكر الصبي وهو القلفة وربطها بما يعرف بجانبه الصبي وقال ابو هلال العسكري لا تلتقي الراء مع
اللام في العربية الا في اربع كلمات ارل اسم جبل وورل دابه وجرل وهو اسم للحجارة
والغرله وقال صاحب التوضيح اهمل اربع كلمات اخرى برل الديك وهو الريش الذي يستدير بعنقه
وعين اغرل اي واسع ورجل غرل مسترخي الخلق والغزل والد قال القالي قلت لغة العرب
واسعه واستقصاء هذه المادة متعسر والورل بفتحتين دابه مثل الضب والجمع ورلان والجرل
بفتح الجيم وفتح الراء الحجاره ولذلك الجرول والواو للالحاق بجعفر وبرل الديك بضم الباء الموحدة
وقال الجوهري برائل الديك عفرته وهو الريش الذي يستدير في عنقه ولم يذكر برلا وقد برائل الديك
برائله اذا نفش برائله وعين اغرل بالغين المعجمه ورجل غرل بالغين المعجمة وكسر الراء مسترخي
الخلق بالخاء المعجمه فان قلت ما فائدة الغلفة يوم القيمة قلت المقصود انهم يحشرون كما خلقوا

لا شئ معهم ولا يفقد منهم شئ حتى الغرلة تكون معهم وقال ابن الجوزي لان جماع الاقلف تزيد على لذة
جماع المختون وقال ابن عقيل بشرة حشفة الاقلف موقاة بالقلفة فتكون بشرتها ارق ومهما
كان ارق كان الحس اصدق كراحة الكف اذا كانت موقاة من الاعمال صلحت للحس وان كانت يد
قصار او نجار خفي فيها الحس فلما اناله في الدنيا تلك البضعة لاجله اعاده بالله ليذيقها
من حلاوة فضله قال والسر في الختان مع ان القلفه معفو وعما تحتها من النجس انه سنه ابراهيم عليه
السلام فان قلت روى ابو داود من حديث ابي سعيد انه لما حضره الموت دعى بثياب
جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الميت يبعث
في ثيابه التي يموت فيها ورواه ابن حبان وصححه وروى الترمذي من حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده
قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انكم تحشرون رجالا وركبانا وتجرون على
وجوهكم ففيهما معارضة لحديث الباب ظاهرا قلت اجيب بانهم يبعثون من قبورهم في ثيابهم يموتون
فيها ثم عند الحشر يتناثر عنهم ثيابهم فيحشرون عراة او بعضهم يأتون الى موقف الحساب عراة
ثم يكسون من الثياب الجنة وبعضهم حمل قوله يبعثون في ثيابه على العمل اي في اعماله التي يموتون فيها
من خير او شر قال تعالى ولباس التقوى ذلك خير وقال تعالى وثيابك فطهر اي عملك
خلصه وروى مسلم عن جابر رضي الله عنه مرفوعا يبعث كل عبد على ما مات عليه وحمله بعضهم
على الشهداء الذين امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بان تزملوا في ثيابهم ويدفنوا بها ولا يغير شيء
من حالهم وقالوا يحتمل ان يكون ابو سعيد سمع الحديث في الشهداء فتأوله على العموم وقال بعضهم
ومما يدل على حديث الباب قوله تعالى ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى
كما بدأكم تعودون ولا يلابس يومئذ الا من الجنة وذهب الغزالي الى حديث ابي سعيد واحتج بقوله
عليه السلام بالغوا في اكفان موتاكم فان امتي تحشر في اكفانها وسائر الامم عراة رواه ابو
سفين مسندا واجيب عنه على تقدير صحته انه محمول على امتي الشهداء واحتج الغزالي ايضا
بما رواه ابو نصر الوائلي في الابانة من حديث ابي الزبير عن جابر مرفوعا احسنوا
اكفان موتاكم فانهم يتباهون بها ويتزاورون في قبورهم واجيب بان ذلك يكون
في البرزخ كما في نفس الحديث فاذا قاموا خرجوا كما في حديث ابن عباس الا الشهداء
قوله ثم قرأ قوله تعالى كما بدأنا اول خلق الاية واولها هو قوله يوم نطوي السماء كطي السجل
الصحيفة الكتاب للمكتوب وعن علي وابن عمر رضي الله عنهما السجل ملك يطوي
كتب ابن ادم اذا رفعت اليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما السجل كاتب لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وعنه ايضا السجل يعني الرجل فعلى هذا الاقوال الكتاب اسم الصحيفه
المكتوب فيها قوله اول خلق مفعول لقوله نعيد الذي يفسره نعيده الذي بعد والكاف
مكفوفة بما بعيد اول الخلق كما بدأناه تشبيها للاعادة بالابداء في تناول القدرة لهما على السواء
وقيل كما بدأناهم في بطون امهاتهم حفاة عراة غرلا كذلك نعيدهم يوم القيمة نظيرها
قوله وعدا مصدر مؤكد لان قوله نعيده عدة للاعادة قوله انا كنا فاعلين اي قادرين
على ما نشاء ان نفعل وقيل معناه انا كنا فاعلين ما وعدناه قوله واول ما يكسى يوم القيمة فيه
منقبة ظاهرة له وفضيلة عظيمة وخصوصية كما خص موسى عليه السلام بانه عليه السلام
يجده متعلقا بساق العرش مع انه سيد الامة اول من تنشق عنه الارض ولا يلزم من هذا افضلية
منه بل هو افضل من اوفى القيامه ولا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا
او المراد غير المتكلم بذلك لان قوما من اهل الاصول ذكروا ان المتكلم لا يدخل تحت عموم خطابه
وروى ابن المبارك في رقائقه من حديث عبد الله بن الحارث عن علي رضي الله عنه اول
من يكسى يوم القيمة خليل الله قبطيتين ثم يكسى محمد حلة حبرة عن يمين العرش وفي
منهاج الحليمي من حديث عباد بن كثير عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه اول من يكسى
من حلل الجنة ابراهيم ثم محمد ثم النبيون ثم قال انا اتى محمد اتى بحلة لا يقوم لها البشر لنفاسة
الكسوة فكانه كسي مع ابراهيم عليه السلام وروى ابو نعيم من حديث ابن مسعود فيه فيكون
اول من يكسى ابراهيم فيقول ربنا عز وجل اكسوا خليلي فيؤتى بريطتين بيضاوين
فيلبسهما ثم يقعد مستقبل العرش ثم اوتى بكسوتي فالبسها فاقوم عن يمينه مقاما يغبطني

فيه الاولون والآخرون وفي الاسماء والصفات للبيهقي من حديث ابن عباس مرفوعا اول من يكسى
ابراهيم حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ويؤتى فيكسى حلة لا يقوم لها البشر والحكمة
في خصوص ابراهيم عليه السلام بذلك لكونه القي في النار عريانا وقيل لانه اول من لبس السراويل مبالغة
في الستر ولا ستمائى الصلاة فلما فعل ذلك جوزي بان يكون اول من يستر يوم القيمة قوله وان
اناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال بكسر الشين ضد اليمين ويراد بها جهة النار
قوله فاقول اصحابي اصحابي خبر مبتدأ محذوف تقديره هؤلاء اصحابي واصحابي الثاني تأكيد له
ويروى اصيحابي اصيحابي ووجه التصغير فيه اشارة الى قلة عدد من هذا وصفهم قوله لم يزالوا ويروى
لم يزالوا وفي رواية مسلم الا وانه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي
قوله لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم وفي رواية مسلم فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك
وقال الخطابي لم يرد به الارتداد هنا التأخر عن الحقوق اللازمة والتقصير فيها قيل هو مردود لان ظاهر
الارتداد يقتضي الكفر كقوله تعالى افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم اي رجعتم الى الكفر و
الشارع قال بعدا لهم وسحقا وهذا لا يقال للمسلمين فان شفاعته للمذنبين فان قلت
كيف يخفى عليه حالهم مع اخباره بعرض امته عليه قلت ليسوا من امته فانما يعرض عليه اعمال
الموحدين لا المرتدين والمنافقين وقال ابن التين يحتمل ان يكونوا منافقين او مرتكبي الكبائر من امته
قال ولم يرتد احد من امته ولذلك قال على اعقابهم قال لان الذي لا يفعل من قوله المرتدين الكفر
اذا اطلق من غير تقييد وقيل هم قوم من جفاة العرب دخلوا في الاسلام ايام حياته كعيينة بن
حصين جاء به ابو بكر رضي الله عنه اسيرا والاشعث بن قيس فلم يقتلهما ولم يستر فيهما فعادوا
الاسلام وقال النووي المراد به المنافقون والمرتدون وقيل المراد من كان في زمانه مسلما ثم ارتد
بعده فيناديه لما كان يعرفه في حال حياته من اسلامه فيقال ارتد وابدل فان قلت تشكل عليه
تعرض الاعمال قلت قد ذكرنا ان الذي يعرض عليه اعمال الموحدين لا المرتدين ولا المنافقين
وقال ابو عمر كل من احدث في الدين فهو من المطرودين عن الحوض كالخوارج والروافض و
سائر اصحاب هؤلاء وكذلك الظلمة المسرفون في الجور وطمس الحق والمعلنون بالكبائر
قوله فاقول كما قال العبد الصالح وهو عيسى بن مريم صلوات الله عليهما قوله وكنت عليهم
شهيدا الى اخره وتمام هذا الكلام من قوله واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أانت قلت للناس الى
قوله فانك انت العزيز الحكيم ومعنى قوله كنت عليهم شهيدا اي كنت اشهد على اعمالهم حين كنت
بين اظهرهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب اي الحفيظ عليهم والمراقبة في الاصل المراعاة وقيل
انت العالم بهم وانت على كل شيء شهيد اي شاهد لمن حضر وغاب وقيل على من عصى واطاع
قوله ان تعذبهم ذكر ذلك على وجه الاستعطاف والتسليم لامره وان تغفر لهم فبتوبة كانت
منهم وانهم عبادك وانت العادل فيهم وانت في مغفرتك عزيز لا يمتنع عليك ما تريد حكيم في ذلك
ص حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال اخبرني اخي عبد الحميد عن ابن ابي ذئب عن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه آزر يوم القيمة وعلى
وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم عليه السلام الم اقل لك لا تعصني فيقول ابوه فاليوم
لا اعصيك فيقول ابراهيم عليه السلام يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون
فاي خزي اخزى من ابي الابعد فيقول الله تعالى اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال يا ابراهيم
ما تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ ملتطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار ش مطابقته للترجمة في ذكر
ابراهيم عليه السلام واسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله
واخوه عبد الحميد بن ابي اويس يكنى ابا بكر الاصبحي المدني واسم ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن
بن ابي ذئب واخرجه البخاري ايضا في التفسير عن اسمعيل بن عبد الله قوله قترة اي سواد
الدخان وغبرة اي غبار ولا يرى اوحش من اجتماع الغبرة والسواد في الوجه قال الله تعالى
وجوه يومئذ عليها غبرة ترهقها قترة ويقال الظلمة وفسر ابن التين القترة بالغبرة
فعلى هذا يكون من الترادف قال وقيل القترة ما يغشى الوجه من كرب وقال الزجاج القترة
الغبرة معها سواد كالدخان وعن مقاتل سواد وكآبة قوله ان لا تخزني من الاخزاء وثلاثيه خزي
يخزوه خزوا يعني ساسه وقهره وخزي يخزى من باب علم يعلم خزيا بالكسر اي ذل وهان

وقال ابن السكيت معناه وقع في بلية وخزي ايضا يخزى خزاية اي استحيى فهو خزيان وقوم
خزايا وامرأة خزيا قوله الابعد اي الابعد من رحمة الله وانما قال بافعل التفضيل لان الفاسق
بعيد والكافر ابعد وقيل هو بمعنى الباعد اي الهالك من بعد بفتح العين اذا هلك وعلى المعنيين
المضاف محذوف اي من خزي ابي الابعد فاذا كلمة مفاجاة قوله بذيخ بكسر الذال المعجمة وسكون
الياء اخر الحروف وبالخاء المعجمة ذكر الضبع الكثير الشعر وقال ابن سيده والجمع اذياخ وذيوخ
ذيخة والجمع ذيخات قوله ملتطخ صفة الذيخ اي ملتطخ بالرجيع او بالطين او بالدم وحملت
ابراهيم الرأفة على ان يشفع فيه فاري له على خلاف منظره ليتبرأ منه وفي رواية اخرى يؤخذ
بحجزه ابراهيم عليه السلام فانتزع منه ابراهيم ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب
قال اخبرني عمرو بن بكير احدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال دخل
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البيت وجد فيه صورة ابراهيم وصورة مريم عليهما السلام
فقال اما هم فقد سمعوا ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة هذا ابراهيم مصور فما له يستقسم
ش مطابقته للترجمة في قوله ابراهيم في الموضعين ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي
الكوفي نزل مصر وهو من افراد البخاري وابن عبد الله هو وهب بن عبد الله المصري وعمرو
هو ابن حارث المصري وبكير مصغر بكر بن عبد الله بن الاشج والحديث اخرجه
النسائي في الزينة عن وهب بن بيان وقد مضى ايضا في كتاب الحج في باب من
كبر في نواحي الكعبة قوله اما بالتشديد قوله هم اي قريش وقسيم اما هو قوله
هنا ابراهيم اي هذه صورة ابراهيم قوله فما له يستقسم انكار منه في حق ابراهيم لانه
معصوم منه والاستقسام طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالازلام وهي
القداح وقيل الاستقسام بالقداح بالازلام هي الميسر وقسمتهم الجزور على الانصباء المعلومة
وانما حرم ذلك لانه دخول في علم الغيب وفيه اعتقاد انه طريق الى الحق وفيه افتراء على الله
اذا لم يأمر بذلك ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن ايوب عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى
امر بها فمحيت ورأى ابراهيم واسمعيل عليهما السلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما بالازلام
قط ش مطابقته للترجمة في قوله ابراهيم وهذا طريق اخر في حديث ابن عباس اخرجه عن ابراهيم
بن موسى الفراء ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير عن هشام بن يوسف الصنعاني اليماني عن
معمر عن ايوب السختياني عن عكرمة قوله فمحيت من المحو وهو الازالة وهو على صيغة
المجهول قوله قاتلهم الله اي لعنهم الله قوله ان استقسما اي ما استقسما وكلمة ان بكسر
الهمزة وسكون النون نافية ص حدثنا علي بن عبد الله نا يحيى بن سعيد نا عبيد الله قال نا سعيد
بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن
هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك
قال فعن معادن العرب تسألون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا ش
مطابقته للترجمة في قوله ابراهيم خليل الله وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني ويحيى
بن سعيد القطان وعبيد الله بتصغير العبد هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر
بن الخطاب ايضا هنا عن صدقة بن الفضل وعن مناقب قريش عن محمد بن بشار
واخرجه مسلم في التفسير عن عمرو بن علي قوله اتقاهم يعني اشدهم تقوى قال الله
تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم فيوسف نبي الله اي فيوسف نبي الله اشرفهم لان معنى
الكرم هنا الشرف وذلك من اتقى ربه عز وجل شرف لان التقى يحمله على العز لانه يبعد
عن الطمع في كثير من المباح فضلا عن غيره من المآثم وما ذاك الا من اسره هواه وادعى
القرطبي انه يخرج من هذا الحديث ان اخوة يوسف ليسوا انبياء اذ لو كان كذلك لشاركوه في
هذه المنقبة وفيه نظر لانه ذكره لكونه افضلهم لا سيما على من ادعى رسالته قوله ابن نبي
الله هو يعقوب بن نبي الله هو اسحق بن خليل الله هو ابراهيم عليهم السلام قوله فعن
معادن العرب فعن اصولهم التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن
لما فيها من الاستعدادات لانها اوعية للعلوم كما ان المعادن اوعية للجواهر النفيسة

وانما قيد بقوله اذا فقهوا والحال انه من اسلم وكان شريفا في الجاهلية فهو خير من الذي لم يكن له الشرف فيها لان المعنى ليس على ذلك قال الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل والعلم يرفع كل من لم يرفع وقوله فقهوا بكسر القاف معناه اذا فهموا وعلموا وهو من باب علم يعلم وبفتحها في المستقبل واما فقه بضم القاف يفقه كذلك فمعناه صار فقيها عالما والفقه في العرف خاص بعلم الشريعة وتخصيص بعلم الفروع

ص قال ابو اسامة ومعتمر عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش اشار بهذا التعليق عن ابي اسامة حماد بن اسامة وعن معتمر بن سليمان طرخان الى انهما خالفا يحيى بن سعيد القطان في الاسناد حيث لم يرويا الا عن سعيد عن ابي هريرة ولم يذكرا اباه بخلاف يحيى فانه قال عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة اما تعليق ابي اسامة فان البخاري وصلها في قصة يوسف عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة حماد بن اسامة واما تعليق معتمر فوصلها في قصة يعقوب عن اسحق بن ابراهيم عن المعتمر بن سليمان عن عبيد الله ص حدثنا مؤمل ثنا اسمعيل ثنا عوف ثنا ابو رجا قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتاني الليلة اتيان فاتينا على رجل طويل لا اكاد ارى رأسه طولا في السماء وانه ابراهيم عليه السلام ش مطابقته للترجمة في قوله وانه ابراهيم والحديث مضى في اخر كتاب الجنائز مطولا عن موسى بن اسمعيل عن جرير بن حازم عن ابي رجا عن سمرة وهنا اخرجه عن مؤمل بلفظ اسم المفعول من التأميل بن هشام البصري ختن اسمعيل بن علية وعن عوف الاعرابي عن ابي رجا عمران العطاردي عن سمرة بن جندب قوله فاتينا اي ذهبا بي حتى اتينا ص حدثني بيان بن عمرو ثنا النضر انا ابن عوف عن مجاهد انه سمع ابن عباس وذكروا له الدجال بين عينيه مكتوب كافر او ك ف ر قال لم اسمعه ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما موسى فجعد ادم على جمل احمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه انحدر في الوادي يكبر ش مطابقته للترجمة في قوله اما ابراهيم عليه السلام وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف ابن عمرو ابو محمد البخاري وهو من افراده والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل وابن عون هو عبد الله بن عون والحديث مضى في كتاب الحج في باب التلبية اذا انحدر في الوادي وهنا اتم قوله وذكر له الدجال الى قوله قال جملة معترضة قوله او ك ف ر هذه الحروف اشارة الى الكفر والصحيح الذي عليه المحققون ان هذه الكتابة على ظاهرها وانها كتابة حقيقية جعلها الله علامة حسية على بطلانه تظهر لكل مؤمن كاتبا او غير كاتب قوله فصاحبكم يريد به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه قوله فجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة قال الكرماني ناقلا عن صاحب التحرير هذا يحتمل معنيين احدهما ان يراد به جعودة الشعر ضد السبوطة والثاني جعودة الجسم وهو اجتماعه واكتنازه وهذا اصح لانه في بعض الروايات انه رجل الشعر قوله ادم من الادمة قوله مخطوم اي مزموم بالخلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وضمها وفتح الباء الموحدة وهي الليفة قوله انحدر فعل ماض من الانحدار وهو الهبوط قوله يكبر جملة فعلية مضارعة وقعت حالا من موسى عليه السلام ص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختتن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين بالقدوم ش مطابقته للترجمة في قوله ابراهيم عليه السلام وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاستئذان عن قتيبة ايضا واخرجه مسلم في احاديث الانبياء عليهم السلام عن قتيبة به قوله وهو ابن ثمانين سنة جملة حالية قال عياض جاء هذا الحديث من رواية مالك والاوزاعي وهو ابن مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك ثمانين سنة الا انه مالك ومن تبعه وقفوه على ابي هريرة وقال النووي وهو متأول او مردود قلت قد اخرجه ابن حبان في صحيحه مرفوعا وحكى الماوردي انه اختتن وهو بعد سبعين سنة وقد ذكرنا الخلاف فيما مضى عن قريب قوله بالقدوم في رواية الاصيلي والقابسي بالتشديد وقال الكرماني روي بتخفيف الدال وتشديدها قيل الة النجار يقال لها القدوم بالتخفيف لا غير واما القدوم الذي هو مكان بالشام ففيه التشديد والتخفيف فمن رواه بالتشديد اراد القرية ومن روى بالتخفيف فيحتمل القرية والالة والاكثرون على التخفيف وارادة الالة ويستقصى الكلام فيه عن قريب ولما اختتن ابراهيم عليه السلام صار الختان سنة معمولا بها في ذريته وهو حكم التورية على بني

اسرائيل كلهم ولم يزالوا يختتنون الى زمن عيسى عليه السلام غيرت طائفة من النصارى ما جاء في التورية من ذلك وقال المقصود غلفة القلب لا غلفة الذكر فذكروا المشروع من الختان بضرب من الهذيان وهو عند الشافعي واجب وعند اكثر العلماء سنة وانما يجب بعد البلوغ ويستحب في السابع ومحله الفروع ص حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد بالقدوم مخففة ش ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي وشعيب بن ابي حمزة الحمصي وابو الزناد عبد الله بن ذكوان قوله بالقدوم يعني روى ابو الزناد بالقدوم حال كونها مخففة الدال وقال القرطبي الذي عليه اكثر الرواة بالتخفيف يعني به الالة وهو قول اكثر اللغة في الالة قال يعقوب الالة لا تشدد واعلم ان قوله حدثنا ابو اليمان الى قوله مخففة وقع في غير نسخة من رواية ابي الوقت وغيره بعد قوله ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة وفي نسختنا وقع مثل ما تراه فلذلك جعلنا متابعة عبد الرحمن بن اسحق ومتابعة عجلان ورواية محمد بن عمرو لشعيب الذي روى عنه ابو اليمان في التخفيف واما على تلك النسخة فتكون تلك المتابعة لقتيبة بن سعيد في كون عمر ابراهيم عليه السلام في ثمانين سنة فتكون اتفاق هذه الروايات تدل على ان عمره عند اختتانه كان ثمانين سنة وينبغي التنبيه في هذا الموضع حتى لا تختلط الكلام ص تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد ش اي تابع شعيبا عبد الرحمن بن اسحق بن عبد الله الثقفي المدني فيه يقال استشهد به البخاري وروى له في الادب وهذه المتابعة وصلها مسدد في مسنده عن بشر بن المفضل عنه ولفظه اختتن ابراهيم بعد ما مرت به ثمانون سنة واختتن بالقدوم يعني مخففه وقال النووي لم يختلف الرواة عند مسلم بالتخفيف ص وتابعه عجلان عن ابي هريرة ش اي تابع شعيبا او عبد الرحمن بن اسحق عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة القرشي والد محمد بن عجلان يعني في التخفيف وهذه المتابعة وصلها احمد عن يحيى القطان عن محمد بن عجلان عن ابيه عجلان عن ابي هريرة ص ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة ش اي روى الحديث المذكور محمد بن عمرو عن ابي سلمة عبد الرحمن ووصل هذا ابو يعلى في مسنده من هذا الوجه ولفظه اختتن ابراهيم عليه السلام على ~~لفظ ثمانين~~ رأس ثمانين واختلف في المراد بالقدوم فقيل مقيل لابراهيم عليه السلام وقيل هي قرية بالشام وقال الحازمي المخفف قرية كانت عند حلب وقيل هو اسم مجلس ابراهيم بحلب وقال ثعلب هو اسم موضع وقال ابن وضاح هو جبل بالمدينة وقال ابن دريد بالفتح والتخفيف ثنية بالسراة وكذا قال البكري وحكى البكري عن محمد بن جعفر اللغوي ان المكان مشدد ولا يدخله الالف واللام ومن رواه في حديث ابراهيم بالتخفيف فانما عنى الالة وقال القرطبي الذي عليه اكثر الرواة بالتخفيف يعني به الالة وهو قول اكثر اهل اللغة وقال الجوهري القدوم الذي ينحت به مخفف ولا تقول قدوم بالتشديد وقال ابن السكيت والجمع قدم ص حدثنا سعيد بن تليد الرعيني انا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلاثا ح وحدثنا محمد بن محبوب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين منهن في ذات الله عز وجل قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ اتى على جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فسأله عنها فقال من هذه قال اختي فاتى سارة فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله ولا اضرك فدعت الله واطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت الله فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تأتوني بانسان وانما اتيتموني بشيطان فاخدمها هاجر فاتته وهو قائم يصلي فاومى بيده مهيا قالت رد الله كيد الكافر او الفاجر في نحره واخدم هاجر قال ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء ش مطابقته للترجمة في قوله لم يكذب ابراهيم وما المقصود الا ذكر ابراهيم فقط واخرجه من طريقين الاول عن سعيد بن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره دال مهملة وهو سعيد بن عيسى بن تليد ابو عثمان الرعيني المصري وهو من افراده يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن جرير بن حازم عن ايوب السختياني

عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة والثاني عن محمد بن محبوب حدثنا معوض ابو عبد الله البصري الى اخره وهذا الطريق غير مرفوع والحديث في الاصل مرفوع كما في رواية جرير بن حازم وكذا عند النسائي والبزار وابن حبان مرفوع من حديث هشام بن حسان عن ابن سيرين كان ابن سيرين غالبا لا يصرح برفع كثير من حديثه واخرجه البخاري ايضا في النكاح عن سعيد المذكور مرفوعا واخرجه مسلم في الفضائل عن ابي الطاهر بن السرح واخرج البخاري هذا الحديث ايضا في كتاب البيوع في باب شرى المملوك من الحربي عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة الى اخره وليس فيه قصة الكذب وباقي القصة منه على اختلاف في المتن بزيادة ونقصان **قوله** الا ثلاثا اي الا ثلاث كذبات كما في الطريق الثاني وقيل الجيد ان يقال بفتح الذال في الجمع لانه جمع كذبة بسكون الذال وهو اسم لا صفة لانك تقول كذب كذبة كما تقول ركع ركعة ولو كان صفة لسكن في الجمع وقد استشكل بعضهم هذا الحصر في ثلاث لانه جاء في رواية مسلم من حديث ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بلحم فرفع اليه الذراع الحديث وهو حديث طويل في الشفاعة وفيه اذهبوا الى ابراهيم عليه السلام فياتون ابراهيم الحديث وذكر كذباته الحديث وفيه وزاد في قصة ابراهيم قال وذكر قوله في الكوكب هذا ربي وقوله لالهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله اني سقيم وجه الاستشكال ان ذكر الكوكب يقتضي ان كذباته اربع وهو يعارض الحصر في حديث الباب وقال بعضهم في معرض الجواب الذي يظهر انه وهم من بعض الرواة فانه ذكر قوله في الكوكب بدل قوله في سارة والذي اتفق عليه الطرق في ذكر سارة دون الكوكب انتهى قلت لا يحتاج الى نسبة احد الى الوهم لانه قوله في الكوكب لا يخلو اما انه كان وهو طفل كما قاله ابن اسحق واما انه كان بعد البلوغ فان كان الاول فلا يعد هذا شيء لان الطفولية ليست بمحل للتكليف وان كان الثاني فانه انما قال ذلك على طريق الاحتجاج على قومه تنبيها على ان الذي يتغير لا يصلح للربوبية او قاله توبيخا او تهكما بهم وكل ذلك لا يطلق عليه الكذب واما وجه اطلاق الكذب على الامور الثلاثة فهو ما قاله الماوردي اما الكذب فيما طريقه البلاغ عن الله عز وجل فالانبياء عليهم السلام معصومون عنه واما في غيره في الصحيح امتناعه فيتاول ذلك بانه كذب بالنسبة الى فهم السامعين اما في نفس الامر فلا اذ في معنى سقيم اني ساسقم لان الانسان عرضة للاسقام او سقيم بما قدر علي من الموت وكانت تاخذه الحمى في ذلك الوقت اما فعله كبيرهم فانما نسبه اليه لانه هو السبب لذلك او هو مشروط بقوله ان كانوا ينطقون اي يوقف عند فقط فعله اي فعله فاعلم وكبيرهم هو ابتداء الكلام واما سارة فهي اخته في الاسلام واتفق الفقهاء على ان الكذب جائز بل واجب في بعض المقامات كما انه لو طلب ظالم وديعة لياخذها غصبا وجب على المودع عنده ان يكذب بمثل انه لا يعلم موضعها بل يحلف عليه **قوله** ثنتين منهن اي كذبتين من هذه الكذبات الثلاث كانتا في ذات الله تعالى اي لاجله وانما خص هذين لان قصة سارة وان كانت ايضا في ذات الله لانها سبب دفع كافر ظالم عن مواقعة فاحشة عظيمة لكنها تضمنت حظا لنفسه ونفعا له بخلاف الثنتين المذكورتين لانهما كانتا في ذات الله محضا وقد وقع في رواية هشام بن حسان ان ابراهيم لم يكذب قط الا ثلاث كذبات كل ذلك في ذات الله تعالى وعند احمد من حديث ابن عباس والله ان جادل بهن الا عن الله **قوله** بينا هو اي ابراهيم وسارة معه **قوله** اذ اتى جواب بينا اذ اتى ابراهيم على جبار يعني مر على جبار من الجبابرة وفي رواية مسلم وواحدة في شان سارة اي خصلة واحدة من الثلاث المذكورة فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكان احسن الناس واسم هذا الجبار عمرو بن امرئ القيس بن سبا وكان على مصر ذكره السهيلي وهو قول ابن هشام في التيجان وقيل اسمه صادوف بالفاء حكاه ابن قتيبة وانه كان على الاردن وقيل سنان بن علوان بن عبيد بن عويج بن عملاق بن لاود بن سام بن نوح عليه السلام حكاه الطبري ويقال انه اخو الضحاك الذي ملك الاقاليم وقيل انه ملك حران وقال علماء السير اقام ابراهيم بالشام مدة فقحط الشام فصار الى مصر ومعه سارة وكان بها فرعون وهو اول الفراعنة عاش دهرا طويلا فاتى اليه رجل وقال انه قدم رجل ومعه امراة وجرى له معه ما ذكر في الحديث **قوله** فارسل اليه اي ارسل هذا الجبار الى ابراهيم **قوله** فقال من هذه اي فقال الجبار من هذه المراة قال اختي وفي رواية مسلم فارسل

اليها فاتي بها فهذا يدل على انه اتي بها حين ارسل اليه الجبار ورواية البخاري تدل على انه ارسل اليه اولا وسال عنها ثم اتى ابراهيم اليها وقال لها ما ذكره في الحديث ثم ارسل اليها **قوله** فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك قيل يشكل عليه كون لوط معه واجاب بعضهم بان مراده بالارض الارض التي وقع له فيها ما وقع ولم يكن لوط معه اذ ذاك فان قلت ذكر اهل السير ان ابراهيم سار الى مصر ومعه سارة ولوط قلت يمكن انه سار معه الى مصر ولم يدخلها معه وان الجواب المذكور كما ذكر والله اعلم **قوله** فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني وكانت عادة هذا الجبار ان لا يتعرض الا الى ذوات الازواج فلذلك قال لها اني اخبرته انك اختي ولو قال انها امراتي لالزمه بالطلاق **قوله** فلما دخلت عليه اي فلما دخلت سارة على الجبار **قوله** فاخذ على صيغة المجهول **قوله** اي اختنق حتى ركض برجله كانه مصروع وفي رواية مسلم فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم يصلي فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت قبضة شديدة فلما دخلت اليه وراها اهوى اليها فتناول بيده فيبست الى صدره **قوله** الثانية ويروى ثانية بدون الالف واللام وعند اهل السير فعل ذلك ثلاث مرات **قوله** فدعت وكان دعاها اللهم ان كنت تعلم اني امنت بك وبرسولك واحصنت فرجي الا على زوجي فلا تسلط على الكافر **قوله** فدعا بعض حجبته بفتح الحاء والجيم والباء الموحدة جمع حاجب وفي رواية مسلم ودعا الذي جاء بها **قوله** انكم لم تاتوني بانسان انما اتيتموني بشيطان وفي رواية الاعرج ما ارسلتم الي الا شيطانا ارجعوها الى ابراهيم وفي رواية مسلم فقال انما جئتني بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر والمراد من الشيطان المتمرد من الجن كانوا قبل الاسلام يعظمون امر الجن جدا ويرون كل ما يقع من الخوارق من فعلهم وتصرفهم **قوله** فاخدمها هاجر اي وهب لها خادما اسمها هاجر ويقال اجر بالهمزة بدل الهاء وهي ام اسمعيل عليه السلام وهو اسم سرياني ويقال ان اباها كان من ملوك القبط واصلها من قرية بأصل مصر تدعى حفن بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء وبتخفيف التاء اخر الحروف مقصورا وهذه رواية المستملي وفي رواية ابن السكن مهين بالنون في اخره وفي رواية ابن السكن مهين بالنون الى اخره وفي رواية الاكثرين مهيم بفتح الميم والهاء بمعنى واحد وهو انها كلمة يستفهم بها معناها ما حالك وما شانك ويقال ان ابراهيم اول من قال هذه الكلمة **قوله** رد الله كيد الكافر في نحره هذا مثل تقوله العرب لمن اراد امرا باطلا فلم يصل اليه وفي رواية مسلم كف الله يد الفاجر واخدم خادما وفي رواية الاعرج اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة اي جارية للخدمة ومعنى كبت رده الله خاسئا **قوله** قال ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء اراد بهم العرب لانهم يعيشون بالمطر ويتتبعون مواقع القطر في البوادي لاجل المواشي وفيه حجة لمن يدعي ان العرب كلهم من ولد اسمعيل ويقال اراد به ماء زمزم اذ انبطها الله تعالى لهاجر فعاشوا به فصاروا كانهم اولادها وقال ابن حبان في صحيحه كل من كان من ولد اسمعيل يقال له ماء السماء وقيل سموا بذلك لخلوص نسبه وصفائه فاشبه ماء السماء وقال عياض والاظهر عندي انه اراد بذلك الانصار نسبهم الى جدهم عامر ماء السماء ابن حارثة بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة بن مازن بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان وعامر هذا هو جد الاوس والخزرج ابنا حارثة ابن ثعلبة العنقاء بن عمرو مزيقياء بن عامر ماء السماء وقال صاحب التوضيح وما ذكره انما ياتي على ان العرب جميعها من ولد اسمعيل عليه السلام الا ان يكون استثنيت الانصار فليسوا من ولد اسمعيل بن هاجر ولا يعلم لها ولد غيره قلت قال الرشاطي ان الانصار جدهما اوس والخزرج اخوان رفعنا نسبهما في باب الانصار فذكرنا كما ذكرها الا ان امهما قيلة بنت الارقم ابن عمرو بن جفنة وقيل قيلة بنت كاهن بن عذرة بن سعد بن قضاعة حكى ذلك ابن الكلبي والهمداني وسنستقصي الكلام في هذا الباب ان شاء الله تعالى عند انتهائنا الى باب ذكره البخاري بقوله باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام **ذكر ما يستفاد منه من الحديث المذكور** فيه مشروعية ان يقال اخي في غير النسب ويراد به الاخوة في الاسلام وفيه قبول صلة الملك الظالم وقبول هدية المشرك وفيه اجابة الدعاء

باخلاص النية وكفاية الرب لمن اخلص في الدعاء بالعمل الصالح وفيه ان من ابتلى بامر من الكرب
ينبغي ان يفزع الى الصلاة وفيه ان الوضوء كان مشروعا للامم قبلنا وليس مختصا بهذه الامة و
لا بالانبياء عليهم السلام لثبوت ذلك عن سارة وذهب بعضهم الى نبوة سارة والجمهور
على انها ليست بنبية ص حدثنا عبيد الله بن موسى او ابن سلام عنه اخبرنا ابن جريج عن عبد
الحميد بن جبير عن سعيد بن المسيب عن ام شريك رضي الله عنها ان رسول الله عليه السلام
امر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام ش مطابقته للترجمة في قوله على ابراهيم
وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد العبسي الكوفي وهو من اكبر مشايخ البخاري وكانه شك في
سماعه منه وتحقق انه سمعه من محمد بن سلام فاورده على هذا الوجه وقد وقع له نظير هذا في اماكن
وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعبد الحميد بن جبير مصغر الجبير ضد الكسر بن
شيبة بن عثمان الحجبي العبدري في اهل الحجاز وام شريك اسمها غزية او غزيلة والحديث
مر في كتاب بدء الخلق في باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومر الكلام هناك
قوله ام شريك وفي رواية ابي عاصم احدى نساء بني عامر بن لوي ولفظ المتن انها استامرت
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قتل الوزغات فامر بقتلهن ولم يذكر الزيادة والوزغات
بالفتح جمع وزغة بالفتح ايضا وذكر بعض الحكماء ان الوزغ اصم ابرص وانه لا يدخل في بيت فيه زعفران وانه
يلقح بفيه وانه يبيض ويقال لكبارها سام ابرص بتشديد الميم ويمج في الاناء فينال الانسان
من ذلك مكروه عظيم واذا تمكن من الملح تمرغ فيه فيصير ذلك مادة لتولد البرص ويحجر في الشتاء
اربعة اشهر لا ياكل شيئا كالحية وبينه وبين الحية الفة كالفة العقارب والخنافس ص
حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش قال حدثني ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله
عنه قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قلنا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه
قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بشرك اولم تسمعوا الى قول لقمان لابنه يا بني لا تشرك
بالله ان الشرك لظلم عظيم ش اعترض الاسماعيلي فقال لا اعلم في الحديث شيئا من قصة
ابراهيم وقال بعضهم نصرة للبخاري وخفي عليه انه حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام لانه سبحانه
لما فرغ من حكاية قول ابراهيم في الكوكب والقمر والشمس ذكر محاجة قومه ثم حكى انه قال لهم
وكيف اخاف ما اشركتم به ولا تخافون انكم اشركتم بالله ما لم ينزل عليكم سلطانا فاي الفريقين احق
بالامن فهذا كله عن ابراهيم عليه السلام انتهى قلت قد سبق هذا التوضيح بهذا الجواب
وقال الكرماني مناسبة هذا الحديث بقصة ابراهيم اتصال هذه الآية بقوله وتلك حجتنا
آتيناها ابراهيم على قومه وكل هذا لا يغني شيئا والكلام في مطابقة الحديث للترجمة والترجمة
هي قوله باب واتخذ الله ابراهيم خليلا فاين المطابقة بين هذا الحديث وبين الترجمة
واعتراض الاسماعيلي باق وقول القائل المذكور وخفي عليه الى آخره غير موجه اصلا بل هو الذي
خفي عليه انه اثبت المطابقة بالجر الثقيل وابعد عنه ما قاله الكرماني والمقصود من المطابقة ان يكون
فيه شيء من الفاظ الترجمة ولو كان شيئا يسيرا وهذه الاحاديث المذكورة كلها لا تخلو عن
ذكر ابراهيم كما هو مذكور في الترجمة ويستانس في المطابقة من حديث رواه الحاكم عن علي
رضي الله عنه انه قرا هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال هذه في ابراهيم واصحابه
وليست في هذه الامة وهذا الحديث مضى في كتاب الايمان في باب ظلم دون ظلم واخرجه
هناك عن طريقين احدهما عن ابي الوليد عن شعبة والآخر عن بشر بن خالد عن محمد عن شعبة
عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن الاسود عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه والله اعلم ص باب يزفون النسلان في المشي ش
اي هذا باب ولم يذكر له ترجمة وهو كالفصل من باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم
خليلا وقوله يزفون النسلان في المشي وانما ذكر في رواية الحموي والكشميهني وفي رواية المستملي
والباقي باب بغير ترجمة وفي رواية النسفي لم يذكر باب وفي شرح الكرماني باب قال الله تعالى
فاقبلوا اليه يزفون وقال بعضهم والذي يظهر ما وقع عند المستملي ووهم من وقع عنده باب
يزفون النسلان فانه كلام لا معنى له قلت بل له معنى حينئذ لان قوله باب كالفصل
كما ذكرنا فلا يحتاج الى الترجمة لانه من الباب السابق وقوله يزفون اشار به الى ما في قوله تعالى

فاقبلوا اليه يزفون لانه من جملة قصة ابراهيم مع قومه حين كسر اصنامهم قال الله فاقبلوا اليه اي الى
ابراهيم يزفون اي يسرعون ثم اشار بقوله النسلان في المشي الى المعنى الحاصل من قوله يزفون وهو من
زف في مشيته اذا اسرع وكذلك النسلان هو الاسراع في المشي يقال نسل ينسل من باب
ضرب يضرب نسلا ونسلانا وفي حديث لقمان واذا سعى القوم نسلا اي اذا عدوا الى الغارة
او مخافة اسرع هو وقال ابن الاثير النسلان دون السعي قلت ومادته نون وسين مهملة
ولام ص حدثنا اسحق بن ابراهيم بن نصر نا ابو اسامة عن ابو حيان عن ابو زرعة عن ابي هريرة
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بلحم فقال ان الله يجمع الاولين والآخرين في صعيد واحد
فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فذكر حديث الشفاعة فياتون ابراهيم فيقولون
انت نبي الله وخليله من الارض اشفع لنا الى ربك فيقول فذكر كذباته نفسي نفسي اذهبوا
الى موسى ش مطابقته لباب واتخذ الله ابراهيم خليلا في قوله انت نبي الله وخليله من
الارض وابو اسامة حماد بن اسامة وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف
يحيى بن سعيد التيمي تيم الرباب الكوفي وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء اسمه هرم بن جرير
بن عبد الله البجلي الكوفي والحديث قد مضى في باب قول الله تعالى انا ارسلنا نوحا الى قومه عن
قريب قوله وينفذهم رواه الاكثرون بفتح الياء وبعضهم بالضم يقال نفذني بصره اذا بلغني وجاوزني
ويقال انفذت القوم اذا اخذتهم ومعناه انه يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء
الارض وقال ابو حاتم اصحاب الحديث يروونه بالذال المعجمة وانما هو بالمهملة اي
يبلغ اولهم واخرهم حتى يراهم كلهم ويستوعبهم من نفدت الشيء انفده وانفدته قوله
فذكر كذباته تفسير قوله فيقول ص تابعه انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش
اي تابع ابا هريرة في رواية الحديث المذكور انس بن مالك بين البخاري هذه المتابعة في التوحيد
وغيره من حديث قتادة عن انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يجمع الله
المؤمنين يوم القيامة كذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا
الحديث ص حدثني احمد بن سعيد ابو عبد الله نا وهب بن جرير عن ابيه عن ايوب
عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم قال رحم الله ام اسمعيل لو انها عجلت لكانت زمزم عينا معينا ش
مطابقته للترجمة للباب الذي تقدم ظاهرة لانه في قضية ابراهيم عليه السلام وحديث
ابن عباس هذا اخرجه البخاري من ثلاث طرق وهذا هو الاول ورجاله سبعة الاول احمد
بن سعيد بن ابراهيم ابو عبد الله المروزي المعروف بالرباطي الثاني وهب بن جرير الازدي
البصري ابو العباس الثالث ابوه جرير بفتح الجيم بن حازم بن زيد ابو النضر الازدي
البصري الرابع ايوب السختياني الخامس عبد الله بن سعيد بن جبير الاسدي
الكوفي السادس ابوه سعيد بن جبير بن هشام الاسدي الفقيه الورع السابع
عبد الله بن عباس **ذكر الاختلاف الواقع في هذا الاسناد** هذا
الحديث رواه ابن السكن والاسماعيلي من طريق حجاج بن الشاعر عن وهب بن جرير
عن ابيه عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس عن ابي بن كعب
عن النبي عليه السلام وزاد في روايتهما ابي بن كعب رضي الله عنه ورواه النسائي عن احمد
بن سعيد شيخ البخاري المذكور عن وهب بن جرير عن ابيه عن جرير سعيد بن جبير عن
ابن عباس عن ابي بن كعب الى آخره فاسقط عبد الله بن سعيد بن جبير وزاد ابي بن كعب
ورواه النسائي ايضا عن ابي داود وسليمان بن سعيد عن علي بن المديني عن وهب به وفيه
قلت لحماد لا تذكر ابي بن كعب ولا ترفعه وقال انا احفظ كذا وكذا حدثني به ايوب قال
وهب وحدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن سعيد عن ابيه عن ابن عباس
نحوه ولم يذكر ابي بن كعب ولم يرفعه قال وهب فاتيت سلام بن مطيع فحدثني بهذا الحديث
عن حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن سعيد فرد ذلك ردا شديدا ثم قال لي ما كنت
ما تقول قلت الى يقول ايوب عن سعيد فقال العجب والله ما زال الرجل من اصحابنا الحافظ
قد غلط انما هو ايوب عن عكرمة عن خالد عن سعيد بن جبير وقال ابو مسعود رايت جماعة

اختلفوا على وهب بن جرير في هذا الاسناد قال الجياني لم يذكر ابو مسعود الا هذا وانا اذكر ما
انتهى الي من الخلاف على وهب وعلى غيره في هذا الاسناد فرواه عن حجاج عن وهب
بزيادة ابي بن كعب ثم رواه من طريق البخاري باسقاطه ورواه علي بن المديني عنه باثباته
ورواه حماد بن زيد عن ايوب فلم يذكره ولا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه ابن
علية عن ايوب فقال نبئت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال من سعى بين الصفا والمروة
الحديث بطوله نحوا منه رواه معمر عن ايوب عن سعيد وفيه قصة زمزم ورواه سلام
بن ابي مطيع عن ايوب عن عكرمة بن خالد لم يذكر بن جبير قال ابو علي وكيف يصح هذا وفيه من
الخلاف ما عرفت فنقول اذا تميز الناظر المتقن منه ما ميزه البخاري وحكم بصحته وعلم ان الخلاف
الظاهر فيه انما يعود الى دقاق وانه لا يدفع بعضه بعضا والاختلاف اذا كان دائرا على ثقات
حفاظ لا يضر فلا يلتفت الى عيب الاعتماد على البخاري اخراجه رواية ايوب لاضطرابها
ولا يلتفت ايضا الى انكار سلام ابن ابي مطيع عن مخرج الحديث عن سعيد رواه عن عكرمة
لانه ليس من رجال البخاري **ذكر معناه** **قوله** رحم الله ام اسمعيل هي هاجر وقصتها
ملخصة ما ذكره السدي ان سارة زوجة ابراهيم عليهما السلام حلفت ان لا تساكن هاجر
فحملها ابراهيم واسمعيل معها الى مكة على البراق ومكة اذ ذاك عضاه وسلم وسمر وموضع البيت
يومئذ ربوة فوضعها موضع الحجر ثم انصرف فاتبعته هاجر فقالت الى من تكلنا فالله امرك بهذا
قال نعم فقالت اذن لا تضيعنا ثم انصرف راجعا الى الشام وكان مع هاجر شنة ماء فقد
نفد فعطشت وعطش الصبي فقامت وصعدت الصفا تتسمع هل تسمع صوتا
او ترى انسانا فلم تسمع سرابا ولا ترى احدا ثم ذهبت الى المروة فصعدت عليها وفعلت
مثل ذلك فلم تزل تسعى بينهما سبع مرات واصل السعي من هذا فسمعت صوتا فجعلت
تدعو اسمع ابل يعني سمع بالله قد هلكت وهلك من معي فاذا هي بجبريل عليه السلام فقال من انت
قالت سرية ابراهيم تركني وابني ههنا قال الى من وكلكما قال الى الله وكلكما الى كاف ثم جاء بهما
الى موضع زمزم فضرب بعقبه ففارت عين فلذلك يقال لزمزم ركضة جبريل عليه السلام
فلما نبع الماء اخذت هاجر شنتها وجعلت تستقي فيها تدخره وهي تفور فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لا انها لولا عجلت لكانت زمزم عينا معينا
وهو بفتح الميم اي سائلا جاريا على وجه الارض فقال عين معين اي ذات جارية والقياس ان
يقال معينة والتذكير اما خلا على اللفظ او يوهم انه فعيل بمعنى مفعول او على تقدير ذات معين
وهو الماء يجري على وجه الارض وقال الانصاري يا ابن جريج اما كثير بن كثير فحدثني قال اني وعثمان
بن ابي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير فقال ما هكذا حدثني ابن عباس قال اقبل ابراهيم باسمعيل
وامه عليهم السلام وهي ترضعه معها شنة لم يرفعه ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسمعيل **ش** هذا
طريق ثان اخرجه معلقا عن الانصاري وهو محمد بن عبد الله بن مثنى بن عبد الله بن
انس مات سنة اربع عشرة او خمس عشرة ومائتين عن عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج قال اما كثير بن كثير ضد القليل في الاثنين بن المطلب بتشديد الطاء المهملة
وكسر اللام بن ابي وداعة بفتح الواو وتخفيف الدال اسمه الحرث مر في كتاب الشرب وعثمان
بن ابي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي **قوله** جلوس اي جالسان **قوله** وامه يعني هاجر
والواو فيه للحال وهي ترضعه **قوله** شنة بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهي القربة اليابسة
قوله لم يرفعه اي الحديث وهذا التعليق وصله ابو نعيم في المستخرج عن فاروق بن عبد
الكبير نا ابو خليفة نا عبد العزيز بن معاوية القرشي عن الانصاري ولكنه اورده مختصرا
ص حدثني عبد الله بن محمد نا عبد الرزاق اخبرنا معمر وكثير بن كثير بن ابي وداعة يزيد
احدهما على الاخر عن سعيد بن جبير قال ابن عباس اول ما اتخذت النساء المنطق من قبل
ام اسمعيل اتخذت منطقا لتعفي اثرها على سارة ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسمعيل
وهي ترضعه حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم في اعلى المسجد وليس
بمكة يومئذ احد وليس بها احد فوضعهما هنالك ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء
فيه ماء زمزم ثم قفى ابراهيم منطلقا فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابراهيم اين تذهب وتتركنا

بهذا الوادي الذي ليس به انس ولا شيء فقالت ذلك مرارا وجعل لا يلتفت اليها فقالت له آلله
الذي امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا ثم رجعت فانطلق ابراهيم عليه السلام حتى اذا كان عند
الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال رب اني
اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع حتى بلغ يشكرون وجعلت ام اسمعيل ترضع اسمعيل وتشرب
من ذلك الماء حتى اذا نفد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر اليه يتلوى او قال
يتلبط فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل في الارض يليها فقامت
عليه ثم استقبلت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى
جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى احدا فلم تر احدا ففعلت ذلك
سبع مرات قال ابن عباس قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذلك سعي الناس بينهما
فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت ايضا
فقالت قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه
او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف من الماء في
سقائها وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرحم
الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا قال فشربت
وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافوا الضيعة فان ههنا بيت الله يبني هذا الغلام وابوه
وان الله لا يضيع اهله وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابية تاتيه السيول فتاخذ
عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم او اهل بيت من جرهم
مقبلين من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا عائفا فقالوا ان هذا الطائر ليدور
على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا جريا او جريين فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبرهم
بالماء فاقبلوا قال وام اسمعيل عند الماء فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندك فقالت نعم ولكن
لا حق لكم في الماء قالوا نعم قال ابن عباس قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فالفى
ذلك ام اسمعيل وهي تحب الانس فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان
بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شب الغلام
فلما ادرك زوجوه امراة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابراهيم عليه السلام بعد ما تزوج اسمعيل
يطالع تركته فلم يجد اسمعيل فسال امراته عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سالها عن
عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر نحن في ضيق وشدة فشكت اليه فقال اذا جاء
زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كانه انس شيئا فقال
هل جاءكم من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسالنا عنك فاخبرته فسالني امرني ان اقرأ
عليك السلام ويقول غير عتبة بابك قال ذاك ابي وامرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها
وتزوج اخرى منهم فلبث عنهم ابراهيم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده فدخل على امراته فسالها عنه فقالت
خرج يبتغي لنا قال كيف انتم وسالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال
ما طعامكم فقالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما احد بغير مكة الا لم
يوافقاه قال فاذا زوجك فاقرئي عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابك فلما جاء اسمعيل
قال هل اتاكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه فسالني عنك فاخبرته
فسالني كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فاوصاك بشيء قالت نعم هو يقرأ عليك السلام ويامرك
ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم
جاء بعد ذلك واسمعيل يبري نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم فلما رآه قام اليه فصنعا كما يصنع
الوالد بالولد والولد بالوالد قال يا اسمعيل ان الله امرني بامر قال فاصنع ما امرك ربك قال
وتعينني قال واعينك قال فان الله امرني ان ابني ههنا بيتا واشار الى اكمة مرتفعة على ما حولها قال
فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل اسمعيل ياتي بالحجارة وابراهيم يبني حتى اذا ارتفع البناء
جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع
العليم قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم **ش**

هذا من تتمة الحديث الأول لان الحديث الاول جزء يسير منه وهذا يوضح القصة كما ينبغي
ومحمد بن عبد الله المعروف بالمسندي وعبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد ذكر معناه
المنطق بكسر الميم ما يشد به الوسط اي اتخذت ام اسمعيل منطقا وكان اول الاتخاذ من جهتها
ومعناه انها تزيت بزي الخدم اشعارا بانها خادمها ليستميل خاطرها ويجبر قلبها وفي رواية
ابن جرير النطق بضم النون والطاء يعني خادما سارة وهي جمع منطق وكان السبب في ذلك ان
سارة كانت وهبت هاجر لابراهيم فحملت منه باسمعيل فلما ولدته غارت منها فحلفت
لتقطعن منها ثلاثة اعضاء فاتخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وسدت ذيلها ليخفى اثرها
على سارة وهو معنى قوله لتعفي اثرها اي لان تعفي يقال عفى على ما كان منه اذا اصلح بعد الفساد
ويقال ان ابراهيم شفع فيها وقال لسارة حللي يمينك بان تثقبي اذنيها وتخفضيها فكانت
اول من فعل ذلك ووقع في رواية ابن علية عند الاسماعيلي اول ما احدث العرب جر الذيول
عن ام اسمعيل قوله ثم جاء بها ابراهيم قيل كان على البراق وقيل كان تطوى له الارض
وهي ترضعه الواو فيه للحال اي هاجر ترضع اسمعيل قوله عند البيت اي عند موضع البيت
لانه لم يكن في ذلك الوقت بيت ولا اثنا قوله فوضعها عند البيت هكذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره فوق الزمزم قوله في اعلى المسجد اي في اعلى مكان المسجد لانه لم يكن حينئذ بني المسجد
قوله جرابا بكسر الجيم وهو الذي يتخذ من الجلد يوضع فيه الزاد قوله وسقاء بالنصب
عطفا على جرابا وهو بكسر السين وهي القربة العتيقة اليابسة قوله ثم قفى بفتح القاف
وتشديد الفاء من التقفية وهي الاعراض والتولي وقال الهروي معنى قفى ولى يعني ولى راجعا
الى الشام وفي رواية ابن اسحق فانصرف ابراهيم الى اهله بالشام وترك اسمعيل وامه عند البيت
قوله منطلقا نصب على الحال قوله فتبعته ام اسمعيل وفي رواية ابن اسحق فاتبعته وفي رواية
ابن جريج فادركته بكدا قوله اذن لا يضيعنا وفي رواية عطاء لن يضيعنا وفي رواية ابن جريج
حسبي وفي رواية ابراهيم بن نافع عن كثير فقالت رضيت بالله قوله عند الثنية بفتح
الثاء المثلثة وكسر النون وتشديد الياء اخر الحروف وهي في الجبل كالعقبة فيه وقيل هي الطريق
العالي فيه وقيل اعلى المسيل في راسه قوله رب يعني يا رب ويروى ربي بالياء هكذا رواية
الكشميهني رب وفي رواية غيره ربنا كما في القران وهو قوله تعالى ربنا اني اسكنت من ذريتي
بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون قوله بواد غير ذي زرع هو مكة قوله المحرم وصف البيت
بالمحرم لان الله حرم التعرض له والتهاون به ولانه حرم على الطوفان اي منع منه قوله ليقيموا
الصلاة يتعلق بقوله اسكنت اي ما اسكنتهم بهذا الوادي الخلاء البلقع الا ليقيموا الصلاة عند
بيتك المحرم قوله فاجعل افئدة من الناس اي من افئدة الناس وهي جمع فؤاد وهو القلوب وقد
يعبر عن القلب بالفؤاد وقيل جمع وفود من الناس ولو قال افئدة الناس لحجت اليهود و
المجوس قاله سعيد بن جبير قوله تهوي اليهم اي تقصدهم وتسكن اليهم قوله وارزقهم من
الثمرات اي التي تكون في بلاد الريف حتى يحجهم الناس فقبل الله دعاءه وانبت لهم بالطائف
سائر الاشجار لعلهم يشكرون النعمة قوله حتى اذا نفد ما في السقاء اي حتى اذا فرغ الماء
الذي في السقاء قوله وعطش ابنها اي اسمعيل بكسر الطاء في الموضعين قيل كان عمره في
ذلك الوقت سنتين والتوى وجع في البطن او قوله او قال يتلبط بالباء الموحدة قبل الطاء
المهملة اي يتمرغ ويضرب بنفسه الارض وقال الداودي هو ان يحرك لسانه وشفته كانه يموت
قال الخليل لبط فلان بفلان الارض اذا صرعه صرعا عنيفا وقال ابن دريد اللبط باليد والخبط
بالرجل وفي رواية عطاء بن السائب فلما ظمئ اسمعيل جعل يضرب الارض بعقبيه وفي رواية
معمر والكشميهني يتلمظ بالميم والظاء المعجمة قوله ثم استقبلت الوادي وفي رواية عطاء بن السائب
والوادي يومئذ عميق قوله تنظر جملة وقعت حالا قوله بفتح الباء قوله فهبطت قوله ثم سعت
سعي الانسان المجهود اي الذي اصابه الجهد وهو الامر المشق قوله سبع مرات وفي حديث ابي
جهم وكان اول ما سعى بين الصفا والمروة قوله فقالت صه بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء
وبكسرها وبكسرها منونة والمعنى لما سمعت الصوت قالت لنفسها صه اي اسكتي وفي رواية

ابراهيم بن نافع وابن جريج فقالت اغثني ان كان عندك خير قوله ثم تسمعت اي تكلفت في السماع
واجتهدت فيه وهو من باب التفعل ومعناه التكلف قوله قد اسمعت بفتح التاء من الاسماع
قوله غواث بفتح الغين المعجمة في رواية الاكثرين وتخفيف الواو وفي اخره ثاء مثلثة قيل وليس
في الاصوات فعال بلفظ اوله غيره وحكى ابن الانباري ضم اوله وحكى ابن قرقول كسر اوله ايضا
وفي اخره الضم والفتح للاصيلي وضبطه الدمياطي بالضم وضبطه ابن التين بالفتح
وعلى كل حال هو مشتق من الغوث وجزاء الشرط محذوف تقديره ان كان عندك غياث اغثني
قوله فاذا هي بالملك كلمة اذا للمفاجاة وفي رواية ابراهيم بن نافع وابن جريج فاذا جبريل وفي حديث
علي عند الطبري باسناد حسن فناداها جبريل فقال من انت قالت انا هاجر ام ولد ابراهيم قال
فالى من وكلكما قالت الى الله قال وكلكما الى كاف قوله فبحث بعقبه البحث طلب الشيء في التراب
وكانه حفر بطرف رجله قوله او قال بجناحه شك من الراوي قال الكرماني ومعنى او بجناحه اشار
به وفي رواية ابراهيم بن نافع فقال بعقبه هكذا وغمز عقبه على الارض وفي رواية ابن جريج فركض
جبريل برجله وفي رواية ابن جريج ففحص الارض باصبعه فنبعت زمزم قوله حتى ظهر الماء
وفي رواية ابن جريج ففاض الماء وفي رواية ابن نافع فانبثق اي تفجر قوله وجعلت تحوضه اي
تجعله كالحوض لئلا يذهب الماء وفي رواية ابن نافع فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر وفي
رواية ابن نافع من رواية الكشميهني من رواية ابن نافع تحفن بالنون بدل الواو والاول اصوب
وفي رواية عطاء بن السائب فجعلت تفحص الارض بيدها قوله وتقول بيدها هكذا هو
حكاية فعلها وهذا من اطلاق القول على الفعل قوله غرفا معينا قد مر تفسيره عن قريب وفي رواية
ابن نافع كان الماء ظاهرا قوله لا تخافوا الضيعة اي الاهلاك ويروى لا تخافي وفي حديث ابي
جهم لا تخافي ان ينفد الماء ويروى لا تخافي على اهل هذا الوادي ظمأ فانها عين يشرب بها ضيفان
وزاد في حديث ابي جهم فقالت بشرك الله بخير وفيه ان الملك يتكلم مع غير الانبياء عليهم السلام
قوله يبني هذا الغلام كذا هو بغير ذكر المفعول وفي رواية نسبه باظهار المفعول قوله كالرابية
وهو المكان المرتفع قوله رفقة بضم الراء وسكون الفاء وفتح القاف وهي الجماعة المختلطون سواء
كان في سفرهم اولا قوله من جرهم بضم الجيم والهاء حي من اليمن وهو ابن قحطان بن عابر بن شالخ
بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام وكان جرهم واخوه قطورا اول من تكلم بالعربية عند
تبلبل الالسن وكان رئيس جرهم مضاض بن عمرو ورئيس قطورا السميدع ويطلق على الجميع
جرهم وقيل ان اصلهم من العمالقة وفي رواية عطاء بن السائب وكانت جرهم يومئذ بواد قريب من
مكة قوله واهل بيت من جرهم شك من الراوي قوله مقبلين حال من الاقبال وهو التوجه الى
الشيء قوله من طريق كداء بفتح وبالمد وكذا هو في جميع الروايات واعترض بعضهم بان كداء بالفتح
والمد في اعلى مكة واما الذي في اسفلها بضم الكاف والقصر والصواب هنا كدى يعني بالضم
والقصر ورد بانه لا مانع من ان يدخلوها من الجهة العليا نزلوا من الجهة السفلى قوله عائفا
بالعين المهملة وبالفاء وهو الذي يتردد على الماء ويحوم حوله ولا يمضي عنه قاله الخليل و
العائف الرجل الذي يعرف مواضع الماء من الارض قوله لعهدنا اللام فيه مفتوحة للتاكيد قوله
بهذا الوادي ظرف مستقر لا لغو قوله وما فيه وما الواو فيه للحال قوله فارسلوا جريا
بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد الياء اخر الحروف وهو الرسول وقد يطلق على الوكيل والاجير
وسمي بذلك لانه يجري مجرى مرسله او موكله او لانه يجري مسرعا
في حوائجه قوله او جريين شك من الراوي هل ارسلوا واحدا او اثنين وفي رواية ابراهيم
بن نافع فارسلوا رسولا فاذا هم بالماء كلمة اذا للمفاجاة فان قلت المذكور جري بالافراد وجريين
بالتثنية فما وجه الجمع قلت يحتمل كون ناس اخرين مع الجري من الخدم والاتباع قوله فاقبلوا
اي جرهم اقبلوا الى جهة الماء قوله وام اسمعيل عند الماء جملة حالية اي كائنة عند الماء او مستقرة
قوله فقالوا اي جرهم قالوا بعض حضورهم عند ام اسمعيل نعم اذنت لكم بالنزول قوله فالفى ذلك
بالفاء اي وجد وقال الكرماني اي وجد ذلك الجرهمي او اسمعيل محبة للمؤانسة بالناس وقال
بعضهم فالفى ذلك اي وجد وام اسمعيل بالنصب على المفعولية ولم يبين فاعل وجد من هو كانه
خفي عليه وكذلك خفي على الكرماني حتى جعل فاعل الفى الجرهمي والفاعل لقوله فالفى هو قوله ذلك

وام اسمعيل مفعوله وذلك اشاره استيذان جرهم والمعنى فان استيذان جرهم بالنزول وام اسمعيل
والحال انها كانت تحب الانس لانها كانت وحدها واسمعيل صغير والوحشه متمكنه ونظير هذا
ما ذكرنا من هذا نظيرها في قول عائشه رضي الله عنها ما الفاه السحر عندي الا نائما وفسره ابن الاثير
وغيره اي ما اتى عليه السحر الا وهو نائم يعني بعد صلاة الليل والفعل فيه للسحر قوله الانس
بضم الهمزه ويجوز بالكسر ايضا لان الكسر جنسها قوله وشب الغلام اي اسمعيل عليه السلام
وفي حديث ابي جهم ونشا اسمعيل بين ولدانهم اي ولدان جرهم قوله وتعلم العربيه منهم اي من
جرهم وقال بعضهم وفيه تضعيف لقول من روى انه اول من تكلم بالعربيه وقع ذلك عند الحاكم
من حديث ابن عباس بلفظ اول من نطق بالعربيه اسمعيل قلت ليس فيه تضعيف
ذلك لان المعنى اول من تكلم بالعربيه من اولاد ابراهيم اسمعيل عليه السلام لان ابراهيم واهله
لم يكونوا يتكلمون بالعربيه فالاوليه امر نسبي فالنسبه اليهم هو اول من تكلم بالعربيه لا بالنسبه
الى جرهم قوله وانفسهم قال الكرماني انفسهم بلفظ الماضي اي رغبتهم فيه وفي مصاهرته انفسني
فلان في كذا يقال رغبني فيهم واعجبهم في نفاسه وقال بعضهم انفسهم بفتح الفاء بلفظ افعل
التفضيل من النفاسه اي كثرت رغبتهم فيه انتهى قلت قوله افعل التفضيل غلط
وما هو الا فعل ماض من الانفاس والفاعل فيه اسمعيل وهو عطف على تعلم وقال ابن الاثير في
النهايه وحديث اسمعيل عليه السلام انه تعلم العربيه وانفسهم اي رغبهم واعجبهم وصار
عندهم نفيسا فقال انفسني في كذا اي رغبني فيه قوله وزوجوه امراة منهم قال السهيلي اسمها
حذا بنت سعد وعن ابن اسحق ان اسمها عماره بنت سعد بن اسامه وفي حديث ابي
جهم انها بنت صدي ولم يسمها وقال عمر بن شبه اسمها حيي بنت اسعد
بن عملق وعن ابن اسحق ان اسمعيل خطبها الى ابيها وتزوجها منه قوله فماتت ام اسمعيل يعني
في خلال ذلك وفي روايه عطا بن السائب فقدم ابراهيم وماتت هاجر عليها السلام و
كان عمرها تسعين سنه فدفنها اسمعيل عليه السلام في الحجر قوله يطالع تركته بكسر
الراء اي يتفقد حال ما تركه هناك والتركه بكسر الراء وسكونها بمعنى المتروكه والمراد بها
اهله والمطالعه النظر في الامور وقال ابن التين هذا يشعر بان الذبيح اسحق لان المامور
بذبحه كان عند ما بلغ السعي وقد قال في هذا الحديث ان ابراهيم تركه رضيعا وعاد اليه وهو
متزوج فلو كان هو المامور بذبحه لذكر في الحديث انه عاد اليه في خلال ذلك بين زمان
الرضاع والتزويج واجاب الكرماني بانه ليس فيه نفي مجيئه مرة اخرى قبل مرتها وتزوجه
قلت بل ليس فيه نفي المجيء اصلا بل فيه المجيء مرات فانه جاء في خبر ابي جهم كان ابراهيم
عليه السلام يزور هاجر في كل شهر على البراق يغدو غدوه فياتي مكه ثم يرجع فيقيل في
منزله بالشام قوله خرج يبتغي لنا اي يطلب لنا الرزق وفي روايه ابن جريج وكان
عيش اسمعيل الصيد يخرج فيتصيد وفي حديث ابي جهم ولكن اسمعيل يرعى ماشيته ويخرج
متنكبا قوسه فيرمي الصيد قوله ثم سالها عن عيشهم وزاد في روايه عطا بن السائب
وقال هل عندك ضيافه قوله فقالت نحن في ضيق وشده وفي حديث ابي جهم فقال لها
هل من منزل فقالت لا ها الله اذا قال فكيف عيشكم فذكرت جهدا فقالت اما الطعام
فلا طعام واما الشاء فلا تحلب الا المصراه الشخب واما الماء فعلى ما ترى من الغلظ الشخب
بفتح الشين وسكون الخاء المعجمتين وبالباء الموحده السيلان قوله يغير عتبة بابه بفتح العين
المهمله والتاء المثناه من فوق والباء الموحده وهي اسكفه الباب وهي هنا كنايه عن المراه
قوله جاءنا شيخ كذا وكذا وفي روايه عطا بن السائب كالمستخف بشانه قوله فسالنا عنك
بفتح اللام قوله ذاك ابي اي ذاك الذي هو ابي ابراهيم قوله وتزوج منهم اخرى اي تزوج من
جرهم امراة اخرى ذكر الواقدي ان اسمها سامه بنت مهلهل وقيل اسمها عاتكه وقيل
بشامه بفتح الباء الموحده والشين معجمه خفيفه بنت مهلهل بن سعد بن عوف وقيل
اسمها جده بنت الحارث بن مضاض وحكى بن سعد عن ابن اسحق ان اسمها رعله بنت
يشجب بن يعرب بن لوذان بن جرهم وقال الدارقطني ان اسمها السيده بنت مضاض وقال
الجواني اسمها هاله بنت الحارث بن مضاض ويقال سلمى ويقال الحنفا قوله نحن بخير

وسعه وفي حديث ابي جهم نحن في خير عيش بحمد الله ونحن في لبن كثير ولحم كثير وماء طيب قوله اللهم
بارك لهم في اللحم والماء وفي روايه ابراهيم بن نافع اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قوله فهما لا يخلوا
عليهما اي فاللحم والماء لا يعتمد عليهما احد بغير مكه الا لم يوافقاه والغرض ان المداومه على اللحم والماء
لا يوافق الامزجه وينحرف المزاج عنهما الا في مكه فانه يوافقانه وهذا من جمله بركاته واثر دعاء ابراهيم
عليه السلام وفي روايه الكشميهني لا يخلوان بصيغه التثنيه يقال خلوت بالشيء واختليت اذا لم يخلط
به غيره ويقال اخلى الرجل اللبن اذا غيره وفي حديث ابي جهم ليس احد يخلو على اللحم والماء بغير مكه
الا اشتكى بطنه قوله هل اتاكم من احد وفي روايه عطا بن السائب فلما جاء اسمعيل وجد
ريح ابيه فقال لامراته هل جاءك احد قالت نعم شيخ احسن الناس وجها واطيب ريحا قوله
ان يثبت عتبه بابك وفي حديث ابي جهم فانها فلاح المنزل قوله ان امسكك زاد في حديث
ابي جهم ولقد كنت علي كريمه وقد ازددت علي كرامه فولدت لاسمعيل عشره ذكور قلت
ولدت له اثنى عشر رجلا وهم نابت وقيذار واذبيل ومبشى ومسمع ودوما وماش واذر
ونطور ونافش وطميا وقيذما وكانت له ابنه تسمى نسمه قوله يبري نبلا بفتح الياء وسكون الباء
الموحده والنبل بفتح النون وسكون الباء الموحده السهم قبل ان يركب فيه ريشه
ونصله وهو السهم العربي قوله دوحه وهي التي ترك اسمعيل وامه تحتها اول قدومهما ووقع في روايه
ابراهيم بن نافع من وراء زمزم قوله كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد يعني من الاعتناق والمصافحه
وتقبيل اليد قوله ان الله امرني بامر قيل كان عمر ابراهيم في ذلك الوقت مائه سنه وعمر اسمعيل
ثلاثين سنه قوله وتعينني قال واعينك وفي روايه الكشميهني فاعينك بالفاء وفي روايه
ابراهيم بن نافع ان الله قد امرني ان تعينني عليه قال اذن افعل بالنصب قوله اكمه بفتحتين وهي
الرابيه قوله على ما حولها يتعلق بقوله ابني قوله رافعا القواعد جمع قاعده وفي روايه احمد عن
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد عن ابن عباس القواعد التي رفعها ابراهيم
كانت قواعد البيت قبل ذلك وفي روايه لاحمد مجاهد عند ابن ابي حاتم ان القواعد كانت في الارض
السابعه وفي حديث ابي جهم فبلغ ابراهيم من الاساس بن ادم عليه السلام وجعل طوله في
السماء تسعه اذرع وعرضه في الارض يعني دوره ثلاثين ذراعا وكان ذلك بذراعهم زاد
ابو جهم وادخل الحجر في البيت وكان قبل ذلك زربا لغنم اسمعيل وانما بناه بحجاره بعضها على بعض
ولم يجعل لها سقفا وجعل له بابا وحفر له بئرا عند بابه خزانه للبيت يلقى فيها ما يهدى للبيت
وفي حديث ايضا ان الله اوحى الى ابراهيم ان اتبع السكينه فحلقت على موضع البيت كانها سحابه
صفراء يريد ان اساس ادم الاول وقال ابن جرير حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن
سماك عن خالد بن عرعره ان رجلا قام الى علي رضي الله عنه فقال لا ولكنه اول بيت وضع في البركه
مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا وان شئت انباتك كيف بنى ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم
ان ابن لي بيتا في الارض قال فضاق ابراهيم بذلك ذرعا فارسل الله السكينه وهي ريح خجوج
ولها راسان فاتبع احدهما صاحبه حتى انتهت الى مكه فتطوت على موضع البيت كطي الحجفه
وامر ابراهيم عليه السلام ان يبني حيث تستقر السكينه فبنى ابراهيم وبقي حجر فقال ابراهيم
لاسمعيل ابغني حجرا كما امرك قال فانطلق الغلام يلتمس له حجرا فاتاه به فوجده قد ركب الحجر
الاسود في مكانه فقال يا ابت من اتاك بهذا الحجر قال اتاني به من لا يتكل على بنائك جاء به جبريل
عليه السلام من السماء فاتماه وفي روايه السدي لما بنيا القواعد فبلغا مكان الركن قال ابراهيم
لاسمعيل يا بني اطلب لي حجرا حسنا اضعه هاهنا قال يا ابت اني كسلان تعب قال علي ذلك فانطلق
يطلب له حجرا وجاء جبريل بالحجر الاسود من الهند وكان ابيض ياقوته بيضاء مثل الثغامه وكان
ادم عليه السلام هبط به من الجنه فاسود من خطايا الناس فجاء اسمعيل بحجر فوجده عند
الركن فقال يا ابت من جاءك بهذا قال جاء به من هو انشط منك فبنيا وهما يدعوان الدعوات
التي ابتلي ابراهيم ربه فقال ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وقال ابن ابي حاتم ثنا ابي
ثنا عمرو بن رافع ثنا عبد الوهاب بن معاويه عن عبد المؤمن بن خالد عن علباء بن
احمر ان ذا القرنين قدم مكه فوجد ابراهيم واسمعيل يبنيان قواعد البيت من خمسه اجبل
فقال ما لكما ولارضي فقالا نحن عبدان مأموران امرنا ببناء هذه الكعبه قال فهاتا بالبينه على ما تدعيان

فقامت خمسة اكبش فقلنا نحن نشهد ان ابراهيم واسمعيل عبدان مأموران امرنا بهذه الكعبة فقال
قد رضيت وسلمت ثم مضيا. وذكر الازرقي في تاريخ مكة ان ذا القرنين طاف مع ابراهيم البيت قلت
ريح خجوج اي شديدة المرور في غير استواء قوله متطوقت قوله مثل الغمامة بفتح الثاء المثلثة والغين
المعجمة وهي طير ابيض كبير قوله من خمسة اجبل وعند ابن ابي حاتم بناه من خمسة اجبل. حراء وثبير
ولبنان. وجبل الطور. وجبل الخمر وقال ابن ابي حاتم جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة هو جبل بيت المقدس وقال عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عطاء ان آدم من خمسة اجبل. حراء وطور زيتا. وطور سينا. والجودي.
ولبنان. وكان ربضه من حراء ومن طريق محمد بن طلحة التيمي قال سمعت انه اسس البيت من ستة
اجبل من ابي قبيس ومن الطور ومن ورقان ومن رضوى ومن احد قلت حرا بكسر الحاء المهملة
والمد وهو جبل من جبال مكة معروف ثبير بفتح الثاء المثلثة وكسر الباء الموحدة جبل بالشام من اعظم
الجبال واصله ممتد من الحجاز الى الروم وجبل الطور على مسيرة سبعة ايام من مصر وهو الجبل
الذي كلم الله موسى عليه السلام عليه وطور زيتا جبل بالقدس والجودي جبل مطل على جزيرة
ابن عمر على دجلة فوق الموصل وطور سينا اختلف فيه فقيل هو جبل بقرب ايله وقيل
هو جبل بالشام وقدس بفتح القاف لغتان قدس الابيض وقدس الاسود وهما جبلان عند
ورقيه قال وورقان على وزن قطران جبل اسود بين العرج والرويثه على يمين المار من المدينه
الى مكة والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء وفي اخره جيم قرية جامعة من اعمال الفرع على ايام من
المدينه الى مكة ~~والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء وفي اخره جيم~~ العجوية والرويثه بضم الواو
وفتح الواو وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة وهي قرية جامعة بينها وبين المدينه سبعة
عشر فرسخا ورضوى من جبال تهامة بينه وبين المدينه سبع مراحل وهو من الينبع على يوم قوله
جاء بهذا الحجر. اراد به الحجر المشهور بمقام ابراهيم عليه السلام وفي رواية ابراهيم بن نافع حتى ارتفع البنا
وضعف الشيخ على نقل الحجارة فقام على حجر المقام وزاد في حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام
فكان ابراهيم يقوم على المقام يبني عليه يرفعه له اسمعيل عليه السلام فلما بلغ الموضع الذي فيه
الركن وضعه يومئذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت قوله حتى يدورا من الدوران ويروى
حتى يدورا من الدور ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو قال ابراهيم
بن نافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما كان بين ابراهيم الى
اهله ما كان خرج بإسمعيل وام اسمعيل ومعهم شنة فيها ماء فجعلت ام اسمعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها
فاتبعته ام اسمعيل حتى اذا بلغوا كدا نادته من ورائه يا ابراهيم الى من تتركنا قال الى الله
قالت رضيت بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشنه ويدر لبنها على صبيها حتى لما
فني الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فلما بلغت الوادي سعت واتت المروة ففعلت
ذلك اشواطا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل يعني الصبي فذهبت فنظرت فاذا هو على حاله
كانه ينشغ للموت فلم تقرها نفسها فقالت لو ذهبت فنظرت ~~ما فعل الصبي~~ لعلي احس احدا
فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى اتمت سبعا ثم قالت لو ذهبت
فنظرت ما فعل الصبي فاذا هو بصوت فقالت اغث ان كان عندك خير فاذا جبريل عليه السلام
قال فقال بعقبه هكذا وغمز عقبه على الارض قال فانبثق الماء فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر
قال فقال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا قال فجعلت تشرب من
الماء ويدر لبنها على صبيها قال فمر ناس من جرهم ببطن الوادي فاذا هم بطير كانهم انكروا ذلك وقالوا
ما يكون الطير الا على ماء فبعثوا رسولهم فنظر فاذا هم بالماء فاتاهم فاخبرهم فاتوا اليها فقالوا يا ام اسمعيل
أتأذنين لنا ان نكون معك او نسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة ثم قال انه بدا لابراهيم عليه السلام
فقال لاهله اني مطلع تركتي قال فجاء فسلم فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد قال
قولي له اذا جاء غير عتبة بابك فلما جاء اخبرته قال انت ذاك فاذهبي الى اهلك قال ثم انه بدا لابراهيم
فقال لاهله اني مطلع تركتي قال فجاء فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد فقالت الا تنزل
فتطعم وتشرب فقال ما طعامكم وما شرابكم قالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم
وشرابهم قال فقال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم بركة بدعوة ابراهيم ثم قال انه بدا لابراهيم
فقال اني مطلع تركتي فجاء فوافق اسمعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له فقال يا اسمعيل ان ربك
امرني ان ابني له بيتا قال اطع ربك قال انه امرني ان تعينني عليه قال اذا افعل او كما قال فقاما فجعل

ابراهيم يبني واسمعيل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال حتى ارتفع البنا وضعف الشيخ
على نقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة فقام على حجر المقام ويقولان ربنا تقبل منا انك انت
السميع العليم ش هذا طريق اخرى ثالث لحديث ابن عباس. وعبد الله بن محمد الجعفي البخاري المعروف بالمسندي وابو
عامر هو العقدي وابراهيم بن نافع المخزومي المالكي قوله وبين اهله يعني سارة لما ولدت هاجر وقد تقدمت
قصتها ما كان اي من جنس الخصومة التي هي معتادة بين الضرائر قوله حتى بلغوا اي نادته حين البلوغ.
قوله كدا وقد مر الكلام فيه مع الخلاف في ضبطه قوله كانه ينشغ من النشغ بالنون والشين والغين
المعجمة وهو الشهيق من الصدر حتى كاد يبلغ به الغشي اي يعلو نفسه كانه شهيق من شدة ما يرد عليه
قوله فلم تقرها نفسها من الاقرار في المكان ونفسها مرفوع بانه فاعله فقال العقبة اي اشار به وهذا في
المواضع التي تستعمل قال في غير معناه قوله فانبثق اي انخرق وتفجر وما دته باء موحدة وثاء مثلثة وقاف قوله
تحفر بالراء ويروى تحفن بالنون اي تملأ الكفين قوله فبلغ الفاء فيه فاء فصيحة اي فاذنت فكان
كذا فبلغ قوله بدا اي ظهر لابراهيم التوجه الى هاجر قوله بركة مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف. اي هي
بركة او بالعكس. اي زمزم بركة او في طعام مكة وشرابها بركة وسياق الكلام يدل عليه قوله عتبة بابك و
يروى بيتك قوله على نقل الحجارة. ويروى عن نقل الحجارة ص حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا
الاعمش ثنا ابراهيم التيمي عن ابيه قال سمعت ابا ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض
اول قال المسجد الحرام قال قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال اربعون سنة ثم اينما
ادركتك الصلاة بعد فصله فان الفضل فيه ش مطابقته للترجمة في قوله المسجد الحرام لانه بناه
ابراهيم الخليل والمراد بالترجمة التي هي قوله باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا والباب
المجرد الذي بعده وقد قلنا انه كالفصل لما قبله فالاعتبار للباب المترجم دون المجرد وعبد الواحد
هو ابن زياد والاعمش سليمان وابراهيم التيمي هو ابن يزيد يروى عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق
التيمي عداده في اهل الكوفة والحديث اخرجه البخاري ايضا عن عمر بن حفص بن غياث في باب
قول الله ووهبنا لداود سليمان واخرجه مسلم في الصلاة عن ابي كامل وعن ابي بكر وابي كريب
وعن علي بن حجر واخرجه النسائي فيه عن بشر بن خالد وفيه وفي التفسير عن علي بن حجر
واخرجه النسائي فيه عن بشر بن خالد وفيه وفي التفسير عن علي بن حجر واخرجه ابن ماجه في الصلاة
عن علي بن محمد وعن علي بن ميمون قوله اول بضم اللام ضمة بناء لقطعه عن الاضافة مثل قبل وبعد
ويجوز فتحها اذا كان غير منصرف ويجوز بالنصب اذا كان منصرفا والمعنى اي مسجد وضع اولا للصلاة
قوله ثم اي بالتنوين اي ثم اي مسجد بني بعد المسجد الحرام قوله قال اي النبي عليه السلام بني بعده
المسجد الاقصى قيل له الاقصى لبعد المسافة بينه وبين الكعبة. وقيل لانه لم يكن وراءه موضع عبادة
وقيل لبعده عن الاقذار والخبائث فانه مقدس اي مطهر قوله كم بينهما اي بناء المسجد الحرام والمسجد
الاقصى قوله اربعون سنة وقال ابن الجوزي فيه اشكال لان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان عليه
السلام بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة والجواب عنه ما قاله القرطبي ان الاية الكريمة
والحديث لا يدلان على ان ابراهيم وسليمان عليهما السلام ابتدا وضعهما بل كان تجديدا لما اسسه
غيرهما. وقد روي ان اول من بنى البيت آدم وعلى هذا فيجوز ان يكون غيره من ولده رفع البيت
المقدس بعده باربعين عاما ويوضحه ما ذكره ابن هشام في كتابه التيجان ان آدم لما بنى البيت
امره جبريل عليه السلام بالمسير الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك فيه وقال ابن
كثير اول ما جعله مسجد اسرائيل عليه السلام وانما امر سليمان بتجديده واحكامه لا اول من بنى
وذكر الثعلبي ان داود عليه السلام ~~وانما امر سليمان~~ امر لبني اسرائيل ان يتخذوا بيتا في صعيد بيت
المقدس فاخذوا في بنائه لاحدى عشرة سنة مضت من ملك داود وكان داود ينقل لهم الحجارة
على عاتقه فاوحى الله الى داود ان لست تبنيه ولكن لك ابن املكه بعدك اسمه سليمان فاقضي
اتمامه على يديه وروي عن كعب الاحبار ان سليمان بنى بناء المقدس على اساس قديم كان اسسه
سام بن نوح عليه السلام وذكر ابو بكر محمد بن احمد الواسطي في تاريخ بيت المقدس ان سليمان اشترى
ارضه بسبعة قناطير ذهبا وقال الخطابي يشبه ان يكون المسجد الاقصى اول ما وضع بناءه
بعض اولياء الله تعالى قبل داود وسليمان ثم بناه داود وسليمان فزاد فيه ووسعاه فاضيف
اليهما بناؤه قال وقد ينسب هذا المسجد الى ايليا فيحتمل ان يكون هو بانيه او غيره ولست

احقو لم اضيف اليه وفي قوله يحتمل ان يكون هو بانيه نظر لان ايليا اسم البلد فاضيف الى المسجد كما يقال مسجد
المدينه ومسجد مكه وقال ابو عبيد في معجم البلدان ايليا مدينة بيت المقدس فيها ثلاث لغات مداخره ومقصره
وحذف الياء الاولى قوله بعد نكن الدال اي وقت ادراك وقت الصلاة قوله فضله الهاء فيه للسكت
وفي رواية الكشميهني فصل بلا هاء قوله فان الفضل فيه اي في فعل الصلاة اذا حضر وقتها صـ حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له جبل احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم
مكة وانا احرم ما بين لابتيها شـ مطابقته للترجمة في قوله ان ابراهيم وعمرو بن ابي عمرو واسم
ابي عمرو ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي ابو عثمان المدني والحديث
مضى في كتاب الجهاد في اخر حديث مطول في باب من غزا بصبي للخدمة قوله طلع اي ظهر له جبل
احد قوله يحبنا اما حقيقة واما مجاز او من باب الاضمار اي يحبنا اهله قوله لابتيها تثنية لابة
بتخفيف الباء الموحدة وهي الحرة وقد تقدم الكلام فيه هناك صـ ورواه عبد الله بن زيد عن النبي
صلى الله عليه وسلم شـ اي روى الحديث المذكور عبد الله بن زيد الانصاري واخرجه البخاري
موصولا في كتاب البيوع في باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم عن موسى عن وهيب عن عمرو
بن يحيى عن عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي الى اخره صـ حدثنا عبد الله
بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن
عائشة رضي الله عنهم زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال الم تري ان قومك بنوا الكعبة اقتصروا عن
قواعد ابراهيم عليه السلام فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم فقال لولا حدثان قومك
بالكفر فقال عبد الله لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله عليه السلام ما ارى رسول الله
عليه السلام ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتم على قواعد ابراهيم عليه السلام
شـ مطابقته للترجمة على الوجه في الحديث السابق وابن ابي بكر هو عبد الله بن محمد بن ابي بكر ابو القاسم
قتل بالحرة والحديث مضى في كتاب الحج في باب فضل مكة وبنيانها فانه اخرجه هناك عن عبد الله
بن مسلمة عن مالك عن ابن هشام الى اخره وقد مضى الكلام فيه هناك صـ وقال اسمعيل عبد الله
بن محمد بن ابي بكر شـ اسمعيل بن ابي اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك بن انس واشار بهذا
الى ان اسمعيل روى هذا الحديث وبين ان ابن ابي بكر الذي فيه هو عبد الله بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم ولخرج البخاري حديث اسمعيل في التفسير صـ حدثنا ابراهيم بن
[illegible] اخبرنا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم
الزرقي اخبرني ابو حميد الساعدي رضي الله عنه انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت
على ال ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد شـ
مطابقته للترجمة المذكورة في قوله كما صليت على ال ابراهيم وعمرو بن سليم بضم السين الزرقي
بضم الزاي وفتح الراء وبالقاف وابو حميد بضم الحاء عبد الرحمن الساعدي والحديث اخرجه
البخاري ايضا في الدعوات عن القعنبي واخرجه مسلم في الصلاة عن محمد بن عبد الله بن نمير
وعن اسحق بن ابراهيم واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي وعن ابن السرح واخرجه النسائي فيه
عن قتيبه وعن الحارث بن مسكين وفي التفسير عن محمد بن مسلمة واخرجه ابن ماجه
في الصلاة عن عمار بن طالوت قوله قولوا اللهم صل على محمد معناه عظمه في الدنيا باعلاء ذكره
واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الاخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته وقيل لما
امرنا الله بالصلاة عليه ولم يبلغ قدر الواجب من ذلك احلنا على الله وقلنا اللهم صل على محمد قوله
كما صليت على ابراهيم هذا ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال ما لا يعرف
بما يعرف وما عرف من الصلاة على ابراهيم واله ليس الا في قوله تعالى رحمة الله وبركاته عليكم اهل
البيت انه حميد مجيد فان سياق الكلام لم يقتضي ان يكون يقال على ابراهيم بدون لفظ الال ولعله
بان لفظ الال مقحم قوله وبارك على محمد اي اثبت له وادم ما اعطيته من التشريف والكرامة وهو من برك
البعير اذا ناخ في موضع ولزمه وتطلق البركة ايضا على الزيادة والاصل الاول صـ حدثنا قيس بن حفص
وموسى بن اسمعيل قالا نا عبد الواحد بن زياد نا ابو قرة مسلم بن سالم الهمداني حدثني عبد الله بن عيسى سمع عبد الرحمن

ابن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
بلى فاهدها لي فقال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة
عليكم اهل البيت فان الله علمنا كيف نسلم قال قولوا اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم
وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد شـ مطابقته للترجمة في قوله على ابراهيم في اربعة مواضع وقيس
بن حفص ابو محمد الدارمي البصري وموسى بن اسمعيل ابو مسلمة السلمي التبوذكي وعبد الله بن
عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى واسمه يسار وكعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم
وبالراء البلوي حليف الانصار شهد بيعة الرضوان مات سنة اثنين وخمسين بالمدينة وله خمس
وسبعون سنة والحديث اخرجه البخاري ايضا في الدعوات عن ادم وفي التفسير عن سعيد
بن يحيى واخرجه مسلم في الصلاة عن ابي موسى محمد بن المثنى وبندار عن زهير بن حرب وعن
محمد بن بكار واخرجه ابو داود فيه عن حفص بن عمر وعن مسدد وعن محمد بن العلاء واخرجه
الترمذي فيه عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي فيه عن زكريا عن سويد بن نصر واخرجه
ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وعن قاسم بن بندار وعن عزى الحافظ المزي حديث كعب بن
عجرة هذا الى الصلاة وهو وهم منه وليس له ذكر في الصلاة واغتر بذلك صاحب التلويح وتبعه
فيه وتبع صاحب التلويح ايضا وقد مر صاحب تفسير الحديث فيما قبله قوله اهل البيت منصوب
على الاختصاص قوله فان الله علمنا يعني في التشهد وهو قول المصلي سلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته صـ حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين رضي الله عنهما
ويقول ان اباكما كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن
كل عين لامة شـ مطابقته للترجمة في قوله ان اباكما وهو ابراهيم عليه السلام وجرير بن
عبد الحميد ومنصور بن المعتمر والمنهال بكسر الميم وسكون النون وباللام ابن عمرو الاسدي
دال هنا كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري ابو داود في السنة عن عثمان ابن ابي شيبة ايضا
واخرجه الترمذي في الطب عن محمود بن غيلان وعن الحسن بن علي واخرجه النسائي
في النعوت وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وعن محمد بن بشار وعن زكريا بن يحيى عن اسحق بن ابراهيم
عن جرير عن الاعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعوذ مرسل واخرجه ابن ماجه في الطب عن ابي بكر بن خلاد وعن محمد بن سليمان ذكر معناه
قوله كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعوذ اخبار بن عباس رضي الله عنهما بقوله كان يدل على
انه عليه السلام كان يكثر التعويذ بقوله اعوذ بكلمات الله الى اخره قوله يعوذ من التعويذ يقال
عذت به اعوذ عوذا وعياذا ومعاذا اي لجأت اليه بالتعوذ والاستعاذة والتعويذ كلها بمعنى واحد
يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين بقوله اعوذ بكلمات الله الى اخره ويقول
لهما ان اباكما كان يعوذ بكلماتها اي بهذه الكلمات اسمعيل واسحق ابنيه وبين هذه الكلمات بقوله اعوذ بكلمات
الله الى اخره قوله ان اباكما اراد به ابراهيم كما ذكرنا واضيف اليهما لانهما من نسله قوله بكلمات الله اما
باقية على عمومها فالمقصود هنا كل كلمة لله واما مخصوصة نحو المعوذتين وقال الهروي القران
والتامة صفة لازمة اذ كل كلماته تامة وقيل المراد بالتامة الكاملة وقيل النافعة وقيل الشافية
وقيل المباركة وقيل القاضية التي تمضي وتستمر ولا يردها شيء ولا يدخلها نقص ولا عيب وقال ابن
التين التام فضلها وبركاتها قوله من كل شيطان قال الداودي يدخل فيه شياطين الجن و
الانس قوله وهامة بتشديد الميم واحد الهوام ذوات السموم وقيل كل ما له سم يقتل فاما ما لا
يقتل فيقال لها سوام وقيل المراد كل نسمة تهم بسوء وقال ابن فارس الهوام حشرات الارض وقال الهروي
الهوام الحيات وكل ذي سم يقتل وقد يقع الهامة على ما يدب من الحيوان ومنه قوله عليه السلام لكعب
بن عجرة ايؤذيك هوام رأسك اراد القمل سماها هوام لانها تهم في الرأس وتدب قوله لامة العين
اللامة هي التي تصيب بسوء وقيل اللامة يعني الملمة وانما اتى بها على فاعلة للمزاوجة ويجوز ان يكون
على ظاهرها بمعنى جامعة للشر على المعيون ملمة كانه اراد بها ذات لمم وقال الخطابي اللامة ذات اللمم
وهي كل داء وافة تلم بالانسان من جنون وخبل ونحوه وقال الداودي من كل عين تصيب الانسان
اذا حلت به صـ باب قول الله عز وجل ونبئهم عن ضيف ابراهيم

صاحب التوضيح

اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال انا منكم وجلون قالوا لا توجل لا تخف ش اي هذا باب في بيان
قوله تعالى ونبئهم الآية واشار به الى القصة من قصص ابراهيم عليه السلام وهي دخول الملائكة الذين
ارسلوا الى هلاك قوم لوط عليه السلام عليه حتى حصل الوجل منهم وذلك لامتناعهم من الاكل وقيل
لانهم دخلوا بغير وقت وبغير اذن وتمام الآية قالوا لا توجل انا نبشرك بغلام عليم قوله ونبئهم
اي وخبر عبادي عن ضيف ابراهيم وقصته ان الله تعالى ارسل لوطا الى قومه ينهاهم عما يرتكبون من
المعاصي والفواحش فلم ينتهوا بل ازدادوا وعلوا فسادا وقالوا ائتنا بعذاب الله ان كنت من
الصادقين فسال لوط ربه ان ينصره عليهم فاجاب الله دعاه وبعث اربعة من الملائكة جبريل
وميكائيل واسرافيل ودردائيل وقيل رفائيل لاهلاكهم وبشارة ابراهيم بالولد فاقبلوا مشاة في صورة
رجال مرد حسان حتى نزلوا على ابراهيم عليه السلام وكان الضيف قد حبس عنه خمسة عشر ليلة
حتى شق ذلك عليه وكان لا ياكل الا مع الضيف مهما امكنه فلما راهم سر بهم لانه لم ير ضيفا لم يضيفه
مثلهم حسنا وجمالا فقال لا يخدم هؤلاء الا انا فخرج الى اهله فجاء بعجل حنيذ وهو المشوي بالحجارة فقربه
اليهم فامسكوا ايديهم قال انا منكم وجلون اي خائفون قالوا لا توجل انا نبشرك بغلام عليم اي يكون عليما بالدين
وفسره البخاري قوله لا توجل بقوله لا تخف من وجل يوجل وجلا فهو وجل اي خائف فزع وقرا الحسن
لا توجل بضم التاء من اوجله يوجله اذا اخافه وقرئ لا تاجل وتواجل من واجله بمعنى اوجله قوله ولكن
ليطمئن قلبي ش وفي بعض النسخ واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى
ولكن ليطمئن قلبي وهذه رواية ابي ذر ووقع في رواية كريمة ولكن ليطمئن قلبي فقط وسقط
كل ذلك للنسفي لحديث ابي هريرة عنده تكملة الباب الذي قبله واما الكرماني فانه لذلك لم يذكر
منه شيئا لا لفظا ولا الترجمة قوله واذ قال ابراهيم يعني اذكر يا محمد حين قال ابراهيم ارني كيف تحيي
الموتى وذكر المفسرون لسؤال ابراهيم عليه السلام اسبابا منها انه لما قال لنمرود ربي الذي يحيي ويميت
احب ان يترقى من علم اليقين الى عين اليقين وان يرى ذلك مشاهدة فقال رب ارني كيف تحيي
الموتى كما ان الانسان يعلم الشيء ويتيقنه ولكن يحب ان يراه عيانا ومنها انه بشر بالخلة سال ذلك
ليتيقن بالاجابة لصحة ما بشر به قاله ابن مسعود ومنها انما سال ليشاهد كيفية اجزاء الموتى بعد
تفريقها واتصال الاعصاب والجلود بعد تمزيقها فاراد ان يجمع بين علم اليقين وعين اليقين وحق
اليقين ومنها ما روي عن قتادة انه قال ذكر لنا ان ابراهيم اتى على دابة توزعتها الدواب والسباع
فقال رب ارني كيف تحيي الموتى ليشاهد ذلك لان النفوس مشوقة الى المعاينة يصدقه الحديث لان
الخبر ليس كالمعاينة ومنها ما قاله ابن دريد مر ابراهيم بحوت نصفه في البر تاكله دواب البر
فقال ابليس الخبيث يا ابراهيم متى يجمع الله هذا من بطون هؤلاء فقال يا رب ارني كيف تحيي الموتى
ليطمئن قلبي ليسكن ويهتدي باليقين الذي يستيقنه وقال ابن الحصار في شرح العقيدة
انما سال الله ان يحيي الموتى على يديه ليدل على ذلك قوله فصرهن اليك فاجاب على نحو ما سال
وعلم ان احدا لا يقترح على الله فيجيبه لعين مطلوبه الا عن رضا واصطفاء بقوله اولم تؤمن بانا
اصطفيناك واتخذناك خليلا قال بلى قوله كيف تحيي الموتى لفظ كيف اسم لدخول الجار عليه
بلا تاويل عن قولهم على كيف تبيع الاحمرين ويستعمل على وجهين احدهما ان يكون شرطا نحو كيف تصنع
اصنع والاخر وهو الغالب ان يكون استفهاما وهنا كذلك وقال ابن عطية السؤال بكيف انما هو
سؤال عن حالة لشيء موجود متقرر الوجود عند السائل فكيف هنا استفهام عن هيئة الاحياء وهو متقرر
قوله اولم تؤمن يعني باحياء الموتى وانما قال اولم تؤمن مع علمه بانه اثبت الناس ايمانا ليجيب بما اجاب به
لما فيه من الفائدة الجليلة للسامعين قوله قال بلى اي بلى امنت وبلى ايجاب لما بعد النفي قوله
ولكن ليطمئن قلبي اي ليزيد سكونا وطمانينة بمضامة علم الضرورة علم الاستدلال لان تظاهر
الادلة اسكن للقلوب وازيد للبصيرة واليقين وعن ابن عباس والحسن واخرين ليطمئن قلبي
للمشاهدة كان نفسه طالبة برؤية ذلك فاذا راه اطمان وقد يعلم المرء الشيء من جهة ثم يطلب
ان يعلمه من غيرها وقيل المعنى ليطمئن قلبي عن هذه الامنية فاجاب الله الى سؤاله وقال فخذ
اربعة من الطير هي الغرنوق والطاوس والديك والحمامة كذا روي عن ابن عباس وعنه انه اخذ وزا
والرال وهو فرخ النعامة وديكا وطاوسا وقال مجاهد وعكرمة كانت حمامة وديكا وطاوسا وغرابا وروى
مجاهد عن ابن عباس ان الطيور كانت ونسرا وغرابا وطاوسا وحماما وفيه اشارة الى احوال الدنيا

فالطاوس من الزينة والنسر من امتداد الامل والغراب من الغربة والحرص والحمام من السلحه وقيل
موضع النسر البط وموضع الحمام الديك والحكمة في اختيار هذه الاربعة هو ان الطاوس خان ادم عليه
السلام في الجنة والبط خان يونس عليه السلام حين قطع يقطينه والغراب خان نوحا عليه السلام
حين ارسله ليكشف حال الماء الذي عم الارض فاشتغل بالجيفة والديك خان الياس فسلب
ثوبه فلاجرم ان الله غير صوت الطاوس بدعاء ادم عليه السلام وسلب السكون عن البط
بدعاء يونس عليه السلام وجعل رزق الغراب الجيفة بدعاء نوح عليه السلام والقى العداوة بين
الديكة بدعاء الياس عليه السلام ولما اخذ ابراهيم هذه الطيور الاربعة قال الله تعالى فصرهن
اليك اي قطعهن كذا رواه مجاهد عن ابن عباس ثم اخلطهن ثم اجعلها اربعة اجزاء ثم اجعل على كل جبل
منهن جزءا ففعل ابراهيم مثل ما امر به ثم امره الله ان يدعوهن فدعاهن فجعل ينظر الى الريش والدم
الى الدم واللحم الى اللحم والاجزاء من كل طير متصل بعضها الى بعض حتى قام كل طير على حدته واتينه يمشين
سعيا ليكون ابلغ في الرؤية التي سالها قال ابن عباس وكان ابراهيم قد اخذ رؤسهن بيده وجعل
كل طير يجيء لياخذ راسه من ابراهيم فاذا قدم ابراهيم غير راسه يأباه واذا قدم راسه يركب
مع بقية جثته بحول الله تعالى وقوته ولهذا قال الله واعلم ان الله عزيز حميد لا يغلبه شيء ولا
يمتنع منه شيء حكيم في اقواله وافعاله فان قلت لان للطير ما لسائر الحيوانات ولزيادة الطيران
ولان الطير هواي وصاي وارضي فكانت الاعجوبة في احيائه اكثر ولهذا قال عيسى عليه
السلام اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فاختار الخفاش لاختصاصه باشياء ليست
في الطيور الحيض والحبل والطيران في الظلمة وعدم الرؤية بالنهار وله اسنان فان قلت
لم خص اربعة من الطير قلت لاجل الاسطقسات الاربع التي بها قوام العالم و
الجبال كانت اربعة من جبال الشام وقيل جبل لبنان وسنين وطور سينين وطور زيتا
ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن
احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن
قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لاجبت
الداعي ش مطابقته للترجمة الاصلية ظاهرة واحمد بن صالح ابو جعفر المصري وابن وهب هو
عبد الله بن وهب المصري ويونس هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
والحديث اخرجه البخاري ايضا في التفسير عن احمد بن صالح وعن سعيد بن تليد واخرجه مسلم
في الايمان وفي الفضائل عن حرملة بن يحيى ويونس بن عبد الاعلى ذكر معناه قوله
نحن احق بالشك وسقط في بعض الروايات لفظ الشك ومعناه نحن احق بالشك في كيفية
الاحياء لا في نفس الاحياء وعن الشافعي وغيره ان الشك مستحيل في حق ابراهيم عليه السلام
ولو كان الشك متطرقا الى الانبياء عليهم السلام لكنت انا احق به من ابراهيم وقد علم ان ابراهيم
لم يشك فاذا لم اشك انا ولم ارتب في القدرة على الاحياء فابراهيم اولى بذلك وقيل معناه
ان هذا الذي تظنونه شكا فليس بشك ولو كان شكا لكنت انا اولى به ولكنه ليس بشك و
لكنه تطلب لمزيد اليقين وقال عياض يحتمل انه اراد امته التي يجوز عليهم الشك او انه قاله تواضعا
مع ابراهيم قوله اذ قال اي حين قال قوله ويرحم الله لوطا ولوط عليه السلام هو ابن هاران بن آزر
وهو ابن اخي ابراهيم عليه السلام وكان ممن آمن مع ابراهيم وهاجر معه الى مصر ثم عاد الى الشام
فنزل ابراهيم عليه السلام فلسطين ونزل لوط الاردن ثم ارسله الله الى سدوم وهي عدة قرى
وقال مقاتل وبلادهم ما بين الشام والحجاز بناحية زغر وكانت اثنتي عشرة قرية وتسمى المؤتفكات
من الافك وكانوا يعبدون الاوثان وياتون الفواحش ويسافد بعضهم بعضا على الطريق وغير
ذلك من المفاسد وذكر الله لوطا في القرآن في سبعة عشر موضعا وهو اسم اعجمي وفيه العلمية و
العجمة ولكنه صرف لسكون وسطه وقيل اسم عربي من لاط لان حبه لاط بقلب ابراهيم عليه
السلام اي تعلق ولصق قوله لقد كان ياوي الى ركن شديد وهي اشارة الى الآية الكريمة وهو قوله
تعالى قال لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد وقال الطيبي قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذلك لان كلامه يدل على قنوط كلي وبين شديد من ان يكون له ناصر ينصر وكانه عليه

السلام استغرب ذلك القول وعده نادرة منه اذ لا ركن اشد من الركن الذى يأوى اليه وقال الزمخشرى معناه لو
قوى استند اليه وامتنع به فيحمينى منكم شبه القوى العزيز بالركن من الجبل فى شدته ومنعته وقال النووى يجوز
انه نسى الالتجاء الى الله فى حمايته الاضياف او انه التجأ الى الله فيما بينه وبين الله واظهر للاضياف العذر وضيق
الصدر **قوله** ولو لبثت فى السجن ما لبث يوسف وقد لبث سبع سنين وسبعة اشهر وسبعة ايام وسبع
ليال ساعات لاجبت الداعى يعنى لاسرعت الى الاجابة الى الخروج من السجن ولما قدمت العذر قال الله تعالى فلما
جاءه الرسول قال ارجع الى ربك الاية وصفه رسول الله عليه السلام حيث لم يبادر الى الخروج وقال عليه السلام
تواضعا لا انه كان فى الامر منه مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف والتواضع لا يصغر كبيرا بل يزيده جلالا وقدرا
وقيل هو فى حبس **قوله** لا تفضلونى على يونس وقيل انه كان قبل ان يعلم انه افضل من الجميع والله اعلم واحكم **ص**

باب قول الله عز وجل واذكر فى الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد ش

اى هذا باب فى بيان ما جاء فى حق اسمعيل من قوله عز وجل واذكر فى الكتاب الاية وتمام الاية وكان رسولا نبيا
قوله واذكر يعنى اذكر يا محمد فى الكتاب فى القرآن اسمعيل انه كان صادق الوعد قال المفسرون كان بينه وبين
رجل ميعاد فاقام ينتظره مدة واختلفوا فى تلك المدة فقيل حولا حتى اتاه جبريل عليه السلام ان التاجر الذى وعدت
بالقعود ابليس عليه اللعنة **قوله** رسولا اى الى جرهم **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد
عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال مر النبى صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم ينتضلون فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارموا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع بنى فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمى وانت معهم قال
ارموا وانا معكم كلكم **ش** مطابقته للترجمة فى قوله بنى اسمعيل وحاتم بالحاء المهملة وكسر التاء المثناة من فوق
بن اسمعيل الكوفى مر فى الوضوء ويزيد من الزيادة ابن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع والحديث قد مر فى
كتاب الجهاد فى باب التحريض على الرمى ومر الكلام فيه هناك **ص باب** قصة اسحق
بن ابراهيم عليهما السلام **ش** اى هذا باب فى ذكر قصة اسحق بن ابراهيم الخليل وعن ابن اسحق بشر الله ابراهيم
باسحق من سارة فحملت وكانت بنت تسعين سنة وابراهيم بن مائة وعشرين سنة وقد كانت هاجر
حملت باسمعيل فوضعتا معا وشبت الغلامان ونقل ابن كثير عن اهل الكتاب ان هاجر ولدت اسمعيل لابراهيم
من العمر ستة وثمانون سنة قبل مولد اسحق بثلاث عشرة سنة وقال ابن الجوزى فى اعمار الاعيان ان اسحق
عاش مائة وثمانين سنة فى قول وعن وهب بن منبه عاش مائة وخمسة وثمانين سنة ودفن عند قبر
ابيه ابراهيم فى مزرعة حبرون **ص** فيه ابن عمر وابو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم **ش**
قال الكرمانى فيه اى فى الباب يعنى روى ابن عمر فى نحو اسحق وقصته حدثنا فاشار البخارى اليه اجمالا
ولم يذكره بعينه لانه لم يكن بشرطه وقال ابن التين لم يقف البخارى على سنده فارسله وقال بعضهم هذا كلام
من لم يفهم مقاصد البخارى ونحوه **قوله** الكرمانى قلت هذه مناقشة باردة لان كل من له ادنى
فهم يفهم ان ما قاله ابن التين والكرمانى هو الكلام الواقع فى محله وهذا الذى ذكره اوجه من كلامه الذى ذكره
بالشك والتردد حيث قال كانه يشير بحديث ابن عمر الى ما سيأتى فى قصة يوسف وبحديث
ابى هريرة الى الحديث المذكور فى الباب الذى يليه فلينظر المتأمل الحاذق فى حديث ابن عمر الذى فى
قصة يوسف هل يجد لما ذكره من الاشارة اليه وجها قريبا او بعيدا وكذلك فى حديث ابى هريرة
والله اعلم **ص باب** ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت الى قوله ونحن له مسلمون
ش اى هذا باب يذكر فيه ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدى
قالوا نعبد الهك واله ابائك ابراهيم واسمعيل واسحق الها واحدا ونحن له مسلمون ذكر الله تعالى وصية ابراهيم
لبنيه بقوله ووصى بها ابراهيم اى بهذه الملة وهى الاسلام ووصية يعقوب ايضا بها ثم محتجا على
المشركين من العرب ابناء اسمعيل وعلى الكفار من بنى اسرائيل ان ابراهيم لما حضرته الوفاة وصى بنيه
بعبادة الله تعالى وحده لا شريك له فقال لهم ما تعبدون من بعدى فاخبر الله تعالى عنهم انهم قالوا
نعبد الهك واله الاية وهذا من باب التغليب لان اسمعيل عم يعقوب ونقل القرطبى ان العرب تسمى
العم ابا وقد استدل بهذه الاية من جعل الجد ابا وحجب به الاخوة وهو قول الصديق واليه ذهب
عائشة ام المؤمنين وبه يقول الحسن البصرى وطاوس وعطا وهو مذهب ابى حنيفة وغير واحد
من علماء السلف والخلف وقال مالك والشافعى واحمد فى المشهور عنه انه يقاسم الاخوة وحكى ذلك
عن عمر وعثمان وعلى وابن مسعود وزيد بن ثابت وبه قال ابو يوسف ومحمد بن الحسن رحمهم الله

وقال الزمخشرى ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت هى ام المنقطعة ومعنى الهمزة فيها الانكار والشهداء
جمع شهيد بمعنى الحاضر اى ما كنتم حاضرين يعقوب اذ حضره الموت اى حين احتضر والخطاب للمؤمنين
بمعنى ما شاهدتم ذلك وانما حصل لكم العلم به من طريق الوحى وقيل الخطاب لليهود لانهم كانوا يقولون ما مات
نبى الا على اليهودية وقال الزمخشرى ايضا لكن الوجه ان يكون ام متصلة على ان يقدر قبلها محذوف كانه
قيل اتدعون على الانبياء اليهودية ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اى ان اوائلكم من بنى اسرائيل كانوا
مشاهدين له اذ اراد بنيه على التوحيد وملة الاسلام وقد علمتم ذلك فما لكم تدعون على الانبياء
ما هم منه براء **ص** حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى
عن ابى هريرة قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبى الله
ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله بن خليل الله قالوا
ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألونى قالوا نعم قال فخياركم فى الجاهلية خياركم فى
الاسلام اذا فقهوا **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الحديث موافق للاية فى سياق نسب يوسف
فانه نبى الله بن نبى الله يعقوب بن نبى الله اسحق بن نبى الله ابراهيم واسحق بن ابراهيم الراوى هو ابن راهويه
والمعتمر هو ابن سليمان بن طرخان وعبيد الله والحديث اخرجه مر فى اوائل باب قول الله تعالى واتخذ
الله ابراهيم خليلا ومر الكلام فيه مستقصى **ص باب** ولوطا اذ قال لقومه اتأتون
الفاحشة وانتم تبصرون ائنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوم تجهلون فما كان جواب
قومه الا ان قالوا اخرجوا آل لوط من قريتكم انهم اناس يتطهرون فانجيناه واهله الا امرأته قدرناها من
الغابرين فامطرنا عليهم مطرا فساء مطر المنذرين **ش** اى هذا باب يذكر فيه قوله تعالى ولوطا اذ قال لقومه
الى آخره ولوطا منصوب بتقدير واذكر لوطا او بتقدير ارسلنا لوطا بدلالة قوله فيما قبله ولقد ارسلنا
الى ثمود اخاهم صالحا وكلمة اذ تدل على الاول وظرف على الثانى **قوله** اتأتون الفاحشة اى الفعلة القبيحة
الشنيعة وهى اللواطة وانتم تبصرون اى والحال انكم تعلمون انها فاحشة لم تسبقوا اليها وتبصرون من بصر
القلب والله تعالى انما خلق الانثى للذكر ولم يخلق الذكر للذكر ولا الانثى للانثى وقيل وانتم تبصرون اى يبصر
بعضكم بعضا لانهم كانوا فى ناديهم يرتكبونها مجاهدين بها لا يستترون عتوا منهم وتمردا وخلاعة ومجانة
قوله ائنكم لتأتون الرجال الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار **قوله** شهوة اى لاجل الشهوة **قوله**
تجهلون اى عاقبة العصيان ويوم الجزاء وقيل تجهلون موضع قضاء الشهوة وقال الزمخشرى فان قلت
فسرت تبصرون بالعلم وبعده بل انتم قوم تجهلون فكيف يكونوا علماء جهلاء قلت اراد تفعلون فعل الجاهلين
بانها فاحشة مع علمكم بذلك واجتمعت الغيبة والمخاطبة بل انتم قوم تجهلون فغلبت المخاطبة فقيل تجهلون
لان المخاطبة اقوى وارسخ اصلا من الغيبة **قوله** فما كان جواب قومه اى قوم لوط **قوله** الا ان قالوا كلمة ان
مصدرية اى الا قولهم **قوله** يتطهرون من ادبار الرجال ويقولونه استهزاء بهم وتهكما **قوله** فانجيناه اى
فانجينا لوطا من العذاب وانجينا اهله الا امرأته قدرناها اى جعلناها بتقديرنا وقضائنا عليها
من الغابرين اى الباقين فى العذاب **قوله** وامطرنا عليهم مطرا اى الحجارة فساء مطر المنذرين الذين انذروا
بالعذاب وقال الداودى ايما كان المطر فى كتاب الله فهو العذاب والمذكور فى التفسير انه يقال امطر فى
العذاب ومطر فى الرحمة واهل اللغة يقولون مطرت السماء وامطرت **ص** حدثنا ابو اليمان انا شعيب
ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان ليأوى الى ركن
شديد **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة وابو الزناد بالزاى والنون
عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وهؤلاء على هذا النسق مروا كثيرا والحديث
مضى عن قريب فى باب قوله عز وجل ونبئهم عن ضيف ابراهيم **قوله** ان كان كلمة ان هذه مخففة من
الثقيلة اى انه كان **قوله** الى ركن شديد اى الى الله سبحانه وتعالى وهو يشير بذلك الى قوله تعالى لو ان لى
بكم قوة او آوى الى ركن شديد اى الى عشيرته لكنه لم يأو اليهم ولكنه اوى الى الله وقال النووى يجوز انه لما اندهش
بحال الاضياف قال ذلك او انه التجأ الى الله تعالى فى باطنه واظهر هذا القول للاضياف اعتذارا وسمى العشيرة
ركنا لان الركن يستند اليه ويمتنع به فشبههم بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم والله اعلم **ص**
باب فلما جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون **ش** اى هذا باب
يذكر فيه قوله تعالى فلما جاء الى آخره وفاعل جاء هو قوله المرسلون وهم الملائكة المرسلون من عند الله
لهلاك قوم لوط وقوله آل لوط بالنصب مفعول جاء **قوله** قال اى لوط عليه السلام **قوله** انكم قوم منكرون

اى لا اعرفكم قالوا بل جئناك بالحق اى اليقين وانا لصادقون فى قولنا ثم حكى الله تعالى بقية القصة بقوله فاسر باهلك الى اخرها ص بركنه بمن معه لانهم قوته ش اشار به الى ما فى قوله تعالى فتولى بركنه وقال ساحر او مجنون واول الاية وفى موسى اذ ارسلناه الى فرعون بسلطان مبين فتولى قوله وفى موسى عطف على قوله وفى الارض آيات قوله بركنه يعنى بقوته ومن منعه يعنى المنعه والعشير وقال المؤرج بجانبه وجميع بدنه وهو كناية عن المبالغه عن الاعراض والانكار والركن اليه الانسان من مال وجند وقوة قوله وقال ساحر اى قال فرعون موسى ساحر او مجنون وهذا الذى ذكره البخارى ههنا لا وجه له لانه فى قصة موسى والترجمة فى قصة لوط عليه السلام ومع هذه التغاير التى ذكرها هنا لم توجد الا فى رواية المستملى وحده ص تركنوا تميلوا ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا اى لا تميلوا اليهم وهذا لا تعلق له بقصة لوط وقيل كانه ذكره هنا لوجود مادة ركن قلت هذا بعيد حيث لم يذكره بعينه ما وقع فى قصة لوط ص فانكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد ش اشار به الى قوله تعالى فلما راى ايديهم لا تصل اليه نكرهم وهذا ايضا لا وجه له لان هذا الانكار فى الاية من ابراهيم عليه السلام فى صورة حسبان جاء اليهم بعجل حنيذ فامسكوا ايديهم فلما راى ايديهم لا تصل اليه نكرهم فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف انا ارسلنا الى قوم لوط وانما انكار لوط ففى مجئ قومه اليهم كما هو المذكور فى قصته ص يهرعون يسرعون ش اشار به الى ما فى قوله تعالى وجاءه قومه يهرعون اليه اى جاء لوطا قومه يهرعون اى يسرعون ويهرولون ص دابر اخر ش اشار به الى ما فى قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع اى اخرهم مقطوع مستاصل ص صيحة هلكة ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ان كانت الا صيحة واحدة فاذا هم خامدون وهذا ايضا لا وجه له ههنا لان هذه الاية لا تعلق لها بقصة لوط ص للمتوسمين للناظرين ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ان فى ذلك لايات للمتوسمين وفسره بقوله للناظرين وهكذا فسره الضحاك وقال مجاهد معناه للمتفرسين وقال الفرا للمتفكرين وقال ابو عبيدة للمتبصرين وحقيقته من توسمت الشئ نظرت نظرا متثبتا ص لبسبيل لبطريق ش اشار به الى ما فى قوله تعالى وانها لبسبيل مقيم وفسر السبيل بالطريق وكذا فسره ابو عبيدة والضمير فى قوله وانها يرجع الى مداين قوم لوط عليه السلام وقيل الى الايات ص حدثنا محمود ثنا ابو احمد ثنا سفين عن ابى اسحق عن الاسود عن عبد الله قال قرا النبى عليه السلام وسلم فهل من مدكر ش هذا قد مر فى باب قوله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر ووجه مناسبة ذكره هنا هو انه ذكر فى قصة لوط وهو قوله تعالى كذبت قوم لوط المرسلين النذر الى قوله فذوقوا عذابى ونذر ثم قال ولقد يسرنا القران للذكر فهل من مدكر وكذلك ذكر عقيب قصة عاد وقصة ثمود ايضا وكلها فى سورة القمر قوله فهل من مدكر وكذلك ذكر عقيب قصة عاد وقصة ثمود ايضا بالدال المهملة المشددة ومر الكلام فيه هناك ومحمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة وابو محمد هو احمد بن عبد الله الزهرى وسفين هو الثورى وابو اسحق السبيعى عمرو والاسود بن يزيد وعبد الله هو ابن مسعود والله اعلم

ص باب قول الله تعالى والى ثمود اخاهم صالحا

ش اى هذا باب يذكر فيه بيان قول الله عز وجل والى ثمود اى ارسلنا الى ثمود اخاهم صالحا وانما قال اخاهم لان صالحا عليه السلام من قبيلتهم واختلفوا فى ثمود فقال الجوهرى ثمود قبيلة من العرب الاولى وهم قوم صالح ولذلك قال الفرا سمى بذلك لقلة مائهم وقال الزجاج الثمد الماء القليل الذى لا مادة له وقيل ثمود اسم رجل وهو قيل عكرمة هو ثمود بن جاثر بن ارم بن سام بن نوح وقال الكلبى وكانت هذه القبيلة تنزل فى وادى القرى الى البحر والسواحل واطراف الشام وكانت اعمارهم طويلة وكانوا يبنون المساكن فتنهدم فلما طال ذلك عليهم اتخذوا من الجبال بيوتا ينحتونها وعملوها على هيئة البيوت ويقال كانت منازلهم اولا بارض كوش من بلاد عالج ثم انتقلوا الى الحجر بين الحجاز والشام الى وادى القرى وخالفوا امر الله وعبدوا غيره وافسدوا فى الارض فبعث الله اليهم صالحا نبيا فدعاهم الى الله تعالى حتى شمط ولم يتبعه منهم الا قليل مستضعفون وصالح هو ابن عبيد بن جابر بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام وقيل صالح بن عبيد بن انيف بن ماسخ بن جادر بن جابر بن ثمود قاله ابن كاتوه وقيل صالح بن عبيد بن يوسف بن ساخ بن عبيد بن جابر بن ثمود قال مجاهد قال مجاهد كان بينه وبين ثمود مائة سنة وكان فى قومه بقايا من قوم عاد على طولهم وهيئتهم وكان لهم صنم من حديد يدخل فيه الشيطان فى السنة مرة واحدة ويكلمهم وكان ابو صالح سادنه

فنادى الله وهم بكسره فناداهم الصنم اقتلوا كانون فقتلوه ورموه فى مغارة فبكت عليه امرأة منهم فجاءها ملك وقال ان زوجك فى المغارة الفلانية فجاءت اليه وهو ميت فاحياه الله تعالى فقام اليها فوطيها فى الحال فعلقت بصالح من ساعتها وعاد كانون ميتا باذن الله تعالى ولما شب صالح بعثه الله الى قومه وعمره قبل البلوغ ولكنه قد راهق قاله وهب وقال ابن عباس لما تم له اربعون سنة ارسله اليهم وذكره الله تعالى فى القران فى خمسة مواضع وبين قصته مع قومه فلما اهلك الله قومه نزل صالح بفلسطين واقام بالقاملة وقال السدى اتى هو ومن معه الى مكة من المؤمنين فاقاموا يعبدون حتى ماتوا فقبورهم غربى مكة بين دار الندوة والحجر وقال ابن قتيبة اقام صالح فى قومه عشرين ومات وهو ابن مائة وثمانين وخمسين سنة وقيل ابن ثلثمائة وستة وثلاثين سنة وحكاه الخطيب عن ابن عباس وهو الاظهر ويقال ان صالحا مات باليمن وقبره بموضع يقال له شبوه وذكر العزيزى ان صالحا خرج مع المؤمنين الى الشام فسكنوا فلسطين ومات بها وكان بين صالح وبين هود مائة سنة وبين صالح وابراهيم ست مائة سنة وثلاثون ص كذب اصحاب الحجر موضع ثمود واما حرث حجر حرام وكل ممنوع فهو حجر محجور والحجر كل بناء بنيته وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى حطيم البيت حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول ويقال للانثى من الخيل الحجر ويقال للعقل حجر وحجى واما حجر اليمامة فهو منزل ش قوله كذب اصحاب الحجر اشار به الى قوله تعالى ولقد كذب اصحاب الحجر المرسلين وفسر الحجر بقوله موضع ثمود وهو ما بين المدينة والشام واراد بالمرسلين صالحا وهو ان كان واحدا فالمراد هو ومن معه من المؤمنين كما قالوا الخبيبون فى ابن الزبير واصحابه وقيل كل من كذب واحدا من الرسل فكانما كذبهم جميعا قوله واما حرث حجر حرام وكذا فسره ابو عبيدة وحذف البخارى الفاء عن جواب اما وهو قوله حرام وهو جائز قوله كل ممنوع فهو حجر ومنه حجر محجور اى كل شئ يمنع فهو حجر اى حرام قوله ومنه حجر محجور اشارة الى ما فى قوله تعالى ويقولون حجرا محجورا وقال ابو عبيدة اى حراما محرما قوله والحجر الحجر كل بناء بنيته الخطاب فى اخره ويروى بنيته بتاء الخطاب فى اوله فهو حجر انما دخلت الفاء فيه لان قوله وما حجرت عليه يتضمن معنى الشرط قوله ومنه سمى الحطيم ~~الكعبة~~ اى ومن قبيل هذه المادة سمى حطيم البيت اى الكعبة حجرا وهى الحائط المستدير الى جانب الكعبة قوله كانه مشتق من محطوم اراد ان الحطيم بمعنى المحطوم كما ان القتيل بمعنى المقتول يعنى فعيل بمعنى المفعول وليس فيه اشتقاق اصطلاحى وانما هو بمعنى محطوم مكسور وكان الحطيم سمى به لانه كان فى الاصل داخل الكعبة فانكسر باخراجه عنها قوله ويقال للانثى من الخيل الحجر ويجمع على حجور قوله ويقال للعقل حجر كما فى قوله تعالى هل فى ذلك قسم لذى حجر اى لذى عقل لانه يمنع صاحبه من الوقوع فى المهالك قوله وحجى بكسر الحاء وفتح الجيم مقصور وهو ايضا من اسماء العقل ومنه الحجى بمعنى الستر وفى الحديث من مات على ظهر بيت ليس عليه حجى فقد برئت منه الذمة شبهه بالحجى العقل لان العقل يمنع الانسان من الفساد ويحفظه من التعرض للهلاك فكذلك الستر الذى على السطح يمنع الانسان من التردى والسقوط قوله واما حجر اليمامة فهو منزل يعنى اما حجر اليمامة بفتح الحاء فهو اسم منزل لثمود ناحية الشام عند وادى القرى وهذا ليس له تعلق بما قبله من الالفاظ المذكورة ولكنه ذكره استطرادا ومن مكسور الحاء غير ما ذكره حجر القميص وفيه ثلاث الكسر والفتح افصح ومنه حجر الانسان وقال ابن فارس فيه لغتان ويجمع على حجور وجاء فى الحجر الذى بمعنى الحرام الكسر والضم والفتح وقال الجوهرى الكسر افصح والحجر بفتحتين معروف وهو اسم رجل ايضا ومنه اوس بن حجر الشاعر والحجر بفتح الحاء وسكون الجيم مصدر حجر القاضى عليه اذا منعه من التصرف فى ماله وحجر بضم الحاء وسكون الجيم بنت مر واسم رجل ايضا وهو حجر الكندى الذى يقال له اكل المرار وحجر بن عدى الذى يقال له الادبر واعلم ان فى بعض النسخ وقع هذا الباب عقيب قوله باب قول الله تعالى والى عاد اخاهم هودا وقال بعضهم والصواب اثباته هنا يعنى عقيب قوله باب قول الله تعالى والى عاد اخاهم هودا ثم ايد كلامه بما حكاه ابو الوليد الباجى عن ابى ذر الهروى ان نسخة الاصل من البخارى كانت ورقا غير محبوك فربما وجدت الورقة فى غير موضعها فنسخت على ما وجدت فوقع فى بعض التراجم اشكال بحسب ذلك

والا فقد وقع في القرآن ما يدل على ان ثمود كانوا بعد عاد كما ان عاد بعد قوم نوح عليه السلام قلت الاعتماد
على هذا الكلام مما يستلزم سوء الترتيب بين الابواب وعدم المطابقة بين الحديث والاحاديث
والتراجم مع الاعتناء الشديد في كتب البخاري على ترتيب ما وضعه المصنف في تلك الايام ولا يستلزم
وقوع قصة ثمود بعد قصة عاد في القرآن رعاية الترتيب فيه ص حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام
بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الذي عقر الناقة
فقال انتدب لها رجل ذو عز ومنعة في قومه ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان عقر الناقة في قصة
صالح عليه السلام والحميدي بضم الحاء عبد الله بن الزبير بن عيسى وقد مر غير مرة وسفيان هو ابن
عيينة وعبد الله بن زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وفتحها ابن الاسود بن المطلب بن اسد بن عبد
العزى بن قصي القرشي الاسدي امه قريبة بنت ابي امية اخت ام سلمة ام المؤمنين وكان من اشراف
قريش وكان يأذن على النبي عليه السلام بعد في اهل المدينة وزمعة واخوه عقيل قتلا يوم بدر كافرين
وابوهما الاسود كان من المستهزئين ممن ذكر وان جبريل عليه السلام ضرب في وجهه بورقة فعمي
وكان لعبد الله ابن يسمى يزيد قتله مسرف بن عقبة صبرا يوم الحرة وقتل له بنون الصغار يوم
الحرة وليس لعبد الله بن زمعة في البخاري غير هذا الحديث وقال ابو عمر روى عنه عروة ثلاثة
احاديث احدها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النساء فقال يضرب احدكم المرأة
ضرب العبد ثم يضاجعها من اخر يومه الثاني انه ذكر الضرطة فوعظهم فيها فقال لم يضحك
احدكم مما يفعل والثالث حديث الباب وقد جمع عروة الثلاث المذكورة في حديث احمد كما يجيء
بيانه عن قريب ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في التفسير ايضا
عن موسى بن اسمعيل وفي الادب عن علي بن عبد الله وفي النكاح عن محمد بن يوسف واخرج البخاري
هنا حديث عقر الناقة وفي الادب بالحديث الاول والحديث الثاني وفي النكاح بالحديث
الاول واخرجه مسلم في صفة النار عن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب واخرجه الترمذي في التفسير
عن هرون بن اسحق وعن عبدة بن سليمان واخرجه النسائي في التفسير ايضا عن محمد بن رافع وهرون
بن اسحق حديث الباب وفي عشرة النساء بالحديث الاول عن ابي بكر بن ابي شيبة بالحديث ذكر
معناه قوله وذكر الذي عقر الناقة اي ناقة صالح وقصتها هي ان صالحا لما دعى قومه الى الله تعالى اقترحوا
عليه ناقة لانهم كانوا اصحاب ابل وكانت النوق عندهم عزيزة فقالوا التكن الناقة سوداء حالكة عشراء ذات
عرف وناصية ووبر فسأل الله فاوحى اليه اخرج بهم الى فضاء من الارض هو فخرجوا فقال من اين تريدونها
فاشاروا الى الصخرة فقالوا من هذه فاشاروا اليها صالح فقال اخرجي باذن الله فتمخضت بمخض الحامل وانفجرت
عن ناقة كما طلبوا ثم تلاها فصيل لها فامن حلق ممن حضر منهم ملكهم جندع بن عمرو ورهط من قومه
واراد اشراف ثمود ان يؤمنوا فنهاهم ذؤاب بن عمرو وصاحب وثانهم ورباب بن صعمر وكانا من اشراف
ثمود وفي تاريخ العزيزي قالوا لصالح لن نؤمن لك حتى تخرج لنا من هذه الصخرة ناقة ذات الوان من احمر
ناصع واصفر فاقع واسود حالك وابيض يقق ويكون نظرها كالبرق الخاطف ورغاؤها كالرعد القاصف
ويكون طولها مائة ذراع وعرضها كذلك ذات ضروع اربعة فتحلب منها ماء وعسلا ولبنا وخمرا ويكون
لها تبيع على صفتها وليكن حنينها بتوحيد الهك والاقرار بنبوتك فخرجت مثل ما قالوا فامن الملك
وكذب بعضهم وكذب اخو الملك صالحا وملكه من لم يؤمن به منهم فالقصة طويلة واخر الامر لما وقف
ضايقتنا هذه الناقة في الماء والكلاء فاجمعوا على عقرها كما نذكره قوله انتدب لها رجل من انتدب لامر
فانتدب اي دعاه له فاجاب قوله ذو منعة وعز ومنعة بفتح الميم والنون وبالعين المهملة وقيل
بسكون النون وهي القوة وما يمنع به الخصم قوله في قوة الداهر في رواية الكشميهني والسرخسي وفي رواية
الاكثرين في قومه قوله كابي زمعة وهو الاسود بن المطلب وكان ذا عز ومنعة في قومه كعاقر الناقة
والتشبيه في هذا وعاقر الناقة وهو قدار بن سالف وذكر السهيلي انه كان ولد زنا وهو احيمر
ثمود الذي يضرب به المثل في الشوم وكان احمر اشقر ازرق سناطا قصيرا وقال الثعلبي اسمه قدير
وقال الجوهري اسمه قدار بالدال المهملة وهو الاصح وقال وهب وكان في المدينة ثمانية رهط يفسدون
في الارض ولا يصلحون فانضاف اليهم قدار فصاروا تسعة وقال وهب وكانت التسعة حاكة وكان
الذي تولى عقرها قدار بن سالف ورماها مصدع بن مهرج وذكرهم ابن دريد في الوشاح فقال قدار
بن سالف بن جدع ومصدع بن مهرج بن هذيل بن المحيا وهذيل بن عفر بن غنم بن ميلع وسبيع

بن مكنف بن سمجان وعرام بن نهبى بن لقبط ومهرب بن زهير بن سبيع وسبيع بن عارم
بن ملدع وعن يد بن بحد بن مهان وبن رعين بن عمرو بن داعر ص حدثنا محمد بن مسكين
ابو الحسن ثنا يحيى بن حسان بن حيان ثنا سليمان عن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر في غزوة تبوك امرهم ان لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا
منها فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم ان يطرحوا ذلك العجين ويهرقوا ذلك الماء
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن مسكين اليماني شيخ الشيخين ويحيى بن حسان منصرفا و
غير منصرف بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف التنيسي مر في الجنائز
وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب مولى القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وكان بربريا
قوله لما نزل الحجر اي منازل الحجر ثمود قوله ويهريقوا اي ويريقوا من الاراقة والهاء زائدة وانما
امرهم ان لا يشربوا من مائها خوفا ان يورثهم قسوة او شيئا يضرهم ص ويروى عن سبرة بن معبد
وابي الشموس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام ش سبرة بفتح السين المهملة
وسكون الباء الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وقال ابو
عمر سبرة بن معبد الجهني ويقال ابن عوسجة بن حرملة بن سبرة بن خديج بن مالك وقال
ابو عمرو والصواب ضم الثاء يعني المثلثة وفتح الراء سكن المدينة وله بها دار ثم انتقل الى مرو
وليس له في البخاري علولا وهذا الحديث ووصل حديثه احمد والطبراني من طريق عبد العزيز
بن سبرة بن معبد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه حين
راح من الحجر من كان عجن منكم من هذا الماء عجينة او حاس به حيسا فليلقه وابو الشموس بفتح
الشين المعجمة وضم الميم وفي اخره سين مهملة البلوي بفتح الباء الموحدة واللام ولا يعرف له اسم و
حديثه البخاري في الادب المفرد وفي الطبراني وابن منده من طريق سليم بن مطر عن ابيه عنه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وفيه فالقى ذو العجين عجينه وذو الحيس
حيسه ورواه ابن ابي عاصم من هذا الوجه وزاد فقلت يا رسول الله قد حست حيسة
فالقمها راحلتي قال نعم قوله وقال ابو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعتجن بمائه قوله ابو ذر
اسمه جندب بن جنادة قوله من اعتجن بمائه اي امر من اعتجن بمائه بالالقاء ووصله البزار من طريق
عبد الله بن قدامة عنه انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك واتوا على واد فقال
النبي صلى الله عليه وسلم انكم بواد ملعون فاعجلوا وقال من اعتجن عجينة او طبخ قدرا فليكبها
الحديث وقال لا اعلمه الا بهذا الاسناد ص حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله
عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض
ثمود الحجر فاستقوا من بئرها واعتجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا
من بئرها وان يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها
الناقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب عن اسحق بن موسى الانصاري قوله من الحجر بالنصب على
انه بدل من ارض ثمود قوله وان يعلفوا بضم الياء من علفت الدابة علفا قيل امر في الحديث الماضي
في الطرح وهنا قال بالتعليف واجيب بان المراد بالطرح ترك الاكل او الطرح عند الدواب قوله
التي كانت هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره التي كان وفيه كراهة الاستقاء من ابار ثمود
قيل ويلحق بها نظائرها من الابار والعيون التي كانت لمن هلك بتعذيب الله على كفره واختلف في
الكراهة المذكورة فقيل للتحريم وقيل للتنزيه وعلى التحريم هل يمنع صحة التطهر من ذلك الماء ام لا و
الظاهر لا يمتنع ص تابعه اسامة عن نافع ش اي تابع عبيد الله بن اسامة بن زيد بن حارثة الليثي
عن نافع يعني روى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ووصل هذه المتابعة حرملة بن يحيى ابو حفص
التجيبي المصري عن عبد الله بن وهب المصري قال اخبرنا اسامة بن زيد فذكر مثل حديث
عبيد الله وفي اخره وامرهم ان ينزلوا على بئر ناقة صالح عليه السلام ويستقوا منها ص
حدثنا محمد اخبرنا عبد الله عن معمر عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم ما اصابهم
ثم تقنع بردائه وهو على الرحل ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن مقاتل وعبد الله هو ابن

وصل

المبارك والحديث أخرجه البخاري أيضا في المغازي عن عبد الله بن محمد الجعفي وأخرجه النسائي في التفسير
عن سويد بن نصر قوله لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا وزاد في رواية أنفسهم وقوله المساكين أعم من أن تكون
لثمود مساكن ثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم وإن كان السبب ورد في ثمود قوله باكين وفي رواية القابسي
باكيين بيائين قال ابن التين وليس بصحيح لأن الياء الأولى مكسورة في الأصل فاستثقلت وحذفت
إحدى اليائين لالتقاء الساكنين وقوله الذين ظلموا ثمود ومن في معناهم من سائر الأمم الذين نزلت
بهم المثلات قوله أن يصيبكم حذر أن يصيبكم كقولك لا تقرب الأسد أن يفترسك وأن
مصدرية أي كراهة الإصابة وهذا التقدير عند البصريين والتقدير عند الكوفيين لئلا يصيبكم
ما أصابهم وهذا خطأ عند البصريين لأنهم لا يجوزون إضمار لا قوله ثم تقنع أي تستر قوله على الرحل
وهو رحل البعير ص حدثني عبد الله بن وهب ثنا أبي سمعت يونس عن الزهري عن سالم أن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم
مثل ما أصابهم ش عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ووهب هو ابن جرير يروي عن أبيه
جرير بن حازم البصري ويونس هو ابن يزيد الأيلي والحديث أخرجه مسلم في آخر الكتاب عن
حرملة عن ابن وهب وقد مر في كتاب الصلاة في باب الصلاة في مواضع الخسف حديث
ابن عمر من وجه آخر رواه عن إسمعيل بن عبد الله عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين
فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما أصابهم والله أعلم ص باب ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب
الموت ش أي هذا باب يذكر فيه قوله تعالى أم كنتم شهداء ثبت هذه الترجمة هنا وهي مكررة وذكرت
قبل بثلاثة أبواب فلذلك لا توجد في كثير من النسخ ص حدثنا إسحق بن منصور أخبرنا عبد الصمد
ثنا عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الكريم
ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبراهيم عليهم السلام ش مطابقته
للترجمة من حيث أن يوسف داخل في وصية يعقوب حين حضره الموت وإسحق بن منصور
ابن بهرام الكوسج المروزي الحافظ أبو يعقوب سكن نيسابور ومات سنة إحدى وخمسين
ومائتين روى له الجماعة إلا أبا داود وفيهم ثالث إسحق بن منصور بن حبان الأسدي الكوفي
روى له الجماعة وعبد الصمد بن عبد الوارث أبو سهل التنوري الحافظ الحجة روى له الجماعة
ولهم عبد الصمد بن حبيب العوذي روى له أبو داود وقال البخاري لين وعبد الصمد بن سليمان
وعبد الصمد بن سليمان البلخي الحافظ روى عنه الترمذي وابن خزيمة مات في سنة ست
وأربعين ومائتين وعبد الرحمن بن عبد الله يروي عن أبيه عبد الله بن دينار والحديث أخرجه
البخاري في آخر هذا الباب أيضا عن عبدة بن عبد الله الصفار وأخرجه في التفسير أيضا
عن عبدة وقال عبد الله قوله يوسف مرفوع لأنه خبر مبتدأ وهو قوله الكريم والكريم ضد اللئيم وكل نفس
كريم وهو جامع للصالح المجيد دنيا ودينا وقال النووي وأصل الكرم كثرة الخير وقد جمع يوسف
عليه السلام مكارم الأخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا لثلاثة أنبياء متناسلين ومع
شرف رياسة الدنيا ملكها بالعدل والإحسان وكون قوله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم الحديث
موزونا معقفى لا ينافي وما علمناه الشعر وما ينبغي له لأنه لم يكن هذا بالقصد ووقع بالاتفاق أو المراد به غير
صيغه الشعر وفي رواية الطبراني من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود يوسف بن يعقوب
قالوا فما في الله اقتك ستيد قال رجل أعطي ما لا خلا وأوزن في سماحه وإسناده ضعيف ص
باب قول الله تعالى لقد كان في يوسف وإخوته آيات
للسائلين ش أي هذا باب في بيان تفسير قوله تعالى لقد كان لكم في يوسف ويوسف فيه
ستة أوجه ضم السين وكسرها وفتحها مع الهمز وتركه واختلفوا فيه هل هو أعجمي أو عربي فالأكثرون
على أنه أعجمي ولهذا لم ينصرف وقيل عربي مأخوذ من الأسف وهو الحزن أو الأسيف وهو العبد
وقد اجتمعا في يوسف عليه السلام فسمي به وقال مقاتل ذكر الله يوسف في القرآن في ستة
وعشرين موضعا قوله وإخوته أي في خبرهم قوله آيات أي عبر قوله للسائلين قيل اليهود
وقيل الآيات أي علامات ودلائل على قدرة الله تعالى وحكمته في كل شيء للسائلين يعني لمن
سألهم عن قصتهم وقيل آيات على نبوة محمد عليه السلام للذين سألوه من اليهود عنها فأخبرهم

بالصحة في غير سماع من أحد ولا قراءة كتاب قال الزمخشري وقرئ الآية وفي بعض المصاحف عبرة وأما أسماء
إخوة يوسف فروبيل بضم الراء وسكون الواو وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره
لام وهو أكبرهم وشمعون ولاوي ويهوذا وزبالون ويشجر ويقال أسياخر وأمهم ليا بنت لابان
وهو خال يعقوب ودان ونفتالي وجاد وأشر وهؤلاء من سريتين ثم توفيت ليا فتزوج
يعقوب أختها راحيل فولدت له يوسف وبنيامين فالكل اثنى عشر نفرا ص حدثنا عبيد بن
إسمعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من أكرم الناس قال أتقاهم لله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن
العرب تسألوني الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ش مطابقته
للترجمة في قوله أكرم الناس يوسف نبي الله وعبيد بن إسمعيل واسمه في الأصل عبد الله أبو محمد الهباري
الكوفي وهو من أفراده وأبو أسامة حماد بن أسامة وعبيد الله بن عمر العمري والحديث مضى عن
قريب في باب أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت قال العلماء لما سئلوا عن أكرم الناس أخبرنا
كل الكرم فقال أتقاهم لأن التقي كثير في الآخرة ظنا قالوا لا نسألك عنه فقال يوسف نبي الله
الذي جمع بين خيري الدنيا والآخرة فلما قالوا ما قالوا فهم مرادهم قبائل العرب وأصولهم قولهم فقهوا بضم
القاف وحكي كسرها ص حدثني محمد أخبرنا عبدة عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ش هذا وجه آخر للحديث المذكور قال حدثني ويروى
أخبرني محمد بن سلام أخبرنا عبدة ويروى أخبرني عبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة بن سليمان
عن سعيد بن أبي سعيد المقبري وقال صاحب التوضيح لعله المقبري وشنع عليه بعض من عاصره
لا شك أن سعيدا هو المقبري بلا حرف ترج ومثل هذا كيف يتصدى لشرح البخاري قوله بهذا أي بهذا
الحديث ص حدثنا بدل بن المحبر أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم سمعت عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها مري أبا بكر يصلي بالناس
قالت إنه رجل أسيف متى يقوم مقامك رق فعاد فعادت قال شعبة فقال في الثالثة أو في
الرابعة إنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر ش مطابقته للترجمة في قوله يوسف وبدل بفتح الباء
الموحدة والدال المهملة وباللام بن المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والباء الموحدة المشددة وبالياء
اليربوعي البصري ويقال الواسطي وهو من أفراده والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب
من أسمع الناس تكبير الإمام وفي الباب الذي يليه وفي الباب إذا بكى الإمام في الصلاة مري
أمر من أمر يأمر وأصله أومر حذفت الهمزة الثانية تخفيفا واستغني عن همزة الوصل فحذفت
فصار مر على وزن عل قوله أسيف وفي رواية زائدة بعدها رقيق أي رقيق القلب سريع البكاء
والحزن قوله رق أي يحصل له الرقة فعاد أي فعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كلامه
بأن قال مري قوله فعادت أي فعادت عائشة إلى كلامها الأول بأن قالت إنه رجل أسيف
وبقيت الكلام مرت هناك ص حدثنا الربيع بن يحيى البصري ثنا زائدة عن عبد الملك
ابن عمير عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم
قال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقال إن أبا بكر رجل فقال مثله فقالت مثله فقال مروه فإنكن صواحب
يوسف فأم أبو بكر رضي الله عنه في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الحسين عن
زائدة رجل رقيق ش مطابقته للترجمة في قوله يوسف وزائدة بن قدامة وأبو بردة بضم الباء
الموحدة اسمه عامر وأبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري والحديث مر في كتاب الصلاة
في باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة قوله فقالت أي عائشة قوله فقال مثله أي فقال النبي
عليه السلام مثل ما قال في الحديث السابق قوله فقال الحسين والحسين هو ابن علي الجعفي
وهو المذكور في الحديث الذي هو في باب أهل العلم الذي ذكر آنفا وهو الراوي عن زائدة فيه
ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم
أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين
كسني يوسف ش مطابقته للترجمة في قوله كسني يوسف وهذا الإسناد بعينه على
هذا النسق قد مر غير مرة ومضى الحديث في كتاب الصلاة مطولا في باب يهوي

حين تسعيد ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ابن اخي جويريه نا جويريه ابن اسماء عن مالك
عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيده اخبراه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف ش وعبد الله بن محمد بن اسما
مات سنه احدى وثلاثين ومائتين وجويريه مصغر جاريه وهو من الاعلام المشتركه بين الذكور
والاناث بن اسما بوزن حمرا الضبعي والحديث مضى عن قريب في باب قوله عز وجل ونبئهم عن ضيف
ابراهيم ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا ابن فضيل نا حصين عن شقيق عن
مسروق قال سالت ام رومان وهي ام عائشه عما قيل فيها ما قيل قالت بينما انا مع عائشه جالستان
اذ ولجت علينا امراة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث
فقالت عائشه اي حديث فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فجاء النبي عليه السلام فقال
ما لهذه قلت حمى اخذتها من اجل حديث تحدث به فقعدت فقالت والله لئن حلفت لا تصدقوني
ولئن اعتذرت لا تعذروني فمثلي ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه والله المستعان على ما تصفون فانصرف
النبي عليه السلام فانزل الله ما انزل فاخبرها فقالت بحمد الله لا بحمد احد ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قولها فمثلي ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه فان فيه يوسف ايضا وسياتي في قصة الافك في سورة
النور بلفظ عن عائشه والتمست اسم يعقوب فلم اجده فقلت ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف
ذكر رجاله وهم سته الاول محمد بن سلام البخاري البيكندي وهو من افراده الثاني محمد بن
فضيل مصغر فضل بن غزوان الكوفي الثالث حصين بضم الحاء المهمله وفتح الصاد المهمله وسكون
الياء اخر الحروف بن عبد الرحمن الهذلي الرابع شقيق بن سلمه الاسدي ابو وائل الكوفي السادس
ام رومان بضم الراء وقيل بفتحها بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن اذينه بن سبيع
بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانه قال ابو عمر هكذا نسبها مصعب وخالفه غيره
والخلاف من ابيها الى كنانه كثير جدا واجمعوا انها من بني غنم بن مالك بن كنانه بن ابي بكر الصديق
وام عائشه وعبد الرحمن ابني ابي بكر وذكر في التوضيح ام رومان دعد ويقال زينب بنت عمير
بن عامر وقيل بنت عامر بن عمير ذكر ما قيل في هذا السند اختلف فيه فقيل انه
منقطع قال ابو عمر رواية مسروق عن ام رومان مرسله ولعله سمع ذلك من عائشه رضي الله
عنها وقال ابو سعد وابو حسان الزيادي ام الرومان رومان مات في حيات رسول الله صلى الله
عليه وسلم سنه ست ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبرها واد الزبير في ذي الحجه
وابو عمر سنه اربع وقيل سنه خمس فعلى هذا لا يتجه سماع مسروق منها ويكون حديثه منقطعا
وقال اخرون الحديث منقطع متصل وقال ابو اسحق الحربي في تاريخه وعلله سال مسروق بن ام رومان
وله خمس عشرة سنه ومات وله ثمان وسبعون سنه وهي اقدم من حدث عنه مسروق وقد صلى
خلف ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وقال ابو نعيم الحافظ بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
دهرا طويلا فعلى هذا الحديث متصل وقال الخطيب العجب من الحربي كيف خفي عليه استحالة سؤال
مسروق لها مع علو قدره في العلم واحسب العلة التي دخلت عليه اتصال السند وثقه رجاله
ولم يتفكر فيما وراء ذلك فهي العلة التي دخلت على البخاري حتى خرجه اما مسلم فلم يخرجه ورجاله
على شرطه واحسبه فطن لاستحالته فرده وقول الحربي سالها وله خمس عشرة سنه فعلى
هذا كان له وقت وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة سنه فما الذي منعه ان يسمع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد انتصر بعضهم للبخاري بانه لما ذكر رواية علي بن زيد
بن جدعان عن القاسم مات ام رومان زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيه نظر اي لضعف
علي وانقطاع حديث القاسم وحديث مسروق اسند وقال ايضا الذي رواه ابن سعد اصله
الواقدي وفيه مقال ورد عليه بان الحميدي قال كان بعض من لقينا من البغداديين الحفاظ يقولون
الارسال في هذا الحديث بين وقال الخطيب وقع في كتاب في رواية رواه مسروق عن ابن مسعود
عن ام رومان وقال وهو الاشبه وكذا قال له ناصر السلامي وقال الخطيب ايضا الصواب انه يقرا سئلت
ام رومان على صيغة المجهول من الماضي وهذا اشبه بالصحة لان في الناس من يكتب الهمزه الفا في جميع
احوالها الرفع والنصب والخفض فلعل بعض النقله كتب على صورة نقلت سالت بالالف ودونه

عليه وقال الكرماني لا ينفعه هذا العذر ولما جاء في حديث الافك من المغازي قال ام مسروق حدثتني ام
رومان قلت قيل انه وهم فيه وقال الداودي فيه من الوهم ان ام مسطح من قريش وقالت ولجت علينا
امراة من الانصار وقال الخطيب الراوي عن شقيق عن مسروق هو حصين وحصين قد اختلط في
اخر عمره فلعله روى الحديث في حال اختلاطه قال الخطيب وفي رواية عن مسروق سئلت ام رومان
وهذا هو الاشبه بالصحة والله اعلم ذكر معناه قوله عما قيل اي في عائشه ما قيل من الافك قوله
اذ ولجت اي دخلت قوله فعل بفلان وفعل ارادت الانصاريه المذكورة بفلان مسطحا بكسر الميم
وهو مسطح بن اثاثه بن عباده بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي يكنى ابا عباد وقال ابو
عمر اسمه عوف لا اختلاف في ذلك وغلب عليه مسطح وامه سلمى بنت صخر بن عامر ابن كعب
بن سعد بن تيم بن مره وهي ابنة خالة ابي بكر رضي الله عنه وقيل ام مسطح سلمى بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر
الصديق رضي الله عنه شهد مسطح بدرا ومات سنه اربع وثلاثين و. هو ابن ست وخمسين
سنة وقد قيل انه شهد صفين مع علي رضي الله عنه وهو الاكثر ولما خاض في الافك على عائشة
ونزلت براءتها جلده رسول الله صلى الله عليه وسلم في من خاض في ذلك وكان ابو بكر ينفق عليه لقرابته
وفقره فحلف ان لا ينفق عليه فنزلت ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة الاية فقال ابو بكر اني لاحب
ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقه التي كان ينفقها عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا قوله انه نمى بتشديد
الميم من التنمية وهي رفع الحديث يقال نميت الحديث تنميه انميه اذا بلغته على وجه الاصطلاح وطلب
الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت تنميته بالتشديد كذا قال ابو قتيبه وابن عبيد
ونحوهما من العلماء وقال الحربي نمى مشددة واكثر المحدثين يقولونها مخففة قال ابن الاثير وهذا لا يجوز
ههنا وفي المطالع وفي رواية ابي ذر بالتخفيف قوله بنافض اي ملتبسة بارتعاد والنافض من الحمى
ذات الرعدة والنفض التحريك قوله من اجل حديث وهو حديث الافك قوله تحدث به على صيغة
المجهول صفة لحديث قوله ومثلي اي صفتي كصفة يعقوب عليه السلام حيث صبر صبرا جميلا
والله المستعان قوله ما انزل وهو قوله تعالى ان الذين جاءوا بالافك منكم العشر الايات فقال لها
النبي عليه السلام يا عائشه اما الله فقد برأك فقالت لها امك اشهد قومي اليه فقالت والله لا اقوم
اليه فاني لا احمد الا الله عز وجل وهو معنى قولها نحمد الله لا نحمد احد ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروه انه سال عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم ارايت قوله حتى اذا استياس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا قالت كذبهم قومهم فقلت والله لقد
استيقنوا ان قومهم كذبوهم وما هو بالظن فقالت يا عرية لقد استيقنوا بذلك قلت فلعلها
او كذبوا قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستاخر عنهم
النصر حتى اذا استياست ممن كذبهم وظنوا ان اتباعهم كذبوهم جاءهم نصر الله ش ما رايت احدا ذكر
وجه مطابقة هذا الحديث للترجمة ولكن له مناسبة للحديث السابق من حيث مجيء النصر في حق
كل من ذكر فيهما بعد الياس فيكون هذا مطابقا للحديث السابق من هذا الوجه ثم نقول المطابق للمطابق للشيء
مطابق لذلك الشيء ورجاله ذكروا غير مرة قوله ارايت اي اخبرني قوله اي قول الله تعالى
حتى اذا استياس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا وتمام الاية جاءهم نصرنا فنجي من نشاء ولا يرد باسنا
عن القوم المجرمين قوله اذا استياس الرسل من الياس وهو القنوط وبذكر بقية الكلام فيه عن قريب
قوله وظنوا اي الرسل ظنوا انهم قد كذبوا وفهم عروه من ظاهر الكلام ان نسبة الظن بالتكذيب
لا يليق في حق الرسل فقالت له عائشة ليس كما زعمت بل معناه ما اشارت اليه بقوله بحملة الاضراب
بل كذبهم قومهم في وعد العذاب وقريب منه ما روي عن ابن عباس وظنوا حين ضعفوا وغلبوا انهم قد
اخلفوا ما وعدهم الله من النصر وقال الزمخشري وظنوا انهم قد كذبوا اي كذبتهم انفسهم حين حدثتهم بانهم
ينصرون قوله فقلت القائل هو عروه فكانه استشكل عليه قوله وظنوا لانهم تيقنوا وما ظنوا فقال لقد
استيقنوا ان قومهم كذبوهم فردت عليه عائشه بقولها يا عريه لقد استيقنوا بذلك واشارت
بذلك ان الظن هنا بمعنى كما في قوله تعالى وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه اي تيقنوا ثم عاد عروه اليها
فقال او كذبوا بالتخفيف في لفظ القران على لفظ الفاعل على معنى وظن الرسل انهم كذبوا فيما حدثوا ان
قومهم فاجابت عائشه بقولها معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها فاشارت بذلك اي ما فهمه
عروه منه وما رضي عائشه بما قاله في الموضعين خاطبته بقولها يا عريه بالتصغير ولكنه تصغير الشفقه

والمحبة والذلال وليس بضعفين الحساب التحقير واصلها غريوة اجتمعت الياء والواو وسبقت احديهما
بالسكون فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء ص وامّا هذه الآية جواب اما محذوف تقديره فالمراد
من الطاهر بن ضيائهم اتباع الرسل الى آخره ش قال ابو عبد الله استيئسوا افتعلوا يعني وزن استيأسوا
افتعلوا وليس كذلك بل وزنه استفعلوا والسين والواو فيه زائدتان للمبالغة وقال الكرماني استيأسوا
استفعلوا او في بعض النسخ افتعلوا وغرضه بيان المعنى وان الطلب ليس مقصودا فيه ولا بيان الوزن
في الاشتقاق قلت قال بعضهم في كثير من الروايات افتعلوا وقوله ان الروايات ليس مقصودا
منه كلام واه لان من قال ان السين فيه للطلب وليس الا للمبالغة كما ذكرناه نص الزمخشري عليه في قوله
تعالى فلما استيئسوا منه خلصوا نجيّا قوله ولا بيان الوزن لم قال استيأسوا افتعلوا وهذا عين
بيان الوزن والظاهر ان مثل هذا من قصور اليد في علم التصريف ص لا تيأسوا من روح الله انه
معناه الرجاء ش اشار بهذا الى الروح في قوله تعالى لا تيأسوا من روح الله بمعنى الرجاء وعن
قتادة اي لا تيأسوا من رحمة الله كذا رواه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن بشير عنه ص اخبرني عبدة
نا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الكريم ابن الكريم
ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليه السلام ص ش عبدة بفتح العين وسكون
الباء الموحدة ابن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعي البصري مات بالاهواز سنة ثمان وخمسين
ومائتين وهو من افراده وفي بعض النسخ حدثنا وفي السنة عبدة بن سليمان بن عبدة الكلابي
وعبدة ابن ابي لبابة تابعي كوفي نزل دمشق روى له الجماعة ما خلا ابا داود وعبدة ابن سليمان المروزي
نزل المصيصة صاحب ابن المبارك روى عنه ابو داود وقيل روى عنه الجماعة ايضا ذكره ابن عدي
ولم يذكر غيره وعبدة بن عبد الرحيم المروزي روى له الترمذي مات بدمشق سنة اربع
اربعين ومائتين وعبد الصمد بن عبد الوارث البصري وعبد الرحمن بن عبد الله والحديث قد
مرّ عن قريب في باب ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت والله اعلم ص باب
قول الله عز وجل وايوب اذ نادى ربه اني مسني الضر وانت ارحم الراحمين ش اي هذا باب
في بيان ما ذكر في حال ايوب في باب قول الله عز وجل وايوب اذ نادى ربه الآية وايوب اسم اعجمي
لا ينصرف للعجمة والعلمية ذكر الله في القرآن في خمسة مواضع وقوله وايوب عطف على ما قبله وداود
وسليمان اذ يحكمان في الحرث والتقدير واذكر ايوب كما ان التقدير في قوله داود اذكر داود واختلفوا
في نسبه فقيل ايوب بن اموص بن رازح بن روم بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام نقل
هذا عن كعب وابن اسحق وقيل ايوب بن اموص بن رزح بن رعويل بن عيصو وقيل ايوب
بن ساري بن غوال بن عيصو والمشهور الاول وقيل كان ابوه ممن آمن بابراهيم عليه السلام يوم
القي في النار والمشهور انه من ذرية ابراهيم لقوله تعالى ومن ذريته داود وسليمان وايوب
الآية والمشهور ان الضمير عائد الى ابراهيم دون نوح عليهما وكانت امه من ولد لوط ام هارون وقال ابن
الجوزي وامه بنت لوط عليه السلام وكان ايوب في زمن يعقوب وتزوج ابنه يعقوب واسمها رحمة
وقيل دينا وقيل ليا وقيل انما تزوج ايوب رحمة بنت منشا بن يوسف بن يعقوب وقيل رحمة بنت
افراسيم بن يوسف وذكر ابن الجوزي في التبصرة انه كان في زمن يعقوب ولكن لم يكن نبيا ونبي بعد
يوسف عليه السلام وقيل كان بعد سليمان روى عن مقاتل وكان له خمسمائة فدان يتبعها خمسمائة
عبد لكل عبد امرأة وولد ويحمل لكل فدان اتان لكل اتان ولد من اثنين وثلاثة واربعة وخمسة وفوق
ذلك وقيل له ستمائة عبد لكل عبد امرأة ومال وكان له ثلاثة عشر ولدا وكان كثير الضيافة على مذهب
ابراهيم عليه السلام وكان يكفل الارامل واليتامى ويحمل المنقطعين وما كان ليشبع حتى يشبع الجائع
ولا يكتسي حتى يكسي العاري قوله اذ نادى ربه اي حين نادى ربه اي حين دعى ربه انّي مسني الضر
في النفس من مرض وهزال والفتح الضر من كل شيء واختلفوا في معنى قوله انّي مسني الضر فقيل قال ذلك
عند بيع امرأته قرنا من شعرها لبشر اشترى ليستبهاه فلم يقدر عليه وقيل انما قال ذلك لما سمع نفرا يقولون
انما اصيب هذا لذنب عظيم فعله وقيل انما قال ذلك عند انقطاع الوحي عنه اربعين يوما فخاف الهجران
وقيل انما قال ذلك عند اكل الدواب جميع جسده ثم اراد الدب الى قلبه وقيل انما قال ذلك عند تأخر
زوجته عنه ايام المرض حصل لها فلم يبق منه من ينظر في امره وقال الى ابليس الى امرأته ليسجد
فقال له لتنبعها الي حتى يبرأ الحاجات وحكمت بذلك فقال كنت ان تهلكيني لئن فرج الله عني لا

لاجلدنك مائة تأمرني ان اذبح لغير الله ثم طردها وبقي وحيدا ليس له معين فقال مني وقيل غير ذلك
فان قلت فلم لم يدع اول ما نزل به البلاء قلت لانه علم امر الله فيه ولا تصرف للعبد
مع مولاه او اراد مضاعفة الثواب فلم يسأل كشف البلاء قوله وانت ارحم الراحمين تعريض منه
بسؤال الرحمة اذ اثنى عليه بانه ارحم والطف في السؤال حيث ذكر نفسه بما يوجب الرحمة وذكر
ربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب وقال بعضهم لم يثبت عند البخاري في قصة ايوب شيء
فاكتفى بهذا الحديث الذي ذكره على شرطه قلت اراد به حديث الباب وفيما قاله
نظر لعدم الدليل على عدم ثبوت غير هذا الحديث على شرطه ثم قال واصح ما ورد في قصته ما
اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير وابن حاتم حبان والحاكم من طريق نافع بن يزيد عن عقيل
عن الزهري عن انس ان ايوب عليه السلام ابتلي فلبث في ثلاثة ثلاث عشرة سنة
فرفضه القريب والبعيد الحديث وروى احمد بن وهب عن عمه عبد الله بن وهب انا نافع بن
يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن انس مرفوعا ان ايوب مكث في ثلاثة ثلاث عشرة
سنة وعن خالد بن دريك اصابه البلاء على راس ثمانين سنة وعن ابن عباس مكث في البلاء
سبع سنين وكان اصابه بعد السبعين من عمره وعن ابن عباس سبع سنين وسبعة
اشهر وسبعة ايام وسبع ساعات وقال الحسن مكث ايوب مطروحا على كناسة ومزبلة
لبني اسرائيل سبع سنين واشهرا وقال الطبري وابن الجوزي كان عمره حين مات
ثلاثا وتسعين سنة وقيل عاش مائة سنة واربعين سنة ودفن في الموضع الذي
ذهب فيه بلاؤه وهو بالبثنية بالشام وقبره ظاهر بها ص اركض اضرب يركضون
يعدون ش اشار به الى ما في قوله تعالى في قصة ايوب عليه السلام اركض برجلك هذا
مغتسل بارد وشراب ولما امر الله بذلك اركض برجلك الارض نبعت عين فاغتسل
منها فلم يبق عليه شيء من الداء وعاد اليه شبابه وجماله احسن ما كان ثم ضرب برجله فنبعت
عين اخرى فشرب منها فلم يبق في جوفه داء فقام صحيحا وكسي حلة وقال السدي
جاء جبريل عليه السلام بحلة من الجنة فالبسها فان قلت كان تكفيه ركضة واحدة قلت
الركضة الاولى لزوال الضر والثانية دليل الفرح والطرب بالعافية ليشربه منها وانما خص الرجل
بالركض لان العادة جارية بان نبع الماء من تحت الرجل فكانه ذلك معجزة له قوله يركضون
اشار به الى ما في قوله تعالى اذا هم منها يركضون وفسره بقوله يعدون وفسره الفراء بقوله يهربون
ووجه كون هذا ذكر هنا كون اركض ويركضون من مادة واحدة ص حدثني عبد الله بن
محمد الجعفي نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال
بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه رجل جراد من ذهب فجعل يحثي في ثوبه فناداه ربه
يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى عن بركتك ش مطابقته
للترجمة ظاهرة من حيث ان عقيب قوله رب اني مسني الضر جاء الوحي بقوله
اركض برجلك فركض فنبع الماء فاغتسل فيه وهو عريان فنزل عليه رجل جراد ورواه هنا
قدم وغيره مرة ان اصل بينا بين فاشبعت الفتحة بالالف وتضاف الى الجملة وهي
ايوب مبتدأ ويغتسل خبره وعريانا نصب على الحال قوله خر اي سقط وهو جواب
بينا وقد ذكرنا ايضا ان الافصح في جوابه ان يكون بلا اذ قوله رجل بكسر الراء وسكون الجيم و
هو جماعة من الجراد كما يقال سرب من الظباء وعانة من الحمر وهو من اسماء الجماعات التي
لا واحد لها من لفظها قوله يحثي بالثاء المثلثة اي يلتقط بيده جميعا وفي رواية بشير
بن نهيك يلتقط وروى ابن ابي حاتم من حديث ابن عباس فجعل ايوب ينشر طرف ثوبه
فياخذ الجراد فيجعله فيه وكلما امتلأت ناحية انتشر ناحية قوله فناداه ربه يحتمل ان يكون
بواسطة او بلا واسطة او بالهام قوله بلى ان اغنيتني قوله لا غنى لي بكسر الغين المعجمة
مقصور بلا تنوين وخبر لا يجوز ان يكون قوله لي او قوله من بركتك ويروى من فضلك
وقال وهب نظائر الجراد من الماء الذي اغتسل فيه وكان له اندران احدهما القمح والآخر
الشعير فبعث الله سبحانه سحابتين فافرغت احديهما على اندر القمح ذهبا والاخرى
فضة ونظائر الجراد على الحل وانما خص الجراد على الحل لكثرته وقال الخطابي فيه دلالة على

من بزذرام او نحوها فى املاكه ونحوه انه احق بما نثر عليه وتعقبه ابن التين فقال ليس كما ذكره لانه شىء خص
الله به نبيه ايوب وذلك شىء من فعل الادمى فيكره فعله لانه من السرف وينازع فى كونه خاصا بايوب بانه
جاء من الشارع ما لا سرف فيه ص باب قول الله تعالى واذكر فى الكتاب موسى
انه كان مخلصا وكان رسولا نبيا وناديناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجيا ووهبنا
له من رحمتنا اخاه هرون نبيا ش اى هذا باب يذكر فيه موسى وهرون وبيان ذلك فى قوله
تعالى واذكر فى الكتاب الى اخره وهذا كله مذكور فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر الى قوله نجيا فحسب
قوله واذكر خطاب للنبى عليه السلام قوله فى الكتاب اى القران قوله مخلصا قرأ الكسائى
وحمزة وحفص عن عاصم بفتح اللام اى اخلصه وجعله خالصا من الدنس مختارا وقرأ الباقون بكسر اللام
اى الذى وحد الله وجعل نفسه خالصة فى طاعة الله غير دنسة قوله وناديناه اى دعوناه وكلمناه
ليلة الجمعة من جانب الطور وهو جبل بين مصر ومدين قوله الايمن قيل صفة للطور وقيل للجانب وقيل
لموسى فانه جاء النداء من يمين موسى قوله وقربناه نجيا قيل حين سمع صريف القلم حين كتب له فى
الالواح من قوله من رحمتنا اى من اجل رحمتنا له او بعض رحمتنا فعلى الاول قوله اخاه مفعول وهبنا
وعلى الثانى بدل وهرون عطف بيان كقولك رأيت رجلا اخاك زيدا وكان هرون اكبر من موسى
بثلاث سنين وقال مقاتل ذكر الله موسى فى القران فى مائة وثمانية عشر موضعا وذكر الله هرون
فى احدى عشر موضعا وموسى وزنه فعلى من الموس وهو حلق الشعر والميم اصلية وقال الليث
اشتقاقه من الماء والشجر نحو ما وسا سمى لحال التابوت والماء وهو عبرانى معرب وهو ابن عمران
ابن قاهث ونكح عمران يحيب بنت اشمويل بن بركيا بن يقشان بن ابراهيم فولدت هرون
وموسى عليهما السلام وقيل اسم امهما اناجيا وقيل اباذخت وقال الذهيلى اباذخا قال ابن اسحق يحيب
وقال الثعلبى يوخابذ وهو المشهور وولد موسى وقد مضى من عمر عمران سبعون سنة وجميع
عمر عمران مائة وسبع وثلاثون سنة ص يقال للواحد وللاثنين والجميع نجى ويقال خلصوا نجيا
اعتزلوا نجيا والجميع انجية يتناجون النجى بفتح وكسر الجيم وتشديد الياء اخر الحروف قال ابن الاثير
هو المناجى وهو المخاطب للانسان المحدث له وذكر البخارى انه يقال للواحد نجى وللاثنين نجى
وللجمع نجى وفى المطالع يقال رجل نجى ورجلان نجى ورجال نجى ٥ ومثله فى رواية الاصيلى
فى قوله تعالى خلصوا نجيا اعتزلوا نجيا واوله فلما استيأسوا منه خلصوا نجيا
اى اعتزلوا وانفردوا عن الناس خالصين لا يخالطهم سواهم نجيا قال الزمخشرى ذوى نجوى
او فوجا نجيا اى مناجيا بعضهم بعضا قال الزجاج انفردوا متناجين فيما يعملون فى ذهابهم
الى ابيهم من غير اخيهم وذكر البخارى هذا تأكيدا لما قبله من ان النجى يطلق على الجمع لان نجيا
فى الاية بمعنى المتناجين ونصبه على الحال وقال الزمخشرى النجى على معنيين يكون بمعنى
المناجى كالعشير والسمير بمعنى المعاشر والمسامر ومنه قوله تعالى وقربناه نجيا وبمعنى المصدر
الذى هو التناجى كما قيل النجوى بمعناه ومنه قيل قوم نجى كما قيل هم صديق لانه بزنة المصادر
والجمع انجية اراد به ان النجى اذا اراد به المفرد فقط يكون جمعه انجية كما فى قول الشاعر اذا ما
القوم كانوا انجيه واضطرب اضطراب الارشيه ٥ قوله يتناجون ش اشار به الى
ما فى قوله تعالى الم تر الى الذين نهوا عن النجوى ثم يعودون لما نهوا عنه ويتناجون بالاثم والعدوان الاية
نزلت فى اليهود وكانت بينهم وبين النبى صلى الله عليه وسلم موادعة فاذا مر بهم رجل من
اصحاب النبى عليه السلام جلسوا يتناجون فيما بينهم حتى يظن المؤمن انهم يتناجون بقتله او
بما يكره فيترك الطريق عليهم من المخافة فبلغ ذلك النبى عليه السلام فنهاهم عن النجوى فلم
ينتهوا فعادوا الى النجوى فانزل الله هذه الاية ص تلقف يلقم ش اشار به الى ما فى قوله
تعالى واوحينا الى موسى ان الق عصاك فاذا هى تلقف ما يأفكون وفسره بقوله تلقم وكذا فسره
ابو عبيدة ص حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب سمعت
عروة قال قالت عائشة رضى الله عنها فرجع النبى صلى الله عليه وسلم الى خديجة يرجف
فواده فانطلقت به الى ورقة بن نوفل وكان رجلا تنصر يقرأ الانجيل بالعربية فقال
ورقة ماذا ترى فاخبره فقال ورقة هذا الناموس الذى انزل على موسى عليه السلام
وان ادركنى يومك انصرك نصرا مؤزرا والناموس صاحب السر الذى يطلعه الله بما يستره عن

غيره ش مطابقته للترجمة فى قوله هذا الناموس الذى انزل على موسى عليه السلام وهذا قطعة من
الحديث الذى رواه فى اول الكتاب مطولا عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن عروة بن الزبير
عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها وقد مر الكلام فيه مستوفى قوله والناموس الى اخره من كلام
البخارى وقد مر تحقيقه هناك فليراجع اليه من يقف عليه ص باب قول الله تعالى
وهل اتاك حديث موسى اذ رأى نارا الى قوله بالواد المقدس طوى ش اى هذا باب يذكر
فيه قوله تعالى وهل اتاك حديث موسى اذ قال لاهله امكثوا انى انست نارا لعلى اتيكم منها
بقبس او اجد على النار هدى فلما اتاها نودى يا موسى انى انا ربك فاخلع نعليك انك بالواد
المقدس طوى قوله وهل اتاك اى وقد اتاك لان هل هنا لا يليق ان يكون هنا للاستفهام لانه لا يجوز
على الله قوله اذ رأى اى حين رأى وعن وهب استأذن موسى شعيبا فى الرجوع الى امه فخرج الى
امه فولد له فى الطريق ابن فى ليلة شاتية مظلمة مثلجة فحاد موسى عن الطريق وقدح النار فلم
تور المقدحة شيئا فبينما هو فى مزاولة ذلك ابصر نارا من بعيد عن يسار الطريق قيل كانت ليلة
الجمعة قال موسى لاهله امكثوا مكانكم انى انست اى ابصرت نارا لعلى اتيكم منها اى من النار بقبس
شعلة القبس النار المقتبسة فى رأس عود او فتيلة او غيرهما قوله او اجد على النار هدى
يعنى من يدلنى على الطريق وينفعنى بهداه فى ابواب الدين قوله فلما اتاها اى فلما اتى موسى النار
رأى شجرة خضراء من اسفلها الى اعلاها كانها نار بيضاء تتقد وسمع تسبيح الملائكة ورأى
نورا عظيما فخاف فالقيت عليه السكينة نودى يا موسى انى انا ربك فاخلع نعليك ٥
قيل سبب امره بخلع نعليه والقاهما من وراء الوادى قوله انك بالواد المقدس طوى اى المطهر
طوى اسم وقرأ ابن كثير ونافع وابو عمرو بالتنوين منصرفا بتاويل المكان والباقون بغير تنوين
غير منصرف بتاويل البقعة وقيل المقدس طوى مرتين اى قدس مرتين وقيل نودى نداءين
ص انست ابصرت ش يعنى معنى انست ابصرت من الايناس وهو الابصار البين
الذى لا شبهة فيه ومنه انسان العين لانه يتبين به الشىء والانس لظهورهم وقيل
وقيل الايناس ابصار ما يونس به ص قال ابن عباس رضى الله عنهما المقدس المبارك ش
وقع هذا من قول ابن عباس الى اخر ما ذكره من تفسير الالفاظ المذكورة فى رواية ابى ذر عن
عن المستملى والكشميهنى خاصة ولم يذكره جميع رواة البخارى هنا وانما ذكروا بعضه فى تفسير
سورة طه وقال الكرمانى وذكر امثال هذا فى هذا الكتاب العظيم الشان اشتغال بما لا يعنيه
وقول ابن عباس وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه طوى اسم الوادى وقد
ذكرناه وروى الطبرانى من وجه اخر عن ابن عباس وعن مجاهد وقتادة سمى بها هيئتها
ص والنهى التقى ش اشار به الى ما فى قوله تعالى ما اخلفنا موعدك بملكنا وفسره بقوله
بامرنا وهكذا روى الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله لاولى النهى فالاولى
النهى ومن طريق سعيد عن قتادة بملكنا اى بطاقتنا وكذا قال السدى ص هوى شقى ش اشار به
الى ما فى قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبى فقد هوى وفسر هوى بلفظ شقى وكلاهما ماضيان
وكذا روى عن الطبرى وابن ابى حاتم ص فارغا الا من ذكر موسى عليه السلام ش اشار به الى ما فى
قوله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا وفسره بقوله الا من ذكر موسى يعنى لم يخل قلبه عن
ذكره وهذا وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومى من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ولفظه
واصبح فؤاد ام موسى فارغا من كل الا من ذكر موسى وكذا اخرجه الطبرى من طريق سعيد بن
جبير عن ابن عباس وقال ابو عبيد فارغا من الحزن لعلمها انه لم يغرق ص ردءا كى يصدقنى
ش اشار به ردءا الى ما فى قوله تعالى واخى هرون هو افصح منى لسانا فارسله معى ردءا يصدقنى
ثم اشار الى ان التقدير فى قوله يصدقنى كى يصدقنى وروى الطبرى من طريق السدى
كما يصدقنى ومن طريق مجاهد وقتادة ردءا اى عونا وقال ابو عبيدة اى معينا يقال اردأت
فلانا على عدوه اى اكنفته واعنته وصرت له كنفا ص ويقال مغيثا او معينا ش اى يقال
فى تفسير ردءا مغيثا بالغين المعجمة والثاء المثلثة من الاغاثة قوله او معينا اى او يقال معينا
بالعين المهملة من الاعانة وهى المساعدة ص يبطش ويبطش ش اشار به الى ان لفظ يبطش
فيه لغتان احدهما كسر الطاء والاخرى ضمها وهو فى قوله فلما اراد ان يبطش بالذى هو عدو

لهما والكسر هي القراءة المشهورة هنا وفي قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى والضم قراءة الحسن وابي
جعفر ص يأتمرون بك يتشاورون ش اشار به الى ما في قوله تعالى ان الملاء يأتمرون بك ليقتلوك وفسره
بقوله يتشاورون وكذا فسره ابو عبيدة وقال ابن قتيبة معناه يأمر بعضهم بعضا ص والجذوة
قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب ش اشار به الى ما في قوله تعالى او جذوة من النار ثم فسرها
بما ذكره ابو عبيدة والجذوة مثلثة الجيم ص سنشد سنعينك ش اشار به الى ما في قوله سنشد
عضدك باخيك وفسره بقوله سنعينك وفسره ابو عبيدة بقوله سنقويك به ونعينك
يقال شد فلان عضو فلان اذا اعانه ص كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا ش هذا من بقية
تفسير سنشد عضدك وهو ظاهر ص وقال غيره كلما لم ينطق بحرف او فيه تمتمة او فافاة فهي عقدة
ش اشار بهذا الى تفسير عقدة في قوله تعالى رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة
من لساني يفقهوا قولي روى الطبري باسناده من طريق السدي قال لما تحرك موسى اخذته اسية
امرأة فرعون ترقصه ثم ناولته لفرعون فاخذ موسى بلحيته فنتفها فاستدعى فرعون الذباحين
فقالت اسية انه صبي لا يعقل فوضعت له جمرا وياقوتا وقالت ان اخذ الياقوت فاذبحه
وان اخذ الجمر فاعرف انه صبي لا يعقل فجاء جبريل عليه السلام فطرح في يده جمرة فطرحها في فيه
فاحرقت لسانه فصار في لسانه عقدة من يومئذ وقيل لما وضع فرعون موسى في حجره تناول
لحيته ومدها ونتف منها وكانت لحيته طويلة سبعة اشبار وكان هو قصيرا او لطم
لطم وجهه وكان يلعب بين يديه ويقال كان بيده قضيب صغير يلعب به فضرب به رأسه
فعند ذلك غضب غضبا شديدا وتطير منه وقال هذا عدوي المطلوب ثم جرى ما ذكرنا فان قلت
كيف لم تحرقه النار يوم التنور التي القي فيها واحرقت لسانه في ذلك اليوم قلت انه لو ما
لفرعون يا بابا معوف لسانا ولم يعاقب بيد لانها مدت لحية فرعون ولهذا ظهرت العجزة في اليد
دون اللسان تخرج بيضاء من غير سوء وقيل لم تحترق في التنور ليدوم له الانس بينه وبين لسانه
وقيل انما لم تحترق يده ليجاهد بها فرعون بحمل العصى ص تمتمة هي التردد في النطق بالتاء
المثناة من فوق ش او فافاة هي التردد بالنطق في الفاء ص ازري ظهري ش اشار به
الى ما في قوله تعالى اشدد به ازري واشركه في امري وفسر الازر بالظهر وكذا روى الطبري عن ابن
عباس ص فيسحتكم فيهلككم ش اشار به الى ما في قوله تعالى فيسحتكم بعذاب وقد خاب من افترى
وفسر يسحتكم بقوله يهلككم وهكذا روى الطبري عن ابن عباس وقال ابو عبيدة سحت واسحت
بمعنى وقال الطبري سحت اكثر من اسحت ص المثلى تأنيث الامثل تقول بدينكم يقال خذ
خذ الامثل ش اشار به الى ما في قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى وصلى على وزن
فعلى تأنيث الافعل ص يقول بدينكم تفسير لقوله بطريقتكم المثلى يعني يريد موسى و
هرون ان يذهبا بدينكم المستقيم وقيل بسنتكم ودينكم وما انتم عليه وقيل ارادوا اهل طريقتكم
المثلى وهم بنوا اسرائيل لقول موسى ارسل معنا بني اسرائيل وقيل الطريقة اسم لوجوه الناس
واشرافهم الذين هم قدوة لغيرهم فيقال هم طريقة قومهم وقال الشعبي معناه ويصرفا وجوه الناس
اليهما وقال الزجاج يعني المثلى والامثل ذو الفضل الذي يستحق ان يقال هذا امثل قومه ثم ائتوا
صفا ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاجمعوا كيدكم ثم ائتوا صفا وقد افلح اليوم من
استعلى الخطاب لقوم فرعون من السحرة يعني ائتوا جميعا وقيل صفوفا لانه اهيب في صدور
الرائين روي ان السحرة كانوا سبعين الفا مع كل واحد منهم حبل وعصى واقبلوا اقبالة واحدة
قوله ويقال هل اتيت الصف اليوم يعني المصلى والمجتمع وعن بعض العرب الفصحاء ما استطعت
ان اتي الصف امس يعني المصلى ووجه صحته ان يجعل صفا علما لمصلى بعينه فامروا بان
يأتوه او يراد ائتوا مصلى من المصليات ص فاوجس اضمر خوفا فذهبت الواو من خيفة بكسر الخاء
ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاوجس في نفسه خيفة موسى وفسر اوجس بقوله اضمر
خوفا فذهبت الواو من خيفة بكسر الخاء قلت اصلاح اهل التصريف ان يقال الاصل
خيفة خوفة فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها ص في جذوع النخل على جذوع نخلة ش
اشار به الى ما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل واشار بقوله على جذوع ان كلمة في في قوله في
جذوع النخل بمعنى على لان كلمة وقال هم صلبوا العبدي في جذوع نخله ص خطبك بالك

اشار به الى ما في قوله تعالى قال فما خطبك يا سامري وفسر خطبك بقوله بالك وقصته مشهورة
وملخصه ان موسى عليه السلام اقبل على السامري واسمه موسى بن ظفر الذي اخرج لهم عجلا جسدا
له خوار فقال هذا الهكم واله موسى قال فما خطبك اي ما شأنك وحالك الذي دعاك وحملك
على ما صنعت ص مساس مصدر ماسه مساسا ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاذهب
فان لك في الحياة ان تقول لا مساس اي لا امس ولا امس وهو مصدر ماسه يماسه مماسة و
مساسا فعاقبه الله في الدنيا بالعقوبة التي لا شيء اشنع منها ولا اوحش وذلك انه منع من مخالطة
الناس منعا كليا وحرم عليهم ملاقاته ومكالمته ومبايعته ومواجهته واذا اتفق ان يماس احد
احدا او امرا حم الماس والممسوس فتحامى الناس وتحاموه وكان يصيح لا مساس وعن قتادة ان
بقاياهم اليوم يقولون لا مساس ص لننسفنه لنذرينه ش اشار به الى ما في قوله تعالى
لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفا وفسر قوله لننسفنه لنذرينه عن التذرية في البحر اي في اليم
حكي ان موسى عليه السلام اخذ العجل فذبحه فسال منه الدم لانه كان قد صار لحما ودما ثم احرقه
بالنار وذراه في اليم ص الضحى الحر ش اشار به الى ما في قوله تعالى فانك لا تظمأ فيها ولا تضحى
وفسر الضحى بالحر قال المفسرون هذا خطاب لادم عليه السلام ومعنى لا تظمأ لا
تعطش فيها اي في الجنة ولا تضحى اي ولا تبرز للشمس فيؤذيك حرها وقيل لا يصيبك حر
الشمس اذ ليس فيها شيء وذكر هذا هنا غير مناسب لانه في قصة ادم عليه السلام ولا تعلق
له بقصة موسى عليه السلام ص قصيه اتبعي اثره وقد يكون ان نقص الكلام نحن نقص عليك
ش اشار به الى ما في قوله تعالى وقالت لاخته قصيه وفسر قصيه بقوله اتبعي اثره هكذا
فسره اهل التفسير ويقال معناه استعلمي خبره وهو خطاب لاخت موسى من امها واسم
اخته مريم بنت عمران وافقها في ذلك مريم بنت عمران ام عيسى عليه السلام ص قوله وقد يكون
الى اخره من جهة البخاري اي قد يكون معنى القص من قص الكلام كما في قوله تعالى نحن نقص
عليك احسن القصص ص عن جنب عن بعد ش اشار به الى ما في قوله تعالى فبصرت
عن جنب وهم لا يشعرون وفسر قوله عن جنب بقوله عن بعد اي بصرت اخت موسى
موسى عن بعد والحال ان قوم فرعون لا يعلمون بها ص وعن جنابة وعن اجتناب واحد ش
اشار به الى ان معنى جنب وعن جنابة وعن اجتناب واحد فيقال ما اتينا
الا عن جنابة واجتناب واصل معنى هذه المادة يدل على البعد ومنه سمي الجنب لبعده عن
الصلاة وعن قراءة القران ص وقال مجاهد على قدر على موعد ش اشار به الى ما في قوله تعالى
فلبثت سنين في اهل مدين ثم جئت على قدر يا موسى وفسر قوله على قدر بقوله على موعد
وقيل على قدر اي جئت الميقات قدرته لمجيئك قبل خلقك وكان موسى عليه السلام
مكث عند شعيب عليه السلام في مدين ثمانيا وعشرين سنة عشر سنة منها مهر امرأته
صفورا بنت شعيب ثم اقام بعده ثمانية عشر سنة عنده حتى ولد له في مدين ثم جاء على قدر ص
لا تنيا لا تضعفا ش يعني لا تفترا مني من ونى ينى ونيا وهو الضعف والفتور والخطاب
لموسى وهرون ص مكانا سوى منصف بينهم ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاجعل بيننا
وبينك موعدا لا نخلفه نحن ولا انت مكانا سوى وفسر قوله مكانا سوى منصف بينهم
وقرأ ابن عامر وحمزة بضم السين والباقون بكسرها قيل معناه سوى الاسار فيه وقيل مكانا
عدلا بيننا وبينك وعن ابن عباس مثل فسره بقوله منصف بينهم اي بين الفريقين اي
تستوي مسافته بين الفريقين فتكون مسافة كل فريق اليه كمسافة الفريق الاخر ص
يبسا يابسا ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف دركا و
لا تخشى وفسر قوله يبسا بقوله يابسا وفي تفسير النسفي يبسا مصدر وصف به
يقال يبس يبسا ويبسا ونحوهما العدم والعدم ومن ثم وصف به المؤنث فقيل شاتنا يبس
وناقتنا يبس اذا جف لبنها ص من زينة القوم الحلي الذي استعاروا من ال فرعون ش اشار
به الى ما في قوله تعالى ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم فقذفناها فكذلك القى السامري و
روى الطبري من طريق ابن زيد وقال الاوزار الاثقال وهو الحلي الذي استعاروه من
ال فرعون وليس المراد بها الذنوب وفي تفسير النسفي وقيل اثاما اي حملنا اثاما من الحلي

القوم لانهم استعاروه ليتزينوا في عيد كان لهم ثم لم يردوها عليهم عند خروجهم من مصر مخافة ان يعلموا بخروجهم فحملوها ص فقذفناها القيناها التي صنع ش منر فقذفناها بقوله القيناها وفي رواية الكشميهني فقذفناها او القرآن ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم فقذفناها فكذلك القى السامري يعني القى ما كان معه من الحلي وقيل ما كان من تراب حافر فرس جبريل عليه السلام واراد بقوله صنع اخرج لهم عجلا جسدا له خوار ص فنسي موسى هم يقولون اخطا الرب ان لا يرجع اليهم قولا في العجل ش اشار به الى ما في قوله تعالى فقالوا هذا الهكم واله موسى فنسي افلا يرون ان لا يرجع اليهم قولا ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا قوله فقالوا اي السامري ومن وافقه قوله فنسي موسى اي انه يخبركم ان هذا الهه عندكم وخالفه في طريق اخر قوله هم يقولون اي السامري ومن معه يقولون اخطا موسى الرب حيث تركه هنا وذهب الى الطور يطلبه قوله ان لا يرجع اليهم قولا في العجل ص حدثنا هدبة بن خالد نا همام نا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به حتى اتى السماء الخامسة فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ش وجه ذكر هذه القطعة من حديث الاسرا المطول الماضي غير مرة من طريق قتادة عن انس عن مالك بن صعصعة المذكور بما فيها في السيرة النبوية هو لاجل ذكر هرون في مواضع في الالفاظ المتقدمة ص تابعه ثابت وعباد بن علي عن انس رضي الله عنه ش اي تابع قتادة ثابت البناني وعباد بتشديد الباء الموحدة بن ابي علي البصري في روايتهما عن انس في ذكر هرون في السماء الخامسة لا في جميع الحديث ولا في ذكر مالك بن صعصعة بل المذكور منها ذكر هرون في السماء الخامسة واما متابعة عباد فرواها عنه هشام الدستوائي وحماد بن زيد وخليفة بن حسان ولم يذكروا مالك بن صعصعة وليس لعباد ذكر في البخاري الا في هذا الموضع والله اعلم ص باب

وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الى قوله مسرف كذاب ش اي هذا باب يذكر فيه وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وان يك كاذبا فعليه كذبه وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب ووقعت هذه الترجمة هكذا بغير حديث فكانه اراد بذكر فيها • حدثنا ولم يظفر فيه على شرطه فبقيت كذا والله اعلم قوله وقال رجل مؤمن في اسمه ستة اقوال الاول شمعان بالشين المعجمة قال الدارقطني لا يعرف شمعان بالشين المعجمة الا مؤمن آل فرعون الثاني يوشع بن نون وبه جزم ابن التين وهو بعيد لان يوشع من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون الثالث جبريل وعليه اكثر العلماء الرابع حابوت وهو الذي التقطه ان كان في التابوت الخامس حبيب بن عم فرعون قاله ابن اسحق السادس حزقيل قاله الطبري وقال مقاتل كان قبطيا يكتم ايمانه مائة سنة من فرعون وكان له الملك بعد فرعون وكان على بقية من دين ابراهيم عليه السلام وقال ابن خالويه في كتاب ليس لم يؤمن من اهل مصر الا اربعة آسية وخربيل مؤمن آل فرعون ومريم بنت لاموس الملك التي دلت على عظام يوسف والماشطة قوله اتقتلون الهمزة فيه على الاستفهام الانكاري قوله ان تقول اي لان تقول وهذا انكار منه عظيم وتبكيت شديد وهذا كان منه نصح عظيم لهم ولم يقتصر على بينة واحدة وهي قوله ربي الله حتى قال ولقد جاءكم بالبينات من ربكم وحكى الله تعالى عنه ثم اخذهم بالاحتجاج على طريقة التقسيم فقال لا يخلو من ان يكون كاذبا او صادقا فيصبكم بعضكم بعض ما يعدكم ان تعرضتم قوله مسرف اي مشرك قال السدي اي الكذاب على الله ص باب قول الله عز وجل

وهل اتاك حديث موسى وكلم الله موسى تكليما ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل وهو قوله وهل اتاك حديث موسى اذ رأى نارا فقال لاهله امكثوا اني آنست نارا لعلي آتيكم منها بقبس او اجد على النار هدى وقد مر الكلام فيه عن قريب قبل الباب الذي قبله قوله وكلم الله موسى تكليما وقبله ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما قوله ورسلا منصوب على تقدير قصصنا رسلا وقوله قد قصصناهم رسلا مفسر له فحذف الناصب حتى لا يجتمع قوله ومن قبل اي من قبل هذه الآية يعني في السور المكية وغيرها قوله ورسلا لم نقصصهم عليك اي لم نسمهم لك قوله وكلم الله موسى تكليما وقال ابن عباس لما بين الله لمحمد عليه السلام شكوا في نبوته فانزل الله عنهم من كلم الله وكلم الله موسى حقيقة لا كما نعتت القدرية ان الله خلق كلاما في شجرة فسمعه موسى عليه السلام لانه لا يكون ذلك

كلام الله ولو كان من غير التاكيد لاحتمل ما قالوا لان المجاز الفعال لا تؤكد بذكر المصادر لا يقال اراد الجدار ان يسقط ارادة وعلم موسى انه كلام الله لانه كلام يعجز الخلق ان ياتوا بمثله وقال ابن مردويه باسناده عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال ان الله ناجى موسى بمائة الف كلمة ومائة الف كلمة في ثلاثة ايام كلها وصايا ولما سمع موسى كلام الادميين مقتهم مما وقع في مسامعه من كلام الرب وجويبر ضعيف والضحاك لم يدرك ابن عباس ص حدثنا ابراهيم عن موسى اخبرنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري بي رايت موسى واذا هو رجل ضرب كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى فاذا هو رجل ربعة احمر كانما خرج من ديماس وانا اشبه ولد ابراهيم عليه السلام ثم اتيت باناءين في احدهما لبن وفي الاخر خمر فقال اشرب ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل اخذت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك ش مطابقته للترجمة في قوله رايت موسى عليه السلام والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن رافع وعبد بن حميد واخرجه الترمذي في التفسير عن محمود بن غيلان به قوله رايت قال الطيبي لعله رآهم مثلت له عليه السلام بهذه الصور ولعل صورهم كانت كذلك او صور ابدانهم كوشفت به في نوم او يقظة قوله ضرب بفتح الضاد المعجمة وبالباء الموحدة اي نحيف خفيف اللحم قوله شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وفتح الهمزة وهو حي من اليمن والنسبة اليه شنائي وقال ابن السكيت ازد شنوه بالتشديد غير مهموز وينسب اليها شنوي قوله ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة ويجوز فتحها لا طويل ولا قصير وانث بتاويل النفس قوله من ديماس بكسر الدال المهملة وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره سين مهملة قال الكرماني السرب وقيل الكن اي كانه مخدر لم ير شمسا وهو في غاية الاشراق والنضارة انتهى وقيل الحمام وقيل لم يكن لهم يومئذ ديماس وانما هو من علامات نبوته قوله اي ابراهيم عليه السلام والمعنى انا اشبه بابراهيم كذا قاله الكرماني قلت انا اشبه ولد ابراهيم بابراهيم عليه السلام وههنا ثلاث تشبيهات كلها للبيان لكن الاول لمجرد البيان والاخيران للبيان مع تعظيم المشبه في مقام المدح وقال الداودي في تشبيه موسى عليه السلام يعني في الطول وقال البزار ما ادري ما اراد البخاري بذلك على انه روى في صفته بعد هذا خلاف هذا فقال واما موسى فادم جسيم كانه من رجال الزط قلت روى البخاري هذا من حديث مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت موسى وعيسى وابراهيم عليهم السلام واما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كانه من رجال الزط قلت ليس فيه اشكال لانه عليه السلام شبه موسى في حديث الاصل وهو حديث ابي هريرة بقوله كانه من رجال الزط يعني في الطول ايضا لان الزط جنس من السودان والهنود الطوال قوله ثم اتيت على صيغة المجهول قوله اخذت الفطرة اي الاستقامة اي اخترت علامة الاسلام وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا طاهرا نافعا للشاربين سليم العاقبة واما الخمر فانها ام الخبائث وجالبة لانواع الشر في الحال والمال ويروى هديت الفطرة قال الطيبي اي الفطرة الاصلية التي فطر الناس عليها وجعل اللبن علامة لذلك لانه في اصلح الا غذية واول ما به حصلت التربية ص حدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن قتادة سمعت ابا العالية حدثنا ابن عم نبيكم يعني ابن عباس عن النبي عليه السلام قال لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه وذكر النبي عليه السلام فقال موسى آدم طوال كانه من رجال شنوءة وقال عيسى جعد مربوع وذكر مالكا خازن النار وذكر الدجال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وقد تكرر ذكره ومحمد بن جعفر وابو العالية اسمه رفيع بضم الراء وفتح الفاء الرياحي وتخفيف الياء اخر الحروف وروى ابن العباس عن العالية اخر واسمه زياد بن فيروز ويعرف بالبراء بالتشديد لانه كان يبري النبل والحديث اخرجه البخاري في باب قول الله تعالى وان يونس لمن المرسلين ويأتي عن قريب وفي التفسير عن بندار وفي التوحيد قال لي خليفة بن خياط واخرجه مسلم في احاديث الانبياء عن ابي موسى وبندار واخرجه ابو داود في السنة عن حفص بن عمر به وقال لم يسمع قتادة من ابي العالية الا ثلاثة احاديث وهذا احدها وقال في موضع اخر قال شعبة ايضا انما سمع قتادة من ابي العالية

اربعة احاديث وهذا احدها حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر في الصلاة وحديث القضاة ثلاثة
وحديث ابن عباس شهد عندي رجال مرضيون قوله لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى ويونس
فيه ستة اوجه ومتى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة من فوق وبالالف وهو اسم ابيه وفي جامع الا
صول وقيل هو اسم امه وقيل لم يشتهر نبي بامه غير يونس والمسيح عليهما السلام وقال الغزنوي وكان
متى رجلا صالحا من اهل بيت النبوة فلم يكن له ولد ذكر فقام الى العين التي اغتسل منها ايوب نا
غتسل هو وزوجته منها وصليا ودعوا الله ان يرزقهما الله رجلا مباركا فيبعثه الله في بني اسرائيل
فاستجاب الله دعاهما ورزقهما يونس وتوفي متى ويونس في بطن امه وله اربعة اشهر وقد قيل انه من
بني اسرائيل وانه من سبط بنيامين وقال الكرماني وهو ذا النون ارسله الله الى اهل الموصل وذهب
قوم الى ان نبوته بعد خروجه من بطن الحوت وقال العلماء باخبار القدماء كان يونس من اهل قرية من
قرى الموصل يقال لها نينوى وكان قومه يعبدون الاصنام وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
بعث يونس بن متى الى قومه وهو ابن ثلاثين سنة فاقام فيهم يدعوهم الى الله ثلاثا وثلاثين سنة
فلم يؤمن به الا رجلان احدهما روبيل وكان عالما حكيما ٥ والاخر تنوخا وكان زاهدا عابدا وقال الخطابي
معنى قوله لا ينبغي الى اخره وليس لاحد ان يفضل نفسه على يونس ويحتمل ان يراد ليس لاحد ان يفضلني
عليه فقوله هذا منه عليه السلام كل مذهب التواضع والهضم من النفس وليس مخالفا لقوله صلى
الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم لانه لم يقل ذلك مفتخرا ولا متطاولا به على الخلق وانما قال ذلك
قبل الوحي بانه سيد الكل وخيرهم وافضلهم وقيل له زجرا عن توهم حط مرتبته لما في القران
من قوله ولا تكن كصاحب الحوت وهذا هو السبب في تخصيص يونس بالذكر من بين سائر
الانبيا عليهم السلام قوله ليلة اسري به وفي رواية الكشميهني ليلة اسري على الحكاية قوله طوال
بضم الطاء قوله جعد الشعر خلاف السبط لان المسبوطة اكثرها في شعور العجم قوله وذكر
مالكا اي وذكر النبي عليه السلام ليلة اسري به مالكا خازن النار وذكر ايضا الدجال وهذا
الحديث واحد عند اكثر الرواة فجعله بعضهم حديثين احدهما متعلق بيونس عليه السلام و
الاخر بالبقية المذكورة ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا ايوب السختياني عن ابن سعيد
بن جبير عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما قدم المدينة
وجدهم يصومون يوما يعني عاشورا فقالوا هذا يوم عظيم وهو يوم نجى الله فيه موسى واغرق
ال فرعون فصام موسى شكرا لله تعالى فقال انا اولى بموسى منهم فصامه وامر بصيامه ش
مطابقته للترجمة في قوله نجى الله فيه موسى وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين بن عيينة
وابن سعيد هو عبد الله بن سعيد بن جبير يروي عن ابيه وهذا الحديث مضى في كتاب الصوم
في باب صيام يوم عاشورا اخرجه عن ابي معمر عن عبد الوارث عن ايوب الى اخره ومضى الكلام
فيه هناك ص باب قول الله تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة و
اتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وقال موسى لاخيه هرون اخلفني في قومي
واصلح ولا تتبع سبيل المفسدين ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب ارني انظر اليك
قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر
موسى صعقا فلما افاق قال ـــــــ سبحانك تبت اليك وانا اول المؤمنين
ش سياتي في رواية كريمة هاتين الايتين بتمامها قوله عليه السلام وواعدنا موسى
ثلاثين ليلة وروي ان موسى عليه السلام وعد بني اسرائيل وهو بمصر ان اهلك الله عدوهم ان اتاهم
بكتاب من عند الله فيه بيان ما ياتون وما يذرون فلما هلك سال موسى ربه الكتاب فامره
بصوم ثلاثين وهو شهر ذي القعدة فلما اتم ثلاثين انكر خلوف فيه فتسوك فقالت الملائكة كنا
نشم من فيك رائحة المسك فافسدتها بالسواك فامره الله ان يزيد عليها عشرة ايام في ذي الحجة لذلك
وهو معنى قوله واتممناها بعشر قوله فتم ميقات ربه ما وقت له من الوقت وضربه له
والفرق بين الميقات والوقت قد لا يقترن بعمل قوله اربعين ليلة نصب على الحال اي تم بالغا
هذا العدد قوله هرون عطف بيان لاخيه قوله اخلفني في قومي يعني كن خليفة عني
قوله واصلح ولا تتبع سبيل المفسدين يعني ارفق بهم واحسن اليهم وهذا تنبيه وتذكير
والا فهرون عليه السلام نبي شريف كريم على الله له وجاهة وجلالة قوله الميقات بها

اي الوقت الذي وقتناه له وحددناه قوله وكلمه ربه من غير واسطة اخذ الشوق حتى قال ارني
انظر اليك فطلب الزيادة لما راى من لطفه تعالى به قوله لن تراني يعني اعطي جوابه بقول
لن تراني يعني في الدنيا وقد استشكل حرف لن ههنا على كثير من الناس لانها
موضوعة لنفي التاكيد فاستدل به المعتزلة على نفي الرؤية في الدنيا والاخرة وهذا
اضعف للقول لانه قد تواترت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فان المؤمنين يرونه
في الدار الاخرة وقيل انها لنفي التابيد في الدنيا جمعا بين هذه وبين التاكيد الدليل القاطع
على صحة الرؤية في الدار الاخرة قوله فان استقر اي الجبل مكانه وهو اعظم جبل بمدين قال الكلبي
يقال له زبير والمعنى اجعل بيني وبينك علما هو اقوى منك يعني الجبل فان استقر مكانه وسكن
ولم يتضعضع فسوف تراني وان لم يستقر فلم تطيق فلما تجلى ربه للجبل قال ابن عباس هو
ظهور نوره وقال الطبري باسناده الى انس عن النبي عليه السلام قال لما تجلى ربه للجبل
اشار باصبعه فجعله دكا وفي اسناده رجل لم يسم ٥ وروى ايضا عن انس قال قرا رسول
الله عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا قال وضع الابهام قريبا من طرف خنصره فساخ
الجبل وهكذا في رواية احمد وقال السدي عن عكرمة عن ابن عباس ما تجلى الا قدر الخنصر جعله
دكا قال ترابا وخر موسى صعقا قال مغشيا عليه وقال قتاده وقع ميتا قال سفين الثوري ساخ
الجبل في الارض حتى وقع في البحر فهو يذهب معه وعن ابي بكر الهذلي جعله دكا انقعر فدخل تحت
الارض فلا يظهر الى يوم القيمة وفي تفسير ابن كثير وجاء في بعض الاخبار انه ساخ في الارض
فهو يهوي فيها الى يوم القيمة رواه ابن مردويه وقال ابن ابي حاتم باسناده عن ابي مالك
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لما تجلى الله للجبال طارت لعظمته ستة اجبل
فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة فالتي بالمدينة فاحد وورقان ورضوى ووقع بمكة حرا وثبير
وثور قال ابن كثير هذا حديث غريب بل منكر وقال ابن ابي حاتم ذكره عن عروة بن رويم قال
كانت الجبال قبل ان يتجلى لموسى عليه السلام على الطور صما ملسا فلما تجلى الله تفطرت الجبال
فصارت الشقوق والكهوف قوله فلما افاق يعني من غشيته ٥ وعلى قول مقاتل ردت
عليه روحه ٥ قال سبحانك تبت اليك ٥ اي من الاقدام على المسالة قبل الاذن وقيل
المراد من التوبة الرجوع الى الله تعالى لا عن ذنب سبق وقيل انما قال ذلك على جهة التسبيح
وهو عادة المؤمنين عند ظهور الايات الدالة على عظم قدرته قوله وانا اول المؤمنين اي
بانك لا ترى في الدنيا وقيل من بني اسرائيل وقيل من تندم باستعظام سؤاله الرؤية
ص يقال دكه زلزله ش ذكر هذا لقوله تعالى جعله دكا وفسره بقوله زلزله والدك
مصدر جعل صفة فقال ناقة دكاء اي ذاهبة السنام مستو ظهرها ص فدكتا فدككنا
جعل الجبال كالواحدة ش اشار بقوله فدكتا الى ما في قوله تعالى وحملت الارض والجبال
فدكتا دكة واحدة وكان العباس ان يقال فدككن فالجمع لان الجبال جمع والارض في حكم
الجمع ولكن جعل كل منهما كواحدة فلذلك قيل دكتا بالتثنية ص كما قال ان السموات والارض كانتا
رتقا ففتقناهما ولم يقل كن رتقا ملتصقين ش قال بعضهم ذكر هذا استطرادا اذ لا تعلق له
بقصة موسى عليه السلام قلت ـــــــ ليس كذلك بل ذكره لتفسير ما قبله ولهذا قال
بكاف التشبيه اراد ان نظير دكتا التي هي التثنية والقياس ولكن كما ذكره من وجهه كانتا رتقا
فان القياس فيه ان يقال كن رتقا لان السموات والارض في حكم الجمع ولكنه جعل كل واحد
منهن كواحدة فقيل كانتا بلفظ التثنية ولم يقل كن بلفظ الجمع قوله ملتصقين حال من
الضمير الذي في كانتا ص اشربوا ثوب مشرب مصبوغ ش اشار به الى ما في قوله تعالى
واشربوا في قلوبهم العجل واشار بقوله ثوب مشرب الى مصبوغ يعني اختلط بقلوبهم
حب العجل كما يختلط الصبغ بالثوب ويجوز ان يكون معناه حب العجل حل محل الشراب في
في قلوبهم وعلى كل تقدير المراد في حب العجل وقوله واشربوا في قلوبهم العجل فيه الحذف اي حب
العجل قال ابن عباس انبجست انفجرت ش اي قال عبد الله بن عباس معنى قوله فانبجست
منه اثنتا عشرة عينا انفجرت وانشقت وقبله واوحينا الى موسى اذ استسقاه
قومه ان اضرب بعصاك الحجر فانبجست منه اثنتا عشرة عينا والفاء فيه متعلقة

بحذوف تقديره فضرب فانفجرت وهذه الفاء تسمى فاء الفصيحة لانها لا تقع
الا في كلام بليغ ص واذ نتقنا الجبل رفعنا ش اشار به الى ما في قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم
كانه ظلة الاية وفسر نتقنا بقوله رفعنا ويقال معناه قلعناه ورفعناه فوقهم كما في قوله ورفعنا فوقهم
الطور كانه ظلة وهي كل ما اظلك من سقيفة او سحاب وقصته ان موسى عليه السلام
لما رجع الى قومه وقد اتاهم بالتوراة ابوا ان يقبلوها ويعملوا بما فيها من الاخبار والاثقال وكانت
شريعة ثقيلة فامر الله تعالى جبريل عليه السلام فقلع جبلا قدر عسكرهم وكان فرسخا في فرسخ
ورفعه فوق رؤسهم مقدار قامة الرجل وكان ستمائة الف وقال لهم ان لم تقبلوها والا القيت عليكم هذا
الجبل وعن ابن عباس رفع الله فوقهم الطور وبعث نارا من قبل وجوههم واتاهم البحر الملح من خلفهم ص
حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى ~~ومحمد بن يوسف~~ اخذ
بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور ش مطابقته للترجمة في قوله
فاذا انا بموسى ومحمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي وهو من افراده وسفين هو ابن عيينة
وعمرو بن يحيى يروي عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني الانصاري وهو يروي عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه والحديث مضى مطولا في الاشخاص ومضى الكلام فيه هناك
ونتكلم بعض شيء لبعد العهد فقوله يصعقون من صعق الرجل اذا غشي عليه وقال النووي الصعق
والصعقة الهلاك والموت ويقال منه صعق الانسان وصعق بفتح الصاد وضمها وانكر بعضهم
الضم وصعقتهم الصاعقة بفتح الصاد والعين واصعقتهم وبنو تميم يقولون الصاقعة بتقديم القاف
على العين وقال القاضي وهذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى عليه السلام قد مات
فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء ويحتمل ان هذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث حتى تنشق
السموات والارض ويؤيده لفظ تفيق وافاق لانه انما يقال افاق ولانه انما يقال افاق من
الغشي واما الموت فيقال بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا واما قوله عليه السلام فلا ادري افاق قبلي
فيحتمل انه عليه السلام قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان
نبينا عليه السلام اول شخص من تنشق عنهم الارض فيكون موسى عليه السلام في زمرة الانبياء
عليهم السلام انتهى حاصل الكلام ان الافاقة غير الانشقاق والصعقة تكون حين ينفخ في الصور
النفخة الاولى وقال الداودي قوله فاكون اول من يفيق ليس بمحفوظ واضطربت الرواية في هذا الحديث
وقل من يسلم معه منهم من الوهم والصحيح فاكون اول من تنشق عنه والانشقاق غير الافاقة
كما ذكرنا ص حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حوا لم تخن انثى زوجها الدهر
ش هذا الحديث مضى في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة
ص باب طوفان من السيل ش اي باب يذكر فيه طوفان من السيل
بترجمه له وانما هو مجرد عن الترجمة وانما هو كالفصل للباب المتقدم وسقط جميعه من رواية
النسفي قوله طوفان اشار به الى ما في قوله تعالى فارسلنا عليهم الطوفان والقمل والجراد والضفادع
والدم ايات مفصلات الاية اما الطوفان فقد اختلفوا فيه فقال البخاري هو السيل يكون
من المطر الغالب وعن ابن عباس الطوفان كثرة الامطار المغرقة المتلفة للزروع والثمار وبه
قال الضحاك وعنه كثرة الموت وبه قال عطا وقال مجاهد الطوفان الماء والطاعون ويروى ابن جرير
باسناده عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطوفان الموت وكذا رواه ابن
مردويه في رواية اخرى هو امر من الله طاف بهم ص يقال للموت الكثير طوفان ش اراد به الموت
المتتابع ص القمل الحمنان يشبه صغار الحلم ش اشار به الى ما في قوله تعالى والقمل المذكور في الاية
المذكورة وفسرها بقوله الحمنان بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبالنونين فاراد يشبه صغار الحلم
بفتح الحاء المهملة واللام وهو جمع الحلمة وهو القراد العظيم وواحد الحمنان حمنانة وعن ابن عباس
القمل السوس الذي يخرج من الحنطة وعنه انه الدبا وهو الجراد الصغار الذي لا اجنحة له وبه قال
عكرمة وقتادة وعن الحسن وسعيد بن جبير القمل دواب سود صغار وقال عبد الرحمن بن زيد
ابن اسلم القمل البراغيث وقال ابن جرير القمل جمع واحدتها قملة وهي دابة تشبه القمل تاكلها الابل فيما بلغني

ص

ص حقيق حق ش اشار به الى ما في قوله تعالى حقيق على وفسره بقوله حق وقال ابو عبيدة في تفسيره مجازه
حق على ان لا اقول على الله الا الحق هذا على قراءة التشديد في علي ومن خففه فمعنى حقيق محقوق وقال ابو عبيد
حريص ص سقط كل من ندم فقد سقط في يده ش اشار به الى ما في قوله تعالى ولما سقط في ايديهم وفسر
قوله سقط بقوله كل من ندم فقد سقط في يده وسقط على صيغة المجهول والله اعلم

ص باب ش

اي هذا باب وهو كالفصل لما قبله وليس بموجود في بعض النسخ ص حديث الخضر مع
موسى عليهما السلام ش اي هذا حديث الخضر مع موسى عليهما السلام فارتفاع حديث على
الخبرية ويجوز ان يكون مجرورا باضافة لفظ باب اليه ويكون التقدير هذا باب في بيان حديث
الخضر مع موسى عليهما السلام ص حدثنا عمرو بن محمد نا يعقوب بن ابراهيم حدثني ابي عن
صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس
الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابي بن كعب رضي الله عنه فدعاه ابن
عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى عليه السلام الذي سال السبيل الى لقيه
هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول بينما موسى في ملاء من بني اسرائيل جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك
قال لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسال موسى السبيل اليه فجعل له الحوت اية وقيل
اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع الحوت في البحر فقال لموسى فتاه ارايت اذ اوينا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فقال موسى ذلك ما كنا نبغي
فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما الذي قص الله في كتابه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعمرو بفتح العين ابن محمد بن بكير الناقد ابو عمرو البغدادي مات بها سنة
اثنتين وثلاثين ومائتين ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المدني كان ابراهيم بالعراق قاضيا يروي عن صالح بن
كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة والحديث
بعينه مر في كتاب العلم في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر فانه اخرجه هناك
عن محمد بن غرير الزهري عن يعقوب بن ابراهيم الى اخره ومر الكلام فيه مستوفى قوله تمارى
اي تجادل ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا عمرو بن دينار اخبرني سعيد بن جبير قال
قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني اسرائيل
انما هو موسى اخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم ان موسى
قام خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فقال له بلى
لي عبد بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اي رب ومن لي به وربما قال سفين اي رب وكيف لي به قال
تاخذ حوتا فتجعله في مكتل حيثما فقدت الحوت فهو ثم وربما قال فهو ثمه واخذ حوتا فجعله
في مكتل ثم انطلق هو وفتاه يوشع بن نون حتى اتيا الصخرة وضعا رؤسهما فرقد موسى و
اضطرب الحوت فخرج فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر سربا فامسك الله عن الحوت
جرية الماء فصار مثل الطاق فقال هكذا مثل الطاق فانطلقا يمشيان بقية ليلتهما ويومهما حتى
كان من الغد قال لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى النصب حتى
جاوز حيث امره الله قال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه
الا الشيطان ان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا فكان للحوت سربا ولهما عجبا قال له موسى
ذلك ما كنا نبغي فارتدا على اثارهما قصصا رجعا يقصان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا
رجل مسجى بثوب فسلم موسى فرد عليه فقال واني بارضك السلام قال انا موسى
قال موسى بني اسرائيل قال نعم قال اتبعك لتعلمني مما علمت رشدا قال يا موسى اني على علم من علم الله
علمنيه الله لا تعلمه انت وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه قال هل اتبعك قال انك
لن تستطيع معي صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا الى قوله امرا فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر فمرت بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول فلما ركبا
في السفينة جاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر نقرة في البحر او نقرتين قال له الخضر

يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر اذ اخذ
الناس فنزع لوحا ما علم بها موسى الا وقد قلع لوحا بالقدوم فقال له موسى ما صنعت قوم حملونا
بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع
معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا فكانت الاولى من موسى نسيانا
فلما خرجا من البحر مروا بغلام يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا واومأ سفيان باطراف
اصابعه كانه يقطف شيئا فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا
قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت
من لدني عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها
جدارا يريد ان ينقض مائلا اوماء بيده هكذا واشار سفيان كانه يمسح شيئا الى فوق فلم اسمع سفيان يذكر
مائلا الا مرة قال قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا عمدت الى حائطهم لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال
هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا قال النبي صلى الله عليه وسلم
وددنا ان موسى كان صبر فقص الله علينا من خبرهما قال سفيان قال النبي صلى الله عليه وسلم
يرحم الله موسى لو كان صبر لقص علينا من امرهما وقرأ ابن عباس امامهم ملك يأخذ
كل سفينة غصبا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين فقال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته
منه قيل لسفيان حفظته قبل ان تسمعه من عمرو او تحفظته من انسان فقال ممن تحفظته و
رواه احد عن عمرو غيري سمعته ش هذا طريق اخر في حديث ابن عباس اخرجه عن علي بن
عبد الله بن المديني عن سفيان بن عيينة الى اخره وقد مر هذا في كتاب العلم في باب ما يستحب للعالم
اذا سئل الى اخره واخرجه عبد الله بن محمد المسندي عن سفيان عن عمرو الى اخره ومر الكلام
فيه هناك ونوف بفتح النون منصرفا وغير منصرف البكالي بكسر الباء الموحدة وتخفيف الكاف
وباللام وهو المشهور وقد يقال بفتح الباء وتشديد الكاف نسبة الى بكال بن دعمي بن سعد بن
عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سدد بن زرعة بن سبا قوله كذب عدو الله انما قال
ذلك على سبيل التغليظ لا على قصد ارادة الحقيقة ومن لي به اي من يكفل لي برؤيته قوله في
مكتل بكسر الميم وهو الزنبيل قوله فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اسم يشار به الى المكان البعيد وهو ظرف
لا ينصرف قوله ثم اي بالتاء المثناة من فوق كما يقال رب وربت قوله يسجى اي يغطى قوله وانى
هو للاستفهام اي من اين سلام في هذه الارض التي انت فيها اذ اهلها لا يعرفون السلام قوله
بغير نول اي بغير اجرة قوله الا مثل ما نقص تشبيه في الحقارة والقلة لا المماثلة في كل
الوجوه وقيل هذا تشبيه على التقريب الى الافهام لا على التحقيق قوله فلم يجا بالجيم قوله بغلام
اسمه جيسور بفتح الجيم وسكون الياء اخر الحروف وضم السين المهملة وبالنون وقال الدارقطني بالراء
بدل النون قوله ملك اسمه هدد بضم الهاء ابن بدد بفتح الباء الموحدة وبفتح الدالين المهملتين و
قيل بضم الهاء وضم الباء قوله امامهم اي وراءهم قوله او تحفظته شك من علي بن عبد الله يعني
قيل لسفيان حفظته او تحفظته من انسان قبل ان تسمعه من عمرو قوله ورواه همزة الاستفهام
فيه محذوفة ص حدثنا محمد بن سعيد الاصبهاني اخبرنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر انه جلس
على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء ش مطابقته للترجمة من حيث ان الخضر مذكور
فيه ومحمد بن سعيد ابو جعفر يقال له حمدان الاصبهاني بكسر الهمزة وفتحها وبالباء الموحدة وفي بعض
النسخ بالفاء مات سنة عشرين ومائتين وهو من افراده وابن المبارك هو عبد الله قوله انه اي لانه
خضرا ويروى لانه قوله على فروة بفتح الفاء قيل هي جلدة وجه الارض جلس عليها الخضر فانبتت
وصارت خضرا بعد ان كانت جرداء وقيل اراد به الهشيم من نبات الارض اخضر بعد يبسه وبياضه
ولما اخرج عبد الرزاق هذا الحديث في مصنفه بهذا الاسناد زاد الفروة الحشيش
الابيض وما اشبهه وقال عبد الله بن احمد بعد ان رواه عن ابيه عن عبد الرزاق اظن ان هذا
تفسير من عبد الرزاق وجزم بذلك عياض وعن مجاهد انه قيل له الخضر لانه اذا كان صلى اخضر
ما حوله والكلام فيه على انواع الاول في اسمه فقال مجاهد اسمه اليسع بن ملكان بن فالغ بن عابر بن شالخ
بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام وقال مقاتل بليا بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وبالياء

اخر الحروف بن ملكان بن يقطن بن فالغ الى اخره وقيل ايليا ابن ملكان الى اخره وقيل خضرون بن عمائيل
بن اليفز بن العيص بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام قاله كعب وقال ابن اسحق ارميا بن حلقيا من سبط
هرون بن عمران وانكره الطبري وقال ارميا كان في زمن بخت نصر وبين بخت نصر وموسى زمان
طويل وقيل خضرون بن قابيل بن ادم ذكره ابو حاتم السجستاني وقال اسمعيل بن ابي اويس معمر بن عبد الله
بن نصر بن الازد النوع الثاني في نسبه فقال الطبري الخضر هو الرابع من ولد ابراهيم لصلبه
وقال مجاهد هو من ولد يافث وكان وزير ذي القرنين وقيل هو من ولد رجل من اهل بابل ممن
امن بالخليل وهاجر معه وقيل انه كان ابن فرعون صاحب موسى ملك مصر وهذا غريب جدا
وقيل هو اخو الياس عليه السلام وروى الحافظ بن عساكر باسناده الى السدي ان الخضر والياس
كانا اخوين وكان ابوهما ملكا وقال ايضا يقال انه الخضر بن ادم لصلبه وروى الدارقطني من حديث
ابن عباس قال الخضر ابن ادم لصلبه ونسئ له في اجله حتى يكذب وهو منقطع غريب وروى
الحافظ بن عساكر ايضا عن سعيد بن المسيب ان ام الخضر رومية واباه فارسي وقيل
كنيته ابو العباس النوع الثالث في نبوته فالجمهور على انه نبي وهو الصحيح لان اشياء في قصته
تدل على نبوته وروى مجاهد عن ابن عباس انه كان نبيا وقيل كان وليا وعن علي رضي الله
عنه انه كان عبدا صالحا وقيل كان ملكا بفتح اللام وهذا غريب جدا النوع الرابع في حياته فالجمهور
خصوصا مشايخ الحقيقة والطريقة وارباب المجاهدات والمكاشفات انه حي يرزق ويشاهد
في الفلوات ورواه عمر بن عبد العزيز وابراهيم بن ادهم وبشر الحافي ومعروف الكرخي وسري
السقطي وجنيد وابراهيم الخواص وغيرهم رضي الله عنهم وفيه دلائل وحجج تدل على حياته ذكرها
في تاريخنا الكبير وقال البخاري وابراهيم الحربي وابن الجوزي وابو الحسين المنادي انه مات و
احتجوا بقوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد وبما روى احمد في مسنده عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بقليل او بموته بشهر ما من نفس منفوسة او ما
منكم اليوم من نفس منفوسة ياتي عليها مائة سنة وهي يومئذ حية واجاب الجمهور عن
الاية بانا ما ادعينا انه مخلد وانما انتهى الى انقضاء الدنيا فاذا نفخ في الصور مات لقوله تعالى
كل نفس ذائقة الموت وعن حديث جابر بانه متروك الظاهر لان جماعة عاشوا اكثر من
مائة سنة منهم سلمان الفارسي فانه عاش ثلثمائة سنة وقد شاهد رسول الله عليه السلام
وحكيم بن حزام عاش مائة سنة وعشرين سنة وغيرهما وانما اشار الى ذلك المكان لا الى ما تقدم
وهو الاليق به على انه قد عاش بعد ذلك الزمان خلق كثير اكثر من زمانه سنة واجاب بعضهم
بان خضر عليه السلام كان حينئذ على وجه البحر وقيل هو مخصوص من الحديث كما خص منه ابليس
بالاتفاق ص قال الحموي قال محمد بن يوسف بن مهما العزيري حدثنا علي بن خشرم عن سفيان بطوله
ش هذا وقع في رواية ابي ذر عن المستملي خاصة عن الفربري قوله قال الحموي هو ابو محمد عبد الله
بن احمد بن حمويه قال محمد بن يوسف بن مطر حدثنا علي بن خشرم ابن عبد الرحمن ابو الحسين المروزي
حدثنا سفيان بن عيينة فذكر الحديث مطولا ص باب ش اي هذا باب وقع
كذا بغير ترجمة في رواية ابي ذر وقد مر هذا غير مرة وهو كالفصل لما قبله ص حدثني
اسحق بن نصر نا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول
الله عليه السلام قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة فبدلوا فدخلوا
يزحفون على استاههم وقالوا حبة في شعرة ش وجه مطابقته للترجمة يمكن ان يكون من
حيث انه في قصة بني اسرائيل وموسى عليه السلام نبيهم واسحق بن نصر السعدي البخاري
ايضا في التفسير عن اسحق واخرجه مسلم في اخر الكتاب عن محمد بن رافع واخرجه الترمذي
في التفسير عن عبد بن حميد قوله الباب اراد به باب القرية التي ذكرها الله تعالى في قوله واذ قلنا
ادخلوا هذه القرية وعن عكرمة عن ابن عباس كان الباب قبل القبلة وعن مجاهد والسدي
وقتادة والضحاك هو باب الحطة من باب ايليا من بيت المقدس وقال ابن العربي ان القرية
في الاية بيت المقدس وقال السهيلي ص حدثنا اسحق بن ابراهيم نا روح بن عبادة نا عوف عن
الحسن ومحمد وخلاس عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان موسى كان رجلا حييا ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من اذاه من بني

اسرائيل فقالوا ما تستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما آفة وان الله تعالى
اراد ان يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه ليأخذها
وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملأ من
بني اسرائيل فرأوه عريانا احسن ما خلق الله وابرأه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر
ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا فذلك قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها ش مطابقته للترجمة
ظاهرة لان فيه ذكر موسى عليه السلام من هذه الحيثية يوجد الوجه لذكره في الترجمة المذكورة واسحق
بن ابراهيم هو ابن راهويه وروح بفتح الراء ابن عبادة بضم العين ابو محمد البصري وعوف بن
ابي جميلة المعروف بالاعرابي ليس باعرابي والحسن هو البصري ومحمد بن سيرين وخلاس بكسر
الخاء المعجمة وتخفيف اللام وفي آخره سين مهملة ابن عمرو الهجري البصري والحديث مضى في كتاب
الغسل فانه اخرجه هناك عن اسحق بن نصر وعن عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن
ابي هريرة واخرجه البخاري ايضا في التفسير عن اسحق واخرجه الترمذي في التفسير عن عبد بن
حميد وقد مضى الكلام فيه هناك واما الكلام في الرواة فنقول اما محمد بن سيرين فان سماعه
من ابي هريرة ثابت واما الحسن فلم يسمع من ابي هريرة عند المحققين من الحفاظ يقولون ما وقع
في بعض الروايات من سماعه منه فهو وهم واما البخاري فانه اخرج عنه عن ابي هريرة هنا مقرونا
بغيره وماله في الكتاب الا هذا وفي حديث اخر في بدء الخلق مقرونا بابن سيرين ايضا
واما خلاس ففي حديثه عن ابي هريرة خلاف فقال ابو داود عن احمد لم يسمع خلاس من ابي
هريرة ويقال انه كان على شرطة علي رضي الله عنه وحديثه عنه في الترمذي والنسائي وجزم
يحيى القطان ان روايته عنه من صحيفة وقال ابن ابي حاتم عن ابي زرعة كان يحيى القطان لا يرضى روايته
عن علي وقد سمع من عمار وعائشة رضي الله عنهم قبله اذ ثبت سماعه من عمار وكان
على شرطة علي فكيف يمتنع سماعه من علي رضي الله عنه وقال ابو حاتم يقال وقعت عنده صحيفة
علي وليس بقوي يعني لحاله في علي ووثقه بقية الائمة وما له في البخاري سوى هذا
الحديث فانه اخرجه له مقرونا بغيره واعاده سندا او متنا في تفسير سورة الاحزاب
وله حديث اخر اخرجه في الايمان والنذور مقرونا بمحمد بن سيرين عن ابي هريرة قوله حييا
اي كثير الحياء قوله ستيرا على وزن فعيل بمعنى فاعل اي من شأنه وارادته حب الستر والصون
قوله ادرة بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وحكى الطحاوي رحمه الله عن بعض مشايخه
بفتح الهمزة والدال وقال ابن الاثير الادرة بالضم ... يقال رجل ادر بين الادر بفتح
الهمزة والدال وهي التي تسميها الناس القيلة قوله واما آفة من عطف العام على الخاص قوله
عدا بثوبه بالعين المهملة اي مضى به مسرعا قوله ثوبي حجر يعني رد ثوبي يا حجر قوله ضربا اي
يضرب ضربا قوله لندبا بفتح النون والدال وهي اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد قوله فوالله
ان بالحجر لندبا ظاهره انه بقية الحديث وقد بين في رواية همام المذكور انه ستة او سبعة
ووقع عند ابن مردويه من رواية حبيب بن سالم عن ابي هريرة ست ضربات قوله فذلك
قوله تعالى اي ما ذكر من اذى بني اسرائيل موسى نزلت فيه قوله تعالى يا ايها الذين امنوا خطاب
لاهل المدينة قوله ولا تكونوا كالذين اذوا موسى اي احذروا ان تكونوا مؤذين للنبي عليه
كما اذى بنو اسرائيل موسى عليه السلام فاظهر الله براءته مما قاله فيه من انه ادر وقيل كان اذاهم
اياه ادعاؤهم عليه قتل اخيه هرون عليه السلام قوله وكان ابو موسى عبد الله وجيها اي
ذا جاه ومنزلة وقيل وجيها لم يسأل شيئا الا اعطاه وقرأ ابن مسعود وكان عبد الله بالباء
الموحدة وفي الحديث ان اغتسال بني اسرائيل عراة بحضرة منهم كان جائزا في شرعهم وكان
اغتسال موسى عليه السلام وحده لكونه حييا عن الاستتار وفيه جواز المشي عريانا للضرورة
وفيه جواز النظر الى العورة عند الضرورة لمداواة ونحوها وفيه ان الانبياء عليهم السلام منزهون
عن النقائص والعيوب الظاهرة والباطنة وفيه ان من نسب نبيا من الانبياء الى نقص في
خلقه فقد آذاه ويخشى عليه الكفر وفيه معجزة ظاهرة لموسى عليه السلام ولا سيما تأثير ضربه
بالعصى على الحجر مع علمه انه ما سار بثوبه الا بامر الله تعالى   حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة

عن الاعمش قال سمعت ابا وائل قال سمعت عبد الله رضي الله عنه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما
فقال رجل ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله تعالى فاتيت النبي عليه السلام فاخبرته فغضب
حتى رأيت الغضب في وجهه ثم قال يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر ش مطابقته
للترجمة في قوله يرحم الله موسى وبينه وبين الحديث السابق مناسبة ايضا على ما لا يخفى وابو
الوليد هشام بن عبد الملك والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن
مسعود والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي
المؤلفة قلوبهم فانه اخرجه هناك عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور عن ابي وائل
عن عبد الله الى آخره وقد مضى الكلام فيه هناك ص باب يعكفون
على اصنام لهم ش اي هذا باب يذكر فيه قوله تعالى يعكفون على اصنام لهم وقبله و
جاوزنا ببني اسرائيل البحر فاتوا على قوم يعكفون على اصنام لهم وذكرها ولم يفسرها قوله على قوم قال
بعض المفسرين على قوم من اللخميين وقيل كانوا من لخم وقال ابن جرير وكانوا يعبدون اصناما
على صورة البقر قوله يعكفون من عكف يعكف عكوفا وهو الاقامة على الشيء والمكان و
لزومها ويقال عكف يعكف من ضرب يضرب وعكف يعكف من باب نصر ينصر والفاعل
عاكف ومنه قيل لمن لازم المسجد واقام على العبادة فيه عاكف ومعتكف ص متبر
خسران ش اشار به الى ما في قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه وباطل ما كانوا يعملون
وفسر متبر بقوله خسران ومتبر اسم مفعول من التتبير وهو الاهلاك يقال تبره تتبيرا و
اهلكه ومنه التبار وهو الهلاك وقال الكرماني قوله متبر اي خاسر وقد فسره فمعنى المفعول
بمعنى الفاعل وهو بعيد وكذلك تفسير البخاري بالمصدر وتفسيره الوجه متبر مهلك
وباطل ما كانوا يعملون ص وليتبروا ما علوا تتبيرا ما غلبوا ش اشار به الى ما في قوله
تعالى وليتبروا ما علوا تتبيرا وفسر ليتبروا بقوله يدمروا من التدمير من الدمار وهو الهلاك
يقال دمره تدميرا ودمر عليه بمعنى وفسر قوله ما علوا بقوله ما غلبوا وذكره هذا بطريق الاستطراد
ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قال وكنت ترعى الغنم
قال وهل من نبي الا رعاها ش قال بعضهم مناسبته للترجمة غير ظاهرة وقال الخطابي لا مناسبة
اصلا وقال صاحب التوضيح مناسبته ظاهرة لدخول موسى عليه السلام في من رعى الغنم
وقال الكرماني لعل المناسبة من حيث ان بني اسرائيل كانوا مستضعفين جهالا ففضلهم
الله على العالمين وسياق الاية تدل عليه اي فيما يتعلق ببني اسرائيل فكذلك الانبياء عليهم
السلام كانوا يرعون الغنم انتهى قلت فيه تعسف وتكلف وتوجيه غير طائل ويمكن ان
يوجه له المطابقة وان كان لا يخلو ايضا عن بعض تكلف من حيث ان هذا الباب كان من
غير ترجمة وكذلك وقع في رواية النسفي وهو كالفصل للباب المترجم كما ان الابواب الثلاثة
التي قبل هذا الباب كذلك فلا تراجم كالفصول وهو قوله باب قول الله تعالى وواعدنا
موسى ثلاثين ليلة لان فيه ما له من حالات موسى وموسى تدخل في عموم قوله ما
من نبي الا رعاها فمن هذه الحيثية توجد المطابقة على انه وقع التصريح برعي موسى الغنم في رواية
النسفي قوله النسفي لعله غلط من الكاتب والصواب النسائي كما رجعنا فراجعه انتهى
اخرجه في طريق ابي اسحق عن نصر بن حزن قال افتخر اهل الابل والشاء فقال النبي صلى الله
عليه وسلم بعث موسى راعي غنم والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاطعمة عن سعيد بن
عفير واخرجه مسلم في الاطعمة عن ابي الطاهر بن السرح واخرجه النسائي في الوليمة عن هرون
بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الكينونة كانت بمر الظهران كذا
جاء في بعض الروايات قوله نجني من جنى يجني جنيا وهو اخذ الثمر من الشجر قوله الكباث
بفتح الكاف وفتح الباء وبعد الالف ثاء مثلثة وهو ثمر الاراك ويقال ذلك النضيج منه كذا
نقله النووي عن اهل اللغة وقال ابو عبيدة هو ثمر الاراك اذا يبس وليس له عجم وقال القزاز
هو الغصن من ثمر الاراك والاراك هو الخمط وقال ابو زياد الكباث يشبه التين يأكله

الناس والابل والغنم وفيه حراره وفي المحكم هو ثمر الاراك اذا كان متفرقا وا حده كباثه وقال ابو حنيفه
هو فوق حب الكزبره وعنقوده يملاء الكفين واذا التقمه البعير فضل عن لقمته والنضيج منه يقال
له المرد وقال صاحب المطالع هو خضرمه قوله قالوا اكنت ترعى الغنم اى قالت الصحابه لرسول الله صلى
الله عليه وسلم هل كنت ترعى الغنم وانما قالوا ذلك لان قوله لهم عليكم بالاسود منه دال
على تمييزه بين انواعه والذى يميز بين انواع ثمر الاراك غالبا من يلازم رعي الغنم على ما القوه
فان قلت ما الحكمه في هذا قلت قال الخطابي اراد ان الله لم يضع النبوة في ابناء الدنيا
والمترفين منهم وانما جعلها في رعاء الشاء واهل التواضع من اصحاب الحرف كما روى ان ايوب كان
خياطا وذكريا كان نجارا والله اعلم حيث يجعل رسالته وقال النووى الحكمه فيه ان يأخذوا
لانفسهم بالتواضع وتصفوا قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الى سياسة اممهم وقد مر
هذا الكلام من هذا القبيل في اوايل كتاب الاجاره والله اعلم **ص باب**
واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الاية ش اى هذا باب يذكر فيه واذ قال
موسى الاية ولم يذكر في هذا الباب غير بعض تفسير الفاظ تتعلق بقصة موسى التى وقعت في
القرآن من بعض قصصه عليه السلام **قوله** واذ قال اى اذكر يا محمد حين قال موسى لقومه ان الله
يامركم ان تذبحوا بقرة وقصة البقره ما ذكره ابن ابى حاتم فقال حدثنا الحسن بن محمد بن
الصباح نا يزيد بن هرون انا هشام ابن حسان عن ابى هريرة عن عبيدة السلماني قال كان
رجل من بنى اسرائيل عقيما لا يولد له وكان له مال كثير وكان ابن اخيه وارثه فقتله ثم احتمله ليلا
فوضعه على باب رجل منهم ثم اصبح يدعيه عليهم حتى تسلحوا وركب بعضهم على بعض فقال
ذو الراى منهم على ما يقتل بعضكم بعضا وهذا رسول الله فيكم فاتوا موسى فذكروا ذلك له فقال
ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة قالوا اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين قال فلو
لم يعترضوا لاجزأت عنهم ادنى بقرة ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم حتى انتهوا الى البقره التى امروا
بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له غيرها فقال والله لا انقصها من ملء جلدها ذهبا
فاخذوها بملء جلدها ذهبا فذبحوها فضربوه ببعضها فقام فقالوا من قتلك قال هذا لابن
اخيه ثم قال ميتا فلم يعط من ماله شيئا فلم يورث قاتل بعد ورواه ابن جرير من حديث
ايوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة بنحو من ذلك ورواه ادم بن ابى اياس في تفسيره من
وجه اخر وملخصه كان رجل من بنى اسرائيل غنيا ولم يكن له ولد وكان له قريب وهو وارثه فقتله
ليرثه ثم القاه على مجمع الطريق واتى موسى عليه السلام فقال له ان قريبى قتل ونادى موسى في الناس
من كان عنده في هذا علم يبينه لنا فلم يكن عندهم علم وقال القاتل انت نبى الله سل لنا ربك
ان يبين لنا فسال ربه فاوحى الله اليه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الايات وفيه انهم اعضلوا
صاحب البقره وزنها عشر مرات فذبحوها فضربوه بالبضعة التى بين الكتفين فعاش
فسالوه من قتلك فقال القاتل ورواه بسنده من وجه اخر عن محمد بن كعب القرظى ومحمد بن قيس
ان سبطا من بنى اسرائيل لما راوا كثرة شرور الناس بنوا مدينة فاعتزلوا شرور الناس
فكانوا اذا امسوا لم يتركوا احدا خارج المدينة الا ادخلوه واذا اصبحوا قام رئيسهم فنظر وتشوف فاذا لم
ير شيئا فتح المدينة فكانوا مع الناس حتى يمسوا قال وكان رجل من بنى اسرائيل له مال كثير ولم يكن
له وارث غير اخيه فطال عليه حياته فقتله ليرثه ثم حمله فوضعه على باب المدينة
ثم كمن هو واصحابه فتشوف رئيس المدينة على باب المدينة فنظر فلم ير شيئا ففتح الباب
فلما راى القتيل رد الباب فناداه اخو المقتول واصحابه هيهات قتلتموه ثم تردون الباب
وكاد ان يكون بين اخى المقتول وبين اهل المدينة قتال حتى لبسوا السلاح ثم كف بعضهم عن
بعض فاتوا موسى فشكوا اليه شانهم فاوحى الله اليه ان يذبحوا بقرة القصة وقال ابن كثير
الروايات فيها مختلفة والظاهر انها ماخوذة من كتب بنى اسرائيل وهو مما يجوز نقلها لكن
لا نصدق ولا نكذب فلهذا قال لا يعتمد عليها الا ما وافق الحق **ص** قال ابو العاليه العوان
النصف بين البكر والهرمه **ش** ابو العاليه بالعين المهمله رفيع بن مهران الرياحى بالياء اخر الحروف
وهو تفسير العوان في قوله تعالى انها بقرة لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك ورواه الطبرى
عن سلمه عن ابن اسحق عن الزهرى عنه **قوله** لا فارض ولا بكر يعنى لا هرمه ولا صغيره

عوان بين ذلك اى نصف بين البكر والهرمه والنصف بفتح النون والصاد **ص** فاقع صاف **ش**
اشارة الى ما في قوله تعالى صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وهذه الجملة صفة لتلك البقرة المامور بذبحها
ولونها مرفوع فاقع وعن سعيد بن جبير صفراء فاقع لونها شديد الصفرة تكاد صفرتها تبيض
وعن ابن عمر كانت صفراء الظلف وعن سعيد بن جبير كانت صفراء القرن والظلف وقال ابن
ابى حاتم ثنا ابى نا نصر بن على انا ابو رجاء عن الحسن في قوله صفراء فاقع لونها قال سوداء
شديد السواد وهذا غريب **قوله** تسر الناظرين اى تعجبهم **ص** لا ذلول لم يذلها العمل تثير الارض
ليست بذلول تثير الارض ولا تعمل في الحرث **ش** اشار به الى ما في قوله تعالى تثير الارض ولا تسقى
الحرث مسلمة لا شية فيها اى هى لا ذلول يعنى ليست مذللة بالحرث ولا معدة للسقى في السانيه
بل هى مكرمة حسنا صبيحة **قوله** لم يذلها بضم الياء من الاذلال والعامل مرفوع به **قوله** تثير الارض
يعنى ليست بذلول تثير الارض **ص** مسلمة من العيوب **ش** اشار به الى ما في قوله تعالى مسلمة
في الايه وفسرها من العيوب وقال عطاء الخراسانى مسلمة القوائم والخلق **ص** لا شية بياض
من الشية التى هى اللون بقوله بياض يعنى لا بياض فيها وقال ابو العاليه والربيع والحسن وقتاده
ليس فيها بياض وقال عطاء الخراسانى لونها واحد وروى عن عطيه ووهب بن منبه نحو ذلك
وقال السدى لا شية فيها من سواد ولا بياض ولا حمرة **ص** صفراء ان شئت سوداء ويقال
صفراء كقوله جمالات صفر **ش** غرضه من هذا الكلام ان الصفرة يحتمل حملها على معناه المشهور
وعلى معنى السواد كما في قوله تعالى جمالات صفر فانه يفسر بسود تضرب الى الصفرة فاحمل
الى ايهما شئت **قوله** جمالات جمع الجمع لانها جمع جماله والجماله جمع جمل وفسرها مجاهد بسود
ويقال للجمل الاسود اصفر لانه لا يوجد جمل اسود الا وهو مشرب بصفرة **ص** فادارأتم اختلفتم
ش اشار به الى ما في قوله تعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها والله وفسره بقوله اختلفتم وهكذا
قال مجاهد فيما رواه ابن ابى حاتم عن ابيه عن ابى حذيفه عن شبل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد انه قال في قوله
تعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها اختلفتم وقال عطاء الخراسانى والضحاك اختصمتم فيها وقال
ابو عبيده وهو من التدارئ وهو التدافع والله اعلم **ص باب** وفاة النبى
موسى عليه السلام ش اى هذا باب في بيان وفاة موسى عليه السلام وليس في رواية ابى ذر
ذكر لفظ وانما المذكور عنه وفاة موسى عليه السلام **قوله** وذكره بعد بضم الدال لانه مبنى على الضم
لكونه قطع من الاضافه والتقدير وفي بيان ذكره بعد ذلك وفاته عليه السلام **ص** حدثنا يحيى
بن موسى نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة قال ارسل ملك الموت
الى موسى عليه السلام فلما جاءه صكه فرجع الى ربه فقال ارسلتنى الى عبد لا يريد الموت
قال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اى رب ثم
ماذا قال ثم الموت قال فالآن فسال الله ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر قال ابو هريره
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت ثم لاريتكم قبره الى جانب الطريق تحت الكثيب الاحمر **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن موسى بن عبد ربه ابو زكريا السختيانى البلخى يقال له خت
بفتح الخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق وابن طاوس هو عبد الله وهذا الحديث رواه
البخارى اولا موقوفا من طريق طاوس عنه ثم اورده عقيبه برواية همام عنه مرفوعا وهو المشهور
عن عبد الرزاق والحديث مر في كتاب الجنائز في باب من احب الدفن في الارض المقدسة
قوله صكه اى ضربه وفي رواية مسلم جاء ملك الموت الى موسى فقال اجب ربك فلطم موسى عين
ملك الموت ففقاها وفي رواية احمد كان ملك الموت ياتى الناس عيانا فاتى موسى فلطمه ففقأ
عينه **قوله** لا يريد الموت وفي رواية همام وقد فقأ عينى فرد الله عليه عينه وفي رواية عمار فقال
يا رب عبدك موسى ولولا كرامته عليك لشققت عليه **قوله** فقل له اى لموسى يضع يده وفي رواية ابى
يونس فقل له الحياة تريد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك **قوله** على متن ثور **قوله** بما غطت
يده هكذا رواية الكشميهنى وفي رواية غيره بما غطى **قوله** اى يا رب يعنى يا رب **قوله** ثم ماذا اى
ثم ماذا يكون بعد هذا اى احياة او موت **قوله** فالآن هو ظرف زمان الحال بين الماضى والحال
والمستقبل **قوله** ان يدنيه بضم الياء من الادناء اى يقربه ووجه سؤاله الادناء من الارض
المقدسة هو شرفها وفضيلة ما فيها من المدفونين من الانبياء عليهم السلام وغيرهم

فان قلت سال الادناء ولم يسأل نفس بيت المقدس قلت لانه خاف ان يكون قبره
مشهورا عندهم فيفتتن به الناس وفيه استحباب الدفن في المواضع الفاضلة والمواطن المباركة
والقرب من مدافن الصالحين قوله رمية اي قدر رمية كانت بحجر قوله الى جانب الطريق
هكذا رواية المستملي والكشميهني وفي رواية غيرهما من جانب الطريق قوله الكثيب بالثاء
المثلثة وفي آخره باء موحدة وهو الرمل الكثير المجتمع واختلف اهل السير في موضع قبره فقيل
بارض وهرون كذلك ولم يدخل موسى بارض المقدسة الا رمية حجر رواه الضحاك عن ابن
عباس وقال لا يعرف قبره ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابهم ذلك بقوله الى جانب الطريق
عند الكثيب الاحمر ولو اراد بيانه لبينه صريحا وقال ابن عباس لو علمت اليهود قبر
موسى وهرون لاتخذوهما الاهين من دون الله وقيل بباب لد بالبيت المقدس وقيل قبره
بين عالية وعويلية عند كنيسة توما وقيل بالوادي في ارض باب بين بصرى والبلقاء
وقيل قبره بدمشق ذكره ابن عساكر عن كعب الاحبار والاصح انه بالتيه قدر رمية حجر من الارض
المقدسة وعن وهب ان الملائكة تولوا دفنه والصلاة عليه وانه عاش مائة وعشرين سنة
وقال ابن وهب وصلى عليه جبريل عليه السلام وكان موته بعد موت هرون باحدى عشر شهرا
وكان بين وفاة ابراهيم ومولد موسى مائتان وخمسون سنة وقد مضت بقية الكلام في كتاب
الجنائز ص واخبرنا معمر عن همام نا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ش اي قال
عبد الرزاق اخبرنا معمر بن راشد عن همام بن منبه نحو الحديث المذكور وقال بعضهم وهذا موصول
بالاسناد وقد وهم من قال انه معلق قلت صورته صورة تعليق وكونه موصولا بالاسناد الاول
محتمل ولا يلزم من اخراج غيره هذا موصولا ان يكون هذا ايضا موصولا وهو في صورة التعليق فافهم
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن
المسيب ان ابا هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا
على العالمين في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده
عند ذلك فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره الذي كان من امره وامر المسلم فقال لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون
اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي
او كان ممن استثنى الله ش مطابقته للجزء الاخير للترجمة وهو قوله وذكره بعد قد تكرر ذكر
رجاله على هذا النسق والحديث مضى في الخصومات في باب ما يذكر في الاشخاص ومعنى الكلام
فيه مستوفى ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن
حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى
فقال موسى انت آدم التي اخرجتك خطيئتك من الجنة فقال آدم انت موسى الذي اصطفاك
الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني على امر قدر علي قبل ان اخلق فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فحج آدم موسى عليهما السلام مرتين ش مطابقته للترجمة وعبد العزيز بن عبد الله بن
يحيى القرشي الاويسي المديني وهو من افراده وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
القرشي المديني كان على قضاء بغداد والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن يحيى
بكير واخرجه مسلم في القدر عن زهير بن حرب ومحمد بن حاتم قوله احتج آدم وموسى
اي تحاجا بان يكون ارواحهما تحاجت او يكون ذلك يوم القيامة والاول اظهر وقال القاضي عياض
ويحتمل ان يحمل على ظاهره وانهما اجتمعا باشخاصهما وقد ثبت في حديث الاسراء انه صلى الله عليه
وسلم اجتمع بالانبياء عليهم السلام في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم ولا يبعد ان الله
احياهم كما احيا الشهداء ويحتمل ان يكون ذلك في حياة موسى سال الله تعالى ان يريه آدم
فحاجه قوله خطيئتك اي الاكل من الشجرة المنهي عنها بقوله لا تقربا هذه الشجرة وجاز في مثله
اخرجتك واخرجته بالخطاب والغيبة هو ان الذي سمتني امي حيدرة اي سمته قوله الذي
اصطفاك الله اي جعلك صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وفيه تلميح الى قوله تعالى
وكلم الله موسى تكليما قوله ثم تلومني كلمة ثم بالثاء المثلثة واللام المشددة في رواية الاكثرين
وفي رواية الاصيلي والمستملي ثم بكسر الباء الموحدة وفتح الجيم قوله فحج آدم بالرفع باتفاق

الرواة اي غلبه بالحجة وظهر عليه بها متمكنا من تركها بل كان امرا مقضيا قوله مرتين يتعلق
بقوله قال وقال الخطابي انما حجه آدم في رفع اللوم اذ ليس لاحد من الآدميين ان يلوم احدا به واما
الحكم الذي تنازعاه فانما هما في ذلك سواء اذ لا يقدر احد ان يسقط الاصل الذي هو القدر
ولا ان يبطل الذي هو السبب ومن فعل واحدا منهما خرج عن القصد الى احد الطرفين مذهب
القدر او الجبر وفي قول آدم استقصار بعلم موسى اي اذ جعلك الله بالصفة التي انت عليها
من الاصطفاء بالرسالة والكلام فكيف يسعك ان تلومني على القدر الذي لا مدفع له وحقيقته
انه دفع حجة موسى الذي الزمه بها اللوم وذلك ان الاعتراض والاستدلال كان من موسى وعارضه
بامر دفع به اللوم فكان هو الغالب وقال النووي معناه انك تعلم انه مقدر فلا تلمني وايضا
اللوم شرعي لا عقلي واذ تاب الله عليه وغفر له زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا بالشرع
فان قيل العاصي منا لو قال لهذه المعصية كانت بتقدير الله تعالى لم تسقط عنه الملامة قلنا
هو باق في دار التكليف جار عليه احكام المكلفين وفي لومه زجر له ولغيره واما آدم فميت خارج
عن هذه الدار وعن الحاجة الى الزجر فلم يكن في هذا القول فائدة سوى التخجيل ونحوه وقال التوربشتي ليس
معنى قول آدم عليه السلام كتب الله علي الزمه اياه واوجبه علي ولم يكن لي في تناول الشجرة كسب
واختيار وانما المعنى اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بان ذلك كائن لا محالة لعلمه السابق فهل
يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب
وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون
سر الله من وراء الاستار ص حدثنا مسدد نا حصين بن نمير عن حصين بن عبد
الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما
قال عرضت علي الامم ورايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل هذا موسى في قومه ش مطابقته
للترجمة للجزء الاخير منها وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن نمير مصغر النمر الحيوان
المشهور ابو محصن الواسطي وشيخه حصين كذلك ابن عبد الرحمن السلمي ابو
الهذيل الكوفي والحديث اخرجه البخاري ايضا مطولا في الطب عن مسدد ايضا وفي الرقاق
عن عمران بن ميسرة وعن اسيد بن زيد مقرونا بحديث عمران بن ميسرة وفي الرقاق
ايضا عن اسحق واخرجه مسلم في الايمان عن سعيد بن منصور وعن ابي بكر بن ابي
شيبة واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي حصين عبد الله بن احمد بطوله واخرجه
النسائي في الطب عن ابي حصين به قوله سوادا وهو الذي يعبر به عن الجماعة الكثيرة
قوله سد الافق الافق بضمتين واحد آفاق السماء والارض وهو نواحيها وقال ابن الاثير
ويجوز ان يكون الافق واحدا وجمعا كالفلك وقال ابن التين والذي يدل عليه الحديث ان امته
اكثر الامم بعد امة النبي صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر الحديث يدل صريحا على كثرة
امة موسى عليه السلام والله اعلم ص باب قول الله تعالى وضرب
الله مثلا للذين امنوا امرأة فرعون الى قوله وكانت من القانتين ش اي هذا
باب في بيان آسية بنت مزاحم امرأة فرعون التي ذكرها الله تعالى في قوله وضرب الله مثلا
للذين امنوا امرأة فرعون اذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني
من القوم الظالمين ومريم ابنت عمران التي احصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت
بكلمات ربها وكتبه وكانت من القانتين قوله ضرب الله مثلا الى آخره مثل حال المؤمنين
في ان وصلة الكافرين لا يضرهم ولا ينقص شيئا من ثوابهم وزلفاهم عند الله بحال امرأة فرعون
ومنزلتها عند الله مع كونها امرأة اعدى اعداء الله الناطق بالكلمة واراد بامرأة فرعون آسية
بنت مزاحم لما غلب موسى سحرة فرعون آمنت فلما تبين ايمانها لفرعون وثبت عليه اوتد
يديها ورجليها باربعة اوتاد والقاها في الشمس وامر بصخرة عظيمة فتلقى عليها فلما اتوا بالصخرة
قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة فابصرت بيتها في الجنة من درة وانتزع الله روحها
فالقيت الصخرة عليها وليس في جسدها روح فلم تجد الما من عذاب فرعون وعن الحسن
وابن كيسان رفع الله امرأة فرعون الى الجنة فهي فيها تاكل وتشرب قوله ومريم ابنت عمران
التي عطف على امرأة فرعون اي وضرب الله مثلا اي وضرب الله مثلا للذين امنوا

مريم ابنت عمران وما اوتيت من الكرامة من كرامات الدنيا والاخرة والاصطفاء على نساء العالمين
مع ان قومها كانوا كفارا **قوله** وكانت من القانتين اى من القوم القانتين فلذلك لم يقل من القانتات
واسيه هى بنت مزاحم ابنة عم فرعون وقيل انها من العماليق وقيل من بنى اسرائيل من سبط موسى
وقال السهيلى هى عمة موسى وكانت لها فراسة حين قال قرة عين لى ولك واعاد ذكر الاية المتضمنة
لقضية مريم لكونها مذكورة مع اسية وليس مقصوده من الترجمة الا ذكر اسية **ص** حدثنا يحيى
بن جعفر نا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمدانى عن ابى موسى رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا اسية امراة فرعون
ومريم ابنت عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **ش** مطابقته
للترجمة ظاهرة جدا لان المراد امراة فرعون هى اسية ويحيى بن جعفر بن اعين ابو ذكريا البخارى
البيكندى وهو من افراده مات سنة ثلاث واربعين ومائتين وعمرو بن مرة بضم
الميم وتشديد الراء المرادى الاعمى الكوفى مر فى كتاب الصلاة • ومرة الهمدانى هو مرة بن شراحيل
الكوفى كان يصلى كل يوم الف ركعة ولما كبر كان له وتد يعتمد عليه وابو موسى هو عبد الله بن
قيس الاشعرى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى فضل عائشة عن عمرو بن مرزوق وفى الاطعمة
عن بندار عن غندر واخرجه مسلم فى الفضائل عن ابى بكر وابى كريب • وعن محمد ابن مثنى
وابن بشار • وعن عبد الله بن معاذ واخرجه الترمذى فى الاطعمة عن محمد بن مثنى به واخرجه
النسائى فى المناقب • وفى عشرة النساء عن قتيبة بقصة مريم واسية • وعن عمرو بن
على كذلك وعن على بن مسعود بقصة فضل عائشة • واخرجه ابن ماجه فى الاطعمة عن
محمد بن بشار بتمامه **ذكر معناه قوله** كمل بضم الميم وفتحها وكسرها ثلاث
لغات والمراد من الكمال التناهى فى جميع فضائل الرجال **قوله** ولم يكمل من النساء الا اسية
امراة فرعون ومريم ابنت عمران وقد استدل بعضهم بهذا على ان اسية ومريم نبيتان لان
اكمل النوع الانسانى الانبياء ثم الاولياء والصديقون والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم
ان لا يكون فى النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة وفى نفس الامر ان هذه الصفات موجودة
فى كثير منهن فكانه قال لم ينبا من النساء الا فلانة وفلانة ومنع بانه لا يلزم من لفظ الكمال
من نبوتهما اذ هو مطلق لتمام الشئ وتناهيه فى بابه فالمراد تناهيهما فى جميع الفضائل التى للنساء
وقال الكرمانى وقد نقل الاجماع على عدم النبوة للنساء قلت وقد نقل عن الاشعرى ان من
النساء من نبى وهن ست حواء • وسارة • وام موسى • وهاجر • واسية • ومريم • والانبياء
بعدها اولئك الذين انعم الله عليهم من النبيين • فدخلت فى عمومه • وقال القرطبى الصحيح
ام مريم نبية لان الله اوحى اليها بواسطة الملك • واما اسية فلم يرد ما يدل على نبوتها
قوله وان فضل عائشة رضى الله عنها على النساء اى على نساء هذه الامة فى الفضيلة
فليس فيه ما يدل على الافضلية لانه عليه السلام فضلها بفضل الثريد على غيره من الطعام
لما فيه من تيسر المؤنة وسهولة الاساغة وكان اهل اطعمتهم يومئذ وكل هذه الخصال لا يلزم
الافضلية لها من كل وجه وقد ورد من طريق صحيح ما يقتضى افضلية خديجة رضى الله عنها على
غيرها وهو ما روى من حديث على رضى الله عنه خير نسائها خديجة وسياتى ان شاء
الله تعالى وورد ايضا ما يقتضى افضلية خديجة وعائشة وفاطمة رضى الله عنها فيما اخرجه
احمد وابن حبان وابو يعلى والطبرانى وابو داود فى كتاب الزهد والحاكم كلهم من طريق موسى
بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم ابنت عمران واسية
امراة فرعون وله شاهد من حديث ابى هريرة رواه الطبرانى فى الاوسط ولاحمد فى
مسنده من حديث ابى سعيد رفعه فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم
ابنت عمران واسية امراة فرعون وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد رواه احمد والترمذى
وابن عساكر وعن ابن عباس قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الارض اربع
خطوط فقال اتدرون من هذا قالوا الله ورسوله اعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم ابنت عمران واسية

بنت مزاحم امراة فرعون رواه النسائى وابو يعلى وابن عساكر وروى الامام احمد من حديث ابى سعيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران وهذا
يدل على ان فاطمة ومريم افضل هذه الاربع ثم يحتمل الاستثناء ان يكون مريم افضل من فاطمة ويحتمل ان يكون
على السؤال فى الفضيلة لكن ورد حديث ان صح عين الاحتمال الاول وهو ما روى ايضا ان ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدة نساء الجنة مريم بنت عمران ثم فاطمة ثم خديجة
ثم اسية امراة فرعون رواه ابن عساكر فان كان هذا اللفظ محفوظا بثم التى للترتيب فهو مبين
لاحد الاحتمالين الذين دل عليهما الاستثنا وتقدم على ما تقدم من الالفاظ التى وردت ولا ينفيه
وقد روى هذا الحديث ابو حاتم الرازى باسناده الى ابن عباس مرفوعا وذكره بواو العطف
لا بثم التى للترتيب فخالفه اسنادا ومتنا **قوله** على الثريد هو من ثردت الخبز ثردا كسرته فهو
ثريد ومثرود والاسم الثردة والثريد غالبا لا يكون الا باللحم وقال ابن الاثير فى قوله صلى
الله عليه وسلم وفضل عائشة على النساء الحديث قيل لم يرد عين الثريد وانما اريد عين الطعام
المتخذ من اللحم والثريد معا لان الثريد غالبا لا يكون الا من اللحم والعرب قل ما تجد طبيخا ولا سيما
بلحم والله اعلم **ص باب** ان قارون كان من
قوم موسى الاية **ش** اى هذا باب يذكر فيه ان قارون من قوم موسى فبغى عليهم واتيناه من الكنوز
ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولى القوة اذ قال له قومه لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين قارون
اسم اعجمى مثل هرون غير منصرف للعلمية والعجمة ولو كان وزنه فاعولا لانصرف **قوله**
من قوم موسى اى من عشيرته وفى نسبه الى موسى ثلثة اقوال • احدها انه كان ابن عمه قاله سعيد
بن جبير عن ابن عباس وبه قال ابن جريج وعبد الله بن الحارث والثانى ابو خالته رواه عطاء عن
ابن عباس • والثالث انه عم موسى عليه السلام قاله ابن عباس اسحق وقيل معنى قوله من قومه
انه امن به وكان اقرا بنى اسرائيل للتورية ولكنه نافق كما نافق السامرى قال اذ كانت النبوة لموسى
وللمذبح والقربان لهرون فما لى فبغى عليه قال ابن عباس بغيه عليه هو قذفه موسى ببغية جعل
لها جعلا وقال الضحاك بغيه عليه كفره بالله وقال قتاده هو كبره وقال عطا هو انه ازاد فى
طول ثيابه شبرا **قوله** واتيناه من الاموال اى من الكنوز المدخرة **قوله** ما ان مفاتحه
كلمة ما موصولة لتنوء خبران والمفاتح جمع مفتاح • اى مفاتح خزائنه لتنوء • اى لتثقل بالعصبة
وتميل بهم اذا حملوها • والعصبة الجماعة الكثيرة • وقيل العصبة عشرة • وقيل خمسة عشر
وقيل اربعون وقيل من عشرة الى الاربعين **قوله** لتنوء اللام فيه للتاكيد وتنوء فعل
مضارع من ناء ينوء اذا نهض به متثقلا وروى ان مفاتيح خزائنه كانت وقر ستين بغلا
غر محجلة لكل خزانة مفتاح ولا يزيد المفتاح على اصبع وكانت من جلود الابل ويقال كانت
من الحديد فثقلت عليه فجعلها من خشب فثقلت عليه فجعلها من جلود البقر
وكانت خزائنه تحمل معه حيث ما ذهب اولى القوة صفة العصبة **قوله** اذ قال له قومه يعنى حين
قال قومه وكلمة اذ منصوب بقوله لتنوء **قوله** لا تفرح لا تبطر ان الله لا يحب البطرين وقيل
معناه لا تفسد وان الله لا يحب المفسدين وقيل ان الله لا يحب المرحين **ص** لتنوء
لتثقل **ش** اشار به الى ما فى قوله تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة وفسره بقوله لتثقل كما ذكرناه
الان **ص** قال ابن عباس اولى القوة لا يرفعها العصبة من الرجال **ش** اى قال عبد الله بن عباس
فى تفسير اولى القوة لا يرفعها العصبة من الرجال وقد مر الكلام فى تفسيره الان **ص** يقال الفرحين
المرحين **ش** اشار به الى تفسير قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين بان معناه المرحين وهو تفسير
ابن عباس اورده ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه **ص** ويكان الله مثل الم تر ان الله **ش**
اشار به الى ما فى قوله تعالى ويكان الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر لولا ان من الله
علينا لخسف بنا ويكانه لا يفلح الكافرون قال الخليل وى وحدها وكان للتحقيق وقال ابو
الحسن وى اسم فعل والكاف حرف خطاب وان على اضمار اللام والمعنى اعجب لان الله وقال
البخارى ان قوله ويكان مثل الم تر ان وهكذا قال المفسرون ان اراد ان معناه مثل قوله الم تر ان الله
وفى تفسير النسفى وى مفصوله عن كان وهى كلمة تنبيه على الخطاب وتندم وحكى الفرا ان
اعرابية قالت لزوجها ابن ابنك فقال ويكانه وراء البيت • يعنى اما ترينه وراء البيت

ص يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ش هذا في آية أخرى وأولها قال الله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء
ويقدر وذكرها لان فيها مثل ما في الآية الاولى وهو قوله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر
بقوله ص ويوسع عليه ويضيق ش قوله يوسع هو معنى قوله يبسط وقوله ويضيق معنى قوله ويقدر
وهو كما في قوله تعالى ومن قدر عليه رزقه اي ضاق ويقال قدر على عياله قدرا مثل قتر
وقدر على الانسان رزقه قدرا مثل قتر ولم يذكر البخاري في هذا الباب الا هذه الآثار المذكورة
ولم يثبت هذا الا في رواية المستملي والكشميهني ص باب قول الله تعالى
والى مدين اخاهم شعيبا ش اي هذا باب في بيان قوله تعالى والى مدين اخاهم شعيبا
قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره الآية وشعيب اسم عربي وقال مقاتل ذكره الله في القرآن
في تسعة مواضع وهو شعيب بن مريب بن رعويل بن عنقا بن مدين بن ابراهيم عليه السلام و
قال وهب بن منبه شعيب بن عيفا بن نويب بن مدين وقال الثعلبي شعيب بن يحرون
بن نويب بن مدين وقال ابن اسحق شعيب بن ضيفون بن عيفا بن ثابت بن مدين بن ابراهيم وقيل
عليه السلام وقيل شعيب بن ضيفون بن عيفا بن ثابت بن مدين بن ابراهيم ويقال جدته
او امه بنت لوط وكان ممن آمن بابراهيم وهاجر معه ودخل دمشق قوله والى مدين والى اهل مدين
وكانوا قوما عربا يقطعون الطريق ويخافون المارة ويبخسون المكاييل والموازين وكانوا مكابين لا يدعون
شيئا الا مكسوه وارسله الله اليهم فقال يا قوم اعبدوا الله اي وحدوه وقد قص الله قصته
في القرآن وقال علماء السير اقام شعيب مدة بعد هلاك قومه ووصل اليه موسى وزوجه بنته
وقال ابن الجوزي ثم خرج الى مكة ومات بها وعمره مائة واربعون سنة ودفن بالمسجد الحرام حيال الحجر الاسود
وقال ابن سبطه وعند طبرية بالساحل قرية يقال لها حطين فيها قبر يقال انه قبر شعيب عليه
السلام وقال ابو المفاخر ابراهيم بن جبريل في تاريخه ان شعيبا كان عمره ستمائة سنة وخمسين سنة
ص الى اهل مدين لان مدين بلد ومثل واسأل القرية واسأل العير يعني اهل القرية واهل
العير ش اشار بهذا الى ان معنى قوله الى مدين الى اهل مدين لان مدين بلد وهي مدينة شعيب
على بحر القلزم محاذية لتبوك على نحو ست مراحل منها وبها البئر التي استسقى منها موسى
عليه السلام وهي الان خراب واشار بقوله واسأل القرية الى انه نظير قوله تعالى والى مدين
اخاهم هو قوله واسأل القرية في ان المضاف فيهما محذوف وهو لفظ اهل وكذلك قوله واسأل
القرية العير اي اهل العير لان القرية والعير لا يصح السؤال منهما ص وراءكم ظهريا لم يلتفتوا
ويقال اذا لم يقض حاجته ظهرت حاجتي وجعلتني ظهريا قال الظهري ان تأخذ معك دابة او وعاء
تستظهر به ش اشار بقوله وراءكم ظهريا الى ما في قوله تعالى واتخذتموه وراءكم ظهريا ثم فسره بقوله
لم يلتفتوا اليه والظهري منسوب الى الظهر وكسر الظاء من تغييرات النسب كما تقول في امس
امسي بكسر الهمزة ويقال اذا لم يقض حاجته يعني اذا لم يقض حاجة من سلك بها تقول ظهرت
حاجتي اي جعلتها وراء ظهري وقال الجوهري وقولهم ظهر فلان بحاجتي اذا استخف بها قوله وجعلتني
ظهريا يعني يقال ايضا اذا لم يلتفت اليه ولا قضى حاجته جعلتني ظهريا اي جعلتني وراء ظهرك
قوله قال الظهري الظاهر ان الضمير في قال يرجع الى البخاري واشار به الى ان الظهري بصورة النسبة
يقال ايضا لمن يأخذ معه دابة او وعاء استظهر به اي يتقوى به ص مكانتهم ومكانهم واحد
ش هذا فيه نظر لان في قصة شعيب هكذا ويا قوم اعملوا على مكانتكم بمعنى مكانكم واما مكانتهم
ففي سورة يس وهو قوله ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم وفي التفسير والمكانة والمكان واحد
كالمقامة والمقام ص يغنوا يعيشوا ش اشار به الى ما في قوله تعالى كان لم يغنوا فيها الا انه لما
لما ذكر يغنوا بدون لم فسره ايضا يعيشوا بدون لم والاصل كان لم يغنوا فيها اي لم يعيشوا ولم يقيموا فيها
ص يأس يحزن ش اشار به الى ما في قوله تعالى ولا تأس على القوم الكافرين وفسره بقوله
احزن والمعنى كيف احزن واندم وارتجع ص وقال الحسن انك لانت الحليم الرشيد يستهزؤن
به ش يعني انهم عكسوا على سبيل الاستعارة التهكمية اذ غرضهم انت السفيه الغوي لا الحليم
الرشيد ووصل ذلك ابن ابي حاتم من طريق ابي المليح عنه ص قوله اي لشعيب ص وقال مجاهد
ليكة الايكة ش اشار به الى ما في قوله كذب اصحاب الايكة المرسلين قرأ بعضهم اي لشعيب
ليكة بالا لام على وزن ليلة قال مجاهد هو نفس الايكة كانت منازل قوم شعيب عليه السلام

من ساحل البحر الى مدين وكان شجرهم المقل والايكة عند اهل اللغة الشجر الملتف وكانوا اصحاب شجر
ملتف ويقال الايكة الغيضة وليكة اسم البلد حولها كما قيل في مكة وبكة وقال ابو جعفر النحاس ولا يعلم
ليكة اسم بلد ص يوم الظلة اظلال الغمام العذاب عليهم ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاخذهم
عذاب يوم الظلة روي انه حبس عنهم الهواء وسلط عليهم الحر فاخذ بانفاسهم فاضطروا الى ان
خرجوا الى البرية فاظلتهم سحابة وجدوا لها بردا ونسيما فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا
~~الى ان خرجوا~~ فاحترقوا وكان شعيب عليه السلام مبعوثا الى اصحاب مدين واصحاب الايكة فاهلك
مدين بصيحة جبريل عليه السلام واصحاب الايكة بعذاب يوم الظلة واعلم ان البخاري لم يذكر
في هذا الباب غير تفسير الالفاظ المذكورة منه ولم تقع هذه ايضا الا في رواية المستملي والكشميهني
والله اعلم ص باب قول الله تعالى وان يونس لمن المرسلين الى قوله
وهو مليم ش اي هذا باب في بيان قوله تعالى وان يونس لمن المرسلين اذ ابق الى الفلك
المشحون فساهم فكان من المدحضين فالتقمه الحوت وهو مليم ويونس بن متى بفتح الميم و
تشديد التاء المثناة من فوق مقصور وقيل متى امه ولم ينسب نبي الى امه غير يونس والمسيح
عليهما السلام وروى عبد الرزاق ان متى اسم امه ولكن الاصح انه اسم ابيه وكان رجلا صالحا
من اهل بيت النبوة ولم يكن له ولد ذكر فقام الى العين التي اغتسل فيها ايوب عليه السلام فا
غتسل هو وزوجته منها وصليا ودعيا الله سبحانه وتعالى ان يرزقهما رجلا مباركا
يبعثه في بني اسرائيل فاستجاب الله دعاءهما ورزقهما يونس وتوفي متى ويونس في بطن امه وله
اربعة اشهر وقد قيل انه من بني اسرائيل وانه من سبط بنيامين وكان من اهل قرية من قرى
الموصل يقال لها نينوى وكان قومه يعبدون الاصنام فبعثه الله اليهم ص قال مجاهد مذنب
هو تفسير قوله مليم هكذا رواه الطبري من طريق مجاهد من الام الرجل اذا اتى بما يلام عليه
ش وفي تفسير النسفي وهو مليم داخل في الملامة يقال رب لائم مليم اي ملوم غيره
وهو احق منه باللوم وعن الطبري هو المليم هو المكتسب اللوم ص المشحون الموقر ش
اشار به الى تفسير قوله الى الفلك المشحون هكذا رواه ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن
مجاهد والموقر بضم الميم وفتح القاف المملو وقيل معناه المجهز ص فلولا انه كان من المسبحين الآية
ش يعني اتم الآية او اقرأ الآية وهو قوله للبث في بطنه الى يوم يبعثون يعني ان يونس كان من
المسبحين اي الراهبين الذاكرين الله تعالى قبل ذلك في الرخاء بالتسبيح والتقديس للبث
في بطن الحوت الى يوم يبعثون الى يوم القيامة وفي تفسير النسفي الظاهر لبثه حيا الى يوم القيامة
وقال الكلبي كان لبثه في بطن الحوت اربعين يوما وقال الضحاك عشرين يوما وقال عطاء سبعة
ايام وقيل ثلاثة ايام وعن ابي الحسن البصري لم يلبث الا قليلا ثم اخرج من بطنه بعيد الوقت الذي
التقم فيه فنبذناه بالعراء بوجه الارض وهو سقيم ص اي فطرحنا وفسر العراء بوجه الارض وهكذا
فسره الكلبي وقال مقاتل هو ظهر الارض وقال مقاتل بن سليمان هو البراز من الارض وقال الاخفش هو
الفضاء وقال السدي هو الساحل ويقال العراء الارض الخالية من الشجر والنبات ومنه قيل
للمجرد عريان قوله سقيم اي عليل مما حل به ص وانبتنا عليه شجرة من يقطين من غير ذات اصل ذات
الدبا ونحوه ش عليه اي وقيل عنده واليقطين القرع وعن ابن عباس والحسن ومقاتل كل
نبت يمتد وينبسط على وجه وليس له ساق نحو القثاء والبطيخ والقرع والحنظل وقال سعيد
بن جبير هو كل نبت ينبت ثم يموت في عامه وقيل هو تفعيل من قطن بالمكان اذا اقام به اقامة
زائل لا اقامة ثابت وقيل هو الدبا لان الذباب لا يجتمع عنده وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انك لتحب القرع قال اجل هي شجرة اخي يونس وقيل شجرة التين وقيل شجرة الموز تغطي بورقها
ويستظل باغصانها ويفطر على ثمارها وقال مقاتل وابن حبان وكان يستظل بالشجرة وكانت
وعلة تختلف اليه فيشرب من لبنها قوله من غير ذات اصل صفة يقطين اي من يقطين كائن غير
ذات اصل قوله الدبا بالجر بدل من يقطين او بيان وليس هو مضاف اليه فافهم قوله ونحوه
اي ونحو اليقطين كالقثاء والبطيخ قوله وارسلناه الى مائة الف او يزيدون اي وارسلنا يونس
وفي تفسير النسفي يجوز ان يكون قبل حبسه في بطن الحوت وهو ما سبق من ارساله الى قومه
من اهل نينوى وقيل هو ارسال ثان بعد ما جرى عليه في الاولين والغرض من قوله الى مائة الف

اوبزيدون الكثرة وقال مقاتل معناه بل يزيدون وعن ابن عباس معناه ويزيدون وعنه مبلغ الزيادة وعلى مائة الف عشرون الفا وعن الحسن والربيع بضع وثلاثون الفا وعن ابن عجلان سبعون ص فامنوا فمتعناهم الى حين ش يعنى فامن يونس عند معاينه العذاب قوله فمتعناهم الى حين اى الى اجل مسمى الى حين انقضاء اجلهم قوله ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم وهو مغموم قوله الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم اى لا تكن يا محمد كصاحب الحوت وهو يونس فى الضجر والغضب والعجلة قوله اذ نادى اى حين دعا ربه فى بطن الحوت وهو كظيم اى مملوء غيظا من كظم السقا اذا ملاءه قوله واشار بقوله كظيم الى انه مكظوم على وزن مفعول ولكنه بمعنى كظيم على وزن فعيل وفسره بقوله وهو مغموم وقيل محبوس عن التصرف ص حدثنا مسدد نا يحيى عن سفيان حدثنى الاعمش وحدثنا ابو نعيم نا سفين عن الاعمش عن ابى وايل عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم انى خير من يونس زاد مسدد يونس بن متى ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن مسدد عن يحيى القطان عن سفين الثورى عن سليمان الاعمش عن ابى وايل شقيق بن سلمه عن عبد الله بن مسعود والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التفسير عن ابى نعيم وعن مسدد وعن قتيبة ايضا واخرجه النسائى فى التفسير عن محمود بن غيلان قال العلماء انما قال صلى الله عليه وسلم لما خشى على من سمع قصته ان يقع فى نفسه تنقيص له فذكره لسد هذه الذريعة ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبه عن قتاده عن ابى العاليه عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغى لاحد لعبد ان يقول انى خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه ش مطابقته للترجمة ظاهره وابو العالية رفيع بن مهران والحديث قد مضى فى باب قوله تعالى وهل اتاك حديث موسى ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عبد العزيز بن ابى سلمه عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابى هريرة قال بينما يهودى يعرض سلعته اعطى بها شيئا كرهه فقال لا والذى اصطفى موسى على البشر فسمعه رجل من الانصار فقام ولطم وجهه وقال تقول والذى اصطفى موسى على البشر والنبى صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فقال ابا القاسم ان لى ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهى فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبى صلى الله عليه وسلم حتى رئى فى وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادرى احوسب بصعقته يوم الطور ام بعث قبلى ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى ش مطابقته للترجمة ظاهره والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى عن قريب فى باب وفاة موسى عليه السلام قوله يعرض اى يبين متاعه للناس ليرغبوا فى شراه فاعطى له به ثمنا قوله اظهرنا بفتح النون وقد توجه عدم الحاجة اليه وهو جمع ظهر ومعناه انه بينهم على سبيل الاستظهار وكان ظهرا منه قدامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من جانبيه اذا قيل بين اظهرهم قوله ذمة وعهدا يعنى مع المسلمين فلم اخفر ومتى ونقض عهدى باللطم قوله لا تفضلوا بين انبياء الله معناه لا تفضلوا بعضا بحيث يلزم منه نقص المفضول او يؤدى الى الخصومة والنزاع ولا تفضلوا بجميع انواع الفضائل وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل منهم مطلقا اذ الامام افضل من المؤذن مطلقا وان كان فضيلة التأذين غير موجودة فيه او لا تفضلوا من تلقاء انفسكم واهوائكم فان قلت نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن التفضيل وقد فضل هو بنفسه موسى عليه السلام قلت لم يفضل اذ معناه وانا لا ادرى ان هذا البعث فضيلة له ام لا او جاز لهما لم يجز لغيره فان قلت السياق يقتضى تفضيل موسى على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لئن سلمنا لا يقتضى الا تفضيله بهذا الوجه وهذا لا ينافى كونه افضل مطلقا من موسى قوله بصعقته يوم الطور وهو فى قوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا فان قلت ان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وايضا قد ورد النص واجمعوا ايضا على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اول من تنشق الارض عنه يوم القيمة قلت المراد من البعث الافاقة بقرينة الروايات الاخر حيث قال افاق قبلى وهذه الصعقة هى غشية البعث عند نفخة

الفزع الاكبر قوله ولا اقول الى اخره اى لا اقول من عند نفسى او قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه ص حدثنا ابو الوليد نا شعبه عن سعد بن ابراهيم سمعت حميد بن ابراهيم عن ابى هريره رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى ش مطابقته للترجمة ظاهره وابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد مر الكلام فيه

ص باب واسئلهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر اذ يعدون فى السبت ش اى هذا باب يذكر فيه قوله تعالى واسئلهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر اذ يعدون فى السبت اذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون قولهم واسئلهم اى اسئال يا محمد هؤلاء اليهود الذين بحضرتك عن قصة اصحابهم الذين خالفوا امر الله ففاجأتهم نقمته على صنيعهم واعتدائهم واحتيالهم فى المخالفة وحذر هؤلاء من كتمان صفتك التى يجدونها فى كتبهم لئلا يحل بهم ما حل باخوانهم وسلفهم قوله عن القرية هى ايله وهى على شاطئ بحر القلزم وهى على طريق الحاج الذاهب الى مكة من مصر وحكى ابن التين عن الزهرى انها طبريه وقيل هى مدين روى عن ابن عباس وقال ابن زيد هى قرية يقال لها مقنا بين مدين وعينونا قوله اذ يعدون اى يعتدون فيه ويخالفون فيه امر الله وهو اصطيادهم فى يوم السبت وقد نهوا عنه واذ يعدون بدل من القرية بدل الاشتمال ويجوز ان يكون منصوبا بقوله كانت او بقوله حاضره قوله اذ تأتيهم كلمة اذ منصوب بقوله يعدون شرعا اى ظاهره على الماء قاله ابن عباس قوله كذلك نبلوهم اى نختبرهم باظهار السمك لهم على ظهر الماء فى اليوم المحرم عليهم صيده ص تتعدون تتجاوزون اذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا شوارع ش فسر قوله تعالى اذ يعدون بقوله تتعدون تتجاوزون وقد فسرناه وفسر شرعا بقوله وفيه نظر لان الشرع جمع شارع والشوارع جمع شارعه ومادته يدل على الظهور ومنه شرع الدين اذا بينه واظهره ص الى قوله كونوا قردة خاسئين ش الى يتعلق بقوله شرعا وليس هو يتعلق نحوى وانما معناه اقرأ بعد قوله شرعا الى قوله كونوا قردة خاسئين وهو قوله ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون واذ قالت امة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا قالوا معذرة الى ربكم ولعلهم يتقون فلما نسوا ما ذكروا به انجينا الذين ينهون عن السوء واخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين قوله امة منهم اى جماعة من اصحاب السبت وكانوا ثلث فرق فرقة ارتكبت المحذور واحتالوا على صيد السمك يوم السبت وفرقة نهت عن ذلك وانكرت واعتزلتهم وفرقة سكتت ولم تفعل ولم تنه ولكنهم قالوا للمنكرة لم تعظون قوما الله مهلكهم قوله معذرة قرئ بالرفع على تقدير هذا معذرة وبالنصب على تقدير نفعل ذلك معذرة الى ربكم اى فيما اخذ علينا من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولعلهم يتقون اى لعلهم بهذا الانكار يتقون ما هم فيه ويتركونه ويرجعون الى الله تعالى تائبين فاذا تابوا تاب الله عليهم قوله فلما نسوا ما ذكروا به اى فلما ابى الفاعلون المنكر قبول النصيحة انجينا الذين ينهون عن السوء واخذنا الذين ظلموا اى ارتكبوا المعصية قوله فلما عتوا اى فلما تكبروا قوله قردة جمع قرد قوله خاسئين اى ذليلين حقيرين مهانين وروى ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس صار شبانهم قردة وشيوخهم خنازير ص بئيس شديد ش هكذا فسره ابو عبيده وهكذا فسره الزمخشرى يقال بؤس يبؤس بأسا اذا اشتد فهو بئيس بوزن حذر وبئس على تخفيف العين ونقل حركتها الى الفاء كما يقال كبد فى كبد وبيس على قلب الهمزة ياء كذيب من ذئب وبيئس على وزن فيعل بكسر الهمزة وفتحها وبئس على وزن هين فى هين ولم يذكر البخارى فى هذا الباب حديثا والله تعالى اعلم

ص باب وآتينا داود زبورا ش اى هذا باب فى بيان قوله تعالى وآتينا داود زبورا وقبله انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده واوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وايوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبورا وداود اسم اعجمى عن ابن عباس هو بالعبرانية

القصير العمر وبقال سمى به لانه داوى جراحات القلوب وقال مقاتل ذكره الله فى القرآن فى اثنى عشر موضعا
وهو داود بن ايشا بكسر الهمزة وسكون اليا اخر الحروف وبالشين المعجمة بن عوبد بفتح العين المهملة
وسكون الواو وفتح الباء الموحدة على وزن جعفر بن باعز بباء موحدة وعين مهملة مفتوحة بن سلمون
بن يارب بباء اخر الحروف وفى اخره باء موحدة بن رام بن حضرون بحاء مهملة وضاد معجمة بن فارض
بفاء وفى اخره صاد مهملة ابن يهودا ابن يعقوب عليه السلام ومنهم من زاد بعد سلمون نحشون بن عمينا
ذاب بن رام وقيل ارم قوله زبورا هو اسم الكتاب الذى انزل الله عليه وروى ابو صالح عن
ابن عباس قال انزل الله الزبور على داود عليه السلام مائة وخمسين سورة بالعبرانية فى خمسين
منها ما يلقونه من بخت نصر وفى خمسين ما يلقونه من الروم وفى خمسين مواعظ وحكم ولم يكن
فيه حلال ولا حرام ولا حدود ولا احكام وروى انه نزل عليه فى شهر رمضان صح الزبر الكتب
واحدها زبور زبرت كتبت ش الزبر بضم الزاى والباء جمع زبور قال الكسائى يعنى الزبور
يعنى المكتوب يقال زبرت الورق فهو مزبور اى كتبته فهو مكتوب وقرأ حمزة زبورا بفتح الزاء
وغيره من القراء بفتحها ص ولقد آتينا داود منا فضلا يا جبال اوبى معه ش فضلا اى نبوة
وكتابا هو الزبور وصوتا بديعا وقوة وقدرة وتسخير الجبال والطير قوله يا جبال بدل من
قوله آتينا بتقدير قلنا يا جبال ص قال مجاهد سبحى معه ش قوله اوبى معه يعنى يا
جبال سبحى معه يعنى يا جبال سبحى مع داود واوبى امر من التاويب اى رجعى معه التسبيح
او ارجعى معه فى التسبيح كلما رجع فيه لانه اذا رجعه فقد رجع وقيل سبحى معه اذا سبح
وقيل هى بلسان الحبشة وقيل نوحى معه الطير تسعدك على ذلك وكان اذا نادى بالنياحة
اجابته الجبال بصداها وعكفت عليه الطير من فوقه فصدى الجبال الذى يسمعه
الناس من ذلك اليوم ص والطير ش هو منصوب بالعطف على محل الجبال وقيل منصوب
على انه مفعول معه وقيل منصوب بالعطف على فضلا يعنى سخرنا له الطير ص والنا له
الحديد ش اى الناله وجعل الحديد فصار فى يده مثل الشمع وكان سأل الله ان يسبب له
سببا يستغنى به عن بيت المال فيتقوت منه ويطعم عياله فالان الله له الحديد ص ان
اعمل سابغات الدروع قوله ان هذه مفسرة بمنزلة اى كما فى قوله تعالى واوحينا اليه
ان اصنع الفلك باعيننا وسابغات منصوب بقوله اعمل وفسره بقوله الدروع وكذا فسره
ابو عبيدة السابغات بالدروع وقال اهل التفسير اى كوامل واسعات وقرئ صابغات
بالصاد ص وقدر فى السرد المسامير والحلق ولا يدق المسمار فيتسلسل ولا يعظم فيفصم
ش فسر السرد بقوله المسامير والحلق قال المفسرون والمعنى معنى قوله وقدر فى السرد
اى لا تجعل المسامير دقاقا ولا غلاظا واشار البخارى الى هذا بقوله ولا يدق بالدال المهملة من
الدق ويدل عليه ما رواه ابراهيم الحربى فى غريب الحديث من طريق مجاهد فى قوله
وقدر فى السرد لا تدق المسامير فيتسلسل ولا تغلظها فيفصمها وقيل ولا يرق بالراء من الرقة وهو
ايضا يؤدى ذلك المعنى قوله فيتسلسل ويروى فيتسلك ويروى فيتسلس والكل يرجع الى
معنى واحد يقال شئ سلس سهل ورجل سلس اى لين منقاس بين السلس والسلاسة
قوله ولا يعظم اى المسمار فيفصم من الفصم وهو القطع ص افرغ انزل ش اشار به الى
ما فى قوله تعالى ربنا افرغ علينا صبرا وفسر افرغ بقوله انزل من الانزال قال المفسرون
معنى قوله افرغ علينا صبرا اى انزل علينا صبرا من عندك وهذا فى قصة طالوت ومنها
قصة داود عليه السلام فكانه ذكر عليه السلام هنا ان قضيتهما واحد وقال بعضهم افرغ
انزل لم اعرف المراد من هذه الكلمة هنا قلت ليس هذا الموضع من المواضع التى يدعى فيها
العجز والوجه فيه من المعنى والمناسبة ما ذكرناه ص بسطة زيادة وفضلا ش اشار به
الى ما فى قوله تعالى ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة فى العلم والجسم وهذا ايضا
فى قصة طالوت والوجه فيه ما ذكرناه ص وقد فسر البخارى بسطة بقوله زيادة وفضلا
ش اى زيادة فى القوة وفضلا فى المال وفى علم الحروب وهذا والذى قبله لم يقعا الا فى رواية
الكشميهنى وحده ص واعملوا صالحا انى بما تعملون بصير ش فاجازكم عليه احسن جزاء
انه ص حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى

الله عليه وسلم قال خفف على داود عليه السلام القرآن فكان يامر بدوابه فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان
تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث
اخرجه البخارى ايضا فى التفسير عن اسحق بن نصر قوله خفف على صيغة المجهول من التخفيف
القرآن وفى رواية الكشميهنى القراءة وقال الكرمانى القرآن اى التوراة او الزبور وقال التوربشتى
وانما اطلق القرآن لانه قصد به اعجازه من طريق القراءة وقال صاحب النهاية الاصل فى هذه اللفظة
الجمع وكل شئ جمعته فقد قرأته وسمى القرآن قرآنا وقال صاحب لانه جمع الامر والنهى وغيرهما وقد
يطلق القرآن على القراءة وقرآن كل شئ يطلق على كتابه الذى اوحى اليه قوله وكان اى داود يامر بدوابه
وفى رواية فى التفسير بدابته فى الافراد وجمع الافراد على مركوبه خاصة وبالجمع مركوبه ومراكب اتباعه
قوله قبل ان تسرج وفى رواية موسى فلا تسرج حتى يقرأ القرآن والاول ابلغ وفيه دلالة على
ان الله يطوى الزمان لمن يشاء من عباده كما يطوى المكان وهذا لا سبيل الى ادراكه الا بالفيض
الربانى وجاء فى الحديث ان البركة قد تقع فى الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير وقال النووى
اكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرأ اربع ختمات بالليل واربع بالنهار انتهى ولقد رأيت رجلا حافظا
قرأ ثلاث ختمات فى الوتر فى كل ركعة ختمة فى ليلة القدر قوله ولا يأكل الا من عمل
يده وهو من عمل من ثمن ما كان يعمل من الدروع من الحديد بلا نار ولا مطرقة ولا سندان
وهو من عمل الدروع من زرد وكانت قبل ذلك صفايح ص رواه موسى بن عقبة عن صفوان
عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه ش اى روى الحديث المذكور موسى بن عقبة
عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ووصله الاسماعيلى من حديث
ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة ص حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره وابا سلمة ابن عبد الرحمن ان عبد الله بن عمرو قال
اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل
ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذى تقول والله لاصومن النهار
ولاقومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم
وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت
فانى اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يومين قال قلت انى اطيق افضل
من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود وهو عدل الصيام قلت انى
اطيق افضل منه يا رسول الله قال لا افضل من ذلك ش مطابقته للترجمة فى قوله صيام
داود عليه السلام والحديث قدم فى كتاب الصوم فى باب صوم الدهر ومر الكلام فيه
ص حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا حبيب بن ابى ثابت عن ابى العباس عن عبد الله
بن عمرو بن العاص قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الم انبأ انك تقوم الليل
وتصوم النهار فقلت نعم فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت العين ونفهت النفس صم من
كل شهر ثلاثة ايام فذلك صيام الدهر او كصوم الدهر قلت انى اجد لى قال مسعر يعنى
قوة قال فصم صوم داود عليه السلام وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى ش مطابقته
للترجمة فى قوله صوم داود عليه السلام ومسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح العين
المهملة وفى اخره راء ابن كدام وابو العباس اسمه السائب من السيب بالشاعر والحديث
قد مضى فى كتاب الصوم فى باب حق الاهل فى الصوم وفى كتاب التهجد فى باب
مجرد من الترجمة قوله هجمت اى غارت قال الاصمعى هجمت ما فى الضرع اذا حلبت كل ما فيه
قوله نفهت بكسر الفاء اذا ضعفت قوله ولا يفر اذا لاقى وجه اتصاله بما قبله
هو ان صومه ما كان يضعفه فى الحرب ص باب احب الصلاة
الى الله صلاة داود عليه السلام واحب الصوم الى الله تعالى صيام داود عليه السلام
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما قال على و
هو قول عائشة ما الفاه السحر عندى الا نائما ش اى هذا باب يذكر فيه احب الصلاة
الى اخره قال على الظاهر انه على بن المدينى احد مشايخه قوله وهو قول عائشة اى قوله
وينام سدسه اى السدس الاخير موافق لقول عائشة ما الفاه السحر بالفاء اى ما وجده

السحر عندي الا نائما الا حال كونه نائما والسحر مرفوع لانه فاعل القاه والضمير المنصوب فيه يرجع الى
النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر هذا الحديث في كتاب التهجد في باب من نام عند السحر قال
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابراهيم بن سعد قال ذكر ابي عن ابي سلمة عن عائشة قالت ما
القاه السحر عندي الا نائما تعني النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر الكلام فيه هناك ص حدثنا
قتيبة بن سعيد نا سفين عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس الثقفي سمع عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داود وكان يصوم يوما
ويفطر يوما واحب الصلاة الى الله صلاة داود ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
ش الحديث والترجمة شيء واحد غير ان فيهما تقديما وتاخيرا والحديث مضى في كتاب
التهجد في باب من نام عند السحر فانه رواه عن علي بن عبد الله عن سفين عن عمرو بن دينار
الى اخره ومر الكلام فيه ص باب واذكر عبدنا داود ذا الايد انه اواب الى قوله
وفصل الخطاب ش اي هذا باب يذكر فيه قوله تعالى واذكر عبدنا داود ذا الايد
انه اواب انا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والاشراق والطير محشورة كل له اواب وشددنا
ملكه واتيناه الحكمة وفصل الخطاب قوله واذكر عبدنا عطف على ما قبله وهو قوله واصبر
على ما يقولون خاطب الله نبيه بقوله اصبر على ما يقولون اي الكفار واذكر عبدنا داود في صبره
على الطاعة قوله ذا الايد اي القوة انه اواب اي راجع عن كل ما يكرهه الله قوله بالعشي
العشي اي باخر النهار والاشراق اوله قوله والطير اي وسخرنا له الطير محشورة اي مجموعة
قوله كل له اي كل واحد من الجبال والطير له اي لداود اواب اي مطيع قوله وشددنا
ملكه اي ملك داود وعن ابن عباس كان داود اشد ملوك الارض سلطانا كان يحرس
محرابه ثلثة وثلاثون الف رجل وعنه ستة وثلاثون الف رجل فاذا اصبحوا قيل ارحلوا
فقد رضي لكم نبي الله عنكم وقيل ثلاثة وثلثون الفا من بني اسرائيل ثم يأتي عوضهم قال قتاده
فكان يحمله حرسه مائتان وثلاثون الف حرس قوله واتيناه الحكمة يعني النبوة والزبور وعلم
الشرايع والاصابة في الامر قوله وفصل الخطاب الفصل التمييز بين الشيئين وقيل الكلام البين
فصل بمعنى المفصول وقيل الفصل بمعنى الفاصل والفاصل من الخطاب الذي يفصل بين
الحق والباطل والصحيح والفاسد وقيل فصل الخطاب واما قوله اما بعد فانه اول من
قالها قال مجاهد الفهم في القضاء اي قال مجاهد فصل الخطاب هو الفهم في القضاء وروى ابن
ابي حاتم من طريق ابي بشر عن مجاهد قال الحكمة الصواب ومن طريق ليث عن مجاهد فصل
الخطاب اصابة القضية وفهمه ص ولا تشطط ولا تسرف ش اشار به الى ما في قوله تعالى
فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط واهدنا الى سواء الصراط وفسر ولا تشطط بقوله ولا تسرف
قال بعضهم كذا وقع هنا قلت ـــــ فكانه استبعد هذا التفسير وقد فسره السدي هكذا
وفسره ايضا بقوله لا تحيف وقال الفراء معناه لا تجر وروى ابن ابي حاتم من طريق قتاده في
قوله ولا تشطط اي لا تمل وعن المورج لا تفرط والشطط مجاوزة الحد واصل الكلمة
من قولهم شطت الدار واشطت اذا بعدت واهدنا الى سواء الصراط قوله هو بعد قوله
ولا تشطط ومعناه واهدنا الى وسط الطريق ص ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ش
فذكر الاية بتمامها ثم ذكر ما ذكره البخاري من الفاظ هذه الاية وتمامها ولي نعجة واحدة
فقال اكفلنيها وعزني في الخطاب وبعد هذه ثلاثة هو قوله قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك
الى نعاجه وان كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
وقليل ما هم وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا واناب قوله ان هذا اخي
اي في الدين او المراد اخوة الصداقة والالفة واخوة الشركة والمراد من النعجة المراة وهذا
من احسن التعريض كيف كنى بالنعاج عن النساء والعرب تفعل هذا كثيرا تورى عن
النساء بالظبا والشاة والبقر ص يقال للمراة نعجة ويقال لها ايضا شاة ش هذا كثير
فاش في اشعارهم وقال الحسين بن الفضل هذا تعريض للتنبيه والتفهيم لانه لم يكن هناك
نعاج وانما هو مثل قول الناس ضرب زيد عمرا وما كان هناك ضرب ص وفي نعجة واحدة
فقال اكفلنيها مثل وكفلها زكريا ضمها ش اشار به الى ان معنى الكفل الضم فلذلك قال

اكفلنيها

اكفلنيها مثل وكفلها زكريا اي ضم زكريا مريم بنت عمران الى نفسه وقال ابو العاليه معنى اكفلنيها
ضمها الي حتى اكفلها وقال ابن كيسان اجعلها كفلي اي نصيبي قوله وعزني غلبني
صار اعز مني اعززته جعلته عزيزا في الخطاب قال ابو عبيدة في قوله وعزني في الخطاب
اي المحاورة وعن قتادة معناه ظلمني وقهرني ص يقال المحاورة ش اي الخطاب
المحاورة بالحاء المهملة ص قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه اي قال داود وفي تفسير
النسفي لقد ظلمك جواب قسم محذوف وفي ذلك استنكار لفعل خليطه وتهجين لطمعه
لطمعه قوله بسؤال نعجتك مصدر مضاف الى المفعول قوله وان كثيرا من الخلطاء اي الشركاء
ليبغي الى قوله انما فتناه ص فسر الخلطاء بالشركاء وهكذا فسره المفسرون وهو جمع
خليط ش ليبغي اي ليظلم قوله الى قوله انما فتناه قد ذكرناه الان تمام الاية ص
قال ابن عباس اختبرناه ش اي قال عبد الله بن عباس يعني فتناه اختبرناه وهذا وصله
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ص وقرا عمر رضي الله عنه فتناه بتشديد
التاء ش هذه قراءة شاذة ونقلت هذه القراءة ايضا عن الحسن البصري وابي
رجاء العطاردي ص فاستغفر ربه وخر راكعا واناب ش خر راكعا اي حال كونه
راكعا اي ساجدا وعبر عن السجود بالركوع لانهما بمعنى الانحناء قوله واناب اي رجع
الى الله بالتوبة من الانابة وهو الرجوع الى الله بالتوبة يقال اناب ينيب انابة فهو منيب
اذا اقبل ورجع ص حدثنا محمد ثنا سهل بن يوسف قال سمعت العوام عن مجاهد قال قلت
لابن عباس رضي الله عنهما اسجد في ص فقرا ومن ذريته داود وسليمان حتى
اتى فبهداهم اقتده فقال نبيكم عليه السلام ممن امر ان يقتدي بهم ش مطابقته
للترجمة في قوله ومن ذريته داود ومحمد شيخه هو ابن سلام كذا جزم به بعضهم وقال الكرماني
هو اما محمد بن سلام واما ابن المثنى واما ابن بشار على ما اختلفوا فيه انتهى وقيل يقال
انه ابو موسى الزمن وهو محمد بن المثنى البصري وسهل بن يوسف ابو عبد الله الانماطي
البصري والعوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو بن حوشب والحديث اخرجه
البخاري ايضا في التفسير عن محمد بن عبد الله وعن بندار عن غندر عن شعبه
قوله اسجد بهمزة الاستفهام وبنون المتكلم مع الغير وفي رواية المستملي والكشميهني اسجد
بهمزتين الاولى للاستفهام والثانية للمتكلم وحده قوله فقرا اي ابن عباس
قوله تعالى ومن ذريته داود وسليمان وايوب ويوسف وموسى وهرون وكذلك
نجزي المحسنين وقرا بعده خمس ايات اخرى حتى قرا بعدها اولئك الذين هدى
الله فبهداهم اقتده قل لا اسئلكم عليه اجرا ان هو الا ذكرى للعالمين قوله فقال نبيكم اي
فقال ابن عباس وفي بعض الرواية فقال ابن عباس قوله ممن امر على صيغة المجهول قوله
ان يقتدي بهم اي بهؤلاء الرسل المذكورين في هذه الايات المذكورة وهم تسعة
عشر نبيا قوله ومن ذريته اي ومن ذرية نوح عليه السلام لان قبله ووهبنا له
اسحق ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وانما قلنا الضمير
يرجع الى نوح عليه السلام لانه اقرب المذكورين وهو اختيار ابن جرير ايضا وقال الاخرون
الضمير يرجع الى ابراهيم لانه الذي سيق الكلام من اجله لكن يشكل على هذا ذكر لوط
عليه السلام لانه ليس من ذرية ابراهيم عليه السلام بل هو ابن اخيه هاران بن
ازر اللهم الا ان يقال انه دخل في الذرية تغليبا وذكر عيسى عليه السلام في ذرية ابراهيم
او نوح على القول الاخر دلالة على دخول ولد البنات في ذرية الرجل لان عيسى عليه
السلام انما ينسب الى ابراهيم عليه السلام بامه مريم عليها السلام فانه لا اب له
ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا وهيب نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال ليس ص من عزائم السجود ورايت النبي صلى الله عليه وسلم
يسجد فيها ش وجه ذكر هذا الحديث عقيب الحديث المذكور من حيث ان كلا منهما
يتضمن ذكر السجود في ص ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وايوب
هو السختياني والحديث مضى في ابواب سجود التلاوة في باب سجدة ص ومضى

ومضى الكلام فيه هناك والله اعلم ص باب قول الله تعالى ووهبنا لداود
سليمان نعم العبد انه اواب ش اى هذا باب فى بيان ما ذكر فى قوله تعالى ووهبنا الى آخره
وليس فى بعض النسخ لفظ باب بل المذكور قول الله تعالى ووهبنا الى آخره قوله نعم العبد المخصوص
بالمدح محذوف قوله انه اواب تعليل لكونه ممدوحا لكونه اوابا اى رجاعا اليه بالتوبة او مسبحا
مؤوبا بالتسبيح ومرجعا له لان كل مؤوب اواب ص الراجع المنيب ش هذا تفسير الاواب
وفسره بانه الراجع عن الذنوب والمنيب من الانابة وهى الرجوع الى الله بعمل طاعة ص وقوله هب
لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى ش وقوله بالجر عطف على قول الله فى قوله باب قول الله تعالى
قوله هب لى اى اعطنى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى وقال زيد بن وهب فى ملكا لا اسلبه
فى باقى عمرى كما سلبته فى ماضى عمرى وقال مقاتل ابن حيان كان سليمان ملكا ولكنه اراد
بقوله لا ينبغى لاحد من بعدى تسخير الرياح والطير وقيل انما سال ذلك ليكون له علما على
المغفرة وقبول التوبة حيث اجاب الله دعاءه ورد عليه ملكه وزاد فيه ص وقوله واتبعوا
ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ش وقوله بالجر ايضا عطف على
قوله وهب لى ملكا قوله واتبعوا اى اليهود ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وعداه بعلى
لانه تضمن تتلوا تكذب وقال ابن جرير على هنا بمعنى فى اى ملك سليمان ونقله عن ابن جريج
وابن اسحق قلت التضمين اولى واحسن وقال السدى ما ملخصه ان الشياطين كانوا
يصعدون الى السماء فيسمعون من الملائكة ما يكون فى الارض فياتون الكهنة فيخبرونه
فتحدثه الكهنة للناس فيجدونه كما قالوا قوله وادخلت الكهنة فيه غيره فزاد مع كل كلمة
سبعين كلمة فاكتتب الناس ذلك وفشى فى بنى اسرائيل ان الجن تعلم الغيب فبعث
سليمان فى الناس فجمع تلك الكتب وجعلها فى صندوق ثم دفنها تحت كرسيه ولم يكن
احد من الشياطين ان يدنو من الكرسى الا احترق فلما مات سليمان تمثل شيطان
فى صورة آدمى واتى نفرا من بنى اسرائيل فدلهم على تلك الكتب فاخرجوها فقال لهم الشيطان
ان سليمان كان يضبط الجن والانس والطير بهذا السحر ثم طار وذهب وفشى فى الناس
ان سليمان كان ساحرا فاتخذت بنو اسرائيل تلك الكتب فلما جاء النبى صلى الله عليه و
سلم خاصموه بها فانزل الله تعالى هذه الاية واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان
وما كفر سليمان الاية ص ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر ش اى وسخرنا
لسليمان الريح وقال فى اية اخرى فسخرنا له الريح تجرى بامره رخاء حيث اصاب اى حيث اراد
قوله غدوها اى غدو الريح شهر يعنى مسير الريح شهر فى غدوته وشهر فى روحته وقال مجاهد
كان سليمان يغدو من دمشق فيقيل باصطخر ويروح من اصطخر فيبيت بكابل وكان بين اصطخر
وكابل مسيرة شهر ومن ما بين دمشق واصطخر مسيرة شهر ص واسلنا له عين
القطر اذبنا له عين الحديد ش اسلنا من الاسالة وفسره بقوله اذبنا له من الاذابة
وفسر عين القطر بالحديد وقال قتادة عين من نحاس كانت باليمن وقال الاعمش سيلت
له كما يسيل الماء وقيل لم يذب النحاس لاحد قبله ص ومن الجن من يعمل بين يديه الى قوله
من محاريب ش اى وسخرنا له من الجن من يعمل بين يديه باذن ربه ومن يزغ منهم عن امرنا نذقه
من عذاب السعير يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجوابى وقدور
راسيات اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادى الشكور قوله ومن يزغ اى ومن يعدل من
الجن عن امرنا نذقه من عذاب السعير فى الآخرة وقيل فى الدنيا وذلك ان الله تعالى وكل
بهم ملكا بيده سوط من نار فمن زاغ عن امره ضربه ضربة احرقته ص قال مجاهد بنيان
ما دون القصور ش فسر مجاهد المحاريب بقوله بنيان ما دون القصور وقال ابو عبيدة المحاريب
جمع محراب وهو مقدم كل بيت وهو ايضا المسجد والمصلى ص وتماثيل ش جمع تمثال وهى
الصور وكان عمل الصور فى الجدران وغيرها سائغا فى شريعتهم ص وجفان كالجواب كالحياض
للابل وقال ابن عباس كالجوبة من الارض ش الجفان جمع جفنة وهى القصعة الكبيرة
شبهت بالجواب وشبهت الجوابى بالحياض التى يجبى فيها الماء اى يجمع فيها جابية قال
الاعشى تروح على آل المحلق جفنة كجابية الشيخ العراقى تفهق ويقال كان يقعد على جفنة

واحد من جفان سليمان الف رجل يأكلون بين يديه قوله وقال ابن عباس كالجوبة اى الجفان كالجوبة
بفتح الجيم وسكون الواو والباء الموحدة وهى موضع ينكشف فى الحرة وينقطع عنها ص وقدور راسيات
الى قوله الشكور ش راسيات اى ثابتات لا يحولن ولا يتركن من اماكنهن لعظمهن وفى
تفسير النسفى وكانت باليمن ومنه قيل الجبال رواسى قوله الى قوله الشكور قال النسفى اى وقلنا
اعملوا شكرا يعنى اعملوا بطاعة الله يا آل داود شكرا على نعمه وشكرا فى محل المصدر على تقدير اشكروا
شكرا لان اعملوا فيه معنى اشكروا من حيث ان العمل فيه للنعم شكر له وقيل انتصب شكرا على انه مفعول
له اى اعملوا لله واعبدوه على وجه الشكر لنعمائه وقيل انتصب على الحال اى شاكرين وقيل يجوز ان
ينتصب باعملوا مفعولا به ومعناه انا سخرنا لكم الجن يعملون لكم ما شئتم فاعملوا انتم شكرا على طريق المشاكلة
قوله الشكور المتوفر على اداء الشكر الباذل وسعه فيه قد بذل به قلبه ولسانه وجوارحه اعتقادا
واعترافا عن ابن عباس الشكور من شكر على احواله كلها وقال السدى هو من يشكر على الشكر وقيل
من يرى عجزه عن الشكر ص فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته الا دابة الارض الارضة
تأكل منسأته عصاه فلما خر الى قوله المهين ش اى فلما حكمنا على سليمان الموت ما دل الجن موته
الا دابة الارض وهى الارضة وهى دويبة تأكل الخشب قوله تأكل منسأته اى عصاه قوله
فلما خر اى سقط سليمان ميتا قوله الى قوله المهين يعنى اقرأ الى قوله المهين وهو قوله تبينت الجن
ان لو كانوا يعلمون الغيب فى العذاب الاليم المهين قوله تبينت الجن جواب لما اى لما علمت
الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب وكانوا يدعون انهم يعلمون الغيب قوله فى العذاب المهين
اى فى العذاب الذى يهين المعذب يعنى ما عملوا مسخرين وهو ميت وهم يظنونه حيا ص حب
الخير عن ذكر ربى من ذكر ربى حتى توارت بالحجاب قوله حب الخير قال الفراء الخيل والخير
بمعنى من كلام العرب والنبى صلى الله عليه وسلم سمى زيد الخيل زيد الخير والخير المال ايضا
قوله عن ذكر ربى قال قتادة عن صلاة العصر قوله حتى توارت يعنى الشمس اى غابت با
لحجاب وهو جبل دون قاف بمسيرة سنة تغرب الشمس من ورائه وقيل معناه استترت
الشمس بما يحجبها عن الابصار والاضمار قبل الذكر نحو اذا جرى ذكر الشئ او دليل الذكر وقد
جرى هنا وهو قوله بالعشى وهو ما بعد الزوال ص فطفق مسحا بالسوق والاعناق يمسح اعراف
الخيل وعراقيبها ش ردوها على اى ردوا الخيل على وهى المذكورة قبله بقوله اذ عرض عليه با
لعشى الصافنات الجياد وكان سليمان عليه السلام صلى الصلاة الاولى ثم قعد على الكرسى
وهى تعرض عليه فعرضت عليه منها تسعمائة وكانت الفا وكان سليمان غزا دمشق و
نصيبين فاصاب منها الف فرس وقال مقاتل ورث سليمان من ابيه داود الف فرس
وكان ابوه اصابها من العمالقة وكان الحسن يقول بلغنى انها كانت خيلا خرجت من البحر لها اجنحة
وقيل انه تحلل العرض غربت الشمس ففاتته صلاة العصر ولم يعلم بذلك فاغتم لذلك
فقال ردوها على فطفق مسحا اى فاقبل يمسح سوقها واعناقها بالسيف وينحرها تقربا
الى الله تعالى وطلبا لرضاه حيث اشتغل بها عن طاعته قوله يمسح بها اعراف الخيل
وعراقيبها تفسير لما قبله والاعراف جمع عرف بضم العين وهو شعر عنق الخيل والعراقيب
جمع عرقوب وهو العصب الغليظ عند عقب الانسان ص الاصفاد الوثاق ش
اشار به الى ما فى قوله تعالى وآخرين مقرنين فى الاصفاد وفسر الاصفاد بالوثاق
وروى ابن جرير من طريق السدى قال مقرنين فى الاصفاد ان يجمع اليد الى العنق بالا
وقال ابو عبيدة الاصفاد الاغلال واحدها صفد ويقال للعطاء ايضا صفد قوله والاخرين
عطف على قوله والشياطين اى وسخرنا له الشياطين مقرنين بالاصفاد يقال صفنه
اى شده واوثقه قال مجاهد الصافنات من الخيل القائم على ثلاث قوائم وقد اقام الرابعة
على طرف الحافر والصفون لا يكاد يكون فى البشر وانما هو فى العرب الخلص ووصل الفريابى
الى مجاهد ما قاله لكن فى روايته يديه والموجود فى اصل البخارى رجليه وصوب القاضى عياض
ما عند الفريابى قوله الجياد السراع بكسر السين وفى التفسير الجياد المسرعة فى الجرى
جمع جواد وقيل جمع جيد جمع لهما سمين وصفين محمودين ص جسدا شيطانا ش
اشار به الى ما فى قوله تعالى والقينا على كرسيه جسدا وفسر جسدا بقوله شيطانا

وقال الفريابي حدثنا اسرائيل حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى والقينا على كرسيه جسدا
قال شيطانا يقال له آصف قال له سليمان عليه السلام كيف تفتن الناس قال ارني خاتمك
اخبرك فاعطاه فنبذه آصف في البحر فساح فذهب وقعد آصف على كرسيه ومنع الله نساء
سليمان فلم يقربهن فانكرته ام سليمان وكان سليمان عليه السلام يستطعم ويعرفهم بنفسه فيكذبونه
حتى اعطته امرأة حوتا فطيب بطنه فوجد خاتمه في بطنه فرد الله اليه ملكه وفر آصف فدخل
البحر ورواه ابن جرير من وجه آخر عن مجاهد ان اسمه آصر اخرجه وفي طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس ان اسم الجني صخر ومن طريق السدي كذلك انتهى قلت في هذا وجوه الاول انه
يبعد من سليمان ان يناوله خاتمه لغيره ليراه مع علمه ان ملكه قائم به والثاني لا يليق ان يقعد شيطان
على كرسي نبي الذي اعطي ما لا اعطي غيره من الملك العظيم والثالث ان آصف بالفاء
في آخره هو معلم سليمان وكاتبه في ايام ملكه والذي اظن ان الصحيح ان سليمان لما افتتن بسبب
ابنة ملك صيدون لما غزاها واصطفى ابنة ملكها لنفسه واتخذت صورة في بيتها صورة ابيها
وكان سليمان عليه السلام اذا خرج من بيتها كانت هي وجواريها يعبدون هذه الصورة
حتى اتى على ذلك اربعون يوما وبلغ ذلك آصف بن برخيا فعتب على سليمان بسبب
ذلك فعند ذلك سقط الخاتم من يده وكان كلما اعاده كان يسقط فقال له آصف انك
مفتون ففر الى الله تائبا من ذلك وانا اقوم مقامك واسير في عيالك واهل بيتك بسيرتك
الى ان يتوب الله عليك ويردك على الى ملكك ففر سليمان هاربا الى الله تعالى واخذ آصف الخاتم
فوضعه في يده فثبت وغاب مدة اربعين يوما ثم ان الله لما قبل توبته رجع الى منزله فرد
الله عليه ملكه واعاد الله الخاتم في يده وقيل المراد من الجسد ابنه وذلك انه لما ولد له
قالت الشياطين نقتله والا لا نعيش معه بعده ولما علم سليمان بذلك امر السحاب حتى
حملت ابنه وغذي في السحاب خوفا من مضرة الشيطان فعاتبه الله بذلك ومات الولد
فالقي ميتا على كرسيه فهو الجسد الذي قال الله والقينا على كرسيه جسدا وهذا هو الانسب
والاليق من غيره ويؤيده ما قال الخليل لا يقال الجسد لغير الانسان من خلق الارض وقال
ابن عباس اسحق وكان الخاتم من ياقوتة خضراء اتاه بها جبريل عليه السلام من الجنة مكتوب
عليها لا اله الا الله محمد رسول الله وهو الخاتم الذي البسه الله تعالى آدم عليه السلام في الجنة
ص رخاء طيبة حيث اصاب حيث شاء ش اشار به الى ما في قوله تعالى فسخرنا له
الريح تجري بامره رخاء وفسر رخاء بقوله طيبة وروي طيبا بالتذكير وفسر قوله حيث اصاب
بقوله حيث شاء بلغة حمير ص فامنن اعط بغير حساب بغير حرج ش اول الآية هذا عطاؤنا
فامنن او امسك بغير حساب بقوله حرج وقال الحسن البصري رحمه الله ان الله لم يعط
احدا عطية الا جعل فيها حسابا الا سليمان فان الله اعطاه عطاء هنيئا فقال هذا عطاؤنا
فامنن او امسك بغير حساب قال ان اعطى اجر وان لم يعط لم يكن عليه تبعة وقال هو مقاتل
هو في امر الشياطين اي خل من شئت منهم واوثق من شئت في وثاقك ولا تبعة عليك فيما
تتعاطاه ص حدثني محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة ليقطع علي
صلاتي فامكنني الله منه فاردت ان اربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا اليه
كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته خاسئا ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في كتاب الصلاة
في باب الاسير يربط في المسجد ومضى الكلام فيه هناك قوله تفلت بتشديد اللام اي
تعرض لي فلتة اي بغتة وفي قوله فذكرت دعوة اخي سليمان الى آخره دلالة على انه عليه السلام كان
يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمان عليه السلام ص عفريت متمرد من انس او جان
مثل زبنية جماعتها الزبانية ش فسر العفريت بقوله متمرد سواء كان من انس او جان
واشتقاقه من العفر وقال الزمخشري العفر والعفرية والعفارية والعفريت العوي الشيطان
الذي يعفر قرنه والياء في العفرية والعفارية للالحاق بقنديل وفي الحديث ان الله يبغض العفرية
النفرية قال ابن الاثير هو الداعي الخبيث الشرير ومنه العفريت قوله مثل زبنية بكسر

الزاء وسكون الباء الموحدة وكسر النون وفتح الياء آخر الحروف وفي آخره هاء ويجمع على زبانية وفي قوله
عفريت مثل زبنية نظر لان مثل الزبنية العفرية لا العفريت وقال بعضهم فمراد المصنف بقوله مثل
زبنية انه قيل في عفريت عفرية وهو قراءة جاءت شاذة عن ابي بكر الصديق وابي رجاء العطاردي
وابن السماك بالشين المهملة وباللام انتهى قلت قد علم مما تقدم من قول الزمخشري ان عفرية لغة مستقلة
وليست هي وعفريت لغة واحدة والزبانية في الاصل اسم اصحاب الشرطة واشتقاقها من الزبن
وهو الدفع واطلق ذلك على ملائكة النار لانهم يدفعون الكفار الى النار ويقال واحد الزبانية زبني
وقيل زابن وقيل زباني والكل لا يخلو عن نظر ص حدثنا خالد بن مخلد حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود
لاطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارسا في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء
الله فلم يقل فلم تحمل شيئا الا واحدا ساقطا احد شقيه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لو قالها لجاهدوا في سبيل الله قال شعيب وابن ابي الزناد تسعين وهو اصح ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم البجلي الكوفي وابو الزناد بكسر الزاء وتخفيف النون عبد الرحمن
بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قوله لاطوفن وفي رواية الحموي والمستملي لاطيفن
وهما لغتان طاف بالشيء واطاف به اذا دار حوله وتكرر عليه والطواف هنا كناية عن
الجماع واللام فيه جواب قسم محذوف تقديره والله لاطوفن قوله الليلة نصب على الظرفية
قوله على سبعين امرأة ومضى الكلام الحديث في كتاب الجهاد في باب من طلب الولد وفيه
لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين وفي رواية شعيب في الايمان والنذور فقال
تسعين وفي رواية عن ابن عمر عن سفين فقال سبعين وفي رواية البخاري في التوحيد من
رواية ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة كان لسليمان ستون امرأة وفي رواية لاحمد وابي
عوانة من طريق هشام عن ابن سيرين فقال مائة امرأة وكذا عند ابن مردويه من رواية
عمران بن خالد عن ابن سيرين وقد مر وجه الجمع بين هذه الروايات في كتاب الجهاد
وقيل ان الستين كن حرائر وما زاد عليهن كن سراري وبالعكس وعن وهب كان لسليمان
الف امرأة ثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سرية وروى الحاكم في مستدركه من طريق ابي معشر
عن محمد بن كعب قال بلغنا انه كان لسليمان عليه السلام الف قوارير على الخشب منها
ثلاثمائة صريحة وسبعمائة سرية فقال له صاحبه ان شاء الله وفي رواية معمر عن طاوس
على ما سيأتي فقال له الملك وفي رواية هشام بن حجير فقال له صاحبه قال سفين يعني
الملك وهذا يدل على ان تفسير صاحبه بالملك ليس بمرفوع ووقع في مسند الحميدي عن
سفين فقال له صاحبه او الملك بالشك ومثلها في مسلم وبهذا الجملة يرد قول من
يقول انه هو الذي عنده علم من الكتاب وهو آصف بن برخيا وابعد من هذا
من قال المراد بالملك خاطره وقال النووي قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من
لفظه وقيل القرين وقيل صاحب له آدمي قوله الا واحدا ساقطا شقه وفي رواية
شعيب فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وفي رواية ايوب عن ابن
سيرين بشق غلام وفي رواية هشام عنه نصف انسان وفي رواية معمر حكى النقاش
في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه قوله لو قالها اي لو قال
سليمان ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله وفي رواية شعيب لو قال ان شاء الله وزاد
في آخره فرسانا اجمعون وفي رواية ابن سيرين لو استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت
فارسا يقاتل في سبيل الله وفي رواية طاوس لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى
لحاجته قوله قال شعيب هو شعيب بن ابي حمزة الحمصي وابن ابي الزناد هو عبد الله بن
ذكوان وهما قالا في روايتهما تسعين على ما سيأتي في الايمان والنذور قوله وهو الاصح اي مروايه
من تسعين وهو الاصح ص حدثني عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه
عن ابي ذر قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون ثم قال
حيث ما ادركتك الصلوة فصل والارض لك مسجد ش مطابقته للترجمة تستأنس
من قوله ثم المسجد الاقصى لان سليمان عليه السلام هو الذي بناه وابراهيم التيمي يروي

عن ابيه عن ابي ذر الغفاري والحديث مضى في باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا
فانه روى هناك عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد عن الاعمش عن ابراهيم التيمي الى آخره
ومر الكلام فيه هناك قوله قال اربعون اي اربعون سنة وقد صرح به هنالك والمطلق على المقيد
ص حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فجعل
الفراش وهذه الدواب تقع في النار وقال كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن
احديهما فقالت صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود
عليه السلام فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه فقال ائتوني
بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به قال ابو هريرة
والله ان سمعت بالسكين الا يومئذ وما كنا نقول الا المدية ش مطابقته للترجمة في قوله
وقال كانت امرأتان الى آخره فان فيه ذكر سليمان عليه السلام واما تعلق الحديث الاول بحديث
الترجمة فهو ان الراوي ذكره معه كما سمعه معه وقال الكرماني متابعة الانبياء توجب للخلاص كما ان
في هذا التحاكم خلاص للكبرى من تلبسها بالباطل ووباله في الآخرة وخلاص الصغرى من الم فراق
ولدها وخلاص الابن من القتل وتمام الحديث الاول هو قوله فجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن
فيها فذلك مثلي ومثلكم انا آخذ بحجزكم عن النار فتغلبوني وتقتحمون فيها وابو اليمان الحكم بن نافع
وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفرائض عن ابي اليمان ايضا
واخرجه النسائي في القضاء عن عمران بن بكار وعن المغيرة بن عبد الرحمن قوله مثلي ومثل الناس
بفتح اي صفتي وحالي وسألتي في دعائهم الى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل ما يزين لهم انفسهم
من التمادي على الباطل كمثل رجل الى آخره وهذا من تمثيل الجملة بالجملة والمراد من ضرب المثل الزيادة
في الكشف والتنبيه للبيان قوله استوقد نارا اي اوقد نارا يؤيده ما وقع في رواية مسلم واحمد
في حديث جابر مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا وقال بعضهم زيادة السين والتاء للاشارة
الى انه عالج ايقادها وسعى في تحصيل آلاتها قلت معنى الاستفعال الطلب ولكن قد
يكون صريحا استكتبته اي طلبت منه الكتابة وقد يكون تقديرا نحو استخرجت الوتد من الحائط
وليس فيه طلب صريح واستوقد ههنا في هذا القبيل والنار جوهر لطيف مضيء محرق حار
النور ضوءها قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف وفي آخره شين معجمة قال الخليل يطير كالبعوض
وقيل هو كصغار البق وقال الفراء هو غوغاء الجراد الذي يفترش ويتراكب ويتهافت في النار قوله
وهذه الدواب عطف على الفراش وهو جمع دابة واراد بها هنا مثل البرغش والبعوض
والجندب ونحوها قوله تقع في النار خبر جعل لانه من افعال المقاربة يعمل عمل كان
في اقتضائه الاسم والخبر وقال النووي انه عليه السلام شبه المخالفين له بالفراش وتساقطهم
في نار الآخرة بتساقط الفراش في نار الدنيا مع حرصهم على الوقوع في ذلك ومنعه اياهم
والجامع بينهما اتباع الهوى وضعف التمييز وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه
وقال ابن العربي هذا مثل كثير المعاني والمقصود ان الخلق لا يأتون ما يجرهم الى النار على قصد الهلكة
وانما يأتونه على قصد المنفعة واتباع الشهوة كما ان الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها بل لما يعجبه من
الضياء وقد قيل انها لا تبصر بحال وهو بعيد جدا قوله وقيل كانت امرأتان ليس فيه
تصريح برفعه وهو مرفوع في نسخة شعيب عند الطبراني وغيره وفي رواية النسائي من طريق
علي بن عياش عن شعيب حدثني ابو الزناد مما حدث عبد الرحمن رضي الله عنه مما ذكر انه
سمع ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان قوله فتحاكما
وفي رواية الكشميهني فتحاكمتا وفي نسخة شعيب فاختصما قوله فقضى به للكبرى اي
للمرأة الكبرى قيل ان ذلك كان على سبيل الفتيا منهما لا الحكم فلذلك ساغ لسليمان ان
ينقضه ورده القرطبي بان فتيا النبي كحكمه وهما سواء في التنفيذ فان قلت اذا كان الامر
كذلك فكيف جاز لسليمان نقض حكم داود قلت انه كان حكمهما بالوحي فحكم سليمان ناسخ
لحكم داود وان كان بالاجتهاد فاجتهاده كان اقوى لانه بالحيلة اللطيفة اظهر ما في نفس الامر و
قال الداودي انما كان بينهما على سبيل المشاورة فوضح لداود صحة رأي سليمان فامضاه وقيل

ان من شرع داود عليه السلام الحكم للكبرى من حيث هي كبرى ورد بان هذا غلط لان الكبر والصغر
وصف طردي محض لا يوجب شيء منه ذلك ترجيحا لاحد المتداعيين حتى يحكم له او عليه وكذلك
الطول والقصر والسواد والبياض وقال النووي ان سليمان فعل ذلك تحيلا على اظهار الحق فلما اقرت
به الصغرى عمل باقرارها وان كان الحكم قد نفذ كما لو اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه وقال ابن الجوزي
وانما حكما بالاجتهاد اذ لو كان نص لما ساغ خلافه وهو دال على ان الفطنة والفهم موهبة من
الله تعالى ولا التفات لقول من يقول ان الاجتهاد انما يسوغ عند فقد النص والانبياء عليهم
السلام لا يفقدون النص فانهم متمكنون من استطلاع الوحي وانتظاره والوحي والفرق بينهم
وبين غيرهم قيام العصمة بهم عن الخطأ وعن التقصير في الاجتهاد بخلاف غيرهم قوله
لا تفعل يرحمك الله ووقع في رواية مسلم والاسماعيلي من طريق ورقاء عن ابي الزناد لا يرحمك
الله قال القرطبي ينبغي على هذه الرواية ان تقف على لا وقفة حتى تبين للسامع انما بعده كلام
مستأنف لانه اذا وصل بما بعد لا يتوهم السامع انه دعاء عليه وانما دعاء له قوله قال ابو هريرة
صورته صورة تعليق لكن ادعى بعضهم انه موصول بالاسناد الاول وفيه تأمل قوله ان
سمعت كلمة ان بكسر الهمزة وسكون النون كلمة نفي اي والله ما سمعت بلفظ السكين الا يومئذ
قوله المدية بضم الميم وقيل الميم مثلثة سمي السكين بها لانه يقطع بها مدى حياة الحيوان
وسمي السكين سكينا لانه يسكن حركة الحيوان وهو يذكر ويؤنث ص باب
قول الله تعالى ولقد آتينا لقمان الحكمة ان اشكر لله الى قوله ان الله لا يحب كل مختال
فخور ش اي هذا باب في بيان ما جاء في قول الله ولقد آتينا لقمان الحكمة ان اشكر لله و
من يشكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله غني حميد قوله الى قوله ان الله لا يحب كل
مختال فخور ومن قوله غني حميد الى قوله فخور ست آيات قوله الحكمة اي العقل و
العلم والعمل به والاصابة في الامور قوله ان اشكر قيل لان يشكر لله ويجوز ان يكون ان المفسرة
ان اشكر لله والتقدير قلنا له اشكر لله وقيل بدل من الحكمة قوله مختال من الاختيال وهو
ان يرى لنفسه طولا على غيره فيتبجح بانفه قوله فخور يعدد مناقبه تطاولا ولقمان بن
باعوراء بن ناحور بن تارخ وهو آزر ابو ابراهيم عليه السلام كذا قاله ابن اسحق وقال مقاتل
لقمان بن عنقاء بن بدون ويقال لقمان بن ثاران حكاه السهيلي عن ابن جرير والقتبي وقال
وهب بن منبه لقمان بن عنقر بن مرثد بن صادق بن التوت من اهل ايلة ولد على عشر سنين
خلت من ايام داود عليه السلام وقال مقاتل كان ابن اخت ايوب عليه السلام وقيل ابن خالته
وقيل ابن اسحق عاش الف سنة وادرك داود عليه السلام واخذ منه العلم وحكى الثعلبي
عن ابن المسيب انه كان عبدا اسود عظيم الشفتين مشقق القدمين من سودان مصر ذو
مشافر وقال الربيع كان عبدا نوبيا اشتراه رجل من بني اسرائيل بثلاثين دينارا ونصف
دينار وقال السهيلي كان نوبيا من ايلة وعن ابن عباس كان عبدا حبشيا نجارا وقيل
كان راعيا وقيل كان يحتطب لمولاه حزمة وروي انه كان عبد القصاب وقال الواقدي
كان قاضيا لبني اسرائيل وكان يسكن بلدة ايلة ومدين وقال مقاتل كان اسم امه تاران
وفي تفسير النسفي واتفق العلماء انه كان حكيما ولم يكن نبيا الا عكرمة فانه كان يقول كان نبيا قال
الواقدي والسدي مات بايلة وقال قتادة بالرملة ص تصعر الاعراض بالوجه ش اشار
به الى ما في قوله تعالى ولا تصعر خدك للناس وفسر تصعر بقوله الاعراض بالوجه فكانه
جعل الاعراض بالوجه بمعنى التصعير المستفاد من لا تصعر وهكذا فسره عكرمة اورده
الطبري اصل الصعر داء يأخذ الابل في اعناقها حتى تلفت اعناقها عن رؤسها فشبه
به الرجل المعرض عن الناس المتكبر وقراءة عاصم وابن كثير ولا تصعر وقراءة الباقين ولا تصاعر
وقال الطبري القراءتان مشهورتان ومعناهما صحيح ص حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن الاعمش
عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اينا لم يلبس ايمانه بظلم فنزلت لا تشرك بالله ان
الشرك لظلم عظيم ش ابو الوليد هشام بن عبد الملك وابراهيم هو النخعي والحديث مضى
في كتاب الايمان في باب ظلم دون ظلم ومر الكلام فيه ص حدثني اسحق انا عيسى بن يونس

نا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا
ايمانهم بظلم شق ذلك على المسلمين فقالوا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه قال ليس ذلك انما هو
الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه وعبد الله بن مسعود وهو طريق اخر في الحديث
المذكور قوله انما هو الشرك اي الظلم المذكور في تلك الاية هو الشرك والظلم لفظ عام للشرك وغيره
وقد خص في الاية بالشرك ومعنى اختلاط الايمان هو ان الايمان التصديق بالله وهو لا ينافي
جعل الاصنام الهة قال تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون واذ قال لقمان لابنه قال
السهيلي اسم ابنه باران بالباء الموحدة وبالزاء وكذا قاله الطبري وقال الثعلبي اسم انعم وقال الكلبي
اشكم قوله وهو يعظه جملة حالية ص باب واضرب لهم مثلا اصحاب القرية
الاية ش اي هذا باب يذكر فيه قوله تعالى واضرب لهم مثلا اصحاب القرية اذ جاءها
المرسلون اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قوله واضرب
لهم مثلا اي لاجلهم وقيل واضرب لاجل نفسك اصحاب القرية مثلا وحاصل المعنى اذكر لهم
مثلا وحاصل المعنى اذكر لهم قصة عجيبة يعني قصة اصحاب القرية وهي انطاكية اذ جاءها
المرسلون اي رسل عيسى وكلمة اذ بدل من اصحاب القرية وكان ارسال عيسى عليه السلام
رسله في ايام ملوك الطوائف واختلفوا في اسم الرسولين الذين ارسلهما اولا
فقال ابن اسحق فاروص وماروص وقال وهب يحيى ويونس وقال مقاتل تومان ويونس
وقال مقاتل تومان ومالوس وقال كعب صادق وصادوق واسم الرسول الثالث شمعون
الصفا رأس الحواريين وهو قول اكثر المفسرين وقال كعب اسمه شلوم وقال مقاتل سمعان
وقيل يونس ولم يذكر البخاري في هذا الباب حديثا مرفوعا السبق ثلاثة يوشع الى موسى
وصاحب ياسين الى عيسى وعلي الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وفي اسناده
حسين بن الحسن الاشقر وهو ضعيف واسم صاحب يس حبيب النجار وعن السدي
كان قصارا وقيل كان اسكافا وكان اسم ملك انطاكية انطيحس بن انطيحس وكان
يعبد الاصنام ص فعززنا قال مجاهد شددنا ش اشار به الى تفسير قوله تعالى فعززنا
وحكي عن مجاهد انه قال شددنا يعني قوينا الرسولين اولا برسول ثالث وعلي بن كان
الخلاص ص وقال ابن عباس طائركم مصائبكم ش اشار به الى ما في قوله تعالى قالوا طائركم
معكم ائن ذكرتم بل انتم قوم مسرفون ووصل ابن ابي حاتم قول ابن عباس من طريق علي بن ابي
طلحة عنه به قوله طائركم نشره اي شؤمكم معكم وهو كفرهم والله اعلم ص باب
قول الله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا اذ نادى ربه نداء خفيا قال رب
اني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيبا الى قوله لم نجعل له من قبل
سميا ش اي هذا باب في بيان قوله تعالى كهيعص ذكر رحمة ربك عبده
زكريا الى اخره قوله الى قوله اي اقرأ الى قوله لم نجعل له من قبل سميا وهو قوله ولم اكن بدعائك
رب شقيا واني خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك
وليا يرثني ويرث من ال يعقوب واجعله رب رضيا يا زكريا انا نبشرك بغلام اسمه يحيى
لم نجعل له من قبل سميا قوله ذكر مرفوع بانه خبر لقوله كهيعص وقيل خبر
مبتدأ محذوف اي هذا الذي نتلوا عليك ذكر ربك وقيل مرفوع بالابتداء والخبر مقدر
تقديره فيما اوحي اليك ذكر رحمة ربك وذكر مصدر مضاف الى الرحمة وهي فاعله وعبده
مفعولها قوله خفيا اي خافيا يخفى ذلك في نفسه لم يطلع عليه الا الله قوله وهن
يقال وهن يهن وهنا فهو واهن وقال الفراء وهن العظم بالكسر والفتح في الهاء اراد ان
قوة عظامه ذهبت لكبر سنه وانما خص العظم لانه الاصل في التركيب وقال قتادة شكى
ذهاب اضراسه قوله واشتعل الرأس شيبا اي من حيث الشيب شبه الشيب
بشواظ النار في بياضه وانارته وانتشاره في الشعر وفشوه فيه واخذه كل ماخذ باشتعال
النار ثم اخرجه مخرج الاستعارة ثم اسند الاشتعال الى مكان الشعر ومنبته وهو
الرأس واخرج الشيب مميزا ولم يضف الرأس يعني لم يقل رأسي اكتفاء بعلم المخاطب انه رأس

زكريا عليه السلام فمن ثم فصحت هذه الجملة وشهد لها بالبلاغة قوله ولم اكن بدعائك اي بدعائي
اياك شقيا اي خائبا قوله الموالي وهم الذين يلونه في النسب وهم بنو العم والعصبة
وعصبته شرار بني اسرائيل فخافهم على الدين ان يغيروه ويبدلوه وان لا يحسنوا الخلافة
على امته فطلب عقبا من صلبه صالحا يحمل امر الدين بعدي قوله يرثني اي يرث النبوة
وقيل العلم وقيل يرثهما قوله ويرث من ال يعقوب قال ابن عباس يرثني مالي ويرث من
ال يعقوب النبوة وعنه يرثني العلم ويرث من ال يعقوب الملك واجابه الله الى وراثة
العلم دون الملك قوله لم نجعل له سميا يعني لم يسم احد قبله بيحيى فان قلت ما وجه المدح
باسم لم يسم احد قبله ونرى كثيرا من الاسماء لم يسبق اليها قلت لان الله تعالى
تولى تسميته ولم تكل ذلك الى ابويه فسماه باسم لم يسبق اليه واعلم ان في زكريا اربع لغات
المد والقصر وحذف الالف مع ابقاء الياء المشددة وتخفيف الياء فان مددت او قصرت
لم تصرف وان حذفت الالف مع ابقاء الياء المشددة صرفت وزكريا بن اذن بن
مسلم بن صدوق بن بخشان بن داود بن سليمان بن مسلم بن صديقة بن ناحور بن شلوم
ابن بهفاشاط بن اينا بن افنا بن رحبعم بن سليمان بن داود عليهما السلام كذا ذكره
الثعلبي وقال ابن عساكر في تاريخه زكريا بن برخيا ويقال زكريا بن دان ويقال ابن ادن الى
اخره وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زكريا نجارا انفرد باخراجه
ويحيى من الحياة وقال الزمخشري ان كان يحيى اعجميا وهو الظاهر فمنع صرفه للتعريف والعجمة
كموسى وعيسى وان كان عربيا فللتعريف ووزن الفعل كيعمر واختلفوا فيه لم سمي يحيى
فقال ابن عباس لان الله احيى به عقر امه وقال قتادة لان الله تعالى احيى قلبه بالايمان
والنبوة وقيل احياه بالطاعة حتى لم يعص اصلا ولم يهم بمعصية واسم ام يحيى اشياع بنت
فاقوذ اخت حنة ام مريم عليها السلام وقال ابن اسحق كان زكريا وابنه يحيى عليهما السلام
اخر من بعث من بني اسرائيل من انبيائهم ص قال ابن عباس مثلا ش اي عبد الله بن عباس
يعني سميا مثلا في قوله هل تعلم له سميا ص يقال رضيا مرضيا ش اشار به الى
تفسير رضيا في قوله واجعله رب رضيا بانه بمعنى مرضيا وقال الطبري مرضيا ترضاه
انت وعبادك ص عتيا عصيا يعتوا ش اشار به الى ما في قوله تعالى وقد
بلغت من الكبر عتيا وفسره بقوله عصيا وذكره بالصاد المهملة والصواب بالسين المهملة
وروى الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس قال ما ادري كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقرأ عتيا او عسيا فقال قرأ مجاهد عسيا بالسين وقال الجوهري عتا الشيخ
يعتو عتيا بضم العين وكسرها كبر وولى وقال الاصمعي عسا الشيخ يعسو عسيا ولى
وكبر مثل عتا وقال قتادة العتو نحول العظم يقال ملك عات اذا كان قاسي القلب
غير لين وعن ابي عبيدة كل مبالغ في شر او كفر فقد عتا وعسى ويقال عتا العود وعسى من اجل
الكبر والطعن في السن العالية وقرأ حمزة والكسائي وقد بلغت من الكبر عتيا بكسر العين
والباقون بضمها قوله عتيا يعتو اشار به الى انه من باب فعل يفعل مثل غزا يغزو واصله عتو
اللام الواوي ص قال رب انى يكون لي غلام وكانت امرأتي عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيا
قال كذلك قال ربك هو علي هين وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا قال رب اجعل
لي اية قال ايتك ان لا تكلم الناس ثلاث ليال سويا قوله قال يا رب اي قال زكريا انى
يكون لي غلام اي من اين يكون لي غلام اي كيف يكون لي غلام والحال ان امرأتي عاقر وانا بلغت
من الكبر عتيا قوله قال كذلك اي قال جبريل عليه السلام اي الامر كذلك كما قيل لك من
هبة الولد على الكبر قوله هو علي هين اي خلقه علي هين بان ارد عليك قوتك حتى تقوى
للجماع وافتق رحم امرأتك قوله وقد خلقتك اي اوجدتك من قبل يحيى ولم تك شيئا
لان المعدوم ليس بشيء او شيئا يعتد به قوله قال رب اي قال زكريا يا رب اجعل لي اية
اي علامة على حمل امرأتي قوله قال ايتك اي قال الله عز وجل علامتك ان لا تكلم الناس ثلاث
ليال سويا منصوب على الحال اي وانت صحيح سليم الجوارح سليم الخلق ما بك خرس
ولا بكم دل ذكر الليالي هنا والايام في ال عمران على ان المنع من الكلام استمر به ثلاث ايام ولياليهن

لعله صح ثلاث ليال سويا ش اشار به الى ما في قوله تعالى

ص فخرج على قومه من المحراب فأوحى إليهم أن سبحوه بكرة وعشيا فأوحى وأشار ش أي خرج
زكريا كان الناس من وراء المحراب ينتظرونه أن يفتح لهم الباب فيدخلون ويصلون إذ خرج
إليهم زكريا متغير اللون فأنكروه وقالوا له يا زكريا ما لك فأوحى إليهم أي أشار إليهم بيده وبرأسه
قاله مجاهد وعن ابن عباس فكتب إليهم في كتاب وقيل على الأرض قوله أن سبحوه وكلمة أن هي
المفسرة أي صلوا لله بكرة وعشيا وهذا في صبيحة الليلة التي حملت امرأته فلما حملت امرأته
أمرهم بالصلاة إشارة ص يا يحيى خذ الكتاب بقوة إلى قوله يبعث حيا ش أي اقرأ الآية
إلى قوله ويوم يبعث حيا وهو وآتيناه الحكم صبيا وحنانا من لدنا وزكاة وكان تقيا وبرا بوالديه
ولم يكن جبارا عصيا وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم يبعث حيا قوله يا يحيى التقدير
فوهبنا له يحيى وقلنا له يا يحيى خذ الكتاب أي التورية وكان مأمورا بالتمسك بها قوله الحكم
الحكمة وهو الفهم للتورية والتفقه في الدين صبيا وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
سبع سنين وعن قتادة ومقاتل ثلاث سنين وكان ذلك معجزة له قوله وحنانا قال الزجاج
وآتيناه حنانا وقيل وجعلناه حنانا لأهل زمانه أي رحمة لأبويه وغيرهما وتعطفا وشفقة
قوله وزكوة أي زيادة في الخير على ما وصف وقيل طهارة من الذنوب وقيل عملا صالحا
قوله تقيا يعني مسلما مخلصا مطيعا قوله وبرا أي وبارا بوالديه لطيفا محسنا إليهما و
لم يكن جبارا متكبرا قوله عصيا أي عاصيا لربه قوله وسلام عليه أي سلامة من الله عليه
في هذه الأيام وإنما خص التسليم والسلامة بهذه الأحوال لأنها أصعب الأوقات وأوحشها
ص حفيا لطيفا ش أشار به إلى ما في قوله تعالى إنه كان بي حفيا وفسره حفيا بقوله
لطيفا وقال أبو عبيدة أي محتفيا ص عاقرا الذكر والأنثى سواء ش أشار به إلى ما في قوله
تعالى وامرأتي عاقر وقال الذكر والأنثى سواء يقال للرجل الذي لا يلد عاقر وللمرأة التي لا تلد عاقر
ص حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة
أن نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أسري به ثم صعد حتى أتى السماء الثانية فاستفتح
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم فلما خلصت
فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالأخ
الصالح والنبي الصالح ش مطابقته للترجمة ظاهرة لأن يحيى مذكور في قصة زكريا
وهذا قطعة من حديث مطول قد مضى في باب ذكر الملائكة ومر الكلام فيه قوله فلما خلصت
أي للصعود إلى السماء الثانية ووصلت إليها قوله وهما أي يحيى وعيسى و[illegible] القرابة التي
كانت بينهما كانت سببا لكونهما في رسم واحد مجتمعين ص باب

قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكانا شرقيا ش

أي هذا باب في بيان قول الله تعالى واذكر إلى آخره يعني اذكر يا محمد في الكتاب أي في القرآن
مريم بنت عمران بن ماثان قوله إذ انتبذت كلمة إذ بدل من مريم بدل الاشتمال انتبذت
أي اعتزلت فانفردت وجلست وتخلت للعبادة من أهلها مكانا أي في مكان شرقيا
مما يلي شرقي بيت المقدس أو شرقيا من دارها وقيل قعدت في مشرقة للاغتسال من
الحيض وعن الحسن البصري اتخذت النصارى المشرق قبلة لأن مريم انتبذت مكانا
شرقيا ص إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة ش قال الزمخشري إذ قالت بدل من
وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك ويجوز أن يبدل من إذ يختصمون على أن الاختصام
والبشارة وقعا في زمان قوله بكلمة أي بولد يكون وجوده بكلمة من الله أي بقوله كن فيكون
اسمه المسيح عيسى ابن مريم يعني يكون مشهورا في هذا في الدنيا يعرفه المؤمنون بذلك ص إن الله
اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين إلى قوله يرزق من يشاء بغير حساب
ش يخبر تعالى أنه اصطفى أي اختار آدم لأنه خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له
ملائكته وعلمه أسماء كل شيء وأسكنه جنته واصطفى نوحا عليه السلام وجعله أول رسول بعثه
إلى أهل الأرض لما عبد الناس الأوثان واصطفى آل إبراهيم ومنهم سيد البشر وخاتم الأنبياء
محمد صلى الله عليه وسلم ومنهم آل عمران والد مريم بنت عمران أم عيسى بن مريم صلوات
الله عليهم قوله إلى قوله أي اقرأ إلى قوله يرزق من يشاء وهو ذرية بعضها من بعض والله سميع

عليم ويعد ثلاث آيات أخرى آخرها بغير حساب ص قال ابن عباس وآل عمران المؤمنون
من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يقول إن أولى
الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهم المؤمنون ش أشار بهذا إلى قوله تعالى وآل إبراهيم وآل
عمران عام وأريد به الخصوص وهو أن المراد المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران كما قال ابن
عباس قوله وآل ياسين المراد منهم الذين في قوله وإن إلياس لمن المرسلين وقيل إدريس
وقيل غيره قوله يقول إن أولى الناس إلى آخره أي يقول ابن عباس إن أولى الناس إلى آخره أي
يقول ابن عباس إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهم الذين المؤمنون والذين لم يتبعوه
لا يعدون من الآل وحاصل هذا التأكيد بأن المراد من هذا العموم الخصوص كما ذكرنا ص
ويقال آل يعقوب أهل يعقوب فإذا صغروا آل ثم ردوه إلى الأصل قالوا أهيل ش أشار بهذا إلى أن آل
أهل ألا ترى أنهم إذا أرادوا تصغيره يقولون أهيل لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها
ولكن فيه خلاف فالذي ذكرنا هو قول سيبويه والجمهور وقيل أصل آل أول من آل يؤول
إذا رجع لأن الإنسان يرجع إلى آله فقلبت الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ص
حدثنا أبو اليمان أنبأنا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب قال قال أبو هريرة
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من بني آدم إلا يمسه الشيطان
حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها ثم يقول أبو هريرة وإني
أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وأخرجه مسلم
أيضا عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن أبي اليمان به وقد مضى نحوه في باب صفة إبليس
عن أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قوله ثم يقول أبو هريرة
إلى آخره موقوف عليه ص باب ش هو كالفصل لما قبله فلذلك جرده عن
الترجمة ص وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين
يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك وما
كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون ش هذا إخبار من
الله تعالى بما خاطبت به الملائكة مريم عليها السلام ثم أمر الله لهم بذلك قوله اصطفاك
أي اختارك وطهرك من الأكدار والوساوس واصطفاك ثانيا مرة بعد مرة على نساء العالمين
قوله اقنتي أمر من القنوت وهو الطاعة واسجدي واركعي الواو لا يقتضي الترتيب وقيل معناه
استعملي السجود في حالة والركوع في حالة وقيل على حاله وكان السجود مقدما على الركوع
في شرعهم قوله واركعي مع الراكعين أي لتكن صلوتك مع الجماعة وقال مع الراكعين لأنه أعم من
الراكعات لوقوعه على الرجال والنساء قوله ذلك إشارة إلى ما سبق من نبأ زكريا
ويحيى ومريم وعيسى يعني أن ذلك من الغيوب التي لم تعرفها إلا بالوحي قوله نوحيه إليك
أي نقصه عليك قوله وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أي حين يلقون أي يطرحون أقلامهم
وهي قداحهم التي طرحوها في النهر مقترعين وقيل هي الأقلام التي كانوا يكتبون بها التورية اختاروها
للقرعة تبركا بها إذ يختصمون في شأنها تنافسا في التكفل بها رغبتهم في الأجر قوله يقال
يكفل يضم كفلها ضمها مخففة ليس من كفالة الديون وشبهها ش أشار بهذا إلى ما في قوله
تعالى أيهم يكفل مريم وإلى قوله وكفلها زكريا يعني ضم مريم إلى نفسه وما ذاك إلا أنها كانت
يتيمة قاله ابن إسحق وقال غيره إن بني إسرائيل أصابتهم سنة جدب فكفل زكريا مريم لذلك
ولا منافاة بين القولين قوله مخففة أي حال كون كلمة كفلها بتخفيف الفاء وفي قوله ليس
من كفالة الديون نظر لأن في كفالة الديون أيضا معنى الضم لأن الكفالة ضم الذمة إلى
الذمة في المطالبة وقراءة التخفيف قراءة الجمهور وقراءة الكوفيين بالتشديد فعلى هذا انتصب
زكريا على المفعولية وقال أبو عبيدة يقال في كفلها زكريا بفتح الفاء وكسرها وبالكسر قرأ بعض
التابعين ص حدثني أحمد بن أبي رجاء ثنا النضر عن هشام أخبرني أبي سمعت عبد الله
بن جعفر سمعت عليا رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير
نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة رضي الله عنها ش مطابقته للباب
الترجم في قوله مريم ابنة عمران ذكر رجاله وهم ستة الأول أحمد بن أبي رجاء

واسمه عبد الله بن ثوب ابو الوليد الحنفي الثاني النضر بن شميل وقدمر غير مرة الثالث هشام بن عروة
الرابع ابو عروة بن الزبير بن العوام الخامس عبد الله بن جعفر ابن ابي طالب السادس علي بن ابي
طالب رضي الله عنه **ذكر لطائف اسناده** فيه حدثني احمد وفي بعض النسخ بصيغة
الجمع وفيه التحديث ايضا بصيغة الجمع في موضع واحد وفيه السماع في موضعين وفيه القول في موضعين
وفيه قال الدارقطني رواه اصحاب هشام بن عروة عنه هكذا وخالفهم ابن جريج وابن اسحق فروياه
عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر وقد زاد في الاسناد عن عبد الله
بن الزبير والصواب الاول **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري
ايضا في فضل خديجة عن محمد وصدقة بن الفضل واخرجه مسلم في الفضائل عن ابي بكر بن
ابي شيبة وعن ابي كريب وعن اسحق بن ابرهيم واخرجه الترمذي في المناقب عن اسحق بن ابرهيم
هرون واخرجه النسائي فيه عن احمد بن حرب **ذكر معناه قوله** خير نسائها
اي خير نساء اهل الدنيا في زمانها وليس المراد ان مريم خير نسائها لانه يصير كقولهم يوسف
احسن اخوته وقد منعه النحاة وعن وكيع اي خير نساء الارض في عصرها وقال القاضي اي من خير
نساء الارض وقال الكرماني يحتمل ان يراد بقوله خير نسائها مريم نساء بني اسرائيل وبقوله خير نسائها
خديجة نساء العرب او تلك الامة وهذه الامة وفي رواية النسائي من حديث ابن عباس
بلفظ افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران واسية
بنت مزاحم امراة فرعون ورواه ابو يعلى ايضا وقدمر الكلام فيه مستقصى في باب قول
الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا امراة فرعون والله اعلم **ص باب**
قول الله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى
بن مريم الى قوله فانما يقول له كن فيكون ش اي هذا باب في بيان قول الله تعالى اذ قالت
الملائكة الى اخره وفي بعض النسخ باب قول الله تعالى وليس في بعضها الى قوله الى اخره وقد
مر الكلام الباب في هذه الترجمة في الباب الذي قبل الباب المجرد الذي قبل هذا الباب
قوله الى قوله اي اقرا الى قوله فانما يقول له كن فيكون وهو قوله وجيها في الدنيا والاخرة ومن
المقربين ويكلم الناس في المهد وكهلا ومن الصالحين قالت رب انى يكون لي ولد ولم يمسسني
بشر قال كذلك الله يخلق ما يشاء اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون **قوله** وجيها اي شريفا
ذا جاه وقدر **قوله** ومن المقربين اي عند الله بالثواب والكرامة **قوله** ويكلم الناس
في المهد وكهلا اي صغيرا في حجر امه وقيل في الموضع الذي مهد للنوم روي عنها انها
قالت اذا خلوت به احادثه ويحادثني فاذا اشتغلني عنه انسان يسبح في بطني وانا اسمع
واختلفوا هل كان نبيا وقت كلامه فقيل نعم لظهور المعجزة وقيل لا وانما جعل ذلك تاسيسا لنبوته
قوله وكهلا قال الزمخشري في المهد نصب على الحال وكهلا عطف عليه بمعنى ويكلم الناس طفلا وكهلا
يعني يتكلم في هاتين الحالتين كلام الانبيا صلوات الله عليه وسلامه **قوله** ومن الصالحين
اي وفي قوله وعمله **قوله** ولم يمسسني بشر اي ولم يصبني رجل **قوله** اذا قضى امرا اي اذا اراد
تكوينه فانما يقول له كن فيكون لا يتاخر من وقته بل يوجد عقيب الامر بلا مهلة **ص**
يبشرك ويبشرك واحد **ش** الاول من باب نصر ينصر وهو قراءة حمزة والكسائي والثاني
من باب التفعيل من التبشير والبشر هو الذي يخبر المرء بما يسره من خير ولا يستعمل في الشر
الا تهكما **ص** وجيها شريفا **ش** فسر وجيها الذي في قوله تعالى وجيها في الدنيا والاخرة
بقوله وجيها شريفا وقد مر تفسيره عن قريب وانتصابه على الحال **ص** وقال ابراهيم
المسيح الصديق **ش** اي قال ابراهيم المسيح الصديق وكذا فسره سفين الثوري باسناده
الى ابرهيم وفيه معان اخر نذكره الان فان قلت الدجال ايضا يسمى بالمسيح قلت
اما معناه في عيسى عليه السلام ففيه اقوال تبلغ ثلاثة وعشرين قولا ذكرناها في كتابنا زين
المجالس منها ما قيل ان اصله المسيح على وزن مفعل فاسكنت الياء ونقلت حركتها
الى السين طلبا للخفة وعن ابن عباس كان لا يمسح ذا عاهة الا برئ وعنه لانه كان امسح
الرجل ليس لها اخمص والاخمص ما لا يمس الارض من باطن الرجل وعن ابي عبيد اظن
ان هذه الكلمة مشيحا بالشين المعجمة فعربت وكذا ينطق به اليهود وقيل لانه خرج

من بطن امه كانه ممسوح بالدهن وقيل لان زكريا عليه السلام مسحه وقيل لحصر وجهه اذ المسيح
في اللغة جميل الوجه وقيل لانه يمسح الارض لانه تارة قد يكون في البلدان وتارة في المفاوز
والفلوات وقال الداودي لانه كان يلبس المسوح واما معناه في الدجال لانه كان
يمسح الارض اي يقطعها فان قلت قد ذكرت هذا المعنى في عيسى عليه السلام قلت
ان كان هذا في الوجه اشتراك بحسب الظاهر لان المسيح في عيسى بمعنى الممسوح من الاثام
وعن كل شيء فيه قبح فعيل بمعنى مفعول وفي الدجال فعيل بمعنى فاعل لانه يمسح الارض
وقيل لانه لا عين له ولا حاجب فلذلك سمي به وقيل المسيح الكذاب وهو مختص به لانه
اكذب البشر فلذلك خصه الله بالسوء والعور وقيل المسيح المارد الخبيث وهو ايضا مختص
به بهذا المعنى ويقال فيه مسيخ بالخاء ~~وقيل المسيح المارد الخبيث وهو ايضا مختص به بهذا المعنى~~
المعجمة لانه مشوه مثل الممسوخ ويقال فيه مسيح بكسر الميم وتشديد السين للفرق بينه وبين
المسيح بن مريم عليهما السلام **ص** وقال مجاهد الكهل ~~العظيم~~ الحليم **ش** كذا قاله مجاهد في قوله وكهلا
ومن الصالحين قال ابو جعفر النحاس هذا لا يعرف في اللغة وانما الكهل عندهم من ناهز الاربعين
او قاربها وقيل من جاوز الثلاثين وقيل الكهل ابن ثلاث وثلاثين **ص** والاكمه من يبصر
بالنهار ولا يبصر بالليل **ش** اشار به الى ما في قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام
وابرئ الاكمه والابرص واحي الموتى باذن الله تعالى وقيل بعكسه وقيل هو الاعشى
وقيل الاعمش **ص** وقال غيره من يولد اعمى **ش** اي قال غير مجاهد الاكمه هو الذي يولد
اعمى وهو الاشبه لانه ابلغ في المعجزة واقوى في التحدي **ص** حدثنا ادم ثنا شعبة عن
عمرو بن مرة سمعت مرة الهمداني يحدث عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة رضي الله عنها كفضل
الثريد على سائر الطعام كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران
واسية امراة فرعون **ش** مضى هذا الحديث عن قريب في باب قوله تعالى
وضرب الله مثلا للذين امنوا فانه اخرجه هنا عن يحيى بن جعفر عن وكيع عن شعبة
الى اخره وقال ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب
ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش خير
نساء ركبن الابل احناه على طفل وارعاه على زوج في ذات يده يقول ابو هريرة على
اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري ويونس
هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وهذا التعليق وصله مسلم
عن حرملة عن ابن وهب الى اخره **قوله** نساء قريش كلام اضافي مبتدا وقوله خير
نساء ركبن الابل خبره وهو كناية عن نساء العرب **قوله** احناه على طفل يعني اشفقه
واعطفه وكان القياس ان يقال احناهن لكن قالوا العرب لا تتكلم في مثله الا مفردا
~~يعني اشفقه واعطفه وكان القياس ان يقال~~ وقال ابن الاثير انما وحد الضمير ذهابا
الى المعنى تقديره احنى من وجد او خلق او من هناك ومثله قوله احسن الناس وجها وهو
كثير في العربية ومن افصح الكلام واحنى على وزن افعل التفضيل من حنى يحني ومنه
الحانية وهي التي تقيم على ولدها ولا تتزوج شفقة وعطفا ويقال حنت المراة على
ولدها تحنو اذا لم تتزوج بعد ابيهم وفي التوضيح وفي بعض الكتب احناه بتشديد
النون وقال ابن التين ولعله ماخوذ من الحنان وهو الرحمة ومنه حنين المراة وهو نزاعها
الى ولدها وان لم يكن لها صوت عند ذلك وقد يكون حينئذ صوتها على ما جاء في الحديث
من حنين الجذع والاصل فيه ترجيع الناقة صوتها على اثر ولدها **قوله** وارعاه كذلك
افعل التفضيل من رعى يرعى رعاية والكلام فيه مثل الكلام في احناه **قوله** اي في ماله المضاف
اليه ونسبه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنو على الاولاد والشفقة
عليهم وحسن تربيتهم ومراعات حق الزوج في ماله وحفظه والامانة فيه وحسن
تدبيره في النفقة **قوله** على اثر ذلك اي على عقيبه ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط يريد
به ان مريم لم تدخل في النساء المذكورات بما ذكرن لانه قيدها بركوب الابل ومريم لم تكن ممن

يركب الابل وقال صاحب التوضيح يؤخذ من قول ابي هريرة ايضا ومن ذكر البخاري له في قضية مريم
تفضيلها على خديجة وفاطمة لانهما من العرب المخصوصين بركوب الابل ص تابعه ابن اخي
الزهري واسحق الكلبي عن الزهري ش اي تابع يونس بن اخي الزهري هو عبد الله بن مسلم بن
عبد الله الزهري القرشي المدني ابن اخي محمد بن مسلم الزهري قال الواقدي قتله غلمانه بامر ابنه
وكان سفيها شاطرا للميراث في اخر خلافة ابي جعفر فوثب غلمانه بعد سنين فقتلوه ايضا
قوله واسحق اي وتابعه اسحق ايضا ابن يحيى الكلبي الحمصي روى له البخاري مستشهدا
في مواضع اما متابعة ابن اخي الزهري فوصلها ابو احمد بن عدي في الكامل من طريق الدراوردي
عنه واما متابعة اسحق الكلبي فوصلها الزهري في الزهريات عن يحيى بن صالح الوحاظي
عنه ص باب قول الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم و
لا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله القاها الى مريم وروح
منه فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم انما الله اله واحد سبحانه ان يكون
له ولد له ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلا ش اي هذا باب في بيان قوله يا اهل
الكتاب الى اخره وقال عياض وقع في رواية الاصيلي قل يا اهل الكتاب ولغيره بحذف
قل وهو الصواب قلت نعم الصواب حذف قل هنا لان القراءة قرأت بلفظ قل
في الاية الاخرى اعني في سورة المائدة قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق الاية
وهنا من سورة النساء وليس فيه لفظ قل قوله لا تغلوا من الغلو وهو الافراط ومجاوزة
الحد ومنه غلا السعر وغلو النصارى قول بعضهم في عيسى هو الله وهم اليعقوبية او ابن الله وهم
النسطورية وثالث ثلاثة وهم المرقوسية وغلو اليهود فيه قولهم انه ليس برشيدة قوله
ولا تقولوا على الله الا الحق اي الا القول الحق اي لا تفتروا عليه ولا تجعلوا له صاحبة وولدا
خبرا عن عيسى عليه السلام فقال انما المسيح عيسى بن مريم فكيف يكون الاها قوله المسيح
مبتدأ او عطف بيان ورسول الله خبره وكلمته عطف عليه قوله القاها في موضع الحال
قوله وروح منه اي عبد من عباد الله وخلق من خلقه قال له كن فكان ورسول من رسله
واضيف الروح اليه على وجه التشريف كما اضيفت الناقة والبيت الى الله قوله فآمنوا بالله
ورسله اي فآمنوا بهم جميعا ولا تجعلوا عيسى الاها ولا ابنا ولا ثالث ثلاثة قوله انتهوا
اي عن هذه المقالة الفاحشة قوله خيرا لكم قوله وكفى بالله وكيلا اي مفوضا اليه القيام بتدبير
العالم ص قال ابو عبيد كلمته كن فكان قوله ابو عبيد هو القاسم بن سلام اراد ان ابا
عبيد فسر قوله وكلمته بقوله كن فكان وعن قتادة مثله رواه عبد الرزاق عن معمر عنه
ص وقال غيره وروح منه احياه فجعله روحا ش اي وقال غير ابي عبيد الظاهر انه
ابو عبيدة معمر بن المثنى يعني معنى وروح منه احياه فجعله روحا وقال مجاهد وروح منه
اي ورسول منه وقيل محبة منه ص ولا تقولوا ثلاثة ش اي ولا تقولوا في حق الله
وعيسى وامه ثلاثة آلهة بل الله منزه عن الولد والصاحبة وعيسى وامه مخلوقان مربوبان
ص حدثنا صدقة بن الفضل حدثنا الوليد عن الاوزاعي حدثني عمير بن هانئ حدثني
جنادة بن ابي امية عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله
ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان
من العمل ش مطابقته للترجمة ظاهرة والوليد هو ابن مسلم الدمشقي والاوزاعي هو عبد الرحمن
بن عمرو والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن داود بن رشيد عن الوليد وعن احمد بن
ابراهيم واخرجه النسائي في التفسير وفي اليوم والليلة عن محمود بن خالد وفي اليوم و
الليلة عن عمرو بن عبد الواحد وعن عمرو بن منصور قوله عن عبادة وفي رواية ابن
المديني حدثني عبادة وفي رواية مسلم عن جنادة حدثنا عبادة قوله ادخله الله الجنة
جواب من وظاهره يقتضي دخوله من اي باب شاء من ابواب الجنة فان قلت
قد مضى حديث ابي هريرة في بدء الخلق ان لكل داخل الجنة بابا معينا يدخل منه قلت
انه في الاصل يخير بظاهر حديث الباب ولكنه يرى ان الذي يختص به افضل في حقه

فيختاره فيدخله مختارا لا مجبورا ولا ممنوعا من الدخول من غيره وقال القرطبي المقصود
من هذا الحديث التنبيه على ما وقع من النصارى من الضلال والفساد في عيسى
وامه عليهما السلام ص قال الوليد حدثني ابن جابر عن عمير عن جنادة وزاد من ابواب
الجنة الثمانية ايها شاء ش الوليد هو ابن مسلم المذكور وهو موصول بالاسناد
المذكور وابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد مات سنة ثلاث وخمسين ومائة وعمير
هو ابن هانئ المذكور وهذه الزيادة اخرجه مسلم ولفظه ادخله الله من اي
ابواب الجنة الثمانية شاء والله اعلم ص باب قول الله تعالى
واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها ش اي هذا باب في بيان حال
مريم عليها السلام في قوله تعالى واذكر في الكتاب مريم الاية وهذه الترجمة بعينها قد
تقدمت هل قبل هذا الباب ومضى الكلام فيها ص نبذناه القيناه اعتزلت
شرقيا مما يلي الشرق ش لفظ نبذناه في قصة يونس وهو قوله تعالى فنبذناه بالعراء
وهو سقيم وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في
قوله فنبذناه قال القيناه وليس لذكره ههنا مناسبة لان المذكور في قصة مريم عليها
السلام لفظ انتبذت ومعنى لفظ انتبذت غير معنى نبذناه على ما لا يخفى واشار
الى معنى انتبذت بقوله فاعتزلت شرقيا مما يلي الشرق اي اعتزلت وانفردت و
تخلت للعبادة في مكان شرقي مما يلي بيت المقدس او مكانا شرقيا من دارها وقد مر
هذا التفسير عن قريب ص فاجاءها افعلت من جئت ويقال الجاها اضطرها
ش اشار به الى ما في قوله تعالى فاجاءها المخاض الى جذع النخلة واشار بقوله افعلت
من جئت الى ان لفظ اجاء مزيد جاء تقول جئت اذا اخبرت عن نفسك ثم اذا
اردت ان تعدى به الى غيره تقول اجاءت زيدا وهنا كذلك بالنقل لان الضمير
في اجاءها يرجع الى مريم وفاعل اجاء هو قوله المخاض اي الطلق الى جذع النخلة اي ساقها وكانت
نخلة يابسة في الصحراء ليس لها ذنب ولا ثمر ولا خضرة وقصتها مشهورة قوله ويقال
الجاها اضطرها اشارة الى ان بعضهم قال ان معنى فاجاءها الجاها المخاض الى جذع النخلة
وقال الزمخشري ان اجاء منقول من جاء الا ان استعماله تغير بعد النقل الى معنى الالجاء تساقط
يسقط ش اشار به الى ما في قوله وهزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا
وفسر تساقط بقوله تسقط قرأ حمزة بفتح التاء وتخفيف السين وقرأ حفص
عن عاصم بضم التاء وكسر القاف وقرأ الباقون بتشديد السين اصله تتساقط
ادغمت التاء في السين قوله رطبا ثمر جنيا غضا طريا ص قصيا قاصيا ش
اشار به الى ما في قوله تعالى فحملته فانتبذت به مكانا قصيا وفسر قصيا بقوله
قاصيا وهكذا فسره مجاهد وقال ابو عبيدة قصيا اي بعيدا قال ابن عباس اقصى وادي
بيت لحم فرارا من قومها ان يعيروها بالولادة من غير زوج وقرأ ابن مسعود وابن ابي
عبلة قاصيا وقال الفراء القاصي والقصي بمعنى قلت اصله من القصو وهو البعد
والاقصى الابعد ص فريا عظيما ش اشار به الى ما في قوله تعالى قالوا يا مريم لقد جئت
شيئا فريا وفسر فريا بقوله عظيما وفي تفسير النسفي لقد جئت شيئا فريا بديعا من
فري الجلد وقال ابو عبيدة كل فائق من عجب وعمل فهو فري وقيل الفري الولد من الزنا كالشيء
المفترى وقال قطرب الفري الجلد الجديد من الاسقية اي جئت بامر جديد لم تسبقي اليه
ص قال ابن عباس نسيا لم اكن شيئا وقال غيره النسي الحقير ش اشار به الى ما في قوله تعالى
حكاية عن مريم قالت يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا وفسر ابن عباس
قوله نسيا بقوله لم اكن شيئا وروى الطبري من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن
عباس في قوله نسيا منسيا اي لم اخلق ولم اكن شيئا قوله وقال غيره اي غير ابن عباس
النسي الحقير وهو قول السدي وقرأ ابن كثير ونافع وابو عمرو وابن عامر والكسائي
وابو بكر عن عاصم نسيا بكسر النون وقرأ حمزة وحفص عن عاصم بفتح النون وهما لغتان
وقال ابو علي الفارسي الكسر اعلى اللغتين وقال ابن الانباري من كسر النون قال النسي

اسم لماينسى بمنزلة النقض اسم لما ينقض والنسي بالفتح اسم لما ينسى ايضا على انه مصدر نايب عن
الاسم وقيل منسيا لم اذكر فيما مضى ومنسيا لا اذكر فيما بقي صوق ل ابو وايل علمت مريم ان التقي ذو نهية
حين قالت ان كنت تقيا ش ابو وايل شقيق بن سلمه وذكر هذا في قوله حكاية عن مريم قالت
انى اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا وانما قالت مريم هذا حين رات جبريل عليه
السلام اذ كنت تقيا فاسه عني وعن ابن عباس انه كان في زمانها رجل يقال تقي وكان فاجرا
فظنته اياه وقيل كان تقي رجلا من امثل الناس في ذلك الزمان فقالت ان كنت في الصلاح
مثل التقي فاني اعوذ بالرحمن كيف يكون رجل اجنبي وامراة اجنبية في حجاب واحد قوله
ذو نهية بضم النون وسكون الهاء اى ذو عقل واسمها عن فعل الفسخ صوق ل وكيع عن
اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه سريا نهر صغير بالسريانية ش وكيع هو ابن الجراح
الرواسي الكوفي واسرائيل بن موسى بن ابي اسحق السبيعي واسمه عمرو وهو يروي عن البراء
ابن عازب ان السري في قوله تعالى فناداها من تحتها الا تحزني قد جعل ربك تحتك سريا
هو النهر الصغير بالسريانية وكذا رواه ابن ابي حاتم من طريق الثوري والطبري من طريق شعبة كلاهما
عن ابي اسحق عن البراء موقوفا وعن ابن جريج هو الجدول بالسريانية وقيل هو نهر صغير ص حدثنا
مسلم بن ابراهيم حدثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى وكان في بني اسرائيل رجل يقال له
جريج كان يصلي جاءته امه فدعته فقال اجيبها او اصلي فقالت اللهم لا تمته حتى تريه
وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فتعرضت له امراة وكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته
من نفسها فولدت غلاما فقيل لها ممن فقالت من جريج فاتوه وكسروا صومعته
وانزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي قالوا نبني صومعتك
من ذهب قال لا الا من طين وكانت امراة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل فمر بها رجل راكب
ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها واقبل على الراكب فقال اللهم لا
تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه يمصه قال ابو هريرة كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم
يمص اصبعه ثم مر بامة فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني
مثلها فقالت لم ذاك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت زنت
ولم تفعل ش مطابقته للترجمة يمكن ان يوخذ من حيث ان الترجمة في قضية مريم وفيها التعرض
لميلاد عيسى عليه السلام وانه كان يكلم الناس وهو في المهد صبي والصبي رضيع و
الصبي الذي في قضيته جريج كذلك وكذلك كان صبي المراة الحرة وصبي الامة وصدر
الحديث الذي يشتمل على قضية جريج وقد مر في المظالم في باب اذا هدم حائطا فليبن مثله
بعين هذا الاسناد عن مسلم بن ابراهيم ومر ايضا في اواخر باب الصلاة في باب اذا دعت الام
ولدها في الصلاة وقد مر الكلام فيه هناك ولنشرح الذي ما شرح ونكرر ما شرح ايضا في بعض
المواضع لطول العهد قوله لم يتكلم في المهد الا ثلثة قال القرطبي في هذا الحصر نظر قلت ليس
من الادب ان يقال في كلام النبي عليه السلام نظر بل الذي يقال فيه انه عليه السلام ذكر الثلثة
قبل ان يعلم بالزايد عليها فكان المعنى لم يتكلم الا ثلثة على ما اوحي اليه والا فقد تكلم من الاطفال
سبعة منهم شاهد يوسف عليه السلام رواه احمد والبزار والحاكم وابن حبان من حديث
ابن عباس لم يتكلم في المهد الا اربعة فذكر منها شاهد يوسف عليه السلام ومنه الصبي
الرضيع الذي قال لامه وهي ماشطة بنت فرعون لما اراد فرعون القائها في النار اصبري يا اماه
فانك على الحق واخرج الحاكم نحوه من حديث ابي هريرة ومنه الصبي المرضع في قصة
اصحاب الاخدود ان امراة اتي بها لتلقى في النار فتقاعست فقال لها يا امه اصبري
فانك على الحق ومنهم يحيى عليه السلام اخرج الثعلبي في تفسيره عن الضحاك ان يحيى عليه السلام
تكلم في المهد قوله جاءته امه وفي رواية الكشميهني فجاءته امه وفي رواية مسلم من حديث
ابي رافع كان جريج يتعبد في صومعته فاتته امه وفي رواية احمد روى الحديث
عمران بن حصين مع ابي هريرة ولفظه كانت امه تاتيه فتناديه فيشرف عليها فيكلمها فاتته
يوما وهو في صلوته وفي رواية لاحمد من حديث ابي رافع فاتته امه ذات يوم فنادته فقالت

اي جريج اشرف علي اكلمك انا امك قوله اجيبها او اصلي وفي الرواية التي مضت في المظالم فقال
اللهم امي وصلاتي وفي رواية ابي رافع فصادفته يصلي فوضعت يدها على حاجبها فقالت يا جريج فقال
يا رب امي وصلوتي فاختار صلوته ورجعت ثم اتته فصادفته يصلي فقالت يا جريج انا
امك فكلمني وفي حديث عمران بن حصين رضي الله عنه انها جاءته ثلث مرات تناديه في كل مرة
ثلث مرات وفي رواية الاعرج عند الاسماعيلي فقال امي وصلاتي لربي اوثر صلاتي على امي فان قلت
الكلام في الصلاة مبطل فكيف هذا قلت كان الكلام مباحا في الصلاة في شرعهم وكان كذلك
كان في صدر الاسلام وقيل انه محمول على انه قاله في نفسه لا انه نطق به قوله حتى تريه وجوه
المومسات وفي رواية الاعرج حتى تنظر في وجوه المياميس وفي رواية ابي رافع حتى تريه المومسة
بالافراد وفي حديث عمران فغضبت فقالت اللهم لا يموتن جريج حتى ينظر في وجوه المومسات
وهو جمع مومسة وهي الزانية وفي رواية الاعرج فقالت ابيت ان تطلع الي وجهك لا اماتك
الله حتى ينظر في وجهك زواني المدينة فتعرضت له امراة فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته
من نفسها وفي رواية وهب بن جرير بن حازم عن ابيه فتذاكر بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت
بغي منهم ان شئتم لافتننه قالوا قد شئنا فاتته فتعرضت له فلم يلتفت اليها فامكنت نفسها من
راع كان يؤوي غنمه الى اصل صومعة جريج وفي رواية عمران بن حصين انها كانت بنت ملك
القرية وفي رواية الاعرج وكانت تاوي الى صومعته راعية ترعى الغنم وفي رواية ابي سلمه
وكان عند صومعته راعي ضان وراعية معز قوله فولدت غلاما فيه حذف تقديره فحملت
حتى انقضت ايامها فولدت قوله من جريج فيه حذف ايضا تقديره فسئلت ممن هذا
فقالت من جريج وفي رواية ابي رافع فقيل لها ممن هذا فقالت من صاحب الدير وزاد في رواية
احمد فاخذت وكان من زنى منهم قتل فقيل لها ممن هذا فقالت هو من صاحب الصومعة
وزاد الاعرج نزل الي فاصابني وزاد ابو سلمه في روايته فذهبوا الى الملك فاخبروه فقال ادركوه
فاتوني به قوله وكسروا صومعته وفي رواية ابي رافع فاقبلوا بفؤوسهم ومساحيهم الى الدير فنادوه
فلم يكلمهم فاقبلوا يهدمون ديره وفي حديث عمران فما شعر حتى سمع بالفؤوس في اصل صومعته
فجعل يسالهم ويلكم ما لكم فلم يجيبوه فلما راى ذلك اخذ الحبل فتدلى قوله وسبوه وفي رواية
احمد عن وهب بن جرير فضربوه فقال ما شانكم قالوا انك زنيت بهذه وفي رواية ابي رافع عنده
فقالوا اي جريج انزل فابى يقبل على صلوته فاخذوا في هدم صومعته فلما راى ذلك نزل فجعلوا
في عنقه وعنقها حبلا فجعلوا يطوفون بهما في الناس وفي رواية ابي سلمه فقال له الملك ويحك
يا جريج كنا نراك خير الناس فاحبلت هذه اذهبوا به فاصلبوه وفي رواية عمران فجعلوا
يضربونه ويقولون مراء تخادع الناس بعملك وفي رواية الاعرج فلما مروا به نحو بيت الزواني
خرجن ينظرن فتبسم فقالوا لم يضحك حتى مر بالزواني قوله فتوضا وصلى وفي رواية
وهب بن جرير فقام وصلى ودعا وفي رواية عمران قال فتولوا عني فتولوا عنه فصلى
ركعتين قوله ثم اتى الغلام وفي رواية [illegible] مسح راس الصبي فقال من ابوك قال راعي الضان وفي رواية عند احمد فوضع
اصبعه على بطنها وفي رواية ابي سلمه فاتي بالمراة والصبي وفمه في ثديها فقال له جريج يا غلام من
ابوك فنزع الغلام فاه من الثدي وقال ابي راعي الضان وفي رواية الاعرج فلما ادخل على ملكهم
قال جريج اين الصبي الذي ولدته فاتي به فقال من ابوك قال فلان سمى اباه وفي حديث عمران
[illegible] فقال يا بابوس من ابوك [illegible]
وفي حديث عمران ثم انتهى الى شجرة فاخذ منها غصنا ثم اتى الغلام وهو في مهده فضربه بذلك
الغصن فقال من ابوك قال فلان ما وجه الجمع بين هذه الروايات قلت لا مانع
من وقوع الكل قوله نبني صومعتك من ذهب
قال لا الا من طين كما كانت وفي رواية ابي رافع نبني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة
قال لا ولكن اعيدوه كما كان ففعلوا وذكر ما يستفاد منه فيه ايثار اجابة الام على صلوة
التطوع لان اجابة الام واجبة فلا يترك الواجب للنافلة وقد جاء في حديث يزيد بن حوشب عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج فقيها لعلم ان اجابة امه اولى من عبادة
ربه اخرجه الحسن بن سفيان قلت قال الذهبي حوشب بن يزيد الفهري مجهول روى

عنه ابنه يزيد في ذكر جريج الراهب وتمسك بعض الشافعية بظاهر الحديث في جواز قطع الصلاة اذا كانت نفلا وعلم تأذي الوالد او الوالدة وحيث الاجابة وان كانت فرضا وضاق الوقت لم تجب الاجابة وان لم يضق وجبت عند امام الحرمين وخالفه غيره لانها تلزم بالشروع وعند المالكية ان اجابة الوالد افضل من التمادي بها وحكى القاضي ابو الوليد ان ذلك يختص بالام دون الاب وبه قال مكحول وقيل لم يقل به من السلف غيره وفيه قوة يقين جريج وصحة رجائه لانه استنطق المولود مع كون العادة انه لا ينطق ولولا صحة رجائه بنطقه لما استنطقه وقال ابن بطال يحتمل ان يكون جريج كان نبيا فيكون معجزة وفيه عظم بر الوالدين واجابة دعائهما ولو كان الولد معذورا لكن يختلف الحال في ذلك بحسب المقاصد وفيه ان صاحب الصدق مع الله تعالى لا تضره الفتن وفيه اثبات الكرامة للاولياء ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم وفيه جواز الاخذ بالاشد في العبادة لمن يعلم من نفسه قوة على ذلك وفيه ان الوضوء لا يختص بهذه الامة وفيه ان مرتكب الفاحشة لا يبقى له حرمة وفيه ان المفزع في الامور المهمة الى الله تعالى يكون بالتوجه الى الله في الصلوة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذي يختص بهذه الامة الغرة والتحجيل في الاخرة واستدل بعضهم بهذا الحديث على ان من شرع بني اسرائيل ان المرأة تصدق على الرجال من الوطي ويلحق به الولد وانه لا ينفع الرجل جحده ذلك الا بحجة تدفع قولها **قوله** وكانت امرأة الى اخره قضية اخرى تشبه قضية جريج وامرأة بالرفع كانت وهي تامة فمر بها راجل ويروى اذ مر بها راكب راجل وفي رواية احمد من رواية خلاس عن ابي هريرة فارس متكبر ذو شارة بالشين المعجمة وبالراء المخففة اي ذو حسن وجمال وقيل صاحب هيئة وملبس حسن يتعجب منه ويشار اليه وفي رواية خلاس ذو شارة حسنة **قوله** قال ابو هريرة بالاسناد المذكور وفيه المبالغة في ايضاح الخبر بتمثيله في الفعل **قوله** ثم مر بامة بضم الميم وتشديد الراء على بناء المجهول وفي رواية احمد عن وهب بن جرير بامة تضرب وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة الا ابنه في ذكر بني اسرائيل تجرر ويلعب بها وتجرر بجيم مفتوحة بعدها راء مشددة ثم راء اخرى وفي رواية خالد انها كانت حبشية او زنجية وانها ماتت فجرت وهاجى الفرها **قوله** فقالت لم ذلك اي قالت الام لابنها لم قلت هكذا حاصله انها سألت عنه عن سبب ذلك **قوله** فقال اي الابن الراكب جبار وفي رواية احمد فقال يا امتاه اما الراكب ذو الشارة جبار من الجبابرة وفي رواية احمد الاعرج فانه كان جبارا **قوله** سرقت وزنيت يجوز الوجهان احدهما بكسر التاء لخطاب المؤنث والاخر بسكونها على الخبر وفي رواية احمد يقولون سرقت ولم تسرق وزنيت ولم تزن وهي تقول حسبي الله وفي رواية الاعرج يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبي الله **قوله** ولم تفعل جملة حالية اي والحال انها لم تسرق ولم تزن **ص** حدثني ابراهيم بن موسى اخبرني هشام عن معمر وحدثني محمود نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري بي لقيت موسى قال فنعته فاذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الرأس كانه من رجال شنوءة قال ولقيت عيسى فنعته النبي صلى الله عليه وسلم فقال ربعة احمر كانما خرج من ديماس يعني الحمام ورأيت ابراهيم عليه السلام وانا اشبه ولده به قال واتيت باناءين احدهما لبن والاخر فيه خمر فقيل خذ ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل لي هديت الفطرة او اصبت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيها التعرض لعيسى عليه السلام وهما صرحا بذكر عيسى عليه السلام والحديث مضى عن قريب في باب قول الله تعالى وهل اتاك حديث موسى فانه اخرجه هناك عن ابراهيم بن موسى ايضا واخرجه ههنا من طريقين احدهما عن ابراهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن معمر والاخر عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن مسلم الزهري الى اخره **قوله** فنعته اي وصفه **قوله** حسبته القائل حسبته هو عبد الرزاق **قوله** مضطرب اي طويل غير الشديد وقيل الخفيف اللحم وقد تقدم في رواية هشام بلفظ ضرب وفسر بالخفيف ولا منافاة بينهما وقال ابن التين هذا الوصف مغاير لقوله بعد هذا انه جسيم قال والذي وقع نعته بانه جسيم انما هو الدجال وقال عياض رواية من قال ضرب

اصح من رواية مضطرب لما فيها من الشك قال وقد وقع في رواية اخرى على ما يأتي الا انه جسيم وهو ضد الضرب الا ان يراد بالجسيم الزيادة في الطول وقال التيمي لعل لفظ بعض هذا الحديث دخل في بعض لان الجسيم دخل في صفة الدجال لا في صفة موسى عليه السلام **قوله** ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة ويجوز فتحها وهو المربوع والمراد انه وسط لا طويل ولا قصير **ص** حدثنا محمد بن كثير اخبرنا اسرائيل اخبرنا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت موسى وعيسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كانه من رجال الزط **ش** مطابقته للترجمة في ذكر لفظ عيسى واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي وعثمان هو ابن المغيرة الثقفي الكوفي الاعشى ويقال له عثمان بن ابي زرعة وابو زرعة هو كنية المغيرة وهو من افراد البخاري غير هذا الحديث الواحد وهو يروي عن مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقال ابو مسعود الحافظ اخطأ البخاري في قوله مجاهد عن ابن عمر وانما رواه محمد بن كثير واسحق بن منصور السلولي وابن ابي زائدة ويحيى بن ادم وغيرهم عن اسرائيل عن مجاهد عن ابن عمر والصواب عن ابن عمر عن مجاهد عن ابن عباس وقال التيمي قال بعضهم لا ادري هكذا احدث به البخاري او غلط فيه الفربري لان المحفوظ رواية ابن كثير عن مجاهد عن ابن عباس قلت اراد التيمي من قوله قال بعضهم ابا ذر فانه قال هكذا وقع في جميع الروايات المسموعة عن الفربري مجاهد عن ابن عمر قال ولا ادري الى اخر ما قاله التيمي ثم قال ابو ذر لاني رأيت في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس والذي يظهر من كلامهم ان الصواب مجاهد عن ابن عباس وقال بعضهم ويقع في خاطري ان الوهم فيه من غير البخاري فان الاسماعيلي اخرجه من طريق نصر بن علي عن ابي احمد وقال فيه عن ابن عمر ولم ينبه على ان البخاري قال فيه عن ابن عمر فلو كان وقع له كذلك لنبه عليه كعادته انتهى قلت لا يلزم من عدم تنبيهه على هذا ان يكون الوهم فيه من غير البخاري والبخاري غير معصوم **قوله** جعد اي جعد الشعر وهو ضد السبط لان السبط اكثر ما يكون في شعور العجم **قوله** ادم اي اسمر **قوله** جسيم وقد مر فيما مضى انه ضرب اي خفيف اللحم وانه مضطرب فهذا تضاد قوله جسيم ولهذا قال التيمي كان لفظ الحديث دخل في بعض لان الجسيم انما ورد في صفة الدجال والجواب عنه ان الجسامة كما يكون في الشخص باعتبار السمن يكون فيه ايضا باعتبار الطول ولهذا قال كانه من رجال الزط لان الزط بضم الزاي وتشديد الطاء المهملة جنس من السودان طوال **ص** حدثنا ابراهيم بن المنذر نا ابو ضمرة نا موسى عن نافع قال عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين ظهري الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس باعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية واراني الليلة عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ما يرى من ادم الرجال تضرب لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعدا قططا اعور عين اليمنى كاشبه من رأيت بابن قطن واضعا يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا قالوا المسيح الدجال **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة على ما ذكرنا وابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم واسمه انس بن عياض وموسى هو ابن عقبة والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن المسيبي عن انس بن عياض وفي الفتن عن محمد بن عباد **قوله** بين ظهري الناس ويروى بين ظهراني الناس بزيادة النون اي جالسا في وسط الناس والمراد انه جلس بينهم مستظهرا لا مستخفيا وقد مر تفسير هذا غير مرة ويقال ان هذه اللفظة زائدة **قوله** الا ان المسيح كلمة الا للتنبيه كانه نبه السامعين ليكونوا على ضبط من سماع كلامه **قوله** اعور العين اليمنى اي عين الجنبة والجهة اليمنى وفي رواية ابن ماجه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى والجمع بينهما ان يقدر فيهما ان احدى عينيه ذاهبة والاخرى معيبة فيصح ان يقال لكل واحدة عوراء اذ الاصل في العور العيب كله **قوله** كان عينيه عنبة طافية الطافية الناتية عن حد

اخته من الطفو وهو ان يعلو الماء ما وقع فيه ويقال طافيه بالهمز اي ذاهب ضوءها زبد وبدون الهمز ناتئة بارزة وقال الخطابي العنبة الطافية هي الحبة الكبيرة التي خرجت عن حد اخواتها قلت طافئة بلا همز من طفى الشيء يطفو من باب معتل اللام الواوي وبالهمز من طفئ يطفأ من باب علم يعلم يقال طفئت النار تطفأ طفوءا واطفأتها انا فان قلت جاء في رواية انه جاحظ العين كانها كوكب وفي اخرى انها ليست ناتئة ولا حجراء بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم قال الهروي ان كانت اللفظة محفوظة فمعناها انها ليست بصلبة متحجرة وجاء عن رواية حجراء بتقديم الجيم اي غائرة منجحرة في نقرتها وقال الازهري هي بالخاء المعجمة دون الحاء وبالجيم في اوله ومعناها الضيقة التي لها غمص ورمص وفي رواية ابي داود الطيالسي من حديث ابي بن كعب احدى عينيه كانها زجاجة خضراء وعن ابن عمر احدى عينيه مطموسة والاخرى ممزوجة بالدم كانها الزهرة قلت التوفيق بينهما بان يقال ان اختلاف الاوصاف بحسب اختلاف الاوصاف العينين قوله واراني بفتح الهمزة اي ارى نفسي الليلة اي في الليلة قوله ادم بالمد افعل من الادمة وهي السمرة الشديدة قوله من ادم الرجال بضم الهمزة جمع ادم قوله لمة بكسر اللام وهي الشعر اذا جاوز شحمة الاذنين سميت بذلك لانها المت بالمنكبين فاذا بلغت المنكبين فهي جمة واذا قصرت عنهما فهي وفرة قوله رجل الشعر بكسر الجيم بمعنى منظف الشعر ومسرحه ومحسنه وهو من الترجيل وهو تسريح الشعر وتنظيفه وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء قوله يقطر راسه ماء وهو الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله اوهو استعارة عن نضارته وجماله قوله جعدا قد ذكرنا ان الجعودة تحتمل الذم والمدح بحسب الاستعمال وهي في صفة عيسى مدح وفي صفة الدجال ذم قوله قططا بفتح القاف والطائين المهملتين وقد تكسر الطاء الاولى والمراد به شدة جعودة الشعر قوله اعور عين اليمنى من باب اضافة الموصوف الى الصفة وهو عند الكوفيين ظاهر وعند البصريين تقديره عين صفحة وجهه اليمنى قوله كاشبه من رايت بضم التاء وفتحها قوله بابن قطن بفتح القاف والطاء واسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو الجاهلي الخزاعي وامه هالة بنت خويلد وكانت عند الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس فولدت له ابا العاص ثم خلف عليها بعده اخوه ربيعة بن عبد العزى ثم خلف عليها وهب بن عبد فولد له اولادا ثم خلف عليها قطن بن عمرو بن حبيب بن سعد بن عائذ بن مالك بن خزيمة وهو المصطلق فولدت له عبد العزى ابن قطن واضعا يديه نصب على الحال ص تابعه عبيد الله عن نافع ش اي تابع موسى بن عقبة عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق ابي اسامة ومحمد بن بشر جميعا عن عبيد الله بن عمر في ذكر الدجال فقط الى قوله عنبة طافئة ولم يذكر ما بعده ص حدثنا احمد بن محمد المكي سمعت ابراهيم بن سعد حدثني الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر يهادى بين رجلين ينطف راسه ماء او يهراق راسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الراس اعور عينه كان عينه عنبة طافئة قلت من هذا قالوا الدجال واقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية ش مطابقته للترجمة في قوله ابن مريم واحمد بن محمد بن الوليد ابو محمد الازرقي المكي وهو من افراده وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر وهذا الحديث من افراده قوله اي قال عبد الله بن عمر قوله لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اي ليس الامر كما زعم انه صلى الله عليه وسلم قال في صفة عيسى عليه السلام احمر ولكن قال الى آخره وفيه جواز اليمين على غلبة الظن لان ابن عمر ظن ان الوصف اشتبه على الراوي وان الموصوف بكونه احمر انما هو الدجال لا عيسى عليه السلام وقرب ذلك ان كلا منهما يقال له المسيح وهي في صفة مدح في حق عيسى عليه السلام وصفة ذم في حق دجال كما ذكرناه وكان ابن عمر قد تحقق سمعه في وصف عيسى عليه السلام بانه ادم فساغ له الحلف على ذلك على غلبة

الظن وان من وصفه بانه احمر قد وهم فيه قوله بينا انا نائم قد ذكرنا غير مرة ان اصل بينا بين فاشبعت الفتحة فصارت الفا وانه ظرف يضاف الى الجملة وهذا يدل على ان رؤيته صلى الله عليه وسلم في هذه المرة غير رؤيته التي ذكرت في حديث ابي هريرة الذي مضى عن قريب في هذا الباب فان تلك كانت ليلة الاسراء فان قلت التي كانت في الاسراء على الاختلاف في الاسراء اهل كان في النوم او اليقظة قلت قد قيل انه كان في المنام ولكن الصحيح ان الاسراء كان في اليقظة وان رؤيته عليهم السلام كانت في ليلة الاسراء كانت بالاشخاص وان زعم بعضهم انها كانت بالارواح فان قلت اذا كانت الرؤية في المنام فلا اشكال وان كانت في اليقظة ففيه اشكال ويزيد الاشكال ما رواه مجاهد عن ابن عباس اما موسى فرجل ادم جعد على جمل احمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه اذا انحدر في الوادي وقد تقدم في الحج وكذلك رؤيته عليه السلام موسى ليلة المعراج وهو يصلي في قبره قلت لا اشكال في هذا اصلا وذلك ان الانبياء عليهم السلام افضل من الشهداء والشهداء احياء عند ربهم فالانبياء بالطريق الاولى ولا سيما في حديث ابن عباس عند مسلم قال عليه السلام كاني انظر الى موسى عليه السلام وكاني انظر الى يونس فاذا كان الامر كذلك فلا يبعد ان يصلوا ويحجوا ويتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا ما دامت الدنيا وهي دار التكليف باقية قوله يهادى بين رجلين اي يمشي بينهما مائلا الى احد الطرفين متكئا عليهما قوله ينطف بكسر الطاء وضمها اي يقطر راسه بالرفع فاعل له وقوله ماء نصب على التمييز قوله او يهراق شك من الراوي وهو بضم الياء وفتح الهاء وسكونها قوله اعور العين اليمنى باضافة اعور الى عينه من اضافة الموصوف الى صفته كما ذكرنا عن قريب وارتفاع اعور على انه صفة لقوله رجل بعد صفة وروى الاصيلي برفع عينه بقطع اضافة اعور وذكر بعضهم وجه ذلك بقوله كانه وقف على وصفه بانه اعور واسند الخبر عن صفة عينه فقال عينه كانها كذا وابرز الضمير وفيه نظر لانه يصير كانه قال عينه كان عينه انتهى قلت لا حاجة الى هذا التخبيط حيث يذكر وجها في اعرابه ثم يقول وفيه نظر والذي يقال فيه على ما ذهب اليه الاصيلي ان يكون عينه بالرفع بدلا من قوله اعور ويجوز ان يكون ارتفاعه على انه مبتدأ وخبره محذوف تقديره عينه اليمنى عوراء او تكون هذه الجملة صفة لقوله اعور قوله كان عينه عنبة طافية هذا على رواية الاكثرين على ان عينه منصوبة على انه اسم كان قوله عنبة خبره وهو بكسر العين وفتح النون والباء الموحدة وطافية صفتها اي مرتفعة وعند الاصيلي كان عينه طافية ويروى كان عينه طافية بالنصب على اسم كان والخبر محذوف تقديره كان في وجهه عينه طافئة والخبر مقدم على الاسم قوله هذا الدجال فان قلت كيف هذا وحرم على الدجال دخول مكة قلت دال في زمن خروجه الناس وايضا لفظ الحديث انه لا يدخل وليس فيه نفي الدخول في الماضي قوله قال الزهري هو محمد بن مسلم وهو بالاسناد المذكور قوله رجل اي ابن قطن رجل من خزاعة هلك في الجاهلية وخزاعة بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وبالعين المهملة وهو ربيعة وربيعة هو لحي بن ربيعة حارثة بن عمرو ومزيقيا ابن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد وقيل لهم خزاعة لانهم تخزعوا من بني مازن بن الازد في اقبالهم معهم من اليمن اي انقطعوا عنهم قوله جاهلي نسبة الى الجاهلية وهي الحالة التي كانت عليها العرب قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين والمفاخرة بالانساب والكبر والتجبر وغير ذلك ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولى الناس بابن مريم والانبياء اولاد علات ليس بيني وبينه نبي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بابن مريم ورجاله بهذا النسق قد ذكروا غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث من افراده قوله انا اولى الناس بابن مريم اي اخص الناس به واقربهم اليه لانه بشر بانه ياتي من بعده اسمه احمد وقيل لانه لا نبي بينهما فكانهما كانا في زمن واحد وفيه نظر وقال الكرماني فان قلت

ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي قلت الحديث
وارد في كونه عليه السلام متبوعا والقرآن في كونه تابعا وله الفضل تابعا ومتبوعا انتهى وقال
بعضهم مساق الحديث كمساق الاية فلا دليل على هذه التفرقة والحق انه لا منافاة ليحتاج الى الجمع فكما
انه اولى الناس بابراهيم كذلك هو اولى الناس بعيسى ذلك من جهة قوة الاقتداء به وهذا من جهة
قرب العهد به انتهى قلت **قوله** علات بفتح العين المهملة وتشديد اللام وفي اخره تاء مثناة
من فوق وهم الاخوة لاب من امهات شتى كما ان الاخوة من الام فقط اولاد اخياف والاخوة
من الابوين اولاد اعيان ومعناه ان اصولهم واحد وفروعهم مختلفة يعني انهم مختلفون
متفقون فيما يتعلق بالعمليات بالاعتقاديات المسماة باصول الديانات كالتوحيد وسائر
مسائل علم الكلام مختلفون فيما يتعلق بالعمليات وهي الفقهيات ويقال سمي اولاد الرجل
من نسوة شتى اخوة علات لانهم اولاد ضرائر والعلات الضرائر وقيل لان التي تزوجها
على الاولى كانت قبلها ثم علّ من هذه والعلل الشرب الثاني يقال علل بعد نهل وفي التهذيب
هما اخوان من علة وهما ابنا علة وهم بنو علة وهم علات وفي المحكم هم العلة العلاة بل **قوله** ليس
بيني وبينه اي وبين ابن مريم وفي رواية عبد الرحمن بن ادم وانا اولى الناس بعيسى لانه لم يكن
بيني وبينه نبي وبه استدل قوم على انه لم يأت بني بعد عيسى عليه السلام الا نبينا صلى الله عليه
وسلم وليس الاستدلال به قويا لانه قد جاء عيسى ونبينا عليهما السلام خرجيس وخالد بن سنان
وكانا نبيين فعلى هذا معنى الحديث ليس بيني وبينه نبي بشريعة مستقلة وقيل ما ورد من خرجيس
وخالد لم يثبت والحديث الصحيح يرده **ص** حدثنا محمد بن سنان نا ابن فليح ابن سليمان نا هلال
بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس
بعيسى ابن مريم في الدنيا والاخرة والانبياء اخوة لعلات امهاتهم شتى ودينهم واحد **ش** هذا
طريق اخر من حديث ابي هريرة اخرجه عن محمد بن سنان ابي بكر الباهلي البصري الاعمى عن فليح
بضم الفاء ابن سليمان وفليح لقبه واسمه عبد الملك عن هلال بن علي عن ابي اسامة عن عبد
الرحمن بن ابي عمرة واسم ابن عمرة بشير بن عمرو بن محصن قتل مع علي رضي الله عنه يوم
صفين وله صحبة **قوله** ودينهم واحد اي التوحيد دون الفروع للاختلاف فيها قال تعالى لكل
جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ويقال دينهم اي اصول الدين من الاصول الطاعة واحد والكيفيات
والكميات في الطاعة مختلفة **قوله** وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان
بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
طريق اخر في حديث ابي هريرة وهو معلق وصله النسائي عن احمد بن حفص بن عبد الله
النيسابوري ابي عبد الله عن ابراهيم بن طهمان واحمد هذا من شيوخ البخاري **ص** حدثنا
عبد الله بن محمد نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة عن عيسى عليه السلام قال عيسى
بن مريم رجلا يسرق فقال سرقت قال كلا والله الذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت
عيني **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وهمام بتشديد الميم
بن منبه والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن محمد بن رافع **قوله** سرقت قال القرطبي ظاهر
هذا انه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لانه راه انه اخذ مالا من حرز في خفية
وقيل يحتمل ان يكون مستفهما له عن تحقيق ذلك بحذف همزة الاستفهام قلت ثبت
في بعض النسخ الصحيحة اسرقت بهمزة الاستفهام ورد بانه بعيد مع جزم النبي عليه السلام بان
عيسى رأى رجلا يسرق وقيل يحتمل حل الاخذ لهذا الرجل بوجه من الوجوه ورد بالجزم المذكور
قوله كلا نفي للسرقة ثم اكده بقوله والله الذي لا اله الا هو هكذا رواية الكشميهني الا هو
وفي رواية غيره الا الله وفي رواية ابن طهمان عند النسائي قال لا والله الذي لا اله الا الله
قوله وامنت بالله اي صدقت في حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الاخذ المأخوذ سرقة
فانه يحتمل ان يكون الرجل اخذ ما له فيه حق او ما اذن له صاحبه في اخذه او اخذه ليقلبه وينظر فيه
ولم يقصد الغصب والاستيلاء **قوله** وكذبت عيني وفي رواية مسلم فكذبت نفسي وفي
رواية ابن طهمان وكذبت بصري وقال ابن التين قال عيسى على المبالغة في تصديق
الحالف وقيل اراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن الامر والا فالمشاهدة اعلى

اليقين فكيف يصدق عينه او يكذب قول المدعي وفيه دليل على درء الحد بالشبهة وعلى منع القضاء
بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعية جوازه الا في الحدود **ص**
حدثنا الحميدي نا سفين سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
سمع عمر رضي الله عنه يقول على المنبر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تطروني
كما اطرت النصارى ابن مريم فانما انا عبده فقولوا عبده ورسوله **ش** مطابقته للترجمة في قوله
ابن مريم عليهما السلام والحميدي عبد الله عبد الله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى احد
اجداده وسفيان هو ابن عيينة وعبيد الله بن عبيد الله بن عتبة بن مسعود والحديث
طرف من حديث السقيفة واخرجه الترمذي في الشمائل عن احمد بن منيع وسعيد بن
عبد الرحمن وغيرهما كلهم عن سفين بن عيينة **قوله** لا تطروني بضم التاء من الاطراء وهو
المدح بالباطل تقول اطريت فلانا مدحته فافرطت في مدحه وقيل الاطراء مجاوزة الحد في المدح
والكذب فيه **قوله** كما اطرت النصارى اي في دعواهم في عيسى بالالهية وغير ذلك **قوله** فانما
انا عبده الى اخره من هضمه نفسه واظهاره التواضع **ص** حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله
اخبرنا صالح بن حي ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي فقال الشعبي اخبرني ابو بردة عن
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته
فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها كان له اجران واذا امن بعيسى
ثم امن بي فله اجران والعبد اذا اتقى ربه واطاع مواليه فله اجران **ش** مطابقته للترجمة في
قوله واذا امن بعيسى وعبد الله هو ابن المبارك وصالح بن حي هو صالح بن صالح بن مسلم
الهمداني والشعبي هو عامر بن شراحيل وابو بردة بضم الباء الموحدة اسمه الحارث وقيل
غير ذلك وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث قد مر في كتاب العلم في باب
تعليم الرجل امته وفي العتق وفي الجهاد ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** من اهل خراسان
وهو الاقليم المعظم المعروف بموطن الكثير من علماء المسلمين **قوله** قال للشعبي فقال الشعبي
فيه السؤال محذوف وقد بينه في رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال
ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق امته ثم تزوجها
فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي فذكر الحديث **ص** حدثنا محمد بن يوسف
نا سفين عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا
فاعلين فاول من يكسى ابراهيم عليه السلام ثم يؤخذ برجال من اصحابي ذات اليمين وذات
الشمال فاقول اصحابي فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح
عيسى بن مريم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم
وانت على كل شيء شهيد الى قوله العزيز الحكيم **ش** مطابقته للترجمة في قوله عيسى بن مريم
والحديث مر عن قريب في باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا فانه اخرجه هناك
عن محمد بن كثير عن سفين الى اخره نحوه ومضى الكلام فيه هناك **ص** قال محمد بن يوسف
ذكر عن ابي عبد الله عن قبيصة قال هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر
رضي الله عنه **ش** محمد بن يوسف هو الفربري وابو عبد الله هو البخاري نفسه
وقبيصة هو ابن عقبة احد مشايخ البخاري وهذا التعليق اسنده ~~البخاري~~ الاسماعيلي
عن ابراهيم بن موسى الجرجاني عن اسحق عن قبيصة عن سفين الثوري عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس الحديث **ص باب** نزول عيسى بن مريم عليهما
السلام **ش** اي هذا باب في بيان نزول عيسى بن مريم عليهما السلام يعني في اخر الزمان
وكذا هو بلفظ باب في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر بغير لفظ باب **ص** حدثنا اسحق
اخبرنا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم
ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله
احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة واقرؤوا ان شئتم

وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا ش مطابقته
للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه وعن ابي علي الجياني اما ابن راهويه واما اسحق بن منصور
ويعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يروي عن ابيه ابراهيم
هو ابن سعد بن ابراهيم المذكور وصالح هو ابن كيسان يؤدب ولد عمر بن عبد العزيز رضي
الله عنه والحديث مر في اواخر البيوع في باب قتل الخنزير الحقوله في باب قتل الخنزير الى
قوله حتى لا يقبله احد ومر الكلام فيه ولنشرح منه شيئا وما بقي منه قوله والذي نفسي
بيده فيه الحلف في الخبر مبالغة في تأكيده قوله ليوشكن بكسر الشين المعجمة وهو من افعال
المقاربة ومعناه ليقربن سريعا قوله فيكم خطاب لهذه الامة قوله حكما اي حاكما بهذه
الشريعة بان شريعة النبي صلى الله عليه وسلم لا تنسخ وفي رواية الليث عن ابن شهاب
عند مسلم حكما مقسطا وله في رواية اماما مقسطا اي عادلا والقاسط الجائر قوله
ويقتل الخنزير ووقع في رواية الطبراني ويقتل الخنزير والقرد قوله ويضع الجزية هذه رواية
الكشميهني وفي رواية غيره ويضع الحرب والمعنى ان الدين يصير واحدا لان عيسى عليه
السلام لا يقبل الا الاسلام فان قلت وضع الجزية مشروع في هذه الامة
فلم لا يكون المعنى تقرير الجزية على الكفار من غير محاباة فلذلك يكثر المال قلت مشروعية
الجزية مقيدة بنزول عيسى عليه السلام وقد قلنا ان عيسى لا يقبل الا الاسلام
وقال ابن بطال وانما قبلناها قبل نزول عيسى للحاجة الى المال بخلاف زمن عيسى عليه السلام
فانه لا يحتاج فيه الى المال فان المال يكثر حتى لا يقبله احد قوله ويفيض المال بفتح الياء وكسر
الفاء وبالضاد المعجمة اي يكثر واصله من فاض الماء وفي رواية عطاء بن ميناء وليدعون
الى المال فلا يقبله احد وسبب كثرة المال نزول البركات وتوالي الخير بسبب العدل وعدم
الظلم وحينئذ تخرج الارض كنوزها وتقل الرغبات في اقتناء المال لعلمهم بقرب الساعة
قوله حتى تكون السجدة خيرا من الدنيا وما فيها لانهم حينئذ لا يتقربون الى الله الا با
لعبادة لا بالتصدق بالمال فان قلت السجدة الواحدة دائما خير من الدنيا
وما فيها لان الاخرة خير وابقى قلت الغرض انها خير من كل مال الدنيا اذ حينئذ
لا يمكن التقرب الى الله بالمال وقال التوربشتي يعني ان الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة
الواحدة احب اليهم من الدنيا وما فيها قوله ثم يقول ابو هريرة الى اخره موصول بالاسناد المذكور
قوله واقرؤا ان شئتم قال ابن الجوزي انما تلا ابو هريرة هذه الاية للاشارة الى مناسبتها
لقوله حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها فانه يشير بذلك الى صلاح الناس
وشدة ايمانهم واقبالهم على الخير فهم لذلك يؤثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا والسجدة
تذكر ويراد بها الركعة وقال القرطبي معنى الحديث ان الصلاة تكون افضل من الصدقة
لكثرة المال اذ ذاك وعدم الانتفاع به حتى لا يقبله احد قوله وان من اهل الكتاب كلمة
ان نافية يعني ما من اهل الكتاب من اليهود والنصارى الا ليؤمنن به واختلف اهل
التفسير في موضع الضمير في قوله به فروى ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه يرجع الى عيسى عليه السلام وكذا روي من طريق ابي رجاء
عن الحسن قال قبل موت عيسى والله انه لحي ولكن اذا نزل امنوا به اجمعون وذهب
اليه اكثر اهل العلم ورجحه ابن جرير وابو هريرة ايضا صار اليه فقرأته هذه الاية يدل عليه
وقيل يعود الضمير الى الله وقيل الى النبي عليه السلام والضمير في قوله قبل موته يرجع الى الكتابي
عند الاكثرين لما روى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس لا يموت يهودي ولا نصراني
حتى يؤمن بعيسى فقال عكرمة أرأيت ان خر من بيت او احترق او اكله السبع قال لا يموت حتى
يحرك شفتيه بالايمان بعيسى وفي اسناده خصيف وفيه ضعف ورجح جماعة هذا
المذهب بقراءة ابي بن كعب رضي الله عنه الا ليؤمنن به قبل موت عيسى ولكن لا ينفع
هذا الايمان في تلك الحالة فان قلت ما الحكمة في نزول عيسى عليه السلام والخصوصية
به قلت فيه وجوه الاول للرد على اليهود في زعمهم الباطل انهم قتلوه وصلبوه فبين الله تعالى
كذبهم وانه هو الذي يقتلهم الثاني لاجل دنو اجله ليدفن في الارض اذ ليس لمخلوق من التراب

ان يموت في غير التراب الثالث دعى الله تعالى لما رأى صفة محمد صلى الله تعالى عليه
وسلم وامته ان يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وابقاه حتى ينزل في اخر الزمان ويجدد
امر الاسلام فيوافق خروج الدجال فيقتله والرابع لتكذيب النصارى واظهار زيفهم في دعواهم
الاباطيل وقتله اياه والخامس ان خصوصيته بالامور المذكورة لقوله عليه السلام
انا اولى الناس بابن مريم ليس بيني وبينه نبي فهو اقرب اليه من غيره في الزمان وهو اولى
بذلك ص حدثنا ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن نافع مولى
ابي قتادة الانصاري ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم اذا
نزل عيسى بن مريم فيكم وامامكم منكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن بكير هو يحيى
بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي المصري والليث بن سعد ويونس بن يزيد وابن
شهاب هو محمد بن مسلم الزهري ونافع مولى ابي قتادة الانصاري هو ابو محمد بن
عياش الاقرع قال ابن حبان هو مولى امرأة من غفار وقيل له مولى ابي قتادة لملازمته
له وليس له عن ابي هريرة في الصحيح سوى هذا الحديث الواحد والحديث اخرجه مسلم في
الايمان عن حرملة وعن محمد بن حاتم وعن زهير بن حرب قوله اذا نزل ابن مريم اي
عيسى بن مريم ولفظ فيكم سقط من رواية ابي ذر وكيفية نزوله انه ينزل وعليه ثوبان
ممصران كذا رواه احمد وابو داود عن ابي هريرة مرفوعا والممصرة من الثياب التي فيها
صفرة خفيفة وفي كتاب الفتن لابي نعيم ينزل عند القنطرة البيضاء على باب دمشق
الشرقي تحمله غمامة واضعا يديه على منكبي ملكين عليه ريطتان اذا اكب رأسه يقطر
منه كالجمان فتأتيه اليهود فيقولون نحن اصحابك فيقول كذبتم والنصارى كذلك انما
اصحابي المهاجرون بقية اصحاب الملحمة فيجد خليفتهم يصلي بهم فيتأخر فيقول له صل
لقد رضي الله عنك فانما انا بعثت وزيرا ولم ابعث اميرا قال وبخروجه تنقطع الامارة
وفيه ايضا عن كعب يحاصر الدجال المؤمنون ببيت المقدس فيصيبهم جوع شديد
حتى يأكلوا اوتار قسيهم فبينما هم كذلك اذ سمعوا صوتا في الغلس فاذا عيسى
عليه السلام فتقام الصلاة فيرجع امام المسلمين فيقول عيسى عليه السلام تقدم فلك
اقيمت الصلاة فيصلي بهم ذلك الرجل تلك الصلاة ثم يكون عيسى الامام بعد وفيه
من حديث ابي هريرة وينزل بين الاذانين وعن ابن عمر مرفوعا الحاضرون بيت
المقدس اذ ذاك مائة الف امرأة واثنين وعشرون الفا يكون اذ غشيتهم ضبابة
من غمام اذ ينكشف عنهم مع الصبح فاذا عيسى بين اظهرهم وروى مسلم من حديث
ابن عمر في مدة اقامة عيسى عليه السلام بالارض بعد نزوله انها سبع سنين
وروى ابو نعيم في كتاب الفتن من حديث ابن عباس ان عيسى عليه السلام اذ ذاك
يتزوج في الارض فيقيم بها تسع عشرة سنة وباسناده منهم عن ابي هريرة يقيم
بها اربعين سنة وروى احمد وابو داود باسناد صحيح من طريق عبد الرحمن بن ادم
عن ابي هريرة مرفوعا مثله وعن كعب يمكث عيسى فيهم اربعا وعشرين سنة منها
عشر حجج يبشر المؤمنين بدرجاتهم في الجنة وفي لفظ اربعين سنة وعن ابن عباس
يتزوج الى قوم شعيب وهو ختن موسى عليه السلام وهم جذام فيولد له فيهم ويقيم تسعة
عشر سنة لا يكون امير ولا شرطي ولا ملك وعن يزيد بن ابي حبيب يتزوج امرأة
من الازد ليعلم الناس انه ليس بالاله وقيل يتزوج ويولد له ويمكث خمسة واربعين
سنة ويدفن مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبره وقيل يدفن في الارض المقدسة
وهو غريب وفي حديث عبد الله بن عمرو يمكث في الارض سبعا ويولد له ولدان
محمد وموسى وليس له في ايامه امام ولا قاض ولا مفت وقد قبض الله العلم
وخلا الناس عنه فينزل وقد علم بامر الله في السماء ما يحتاج اليه من علم هذه الشريعة
للحكم بين الناس والعمل به في نفسه فيجتمع المؤمنون ويحكمونه على انفسهم اذ لا يصلح لذلك
غيره وقد ذهب قوم الى ان بنزوله يرتفع التكليف لئلا يكون رسولا الى اهل ذلك
الزمان يأمرهم وينهاهم وهو مردود لانه لا ينزل بشريعة متجددة بل ينزل على شريعة

عيسى عليه السلام ويكون من اتباعه قوله وامامكم منكم يعني يحكم بينكم بالقرآن لا بالانجيل
وقيل معناه تصلي معكم بالجماعة والامام من هذه الامة وقيل وضع المظهر موضع المضمر تعظيما
له وتربية للمهابة يعني هو منكم والغرض انه خليفتكم وهو على دينكم كما تقول لولدك زيد والدك
يأمرك بكذا ولا تقول هو والدك يأمرك وقال الطيبي اي يؤمكم عيسى حال كونه في دينكم قيل يعكر
عليه قوله في حديث مسلم فيقال له صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة لهذه الامة
وقال ابن الجوزي لو تقدم عيسى عليه السلام اماما لوقع في النفس اشكال وقيل امراءه تقدم نائبا
او مبتديا بشرع فصلى مأموما لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله صلى الله عليه وسلم
لا نبي بعدي انتهى وفي صلوة عيسى عليه السلام خلف رجل هذه الامة مع كونه في آخر الزمان
وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الاقوال ان الارض لا تخلو عن قائم لله بحجة ص
تابعه عقيل والاوزاعي ش اي تابع يونس عقيل بن خالد وعبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي
كلاهما عن ابن شهاب في هذا الحديث فمتابعة عقيل وصلها ابن منده في كتاب الايمان
من طريق الليث عنه ولفظه مثل رواية ابي ذر ورواية الاوزاعي وصلها ابن منده ايضا
وابن حبان والبيهقي في البعث وابن الاعرابي من طرق عنه ولفظه مثل رواية يونس والله
اعلم ص باب ما ذكر عن بني اسرائيل ش اي هذا
باب في بيان ما ذكر عن بني اسرائيل اي عن ذريته من العجائب والغرائب واسرائيل هو
يعقوب عليه السلام واصل سبب تسمية يعقوب باسرائيل ما ذكره السدي
ان اسحق ابو يعقوب كان قد تزوج رفقا بنت بتويل ابن ناحور بن آزر بن ابراهيم
عليه السلام فولدت لاسحق عيصو ويعقوب نعيشا مضى في عمره ستون سنة
ولها قصة غريبة وهي انه لما قربت ولادتهما اقتتلا في بطن امهما فاراد يعقوب
ان يخرج اولا فقال عيصو والله لئن خرجت قبلي لاعترضن في بطن
امي فاقتلها فتأخر يعقوب وخرج عيصو قبله فسمي عيصوا لانه عصى وسمي
يعقوب لانه خرج عقب اخيه بعقب عيصوا وكان يعقوب اكبرهما في البطن ولكن عيصوا
خرج قبله فلما كبرا كان عيصوا احبهما الى ابيه وكان يعقوب احبهما الى امه فوقع بينهما
ما وقع بين الاخوين في مثل ذلك فخافت عليه امه من عيصوا ان يوقع به فعله فقالت يا بني
الحق بخالك فكن عنده خشية ان يقتله عيصوا فانطلق يعقوب الى خاله فكان يسري
بالليل ويكمن بالنهار فلذلك سمي اسرائيل وهو اول من سرى بالليل فاتى خاله لابان
ببابل وقيل بحران ص حدثنا موسى بن اسمعيل نا ابو عوانة نا عبد الملك عن ربعي بن
حراش قال قال عقبة بن عمرو لحذيفة الا تحدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اني سمعته يقول ان مع الدجال اذا خرج ماء ونارا فاما الذي يرى الناس انها
النار فماء بارد واما الذي يرى الناس انه ماء فنار تحرق فمن ادرك ذلك منكم فليقع
في الذي يرى انها نار فانها عذب بارد قال حذيفة وسمعته يقول ان رجلا كان فيمن
كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل علمت من خير قال ما اعلم قيل له انظر
قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس واجازيهم فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر
فادخله الله الجنة فقال وسمعته يقول ان رجلا حضره الموت فلما يئس من الحياة
اوصى اهله اذا انا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا حتى اذا اكلت لحمي و
خلصت الى عظمي فامتحشت فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوما راحا فاذروه في
اليم ففعلوا فجمعه الله فقال له لم فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر له ش هذا
الحديث مشتمل على ثلاثة احاديث الاول حديث الدجال والثاني والثالث
والحديث الثاني قد مضى في كتاب البيوع في باب من انظر موسرا فانه اخرجه
هناك عن احمد بن يونس عن زهير عن منصور عن ربعي بن حراش الى آخره و
مضى الكلام فيه هناك وهنا اخرج الثلاثة عن موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي
عن ابي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن
ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة بن حراش بكسر الحاء

المهملة وتخفيف الراء وفي آخره شين معجمة الغطفاني وكان من العباد فقال انه تكلم بعد
الموت وعقبة بن عمرو الانصاري المعروف بالبدري وحذيفة بن اليمان رضي الله
عنهما ثم ان البخاري روى هذا الحديث عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة كما رأيته
وهو الصواب كما قال ابو ذر لا كما وقع في بعض نسخه بناء مسدد ووقع في كلام الجياني
انه ساقه اولا بكماله عن مسدد ثم ساق الخلاف في لفظه من المتن عن موسى
والذي في الاصول ما ذكره ساقه واحرم لا كما قاله وهذا الموضع موضع تنبيه وتيقظ
قوله ماء منصوب لانه خبر ان ونارا عطف عليه قوله يرى بفتح الراء وضمها هذا
من جملة فتنه امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه
ويظهر للناس عجزه قوله قال حذيفة شروع في الحديث الثاني قوله وسمعته يقول
اي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قوله فاجازيهم اي اتقاضاهم للحق
والمجازي المتقاضي يقال تجازيت ديني عن فلان اذا تقاضيته وحاصله آخذ منهم
واعطي ووقع في رواية الاسماعيلي واجازفهم من المجازفة ووقع في اخرى واحازيهم بالحاء
المهملة والراء وكلاهما تصحيف وقال فسمعته شروع في الحديث الثالث ويروى فقال
بالواو قوله وخلص بفتح اللام اي ووصل قوله فامتحشت اي احترقت وهو على
صيغة بناء الفاعل كذا ضبطه الكرماني وضبطه بعضهم على بناء صيغة المجهول ولروحه
وهو من الامتحاش ومادته ميم وحاء مهملة وشين معجمة والمحش احتراق الجلد وظهور
العظم قوله يوما راحا اي يوما شديد الريح واذا كان طيب الريح يقال يوم ريح بالتشديد
وقال الخطابي يوم راح اي ذو ريح يقال رجل مال اي ذو مال قوله فاذروه امر من الاذراء
يقال ذرته الريح واذرته تذروه وتذريه اي اطارته قوله قال عقبة بن عمرو وهو
ابو مسعود البدري وانا سمعته يعني النبي صلى الله عليه وسلم وظاهر الكلام يقتضي
ان الذي سمعه ابو مسعود هو الحديث الاخير فقط لكن رواية شعبة عن عبد الملك
بن عمير تبين انه سمع الجميع فانه اورد في الفتن قصة الذي كان يبايع الناس من
حديث حذيفة وقال في آخره قال ابو مسعود وانا سمعته كذلك في حديث الذي اوصى
بنيه كما سقطت عليه في اواخر الكتاب هذا الباب قوله وكان نباشا ظاهره
انه كان من زيادة ابي مسعود في الحديث لكن اورده ابن حبان من طريق ربعي
عن حذيفة قال توفي رجل كان نباشا فقال لولده احرقوني فدل على ان قوله وكان
نباشا من رواية حذيفة وابي مسعود معا والله اعلم ص حدثني بشر بن محمد اخبرنا
عبد الله اخبرني معمر ويونس عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عائشة وابن
عباس رضي الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح
خميصة على وجهه فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا ش مطابقته للترجمة ظاهرة
يمكن ان يؤخذ من قوله لعنة الله على اليهود لانهم من بني اسرائيل وهم اقدم من النصارى
وشيخه بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة بن محمد السختياني المروزي وهو
من افراده وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة والحديث
مضى في كتاب الصلاة في باب مجرد عقيب باب الصلاة في البيعة ومضى
الكلام فيه قوله لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الموت ص حدثني محمد
بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن فرات القزاز قال سمعت ابا حازم قال قاعدت ابا
هريرة خمس سنين فسمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو
اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء
فيكثرون قالوا فما تأمرنا قال فوا ببيعة الاول فالاول اعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار ومحمد بن جعفر هو غندر وفرات
بضم الفاء وتخفيف الراء وفي آخره تاء مثناة من فوق ابن ابي عبد الرحمن القزاز بفتح القاف
وتشديد الزاي الاولى المصري ثم الكوفي وابو حازم بالحاء المهملة والزاي اسمه سلمان الاشجعي

والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن محمد بن بشار و عن ابي بكر بن ابي شيبه وعبدالله بن
جراد واخرجه ابن ماجه في الجهاد عن ابي بكر بن ابي شيبه قوله فاعدت اباهريره انما ذكره
بباب المفاعله ليدل على قعوده متعلقا بابي هريره ولاجل تعلقه بالاحرجا متعديا لان اصله
الكريم كما في قولك كارمت زيدا فان اصله لازم نحوه قوله تسوسهم الانبياء عليهم السلام اى
تتولى امورهم كما يفعل الامرا والولاة بالرعية والسياسه القيام على الشي بما يصلحه وذلك
انهم كانوا اذا اظهروا الفساد بعث الله نبيا يزيل الفساد عنهم ويقيم لهم امرهم ويزيل ما غيروا
من امر التوريه قوله خلفه نبي بفتح اللام المخففه يعني يقوم مقام الاول والخلف بفتح اللام وبسكونها
كل من يجيء بعد ما مضى الا انه بالتحريك بالخير وبالسكون في الشر لقوله تعالى فخلف من بعدهم خلف
اضاعوا الصلاه قوله لا نبي بعدي بني فيفعل ما يفعلون قوله خلفا جمع خليفه قوله فيكثرون
بالثاء المثلثة من الكثره وحكى عياض عن بعضهم بالباء الموحده وهو تصحيف ووجه بان المراد
اكبار قبح فعلهم قوله فوا بالضم امر الجماعة من وفى يفي والامر منه فِ فوا واصله اوفوا واصله
اوفيوا نقلت حركة الياء الى ما قبلها فالتقى ساكنان فحذفت الياء فصار اوفوا ثم حذفت
الواو اتباعا لحذفها في المضارع لوقوعها بين الياء والكسره فصار اوفوا ثم حذفت الهمزة للاستغنا
عنها فصار فوا على وزن عوا قوله ببيعه الاول فالاول معناه اذا بويع الخليفه بعد خليفه فبيعه
الاول صحيحه يجب الوفا بها وبيعه الثاني باطله يحرم الوفا بها سواء عقد والثاني عالمين
بعقد الاول او جاهلين وسوا كانا في بلدين او بلد واحدهما في بلد الامام ولم يبين حكم الا الثاني
في هذا وهو مبين في رواية اخرى فاضربوا عنقه وفي رواية اخرى فاضربوه بالسيف كائنا
من كان قوله اعطوهم حقهم اى اطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعه فان الله يحاسبهم بالخير والشر
عن حال رعيتهم صـ حدثنا سعيد بن ابي مريم نا ابو غسان حدثني زيد بن اسلم عن عطا
بن يسار عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن من قبلكم
شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود و
النصارى قال فمن شـ وجه المطابقه بين حديث الباب وبين الترجمه يمكن ان يؤخذ من
قوله سنن من قبلكم لانه يشمل بني اسرائيل وغيرهم وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد الحكم
بن ابي مريم المصري وابو غسان بفتح الغين المعجمه وتشديد السين المهمله وبالنون واسمه
محمد بن مطرف مر في الصلاه وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث اخرجه ايضا
في الاعتصام عن محمد بن عبد العزيز واخرجه مسلم في القدر عن سويد بن سعيد و
هذا من الحديث المقطوعه في مسلم لانه قال في كتاب القدر وحدثني عدة من اصحابنا
عن سعيد بن ابي مريم الذي اخرجه البخاري عنه ووصله عنه راوي كتابه ابراهيم ابن سفين
فقال حدثني محمد بن يحيى نا ابن ابي مريم قوله لتتبعن بضم النون وتشديد العين قوله
سنن من قبلكم اى طريق من الذين كانوا قبلكم والسنن
بفتح السين السبيل والمنهاج وقال الكرماني ويروى بالضم قوله شبرا بشبر بنصب
بنزع الخافض تقديره لتتبعن سنن من قبلكم اتباعا بشبر ملتبس بشبر وذراع ملتبس
بذراع وهذا كنايه عن شدة الموافقه لهم في المخالفات والمعاصي لا في الكفر وكذلك قوله
لو سلكوا جحر ضب بضم الجيم وسكون الحا والضب دويبه تشبه الورل يأكله الاعراب
والانثى ضبه ويقول العرب هو قاض الطير والبهائم تقول اجتمعت اليه اول ما خلق
الله الانسان فوصفته له فقال الضب تصفين خلقا يخرج الطير من السماء ويخرج
الحوت من الماء فمن كان له جناح فليطر ومن كان ذا مخلب فليحتفر ووجه التخصيص
بجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته ومع ذلك انهم لاقتفائهم اثارهم واتباعهم طرائقهم لو
دخلوا في مثل هذا الضيق الردي لوافقوهم قوله اليهود يعني قالوا يا رسول الله هم اليهود
والنصارى قوله قال فمن اى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن غيرهم وهذا استفهام
على وجه الانكار اى ليس المراد غيرهم صـ حدثنا عمران بن ميسره نا عبد الوارث نا خالد عن
ابي قلابه عن انس رضي الله عنه قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فامر
بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامه شـ ذكر هذا الحديث هنا يمكن ان يكون لاجل اليهود

الاحاديث صح

فيه وهم من بني اسرائيل وقد مضى هذا الحديث في كتاب الصلاة في باب بدء الاذان بعين
هذا الاسناد والمتن عن عمران بن ميسره وكذلك مضى مختصرا من غير هذا الطريق عن
انس في باب الاذان مثنى مثنى وباب الاقامه واحده وعبد الوارث الثقفي وخالد
هو ابن مهران الحذا وابو قلابه بكسر القاف عبد الله بن زيد صـ حدثنا محمد بن يوسف نا
سفين عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشه رضي الله عنها كانت تكره
ان يجعل يده في خاصرته وتقول ان اليهود تفعله شـ وجه ذكره هنا هو الوجه المذكور
في الحديث السابق وسفين بن عيينه والاعمش سليمان وابو الضحى بضم الضاد المعجمه مقصور
هو مسلم بن صبيح قوله ان يجعل اى المصلي وهذا مطلق ولكنه مقيد بحال الصلاة والدليل
عليه ما رواه ابو نعيم من طريق احمد بن الفرات عن محمد بن مسلم شيخ البخاري فيه بلفظ انها
كرهت الاختصار في الصلاة وقالت انما يفعل ذلك اليهود وفي رواية الاسماعيلي على
من طريق يزيد بن هرون عن سفين هو الثوري بهذا الاسناد بمعنى وضع اليد على الخاصره وهو
في الصلاة والخاصره الشاكله ويقال هو فعل الجبابره ويقال هو استراحه اهل النار ويقال
هو من فعل من دهته مصيبة صـ تابعه شعبه عن الاعمش شـ اى تابع سفين شعبه
في روايته هذا الحديث عن سليمان الاعمش ووصل هذه المتابعه ابن ابي سلمه من طريقه
صـ حدثنا قتيبه بن سعيد عن الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال انما اجلكم في اجل من خلا من الامم ما بين صلاة العصر الى مغرب
الشمس وانما مثلكم مثل اليهود و~~النصـ~~ النصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل نصف
النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قال
الا فانتم الذين تعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين
فغضبت اليهود من النصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال الله تعالى هل ظلمتكم
من حقكم شيا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت شـ وجه المطابقه ما ذكر فيما قبله
ومثل الحديث مضى في كتاب الصلاة في باب من ادرك ركعه من العصر فانه اخرجه هناك
عن عبد العزيز عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قوله
من خلا اى من مضى قوله عمالا بضم العين جمع عامل صـ حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن
عمرو عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول قاتل الله
فلانا الم يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود لعنت حرمت عليهم الشحوم فجملوها
فباعوها شـ وجه المطابقه في ذكر اليهود وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن
عيينه وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه في كتاب البيوع في باب ~~شحم~~ لا يذاب
شحم الميته فانه اخرجه هناك عن الحميدي عن سفين الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله
قاتل الله اى لعن الله قوله فجملوها بالجيم اى اذابوها صـ تابعه جابر وابو هريره عن النبي صلى
الله عليه وسلم شـ اى تابع ابن عباس جابر ووصل هذه المتابعه البخاري في اواخر ~~البخاري~~
البيوع في باب بيع الميته والاصنام قوله وابو هريره اى وتابعه ابو هريره ايضا ووصل
هذه المتابعه البخاري ايضا في باب لا يذاب شحم الميته فانه اخرجه عن عبدان عن عبد الله بن
يونس الى اخره صـ حدثنا ابو عاصم الضحاك اخبرنا الاوزاعي نا حسان بن عطيه عن ابي كبشه
عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو اية وحدثوا عن بني اسرائيل
ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار شـ مطابقته للترجمه ظاهره
والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وابو كبشه السلولي اسمه هو كنيته والحديث اخرجه الترمذي
ايضا في العلم عن محمد بن يوسف وعن عبد الرحمن بن ثابت قوله ولو اية اى علامة ظاهره فهو
تتميم ومبالغه اى ولو كان المبلغ فعلا او اشاره ونحوها قال القاضي البيضاوي انما قال اية
اى من القران ولم يقل حديثا لان الايات مع تكفل الله بحفظها واجبة التبليغ فتبليغ الحديث
يفهم منه بالطريق الاولى وقال انما قال اية ليسارع كل سامع الى التبليغ ما وقع له من الاى ولو
قل ليتصل بذلك نقل جميع ما جاء به عليه السلام قوله وحدثوا عن بني اسرائيل يعني مما وقع
لهم من الامور العجيبه والغريبه وقيل المراد بني اسرائيل اولاد اسرائيل نفسه وهم اولاد يعقوب

اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى صح

قيراطين صح

والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع اخيهم يوسف وهذا بعيد وفيه تضييق وقال مالك المراد جواز
التحدث عنهم بما كان من امر حسن اما ما كان علم كذبه فلا وقيل المعنى حدثوا عنهم بمثل ما ورد
في القرآن والحديث الصحيح وقيل المراد جواز التحدث عنهم باي صورة وقعت من انقطاع او بلاغ
لتعذر الاتصال في التحدث عنهم بخلاف الاحكام الاسلامية فان الاصل في التحدث بها
الاتصال ولا يتعذر ذلك لقرب العهد قوله ولا حرج اي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم
وانما قال ولا حرج لانه كان قد تقدم منه عليه السلام الزجر عن الاخذ عنهم والنظر في كتبهم ثم حصل
التوسع في ذلك وكان النهي قبل استقرار الاحكام الشرعية والقواعد الدينية خشية الفتنة
ثم لما زال المحذور وقع الاذن في ذلك لما في ذلك من الاعتبار عند اسماع الاخبار التي وقعت في زمانهم
وقيل لا حرج اي لا يضيق صدوركم بما سمعتموه عنهم من الاعاجيب فان ذلك وقع لهم كثيرا وقيل
لا حرج بان لا تحدثوا عنهم لان قوله اولا حدثوا صيغة امر مقتضي الوجوب فاشار الى عدم الوجوب
وان الامر فيه للاباحة بقوله ولا حرج اي في ترك التحدث عنهم وقيل المراد رفع الحرج عن حاكي
ذلك لما في اخبارهم من الالفاظ المستشنعة نحو قولهم اذهب انت وربك فقاتلا وقولهم
اجعل لنا الها قلت قوله صيغة امر يقتضي الوجوب ليس على اطلاقه وانما الامر انما يقتضي
الوجوب بصيغته اذا خرج عن القرائن وههنا قوله ولا حرج قرينة على انه ليس بواجب
ولا هو المندوب وقال الكرماني الامر للاباحة اذ لا وجوب ولا ندب فيه بالاجماع قوله ومن
كذب علي الى آخره قد مر نحوه في كتاب العلم في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
فان البخاري روى هذا الحديث في هذا الباب عن خمسة من الصحابة وهم علي بن ابي طالب
والزبير بن العوام وانس بن مالك وسلمة بن الاكوع وابو هريرة رضي الله عنهم وروى ايضا
في الجنائز في باب ما يكره من النياحة عن المغيرة وروى ايضا عن عبد الله بن عمرو وقد
تكلمنا هناك بما فيه الكفاية قوله فليتبوأ بكسر اللام هو الاصل ~~هناك بما فيه الكفاية~~ وبالسكون
هو المشهور وهو امر من التبوؤ وهو اتخاذ المباءة اي المنزل وقال الجوهري تبوأت منزلا
اي نزلته ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود
والنصارى لا يصبغون فخالفوهم ش مطابقته للترجمة في قوله اليهود وصالح هو ابن كيسان
والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن عبد الله بن سعد بن ابراهيم قوله لا يصبغون اي
صبغ الشعر وهو مندوب اليه لانه عليه السلام امر بمخالفتهم فان قلت ورد النهي
عن ازالة الشيب قلت لا تعارض بينهما هنا فان الصبغ لا يقتضي الازالة وقيل
المراد بالازالة النتف وسئل مالك عن النتف فقال ما اعلمه حراما وتركه احب الي والاذن
فيه مقيد بغير السواد لما روى مسلم من حديث جابر انه عليه السلام قال غيروه وجنبوه
السواد وروى ابو داود من حديث ابن عباس مرفوعا يكون قوم في آخر الزمان يخضبون كحواصل
الحمام لا يجدون ريح الجنة ورواه الحاكم ايضا وصححه والحديث صحيح ولكن الكلام في رفعه ووقفه
على تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يدرك بالرأي فحكمه الرفع ولهذا اختار النووي ان الصبغ بالسواد
يكره كراهة تحريم وعن الحليمي ان الكراهة خاصة بالرجال دون النساء فيجوز ذلك للمرأة
لاجل زوجها وقال مالك الحناء والكتم واسع والصبغ بغير السواد احب الي ويستثنى من ذلك
المجاهد اتفاقا وهل اختلف هل كان عليه السلام يصبغ قال ابن عمر في الموطأ الصفرة فرأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها وانا احب ان اصبغ وقيل كان يصفر لحيته
وقيل اراد بالصفرة في حديث ابن عمر صفرة الثياب وقيل صبغ مرة وقال مالك لم يصبغ
عليه السلام ولا علي ولا ابي بن كعب ولا ابن المسيب ولا السائب بن يزيد ولا ابن
قال والدليل انه عليه السلام لم يصبغ ان عائشة قالت كان ابو بكر رضي الله عنه يصبغ فلو كان
صبغ لبدأت به وقال مالك والصبغ بالسواد ما سمعت فيه شيئا وغيره من الصبغ احب الي
بالحناء والكتم واسع ص حدثني محمد حدثني حجاج نا جرير بن عبد الله في هذا المسجد وما نسينا
منذ حدثنا وما نخشى ان يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها يده فما رقأ

بها الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله كان فيمن كان قبلكم لانه اعم من ان يكون من بني اسرائيل او من غيرهم ومحمد شيخ
البخاري قال ابن السكن هو محمد بن معمر بن ربعي القيسي البصري وعليه الاكثر كذا نقله عن الفربري
وقال ابو عبد الله الحاكم هو محمد بن يحيى الذهلي وحجاج هو ابن منهال وجرير هو ابن حازم
والحسن هو البصري والحديث مضى في الجنائز في باب ما جاء في قاتل النفس باتم
منه ومضى الكلام فيه هناك قوله في هذا المسجد اراد به مسجد البصرة قوله منذ حدثنا
بفتح الدال واشار به الى انه تحققه لما حدث به قوله وما نخشى ان يكون جندب كذب فيه
اشارة الى ان الصحابة عدول وان الكذب مأمون من قبلهم ولا سيما على النبي صلى الله عليه
وسلم قوله به جرح بضم الجيم وسكون الراء تقدم في الجنائز بلفظه به جراح ووقع في رواية مسلم
ان رجلا خرجت به قرحة بفتح القاف وسكون الراء وهي حبة تخرج من البدن وكانه كان به جرح
ثم صار قرحة او كان كلاهما قوله فجزع اي لم يصبر على الالم قوله فحز بالحاء المهملة وتشديد الزاء اي
قطع قوله فما رقأ بالقاف والهمزة اي لم ينقطع الدم يقال رقأ اي سكن وانقطع قوله بادرني
عبدي بنفسه كناية عن استعجاله الموت حرمت عليه الجنة ان شئت استيفاء ذلك ص

باب ابرص واقرع واعمى في بني اسرائيل ش

اي هذا باب في بيان
حديث ابرص واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه من آفة قوله في بني اسرائيل وفي بعض
النسخ باب حديث ابرص الى آخره ص حدثني احمد بن اسحق نا عمرو بن عاصم نا همام نا
اسحق بن عبد الله اخبرني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله عليه
السلام يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا الله ان يبتليهم فبعث الله
اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن قد قذرني
الناس قال فمسحه فذهب عنه فاعطي لونا حسنا وجلدا حسنا فقال اي المال احب
اليك قال الابل او قال البقر هو شك في ذلك ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الآخر
البقر فاعطي ناقة عشراء فقال يبارك لك فيها واتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر
حسن ويذهب عني هذا قد قذرني الناس قال فمسحه فذهب واعطي شعرا حسنا قال فاي
المال احب اليك قال البقر قال فاعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها واتى الاعمى فقال اي شيء احب
اليك قال يرد الله علي بصري فابصر به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب
اليك قال الغنم فاعطاه شاة والدا فانتج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من ابل ولهذا واد من بقر ولهذا
واد من الغنم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين تقطعت بي الحبال في سفري
فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا
اتبلغ عليه في سفري فقال له ان الحقوق كثيرة فقال له كاني اعرفك
الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا فاعطاك الله فقال لقد ورثت كابرا عن كابر فقال ان كنت
كاذبا فصيرك الله الى ما كنت واتى الاقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا فرد عليه
مثل ما رد عليه هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت واتى الاعمى في صورته فقال
له رجل مسكين وابن سبيل وتقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسألك
بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله بصري وفقيرا
فقد اغناني فخذ ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشيء اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم
فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك ش مطابقته للترجمة من لفظ الحديث والحديث اخرجه
من طريقين ورجالهما ثمانية الاول احمد بن اسحق بن الحصين ابو اسحق السلمي السرماري بضم
السين المهملة وتشديد الراء المفتوحة وقيل بسكونها نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى
وهو من اقران البخاري وافراده مات يوم الاثنين لست ليال بقين من شهر ربيع الآخرة
سنة اثنين واربعين ومائتين الثاني عمرو بفتح العين بن عاصم بن عبيد الله القيسي الكلابي
البصري الثالث همام بن يحيى العوذي الازدي البصري الرابع اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
واسمه زيد بن سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك مات سنة اربع وثلاثين ومائة وليس
في البخاري عن عبد الرحمن بن عمرة سوى هذا الحديث وآخر في التوحيد الخامس عبد الرحمن

بن ابى عمرة واسمه عمرو بن محصن الانصارى البخارى قاضى اهل المدينه السادس ابوهريرة
رضى الله عنه السابع فى السند الثانى محمد كذا مجردا قال الجيانى لعله محمد بن يحيى الذهلى ويقال
انه البخارى نفسه والدليل عليه انه روى عن عبد الله بن رجا وهو احد مشايخه روى عنه
فى اللقطة وغيرها بلا واسطة الثامن عبد الله بن رجا بن المثنى البصرى ابو عمرو مات سنه
تسع عشرة ومائتين والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الايمان والنذور وقال عمرو بن عاصم
واخرجه مسلم فى اخر الكتاب عن شيبان بن فروخ ذكر معناه قوله بدا لله بتخفيف
الدال المهملة بغير همزة كذا ضبطه بعضهم ثم قال اى سبق فى علم الله فاراد اظهاره وليس المراد
انه اراد له بعد ان كان يخافه لان ذلك محال فى حق الله تعالى وقال الكرمانى وقد روى بعضهم
بدا لله وهو غلط وقال صاحب المطالع ضبطناه على متقنى شيوخنا اى ابتدا الله ان
يبتليهم قال ورواه كثير من الشيوخ بغير همزة وهو خطاء وقال الخطابى معناه قضى الله ان يبتليهم
لان القضا سابق وفى رواية مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام بهذا الاسناد بلفظ اراد
الله ان يبتليهم اى يختبرهم ويروى يبليهم باسقاط التاء المثناة من فوق قوله قد قذرنى بكسر
الدال المعجمه اى كرهه الناس ويروى فقد قذرونى الناس من باب اكلونى البراغيث كذا
قاله الكرمانى قوله فمسحه اى فمسح على جسمه قوله فاعطى على صيغة المجهول قوله فقال واى المال
وفى رواية الكشميهنى اى المال بلاواو قوله او قال البقر شك فى ذلك وصرح فى رواية مسلم
ان الذى شك هو اسحق بن عبد الله بن ابى طلحه راوى الحديث قوله فاعطى ناقة اى الذى
تولى الابل اعطى ناقة عشراء بضم العين المهمله وفتح الشين المعجمه ممدودا وهى الحامل التى اتى عليها
فى حملها عشرة اشهر من يوم طرقها الفحل وقيل يقال لها ذلك الى ان تلد وبعد ما تضع وهى
من انفس المال قوله بارك لك فيها كذا وقع بضم الباء وفى رواية شيبان بارك الله لك بلفظ
الفعل الماضى واظهار الفاعل قوله فمسحه اى فمسح عينيه قوله ذات والد اى ذات ولد و
قال الجوهرى شاة والد اى حامل والشاة تذكر وتؤنث وفلان كثير الشاة وهو فى معنى
الجمع قوله فانتج هذان اى صاحب الابل والبقر كذا وقع انتج وهى لغة قليلة والفصيح عند اهل
اللغة نتج الناقه بضم النون ونتج الرجل الناقه اى حمل عليها الفحل وقد سمع انتجت الفرس
اى ولدت فهى نتوج ولا يقال منتج قوله وولد هذا بتشديد اللام المفتوحه اى صاحب
الشاة وراعى عرف الاستعمال حيث قال فى الابل والبقر انتج وفى الغنم ولد قوله من الغنم
ويروى من غنم قوله فى صورته اى فى الصورة التى كان عليها لما اجتمع به وهو ابرص قوله
رجل مسكين زاد شيبان وابن سبيل وقال ابن التين قول الملك له رجل مسكين الى
اخره اراد انك كنت هذا وهو من المعاريض والمراد به ضرب مثل ليتيقظ المخاطب قوله
الحبال بكسر الحاء المهمله بعدها باء موحده مخففه جمع حبل اراد بها الاسباب التى
يقطعها فى طلب الرزق وقيل العقبات قال الكرمانى ويروى بالجيم قيل هو تصحيف
وفى التوضيح ويروى الحيل جمع حيله يعنى لم يبق فى حيله قوله اتبلغ عليه وفى رواية الكشميهنى
اتبلغ به وهو بالغين المعجمة من البلغه وهى الكفاية والمعنى ان يوصل به الى المراد يقال تبلغ بكذا اى
اكتفى به قوله يقذرك الناس بفتح الذال المعجمه لانه من باب علم يعلم قوله فقيرا نصب على
الحال قوله كابرا عن كابر هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره لكابر عن كابر هكذا رواية
الكشميهنى وفى رواية غيره لكابر عن كابر وفى رواية شيبان انما ورثت هذا المال كابرا عن
كابر قال بعضهم اى كبير عن كبير فى العز والشرف قلت اخذه من كلام الكرمانى وليس
كذلك وانما المعنى ورثت هذا المال عن اباى واجدادى حال كون كل واحد منهم كابرا اى كبيرا
ورث عن كبير قوله فصيرك الله انما اورده بلفظ الفعل الماضى لارادة المبالغه فى الدعا
عليه وانما دخلت الفاء فيه لانه دعاء قوله فوالله لا اجهدك اليوم بالجيم والهاء كذا فى رواية
كريمة واكثر روايات مسلم اى لا اشق عليك فى رد شيء تطلبه منى او تاخذه وقال عياض
رواية البخارى لم تختلف انه لا احمدك بالحاء المهمله والميم يعنى لا احمدك على ترك شيء تحتاج اليه
من مالى وقوله رواية البخارى لم تختلف ليس كذلك فان رواية كريمة بالجيم والهاء كما ذكرنا و
قال عياض لم يتضح هذا المعنى لبعض الناس فقال لعله لا احدك بالحاء المهمله وتشديد الدال بغير

ميم اى لا امنعك قال وهذا تكلف وقال الكرمانى ما حاصله انه يحتمل ان يكون قوله لا احمدك بشدة
الميم اى اطلب منك الحمد فتكون من قولهم فلان يتحمد على اى يمتن ويكون المعنى ههنا لا امتن عليك
بقال من انفق ماله على نفسه فلا يتحمد به على الناس قوله فانما ابتليتم اى انما امتحنتم قوله
فقد رضى الله عنك الى اخره ويروى رضى عنك على بناء المجهول وكذلك سخط مثله وكان
الاعمى خير الثلاث قال الكرمانى رحمه الله ولا شك ان مزاجه كان اقرب الى السلامة من
مزاجهما لان البرص لا يحصل الا من فساد المزاج وخلل فى الطبيعة وكذلك مزاج الشعر
ايضا بخلاف العمى فانه لا يستلزم فساده فقد يكون من امر خارجى والله اعلم ص

باب من حسب ان اصحاب الكهف والرقيم ش اى هذا باب
يذكر فيه قوله تعالى ام حسبت الى اخره ولم يذكر فى هذا الباب الا تفسير ما وقع فى قصة
اصحاب الكهف وليس فى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى لفظ باب وليس فى
رواية النسفى لا باب ولا غيره من الترجمة وهذا هو الصواب لان الكتاب فى الحديث
لا فى التفسير الكهف الفتح فى الجبل هو قول الضحاك اخرجه عنه ابن ابى حاتم و
اختلف فى مكان الكهف فقيل بين ايله وفلسطين وقيل بالقرب من ايله وقيل بارض
نينوى وقيل بالبلقاء والاخبار التى تظاهرت انه ببلاد الروم وهو الصحيح فقيل بالقرب
من طرسوس وقيل بالقرب من ابلستين وكان اسم مدينتهم افسوس بالفاء واسم
ملكهم دقيانوس وقال السهيلى ومدينتهم يقال انها على ستة فراسخ من القسطنطينية
وكانت قصتهم قبل غلبة الروم على يونان وانهم سيحجون البيت اذا نزل عيسى بن مريم
عليهما السلام وذكر ابن مردويه فى تفسيره من حديث حجاج بن ارطاة عن الحكم بن عتيبة
عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا اصحاب الكهف اعوان المهدى وذكر مقاتل
فى تفسيره اسم الكهف مانجلوس ص والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم ش
اشار به الى تفسير الرقيم فالذى فسره منقول عن ابن عباس رضى الله عنهما رواه
الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عنه قوله من الرقم اشارة الى ان اشتقاق الرقيم
والرقوم من الرقم وهو الكتابة وفى الرقيم اقوال اخر فعن ابى عبيدة الرقيم الوادى الذى
فيه الكهف وعن كعب الاحبار اسم القرية رواه الطبرانى وعن انس ان الرقيم اسم
الكلب رواه ابن ابى حاتم وكذا روى عن سعيد بن جبير وقيل الرقيم اسم الصخرة التى
اطبقت على الوادى الذى فيه الكهف وقيل هو الغار وعن ابن عباس الرقيم لوح
من رصاص كتب فيه اسما اصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا اين
توجهوا ص وربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا ش اشار به الى ما فى قوله تعالى وربطنا
على قلوبهم اذ قاموا فقالوا ربنا رب السموات والارض وفسر ربطنا بقوله الهمناهم صبرا
وهكذا فسره ابو عبيدة ص شططا افراطا ش اشار به الى ما فى قوله تعالى لن ندعوا
من دونه الها لقد قلنا اذا شططا قوله شططا منصوب على انه صفة مصدر
محذوف تقديره لقد قلنا اذا قولا شططا ذا شطط وهو الافراط فى الظلم والابعاد
من شط اذا بعد وعن ابى عبيدة شططا اى جورا وغلوا ص الوصيد الفناء وجمعه
وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب مؤصدة مطبقة اصد الباب واوصد
ش اشار به الى ما فى قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد وفسر الوصيد
بقوله الفناء بكسر الفاء والمد وهكذا فسره ابن عباس وكذا روى عن سعيد بن جبير
وقال الزمخشرى الوصيد الفناء وقيل العتبة وقيل الباب قوله وجمعه اى جمع
الوصيد وصائد ووصد بضم الواو وسكون الصاد ويقال الاصيد كالوصيد روى
ابن جرير عن ابى عمرو بن العلاء ان اهل اليمن وتهامة يقولون الوصيد واهل نجد يقولون
الاصيد مؤصدة اشارة الى ما فى قوله تعالى نار مؤصدة وفسره بقوله مطبقة
وهكذا ذكره استطرادا لانه ليس فى سورة الكهف ولكنه لما كان الاشتقاق بينهما
من واد واحد ذكره هنا والذى فسره هو المنقول عن ابى عبيدة قوله اصد الباب
اى اغلقه ويقال منه اوصد ايضا يعنى يقال بالثلاثى وبالمزيد ص بعثناهم

احييناهم ش اشار به الى ما في قوله تعالى وكذلك بعثناهم ليتساءلوا بينهم الاية وفسره
بقوله احييناهم وهكذا فسره ابو عبيدة ص ازكى اكثر ريعا ش اشار به الى ما في قوله تعالى
فلينظر ايها ازكى طعاما فليأتكم برزق منه وفسر ازكى بقوله اكثر ريعا قال الزمخشري
ايها اي اهلها كما في قوله واسأل القرية ازكى طعاما ما احل واطيب او اكثر وارخص
ص فضرب الله على آذانهم فناموا ش اشار به الى تفسير ما في قوله تعالى فضربنا على
آذانهم في الكهف سنين عددا وفي الحقيقة احد لازم القرآن وفسره بلازمه اي ليس
الذي ذكره لفظ القرآن ولا ذلك معناه وقال الزمخشري اي ضربنا عليها حجابا من
ان تسمع معنى اغناهم انامة ثقيلة لا تنبههم فيها الاصوات ص رجما بالغيب لم يستبن
ش اشار به الى ما في قوله تعالى سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم
كلبهم رجما بالغيب وفسر الرجم بالغيب بقوله لم يستبن وعن قتادة معناه قذفا بالظن
رواه عبد الرزاق عن معمر عنه وقال ابو عبيدة الرجم ما لم يستيقنه من الظن ص وقال مجاهد
تقرضهم تتركهم ش اي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى وتقرضهم قوله وترى الشمس
اذا طلعت تزاور عن كهفهم ذات اليمين واذا غربت تقرضهم ذات الشمال الاية وفسر تقرضهم
بقوله تتركهم واصل القرض القطع والتفرقة من قولك قرضته بالمقراض اي قطعته والمعنى
هنا تعدل عنهم وتتركهم قاله الاخفش والزجاج وقيل نصيبهم يسيرا ماخوذ من قراضة
الذهب والفضة وهو ماخوذ منها بالمقراض اي تعطيهم الشمس اليسير من شعاعها وقيل
معناه تحاذيهم وهو قول الكسائي والفراء والله اعلم ص باب الغار ش
اي هذا حديث الغار الذي اوى اليه ثلاثة نفر ممن كانوا قبلنا قيل وجه المناسبة في
ذكر حديث الغار عقيب حديث ابرص واقرع واعمى هو انه ورد ان الرقيم المذكور في قوله
تعالى ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذي اوى اليه الثلاثة المذكورون
وذلك فيما رواه البزار والطبراني باسناد حسن عن النعمان بن بشير انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلاثة فكانوا في كهف فوقع الجبل على باب
الكهف فاوصد عليهم الحديث قلت يحتمل انه ذكر هذا عقيب ذلك لان هؤلاء
الثلاثة كانوا في زمن بني اسرائيل يدل عليه ما رواه الطبراني من عقبة بن عامر ان ثلاثة نفر من
بني اسرائيل الحديث ذكره في الدعاء ص حدثنا اسمعيل بن خليل اخبرنا علي بن مسهر
عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون اذ اصابهم مطر فاووا الى غار فانطبق عليهم
فقال بعضهم لبعض انه والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل بما يعلم انه قد صدق
فيه فقال واحد منهم اللهم ان كنت تعلم انه كان لي اجير عمل لي على فرق من ارز فذهب وتركه
واني عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار من امره اني اشتريت منه بقرا وانه اتاني يطلب
اجره فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها فقال لي انما لي عندك فرق من ارز فقلت له اعمد الى
تلك البقر فساقها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساحت عنهم
الصخرة فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كان ابوان شيخان كبيران فكنت آتيهما كل ليلة
بلبن غنم لي فابطأت عليهما ليلة فجئت وقد رقدا واهلي وعيالي يتضاغون من الجوع فكنت
لا اسقيهم حتى يشرب ابواي فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعهما فيستكنا لشربتهما فلم ازل
انتظرهما حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت
عنهم الصخرة حتى نظروا الى السماء فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لي ابنة عم من احب الناس
الي واني راودتها عن نفسها فابت الا ان آتيها بمائة دينار فطلبتها حتى قدرت
فاتيتها بها فدفعتها اليها فامكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجليها فقالت اتق الله ولا تفض
الخاتم الا بحقه فقمت وتركت المائة دينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج
عنا ففرج الله عنهم فخرجوا ش وجه المطابقة قد ذكر الآن واسمعيل بن خليل ابو عبد الله
الخزاز الكوفي وقد مضى هذا الحديث في الاجارة في باب من استاجر اجيرا فترك اجره
اخرجه عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر ومضى

ايضا في البيوع في باب اذا اشترى شيئا لغيره عن يعقوب بن ابراهيم عن ابي عاصم عن ابن
جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ومضى ايضا في البيوع في باب اذا زرع
بمال قوم عن ابراهيم بن المنذر عن ابي ضمرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر
ولم يخرج البخاري هذا الحديث الا من رواية ابن عمر وكذلك مسلم وفي الباب عن
انس عند الطبراني وعن ابي هريرة عند ابن حبان وعن النعمان بن بشير عند احمد
وعن علي وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن ابي اوفى عند الطبراني
وقد ذكرنا في كل موضع ما فتح الله علينا تعالى ونذكر هنا بعض شيء وما علمنا ان وقع بعض
تكرار فان التكرار يعتقد تكرار المسك عند التضوع قوله ممن كان قبلكم يعني من
بني اسرائيل كما في رواية الطبراني التي ذكرناها آنفا قوله يمشون في محل الرفع لانه خبر مبتدأ
وهو قوله ثلاثة نفر واضيف بينما الى هذه الجملة وقوله اذا اصابهم جواب بينما قوله فاووا
الى غار بقصر الهمزة يقال اوى بنفسه مقصور واويته انا بالمد وقيل يجوز هنا القصر
والمد وفي رواية احمد والطبراني وابي يعلى والبزار فدخلوا غارا فسقط عليهم حجر متجاف
حتى لا يرون منه وفي رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عند البخاري حتى آواهم
المبيت بنصب المبيت على المفعولية ووجهوه بان دخلوا الغار من فعلهم فحسن ان
ينسب الايواء اليهم وفي رواية مسلم في هذا الوجه فآواهم المبيت على الفاعلية فانطبق عليهم
اي باب الغار وقيل في المزارعة فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم
وفي سالم فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار وفي رواية الطبراني
من حديث النعمان بن بشير اذ وقع الحجر من الجبل مما يهبط من خشية الله حتى سد
فم الغار قوله انه اي الشأن قوله فليدع كل رجل منكم وفي رواية موسى بن عقبة
انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله وفي مثله في رواية مسلم وفي البيوع ادعوا الله بافضل
عمل عملتموه وفي رواية مسلم ان الله لا ينجيكم الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم وفي حديث
ابي هريرة وانس جميعا فقال بعضهم عفي الاثر ووقع الحجر ولا يعلم بمكانكم الا الله ادعوا الله
باوثق اعمالكم وفي حديث النعمان بن بشير انكم لن تجدوا شيئا خيرا من ان يدعو كل امرئ
منكم بخير عمل عمله فقط قوله تعالى واحد منهم وفي رواية ابي ذر وابي الوقت والنسفي
فقال اللهم بدون ذكر لفظ واحد منهم قوله ان كنت تعلم على خلاف مقتضى الظاهر
لانهم كانوا جازمين بان الله عالم بذلك فلا يحال لحرف الشك فيه واجيب بانهم لم يكونوا
عالمين بان لاعمالهم اعتبارا عند الله ولا جازمين فقالوا ان كنت تعلم لها اعتبارا ففرج
عنا قوله على فرق بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء وهو مكيال يسع
ثلاثة اصوع قوله من ارز فيه ست لغات ذكرها فيما مضى قوله عمدت اي قصدت
قوله اشتريت منه بقرا قال الكرماني فان قلت فيه صحة بيع الفضولي قلت
هذا شرع من قبلنا ثم ليس فيه ان الفرق كان معينا ولم يكن في الذمة وقبضه الاجير ورضي
في ملكه بل كان هذا تبرعا منه له انتهى قلت لا حاجة الى هذا السؤال لان بيع
الفضولي يجوز اذا اجازه صاحب المتاع فلا يقال من اول الامر ان البيع غير صحيح قوله فانساخت
اي انشقت وانكره الخطابي لان معنى انساخ بالمعجمة ويقال انصاخ بالصاد المهملة بدل
السين اي انشق من قبل نفسه قال والصواب انساحت بالحاء المهملة اي اتسعت
ومنه ساحة الدار بالخاء المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت وان كان اصله بالصاد
فالصاد قد تقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالسخنة والصخرا ووقع في حديث
سالم فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج وفي حديث النعمان بن بشير فانصدع
الجبل حتى رأوا الضوء وفي حديث علي فانصدع الجبل حتى طمعوا في الخروج ولم يستطيعوا
وفي حديث ابي هريرة وانس فزال ثلث الحجر قوله فقال اللهم ان تعلم انه كان
لي كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر بحذف انه قوله ابوان من باب التغليب
والمراد الاب والام وصرح بذلك في حديث ابن ابي اوفى قوله شيخان كبيران وزاد
في رواية ابي ضمرة عن موسى بن عقبة ولي صبية صغار فكنت ارعى عليهم وفي حديث

خت

على أبوان ضعيفان فقيران ليس لهما خادم ولا راع ولا ولي غيري فكنت أرعى لهما بالنهار و
أوي إليهما بالليل قوله فأبطأت عنهما ليلة وفي رواية مسلم فنأى بي طلب شيء يوما فلم أرح
عليهما حتى ناما والشيء لم يفسر ما هو في هذه الرواية وقد بين في رواية مسلم من
طريق أبي حمزة ولفظه أنى نأى بي ذات يوم الشجر والمراد أنه بعد عن مكانه الذي يرعى فيه
على العادة لأجل الكلأ فلذلك أبطأ ويفسره أيضا حديث علي فاتت الكلأ ناى
على أي تباعد والكلأ العشب الذي ترعى الغنم منه قوله وأهلي مبتدأ وعيالي عطف
عليه وخبره يتضاغون يتصايحون من الضغاء بالمد وهو الصياح وقال الداودي
يريد بالأهل والعيال الزوجة والأولاد والرقيق والدواب واعترض عليه ابن التين
فقال لا معنى للدواب هنا فقلت يدخل الدواب في العيال بالنظر إلى المعنى اللغوي
لأن معنى قولهم عال فلانا أي أنفق عليه وجاء في رواية سالم وكنت لا أغبق قبلهما
أهلا ولا مالا فهذا يقوي ما ذكرنا من الجوع أي بسبب الجوع وفيه رد على من قال
لعل صياحهم كان بسبب آخر غير الجوع فكرهت أن أوقظهما أو أدعهما وفي رواية أنس كراهية
أن أرد وسنهما وفي حديث ابن أبي أوفى فكرهت أن أوقظهما من نومهما فيشق ذلك عليهما
قوله ليستكنا من الاستكانة أي يضعفا لأنه عشاؤهما وترك العشاء يهرم
قوله لشربتهما أي لأجل عدم شربتهما وقال الكرماني ويروى ليستكنا يعني بتشديد
النون أي تنشأ في كونهما منتظرين لشربتهما قوله فأبت أي امتنعت وفي رواية موسى
بن عقبة فقالت لا تنال ذلك منها حتى قوله بمائة دينار وفي رواية مسلم
فأعطيتها عشرين ومائة دينار وطلب المائة منها والزيادة من قبل نفسه أو الراوي
الذي لم يذكر الزيادة طرحها وفي حديث ابن أبي أوفى مالا ضخما قوله فلما قعدت بين
رجليها وفي حديث ابن أبي أوفى وجلست منها مجلس الرجل من المرأة قوله ولا تفض
بالفاء والضاد المعجمة أي لا تكسر والخاتم كناية عن عذريتها وكأنها كانت بكرا فإن قلت
في حديث النعمان ما يدل على أنها لم تكن بكرا قلت يحتمل أنها أرادت بالخاتم الفرج
والألف واللام في الخاتم عوض عن الياء أي خاتمي قوله إلا بحقه أي الحلال أرادت أنها لا تحل
له إلا بتزويج صحيح ووقع في حديث علي فقالت أذكرك الله أن تركبت مني ما حرم الله عليك
قال أنا أحق أن أخاف ربي وفي حديث النعمان بن بشير فلما أمكنتني من نفسها بكت
فقلت ما يبكيك قالت فعلت هذا من الحاجة فقلت انطلقي وفي حديث ابن أبي أوفى
فلما جلست منها مجلس الرجل من المرأة ذكرت النار فقمت عنها

ص باب ش

أي هذا باب وهو كالفصل لما قبله وليس في أكثر النسخ لفظ باب ص حدثنا أبو اليمان
أخبرنا شعيب نا أبو الزناد عن عبد الرحمن حدثه أنه سمع أبا هريرة أنه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا امرأة ترضع ابنها إذ مر بها راكب وهي ترضعه فقالت اللهم
لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجع في الثدي ومر بامرأة
تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقال اللهم اجعلني مثلها فقال
أما الراكب فإنه كافر وأما المرأة فإنهم يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون تسرق وتقول
حسبي الله ش مطابقته للترجمة من حيث أن وقوع هذا كان في أيام بني إسرائيل وأبو اليمان
الحكم بن نافع وعبد الرحمن هو ابن هرمز الأعرج ومضى الحديث في باب واذكر في الكتاب
مريم عن قريب ومر الكلام فيه هناك قوله مر بلفظ المجهول قوله تجرر بالراء ص حدثنا
سعيد بن تليد نا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن محمد بن سيرين
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله
العطش إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها به ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وسعيد هو سعيد بن عيسى بن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام
أبو عثمان الرعيني المصري وهو من أفراده وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري والحديث
أخرجه مسلم في الحيوان قوله يطيف بضم أوله من أطاف يطيف بمعنى طاف يطوف
طوفا وهو الدوران حول الشيء قوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء آخر الحروف

وهي البئر المطوية كانت أو غير مطوية وغير مطوية يقال لها جب وقليب وقيل الركي البئر قبل أن
تطوى فإذا طويت فهو الطوي قوله بغي بفتح الباء الموحدة وكسر الغين المعجمة وتشديد الياء وهي
الزانية ويجمع على بغايا قوله موقها بضم الميم وسكون الواو وفي آخره قاف قال بعضهم هو
الخف ويقال الجرموق أيضا وهو فارسي معرب قوله به في رواية الكشميهني وليس
هو في رواية غيره وقد مضى في كتاب الشرب عن أبي هريرة نحو هذا ولكن القضية للرجل
وكذا وقع في الطهارة في شأن الرجل قال بعضهم فيحمل تعدد القضية قلت بل يقطع بأنه
قضيتان إحداهما للرجل والأخرى للمرأة وإنما يقال يحتمل تعدد القضية إذا كانت
لواحد فافهم ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن
أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج على المنبر فتناول قصة من شعر وكانت في يدي حرسي
فقال أهل المدينة أين علماؤكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه
ويقول إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم ش مطابقته للترجمة في قوله
إنما هلكت بنو إسرائيل والحديث أخرجه البخاري أيضا في اللباس عن إسماعيل وأخرجه
مسلم في اللباس عن يحيى بن يحيى عن مالك وعن عمرو بن أبي عمر وعن حرملة بن
يحيى وعن عبد بن حميد وأخرجه أبو داود في الترجل عن القعنبي به وأخرجه الترمذي
في الاستئذان عن سويد بن نصر وأخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة عن سفيان
به ذكر معناه قوله عام حج وفي رواية للبخاري عن سعيد بن المسيب آخر
قدمة قدمها وكان ذلك في سنة إحدى وخمسين حجة حجها معاوية في خلافته قوله
على المنبر حال من معاوية والمراد منه منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله قصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة وهي شعر الرأس من جهة الناصية
وهنا المراد قطعة من قصصت الشعر أي قطعته قوله حرسي منسوب إلى
الحرس أحد الحراس وهم الذين يحرسون السلطان قال الكرماني الواحد حرسي لأنه
قد صار اسم جنس فنسب إليه ولا تقل حارس إلا أن يذهب به إلى معنى الحراسة
دون الجنس ويطلق الحرسي ويراد به الجندي قوله أهل المدينة أي يا أهل المدينة
وفي أكثر النسخ لفظة يا غير محذوف قوله أين علماؤكم قال فيه إشارة إلى أن العلماء إذ ذاك
فيهم كانوا قليلا قلت لا وهو كذلك لأن غالب الصحابة يومئذ كانوا قد ماتوا وكأنه رأى جهال
عوامهم فعلوا ذلك فأراد أن يذكر علماءهم ويؤنبهم بما تركوه من الإنكار في ذلك قلت
إن كان غالب الصحابة ماتوا في ذلك الوقت وقام مقامهم أكثر منهم جماعة من التابعين
الكبار والصغار وأتباعهم ولم يكن معاوية قصد هذا المعنى الذي ذكره هذا القائل
وإنما كان قصده الإنكار عليهم بإهمالهم إنكاره مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره وفي هذا
اعتبار الولاة بإزالة المنكرات وتوبيخ من أهملها قوله ويقول عطف على قوله وينهى
أي يقول النبي صلى الله عليه وسلم قوله إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها
أي حين اتخذ القصة نساؤهم وكان هذا سبب هلاكهم فدل على أن ذلك كان
حراما عليهم فلما فعلوه مع ما انضم إلى ذلك مما ارتكبوا من المعاصي هلكوا وفيه معاقبة
العامة بظهور المنكر ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا إبراهيم بن سعد عن
أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنه كان فيما مضى قبلكم
من الأمم محدثون وإنه إن كان في أمتي منهم فإنه عمر بن الخطاب ش مطابقته
للترجمة في قوله فيما مضى قبلكم من الأمم وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي الأويسي
المدني وهو من أفراده وإبراهيم بن سعد يروي عن أبيه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف وسعد يروي عن عمه أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث أخرجه البخاري
أيضا في فضل عمر رضي الله عنه عن يحيى بن قزعة وأخرجه النسائي في المناقب عن
محمد بن رافع والحسن بن محمد قوله إنه أي إن الشأن كان فيما مضى من الأمم أراد
بني إسرائيل قوله محدثون بفتح الدال المهملة المشددة جمع محدث قال الخطابي المحدث
الملهم يلقى الشيء في روعه فكأنه قد حدث به يظن فيصيب ويخطر الشيء بباله فيكون

وهي منزلة جليلة من منازل الاولياء وقيل المحدث هو من يجري الصواب على لسانه وقيل من
يكلمه الملائكة وقال الترمذي اخبرني بعض اصحاب ابن عيينة قال محدثون يعني مفهمون وقال ابن
وهب وقال ابن قتيبة يصيبون اذا ظنوا وحدسوا وقال ابن التين يعني متفرسون وقال النووي حاكيا
عن البخاري يجري الصواب على السنتهم وهذه المعاني متقاربة **قوله** وانه اي والشأن
ان كان في امتي فمنهم اي من المحدثين فانه عمر بن الخطاب قال صلى الله عليه وسلم على
سبيل التوقع وقد وقع ذلك بحمد الله تعالى وفيه منقبة عظيمة لعمر بن الخطاب رضي
الله عنه وفيه كرامة الاولياء وانها لا تنقطع الى يوم الدين **ص** حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن
ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل
فاتى راهبا فسأله فقال هل من توبة قال لا فقتله فجعل يسأل فقال رجل ائت قرية كذا وكذا فادركه
الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فاوحى الله الى هذه
ان تقربي واوحى الى هذه ان تباعدي قال قيسوا ما بينهما فوجد الى هذه اقرب بشبر فغفر له
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الصديق بكسر المهملتين وشدة الثانية واسمه
بكر بن قيس او بكر بن عمرو الناجي بالنون وتخفيف الجيم وتشديد الياء نسبة الى
ناجية بنت غزوان اخت عتبة بن لوي وهي قبيلة كبيرة وليس في البخاري سوى هذا الحديث
والحديث اخرجه في التوبة عن بندار به وعن عبيد الله بن معاذ وعن ابي موسى واخرجه
ابن ماجه في الديات عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** ثم خرج يسأل اي عن التوبة والا
ستغفار وفي رواية مسلم من طريق هشام عن قتادة فسأل عن اعلم اهل الارض فدل
على راهب **قوله** فاتى راهبا الراهب واحد رهبان النصارى وهو الخائف والمتعبد
قيل فيه اشعار بان ذلك بعد رفع عيسى عليه السلام لان الرهبانية انما ابتدعها اتباعه
كما نص عليه القرآن **قوله** فقال له هل من توبة اي فقال للراهب هل من توبة لي وفي بعض النسخ
فقال له توبة وقال بعض شراحه حذف اداة الاستفهام وفيه تجريد لان حق السياق غير
موجه لانه لا قياس هنا وانما يقال في مثل هذا لان مقتضى الظاهر ان يقال لك **قوله** فقتله
اي قتل الراهب الذي سأله واجابه بلا **قوله** فجعل يسأل اي من الناس ليدل لو على من
يأتي اليه فيسأله عن التوبة فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا وزاد في رواية هشام فان بها
اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا كان
نصف الطريق اتاه الموت **قوله** فادركه الموت اي في الطريق والفاء فيه فاء فصيحة تقديره
فذهب الى تلك القرية فادركه الموت والمراد ادراك امارات الموت **قوله** فناء بنون ومد
وبعد الالف همزة اي مال بصدره الى ناحية تلك القرية التي توجه اليها للتوبة والعبادة
وقيل فناء على وزن سعى بغير مد اي بعد فعل هذا المعنى بعد عن الارض التي خرج منها
وقيل قوله فناء مصدره مدرج والدليل عليه انه قال في اخر الحديث قال قتادة قال الحسن ذكر
لنا انه لما اتاه الموت ناء بصدره **قوله** فاختصمت فيه وزاد في رواية هشام فقالت ملائكة
الرحمة جاء تائبا مقبلا الى الله بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا
قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى ايتهما كان ادنى
فهو لها **قوله** فاوحى الله الى هذه اي الى القرية المتوجه اليها ان تقربي كلمة ان تفسيرية **قوله**
واوحى الى هذه اي الى القرية المتوجه منها ان تباعدي **قوله** قيسوا ما بينهما اي ما بين القريتين
وقال بعضهم معجبا وقفت لي تسمية القريتين المذكورتين من حديث عبد الله بن
عمرو بن العاص في الكبير للطبراني قال فيه ان اسم القرية الصالحة نصرة واسم القرية
الاخرى كفرة قلت ليس محل التعجب والاستغراب فان اسميهما مذكور في مواضع
كثيرة وقد ذكرهما ابو الليث السمرقندي في تنبيه الغافلين **قوله** فوجد الى هذه اي الى القرية
التي توجه اليها **قوله** فغفر له اي غفر الله له فان قيل حقوق الادميين لا تسقط بالتوبة
بل لا بد من الرضا واجيب بان الله تعالى اذا قبل توبته يرضي خصمه وفي الحديث مشروعية
التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل النفس وقال القاضي مذهب اهل السنة ان التوبة

الاستيضاء

يكفر القتل كسائر الذنوب وما روي عن بعضهم من التشديد في الزجر وتقنيط عن التوبة فانما
روي ذلك لئلا يجترئ الناس على الدماء قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء من كل ما دون الشرك يجوز ان يغفر له واما قوله تعالى ومن يقتل
مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم اي جزاؤه وقد لا يجازى بل يعفو عنه فان استحل قتله بغير
حق ولا تأويل فهو كافر مخلد في النار اجماعا وفيه فضل العالم على العابد لان الذي
افتاه اولا بان لا توبة له غلبت عليه العبادة فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل
من اجترائه على هذا العدد الكثير واما الثاني فغلب عليه العلم فافتاه بالصواب
ودله على طريق النجاة وفيه حجة من اجاز التحكيم وان المحكمات اذا رضيا جاز عليهما
الحكم وفيه ان الحاكم اذا تعارضت عنده الاحكام حوال وتعذرت البينات ان يستدل
بالقرائن على الترجيح وفيه من جواز الاستدلال على ان في بني ادم من يصلح الحكم بين
الملائكة وفيه رجاء عظيم لاصحاب الخطايا العظايم **ص** حدثنا علي بن عبد الله ثنا
سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلاة الصبح ثم اقبل على الناس فقال
بينا رجل يسوق بقرة اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث فقال
الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم وبينما
رجل في غنمه اذ عدا الذئب فذهب منها بشاة فطلب حتى كانه استنقذها
منه فقال الذئب هذا استنقذتها مني فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري
فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم قال فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما
ثم **ش** مطابقته للترجمة في قوله بينما رجل او بينما رجل لانهما من بني اسرائيل
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وابو الزناد عبد الله بن
ذكوان وذكر ابو مسعود ان ابا سلمة سقط من رواية علي بن عبد الله وذكر خلف
وغيره انه لم يسقط والحديث مضى في المزارعة في باب استعمال البقر للحراثة عن محمد
بن بشار عن غندر عن شعبة عن سعد عن ابي سلمة عن ابي هريرة
وليس فيه الاعرج وقد مضى الكلام فيه **قوله** اذ ركبها جواب هنا **قوله** وما هما ثم اي ليس
ابو بكر وعمر حاضرين هناك **قوله** هذا اي هذا الذئب استنقذتها وروي استنقذها
ويكون المعنى هذا الرجل **قوله** من لها يوم السبع من لها يوم الفتن حين يتركها الناس
هملا لا راعي لها نهبة فيبقى السبع راعيا لها وقد بقية الكلام فيه هناك **ص** حدثنا
علي نا سفين عن مسعر عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله **ش** هذا طريق اخر اشار به الى انه سمعه من شيخه عن
علي بن عبد الله مفرقا ولسفيان فيه شيخان احدهما ابو الزناد عن الاعرج والاخر
عن مسعر بكسر الميم بن كدام عن سعد بن ابراهيم كلاهما عن ابي سلمة وفي كل من الاسنادين
رواية القرين عن قرينه لان الاعرج قرين ابي سلمة لانه شاركه في اكثر شيوخه و
ان كان مسعر اكبر سنا من سفين **ص** حدثنا اسحق اخبرنا عبد الرزاق عن معمر
عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشترى رجل من رجل عقارا فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة
فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك
الارض ولم ابتع منك الذهب وقال الذي له الارض انما بعتك الارض وما فيها
فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد قال احدهما لي غلام وقال الاخر لي جارية
قال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقا **ش** مطابقته للترجمة
من حيث ان الرجلين المذكورين فيه من بني اسرائيل واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم
بن نصر السعدي البخاري والحديث اخرجه مسلم في القضاء عن محمد بن رافع **قوله**
عقارا العقار اصل المال من الارض وما يتصل بها وعقر الشيء اصله ومنه عقر الارض
بفتح العين وضمها وقيل العقار المنزل والضيعة وخصه بعضهم بالنخل وقال ابن التين العقار

الضياع وعقار الرجل ضيعته **قوله** جرة وهي من الفخار ما يصنع من المدر **قوله** ولم ابتع منك
اي اشتر منك الذهب **قوله** فتحاكما الى الرجل ظاهره انهما حكماه ذلك الرجل ولكن في حديث
اسحق بن بشر التصريح بانه كان حاكما منصوبا للناس **قوله** ألكما ولد بفتح الواو واللام
والمراد به جنس الولد لانه يستحيل ان يكون للرجل من جميعا ولد واحد والمعنى ألكما اولاد ويجوز
كسر الواو وايضا فان قلت جاء انفقوا وانكحوا بصيغة الجمع وقوله تصدقا بصيغة التثنية
قلت لان العقد لا بد فيه من شاهدين فيكونان مع الرجلين اربعة وهو جمع والنفقة
قد يحتاج الى المعين كالوكيل فيكون ايضا جمعا واما وجه التثنية في الصدقة فلان
الوجهين مخصوصين بذلك وفي الحديث اشارة الى جواز التحكيم وفي هذا الباب خلاف
فقال ابو حنيفة ان وافق راي الحكم راي قاضي البلد نفذ والا فلا واجاز مالك و
الشافعي بشرط ان يكون فيه اهلية الحكم وان يحكم بينهما بالحق سواء وافق ذلك راي قاضي
البلد ام لا وقال القرطبي هذا الرجل الذي تحاكما اليه لم يصدر منه حكم على احد منهما وانما اصلح
بينهما لما ظهر له من ورعهما وحسن حالهما ولما ارتجى من طيب نسلهما وصلاح ذريتهما وحكى
المازري خلافا عندهم فيما اذا ابتاع ارضا فوجد فيها شيئا مدفونا هل يكون ذلك للبائع او للمشتري
فان كان من انواع الارض كالحجارة والعمد والرخام فهو للمشتري وان كان كالذهب والفضة فان كان
من دفين الجاهلية فهو ركاز وان كان من دفين المسلمين فهو لقطة وان جهل ذلك كان مالا
ضائعا فان كان هناك بيت مال يحفظ فيه والا صرف للفقراء والمساكين فيما يستعان به على امور
الدين وفيما امكن من مصالح المسلمين وقال ابن التين فان كان من دفين الاسلام فهو لقطة
وان كان من دفين الجاهلية فقال مالك هو للبائع وخالفه ابن القاسم فقال انه في داخلها بمنزلة
ما في خارجها وقول مالك احسن لان من ملك ارضا ملك ما في باطنها وليس جهله
حين البيع يسقط ملكه فيه ص حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثني مالك عن محمد بن المنكدر
وعن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه انه سمعه يسأل
اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال اسامة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم
فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال ابو النضر لا يخرجكم
الا فرارا منه ش مطابقته للترجمة في قوله على طائفة من بني اسرائيل وابو النضر بسكون
الضاد المعجمة اسمه سالم وهو ابن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله مولى معمر القرشي التيمي المدني والحديث
اخرجه البخاري ايضا في ترك الحيل عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري واخرجه مسلم في الطب عن
يحيى بن يحيى عن مالك به وعن جماعة اخرين واخرجه الترمذي في الجنائز عن قتيبة واخرجه النسائي
في الطب عن قتيبة وعن الحارث بن مسكين عن ابن القاسم عن مالك به **قوله** في الطاعون
اي في حال الطاعون وشانه وهو على وزن فاعول من الطعن غير انه عدل عن اصله ووضع دالا
على الموت العام بالوباء وقال الخليل الوباء هو الطاعون وقيل هو كل مرض عام يقع بكثير من
الناس نوعا واحدا بخلاف سائر الاوقات فان امراضهم فيها مختلفة فقالوا كل طاعون وباء
وليس كل وباء طاعونا وقيل الطاعون هو الموت الكثير وقيل هو بثر وورم مؤلم جدا يخرج
من الهب ويسود ما حوله او يخضر ويحصل معه خفقان القلب والقيء ويخرج في المراق والاباط
قوله رجز اي عذاب كان على من كان قبلنا وهو رحمة لهذه الامة كما صرح به في حديث اخر
قوله فلا تقدموا بفتح الدال عليه اي على الطاعون الذي وقع بارض وذلك لان العام بالمواضع
الذي لا طاعون فيه اسكن للقلوب **قوله** فرارا منه وروي عن ابي موسى الاشعري انه كان يبعث
بنيه الى الاعراب من الطاعون وعن الاسود بن هلال ومسروق انهما كانا يفران منه وعن عمرو
بن العاص انه قال تفرقوا في هذا الرجز في الشعاب والاودية ورؤوس الجبال فبلغ معاذا فانكره
وقال بل هو شهادة ورحمة ودعوة نبيكم وكان بالكوفة طاعون فخرج المغيرة منها فلما كان في
حصار بني عوف طعن فمات واما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه رجع من سرغ ولم
يقدم عليه حتى قدم الشام وذلك الدفع الاوهام المشوشة لنفس الانسان وما دل من فر
النهي عن الدخول والخروج مخافة ان يصيبه غير المقدور ولكن مخافة الفتنة ان يظنوا
ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره وهذا من نحو النهي

عن الطيرة وعن ابن مسعود هو فتنة على المقيم والفار واما الفار فيقول فررت فنجوت
واما المقيم فيقول اقمت فمت وانما فر من لم يأت اجله واقام من حضر اجله وقالت عائشة
رضي الله عنها الفرار منه كالفرار من الزحف ويقال قل ما فر احد من الوباء فسلم
ويكفي في ذلك موعظة قوله تعالى ألم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر
الموت الاية قال الحسن خرجوا حذرا من الطاعون فاماتهم الله في ساعة واحدة
وهم اربعون الفا وذكر ابو الفرج الاصبهاني في كتابه كانت العرب تقول اذا دخل
احد بلدا فيها وباء فانه ينهق نهيق الحمار قبل دخولها فيه اذا دخل امن من الوباء فان
قلت عدم القدوم عليه تأديب وتعليم وعدم الخروج اثبات التوكل
والتسليم وهما ضدان يأمر وينهى عنه قلت قال ابن الجوزي انه لما لم يؤمن على
القادم عليه ان يظن اذا اصابه ذلك على سبيل العدوى التي لا صنيع للعدوى فيها
نهى عن ذلك فكان الامر بين حراد لاثبات العدوى وترك التعرض لما فيه من تزلزل
الباطن وقال بعضهم انما نهى عن الخروج لانه اذا خرج الاصحاء وهلك المرضى فلا يبقى
من يقوم بامرهم **قوله** قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه كذا هو بالنصب ويجوز
رفعه واستشكلها القرطبي لانه بحكم ظاهره انه لا يجوز لاحد ان يخرج من الوباء
الا من اجل وهذا محال وهو نقيض المقصود من الحديث فلا جرم قيده بعض رواة الموطا
بكسر الهمزة وسكون الفاء ورد هذا بانه لا يقال افره افرارا ولا يقال فر فرارا وقيل هاهنا غلط من الراوي
والصواب حذفها وقيل انها زائدة كما في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد اي ما منعك ان تسجد
ووجه طائفة النصب على الحال وجعلوا الا للايجاب لا للاستثناء وتقديره
لا تخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا فرارا منه واباح الخروج لغرض اخر كالتجارة ونحوها
ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا داود بن ابي الفرات نا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن
يعمر عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه الله على
من يشاء وان الله جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا
محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد ش هذا الحديث
من جنس الحديث السابق فلذلك ذكره عقيبه فيقع المطابقة بينه وبين الترجمة من حيث
انه مطابق للمطابق والمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء وداود بن ابي الفرات
بضم الفاء وتخفيف الراء وبالتاء المثناة من فوق المروزي البصري مات سنة سبع
وستين ومائة وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة مصغر البردة ابن الحصيب بالمهملتين
قاضي مرو وتقدم في الحيض ويحيى بن يعمر بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح
الميم وبالراء المصري النحوي القاضي ايضا بمرو والتابعي الجليل والحديث اخرجه البخاري ايضا
في التفسير عن موسى بن اسماعيل ايضا وفي الطب عن اسحق بن ابراهيم عن النضر بن شميل و
اخرجه النسائي في الطب عن العباس بن محمد وعن ابراهيم بن يونس **قوله** ليس من احد كلمة
من زائدة **قوله** فيمكث في بلده اي يستمر فيه ولا يخرج **قوله** صابرا حال وكذا قوله محتسبا
اي من الاحوال المترادفة او المتداخلة وكذلك قوله يعلم حال **قوله** الا كان له استثناء من
قوله احد وفيه بيان عناية الله تعالى بهذه الامة المكرمة حيث جعل ما وعد عذابا لغيرهم
رحمة لهم ص حدثنا قتيبة بن سعد نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله
عنها ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا ومن يكلم فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ~~فقالوا ومن يجترئ~~ اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك
الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه
الحد وايم الله لو ان فاطمة ابنة محمد سرقت لقطعت يدها ش مطابقته للترجمة في قوله
انما اهلك الذين من قبلكم لان المراد منهم بنو اسرائيل والدليل عليه قوله في بعض طرقه ان بني اسرائيل
كانوا والحديث اخرجه البخاري ايضا في فضائل اسامة عن قتيبة وفي الحدود عن ابي الوليد واخرجه

مسلم في الحدود عن قتيبة ومحمد بن رمح قوله أهمهم أي أحزنهم قوله شأن المرأة أي حال المرأة
المخزومية وهي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بنت أخي أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد
وكانت سرقت حليا وكان ذلك في غزوة الفتح وقتل أبوها كافرا يوم بدر وكان حلف ليكسرن
حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتل حتى وصل إليه فأدركه حمزة رضي الله عنه
وهو يكسره فقتله فاختلط دمه بالماء قوله فقالوا أي قريش قوله ومن يكلم فيها أي في المرأة المخزومية أي
لأجلها قوله ومن يجترئ عليه أي من يتجاسر عليه بطريق الإدلال قوله حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة أي محبوب رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله أتشفع الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الإنكار قوله ايم بفتح الهمزة قوله وايم
الله اختلف في همزته هل هي للوصل أو للقطع وهو من ألفاظ القسم نحو لعمر الله وعهد الله
وفيه لغات كثيرة وبفتح همزته وتكسر وقال ابن الأثير وهمزتها همزة وصل وقد تقطع وأهل
الكوفة من النحاة يزعمون أنه جمع يمين وغيرهم يقول هو اسم موضوع للقسم وفيه النهي عن الشفاعة
في الحدود ولكن ذلك بعد بلوغه إلى الإمام وفيه منقبة ظاهرة لأسامة رضي الله عنه
ص حدثنا آدم نا شعبة نا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالي عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رجلا قرأ وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها
فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فعرفت في وجهه الكراهية وقال كلاكما محسن
ولا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ش مطابقته للترجمة في قوله فإن من كان
قبلكم اختلفوا وآدم هو ابن أبي إياس وعبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة والنزال بفتح النون وتشديد
الزاي وباللام سبق مع الحديث في كتاب الخصومات فإنه أخرج هذا الحديث هناك عن أبي الوليد
عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة إلى آخره قوله قرأ ويروى قراءة وقد مر الكلام فيه هناك
ص حدثنا عمر بن حفص نا أبي نا الأعمش حدثني شقيق قال شقيق كأني أنظر إلى النبي
صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الأنبياء عليهم السلام ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن
وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ش مطابقته للترجمة في قوله نبيا من
الأنبياء صلى الله عليه وسلم والظاهر أنه من أنبياء بني إسرائيل وقال النووي هذا النبي
الذي حكى النبي صلى الله عليه وسلم ما جرى عليه من المتقدمين وقال بعضهم يحتمل أن يكون هو
نوح عليه السلام فإن قومه كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه فإذا أفاق قال اللهم
اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون قلت على قوله لا مطابقة بينه وبين الترجمة فإن الترجمة
في بني إسرائيل ونوح عليه السلام قبل بني إسرائيل بمدة متطاولة وقال القرطبي إن النبي صلى
الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي قلت هذا أيضا نحوه وعمر بن حفص شيخ البخاري
يروي عن أبيه حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضيها وهو يروي عن سليمان
الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والحديث أخرجه البخاري
أيضا في استتابة المرتدين وأخرجه مسلم في المغازي عن محمد بن نمير وعن أبي بكر بن أبي شيبة
وأخرجه ابن ماجه في الفتن عن ابن نمير به ص حدثنا أبو الوليد نا أبو عوانة عن قتادة عن عقبة
بن عبد الغافر عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا كان قبلكم
رغسه الله مالا فقال لبنيه لما حضر أي أب كنت لكم قالوا خير أب قال فإني لم أعمل خيرا
قط فإذا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف ففعلوا فجمعه الله عز وجل
فقال ما حملك قال مخافتك فتلقاه رحمته ش مطابقته للترجمة في قوله أن رجلا كان قبلكم
وأبو الوليد هو هشام بن عبد الملك وأبو عوانة بفتح العين الوضاح بن عبد الله اليشكري وعقبة
بن عبد الغافر أبو نهار الأزدي الكوفي وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث
آخر مضى في الوكالة والحديث أخرجه البخاري أيضا في الرقاق عن موسى بن إسماعيل وفي التوحيد
عن عبد الله بن أبي الأسود وأخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ وعن يحيى بن حبيب
وعن أبي موسى وعن ابن أبي شيبة قوله رغسه الله بفتح الراء والغين المعجمة والسين المهملة
أي أعطاه الله وقيل أي أكثر له وبارك فيه وهو من الرغس وهو البركة والنماء والخير ورجل مرغوس
كثير المال والخير وقيل الرغس كل شيء أصله فإنه جعل له أصلا من المال وقيل ويروى رعسه

الله بالسين المهملة وقال ابن التين وهذا غلط فإن صح فهو بشين معجمة من الريش والرياش وهو
المال قلت وفي رواية مسلم راشه الله بالراء والشين المعجمة من الريش وهو المال قلت في رواية
مسلم قوله لما حضر على صيغة المجهول أي لما حضره الموت قوله في يوم عاصف ريحه أي شديد
قوله ما حملك أي أي شيء حملك على هذه الوصية قوله مخافتك أي حملتني مخافتك أي لأجل
الخوف منك فيكون ارتفاع مخافتك بالفعل المحذوف وقال الكرماني ارتفاعه بأنه مبتدأ محذوف
الخبر أو بالعكس ويروى بالنصب على نزع الخافض أي لأجل مخافتك قلت الذي ذكرناه أوجه
وأنسب على ما لا يخفى على المعرب فتلقاه بالقاف عند أبي ذر أي استقبله رحمته
وقال ابن التين لا أعلم للفاء وجها إلا أن يكون أصله فتلقفه رحمته فلما اجتمعت الفاءات
الثلاث أبدلت الأخيرة ألفا فتلقاه ويروى فتلافاه وهي رواية الكشميهني ص وقال
معاذ نا شعبة عن قتادة سمعت عقبة بن عبد الغافر سمعت أبا سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم هذا التعليق وصله مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري
عن أبيه عن شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت أبا سعيد الخدري
يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا فيمن كان قبلكم راشه الله تعالى مالا و
ولدا فقال لولده لتفعلن ما آمركم به أو لأولين ميراثي غيركم إذا أنا مت فأحرقوني وأكثر علمي أنه
قال ثم اسحقوني واذروني في الريح فإني لم أبتهر عند الله خيرا وإن الله يقدر على أن يعذبني قال فأخذ
منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به وربي فقال الله تعالى ما حملك على ما فعلت قال مخافتك قال فما
تلافاه غيرها ص حدثنا مسدد نا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش
قال قال عقبة لحذيفة ألا تحدثنا ما سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول
إن رجلا حضره الموت لما أيس من الحياة أوصى أهله إذا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا
ثم أوروا نارا حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فخذوها فاطحنوها فذروني في
اليم في يوم حار أو راح فجمعه الله فقال لم فعلت قال من خشيتك فغفر له قال عقبة وأنا
سمعته يقول ش مطابقته للترجمة في قوله إن رجلا حضره الموت وهذا الحديث
مضى في أول باب ما ذكر عن بني إسرائيل بأتم منه فإنه أخرجه هناك عن موسى بن إسماعيل
عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش إلى آخره وهنا أخرجه مسدد
عن أبي عوانة الوضاح وهذا هكذا رواية الكشميهني وأبو ذر صوب رواية الأكثرين وهي
عن موسى بن إسماعيل التبوذكي وذكر أبو نعيم في المستخرج أنه عن موسى ومسدد جميعا
لأنهما قد سمعا من أبي عوانة وقد ذكرنا هناك ما يتعلق به من لطف الله وفضله فلنذكر
هنا ما يطلب من الفوائد أحسنها وأخصرها فقوله قال عقبة هو عقبة بن عمرو
وأبو مسعود البدري لا عقبة بن عبد الغافر المذكور آنفا ولا يلتبس عليك قوله ألا تحدثنا
كلمة ألا هنا للعرض والتحضيض ومعناهما طلب الشيء ولكن العرض طلب بلين والتحضيض
طلب بحث والأهنه تختص بالفعلية قوله قال سمعته أي قال عقبة سمعت حذيفة
يقول ما قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله أوصى أهله ويروى وصى أهله قوله
ثم أوروا أمر من الجمع بفتح الهمزة من أوريت ويروى ابن بطال وري الزند يري إذا خرجت
ناره وأوراه غيره إذا استخرج ناره قوله خلصت بفتح اللام أي وصلت قوله فذروني
بضم الذال وتشديد الراء من ذروت الشيء أذروه ذروا إذا فرقته قوله في اليم أي في البحر
قوله في يوم حار أو راح هذا على الشك في رواية المستملي وعند أبي الهيثم حار فقط
بالراء أي شديد الحر قال الجوهري حر النهار فيه لغتان تقول حررت يا يوم بالكسر
وحررت بالكسر وأحر النهار لغة فيه سمعها الكسائي قوله أو راح أي ذو ريح شديد
وفي رواية المروزي حاز بحاء مهملة وزاي مشددة ومعناه يحز ببرده أو بحره
وكذا قيده الأصيلي وأبو ذر وفي رواية القابسي في يوم حان بالنون واقتصر ابن
التين على هذه الرواية ثم نقل عن ابن فارس الحن نوع من الجن قال فعلى هذا
في يوم حان بتشديد النون يقال حان ريحه وفي التوضيح وتبعه بعض شيوخنا
فاقتصر عليه في شرحه وأهمل الباقي قوله فجمعه الله أي جمع جسده لأن التحريق والتفريق

انما وقع عليه وهو الذي يجمع ويعاد عند البعث وفي حديث سلمان الفارسي عن ابي عوانة في صحيحه فقال
الله كن فكان كاسرع من طرف العين فقال لم فعلت هذا من خشيتك اي من اجل خشيتي منك
قوله فغفر له فان قلت ان كان هذا الرجل مؤمنا فلم شك في قدرة الله تعالى حيث قال
فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذابا ما عذبه احدا على ما يأتي عن قريب في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه وان لم يكن فكيف غفر له قلت كان مؤمنا بدليل الخشية ومعنى قدر
مخففا ومشددا حكم وقضى او ضيق وقال النووي قيل ايضا انه على ظاهره ولكن قاله غير
ضابط لنفسه وقاصد لمعناه بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف بحيث ذهب
تدبره فيما يقوله فصار كالغافل والناسي لا يؤاخذ عليها او انه كان في زمان ينفعه مجرد التوحيد
او كان في شرعهم جواز العفو عن الكافر وقال الخطابي فان قلت كيف يغفر له وهو منكر
للقدرة على الاحياء قلت ليس بمنكر لانه رجل جاهل ظن انه اذا فعل به هذا الصنيع ترك فلم ينبش
ولم يعذب وحيث قال من خشيتك علم منه انه رجل مؤمن فعل ما فعل من خشية الله و
لجهله حسب ان هذه الحيلة تنجيه قوله قال عقبة اي عقبة بن عمرو ابو مسعود البدري
وانا سمعته يقول اي النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا موسى نا ابو عوانة نا عبد
الملك وقال في يوم راح ش اشار بهذا الى ان موسى بن اسمعيل التبوذكي خالف مسددا
في لفظه من الحديث المذكور وهي قوله في يوم راح كما هي في رواية مسدد في يوم حار على
ما مر عن قريب ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز
عنا قال فلقي الله فتجاوز ش مطابقته للترجمة في اول الحديث وقد مضى الحديث في
البيوع في باب من انظر معسرا فانه اخرجه هناك عن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة
عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله الى اخره نحوه غير ان فيه كان تاجر يداين
الناس ص حدثني عبد الله بن محمد نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن حميد
بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل
يسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبنيه اذا انا مت فاحرقوني ثم اذروني في الريح
فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذابا لا يعذبه احدا فلما مات فعل به ذلك فامر الله
الارض فقال اجمعي ما فيك منه ففعلت فاذا هو قائم فقال ما حملك على ما صنعت
قال يا رب خشيتك فغفر له وقال غيره مخافتك يا رب ش مطابقته للترجمة
كان رجل مسرف وعبد الله هو ابن محمد المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف
الصنعاني وكان قاضيها قوله ثم اذروني بفتح الذال وتخفيف الراء اي اتركوني وهو امر
من يذر والعرب اماتوا ماضيه وفي رواية الكشميهني ثم اذروني بفتح في اوله من
اذرت الريح الشيء اذا فرقته بهبوبها قوله فوالله لئن قدر علي قد مضى عن قريب
قوله ففعل به ذلك اي الذي وصى به الرجل قوله وقال غيره المراد من لفظ الغير
هو شيخ عبد الرزاق فان هشاما روى عن معمر عن الزهري بلفظ خشيتك وروى
عبد الرزاق عن معمر بلفظ مخافتك بدل خشيتك ومعناهما واحد وبقية معاني الفاظ
الحديث قد مرت عن قريب ص حدثني عبد الله بن محمد بن اسما نا جويرية بن اسما عن نافع
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة ربطتها
حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي اطعمتها ولا سقتها اذ حبستها ولا هي
تركتها تأكل من خشاش الارض ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان وضع الحديث
هنا يدل على ان تلك المرأة من بني اسرائيل وعبد الله بن محمد بن اسما بن عبيد بن مخارق
الضبعي البصري بن اخي جويرية بن اسما وهو شيخ مسلم ايضا وجويرية مصغر جارية
بالجيم بن اسما بن عبيد بن مخارق الضبعي البصري والحديث مر في اواخر بدء الخلق في باب
خمس من الدواب ومر ايضا نحوه في الصلاة في باب ما يقرأ بعد التكبير واخرجه مسلم
في الحيوان وفي الادب عن محمد بن عبد الله المذكور ومر الكلام فيه هناك قوله في هرة

اي بسبب الهرة وقد يجيء الكلام في السببية كما في نحو في النفس المؤمنة مائة ابل خشاش الارض
بالمعجمات وفتح الخاء وهو حشرات الارض وهوامها ص حدثنا احمد بن يونس عن
زهير نا منصور عن ربعي بن حراش نا ابو مسعود عقبة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة اذا لم تستحي فافعل ما شئت ش مطابقته
للترجمة يمكن ان تؤخذ من اول الحديث لان المراد من الناس الاوائل وهو يشمل بني
اسرائيل وغيرهم فافهم واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله اليربوعي الكوفي وزهير
هو ابن معاوية الكوفي ومنصور هو ابن معتمر الكوفي وربعي بن حراش مر عن قريب وابو
مسعود عقبة بن عمرو البدري وهذا هو المحفوظ وحكى الدارقطني في العلل رواه
ابراهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال عن ربعي عن حذيفة ورواه ايضا
ابو مالك الاشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة فقيل لا يبعد ان يكون ربعي سمعه من
ابي مسعود ومن حذيفة جميعا والحديث اخرجه البخاري ايضا في الادب عن احمد
بن يونس واخرجه ابو داود في الادب عن النفيلي واخرجه ابن ماجه في الزهد
عن عمرو بن رافع قوله ان مما ادرك الناس بالرفع والنصب اي مما ادركه الناس
او مما بلغ الناس قوله من كلام النبوة اي مما اتفق عليه الانبياء اي مما ندب اليه الانبياء
ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم لانه امر اطبقت عليه العقول وفي رواية ابي داود واحمد
وغيرهما من كلام النبوة الاولى وفي بعض نسخ البخاري هكذا ايضا قوله فافعل
ما شئت ويروى فاصنع ما شئت وفيه اوجه احدها اذا لم تستحي من العيب و
لم تخش العار فافعل ما تحدثك به نفسك حسنا كان او قبيحا ولفظه امر ومعناه
توبيخ الثاني ان يحمل الامر على بابه يقول اذا كنت امنا في فعلك ان تستحي منه لجريك فيه
على الصواب وليس من الافعال التي يستحيا منها فاصنع ما شئت الثالث معناه
الوعيد اي افعل ما شئت تجازى به كقوله عز وجل اعملوا ما شئتم الرابع لا يمنعك
الحياء فعل الخير الخامس هو على طريق المبالغة في الذم اي تركك الحياء اعظم مما تفعله
واعلم ان الجملة اعني قوله اذا لم تستحي اسم ان على تقدير القول او خبره على تأويل من
التبعيضية بلفظ البعض ولفظ البعض اصنع امر بمعنى الخبر وامر بمعنى التهديد
اي اصنع ما شئت فان الله مجزيك ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله انا
يونس عن الزهري اخبرني سالم ان ابن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيامة ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من لفظ الحديث لان الرجل فيه من الاوائل وهو يشمل بني اسرائيل وغيرهم
وقيل هذا الرجل هو قارون وهو من بني اسرائيل وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين
المعجمة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وهو من افراده وعبد الله هو ابن المبارك
المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري محمد بن مسلم وسالم هو ابن عبد الله بن
عمر والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن وهب بن بيان قوله بينما ظرف يضاف
الى جملة فيحتاج الى جواب وجوابه هو قوله خسف به قوله من الخيلاء هو التكبر والتبختر مع
الاعجاب قوله يتجلجل اي يتحرك في الارض والجلجلة الحركة مع صوت وقال ابن دريد
كل شيء خلطت بعضه ببعض فقد جلجلته وعن ابن فارس هو ان يسيخ في الارض مع اضطراب
شديد ويندفع من شق الى شق ص تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهري ش اي
تابع يونس عبد الرحمن عن محمد بن مسلم الزهري وعبد الرحمن هذا هو ابو خالد الفهمي
مولى الليث بن سعد من فوق روى عنه الليث وكان واليا لهشام على مصر سنة ثمان
عشرة ومائة وعزل سنة تسع عشرة وتوفي سنة سبع وعشرين ووصل هذه المتابعة
الذهلي في الزهريات عن ابي صالح عن الليث عنه عن عبد الرحمن ص حدثنا موسى بن
اسمعيل نا وهيب حدثني ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال نحن الاخرون السابقون يوم القيمة بيد كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا
واوتينا من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فغدا لليهود وبعد غد للنصارى على كل مسلم

فى كل سبعة ايام يوم يغسل رأسه وجسده ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اوتوا
الكتاب من قبلنا لانهم من بنى اسرائيل وغيرهم وابن طاوس هو عبد الله يروى عن ابيه طاوس
والحديث مضى فى اول كتاب الجمعة من وجه اخر فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب
عن ابى الزناد عن الاعرج انه سمع ابا هريرة الى اخره وهنا زائد على ذلك وهو من قوله على كل
مسلم الى اخره قوله نحن الاخرون اى فى الدنيا السابقون فى الاخرة قوله بيد بفتح الباء الموحدة
وسكون الياء اخر الحروف وفتح الدال المهملة ومعناه غير يقال فلان كثير المال بيد انه بخيل ويجئ
بمعنى الا وبمعنى لكن وقال المالكى المختار عندى فى بيد ان يجعل حرف استثناء بمعنى لكن لان معنى
الا مفهوم منها ولا دليل على اسميتها والمشهور استعمالها متلوة بان كما فى الحديث فالاصل
فيه بيد ان كل امة فحذف ان كل امة وبطل عملها قال ابو عبيد وفيه لغة اخرى ميد بالميم وجاء فى
الحديث انا افصح العرب ميد انى من قريش وقال الطيبى قيل بيد على انه وعن المزنى سمعت الشافعى
يقول بيد من اجل قوله اختلفوا فيه معنى الاختلاف انه فرض يوم الجمع للعبادة ووكل الى اختيارهم
فمالت اليهود الى السبت والنصارى الى الاحد وهدانا الله الى يوم الجمعة الذى هو افضل الايام
قوله على كل مسلم الى اخره المراد به يوم الجمعة لانه فى كل سبعة ايام يوم واشار بقوله يغسل رأسه
وجسده الى الاهتمام بغسل يوم الجمعة كان له فضلا عظيما حتى صرح فى الحديث الصحيح اثنه
وجب واليه ذهب بعضهم مالك واخرون ص حدثنا ادم نا شعبة نا عمرو بن مرة سمعت
سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابى سفيان المدينة اخر قدمة قدمها فخطب
فخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبى صلى الله عليه وسلم
سماه الزور يعنى الوصال فى الشعر ش مطابقته للترجمة فى قوله اليهود لانه من بنى اسرائيل
وقد مر نحوه من حديث معاوية عن قريب فى هذا الباب عن انه من وجه اخر قوله قدمه
بفتح القاف وكان ذلك فى سنة احدى وخمسين قوله كبة بضم الكاف وتشديد الباء الموحدة
من الغزل وقال الجوهرى الكبة الجر وهو من الغزل تقول منه كببت الغزل اى جعلته كببا وفى
الحديث الذى مضى قصة من شعر قوله سماه الزور الزور الكذب والتزين بالباطل
ولا شك ان وصل الشعر منه وفيه طهارة شعر الادمى ص تابعه غندر عن شعبة ش
اى تابع ادم شيخ البخارى غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وفى اخره راء وهو
لقب محمد بن جعفر فى رواية الحديث المذكور عن شعبة ووصل مسلم هذه المتابعة وقال
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا غندر عن شعبة وحدثنا ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا
محمد بن جعفر وحدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال قدم معاوية
المدينة فخطبنا واخرج كبة من شعر فقال ما ارى كنت احدا يفعله الا اليهود ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور وقال لرجل بعصى على رأسها خرقة قال معاوية
الا وهذا الزور قال الاستعارى يعنى ما يكثر النساء اشعارهن من الخرق ص

كتاب المناقب ش

اى هذا كتاب فى باب المناقب وهو جمع المنقبة
وهو ضد المثلبة وفى بعض النسخ باب المناقب والاول اولى لان الكتاب يجمع الابواب
كثيرة متعلق باشياء كثيرة على ما لا يخفى ص باب قول الله تعالى
يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم
عند الله اتقاكم وقوله تعالى واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم
رقيبا ش اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى يا ايها الناس الى اخره ذكر هذا ليبنى عليه
تفسير الشعوب والقبائل وما يتعلق بها واعلم ان هذه الاية الكريمة نزلت فى ثابت
بن قيس وقوله الرجل الذى لم يفسح له ابن فلانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الذاكر فلانة فقام ابن قيس فقال انا يا رسول الله قال انظر فى وجوه القوم فنظر اليهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذاكر فلانة فقام بن قيس فقال انا يا رسول الله
قال انظر فى وجوه القوم فنظر اليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت يا ثابت
قال رأيت ~~رسول الله صلى الله عليه~~ ابيض واسود واحمر قال فانك لا تفضلهم الا فى الدين
والتقوى فانزل الله فى ثابت هذه الاية قوله من ذكر ادم عليه السلام وحوا وانثى حوا عليها

السلام وقيل خلقنا كل واحد منكم فى اب وام فما منكم احد الا وهو يدلى بما يدلى به الاخر سواء
بسواء فلا وجه بالتفاخر والتفاضل فى النسب قوله وجعلناكم شعوبا وهى رؤس القبائل
وجمهورها مثل ربيعة ومضر والاوس والخزرج واحدها شعب بفتح الشين والشعب
الطبقة الاولى من الطبقات الست التى عليها العرب وهى الشعب والقبيلة والعمارة
والبطن والفخذ والفصيلة فالشعب يجمع القبائل والقبائل يجمع العمائر والعمائر يجمع البطون والبطن
يجمع الافخاذ والفخذ يجمع الفصائل خزيمة شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصى بطن وهاشم
فخذ والعباس فصيلة وسميت الشعوب لان القبائل تشعب منها وقال صاحب
المنتهى الشعب ما تشعب من قبائل العرب والعجم والشعوب الامم المختلفة فالعرب شعب
وفارس شعب والروم شعب وفى الموعب الشعب مثل الكعب وعن ابن الكلبى بالكسر
وفى النوادر الهجرى لم نسمع فصيحا بكسر الشين وفى المحكم الشعب هو القبيلة نفسها وقد
غلبت الروم بلفظ الجمع على جيل العجم وفى تهذيب الازهرى اخذت القبائل من قبائل
الرأس هى القطع المشعوب بعضها الى بعض فصل بها الشؤن وقال الزجاج القبيلة من
ولد اسمعيل عليه السلام كالسبط من ولد اسحق عليه السلام سمى بذلك التفرق بينهما
ومعنى القبيلة معنى القبيلة من ولد اسمعيل معنى الجماعة يقال لكل جماعة من واحد قبيلة
يقال لكل جمع على شئ واحد قبيل احد من قبائل الشجرة وهى اغصانها وذكر ابن الهبارية
فى كتابه فلك المعانى من ولد عدنان مائتان وسبع واربعون قبيلة والبطون من ولده
مائتان واربعة واربعون بطنا والافخاذ خمسة عشر فخذا غير اولاد ابى طالب وذكر اهل
اللغة ان الشعوب مثل مضر وربيعة والقبائل دون ذلك مثل قريش وتميم ثم العمائر جمع
عمارة ثم البطون جمع بطن ثم الافخاذ جمع فخذ وقسم الجوانى العرب الى عشر طبقات الجذم
ثم الجمهور ثم الشعب ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم العشيرة ثم الفصيلة ثم
الرهط قوله لتعارفوا اى ليعرف بعضكم بعضا فى قرب النسب وبعده فلا يعتزى الى غير ابائه
لا ان يتفاخروا بالاباء والاجداد ويدعوا التفاضل والتفاوت فى الانساب ثم بين الفضيلة
التى بها يفضل بها الانسان على غيره ويكتسب الشرف والكرم عند الله فقال ان اكرمكم
عند الله اتقاكم وقال مجاهد لتعارفوا ليقال فلان ابن فلان وعن ابن عباس لتعرفوا وانكره بعض اهل اللغة قوله
وقوله تعالى واتقوا الله الذى الى اخره اى اتقوا الله بطاعتكم اياه قال ~~مجاهد~~ ابراهيم ومجاهد
والحسن والضحاك والربيع وغير واحد الذى تعاقدون وتعاهدون واتقوا الارحام ان
تقطعوها ولكن بروها وصلوها والارحام جمع رحم وقرأ عبد الله بن يزيد المقرئ والارحام
بالضم على الابتداء والخبر محذوف اى الارحام مما يتقى به والجمهور على النصب على تقدير واتقوا
الارحام وقرئ بالخفض ايضا عطفا على قوله به وفيه خلاف بالجر اجازه الكوفيون ومنعه البصريون
لانه لا يجوز عندهم العطف على الضمير المجرور الا باعادة الجار قوله ان الله كان عليكم رقيبا
اى مراقبا لجميع اعمالكم واحوالكم ص وما ينهى عن دعوى الجاهلية وقول الله الذى هو عطف
على قول الله المجرور باضافة الباب اليه ش اى باب فيما ينهى عن دعوى الجاهلية وهى الندبة
على الميت والنياحة وقيل قولهم يا لفلان وقيل الانتساب الى غير ابيه وقد عقد له بابا
عن قريب يأتى انشاء الله تعالى ص الشعوب النسب البعيد والقبائل دون ذلك ش
اراد بالنسب البعيد مثل مضر وربيعة هذا قول مجاهد والضحاك قوله والقبائل دون ذلك مثل
قريش وتميم ص حدثنا خالد بن يزيد الكاهلى نا ابو بكر عن ابى حصين عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا قال الشعوب
القبائل العظام والقبائل البطون ش مطابقته للاية التى هى الترجمة ظاهرة لان المذكور فيها
الشعوب والقبائل وقد فسر ابن عباس الشعوب بالقبائل العظام وفسر القبائل بالبطون
وذلك لان الشعوب يجمع القبائل وذكر عن ابن عباس ايضا ان القبائل الافخاذ فعلى
هذا ان القبائل التى فسرها بالبطون يجمع الافخاذ وخالد بن يزيد ابو الهيثم المقرئ الكاهلى
الكوفى وهو من افراده والكاهلى نسبة الى كاهل بكسر الهاء بن الحارث ابو تميم بن سعد
بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر بطن من هذيل والظاهر انه منسوب الى كاهل

تساءلون به اى كما يقال اسألك
بالله وبالرحم وعن الضحاك
واتقوا الله الذى
صح صح
صح

بن اسد بن خزيمة بن مدركة لان جماعة كثيرة من اهل الكوفة ينتسبون وابو بكر هو بن عياش
بن سالم الاسدي الكوفي الحناط وفي اسمه اقوال كثيرة والاصح ان اسمه كنيته وابو حصين
بفتح الحاء المهملتين اسمه عثمان بن عاصم بن حصين الاسدي الكوفي ص حدثنا محمد بن بشار
نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل
يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسالك قال فيوسف نبي الله ش
مطابقته للترجمة في قوله قال اتقاهم ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد
يروي عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري والحديث مر في باب ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب
الموت فانه اخرجه هناك باتم منه ومر الكلام فيه هناك وانما اطلق على يوسف اكرم الناس
لكونه رابع نبي في نسق واحد ولا يعلم غيره بذلك ص حدثنا قيس بن حفص نا عبد الواحد
نا كليب بن وائل حدثتني ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم زينب ابنة ابي سلمة قال
قلت لها ارايت النبي صلى الله عليه وسلم اكان من مضر قالت فممن كان الا من
مضر من بني النضر بن كنانة ش مطابقته للترجمة في قوله الا من مضر فانه من الشعوب
وقيس بن حفص ابو محمد الدارمي البصري وعبد الواحد هو ابن زياد وكليب مصغر كلب بن
وائل بالهمزة تابعي وسط كوفي واصله بالمدينة وليس له في البخاري الا هذا الحديث قوله ارايت
اي اخبرني قوله كان من مضر الهمزة فيه للاستفهام فممن كان بالفاء رواية الكشميهني و
في رواية غيره بلا فاء ويجيء تفسيره عن قريب ص حدثنا موسى نا عبد الواحد نا كليب حدثتني
ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم واظنها زينب قالت نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
الدبا والحنتم والمقير والمزفت وقلت لها اخبريني النبي صلى الله عليه وسلم ممن كان من
مضر كان قالت فممن كان الا من مضر كان من ولد النضر بن كنانة ش هذا طريق اخر في
الحديث المذكور وموسى بن اسمعيل التبوذكي قوله واظنها زينب الظاهر ان قائله موسى
لان قيس بن حفص في الرواية السابقة قد جزم بانها زينب وشيخهما واحد فان
قلت قد اخرج الاسماعيلي هذا الحديث من رواية حبان بن هلال عن عبد
الواحد قال ولا اعلمها الا زينب قلت فعلى هذا الشك فيه
من شيخه عبد الواحد كان يجزم بها تارة ويشك فيها اخرى قوله قالت نهى النبي
صلى الله عليه وسلم انما ذكرت النهي عن هذه الاشياء هنا لانها روت الحديث
على هذه الصورة قوله الدبا بضم الدال وتشديد الباء الموحدة وبالمد القرع واحدها دباءة
والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وفي اخره ميم وهي جرار
مدهونة خضر كانت يحملون فيها الخمر الى المدينة واحدها حنتمة والمطلي بالقار وهو الزفت
وعن الحربي صوابه النقير بالنون وكسر القاف قوله اخبريني خطاب من كليب لزينب
قوله النبي مبتدا وخبره هو قوله ممن كان يعني من اي قبيلة قوله من مضر كان
همزة الاستفهام فيه مقدرة اي امن مضر كان ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
وهو ابن نزار بن معد بن عدنان واشتقاق مضر من المضيرة وهو شيء يصنع من اللبن
سمي به لبياض لونه والعرب تسمي الابيض احمر فلذلك مضر الحمراء وقال ابن سيدة سمي
مضر لانه كان مولعا بشرب اللبن الماضر اي الحامض وهو اول من سن للعرب
الحدا للابل لانه كان حسن الصوت فسقط يوما من بعيره فوثبت يده فجعل يقول وا
يداه فاعنقت له الابل وامه سودة بنت عك وقيل خبيئة بنت عك وكان على
دين اسمعيل عليه السلام وقال ابن حبيب حدثنا ابو جعفر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن
عباس قال مات اد وادد وعدنان ومعد وربيعة ومضر وقيس عيلان وتميم واسد
وضبة على الاسلام على ملة ابراهيم عليه السلام فلا تذكروهم الا بما يذكر به المسلمون وعن سعيد
بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا مضر فانه كان مسلما على ملة
ابراهيم عليه السلام وعند الزبير بن بكار من حديث ميمون بن مهران
عن ابن عباس يرفعه لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اختلف الناس فالحق مع مضر وروي انه عليه السلام قال ان

الله عز وجل اختار هذا الحي من مضر قوله فممن كان الا من مضر كلمة الا استثناء منقطع اي
لكن كان من مضر او الاستثناء من محذوف اي لم يكن الا من مضر او الهمزة محذوفة من كان
وممن كلمة مستقلة او الاصل استفهام للانكار قوله كان من ولد النضر النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة ابن كنانة بكسر الكاف ابن خزيمة ابن مدركة بلفظ الفاعل ابن الياس بن مضر وهذا
بيان له لان مضر قبائل وهذا بطن منه والنضر اسمه قيس سمي بالنضر لوضاءته وجماله واشراق
وجهه والنضر هو الذهب الاحمر وهو النضار وامه برة بنت مر بن اد بن طابخة
وكنية النضر ابو مخلد كني بابنه مخلد وعلم من هذه ان معرفة الانساب لا يستغنى عنها
وقد جاء الامر بتعلمها وهو ما رواه ابو نعيم من حديث العلاء بن خارجة المدني قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم وروى ابو هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله وصححه الحاكم وقال ابو عمر روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال كفر بالله ادعاء نسب لا يعرف وكفر بالله تبرؤ من نسب وان دق وروي
عن ابي بكر رضي الله عنه مثله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير
ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله وقد روي من الوجوه الصحاح عن النبي صلى الله
عليه وسلم ما يدل على معرفته بانساب العرب وروى الترمذي مصححا من حديث
عبد الله بن عمرو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده اليمنى كتاب وفي
اليسرى كتاب فقال هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم
وقال ابو محمد الرشاطي الحض على معرفة الانساب ثابت بالكتاب والسنة واجماع الامة
وبالغ ابن حزم في ذلك وقال لا ينكر حق معرفة النسب الا جاهل او معاند وفرض ان يعلم
المرء ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو محمد بن عبد الله القرشي الهاشمي
الذي كان بمكة ورحل منها الى المدينة فمن شك فيه او هو قرشي او يماني او تميمي او عجمي فهو
كافر بدينه الا ان تعذر بشدة ظلمة الجهل فيلزمه ان يتعلم ذلك ويلزم من يحضره
تعليمه ومن الفرض في علم النسب ان يعرف المرء ان الخلافة لا تجوز الا في ولد فهر بن
مالك بن النضر بن كنانة وان يعرف كل ما يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب ما حرم
الله وان يعرف كل من يتصل به برحم يوجب ميراثا او صلة او نفقة او عقدا
او حكما فمن جهل هذا فقد اضاع فرضا واجبا عليه لازما عليه في دينه واما الذي يكون
معرفته من النسب فضلا في الجميع وفضله على الكفاية فمعرفة اسماء امهات المؤمنين والاكابر
الصحابة من المهاجرين والانصار الذين حبهم فرض فقد صح انه صلى الله عليه وسلم قال اية
الايمان حب الانصار واية النفاق بغض الانصار ص حدثني اسحق بن ابراهيم اخبرنا
جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تجدون
الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا وتجدون خير الناس في
هذا الشان اشدهم له كراهة وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وياتي هؤلاء
بوجه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وجرير هو ابن
عبد الحميد وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة اسمه هرم وقيل
عبد الرحمن وقيل عمرو والحديث اخرجه مسلم في الفضائل بتمامه وفي الادب ببعضه
ذي الوجهين قوله معادن فالحديث الاخر يوضحه الناس معادن كمعادن الذهب
والفضة ووجه التشبيه اشتمال المعادن على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس كذلك
الناس من كان شريفا في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شرفا فان تفقه وصل الى غاية الشرف
وكانت لهم اصول في الجاهلية فيستنكفون عن كثير من الفواحش قوله اذا فقهوا يعني اذا
فهموا امور الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بكسر القاف يفقه فقها اذا فهم
وعلم وفقه يفقه بضم القاف فيهما اذا صار فقيها عالما وقد صار العرف خاصا بعلم
الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع منها قوله يجدون خير الناس في هذا الشان اي في
الخلافة او في الامارة قوله اشدهم بالنصب على انه مفعول ثان لتجدون قوله له اي لهذا
الشان قوله كراهية نصب على التمييز ويروى كراهة فان قلت كيف يصير

خير جميع الناس بمجرد كراهته له قلت المراد اذا تساوا في سائر الفضائل ويراد
من الناس الخلفاء او الامراء ومعناه من خيرهم بقرينة الحديث الذي بعده فان فيه تجدون
من خير الناس بزيادة كلمة من كانه قال تجدون اكثر الناس في هذا الامر من خيارهم والكراهة و
بسبب علمه بصعوبة العدل فيها والمطالبة في الاخرى وهذا في الذين ينالوا الخلافة
او الامارة من غير مسالة فاذا نالها من بمسئلة فامره اعظم لانه لا يعان وهذا القسم
اكثر في هذا الزمان قوله ذا الوجهين مفعول ثان لقوله تجدون شر الناس وذو الوجهين
هو المنافق وهو هو الذي يمشي بين طائفتين بوجهين ياتي لاحدهما بوجه ويأتي للاخر
بخلاف ذلك وقال الله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء
قال المفسرون مذبذبين يعني المنافقين محيرين بين الايمان والكفر فلا هم مع المؤمنين
ظاهرا وباطنا ولا هم مع الكفار ظاهرا وباطنا ظواهرهم مع المؤمنين و
بواطنهم مع الكافرين ومنهم من يعتريه الشك تارة يميل الى هؤلاء وتارة يميل الى
هؤلاء وروى مسلم من حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال مثل المنافق كمثل الشاة العايرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة و
لا تدري ايهما تتبع ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا المغيرة عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا الشان
مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم والناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم
في الاسلام اذا فقهوا تجدون من خير الناس اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى
يقع فيه ش هذا طريق اخر لحديث ابي هريرة المذكور رواه مختصرا ومطولا والمغيرة
هو ابن عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن القعنبي وغيره
وفي الفضائل عن قتيبة قوله الناس تبع لقريش قال الخطابي يريد بقوله تبع لقريش
تفضيلهم على سائر العرب وتقديمهم في الامارة وبقوله مسلمهم تبع لمسلمهم الامر بطاعتهم
اي من كان مسلما فليتبعهم فلا يخرج عليهم واما معنى كافرهم تبع لكافرهم فهو اخبار عن
حالهم في متقدم الزمان يعني انهم لم يزالوا متبوعين في زمان الكفر وكانت العرب تقدم
قريشا وتعظمهم وكانت دارهم موسما ولهم السدانة والسقاية والرفادة يسقون
الحجيج ويطعمونهم فحازوا به الشرف والرياسة عليهم ويريد بقوله خيارهم اذا فقهوا
ان من كانت له مآثر في الجاهلية وشرفه الثابت الى ما استفاده من المزية
بحق الدين ومن لم يسلم فقد هدم شرفه وضيع قديمه ثم اخبر ان خيار الناس هم
الذين يجدون الامارة ويكرهون الولاية حتى يقعوا فيها وهذا يحتمل وجهين احدهما
انهم اذا وقعوا فيها عن رغبة وحرص زالت عنهم محاسن الاخيار اي صفة الخير
به كقوله من ولي قاضيا فقد ذبح بغير سكين والاخر ان خيار الناس هم الذين
يكرهون الامارة حتى يقعوا فيها فاذا وقعوا فيها وتقلدوها زال معنى الكراهة فلم يحز لهم
ان يكرهوها ولم يقوموا بالواجب من امورها اذا وقعوا فيها فعليهم ان يجتهدوا في
القيام بحقها فعل الراغب فيها غير كاره لها ص باب
ش اي هذا باب وهو كالفصل لما قبله ص حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة حدثني
عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما الا المودة في القربى
قال فقال سعيد بن جبير قربى محمد صلى الله عليه وسلم فقال ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت فيه الا ان تصلوا قرابة
بيني وبينكم ش وجه ذكر هذه عقيب الحديث السابق ان المذكور فيه ان الناس تبع
لقريش وفيه تفضيلهم على غيرهم والمذكور في هذا انه لم يكن بطن من قريش الا وللنبي
صلى الله عليه وسلم فيه قرابة فيقتضي هذا تفضيله على الكل ويحيى هو القطان
وعبد الملك هو ابن ميسرة ابو زيد الزراد وهذا الحديث ذكره في التفسير في حم عسق
حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة
قال سمعت طاوسا عن ابن عباس انه سئل عن قوله الا المودة في القربى فقال سعيد

بن جبير قربى آل محمد فقال ابن عباس عجلت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من
قريش الا كان لهم فيه قرابة فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم في القرابة واخرجه الترمذي
ايضا في التفسير عن ابن بشار وقال حسن صحيح واخرجه النسائي فيه عن اسحق بن
ابراهيم عن غندر به قوله الا المودة في القربى وقبله قل لا اسئلكم عليه اجرا الا
المودة في القربى لما اوحى الله تعالى الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكتاب الشريف قال
قل لهم يا محمد لا اسألكم عليه اي لا اطلب من هذا التبليغ المال والجاه ولا نفعا عاجلا ولا
مطلوبا حاضرا للا شبهة انه عليه السلام لطلب من هذا التبليغ حظا من الحظوظ
وعن قتادة اجتمع المشركون في مجمع لهم فقال بعضهم لبعض اترون ان محمدا يسأل على ما يتعاطاه
اجرا فانزل الله هذه الاية يحثهم على محبته ومودة اقربائه قوله الا المودة في القربى يجوز ان
يكون استثناء متصلا اي لا اسئلكم اجرا الا هذا وهو ان لا تؤذوا اهل قرابتي ولم يكن هذا اجرا
في الحقيقة لان قرابته قرابتهم وكانت صلتهم صلته لازمة لهم في المروة ويجوز ان يكون استثناء
منقطعا اي لا اسئلكم اجرا قطعا لكن اسئلكم ان تودوا قرابتي الذين هم قرابتك ولا تؤذوهم
واختلف المفسرون في ذلك على اقوال احدها محبة قرابة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهم اهل بيته من ال هاشم ثم بعدهم من اهل البيت والثاني مودة قريش والثالث المراد
علي وفاطمة وولداها ذكر ذلك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبه قال ابن
عباس والرابع قال عكرمة كانت قريش تصل الرحم فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم قطعته
فقال صلوني كما كنتم تفعلون فالمعنى لكن اذكركم قرابتي والخامس مودة من يتقرب الى الله
عز وجل وهو راي الصوفية قوله الا ان تصلوا اي الا صلة الارحام قوله فنزلت عليه
اي على النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت هذا لم ينزل قلت نزل معناه وهو
قوله تعالى الا المودة في القربى وقوله الا ان تصلوا تفسير لها ص حدثنا علي بن عبد الله
نا سفيان عن اسمعيل عن قيس عن ابي مسعود يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من ههنا
جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين اهل الوبر عند اصول
اذناب الابل والبقر في ربيعة ومضر ش مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله في ربيعة و
مضر فانهما قبيلتان ولما فسر الكرماني هذا الحديث والذي بعده قال فان قلت ما وجه مناسبتهما
بالترجمة قلت ضرورة الناس باعتبار الصفات كالقبائل وكون الايمان فيها والكرم وفي
القلب ما لا يخفى على الفطن وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة واسمعيل
هو ابن خالد وقيس هو ابن ابي حازم البجلي وابو مسعود هو عقبة بن عمرو الانصاري البدري
قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم انما قال كذلك لانه اعم من انه سمع من النبي صلى الله
عليه وسلم او من غيره عنه قوله نحو المشرق هو بيان او بدل لقوله ههنا قوله في الفدادين
بالتشديد وهم الذين تعلو اصواتهم في حروثهم ومواشيهم وفي التخفيف هي البقر التي يحرث
واحدها فدان مشدد وقال ابن الاثير فقال فد الرجل يفد فديدا اذا اشتد صوته
وقيل الفدادون هم المكثرون من الابل وقيل هم الجمالون والبقارون والحمارون والرعيان اهل
الوبر اي اهل البوادي والوبر بفتح الواو والباء الموحدة وفي اخره راء هو وبر الابل سمي بذلك
لانهم يتخذون بيوتهم منه قوله عند اصول اذناب الابل هو عبارة عن حلبهم عند سوقهما
قوله في ربيعة ومضر بدل عند الفدادين ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء في الفدادين اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم والايمان
يمان والحكمة يمانية ش الكلام في وجه المطابقة في اول الحديث السابق وابو اليمان الحكم بن
نافع والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بن عبد الرحمن به
قوله والخيلاء بضم الخاء وكسرها الكبر والعجب يقال فيه خال ومخيلة اي كبر ومنه اختال فهو
مختال وقال الداودي قوله والفخر والخيلاء في الفدادين وهم وانما نسب اليه الجفاء وهما صاحب
الخيلاء قوله والسكينة هو السكون والوقار قوله يمان اصله يمني حذف احدى اليائين وعوض
منها الالف فصار يمان وهي اللغة الفصحى يمني ثم يماني بزيادة الالف ذكرها سيبويه

326

وحكى الجوهري وصاحب المطالع وغيرهما عن سيبويه انه حكى عن بعض العرب انهم يقولون
اليماني بالياء المشددة وقال القاضي وغيره قد صرفوا قوله الايمان يمان عن ظاهره من حيث
انه مبتداء الايمان من مكه من المدينه وحكى ابو عبيد فيه اقوالا احدها انه اراد بذلك مكة من
المدينه وحكى ابو عبيد فيه اقوالا احدها انه اراد بذلك مكة فانه يقال ان مكة من تهامة وتهامة
من ارض اليمن والثاني المراد مكه والمدينه فانه يروى في الحديث انه صلى الله عليه وسلم قال
هذا الكلام وهو بتبوك ومكة والمدينه حينئذ بينه وبين المدينه فاشار الى ناحية العرب اليمن
وهو يريد مكه والمدينه فقال الايمان يمان ونسبهما الى اليمن والثالث ما ذهب اليه كثير
من الناس وهو احسنها ان المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم
لكونهم انصاره واعترض عليه الشيخ ابو عمرو بن الصلاح فقال ما ملخصه انه لو نظر الى طرق الاحاديث
لما ترك ظاهر الحديث منها قوله عليه السلام اتاكم اهل اليمن والانصار من جملة المخاطبين
بذلك فهم اذا غيرهم ومنها قوله صلى الله عليه وسلم جاء اهل اليمن وانما جاء حينئذ غير الانصار
فحينئذ لا مانع من حمل الكلام على ظاهره وحمله على الحقيقة لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب
ذلك الشيء اليه اشعارا بتميزه به وكمال حاله به وهكذا كان حال اهل اليمن حينئذ في الايمان وليس في
ذلك نفي ماله عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم ان الايمان ليأرز الى
الحجاز ويروى الايمان في اهل الحجاز لان المراد بذلك الموجود منهم حينئذ لا كل اهل اليمن في كل زمان
فان اللفظ لا يقتضيه قوله والحكمة يمانية الحكم عبارة عن العلم المتصف بالاحكام المشتمل
على المعرفة بالله عز وجل المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد
عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك او زجرتك او دعتك
الى مكرمة او نهتك عن قبيح فهي حكمه وحكم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم ان من الشعر حكمه
وفي بعض الروايات حكما ص قال ابو عبد الله سميت اليمن لانها عن يمين الكعبة والشام
لانها عن يسار الكعبة والمشامه الميسره واليد الشؤمى اليسرى والجانب الايسر الاشأم
ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه وليس هذا اللفظ بمذكور في بعض النسخ قوله سميت
اليمن لانها عن يمين الكعبه هذا قول الجمهور وقال الرشاطي سمي بذلك قبل ان تعرف الكعبه
لانه عن يمين الشمس وقيل سمي بتيمن بن قحطان وقيل سمي بيعرب بن قحطان لان يعرب اسمه
يمن فلذلك قيل ارض يمن قوله والشام اي سميت الشام لانها عن يسار الكعبه وقيل
سمي بشامات هناك حمر وسود وقيل سمي بسام بن نوح عليه السلام لانه اول من اختطه وكان
اسم سام شام بالشين المعجمه فعرب فقيل سام بالسين المهمله وقيل شام اسم اعجمي من لغة
بني حام وتفسيره بالعربي طيب وقال البكري الشام مهموز وقد لا يهمز وفي المطالع قال ابو الحسين
بن سراج الشام بهمزة ممدوده واباه اكثرهم فيه الا في النسب اعني فتح الهمزة كما اختلف في اثبات
الياء مع الهمزة الممدوده فاجازه سيبويه ومنعه غيره لان الهمزة عوض من ياء النسب فعلى هذا
يقال شامي وشآم في الرجل كما يقال يماني ويمان قوله والمشامه الميسره الميم فيهما زائده لان
اشتقاقهما يدل على ذلك لانهما من الشؤم واليسار قال الجوهري المشأمة الميسره وكذلك
الشامه والشؤم نقيض اليمن قوله واليد اليسرى الشؤمى قاله ابو عبيد وكذا قال الجانب
الايسر الاشأم ومادة الكل من الشؤم وهو نقيض اليمن كما ذكرنا والله اعلم

Hacı Beşir Ağa
125